۱

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي دقت حكمته في خلقة الانسان وعمت نعمته من فرط الاحسان الشاهد بكمال قدرته مطالع الاركان الدال على دقائق لطفه احوال الابدان منشئ الارواح ومفيض القوى على الاعضاء في مجاري العصب والوريد والشريان الذي قرن الصحة والمرض بالاسباب كالدلائل والاعراض بما ارشد الى التدبير الحافظ والموجب للامكان وجعل ملاك الامر في ذلك ما استنبط من التجربة والعيان ودل عليه القياس والبرهان فسبحان من كل فيه كل لسان وضاق عنه مجال البيان وتعالى من لا يحوم حول كبريائه الافكار ولا يشغله شان عن شان والصلوة على من اطفاء نوره نيران الشرك والعدوان ونسخ به سائر الملل والاديان محمد المبعوث بالحق لكافة الخلق ليدعوهم من الكفر الى الايمان ويهديهم الى الكمال من النقصان وعلى اله المعصومين واصحابه المنتجبين ما ذر شارق وتكرر الملوان **اما بعد** فان احوج خلق الله محمود بن مسعود الاملى حقوق امله يقول لما طابقت الاراء واتفقت العقلاء على ان اشرف العلوم جامعها واسمها غاية بل الفقه هادية واولها غاية طلب الطب وكان خير ما صنف فيه ودون لطالبيه كتاب القانون للشيخ الرئيس خاتم الحكماء ابي علي بن سينا تجاوز الله عنه فيما اخطأ وهنا لكن الكتاب لما اشتمل على فنون من الحكمة عجز عنها المتطببون وغوامض من اصول الصناعة تحير فيها الناظرون وعرفت عند عتبة الهمم ووقفت دون مطالبها الرغبة مع كونه منتهى البغية وقصارى الامنية وقد تصدى لشرحه كثير من اساطين العلماء المتقدمين فرمانهم وفحول من الفضلاء المبرزين على اقرانهم من ادركهم في بعض العصور كالامام الرازي والافضل الخونجي [illegible] فلم يكن شيء من ذلك بحيث يبلغ الغرض لعدم استيفائه ويكشف عن وجه المعاني نقابه فكان ضاع سعيهم في البين ورجعوا عنه بخفي حنين الى ان قام به المولى الاستاذ العلامة

افضل

افضل المحققين قطب الملة والدين الشيرازي تغمده الله بغفرانه فاجتمع عنده ما يتعلق بحل الكتاب ما لم يجتمع عند احد من الاصحاب فبسطه وحله وسعى في استخراج لبه من قشره والحق به رحمه الله فيه ما لم يكن رسالة وفصل ما كان مجملا وحل ما وجده ملغزا وبسط ما ظنه موجزا بالغرض الاعراض ان وسد ابواب المعاذر الا انه كتب فيه كل رطب ويابس وجمع بين دليل وفادس ولم يبال بالتكرار ولا بفرط الاكثار حتى صار المقصود منه كالمفقود وباب الطلب للطالب كالمسدود ثم انه مع ذلك لم يتعرض لاكثر المعظم ابوابه وهو باب الشرح المحتاج الى زيادة التوضيح وظفرنا بما يقارب الحواشي الثالث واول الرابع وكم فيه من غوامض الكتاب وبدايعه كان بموقع المهملة لاتمامه ويشهد الفريسة للظفر بمرامه **شعر** ولم يتفق حتى مضى لسبيله وكم حسرات في بطون المقابر ولما كان الامر بهذه الحالة وكنت ممن يرجى بجمال الفضائل قصدت ان اكتب لهذا الشرح جامعا خلاصة ما في شرحه بعد نقده وتوضيح ايما اهمل او اخل به مصونا من التعقيد مقرونا بما يخرج الطالب من التقليد عن معاني الكتاب ولا يحل شيئا من مقاصد الكتاب لكني كلما توجهت اليه ابيت عنه لما رايت من تخامل العلوم وتزاحم الهموم وتباعد الايام وتقاطر الهموم واندراس مدارس الفضل ودروسه وافول اقماره وشموسه حتى اضمحل من الحكم الاثار واشتهرت من الشرايع الاسرار وصار منازل الافاضل مزابل الاراذل ومواضع التدريس مواقع التلبيس وفي الفضل فضولا والجهل مقبولا والهدى خاملا والعمى شاملا وعدت البدعة سنة والضلالة حكمة والغواية دراية والسعاية رعاية والغباوة فطانة والخيانة امانة والسفاهة نباهة الى ان تجاوز الحزام الطبى وبلغ السيل الزبى وكنت قد جاوزت السبعين وعيي الامالي لا يكاد يبين شرعت فيه مجدا وبذلت الجهد في تحقيقه على الرفع اقصى حد في الوضاع وقد جاء بحمد الله على ما عليه المنى وتنافس فيه ارباب النهى فلما فرغت من تسويده وانتهى امد تحصيله تسنم من ذلك الفضائل نيم الامال وانتمت نوبة الملك والاقبال الى حضرة من خصه الله تعالى بسعادة عالية ودولة قاهرة وانقاد له الملك بما كاد وطاوعه الدهر بايجاد

شعر يكل لساني عن مدارج شأنه ويانى بيانى عن علو مكانه تباعد الا فذاذ في كل ما ارتجى وما وى اليه كل قوم زمانه فلا طالع يبدو سنا برقه ولا ادرى يبقى اسمه لقراءته ولسانى في مقالى ما دحا فقولي لسانى فصرعن بيانه الذي هو ظل الله في الارض مالك ازمة البسط والقبض فيه وما احكم خافظ بيضة الاسلام رافع لواء الهدى دافع اعباء الفتن عن الخلق قاهر المردة المفسدين باسط الامن في العالمين جمال الملة والدين شرف الاسلام والمسلمين المؤيد بنعمة الله ابو اسحق بن الملك السعيد محمود شاه اعلى الله شانه ووفر على اسلافه غفرانه فقام خلد الله ملكه بحفظ البلاد ونظم مصالح العباد وتمهيد قوانين العدل وتجديد قواعد الرافة والبذل وافاضة سجال النوال واشاعة ايدي الافضال واعلاء معالم الدين واحياء مراسم اليقين ورفع اعلام الاسلام واحكام اركان الايمان وترتيب مدارس العلم وتزيين مجالس الفضل وانتشر ذلك في الاقطار وتوجه اليه علماء الامصار فوفقت بتبليغه بالغاية الشريفة وخدمت به حضرته المنيفة وادعو من فواضل انعامه ان يشرفه بالقبول فانه والله هدية تبقى ببقاء الايام والدهور ولا يندرس بمرور الاعوام والشهور وهو حسبي ونعم الوكيل **وقبل الشروع** فيما قصدت اشير الى ما لا بد منه للمتعلم ليكون قانعا **وذلك امور منها** ان هذه الصناعة يتوقف على استحضار التي هي العلم بالامور الطبيعية كالاركان والامزجة والاخلاط والارواح وقواها وافعالها والاعضاء ومنافعها وتشريحها والعلم بالاحوال الكلية واسبابها من الستة الضرورية وعلاماتها التي من جملتها علم النبض والتفسرة والعلم بالامراض الجزئية المختصة والشاملة واسباب كل منها واعراضها والعلم بالادوية وقواها ودرجاتها ومنافعها ومضارها وصورها واشكالها وتمييز جيدها من ردئها وابدالها والعلم بكيفية تركيبها وما يحدث بعده من القوى وتاثيرها واتخاذ المعاجين والمراهم والبرودات والاديان المحتاج اليها في المعالجات سيما في صناعة الجبر وتدبير الجراحة والكحالة والعلم بقوانين حفظ الصحة ودفعها **وعلى** استحضار ما يتوقف عليه من العلوم الدقيقة كالمنطق ليعرف حال الحدود والحجج المستعملين فيه ويتمكن من تركيب القياس لاستخراج سبب المرض وانكان هذا الذي سببه اما كذا او كذا والاول منتف لانه لو كان سببا له لكان عرضه كذا وكذا لكنه منتف وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم فتعين الثاني ويستخرج ما يحتاج اليه من الدواء بانه كان يقول هذا مرض كذا ومرض كذا يحتاج الى دواء كذا ثم يقول فتعين الدواء وهذا الدواء ما دلت التجربة على انه كذا فهو كذا **والحساب** ليتمكن من تقدير الاغذية والاشربة والادوية بحسب الموازين المختلفة في البلاد ونسبة بعضها الى بعض وبه يتعين الحميات

شبه درجات قوى الادوية عند تركيبها واسقاط بعضها من بعض **وليعلم** كيفية ازمنة نوب الامراض وتركيبها بحسب الايام والساعات فيعرف اوقاتها
في الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط وايام البحارين **والهيئة** ليعرف شكل الارض وقسمتها بالاقاليم وطول كل بلد وعرضه اى بعده من جهة المغرب
وبعده من خط الاستواء واحوال الميل كليا وجزئيا ومسامتة الشمس وقربها وبعدها الى غير ذلك من تركيب الاسطقسات وترتيب الافلاك والكواكب وقراناتها
واتصالاتها واحوال الشهور الشمسية والقمرية واختلاف مقادير ساعات النهار والليل في كل وقت كل ذلك ليكون عارفا باحوال الاقاليم والبلدان وما يعرض بحسب كل
ملك واختلاف الفصول عن مقتضياتها **واحكام** النجوم ليعرف تاثيرات الكواكب وما يقتضيه قراناتها واتصالاتها ليعرف احوال البحارين واوقات احتمال السهال
وتبدل الامكنة **و**الهندسة ليقف على احوال الاشكال ولوازمها ليعرف ان القرحة المستديرة بطيئة الاندمال لعسر نبات اللحم فيها لان نباته انما يبتدئ من اطرافها
فذو الكاد والزوايا كان نباته فيها اسرع وما كان منها حادة الزوايا كان نباته فيها اسرع مما في منفرجتها **والمناظر** ليعلم ان الاشعة الشمسية والقمرية تكون خطوطا
مستقيمة ليعرف كيف تنفذ الاشعة الشمسية في الهواء وهي صادرة من جسم نير غير حاد وان الشعاع البصري يرتسم منه عند ادراكه شكل مخروط راسه مركز كرة الرطوبة
الجليدية وقاعدته نهاية المبصر من حيث تماسه الاشعة البصرية ويحيط به على قدر الزاوية الحادثة من هذا المخروط في الرطوبة الجليدية يرى البصير صغيرا
صغيرا وان عظمت يرى كبيرا **والموسيقى** ليعرف الحركات والقرعات ومناسبات ازمان الحركات والسكنات بعضها الى بعض وانتظامها وتفاوتها واختلاف الالحان
ومراتب الاصوات ليراعي انامله في جس الاوتار وقد يستعمل النغم ليسهل عليه جس العروق ويدرك النسب التي في النبض وغير ذلك لينتفع به في معرفة النبض **و**الحكمة العملية ليتخلق
بالاخلاق الحسنة ويتادب بالسير والاداب المرضية ويكون عارفا بتبديل الاخلاق الذميمة ومعالجة الملكات الرديئة والحكمة النظرية من الطبيعي والالهي لان الطب
سيما القسم النظري منه مبني عليهما ويكفي في ذلك **ما نقل** عن افضل الاطباء جالينوس انه قال كان يشغلني ابي بعلم الهندسة والحساب والرياضيات اولا
والادب حتى انتهيت الى خمس وعشرين سنة ثم اشرفت بتعلم المنطق والفلسفة فلما وقفت بتعلمها على قدر همتي واستعدادي ما رضي حتى بذلك اسلمني في تعلم الطب
الى ان مضت سبع عشرة سنة وكان يامرني مع تعلمي الطب بالرجوع الى الفلسفة والتامل في مقاصدها بما كان الطب مبنيا عليها ولولا انه
شغلني بضيع جميع عمري في معاني الطب والفلسفة ما كنت اعلم منهما شيئا الى الان **واذا** كانت الصناعة شانها ذلك لا يخفى ان العمل بها يكون في
غاية الصعوبة **ولذلك قال** اوحد الزمان بقراط العمر قصير والصناعة طويلة فقد اراد بطول الصناعة ما ذكرنا من كثرة متبوعاتها والعلوم التي
يتوقف عليها **لا ما ذكره** القرشي من ان المراد من ذلك هو ان مسائله التي هي معرفة احوال الابدان الجزئية غير متناهية لانه لا يتوقف عليها
على ما ستحققه ان شاء الله تعالى **ثم قوله** والوقت ضيق والتجربة خطر والقضاء عسر وينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ان يكون ما يفعله
المريض ومن يخدمه كذلك والاشياء التي من خارج **تنبيه** ايضا على صعوبة العمل **اذ المراد** بضيق الوقت وان احتمل ما قيل من انه الزمان الذي يمكن
الانسان من صرفه الى الاشتغال بالصناعة او الذي يمكن بقاء بدنه فيه على حاله **لكن** الاولى انه وقت تدبير المرض فانه لا يحتمل في الاغلب التاخير لنظر
الطبيب جميع علاماته التي يتشخص بها انها وتتفكر في تدبيره وترتيب القياس وتجربة ما ادى اليه قياسه وان لم يعد استعمل وان لم يتوا استعمال الا
ربما يؤول الحال الى ان لا يمكن تداركه **واما** صعوبة العمل بالتجربة فهو ظاهر اذ ربما يصير ما كان نافعا لدفع مرض معين بالنسبة الى شخص ضارا لذلك
المرض بالنسبة الى اخر لان تاثيرات الادوية تختلف بحسب الامزجة والاوقات والموانع ومن عول على التجربة واهمل النظر في الادلة فهو ظاهر الخطا كثير الزلل
كيف والحكم مع التوفيق بالصناعة والبلوغ فيها الى الغاية بان ما ادى اليه القياس وما اقتضاه راى من قال بالتجربة هو ما ينبغي ان يفعل عسر اذ ربما يكون
عدم النضج والتفويض الى الطبيعة للمرض اوفق فما يصيبه القياس هنهنا البال لا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا **ثم** على ما حققوا جميع ذلك انه لا يقتصر في
تدبير المرض على ما ادى اليه قياسه وبنى عليه في التجربة اساسه بل ينبغي ان لا يغفل عما يفعل المريض فانه ربما ياكل ويشرب او ياتي بالاسباب على القانون
وعمن يخدمه من اتباعه فانهم ربما يامرونه ويقربون اليه ما يضره ويبطل عمل الدواء او يحدث له من انواع الهم والغم ما يزيد به المرض ولا يترتب على
الدواء الغرض **وعن** الاشياء التي من خارج كاستعمال الهواء ووقت استعمال الدواء بحيث لا يترتب عليه اثره بل يضر بالادوية مع توقعها **الا ومنها**

ان

صفات الطبيب

ان من اشتغل بهذه الصناعة لا بد له من ملاحظة قوانينها العلمية ومطالعة ما يتعلق بها من الكتب الطبية وصرف الفكر الى ما يتاتى من احوال المرضى فيضيع فيها
باقي سنها او بعضها فيقصر عن الوصول الى ذروة الافضال ويعجز عن الترقي الى معارج الكمال **ومنها** ان الطبيب وان بلغ في الصناعة الغاية القصوى
ودق الحدس والقياس من الاصول الاقصى ووفق ... ما ادى في تدبير امراض لا يرجى برؤها ولا دفع حال لا يبرئ منه الا من العلوم اذا
جاء القضاء ولم ينفع الحذر ومع ذلك اذا مات المريض ينسبون ذلك الى جهله وسوء تدبيره ... ولا يعلم ... الاول ينسبون
كالاول والثاني ينسبون له ... **ومنها** انه يتصرف بحسب الظن والقياس في علاج الناس فذو حزم بانه مصيب ابدا ... علم انه يخطئ احيانا
لانه ليس من خطا ... **ومنها** انه اذا اشتهر بجودة تجربته ... وقع ... في الاختلاط
بده بتمام الاختيار **وان** اشتهر بضد ذلك ... **ومنها** ان المباشر للعمل بهذه الصناعة مع قربها
وجلالة قدرها لا يخلو من الزام امور تضعيف ... الى ذوي الفاقات والجهالة معهم ومشاهدة القاذورات والمداواة مع التبرم
عند الزكاة ... في المعاني الطبية ولا باختيار الامور الجزئية بل ... ولا ... **كما نقل** من بعضهم انه ذكر ما
قال ... من حرارة الصبر ... الفصل فقال هذا تصحيف ... **وعن آخر** انه ...
فتاوى ... فقال الشيخ جالينوس من قصد ...
وعن آخر انه كان يطالع في الشرح ويقرا ... فقال هذا التصحيف ...
الى غير ذلك مما ينقل من تصحيفاتهم وغرائب ... ومعالجاتهم **ومنها** ما ذكروا في صفات الطبيب من انه ينبغي ان يكون معتدل المزاج ...
قوي الذكاء صاحب الراي واقر العقل بعيد الغور ...
مداويا بالرفق ...
لا يحقق ...
وان ... **وينبغي** ان يكون ...
...
...
... **ولنرجع** الى ما قصدناه بالتعليق ... **قال** الشيخ رحمه الله ... **التمس مني بعض اخواني**
ان اصنف كتابا في الطب مشتملا على قوانينه الكلية والجزئية اقول القانون ...
...
كل واحد من اقسامها ...
ولا ... **اشتمالا يجمع الى الشرح الاختصار والى الاعطاء الاكثر حقه في البيان الا**
يجاز انه اشتمال بديع ...
والمراد **بالامور العامية** ما يذكر من الامور الكلية ... والاحوال والاسباب والدلائل وغير ذلك من ...
النظرية والعملية **وذكرها** ...
وايعها **بالكلية** لانها ... والمراد **بكليات احكام قوى الادوية** ما يذكر في ...
مزاج الدواء المفرد ... **وبجزئياتها** ما يذكر في

مفصوله من ان الدواء الفلانی فی طبعه كذا وجزؤه كذا والمراد بالاعضاء المفردة الاعضاء التسعة التی ذكر ماهياتها ومنافعها اجمالا فی الكتاب الاول وقيل
فی صدر فصل من التعليم الخامس وذكر الشيخ اكثرها مع الفصل وان لم يعده من المفردة فی الجمل الخمس منه على ما سيأتی لكن ذلك كله اثباتا لتعريفاتها
ويجد المفردة بالبسيطة تنبيها على ان المراد بالمفرد [illegible] يطلق على غير البسيط وانما لم يذكر المركبة عقيبها لانفرادها ان يذكر عقيب كل واحد من المركبة منفعة
وكيفية حفظ صحته ثم يشير الى كليات امراضه واسبابها وعلاماتها [illegible] فی معالجاتها ثم يذكر جزئيات امراضه واسبابها واعراضها وطرق معالجاتها
وكان ذكرها على هذا الوجه مقتضيا للاطناب [illegible] افرد له كتاب ومعنى قوله وقد دللت اولا فی ذكرها ايضا على الحكم الكلی فی حده اى عند الشروع
فی كل مرض من الامراض الجزئية [illegible] اكثرها على الحكم الكلی فيه بانه فی حده انه كذا وتدبيره يكون كذا ويأول الى كذا وسببه كذا ثم تخلصت الى الاحكام الجزئية
بانه فی الصبيان كذا وفی الشبان كذا وفی الشيوخ كذا [illegible] يرجع الى الاكثر وهو يتعلق بالحكم وما ذكر من استعمال الجداول [illegible] كتاب
الادوية المفردة قيل [illegible] ثم تركيبها [illegible] وقوله هذا الكتاب لا يسع لمن يدعی هذه ويكتسب بها ان لا يكون
وفی النسخ الا ان يكون جله محفوظا عنده فانه مشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب اى من يدعی هذه الصناعة ويشرع فی معالجات الناس [illegible] ان يكون
[illegible] هذا الكتاب اى القانون لانه مشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب وقال الاستاد [illegible] لان بعض ما تضمنه الكتاب
لا يضطر اليه الطبيب ككثير من نسخ الادوية فی اقراباذين فانها واشباهها مما لا يضطر اليه الطبيب وليس على ما ينبغی لان ما تضمنه الكتاب
اذا كان اقل ما لا بد منه له لا يكون مما لا يضطر اليه ولا يجوز ان يجعل الضمير المتصل [illegible] لان ما اشتمل عليه جزء ان لم يكن مما لا بد منه
لزم ترك ما لا بد منه وذكر ما منه بد وذلك مما لا يرتكبه الحكيم وان كان منه فلا وجه لتخصيص جله بالحفظ الا ان يقال ان ما لا بد للطبيب
منه يحتمل باعتبار نفسه الاقل والاكثر وبالاقل يندفع الضرورة [illegible] عبر عن هذا العلم بالصناعة لان ما يحصل من العلوم
بالتمرن على العمل يخص عرفا بالصناعة وما يحصل بمجرد النظر والاستدلال يخص بالعلم ويعرف الصناعة بانها ملكة نفسانية يقتدر بها
الانسان على استعمال موضوع ما نحو غرض من الاغراض على سبيل الارادة وانما قال يكتسب بها لان من لا يشرع فی المعالجة بل يتعلم [illegible]
عليه او لتعليم الناس لا يحتاج الى حفظه قيل قوله انه مشتمل على اقل ما لا بد منه يناقض ما ذكره اولا من انه مشتمل على قوانينه الكلية
والجزئية لان الطب ليس الا تلك القوانين على ما يأتی فی حده ان تقديره هو علم بقوانين يعرف منه احوال البدن فيلزم ان يكون مشتملا
على جميع ما لا بد منه وان لا يكون والجواب انا لا نسلم ان الطب ليس الا العلم بتلك القوانين بل المقصد اعم منها وان سلمناه فلا نسلم ان جميع ما
لا بد منه هی قوانينه وقيل ما لا بد منه للشیء يكون ضروريا له وما يكون ضروريا لا يحتمل الاقل والاكثر واجاب بعض بان لفظة اقل
زائدة وقيل ما كناية عن العبارة ومعناه انه مشتمل على اقل عبارة يدل على ما لا بد منه وليس بشیء لان الكتاب ليس مشتملا على اقل
عبارة يدل على ما لا بد منه لامكان التعبير عنه باقل من ذلك لانه
جعل ما كناية عن العبارة ثم اتی بها فی قوله يدل على ما لا بد منه وجعلها كناية عن المعنى على ما لا يخفى وقيل اقل بمعنى قليل فيستقيم المعنى
ح بعض شیء لا بد منه وهو كالاول [illegible] بمعنى فعيل ولذلك لا يحمل [illegible] لا يحتاج الى التقدير بل يقال تقديره [illegible]
وان سلم [illegible] فما اشتمل عليه الكتاب ليس قليلا ما لا بد منه بل كثيره وقال الاستاد ليس الشیء الذی لا بد منه للطبيب مما لا يحتمل الاقل والاكثر بل [illegible]
[illegible] ذلك العرض يقال هو ما لا بد منه [illegible]
ذلك العرض انما هو باعتبار ما فيه والكلام فيه [illegible] باعتبار نفسه يحتمل الاقل والاكثر [illegible] وما ذكره من المثال [illegible]
[illegible] بل الجواب ان
[illegible]
[illegible] افضل رجل [illegible]

صح

[illegible] الاكثر وهو محال لكن هذا الالزام فيما نحن فيه انما يلزم لو كانت ما موصولة اذ حينئذ لا يكون الاقل نفس ما لا بد منه بل منه والتقدير
[illegible] اقل من الشیء الذی لا بد منه للطبيب وما لا بد له منه اكثر من ذلك ومع جعلها بمعنى شیء يجوز ان يقال ان لا بد منه صفة لاقل
[illegible] محذوف للعلم به والتقدير انه مشتمل على اقل شیء فی الطب ذلك الاقل هو لا بد منه واما الزيادة عليه [illegible] العلوم
[illegible] والامراض الغير المشهورة والمعالجات الغريبة واستنباط الالات [illegible] عنها وانما رتب الكتاب على خمس كتب
لان مباحثه اما عامة او لا فان كان الاول فهو الكتاب الاول وان كان الثانی فاما ان يكون مختصة بالادوية او بالامراض فان اختصت
بالادوية فاما بدون اعتبار التركيب فهو الكتاب الثانی او مع اعتباره وهو الخامس وان اختصت بالامراض فاما بحسب عضو عضو
وهو الثالث او لا وهو الرابع وانما رتب الكتاب الاول على [illegible] فنون لان مباحثه اما نظرية او عملية والنظرية اما مقصودة او
غيرها والعملية اما فی حفظ الصحة او فی ردها قال رحمه الله الطب علم يتعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول
عن الصحة ليحفظ الصحة حاصلة ويسترد زائلة اقول الطب فی اللغة السحر يقال طب الرجل فهو مطبوب والاصلاح يقال
طببت الشیء [illegible] والعادة يقال ما ذاك بطبی [illegible] والحذق يقال [illegible] طبيب ای حاذق نقل الى الصناعة المخصوصة اما لان بعض
المعالجات كالسحر فی خرق العادة او لاصلاحها البدن او لاحتياجها الى الصبر كالعادة او الى حذق تام وقوله علم كالجنس
وقوله يتعرف منه احوال بدن الانسان يخرج ما لا يتعرف منه احواله كالهندسة والعربية وقوله من جهة ما يصح ويزول
يخرج سائر العلوم كالطبيعی والنجوم وغيرهما لان المراد بالاحوال جميع احواله الجزئية وظاهر انه لا يعرف من الطبيعی والنجوم جميع احواله
الجزئية من الجهتين المذكورتين ولو قيل [illegible] يتعرف من النجوم ذلك ايضا فيخرج بقوله ليحفظ الى اخره لان الغرض منه ليس تدبير حفظ
الصحة واستردادها وهو اشارة الى العلة الغائية [illegible] القسم العلمی لانها المطلوب بالذات وانما قال علم دون معرفة لان مباحثه
امور كلية والعلم يختص بالكليات ولان الصنائع النظرية تسمى علوما لا معارف وانما قال يتعرف [illegible] على ما فی بعض النسخ دون يتعلم
يعلم لان المراد بالاحوال هی الاحوال الجزئية ويتعرف فيها استنباطها [illegible] يختص المعرفة بالجزئيات وانما قال منه دون فيه لان
ما يستنبط من علم لا يكون جزءا له بل مستفادا منه بخلاف ما يعلم فيه وانما قال فی المنطق هو علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات لان ضروب الانتقالات
كليات والعلم بها جزء منه لا يقال الاحوال الجزئية اعراض لبدن الانسان وحينئذ [illegible] لا يكون خارجة من الطب كيف والعلم بالامراض
الجزئية المذكورة فی الكتابين من القانون من علم الطب بالاتفاق لانا نقول العلم بالاحوال الكلية كانت او جزئية اضافية داخل فی الطب لكن
تعرف ما يعرض منها الابدان الشخصية حين عروضها انه من ای قبيل منها ليس بداخل فيه بل مستفاد منه [illegible] فانه دقيق وبه يظهر فساد
قال [illegible] ان الحد غير جامع لان الامور التی يجب العلم بها [illegible] وما قال القرشی
ايضا [illegible] فی الازمنة الغير المتناهية فان قيل
[illegible] ان العلم بالاحوال الكلية كانت او جزئية اضافية داخلا فی الطب فهلا قال علم باحوال بدن الانسان الى اخره قلنا لو قال كذلك
لكان الاحوال حينئذ [illegible] الان واستعمال [illegible] القانون [illegible] قال
قوله يعرف منه زيادة لتكميل الحد ولا يلزم ما قيل من انه يخرج حينئذ العلم بالادوية والاغذية واشباه ذلك فان العلم بها ليس
علما باحوال البدن لكن يعرف منه احوال البدن [illegible]
مثلا على ما صرح الشيخ فی فصل المزاج [illegible] وحينئذ يرجع العلم بها الى العلم باحوال البدن
لكن لما كان رجوع العلم بمثل هذه الاشياء الى العلم باحوال البدن وكذا رجوع العلم بالاركان وغيرها من الامور الطبيعية محتاجا الى [illegible]
[illegible] من جهة ما يصح ويزول [illegible] الحالة الثالثة [illegible] ويسترد زائلة دون من زال المرض ولو
[illegible] من جهة ما يصح ولا يصح [illegible] حال الطفل [illegible] الحالة الثالثة ولو قيل ان الصحة

كان في الوهم ثم زالت بخروجه منه منعنا ذلك هذا توجه فقود الحد وبقي الكلام ههنا بعد في امرين احدهما في اشتماله على
ان احوال البدن هي المادية ومن جهة ما يصح ويزول عنها هي الصورية وقوله لتحفظ الى آخره هي الغائية قوله يعرف بدل عن
وعليه الشارح وقال الاستاذ احوال بدن الانسان فصل ماخوذ من العلة المادية لو كان الحد هكذا الطب علم باحوال بدن الا
وانما قال ذلك لما عرفت ان المراد بالاحوال على ما هي الآن خارجة عن الطب الحق ان احوال البدن باي وجه كانت ليست بمادة ا
في الحقيقة ولا قوله من جهة ما يصح ويزول صورية بل العلوم المتعلقة بالامور التي لا بد من تقديرها او بالاحوال ان اخذت على ما قاله الا
كادية والهيئة الحاصلة من ترتيب تلك العلوم على وجه يصير بها علما كصورية الثاني فيما اورد عليه وهو من وجوه الاول انه قال الطب
علم وليس به لان اكثره ظني ولانه لو كان علما لكان له غاية لكن لا غاية له لانها تحصيل الصحة وهو حاصل بالطبع من غير افتقار الى الطب كما في
الامم الاعجمية التي لا طب لهم ولانه بعض من الطبيعي لان موضوع الطبيعي الجسم من حيث انه يتغير وبدن الانسان بعض من الاجسام
والجواب المنع من كون اكثره ظنيا فان ما يعلم في قسميه معلوم بعضها بالعيان وبعضها بالبرهان والظن انما هو في تعرف الاحوال
الجزئية وتقدير العلاج بقدر المرض اذ لا سبيل اليه الا بالتخمين وهذا ليس من الطب على ما عرفت وان سلم كون بعض مسائله ظنيا فالمراد من العلم
ههنا الصناعة النظرية وهي لا ينافي كون مسائلها ظنية كما يقال علم التعبير وعلم الفراسة وحصول الصحة بالطبع لا ينافي حصولها بالصناعة
فانه ما عجزت الطبيعة وعاونها الصناعة وكون بدن الانسان بعضا من الجسم لا يقتضي كون الطب بعضا منه لان بعض العلم هو الذي يتم العلم
منه ومن غيره كالطب من قسميه والفقه من الارباع والطبيعي تم بدونه من العلوم الثمنية نعم الطب يصدق عليه انه جزئي لعلم الحيوان الذي
هو جزء من علم الطبيعي لكن ذلك لا يقتضي ان يكون جزءا منه الثاني ان معرفة احوال البدن انما يحصل من الطب فيكون متاخرا عنه فلا يجوز جعلها
فصلا له لان الفصل مقوم ومقوم الشيء يكون مقدما عليه لا يقال ليس المراد المعرفة بالفعل بل التمكن منها وهو غير متاخر عن وجوده لان التمكن
من معرفته وان لم تتاخر عن وجوده بالزمان لكنه متاخر عنه بالذات والجواب عنه انها ليست بفصل بل خاصة لما قلنا ان معرفة
الاحوال الجزئية خارجة من الطب والتعريف رسم بالحقيقة ولذلك احذف الغاية لكنه اطلق عليه الحد بناء على اصطلاحه في تسميته ما اشتمل
من التعريفات على العلل حدا او نظرا الى ان العلوم من الحقائق الاعتبارية الوضعية وكل علم له اجزاء ثلثة العلم بموضوعه والعلم بمباديه
والعلم بمسائله والتعريف بالاجزاء كيف كان يكون حدا بحسب المفهوم والمذكور يتضمن العلم بثلثها الثالث ان العلم اما صفة اضافية
او حقيقية يلزمها الاضافة وعلى التقديرين لا بد من ذكر متعلقه والجواب ان المراد ان كان الصناعة النظرية فلا حاجة الى ذكر
المتعلق وان كان الادراك فلا نسلم انه لا بد من ذكره بل يجوز حذفه لزوما للاختصار واعتمادا على قرينة العقل الرابع ان هذا
التعريف غير شامل على الفصل لان الفصل يجب ان يكون مساويا وكل واحد من القيدين الاولين ومجموعهما اعم من الطب وقوله لتحفظ
الى آخره غاية وغاية الشيء خارجة عن ماهيته واذا خلا عن الفصل لا يكون حدا والجواب ان الفصل مجموع القيدين ولا نسلم ان مجموعهما
اعم من الطب لما بينا من خروج الطبيعي والنجوم سلمناه لكن قد عرفنا انه رسم بالحقيقة والمميز فيه يجوز ان يكون خارجا الخامس انه ان
اراد بالاحوال احوال كل فرد فلم يصح لان معرفتها مما لا نهاية له محال وان اراد احوال البعض فهو ان كان غير معين كان التعريف بالمجهول
وان كان معينا فلا دلالة للفظ عليه والجواب ان المراد معرفة احوال كل فرد فرد بمعنى انه اي فرد وجد يمكن ان يعرف
احوال بدنه السادس ان المراد بالاحوال ان كان كلها لم ينعكس الحد اذ ما من طبيب الا ويعجز عن استخراج بعض الاحوال
الجزئية وان كان بعضها لم يطرد اذ ما من شخص الا ويقدر على البعض والجواب ان المراد كلها لا بمعنى ان المعرفة بجميع تلك
الاحوال يكون حاصلة بالفعل بل بمعنى ان يحصل معه قوة يمكنه استخراج جميع الاحوال السابع انه ان اراد بالزوال العدم فلا يصح
قوله ويزول عن الصحة لان البدن لا يعدم بالمرض وان اراد به الانتقال لم يصح قوله ويسترد زائلة لاستحالة الحركة على
الاعراض وان اراد الانتقال في الاول والعدم في الثاني اختل الحد باستعمال المشترك والجواب انه اراد الانتقال في الاول

والعدم في الثاني استعمال الصحة دون لا مفتح حال المرض فيعين العدم الثامن انه يلزم ان يكون النظر في الصحة والقوى والاعراض خارجا من الطب
لان الطب ينظر في كل ما يعرض للبدن من جهة الصحة والمرض وهي لا يعرضان له من جهتهما لان ما به يستعد الموضوع لعارض لا بد ان يتقدم
عليه والشيء لا يتقدم على نفسه وهذا الايراد للامام وهو فاسد لانه جعل من متعلقا يعرض لا ينظر فيبحث بحث الطب في علامات الصحة والمرض
واعراض تتبع امراضا لا نهما اللتان تعرضان للبدن من جهة الصحة والمرض لا يكون بحث الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح
وغيرها من الطب لانها لا يعرض للبدن فضلا عن ان يكون عروضها من الجهة المذكورة فان اورد هكذا وهو ان الصحة والمرض لا ينظر فيهما من
جهة الصحة والمرض وما لا ينظر من جهتها لا يكون من الطب لان الطب ينظر في بدن الانسان من جهتها فالجواب منع الصغرى فان
الصحة والمرض ينظر فيهما من جهتهما التعرفا ويؤدي معرفتهما الى الغاية المطلوبة من الطب ولان قوله من جهة ما يصح ويزول في معنى الغرض
وكانه قال هو علم يعرف منه احوال البدن لغرض الصحة وزوالها لحفظ الصحة الى آخره وحينئذ يكونان مما ينظر فيها لكونهما غرضين
واقوى منها ما ذكره في الطب الكبير لما اورد على حد جالينوس وهو ان الطب معرفة الامور المنسوبة الى الصحة والمرض والحالة المتوسطة
بان هذه الثلث ان دخلت في الامور لزم انتساب الشيء الى نفسه وان خرجت عنها لما كان معرفتها من الطب فانه [illegible] جوابا ان تصورات
ماهيات هذه الثلث ليست من الطب بل من مباديه والذي من الطب كيفية حدوثها وبقائها وزوالها وهذه الامور لا شك في انها
منسوبة اليها التاسع ان معنى الطب واضح عند كل احد فتحديده ضايع وان سلم ان الواضح ليس حقيقته فالمذكور في الحد ان كان
شرحا للفظ فلا يفيد حقيقته وان كان حدا حقيقيا فمعناه ان حقيقته مركبة من ذلك وهو دعوى لا يمكن اقامة الدليل عليها لتوقفه على
تصور المحكوم عليه الموقوف تصوره على الدليل والجواب عنه انا اذا قلنا هذا الشيء حده كذا فمعناه ان يراد به اجمالا هو هذا
تفصيلا وهذا ليس شرح الاسم ولا دعوى يحتاج الى دليل وان قيل معناه ان حقيقته كذا فدليله التقسيم الذي هو طريق اقتناص الحدود
والدليل يتوقف على تصور المحكوم عليه بوجه وتصوره بالحقيقة يتوقف على الدليل فلا دور العاشر ان حد الشيء على ما ذكر في
الشفاء انما يحب ماهيته ويتم بايراد ما يتقوم ماهيته من الجنس والفصل او يجب وجوده ليتصور ماهيته وما يتحقق به وجوده
ويتم بايراد العلل الغير المحمولة والمذكور ليس شيء منها اما الاول فلان قوله علم ان صلح للجنس فبقية القيود خارجة على ما مر
واما الثاني فلان المذكور من العلل ليست الا الغائية لان احوال البدن ليست مادية ولا قوله من جهة ما يصح ويزول
صورية على ما تقدم والجواب انه حد باعتبار الثاني ويكفي الاشارة الى العلل على ما علمت الحادي عشر ان الغرض منه غير
متصور الحصول بوجهين الاول ان حفظ الصحة تحصيل الحاصل واستردادها اعادة للمعدوم وهما محالان الثاني انه تعالى
ان قدر الصحة فلا حاجة اليه وان قدر المرض فلا يفيد والجواب عن الاول ان المراد من حفظ الصحة استبقاؤها باستعمال الاشياء
المقتضية لها وهو ليس تحصيلها بل تحصيل مثلها والمراد من استردادها استرداد ماهيتها بان يكون مثلها فلا يلزم اعادة المعدوم وعن الثاني
بان تقدير الصحة والمرض ان سلم فانما هو بتقدير رعاية الاسباب وعدمها كما صرح به النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الخزامة
وغيره مع انه معارض بما لا يخفى كان يقال انه تعالى ان قدر الشبع والسعادة فلا حاجة الى الاكل والطاعة وان قدر الجوع والشقاوة فلا
فائدة فيهما لكنه باطل فكذا ما قلتم الثاني عشر ان المراد من الصحة ان كان جميعها فهو باطل اذ من الصحة ما لا يمكن حفظها ومن المرض
ما لا يمكن برؤه فلا يمكن استردادها وان البعض فليس في اللفظ ما يدل عليه والجواب ان المراد حفظ جميعها واستردادها بقدر الامكان
ولم يذكره الشيخ لعدم الحاجة اليه اما لكونه معلوما بديهة او لان غرض الطبيب حفظها واستردادها وامتناع ذلك بسبب خارجي لا يقدح
في ذلك قوله ولقائل ان يقول هذا ايراد تحكم الشيخ مع جوابه تقريره ان الطب ينقسم الى نظري وعملي وانتم قد جعلتم كله نظريا حيث
قلتم انه علم والمجتمع من العلم وغيره لا يكون علما وقد الحق نحو من متبعة السؤال هكذا الحد غير جامع لخروج القسم العملي منه مع انه طب
لان العمل لكونه عبارة عن المباشرة يكون من المحسوسات والعلم من الكيفيات الغير المحسوسة فلا يكون العمل علما وليس جوابا لان

لان كون الحد غير جامع انما يكون لخروج بعض افراد المحدود منه لا لخروج بعض اجزائه وقسمة الطب الى نظري وعملي قسمة الكل الى اجزائه لا قسمة
الكلي الى جزئياته لان كل جزوي هو تمام حقيقة الكلي مع قيد والعملي ليس تمام حقيقة الطب في تقرير الجواب عن الايراد ان العملي
لا نريد به ما يكتسب بدوام المباشرة كما نريد به اذا قلنا هذه صناعة عملية بل اذا قلنا ان من الصناعات ما هو نظري ومنها عملي ومن الفلسفة
ما هو نظري وعملي ومن الطب ما هو نظري وعملي يكون المراد في كل قسم من هذه الثلثة بالنظري والعملي شيا اخر فان المراد بالنظري من الفلسفة
العلم بما وجوده ليس باختيارنا والغرض منه الاعتقاد فقط وبالعملي منها العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض منه العمل والمراد بالنظري
من الطب ما يفيد اعتقادا ورايا ولو تقليدا من غير ان يتعلق بكيفية مباشرة العمل كقولنا اصناف الحميات ثلثة والامزجة تسعة وبالعملي
ما يفيد رايا متعلقا بكيفية مباشرة العمل كقولنا ان الاورام الحارة يجب ان يقرب اليها وقت الابتداء ما يردع وتكثف ليلا ينصب المادة
وفي وقت التزيد يمزج الرادع بالمرخي لينع الرادع ما لم ينصب بعد ويحلل المرخي ما انصب منها وفي الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على
المحلل لعدم الاحتياج الى الرادع وانما قال الا في اورام عن مواد تدفعها الاعضاء الرئيسة اذ حينئذ لا يجوز استعمال الروادع
لان جذب المادة فيها اكثر ضررا من انصبابها ويعلم منه انه لا يجوز استعمال الروادع حيث ينصب المادة من عضو اخس يكون اكثر ضررا من
انصبابها الى العضو الوارم وان لم يكن رئيسا كالطحال والرئة اذا انصبت منها الى الجلد وانما نكر الاورام ليلا تستغرق فيرد عليه ما لا يكون
انصبابها اكثر ضررا كما ينصب عن الدماغ الى الحلق بحيث يوجب خناقا قاتلا اذ حينئذ يجب استعمال الروادع وحاصل الجواب ان
كليهما علم لكن خص احدهما باسم النظري لانه علم لا يفيد الا اعتقادا ورايا والاخر بالعملي لافادته اعتقادا ورايا يتعلق بالعمل قيل الشيخ لا يريد
بقوله ويكون المراد في كل قسمة بلفظ النظري والعملي شيا اخر كل القسمة اذ المراد بالنظري في الجميع واحد بل المراد منه العملي وهو ضعيف
اذ التركيب لا يساعده والاقتصار بعيد وفي بعض النسخ يكون المراد في كل قسمة للتقسيم وان حمل الطب فلا علم الا اخس وانما قال فاذا
قيل ان من الطب ما هو نظري ومنه ما هو عملي فلا يجب ان يظن ان مرادهم فيه هو ان احد قسمي الطب هو تعلم العلم والاخر المباشرة للعمل
ولم يقل ولا تظن لانه ادعى الى الانقياد وادخل في الاستنكار وانما قال بعد ذلك بل يحق عليك ان تعلم لمنع جوازه ايضا لم يقل فانما
لم يقل بل يحق عليك ان تظن مع انه انسب بقوله والحاصل نظن اذ لا يلزم من عدم ظنه به العلم ببطلانه وغرضه ذلك والمراد كثير من
يذهب وهمهم اليه حالة الشروع من غير حاجة لانما نسب ذلك الى الوهم لان الخطاء الواقع في العقليات منه قوله وليس لقائل اشارة الى ايراد
اخر تقريره ان الاحوال ثلث الصحة والمرض والتي ليست باحدهما كاحوال الناقهين والاطفال والمشايخ ومن بعض اعضائه سليم الفعل
وبعضها ماؤف ومن يصح وقتا ويمرض وقتا كالاسنان الاجزية وما لم يكن هذا السؤال واردا على ظاهر لفظه لانه يتوجه لو فسر الزوال
عن الصحة بالمرض قال وليس لقائل ان يقول الى اخره واجاب بان يرده ببين على تقدير ثبوت تثليث الاحوال والاخلال به واذا
ذكر هذا القائل كان ينبغي ان يجد شانه ما لا يثبت له التثليث ولا اخلال لنا به على تقدير ثبوته اما التثليث فلان الشرط فيما بين الوسايط
بين المتقابلين على ما بين في موضعه ان يخلو الموضوع المعين عنهما من جهة واحدة في زمان واحد والصحة والمرض ليسا كذلك اذ كل بدن
فرض عضو منه من جهة واحدة في زمان واحد اما صحيح او مريض واعتبر ذلك فيمن توهم فيهم الواسطة فان الموضوع فيمن بعض اعضائه سليم وبعضها
ماؤف ليس هو احد والجهة في الناقه ليست واحدة فان كونه مريضا من جهة ضعف الاعضاء وكونه صحيحا من جهة عدم انحراف مزاجه والوقت فيمن يصح
في وقت ويمرض في اخر مختلف واما الاخلال فلانه اذا كان التثليث ثابتا كان الزوال عن الصحة شاملا للمرض والحالة الثالثة التي هي ليست
حالة الاستواء لما حد الصحة وهو انها ملكة او حالة تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة ولا مقابل لهذا الحد الذي هو حد المرض فقوله
لم يجد احد الامرين يريد به لم يجد شيا منها الا حد ما على ما هو الظاهر لقوله لا هذا التثليث ولا الاخلال لنا به وقوله ليس لها حد الصحة
معقول لان جعلوا التقدير التي جعلوا لها حالة ليس لها حد الصحة ولا حالة لها مقابلة لهذا الحد بل متوسطة بينهما ولخص الجواب ان
التثليث ليس ثابتا هنا في نفس الامر وبتقدير ثبوته فلا اخلال به وقال الخونجي لو ثبت التثليث فلا اخلال به وهو ظاهر ولو ثبت الاخلال

فلا تثليث لان الاخلال انما يثبت اذا كان الزوال عن الصحة مرضا لا غير واذا انحصر الزوال عنها في المرض انتفى التثليث لانتفاء الواسطة
ولقايل ان يقول لا نسلم انه اذا كان الزوال عن الصحة مرضا انتفى التثليث لا يقال انه اذا صح انه كلما ثبت التثليث انتفى الاخلال انعكس
بعكس النقيض الى قولنا كلما ثبت الاخلال انتفى التثليث لان الشرطية اتفاقية فلا ينعكس قوله في حد الصحة هي ملكة او حالة المراد بالحالة
الكيفية النفسانية التي لم ترسخ وبالملكة التي رسخت ولما كانت الصحة منها راسخة لا تقبل الزوال بسرعة وبعضها غير راسخ كصحة الاطفال
والمشايخ والناقهين قال ملكة او حالة ليشمل القسمين فالقدر المشترك بينهما جنس وقوله تصدر عنها الى اخره يميزها عما عداها من
الكيفيات النفسانية كالمرض وغيره وسبب سلامة الافعال التي هي الحركة والادراك والجذب والهضم وغير ذلك لان الصحة لانها ليست
سببا لنفس الافعال ولا امتنع صدورها مع المرض بل هي سبب لسلامتها وسبب نفسها القوى او موضوعها لان القوى علة لكون
موضوعها سليما الا انها تصدر عنها ولذلك قال عن الموضوع ولم يقل عن القوى لا يقال ان الصحة اذا كانت سببا لسلامة الافعال يكون
المرض سببا لضررها وهو امر وجودي والمرض عدمي والعدم لا يكون سببا للوجودي لان المرض على ما ذكر يكون عدم ملكة او حالة
تصدر عن تلك الملكة او الحالة الافعال سليمة وهذا يفيد ان الافعال معه لا تكون سليمة لا انها تصدر عنه مضرورة ثم ان عدم الملكة لم يجوز
ان يصير سببا لامر وجودي لانا نقول كيف يقول ان المرض عدم ملكة وقد قال الشيخ في الفن الثالث هو هيئة في بدن الانسان مضادة للصحة
لان ذلك التعريف مع انه لمثبتي الواسطة لا ينافي ما ذكرنا لان الصحة لما كانت هيئة تقتضي سلامة الافعال وهي تزول عند المرض
ويحدث هيئة تقتضي ضرر الافعال فان جعل المرض عبارة عن زوال تلك الهيئة كان عدم ملكة وان جعل عبارة عن هيئة تحدث عند
زوالها كان مضادا لها وجوديا لا يقال هذا بحسب الاصطلاح والماخذ بحسب الحقيقة فلا يكون الا احدهما لا نا نقول انه عدم ملكة والعدم والملكة
بحسب الحقيقة يجوز كونهما ضدين بحسب المشهور اي العرف العام اذ الضدان بحسب المشهور امران يتعاقبان على موضوع لا يمكن اجتماعهما
فيه وهذا لا ينافي كون احدهما وجوديا والاخر عدميا واورد على تعريف الصحة وجوه الاول انه ردد في الحد فهو اما احدهما بعينه
فلم يجز ذكر الاخر او احدهما لا بعينه وهو باطل لانه لا يتعين لا وجدا اصلا فضلا من ان يكون جنسا لشيء واما احدهما بعينه في نفس
لكن يشك في انه ايهما هو فلا يكون تعريفا اصلا وحاصله ان الترديد ينافي التحديد الثاني ان قوله تصدر عنها يشعر
بان الصحة مبدا الافعال وقوله من الموضوع بانه المبدا وبينهما تناف الثالث ان تعريف الصحة بالسلامة تعريف الشيء بنفسه
لترادفهما الرابع ان صدور الافعال اعم من كونه بواسطة او بغيرها فقد دخل السبب في الحد واجيب عن الاول بان الجنس هو القدر
المشترك بينهما اي شيء ما احدهما وهو غير مشكوك فيه وايرادا وان الجنس هو ما مر قد ابهر احدهما الا انه احدهما وعن الثاني
بان الصحة كالمبدا الفاعلي لكن الموضوع مبدا قابلي فلا فساد في جعلهما مبداين ثم ان الصحة ليست بالحقيقة سببا لسلامة الافعال
بل سبب لصيرورة موضوعها مصدرا لسلامتها ومعنى قوله تصدر الافعال عنها من الموضوع لها ان الافعال تصدر بسببها من
الموضوع ولذلك قال غيره بها تصدر الافعال دون عنها وعن الثالث بان الصحة ماخوذة بحسب الاصطلاح والسلامة بحسب
اللغة وهما مترادفتان باعتبار لا بحسب الاصطلاح وعن الرابع بان المصدر بالحقيقة هو الذي تصدر عنه الفعل بلا واسطة
فلا يدخل السبب قوله الا ان يحدوا استثناء من قوله لم يجد احد الامرين واجبا اي لم يجد القايل التثليث ولا اخلالا لنا
به ثابتا الا ان يجعلوا مثبتوا الواسطة الصحة كما يشتهون وهو انها هيئة راسخة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر
عنها الافعال كلها في كل وقت سليمة فيشترطوا فيها امورا لا يهم اليها حاجة وهي الرسوخ وسلامة جميع الافعال التي تصدر عن الفعل
الحيوانية والنفسانية والطبيعية من جميع الاعضاء في جميع الازمان وفي المرض ايضا الرسوخ والافة في جميع الافعال في كل وقت فاذ
حينئذ يجد التثليث لا محالة وانما قال لا يهم اليها حاجة لما ذكرنا ان ثبوت الواسطة بين الحالتين انما يكون باعتبار موضوع
واحد ووقت واحد وجهة واحدة ومع اتحادها لا تثليث هنا قوله ثم انه لا مناقشة مع الاطباء في هذا اي في اشتراطهم

في الصحة والمرض شروطا لا اسباب لواسطة ولا بد ممن يناقش في مثله وهو انها هل هي ثابتة او ليست بثابتة اذ المناقشة في مثله انما يكون مع الناظر
في العلم الباحث عن حقوق المتقابلات والطب ليس منه ولا يؤدي هذه المناقشة لو اوجعها الى فائدة في الطب اذ الغرض منه حفظ الصحة
وردها ولا فائدة في ان الرد كان بعد المرض او بعد حالة ثالثة قوله واما معرفة الحق في ذلك فانما يليق باصول صناعة اخرى يريد به
الالهي لان الباحث عن حقوق المتقابلات في ذلك قال انه اصول صناعة اخرى لان الالهي كالاصول للطبيعي ولذلك ايضا ما ذكر في قاطيغورياس
الشفاء ان التقابل منها تقابل العدم والملكة بينته لانه لم يكن موضوعه ثم بينه في الالهيات وظن اكثر الشارحين ان المراد الطبيعي بناء
على ان الصحة والمرض من عوارض الحيوان فالكلام في انه هل منهما واسطة يكون من الطبيعي قال الفصل الثاني في موضوعات
الطب اقول قال الامام ان الشيخ جعل موضوعه البدن الانسان على ما يدل عليه حده وجعل هنا امورا كثيرة وبينهما تنا
ثم قال ويرتفع المنافاة بان يقال تقديره الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب اذ الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة وليس
بجواب لان الاهوية والادوية والمساكن ليست من اقسام البدن لا من حيث يصح ولا من حيث يمرض غايتها انها تشاركه في
الانتساب الى الصحة فلو قال تقديره في اقسام موضوعه وما شاركها في الانتساب الى الغاية لكان اولى وقال الخونجي في جوابه
ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضه الذاتية على ما هو المصطلح والا وجب في الطب البحث عن اشياء خارجة عما
ذكر يكون عوارض له وليس كذلك لانه جمع جميع ما يبحث في الطب عنه وقال هي موضوعات الطب بل المراد هنا مجموع ما يعرف في الطب
من المبادي والمسائل وهو ليس بجواب لان عوارض هذه الاشياء هي محمولات مسائل الطب وسياتي البحث عنها وقيل في جوابه
انه لم يجعل في الحد موضوعه البدن بل قال هو علم يعرف منه احوال البدن تلك الاحوال هي الموضوعات فلا منافاة وهو ليس بشيء لان
الشيخ لم يقل ان تلك الاحوال هي الموضوعات كيف وقد بينا ان المراد بها الاحوال الجزئية المستنبطة بل الجواب بعد تسليم دلالة حده
على ان موضوعه بدن الانسان منع المنافاة بين ما يدل عليه حده وبين ما ذكره هنا لرجوع المذكورات الى البدن لانها اما ما يتحقق
به وجوده كالاركان والاخلاط والامزجة والارواح والاعضاء والقوى وافعالها او بقاؤه كالماكول والمشروب والهواء والمسكن
والاستفراغ والاحتقان والحركة والسكون واما ما هو حركة كالاحوال والاسباب واعراضها وتدابيرها ويؤيده ما قال الشيخ في السفه
من ان موضوع العلم قد يكون واحدا وقد يكون متعددا لكن بشرط ان تتشارك في ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي للهندسة
فانها تشاركه في الجنس وهو الكم المتصل القار الذات او امر عرضي كبدن الانسان واجزائه والادوية والاغذية والاهوية
اذا جعلت موضوعات الطب فانها تشاركه في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية ثم ما يدل على ان المراد بالموضوعات الموضوع
المصطلح لا ما قاله الخونجي امران الاول اتباع ذكرها الموضوع لحد على ما هو عادة القوم الثاني قوله فيما بعد ان الطب
[illegible] الاركان والمزاجات والاخلاط الى اخره فانه يدل صريحا على ان المراد ذلك لان موضوع العلم هو ما يكون العلم ناظرا فيه وما توهم
ما قاله الخونجي امران ايضا الاول ان الاحوال العوارض ذاتية لموضوع فكيف يكون من موضوعاته الثاني قوله فيما بعد عد الموضوعات
فبعض هذه الامور انما يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصور تصورا عليا ويصدق بهليته من صاحب العلم الطبيعي وبعضها ما يلزمه ان يبرهن
عليه في صناعته فان موضوع العلم لا يبرهن عليه فيه ويمكن ان يجاب بان الاعراض الذاتية لموضوع علم باعتبار انها تصير موضوعات
لما يعرض لها صح ان يقال انها من موضوعاته ومع كونها موضوعات له يبرهن عليه قال رحمه الله لما كان الطب اقول
يريد بيان موضوعات القسم النظري وتقريره ان الطب لما كان ينظر في بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة فلا بد فيه من معرفة
تلك الجهة التي هي الصحة والمرض والعلم بكل شيء له سبب يتوقف على العلم بسببه فلا بد فيه ايضا من معرفة اسباب الصحة والمرض وهما واسبابهما
قد يكونان ظاهرين فيعرفان من اسبابها الظاهرة وقد يكونان خفيين لا يدرك بالحس احدهما ولا اسبابهما فيعرفان بالاستدلال
من العوارض التي هي الدلائل فلا بد من معرفتها ايضا فيجب في الطب معرفة الصحة والمرض والواسطة ان ثبت واسبابها ودلايلها

على وجه تام ويكون هي موضوعات القسم النظري لان البحث فيه عن عوارضها ولما لم يكن قوله والعلم بالشيء انما يحصل من العلم باسبابه مبينا
قال قد تبين في العلوم الحقيقية ان العلم بالشيء انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومباديه ان كانت له اسباب ومباد اما العلم التصوري فكان
يتصور الشيء بالحد المركب من اجزائه التي هي اسباب مادية وصورية واما التصديقي فكان يستدل على وجوده من وجود اسبابه وانما
ذكر المبادي لانها اعم من الاسباب لشمولها الحدود الثلاثة والمقدمات وان لم يكن للشيء اسباب ومباد فانما تم العلم به من جهة العلم بعوارضه
وهي ما لا يمتنع انفكاكها عنه ولوازمه الذاتية وهي ما يمتنع انفكاكها منه فكما ان العلم بالمسبب انما يحصل من العلم بالسبب فكذا العلم بالشيء
يحصل من العلم باللوازم اما التصوري فكان يتصوره بالرسم المركب من لوازمه واما التصديقي فكان يستدل على وجوده بوجود
لوازمه وانما قال في الاول يحصل وتم وفي الثاني يحصل لان العلم في الاول يكون ثابتا وفي الثاني انيا وقال الخونجي على الاول ان كان المراد
بقولهم العلم بالمسبب انما يحصل من العلم بالسبب انه يلزم من العلم بوجود السبب من حيث انه سبب لوجود ذلك المسبب العلم بوجود المسبب
فهو مسلم لكنه لا يفيد اذ اللازم منه انه يحصل العلم بالمسبب عند العلم بالسبب لا انه لا يحصل الا منه الذي هو المطلوب وان كان المراد انه يلزم من
العلم بالسبب باعتبار ذاته العلم بوجود المسبب فهو ممنوع وقال على الثاني العلم بالمسبب يتوقف على العلم بالسبب فلو توقف العلم بالسبب
على العلم بالمسبب لزم الدور واجيب بان المراد ان العلم بالمسبب من جميع الوجوه لا يحصل الا بالعلم باسبابه فنسلم الاول ولا دور على
الثاني لاختلاف الجهة لان العلم بالمسبب من جميع الوجوه يتوقف على العلم بالسبب والعلم بالسبب يتوقف على العلم بالمسبب كيف كان وانما قال يجب
ان يعرف في الطب رد على اهل التجارب لانهم ذهبوا الى انه لا حاجة الى النظر في هذه الامور بل يكفي للطبيب معرفة ما جرب من تقدمه في علاج
الامراض وعلى اصحاب الحيل لانهم قالوا لا حاجة الى القياس ولا الى التجربة اذ البدن كالمدينة جعل له مجار خاصة وعامة فان انسد
فهو مرض الاحتقان ويعالج بالضد وان اتسعت فهو مرض الاسترسال وان اجتمعا كالورم فيبادر الى علاج الاهم على وجه لا تغفل
عن الاخر وذكر ان الامر ليس كما توهموا بل يجب معرفة هذه الاشياء قال
السبب قد يقال بجميع ما يتوقف عليه وجود الشيء وهو العلة التامة ويندرج فيه الشروط والالات وقد يقال لما يتوقف عليه الشيء
بدون قيد الجميع وهو على اربعة اقسام لانه اما ان يكون داخلا في الشيء او خارجا والداخل اما ان يكون الشيء معه بالقوة ويسمى سببا
ماديا كالخشب للسرير ويجعل الشرط منه كسلامة الخشب من العيوب لانه لا يقبل صورة السرير الا مع سلامته او بالفعل ويسمى صوريا
كشكل السرير والخارج اما ان يكون مؤثرا في وجوده ويسمى فاعليا كالنجار ويجعل الالات منه لان فعله لا يتم الا معها او في مؤثرية المؤثر
في وجوده ويسمى غائيا وتماميا كالجلوس على السرير هذا هو المشهور والاولى ان يقال الخارج اما ان يكون قابلا وهو الموضوع واما ان لا يكون
قابلا وهو اما ان يؤثر في وجوده الى اخر ما مر وكان الموضوع لما كان يشاركه المادة في المحلية القابلية يقال له السبب المادي ايضا
المعنى بذلك وبهذا المعنى اخذه الشيخ حيث جعل الموضوعات المذكورة اسبابا مادية للصحة والمرض فان الاعضاء والاخلاط والارواح
والاركان ليست اسبابا مادية لهما بالمعنى المشهور لانها الجواهر وهما من الاعراض والجوهر لا يكون جزءا للعرض قال رحمه الله و
الاسباب المادية الى اخره اقول لما ذكر ان معرفة الشيء من جميع الوجوه انما يحصل من معرفة اسبابه ان كانت له اسباب وان
اصناف الاسباب اربعة مادية وصورية وفاعلية وتمامية وكان للصحة والمرض ما له هذه الاسباب شرع في بيان كل منها وابتداء
بالمادية لكونها موضوعة لهما ثم ذكر الفاعلية والصورية لان فعل الفاعل هو ايجاد الصورة في المادة او حفظها فيه واخر التمامية مع
تقدمها بالماهية لتاخرها في الوجود واليه الاشارة بقولهم اول الفكر اخر العمل ولما كان المراد بمادتها الموضوع عرفها بقوله
هي الاشياء الموضوعة التي فيها تقرر الصحة والمرض اما بالوضع الاقرب او الابعد والمراد بالوضع الموضوع وهو ان لم يكن بينه
وبين الصحة والمرض واسطة فهو الوضع الاقرب كالعضو والروح لانهما يصيران موضوعين لهما بلا متوسط وهما يحلان فيهما كذلك
وان كانت واسطة فاما ان يكون واحدة وهو الوضع الابعد كالاخلاط فانها تصير موضوعة لهما اذا صارت اعضاء او ارواحا ولم

تعرض للرطوبة الماية مع انها موضوعة لها اذ الخلط قد يطلق على مطلق رطوبات البدن وهو المراد هنا او اشتين وهو ابعد ما للدوا سطه
واحدة كالاركان فانها انما تصير موضوعة لها بواسطة صيرورتها اخلاطا ثم اعضاء وكونها بالوضع الاقرب او البعيد او الابعد لكان احسن
وانما جعل الارواح مع الاعضاء في الوضع الاقرب مع انها الى الاخلاط اقرب عند الحكيم لتولدها من بخار الدم ولطيفه والى الاركان
عند الطبيب لتحققها من الهواء المستنشق عنده اذ الاوسط بينها وبين الصحة والمرض لان حال البدن عباره عن نحو بقائها وما على الحالة
الطبيعية عبارة عن صحتها وانما لم يذكر الكيلوس مع انه اقرب في صيرورته موضوعا لها من الاركان لان البدن يوجد بدونه كما ملا ولم
يذكر الاغذية والنبات مع انها تصير ايضا موضوعين بوسايط لكونها خارجين من البدن والمراد بما يصير موضوعا لها ما لا يوجد البدن
بدونه كما ملا ولا يكون خارجا عنه وقالوا انما لم يذكر النبات لان كون الشيء موضوعا لها يجوز ان يكون بطريق التركيب فقط كالاعضاء او التركيب
البدن منها وقد يكون بطريق الاستحالة فقط كالنبات لصيرورته خلطا وقد يكون بهما معا كان يتركب من امور لا يبقى صورها بقا الحس
بها حالة التركيب كالاخلاط بالنسبة الى الاركان والشيخ لما اعتبر موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة او لا وكان تولد
الخلط من نبات واحد بالاستحالة دون التركيب لم يذكر النبات بخلاف تولد الخلط من الاركان فانه بالتركيب والاستحالة وكذا تولد
العضو من الخلط ولهذا قال وهذان اي الابعدان موضوعان بحسب التركيب وان كان ايضا مع الاستحالة وهذا انتقض بالخلط لان
تولد العضو منه لا يتوقف على تركيبه باخر فان اللحم يتولد من استحالة متين الدم والتسمين من ما متنه لانا نقول المراد بالاعضاء الاصلية المتكونة
من المني وهي لا تتكون من الخلط الا بالتركيب والاستحالة كالخلط من الاركان وايضا الشيخ تبع المشهور من الاطباء وهو ان الخلط
الواحد لا يغذو البدن لانا لو سلمنا ذلك لا نسلم ما مر قبل من انه اعتبر موضوعية الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة او لا
لانه لم يعتبر في موضوعية الارواح والاعضاء لها التركيب ولا الاستحالة فانهما بتقدير ان تتركبا من غيرهما تركيبهما مع شيء فضلا عن
الاستحالة لكن الاخلاط والاركان انما لم يصيرا موضوعين لها الا بعد التركيب والاستحالة قال وهذان موضوعان بحسب التركيب
لا انه اعتبر في الموضوعية التركيب والاستحالة في شيء ومن هذا يعلم فساد ما قاله الساجري ايضا وهو ان ما يوجد في الاركان والاخلاط
من الاعتدال والخروج عنه انما هو اسباب الصحة والمرض وما يوجد في الافعال من السلامة والضرر عرض تابع لها فالموضوع بالحقيقة
لها الاعضاء وذلك باعتبار التركيب دون الاستحالة لانه لم يعتبر في موضوعية الاعضاء لها ايضا التركيب والمراد بالاستحالة ههنا
ليس الا معنى خلع الصورة كما قاله المسيحي بل اعم منه لانها قد يكون بمعنى خلع الصورة كما في الاخلاط وبدونه كما في الاركان لانها
وان استحالت كيفياتها عند التركيب الا ان صورها باقية بالفعل قوله وكل ما يوضع اي كل ما يصير موضوعا لها بحسب التركيب و
الاستحالة ينبغي ان يكون مسبوقا في تركيبه او استحالته بحيث يرجع كثرته الى وحدة ما وتلك الوحدة التي يلحق الكثرة في هذا الموضع اي
فيما يصير موضوعا للصحة والمرض هي اما المزاج او الهيئة اما المزاج فبحسب الاستحالة كما في استحالة الاركان الى الاخلاط واستحالة
الاخلاط الى الاعضاء فان تركيب الاعضاء البسيطة يسمى مزاجا ايضا واما الهيئة فبحسب التركيب كما في تركيب الاعضاء الالية من البسيطة
وتركيب البدن من الاعضاء فانها تسميان هيئة وقد يخص الثاني باسم الاتصال **قال** رحمه الله واما الاسباب الفاعلية **اقول**
الاسباب الفاعلية للصحة والمرض اما مغيرة وهو ما يوجد حالة لم تكن او حافظة وهي ما يديم بقاء حالة منها
وهي امور منها الاهوية وما يتعلق بها وقدمها لدوام الاحتياج الى الهواء وكونه مؤثرا في داخل البدن في الاستنشاق وفي خارجه
بالاحاطة والمراد بما يتصل بها هو ما يتعلق بها من المغيرات طبيعية كانت كالمغيرات الفصلية او غير طبيعية اما غير مضادة لها كالمغيرات
التي بسبب التربة والرياح والجبال والبحار وكونها شمالية او جنوبية او مضادة كالمغيرات الوبائية ومنها المطاعم والمياه
والمشارب وما يتصل بها اما بالمطاعم فكتقديم بعضها على بعض ووقت استعمالها واما بالمياه فككونها مالحة او كبريتية او شبية و
نحوها واما بالمشارب اي الاشربة غذائية كانت او دوائية فككون شراب الاجاص مليّنا وشراب الاس قابضا وغير ذلك ومنها الاستفراغ

والاحتقان اما الاستفراغ فكالاسهال والادرار والعرق والقيء والرعاف والجماع والاستحمام لا فعال الشيء انما يعد الاسباب الشيء
الضرورية والضروري من الاستفراغ البول والبراز والعرق لا غير ولا يجوز ذلك ههنا لان المراد من قولهم الاستفراغ ضروري
او غيره هو ان جنسه ضروري للانسان كل نوع منه يتعين ان يكون ضروريا واما الاحتقان فكاضداد ما ذكرنا ومنها البلدان والمساكن اي
البيوت ككون كل منها صخرية او طينية او سبخية او تربية او لكون البلدان مرتفعة او غائرة والمساكن شمالية او جنوبية شرقية
او غربية على ما قيل لان هذا انما يصح لو جعلنا ما يتصل بالاهوية كما هو عند الاطباء وهو قد جعلها جنسا برأسها وانما جعلها مما يتصل
بالاهوية في آخر الفصل الثاني في باب المغيرات الهوائية حيث قال واما اختلاف البلاد بالتربة فلان بعضها طينية حري وبعضها
صخري الى قوله هو جميع ذلك مما هو موافقة للاطباء وكانه انما غير الترتيب ههنا لان هذا الترتيب احسن من ترتيب الاطباء
لجواز ان يكون تأثير البلدان في الابدان لا بواسطة تأثيرها في الهواء والاهوية **قوله** وما يتصل بها اي بالاستفراغ والاحتقان والبلدان
والمساكن اما بالاستفراغ او الاحتقان فككونه صفراويا او سوداويا او بلغميا ومثل كونه في يوم باحوري او غير باحوري واما
بالبلدان والمساكن فمثل مجاورة الجبال والبحار واختلاف التربة بكونها كبريتية او تربية او غير ذلك ومنها الحركات والسكونات
البدنية والنفسانية وانما جعلها جنسا واحدا مع ان الاطباء جعلوها جنسين لدخول الحركات النفسانية في مطلق الحركات والحركة
النفسانية كانت او بدنية تختلف تأثيرها بحسب كثرتها وقلتها واعتدالها وبحسب قوتها وضعفها واعتدالها وتختلف تأثيرها ايضا فيما يتصل
بها كتحريكها خلطا كما في البدن مناسبا لفعلها او مضادا او تحجيمها اذا استعملت على خلو المعدة وغير ذلك والنفسانية خاصة تتبعها
حركة الروح اما الى خارج دفعة كما في الغضب او بالتدريج كما في الفرح او الى داخل دفعة كما في الفزع او بالتدريج كما في الغم واما الى
داخل وخارج معا كما في الهم والخجل وتأثير السكون المقابل لكل من اقسام الحركة بضد تأثيرها وانما لم يفصل فيها وفيما يأتي ايضا وما يتصل
بها اكتفاء بذكره فيما مر ومنها النوم واليقظة يحتمل ان يكون الضمير للحركات والسكنات لما يدل عليه سياق كلامه وجزم
به الساجري لقول الشيخ فيما بعد النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة ولا دليل فيه لان كون النوم شديد الشبه
بالسكون واليقظة بالحركة لا يدل على دخولهما في الحركة والسكون لان قسم الشيء لا يقال انه شديد الشبه به بل الاولى فيه ان يجعل للاسباب
ليكون موافقا لقول الاطباء اي ومن الاسباب الفاعلية النوم واليقظة وتختلف تأثيرهما بما يتصل بهما اما النوم فلانه يثير الحرارة الكامن
لتوجه الحرارة فيه الى الباطن واما اليقظة فلانها تزيد في استفراغ المواد المستعدة للانفعال وهذه الامور اي جنس الاهوية وما
يتصل بها من البلدان والمساكن وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الاستفراغ والاحتقان وجنس الحركات والسكونات البدنية وجنس
الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة تسمى بالستة الضرورية لانه لا يمكن التفصي عنها دون ما يأتي وهي مشتركة بين الصحة والمرض
فاذا استعملت على ما يجب قدرا ووقتا وترتيبا وروعي المزاج والسن كانت اسبابا للصحة والا كانت اسبابا للمرض وانما جعل هذه الاسباب
مغيرة او حافظة لانها باعتبار انها تحدث حالة لم تكن قبلها فاعلة ومغيرة للبدن عما كان قبلها وباعتبار ان الحالة الحادثة تستقر بها وتدوم
حافظة ومن الاسباب الفاعلية الاستحالة في الاسنان اي الانتقال فيها من سن الى سن كالصبي يصير شابا وانما كان الانتقال المذكور سببا
فاعليا لان كثيرا من الامراض يزول به كالصرع الصبي وكذا غيره من الامراض الرطبة والمستعد للامراض اليابسة يقع فيها اذا انتقل
الى سن الشباب **قوله** والاختلاف فيها اي في الاسنان وفي الاجناس اي في جنسي الذكورة والانوثة وانما ذكر الاختلاف في الاسنان
بعد الانتقال فيها لان اختلاف الاشخاص في سن كالشباب مثلا بان يكون شخص فيه اكثر حرارة او رطوبة من آخر قد يصير سببا لحدوث حالة
فيه او حفظها دون غيره وهكذا في اسنان اخر وقيل المراد بالاختلاف في الاسنان الانتقال في اجزاء سن واحد وليس بصواب لانه عطف
على الضمير المجرور الاجناس فيكون التقدير وفي الاختلاف في الاجناس ولا يستقيم تقدير الانتقال في الذكورة يختلف في الاشخاص بحسب تأثيرها وكذا
الانوثة **قوله** والصناعات يجوز فيها الرفع عطفا على الاختلاف والجر عطفا على الاجناس والكسر ادخل على التقدير وظاهر وكذا ما بعدها

فان الحداثة تغير المزاج الى الحرارة واليبوسة والقضافة الى البرودة والرطوبة والفلاحة الى الحرارة والرطوبة وكذلك العادات تغير المزاج الطبيعي
الى غيره قال ابو سهل المسيحي وللعادة تاثير عظيم في البدن حتى ان امرا واحدا اذا قيس الى ابدان مختلفة العادات كان مختلف
النسبة اليها وان كانت الابدان متفقة في الوجوه الاخر مثال ذلك ثلثة ابدان حارة المزاج في سن الشباب احدهم تعود تناول الاشياء
الحارة والآخر تناول الباردة والثالث تناول المتوسطة فان العسل لا يضر الاول ويضر الثاني كثيرا والثالث قليلا واما الاشياء الواردة
على البدن مماسة له فكالضمادات والكمادات والنطولات واللطخات وتاثيرها ظاهر ايضا وانما قال مماسة له لان الاشياء
الواردة على البدن لا بمعنى المماسة كالماكول والمشروب من الستة الضرورية وقد مرت وانما قال اما غير مخالفة للطبيعة او
مخالفة لها ولم يقل اما موافقة لها او مخالفة لان ما يماس البدن من الضمادات وغيرها فقد لا يخلو عن قوى ومواد فلا يوافقه
من هذا الوجه وان وافقه من جهة الانتفاع فلما فيه ما لا يوافقه اطلق عليه غير المخالف لكونه اعم من الموافق قال الامام لا يجوز
ضم الاحوال المذكورة بعد الستة الضرورية اليها لان بعضها ليس سببا فاعليا وبعضها داخل في الستة الضرورية اما الاسنان فلان
سن الشباب مثلا عبارة عن الزمان الذي تفي القوة فيه بحفظ الرطوبة دون الزيادة وههنا امران الزمان وما فيه وهو الحرارة
واليبوسة المنتهيتان الى حد معين ولا شيء منهما سبب فاعل للحر واليبس اما الاول فلاستحالة كون بعض اجزاء الزمان سببا دون
البعض لتشابه اجزائه واما الآخر فلاستحالة كون الشيء سببا لنفسه واما الاجناس فلان الذكورة تابعة لكثرة الحرارة والانوثة
لقلتها فلو جعلناهما متبوعتين للحرارة والبرودة لدار واما الصناعات فلان التجارة مثلا تتم بثلثة امور العلم بها وهو من
الكيفيات النفسانية وعوارضها العوارض النفسانية ومباشرة الفعل وهي داخلة في الحركات وملاقاة الهواء والماء وهي من جملة
الاهوية والمياه فالصناعات غير خارجة عن الستة المتقدمة بل حاصلة من تركيب بعضها مع بعض وحينئذ لو لم يعتبر التركيب
كان ذكرها مستدركا وان اعتبر يكون الاقسام زائدة على ما ذكر واما العادات فلانها افعال صادرة عن الملكات وهي داخلة
تحت الحركات اما الاشياء الواردة فلانها تبع الاهوية والمناولات وقد ذكرهما ثم انه ترك الالوان والسحنات فان كان
تركهما لانه لا عبرة بها فباطل لاختلاف الامزجة بها اختلافا كثيرا وان كان لانهما تابعان للمزاج فينتقض بالذكورة والانوثة
واجيب عن الاسنان بان الشيخ لم يجعل سن الشباب مثلا للحر واليبس بل للصحة والمرض بالحفظ والتغيير وهو كذلك ولهذا
قال لكل سن يحفظ ما يناسبه ويزيل ما يضاده ثم انا لا نسلم انحصار المعنى من الشباب في الامرين المذكورين اذ ما فيه كون القوة بحيث
تفي بالمراد دون الزيادة فيجوز ان يكون هو المؤثر في الحر واليبس لاقتضائه الهضم التام وهو لزيادة الحرارة وهي لليبس لا يقال المقتضي
بالحقيقة للهضم التام هو الحر واليبس فيعود كون الشيء سببا لنفسه لان الحر واليبس المقتضيين للهضم التام غير ما يقتضيه الهضم التام منهما
اذ الهضم المقتضي لهما ليس بحسب السن وان سلمنا الانحصار فيما ذكر وان شيئا منه لا يؤثر في الحر واليبس فلم لا يجوز ان يكون المجموع هو
المؤثر وان سلمنا فلم لا يجوز ان يوجب الحر واليبس حدوث امراض مناسبة وازالة اخرى مضادة لمزاج ذلك السن وليس هذا جعل
الشيء سببا لنفسه بل جعل الشيء سببا فاعليا للصحة والمرض وهو المقصود وعن الاجناس بجواز ان يكون الذكورة تابعة
لحرارة مني الابوين ومتبوعة لحرارة البدن لاقتضاء الهيئة الذكورية كمال الافعال ووفور القوة وهي لزيادة الهضم وهي لكثرة الحرارة
ولا دور فيه وانما يلزم الدور لو كانت تابعة من حيث هي متبوعة ثم ان الشيخ لم يجعل الذكورة والانوثة سببا للحرارة والبرودة بل
جعلهما من الاسباب المغيرة والحافظة لما في البدن الآن وهو كذلك لان غلبة الحر واليبس على الذكر يعين على تولد الامراض الحارة اليابسة
وحفظها ويمنع من تولد الامراض الباردة الرطبة وشفائها والانوثة بالعكس ولذلك يكون للرجال امراض تخصهم وكذا للنساء وعن الصناعات
بان المراد منها ما يحصل من ازدواج بعض الاسباب الستة مع البعض بحيث يكون له تاثير خاص في البدن واسم خاص في العرف اي تركيب
اتفق وحينئذ لا يكون ذكرها مستدركا ولا الاقسام زائدة وعن العادات بانها نفس تلك الملكات التي تصدر عنها الحركات لا انها هي

الحركات

الحركات الصادرة عنها وقيل انها لا تدخل تحت الحركات لانها عبارة عن صيرورة ما ليس بطبيعي للقوى البدنية كالطبيعي بسبب كثرة
سعي لان الصيرورة معلولة لها لا نفسها بل هي في اللغة المواظبة على شيء وفي العرف هيئة تحدث من تلك المواظبة بحيث يوجب وجودها حدوث
حالة او ثباتها وعن الاشياء الواردة على البدن بانها مخصوصة في عرف الاطباء بما يلاقي البدن من خارج بعد ان لم يكن ملاقيا والهواء
ليس كذلك ولا المناولات وعن الالوان بانها تتبع المزاج ولهذا يصفر ويحمر اذا تغير المزاج الى الحرارة ويبيض ويكمد ان تغير
الى البرودة فلا يجلب صحة او مرضا من حيث هو لون بخلاف الاجناس فانها وان تبعت المزاج لكنها يوجب امزاجا مخصوصة و
يستجلب صحة او مرضا كما مر والحق ان هذا انما يتم في لون صاحب المزاج لا في غيره وعن السحنات بان السحنة اي السمن والهزال و
التخلخل والتلزز والاعتدال ليست من الاسباب الفاعلة بل من العلامات الدالة على الامزجة فان الهزال يدل على ان المزاج حار
يابس والسمن على انه بارد رطب والتخلخل على انه حار والتلزز على انه بارد فلا يجب ذكرها ههنا بل يجب ذكرها في الجملة وقد ذكرها حيث
قال ومن جملة العلامات السحنات والالوان لا يقال التلزز يوجب الحرارة والتخلخل ضعفها فيكونان من الاسباب الفاعلة لانا
نقول ان ما اوجب التلزز هو المزاج البارد واوجب قوة الحرارة بالعرض وكذا ما اوجب التخلخل هو المزاج الحار واوجب ضعف الحرارة
بالعرض قال رحمه الله واما الاسباب الصورية فالمزاجات والقوى الحادثة بعدها والتراكيب اقول لما كانت الصحة لم
يتحقق في الخارج الا بكون المزاج والتركيب والقوى على ما ينبغي لا ان يكون الثلثة او احدها الا على ما ينبغي كانت الثلثة اسبابا صورية
لها وتحقق صورتيها لها ان الكيفية النفسانية ليست صحة ولا مرضا الا اذا انضم اليها اعتدال الثلثة او الخروج عنه فالكيفية النفسانية كالمادة
واعتدالها في الثلثة وخروجها عنه كالصورة وقال الخونجي لا شيء منها ليس سببا صوريا لها لان المرض المزاجي مثلا ان كان نفس المزاج
الموجب للآفة في الفعل كان الشيء جزء نفسه وان كان ما يتبع المزاج كان المزاج فاعلا له فلا يكون صورة وقس المرض التركيبي عليه والجواب
ان المراد بالصورة ههنا ليس ما يتقوم به المادة بالفعل كالصورة الجسمية حتى يكون جزءا بل ما ذكره الشيخ في الشفاء حيث عد معاني الصورة وهو
قوله ويقال صورة لكل هيئة يكون في قابل وحداني بالذات او بالتركيب فان المزاج والتركيب والقوى حينئذ يجوز ان يكون صورا للبدن في الصحة
والمرض ايضا لكون كل منها هيئة في قابل وحداني بالتركيب وهو البدن او بالذات وهو الصحة والمرض فاذا قلنا المرض امر يتبع سوء المزاج
جاز ان يكون سوء المزاج صورة له بهذا المعنى لان ذلك الامر الذي هو الكيفية النفسانية قابل وحداني بالذات وسوء المزاج هيئة له وكذا سوء
التركيب وما ذكره الخونجي في جوابه وهو انا لو جعلنا المرض ما يتبع المزاج كان المزاج كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة ويكون المجموع كيفية
نفسانية مقتضية لضرر الفعل ويصدق ان المرض هو ما يتبع المزاج اذ الشيء يصدق عليه انه يتبع جزءه الصوري قريب مما ذكرنا الا انه جعل
المزاج جزءا صوريا للمرض والشيء مع جزئه الصوري يكون بالفعل والمرض ليس مع سوء المزاج الذي يتبعه بالفعل لقول جالينوس ان المغاير
ما دامت في طريق الحدوث تسمى احداثا كالمزاج اذا تغير حيث لا يوجب ضرر الفعل فانه يسمى سوء مزاج فقط لا مرضا فاذا احدثت وفرغت
تسمى احوالا فالاحوال الاخيرة بالاحداث لانها معها بالفعل وما قيل من ان الشيخ صرح في الاسباب المادية والفاعلية ان تلك الاسباب
اسباب للاحوال وما ذكر في الصورية والتمامية هي اسباب البدن دون الاحوال فبينهما تناف ليس بشيء لان الاسباب الصورية والتمامية
التي ذكرها ايضا اسباب الاحوال لان المزاج من حيث هو مزاج سبب صوري للبدن لا لكونه جزءا منه بل لكونه هيئة في قابل وحداني
بالتركيب على ما عرفت ومن حيث انه معتدل او خارج عن الاعتدال سبب صوري للصحة والمرض وكذا التركيب والقوى وكذا الافعال فان الفعل
من حيث هو سبب غائي للبدن ومن حيث هو سليم او غير سليم غاية للصحة والمرض لا يقال كيف يكون الشيء الواحد سببا صوريا لشيء واحد لان البدن
وان كان واحدا بالتركيب فهو كثير بالاعتبار فالمزاج سبب صوري له من حيث هو ممتزج من العناصر والتركيب الذي هو الهيئة من حيث هو مركب
من الاعضاء والقوة من حيث هو فاعل وقدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة المزاج ولذلك قال والقوى الحادثة بعدها
وقدمهما على التركيب لتاخره عنهما اذ تركيب الاعضاء بعد تخليطها الذي من القوى والمراد بالتركيب تركيب الاعضاء في انفسها وتركيب بعضها مع

بعض ولذلك جهة قال العرشي ليس المراد بالقوى كالهاضمة وغيرها لانها سبب صورى للروح لا للصحة والمرض بل المراد بها القوى التي تعرض
المزاج الحار كالكرب والقلق فانها سبب صورى للمرض وموضعه لان القول بكون القوة سببا صوريا للروح لا يستقيم الا بان يحمل الصورة
على ما ذكرنا وحينئذ لا يختص بكونها سببا صوريا للروح قال رحمه الله واما الاسباب التمامية اقول الاسباب التمامية
للصحة والمرض الافعال لا من حيث انها من حيث هي سبب تمامي للاعضاء والقوى بل من حيث كونها سليمة او ماوفة ثم انها لما كانت
تصدر عن القوى والارواح وجب معرفتها لانها موضوعة للصحة والمرض على ما مر وللقوى ايضا قال الكرخي ليست الافعال سببا تماميا
للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى الا ان يقال المراد بالسبب التمامي للصحة والمرض ما يكون سببا تماميا لها او لاسبابها فان الافعال سبب تمامي
للاعضاء التي هي سبب مادي لها فاذن المراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية والتمامية للصحة والمرض ما يكون مادة وفاعلا
وصورة وغاية لها بوسط او بغير وسط بشرط ان يكون الوسط من جنسه كالاركان فانها سبب مادي بوسط هو مادي ايضا وعلى ما ذكرنا
لا حاجة الى هذا التعسف قوله فهذه اي الامور المذكورة من الاحوال واسبابها المادية والصورية والفاعلية والتمامية وعوارضها
التي يستدل بها عليها اذا اخذت اسبابها موضوعات صناعة الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض
لا من جهة انه كيف يحفظ صحته وتسترد لان ذلك قسم عملي وهي ليست موضوعات له لان هذه الامور وجودها ليس عن اختيارنا ولا الغرض
معرفتها معرفة كيفية عمل فلا يكون موضوعات له بل للقسم النظري ولذلك اكتفى بقوله انه كيف يصح ويمرض ولم يقل ليحفظ الصحة ويسترد
لان ذلك هو القسم العملي وله موضوعات غيرها واليها اشار بقوله واما من جهة تمام هذا البحث اي بحث صناعة الطب وهو ان يحفظ الصحة
ويزال المرض في اكثر النسخ ان تحفظ الصحة بالنصب وتزيل المرض فيكون التقدير واما من جهة تمام البحث ان تحفظ هذه الصناعة او انت
الصحة وتزيل المرض فيجب ان يكون لها موضوعات اخر بحسب اسباب هذين الحالين والاتهما والاخفى ان كل ما يكون اسبابا وآلات لهذين الحالين
اللذين هما حفظ الصحة وازالة المرض يكون موضوعات لهذا القسم وفي بعض النسخ فيجب ان يكون لها اجزاء اخر وهو صحيح ايضا والضمير في لها يكون
حينئذ اما للموضوعات اي للموضوعات هذه الصناعة اجزاء اخر او للصناعة ويلزم من ثبوت اجزاء اخر لها ثبوت موضوعات لها
آخر ايضا الذي هو المراد هنا والمراد بالآلات هي الاسباب لا فرق بينهما الا باعتبار فان التدبير بالماكول مثلا باعتبار تاثيره
في الصحة والمرض سبب لها وباعتبار استعماله لهما آلة والسامري خصها بالآلات المستعملة في العلاج باليد وهو تخصيص من غير
ضرورة وايضا لو كان المراد ذلك لفصلها كما فصل الاسباب بقوله واسباب في ذلك الحالتين اي اسباب حفظ الصحة وازالة المرض امور ثلثة التدبير
اي تدبير حفظ الصحة وازالة المرض بالماكول والمشروب باختيار ما يجب استعماله منها نوعا ومقدارا ووقتا وباختيار الهواء المناسب لكل منهما
وتقدير الحركة والسكون ولم يذكر المساكن والبلدان لرجوعهما الى اختيار الهواء ولا النوم واليقظة لرجوعهما الى الحركة والسكون ولا
الاستفراغ والاحتقان لرجوعهما الى العلاج بالدواء وهو الثاني من الامور الثلثة والثالث العلاج باليد اي باعمال اليد وهي ستة
جبر العظم المكسور ورد العظم المخلوع والبط والقطع والكي والخياطة وقيل المراد مثل الدلك والتمريخ وليس بصواب لما ترجوا
ان اعمال اليد هي الستة المذكورة ولو قدرت باحد الفتيلتين لم يبعد عن الصواب قوله كل ذلك اي مجموع هذه الثلثة التي هي التدبير
والعلاج بالدواء والعلاج باليد اسباب عندنا بحسب صنفين لان نوع الانسان اما الاصحاء او المرضى واما عند الاطباء فاسباب
الاحوال الثلث للاصناف الثلثة وهم الاصحاء والمرضى والمتوسطون قوله الذين يذكر انهم كيف يعدون منهم متوسطين بين قسمين
لا واسطة بينهما في الحقيقة قال الاستاد هذا وعد من غير وفاء لانه لم يذكر ذلك في هذا الكتاب كانه جعل ما يذكر عند تقسيم احوال البدن
لافادته ذلك بمنزلة ذكره وليس كما زعم لان المراد كيفية عدهم متوسطين انهم يعدون منهم متوسطين لا لعدم الصحة في الغاية والمرض
في الغاية او باعتبار العضو او بحسب الوقت او لغير ذلك وقد ذكر هذا صاحب القصد الثاني من الفن الثاني وقوله لا واسطة بينهما
لا تقتضي الوعد ببيان انتفاء الواسطة على ما لا يخفى لا يقال لما جعلها اسبابا لحفظ الصحة وازالة المرض لها سببا بالمادية لها ولا صورية ولا غائية

بل

بل فاعلية والفاعل ليس التدبير ولا العلاج لانه فعل المدبر والمعالج فلا يكون موثرا في بدن الغير بل الفاعل ما يتغير فيه وهو التدبير والعلاج
كالامور الستة الضرورية والادوية المستعملة في العلاج وقد ذكر في الاسباب الفاعلية انها حافظة للصحة والمرض او مغيرة فيكون
تكرارا وايضا العلاج سواء كان بالدواء او باليد لا يكون في الصحة ولو فرض استعمال دواء او آلة في حفظ الصحة لا يسمى علاجا الا انا
نقول المدبر والمعالج كما يقال للامر يقال للمامور اذا اتى بذلك وان قلنا ان الفاعل ما يتغير فيه وهو التدبير والعلاج فهي باعتبار
النظر في تاثيرها وخواصها غيرها باعتبار التصرف فيها واختيارها فلا يلزم التكرار وكما جعل الثلثة اسبابا بالحالين فلانه قد يستعمل
الدواء او اعمال اليد حالة الصحة لما يتوقع من الامراض وذلك بالنسبة الى توقع حدوث الامراض علاج مع ان كونها اسبابا لهما لا
تقتضي ان يكون كل منها سببا للكل منهما بل لو كان بعضها سببا لهما وبعضها لاحدهما لا غرو ان يقال انها اسباب لهما وقوله فيما
بعده وكل ذلك بحسب ثلثة اصناف يحتمل المعنيين ايضا قال رحمه الله وقد فصلنا الى آخره اقول لما فرغ من موضوعات
الجزئين اراد ان يذكر اولا ما رتب عليه بحث الكتاب فانه قدم في الجزء النظري البحث عن الامور الطبيعية وذكر بعده بحث الاحوال ثم
بحث الاسباب ثم بحث العلامات لان الاطباء جعلوا احد الطب منقسما الى سبعة اقسام اربعة للنظري وثلثة للعملي فقوله الاركان
والامزجة والاخلاط والاعضاء والقوى والارواح والافعال هي موضوعات القسم الاول من النظري ونسبت هذه الامور الى الطبيعة
وهي قوة مدبرة للبدن بالتسخير من غير شعور عند الاطباء والمبدأ الاول لحركة ما هي فيه وسكونه بالذات عند الحكيم لان بعضها
وهي الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح مادة لما هي فيه اعني الجسم الطبيعي الذي هو البدن وبعضها صورية وهي الامزجة والقوى
صورية ثانية وبعضها غاية وهي الافعال وانما قدم الاركان لتقدمها طبعا ثم المزاج اذ به يصير الاركان موضوعة ثم الاخلاط
لانها اقرب الى الاركان ثم الاعضاء لانها اقرب الى الاخلاط واخر عنها الارواح مع انها اقرب الى الاخلاط لانه اراد ان
يذكر القوى لحاملها ثم قدم القوة الطبيعية لانها اعم ثم الحيوانية لانها اعم من النفسانية واخر الافعال لكونها
سببا غائيا وقوله وحالات البدن من الصحة والمرض والتوسط بينهما موضوعات القسم الثاني من النظري وقوله وهيآت
اسبابها الى قوله من الامور الغريبة هي موضوعات القسم الثالث منه وكان الحق ان يقول بعد ذلك والعلامات لانها موضوع
القسم الرابع منه والظاهر ان تركها سهو من الناسخ الاول وقال الامام ان الشيخ تركها عمدا لانها هي الافعال وقد
ذكرها وفساده بين لانها اعم من الافعال باعتبار كونها افعالا اعني باعتبار كونها علامات والبحث عنها بهذا الاعتبار
يصير جزءا آخر وقوله والتدبير بالمطاعم والمشارب واختيار الهواء وتقدير الحركات والسكونات هو القسم الاول من
العملي وقوله استعمال الادوية القسم الثاني منه واعمال اليد الى آخره القسم الثالث قال رحمه الله فبعض
هذه الامور اقول لما عدد الموضوعات على ترتيب بحث عنها في الكتاب اراد ان يبين ان العلم بها على اي وجه ينبغي
ان يكون وقبل الشروع في بيانه نذكر مقدمة نافعة ههنا وهي ان لكل علم موضوعا او موضوعات على ما عرفت ومسائل
هي مطالبه وهي القضايا التي تطلب فيه البرهان عليها ومبادي وهي الامور التي يبنى العلم عليها وهي قد تكون تصورات وقد يكون
تصديقات اما التصورات فهي حدود الاشياء التي تستعمل في ذلك العلم وهي اما موضوع العلم كان يقال في هذا العلم الخلط
عبارة عن كذا او جزئي تحته كان يقال الدم عبارة عن كذا او جزء منه كان يقال الرطوبة عبارة عن كذا والسيال عن كذا
او عرض ذاتي له كان يقال الخروج عن الطبيعة عبارة عن كذا وهذه الاشياء تنقسم الى ما يكون التصديق بوجوده متقدما
على العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه لانه ما لا يعلم وجوده لا يطلب ثبوت شيء له والى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل
في العلم نفسه كالعرض الذاتي له وهذا القسم تصوره من المبادي دون التصديق به وحد القسم الاول يسمى حدا بحسب الماهية اي
الحقيقة وحد القسم الثاني اذا صور به يسمى حدا بحسب الاسم والعلم الحاصل منه تصورا بحسب الاسم واذا بين وصدق به

١٠

يعرف حد الحقيقة قال الفرق بين الحد بحسب الاسم هو تصور الشيء بوجه ما وهو فاسد لان تصور الشيء بوجه ما لا يكون حاصلا من الحد
وانما التصديقات فمنها التصديق بوجود الموضوع وما يدخل فيه وهو ينقسم الى ما يكون التصديق بوجوده بينا بنفسه كالاعضاء والصحة والمرض
والى ما يكون التصديق بوجوده مقبولا من علم آخر كالاركان والمزاجات والاخلاط والارواح والقوى وبعض الافعال لان اثبات وجود هذه
الاشياء في بدن الانسان من وظيفة العلم الطبيعي وعد بعضهم الاركان مما هو التصديق بوجوده بين بنفسه وهو فاسد لان البين وجودها
في العالم لا في بدن الانسان ومنها المقدمات التي تتألف منها قياسات العلم وهي ايضا تنقسم الى ما يكون بينة يجب قبولها وتسمى القضايا
المتعارفة كقولنا الشيء اما ثابت او منتف وهي المبادي على الاطلاق لانها لا تختص بشيء من العلوم لا الكلية ولا الجزئية وتقال لها المبادي
العامة ايضا قال الحكيم الشامري المبدأ العام هو ما يبتني عليه جميع ذلك العلم والخاص ما يبتني عليه بعضه فان اصطلحا عليه
فلا مشاحة في الاصطلاحات كالاراع في الشهوات وان ارادا بان اصطلاح القوم فهو وهم لان الشيخ صرح في الشفاء بان المبدأ العام
هو ما يكون مبدأ لكل علم والخاص ما يختص بعلم والى غير بينة لا يجب قبولها وهي وان كانت ما يبتني عليه جميع مسايل ذلك العلم لا يجوز
بيانها فيه والا لزم الدور وان كانت مما يبتني عليه بعض مسائله جاز بيانها فيه ولكن بمسائل غير متوقفة عليها والا يلزم الدور ولا
الخروج من العلم اذا عرفت ذلك فلنعلم ان جميع الاشياء التي ينظر الطبيب فيها يجب تصورها على ما هي عليه لكن المصدق ببعضها انما هو مجرد الوضع
والتقليد وببعضها بالبرهان ولذلك قسمها الى قسمين بقوله فبعض هذه الامور انما يجب علينا من جهة ما هو طبيب ان نتصور بالماهية فقط اي
بالحقيقة من غير ان نحكم عليه بشيء تصورا علميا اي بالحد او الرسم وان نصدق بهليته اي بوجوده تصديقا تقليديا على انه وضع لدى موضوع له مسلم
مقبول من صاحب العلم الطبيعي وبعضها يلزمه ان يبرهن عليه في صناعته وانما لم يقل ههنا وبعضها يلزمه ان يتصوره تصورا علميا مع انه
[illegible] تقدم تصوره قال القرشي هذه الامور لا تنقسم قسمين بل جميعها يجب علينا من جهة ما نحن اطباء
ان نصدق بهليتها من غير برهان لانها موضوعات والتصديق بوجودها يجب ان يكون مقبولا من علم آخر وقد عرفت جوابه
فما كان منها كالمبادي يلزمه ان يقلد بهليتها كالتكرار لانه قد علم من قوله فبعض هذه الامور يجب عليه الى آخره لكنه قد تضمن فوائد
منها ان العلم بالموضوعات تصورا وتصديقا وان عد من المبادي الا انه ليس منها حقيقة والاركان اجزاء العلم اشبه بالمبادي بل العلم بها
كالمبادي من حيث الوضع والتسليم لان مبادي العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن في علوم اخرى اقدم منها ومنها ان العلوم قد تكون
كلية وقد تكون جزئية فالكلية هي التي يكون موضوعها اعم كالالهي بالنسبة الى سائر العلوم والطبيعي بالنسبة الى الطب وشبهه و
الجزئية ما يكون موضوعها اخص كالطبيعي بالنسبة الى الالهي والطب بالنسبة الى الطبيعي والذي موضوعه اعم فهو كالمبادي لما هو موضوعه
اخص ويسمى العلم الاقدم اذ الاعم اقدم عند العقل من الاخص لان ادراك ما هو عام لقلة اغياره قبل ادراك ما هو خاص لكثرة اغياره ولهذا
سمي الالهي الفلسفة الاولى وتسميته بعلم ما بعد الطبيعة انما هو بالنظر الينا لان تعلمه بعد تقوم العقل بالعلم الطبيعي اسهل ومنها
ان موضوع العلم الكلي اذا لم يكن جزئيا بالنسبة الى ما فوقه لا يمكن التقليد فيه اذ لا علم فوقه ليقلد صاحبه فيه ويتسلم منه بل التقليد انما
يكون في موضوعات العلوم الجزئية لا في كلها لان بعضها يجوز ان يكون بينا بنفسه وبعضها يجوز بيانه في صناعته بل فيما يكون مسلمة
ويبرهن في علوم اقدم منها وكذا الكلام في موضوعات الاقدم الى ان ينتهي الى ما لا علم فوقه كالفلسفة الاولى قال الامام ان قوله
ان قول مبادي العلوم الجزئية مسلمة ممنوع لجواز ان يكون بينة بنفسها سلمنا انها مسلمة لكن لا نسلم انها تبرهن عليها في علوم آخر لجواز
ان يبين في تلك العلوم ويمكن ان يجاب عن الاول بان الجمع المضاف ليس من صيغ العموم عنده وعن الثاني بان المراد بقوله ويبرهن
في علوم اخرى انها ان كانت مما يبرهن لكونها غير بينة فقد يبرهن في علوم اخرى قوله واذا شرع بعض المتطببين من بيديه جالينوس
وهذا منه عجب فان جالينوس اذا كان متطببا فمن الطبيب في العالم وقد قيل ان الطب كان معدوما فاوجده ابقراط وميتا فاحياه
جالينوس واعمى فبصره حنين ومتفرقا فجمعه ابن زكريا قوله يتكلم في اثبات العناصر اي واذا شرع بعض المتطببين يتكلم في اثبات

العناصر

...اما هو موضوع لهذا العلم فانه غلط من وجهين احدهما من حيث انه يورد في صناعة الطب ما ليس منها وهو ظاهر
...بيعي لا يكون من الطب وقال الاستاذ لان كل علم انما يثبت فيه وجود احوال موضوعه فاذا اثبت فيه وجوده
...فيه وهذا الاتم في جميع موضوعاته على ما عرفت وثانيهما من حيث انه يظن انه يبين شيئا ولا يكون قد بينه لان ذلك
...الطبيب فبيانه كعدمه وقال الاستاذ لانه ان بينها بمقدمات طبية وهي انما تحقق بعد تسليم موضوعه فيكون قد
...بيان بنفسه وان بينه بمقدمات غير طبية فتلك غير معلومة في الطب وغير المعلوم لا يفيد بيانا للشيء ولذلك قال ولا يكون
...فيه نظر لان البيان يتوقف على العلم بتلك المقدمات لا على كونها معلومة في الطب لا يقال ان بيان جالينوس لاشياء انما
...غير المتعلم منها وهما يبتنى عليها وحينئذ لا غلط فان قوله بين ان مبادي العلوم الجزئية مقبولة وتبرهن في علوم اخرى
...ايضا لانا نقول انه لو كان قصده ذلك لكان حقه ان يحكي عن الطبيعي البرهان عليها وان ما ذكره الشيخ لتعرف ان بيان ذلك
...الطب ومن جملة ما يحقق معرفة الشروط يعرف خروج ما ليس منه قال رحمه الله والذي يجب اقول قد تقدم ان
...لا بد من تصورها وهي باعتبار التصديق على ثلثة اقسام قسم بين بنفسه وقسم مقلد منه وقسم مبرهن عليه فذكر الآن من
موضوعات الطب كل قسم منها فقوله والذي يجب منها ان يتصوره الطبيب ويقلد منه ما كان غير بين الوجود بالهلية اشارة الى
...الموجود بالهلية ولا [illegible] بل لكن قوله ويقلد منه ما هو غير بين الوجود يدل عليه
لدلالته على ان بعضا منه بين الوجود وهي الاعضاء والصحة والمرض لكونها مدركة بالحس وقسم لا يكون بين الوجود ويؤخذ بالتقليد وقد
ذكره بقوله هو هذه الجملة الى آخره فمنها الاركان انها هل هي وكم هي اي الاركان يجب على الطبيب ان يتسلم هليتها وكميتها ومعنى
هل هي طلب التصديق باحد طرفي النقيض فان كان الطلب بها وجود الشيء وكان الموجود محمولا او ما في معناه قال انها بسيطة كما في قولنا
هل الاركان موجودة وان كان الطلب وصف الشيء وحاله وكان الموجود كالرابطة قال انها مركبة كما في قولنا هل الاركان موجودة
في البدن وهل في قوله الاركان هل هي وكذا في غيرها يحتمل ان يكون مركبة اذ معنى هل هي انها موجودة في البدن ... بسيطة ويلزم
منها وجودها في البدن لان قول الطبيب هل الركن موجود في قولنا هل هو موجود في البدن الا انها مركبة البتة على ما قيل وفي بعض النسخ
وكيف هي واين هي وهو خطاء لان الاركان لم تبق على كيفياتها وليس لها في البدن كيفية لا المزاج وانها لا حيز معينا لها فيه ومنها
المزاجات انها هل هي وكم هي ولم تقل كيف هي لانها كيفيات ولا اين هي اذ لا حيز لها معينا في البدن ومنها الاخلاط انها هل هي وكم هي
وكيف هي اي في تولدها وتغذيتها وكيفياتها ولم تقل اين هي اذ لا حيز لها معينا ومنها القوى انها هل هي وكم هي ولم تقل كيف هي
لانها كيفية نفسانية ولو قال كيف هي باعتبار كيفية فيضانها وتأثيرها في البدن لم يبعد عن الصواب ولم يقل اين هي لانه لا اين لها
بذاتها بل بتبعية الارواح وقد يوجد في بعض النسخ ذلك اعطاء لما بالعرض حكم ما بالذات ومنها ان الارواح هل هي وكم هي
واين هي وكان الحق ان يقول كيف هي اذ يقال ان الروح بخار ما في البدن وانه متولد من بخارية الاخلاط وكل ذلك مما يقلد فيه
من الطبيعي ومنها قولهم ان لكل تغير حال وثباته سببا فان هذا مع انه ليس من الموضوعات المذكورة مقدمة في القياسات المستعملة
في الطب وتسليمها ليس من الطبيعي بل هي من الالهي ولا تختص تسلمها بالطب بل الطبيعي يتسلمها ايضا ولو اريد التخصيص قيل ان لكل تغير
حال من احوال بدن الانسان وثباته سببا ومنها ان الاسباب كم هي وهذا ايضا مما يتسلمه الطبيعي من الالهي انها اربعة ولم تقل هل هي
لان قوله ان لكل تغير حال وثباته سببا يغني عنه قوله واما الاعضاء ومنافعها فيجب ان يصادفها بالحس والتشريح اي ما ذكرنا من
الامور مما يكفي فيه التقليد واما الاعضاء فهي بينة باعتبار وجودها واما انها كم هي واي كيف هي في تركيبها ووضعها ومنافعها فليست بينة بنفسها
ولا مما يقلد فيه بل يجب على الطبيب ان يصادفها بالحس والتشريح لا على معنى ان ادراكها يكون بهما فقط بل على معنى ان الفكر والتأمل لا يستقل في ادراكها
بل يتوقف على مصادفة الاعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالحس والتشريح وعلى هذا اندفع ما ذكره الامام وهو ان المنافع لا تدرك بالحس والتشريح

بل الفكر والعقل ولذلك يحس بها العوام ولا بد كون منافعها وقال الخونجي في جوابه اكثر منافعها الافعال
محسوسة متوقف استخراج العقل اياها على الحس لتوقفه على تركيب الاعضاء واوضاعها ومقاديرها المدركة
موقف على الحس والقايل ان يمنع ان اكثر منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة وقال السامري
والباطن والمعنى ان الاعضاء وهياتها وتراكيبها يدرك بالتشريح وما كان من منافعها ظاهرا يدرك بالحس
بالحس الباطن والقايل ان يقول المنافع الباطنة يدرك بالحس الباطن وقيل المراد بالتشريح كتبه اي يصادف
مكتبه وليس بشي لان الطبيب يجب انصاف الاعضاء ومنافعها بالحس والتشريح وجد في التشريح كتاب اولم يوجد
وما يجب من تلك الموضوعات تقدم والبرهان عليه الامراض واسبابها الجزئية وعلاماتها وانه كيف يزال المرض ويحفظ
على جميع الامراض واسبابها وعلاماتها لان ما يكون ظاهرا كبعض امراض التركيب والجراحات الظاهرة وكذا اسبابها و
الى برهان بل يبرهن على ما كان منها خفي الوجود تفصيله وتقديره وتوقيته اما التفصيل في الامراض فبان يتبين ان
مثلا وانها صفراوية وخالصة وقال القرشي يفصل المرض بان سوء المزاج ان كان في مقدم الدماغ اضر بالحس وان كان
اضر بالفكر وان كان في موخره اضر بالذكر ولا بيان فيه لوجود المرض على ما لا يخفى واما التقدير فيها فبان يبين مقدار
بالشدة والضعف وانه هل خرج كثيرا او قليلا واما توقيت فيه [illegible] ان المرض في الابتداء او التزيد او الانتهاء
لان التدبير بالدواء والغذاء يختلف بحسبها وفي [illegible] النضج وتقريره بدل تقديره ومعناه ان يعرف هل المرض استقر واستحكم او هو في حد
الحدوث والظاهر انه تصحيف التقدير لان التوقيت يغني عنه واما تفصيل الاسباب فبان يبين ان سبب كل مرض ماذا يكون وتقديرها
بان يعرف مقدارها في القوة والضعف وتوقيتها بان يبين انها تكون سابقة او بادية او لاحقة وانها تحدث في الشتاء او الصيف او
غيرها واما تفصيل العلامات فبان يعرف اختصاصها بالمرض كالحمى والسعال والوجع الناخس والنبض المنشاري وضيق النفس
بذات الجنب [illegible] بان [illegible] قوتها وضعفها وتوقيتها ان يعرف اوقاتها فان من الاعراض ما يختص بالابتداء كاشتداد العطش
والقلق والسهر في الحمى الصفراوية الخالصة لعدم النضج ومنها ما يختص بما بعده كظهور علامات النضج وعلامات البحران ومنها ما يدوم
بدوام المرض كاختلاف النبض في الحمى واما تفصيل كيفية ازالة المرض فبان يعرف انه يحتاج الى مسهل ثم انه مسهل للصفراء وهكذا او
تقديرها بان يعرف مقدار الدواء كثرة وقلة وقوة شدة وضعفا وتوقيتها بان يعرف وقت استعمال المسهل مثلا من انه يستعمل في الابتداء
لهيجان المرض او ينتظر النضج لسكونه ونحوه كالطلاء من انه ينبغي ان يطول مدة ملاقاته او ينحي سريعه وانما قيد الاسباب بالجزئية لان البرهان
على اسبابها الكلية من المادية والصورية والفاعلية والغائية ليس على الطبيب بل ذلك مما تقلد فيه وانما كانت هذه كلية لشمولها جميع الامراض
وعدم اختصاصها ببعض دون بعض بخلاف الاسباب الجزئية المندرجة تحتها مع انها ايضا كلية باعتبار آخر وقال الخونجي والسامري
ان الجزئية قيد في الامراض [illegible] اسبابها ايضا جزئية وكذا علاماتها وليس بصواب اذ لو كان المراد ذلك لذكرها عقيبها او اخرها عن الجميع ثم
انه لا يجوز ان يكون قيدا في الامراض لان الطبيب يجب عليه ان يبين ان المرض يكون سوء مزاج ويكون غيره وسوء المزاج يكون ماديا وغيره وهكذا في
العلاج يلزمه ان يعرف ان المرض من اي الاجناس ثم انه من اي انواعها حتى يتشخص قوله وجالينوس [illegible] اي مجاورته جالينوس
لاقامة البرهان على القسم الاول وهو الذي يجب التقليد فيه لكن من جهة ان الطب يجب عليه ذلك من جهة انه طبيب لانه كان يجب ان يكون
فيلسوفا فيتكلم فيه [illegible] كما ان الفقيه اذا شرع في الفقه [illegible] وجوب متابعة الاجماع لا يكون ذلك من جهة ما هو فقيه ولكن من جهة انه يجب
ان يكون متكلما لان الطبيب من جهة ما هو طبيب والفقيه من جهة ما هو فقيه لا يمكنه ان يبرهن على ذلك الا وقع الدور لان الطبيب من جهة ما هو
طبيب انما يثبت ما يثبت بمباديه فلو اثبت مباديه من جهة ما هو طبيب كان مسايله المتوقفة على مباديه ولزم الدور وقال الخونجي وغيره ان
الدور انما يلزم لو كانت المبادي عامة يتوقف عليها جميع المسايل اما لو كانت خاصة فلا لجواز اثباتها بمسايل غير متوقفة عليها ورد بان

ذلك

ذلك انما يكون في مباد لا يكون مسايل من علم آخر بل من ذلك العلم اما اذا كانت مسايل من علم آخر فلا ككون الاجماع حجة مثلا فانه لا يمكن اثباته في الفقه
الا بمسايل متوقفة عليه كما يقال العلم بكون الاجماع حجة لما كان الحكم في المسئلة الفلانية كذا لكنه ثابت بالاجماع فيلزم الدور ضرورة وقيل ان صحة
وجوب متابعة الاجماع من اصول الفقه فكيف جعلها من الكلام واجاب عنه القرشي وغيره بان الكلام يعني به ما يعم القبيلتين وقال الاستاذ
هذا مما لا يعتنيه عاقل فضلا عن فاضل مثل الشيخ واجاب بان موضوع اصول الفقه الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية وهي الكتاب والسنة
والاجماع والقياس وبان يكون كل من هذه دليلا شرعيا اي حجة مفيدة للاحكام ليس على صاحب العلم بل على المتكلم وانما عليه افادة تصورها
فالحق ما قاله الشيخ ولهذا كان قدماء الاصوليين يقتصرون على ذكر حدودها ويتسلمون من المتكلم كونها ادلة شرعية ثم ينظرون في اقسامها و
جهات دلايلها وكيفية استثمار الاحكام منها لكن لما كان كون الكتاب والسنة حجة كالمبادي العامة لاصول الفقه ولرجوع مستند الاجماع جماع
والقياس اليهما اشتغل ببيان كونهما حجة فيه ولهذا اقتصر بعض متاخريهم على حدي الكتاب والسنة واحالوا بيان كونهما حجة على الكلام وبينوا
كون الاجماع والقياس فيه حجة هذا ما قاله وفيه نظر لان كون كل منها موضوعا لاصول الفقه لا يقتضي ان لا يكون بيان كل منها حجة على صاحبه بل
على المتكلم على ما قال في الفقه التي ذكرها عقيبه لا تصلح للدليل مع انه لا اشعار في كتب اوايلهم واواخرهم بتسلم حجية الاجماع من المتكلم او
بالاحالة عليه والحق ان امكان حقيته منه لا كونه حجة او واجبا اتباعه ولا يلزم من كلام الشيخ ان يكون اثبات كونه حجة او واجبا اتباعه
منه بل ان يكون اثبات صحة وجوب متابعته منه وبينهما فرق واعلم ان قوله يجب ان يكون فيلسوفا يعرض بانه لم يكن منه واشارة الى
ما ذكر في بعض التواريخ انه انما كان يلقب منه من تمهر في جميع اجزاء الفلسفة فصنف جالينوس في جميعها كتبا وعرضها على ملك زمانه و
سال ان يلقب به فقال الملك نحن لا نعرف ما فيه لكن نبعثها الى فلان الفيلسوف فان استحسنه يلقب به فلما رآه قال صنفه لا يستحق هذا
[illegible] وقال المسيحي ان من الناس من يقرا يجب بالجيم وهذا هو الحق لان شارح القانون لا يقال في حقه يجب ان يكون
فيلسوفا وليس بشي لان جالينوس طبيب ولا يجب ان يكون فيلسوفا قال رحمه الله التعليم الثاني في الاركان اقول هذا تعليم
ثان في مباحث الاركان وهي العناصر وتسمى اسطقسات واصولا ايضا كل باعتبار فانها باعتبار ابتداء التركيب منها تسمى عناصر لان العنصر
هو المادة وباعتبار انتهاء التحليل اليها اسطقسات لان الاسطقس ما ينحل اليه الشي وباعتبار انقلاب كل منها الى الآخر اصولا
لان كل شي يرجع الى اصله وباعتبار كونها اجزاء للمركب اركانا لان ركن الشي جزؤه وخصت بها مع ان الاعضاء والارواح والاخلاط
ايضا اجزاء لعموم جزئيتها للمركبات فان المقصود منها وهو ان تصير جزءا لها بخلاف الاعضاء والارواح والاخلاط فان المقصود بها
امور اخرى تخصها فقوله اجسام جنس بعيد يشمل البسايط والمركبات وقوله بسيطة يصير جنسا قريبا للبسايط من العناصر
والافلاك وقوله هي اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره يخرج الافلاك ويبقى الحد منطبقا على العناصر وعلى هذا يكون قوله التي لا يمكن
ان تنقسم الى اجزاء مختلفات الصور ويحدث بامتزاجها الانواع المختلفة الصور من الكاينات غير داخل في الحد ذكر لتفهيم معنى قوله
بسيطة هي اجزاء اولية لان البسيط كما يطلق على ما لا جزء له كالنقطة وعلى ما تشابهت اجزاؤه كالماء يطلق على ما يكون اقل اجزاء من
غيره كالعضل بالنسبة الى الاعضاء المركبة والاجزاء الاولية كما تطلق على ما يحدث بامتزاجه انواع مختلفة الصور تطلق على ما يكون
بالقياس الى ما بعدها اولا وان كانت بالنسبة الى ما قبلها اجزاء كالاعضاء المفردة بالنسبة الى الآلية فبين ان المراد بالبسيطة هي التي
لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفات الصور اي يكون متشابهة في اجزائها والاجزاء الاولية هي التي تحدث بامتزاجها الانواع المختلفة
الصور من الكاينات اي المواليد الثلثة لا غير ذلك فالتي لا يمكن الى آخره تفسير لاجسام بسيطة واجزاء اولية على سبيل اللف [illegible]
لا الاجزاء الاولية تجب على ما ذكر اكثر الشارحين بناء على ما ذكره ابو سهل من ان المراد بالاجزاء الاولية ان لا يتركب من غيرها وغيره
يتركب منها للزوم التكرار حينئذ اذ البسيط على هذا يكون جزء معنى الاجزاء الاولية على ما لا يخفى ويصير الحد بمنزلة قول القايل الانسان
جسم حيوان ناطق وقال المسيحي قوله اجسام جنس للاجسام المركبة والبسيطة من الفلكيات والعنصريات وبسيطة احتراز من المركبات

واجزاء عن الفلكيات و اولية عن اجزاء البدن الثانية كالاخلاط والثالثة كالاعضاء والتي لايمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفة الصور عن البسائط
الجنس كاللحم وتحدث باتراجها الى آخر عن تركيب المجاورة كتركيب البدن عن الاعضاء المتشابهة الاجزاء لان الكلام في تركيب الامتزاج فجعل
قوله التي لم يمكن آخره داخلا في الحد وليس بشيء لان قوله بسيطة على هذا يغني عن اولية وان سلم انه لا يغني عنها فهي تغني عنه وعن التي لايمكن
ان تنقسم الى اجزاء مختلفة الصور اضافة على ما لا يخفى واورد على هذا الحد من وجوه الاول ان القيدين الاخيرين يغنيان عما تقدمهما الا انه
لو قال الاركان اجسام لايمكن ان تنقسم الى آخره لكفى ولم يكن فيه ايهام الثاني انه جعل الاركان ههنا اجزاء اولية وفيما بعد ابعد منه
الاركان جعلها ابعد الاجزاء وبينهما تناف الثالث انه ان عنى بقوله غيره كل ما يغاير الانسان لم يصح لان الاركان ليست اجزاء
لكثير من الاشياء كالفلكيات وان اراد به بعض ما يغايره كان تعريفا بالمجهول الرابع انه جعل الجسم جنسا للركن وهو غير جائز لان الركن
من حيث هو ركن منسوب الى الغير فاذا لم تعرض شيئا يجعل الركن ركنا لم يمكنك ان تعقله ركنا واما الجسم من حيث هو جسم فيستحيل ان
يكون منسوبا الى غيره والشيء الذي يجب كونه نسبيا يمتنع تقومه بما يستقل كونه نسبيا واجيب عن الاول بان الحد بالقيدين الاولين
اوجز وهو مطلوب في التحديد وعن الثاني بان ذلك كان بحسب قابلية الصحة والمرض وهذا بحسب التركيب فلا منافاة وعن الثالث بان
المراد كل ما يغايره من المركبات على ما يدل عليه السياق وعن الرابع بان الشك انما يتوجه لو كان التعريف حدا اما اذا كان رسما فلا لان
القوم انما تصوروا في الحد لا في الرسم سلمنا لكن المضاف على قسمين حقيقي وهو ما لا مفهوم له وراء الاضافة كالابوة والركنية ومشهوري
وهو معروض تلك الاضافة كالاب والركن وهذا القسم لا يلزم ان يكون حده باعتبار الاضافة بل يجوز ان يحد ذات المعروض وحده وحينئذ
المذكور في حده لا بد ان يكون من الامور الداخلة في ماهيته بدون اعتبار الاضافة قوله فليتسلم الطبيب من الطبيعي انها اربعة لا غير
انما يتسلم من الطبيعي ذلك لما عرفت انها من موضوعات الطب وليس على الطبيب البرهان على بعض كميتها وقوله لاغير معناه انه ليس
ازيد ولا اقل وما قاله الخونجي وغيره من الشارحين من انه اشارة الى انها ليست اقل من اربعة على ما ذهب بعضهم ان عنصر الكائنات هو
النار وحصول الثلثة الباقية بالتكاثف والارض وحصول الباقية بالتلطف او البخار وحصول الثقلين بالتكاثف والخفيفين
بالتلطيف ولا ازيد على ما مال السحاب الخليط ان كل نوع من الكائنات تتركب من اجزاء لا يتناهى متساوية في الصور النوعية ولا تحس بها
للضعف فاذا اجتمعت احس بالمجموع ليس بشيء لان الاول لا يقتضي كونها اقل من اربعة والثاني وان اوهم كونها ازيد لكن المنقول منهم انها
اربعة وحينئذ كيف يشير الشيخ الى ذلك وما يدل على انها اربعة ان البدن من الاعضاء الآلية وهي من المتشابهة الاجزاء وهي من المني والدم
وهو من الغذاء وهو اما نبات او حيوان وهو ايضا من الاركان ولا يتبين من عنصر ولا من اثنين ولا ثلثة بل من اربعة ولانا اذا نظرنا البدن
يسيل منه اجزاء مائية ويبقى منه اجزاء ارضية وينفصل منه بخار بعضه حار يابس وهو النار والباقي هو الهواء واحتج ابقراط على ذلك
بانا نتالم من الكيفيات اذا وردت على ابداننا والالم احساس بالمنافي والمنافي هو الضد فثبت ان بها دليل على ان في ابداننا اضدادها
وهي لا تقوم بذواتها لكونها اعراضا بل بمحال وهي الاركان وهذا لا يدل على ان في البدن جوهرا يابسا وجوهرا رطبا بالطبع لان اليبوسة
لا يولم بالذات بل بالعرض والرطوبة لا تولم بالعرض ايضا قوله اثنان منها خفيفان اي اثنان من هذه الاربعة خفيفان واثنان ثقيلان
فالخفيفان النار والهواء والثقيلان الارض والماء وكل من الثقيل والخفيف اما مطلق او مضاف والمراد بالخفيف ما في طباعه ان
يتحرك نحو المحيط وبالثقيل ما في طباعه ان يتحرك نحو المركز وبالمطلق ما يبلغ في ذلك الغاية كالنار والارض فانهما اذا خليتا وطباعهما طفت
النار على الكل ورسبت الارض تحت الكل والمضاف ما لا يبلغ الغاية كالهواء والماء فانهما اذا خليا وطباعهما سكن الهواء فوق
الماء وتحت النار والماء فوق الارض وتحت الهواء قال رحمه الله والارض جسم بسيط الى آخره اقول لما عرف الاركان وذكر
ان الطبيب يجب عليه ان يتسلم انها اربعة شرع في تعريف كل منها فالجسم يراد به الجسم وهو جنس بعيد وقوله بسيط يخرج المركبات
ويجعله قريبا وباقي القيود كالفصل ويعلم من كونها بسيطة ان شكلها كري ولا طعم لها ولا رائحة لانهما من خواص المركبات لا يقال اللون ايضا من

خواص المركب مع انهم اتفقوا على ان لا لون للارض من لون يحصل من انعكاس شعاع الشمس عنه الضوء او الحمرة وان اختلفوا في انه الغبرة او السواد لان
اللون لها لون ليست على صرافتها بالهواء والماء قوله وسط الكل اي وسط كل الاجسام من حيث هو كل لانه مركز العالم او وسط الفلك الاعظم
لانه سمي فلك الكل على سبيل تسمية المحل باسم الحال او وسط كل واحد من الافلاك لا اختصاص بالحوادث المركز وانما كان موضعها الطبيعي وسط الكل
لانه ثقيل والثقيل يهوي بطبعه الى اسفل وهو الموضع البعيد من الفلك وابعد المواضع منه المركز وهو ما يهوي كل جسم بطبعه اليه حتى اذا تراكمت
الاجزاء بعضها على بعض من الجهات صارت كرة وفي قوله موضعه الطبيعي اشارة الى بطلان مذهب من يقول الارض مقسورة في وسط الكل
اما لدفع الفلك لها من الجوانب على السواء او لجذبه اياها كذلك قوله يكون فيه بالطبع ساكنا ويتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا ليس من
تمام التعريف بل لازم للموضع الطبيعي اي الموضع الطبيعي شانه ذلك بخلاف غير الطبيعي فانه لا يكون فيه بالطبع ساكنا ولا يتحرك اليه ان
فارقه لان السكون فيه والحركة اليه لا يكون الا لقاسر فاذا زال القاسر تحرك الى مقتضى الطبع واعترض الامام بان تعريف الارض مع
كونها معلومة للجمهور بكونها وسط الكل الذي لا يعرفه الا الخواص بادلة غامضة تعريف للظاهر بالاخفى وبانه لا يمكن اقامة البرهان على كونها في
الوسط الابعد معرفتها فلو استفيد معرفتها من كونها في الوسط لزم الدور وهذا ان كان الغرض منه التعريف وان كان الغرض ذكر صفة من
صفاتها فلا فائدة فيه للطبيب لانه انما ينتفع بكونها جزءا من البدن سواء كان موضعها الوسط او المحيط وبان السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك
لكن ليس من شان كل الارض ان تتحرك اذ المركز لم يعتبر الملكة لم يثبت عدمها فلا يكون ساكنة سلمنا لكن لا نسلم ان سكونها بالطبع لانه عدم
الحركة فيكون عدم علة السكون لان علة العدم عدم العلة سلمنا لكن لا نسلم انها تتحرك اليه بالطبع ان كانت مباينا وانما يلزم ذلك لو لم يكن
مغلوبا بالمعاوق والكل ضعيف اما الاول فلانا لا نسلم ان الجمهور يعرفونها بالحقيقة كيف وهم لا يعرفون بساطتها حتى اعتقدوا ان المعادن
منها وما لا يعرفه الا الخواص هو الحكم بكونها في الوسط او تصور كونها في الوسط بمعنى انطباق مركزها على مركز العالم لا تصور كونها في
الاجرام العنصرية واما الثاني فلان اقامة البرهان على كونها في الوسط تتوقف على معرفتها بوجه ومعرفتها بالحقيقة على كونها في الوسط
فلا دور واما الثالث فنمنع عدم انتفاع الطبيب بتلك الخاصية فانه اذا وجد ما في بعض الاغذية او الاخلاط علم ان الغالب عليه الارض
فيستدل بالثقل على غلبة الارضية لانها اثقل الاركان لكون موضعها الطبيعي وسط الكل واما الرابع فلان طبيعة البسيط واحدة فاذا
صح على بعض اجزاء الارض الحركة صح على الجملة واما الخامس فلان الطبع ليس علة الحركة مطلقا بل هو بشرط كونه خارجا من مكانه الطبيعي
مقتضى الحركة وبشرط كونه فيه مقتضى السكون واما السادس فلان المقتضي عند المعاوقة لا يخرج عن اقتضائه فان طبيعة الماء مقتضية للبرد
وان سخن نعم لا يترتب عليها اثره لكن لا يلزم منه بطلان الاقتضاء قوله وذلك هو ثقلها المطلق اي كون الارض بحيث يتحرك طبعها الى
وسط الكل ان لم يكن فيه واذا حصلت فيه سكنت هو ثقلها المطلق لانه ليس بالاضافة الى شيء وقال اكثر الشارحين ان ذلك اشارة الى
طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة والسكون فيه عند عدمها لان الثقل والخفة قد يراد بهما نفس ميل التصاعد والتسافل
وليس هو المراد ههنا والا لم يكن العناصر خفيفة وثقيلة في احيازها اذ لا ميل لها حينئذ وقد يراد بهما ما يوجبهما اي الطبع وهو المراد وما
ذكرنا اظهر على ما لا يخفى قوله وهو بارد يابس في طبعه اما انه اي هذا الجرم البسيط الذي هو الارض بارد في طبعه فللاحساس ببرودته عند
انتفاء المسخن كشعاع الشمس وغيره ولو لم يكن طبيعته التي هي صورته النوعية مقتضية للبرد لما كان كذلك واما انه يابس فلانا لا نعني باليبوسة
الا الكيفية التي لاجلها يعسر قبول الاشكال الغريبة وتركها وهو كذلك قوله في طبعه اشارة الى ان البرد واليبس ليسا له من الغير ولا بسبب بعده
عن الحركة الفلكية المسخنة كما زعم قوم وقوله اي طبعه اذا خلي وما يوجبه تفسير لكونه باردا يابسا واذا خلي يجوز ان يكون مسندا الى الطبع وما
يوجبه معناه ما تقتضيه الطبع وان يكون مسندا الى الجرم والمراد بما يوجبه طبعه اي طبع هذا الجرم طبعه اذا خلي هو وطبعه ولم يعرضه سبب من
خارج ظهر عنه برد محسوس ويبس وانما لم تقل برد ويبس محسوسان اما لان كون اليبس محسوسا مشكوك عندهم بخلاف البرد او لانه كونه غير
محسوس معلوم لان المحسوس هو عسر قبول الاشكال وتركها ليس بيبوسة اذ اليبوسة الكيفية الموجبة له وهي غير محسوسة او لانه عدم سهولة

قبول الاشكال وتركها وذلك عدمي اولان الاحساس انفعال من المحسوس والبس كيفية انفعالية فلا توجب علاقي الغير فيل البرد واليبس طبعا الارض
فلا يجوز جعلهما موجبين عن طبعها ثم انه امر واحد فكيف يجوز استناد الكثير اليه كالسكون في الوسط والحركة اليه والبرد واليبس والجواب
عن الاول ان المراد بالطبع هو الصورة النوعية وهي مغايرة للكيفيات لبقاء العنصر مع تغيرها وعن الثاني لجواز صدور الكثير عن الواحد من
جهات وهنا كذلك لان طبع الارض تقتضي الحركة من جهة خروجها عن المكان والسكون من جهة كونها فيه والبرد من جهة الصورة الجسمية والبيس
من جهة الهيولى او طبعها تقتضي البرد بالذات واليبس يتبع بتوسط البرد قوله ووجود في الكائنات وجود مفيد للاستمساك و
الثبات وحفظ الاشكال والهيات والمراد بالكائنات المواليد الثلثة ومفيد يجوز رفعه على الصفة وجره على الاضافة والمراد
بالاشكال الاستقامة والانحناء والدقة والغلظة وبالهيات التحدب والتقعر ونحوها قال رحمه الله واما الماء فهو جرم الى اخره
اقول الماء جرم بسيط موضعه الطبيعي ان يكون شاملا للارض شمولا للهواء لانه يطلب بطبعه القرب من المركز لا نفسه لان ثقله
ليس في الغاية فيكون قريبه من جميع الجوانب متساويا وذلك يوجب ان يكون محيطا بالارض ومحاطا للهواء لكن انما يجب ذلك لو كان الارض
والهواء على وضعيهما الطبيعيين لا على ما هما الان فان بعض الارض اكشف من الماء واتصل بالهواء لاسباب خارجية وهي ان الاجرام
النيرة كان لها تاثير في الاجرام العنصرية فتسخنت بذلك اجزاء من الارض وتصاعدت دخانا وكانت طبيعة الارض يابسة لا تقبل حتى
تلاء تلك الثلمة فبقي في ذلك الموضع غاير اتصال الماء اليه لما فيه من الميل الى قرب المركز فبقي ما ارتفع من الارض مكشوفا منه وصار منبتا للنبات
ومسكنا لاكثر الحيوانات قوله وهو ثقيل اضافي اي كون موضعه الطبيعي بحيث يكون شاملا للارض شمولا للهواء هو ثقل الاضافي
لا الطبع الموجب لحركة الى قرب الارض على ما هو المعروف وانما قال هو ثقيل الاضافي ولم نقل هو خفيف الاضافي مع انه خفيف بالنسبة الى
الارض لان ثقله انما هو بالنسبة الى عنصرين من الخفيف بالنسبة الى واحد قوله وهو بارد رطب اما انه بارد فلانه اذا زال عنه القاسر عاد
الى البرودة ولولا ان طبيعته اقتضت ذلك لما كان كذلك واما انه رطب فلان المراد بها قبل الاشكال بسهولة وتركها بسهولة وهو كذلك
قوله اي طبعه طبع ما عرف قال الامام ان طبع الماء لو اقتضى البرودة والرطوبة لاقتضى ضدين لاقتضاء البرودة الجمود وهو عسر
القبول والرطوبة سهولة القبول والجواب ان الرطوبة عند الشيخ ليست لها بالطبع مطلقا سنبينه وعند من يقول بان طبعه تقتضيها
فاقتضاؤه لسهولة قبول الاشكال التي هي الرطوبة بالذات واقتضاؤه لعسر قبول الاشكال الذي هو الجمود بالعرض لانه بواسطة برودته
ولا استحالة فيه فان الحركة تقتضي السخونة بالذات والبرودة بالعرض بتوسط التحليل وانما لم نقل بوجود رطوبة محسوسة لان الاحساس
انفعال من المحسوس والرطوبة كيفية انفعالية فلا توجب فعلا اولانها عبارة عن عدم مانع السيلان عند بعض والعدم لا يكون محسوسا وعند من يجعلها
غير محسوسة انما بدليل انا لو قدرنا هواء خاليا عن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس بوجوده بل نتوهم خلاء الى ان يظهر بطلانه بادلة غامضة
فلو كانت الرطوبة محسوسة لكان الهواء بالضرورة محسوسا ولو كان محسوسا لما عرض الشك في وجوده والتالي باطل فالمقدم مثله واما
قال وحاله هي رطوبة دون ان يقول رطوبة كما قال في الارض وسر لان سيلان الماء قد يجري على ما صرح به في الشفاء والطبع لم الجمود لكنه
لما كان في جبلته وطبعته بحيث يجب بادنى سبب كثير من الحرارة الى ان يتفرق ويتحد ويقبل اي شكل كان ثم لا يحفظ جعل رطبا بهذا الاعتبا
فهو ليس رطبا بذاته بل لحالة وهي كونه في جبلته بالحيثية المذكورة تسمى تلك الحالة رطوبة بالمجاز وانما قال هو على ما في اكثر النسخ مع ان الحالة
باعتبار الخبر وانما قال يتفرق ويتحد لان الرطوبة يتحقق التفرق مع اتصال وحدانية في الاجزاء ولا يريد به انه يتحد مع الجمود ولانه في
الجمود لا يحتاج الى سبب من الخارج لان ذاته تقتضيه وانما قال بحيث يجب بادنى سبب لم يقل بحيث يجيب بسبب لئلا تصير الارض رطبة بهذا
المعنى اذ يصدق عليها انها في جبلتها بحيث يجب بسبب كما يفعله اصحاب الكيميا وقال الشارح انما قال وحاله هي رطوبة لان المدرك
من الرطوبة في الماء هو كونه في جبلته على ما ذكر ولا اهتدى ان هذا المدرك هو مفهوم الرطوبة او حالة غير الرطوبة يلزم الرطوبة فلما احتمل
ذلك لم يجزم بان المدرك نفس الرطوبة وليس بشيء اما اولا فلانه لا خفاء في ان هذا المدرك ليس الرطوبة المعروفة بل حالة غيرها وهي ليست ملازمة

للرطوبة والا لزمت الهواء ولما ثانيا فلان قوله وحاله هي رطوبة صريح في الجزم والحق ان الرطوبة لو فسرت بسهولة قبول الاشكال وتركها
كانت مشتركة بين الهواء والماء لكن الهواء ارطب منه لانه اسهل قبولا للاشكال وتركها وكذا البرودة مشتركة بين الماء والارض الا انها في
الماء اشد لانا نحس من برده اذا ذاب بحرارة الشمس فضلا عن الجامد اكثر مما نحس من برد الارض وليس في ذلك الا انه ينفذ للطافته في
المسام والارض لكثافتها لا ينفذ لان الماء الجامد لا ينفذ في المسام ايضا مع ان الاحساس به اكثر وقيل الارض ابرد لان الثقل معلول البرد كما ان
الخفة معلول الحر والثقل في الارض اقوى فالبرد الموجب اقوى لان قوة المعلول دليل على قوة العلة وهو ضعيف لان حرارة بعينها لو بحثت ما
وجب ان يكون حر الجو اقوى من حر الماء مع تساوي العلة قوله ووجوده في الكائنات لتسلس اي لمنقاد للانطباع بسهولة للهيات التي
يراد في اجزائها من التشكيل والتخطيط اي التصوير والنقش او التسوية الى اخره ظاهر وقال الامام لا يخلو اما ان يعتبر في كون الشيء رطبا كونه
بحالة يلتصق بالغير او لا فان اعتبر لم يكن الهواء رطبا وهو باطل عندهم وان لم يعتبر لم يكن اختلاطه باليابس سببا لالتصاق الاجزاء الارضية
لان الهواء مع انه رطب بهذا المعنى اذا اختلط بالتراب لا يستمسك بل تشتته وحينئذ لا يصح قوله واستفاد اليابس من الرطب قبولا للتهذيب سهلا
الى اخره ولقائل ان يقول التقسيم غير منحصر لجواز اعتبار الالتصاق في البعض وهو الرطب الذي يلزمه بلة وعدم اعتباره في البعض وهو الذي
لا يلزمه بلة كالهواء سلمناه لكنه لم يحكم بان الرطب متى اختلط باليابس استفاد كل منها الالتصاق بالاخر بل قال فيها انه يحصل من الرطب باليابس وهو
عبارة عن اجتماع اجزاء كل منهما مع الاخر بحيث لا يبقى البين بينهما وهذا يتوقف على الالتصاق المتوقف على البلة الموجودة في الماء فلا يلزم
من عدم اقتضاء رطوبة الهواء ذلك عدم اقتضاء الماء اياه قال رحمه الله واما الهواء الى اخره اقول الهواء جرم بسيط
موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار لانه اخف من الماء واثقل من النار وهذا اي كون موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار خفته
الاضافية وانما لم يقل هذا ثقله الاضافي مع انه ثقيل بالنسبة الى النار لان خفته لكونها بالنسبة الى عنصرين اكثر من ثقله لكونه بالنسبة
الى واحد ويعلم ما ذكرنا ان ما قال القرشي وهو ان الحكم بان الهواء خفيف ان لم يكن اولى من الحكم عليه بانه ثقيل فلا اقل على الماء بانه ثقيل
ليس اولى من انه خفيف لكنا انما خصصنا الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة الينا لانا نرى الهواء يعلو علينا والماء يسفل ليس على ما ينبغي
لما بينا من الاولية قوله وطبعه حار رطب على قياس ما والمناظرة اما انه حار فلانه لو كان باردا لكان ثقيلا كثيفا لان البرد علة لهما
ولو كان معتدلا في الحر والبرد لكان متوسطا في الثقل والخفة واللطافة والكثافة والوجود بخلافه وقيل لانه لو كان باردا وهو رطب
لساوى الماء في الماهية ولما هرب من حيز الماء واذا لم يكن باردا كان حارا ولان الماء اذا افرط في تسخينه انقلب هواء وكذا الهواء اذا
افرط في تبريده انقلب ماء مع تشاركهما في الرطوبة وليس ذلك الا لان المخالفة منهما بسبب الحرارة والاول ضعيف لان الاشتراك في اللوا
لا يدل على الاشتراك في الملزومات وهو الذي يقال ان الموجبتين في الشكل الثاني لا ينتجان وكذا الثاني لجواز ان تخالفهما في الرطوبة
واما انه رطب فلانه يقبل الاشكال ويتركها بسهولة وهو ظاهر وقال قوم انه ليس حارا ولا رطبا اما الاول فلانه لو كان حارا بالطبع
لما برد بانقطاع تاثير الشمس لان ما بالذات لا يزول ولما اختلف بالبعد والقرب لكنه على قلل الجبال بارد ولما بعد الماء الان مبرد
البارد بارد لا محالة لكنه يبرده سيما اذا بولغ في روحه كما في البرادات لكانه يجعله في الغاية لان الماء الحاملة لملك الطبيعة قابله
للسخونة والعائق ثمه واما الثاني فلانه لو كان رطبا لما خف ما يشرفه من الاجسام المبلولة بل زادها بلة والجواب عن الاول
وجوه ما ذكره في الاول ان الهواء الذي يلينا ليس على طبيعته لمجاورته للعنصرين البارد فيبرد لا محالة وانه كان عن ضوء الشمس في
وجه الارض ما يوجب له تسخينا ما ولكن هذا التاثير لا يبعد عن موضع الانعكاس كثيرا فيكون تسخنه للهواء الذي يلينا مسافة يسيرة جدا
ثم هذا المتسخن موجب لتسخين الابخرة المائية وبكونه اول صعوده حارة فلما ابعدت عن تسخين الانعكاس عادت بطبعها باردة فبردت
الهواء جدا وليس كلما ذيد في الارتفاع كان ابرد لكن ينتهي لا محالة الى حيث ينقطع تصعد الابخرة لزوال الحرارة المصعدة وبعد ذلك
يكون الهواء خالصا عن الابخرة وتاثير الانعكاس فيكون حارا بطبعه وهذا انما يكون على بعد سبعة عشر فرسخا على ما تحقق في الهيئة ومن هذا

يعلم جواب ثانيهما لان برد الهواء في تلك الجبال لكثرة اجتماع الابخرة المائية البارده وجواب ثالثهما ايضا لقلة القاسر للماء على التسخين في رؤس الجبال
فيعود الى البرد بطبعه فان قيل قد ذكر ان باطن الارض في الشتاء اسخن منه في الصيف لاستيلاء البرد على ظاهرها بسبب برد الهواء فلو جعل
برد الهواء لبرودة ظاهر الارض دار قلنا البرد الذي يستفيد الهواء من الماء والارض غير البرد الذي يستفيدان منه بالشتاء وهذا
ليس بدور ممتنع بل الادوار الكائنة الفاسدة لا تخلو عن مثله كتوقف ابتلال الارض على المطر وتوقف المطر على ابتلالها وتوقف البيضة على
[illegible] وهي عليها وامثالها فانه لا يلزم من كون الماء قابلة للسخونة كونها قابلة للغاية وانما كان كذلك لو لم يكن الرطوبة في الغاية مانعة
منه وما ذكره في الماني ان الرطوبة في الهواء ليست بمعنى البلة حتى لا يجفف ما يشربه بل بمعنى السيلان فيجفف ما ينشر فيه انما هو لتبخير
الاجزاء المائية بحرارته وقال ابن كمال لان ذلك انما هو لان رطوبة الهواء في الغاية ورطوبة الماء دونها ومن شان الاقوى ان يجذب
الاضعف الى ذاته فيجذب رطوبة الماء الى الهواء وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لانجذبت حرارة الهواء الى النار وبرودة الارض الى الماء
وبقي الهواء بلا حرارة والارض بلا برودة قوله وهو وجوده في الكاينات لتتخلخل التخلخل الحقيقي وهو ان يزيد مقدار الجسم من غير انضمام
جسم آخر كالماء عند غليانه واما مجازي وهو ان يزيد مقدار الجسم بسبب مداخلة جسم رقيق بين اجزائه كالقطن المنفوش لمداخلة الهواء بين اجزائه
وهو المراد ههنا اي وجوده في الكاينات انما هو لاحتياج الحيوان والنبات منها الى ان يفرق اجزاؤها الارضية والمائية بحيث يقع منها فرج ومسام
يملاها الهواء ليفيدها الخفة والاستقلال فلولاه يملاها لم يكن ذلك لاستحالة الخلاء [illegible] يتخلخل الكاينات اي ليتخلل اجزاؤها ويلطف
اي يرق قوامها بملائه لكونه ارق قوامها الا بحالة ويخف ويستقل اي يرتفع من قولهم استقلت السماء اي ارتفعت لان الهواء اذا احتبس في مسام
المركب يطلب التصاعد ويقوم بين خفته وثقل الثقيلين بحاذيه فيصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا يطفو الجليد على الماء ويزيد ثقل
الميت لانفصال الهواء منه وانسداد منافسه بخلاف الجليد وظن الشارح ان التخلخل ههنا هو الحقيقي اذ لو حمل على المجازي وهو
رقة القوام لم يبق لقوله وتلطف فايده اذ اللطافة هي رقة القوام ولانه لو اراد المجازي لم يقل ويخف ويستقل لان الخفة والاستقلال
من لوازم الحقيقي وهو فاسد لانا لا نسلم ان التخلخل المجازي هو رقة القوام وان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي فقط فان الجليد
غليظ القوام وفيه تخلخل لا انه الطف وليس بحقيقي لانه حصل لمداخلة جسم رقيق وهو الهواء وقال العرشي ان الاستقلال هو الاقلال
اي الحمل من قولهم اقله اذا حمله والهواء اذا خالط العنصرين الباردين كان اقلال القوة المحركة للمركب عند الحركة اسهل وليس بصواب
اذ لو ثبت مجي استقل بمعنى اقل لم يستقم المعنى لان يستقل مسند الى ضمير الكائنات لا الى ما يقلها قال وجعل الله اما النار الى آخره اقول
النار جسم بسيط موضعه الطبيعي فوق الاجرام العنصرية كلها عند الاكثر لانا نشاهد من النار التي عندنا الميل الى المحيط وقيل هو [illegible]
لانها اشرف لكونها لطيفة مضيئة اللون بخلاف الارض والوسط اشرف لبعده عن الآفات وليس بشيء اما اولا فلان النار وان ترجحت
بما ذكر لكن الارض ترجحت عليها من جهة انها اصلح لان يكون منشا للنبات ومسكنا للحيوانات دونها واما ثانيا فلان فوق الجميع
ابعد من الآفات والضمير في كلها يجوز ان يكون للاجرام المذكورة قبله على ان يكون اللام للعهد ويجوز ان يكون لجميعها الظهور المراد فانه اذا
قيل انه فوق القوم لا يفهم انه خارج منهم وقال المسيحي المراد بكلها ما فيها والا فهي منها ثم ما لهكذا قال ابن الجلمذ والحق
عندي ان الضمير للمواضع اي موضعها فوق مواضع الاجرام كلها والاول خروج عن اللغة والثاني لا يخلصه عما وهم قوله ومكانه
الطبيعي هذا اشارة الى تعيين مكانه اي مكانه الطبيعي هو السطح المقعر من الفلك الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح الينا فالذي صفة الفلك
وهو الذي يكشف ان المراد هو الفلك الاخير وان جعل الذي صفة السطح يكون بيانا للسطح المقعر فلا يفيد الغرض لان كل فلك ينتهي سطح
بل فوقه وهو المحدب وبسطح الينا وهو المقعر وفي بعض النسخ الذي ينتهي عنده الكون والفساد وهذه اولى اذ المراد ان مكانه السطح المقعر
من الفلك الاخير وهذه [illegible] الاولى في بعضها الذي ينتهي عنده النار وهذه احسن لاشتمال الاول على زيادة والثانية على تشنيع
وقال الاستاد الطاهر ان لفظ النار كانت اليها فصحفت وتقدير الكلام السطح الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح الى النار وليس على ما ينبغي

لبعد

لبعد التصحيف مع ما فيه من تانيث الضمير بعد تذكيره في كلام واحد ولانه جعل الذي صفة السطح وهو لا يفيد المطلوب اذ لكل فلك سطح ينتهي
عنده الى النار كما كان ينتهي الينا والاولى عندي ان جعل الذي صفة الفلك كما قلنا اولا والضمير في عنده للنار لان نهاية الافلاك الينا انما هو
عندها وان لم ينتقل من فلك القمر اذ لا يدل على انه لا فلك تحته بل في بعض مواضعه يجب ان يكون تحته فلك وهو اقل من الفلك الاخير لانه
بالنسبة الينا اول الافلاك ومكانه انما قال ومكانه الطبيعي ولم يكتف بالضمير ليكون راجعا الى موضعه لان موضعه هو ما بين مقعر الفلك ومحدب
الهواء ولذلك لم يقيده بالطبيعي على ما في اكثر النسخ وقيد المكان به لان المكان الطبيعي هو السطح المذكور عنده قال المسيحي ههنا اذا كان
مكانها الطبيعي هو الذي يكون الجسم فيه بالطبع ساكنا وتحرك اليه ان كان زايلا فيكون كل جزء من مقعر الفلك مكانا طبيعيا لجزء من النار
فاذا تحرك المكان لزم حركة المتمكن ويعلم منه وجوب حركة المحوي بحركة الحاوي ثم قال فان قيل يلزم على هذا من حركة النار حركة
جميع العناصر والوجود يكذبه ومن حركة الفلك الاعظم الى المغرب حركة جميع الافلاك والوجود بخلافه على ما دل عليه الارصاد قلنا ان
ما عدا النار من العناصر ليس على محض بساطته ولا يكون كل جزء من مقعر النار مكانا طبيعيا لما يلاصقه من الهواء فيجاز مخالفة المحوي
في الحركة وللقايل ان يمنع ان مكان الجزء جزء مكان الكل وانه لو تبدل المكان او بعضه على المتمكن لزم حركته في مكانه وانه يجب بحركة الحاوي
للمحوي بل انما يجب ذلك اذا اختلف مركزاهما وتحرك الحاوي على قطر غير مار بمركز المحوي لئلا يلزم الخرق واما اذا لم يكن كذلك فلا بل
يجوز ان يحركه وذلك اذا بلغ [illegible] الحاوي في القوة الى حيث يقدر على تحريك ما في ضمنه ويجوز ان لا يحركه كما اذا لم يكن كذلك تولد
وذلك خفتها المطلقة اي كون مكانها الطبيعي السطح المذكور هو خفتها المطلقة ومنه يعلم ان تولد ما ليس من حركة الفلك على ما توهم قوم
اذ لو كان كذلك لم يكن الخفة مقتضية له قوله وطبعها حار يابس ولم يقل على قياس ما قلنا لكونه معلوما مما مر وقيل انما لم يقل ذلك
اذ لا يصعد اليها مما يغايرها الا قدر يسير من الادخنة ومن يقوى على احراقه فلا يمكن ان يغيرها حتى يتوهم انها بخلاف ما حكم عليها وليس بشيء
لان تلك النار وان لم يمكن ان يغير ما خالطها من التي في المركبات كذلك لكانا ان طبعها اقلها حرارة ما عندنا مع انها ليست صرفة
بل هي مخلوطة بالاضداد فالتي عند الفلك يكون اولى ولا يجوز ان يكون التي عندنا مخالفة بالماهية لتلك لان هذه تعلو الهواء وتطلب
مكانها فلو اختلفا بالماهية لما كان الامر كذلك لامتناع استحقاق جسمين مختلفين بالماهية لمكان واحد بالطبع لا يقال لو كانت
تلك حارة لكانت لبساطتها في الغاية تحرق الهواء لان الهواء لكونه بسيطا لا يقبل الاحتراق ولهذا يحترق وان اندفع اليها ما يقبله
كالادخنة المتصاعدة دون ما هو على صرافته اما انها يابسة فلانها لو لم تكن يابسة اي عسرة قبول الاشكال لكانت رطبة فلم تكن حارة
في الغاية لان الرطوبة هي المانعة من كونها في الغاية والا كان الهواء حارا في الغاية اذ الفاعلة لها هي صورته والقابلة مادته فلا يكون
ما نعتبر من زيادتها فتعين ان يكون شيئا آخر وهي الرطوبة ضرورة الى الخفة والاشراق لا يبطلان للمنع لوجودهما في النار ولانها
لو كانت رطبة لكانت استحالة الاشياء اليابسة اليها اعسر ضرورة ان الاستحالة الى العنصر المناسب في كيفيته اسهل من الاستحالة الى المخالف لها لكنه ليس
كذلك لما نرى من ان الاستحالة اليابس اليها اسهل من الرطب ولانها لو لم تكن يابسة لكانت قابلة للاشكالات بسهولة فسهل علينا ان نتخذ
منها شكلا مسدسا او غيره كما يسهل اتخاذه من الهواء والماء اولى لكن الوجود على خلافه فانها لا تتشكل الا على هيئة صنوبرية
لا يقال المذكور وان دل على انها يابسة لكن عندنا ما ينفيه وهو انها ارق الاركان والطفها والالطف يكون اسهل لقبول الاشكال ولانها
لو كانت يابسة لكانت تماسك اجزاؤها تماسك الارض العادمة للبلة والنداوة لانا لا نسلم ان كل ما هو الطف يكون اسهل قبولا للاشكال اذ الوجود
بخلافه على ما مر آنفا وانها لو كانت يابسة لكانت مثل الارض فيما ذكرتم وانما يلزم ذلك لو كان يبسها مثل يبس الارض لكنها ليست كذلك قال
الامام ههنا لم يكن بين الحرارة واليبوسة معاندة وجب حصول كل منهما على ابلغ الوجوه وكان شيء ايبس من الارض لان الطبيعة مقتضية
لها والهيولى قابلة ولا عائق وان كانت بينهما معاندة كان بين الحرارة والرطوبة ملائمة فوجب ان يكون الهواء حارا في الغاية ولقايل ان يقول
لم لا يجوز ان يكون بين الحرارة في الغاية واليبوسة في الغاية معاندة دون الحرارة في الغاية واليبوسة لا في الغاية وحينئذ يكون الحقايق

من غيبها في الغاية حرارتها في الغاية قوله ووجودها في الكائنات الذي هو اي اسطقس الكائنات وملطفها وممزج العناصر وقال ابن التلميذ
وممتزج في دستور الشيخ غير مقيد بالعناصر ومعناه يعتدل على استعمال السريانيين وهو مع بعده مخالف لما قبله وما بعده في التفاعل قوله
ويجري فيها اشارة الى ان لامتزاجها بالكائنات وراء نضجها وتلطيفها فائدتين احدهما ان الهواء احتيج اليه ليفيد استعلاء وخفة
في الكائنات وكان لضعف حرارته لا يقوى فجرت النار فيها اي سرت فيها المعينة بقوة حرارتها على النفوذ فيها وثانيتهما ان العنصرين
الثقيلين كانا باردين ولم يقو الهواء على كسر برودتهما بحيث يخرجان عن العنصرية اي الضدية الى المزاجية اي عدم الضدية اذ المزاج وسط
بين الاضداد والوسط لا ضد له فكسرت مع محوضتها اي صرافتها بقوة حرارتها فالغرض فيها للكائنات ويجعله جعله للعناصر بل هو اولى
لفظا والاول اعني على ما لا يخفى قال الامام ان النار طالبة بالطبع للمحيط ولا قاسر يوجب نزولها فكيف تختلط بالعناصر في تركيب الكائنات
ثم انا نرى ان النار اللطيفة ينطفي عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة منها المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية اولى
بالانطفاء وللقائل ان يقول على الاول ان المادة مشتركة بين اربعتها فلم لا يجوز ان ينقلب بعضها الى النار وسلمناه لكن لا نسلم عدم
القاسر وعلى الثاني ان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس كيف اتفق بل لا بد فيه من نسب مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب فساد بعضها
والا كان ذكرناه فساد الامتزاج فلا يلزم ما ذكره قوله والثقيلان اعون في كون الاعضاء وسكونها اما انهما اعون في كون الاعضاء اي في
تكونها فلان الغالب عليها الاجزاء الارضية والمائية واما انهما اعون في سكونها فلان الاثقل ابرد والابرد اسكن لان البرودة بتجميدها يعين
على السكون بخلاف الحرارة فانها لاحداثها الخفة يعين على الحركة قوله والخفيفان اعون في كون الارواح وفي تحريكها وتحريك الاعضاء اما انهما
اعون في تكون الارواح فلما سياتي ان الغالب على الارواح الهواء والنار واما انهما اعون في تحريكها فلان الروح لا يسري في المجاري الا بواسطة
الهواء وهو بواسطة النار على ما مر انفا ولهذا قيل الهواء بدل قدر الروح كما ان الماء بدل قدر الغذاء واما انهما اعون في تحريك الاعضاء فلانها
لا تتحرك الا بما في العضل من القوة الفائضة من الروح المنساق وهما اعون في الفيضان قوله وان كان المحرك الاول هو النفس لان النفس
هو محرك الوجود القوى في الروح ثم القوى الموجودة في الروح تحرك قوله فهذه هي الاركان الفائدة فيه لو حمل على ظاهره وكان يريد به فهذه
المباحث هي مباحث الاركان قال رحمه الله التعليم الثالث فيه فصول الفصل الاول في المزاج اقول لما كان تولد الكائنات
من الاركان متوقفا على امتزاجات يقع بينها على نسب مخصوصة وتزول كل منها عن كيفيتها المفرطة بحيث يحصل لجملتها كيفية متوسطة بين
تلك الاضداد بها استعد لقبول ما يصير نوعا من الكائنات وكانت تلك الكيفية تسمى مزاجا فلما فرغ من بحث الاركان شرع في تعريفه وكيفية حدوثه
واقسامه قوله المزاج كيفية الى اخره الكيفية هيئة قارة لا توجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها ولا اقتضى قسمة ولا نسبة في
اجزاء حاملها فقولنا هيئة كالجنس لها ومرادفة للعرض وقولنا قارة احتراز من الزمان ومتولي الفعل والانفعال وقولنا لا يوجب
تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها احتراز عن مثل الاين والمضاف والملك وقولنا لا اقتضى قسمة عن الكم ولا نسبة الى اخره
عن الوضع وهي اربعة اقسام الكيفيات المحسوسة بالحواس الخمس والكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات الاستعدادية والكيفيات
النفسانية والمزاج من القسم الاول الحاصل من الكيفيات الملموسة واطلاق المزاج على هذه الكيفية بحسب المجاز لان المزاج بالحقيقة هو اختلاط
اجزاء العناصر بعضها ببعض الا ان ذلك الامتزاج لما كان سببا لهذه الكيفية سميت به تسمية للمسبب باسم السبب قوله يحدث
من تفاعل كيفيات متضادة الى اخره كالفعل والكيفيات المتضادة هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فان الحرارة مضادة
للبرودة والرطوبة لليبوسة لا ان كل واحدة منها مضادة للثلاثة الباقية اذ الحرارة ليست مضادة لليبوسة ولا البرودة للرطوبة
وانما اقتضت الحكمة الالهية تضادها اذ لولاه لما حصل عنها الفعل والانفعال ولم يكن هناك وسط فلم يحصل المزاج وليس المراد من تفاعلها
ان كل واحدة منها تفعل في الاخرى لان بعضها لا ينفعل في شيء منها بل لما كان بعضها ما ينفعل فيما يضاده دون ما لا يضاده كالحرارة والبرودة
فان كلا منها تفعل في الاخرى وفي الرطوبة واليبوسة اضاد بعضها مما ينفعل عما يضاده لا غير جعل كالفاعل فيه كالرطوبة واليبوسة

فان

فان كلا منها ينفعل عن الاخرى لا غير ولذلك سميتا منفعلتين والاوليين فاعلتين بالمتضادة ههنا ما يعتبر فيه غاية الخلاف وقال الامام
وتبعه الاكثر ان المراد بها المتخالفة والا لخرج المزاج الثاني كمزاج الذهب انما حصل عن امتزاج الزيبق والكبريت اذ كيفية الزيبق ليست
في غاية البعد من كيفية الكبريت وفيه نظر لانا لا نسلم ان تضاد الكيفيات غير موجود في المزاج الثاني وذلك لان المركبات بعضها في
غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة وكذا في الرطوبة واليبوسة فاذا امتزجت فقد وجد التفاعل في كيفيات متضادة فان الزيبق
في المثال بارد رطب في الغاية والكبريت حار يابس فيها فان قالوا نحن نفرض الامتزاج في الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات قلنا
لا نسلم وجود الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات سلمنا لكن لا نسلم حصول الامتزاج منها لانها ان تساوت في المزاج بحيث لا يكون مزاج
شيء منها مخالفا لمزاج الاخر فلا شيء واحد في الحقيقة وان اختلفت فلا يكون الامتزاج من اشياء معتدلة وانما قال موجودة في عناصر
ولم يقل في اركان لان الركنية انما هو بعد المزاج والمراد بالموجودة هي الموجودة بالفعل لان ما يكون بالقوة هو من توابع المزاج ومتاخر
عنه فلا يكون ما هو به قوله لتماس تعلق بالتفاعل اي تفاعل العناصر المتصغرة الاجزاء التماس اي بسبب تماس اكثر كل واحد منها
اي من العناصر لا من الاجزاء على ما يتوهم اكثر الاخر لان تماس احدهما للاخر لا يمكن ان يكون الا بسطح واحد ويجوز تعلقه بحدث او بالمتصغرة
اي موجودة في عناصر تصغرت اجزاؤها لتماس اكثر كل منها اكثر الاخر والاولى حينئذ ان يجعل فعلا لانصار عا بتقدير ان لانه اظهر في افادة
المقصود لان تصغر الاجزاء علة للتماس لا العكس وانما اعتبر التماس ليكون الفعل والانفعال اشد والامتزاج اتم اولان تاثير جسم في اخر
ان لم يشترط بوضع اصلا لزم ان يؤثر النار التي في الحجاز في الحطب الذي في العراق وبطلانه ظاهر وان اشترط بوضع اخر دون التماس
بان يتوسط بينهما اخر فالمتوسط ان لم ينفعل امتنع انفعال ما يتلوه وان انفعل كان الفاعل هو كيفيته التي حصلت فيه فاذن التماس شرط
لا يقال الشمس يسخن الارض مع لا مماستها ولا يسخن الاجسام المتوسطة منهما والمغناطيس يجذب الحديد وليس التماس شرطا لان المراد به
ان كل جسمين يؤثر احدهما في الاخر ويتاثر لا بد من ملاقاتهما وكل واحد من المذكورين خارج عن المبحث لا يؤثر قوله اذا تفاعلت اي
اذا تفاعلت الكيفيات بقواها والقائل في اذا جوابه وهو حدث ولا ربط لحدث بما تقدم عليه لا يخفى وكان الحق ان يقول المزاج
كيفية متشابهة تحدث من تفاعل كيفيات الى قوله اكسر الاخر ويترك الباقي لئلا يلزم التكرار والتناقض ان اراد بقواها الصور النوعية وقال
الاستاذ ان اراد بقواها الصور النوعية لا تناقض لان نسبة التفاعل الى الكيفيات لانها في نسبتها الى الصور النوعية لان الكيفيات
اسباب قريبة للتفاعل او شروط له على اختلاف الرايين والصور النوعية اسباب بعيدة على راي ونسبة المسبب الى السبب القريب لا تنافي
نسبته الى السبب البعيد ولو اراد بها الكيفيات لا تكرار لان القوى اي الاولى اخص من الكيفيات المتضادة التي في العناصر لدخول
الثقل والخفة ونحوهما في الثاني دون الاول لكذلك احتاج الى ان يقول اذا تفاعلت بقواها ليعلم ان المراد من تفاعل الكيفيات تفاعل هذه
الاربع لا غير لان تفاعل غيرها لا مدخل له في المزاج وهذا مع انه لا يدفع عدم الربط الذي ذكرنا ليس على ما ينبغي اما الاول فلان نسبة التفاعل
تارة الى الاسباب القريبة واخرى الى البعيدة في الحد ايهام فيه واما الثاني فلانه انما يتم لو سلم ان قوى العناصر لا تطلق الا على الكيفيات الاربع
ثم ان المراد لو كان ذلك لكان الاولى ان يقول المزاج كيفية تحدث عن تفاعل قوى موجودة في عناصر او من تفاعل كيفيات متضادة والمراد
بالمتشابهة كيفية يكون اقرب الى كل واحدة منها عما كانت في الاول او كيفية تستحر بالقياس الى البارد وتستبرد بالقياس الى الحار وكذا
في الرطوبة واليبوسة وهي بعينها كيفيات العناصر لكنها انكسرت انكسارا للعنب ان بردت حرارة النار حتى صارت متشابهة للبرودة
التي في الماء انكسرت حرارة النار فكذلك صارت الكيفية القائمة بجملة العناصر متشابهة الاجزاء هذا بيان قيوده وبقي الكلام في بيان
الفاعل والمنفعل وفي ان صور العناصر هل هي باقية عند تحقق المزاج وما اورده الامام في الحد وجوابه اعلم ان المنفعل عند
الحكماء هو المادة المستحيلة في الكيفية والفاعل الصورة النوعية بتوسط الكيفية وعند الاطباء الفاعل هو نفس الكيفية وكذا
المنفعل فقوله تحدث عن تفاعل كيفيات ان ترك على حاله وافق مذهب الاطباء وان قيل بتقدير يحدث من تفاعل مبادي كيفيات وافق مذهب الحكماء

[illegible]

وهو الحق لان الحرارة والبرودة مثلا ان كانتا فاعلتين ومنفعلتين بان تكسر الحرارة سورة البرودة وبالعكس فان كان ذلك معا لزم ان يكون الغالب
حال كونه غالبا مغلوبا وهو محال وان كان على التعاقب بان تكسر احديهما سورة الاخرى ثم تنكسر عنها لزم ان يكون المنكسر عندما كان قويا لم يقو على كسر الاخر
فلما انكسر ضعفت قوته قوي على كسره وهو محال ايضا فلا بد ان يكون الكاسر من كل منهما مغايرا لما انكسر وليس هناك الا الصورة ومادته وكيفيته والكيفية
لا تصلح ان يكون كاسرة لما بينا ولا المادة لان المنفعل لا يكون فاعلا فتعين ان يكون الصورة فيحل صورة النار بمادتها الى كيفياتها وتكسر بها سورة
كيفية وانما نسب الشيخ التفاعل الى الكيفيات لانها الات ذلك مع الظاهر ومبادى الكيفيات خفية على الاطباء فلو ذكرها كان تعريفا بالمجهول لكنه بعد
ان قرب هذا الى الفهم صرح بالتحقيق وهو قوله اذا تفاعلت بقواها هذا التحقيق والاستاذ وفيه نظر اما اولا فلان العقول انما يصير فاعله بواسطة
كيفيته بها يصير مادتها منفعلة فيعود ما احترز وامنه واما ثانيا فلا امر من اسناد التفاعل تارة الى الكيفيات واخرى الى الصور في الحد ايهام فيه
ولنا ان صور العناصر هل هي باقية عند تحقق المزاج ففيه خلاف والحق انها باقية لما نشاهد من تحليل المركب ولو كانت بطلت كلها واستعدت
بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى كان الامر على خلاف ذلك ولانا نشاهد في التقطير ماء ولا ارضا وقيل انها لو بقيت صورها النوعية مع حصول القوة
الحادثة بعد المزاج السارية في الاجزاء كلها لزم ان يكون النار مع بقاء صورتها النارية متصفة بالصورة اللحمية مثلا ولو كان كذلك لما امكن التكون من عنصر
واحد واجيب بالمنع فان الصورة اللحمية انما حلها النار بعد الامتزاج واستحالة كيفيتها المعاوقة عن ذلك بافراطها فلا يلزم من ذلك قبولها لها
لا بعد المزاج ولا جواز التكون من عنصر واحد انتهى ما اورد الامام عليه وجوه الاول انه احال التفاعل الى الكيفيات وهي في الحقيقة للصور
الثاني لو اراد بالمضادة ما اعتبر فيه غاية الخلاف ان اراد به المخالفة فهو اراده ما لا يفهم بدون قرينة الثالث ان القوى في قوله اذا تفاعلت
بقواها ان حملت على الكيفيات كان تكرارا وان حملت على مباديها كان مناقضا لما قاله اولا الرابع ان المشابهة صفة بكيفية توجب تقدمها على
الفصلين الاخيرين الخامس ان التعريف غير مانع لانتقاضه بالالوان والكيفيات النفسانية مثل الشهوة والغضب السادس ان القول
بالمزاج لا يصح الا بعد اقامة الدليل على ان كل واحد من العناصر قابل للاستحالة في كيفيته ولم يفعلوا ذلك بل بينوا ان كل واحد منهما
الكون والفساد وذلك لا يقتضي ان يكون كل منهما قابلا للاستحالة في كيفيته لان الاول عبارة عن تبدل صورة باخرى والثاني عن تبدل كيفية مع
بقاء صورته نعم بينوا ذلك في الماء بانه اذا تسخن فهو مع بقائه على صورة الماء تزول برودته ويحدث فيه الحرارة الا انه لا يلزم من كون برودة الماء
قابلة للاستحالة ان يكون حرارة النار كذلك ولما كان القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرنا ولم يثبت بالبرهان لا جرم بقي القول بالمزاج غير بين ثم
قال ومن العجائب ان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم على هذا الاصل وتفريعهم عليه علم الطب لم ينتبهوا لهذه المغالطة ولما بينوا ان الماء يقبل الاستحالة
في الحر والبرد حكموا بان غيره كذلك وبنوا على ذلك القول بالمزاج وهذا ما لا يليق بهم واظن ان السبب الذي لاجله غفلوا عن هذه الدقيقة ان الاطباء
قالوا هذا الاصل من مبادي علم الطب فتركوه الى الحكماء والحكماء قالوا هذا من فروع علمنا فهو بالاطباء اولى فلهذا السبب بقي هذا الموضع خفيا
على المتقدمين والمتاخرين وما اوردته في هذا الموضع انا قد قدمنا في كتبنا الحكمية ان كل ما كان من العناصر ملتصقا بالفلك وجب ان يكون حارا لطيفا
وكل ما كان في غاية البعد عنه وجب ان يكون باردا كثيفا فكان هذه الاجرام العنصرية يا خذ من غاية الحرارة واللطافة والخفة ولا تزال تنقص على التدريج
حتى ينتهي الى غاية البرودة والكثافة وهذا يقتضي كونها قابلة للاشد والاضعف في الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة ومتى ثبت ذلك ثبت
القول بالمزاج او نقول النار ليست جزءا من المركبات والثلاثة الباقية تقبل الاستحالة اما الماء فظاهر واما الهواء فلانه يقبل الكثافة اما بنفسه او
بسبب ان يخالطه غبار او دخان او بخار واما الارض فلانا نشاهد غليانها اذا اختلطت بالاجزاء المائية تنكسر عنها وهذا كاف في القول بالمزاج
والجواب عن الاول ان نسبة التفاعل الى الكيفيات لفائدة وهي شهرة ذلك عند الاطباء وعن الثاني انه اراد ما اعتبر فيه غاية الخلاف واخرج المزاج
الثاني لما بيناه وعن الثالث انه حمل القوى على شيء من المعنيين لا يستلزم تكرارا ولا انتقاضا لما اشرنا اليه وعن الرابع ان المشابهة لفظا
وعن الخامس ان المراد بالقوى هي القوى الاولية التي هي الكيفيات الاربع فيخرج الالوان وغيرها من الكيفيات التابعة للمزاج وعن السادس
انا لا نسلم ان الحكماء ما بينوا الاستحالة الا في الماء فانهم جوزوا الكون والفساد على الاجزاء كل واحد من العناصر ويلزم منه جواز الاستحالة في

خرج المزاج الثاني
لانه يحصل من امرين
[illegible] غاية [illegible] فافهم

وصف بها الكيفية اخر
[illegible] دون اول لان حدوثها
بعد تفاعل الاركان و[illegible]
كانت متاخرة [illegible]
وجب تاخرها [illegible]

كل آن حتى ان النار مع بقائها نارا يجوز ان تنكسر حرارتها ويبقى الا انه لما ثبت ان النار يجوز ان تنقلب هواء ولا شك انها لا تنقلب اليه الا عند تمام استعداد المادة
لذلك والاستعداد انما يحصل بحركة وزمان لان كل حادث مسبوق بمادة ومدة فلا بد للاستعداد من تغير واقع على سبيل التدريج ويمتنع ان يكون
ذلك في ذات الصورة لان وجودها آني فيكون لا محالة في الكيفية وذلك بان تضعف كيفية النار مثلا وتستعد مادتها لقبول صورة اخرى كالماء
صورة اخرى مع بقاء الكيفية لا يمنع بحالها واذا وقع التغير في الكيفية مع بقاء الصورة بحالها ثبت الاستحالة ثم ان الخروج عن المضيق لا يحصل بما
ذكره فان كون جميع العناصر قابلة للاشد والاضعف فهما ذكره على معنى ان بعضها احر والطف وبعضها ابرد واكثف لا يقتضي جواز كون كل منها قابلا
لذلك على ما لا يخفى قال رحمه الله ولان القوى الاولية الى آخره اقول لما ذكر ان المزاج كيفية تحدث عن تفاعل كيفيات
متضادة وكانت الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هي هذه الاربع مبدا ان من ان امزجة الاجسام العنصرية كلها يكون عنها ليتبين القول
بكون الامزجة منحصرة فيما ذكر ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فتبين ان مزاجات
الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون عنها والاولى في اللام ان يجعل متعلقا بمحذوف تقديره كذلك ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة هي
هذه يعلم ان الكيفيات التي بها الفعل والانفعال لا يكون غيرها واذا علم ذلك فيتبين الى آخره ويجوز ان يجعل الفاء في فيتبين زائدة لا يقال
انها تضعف المعنى فلا يحتاج الى تقدير قال الامام ان هذا الكلام مشكل لاطلاق لفظ القوى على الكيفيات وجعل هذه الكيفيات اولية
ولا اشكال في شيء منها اما في الاول فلان اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات بطريق المجاز لاشتراكهما في كونهما فاعلين بل بطريق
الحقيقة ايضا لان القوة مبدا التغير من آخر في آخر من حيث انه آخر والكيفية الفاعلة كذلك لكن الحرارة والبرودة يستحقان هذه التسمية من
حيث ان كلا منهما تفعل في الاخرى وفي الرطوبة واليبوسة ايضا وبما يستحقانها لكون كل منهما منفعل من الاخرى فقط واما في الثاني فلان
الاركان كما هي اول الاجسام الكائنة الفاسدة كذلك الكيفيات القائمة بها حال صرافتها كيفيات اولية بالنسبة الى غيرها من الكيفيات التابعة
للمزاج والكيفيات القائمة بها حال صرافتها ليست الا هذه الاربع فتكون هي اولية لا يقال لا نسلم انها ليست الا هذه الاربع فان الخفة
والثقل واللطافة والكثافة والشكل منها ايضا لان المراد بالاولية ما لا يفارق العنصر حتى في موضعه الطبيعي والكيفية تتوسط غيره والخفة
والثقل تفارقانه اذا كان في موضعه الطبيعي واللطافة والكثافة تتوسط الحرارة والبرودة واما الشكل فلان المستقيم
لا يضاد المستدير لامكان ان يجعل المستقيم وترا لقسي كثيرة مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاد الا واحدا واذا لم يكن من الاشكال
تضاد يخرج الشكل بقيد المتضادة قوله وذلك اي المزاج بحسب القسمة العقلية غير مضاف الى شيء على وجهين احدهما ان يكون معتدلا اعني
ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية متقاومة ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها بالحقيقة والآخر ان لا يكون معتدلا
بالمعنى المذكور بل يكون مائلا الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان اما في احدى المتضادتين التي هي الحرارة والبرودة او الرطوبة واليبوسة
او في كلتيهما وانما قال بحسب القسمة العقلية غير مضاف الى شيء لانه لو اضيف الى وجود خارجي لا يكون الا غير معتدل اذ المعتدل الحقيقي
لا وجود له في الخارج وانما اردف قوله متساوية بقوله متقاومة لان المعتبر في المعتدل الحقيقي ليس تساوي مقادير العناصر لان جرم النار مثلا
اذا كان مساويا لجرم الماء في الحجم كان مقتضى الجزء الناري غالبا لانها اقوى الفاعلين وعلى هذا لا يكون المركب منهما بالتساوي مما يمتنع
وجوده ولا تساوي مقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها ان تساوي مواد من في المقدار عبارة عن تساوي
محليهما في الحجم بل المعتبر فيه تساوي مقادير الكيفيات في القوى اي في الشدة والضعف اذ الحكم باستحالته انما يصح لتساويهما لا لانه لا يخلو الشيء
في مقدار غالبا في قوته فلا يلزم من تساوي الكيفيات المتضادة في المقدار التحاذي في القوى الحال بجذب الاقوى المركب الى حيزه اما اذا تقاومت
القوى لزم الحال سواء تساوت مقاديرها او لا والاستاذ بعد الاشارة الى ما ذكرنا قال هذا لا يخلو من تعسف والحق الذي لا ياتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه ما استفدته من مذهب الشيخ في ميول العناصر في الشفاء وهو قوله وربما كان العنصر مغلوبا في الكمية لكنه قوي
في الكيفية وربما كان في العكس وشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب الميل ان كان الا غلب في الكيف الى آخره وحاصله هو ان البرهان انما قام على امتناع
المعتدل الذي يتساوى ميول عناصره الى احيازها فقط دون غيره وتساوي الميول لا يمكن دون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما او وزنا

[illegible] انما الاول فليس لان [illegible]
الغالب في [illegible] مختلف الميل [illegible]

لان النار والهواء لا مقدار لهما وزنا ولذلك لا يتفاوت في الوزن الزق مع النفخ وبدونه واما الثاني فلان الميل كما يختلف باختلاف مقادير العناصر
يختلف باختلاف مقادير كيفياتها بالشدة والضعف ولذلك يكون الماء المبرد ميله الى مكانه اقوى بسبب الكثافة والثقل من الماء المغلي بسبب اللطافة
والخفة فمراد الشيخ من قوله على ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة متساوية تساوي مقادير العناصر ومقادير كيفياتها لان تساوي
مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها لكن لما لم يكن تساوي مقادير العناصر وكيفياتها كافيا في اقتضاء تساوي الميول اردف متساوية بقوله
متقاومة اي في القوى المتضادة اشارة الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا اقول فيه نظر من وجوه الاول ان التعسف في هذا ظاهر الثاني
انه لو اعتبر التساوي في مقادير العناصر وكيفياتها وتساوي الكيفيات في القوى لم ينحصر المزاج الخارج عن الاعتدال في ثمانية على ما الحق الثالث
ان قول الشيخ وتساوي الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر مجرد دعوى قوله وشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل لا يصير
دليلا عليه بل هو دعوى اخرى ثم ان تساوي مقادير العناصر وكيفياتها اذا لم يكن كافيا في اقتضاء تساوي الميول بل لا بد من تساوي الكيفيات في
القوى فاعتبار تساوي القوى في المقسم بدون التفاوت لتساوي مقادير العناصر والكيفيات اولى لينحصر الخارج في ثمانية لانهم حصروه
فيها اذ الخروج عن الاعتدال انما يكون بميله الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان وذلك يكون اما في احد المتضادتين فيحصل اربعة لان
الحرارة ان كانت زائدة من البرودة كان حارا وان كانت ناقصة كان باردا وهكذا في المتضادتين المنفعلتين لان الرطوبة ان كانت زائدة
كان رطبا وان كانت ناقصة كان يابسا وهذه الاربعة تسمى مفردة لخروجها في كيفية واحدة واما في كلتا المتضادتين فيحصل اربعة اخرى
الحار الرطب الحار اليابس البارد الرطب البارد اليابس وتسمى مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن الخروج في اكثر من كيفيتين على ما توهم بعض
كان يكون مثلا حارا باردا رطبا او يابسا لما سيصرح الشيخ به وذلك لان الحرارة فيه والبرودة ان تساوتا فالمزاج رطب والا فان
زادت الحرارة فحار رطب او البرودة فبارد رطب قوله لكن المعتبر في صناعة الطب الاعتدال والخروج عن الاعتدال اي المعتدل
بحسب القسمة العقلية هو الواقع في الوسط من الكيفيات المتضادة بالتحقيق والخارج هو المائل عنه مطلقا على ما ذكرنا لكن المراد بالمعتدل
في صناعة الطب ليس هذا اي الذي ذكر اولا لان بهذا المعنى لا يوجد في الخارج ولا الخارج عنه ذلك اي المذكور ثانيا لانه بهذا المعنى قد يكون معتدلا
بحسب الاعتبار الطبي على ما ياتي ان شاء الله ولو جعل هذا اشارة الى الثاني لقربه وذاك الى الاول لبعده لكان احسن بل يجب اذ لم يكن المعتدل
في صناعة الطب هذا فلا على الطبيب ان ينظر في ان المعتدل بهذا المعنى هل هو مزاج انسان او عضو منه اولا بل يجب ان يتصوره ويتسلم من
الطبيعي انه لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا من ان يكون مزاج انسان او عضو منه اما انه يجب ان يتصوره فليجعله دستورا يقيس عليه سائر الامزجة
ويعرف مقدار مرتبتها وتغيرها منه واما انه يجب ان يتسلم من الطبيعي ذلك فلان القسمة العقلية لما اقتضى وجوده لو لم يعرف امتناعه امكن ان
يعتقد وجوده في الخارج ويشتغل بالتفكر فيه وفي احواله فيضيع زمانه واما انه لا يجوز ان يوجد فلانه لو وجد لكان لا يميل الى مكان جرم
عديم الميل لكنه غير متصور فيه اذ لا جزء مشترك بين جميع العناصر حتى يميل اليه ولا رجحان لبعضها حتى يميل الى مكانه وقال الامام كلامه هاهنا
تناقض لما ذكره في الشفاء وهو ان تركيب المركبات لا يخلو اما ان يكون عن بسيطين او اكثر فان كان عن بسيطين فاما ان يتساويا في القوة او يكون
احدهما اغلب فان تساويا ولم يتفق ان كان موضع احدهما في جهة الاخر يفترقا وان تواجهت حركاتهما وكان بعد كل منهما عن مكانه كبعد الاخر
تقاوما فوقفا وان غلبت قوة احدهما والقاسر عن المزاج حاصل كان المكان الطبيعي مكان الغالب وان كان التركيب من اكثر وفيها غالب
فالحيز للغالب وان تساوت البسائط يغلب البسيطان اللذان جنسهما واحد بالقياس الى الموضع الذي فيه التركيب ويحصل المركب في اقرب الحيزين
فان هذا الكلام يدل على ان المعتدل قد يوجد الا انه لا يستمر وجوده واعتذر عنه الاكثر بان المراد من قوله في هذا الكتاب لا يجوز ان
يوجد لا يجوز ان يستمر وجوده فيرتفع التناقض وهذا التفتن ان فاد مع الامام لا يفيد مع غيره لان عبارة الشفاء لا تدل على انه لا يستمر
وجوده على ما فهم الامام بل هي صريحة بانه يحصل وذلك لا يدل على انه لا يستمر وقال الاستاذ ان كلامه في الشفاء لا يدل على وقوع المزاج المعتدل
الحقيقي وهو اعم من الممتزج فان التراب اذا تخمر بالماء حصل التركيب ولم يحصل المزاج وفيه نظر لان كلام الشيخ صريح في ان المراد بالمركب
هاهنا هو الذي تساوت بسائطه في القوة ومع تساويها فيها ان سلم تحققه بدون المزاج لا يبقى فرق بينه وبين الممتزج في اقتضاء الحيز

قوله وان يعلم اي يجب عليك ان تعلم وفي بعض النسخ بالغيبة اي يجب على الطبيب ان يتسلم ذلك من الطبيعي وان يعلم ان المعتدل الذي يستعمله
الاطباء في مباحثهم ليس هو مشتقا من التعادل في بعض النسخ لا هو مشتق من التعادل وفي بعضها هو مشتق لا من التعادل الذي هو التوازن
اي تعادل اجرام العناصر وكيفياتها بالسوية لانه ليس بموجود على ما مر بل من العدل في القسمة قوله وهو اي العدل في القسمة ان يكون
قد توفر فيه اي في التقسيم لعدالة القسمة عليه ويجوز ان يجعل للمعتدل اي المزاج المعتدل المشتق من العدل ان يكون قد توفر فيه على الممتزج
بدنا كان بتمامه او عضوا من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له على العدالة في القسمة ونسبته والمراد بالقسمة مقدار ما يعطى
من العناصر وبالنسبة ان يكون ذلك على النسبة التي ينبغي وليست بلازمة للقسمة فانها قد يكون حاصلة ومقادير العناصر اقل او اكثر والقسمة
يجوز ان يجعل للكميات والنسبة للكيفيات على طريقة اللف والنشر لان عروض القسمة للكم بالذات وللكيف بالعرض وان يجعلا متعلقين
بكل منهما اي المعتدل الذي من العدل في القسمة هو الذي يكون ما فيه من العناصر على القسمة التي هي افضل احواله وعلى النسبة التي هي كذلك
والحاصل ان المزاج الذي يجعل لذلك الممتزج يكون اليق به واشد مناسبة لافعاله وربما كان المناسب او الاشد مناسبة ما هو ابعد من
الوسط كمزاج الاسد فان الاليق به والانسب له ان يكون حارا ليكون شجاعا مقداما ومزاج الارنب فان الانسب ان يكون باردا ليكون
خائفا جبانا مع ان كل واحد منهما معتدل بحسب ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه قوله لكنه قد تعرض اي هذه القسمة التي تتوفر على الممتزج
لا تلزم ان يكون قريبة من المعنى الاول لما ذكرنا في الاسد والارنب لكنه قد يعرض للانسان كونها قريبة منه لوجهين الاول انه صورته
التي هي النفس الناطقة اشرف الصور اقتضت حكمة ان يكون محلها اشرف المحال الثاني انه له قوة ليستفيد مبادي العلوم من الحس
والحس حاكم على المحسوسات والحاكم على الشيء يجب ان يكون مبعدا اليها كميله عنها والا لم يكن عادلا والحكم مقبولا وهذا يقتضي ان يكون موضوعه
المزاج متوسطا من الكيفيات المحسوسة ليتاتى له ذلك واما ما هو فان مرتبة جميع افراده ليس كذلك لان الدليل لم يدل الا على
كونه اقرب فاعداه من مطلق القرب اذا كان ثابتا له يكون لا اعدل شخص من اعدل صنف في افضل احواله قريبا ازيد من غيره وهذا الشخص
اذا كان منه يكون بهذا القرب له دون غيره من الانواع فيجوز نسبته الى مطلق الانسان قال رحمه الله وهذا الاعتدال اقول
لما ذكر ان الاعتدال الطبي غير الاعتدال الحقيقي اراد ان يذكر ان عروض الاعتدال للانسان بل لكل نوع من الكائنات يكون على ثمانية اوجه
من الاعتبارات ولما كان ذكر بعض احكام هذا الاعتدال من انه يتفاوت في الممتزجات ويكون بعضها اقرب الى المعتدل قال وهذا الاعتدال
المعتبر بحسب ابدان الناس ايضا مقيد بقوله ايضا ولما كان هذا الاعتدال اضافيا لان يكون المزاج الانساني النوعي لا يكون الا بالنسبة الى غيره
قال الذي هو بالقياس الى غيره مما ليس له ذلك الاعتدال وهو ايضا قريب الناس من الاعتدال المذكور في الوجه الاول اي الحقيقي وقوله
يعرض خبر لقوله وهذا الاعتدال اي هذا الاعتدال يعرض له ثمانية اوجه من الاعتبارات وذلك لانه كما استحق كل نوع من القسمة والنسبة
ما لا يستحقه غيره كذلك كل ما دخل في النوع من الصنف والشخص والعضو يستحق ايضا منهما بحسب ما هو محتاج اليه ما لا يستحقه غيره وكل
واحد من هذه الاربعة انما يعتبر منه هذا المعنى مقيسا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا عنه او داخلا فيه فيكون الاعتبارات
وهو قوله فانه اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخالفه مما هو خارج عنه على معنى ان المزاج الذي لبدن الانسان اليق به من حيث
انه انسان من مزاج اي نوع فرض واما ان يكون بحسبه مقيسا الى ما يخالفه مما هو داخل فيه من الافراد بان يكون لفرد منه مزاج يكون
اليق بهذا النوع من مزاج اي فرد فرض منه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يخالفه مما هو خارج عنه وفي نوعه
على معنى ان المزاج الذي لبدن الهندي مثلا اليق به من حيث انه هندي من مزاج ما عداه من الاصناف الداخلة واما ان يكون
صنف من النوع مقيسا الى ما يخالفه مما هو فيه من الافراد بان يكون لفرد منها مزاج يكون اليق بهذا الصنف من مزاج اي فرد فرض
واما ان يكون بحسب الشخص من الصنف من النوع مقيسا الى ما يخالفه مما هو خارج عنه في صنفه ونوعه على معنى ان المزاج الذي لهذا
الشخص اليق به من حيث هو هذا الشخص واشد مناسبة لصفاته المختصة به من امزجة سائر افراد ذلك الصنف من ذلك النوع واما

ان يكون بحسب الشخص منسوبا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لذلك الشخص اليق به من حيث هو ذلك الشخص المعين من امزجة ساير حالاته
واما ان يكون بحسب العضو منسوبا الى ما يخالفه مما هو خارج عنه وهو داخل في البدن على معنى ان المزاج الذي لذلك العضو اليق به من امزجة ساير الاعضاء
واما ان يكون بحسب العضو منسوبا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لذلك العضو في حال اليق به من المزاج الحاصل في ساير الاحوال
قوله والقسم الاول هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى ساير الكاينات وهو شي اي الاعتدال المذكور شي له عرض اي امتداد متردد فيه
المزاج الافراد بين طرفي الافراط والتفريط وانما عبر عن الامتداد المحدود بين حدين لا يتجاوزهما بالعرض دون الطول لان اشعار العرض
بالسعة اقوى وكانه راعى فيه ان كل كيفية من الكيفيات الاربع اذا امكن لها في المزاج اشتداد شديد لجميع الامتدادات يحصل لها عرض قوله
وليس منحصرا في حد الظاهر ان ضمير ليس للعرض اي ليس العرض منحصرا في حد بان يكون مقدار كل كيفية بالنسبة الى اخرى بحيث لا يتغير اصلا فان
ذلك مع منافاته العرض يقتضي ان يكون جميع الافراد على مزاج واحد وذلك يستلزم تساويهم في الخلق والخلق وغير ذلك والوجود بخلافه
وليس ذلك العرض ايضا كيف اتفق حتى يكون اي امتداد فرض كان مزاج الانسان فيه والا لم يختص انسان بنوع مزاج معين وكان كل مزاج
من اجاص لحالصحة النوعية بل له اي لذلك العرض حدان اي حد بين في الافراط واخر في التفريط لو خرج عنهما بطل المزاج عن ان
يكون مزاج انسان كما يفرض ان حرارته مثلا يتردد بين عشرة الى عشرين فان زادت الى عشرين لم يكن انسانا بل فرسا ولو نقصت
عن عشرة لم يكن انسانا بل نباتا وكذا الكلام في كل صنف وشخص وعضو ويجوز ان يجعل الضمير ليس للاعتدال او المزاج لانه هو وذلك اشارة:
اليه ويكون على هذا ضمير له للمزاج ايضا وهكذا اقرن الاستاذ وغيره لكن قول الشيخ فيما ياتي في الاعتدال الصنفي وله عرض ولعرضه
طرفا افراط وتفريط يدل على ان ضمير له للعرض وقال القرشي قوله له في الافراط والتفريط حدان ولا يسمى ذلك افراطا وتفريطا والعبارة
الجيدة ان يقال بل له في الخروج عن الاعتدال الحقيقي الى الاضداد حد لا يتعداه ولقايل ان يمنع ان الافراط والتفريط في الحد يلزمه
الاعتدال نعم يلزم من عبارة الشيخ ان يكون الاعتدال الحقيقي احد الامزجة الانسانية لان الواقع في وسط الافراط والتفريط لا يكون خارجا قال الامام
قوله ليس منحصرا في حد اشارة الى ان المزاج الانساني يمكن وقوعه على وجوه غير متناهية وقوله بل له في الافراط والتفريط حدان اشارة الى ان
ذلك المزاج محصور بين حاصرين وهو مبني على نفي الجزء والقايل ان يمنع ان قوله اشارة الى مكان وقوع الامزجة الغير المتناهية بل معنا ما ذكرنا
ولا اشعار فيه بذلك وان تقول ان نفي الجزء انما يلزم لو اعتبر فيه الانقسامات الوهمية والفرضية لكن ذلك لا يفيد شيا قوله واما الثاني
اي الاعتدال النوعي بالقياس الى ما هو فيه فهو الواسطة بين طرفي هذا المزاج العريض لان هذا الاعتدال انما يحصل للنوع لكون مزاج فرد منه اعدل
من امزجة ساير الافراد والاعدل يكون لا محالة واسطة بين اطرافه المايلة الى الافراط والتفريط وهو يوجد في شخص يكون في غاية الاعتدال الممكن
قلنا ان حصوله انما هو لكون مزاج شخص منه اعدل من امزجة ساير الاشخاص ويكون ذلك الشخص ايضا في السن الذي يبلغ فيه النشو غاية النمو
اذ ما سواه من الانسان يقتضي الخروج عن الاعتدال قوله وهذا ايضا اي هذا الاعتدال ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقي المذكور
او لا ممتنع وجوده لكنه ما يعز وجوده ملانه لا يوجد الا في شخص واحد يكون اقرب الناس الى الاعتدال الحقيقي وهو الذي يجعله جالينوس
دستورا يتميز عليه من عداه قوله وهذا الانسان اي ليس حكمنا باعتدال هذا الانسان كيف اتفق بل باعتبار تكافؤ امزجة ما في البدن
بان تعادل الحرارة ما هو حار كالقلب برودة ما هو بارد كالدماغ ورطوبة ما هو رطب كالكبد ويبوسة ما هو يابس كالعظم فانها اذا توازنت
الاعضاء في امزجتها وتعادلت بحيث اذا نسب جميع ما في البدن من الحرارة الى جميع ما فيه من البرودة وكذا الرطوبة الى اليبوسة قرب من الاعتدال
الحقيقي قوله واما باعتبار كل عضو في نفسه وكذا الاعضو او احد الاعضاء الرئيسة من الشيخ وليس الاعضو واحدا اي قرب الانسان المذكور
الى الاعتدال انما هو بتكافؤ اعضايه على ما ذكرنا لان الاعتدال الحاصل له باعتبار كل عضو فان المعتدل ليس الاعضوا واحدا وهو الجلد على
ما ياتي ولا بالقياس الى الارواح والاعضاء الرئيسة فانه بالقياس اليها لا يمكن ان يقارب الاعتدال الحقيقي بل يكون خارجا عنه الى الحرارة والى
فان القلب والروح الذي فيه حار ان جدا وكذا الكبد حارة اما الروح القلبي فلكونه بخاريا واما القلب فلانه مولد البخار من الدم فيكون حارا

ليتمكن من قبول ليبوسه واما الكبد فلانها محل الكيلوس اخلاطا ولا بد ان يكون حارا ليتمكن من طبخه ولذلك كانت الحيوة بالحرارة لان افعال
الحيوة كلها حركات والحركة لا تكون الا بها والرطوبة انما يحتاج اليها لان النشو يكون بها والحرارة تقوم بها ويغتذي منها وباقي الاعضاء
الرئيسة بحسب الشخص الدماغ وهو يجب ان يكون باردا ليعتدل الروح الواصل اليه من القلب فيصلح لصدور افعال المفكرة ولئلا تشتعل
بكثرة الحركات من الحس والتخيل والفكر والذكر والحركة الارادية لكنه برد لا يبلغ ان يعدل حر القلب والكبد واذا كان كذلك يكون
البدن بالقياس الى الاعضاء الرئيسة خارجا عن الاعتدال الى الحرارة وكذا في الرطوبة ايضا لان اليابس منها او القريب من اليبوسة ليس الا القلب
فانه خلق صلبا لئلا يتفشى منه الروح وهو لا يبلغ الى ان يعدل رطوبة الدماغ والكبد فانهما خلقا رطبين اما الدماغ فليعدل بيبوسة الروح
النفساني والعصب فلا يجف واما الكبد فلانها مبدا لمادة النشو وهو انما يكون بالرطوبة وانما قال او القريب من اليبوسة لان القلب
ليس يابسا كالعظم بل هو يابس بالنسبة الى الكبد والدماغ وكذا الدماغ ليس باردا كالبلغم بل هو بارد بالنسبة الى القلب والكبد وكذلك
قال وليس الدماغ ايضا بذلك البارد اي بالاطلاق ولا القلب بذلك اليابس ولكن القلب بالقياس الى الاخرين يابس والدماغ بالقياس
الى الاخرين بارد قوله واما القسم الثالث اي الاعتدال الصنفي بقياسه الى ما هو خارج عنه فهو اضيق عرضا من القسم الاول اي
الاعتدال النوعي لكون الصنف بعض النوع وله ايضا عرض صالح لاختلاف اشخاصه في الامزجة مع اتحادهم في المزاج الصنفي وهو المزاج
الصالح لامة من الامم بالقياس الى اقليم وهواء كالهند والصقالبة اذ لكل منهما مزاج يشمل افراده ويصح به وهو معتدل بالقياس
الى الصنف غير معتدل بالقياس الى اخر فان الهندي اذا تكيف بمزاج الصقالبي مرض او هلك وكذا الصقالبي وذلك لان كل صنف قد استوفى
من كيفيات العناصر ما هو اليق به واصلح بأحواله فمتى تكيف بمزاج غيره قد تغير فما استوفاه فيمرض او يهلك على حسب اقتضاء التغيير
وقيل ان كان التغير دفعة والمتغير صحيحا مرض وان كان ضعيفا هلك لا يقال ان قوله اولا ان المزاج الصنفي معتدل بالقياس الى ما هو
خارج يناقض قوله هنا وغير معتدل بالقياس الى الاخر لان معنى اعتدال الصنف بالقياس الى ما هو خارج عنه هو ان المزاج الذي
له من حيث انه ذلك الصنف اليق به من مزاج غيره من الاصناف واذا كان اليق به لا يكون اليق بغيره وهو ذلك الا كان اليق به كان غير معتدل
وقال المسيحي لكنه معتدل بالقياس الى الخارج هو ان يكون معتدلا بالقياس الى هواء اقليمه وهذا لا ينافي كونه غير معتدل بالقياس الى
صنف اخر وهو فاسد لان المراد بالخارج ليس بالقياس الى هواء اقليمه على ما عرفت وانما وقع فيه لقول الشيخ قبله وهو المزاج الصالح لامة
من الامم بحسب القياس الى اقليم من الاقاليم وهواء من الاهوية وذهل عن تقييده بما هو خارج فيما تقدم بقوله في موضع فانه صرح بان المراد من الخارج
عنه هو ساير الاصناف وقوله هنا بحسب القياس الى اقليم وهواء انما هو لبيان ان الصنف لا لبيان الخارج وانما اكتفى بهما في بيان الصنف
مع ان الاصناف كما تكون بهما تكون بالصناعات وغيرها لان المشهور ذلك وانما ذكر الاقليم والهواء معا لان مجرد اختلاف الاقليم لا يصنف
ما لم يختلف الهواء وكذا مجرد اختلاف الهواء ما لم يكن بحيث يؤثر في المزاج لان المعتبر في ذلك سواء كان باعتبار اقليم وهواء او باعتبار صنعة
وغيرها ما يؤثر في المزاج بحيث لو تبدل بغيره مرض صاحبه او هلك كالهندي والصقلابي وكالحداد والقصار لا كالحايك والخياط
قوله واما القسم الرابع اي الاعتدال الصنفي بالقياس الى ما هو داخل فيه فهو الواسطة بين عرض مزاج الامة اي عرض مزاج اهل الاقليم
وهم الصنف وهو اي هذا القسم الذي هو الواسطة بين عرض مزاج الصنف يكون اعدل امزجة افراده والا لم يكن واسطة بل مايلا الى الافراط
والتفريط واذا كان وسطا لم يكن الضيق من الثالث لانه يسعه وغيره وحينئذ يكون اضيق من الاول ايضا لان الثالث اضيق منه لا من
الثاني لانه انما ثبت للنوع بالنسبة الى اعدل اصنافه فيكون هو هو لا اضيق منه قوله واما القسم الخامس وهو الاعتدال الشخصي
بالقياس الى ما هو خارج عنه فهو اضيق من الاول والثالث لانه لا محالة يكون من صنف فيكون اضيق من الثالث لاشتماله عليه وعلى غيره
ويلزم منه ان يكون اضيق من الاول ايضا لوجوب اشتمال النوعي على الصنفي ولا يمكن ان يكون اضيق من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف
فهو هو وان كان غيره كان مايلا الى احد الطرفين وكان نصيبا بينا له فلا يكون هو اضيق منه وبهذا يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من الثاني

ولذلك لم يتعرض لهما قوله وهو اى الاعتدال الشخصى بالقياس الى الخارج عنه هو المزاج الذى يجب ان يكون لشخص معين حتى يكون موجودا
حيا صحيحا او لعرض لان مزاجه صبيا غيره شابا او كهلا وليس ذلك كيف اتفق بل له طرفا افراط وتفريط لان له فى الحر والبرد طرفا لا يتعداه
والا كان كل مزاج مزاجا له ويجب ان تعلم ان كل شخص مستحق مزاجا يخصه قد لا يمكن ان يشاركه فيه الآخر وانما قال بندر ولا يمكن لان
الاستقراء شاهد بان اى شخصين فرضا لم يمكن بينهما اختلاف فى شئ من الصفات الظاهرة او الباطنة ولما لم يظهر له دليل على امتناع تساوى
فى المزاج وكل محال خلافه ويحتمل خارجا عن غرض الطب لم يجزم باحد الامرين لان المحوج من عن آخرهم معترفين بانه لو امكن فهو نادر اذ
التساوى فى المزاج يقتضى التساوى فى الصفات ولو تساوت منها لم يتميز الطالب من المطلوب ويؤدى الى نظام العالم وما تمسك به المانعون
وجهان الاول انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فان لم يمتز احدهما عن الآخر لزم وحدة الاثنين وان تميز فما به الامتياز يكون زائدا
على ماهية كل منهما وعلى نفس المزاج لامتناع ان يكون ما به الامتياز هو ما به الاشتراك ويكون ثبوتيا لانه جزء للشخص الموجود فى الخارج وجزء
الموجود يكون موجودا وهو ان كان لازما للماهية او المزاج لزم اشتراكهما فيه وان لم يكن لازما لشئ منهما جاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج
بدون ما به الامتياز فيلزم جواز وجود الشخص بدون المشخص هذا خلف واجيب بانا لا نسلم ان ما به الامتياز جزء الشخص حتى يكون ثبوتيا
سلمنا لكن لا نسلم لزوم جواز الشخص بدون المشخص لان جواز انفكاك ما به الامتياز عن الماهية او المزاج نظرا الى ذاتهما لا يستلزم جواز
تحققهما بدونه لجواز ان يمتنع نظرا لامر خارج الثانى انه لو جاز وقوع شخصين على مزاج واحد فاما ان يتساويا من كل الوجوه
وهو محال لانه يلزم ان يكون هوية كل منهما حاصلة للآخر فلا يكونان شخصين بل شخصا واحدا وحينئذ يستعد كل منهما لقبول النفس الناطقة
فهى اما ان تتعلق باحدهما وهو الترجيح بلا مرجح او بكل منهما فيلزم تعلق النفس الواحدة ببدنين وهو محال او لا يتعلق بواحد منهما وهو محال
ايضا لان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث المزاج الصالح فاذا احدث ولم تتعلق فلا يكون المانع الا تعلقها بالآخر
وهكذا بالنسبة الى الآخر فيلزم ان يكون متعلقة بكل منهما وان لا يكون متعلقة بشئ منهما واجيب عنه اولا بان ما ذكرتم لازم على القول باختلاف
الامزجة ايضا لان النفس الناطقة متساوية عند الشيخ فى الماهية والقابل للشئ قابل لمثله فاذا فرضنا حدوث مزاجين مختلفين دفعة يستعد
كل منهما لقبول نفس انسانية فتماثلتان فيكون كل من المزاجين مستعدا للنفس التى استعد لها الآخر وحينئذ اما ان يتعلق باحدهما او بكل
منهما او لا تتعلق بشئ منهما والاقسام باطلة على ما مر واما ثانيا فلان لما لم المراد المشاركين فى تمام الماهية انما يجب تساويهما فيما يجوز ويمتنع
بحسب الماهية لا بحسب التشخيص فيجوز ان يكون لهما تشخيص احدهما هى المرجحة لتعلق النفس المعينة دون الآخر واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لو جاز ذلك
لجاز حصولها فى وقت لانه اذا حدث المزاجان المتساويان دفعة لا تتعلق النفس باحدهما بل تتدافع التعلقان ويفسد المزاجان ولا يوجد
النفس البتة بخلاف ما اذا وجدنا فى وقتين وما تمسك به المجوزون وهو ان تركب العناصر على الوجه المخصوص من كمياتها وكيفياتها بالنسبة الى
احدهما امر ممكن فى الآخر او وقع حصوله لا يمنع حصوله للآخر نعم ذلك نادر الوجود وهو لا يدل على الامتناع والجواب ان امكان الوجود
بحسب الذات لا ينافى الامتناع بالخارج فان شكل الشمس والعالم ممكن الامتناعه بسبب خارجى قوله واما القسم السادس اى الاعتدال الشخصى
بالقياس الى ما يخالف مزاجه العضو الواسطة بين هذين الحدين اعنى اى بين طرفى عرض مزاج الشخص وهو المزاج الذى اذا حصل كان حينئذ
على افضل ما ينبغى ان يكون عليه من اجل الذى به واصلح لافعاله والا لم يكن واسطة قوله واما القسم السابع اى الاعتدال العضوى
بالقياس الى ما هو خارج عنه من الاعضاء فهو المزاج الذى يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء ويخالف به غيره كالعظم فان المزاج الذى له مع
غلبة اليابس عليه معتدل لانه الاليق الاوجه به لما هو المقصود منه وهو كونه دعامة للبدن واساسا له ولازم له فى جميع ازمان كونه عظما ولا
يوجد فى غيره من الاعضاء والا لم يكن مخالفا لها لما مر ان اختلاف الكائنات انما هو بحسب اختلاف المزاجات وكالدماغ فانه معتدل مع
غلبة الرطب عليه لانه الاليق به لما هو المقصود منه وهو تعديل مزاج الروح الآتى اليه من القلب ليصلح لصدور افعال القوى النفسانية عنه ولا
يستولى عليه الجفاف بسبب حركة التخيل والتفكر والتذكر وكذا القلب معتدل مع غلبة الحار عليه لانه الاليق به لما هو المقصود منه وهو توليد

وجوده

او ببدن ... فى الماهية والمزاج
دون الشخص ... لانه
لو جاز ذلك لجاز وجود
حصولها فى وقت واحد ...

الروح

الروح وكذا العصب مع غلبة البارد معتدل لما هو المقصود منه وهو تادية الروح النفسانى الى الاعضاء قوله ولهذا المزاج ايضا عرض
عنه طرفا افراط وتفريط وهو دون العروض المذكورة فى الامزجة المتقدمة هذا لا يوجد فى كثير من النسخ وقال القرشى لو كتب فهو
منه لانه ليس بلازم ان يكون المزاج العضوى اضيق من العروض المذكورة خصوصا الشخصية وقال المسيحى ان عرض العضو جزء
من عرض الشخص اذ الشخص بما هو هذا الشخص انما استحق ان يفاض عليه نفسه الناطقة لمزاجه الخاص به وقد عرفت ان له عرضا يتردد
فيه وهذا المزاج الخاص به هو بحسب امزجة مجموع اعضائه فمزاج كل عضو بعض مزاج جملة بدنه فيكون اضيق من العرض الشخصى وغيره
فهما طاردون على اضيق الاول حمل عليه وعرف انه لا يستقيم والثانى حمله مستصوب وقال الاستاذ معنى قوله هو دون العرض
انه غيره لان كل عضو فرض كان مزاجه مخالفا لمزاج مجموع البدن من حيث هو مجموع اذ تكافأت الاعضاء الحارة بالباردة والرطبة
باليابسة والامزجة الستة المذكورة ماخوذة كلها باعتبار مجموع البدن من حيث هو مجموع فكل منها مغاير لمزاج كل واحد من الاعضاء لاستحالة
ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو واحد واذا كان كذلك لا يجوز ان يقع واحد من تلك الامزجة فى المزاج العضوى ولا ان يدخل هو فيه وليس على
يخفى ان بيان المغايرة ليس بمطلوب ههنا اذ لو كان اضيق لكان مغايرا ايضا كالشخصى بالنسبة الى الصنفى بل المراد بيان انه غير داخل فى
العروض المتقدمة ولو كان دون اضيق وجب دخوله فيها قوله واما القسم الثامن اى الاعتدال العضوى بالقياس الى احواله فهو الواسطة
بين هذين الحدين اى حدى عرض مزاج العضو اللذين هما طرفا الافراط والتفريط وهو المزاج الذى اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغى
ان يكون عليه كمزاج الدماغ مثلا فى وقت يكون فيه اصلح لافعاله من مزاجه الذى يمكن ان يكون له فى سائر الحالات وفى العضو فى بعض النسخ مقيد بالشخصى
وهو يفيد ان الاعتدال العضوى بالنسبة الى الخارج ليس بالنسبة الى العضو الشخصى بل الى العضو النوعى او الصنفى كالدماغ بالنسبة الى
الانسان او صنفه ولما الاعتدال العضوى بالنسبة الى الداخل لا يكون بالنسبة الى النوع او الصنف بل بالنسبة الى الشخص فى افضل وقت قوله
فهو الواسطة بين الحدين يعلم ان قوله ولهذا المزاج الى آخره ليس مما كتبه سهوا لان الحدين اشارة الى طرفى افراط وتفريط ذكرهما فيه قال
رحمه الله واذا اعتبرت اقول لما بين الاعتدال النوعى والصنفى والشخصى والعضوى باعتبارين اراد ان يبين مراتبها فى القرب الى
الاعتدال الحقيقى فقال واذا اعتبرت الانواع كان اعدلها اى اقربها من الاعتدال الحقيقى هو الانسان لان اشرف النفوس انما يليق بها
اشرف الامزجة واشرفها ما يكون ابعد من التضاد وذلك هو الوسط الحقيقى لكنه لما لم يكن ممكنا وجب ان يكون ما هو اشد قربا منه وقال
الاطباء فيه ان الانسان لما كان اشد احتياجا الى افعال متفننة بعضها يعين عليه الحرارة كالهضم وبعضها البرودة كالامساك وبعضها
الرطوبة كالادراك وبعضها اليبوسة كالحفظ وجب ان يكون مزاجه اعدل من غيره لان الافراط فى شئ من الكيفيات يضاد بعض قواه المحتاجة قوله
واذا اعتبرت الاصناف اى اصناف الانسان فقد صح عندنا اى تحقق بالبرهان ان اقربها من الاعتدال الحقيقى الصنف الذى هو فى المواضع الموازية
لمعدل النهار اى خط الاستواء اذا لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كالجبال والبحار وتحقيق الكلام ههنا يتوقف على معرفة امور
الاول ان الافلاك التسعة المتحركة الاستدارة ولكل فلك مركز وقطبان ومنطقة والمركز عبارة عن نقطة فى داخله يكون جميع
الخطوط الخارجة منها الى سطحه متساوية والقطبان نقطتان ثابتتان على سطح الفلك يدور عليهما الفلك والخط الواصل بينهما هو المحور والدائرة
العظيمة المتساوية البعد منهما هى المنطقة ومنطقة الفلك التاسع المتحرك من المشرق الى المغرب فى كل يوم بليلته من معدل النهار سميت به لان
الشمس اذا وصلت اليها بحركتها الخاصة بها اعتدل الليل والنهار فى جميع النواحى لكونهما متساويتين بالنسبة الى جميع الآفاق عرض تسعين واذا
توهم من هذه المنطقة قاطعة للعالم حدث من ذلك بالضرورة على الارض دائرة قاسمة لها الى نصفين جنوبى وشمالى يقال لها خط الاستواء الليل
والنهار هناك ابدا والمواضع الواقعة عليه هى الموازية لمعدل النهار وابتداؤها من جنوب شرق ارض الصين ثم جزيرة تسميها الهنود
جمكوت ثم دزكنك وهو من حساب الصين ويقال انه مستقر الشياطين ثم جنوب جزيرة سرنديب ثم شمال جزائر الزنج ومعظم بلاد
ثم شمال جبال القمر التى منها منابع نيل مصر ثم جنوب سودان العرب الى ان ينتهى الى المحيط الغربى الثانى معرفة الاقاليم اعلم ان الارض

الاول معرفة معدل النهار والموضع
الموازى له وهو خط الاستواء ...
انه قد ثبت ... الارض
كرة موضوعة فى ... الافلاك

كما انقسمت بهذه الدائرة التي هي خط الاستواء الى نصفين جنوبي وشمالي تنقسم بدائرة اخرى تمر على قطبيها مارة بقطبي الاولى وطرفي
العمارة الى نصفين فوقي وتحتي فتنقسم كرة الارض بهما ارباعا احد الربعين الشماليين هو الربع المسكون ثم اذا توهمت دائرة ثالثة مارة باقطاب
الاولين فهي تنصف الارض بل الربع المسكون الى شرقي وغربي ومقطع الثالثة والاولى في النصف الفوقاني يسمى قبة الارض ووسط الارض
اذ بين القبة وبين كل من تقاطعي الثانية والاولى اللذين هما طرفا العمارة ربع الدور ويصير الثالثة نصف نهار القبة والثانية افقها لانها
في سطحها الا انهما اطول الربع المسكون من الشرق الى المغرب نصف الدور الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال
ربع الدور الذي هو تسعون جزءا ثم الاكثر قسموا معظم المعمورة وهو من ما يجاور عشر درجات في العرض الى حدود خمسين درجة وبعضهم
قسموا المعمور وهو من خط الاستواء الى قريب ستة وستين جزءا من نصف نهار القبة سبع قطع دقيقة مستطيلة على موازاة خط الاستواء
وسموها اقاليم والقاطع الدوائر الموازية له صار درجات كل اقليم مما يلي خط الاستواء اطول من غيره واصغرها الاخير ولهذا كان طوله
بالاميال اربعة آلاف وثمان وطول ما يلي خط الاستواء عشرة آلاف ومائتين ومقادير درجات العرض في الجميع متساوية فكل اقليم عند بعض
لكافة من طلاع هيئة نصف [illegible] وابتداء الاول عند الاكثر حيث نهاره الاطول اثنا عشر ساعة ونصف وربع وعرضه اثنا عشر درجة و
ثلثا درجة وعند من يقسموا المعمور من خط الاستواء كان عرض الابتداء الاول ووسطه بالاتفاق حيث النهار ثلث عشرة والعرض ست عشرة
ونصف وثمن واكثر اهله السودان ويأخذ من مشرق ارض الصين ويمر ببعض البلاد الجنوبية من الهند والسند والطرف الجنوبي من ارض اليمن
واكثر بلاد اليمن والحبشة وينتهي الى المحيط الغربي وابتداء الثاني وهو آخر الاول حيث النهار ثلث عشرة وربع والعرض عشرون وربع وخمس
ووسطه حيث النهار ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف وسدس ويأخذ من ارض الصين ويمر بمعظم بلاد الهند والسند ويصل
الى عمان ويمر بالطائف ومكة ويثرب ويقطع القلزم الى النيل وارض المغرب ويصل الى المحيط وابتداء الثالث حيث النهار ثلث عشرة ونصف
وربع والعرض سبع وعشرون ونصف ووسطه حيث اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ويأخذ من شرقي ارض الصين وفيه دار ملكهم
ويمر بوسط مملكة الهند وملتان من ارض السند وزابل وسجستان وكرمان وفارس واصفهان واهواز وواسط والبصرة والكوفة
وبغداد كلها فيه ويمر بحمص وبيت المقدس ويقطع طرفا من ارض مصر فيه دمياط واسكندرية ثم بلاد افريقية الى المحيط وابتداء الرابع
حيث النهار اربع عشرة وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وثمن ووسطه وهو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم حيث النهار اربع عشرة
ونصف والعرض ست وثلثون وخمس وسدس ويأخذ من شمال بلاد الصين ويمر ببلاد تبت وختا وبجبال كشمير وكابل وغور واكثر بلاد خراسان
وطبرستان وقومس والديلم واكثر بلاد عراق العجم واذربيجان والموصل ونصيبين وملطية وحلب وانطاكية وبارض المغرب الى ان ينتهي
الى المحيط وابتداء الخامس حيث النهار اربع عشرة ونصف وربع والعرض تسع وثلثون الا عشرا ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض
احدى واربعون وربع ويأخذ من اقصى بلاد الترك ويمر بفرغانة وسمرقند وبخارا وخوارزم وديار الارمن وساحل بحر الشام وبعض
بلاد الروم الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء السادس حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع ووسطه حيث النهار خمس عشرة
ونصف والعرض خمس واربعون ويأخذ من بلاد المشرق ويمر بوسط جرجان وبعض الروم والصقالبة وباب الابواب وشمال الاندلس
وينتهي الى المحيط وابتداء السابع حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس ووسطه حيث النهار ست عشرة
والعرض خمسون وثلث ويأخذ من المشرق ويمر بنهايات اتراك الشرق وشمال بلاد ياجوج وماجوج وبجبال تأوي اليها الاتراك كالوحوش
ويقطع بحر الشام وينتهي الى المحيط وعند بعض آخره منتهى العمارة وهو حيث النهار عشرون والعرض ثلث وستون وهناك جزيرة تسمى تولى
يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة بردها الثالث معرفة سبب تباعد الشمس عن معدل النهار والى الاعتدالين وتباعدها
عنهما في الانقلابين اعلم ان منطقة الفلك الثامن الذي عليه الثوابت يقال لها منطقة البروج وهي تقاطع دائرة معدل النهار على زوايا
غير قائمة بنقطتين متقابلتين تسميان نقطتي الاعتدالين لاعتدال الليل والنهار اي تساويهما في كل سنة مرتين عند وصول الشمس اليهما لان

الشمس

الشمس متحركة بحركتها الخاصة كل يوم بليلة قريب درجة وتتم دورها في سنة فاذا وصلت الى كل من التقاطعين يكون على معدل النهار ويتساوى
الليل والنهار حينئذ لان المعدل نصفه فوق الارض ونصفه تحتها في كل افق الا في عرض تسعين والاعتدال الذي اذا جاوزته الشمس حصلت في
الشمال يسمى الاعتدال الربيعي لانتقال الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة حينئذ والذي اذا جاوزته حصلت في الجنوب يقال له
الاعتدال الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف حينئذ واذا توهمت دائرة عظيمة تمر باقطاب معدل النهار ومنطقة البروج وهي
المسماة بالدائرة المارة بالاقطاب الاربعة مرت بالضرورة بنقطتين من منطقة البروج يكون عندهما غاية بعدها عن معدل النهار ويسمى
الميل الكلي ومقداره على ما وجد بالرصد الجديد عراغة ثلثة وعشرون جزءا ونصف من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة اذا قسمت ثلثمائة
وستين جزءا وهاتان النقطتان تسميان الانقلابين فما في جهة الشمال يسمى الانقلاب الصيفي لان الشمس اذا وصلت اليها ينتقل الزمان من
الربيع الى الصيف في معظم المعمورة وما في جهة الجنوب يسمى الانقلاب الشتوي لان الشمس اذا وصلت اليها ينتقل الزمان من الخريف الى الشتاء
في معظم المعمورة وانما سمي حاية بعد منطقة البروج عن المعدل ميلا كليا اذ لكل جزء من المنطقة ميل عن المعدل ويكون ذلك الميل جزئية و
يبتدئ الميل من كل من الاعتدالين متزايدا الى الانقلابين ومنهما متناقصا الى الاعتدالين ثم الميل من الاعتدال الى الانقلاب وان كان
الى التزايد لكن تفاضله الى التناقص ولهذا يكون فضل ميل الثور على ميل الحمل اكثر من فضل ميل الجوزاء على ميل الثور لان ميل الحمل اثنا عشر
جزءا تقريبا وميل الثور عشرون وكذلك ميل الجوزاء ثلثة وعشرون ونصف فضل عشرين على اثني عشر اكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف على عشرين
نعلم ان الشمس اذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا بعد عن المعدل اثني عشر واذا قطعت الثور بعد عنه ثمانية اجزاء لان اثني عشر ميل الحمل واذا
قطعت الجوزاء بعد ثلثة ونصفا لان عشرين ميل الثور والحمل ولهذا كان ميل درجة من اول الحمل خمسا وعشرين دقيقة تقريبا وميل درجة من
اول السرطان دقيقة وكسرا [illegible] درجة يقطعها الشمس من جوار الاعتدالين بعد عن المعدل خمسا وعشرين دقيقة ومقدار درجة يقطعها
من جوار الانقلابين بعد عنه دقيقة وهذا هو المراد من قولهم ان الشمس اذا انفصلت من الاعتدالين كان حركتها في الميل اسرع وابطأ
ما يكون عند قربها من الانقلابين فمن كان تحت مدار الاعتدالين اي تحت المعدل بل خط الاستواء فالشمس اذا كانت في احد الاعتدالين
يكون كالمحاذي على رؤوسهم كالواقف والوقوف على السمت لا يكون الا في عرض يساوي الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء
وسيأتي لهذا زيادة بيان انشاء الله تعالى الرابع في ان شدة السخونة قد يكون لقوة المسخن وقد يكون لدوام الاسخان وان كان المسخن
ضعيفا والاول ظاهر واما الثاني فلوجوه الاول انا نشاهد ان تسخن الشمس عند كونها في الاسد اشد منه عند كونها في السرطان مع
انها عند كونها في السرطان اقرب من سمت الرأس وما ذاك الا لانها حين تكون في الاسد يكون مدة تسخينها اطول الثاني ان تسخن الحديد
في نار لينة مدة طويلة اشد من تسخينه في نار قوية ساعة الثالث ان البرد في الاسحار وقد قرب طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل
مع ان الشمس في نصف الليل ابعد من وقت السحر منها في وقت الصبح الرابع ان المسخن يعد في الوقت الاول اثرا فاذا بقي الى الوقت
الثاني افاد اثرا جديدا وانضم الى ذلك الاثر فاذن كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الاثار المجتمعة اكثر فكان الاثر اقوى واذ
قد تمهدت هذه المقدمات فاعلم ان الاتفاق واقع على ان آخر البقاع هي التي تحت مدار الانقلابين وهي التي عرضها مساوية للميل
الكلي اذ لم تعارضها اسباب ارضية لان الشمس تسامتها وتلبث في قرب من مسامتتها قريبا من شهرين لتناقص تفاضل ازدياد الميول كما تقرر
في المقدمة الثالثة ولهذا لا يظهر لها حركة في الميل اياما هناك ويكون كالواقف على سمتهم وكان نهارها الصيفي بطوله وليلها اقصر فاشتد
التسخين فيها اكثر مما في غيرها واختلفوا في اعدل البقاع باعتبار اوضاع العلويات فذهب الشيخ الى انه خط الاستواء اذا لم يعرض
من الاسباب الارضية امر مضاد كان يكون موضعا قريبا من البحر او في غور او غير ذلك وذهب طائفة من القدماء الى ان الاقليم الرابع
وان خط الاستواء حار جدا وهو اختيار ابي سهل المسيحي والامام لان الاعدل هو الاقليم الرابع فهو الذي نرى من توفر العمارات وكثرة
التوالد والتناسل في الاقاليم السبعة دون غيرها من المواضع المنكشفة فان ذلك يدل على انها اعدل من غيرها وما يقرب من وسطها يكون

قوله واما في الاشخاص هذا عطف على ما تقدم اي اقرب الانواع الى المعتدل الحقيقي الانسان واقرب اصنافه اليه سكان خط الاستواء ثم سكان الاقليم الرابع واما اقرب الاشخاص اليه فهو اعدل شخص من اعدل صنف منه ولم يحتج هنا الى ان يقول في افضل سن على ما قال الاستاد لان يكون غرضه بيان من يكون منهم اعدل ثم انه لو لم يذكر هذا ايضا لكان معلوما مما سبق لكنه ذكر لارادة ذكر الاعضاء بعده ليكون نظم الكلام احسن واما في الاعضاء فقد ظهر اي فيما سبق ان الاعضاء الرئيسة ليست شديدة القرب من الاعتدال الحقيقي لما يجب من جهة احوالها ومنافعها ان يكون مائلة منه اما الى الحرارة واليبوسة كالقلب او الى الحرارة والرطوبة كالكبد او الى البرودة والرطوبة كالدماغ لكن ما قرب الى الاعتدال الذي ذكره اللحم لانه يتعقد من الدم وحرارته قريبة من الاعتدال واما رطوبته فانها وان كانت زايدة الا انه اذا انعقد لحما قلت فقرب منه ايضا ولان الحاجة اليه انما كانت لسد الخلل الواقع بين الاعضاء فيجب ان يكون قريبا من الاعتدال ليلا يغير الامزجة الواجبة للاعضاء المجاورة ثم هو صنفان في ذلك فقسم منه وهو ما يقال له اللحم المفرد كلحم الفخذين وظاهر الصلب وباطنه ومن الانسان اقرب من القسمين الباقيين وهو اللحم الغددي كلحم الاثنين والثديين وتحت اللسان والابطين وخلف الاذنين والاربيتين واللحم العضلي وهو اكثرها في البدن والاول منها اقرب لغلبة الاجزاء العصبية في الاخير قوله واقرب منه الجلد لانه لا يكاد ينفعل عن ماء ممتزج بالتساوي نصفه جمد ونصفه مغلي هذا برهان اني دال على اعتدال الجلد في الحر والبرد حذف منه الكبرى العلم بها وهي قولنا وكل ما لا ينفعل من المعتدل معتدل وانا علمنا انه اني لانه لا يفيد علية الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل من هذا الممتزج المعتدل قيل معرفة مساواة الحار والبارد في الجسم المختلط منهما يتوقف على اعتدال اللامس فلو استفيد اعتدال اللامس منها لزم الدور واجيب بان المراد المساواة تخمينا الحقيقية او اذا علم تخمينا قرب الكيفيتين من التساوي عرفنا ان الجلد مثله ولقايل ان يعود ويقول معرفة المساواة تخمينا يتوقف على اعتدال اللامس تخمينا فلو استفيد الثاني من الاول لزم الدور بل الجواب ان يقال انا لا نعلم اعتدال الجسم المختلط باللمس ليلزم ذلك بل انما يعلم ذلك بالعقل ونعلم اعتدال اللامس وانحرافه بالاعتدال المعلوم بالعقل فاندفع الدور قوله ويكاد تتعادل فيه اشارة الى برهان لمي على قرب اعتدال الجلد وتقريره ان الجلد فيه روح ودم وعصب وتسخين الاولين يكاد ان يكافي تبريد الاخير فيكون قريبا من الاعتدال قال المسيحي قوله واقرب منه الجلد لا يصح في مطلق الجلد فان منه جلدة القدم وهي بعيدة الحس كثيفة الجسم ولذلك لم يات بحرف السور لكونه مهملة في قوة الجزئية واجيب عنه بان القضية انما يكون مهملة اذا كان المهملة موضوعها لا محمولها وان علمنا ان الجلد مقدم تقديرا فلا نسلم ان هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كل جلد اقرب من اللحم حتى جلدة القدم لما ذكرنا من الدليلين قوله وكذلك لا ينفعل اشارة الى انه كما هو قريب من الاعتدال في الحرارة والبرودة اقرب منه في اليبوسة والرطوبة لانه لا ينفعل عن جسم حسن الخلط من ابعد الاجسام كالتراب باليابسة كالماء اذا كان ما فيه بالسوية وكل ما لا ينفعل عن المعتدل يكون معتدلا وانما قال واسليها دون رطبها ليكون صريحا بان المراد من الجسم الرطب ليس الهواء لانه اذا خالط الاجسام اليابسة فرقها وهذا في برهان اني وترك اللمي ههنا وهو ان يقول ويكاد يتعادل فيه رطوبة الدم ويبوسة العصب الا ما مر في اعتداله بين الحر والبرد قوله وانما كان يشكل اشارة الى بيان الصغرى في القياسين وهي ان الجلد لا ينفعل من المعتدل ومعناه انا حكمنا بكون الجلد مثل الجسم المذكور لانه لا ينفعل عنه اذ لو كان مخالفا له لانفعل اذ الاشياء المتفقة العنصر المختلفة الطبايع كالعناصر والمركبات ينفعل بعضها من بعض وانما قيد بكونها متفقة العنصر اي المادة اذ لو اختلف المادة كما في كرتي النار والقمر لا يلزم من اختلاف الطبايع الانفعال وانما جعل العناصر متفقة في المادة لاشتراكها في الهيولى المشتركة قوله وانما لا ينفعل الشيء عما شاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية شبيهة فيها جواب عن دخل تقريره ان يقال لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الجسم المذكور ان يكون معتدلا لجواز ان يكون عدم الانفعال لمشاركته له في الكيفية بان يكون حارا او باردا والجلد مثله وتقرير الجواب ان هذا السؤال مع انه طعن في كون الجسم المذكور معتدلا لانه انما يوصف بكونه حارا او باردا لو لم يكن معتدلا ساقط لان مجرد المشاركة في الكيفية لا يكفي في عدم الانفعال لانه لا ينفعل الشيء عما شاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في تلك الكيفية شبيهة فيها بان يكون في رتبته في الحرارة او البرودة لان ناقص الحرارة يسخن زايدها وناقص البرودة استبرد زايدا

لا محالة اقرب الى الاعتدال مما على طرفيها فان الاحتراق والفجاجة اللذين من الكيفيتين ظاهران في الطرفين فاما ان خط الاستواء آخر فلان الشمس هناك لا تبعد عن سمت الراس بعدا كثيرا لانه لا تبعد عنهم اكثر من ثلثة وعشرين جزءا ونصف وتسامت رؤوسهم في كل سنة مرتين فيكون الشمس عندهم دايما اما مسامتة او قريبة من المسامتة عندنا في الصيف سخنا جدا وان كان في زمان يسير مع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقديم برد الشتاء فالبقعة التي الشمس فيها دايما اما مسامتة او قريبة منها وما دام لم يبرد بردا يخرج عن الاستعداد للتسخين التسريع بطريق الاولى ان يكون حرارتها مفرطة والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله وصح ان الظن الذي يقع من ان هناك اي في خط الاستواء خروجا عن الاعتدال بسبب قرب الشمس ظن فاسد والى جواب شبهتهم اشار بقوله وان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية وتغيرا للهواء اي التسخين من مقاربتها الشمس ههنا اي موضعا كان نحو فيه من الاقليم الثالث او الرابع او الاكثر عرضا ما ههنا كالخامس الى السابع وان لم يسامت فيه وذلك لان الشمس اذا سامت الراس في خط الاستواء لا يدوم مسامتتها بل تزول عنه بسرعة لما عرفت والسبب اذا لم يدم تقل اثره وان كان قويا واما ههنا او فيما اكثر عرضا فان الشمس اذا قربت من سمت الراس تبقى ايام فيكون هناك النهار اطول من الليل طولا اسنا ويكون اسخانها اشد لان السبب اذا دام قوي اثره وان كان ضعيفا المعز قوله ثم ساير احوالهم فاضلة متساوية اي ظنهم خروج خط الاستواء عن الاعتدال ظن فاسد لان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية وتغيرا للهواء وساير احوال سكانهم فاضلة متساوية لتعادل حر نهارهم وبرد ليلهم لتساويهما دايما بخلاف غيرهم ولان صيفهم ليس شديد الحر ولا شتاؤهم شديد البرد اذ لا تبعد الشمس عن سمتهم كثيرا او زمان كل واحد من الصيف والشتاء قصير وهو شهر ونصف لان فصولهم ثمانية اذ الشمس تسامت رؤوسهم في السنة مرتين في الاعتدالين فيحدث صيفان وبعد عنها غاية البعد مرتين في الانقلابين فيحدث شتاآن وبين الصيف والشتاء تقع لا محالة خريف وبين الشتاء والصيف ربيع فيقع ربيعان وخريفان فمن اول الحمل الى نصف الثور صيف لان الشمس تسامت رؤوسهم حينئذ ومنه الى اول السرطان خريف ومنه الى نصف الاسد شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه الى نصف العقرب صيف ومنه الى اول الجدي خريف ومنه الى نصف الدلو شتاء ومنه الى اول الحمل ربيع وحينئذ لا يعظم التفاوت ولا يضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا بل يشابه الهواء مزاجهم دايما لعدم ظهور تفاوت يعتد به اذ الشمس حين تسامتهم لا تسامت وقد بعدت عنهم كثيرا بل بعد ان كانت على قرب مسامتتهم فكانهم في ربيع دايما لانتقالهم دايما من حالة متوسطة الى مثلها وبهذا بخلاف غيرهم فانهم كالمنتقلين من ضد الى ضد لغاية تباعد الشمس عنهم ثم تقاربها قوله وكنا قد علمنا وفي بعض النسخ وكانا قد علمنا في تصحيح هذا الراي اي في ان خط الاستواء اعدل رسالة وتلك الرسالة لم توجد لكن وجدت في ذلك رسالة لعمر الخيام وكانها التي كانت للشيخ زاد فيها ونقص منها ونسبها الى نفسه ويلخصها ما ذكرناه وقال المولى المحقق نصير الملة والدين الطوسي رحمه الله ان اريد بالاعتدال تشابه الاحوال بحيث لا يتغير عليهم الهواء تغيرا يعتد به فلا شك انه في خط الاستواء ابلغ من الرابع وان اريد تكافؤ الحر والبرد فلا شك انه في الرابع ابلغ لكثرة المواليد الثلث فيه وتوفر العمارات وتوسط الوان سكانه وخلاف ذلك كله في خط الاستواء ولقايل ان يقول يمكن ان يكون ذلك لاسباب ارضية ولذلك قال الشيخ ما لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد من الجبال والبحار قوله ثم بعد هؤلاء فاعدل الصنايف سكان الاقليم الرابع كان الاولى ان يقول ويعد هؤلاء بدون ثم على ما في بعض النسخ وانما كان بعد هؤلاء الاعدل سكان الرابع لان سبب الاحتراق دوام مسامتة الشمس واستعداد البلد لمباشرة عن ورود الاضداد وسبب الفجاجة دوام بعد مسامتتها وحيث لا يكون هناك مسامتة الشمس زمانا كثيرا لا يحترقون احتراق سكان اكثر الاقليم الثاني والثالث وحيث لا يكون بعد الشمس عن مسامتهم دايما لا يكونون فجين كسكان اكثر الخامس وما هو ابعد عرضا كالسادس والسابع والحاصل ان ما قبل الرابع حار جدا وما بعده بارد جدا والمتوسط بين الحر المفرط والبرد المفرط يكون معتدلا والفج بكسر الفاء جمع فج بالكسر ايضا وكذا نيون جمع في وانما قال كاكثر سكان الثاني والثالث لان بعضا من الثاني كالاول في ضعف الاحتراق لعدم دوام المسامتة وآخر الثالث كالرابع في الفضيلة كاول الخامس لآخره ولا يلزم من كون سكان الاول والاقل من الثاني غير محترقين ان يكونوا معتدلين كسكان خط الاستواء على ما ظن بعض اذ بسبب طول نهارهم يشتد تسخينهم بالنسبة الى سكان خط الاستواء

وما كان قريب الى ...

بيوم

ن

فقوله شاذ كذا اسم كان وشبهه حارة ويجوز نصبهما ليكون اسم كان ضمير الشيء وشبهه خبر بعد خبر وانما وجب كون الجلد معتدلا لامور

الاول انه جعل واقيا للبدن والواقي يجب ان يكون بحيث يحس بكل ما يرد عليه من الامور الغريبة بدون ميل الى طرف الثاني ان

لا يعظم ضرره بسبب تاثره عما يخالفه فان المعتدل لا يتاثر عن الحار تاثر البارد عنه الثالث انه جعل الطبيعة حاكما في مقادير الملموسات

والحاكم يجب ان يتساوى ميله الى الاطراف وانما جعل حاكما بالطبع في مقادير الملموسات لان الحيوان مركب من العناصر وبقاؤه منوط بها

على اعتدالها وفساده بخروجها منه فيجب ان يكون في ظاهره ما يدرك به ما يلاقيه ويتميز الاطراف ليمنع ادراكه الا ان المعتدل لا ينفعل

عن الاشياء المعتدلة فلا يدركها لانه اذا لم ينفعل عنها يبقى على انها معتدلة فيدرك الخارج عن الاعتدال بالانفعال والمعتدل بعدم

الانفعال واذا كان السبب في اعتدال الجلد ما ذكرنا من الامور فما يكون منه اكثر حاجة يجب ان يكون اعدل واليه اشار بقوله واعدل الجلد

جلد اليد واعدل جلد اليد جلد الكف واعدل جلد الراحة واعدله ما كان على الاصابع واعدله ما على السبابة واعدله ما كان على انمله

اي انملة السبابة فلذلك يحكى اي انملة السبابة والانامل الاصابع الاخرى يكاد يكون كالحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات فان الحاكم يجب

ان يكون متساوي الميل الى الطرفين جميعا اي الافراط والتفريط معا حتى يحس بخروج الطرف عن التوسط والعدل وارد على قرب الجلد من

الاعتدال من وجهين الاول ان الجلد لو كان اقرب الى الاعتدال لكان اتم استعدادا من القلب والروح فوجب ان يكون المتعلق الاول

للنفس الناطقة الثاني ان الجلد لو كان اعدل لكان الجزء الحار فيه كالبارد وكذا الرطب كاليابس والاول باطل والا كان الجزء الحار

في القلب اكثر من البارد كثيرا لكونه اسخن من الجلد كثيرا وكان القلب ضعفا ما عدا الاشياء لا اديا لان مكان المركب مكان جزئه الغالب وكذا

الثاني والا كان الجزء اليابس في الشعر اكثر من الرطب بكثير لكونه ليس من الجلد كثيرا لكنه ليس كذلك لان عشرة مثاقيل من الشعر مثلا اذا

وضعت في القرع والانبيق تحلل منه مثقالان وسبعة منها ماء ومثقالان كلس والباقي بعد يابسة وهو الرطب واليابس اقل من نصفه والجواب

عن الاول ان التعلق الاول للنفس ليس هو القلب او الروح بل البدن بواسطة مزاج جملة البدن الحاصل من تكافؤ امزجة الاعضاء لا

بواسطة مزاج عضو معين وتخصيص الروح بالذكر في بعض الاحوال انما هو لكونه اشهر آلة لها وهو اول ما يتكون من المني اذا اشتمل الرحم

عليه ثم بعد ذلك يبتدئ المحوق باخذ حصته اعداد المكان القلب الذي هو مجمع الارواح وحصة الكبد وكذا الدماغ ثم الى السرة لينال

الروح بها مددا والمني فهذه حالة يستحيل الى الدموية ثم الى العلقة ثم الى المضغة وحينئذ تحدث الاعضاء الرئيسة وتميز بعضها

من بعض ويكون ذلك في الذكران في مدة خمسة عشر يوما وفي الاناث في مدة اثنين وعشرين يوما ونصف وينفصل الراس عن المنكبين والاطراف

عن الضلوع والبطن في الذكران في مدة ثلثين يوما وفي الاناث في مدة خمسة واربعين وفي ضعف هذا الزمان الذي كملت فيه صورة الجنين يكون

حركته فيكون اكمل مدة يتحرك فيها الجنين ستين يوما واكثرها تسعين وحينئذ يتعلق النفس به وينبعث منها القوى لا قبله وعن الثاني ان

كون الجلد اقرب الى الاعتدال لا يقتضي كون الجزء الحار فيه كالبارد والرطب كاليابس بل يقتضي ان يكون بعد ساير الاعضاء من الاعتدال

اكثر من بعده عنه ومكان المركب مكان جزئه الغالب انما هو بحسب الغلبة في الكيفية لا بحسب الكمية ثم ان كل واحد من الاعضاء ليس مطلوبا

لاجل نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه وحينئذ جاز ان يقتضي مزاجه موضعا وبحسب حاجة البدن اليه يقتضي غيره والقلب كذلك فانه لما كان عضوا

رئيسا على الاطلاق ومنبعا للحار الغريزي ومبدأ للقوى كما هو مذهب الحكماء اقتضى ذلك ان يكون في الوسط لئلا يلزم الترجيح من غير مرجح ولا

يلزم من قلة الاجزاء الارضية في الشعر ان لا يكون يابسا في الغاية فان الجوهر اليابس الكاين في المركبات ليس هو الارض فقط بل الهواء ايضا سيما

في الشعر فان مادته البخار الدخاني وبالتقطير يصعد ما كان فيه قابلا للذاب وهو معظمه للطافته ويبقى منه قدر يسير كلسا فالحكم على قلة

يبوسته لقلة ما يكلس منه يكون فاسدا وايضا كثرة المائية فيه انما هي لانقلاب الهوائية ماء بسبب ملاقاتها سطح القرع والانبيق ومنعه لها من

التحلل والتلاشي كما نشاهد ذلك في الحمام فيجوز ان يكون الغالب فيه الاجزاء الارضية وزيد المائية بسبب انقلاب الهواء اليها قال رحمه الله

ويجب ان تعلم اقول المتن ان المعتدل يطلق على ما تكافات اليه الكيفيات المتضادة وهو الحقيقي وعلى ما له مزاج هو الربيع وان بعد

من الحقيقي بكثير وعلى ما يكون قريبا منه كالجلد اراد ان يشير الى انه يطلق على غير ذلك ايضا فقال ويجب ان تعلم مع ما قد علمت انا اذا قلنا في الدواء

انه معتدل لسنا نعني به انه معتدل على الحقيقة لاستحالته لما عرفت ولا نعني ايضا انه معتدل بالاعتدال الانساني في مزاجه والا لكان من جوهر

الانسان اي من حقيقته بعينه لان اختلاف الانواع انما هو لاختلاف الامزجة فاذا كان مزاجه مثل مزاج الانسان ساواه في صورته النوعية

وكان انسانا لا دواء بل نعني بكونه معتدلا انه اذا ورد على البدن المعتدل المزاج من الانسان وانفعل من الحار الغريزي تكيف البدن بكيفيته لم

يكن تلك الكيفية مائلة عن كيفية البدن من طرف من طرفي الخروج عن التساوي والاعتدال فانه اذا لم يؤثر فيه اثرا مائلا عن الاعتدال فكانه معتدل

بالقياس الى فعله فيه وهو حفظه على اعتداله وانما قيدنا البدن بكونه معتدل المزاج لان اعتدال الدواء وخروجه عنه لو اعتبرنا بالقياس الى كل

بدن لم ينضبط بل يجب ان يعتبر في الوسط ليعرف ما يخرج عنه قال الا انه المراد من طرفي الخروج عن المساواة الافراط والتفريط في الحرارة

والبرودة لانهما فاعلتان دون الرطوبة واليبوسة لان الحار عند الشيخ هو الذي اذا حصل في البدن وفعلت فيه حرارته حدث فيه

حرارة لم تكن وكذلك البارد وليس الرطب واليابس كذلك لان الرطب الذي اذا انفعلت فيه حرارة البدن رق وسال الى المجاورة لا بالاحالة

واليابس اما الذي اذا انفعل عن حرارته انشفت الرطوبات التي فيه واما الذي اذا انفعل عنها تولد منه دم مائل الى الغلظ والارضية

واما الذي يحدث كيفية اليبس بالتحليل والتجفيف فعلية ليس من حيث هو يابس بل من حيث هو اما حار او بارد وترطيب الرطب وتيبيس اليابس

بالرطوبة واليبوسة من جهة الكيفية امر يعلم ولا يعتد به هذا المحشي كلامه وهو اعلم بمراد الشيخ لكن لقائل ان يمنع ان خروج الدواء عن

الاعتدال لا يكون باعتبار الرطوبة واليبوسة لان كونهما بمعنى آخر او بالعرض لا يمنع القول لا ينافي اعتبارهما الا بنقل قول الشيخ بل نعني به

انه لا يؤثر في بدن الانسان اثرا مائلا عن الاعتدال ناقض قوله اولا لسنا نعني انه معتدل بالاعتدال الانساني لان كونه بحيث لا

يؤثر فيه يقتضي ان يكون مثله اذ لو خالفه في كيفيته لانفعل عنه لما مر ان الاجسام المتفقة العناصر المتضادة الطبايع ينفعل بعضها عن بعض

لانا نقول المراد بانه لا يؤثر فيه اثرا مائلا عن الاعتدال اليسير انه لا يؤثر اصلا بل يؤثر اثرا لا يخرج قبله الى كيفية لضعف الاثر لانه لو

اثر فيه بحيث لا يحس بعلم بتوجعه وبين الدواء الخارج عن الاعتدال في الدرجة الاولى فرق لانه ايضا هو الذي يؤثر باثر لا يشعر

به لانا نقول الدواء في الدرجة الاولى يؤثر اثرا خفيا مائلا الى كيفيته والمعتدل يؤثر اثرا خفيا غير مائل اذ نسبته الى جميع الكيفيات على

سواء قال المسيحي قول الشيخ اذا انفعل عن الحار الغريزي ليس على ما ينبغي لان الحار الغريزي ليس هو الفاعل بل الفاعل هو الحرارة و

الحار الغريزي هو الجوهر القابل للحرارة الغريزية والقابل لا يكون فاعلا والجواب ان الفاعل الفاعل يجوز ان يكون قابلا اذا

كان هو القابل لما اوجد اما اذا اوجد في غيره بالمجاورة ما قبله فلا نسلم ان الشيخ كثيرا ما يطلق الحار الغريزي على الحرارة الغريزية

اذا عرفت ذلك فاعلم ان الحرارة اربعة انواع المحسوسة من جرم النار والمستفادة من الاشعة التي موجبها الحركة والموجودة في بدن

الحيوان وهي الحرارة الغريزية وتسميها افلاطن النار الالهية واختلف في افعال بعضهم هي مزاج الروح وقيل هي مزاج البدن كله

وهما فاسدان لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت شدة ازدادت الافعال الطبيعية جودة وازدادت القوى على ما تشهد به الانسان

وليس كذلك مزاج الروح او البدن فان جودة الافعال وزيادة القوى يكونان لاعتدالهما وافراط الحرارة فيهما يتبعه فساد الافعال

والوهن في القوى وقال جالينوس الجزء الناري اذا خالط ساير اجزاء العناصر وحصل منها مركب لا فادر ذلك المركب اعتدالا لم

وقواما ولا يبلغ في الكثرة الى حيث يحرقه ويبطل قوامه ولا في القلة الى حيث يعجز عن الطبخ الموجب للاعتدال والقوام اللايقين به

وذلك الجزء الناري هو الحرارة الغريزية كما يدفع البارد الوارد على المركب بالمضادة يدفع الحار الغريب الوارد عليه ايضا بانه اذا

حاول تفريق المركب تدفع اثره بما يفيد المركب من الاتصال الحاصل بالنضج وقال في شرح كلام ابقراط ان الحرارة الغريزية متى احتدت

صارت غريبة واليه ذهب محمد بن زكريا فانه قال هي نوع من النارية لكنها ان اعتدلت كانت غريزية واذا افرطت صارت غريبة وهو

باطل لان الغريزية عند الافراط ان تغيرت حقيقتها لم تكن الغريبة من نوعها وان لم تتغير لم يكن فعلها مخالفا لما كان اولا بل اشد

وقيل الحرارة واحدة لكن بالنسبة الى فعلها اختلاف فانها باعتبار هضم المادة وانضاجها غريزية وباعتبار نفعها لها وافنائها غريبة وفساده
بين لان الحرارة الواحدة يستحيل ان يصدر عنها افعال متباينة في مادة واحدة والحق ان ما ذهب اليه ارسطو من انها حرارة فلكية تفاض
على البدن مع فيضان النفس وهي مغايرة بالنوع والحقيقة لغيرها من انواع الحرارة والة للطبيعة تتبع قوتها قوة الانفعال ووجودتها
على ما حكى الشيخ في المباحث قال ان الحرارة التي بها يقبل البدن علاقة النفس ليست من جنس الحار الاسطقسي الذي هو بل من جنس
الحار الذي ينفيض من الاجرام السماوية فان المزاج المعتدل بوجه ما مناسب لجوهر السماء لانه ينبعث عنه وفرق بين الحار السماوي
والحار الاسطقسي واعتبر ذلك بما يتركز الشمس في غير الاعشى دون حر النار فلذلك الحرارة يتبعها الحيوة التي لا يتبع الحرارة النارية و
الحاصل ان لوازم هذه غير لوازم تلك واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات ومما يدل على اختلافها ايضا هو ان هذه تفارق البدن
مع مفارقة النفس الناطقة والحرارة النارية تبقى بعدها ولذلك تعفن بدن الميت ولو كان في وسط الثلج اذ في العفونة تحرك الاجزاء النارية لعدم
المانع من تحريكها وهو الحيوة ويستحيل تحركها الاجزاء الهوائية الى الطبيعة النارية ومن يجعل ذلك الحرارة ويستولى فيتحلل بالرطو
ويبقى غليانا منفصل بع لطيفها من كثيفها فيبطل الممزوج الى بساطتها الاولى اعلم ان ما حكى الشيخ عن ارسطو في الشفا وهو انها من جنس
الحار الذي ينفيض من الاجرام السماوية يشعر بانها من حرارة الاشعة والظاهر انه لا يريد ذلك لان المشهور من الحكماء انها غيرها
وفيض من السماويات لكن الكلام في فيضانها من انه كيفيضان القوى على الروح اي بتبعيته ما يوجبها الاشبه هو الاول لان فيضان
جرم ذي حرارة على البدن لا يساعده قواعد الحكماء وان كان ظاهر كلامهم يوهمها بالثاني لذكرهم ما يشعر به وهو لفظ الحار وعليه كثير من الاطباء
منهم ابن ابي صادق لانه عرف الحار الغريزي بانه جوهر حار رطب كونه سماوي لا هو ما فيه ولا الذي ولا الطارئة قوله وكذلك اذا قلنا انه
حار اي يجب ان يعلم ايضا انا اذا قلنا ان الدواء الفلاني حار او بارد لسنا نعني انه في جوهره اي في حقيقته في غاية الحرارة والبرودة ولا انه
احر من الانسان او ابرد منه لانه كونه حارا او باردا انما هو بكونه معتدلا ولا نعني بكونه معتدلا الاعتدال الذي في الغاية بان يكون معتدلا
حقيقيا ولا كونه مزاجه مثل مزاج الانسان ظاهره والى التعليلين اشار بقوله والا لكان المعتدل مزاجه مثل مزاج الانسان فلو قال والا
كان المعتدل هو الحقيقي او ما مزاجه مثل المزاج الانساني لكان اشمل للتعليلين قوله ولكنا نعني انه يحدث منه في بدن الانسان
حرارة او برودة فوق التي له ظاهره لا يحتاج الى بيان ويكون على هذا ما ينفعل بكيفيته التي فيه بالفعل كالماء البارد دواء ايضا سواء كان
فعله من خارج كما اذا صب على البدن او رش على الوجه او من داخل كما شرب اداء لكن لو فسر الحار والبارد بما لا ينفعل من غير المعتدل هو ما هو انه اذا
ورد على البدن وانفعل عن حرارته اثر فيه اثرا مائلا الى طرف لا يتناول الا ما ينفعل بكيفيته التي فيه بالقوة وهو الدواء الحقيقي وكانه اتهاعد
عن هذا التفسير لما ذكر ليكون اشمل فتتداوى بالبارد بالفعل كالماء البارد والثلج والحار بالفعل كالماء الحار والحديد المحمى وغيره
قال الامام الدواء اذا اثر حرارة في بدن الانسان باحداثه فيه حرارة فوق التي له كانت كان احر منه اذ لو كان ابرد منه لم يزد في حرارة
بل في برودته لو كان مساويا لها لما اثر فيه حرارة واذا كان الحار ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج
الانسان وعاد المحذور المذكور وقال الاستاد انه ساقط لان الذي منع الشيخ منه هو ان كون الدواء احر من الانسان بالفعل لا
لا بالقوة وما ذكره يدل على انه احر بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة ان يكون احر بالفعل فان الفلفل اذا ورد بدن الانسان خرجت
قوته الى الفعل ويسخن البدن مع انه لم يكن احر من الانسان بالفعل والمحذور كون المعتدل مثل مزاج الانسان بالفعل لانه حينئذ يكون
هو هو لا اذا كان بالقوة ولقائل ان يقول ما منع الشيخ منه لو كان هو كونه احر من الانسان بالفعل لم يصح قوله ولا ابرد
منه لان كل دواء فرض ابرد منه بالفعل وايضا المعتدل من الدواء اذا انفعل في البدن يخرج الى الفعل فيلزم ان يكون مثله حينئذ
بل الصحيح في الجواب انه لو لم يكن احر منه اي اكثر حرارة منه لكان اما اقل حرارة منه او معادلا له وما يكون اقل حرارة منه لا يلزم منه ان
يكون باردا او يزيد في برودته بل يجوز ان يكون حارا في نفسه فيزيد في حرارته والفرق بين الحار والاحر هو ما ذكرنا من الفرق بين المعتدل

والواو

والواقع في الدرجة الاولى وقال المسيحي الدواء حار بالقوة واذا ورد على البدن يخرج الى الفعل ان اراد به ان ذلك يحصل بالاستحالة
لزم ان لا يكون لنا دواء بارد لان للبدن عضو فيه الحرارة وجرمها اعظم من جسم الدواء فعند وروده عليها سواء كان حارا او باردا
احالته كيفيتها الى الحرارة مع بقاء صورته النوعية فان الاقوى من شانه ان يحيل الاضعف والمحيل من شانه ان يفيد المستحيل ما يناسبه
وان ارادوا ان ذلك يحصل بدون الاستحالة فبطلانه ظاهر لا بد من القول بالاستحالة لان الدليل قائم عليها والمزاج الذي يتوقف عليه
جميع الاحكام الطبية مبني عليها ثم قال والذي يمكن ان يصالح هذا من جهة الطب هو ان للادوية الحارة فيها خاصية مقتضية لذلك
عند ورود الدواء الى بدن الانسان وهذه خاصية افيضت على الدواء وليست عن المزاج بل تابعة له باعداده وكذلك القول
في الادوية الباردة وهذا هو الحق وان لم يقولوا به خرجوا عن الواجب وللقائل ان يختار ان المراد هو ذلك بالاستحالة ولا
يلزم ان يصير البارد حارا لان الحار عنده ما يفيد حرارة للبدن والبارد مع استحالته لا يفيدها كالخمر اذا صار ربا وشان
المحيل ان يفيد المستحيل ما يناسبه لا ان يجعله من درجته حتى يجعل البارد حارا بالمعنى المذكور ويختار ان المراد حصول ذلك بدون
الاستحالة بان يفرق الحرارة الغريزية اجزاؤه عند وروده على البدن وبعد تفرقها يظهر كيفياتها قوله ولهذا اي ولكون
المراد من الحار والبارد انما هو باعتبار احداثه في البدن حرارة او برودة تختلف حاله باختلاف الابدان فانه قد يكون باردا
بالقياس الى بدن الانسان لاحداثه البرودة فيه حارا بالقياس الى بدن العقرب لاحداثه الحرارة فيه وحارا بالقياس الى
بدن الانسان باردا بالقياس الى بدن الحية مثل ما ذكرنا من الاعتبارين ويعلم منه انه يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع
[illegible] ليصح الحكم بكونها حارة او باردة كيف وقد يجد الواحد سخيا لبدن الانسان مبردا للعقرب والشوكران مطفيا لحرارة
الانسان ومذكيا لحرارة السماني لا يقال يستحيل ان يكون دواء واحد باردا بالقياس الى نوع حارا بالقياس الى اخر لانه انما
برد الانسان مثلا بان يقاوم حرارته ويقهرها حتى يبرد بدنه وحرارته لا شك انها اقوى من حرارة العقرب والشي المقاوم الاقوى يقاوم الاضعف
فيجب ان يكون تبريده للعقرب اقوى من تبريده للانسان لانا نقول الدواء البارد هو الذي اذا انفعل عن حرارة البدن استحال الى كيفية يكون
برده اكثر من برد البدن لا انه يبرده حرارة البدن وحينئذ لم لا يجوز ان يكون دواء واحدا اذا انفعلت فيه حرارة الانسان استحال
الى كيفية تكون ابرد من كيفيته واذا انفعل فيه حرارة العقرب استحال الى كيفية تكون احر من كيفيتها لا يقال برودة العقرب اكثر من برودة
الانسان فالدواء اذا كان بحيث يغلب حرارته على برودة العقرب يلزم ان يغلب حرارته على برودة الانسان فكيف يستحيل الى كيفية
تكون ابرد من كيفيته لانا نقول برودة العقرب اكثر من برودة الانسان من جهة النسبة لا في الكمية لان البرودة الموجودة في بدن الانسان
اكثر من البرودة الموجودة في بدن العقرب وحرارة الدواء غالبة على برودة العقرب في النسبة والكمية فلا يلزم من غلبتها على برودة العقرب
غلبتها على برودة الانسان قوله بل قد يكون دواء حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو وظاهر لان مزاج
زيد اذا كان احر من مزاج عمرو كان تسخين الدواء لبدنه فوق ما يكون لبدن عمرو وفي هذا اشارة الى انه كما يجب اعتبار الادوية بالقياس الى
النوع الواحد لاختلاف الانواع في الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى شخص معتدل لاختلاف اشخاص النوع في الامزجة ايضا
قوله ولهذا اي ولكون الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو توهم المعالجون بان لا ينبغي
اي لا يواظبوا على دواء واحد في تبديل المزاج اذا لم ينجع اي لم ينفع بل ينتقلوا الى غيره مما يكون من نوعه كما اذا اريد مداواة علة باردة واستعمل
مدة دواء حار كبزر الرازيانج وشراب الاصول ولم يؤثر فيبدل بغيره مما يكون احر كبزر الانيسون وشراب الاسطوخودوس اذ رب
حار بالنسبة الى بدن يكون معتدلا بالنسبة الى اخر فلا يؤثر فيه وكذا البارد ولا ان ينتقل الى ما يكون مخالفا له في الكيفية فانه يقتضي المحالة و
قول ابقراط ان انت فعلت جميع ما ينبغي ان يفعل ولم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان ينتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رايته منذ اول
الامر ثابتا يدل على ان الانتقال ينبغي ان لا يكون الى ما خالفه الا الى ما يوافقه في الكيفية قال وبعد اذ قد استوفينا الكلام في

المزاج المعتدل فلننتقل الى غير المعتدل اقول لما فرغ من البحث في المزاج المعتدل شرع في اقسام المزاج الخارج من الاعتدال
قال الامزجة الغير المعتدلة سواء اخذتها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية وهي مشتركة في انها مقابلة للمعتدل
ووجه انحصارها في ثمانية هو ان المعتدل الاعتدال النوعي لما كان ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها على ما ينبغي في مزاج النوع فغير
المعتدل بهذا الاعتبار يكون ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها لا على ما ينبغي بل خارجا عنه فذلك الخروج اما ان يكون في مضادة
واحدة وهي الحرارة فقط او في البرودة فقط او الرطوبة فقط او اليبوسة فقط بان يكون احر مما ينبغي او ابرد او ارطب او ايبس وتسمى هذه
الاربعة بسيطة لخروجها في كيفية واحدة او في مضادتين جميعا بان يكون احر وارطب معا او احر وايبس معا او ابرد وايبس معا وتسمى هذه الاربعة
مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن ان يزيد الاقسام على الثمانية لان معنى توفر الكيفيات على ما ينبغي هو ان يكون احدى النسبتين او كلتيهما
والاول اربعة وكذا الثاني لانه اذا كان التغير في كلتيهما فالزائد من الفاعلتين اما الحرارة او البرودة وعلى كل من التقديرين فالزائد
من المنفعلتين اما الرطوبة او اليبوسة وقيل عليه لما كان معنى المعتدل المزاج الذي توفر عليه من العناصر بكمياتها وكيفياتها
القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون خروجه من الاعتدال بالفاعلتين معا كالمركب الذي يكون على ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وخمسة باردة
اذا صار الاولى احد عشر جزءا والثاني ستة اجزاء وكذا بالمنفعلتين معا وحينئذ يرتقي الامزجة الخارجة الى ثلثة وستين جزءا وذلك لان
الخروج من الاعتدال اما بكيفية فاما ان يكون بزيادتها او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعا يكون اقسام هذا القسم ثمانية وان كان
بكيفيتين فاما ان يكون بالفاعلتين او بالمنفعلتين او بالحرارة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة او بالبرودة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة
فهذه ستة اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون الخروج بزيادة او نقصان او في احديهما بالزيادة وفي الاخرى بالنقصان فيصير اقسام هذا
القسم اثنا عشر حاصلة من ضرب ستة في ثلثة وان كان بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعلتين مع الرطوبة او بهما مع اليبوسة او بالمنفعلتين
مع الحرارة او بهما مع البرودة وعلى التقادير اما ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في جانب النقصان او البعض في جانب الزيادة والبعض
الاخر في جانب النقصان والزايد في هذا القسم اما بكيفية او بكيفيتين وعلى كل من التقديرين ستة اقسام فلكل واحد من الاقسام الاربعة
لهذا القسم ينقسم الى ثلثة اقسام ويحصل اثنا عشر وهي اقسام هذا القسم وان كان باربع كيفيات فاما ان يكون كل منها في جانب الزيادة
او في جانب النقصان او بعضها في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان وهذا القسم ينقسم الى ثلثة اقسام لان الزايد اما ان يكون
بكيفية او بكيفيتين او بثلث فيصير اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل يصير ثلثة وستين وفيه نظر اما اولا فلان معنى التوفر
على ما ينبغي هو ما ذكرنا من ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى وكذا المنفعلتين على ما ينبغي كان يكون نسبة الحار الى البارد الضعف
بان يكون الحار من خمسة الى عشرة والبارد من عشرة الى عشرين فان هذه النسبة ما دامت تكون محفوظة كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة
والبرودة وان اختلفت هذه النسبة وان كانت بزيادة الحرارة كان المزاج خارجا الى الحرارة وان كانت بزيادة البرودة كان خارجا
الى البرودة ولا يتصور قسم ثالث ليذهب الوهم اليه وقس عليها النسبة بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد انواع الامزجة الخارجة على
الثمانية واما ثانيا فلان الامزجة الخارجة باعتبار ما ذكره يصير ثمانين لان اقسام الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرين لا اثنا عشر لان خروج
احديهما في جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان قسمان اذ الزيادة في الفاعلتين يمكن ان يكون في الحرارة والنقصان في البرودة وبالعكس
واقسام الخروج باربع كيفيات يكون ستة عشر لا خمسة لان اقسام الزايد بكيفية من اقسام القسم الثالث من الخارج باربع يكون اربعة وبكيفيتين
يكون ستة وبثلث اربعة ومجموعها اربعة عشر وهي مع القسمين الاخيرين يكون ستة عشر فيصير الاقسام ثمانين لان اقسام الخارج بكيفية ثمانية واقسام
الخارج بكيفيتين اربعة وعشرون واقسام الخارج بثلث كيفيات اثنان وثلثون واقسام الخارج باربع ستة عشر ومجموعها ثمانون وانما قال انها
ثلثة وستون لانه اعتبر في الخروج بكيفية زيادة كل من الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الخروج بكيفيتين ذلك الا في الخروج بثلث ايضا فنقص في
الاول ستة وفي الثاني احد عشر قوله سواء اخذتها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو اي انك ان اخذت المعتدل نوعيا

كان

كان مقابله غير المعتدل النوعي ويكون ثمانية اقسام سواء اخذته باعتبار الخارج او الداخل وان اخذته صنفيا كان مقابله غير المعتدل الصنفي ويكون ثمانية
اقسام وهكذا في الشخصي والعضوي والحاصل ان لكل واحد من الامزجة المعتدلة الثمانية مقابلا ينقسم الى ثمانية اقسام لو جمعت مقابلات
الجميع يكون اربعة وستين قوله وذلك على قسمين اي البسيط الخارج في المضادة الواحدة على قسمين لانه اما ان يكون احر مما ينبغي
لكن ليس ارطب وايبس مما ينبغي فيه اشارة الى ان الامزجة المفردة لا بد فيها من اعتبار التعادل في جانب مع التغالب في الاخر اذ الخارج في
ما يزيد حرارته على برودته مع تعادل الرطوبة واليبوسة فيه اذ لو زادت احديهما ايضا لكان المزاج مركبا ولم يكن لنا مفرد فالمفرد
تعادل في احد الجانبين وتغالب في الاخر والمركب فيه تغالب بلا تعادل والمعتدل فيه تعادل بلا تغالب قوله لكن هذه الاربعة
اي المفردة لا تستقر ولا تثبت وفي بعض النسخ ولا يلبث اي الخارج في مضادة تغلب سريعا الى المضادتين لان كل واحدة من الكيفيات اذا
غلبت غلبت كيفية اخرى اذ لكل منها فعل يستحيل تخلفه عنه وذلك الفعل يستلزم غلبة الاخرى فالاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس
اذ شأن الحرارة التحليل والتحليل يتبعه اليبس والابرد مما ينبغي يجعله ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط البرودة لاقتضائها
اقماع الحرارة يوجب قصور الهضم المقتضي لفجاجة الاخلاط وانما تكون غريبة لحصولها من قصور الهضم لكن ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع
من ايجاب البرودة للرطوبة لان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون ايجابها لما يتبعها اسرع او لان الميبس يكون بافناء الرطوبة والترطيب
بايجادها وافناء الشيء اسرع واسهل من ايجاده لان الافناء يكفيه عدم سبب واحد والايجاد يتوقف على جميع اسبابه او لان حصول
التيبيس عن الحرارة بالذات وحصول الترطيب من البرودة بواسطة اخماد الحرارة والايبس مما ينبغي سريعا ما يجعل البدن ابرد مما ينبغي
لان بقاء الحرارة ببقاء الرطوبة لكونها مادة لها وبسبب غلبة اليبوسة اذا انتشفت الرطوبة تقل الحرارة وتخمد كما يكون عند صيرورة
الحطب رمادا فتغلب البرودة والارطب مما ينبغي ان كان بافراط كان اسرع من الايبس في تبريده اما تبريده قبل الخنق ان كانت غريزية كالتي
في المزاج وهو بمضادة الكيفية ان كانت غريبة واما كونه اسرع من الايبس فلحدوث ذلك منه بلا واسطة بخلاف الايبس فان الحرارة
يخفف الرطوبة التي هي غايتها اولا ثم يحصل عند تخفيفها نقصان الحرارة فيحصل البرد وان لم يكن بافراط يحفظ البدن على اعتداله من
الحر والبرد مدة اكثر من حفظ الايبس لان ايجاب اليبوسة للبرد اسرع من ايجاب الرطوبة الغير المفرطة له لان اليبوسة تقتضي نقصان
مادة الحرارة بالذات فينقص في زمان يسير لانها لا تحتاج في ذلك الى معين بخلاف الرطوبة فانها لا تقوى على اطفاء الحرارة الا بمعين
كقصور الهضم فانها تكثر بسببه ثم تطفئها قوله الا انه يجعله آخر الامر ابرد مما ينبغي معناه ظاهر ولو قال ثم انه لكان اولى ولو لم
يذكره لكان احسن على ما لا يخفى قوله والذي تفهم من هذا اي مما ذكرنا من ان الامزجة الاربعة لا تستقر وان غلبة الكيفية فرضت يلزمها
غلبة اخرى ان الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة منها اي من مناسبة الصحة للبرودة وفي بعض النسخ منها اي من مناسبة الاعتدال
فاما ان ذلك يفهم مما مر فلما علم ان الحرارة اذا غلبت على البدن لا تستقر بل تجعله ايبس واذا صار ايبس صار ابرد فهي لغلبة الحرارة لم
يبعد عن الاعتدال بل كانت تعود اليه بخلاف البرودة فانها اذا غلبت تجعله ارطب والارطب تجعله ابرد لا احر فيبعد عن
الاعتدال واما ان الحرارة تكون اشد مناسبة للاعتدال او الصحة اولا فلان الكل ايضا ولان الاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس واليبوسة
ليست مضادة للحرارة بالذات بل بالعرض وذلك لعدم المادة التي هي سبب لحفظ الحرارة والابرد مما ينبغي يجعل البدن ارطب
بالرطوبة الغريبة وهي مضادة للحرارة الغريزية التي هي سبب للصحة بالذات ويذكر ههنا وجهان آخران ايضا الاول ان
البرد اذا افرط قتل والحر اذا افرط برد والبرد دون القتل فيكون افراط الحرارة اقل مضرة من افراط البرودة فيكون الحرارة انسب
للصحة من البرودة الثاني ان افعال الصحة كلها حركات والحرارة موجبة لها بخلاف البرودة فانها مخدرة مانعة منها ومما
وان دل على ان الحرارة اشد مناسبة للصحة والبرودة لانها ليسا مما يفهم مما مر على ما لا يخفى واعلم ان ذكر الصحة ههنا ليس لانه يريد بها
غير الاعتدال لان الصحة المزاجية عبارة عن اعتدال المزاج بل انما ذكرها توضيحا للاعتدال لانها اظهر منه عند الجمهور وقيل انها

ذكرها لانها ليست عبارة عن اعتدال المزاج فقط بل عنه وعن التركيب والاتصال قوله فمنه الى قوله او ابرد وايبس معا ظاهر
قوله لا يمكن ان يكون احر وابرد معا او ارطب وايبس معا ظاهر ايضا مما ذكرنا لان نسبة الحار الى البارد فيما ينبغي اذا كانت مثلا بالضعف
فعند النسبة اما ان يكون البارد اكثر من النصف او اقل وكون الحار اكثر من الضعف او اقل لكن اذا كان البارد اكثر من النصف استحال
ان يكون الحار اكثر من الضعف حتى يكون المزاج احر مما ينبغي لامتناع ان يكون شيء اكثر من نصف آخر وذلك الآخر اكثر من ضعفه واذا كان
البارد اقل من النصف استحال ان يكون الحار اقل من الضعف لامتناع ان يكون الشيء اقل من نصف الآخر والآخر اقل من ضعفه وقيل
انما يمتنع كون المزاج احر وابرد مما ينبغي معا وارطب وايبس معا لان غلبة كلا الضدين محال والا يلزم ان يكون الكيفيتان المتضادتان
غالبتين مغلوبتين معا في وقت واحد من جهة واحدة وهو محال وهذا انما يتم في الخارج عن المعتدل الحقيقي لا فيما نحن فيه لان زيادة
المتضادتين هاهنا تستلزم كون كل واحدة منهما زايدة على ما ينبغي لا على الاخر ليلزم الغالبية والمغلوبية قوله وكل واحد اي
كل واحد من الامزجة الثمانية الخارجة من الاعتدال اما ان يكون ساذجا او بلا مادة وهو ان يحدث وفي بعض النسخ ان يغلب ذلك المزاج
في البدن كيفية وحدها من غير ان يكون قد تكيف البدن بها لنفوذ خلط فيه متكيف به اي بذلك المزاج وفي بعض النسخ بها اي بتلك الكيفية
فتغير البدن اليه اي غير ذلك الخلط البدن الى ما يكيفه وفي بعض النسخ فيغير البدن اليه وفي بعضها مغير البدن مثل حرارة الدقوق
وبرودة الحصر المصرود والمثلوج والحر بالكسر هو الذي تألمت اطرافه من ملاقاة برد تقال حصر الرجل حصرا بالفتح اذا اصابه برد
وحصر يومنا اي اشتد برده ورجل حصر اي بارد والمصرود هو الذي اصابه الصرد وهو البرد فارسي معرب والمثلوج هو الذي
اصابه الثلج فالثلثة بمعنى واحد ومثال لسوء المزاج البارد كالدقوق الحار واما ان يكون مع مادة وهو ان يكون البدن انما تكيف
بكيفية ذلك المزاج بمجاورة خلط نافذ فيه غالب عليه تلك الكيفية مثل تبرد البدن بسبب بلغم زجاجي او تسخنه بسبب صفراء كراثية
خصهما بالذكر لانهما اخص مع ان سوء المزاج قد يكون بمائية او ريح او غير ذلك الا ان الكثير يكون من الاخلاط قال المسيحي التقسيم الذي
ذكره الشيخ لسوء المزاج من انه بلا مادة او معها تقسيم لسوء المزاج الذي من قبل الامور الخارجة عن الطبيعة ووجوده قبل كمال
ذات البدن والمزاج الذي كلامنا فيه من جملة الامور الطبيعية ووجوده قبل كمال ذات البدن فكان الحق ان تقول المزاجات اما اصلية
او غير اصلية والاصلية اما ان يكون متعادلة او خارجة عن الاعتدال اما في كيفية او في كيفيتين والخارجة ثمانية وغير الاصلية وهي
سوء المزاجات اما ان يكون بلا مادة او معها ولقايل ان يقول لا نسلم ان كلامنا في المزاج الذي وجوده قبل كمال ذات البدن فان
الخارج عن الاعتدال الشخصي والعضوي بالنسبة الى الفضلاء انما هو ما وجوده قبل كمال ذات البدن ويسمى سوء المزاج ويكون بلا
مادة ومعها قوله وستجد في الكتاب الثالث والرابع مثالا واحدا واحدا من الامزجة الستة عشر تنبيه على انه يجوز
ان يختص ببعض عضو وان يعم البدن فان الكتاب الثالث في الامراض المختصة ببعض عضو والرابع فيما يعم البدن واشلتها ليست
فيهما مرتبة بالترتيب بل معناه انها توجد فيهما وفيه بحث فان صاحب الكامل ذكر ان سوء المزاج المركب لا يكون بلا مادة لان الحار الرطب
حدوثه يكون من الدم كالفلغموني والحار اليابس من الصفراء كالحمرة والبارد الرطب من البلغم كالترهل والبارد اليابس من السوداء
كالصلابة فالموجود من اقسام سوء المزاج يكون اثني عشر قال الامام في الطب الكبير اذا قلنا اقسام سوء المزاج ستة عشر فذلك
بحسب التقسيم العقلي واما في الوجود ففيه بحث لان سوء المزاج الساذج في كيفية واحدة باقسامه الاربعة موجودة الحار منه كما اصابه
السموم والبارد كمن ناله البرد والرطب كالترهل واليابس كالمشايخ الاستفراغي لكن الذي مع المادة لم يذكروا امثلة
اقسامه وفي وجوده نظر اذ لكل مادة بالضرورة كيفيتان فكيف يتصور المادي منه مع كيفية مفردة واما ما هو المزاج الساذج
في الكيفيتين معا فالحار اليابس كالدق وغيره من المركب بعضهم بعده من المفرد وكلاهما صحيحان لانه في اول حدوثه يكون
مفردا ثم يصير مركبا لما مر ان الاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس والحار الرطب كانه لا يوجد له نظير وقد سأل بعض الاطباء عن الشيخ

مثاله المس يعرض الآن مثاله والبارد الرطب كالترهل المستحكم وهو ان يكون لحم البدن كلحم القرحة في اول نباته فان ذلك لا يكون
لان مادة رطبة انصبت بل لان نفس العضو لعجزه عن ان يميز المائية عن غذائه يصير بعض غذائه بعد ارطب فيرطب لذلك مزاجه ولهذا
لا يحتاج الى استفراغ شيء من المادة بل الى تجفيف العضو فقط والبارد اليابس كصاحب الارق واما سوء المزاج المادي في كيفيتين
فالحار اليابس كالغب والحار الرطب كالحمى الدموية والبارد الرطب كالفالج والبارد اليابس كالسرطان فعنده الموجود منها احد
عشر لانه لا يجب من اقسام المركب الساذج الا الحار الرطب والمفرد المادي باقسامه وقد يذكر في مثال الاول الصداع الحادث في الحمام
وقال الاستاذ يمكن تصور المادي مع كيفية واحدة على احد الوجهين الاول ان تغلب على البدن خلطان متوافقان في
احدى الكيفيتين متضادان في الاخرى كالدم والصفراء اذا غلبا على البدن فانهما اذا اندفعت كل واحدة منهما انكسرت
بالاخرى كرطوبة الدم بيبوسة السوداء بعد المعية فيهما وهي الحرارة غالبة فيكون المزاج حارا مفردا ماديا وهكذا في الجميع
الثاني ان يكون احدى الكيفيتين لا يؤثر في البدن بسبب من الاسباب فحينئذ يكون المؤثر كيفية واحدة مع كونها مادية ولا
يمكن ان تصور سوء المزاج المفرد على غير ما ذكرنا من الاعتبارين فاعرفه وتصور على ما قلنا فانه لا مزيد عليه وهو من الاسرار التي
لا توجد في غير كتابنا هذا قوله فاعلم ان المزاج مع المادة اي سوء المزاج الذي مع المادة قد يكون من جهتين من جهة ان العضو
يكون منتفعا بالمادة اي دخلت مسام العضو القريبة من ظاهره مسلا لها اي لم يدخل بعد بل كانت على ظاهره وجعل لها قسما واحدا لتقارب
ظاهر العضو ومسامه القريبة ومن جهة ان المادة قد يكون محتبسة في مجاريه اي تجاويفه التي ينفذ فيها شيء في بطونه اي تجاويفه التي لا ينفذ فيها شيء
وعلى التقديرين ربما كان احتباسها ومداخلتها قويا بان يفرق المادة ايضا الى العضو ويحدث فرجا يرسخ فيها جميعه وربما لا يكون كذلك
بان لا تبلغ المادة الى ان يعمل ذلك او انا قلنا قد يكون لان كل سوء مزاج مع المادة ليس كذلك قوله فهذا هو القول في المزاج اي
اكثره لا تمام القول فيه لان الفصل الآتي ايضا في امزجة الاعضاء وقوله ليتسلم الطبيب من الطبيعي ما ليس بينا له بنفسه وفي بعض النسخ
ما ليس بينا له اي بعد كونه بنفسه والضمير في نفسه على الاول راجع الى ما والتقدير ما ليس بينا بنفسه اي بنفس ذلك الشيء وعلى الثاني ان
الطبيب وقد سبقت الاشارة منا الى ان كل ما لم يكن بينا بنفسه لا يحتاج الى التسلم من الطبيعي والعلم عند الله قال رحمه الله الفصل
الثاني منه اي من هذا التعليم في امزجة الاعضاء اقول كان الغرض بيان امزجة الاعضاء لكن عمم الحكم وقال ان الله تعالى
اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به واصلح لافعاله واحواله بحسب احتمال الامكان وفوض ذلك اي بيان حكمته مفوض
الى الفيلسوف لا الى الطبيب قال الامام ان الفلاسفة احتجوا على ذلك بان الممكن لا بد له من مؤثر واجب وممكن منتهي اليه
على ما تقرر في موضعه والممكن اما ان يكون امكانه كافيا في صدوره من مؤثره وافاضة الوجود عليه او لا يكون والاول يجب صدوره
عن مؤثره لما ثبت ان الاثر مع المؤثر التام واجب الوقوع واذا كان مؤثره ازليا يكون هو ايضا ازليا لان التقدير ان امكانه كاف في
صدوره وهو يقتضي دوامها والثاني يتوقف وجوده لا محالة على شرائط كاستعداد المادة وارتفاع المانع وشأن هذا الممكن يكون له امكان الذاتي
والاستعدادي واذا تحققت شرائطه وجب صدوره ايضا وعدمه قبل ذلك لا يكون لبخل من الجواد المطلق لانه عام الفيض لا يتوقف
افاضة الجود عنه الا على وجود الاستعداد فظهر ان الخالق قد اعطى كل شيء ما هو اليق به واصلح لافعاله بحسب احتمال الامكان له وفيه نظر لان
ما ظهر مما ذكر هو ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها الاستعداد للصور النوعية لا ان مزاج كل نوع هو اليق الامزجة دون
غيره وزعم المحشي انه يدل عليه لان المواد لما اتحدت في الكل لم يكن ايضا اختلاف المواد في الانواع بذواتها بل بمقاديرها وذلك هو المزاج
فاذن اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج كل نوع اليق به من غيره وليس كما زعم لان اللازم مما ذكره هو ان اختلاف الانواع بحسب
اختلاف الامزجة لا ان مزاج كل نوع اليق به من غيره نعم لو قال لانه حينئذ يصدق ان مزاج كل نوع وكل عضو اليق به لان فيضان الصور
والقوى والاعراض اللازمة وما يترتب عليها من الكمالات يتوقف على الاستعداد المبني على المزاج لكان اقرب وقال المسيحي ان عبارة

الشيخ يوهم ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع فكان الحق ان يقول ان الخالق اعطى
كل حيوان وكل عضو من الصور بحسب ما استحقها المزاج وقال القرشي اي ذا اي الفلاسفة انه تعالى اعطى كل مزاج ما استحقه من الصور
النوعية والمزاج هو المعد لقبول الصور فيكون متقدما عليها فكيف يصح ان يقال ان الخالق اعطى كل حيوان من المزاج ما هو اليق به وهما متغايران
وفيهما ضعف لانا لا نسلم ان عبارته توهم ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده بل على انه افيض عليه في اصل وجوده لا بعده وانما اقتصر
على الحيوان والعضو لان الحيوان اعلى المراتب في العضو ادناها فيعلم منهما انه كذلك في النوع والصنف والشخص قوله واعطى الانسان
اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم وفي بعض النسخ يمكن ان يكون له وهما متقاربتان معنى الا ان الاولى اظهر مقصودا وابلغ اقترانا
بقوله مع مناسبته لقواه التي بها يفعل ويفعل فعلها كالجاذبة والدافعة والمحركة وينفعل كالتي بها يكون الفرح والفزع والغضب وغير ذلك من
الامور النفسانية قوله واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه هذا كان يعلم من قوله اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به لكنه
لما ذكر بعده انه اعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون له ولم يكن مزاج كل عضو كذلك بل كانت امزجة الاعضاء متفاوتة لاغراض مهمة
وكان الاعتدال الذي له بحسب تكافؤ امزجة الاعضاء بين انه اعطى كل عضو منها مزاجا يليق به فجعل بعضها احر وبعضها ابرد وبعضها
ايبس وبعضها ارطب لتترتب عليها تلك الاغراض فاما احر ما في البدن الروح والقلب اما الروح فلانه الطف واخف ما في البدن لسرعة نفوذه
وحركته بالنسبة الى غيره وكلما يكون الطف واخف كان الحفيان فيه اكثر واما القلب فلانه منشأ الروح بتلطيف الدم الى ان يصير روحا
وملطف الحار ينبغي ان يكون اقوى منه في الحر لتقوى على تلطيفه واختلف في ان القلب اجزاء الروح فقيل القلب لان الروح يتولد منه و
العلة يكون اقوى من المعلول وقيل الروح لانه جوهر لطيف ناري وهوائي وجوهر القلب من لحم واغشية وعروق واعصاب وغضروف
ودم وشيء منها لا يبلغ الروح وكان الشيخ يرى تساويهما ولهذا لم يعطف القلب بالواو ولان الواو لا يدل على الترتيب وقال الامام انما جعلهما
في رتبة لان كلا منهما احر من الآخر من وجه لان حرارة الروح اكثر كمية لكنها اقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب اقل كمية
واكثر كيفية ليبوسته ولقائل ان يمنع كون حرارة الروح اقل كيفية ويقول انها اكثر والامام عدل الى الترتيب ساعة فساعة وان سلم فكونها
اقل كيفية لا ينافي كونها احر اذ المراد بالاحر ان يكون الحار فيه اكثر على ما صرح به الشيخ لا يقال ذكر الروح وكذا الشعر والدم والبلغم
لم يكن مناسبا لانه من جملة الفصل في امزجة الاعضاء ولو كان الغرض ذكر الاجسام التي يشتمل عليها البدن لكان الحق ان يتعرض للمني والصفراء
والسوداء ايضا لانا نقول ان ذكر الروح انما كان لمشابهته الاعضاء في انه جزء البدن وقد عده بعض الاطباء من الاعضاء واما ذكر الدم
فلانه عضو بالقوة وكذا البلغم لانه دم بالقوة واما الشعر فلانه جزء كالي واشبه العضو ومن الاطباء من عده في الاعضاء المتشابهة الاجزاء
وانما لم يتعرض للمني لانه بالنسبة الى هيئة البدن فضلة يستحق ان يدفع اولانه دم قد تغير في قوامه ولونه لا في صورته النوعية فحكمه حكم
الدم ولم يتعرض للصفراء والسوداء لانهما ليسا عضوا بالانفراد لا فعلا ولا قوة قوله ثم الدم فانه حار وهو بعد الروح والقلب
احر ما في البدن من الاعضاء واما انه حار فلان المجدانه يسخن الاعضاء اذا غلب ويولد علل الحارة متى خرج عن حالته الطبيعية ويتولد عن
الاغذية الحارة والاوقات الحارة والاسنان الحارة واما انه اقل حرارة من القلب والروح فلما مر انهما احر ما في البدن واما انه اكثر
حرارة من الكبد فلما ذكره هو انه لاتصاله بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد وقال الاستاذ هذا الجواب عن دخل مقدر وهو ان
الكبد مولدة للدم وليس ذلك الا بقوة حرارتها وما يفيد شيئا يكون اقوى من المستفيد منه لان العلة تجب ان تكون اقوى من المعلول وتقرير الجواب
ما ذكره فانه قال الدم المتصل بالقلب ينزف من وهو الذي ينفذ من الكبد ليتصل بالقلب قلنا ان الدم جميعه يتصل بالقلب لكن بعضه
بغير واسطة كالمذكور وبعضه بواسطة الشرايين فانها مصاحبة للاوردة وبينهما منافذ يستفيد دم الاوردة من حرارة القلب الموجودة
في الدم والروح اللذين في الشرايين ومما يدل على مصاحبة الشرايين مع الاوردة ووجود المنافذ بينهما انهما اذا فصدنا وريدا من اوردة
البدن سال الدم الوريدي والشرياني قوله ثم الكبد فانها حارة وهي بعد ما مر احر مما بقي اما انها حارة فلان فعلها طبخ الكيلوس

واحال

واحالة الى الدم وذلك لا يكون الا بالحرارة واما انها اقل حرارة من الدم فلانها كدم قد برد بالجمود فيكون لا محالة اقل حرارة من الدم قوله
ثم اللحم فانه احر مما بقي اما انه حار فلانه يتولد من الدم الذي هو حار ولهذا اثقل الشحم على الاعضاء اللحمانية كالكبد واما كونه على القلب
لان الدم اذا تولد في الكبد لا يكون دما بل يتم بعد ما دقه وجرم القلب حيث اطلب من اللحم يجب ان يكون غذاؤه لزجا واللزج لا يكون
الا دسما فيلتف الدسومة فيما يقرب من مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب والغضاريف ليس غذاء الكبد لزجا والا فهما شيء من ذلك وكلو
من الشحم واما انه اقل حرارة من الكبد فبينه الشيخ بقوله وهو اقل حرارة منها وتقرير عندنا بما يخالطه من ليف العصب البارد وهو ظاهر
وانما تعرض لبيان ذلك لما سبق الى الوهم ان اللحم ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد لانه يتولد من متين الدم وهو يكون اشد حرارة من
غيره ويقتضي الحرارة فيفيده زيادة الحرارة ايضا فبين ان سببه قلة حرارة ما يخالطه من ليف العصب قوله ثم العضل اما انه حار فلان
فيه اجزاء لحمية وهي حارة ولانه آلة للتحريك والتحريك يكون بمعونة الحرارة واما انه اقل حرارة من اللحم فلما ذكره من انه خالطه عصب ورباط وهما
باردان قوله ثم الطحال اما انه حار فلان جوهره لحمي وهو مشتمل على الاوردة والشرايين واما انه اقل حرارة من العضل فما بينه بقوله لما فيه
من عكر الدم فانه السوداء الطبيعية لقوله فيما يأتي والطبيعي منه رسوب الدم المحمود وقال القرشي ما ذكره ليس تعليلا لكونه اقل حرارة
من العضل بل تعليل لكونه حارا ذكر لخفاء الحرارة اذ الظاهر انه بارد لان غذاءه من السوداء وهي باردة فبين ان فيه عكر الدم فيكون حارا
فان قيل عكر الدم هو السوداء فكيف يكون حارا قلنا ليس عكر الدم الذي فيه سوداء صرفا اذ لو كان لم يصلح للتغذية لان شيئا
من هذه الاخلاط لا يغذو لبقراط سوى الدم فلا بد ان يكون دما كثيرا ويصدق على المجموع العكر لاجل السوداء المخالطة وليس على ما
ينبغي لان الشيخ ليس هنا في بيان حرارته بل في بيان نقصان حرارته كل ما يتأخر عما تقدمه ودلالة كونه عكر الدم على نقصان حرارته من
العضل اظهر من دلالته على حرارته قيل ان الشيخ ذكر هنا ان الطحال حار وجعله اسخن من الشرايين والاوردة ولما تكلم في كيفية تولد
الاخلاط قال ان الغذاء اذا ورد المعدة انهضم الحار منها وحدتها بل الحرارة ما يطيف بها من الاعضاء من الكبد واليسار
كالطحال فانه قد يسخن الجوهر بل بالشرايين والاوردة التي فيه وعلى هذا لا يكون له فضل في الحرارة عليهما وقال الاستاذ هذا فاسد
لانه في بيان نقصان حرارته عن العضل لا في بيان زيادة حرارته عن الاوردة والشرايين وفيه نظر لان كلامه على ما يدل عليه قوله
ثم كذا ثم كذا صريح في ارادة الامرين نقصان حرارة المتأخر عما تقدمه وزيادتها عما تأخر قوله ثم الكلية اما انها حارة فلان جوهرها
لحمي ولذلك ظن بعضهم انها احر من العضل واما انها اقل حرارة من الطحال فلما ذكره من ان الدم فيها ليس بكثير لانه انما يرد اليها
مقدار تغذيتها اذ الغرض فيها ليس لشيء آخر بخلاف الطحال اذ فيه يكمل طبخ السوداء التي ينبغي ان ينصب الى المعدة ولذلك يكون الشحم عليه
يسيرا وفي الكلية كثيرا قوله ثم طبقات العروق الضوارب اي الشرايين اما انها حارة فلما تقبله من سخن الدم والروح اللذين
فيها والكثرة الحركة واما انها اقل حرارة من الكلية فلان حرارتها ليست ذاتية لعصبية جوهرها بخلاف حرارة الكلية فانها ذاتية للحمية
جوهرها قوله ثم طبقات العروق السواكن اي الاوردة اما انها حارة فلما فيها من الدم واما انها اقل حرارة فلانه ليس فيها الا
الدم وفي الشرايين الدم والروح وهي ساكنة والشرايين متحركة قوله ثم جلدة الكف المعتدلة اما ان الجلد احر ما بقي
من الاعضاء فلانها باردة على ما يأتي وهو ليس ببارد فيكون مع اعتداله في الحر والبرد حارا بالنسبة اليها واما انه اقل حرارة من
الاوردة فظاهر لانه ليس مجرى الدم وما يأتي اليه منه ايضا قليل واما ان جلدة الكف اقل حرارة من مطلق الجلد فظاهر ايضا لكونها
اعدل على ما مر لا يقال انه جاء في الفصل الاول اقرب الاعضاء من المعتدل الحقيقي واقرب منه الجلد جعل كثيرا من الاعضاء اقرب الى
المعتدل من اللحم علما لا يخفى لاحتمال ان يكون جعل اللحم هنا كالاقرب باعتبار مزاجه الاصلي وجعل الاعضاء المذكورة هنا اقرب باعتبار مزاجه
العرضي قال رحمه الله وابرد ما في البدن البلغم اقول لما ذكر ترتيب ما اشتمل عليه البدن في الحرارة شرع في ترتيبه بحسب البرودة
وجعل البلغم ابرده وهو ظاهر لكونه اقرب الى طبيعة الماء والكثرة افادة البرد عند غلبته ما سواه ثم الشعر وكونه باردا ظاهر ايضا لانه انما يتولد

من بخار دخاني فارقه ما كان فيه من الاجزاء النارية وبقيت الارضية ولنا انه اقل بردا من البلغم فلما فيه من اجزاء دهنية يتماسك بها الارضية
والغالب في الدهن اجزاء هوائية ثم العظم وما يدل على انه بارد غلبة الارضية عليه وقلة الدم فيه ولذلك يكون صلبا واما انه اقل بردا
من الشعر فلاغتذائه من الدم واحاطة اللحم عليه بخلاف الشعر ثم الغضروف وما يدل على برودته ما ذكرنا في العظم واما انه اقل بردا من
العظم فلان دمه اكثر وقوامه الين قال الامام ولي فيه ان جعل العظم ابرد من الغضروف نظر وذلك لان الارضية في العظم اكثر والمائية
في الغضروف اكثر على ما حققه القطبي فكان الحق ان يجعل الغضروف ابرد وهو ضعيف لان المائية التي فيه مائية شبيهة بالدم لا انها
مائية حتى تقتضي زيادة البرد وكل ما هو اكثر مائية لكان ابرد لكان اللحم ابرد من العظم ثم الرباط وما يدل على برودته صلابته وبيانه
من العظم واما انه اقل بردا من الغضروف فلان دمه اكثر وقوامه الين ثم الوتر وما يدل على برودته انه من العصب والرباط الناشي من
العظم واما انه اقل بردا من الرباط فلانه اكثر منه دما والين قواما ثم الغشاء وما يدل على برودته كونه مؤلفا من عصب ورباط كالوتر واما
انه اقل بردا منه فلان العصب فيه اكثر لكونه اقوى في الاحساس والرباط في الوتر اكثر لكونه اقوى في تحريك الاعضاء والرباط اشد بردا
من العصب ثم العصب وما يدل على انه بارد قلة دمه وصلابة قوامه واما انه اقل بردا من الغشاء فلانه اما من الدماغ او النخاع وهما اقل
بردا اما من الدماغ فانه بارد لا ام الدماغ التي هي غشائية الجوهر وفقرات الظهر وهو اقل بردا من العصب لاستفادة حرارة من
القلب والكبد بالمجاورة ثم الدماغ فانه بارد ايضا لاحاطة امه والقحف به واقل بردا من النخاع لانه الين من النخاع واكثر دما منه
ويصل اليه الروح الحيواني اولا اعلم ان قوله في الشفاء النخاع حار لاتصاله بالقلب واما الدماغ فبارد جدا حتى انه يحس برده اذا لمس
مناقض لهذا وقال الاستاد ويشبه ان يكون جعله النخاع هنا اقل بردا باعتبار مزاجه الاصلي وكان يريد ان يكتب بدل اقل اكثر فسبق القلم
ثم الشحم وما يدل على برودته سرعة جموده بعد اذابته واما انه اقل بردا من الدماغ فلان الغالب على الجوهر الدسمي الاجزاء الهوائية ثم
السمين وما يدل على انه بارد جموده اذا ذوب واما انه اقل بردا من الشحم فلانه لمجاورته اللحم يستفيد حرارة ولذلك لا يسرع اليه الجمود كما
يسرع الى الشحم الاشكال انه جعلها حارة في الادوية المفردة لان ذلك انما هو بمعنى اثارتها الحرارة كاثارة الحشائش الباردة اليابسة
عند القائها على النار ثم الجلد فانه لاعتداله آخر مراتب ما هو بارد في البدن كما كان آخر المراتب فيما هو حار فيه قال رحمه الله
وانما ارطب ما في البدن البلغم اقول ارطب ما في البدن ايضا البلغم ورطوبته ظاهرة ولذلك يكثر من الاغذية الرطبة ويتولد عنها
رطبة واما انه ارطب ما في البدن فلما مر من انه اقرب الى طبيعة الماء ولان جميع الاعضاء انما يستفيد الرطوبة منه ومن الدم وهو ارطب من الدم
لمائيته ثم الدم ورطوبته ظاهرة ايضا واما انه اقل رطوبة من البلغم فلكونه اكثر نضجا واشد قواما ولذلك يكون ابطا جمودا من البلغم
ثم السمين وما يدل على رطوبته لين جوهره وغلبة المائية والهوائية فيه ومجاورته من اللحم وهو رطب واما انه اقل رطوبة من الدم فظاهر
من جوهره ولانه انما يستفيد الرطوبة منه ثم الدماغ وما يدل على رطوبته غلبة الهوائية والمائية فيه واما انه اقل رطوبة من الشحم مع انه الين
قواما منه فلان الغالب عليه الاجزاء المائية وعلى الشحم المائية والهوائية ومجموعهما ارطب من المائية وحدها ولان الدماغ لا يذوب بالحرارة
ذوبان الشحم ثم النخاع وما يدل على رطوبته لين جوهره وكونه كجزء من الدماغ وعلى انه اقل رطوبة منه صلابة قوامه بالنسبة اليه ثم الثدي وما يدل
على رطوبته انه لحم غددي غلب عليه الاجزاء البلغمية وعلى انه اقل رطوبة من النخاع كونه اصلب منه ثم الانثيان وما يدل على رطوبتهما كونهما غددي
اللحم وعلى انهما اقل رطوبة من الثدي صلابتهما عليه وطبخهما للمني ثم الرئة وما يدل على رطوبتها لين قوامها وعلى انها اقل رطوبة من الانثيين
دوام حركتها ومجاورتها للقلب ثم الكبد وما يدل على رطوبتها كون جوهرها دمويا واما انها اقل رطوبة من الرئة فيأتي الكلام فيه ثم الطحال وما
يدل على رطوبته كونه لحمي الجوهر مخلوطا بالدموية وعلى انه اقل رطوبة من الطحال مزيد صلابتها وقلة الدموية فيها بالنسبة الى الطحال ثم العضل
وما يدل على رطوبته غلبة الاجزاء اللحمية وعلى انه اقل رطوبة من الكلية كثرة حركته فانها مجففة وما فيه من الاجزاء العصبية ثم الجلد
ورطوبته باقية من الدم وكونه اقل رطوبة من العضل عدم اللحم فيه قوله هذا ما ذكرنا من الترتيب في القول الثالث الترتيب الذي ذكره جالينوس

في الجوا

في الجوامع وجعل الرئة ارطب من الكبد وليس الامر كذلك لان الرئة في جوهرها وغريزتها اي طبيعتها ليست برطبة لان كل عضو شبيه
في مزاجه الغريزي بما يغتذي به شبيه في مزاجه العارض بما ينفصل منه وهي تغتذي من اسخن الدم وما هو اكثر مخالطة للصفراء وكل
ذلك يعلمنا جالينوس ونحققه من كلامه فحصل لنا مقدمتان احديهما ان غذاء الرئة اسخن من غذاء الكبد والثانية ان
ما غذاؤه اسخن فهو اسخن وهما ينتجان ان الرئة اسخن من الكبد وما يكون اسخن من شيء لا يكون ارطب منه نعم يجوز ان يقال ارطب من الكبد
لشدة ابتلالها بكثرة ما يجتمع عندها من الرطوبات بسبب ما يتصاعد اليها من البخار وما ينحدر اليها من النزلات واذا كان الامر
على هذا فلتتنبه وجاء ايضا اذ الكبد وان كانت ارطب من الرئة كثيرا في الرطوبة الغريزية فالرئة ايضا ارطب منها بوجه آخر وهو انها
اشد ابتلالا بالرطوبة الغريبة ودوام الابتلال بها يجعل العضو ارطب في جوهره ايضا بدوام استنقاعها الانفعال قوله كل عضو شبيه
في مزاجه الغريزي بما يغتذي منقوض بالمرارة بما ذكر في فصل الاخلاط انها تغتذي من المرة الصفراء مع ان مزاجها الغريزي بارد لكون
جوهرها عصبانيا لانه لم يدع ان مزاج الرئة في الاصل يابس بل يلزم جالينوس على قوله ولذلك قال يعلمنا جالينوس هذا ثم الصفراء
لا يغتذي وحدها بل مخلوطة بالدم بحيث تتغير في قوامها بان يكثف وفي كيفيتها بان تقل حرارتها وتصير بحسب الاستحالات مشاكلة لجوهرها
وهكذا حال كل ما يغتذى قوله وهكذا يجب ان نفهم من حال البلغم والدم مثله من جهة اخرى وهو ان البلغم ارطب من الدم باعتبار ان رطوبته
على سبيل التقريب في الجوهري اي بنفوذه فيه وامتزاجه في جرمه بحيث يرتفع الامتياز بينه وبين جرمه لتكون قوامه وتقربه به الغذاء به
منه وانما قال في اكثر الامر لانه اذا خالط الدم في تغذيته غذاء الدماغ لا يكون ترطيبه على سبيل البل واذا كان حالهما في الترطيب ذلك فلو قيل
الدم ارطب من البلغم او البلغم ارطب منه كان كل منهما صحيحا باعتبار على انه لو جعل البلغم في نفسه وجوهره اشد رطوبة من الدم لا على سبيل
البل في ترطيب الغير لصح ايضا لان الدم بما استقر في حظه من النضج تحلل شيء كثير من رطوبته التي كانت في البلغم قبل استحالته اليه لانه على ما
يأتي في بحث الاخلاط دم استحال بعض الاستحالة لا تماما ولا ازديادا بالفعل وتلك الرطوبة باقية في البلغم فيكون اشد رطوبة منه وفي
بعض النسخ ان الدم بلغم طبعي استحال بعض الاستحالة وهما متساويتان في ارتكاب المجاز لاطلاق البلغم على الدم باعتبار ما يؤول اليه
في الاولى واطلاق الدم على البلغم باعتبار ما كان في الثانية الا ان الاولى اولى لان الدم بلغم استحال تمام الاستحالة لا بعضها وقيد البلغم
بالطبعي لانه المراد اذا قيل انه ارطب من الدم او بالعكس والمائي فيه اعلى انه شبيه بالماء منسوب اليه كالدم الى الهواء والصفراء الى
النار والسوداء الى الارض لانه يريد به البلغم المائي المشهور على ما قيل لانه غير طبعي وقد في قوله وقد يكون في نفسه اشد رطوبة ليس
للتقليل بل للتحقيق اذ البلغم الطبعي لا يكون في نفسه الا كذلك وعلى ما ذكرنا لا تخفى فائدة قوله من جهة وكونها غير الجهة التي كان بها كل
من الكبد والرئة ارطب من الآخر لا عينها على ما قيل لان كون كل منهما ارطب من الآخر انما كان من جهة نفسها وكون كل من الدم والبلغم ارطب
من الآخر انما هو من جهة ترطيب الغير وظهر ان من قال ان عبارة الشيخ مختلة وكانه من الناسخ اذ كان الحق ان يقول ان رطوبة البلغم
التي يريد بها على الدم رطوبة غريبة والتي يريد بها الدم رطوبة غريزية لم ينقل الا الاخلال فهمه هذا غاية تقرير هذا الموضع يعرفه
من كثر مراجعته الى الشروح قال رحمه الله وانما ايبس ما في البدن فالشعر اقول ايبس ما في البدن الشعر لانه يتولد من بخار
دخاني تحلل ما كان فيه من خلط ذلك البخار وبكسر البخار اي رطوبته حتى يتقلب الدخان الصرف اي الخالية مما تعقد به من الرطوبة وانعقدت
لا الخالية منها بالكلية لامتناع انعقادها وكل ما كان كذلك يكون ايبس مما يتولد مما فيه رطوبة معتدة اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلانه
لا بد له من مادة تخرج من مسام جسمه وهي لا يجوز ان يكون رطوبة لانها ان كانت غليظة لم يمكن خروجها منها بل اندفعت وخرجت مع البول و
ان كانت رقيقة سالت حين خروجها فتعين ان يكون غير رطوبة وما يخرج من البدن اذا لم يكن رطوبة اما بخار صرف وهو هواء فيه اجزاء مائية
تلطف بالحرارة واختلطت به اختلاطا لا يميز الحس بينهما او دخان صرف وهو هواء فيه اجزاء ارضية تلطف بالحرارة واختلطت به
اختلاطا مذكورا والبخار وحده لا يتكون منه الشعر للطافته وعدم ما يفيد الاستمساك والثبات بل يسرع عوده ماء ولا الدخان الصرف

لعدم ما به يحصل الانفصال فيكون ما يجمع الامرين وهو البخار الدخاني فانه اذا بلغ تلك المسام ارتبك وتلجج بها فلم يمكن من الرجوع ولا النفوذ فربما
لبوسته فيبقى هناك مدة فتتوجه الطبيعة اليه لدفعه وحيث يخلو منابت الان يصير مادة لما لا يخلو من يتبع في البدن كن شبه وقاية يدفعه منها اولا
فاولا يجب ان يقلع اصله لئن يبقى بعضه كامنا وبعضه بارزا وهو الشعر قوله ثم العظم اي اليابس طبعا في البدن بعد الشعر العظم اما انه يابس فظاهر من
صلابته واما انه اقل يبسا من الشعر وارطب منه فلوجوه الاول ان مادته ارطب من مادة الشعر لانه من الدم والشعر من البخار الدخاني
واليه اشار بقوله لان كون العظم من الدم لا يقال الدم الذي هو مادة العظم دم سوداوي صلب على ما يجيء في بحث الاخلاط ولا نسلم ان الدخانية ايبس
منه كيف ودوام الشعر انما هو لدفع الطبيعة مادته بالتدريج لكونه فضلة وقبول انطفائه لغاية رقته وعدم انجمادها في مادته من المائية بسبب دهنيتها
وجمود مائية العظم بسبب برده الثاني ان العظم وضعه بحيث يتمكن من استقلالة وتنشر به من الرطوبة الغريزية خارجا وداخلا لاحتفان
اللحم به واحتوائه المخ بخلاف الشعر واليه اشار بقوله ووضعه وضع نشاف للرطوبة الغريزية متمكن منها وصغى ان يقرا وضع نشاف بالرفع ليكون
خبر مبتدأ ومتمكن بالجر ليكون صفة نشاف قيل كان ذلك ان يقول وضع نشافة بالشين المهملة اي مصاص منها ساعة بعد ساعة من قولهم
سافت الدن اذا شربت منه ساعة بعد ساعة لان النشف يدل على التجفيف كما نشف الهواء جسما مبلولا وليس شيء لان النشف منه سرب الرطوبة
قال الجوهري يقال نشف الثوب العرق والحوض الماء اي شربه لا يقال كونه نشفا للرطوبة لا يدل على كونه ارطب بل نشفه يدل على انه في
غاية اليبس ثم ان الرطوبة التي يحصل فيه بالنشف لا تكون اصلية لما مر في الرتبة لانه وهو مع … يصير لا محالة بالنشف رطبا وكل رطوبة يحصل
بالنشف لا يلزم ان تكون غريبة بل قد تكون غريزية اذا تمكن منها واغتذى بها الثالث ان العظم يغذو وكثير من الحيوانات كالكلاب وساير
السباع حتى ان كثيرا من الناس يغتذون به بخلاف الشعر فانه لا يغذو شيئا وان غذا نوعا واحدا منها كالخفافيش فهو نادر وليس بمحقق ايضا لانه
غير شاهد بل ظنوا ذلك لما راوا انه يطلب شعر الصبيان ويوجد في عشه واليه بقوله وكذلك فان العظم يغذو وكثيرا من الحيوانات والشعر
لا يغذو شيئا منها او عسى يغذو واحدا من جملتها كالظن بان الخفافيش تهضمه وتسيغه وانما قدم الهضم على الاساغة لما حكي من انها يهضمه في الفم
اولا ثم يسيغه وما في ما كان على هذا مصدرية وان امكن جعلها موصولة على يغذو ولو قرئ لذلك باللام على ما في بعض النسخ يكون ما زايدة ولا يكون
حينئذ دليلا برأسه بل من تمام المعاني الرابع انا لو وجدنا قدرين متساويين من العظم والشعر وقطرناهما في القرع والانبيق كان
ما يسيل من الماء والدهن من العظم اكثر مما يسيل من الشعر ويكون البلة من الثفل من العظم اقل من الباقي من الشعر فاذا كان كذلك فالعظم
ارطب من الشعر والى هذا اشار بقوله لكنا الى آخره والتقدير وعسى ان يكون في المذكور شك في دلالته على كون العظم ارطب منه لكنا اذا اخذنا ما
متساوي المقدار ووضعنا في القرع لا شك فيه قوله وبعد العظم في اليبوسة الغضروف هو معنى لفاد لو قال ثم الغضروف وانما لم يقل
هكذا لئلا يظن انه عطف على قوله فان العظم ارطب من الشعر فانه مع استلزامه المطلوب لا يناسب السياق في البعد ايضا وما يدل على يبوسة
الغضروف جميع ما ياتي في الصلابة وما يدل على انه اقل يبوسة من العظم لين قوامه وقبول الانعطاف ثم الرباط ويدل على انه اقل يبوسة من الغضروف
كونه الين منه ثم الوتر ويدل على انه اقل يبسا من الرباط لاشتماله على العصب الذي هو الين من الرباط ثم الغشاء ويدل على انه اقل يبسا من الوتر
كونه الين منه ولانه فائدة الحس في الاغلب وذلك يحتاج الى اللين بخلاف الوتر فانه للحركة وهو يحتاج الى الصلابة وقال الاستاذ انه عصب لا غير وهو
ارطب من مجموع العصب والرباط وسوف … لما سياتي ان الغشاء ايضا من العصب والرباط ثم الشرايين ويدل على انها اقل يبسا من الغشاء لمجاورتها
للروح واستقاءه الرطوبة منها ثم الاوردة ويدل على انها اقل يبسا من الشرايين انها كونها ارطب ما تحوي الشرايين وان الشرايين دائمة الحركة
والحركة مجففة ثم عصب الحركة ويدل على انها اقل يبسا من الاوردة قلة صلابته بالنسبة اليها ثم القلب ويدل على انه اقل يبسا من عصب الحركة
انه لحم قليل الصلابة بالنسبة اليه ثم عصب الحس وانما حط القلب من عصب الحركة لان عصب الحركة بعيد عن المعتدل في البرد واليبس معا وعصب الحس
ليس بايبس من المعتدل كثيرا بل عسى ان يكون قريبا او لا يبلغ بعده في البرد ايضا بعد عصب الحركة لان الحكمة تقتضي ان يكون الحاس غير بعيد عن المحسوس بالميل
عنه قال رحمه الله الفصل الثالث منه اي من هذا التعليم في امزجة الاسنان والاجناس الى آخره اقول لما كان المزاج علة يحسب

السن

السن اي عمره وكذا بحسب الجنس اي كونه ذكرا او انثى تعرض لبيان ذلك ان الاسنان تنحصر بالجملة اربعة الاول سن النمو وهو عبارة عن الزمان الذي
يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية وبزيادة النمو ويسمى سن الحداثة لقرب عهد البدن بالحدوث وهو الى قريب من ثلثين سنة لان
اثار النمو التي هي الزيادة في الطول وكثرة الحركة والغذاء وقوة الاستمرار ظاهرة الى ان يجاوز سن العشرين واثار الوقوف تظهر بعد الثلثين فما
بينهما وان لم تظهر في الحس الزيادة في الاقطار يحكم عليها بانه داخل في سن النمو اذ ربما ينمو بحيث يعجز الحس عن ادراكه الثاني سن الوقوف وهو عبارة
عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية وافية بحفظ الحرارة الغريزية سمي به لوقوف البدن فيه عن الازدياد والانتقاص ويسمى سن الشباب ايضا لان
الحرارة الغريزية تكون فيهما شابة اي هو مشتعلة من قولهم شب النار اي قويت وهي قريب الى خمس واربعين سنة او اربعين بحسب الامزجة وانما انتسبوا
هذا النقصان الازدياد والانتقاص حركتان متضادتان وبين كل حركتين متضادتين لا بد من زمان سكون الثالث سن الانحطاط مع بقاء القوة
وهي عبارة عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة نقصانا غير بين ويسمى سن الكهولة لانه سن المكتهلين من قولهم
اكتهل الرجل اي صار كهلا واكتهل النبات اي تم طوله وظهر وهو الى قريب من ستين سنة الرابع سن الانحطاط مع ظهور الضعف في القوة
وهو الزمان الذي يكون الرطوبة فيه ناقصة عن حفظ الحرارة نقصانا بينا ويسمى سن الشيخوخة لانه سن الشيوخ الى آخر العمر وسن الذبول ايضا
لان البدن يذبل فيه واما الحصر فيها فهو ان يقال السن اما ان يكون البدن فيه متزايدا او واقفا او متناقصا والناقص اما ان يكون غير بين او بينا او
يقال الرطوبة الغريزية لا تخلو من ان تفي بحفظ الحرارة الغريزية او لا والاول اما ان يحفظ مع الزيادة عليه او بعدمها والثاني اما ان لا يكون مع ظهور
الضعف او يكون معه وانما قال بالجملة اربعة لانها ليست اربعة بالنسبة الى كل شخص كل عليهم بل بالنسبة الى اكثر الاقاليم او لانها بالتفصيل اكثر منها لان
سن الحداثة منقسم الى خمسة اقسام على ما اشار اليه بقوله لكن سن الحداثة منقسم الى سن الطفولية وفي بعض النسخ الطفولية ولا انكار فيهما كقولهم عبد عبودة
وعبودية وسن الطفولية هو ان يكون بعد غير مستعد بعد الاعضاء الحركات والنهوض الى القيام والى سن الصبى بكسر الصاد وجاء
الفتح والمد وهو بعد النهوض وقبل شدة الاعضاء واستحكامها استحكاما تاما ويراد بقبل الشدة هو زمان لم يكن الاسنان فيه قد استتمت
السقوط والنبات لانها اذا استوفتهما اشتد الاعضاء وانما خرج الاسنان في هذا السن لان الصبي قبل ذلك لا يحتاج اليها والطبيعة تؤخر كل
ما لا حاجة اليه الى وقتها لئلا يلزم العبث وانما سقطت الاسنان التي في الاول كانت لينة ضعيفة والارتضاع تزيد لها وهنا وقلا وهي آلة لا يحال شاقة
الطبيعة ونبتت بدلها ما يصلح لها والى سن المترعرع من ترعرع الصبي اذا نشأ وتحرك وهو بعد الشدة ونبات الاسنان وقبل المراهقة من
راهق الغلام اذا قارب الاحتلام وفي اكثر النسخ لا واو في وقبل ويكون حالا والى سن الغلامية والرهاق وهو من آخر سن الترعرع الى ان يبقل وجه
من يستعد لذلك والى سن الفتاء بالمد مصدر فتي يفتى الى ان يقف النمو والفتى المقصور هو الشاب فهو خمسة اقسام وتقريب الحصر ان يقال
زمان الحداثة اما ان يكون المولود فيه مستعدا للنهوض او لا الثاني الطفولية والاول اما ان يكون مع شدة الاعضاء او لا الثاني الصبى والاول
اما ان يكون مع بلوغ الرهاق او لا الثاني سن الترعرع والاول اما ان يكون مع تبقل الوجه او لا الثاني سن الغلامية والاول سن الفتاء واعلم
انه اعتبر في قسمي الانحطاط دون اقسام النمو ولم يجعل الاسنان لشيء بجعل سن الانحطاط واحدا او ثمانية بجعل اقسام النمو من جملتها لان زمان
كل واحد من قسمي الانحطاط والتفاوت الواقع فيه اكثر من زمان كل واحد من اقسام النمو والتفاوت الواقع فيه قالت الاطباء ههنا انه كان
التفاوت الواقع في سن الانحطاط اكثر من الواقع في سن النمو لان زمان النقصان ينبغي ان يكون ضعف زمان الكمال لوجهين احدهما ان المادة في
زمان النقصان يابسة فتمسك بالصورة وتحفظها وثانيهما ان الطبيعة تتبادر الى ما هو الافضل وهو في الاول صرف المادة الى الكمال وفي الانحطاط
حفظها لبقاء الحيوة وغاية زمان الكمال اربعون فيكون غاية النقصان ضعفها وهو ثمانون وعليه بنوا كون العمر الطبيعي مائة وعشرين ليس بقوي وخصوصا قد ورد
في الكتب الالهية ما يخالفه والعذر بان ايام السنة حينئذ كانت اقل ضعيف جدا اذ ان يكون ذلك لاقتضاء الحكمة الالهية لعلة عدد نوع الانسان او لاقتضاء الاشكال
الفلكية حينئذ ويؤيده ما ذكر ابو ريحان البيروني في الكتاب المسمى بالاثار الباقية عن القرون الخالية ان عطيات الكواكب للمواليد اذا اتفق على احسن ما يمكن
بلغ مائتين وخمسة وعشرين سنة للشمس منها مائة وعشرون وللقمر خمسة وعشرون وللعطارد عشرون وللزهرة ثمان وستون وللمشتري اثنا عشر واذا كان الزائد بعيدا

من الحدود الكسوفية ونحو في عطية الشمس وبعدها بو المشتري وذكر ما شاء الله الحكيم في اول الكلمة في المواليد ان اسن الميلاد عند تحويل القران الاعظم الى الحمل
والطالع احد بيتي زحل وكذا حذاء المشتري والهيلاج الشمس بالنهار والقمر بالليل على غاية القوة بقي المولود حتى يعود القران الى موضعه وهو بعد
تسعماية وستين سنة وبهذه النسبة لو اسن عند تحويل القران الاوسط والاصغر وهو منقول عن معشر البلخي وغيره قال رحمه الله والصبيان
اقول سن الصبي كما يطلق على بعض من سن الحداثة على ما مر يطلق على تمامه ايضا ولذلك قال الصبيان من الطفولة الى الحداثة اي الى انتهائها
مزاجهم في الحرارة كالمعتدل وفي الرطوبة كالزايد اي كانها زايدة اي حرارتهم كحرارة المزاج المعتدل بدون الميل كثيرا ورطوبتهم كرطوبته بل هي قابلة
بحيث تعد زايدة وانما لم يحكم بالاعتدال والزيادة بدون التشبيه اما في الاول فظاهر لان مزاجهم ليس بمعتدل حاد واما في الثاني فلان حرارتهم اذا كانت
كحرارة المعتدل يكون رطوبته مناسبة لها غير مجاوزة ولو قال في الرطوبة زايدة لم يفد ذلك بل احتمل التجاوز والبيان فهم مزاجهم ليسوا كذلك
بل في الحرارة كالمعتدل في اليبوسة كالزايد ولم يصرح بهذا لكنه يعلم مما ذكرنا انه المراد وهذا راي جالينوس لكن من الاقدمين خلاف في حرارة
سن الصبي وسن الشباب في شيء واحد فذهب بعضهم الى ان حرارته في سن الصبي اشد من حرارته في سن الشباب لوجوه الاول كثرة النمو
فيه فانها تكون لكثرة الرطوبة الغريزية وكثرتها يدل على كثرة الحرارة لكونها مادتها وقوله ولذلك ينموا كثيرا ليس على ما ينبغي اذ لا نمو في
سن الشباب حتى يقال انه في سن الصبي اكثر منه بل لا وجه له الا ان يقال انه بمعنى الكثير كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني مروان الثاني
ان افعال الطبيعية من الشهوة والهضم في الصبي اكثر وادوم كما هو مشاهد من تقارب زمان الاكل مع الطلب والاستمراء والابدان يكون كذلك
اذ الزيادة بالنمو يحتاج الى بدل ما يتحلل فلو قصر شهوته وهضمه ولم يتم ذلك لم يترتب النمو بل الذبول وكل من كان كذلك فحرارته الغريزية
اشد لان الفاعل لهذه الافعال التي هي القوى الطبيعية واحدها وكذا القابل الذي هو الغذاء فقوة الافعال في احدهما دون الاخر لا يكون
الا لآلة وهي الحرارة الثالث ان الحرارة الغريزية المستفادة من المني فيهم اجمع واحدث لانهم اقرب الى التكون وهذه الحرارة مستفادة
من اصل الكون وينقص بتحلل الرطوبة لامتناع بقاء العرض بدون محله ولا شك انها كلما قربت الى المبدا يكون اقل تحللا وكلما كان كذلك يكون
اشد حرارة ولهم وجه رابع لم يذكره الشيخ ههنا لكنه يشير اليه فيما بعد وهو ان التنفس في سن الصبي والنبض يكون اشد تواترا وسرعة من سن
الشباب وذهب آخرون الى ان حرارته في سن الشباب اقوى واكثر لوجوه الاول ان دمه اكثر وامتن وكل من كان كذلك فهو اشد حرارة واما ان
دمه اكثر فلكثرة رعافه لانه انما يكون لكراهة الطبيعة ودفعها له لكونه فوق ما يحتاج اليه واما انه امتن فظاهر لغلبة المائية على دم الصبيان واما
الكبرى فلان كل مزاج يولد بذاته ما هو شبيه به والدم حار فتكون ما يتولد فيه اكثر احر قال الاستاذ وللقايل ان يقول لو دل كثرة الدم
على شدة الحرارة لوجب ان يكون النسوان اشد حرارة من الذكران لانهن اكثر دما لافتقارهن الى الحيض كل شهر ثم قال يمكن ان يجاب بانا لا نسلم
ان كثرة دمهن لكثرة الحرارة لجواز ان يكون لقلة التحلل فيهن بسبب كثرة سكونهن ولعناية من الطبيعة بتكثير دمهن لتكون الاجنة ثم قال وهذا
الجواب يخص الكبرى بالقياس على المظهر بالتامل والاخزاء لو قال في الجواب لا نسلم انهن اكثر دما اذ كثرة خروجه لا يدل على انه فيهن اكثر لجواز
ان يكون ذلك لقلة التحلل او لعناية الطبيعة الى الكثير لتكون الاجنة لم يكن تخصيصا للكبرى نعم للقايل ان يقول على الصغرى كثرة الرعاف
لا يدل على ان الدم في الشاب اكثر لجواز ان يكون في الصبي اكثر لكن لصرفه الى النمو لا يبقى في العروق ما يندفع بالرعاف وكذا متانة الدم يجوز ان
يكون ليبس مزاج الشاب لا لكثرة الحرارة الثاني ان مزاج الشبان يميل الى الصفراء ومزاج الصبيان الى البلغم ويلزم من ذلك ان يكون الشبان
اشد حرارة وللقايل ان يقول غلبة الصفراء فيهم يجوز ان يكون لزيادة اليبس وغلبة البلغم في الصبيان لزيادة الرطوبة ولا يلزم منه المطلوب بل غاية
ما يلزم ان يكون حرارتهم ازيد في الكيفية فجاز ان يكون حرارة الصبيان ازيد في الكمية فيتعادلان كما هو مذهب جالينوس الثالث ان الشبان اقوى حركات منهم
وكل من كان اقوى فهو اشد حرارة لان الحركة انما يكون بالحرارة فتقويتها يكون لقوة سببها وللقايل ان يقول يجوز ان يكون قوة حركاتهم لكون اعضائهم ايبس
من الصبيان اذ في اليبس فضل تمكين من الحركة لا اذا افرط كما في الكهول والمشايخ فانه حينئذ يمنع الحركة لعدم قبول الاعضاء التمدد سيما مع ضعف
القوة الرابع ان الشبان اقوى استمراء وهضما منهم وكل من كان كذلك فهو اشد حرارة اما انهم اقوى استمراء فلانه لا يصيبهم من التهوع والقي والتخمة

ما يسبب

ما يسبب الصبيان واما انهم اقوى هضما فلانهم يهضمون ما يعجز عنه هضم الصبيان واما ان كل من كان كذلك فهو اقوى حرارة فلان الة الفاعل في
هذه الافعال الحرارة قوله واما الشهوة فليست تكون بالحرارة اشارة الى جواب سؤال على هذا الوجه وهو ان قوة الهضم والاستمراء في الصبيان
حاصلة ايضا مع كثرة الشهوة فيكون مزاجهم احر وتقرير الجواب ان الشهوة ليست تكون بالحرارة بل قد تكون للبرودة كالشهوة الكلبية فان اكثر ما
يكون من البرودة والمراد بالشهوة الكلبية ما يكون المعدة جايعة والبدن غير جايع وان كان بالعكس يسمى شهوة شيرانية وهي من البرد ايضا وانما قال
في الاكثر لانها قد تكون من فرط حرارة المعدة على ما ذكرناه لكن قوله واما الشهوة من تمام الوجه الرابع لا جوابا عن سؤال على ما قال القرشي و
المسيحي وغيرهما والمنع الكبرى الوجه الثاني من وجوه الفريق الاول على ما قال الاستاذ الا ان شكل ذلك لا يصدر عمن له شعور بالتركيب فكيف عن
الشيخ مع فصاحته وقوله بعد هذا والدليل على ان هولاء اشد استمراء الى اخره بيان لصغرى هذا الوجه على ما ذكرنا لا انه وجه سادس على ما قالوا وقوله
بعد هذا والدليل على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ان امراضهم حادة كلها وفي بعض النسخ جلها الحمى الغب وقيهم صفراوي وامراض الصبيان بلغمية وما
يقذفونه بالقي بلغم بيان لصغرى الوجه الثاني للفريق الثاني لظهور ذلك مع بعده عنه لا انه وجه اخر على ما قالوا لان ميل الشيخ الى جعل
بيان مقدمة دليل على مطلوب معين دليلا آخر عليه مع ان التركيب ايضا لا يقتضي جعله دليلا عليه قوله واما النمو في الصبيان فليس من قوة حرارتهم
ولكن لكثرة رطوبتهم يمكن ان يجعل جوابا عن سؤال وهو ان كون امراضهم بلغمية وقيهم بلغميا ليس لضعف الحرارة بل لكثرة رطوبتهم والا لم يحصل فيهم النمو
وجوابه ان النمو فيهم ليس من قوة حرارتهم بل ذلك ايضا لكثرة رطوبتهم وقال الاستاذ انه منع لكبرى الوجه الاول للفريق الاول وهو
مع ظهوره بعيد عن مثله ان يتعاطى ذلك على ما الحق وقال المسيحي وغيره انه وجه سابع للفريق الثاني وهو ابعد قوله وايضا فان كثرة شهوتهم
يدل على نقصان حرارتهم ليس تكرارا لقوله اولا واما الشهوة فليست تكون بالحرارة على ما سبق الى بعض الاوهام لان معنى ذلك ان الشهوة لا يلزم ان
يكون بالحرارة ومعنى هذا ان كثرة الشهوة فيهم يدل على نقصان الحرارة واحدهما غير الآخر بل هو دليل آخر لهولاء وتقريره ان الشهوة يكثر فيهم ومن يكثر فيه
الشهوة يكون مزاجه باردا اما الصغرى فبالاتفاق واما الكبرى فظاهر من ان الشهوة الكلبية تكون من البرودة ولان الغذاء اذا تعاقب وروده
لا يكون الهضم جيدا فيضعف الحرارة قال رحمه الله هذا مذهب الفريقين واحتجاجهما اقول لما ذكر مذهب كل واحد من الفريقين
مع احتجاجه اشار الى ما قاله جالينوس من الرد عليهما واختاره ما هو الحق اعلم ان الحار الغريزي على ما عرفت من قبل امر سماوي عند الحكماء
وكثير من الاطباء حتى عرفه ابن ابي صادق بانه جوهر حار رطب لطيف سماوي لا حدة له ولا لذع ولا نارية وعند جالينوس هو الحار الناري وهو من ابتداء
سن النمو الى آخر سن الوقوف بحاله من غير ان ينقص منه شيء لو فات الرطوبة يحفظه واشتعاله به وكذا الحرارة الصادرة منه متساوية القوة فيهما بحسب الاصل
لكونها حرارة صادرة من مبدا معين باق بحاله بل انما يختلف كما وكيفا بحسب القابل بان يكون في سن الصبي اكثر كما لا محالة الحرارة اكثر والكثرة الرطوبة
لكن اثرها وحدتها اضعف وحيث هي في سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضا اقل ولقلة الرطوبة يكون تاثيرها اشد واحد منه رابه على ما يدل عليه قوله في
الجوامع ان قوة الحرارة في شيئين كليهما سواء الا ان حرارتهما يختلف في كميتها وكيفيتها فحرارة الصبيان كثيرة المقدار ساكنة لينة الكيفية وحرارة
الشبان اقل مقدارا منها واحد كيفية وقوله ايضا وليس الحرارة في احد من هذين السنين اقوى منها في الاخر بل هي فيهما جميعا متساوية القوة
الا انها في الصبيان اكثر مقدارا وذلك لان الدم والروح ورطوبة المني في الصبيان اكثر ومع كثرة مقدار الحرارة في الصبيان هي اسكن والين لمكان
كثرة الرطوبة وهي في الشبان اقل مقدارا واحد كيفية بسبب اليبوسة مثال الحرارة المتساوية في القوة ومقدارها مختلف شعلتان فيهما ما حار
حرارة متساوية الا ان في الواحد منهما عشرة ارطال وفي الآخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها مختلفة ماء وحجر متساويان قد
اسخنا بالنار سواء فان حرارة الحجر لمسها احر وحدتها احد بسبب اليبوسة وحرارة الماء اسكن والين بسبب الرطوبة فانه صريح منه في القولين
والمثالين ان حرارتهما متساويتان في القوة ومختلفتان في الكم والكيف وكونهما متساويتين في القوة لا ينافي اختلافهما في الكم والكيف لان كونهما متساويتين
في القوة بحسب الموجب في الاصل وكونهما مختلفتين في الكم والكيف بحسب القابل وهو معنى قول الشيخ يرى ان جالينوس ان الحرارة فيهما متساوية في
الاصل لكن حرارة الصبيان اكثر كمية واقل كيفية وحدة وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية قوله وبيان هذا اشارة الى تمثيل منه

لبيان تساوي الحرارة فيهما بحسب الاصل واختلافهما كما وكيفا على ما يقوله جالينوس وهو ان يتوهم ان حرارة واحدة بعينها في مقدار الحرارة اليبس
او جسما لطيفا حارا واحدا في الكم والكيف كان بعينه مثلا فشا كل منهما مادة في جوهر رطب كثير كالماء وآخرى في جوهر يابس قليل كالحجر فان الماء يكون
الحرارة او الجسم اللطيف الكائن واحدا في الكم والكيف يخلط الحادث المائي اكثر كمية واقل كيفية بسبب الرطوبة والحادث الحجري بالعكس بسبب اليبوسة
واما حال الشيء المقدار بعد قوله بعينها لان الحرارة التي تورث في زمان لا يمكن ان تكون هي التي يورث في زمان آخر بعينها لجميع الاعتبارات لكن يمكن ان تكون
هي بعينها في مقدار الكيفية ومقدار زمان التاثير وما اراد ان يقول في المقدار وانما احتاج الى ذلك لاعتقاد نشو الحرارة فيهما في زمانين ولو
اعتبر في زمان واحد لم يكن محتاجا اليه قوله وعلى هذا ننتفي وجود الحار في الصبيان والشبان الى … المثال الغرض وجود الحار الغريزي وكونه
في الصبيان كما له اذا صاروا شبانا بدون ان ينقص منه او من حرارته شيء اما كونه كما له في حال الصبي فلان الصبي انما تولد من المني وحرارته الناشية
من الاجزاء النارية فيه كثيرة ولم يعرض لها بعد من الاسباب ما يطفيها والاصل التراجع والانحطاط وامتنع النمو وظاهر انه ليس كذلك لان
الصبي ممعن في التزيد متدرج في النمو ولم يبعد فكيف تراجع واما كون ذلك الحرارة على حالها في الشباب ايضا فلانه لم يقع له سبب لم يكن للصبي يزيد
به فيها الا كبر الاعضاء وزيادة الصبغ النمو شيء مقام ذلك لما يظن من ان الغذاء يزيد الحار الغريزي او الرطب الغريزي وهم اذا الحار الغريزي
ان كان الجوهر الهوائي على ما عرفه ابن … صلاح فلا يزيد بالغذاء وان كان الحار الناري على ما قال جالينوس فهو الذي يحرك بالرطب الغريزي
ومحجوب في اوعية الغذاء او الاثر واوعية المني ثم في الرحم والذي يرده الغاذية مستحيلا الى اوعية الغذاء فلا يزيد به وكذا لم يقع للشاب سبب يطفيها
فيصير النقص والاصل التراجع ايضا وظاهر انه ليس كذلك بل تلك الحرارة مستحفظة في سن الشباب برطوبة اقل كمية وكيفية معا ما كانت
سن الصبي الى ان اخذ في السن او الرطوبة او الحرارة في الانحطاط وليست قلة هذه الرطوبة بعد اي من آخر سن الصبي الى اول سن الانحطاط
الذي هو الوسط من الوقوف قلة بالقياس الى استحفاظ الحرارة لو فا بها بذلك والا كان سن الانحطاط الى آخره بقي باحد الامرين فيجب ان يكون
في الوسط بحيث يفي باحد الامرين دون الآخر ومحال الانتقال نما يفي بالتنمية ولا يفي بحفظ الحرارة لان الاصل في بقاء الشيء الحرارة فاذا لم يمكنه حفظ الاصل
فكيف يزيد عليه النمو فتعين ان يفي بحفظ الحرارة ولا يفي بالنمو ومعلوم ان هذا السن هو سن الشباب هذا تقرير كلام الشيخ على راي جالينوس مع
تنقيحه من غير تكلف وعدول عن الظاهر وحمل الانسان الحرارة على الحار في جميع صور جاءت في هذا الموضع وقال السراج ابو العلاء في قول جالينوس
ان قوة الحرارة في السنين سواء هو الموجب لما … الشيخ عبر عنها بالاصل والصعوبة تصور تساوي قوة حرارة السنين مع اختلافهما بالكم والكيف و
استعمل الشيخ وجالينوس غيرهما الحرارة الغريزية بدل الحار الغريزي وبالعكس واعتقاد ظن الشارح غير آخر هو عن الحار … قد يكون
الا بحث ثم قال والحرارة الغريزية ينقص حالها في اصل الكون لحظة فلحظة لنقصان مادتها التي هي الرطوبة بخلاف الحار الغريزي لانه لا ينقص الا بعد سن
الوقوف فاعرفه فانه من مزال اقدام العلماء ولا يخفى عليك مما ذكرنا انها وان لم تخل علم جهة استقامتها ولا تحتاج في شيء من الصور الى حمل الحرارة
على الحار وقوله الحرارة الغريزية تنقص لحظة فلحظة بخلاف الحار ان اراد ان الحرارة العاشية في الرطوبة تنقص حالها في اصل الكون لنقصان مادتها بسبب
صرفها الى النمو في سن الصبي وميلها الى الميل في سن الشباب فيسلم لكن الحال مطلوب وهو ان المراد يقول الشيخ الحرارة مستحفظة بالرطوبة في السنين
هو الحار لجواز ان يكون مراده الحرارة المذكورة الحادثة في الاصل بدون اعتبار العامل وان اراد به هذه الحرارة فلا نسلم نقصانها بنقصان الرطوبة لان
ضرورة العقل تحكم بان قدرا معينا من الحار ما دام باقيا على حاله من غير ان يزيد او ينقص يكون حرارته التي اقتضاها صورته النوعية في هذا على ما قاله رحمه الله
مع دعواه انه لم يسبقه احد بتحقيق هذا الموضع وقال ابن الصلاح والعجب … تساوي الحرارتين في القوة مع اختلافهما في الكم والكيف … انما
اذا جعل زيادة الكيفية في احد الجانبين معادلة لزيادة الكمية من الجانب الآخر كما المتساويين بهذا الاعتبار ولا يخفى ان قول الشيخ تساوي
في الاصل ينافي تساويهما بحسب الاعتبار على ما قال وقال الامام ان الشيخ سها في التعبير عن مذهب جالينوس لان مذهب الحق الذي حصله جالينوس هو
ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية في الكمية مختلفة في الكيفية اما التساوي في الكمية فلانهما مشتركان في ان فيهما من الرطوبة الاصلية ما يفي بحفظ
الحرارة الاصلية واما التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر رطوبة من الشاب وحرارة الارطب الين وحرارة الايبس الذع وعلى هذا يكون قول حرارة

الصبي

الصبي اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومناقضا لقوله ان الشاب لم يقع له من الاسباب ما ينقص حرارته اذ كيف يكون حرارة الشبان اقل كمية و
حرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم يتغير عما اقتضاه الا الذي انقص هو الرطوبة ثم قال ويمكن ان يقال ان الكلام بحث يندفع هذا السؤال
وهو انه ليس مراده من قوله حرارة الشبان اقل كمية لان تلك الحرارة صارت اقل بل مراده انها بالنسبة الى بدن الشبان اقل كمية من بدن الصبيان
وفيه نظر لان مذهب جالينوس ليس تساوي الحرارتين في الكمية واختلافهما في الكيفية على ما يدل عليه صريح كلامه في الجوامع في الموضعين فان جوزنا
انه اطلع على قول عنه في كتاب آخر فالكلام في حقيته وقوله ان الشاب لم يقع شيء من الاسباب المقتضية للحرارة ان اراد انه لم يقع باعتبار الاصل
على ما قررنا فسلم ولا يلزم منه المناقضة وان اراد انه لم يقع باعتبار العارض ففاسد لما اعترف بعض انتقاص الرطوبة واستلزام انتقاصها
لا محالة انتقاصها وقوله ان الصبي والشاب يشتركان في ان لكل منهما رطوبة يفي بحفظ الاصل هو كذلك لكنهما لا اختلافهما في النمو يريد فيهما الصبي
على الشاب في كمية الحرارة بحسب المحل وقول الشيخ ان الشاب لم يقع له شيء ينقص حرارته مراده انه لم يقع له شيء ينقص بحسب الاصل لا بحسب المحل … وقال
المسيحي العبارة التي عبر بها الشيخ عن مذهب جالينوس رديئة جدا لان الكمية يدل على المقدار واذا كانت حرارة الصبي اكثر مقدارا من
حرارة الشاب كيف يكونان متساويتين في الاصل والعبارة الصحيحة في هذا ان يقال الحرارة فيهما متساوية في الاصل غير انها في الصبيان الين
وفي الشبان احد الا ان يقال ان الحرارة يطلق تارة على نفس الكيفية وتارة على الجوهر الحامل للكيفية فقوله انه يرى الحرارة فيهما في الاصل متساوية
المراد بها نفس الكيفية وقوله الا انها في الصبيان اكثر كمية لان المراد الجوهر الحامل للكيفية وهو ايضا على ما عرف من صحة عبارة الشيخ و
موافقتها لعبارة جالينوس بدون ان يكابر بمثل هذه التعسفات الفاسدة وقال القرشي ان كلام الشيخ مغلطة وبرهانه مغالطة
عليه اعتراض من وجوه الاول ان هذا القول لا يناقض القول الثاني لانهم قالوا ان حرارة الشاب اقوى والثاني وهو لم تقف بعد فكيف
يتراجع مغلطة لان التزايد الذي لم يقف بعد في الصبي هو التزايد في الكم والامتناع في ان يكون متزايدا وقد انتقص في الكيف الثالث قوله
الشاب لم يقع له سبب يزيد في حرارته ان عنى به ان كل انها لم ترد في القوة والحدة فهو نفس النزاع لان النزاع ليس الا في ان الشاب هل زادت
حرارته الغريزية على ما كانت في حال الصبي او لا فيكون هذا مصادرة على المطلوب وغير مناقض للقول الثاني وان عنى انها لم ترد في مقدارها
لم يات عليه ببرهان والكل ضعيف اما الاول فلان قول القول الثاني هو ان الحرارة في الشبان زائدة وهو يحتمل الزيادة في الكيفية والكمية معا
وفي احدهما واما الثاني فلانا لا نسلم انه لا امتناع في ان يكون متزايدا في الكم وقد انتقص في الكيف بل كلما تزايد البدن في الكم تزايدت حرارته
في الكيف لا جتذابها انتقاص الرطوبة لبقاء الشيء الذي هو الحار الناري بحاله واما الثالث فلانا لا نسلم انه ان اراد به ان الحرارة لم ترد
في القوة لا يكون مناقضا للقول الثاني وكيف لا يناقض وقولهم هو انها ازدادت قوة ويقول على الثاني انه لم يات ببرهان على انها لم يرد في مقدارها
لظهوره فان الحرارة الغريزية هي الحاصلة في اصل الكون من المني والزيادة عليها بعد الكون محال هذا ما ذكر كل واحد من المذكورين في هذا
الموضع وتركنا الباقي لعدم الفائدة فيه وانه لم يهمل ما يجمع ليعلم حيث تم فيه قوله واما قول الفريق الثاني اشارة الى ان ما تمسك به الفريق
الثاني من ان النمو في الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة قول باطل وذلك لان الرطوبة مادة للنمو والمادة لا ينفعل ولا يتخلق
بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة فيها وهي اما النفس او الطبيعة باذن الله تعالى على اختلاف من الفلاسفة والاطباء فان الاطباء ينسبون
جميع افعال البدن الى الطبيعة وهي عندهم قوة عديمة الشعور مدبرة للبدن بالتسخير والفلاسفة ينسبون تدبير البدن الى النفس و
الطبيعة عندهم عبارة عن قوة جسمانية حافظة لكمالات البدن والالات هذا انما يصح تقديرا ان يقولوا النمو يكفي به الرطوبة وحدها
لكنهم لا يقولون ذلك بل يعترفون بوجوب الحرارة وليس على المشنع لانه كلامه انما هو على توهم النمو انما هو بسبب الرطوبة فانه صرح على
حصر السبب في الرطوبة ان قيل يلزم على ما ذكر ان لا يكون الحرارة ايضا سببا لحصر في القوة قلنا اللازم منه حصر الفاعل فيهما وهو كذلك
اذ الحرارة آلة لها فان قيل النفس هي المدبرة للبدن وهي ليست بقوة عنده فكيف حصل الفاعل قوة قلنا ان مدبر للبدن
لما كان متوسط القوى عدت منها قوله وكذا قولهم اشارة الى ان ما قالوا ايضا من ان قوة الشهوة في الصبيان انما هي لبرد مزاجهم

باطل لان الشهوة التي يكون لسبب المزاج لا يكون في الاغلب استمرا اغذا ولا يترتب عليها النمو على ما ينبغي وشهوة الصبيان على خلاف
ذلك فان استمرا فيهم في اكثر الامر على احسن ما يكون ولولا ان الاستمرا فيهم كذلك لما كانوا يوردون من البدل اكثر مما تحلل حتى يظهر فيهم
النمو وما نظهر لهم من سوء الاستمرا احيانا انما هو لكثرة نهمهم بالاكل وسوء ترتيبهم لطعومهم وتناولهم الاشيا الردية والرطبة والكثيرة
وحركاتهم الفاسدة عليها ولذلك تجتمع فيهم فضول كثيرة ويحتاجون الى تنقية اكثر وخصوصا رياتهم فان اجتماع الفضول فيها اكثر ولذلك
يكون نفسهم اشد تواترا وسرعة ولا يكون له عظم لان قوتها كاملة لم تبلغ الى ان يحدث العظم استعملت السرعة والتواتر وانما لم يتعرض لابطال
نفسه دلايل هولا لانها لا يدل الا على حرارة الشان اكثر كيفية وهذا لا يخالف لمذهب المختار لان كونها اكثر كيفية لا ينافي كونها اقل كمية
وكان الاولى ان يتعرض لابطال ادلة الفريق الاول لان من جملتها ان الصبيان اشد حرارة من الشبان وهو مخالف للمختار صريحا وكانه لم يعر
لظهور ضعفها على ما اشرنا اليه عند تقريرها وقيل انما لم يتعرض لموافقة ادلتهم لما هو الحق عنده وفيه نظر لا يخفى **قوله** فهذا اي ما ذكرنا
من القول في مزاج الصبي والشاب هذا القول يجب ان تكفل بيانه جالينوس ونحن لم نعثر عنه ولم يصرح بانه المختار عنده الا انه يلوح من
كلامه **قال** رحمه الله ثم يجب ان نعلم **اقول** لما ذكر حال الحرارة في سن النمو والوقوف شرع في بيان حالها بعد ذلك فقال ثم يجب
ان نعلم اي بعد العلم بحال الحرارة في السنين يجب ان ندرك الاحاطة بحالها ان نعلم انها بعد سن الوقوف ياخذ في الانتقاص وذلك
لان مادتها التي هي الرطوبة ياخذ في الانتقاص والطبيعة تعجز عن ان تقاومه بايراد البدل بل يلزم من ذلك بالمحالة نقصان الحرارة اما
ان مادتها ياخذ في الانتقاص فلامور احدها استنشاق الهواء المحيط بالبدن فانه وان كان بارد انشف لو يحللها بما فيه من الحرارة الاصلية
والمكتسبة من الاشعة **الثانية** معاونة الحرارة الغريزية لمن داخل **الثالثة** معاضدة الحركات البدنية والنفسانية الضرورية
في المعيشة لراي الهواء اولا نشافه والبدن اجعل متعلقا بالضرورة لا بقال انتقاص الحرارة من سن الوقوف لما ذكرتم من ان مادتها
لا تفي للتنمية بل لحفظ الحرارة فقط فلا وجه للتخصيص لان المراد بهذه الحرارة التي اقتضاها المزاج النادي او الشاوي في الاصل وانما يا
هذه في الانتقاص بعد سن الوقوف دون ما قبله لان الانتقاص من سن الوقوف انما يكون من رطوبة زائدة على حفظ الاصل وبعد سن
الوقوف من رطوبة حافظة للاصل وهذه متى كانت بحالها كان الحار الغريزي في الكم والكيف بحاله واذا تغيرت عن حالها لم يبق بحاله و
اما ان الطبيعة تعجز عن مقاومة ذلك بايراد البدل دايما فلان القوى الجسمانية متناهية والمتناهي لا يمكن ان يفعل دايما اما الكبرى
فظاهرة واما الصغرى فلما ثبت في الطبيعي ان القوة الجسمانية حالة في الجسم فينقسم بانقسامه وقوة كل جسم اقوى لا محالة من قوة بعضه فلو فرضنا
ان كل الجسم حرك كل القوة من مبدا معين حركات متناهية وان نصفه حركه نصف تلك القوة فحركاته ان كانت غير متناهية كان الجزء مساويا
للكل في التحريك وهو محال وان كانت متناهية كان حركات الكل كذلك لان نسبتها نسبة بعض القوة الى كلها وهي نسبة متناهية ونوقض
بالقوى الفلكية فانها جسمانية مع انها يقوى على حركات غير متناهية واجاب **الشيخ** عنه بان المؤثر في الحركات الفلكية الجوهر المفارق
بواسطتها والبرهان قام على انتهاء المؤثر الجسماني لا الواسطة الجسمانية فكتب اليه بهمنيار كان يلزمه انكم اذا جوزتم هذا فلم لا يجوز
مثله في ابدان الحيوانات **فاجاب الشيخ** بان البدن الحيواني مركب من الطبايع فيستحيل فيه ذلك ولا يخفى ضعفه **قوله** فلو كانت
هذه القوة اشارة الى بيان انتقاص الرطوبة وان فرض ان القوى الجسمانية لا تعجز عن الافعال الغير المتناهية واستدل بشرطية مقدمها
مركب من ثلثة اجزاء **اولها** قوله لو كانت هذه القوة الواقفة غير متناهية اي افعالها او هي لان لا تناهي افعالها لا يمكن بدون لا تناهيها **وثانيها**
قوله وكانت دائمة الايراد للبدل لما تحلل على الاستواء بمقدار واحد اي بحيث يكون مقدار كل يوم في سن الكهولة مثل ما كان في سن الوقوف وفيه مثل
ما كان قبله لا بحيث يكون البدل مساويا للمتحلل ابد الاستناء لان الاسباب المحللة اذا استمرت ازدادت قوتها في التحليل **وثالثها** قوله لكن
كان التحلل ليس بمقدار واحد بل يزداد دايما كل يوم وثانيها **قوله** لما كان البدل يقاوم المتحلل لم كان التحلل يعني الرطوبة والمقدم
باجزائه حق اما بحسب جزئيه الاولين فظاهر لان الفرض ذلك واما بحسب جزئه الاخير فلصدقه ايضا اذ المتحلل لا يمكن ان يكون بمقدار واحد

الدوام

الدوام المؤثر الذي هو المحلل المذكور واذا كان المقدم حقا فالتالي حق **اما** الملازمة فظاهرة لان ما ليس بمتزايد لا يمكن ان يقاوم ما هو متزايد
اذا كان ذلك دايما **قال الامام** ان دليل التحلل في سن الكهولة على ما كان في سن الشباب انما يكون لان دليل المحلل وهو باطل لان المحلل ليس الا
الحرارة الداخلة والخارجة والحركات النفسانية والبدنية وهي متساوية في السنين انما يكون وجود هذه الاشيا في سن الكهولة اقل منه في سن الشباب
واما ان يكون لان الغاذية صارت اضعف فصار الغذا الوارد اقل وهو باطل ايضا لانها لا تضعف الا لنقصان الرطوبة فلو علل نقصان الرطو
بضعفها لزم الدور **والجواب** انا نختار الشق الاول ونقول الاسباب المحللة في السنين وان كانت متساوية لكن مدة تاثيرها في سن
الكهولة اطول ودوام التحلل موجب لزيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخين **قوله** فكيف الامران اي لو
كانت افعال الطبيعة غير متناهية وكانت دايمة الايراد للبدل كل يوم على السوا لكن زاد التحلل من البدل لما كان البدل يقاوم التحلل وكان
التحلل يفني الرطوبة فكيف والامران اي التحلل والبدل متظاهران متعاونان على تهيئة نقصان الرطوبة اما التحلل فلما ثبت انه يزيد
كل يوم واما البدل فلانه لا يمكن للغاذية ان يورده كل يوم بمقدار واحد لان زيادة التحلل يوجب نقصان الحرارة لنقصان مادتها ونقصان
الحرارة يوجب ضعف الغاذية واذا كان كذلك اي واذا كان تظاهر الامرين على تهيئة نقصان الرطوبة وجب بالضرورة ان يفني الرطوبة
فيطفي الحرارة وخصوصا اذا عاون انطفاها سبب عوز المادة وفقدها سبب اخر وهو الرطوبة الغريبة التي تزيد دايما لعدم انهضام
الغذا على ما ينبغي فانه يعين على انطفائها من وجهين احدهما بالخنق والغمر بالراء المهملة من غمر الماء اي سعره وعلاه ونحوه بالزاء المعجمة
بمعنى الضغط والاخر مضادة الكيفية لان الرطوبة الغريبة بلغمية باردة فيكون مضادة لها ولا يخفى ان هذه الاسباب اذا تعاون بعضها البعض
يؤول الامر الى انطفاء الحرارة بالكلية وهو الموت الطبيعي الموجل لكل شخص بحسب مزاجه الاول الى الحد تحفظه قوته وحفظ الرطوبة وهو الاجل المسمى
الذي نطق به الكتاب الالهي بقوله **تعالى** هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده وهو مختلف في الاشخاص بحسب اختلاف الامزجة
فكل من هو اقوى مزاجا لكون حرارته ورطوبته في اصل بنيته قويتين كان المعاوق من فناء الرطوبة فيه اقوى فكان اطول عمرا ان
دبر على ما ينبغي ومن كان على خلافه كان اقصر **ومن** توسطها لديهما كان متوسطا فيه **ولذلك** يكون من غلب عليه الدم والصفرا
عن طريق الاعتدال الى الافراط اطول عمرا ممن غلب عليه البلغم والسودا والدموي اطول من الصفراوي والبلغم اطول من السوداوي
قوله فهذه اي الاجال التي تقتضيها الامزجة هي الاجال الطبيعية وههنا اجال اخترامية عرضية ما احترمها الدهر اي قطعها
واستاصلها **قوله** وهي اخرى كالتاكيد لغيرها يفيد انها كالمخالفة للاجال الطبيعية بالعوارض مخالفة لها بالذات ايضا
وذلك لان الفرق بين الغير والاخر هو ان الغير يكتفى فيه باختلاف الصفات والاخر يشترط فيه الاختلاف بالذاتيات **قوله** وكل
بقدر اي كل واحد من الاجال الطبيعية والاخترامية بقدر ومعنى انه كان في سابق علمه تعالى ان الحرارة في بدن زيد مثلا ينطفي
في وقت معين بسبب تحلل الرطوبة بتحللات لا يمكن التفصي عنها وان الشيخ بدن عمرو ينطفي لا على الوجه المذكور والاول هو الموت الطبيعي والثاني
هو الاخترامي **وقيل** معناه ان كل واحد منهما واقع بسبب من الاسباب المستندة الى الحركات الدورية المستندة في سلسلة الحاجة
الى الله تعالى وهكذا **قال الامام** الا انه قال وكل واحد من الاجال الطبيعية والاخترامية بقدر لان كل واحد منها حادث والحادث لا بد له
من سبب حادث والا لزم قدمه فتخلف **واذا** كان السبب حادثا فالكلام فيه كالكلام في سببه فيلزم وجود اسباب واسباب لا نهاية لها ولا
يمكن ان يكون حدوث كل منها دفعة والا لزم تتالي الانات فتعين ان تكون على التدريج وما ذلك الا الحركة وهي يمتنع ان يكون مستقيمة لما ثبت
ان كل حركة مستقيمة فهي منتهية الى السكون ويلزم ان يكون للحوادث بداية وذا التقدير بخلافه فتعين ان يكون حركة دورية ويكون كل
جزء من اجزائها السابقة علة لما بعده من الاجزاء اللاحقة وهي الحركة الفلكية فيكون الاجال الاخترامية لعلة مستندة في سلسلة الحاجة
الى الحركة الفلكية المستندة الى الله تعالى **وقال** الاستاد انه خص القدر بالاخترامية وفسره بالعلة والاول تخصيص بلا مخصص
والثاني مخالف لتفسير الحكماء **واقول** تخصيص الاخترامية بوقوع النزاع فيها دون الطبيعية وهو الذي كان حاملا للشيخ على

ما ذكره ايضا واما تفسير كونهما بقدر بكونهما واقعة بسبب مستند الى حركات دورية مستندة اليه تعالى فهو المشهور من الحكماء وتفسيره بكونه في سابق علمه تعالى
على ما ذكرنا اولا وهو المختار عنده وهو المشهور من اكثر المتكلمين لا من الحكماء وقال الخونجي اذا فسر الامام كون الآجال بقدر ان يكون بعلة كفانا
ان نقول لانها ممكنة وكل ممكن محتاج الى علة ثم قال فالاولى تفسير القدر بانتهى في سلسلة الحاجة اليه تعالى اما بوسط او بغير وسط وليس فيه
ما ينظر فلان الامام اراد بيان كونها بعلة حادثة مستند في سلسلة الحاجة اليه تعالى على ما يقوله الحكماء واما اولا فلان ما ينتهي في سلسلة الحاجة
اليه تعالى ليس هو القدر بل المقدور وان اراد بالعلة فهو ما ذكره الامام مع زيادة قوله او بغير وسط والامام انما لم يتعرض له لجواز استناد
الحادث الزماني بغير وسط اليه تعالى فعلى الاول يكون القضاء ما في سابق علمه تعالى من احوال الموجودات من الازل الى الابد على ما ذكره الامام
ربط الاشياء باسبابها وهذا انسب على الاول يكون القضاء والقدر عبارتين عن معلوماته تعالى وقيل القضاء هو العناية الالهية المقتضية
لترتب الاشياء على نظام خاص والقدر تعلقها في اوقاتها وعلى هذا يكون القضاء عبارة عن ارادة مخصوصة وقيل القضاء هو علمه تعالى بالكليات
والجزئيات اولا والقدر علمه بوقوعها في اوقاتها وقيل القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ اجمالا والقدر تفصيل قضائه السابق
بايجاده في المواد الخارجية واحدا بعد واحد لقوله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم وقيل المراد
بالقضاء الالهي معلومه الاول الذي هو العقل وبالقدر ساير معلوماته الصادرة بواسطة العقل وكانه على اصطلاح الفلاسفة واذ قد ثبتت
على ان الآجال بقدر يشير الى ان الاجل الطبيعي هل يمكن ان يتأخر والاخترامي هل يمكن ان يندفع اولا اختلف العلماء في ذلك والحق في
الاول لا وفي الثاني نعم اما الاول فلان الاجل الطبيعي معناه ان ينطفي الحرارة التي بها الحيوة بعد ان رعيت حق رعايتها من جميع الوجوه
وحينئذ لو امكن ان يتأخر انطفاؤه لم يكن طبيعيا واما الثاني فلانه لو لم يكن ان يندفع لزم ابطال العقل والشرع ابدا على التزام العيب والمدح
عليه والذم بتركه والثاني ظاهر البطلان وكذا المقدم بيان الملازمة ان العقل والشرع يحكمان ابدا بالتوقي عما يهلك والسعي فيما ينجي منه والمدح
عليهما والذم بتركهما فلو لم يكن ذلك مندفعا اصلا لزم حكمهما بالتزام العيب ابدا وانما حكى شبهة القائلين بانه لا يمكن ان يندفع وهو انه تعالى قد
علم وقوعه بسبب معين في وقت معين فلا يمكن وقوعه بغيره في غير ذلك الوقت والا لم يكن ذلك علما وهذا الا انه على مذهب الاطباء وكثير من الفلاسفة
وهو ظاهر واما عند اكثر المتكلمين فلان علمه تعالى بوقوعه بسبب معين من دون غيره تابع لوقوعه به اذ العلم تابع للمعلوم فلو كان وقوعه تابعا
لعلمه بوقوعه به لزم الدور وحينئذ لا يصح تعليل امتناع وقوعه بسبب آخر بعلمه فان قيل يعتبر كونه تابعا لوقوعه به اما ان يكون
وقوعه اخرا او لا فان لم يكن ثبت المدعى وان امكن لم يكن تعلق علمه به على ما عليه قلنا لا يلزم من الامكان الوقوع لجواز ان يمتنع لامر
يرجع الينا كاختيارنا اياه او ترك الاحتراز عما يهلك او السعي فيما ينجي فان قيل اذا لم يقع بغيره باي وجه كان لم لا يلزم وقوعه على
خلاف ما تعلق به علمه ثبت المدعى قلنا من جهة امتناع وقوعه بغيره الى تعلق علمه بوقوعه به ويعود المحذور الاول وهو ان وقوعه به
انما هو يعلمه بوقوعه وعلمه به لوقوعه به وفساده بين ولم يذكر الاستاد منشأ الاجابة قال الحنين رسالة في ان الآجال تدل على انها
تزيد وتنقص فليكتبها برمتها وحاصلها هو ان اهل الايمان مجمعون على انه تعالى يعلم ما يكون قبل كونه فعلمه اما ان يكون سابقا له اولا يكون
فان كان لزم ان يكون علمه سببا للكفر والزنا والترفه والقتل وقد تبرأ تعالى من ذلك على ما شهدت به الكتب المنزلة فتعين ان لا
يكون سببا كما ان الطبيب الحاذق اذا علم من امر المريض ان المريض يسلم او يعطب فان علمه بسلامته او عطبه ليس سببا للهلاك واذا كان كذلك فينبغي
للانسان ان يتمسك في كل ما يكرهه فضلا عن الموت قبل نزوله ويحتال في دفع اسبابه بما امكن وآخر الغرض ان هذا مع انه لا يصح الا على غير اهل
الايمان انما يتم لو لم يكن في الكتب المنزلة ما يعارضه قوله فالحاصل الى آخره هذا حاصل التحقيق المذكور وتمام القول في الاسنان ان هو
ان ابدان الصبيان والشبان حارة باعتدال اي اذا نسبت الى حرارة المعتدل الحقيقي كانت اقرب اليه من حرارة بقية الاسنان وقيل يعني
انها اذا نسب حرارة احدهما الى الآخر كانا متعادلتين فيها وقيل يعني انها اذا نسب حرارتها الى حرارة الكهول والمشايخ كان حرارتها
معتدلة بالنسبة اليها قوله وابدان الكهول والمشايخ باردة اي مائلة عن الاعتدال الى البرد بالمعاني المذكورة وانما صير كذلك لنقصان

الحرارة باستيلاء التحلل قوله لكن ابدان الصبيان ارطب من المعتدل لاجل النمو اي لاجل ان النمو يحتاج الى رطوبة زائدة عما يحفظ الحرارة
المشتركة بينهم وبين الشبان لا ابدان يكون ابدانهم ارطب يعلم من قوله ارطب من المعتدل ان المراد بالاعتدال المعنى الاول ويدل على ذلك اي
على ان ابدانهم ارطب امران الاول التجربة الحاصلة من لمس عظامهم واعضائهم واحساس اللين منهما فان ذلك يدل على غلبة الرطوبة فيها قيل
لو قال ويدل عليه الاستقراء والحدس لكان اولى لان التجربة تكون حيث يكون المشاهدة واقعة باختيارنا ولين عظام الصبيان واعضائهم ليس
عن اختيارنا وليس بشيء لانا اذا اطعمنا السقمونيا مسهل الصفراء ليس هناك الا دواء صادرة باختيارنا بل الذي هو باختيارنا وما هو باختيارنا
امر عضو معين بيد معينة فهما متساويتان والاول التجربة بالاتفاق فكذا الثاني والثاني القياس وهو انهم اقرب عهدا من الشبان بالمني الذي تكون
منه الاعضاء الاصلية وبالدم الذي تتكون منه غيرها كاللحم وشبهه وبالروح البخاري ايضا وكل من يكون كذلك لا شك في ان ابدانه يكون ارطب
واما الكهول والمشايخ خصوصا فانهم مع انهم ابرد على ما مر فهم ايبس لاستيلاء التحلل عليهما وعلى المشايخ اكثر ويعلم ذلك ايضا بالتجربة من
صلابة عظامهم واعضائهم وبالقياس وهو انهم ابعد عهدا بالمني والدم والروح تساوي الحار الغريزي فيهما وكان تعينه عن هذا ما مر ايضا
ومن قبل ايضا لكنه ذكر لكونه اصرح بالمقصود ولان يذكر بعده والهوائية والمائية في الصبيان اكثر ولهذا كثرتها اقرب عهدهم بالرطوبات و
قلة التحلل بالقياس وهي في المشايخ اكثر من الكهول لفرط التحلل فيهم والشاب معتدل المزاج فوق اعتدال الصبي اي مع قربهما الى الاعتدال
الحقيقي الشاب اقرب اعتدالا من الصبي لانه ليس بحيث يبعد عن الاعتدال برطوبة الصبي مفرطة لكن الشاب بالقياس اليه يابس
المزاج وبالقياس الى الشيخ والكهل حار المزاج والشيخ ايبس من الشاب والكهل في مزاج الاعضاء الاصلية لفرط بعده من الرطوبات الاصلية
وارطب منهما بالرطوبة الغريبة البلغمية بسبب ضعف هضمهم عن احالة الغذاء على ما ينبغي المقتضى لكثرة الرطوبات الفضلية قال رحمه الله
واما الاجناس في اختلاف امزجتها الى آخره اقول لما فرغ من بيان امزجة الاسنان شرع في بيان امزجة الاجناس والمراد بالجنس هاهنا ما كان
بلغويا بحسب الوضع الاول وهو ما يندرج فيه كثيرون لا بوصفات موجبة لتغير المزاج كالذكورة والانوثة والحرارة والقضافة و
الشمالية والجنوبية وغير ذلك ولتقدم مقدمة في سبب الذكورة والانوثة اعلم ان ذلك على ما عليه اكثر الاطباء بحسب غلبة احد المنيين
على الآخر بحسب الكيفية وان كان الغالب مني الرجل انعقد الا ذكرا وان انعقد انثى يكون خواص الذكورة فيها اقوى وابين وهو علة الابنة
وان تكافأ المنيان معقد ذو الآلتين وان كان احد المنيين في غاية القلة والرقة والبرودة لا ينعقد شيئا ولذلك يكون البغل عاقرا وكذا
البغلة وقيل سبب عقر البغلة ان رحمها ليست بمنفتح وقيل لانه ضيق معوج بحيث لا يبلغ المني موضعه وقال محمد بن زكريا سبب عقر
هذا الجنس من الحيوان هو ان منيه قد استحال وزال عن طبيعة المني المنجب والاكثر لانه تولد من منيين مختلفين في النوع اختلافا
شديدا حتى يبلغ من البعد بان خرج من عرض مزاج كل منهما بعد لقطيا وفيه نظر لان السمع وهو ولد الذئب من الضبع يقال انه منجب اذا
عرفت ذلك فنقول تقدير قوله واما الاجناس في اختلاف امزجتها واما بيان الاجناس في اختلاف امزجتها فان الاناث ابدا امزجة من الذكور
وارطب اما الاول فلوجوه الاول ان يكون الذكورة اسرع من الانثى على ما يدل عليه الاسقاط وذلك دليل قوة الحرارة الثاني ان تولد الذكر
في الايمن من الرحم والانثى من الايسر والايمن احر ولذلك قيل ان ثقل البيضة اليمنى في العظم والانتفاخ ووقت نبات الشعر كان الشخص ذكرا
وان سبقت اليسرى كان انثى الثالث ان كان منيه حارا يكون ذكرا ومن كان باردا يكون انثى ولذلك قلما انتج الشيخ ذكرا الرابع
ان الحبلى بالذكر يكون حسنة الوجه كثيرة النشاط قليلة دم النفاس وكل ذلك يكون لجودة الهضم الدال على قوة الحرارة الخامس ان لمس
الذكور يكون احر من لمس الاناث السادس ان فضلات الذكور كالبول والبراز والعرق يكون اقوى واحر وهذه الوجوه لم يذكرها
الشيخ بل ذكر انهم اقوى من جميع ذلك وهو انهن قصرن عن الذكور في الخلق وهذا معنى انه يجب حمله على قصور خلقتهن من الاعضاء كلها بحقه
الاكثر باعضاء التناسل فانها في الذكور بارزة وفيهن كامنة لتقبل الرحم المني ويكون مقر الجنين والبروز دليل الحرارة والكمون دليل البرودة
ولذلك لا يكون فيهن ما يشبه الذكر والبيضتان واوعية المني بالتها الى الخارج كالحبل ولا يوجد ما يعد عظيم الذكر مثل الحقو والتبب الغائي

لبرد مزاجهن وجوه الاول ان الجنين يحتاج في تكونه وتغذيته بعد الولادة بسبب الحضانة الى مادة غزيرة فلو كانت الانثى قوية الحرارة لكان الغذاء
يتحلل سريعا ولا يجتمع منه ما يفي بجميع ذلك الثاني ان تكون امزجتهن ارخى واسخف حتى تتهيا لان تتمدد لنزول هذه المادة كل شهر حتى لو احتيج اليها في
الزرع صرفت اليه الثالث ان يغلب عليهن الكسل ليصلحن لتربية الاجنة ولزوم المسكن والقيام بامر الاولاد ومصالح البيت وما يحكى من
ان المراة تصير رجلا وبالعكس ان صح يمكن ان يكون لانقلاب المزاج بحيث يقتضي ذلك وانما قال قصرن من الذكورة بالتاعل على في اكثر النسخ تنبيها
على ان قصورهن في الحرارة ليس الا بحسب جنس الذكور واما بحسب كل شخص فلا بل ربما يكون الانثى احر واما الثاني وهو انهن ارطب امزجة من الذكور
فلانهن لبرد مزاجهن تكثر فضولهن وذلك لوجهين الاول ان البرد يوجب تكاثف البدن وهو مانع من التحلل الثاني انه يوجب قلة النهوض
للحركة المحللة بكثير قوله ولقلة رياضتهن ح امر لحومهن اسخف يمكن حمله على انه دليل على مزاجهما لدلالة السخافة وهو لحم الاناث على انهن ابرد
وارطب لانهما انما يكون لرقة الدم النابتة لكثرة الفضول وضعف الحرارة العاقدة لدلالة تلزز جوهر لحم الذكور على انهم احر وايبس لانه انما
يكون لمتانة الدم وقوة الحرارة الموجبة للانعقاد التام ويجوز حمله على انه كلام في تحقيق تمام بحث السخافة والتلزز وانما كان السخافة كما قال على خلوة
الجرم تقال على كون الجرم كثير المسام واسعها وكان المعنى الاول لحوم الاناث اسخف على ما ذكر الثاني اذ به لحوم الذكور اسخف اشار اليه بقوله وان كان
لحم الرجل من جهة تركيبها خالطه اسخف فان لكثافته وقلة رطوبته يكون اشد تبرا مما ينفذ فيه من العروق وليف العصب والمتصق بما ينفذ فيه التصاقا
تاما بخلاف لحم المراة فانه لرخاوة جوهره يلتصق بعضه ببعض التصاقا تاما بحيث ينهدم البعض على البعض وكانا اذا اعتبرنا جوهر اللحم وحده كان لحم
المراة اسخف وان اعتبرنا اللحم المركب من اللحم المفرد والعروق وليف العصب كان لحم الرجل اسخف لسريته عما ركب معه بخلاف لحم المراة قوله واهل
البلاد الشمالية ارطب واهل الصناعة المائية ارطب اشارة الى بيان اختلاف امزجة الاجناس بحسب البلاد والصنائع والمراد بكون اهل
البلاد الشمالية ارطب كونهم ارطب بالرطوبة الغريزية فان الشمال وان كان يابسا الا انه لبرده وبسبب بعد الشمس من السمت يحبس الرطوبات عن
التحلل ويكون اهل الصناعة المائية ارطب كونهم بالرطوبة الغريزية لترطيب الماء بالمجاورة ولذلك يكون حصول هذا المزاج لهم بالمهنة بخلاف
الحاصل باعتبار البلد والهواء فانه بالطبع وقيل مزاج اهل الشمال ايضا ارطب بالرطوبة الغريبة لان هواء البارد يكثف البدن ويمنع الفضول
من التحلل فيكثر الرطوبات ورد بان قوة الحرارة الغريزية في بواطنهم تقتضي ان يكون استمراؤهم للغذاء اتم وهذا يشغل ان يقل الفضول
نعم وقع في بعض النسخ بدل قوله ارطب ابرد في الموضعين وكونه ايضا اظهر مما ينقل من كلام جالينوس هنا قوله والذين يخالفونهم على
الخلاف اي يكون اهل البلاد الجنوبية ايبس وكذا اهل الصناعة النارية كالحدادة وغيرها وسببه في اهل صنعة النار ظاهر وكذا في اهل
الجنوب لان الجنوب وان كان رطبا الا ان حرارته محللة وان اتفق فيهم من يكون رطوباته كثيرة فتلك رطوبة غريبة من كثرة البخار ويعلم من ذلك الشمالي
ان اهل البلاد المتوسطة من الجنوب واهل الصناعة المتوسطة بين الماء والنار يكونون متوسطين وقال جالينوس ان مزاج البدن
في البلدان الغير المعتدلة يكون مختلفا لان الاعضاء الظاهرة منه لا يكون مثل الاعضاء الباطنة وذلك لان ظاهر البدن من اهل البلدان الباردة
مثل الاتراك والصقالبة وسائر الاجناس التي تاوي الشمال يكون باردا رطبا وذلك لان الحرارة الغريزية تهرب من برودة الهواء المحيط بالبدن
من خارج وتكمن في الباطن ولذلك يكون ظاهر البدن في ذلك الهواء لينا ناعما ابيض ازعر وباطنه حارا جدا ولما كانت الحرارة فيهم قد غارت مع
الدم الى الباطن فانهم لكثرة اصطلائها هناك عرض عظمها وغليانها يصيرون بحال تقوى معها قواهم وتسرع معها حركاتهم واما الحبشيان
والعرب وبالجملة جميع من ياوي الجنوب فان ظاهر ابدانهم يكون حارا لان الحرارة الغريزية تبرز الى ظاهر البدن لانفتاح المسام وميلها الى الحرارة
الخارجية من طريق المجانسة فيجتمع فيه حرارتان حرارة من خارج وحرارة من داخل ولذلك يسود ظاهرهم ويصير جافا صلبا واما داخل البدن
فيخلو من الحرارة لميلها الى الخارج فيبرد من هذا الوجه ولذلك يكون اهل هذه البلدان ذوي جبن وفزع واما في البلاد المعتدلة ففي
الشتاء تكون الحرارة الغريزية كثيرة والغريبة اقل وفي الصيف بالعكس وهو موافق لكلام الشيخ لان يكون ظاهر ابدان اهل البلاد الشمالية باردا
رطبا وداخلها حارا بالحرارة الغريزية جدا انما ان يريد بان مزاجهم حار بالحرارة الغريزية ومع ذلك يبرد ظاهر بدنهم لبرد الهواء

ويلزمه

ويلزمه الرطوبة لحبسه الرطوبات عن التحلل وهذا مع انه ليس بحق ينافي قول الشيخ على ما في اكثر النسخ ان مزاجهم ارطب من اهل الجنوب
وانما ان يريد انه بارد رطب وان اجتمع الحرارة الغريزية في باطنهم وهو ايضا لا ينافيه وانما قلنا ان الاول ليس بحق لانه لو كان مزاجهم لاجتماع الحرارة
في باطنهم احر يكون مزاج اهل الجنوب لخلو باطنهم عن الحرارة على ما قال ابرد من مزاج اهل الشمال لكنه ليس كذلك قوله اما علامات
الامزجة فنذكرها حيث نذكر العلامات كلية وجزئية ظاهر وانما احال ذكرها الى هناك لانه اخص بها قال رحمه الله التعليم الرابع
اقول لما فرغ عما به يتقوم البدن شرع فيما به يكون بقاؤه وهو الاخلاط فذكر مباحثه في فصلين الاول قوله في ماهية الخلط وفي بعض النسخ في
ماهية الخلط واقسامه وهو جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا فقوله جسم جنس بعيد له ورطب فصل له يصير الجنس به متوسطا وسيال اي مائع
فصل آخر يصير به الجنس قريبا ولم يكتف به لما سياتي ثم قوله يستحيل اليه الغذاء يخرج ما يكون رطبا سيالا ولا يكون مما استحال اليه الغذاء كالماء وشبهه
والكيلوس ايضا لان استحالة الشيء الى آخر انما يكون بتبدل صورته النوعية واستحالة الغذاء الى الكيلوس ليس كذلك وقوله اولا يخرج ما استحال اليه الغذاء
ثانيا كالرطوبة المائية والمني هكذا ينبغي ان يعرف فائدة القيود لئلا يقال انه لو قال هو جسم يستحيل اليه الكيلوس اولا لكفى وان المراد بالغذاء الكيلوس
على ما توهم الايلاقي وبدل الغذاء به لانها فاسد لان اما الحذف فلان الذكور حينئذ يكون حشوا بعيدا واما التبديل فلان اطلاق الغذاء على الكيلوس
غير متعارف لان الغذاء في عرف الطب يقال لما يصير جزءا من المغتذي بالفعل او لما يصلح لذلك والمراد من قوله يصير جزءا كالخبز واللحم والكيلوس
ليس احدهما وقال الاستاذ ان الرطب ما يكون سهل القبول للاشكال والاستحالة والفصل والوصل بالطبع على معنى انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه
سبب من خارج يكون على ما ذكرنا وليس على ما ينبغي لانه لا ضرورة في تفسيره حتى يخرج اللحم وشبهه لان الرطب يتناول جميع الاجسام التي توصف
به واورد على هذا الحد وجوه الاول انه ان اراد بقوله رطب ما هو رطب في الحس كالدم انتقض بالبلغم الجصي والسوداء الرمادية وان اراد
ما هو رطب بحسب القوة والكيفية كالخلط انتقض بالصفراء والسوداء لكونهما يابستين الثاني ان السيال يدل على الرطب بالتضمن فذكر الرطب
معه غير لقولنا الانسان جسم حيوان ناطق وهو فاسد الثالث ان الاستحالة عبارة عن تغير الكيفية مع بقاء الصورة النوعية والا كان كونا وفسادا
والغذاء لا يصير خلطا الا بعد زوال الصورة النوعية فلا يكون ذلك استحالة فضلا عن ان يكون اولا وايضا يلزم منه اما استعمال لفظ الارادة في غير معناه وذكر
ما لا دخل له في التعريف او كون الكيلوس بل الممضوغ قبله خلطا الرابع انه يلزم على ما ذكر ان يكون المحضر من الغذاء خلطا لصدق الحد عليه الخامس
ان قوله سيال يخرج البلغم الجصي والسوداء الرمادية السادس ان بعض الاخلاط يستحيل عن اخلاط اخرى كالدم عن البلغم كالسوداء
المحترقة فلا يصدق عليهما ان الغذاء استحال اليها اولا السابع ان الرطوبات المائية ان كانت من الاخلاط فقوله اولا ليس بصواب وان لم
يكن منها فحصر الامور الطبيعية ثمانية وهو خلاف ما عليه الجمهور ولا يجوز ان يعد من الاعضاء لانها معدة لتغذية الاعضاء فلا يكون منها والجواب
عن الاول ان المراد بالرطب جميع ما صدق عليه رطب باي معنى كان وانتفاء الصفراء او السوداء باليبس لا ينافيه اذ ذلك او بالاضافة الى الاخر
او يختار ان المراد الرطب حسا وليس مراد الاطباء بهما انه عدم فيهما الرطوبة والسيلان كالجص والرماد بل شابهتهما لهما في الطبيعة وان فرض
انهما انتهيا الى ذلك بسبب خارجي فحينئذ لا يكونان خلطا بالحقيقة بل بالمجاز وعن الثاني انا لا نسلم ان السيال يدل على الرطب بالتضمن كيف لو
كان كذلك لامتنع تحققه بدونه لامتناع تحقق الكل دون الجزء لكن الثاني باطل لان السيال قد لا يكون رطبا كالرمل والحنطة الذي ذكر ليس نظيرا
لهذا بل نظيره في حد الانسان جسم حساس ناطق ودلالة الحساس على الجسم ليس بالتضمن لان الحساس شيء ذو حس وهذا المفهوم اعم من ان يكون جسما او
غير جسم وان لم يكن في الخارج الا جسما فان استبعد هذا فانا نستفيد ما فيه من ترك الجنس القريب لا لان لفظ الحساس يدل عليه بالتضمن وعن الثالث
ما مر من ان استحالة الشيء الى آخر لا يكون الا بتبدل الصورة النوعية وقول الاستاذ الاستحالة التغير في الكيفية لا ينافي الاستعمال بتغير الشيء بحسب الكيفية لانه
لا يقال استحال الماء البارد بل يقال استحال الى الحار واليبس على ما ينبغي لانهما مع تقييدها بالى يستعمل كثيرا في التغير بحسب الكيفية كما يقال استحال الماء
من البرودة الى الحرارة وبدون الى يستعمل كثيرا في التغير بحسب الصورة كما قلنا وعن الرابع ان الغذاء يعم القدر الوارد من الطعام واطلاقه
على ما يرد منه مجاز وعن الخامس ان المراد من كونه سيالا انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب كان سيالا وعن السادس ان المراد من

استحالة الغذاء اليه اولا استحالته اليه اولا في الجملة فيدخل جميع الاخلاط الا خلطا واحدا وهو ان يستحيل اليه الغذاء اولا في الجملة لان اي خلط فرض
من الفضل الطبيعي سواء كان خروجه عن الطبيعة بتغير كيفيته او بانقلابه خلطا آخر يمكن ان يخلع غذاء ما اولا صورته ويلبس صورة ذلك الخلط ولا يرد
الرطوبة الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليها غذاء ما اولا بان يخلع صورته ويلبس صورتها لانه ما لم يستحل الى الرطوبة الاولى التي هي الخلط لا يستحيل اليها
وقال القرشي معنى قوله اولا انه لا يجب ان يكون تلك الاستحالة بتوسط استحالة في الصورة الى جسم آخر وحدوث الدم عن البلغم والخلط المحترق عما
احترق منه كذلك فان ذلك التوسط ليس بواجب في كونه خلطا بل في كونه دما او محترقا وذلك امر زائد يفعل الخليطة واللفظ لا يساعده اذ لا شي
يدل على ان المراد استحالته بهذه الصفة وقال المسيحي اذا كان المراد بالاستحالة الانقلاب في الصورة لا يرد هذا البعض لان الخلط الطبيعي ليس
تولده من الطبيعي بهذا المعنى بل بمعنى التغير في كيفيتها واذا كان كذلك فيكون استحالته من الغذاء اولا انه ليس هناك تغير في الجوهر الا تغيرا او اصلا وهو ان
تم في الخلط المتغير بنفسه لان اي خلط يصير خلطا آخر فانه يتغير الجوهر وعن الثاني بان لفظ الخلط على ما ياتي يقال على ما دخل فيه الرطوبة الثانية
وهو المراد عند جعل الامور الطبيعية سبعة وجعل الاخلاط واحدا منها ويقال على ما لا يتناولها وهو المراد ههنا قال رحمه الله منه خلط محمود
اقول لما فرغ من بيان ماهية الخلط شرع في اقسامه وقسمه اولا الى محمود وغير محمود وعرف المحمود بانه الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر
المغتذي وحده او مع غيره ويشابه وحده او مع غيره وبالجملة سادا بدل المتحلل منه وفي بعض النسخ بدل لشيء مما يتحلل منه وانما قال من شانه دون
ان يقول هو الذي يصير جزءا لان الخلط المحمود لا ينحصر فيما يصير جزءا اذ منه ما يكون لمنافع اخر على ما ياتي لكن يكون من شانه اي من حاله وخصوصية ذاته
ان يصير جزءا الا انه دفع كغير المحمود وانما قال من جوهر المغتذي اي خصوصية ذاته ليس ان يصير جزءا كيف كان بل ان يصير من جوهره كان يصير
جزءا من لحمه او عظمه او غير ذلك وانما قال وحده او مع غيره ليتناول جميع الاخلاط المحمودة فان ايا منها وان لم يكن من شانه ان يصير وحده جزءا لكن
من شانه ان يصير مع غيره وقيل عليه ان الغير اما ان يكون محمودا او لم يكن فان كان كان الغاذي هو المحمود وحده لا مع غيره فيكون او مع غيره مستدركا
وان لم يكن كان الغاذي غير محمود وغير المحمود ليس من شانه ذلك واجاب عنه القرشي بان الضمير لا يعود الى المحمود بل الى الخلط الذي من شانه
ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وقوله او مع غيره لا يستلزم ان يكون الغير بحال القائل كونه من شانه ان يصير جزءا من غيره بل غيره في معنى آخر فلا يرد
الشك وليس على ما ينبغي لان غير الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا المغتذي بالضرورة هو الخلط الذي ليس من شانه ذلك لانه السابق الى الفهم
من هذا التركيب وقال المسيحي ما حاصله ان الضمير يعود الى المحمود ولا يلزم من كون الخلط غير محمود ان لا يكون من شانه ان يصير جزءا فان غير الدم غير محمود
عند الاطباء ومع ذلك يغذو ويقرب منه ما قاله السامري وهو ليس بشيء لان الكلام ليس في غير المحمود عند جهال الاطباء بل في غير المحمود عند
محققيهم وهو تفسيرهم لا يمكن الا فضلا وتقدير غيرهم قد يكون فضلا وقد لا يكون اذ عندهم هو الاخلاط الثلثة سواء كانت طبيعية او لم يكن ود
قال منقح العاني انه لم يعتبر الخلط المحمود على العموم حتى يكون المقصود من غيره غير المحمود كما توهم ظاهر قوله بل اعتبره على الخصوص حتى يكون
الغير ليس بخارج عن جملة الاخلاط المحمودة ويكون مفهوم قوله بحسب التاويل المحمود الذي هو من شانه ان يصير جزءا وحده او مع غيره من الاخلاط المحمودة
الاخر وهو افسد من الكل لاستلزامه الدور ويكون الحد لبعض الاخلاط المحمودة بل الحق في الجواب ان المراد بالغير الخلط المحمود استدراكا لان الضمير
عايد الى الخلط لا الى الخلط المحمود وتقدير الحد ان الخلط هو الذي من شانه ان يصير وحده او مع غيره جزءا من جوهر المغتذي وهذا ليس ما ذكره
القرشي على ما توهم بينهما بون بعيد فافهم فانه دقيق وقال الامام في او بانه قد يكون للترديد في الحكم بان يكون الحكم غير معلوم وقد يكون للحكم
بالترديد بان يكون الحكم هو الامر المردد اعني المسمى بالقدر المشترك ويشبه ان يكون المراد هو الثاني اذ العضو قد يتكون من خلط واحد كالكبد
وهو القائل انها كدم جامد ومن اخلاط كثيرة كالعظم ولما كان الدم وحده يصير جزء العضو وغيره من الاخلاط لا يصير الا بانضمام احد اليه فلو اقتصر
على قوله وحده ما انتقض بسائر الاخلاط ولو اقتصر على قوله مع غيره انتقض بالدم فلذلك حكم بالقدر المشترك لئلا يخرج شيء لكن ان حمل عليه
لزم شك وهو ان غذاء الكبد وغيرها من الاعضاء لا يجوز ان يكون خلطا واحدا لان الاعضاء اجسام متولدة من اول امتزاج الاخلاط وغذاء
المغتذي يجب ان يكون شبيها به ولقائل ان يقول الشك انما يلزم لو لم يكن الترديد للاشارة الى الخلاف بان الغذاء هو الدم وحده على

ماطر

ما عليه بعض او هو مع غيره حتى يقال جعل واحد من الاخلاط غاذيا بناء في تولد الاعضاء من اول امتزاج الاخلاط ووجوب كون الغذاء
شبيها بالمغتذي ثم قوله في الكبد انها كدم جامد لا يقتضي ان يكون تولدها من الدم وحده لجواز ان يكون مع تولدها من الدم ومن غيره شبه
الدم الجامد قوله وشبيها به او متشبها به على ما في بعض النسخ صفة اخرى للجنس عطف على ما يتعلق به من ان يصير جزءا كاينا من جوهر
المغتذي وشبيها به في القوام واللون وهو كالمفسر لكونه جزءا من جوهره ومفيدا ان صيرورته جزءا من جوهره ينبغي ان يكون بهذه الحيثية لا
باعتبار ان يصير جزءا منه كالمباينة وعلى هذا الالزام ان يكون للاحتراز عن شيء وقال الاستاذ انما احتاج اليه اذ لا يكفي في كون الخلط محمودا
ان يصير جزءا من المغتذي بل لا بد مع ذلك ان يكون من شانه ان يصير شبيها به بحيث لا يتميز عنه لان مادة البرص يصير جزءا منه ومع ذلك ليست اخلاط
محمودة وليس بشيء لان مادة البرص لم تخرج بقوله من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي فلا يخرج به ايضا لانها تصير جزءا منه وشبيهة به قال
منقح العاني هو فصل للغر ماخوذ من الصورة كما ان القيد الاول فصل ماخوذ من المادة وكل منهما يغني عن الآخر ويقرب منه ما قاله السامري والمسيحي
وليس بشيء ايضا لانه التزام بايراد التعريفين مع الاستغناء عن احدهما قوله وبالجملة سادا بدل ما تحلل منه يجوز ان يكون المراد به زيادة
توضيح لكونه جزءا من جوهر المغتذي وان يكون التنبيه على انه لو اقيم هذا مقام ما تقدم استقام التعريف ايضا لان كونه سادا بدل ما تحلل يقتضي
ان يكون جزءا من جوهره ومثله في القوام واللون قال الامام ما حاصله انه لا بد من ان يكون المغتذي متصفا بالمعتدل والا لم يصح التعريف
لانه ليس كل ما صار جزءا من جوهر المغتذي كان خلطا محمودا فان البدن اذا ساء مزاجه قد يقوى على احالة الاخلاط الى تلك الكيفية الرديئة وهي
تصير جزءا من جوهره ومع ذلك ليست محمودة واجاب عنه بان ذلك انما يلزم لو قال الشيخ هو الذي يصير جزءا الا ان قوله هو الذي من شانه ان
يصير اذ لا يلزم من صيرورة الخلط جزءا ان يكون من شانه ذلك اذ ليس كل مستعد لشيء ان يكون من شانه ذلك فان القطن مستعد للاحتراق مع
انه ليس من شانه ذلك وقال المسيحي ان كلام الشيخ يدل على ان مراده بالمغتذي المغتذي الصحيح المزاج لانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي
من شانه ان يصير جزءا من المغتذي فهم من المغتذي ذلك لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء المحمود في المغتذي صحيح واعتقد صحة ايراد
الامام واجاب بان المعتدل مفهوم من كلامه ولا حاجة الى التقييد به وليس على ما ينبغي ايضا لان الاغذية امتناع عدة المرضى الاغذية المحمودة
والا كانوا اصحاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء المحمود في المغتذي صحيح وقال الخونجي البدن ان كان بحيث يصير الخلط الردي مشابها
لجوهر اعضائه كان ذلك الخلط محمودا بالنسبة الى ذلك البدن ثم لكن فضلا الا ان الفضل في كل منها لا تشبه جوهر اعضائها ولان كلام الشيخ
في الخلط المحمود على الاطلاق لا بالنسبة قال بعضهم وفيه بعض وقال السامري الشيخ اعتبر الحالة المحمودة بالنسبة الى الغذاء لا بالنسبة الى
المغتذي لانه قال من شانه ان يصير كذلك ان لم يعارضه سبب من خارج ومن جملته ذلك بعد امر المغتذي عن المجرى الطبيعي وهو فاسد
لان الشيخ لم يتعرض لذلك وان كان المراد فمعناه من شانه ان يصير جزءا ان لم يعارضه سبب فانه حينئذ لا يصير جزءا قوله ومنه فضل وخلط
ردي وهو الذي ليس من شانه ذلك اي ان يصير جزءا من جوهر المغتذي ويتشبه به وحده او مع غيره وسادا بدل ما يتحلل قوله
او يستحيل اي الا ان يستحيل في النادر الى الخلط المحمود ويتصرف الطبيعة فيه وذلك اذا لم يكن خروجه عن الطبيعة كثيرا وفي بعض النسخ الى الخلط وقال
الاستاذ هذا اولى لدلالته على ان الخلط المحمود اكثر من واحد بخلاف الاول فانه يوهم انه واحد ومنه توهم الامام ان الخلط المحمود واحد وهو الدم
والباقي فضل وليس على ما ينبغي لان اللام للعهد والمعهود لم يكن موهما اصلا لقوله ان يصير جزءا وحده او مع غيره فكيف يوهم هذا وكيف يتوهم
مثل الامام منه ذلك مع عدم احتماله بل ما ذكره قول الكثير من الاطباء قوله ويكون حقه قبل ذلك هذا يدل على ان مراده بقوله من شانه
حقه اي يكون شان ذلك الخلط قبل استحالته الى الخلط المحمود ان يدفع عن البدن وينفض من نفض الثوب والشجر وفي بعض النسخ وينقص
من النقصان والاول ادل على المقصود لانه لا يريد بيان ان حقه نقصه بل دفعه بالكلية كثيرا او قليلا اما اذا كثر فلتسلطه على القوة ومنعه من الاغتذاء
بالخلط المحمود واما اذا قل فقليله يؤدي الى الكثير ومن هذا يعلم فساد ما ذهب اليه الامام من الخلط الردي الذي يستحيل الى المحمود نادرا
هو البلغم لا غير اذ لو كان كذلك لكان حق البلغم اذا لم يصر دما ان يدفع من البدن عنده مطلقا وبطلانه ظاهر واعلم ان المشهور

من الاطباء ان شيا من الاخلاط لا ينقلب الى البلغم وكانه ليس بحق لما ذكروا ان الحمى الصفراوية تنتقل بافراط التبريد الى الدموية وهي الى البلغمية
وقد ذكر الشيخ في الكتاب الثالث ان مادة فرانيطس الذي هو مرض حار تنتقل الى مادة ليثرغس الذي هو مرض بارد فظاهر انه لا يكون
الا بانقلاب تلك المادة وكان ذلك انما هو لان البرد اذا دام وانقطع مدد ما يعانده في فعله قوي اثره لضعف الحار الغريزي فينقلب الرطوبات
الى البلغم قال رحمه الله ويقول ايضا اقول هذا تقسيم لمطلق رطوبات البدن اي التي استحال اليها الغذاء باستحالة جوهرية
ولا يدخل فيها الروح لانها لا يسمى رطوبة وهي على قسمين لان تلك الاستحالة ان كانت من غير واسطة استحالة جوهرية الى رطوبة اخرى فهي الرطوبة
الاولى وهي الاخلاط الاربعة التي ياتي ذكرها وان كانت بواسطة فهي الثانية وهي قسمان فضول وغير فضول والفضول سياتي ذكرها وغير الفضول
هي التي استحالت عن حالة الابتداء اي الحالة التي بها يكون رطوبة اولى ونفذت في الاعضاء اي في جوهرها الا انها لم يصر بعد جزء عضو من الاعضاء
المفردة بالفعل التام وليس في بعض النسخ لفظة بعد وهو اولى لان منها ما لا يصير جزءا ولفظة بعد يوهم ان كلها يصير جزءا والمراد بقوله نفذت
في الاعضاء ان يكون لها استعداد النفوذ سواء نفذت بالفعل او لم ينفذ كما نقول الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة فان المراد ما له ان
ينمو ويحس ويتحرك وانما وجب المصير الى هذا لئلا يندفع سوال القرشي وهو ان قوله نفذت في الاعضاء ان اراد بها انها نفذت في جواهر الاعضاء
لم يدخل فيها سوى الصنف الثالث والرابع منها لان الصنف الاول والثاني لم ينفذ شي منهما في جواهر الاعضاء وان اراد انها نفذت في مجاري
الاعضاء كانت الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط وغيرهما لانه لا بد حينئذ وانما قيد الفعل بالتام لئلا يخرج الصنف الثالث لانه على ما سياتي
رطوبة نفذت في جوهر العضو وانعقدت اليه من طريق المزاج والقوام وما شابه ذلك يكون جزءا بالفعل لكن لا يكون بالفعل التام لانها لم يصر مثله في
القوام والا لم يكن رطوبة والمراد بها لم يصر جزء عضو بالفعل التام انها لم يجزه بحيث يسمى باسمه ويحد بحده لئلا يقال ان الصنف الرابع منها وهي التي
بها اتصال اجزاء الاعضاء المفردة حيث انها لا يستحيل الى شي اخر فقد تمت جزئيتها لها فصارت جزءا لها بالفعل التام وحينئذ لا يكون منها لانها على
هذا التفسير لم يصر جزءا بالفعل التام واورد الامام هنا شكا وهو ان قوله في اول التقسيم الاولى هي الاخلاط يقتضي ان لا يكون الرطوبة الثانية خلطا
وقسمته لها الى فضول وغير فضول وعده الفضول من الاخلاط على ما ياتي يقتضي ان يكون بعضها خلطا وهو تناقض بين كون الفضل ليس من الخلط المحمود
وكونه من مطلق الخلط وهو ضعيف لان الاخلاط مقيدة بقوله التي يذكرها على ما في اكثر النسخ والتي يذكرها اعم من المحمودة وغيرها بل الجواب
عنه ان قسمة الرطوبة الثانية الى فضول وغير فضول لا تقتضي ان يكون كل فضل غير خلط كما ان قوله فيما تقدم في تقسيم الخلط ومنه فضل لا يقتضي
ان يكون كل فضل خلطا وحينئذ يكون بعض الفضل خلطا الا انا في كون بعضه ليس بخلط وما اوقعه في هذا الشك قول الشيخ والفضول سنذكرها وهو لم
يذكر في هذا الفصل الثاني عند قوله وفضل الصنفين الباقيين قوله وهي اصناف اربعة هذا على راي جالينوس لا باتفاقهم لان اي بعضهم
منهم ابو سهل المسيحي ان الرطوبة الاولى من هذه الاربع من الاخلاط وهي ثلثة اصناف ووجه الحصر في الاربعة ان الرطوبة اي التي استحالت عن
حالة الابتداء ونفذت في الاعضاء اما ان يكون نفوذها من تهيا التكون اولا فان كان الاول فهي الرابعة التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المتشا
وان كان الثاني فاما ان يكون في العروق او لا فان كان الثاني فاما ان يكون قد نفذت في جرمها بالفعل وهي الثالثة او يكون على سطحها ومن
شانها ان ينفذ وهي الثانية وان كان الاول وهي التي في العروق فيستحيل ان يكون في الكبار منها واوساط الصغار لان الرطوبة التي فيها لم
يستحيل من حالة الابتداء باتفاق الاطباء والكلام فيما استحالت فتعين ان يكون في اطراف الصغار منها وهي الاولى من هذه الاربع واليها اشار بقوله
احدها اي احد اصناف الرطوبة المحصورة في تجاويف اطراف العروق الصغار المجاورة للاعضاء الاصلية اي المتشابهة الاجزاء الساقية لها والمراد
بكونها محصورة فيها انها حبست في تلك التجاويف ومنعت من البروز الى سطوح الاعضاء المتشابهة لانها لم يستعد بعد في الهضم الرابع ولم يشتد
اجزاؤها للتماسك فلو برزت منها من غير تدريج يقتضيه جذب الاعضاء عند نفوذها ما عند السالكة الى سطوح الاعضاء وهي بعيدة الشبه
بها فلا تشتبه بها لكن اذا بقيت محتبسة فيها استحالت بعض الاستحالة باحتباسها وصارت قريبة من الاعضاء فكلما انتقص شي مما عندها جذب
منها بقدر الناقص وهذا الصنف اقرب الى الاخلاط من سائر الاصناف ولذلك جعله قوم منها الثانية الرطوبة التي هي منبثة في الاعضاء الاصلية

كالطل

كالطل وانما كان ابتلالها كالطل لانها اذا برزت من تجاويف العروق لا يمكن من النفوذ على الاعضاء الا في المسام التي تنفذ هي فيها اليها فتبقيه
بحيث لا تنبسط في اللينة منها كاللحم لانطباق بعضها على بعض فيبقى عليها كندى الطل والحكمة في ذلك ان جواهر الاعضاء في طبيعتها بعيدة من طبيعة الدم
وما استحال اليها لينه فوجب ان يكون فيها تدرج وسائر ما يستحيل فيها اولا الى ما تقرب منها ثم اليها قوله وهي مستعدة اشارة الى انها ينبث في
الاعضاء لامرين احدهما لان تكون مستعدة لان يصير غذاء اذا افقد البدن الغذاء فانها لو كانت في وعاء لم يكن انضمامها سريعا عند الاحتياج
الى مزيد التغذية وثانيهما لان تبل الاعضاء عند احتياجها الى الترطيب بسبب جفاف يعرضها من الحركات وغيرها لانتقال الاعضاء على هذا الكون
متكونة من الرطوبة الثانية وسياتي انها متولدة من اول مزاج الاخلاط وبينهما تناف لان المراد بقوله من اول مزاج الاخلاط اول ممزوج
منها على ما ياتي وقال الاستاذ المراد بالخلط هنا كل ما استحال اليه الغذاء بالصورة النوعية وهذه الرطوبة داخلة فيه وهذه الرطوبة داخلة
فيه ولا حاجة الى مثل هذا التعسف الثالثة الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد وهي الرطوبة الطلية حين التصقت بالاعضاء وانعقدت
واستحالت الى جوهر الاعضاء من طريق المزاج والشبه الا انها قريب عهدها لم يصلب بعد ولم يستحيل اليها من طريق القوام التام والا لم يكن
رطوبة الرابعة الرطوبة الداخلة للاعضاء الاصلية منذ ابتداء النشو التي بها اتصال اجزائها ولذلك اذا اخذت هي باحد الاعضاء
في النشو مبداها من النطفة ولذلك قال لها الرطوبة المنوية ومبدا النطفة من الاخلاط لانها تحصل منها واورد المسيحي هنا بانه جعل
هذه الرطوبة قسما مما استحالت عن حالة الابتداء ونفذت في الاعضاء الا انها لم يصر بعد جزء عضو بالفعل التام وهذه ليست مما يصير
جزءا بالفعل التام وعلى هذا يكون قسيما لها فيلزم ان يكون قسيم الشي قسيما له ثم قال والذي يمكن ان يعتذر به عنه هو ان نقول لا شك ان
الرطوبات اشتركت في انها استحالت عن حالة الابتداء فلما شاركها الرابعة في ذلك جعلها من جملتها وضعفه لا يخفى وقال الاستاذ في
جوابه ليس كل ما دخل في الاعضاء المتشابهة واتصل به اجزاؤها صار جزءا لها بالفعل التام بحيث يكون مشابها لها في القوام واللون ويصدق
عليه اسمها وحدها والا افتقر في اتصاله ايضا باجزائها الى رطوبة اخرى فيلزم ان لا يكون به اتصال الاجزاء وقد عرض لذلك هذا الخلاف وليس
على ما ينبغي لبقاء السوال بحاله لان السائل يقول ان هذه لا تصير جزءا بالفعل التام وما جعلت هذه قسما منها شانه ان يصير جزءا لكنه لم يصر
بعد جزءا بل الجواب انه لم يصر جزء عضو بحيث يكون مشابها له من طريق المزاج والشبه يجوز ان لا يصير جزءا بهذه الحيثية ايضا ويجوز ان يصير
ولذلك قلنا فيما كان ان النسخ التي بدون لفظة بعد اولى قوله ونقول ايضا اشارة الى اقسام الاخلاط المحمودة والفضلية وهي تنحصر جملة في
اربعة اجناس جنس الدم وجنس البلغم وجنس الصفراء وجنس السوداء وافضلها الدم لانه العمدة في الغذاء وباقيها كالابازير المصلحة على ما قال
الشيخ في الشفاء ولان مزاجه افضل الامزجة ومناسب للحيوة ثم البلغم لانه دم بالقوة ولذلك ذكره بعده ثم الصفراء لانها يوافق الدم في
الحرارة والسوداء تخالفه في الكيفيتين وانما عبر عن اقسام الخلط بالاجناس وعن اقسام الرطوبة الثانية بالاصناف لان اختلاف جميع
اقسامها بعضها من بعض ليس باستحالة جوهرية مانعة فان الثاني في ابتداء الهضم الرابع والثالث في انتهائه فلم يتميز احدهما عن الاخر بماهيته وليس
تحت كل قسم منها اقسام كثيرة ودليل انحصارها في اربعة الاستقراء فان اي انسان فصد سواء كان صحيحا او مريضا يجد دمه مخالطا لشي كالرغوة
وهو الصفراء ولشي كالرسوب وهو السوداء ولشي كبياض البيض وهو البلغم وقيل ليس الخلط الطبيعي الا الدم وحده والا وجب ان لا يجذب
الا الى اللحم لان كل عضو انما يجذب لغذائه ما يشاكله في طبيعته والدم وحده لا يشاكل طبيعته الا اللحم وما خالطه لابد ان يجذبه بالمخالطة مثلا
كالماء يجذبه والاعضاء الغير اللحمية لا يتجاوز عن ثلثة لانها اما حارة يابسة او باردة رطبة او باردة يابسة فيما خالطه لا يتجاوز عنها وقيل
ان الغذاء لا بد من ان يكون شبيها بالمغتذي والمغتذي مختلف اذ بعضه حار رطب كاللحم وبعضه حار يابس كالقلب وبعضه بارد رطب كالدماغ
وبعضه بارد يابس كالعظم فيجب ان يكون كل منها شبيها به وقال ابن ابي صادق انما صارت اربعة فيكون الاخلاط كذلك وفيه نظر لانه يلزم
منه ان يكون الاخلاط تسعة اربعة بحسب كيفية واربعة بحسب كيفيتين وواحد بحسب الاعتدال قال رحمه الله والدم حار الطبع رطب القوام
اقول هذا ما عليه الجمهور وهو الصحيح لوجوه الاول انه اذا غلب على البدن غلبة الحرارة والرطوبة وامراضا شبيها بالبارد اليابس

الثاني انه يكثر تولده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم وشبهه الثالث انه يغلب على البدن في الاوقات الحارة الرطبة والاسنان كذلك وذهب بعضهم
الى انه بارد رطب نظرا الى انه يكثر في ابدان النسآء مع برد مزاجهن وهو فاسد لان ذلك لقلة التحلل بسبب برد المزاج وتكثف المسام وقلة
الحركات ثم انه مع كونه حارا رطبا ليس بمعتدل فيهما بل رطوبته اكثر من حرارته لان معظم المقصود منه التغذية وهي بالرطوبة لا بالحرارة ولان نسبته
الى الاخلاط نسبة الهوآء الى الاركان والهوآء رطوبته اكثر من حرارته فكذا الدم الا ان حرارة الدم ورطوبته بحسب الاغلب ما فيه لكونه مركبا
وليست حرارة الهوآء ورطوبته كذلك لكونه بسيطا وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي له صفات يتميز بها من غيره الاولى ان يكون احمر
اللون وانما يكون كذلك لوجهين احدهما ان تولده يكون في الكبد لان كل خلط طبيعي انما تولده في الكبد عند الاطباء وهي احمر اللون الثانية
ان الحمرة يدل على اعتداله الدلالة الصفرآء على اشتداده والسواد على استيلاء البرد وانما اطلق كونه احمر ولم يقيد بكونه قانيا كما قيد غيره
لانه يكون منه في الكبد والاوردة يكون قانيا اي الى الكمودة وما في القلب والشرايين ناصعا اي الى شقرة والثالثة ان لا يكون له نتن
وذلك لان النتن انما يكون للعفونة الدالة على استيلاء الحرارة الغريبة وانما لم يقل لا رائحة له بدل لا نتن له لان عدم الرائحة يكون
لاستيلاء البرد الثالثة ان يكون حلوا اي يكون له طعم شبيه بالاشيآء الحلوة كالسكر ونحوه لا ان يكون حلوا بمعنى العذب كما يقال ماء حلو
وانما جعل بالمعنى الاول لانه العمدة في تغذية الاعضآء فناسب ان يكون طعمه حلوا بالمعنى الاول لكونه حينئذ الذ واكثر مناسبة لانها حلوة
الطعم حتى انه يتغذى بالعفص لو قدم له وغلبته تضرب حلاوته الى مرارة كما يكون من عسل اغلي غليانا تجاوز الحد وما يغذو بالسودآء
تضرب حلاوته الى عفوصة كما يكون في البلح الذي قارب ان يصير بسرا وقوله جدا لا ينافي ذلك اذ المراد به ليس ان حلاوته يكون
بالغة كحلاوة العسل وشبهه بل المراد انه يكون بالنسبة الى باقي الاخلاط حلوا جدا الرابعة ان يكون معتدل القوام اي بين الرقة
التي للصفرآء والغلظ الذي للسودآء وذلك لانه لما كان غذاء للاعضآء الغليظة وغيرها ومولدا للارواح جعل قوامه معتدلا ليصلح لتغذية
كل منها ولم يذكر الشيخ هذه لكنها يعلم من قوله فيما ياتي ان السبب الفاعل له الحرارة المعتدلة والمادي الغذآء المعتدل والصوري النضج
الفاضل والغائي تغذية الاعضآء وذلك ان يكون معتدل القوام وذكر ابن ابي صادق وكثير من الاطبآء بعد هذه الاربع صفة اخرى وهي ان يكون فيه من الاخلاط
الاخر بقدر ما ينتفع به في التغذية وليس بشي لان هذه صفة خارجة والكلام فيما له في ذاته واذا عرف ان الطبيعي ما له هذه الصفات
عرف ان غير الطبيعي ما انتفى منه جميعها او بعضها غير طبيعي هذا وان للطبيعي منه منافع لم يذكرها الشيخ مع انه ذكر منافع غيره وهي على ما عدها ابو سهل
خمس احديها ان يغذو البدن اي يخلف عليه بدل ما ينتقص منه اما بقدر النقصان كما في سن الوقوف او بالزيادة عليه كما في سن النمو او بالنقصان
عنه كما في سن الانحطاط وثانيتها ان يسخن البدن ظاهره فيدفع نكاية البرد الخارجي ولذلك من كان عليه اللحم اكثر كان انفعاله عن البرد اقل
وباطنه فيعين القوى على افعالها وثالثتها ان الروح التي هي مركب القوى يتولد من لطيفه ولذلك متى افرط استفراغه عرض الغشي و
سقط النبض ورابعتها انه يعطي البشرة جمالا وحسن لون وخامستها ان ملائمته للطبيعة اشد من غيره ولذلك يغتذي به الطبيعة
ولا تستفرغه الدوآء الا بعد سائر الاخلاط قوله وغير الطبيعي قسمان وذلك لانه انما يصير غير طبيعي لامر يفسده لا محالة فهو اما ان يكون
مزاجا او مادة فيصير قسمين الاول ما تغير مزاجه الصالح لا لشي خالطه بل بان تغير مزاجه في نفسه فبرد مثلا او سخن ولم يزد مع انه
لفظة مثلا توهم ان يصير ارطب او ايبس لاستحالة تغير مزاجه في الرطوبة واليبوسة بلا مخالطة مفسد ومتابعة تغير في الحرارة او البرودة
والثاني ما تغير بان خالطه مفسد وهذا اولى من قوله بان حصل فيه خلط لانه قد تتغير بالمائية على ما ياتي والخلط لا يتناولها قوله وذلك
اي ما تغير بسبب مخالطة مفسد قسمان لان ذلك المخالط اما ان يكون ورد عليه من خارج منه ويفسده فيه وافسده واما ان يكون تولد فيه نفسه مثلا
بان يكون عفونة فاستحال لطيفه لذلك المتعفن صفرآء وكثيفه مرة سودآء وتبقيا او بقي احدهما دون الآخر ولا يجوز ان يكون ضمير لطيفه للدم واللام
قوله تبقيا او احدهما فيه وفي بعض النسخ عفن شي منه وهو ظاهر اذ المراد بعفن الشي منه في بعضها عفن شيا فيكون حالا على معنى عفن الدم قليلا منه
لا عفنا ما على ما قال الاستاذ لا بعده واقتصر فيما تغير بنفسه الى صيرورته صفرآء وسودآء لانه لا يستحيل الى البلغم على ما هو المشهور لا يتاتي العفن

للبلغم الى ان يحيل لطيفه صفرآء ولا كان احراقا والشيخ فرق بينه وبين التسخين والاحراق فان التسخين مبدأ العفن والعفن احالة الحرارة
الغريبة لجرم رطب الى غير الهيئة المطلوبة منه من غير ان يجعله نوعا آخر والاحراق هو ان تميز الحرارة الغريبة بين رطوبة الجسم الذي عملت فيه
وبين ارضيته ثم انا نقول هذا القول منه يجوز ان يكون على مذهب جالينوس اذ عنده يصير العفن كذلك ويجوز ان يكون معناه انه اذا عفن اعقبه
عنه ذلك اذا احترق وتميز ارضيته من رطوبته وهذا اولى وصرح بهذا في الكتاب الرابع حيث رد على جالينوس في تصيير حاصل العفن
ان العفن لما كان مبدأ الاحراق جعله كنفسه قوله وهذا القسم اي ما صار غير طبيعي بمخالط بقسميه وهو ما يتولد المخالط منه وما هو من
خارج يختلف بحسب ما يخالطه واصنافه اي وبحسب اصناف ما يخالطه من اصناف البلغم واصناف السودآء والمائية وما قال الخونجي ان المراد
بقوله وهذا القسم ليس كل واحد منهما لان المخالط في القسم الذي يتولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية لانهما لا يتولدان منه بل المراد المجموع من حيث
هو مجموع لانه اذا جاز في احد قسميه ان يكون المخالط بلغما او مائية فالمجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف بحسب مخالطة احد هذه
الاشيآء ليس بشي اما اولا فلان القسم الاول ايضا يختلف فيه بحسب ما يخالطه وبحسب اصناف ما يخالطه ما يصير صفرآء او سودآء والا لزم ان
يكون اختلافه بحسب جميع الاصناف والجمع المضاف وان اقتضى الاستغراق لكن القرينة العقلية تصرفه عن مقتضاه واما ثانيا فلان قوله المجموع
من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف غير صحيح لاقتضائه ان يكون القسمان مع الهيئة الاجتماعية الذي هو المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه
الاختلاف وبطلانه ظاهر قوله فيصير اشارة الى ان اختلافه بحسب ما يخالطه قد يكون بحسب القوام كان يصير عكرا غليظا كالدردي كما
اذا خالطه السودآء او بعض اصناف البلغم او رقيقا كما اذا خالطه بعضا بعضا او الصفرآء او المائية وقد يكون بحسب اللون كان يصير اسود كما
اذا خالطه السودآء او ابيض كما اذا خالطه البلغم او اصفر كما اذا خالطه الصفرآء ولم يذكره لظهوره وقد يكون بحسب الرائحة كان يتغير رائحته
او بان يميل الى الحدة والنتن بسبب الصفرآء او الحموضة بسبب السودآء او بعدمها بحسب المائية او البلغم وقد يكون بحسب الطعم
كان يصير مرا كما اذا خالطه الصفرآء او مالحا كما اذا خالطه البلغم المالح او مائلا الى الحموضة كما اذا خالطه السودآء او البلغم الحامض
هذا اختلافه بحسب اختلاف المخالط واما اختلافه بحسب اصناف المخالط فكما اذا خالطه صفرآء محية او مرة صفرآء او كراثية او زنجارية
او غير ذلك وكذا في سائر الاخلاط وحينئذ ظاهر ان يتغير في القوام واللون وغير ذلك يكون بحسب كل المخالط قال رحمه الله البلغم
اقول مطلق البلغم له خاصيتان الاولى بياض اللون لان البرد يحدث في الجسم الرطب بياضا والثانية عدم الرائحة اذ البرد
شانه ذلك وهو على قسمين طبيعي وغير طبيعي فالطبيعي منه خاصية اخرى وهي صلاحيته لان يصير في وقت ما دما واليها اشار بقوله وهو الذي
يصلح لان يصير في وقت ما دما وذلك لانه دم غير تام النضج فاذا تم نضجه يصير دما وجعل الاستاذ له خاصيتين احداهما هذه والاخرى ان يكون فيه
حلاوة يسيرة وليس بصواب لان الاخيرة لا يختص بالطبيعي لقوله عقيبه وهو ضرب من البلغم الحلو ولقوله ايضا بعده وقد يكون من البلغم
الحلو غير طبيعي وقد وقع في بعض النسخ وهو الحلو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما وهذا اولى لخروج التعرض عن هذا صريحا بلفظ الحلو والا
فقد خرج ضمنا لانه لا يصدق عليه عند الشيخ وجالينوس انه يصلح لان يصير دما لان المراد بالصلاحية الاستعداد لا مطلق القبول اذ يصدق
عليه ذلك عند صاحب الكامل وابي سهل المسيحي قوله وليس هو اي ليس البلغم الطبيعي شديد البرد لانه قارب النضج واكتسب حرارة بل
هو بالقياس الى البدن قليل البرد وبالقياس الى الدم والصفرآء بارد لان البدن يستفيد الحرارة منهما قوله وقد يكون من البلغم الحلو
ما ليس بطبيعي وهو البلغم الذي لا طعم له الذي سنذكره اذا اتفق ان يخالطه دم طبيعي وكثيرا ما يحس به اي بالبلغم الحلو منه في النوازل وهي
ما ينزل من الدماغ وفي النفث وهو ما يخرج من الصدر وهذا الكلام يفيد فائدتين الاولى انه لا يكفي في كون البلغم طبيعيا ان يكون
حلوا فان غير الطبيعي ما هو حلو ايضا لا بد مع ذلك من ان يكون مستعدا استعدادا قريبا لان يصير دما الثانية ان الحلاوة وان
اشتركت بينهما لكن حلاوة الطبيعية ذاتية حاصلة من النضج وحلاوة غير الطبيعي عرضية مكتسبة من مخالطة الدم وقال الامام
ههنا ان الشيخ ادعى ان البلغم الطبيعي حلو وصاحب الكامل وابو سهل ذهبا الى انه تفه ووجه الجمع بينهما ان البلغم الطبيعي شبيه بالدم

فتارة يكون قريبا اشبه من ان يكون مادة نضجه فيكون حلوا وتارة يكون بعيدا عنه فيكون تفها وتبعه المسامري عليه وهذا التكلف لا حاجة اليه لان التفه غير
طبيعي عند الشيخ وجالينوس ثم قال الخونجي نقلا من الحواشي العراقية وجه الجمع ان يحمل الحلو على العذب فانه قد يطلق الحلو ويراد به العذب كما يقال
ما حلو وليس بشي لان مراد الشيخ بالحلو ليس العذب بل الحلاوة المعتبرة وقال المسيحي انما بين كون البلغم الطبيعي حلوا وتفها لان التفاهة
اول درجات الطعوم لا اول درجات الحلاوة على ما سياتي في باب الطعوم وحينئذ جاز اطلاق الحلاوة عليها وهو فاسد لان التفاهة اول
درجات الطعوم لا اول درجات الحلاوة وكما يصح ان يكون اول درجات الحموضة وغيرها وقيل البلغم الحلو يطلق على شيئين معان الاول
ما قارب ان يستحيل الى طبيعة الدم واكتسب بعض اللذيذة بواسطة تاثير الحرارة المعتدلة اعني الغريزية الثاني ما لا طعم له وهو الذي يكون بعيدا عن طبيعة
الدم واطلاق الحلو عليه كاطلاقه على الماء الثالث ما يصير حلوا لمخالطة الدم فالشيخ اراد بالبلغم الطبيعي المعنى الاول وفي الثاني بدليل قوله والطبيعي هو
الذي يصلح لان يصير دما لان الاول والثاني كذلك وابو سهل اراد الثاني لانه الاصل لساير الاصناف ولا يخفى ان هذا انما يصح لو كان مراد الشيخ بقوله
يصلح لان يصير دما ان يكون له قبول ذلك لا الاستعداد القريب قوله واما الحلو الطبيعي فان جالينوس زعم ان الطبيعة انما لم تعد له عضوا كالمفرغة
شك ما اعتقد للمرتين لان هذا البلغم قريب الشبه من الدم وتحتاج اليه الاعضاء كلها فاجري مجرى الدم في عدم المفرغة فكما ان الاعضاء لما احتاجت
الى الدم لم يبق منه فضلة يحتاج الى مفرغة كذلك البلغم الطبيعي لم يخرج الى ما يحل بل جعل مبثوثا في العروق مع الدم ليكون ذخيرة عند الاعضاء وقت
عوز الغذاء فيعطف عليه بقواها الطبيعية وحرارتها الغريزية وتهضمه وتغتذي به بخلاف المرتين فانه لا يحتاج اليهما الاعضاء كلها بل بعضها
فيفضل منهما فضلة فوجب ان يخلق لها مفرغة للاحتياج اليها ولم يخلق لما هو غير طبيعي منهما واورد عليه من وجوه الاول ان احتياج الاعضاء
الى شي لا يمنع ان يفضل منه فضلة يخرج الى مفرغة لجواز ان يكون المتولد منه اكثر من ذلك وكذا كون المرتين مما يحتاج اليهما بعض الاعضاء لا يوجب ان
يفضل منهما فضلة يخرج الى المفرغة لجواز ان يكون تولدهما قليلا قليلا لا يفضلان عن تلك الاعضاء الثاني ان حاجة الاعضاء كلها الى البلغم امر
ضروري هو الغذاء نادر وهو عند عوز مادة الغذاء الوارد وحينئذ لا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي يحتاج اليه الاعضاء دايما واما احتياجها
اليه في ترطيبها فالمرتان كذلك الاحتياج جميعها الى الصفراء في تسخينها وتلطيف الدم والى السوداء لتشبه الدم مدة وتشبها يستحيل الى شابهتها
الثالث انه يلزم على ذلك ان يتولد الدم في غير الكبد ولو جاز ذلك كان وجود الكبد عبثا اذ كل عضو يحيل ما يحتاج اليه من البلغم الى الدم الرابع
ان الاعضاء اذا فقدت الغذاء ضعف حارها الغريزي ويكون سببا لان يرد البلغم لا الانتقال الى الدم لاحتياجها الى حرارة قوية والجواب
عن الاول ان احتياج الاعضاء الى شي لا يمنع من ان يفضل منه فضلة لكن ان يفضل شي لم يمتنع ان يكون له مفرغة لان حاجة اي عضو فرض اليه حاجة غيره
وحينئذ لو جعل مفرغة لبعض منها لكانت لا محالة قريبة الى بعض بعيدة عن بعض مع استواء الجميع في الحاجة فيلزم الترجيح من غير مرجح وعن الثاني
ان الاحتياج الى البلغم في امر ضروري وان كان نادرا لكن كل الاعضاء تحتاج اليه فلو جعل له مفرغة لزم الترجيح من غير مرجح على ما مر وعن الثالث
ان البلغم الذي ينقلب الى الدم انما ينقلب لما حصل له من النضج الكبدي والا امتنع انقلابه اليه وحينئذ لا يكون وجود الكبد عبثا وعن الرابع
ان ضعف الحار الغريزي لا يبلغ الى ان يعجز عن احالة البلغم القريب الشبه بالدم دما لوصول المدد ساعة فساعة ولولا ذلك لادى الى هلاكه
قوله ونحن نقول ان تلك الحاجة اي الحاجة التي اقتضت ان لا يكون للبلغم مفرغة لامرين احدهما ضرورة والاخر منفعة والفرق بينهما
ان الضروري هو الذي لا بد منه في قوام البدن او صلاحه ولا يقوم غيره مقامه والنافع ما يتوقف عليه صلاح البدن لا قوامه ويقوم غيره مقامه
كالكل الحموضات فانه يقوم مقام السوداء التي ينصب الى فم المعدة لتنبيه شهوة الغذاء واستعمال الحقن والشافات يقوم مقام الصفراء
التي ينصب الى المعا لللذع بها وقيل الضروري ما يفيد امرا لا بد منه والنافع ما يفيد كمالا لا يمكن المقتضي منه قوله واما الضرورة
فلسببين اي الضرورة بسبب هذا الامرين احدهما ان يكون قريبا من الاعضاء حتى اذا فقدت الغذاء الوارد المهيا المجعول دما صالحا
لاجل احتباس مدده وانقطاعه من المعدة والكبد او لاسباب يعرض مع عدم انقطاعه منها كالشدة تعرض في العروق اقبلت قوى الاعضاء
بحرارتها الغريزية على ذلك البلغم الذي عندها وانضجته وهضمته وتغذت به ولو كان في مفرغة لهلك هذا الغرض ومنع الامام ههنا

بان

بان يكون البلغم مهيا الى الاعضاء لا يكفي في اقبال قوى الاعضاء اليه في الانضاج الا ان يقول البلغم انهم بعض الانهضام واستعد لتمامه لان حصول
الفعل لا يكفي فيه اعتبار الفاعل بل كما يجب فيه اعتبار حال الفاعل كذلك يجب اعتبار حال القابل في اذا ضم الى ما ذكره هذا القول صار عين ما قاله
جالينوس فلا يصح نسبه الى نفسه حتى يقول ونحن نقول وليس بشي لان الشيخ لما كان اشار اولا الى ما ذكره بقوله وهو الذي يصلح لان يصير دما لانه
دم غير تام النضج لم يعده ههنا لئلا يكون تكرارا ثم لما كان ما ذكره جالينوس من احتياج الاعضاء اليه مجملا واراد ان يفصل ذلك بانه قد يكون
للتغذية وغيرها قال ونحن نقول قوله وكما ان الحرارة الغريزية تنضجه وتهضمه وتحيله دما فكذلك الحرارة الغريبة قد تعفنه وتفسده
هذا الكلام لا شك في غرابته ههنا ولذلك ذكر في الحواشي العراقية انه ليس من الاصل بل كان على الحاشية ثم كتب في الاصل سهوا اذ
لا معنى له وسند كر الشيخ معناه في قوله وان شاركاه في ان الحار العرضي يحيله عفنا فاسدا وقال الامام ان هذا الكلام لا يليق ذكره في
هذا المقام لان الشيخ قد ذكر علة لعدم جعل الطبيعة مفرغة للبلغم وكونه بحيث يحيله الحرارة الغريبة عفنا لا يصلح لذلك حتى ان المرتين
يشاركانه في ذلك ولا يشاركانه في عدم المفرغة بل لعل ذلك علة لوجوب مفرغة للبلغم اولى ليلا يلزم جميع ضرره البدن فذكره في هذا
الموضع يكون حشوا لا فائدة فيه وقال الاستاذ ونحن نقول لا نسلم اولا انه لا فائدة فيه فان فائدته بيان الفرق عنه ومن المرتين وانما
احتاج الى هذا الفرق ليقع جوابا عن سوال من يقول لا شك ان يجعل المفرغة للمرتين علة وهي كونهما بحيث يعقبهما الحرارة الغريبة فلو اجريا
مع الدم في البدن كله لعلم ضررهما فجعل لكل واحدة مفرغة ليتخلص البدن من الفضل المستعد للعفن واذا كانت علة المفرغة موجودة في البلغم وجب
ان يكون له مفرغة ايضا ولما علم الشيخ ورود هذا ذكر هذا الكلام ليكون جوابا عنه بان المقتضي لوجود المفرغة وان كان موجودا فيه ايضا لكن
وجد فيه معارض ترجح عليه يقتضي عدمها وهو انه ينضجه الحرارة الغريزية وتحيله دما والمرتان لا يشاركانه في ذلك واقول التركيب ناب
عن ذلك ولو كان مراده منه ذلك فلا اقل من ان يقول وكما ان الحرارة الغريبة يعفنه ويفسده فكذلك الحرارة الغريزية تنضجه لانه يفيد
ذلك على ما لا يخفى والاولى ان يجعل جوابا للسوال وهو انه اذا لم يجعل له مفرغة لينبث في جميع الاعضاء حتى اذا فقدت اقبلت اليه بحرارتها الغريزية
وانضجته فكان الحق ان لا يتغير عن طبعه ويكون معدا لان يصير بتصرف الحرارة الغريزية فيه دما فاجاب بانه انما كان كذلك لو كان بحيث
لا يستولي عليه ما يغيره عما هو مقتضاه لكنه ليس كذلك لانه جسم رطب مائي فكما ان الحرارة الغريزية عن انقلابه بحاله لكن هذا حيث يكون قليلا لا يرجح
الاول عليه لان ترك خير كثير لاحتمال شر قليل كثير والمرتان لما لم يشاركاه في ذلك لان الحار الغريزي لا يصلحهما جعلت لهما مفرغة دونه قوله
والثاني اي السبب الثاني من سببي الضرورة هو ان احتياج الاعضاء اليه انما هو ليخالط الدم فيهيئه لتغذية الاعضاء البلغمية المزاج التي
يجب ان يكون في دمها الغاذي لها والغاذي لها على ما في بعض النسخ بلغم بالفعل على قسط معلوم مثل الدماغ وهو اي هذا السبب او
الاحتياج ثابت للمرتين على ما سياتي ومنع الامام ههنا ايضا بانه لو لزم من حاجة بعض الاعضاء الى البلغم ان لا يكون له مفرغة لزم من حاجة بعض
اجزاء الى المرتين ان لا يكون لهما مفرغة ايضا والعجب ان الشيخ يعترف بان هذه العلة موجودة للمرتين وقد جعلها ههنا علة لعدم المفرغة
فثبت ان العلة ما ذكرها الا وحده جالينوس وانه كان الاولى له ان يكتفي بحكاية كلامه وان لا يذكر هذه الكلمة وهو ليس بشي لما ذكرنا ان
هذا تفصيل الحاجة وحينئذ لا يلزم ان يكون كل واحد من ذلك سببا تاما لعدم المفرغة لا يقال ان المذكور آخرا لا مدخل له في السببية لانا
لا نسلم ذلك لان الاحتياج اليه لتهيئة الدم لصلاحية تغذية الاعضاء يقتضي ان لا يكون له مفرغة ولذلك لا يتوجه التسلط المحتاج اليه من المرتين الى
مفرغتيهما قوله واما المنفعة فهي ان يبل اي البلغم الفاضل والاعضاء الكثيرة الحركة ليلا يعرض لها جفاف بسبب حرارة الحركة على ما في
بعض النسخ وبسبب الاحتكاك الذي يحصل للمفاصل بعضها ببعض وهذه منفعة واقعة في تخوم الضرورة لقربها منها والتخوم جمع تخم وهو منتهى كل
قرية وارض قال رحمه الله واما البلغم الغير الطبيعي اقول خروج البلغم عن طبيعته لا يمكن من جهة الرائحة لانه كله بارد رطب و
البرد يقتضي عدم الرائحة ولا من جهة اللون لان البرد بعض الرطب لهذا يعد المخالط منه بما يغير لونه من اقسام المخالط كالصفراء المحية فيكون
اقسام غير الطبيعي بحسب خروجه عن طبيعته في القوام والطعم او فيهما معا اما الخارج في قوامه فينحصر في اربعة اقسام لانه اما ان يكون مختلفا فيه

حقيقة اولا فان كان الاول فاما ان يظهر اختلافه عند الحس وهو المخاطي اولا وهو الخام وان كان الثاني فاما ان يكون رقيقا جدا وهو المائي او
غليظا جدا وهو الجصي والمتوسط بينهما لا يصير قسما لانه يكون داخلا في عرض القوام الطبيعي لانه لا محالة يحده طرفا افراط وتفريط فيكون اربعة
اقسام لا انقال الزجاجي من الخارج في القوام وهو ليس باحد الاربعة لانه على ما ياتي اما الخام او الجصي قوله فمنه فضل وفي بعض النسخ فضلي
هذا اول الاقسام اي من البلغم الغير الطبيعي فضل مخالف القوام عند الحس وهو المخاطي سمي به لمشابهته المخاط لانه في الاغلب يكون مخالف
القوام في الحس ومنه مستوي القوام في الحس مخالف في الحقيقة وهو الخام وسمي به لبقائه على حاجته ولذلك يكون ابرد من المخاطي واقل عفونة
منه في العضو لا يقال ذكر الفضل او الفضلي لم يكن محتاجا اليه لان غير الطبيعي لا يكون الا فضلا والشي لا ينقسم الى نفسه لان ايراده انما كان لتصيير
جنسا للمخاطي والخام فكانه قال المخاطي هو الفضل المخالف القوام والخام هو الفضل المستوي القوام ثم التقسيم ليس الى الفضل فيطلب الا الفضل
المخالف القوام اولى باسم الخام الرقيق جدا وهو المائي سمي به لكونه شبيها بالماء في الرقة ولذلك يكون ابرد من الجميع واسرع تاثيرا في الضو لرقة
جوهره وسرعة نفوذه ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى بالجصي لمشابهته الجص المخلوط بالماء بياضا وغلظا وهو البلغم الذي يحلل لطيفه لكثرة
احتباسه في المفاصل والمنافذ وتحلل لطيفه وتكاثف اجزائه الغليظة يكون ايبس من الجميع ويوصف بعسر انه جميع اصناف البلغم لذلك وقد
يحصل هذا الصنف من استيلاء البرد لا لتحليل الاجزاء اللطيفة وهذا يكون اشد بياضا لان قلة الارضية وجمود المائية نقصان ذلك فهذه
اربعة الخارج عن القوام واما اقسام الخارج من جهة الطعام فهو ايضا اربعة على ما تصرح اجزاؤه والحصر استقرائي بقرينة ان الخروج في طعمه اما
ان يكون بدون مخالط او معه والثاني اما ان يكون المخالط اما دما وهو الحلو الغير الطبيعي او صفراء وما يشبهها في المرارة وهو احد قسمي المالح
او سوداء ثم تعفنا او حمضة وهو احد قسمي الحامض او بعد على نضاجتها وعفونتها وهو احد قسمي العفص والاول اما ان يكون بسبب حرارة قوية
من حدة وهو القسم الاخر من المالح او ضعيفة وهو القسم الاخر من الحامض او برودة وهو القسم الاخر من العفص فيرجع جميعها الى اربعة ولا يكون
سبب الخروج من الطعم مجرد الرطوبة او اليبوسة لانهما بمجردهما لا يوجبان الا رقة القوام وغلظه فلم يذكرهما هنا لان ايجابهما لها فانه بالذات
قوله ومن البلغم صنف مالح وهو احر ما يكون من البلغم وايبسه واجفه هذا احد الاقسام الاربعة الخارجة من جهة الطعم وجعله ايبس و
اجف لا ينافي ما ذكرنا من ان جميع اقسام البلغم بارد رطب لان الحكم بكونه باردا رطبا انما هو بالنسبة الى غيره وبيبوسته وجفافه انما هو بالنسبة
الى سائر اقسامه قوله وسبب كل ملوحة اي هذا البلغم انما يصير مالحا لان كل ملوحة فهذا سبب حدوثها ان يخالط رطوبة مائية قليلة
الطعم او عديمته اجزاء ارضية محترقة يابسة المزاج مر الطعم مخالطة باعتدال وان يخالط المائية بها ان لم يكن باعتدال مرت ومن
هذا اي ومن هذا السبب او الاختلاط تتولد الاملاح في معادنها ويتولد الماء في مقاديرها كما البحر او مجاريها وما يدل على ان السبب فيما يصير الطعم مالحا
او ملحا هذا هو انه لو يؤخذ من الرماد او القلي او النورة او غير ذلك من الاجسام المحترقة مقدارا او يطبخ بالماء ويصفى ويغلى ذلك الماء حتى
ينعقد او يترك بنفسه من غير اغلاء لينعقد يصير ملحا على ما يحقق بالتجربة وكذلك البلغم الرقيق الذي لا طعم له كالمسيخ او له طعم قليل غير غالب كالدمعي
الواقع في عرض الطبيعي قبل ان يصير مسيخا اذا خالطته مرة مرة يابسة بالطبع محترقة مخالطة باعتدال لجيدة وفي بعض النسخ سبخي والاولى اولى لئلا
يلزم التكرار وانما قال مرة مرة لئلا يحمل على السوداء للاطلاق المرارة عليها لان حدوث هذا البلغم انما يكون من مخالطة الصفراء وانما قال
مخالطة باعتدال اذ لو كثرت المرارة صار صفراء محية على ما ياتي ولو كثر البلغم لم يصر مالحا ولم تعرض الملوحة الحادث بدون مخالطة بل الامر في نفسه لانه
يرجع بالحقيقة الى ان حصوله ايضا بسبب مخالطة اجزاء محترقة يابسة برطوبة غايته ان تلك الاجزاء حصلت منه ويعلم ذلك من قوله واما جالينوس
فقال ان هذا البلغم ملح لعفونة او لمائية خالطته يعني انما ذكره مبنيا ان مطلق العفونة يصير سببا لحدوث البلغم المالح وكذا مخالطة المائية
وليس الامر كذلك بل العفونة انما يصلح سببا لحدوث شيء من الاحتراق والرمادية فيخالط المحترق منه رطوبة التي بقيت فيه وكذا المائية التي تخالط
لا تحدث الملوحة وحدها ايضا اذا لم يقع السبب الثلاث اي لم يخالط اجزاء محترقة فالسبب امر واحد وهو مخالطة الاجزاء المحترقة بالرطوبة
ويشبه ان يكون بدل او القاسمة في كلام جالينوس واو الواصلة وحدها اي بدون الهمزة ووقوع زيادتها من الناسخ اذ حينئذ يكون الكلام تاما

لان

لان مجموع الامرين وهما العفونة والمائية يكون موجبا للملوحة لا كل واحد واعلم انه لا يريد بالعفونة ههنا تكيف الجسم الرطب بالحرارة بحيث لا يبقى من رطوبته
شيء على ما ذكر في الاسباب لانها بهذا التفسير لا يحدث الا الاحتراق والرمادية مثل ما قال جالينوس اراد بها الاحراق لانه يستعملها بمعناه لكونها
مبدأ له هذا تقرير كلامه والحق ان المائية وحدها تصير سببا للملوحة اذا كانت مالحة نفسها كالبول والعرق والدمع وقد صرح به جالينوس
بتولد البلغم المالح لا الامر يعرض له في نفسه وهو ان يعفن لاستيلاء حرارة غريبة عليه فيحترق البعض ويخالط ذلك الباقي فيحدث الملوحة او لامر
يخالطه وهو قسمان لانه اما صفراء قليلة المقدار او مائية البول قوله ومن البلغم حامض هذا القسم اخر من البلغم الخارج من جهة الطعم وبيانه ان
الحلو كما هو على قسمين حلو لامر في ذاته وحلو لامر غريب مخالط كذلك الحامض على قسمين احدهما ما يصير حامضا بسبب مخالطة شيء غريب وهو
السوداء الحامض الذي سنذكره وانما وصف السوداء بالحامض مع انها باقسامها حامضة لان قسما منها وهو الذي لم ينضج بعد يكون الى العفوصة
ولو يؤنث الصفة اما لارادة الخلط او نظرا الى المبتدا الذي هو كناية عن الشيء قوله والثاني بسبب امر يحدث في نفسه وهو ان يعرض
البلغم الحلو او ما في طريقه ما يعرض لسائر العصارات الحلوة من الغليان او لا ثم التحمض ثانيا هذا ظاهر لكن الذي ذكره هو احد اسباب صيرورته حامضا
وذلك لان البلغم الذي يصير حامضا الامر يعرض في نفسه ان كان حلوا فحدوث الحامض منه تارة يكون من فعل الحرارة فانها اذا كانت اقوى من
الحرارة الغريزية التي في الحلو اوجبت له الغليان وطلت حرارته الغريزية وجذبتها الى نفسها بسبب المجانسة فتستولي عليها البرد ويحمض على
ما عليه حال العصارات والربوب والخمور في صميم الصيف وتارة يكون من فعل البرودة فانها اذا قويت قهرت حرارته الغريزية واطفاتها فيحمض
على ما عليه الربوب والخمور في صميم الشتاء وان كان زمنها في حدوثه بفعل الحرارة الغريزية فيه عند نقله الى الطبيعي منه لانها اذا لم تتمكن من تمام فعلها
لمانع تعرضه بذلك لقبول البرد فيحمض وما ذكره الشيخ هو السبب الاول هذا وقسمه البلغم الحامض في انقسامه الى قسمين بالبلغم الحلو ايضا ايسر
على ما سبق لان الحلو تقسيمه ليس غير الطبيعي الى قسمين احدهما وهو ما يصير حلوا بالمخالطة والاخر حلو بالذات لا لامر يحدث في ذاته كما يحدث عند البلغم
صيرورته حامضا قوله ومن البلغم ايضا عفص وحاله هذه الحال التي ذكرت في الحامض فانه ربما كان عفوصته بسبب تبرده في نفسه
تبردا شديدا فانه حينئذ يستحيل طعمه من الحلاوة الى العفوصة لجمود مائيته بسبب البرد الشديد واستحالتها الى الارضية قليلا قليلا ليبس
وانما قيد استحالته الى الارضية بان يكون قليلا قليلا اذ لو كانت استحالتها اليه كثيرة لخرج عن اقسام البلغم قوله فلا يكون الحرارة الضعيفة اغلته
فحمضته ولا القوية انضجته اي فاذا جمدت مائيته بسبب البرد الشديد واستحال الى الارضية لاجل اليبوسة فلا يكون هنا حرارة
ضعيفة لتعمله فتحمضه ولا قوية لينضجه فيحدث حالة العفوصة وكذلك يعرض الثمار في مبادئ ظهورها عفصة اذ حينئذ يكون لها برد ما كثيفة
قليلة المائية ولم يعمل فيها حرارة ضعيفة لتحمضها ولا قوية لينضجها قوله ومن البلغم نوع زجاجي هذا هو الخارج عن طبيعته في قوامه اما
خروجه عنها في قوامه فلانه ثخين غليظ يشبه الزجاج الذائب في لزوجته وثقله واما خروجه عنها في طعمه فلانه انما يكون حامضا وربما
مسيخا ويشبه ان يكون الغليظ من المسيخ هو الخام ويستحيل الى الخام لان اجزاءه ان كانت مختلفة في الحقيقة فهو الخام والا اذا اختلفت
استحال اليه وهذا النوع من البلغم اي المسيخ الذي كان نيا في اول الامر باردا ولم يعفن بحيث تغير طعمه ولم يخالطه شيء يغيره بل بقي
محقونا او محقوقا او مختنقا على ما في النسخ حتى غلظ فتحلل اللطيف وازداد برده كثافة فعد شيئين من اصناف البلغم الفاسد من جهة طعمه اربعة
مالح وحامض وعفص ومسيخ وفي بعض النسخ بدل مسيخ حلو والصواب الاول لان الحلو ليس بفاسد من جهة الطعم وقيل المسيخ هو
الذي لا طعم له وحينئذ لا يحتاج عنه من الاقسام الخارج من جهة الطعم فالصواب الحلو والجواب عنه بوجهين الاول ان الطعم
ما حكم به الذائقة والمسيخ كذلك الثاني انه لم يجعل المسيخ من اقسام ما لا طعم له ليلزم كونه ذا طعم بل من اقسام الفاسد من جهة الطعم
وهو كذلك لا الحلو وقيل ان نوعا من الحلو غير طبيعي على ما مر فكان الحق ان يجعل اقسامه خمسة واجاب عنه الامام بانه انما لم يجعله
منها لان تلك الحلاوة مستطعمة لا لذلك البلغم بل للدم المخالط ثم قال بعد ان طول بالاطايل بحثه والاولى ان يجعل اقسامه خمسة وضعفه
ظاهر اذ لو لم يعتبر بطعم يكون لغيره لم يعد الحامض تقسيمه منها وقال الا انه لم يقل ان اقسام الغير الطبيعي من جهة طعمه اربعة

بل قال اقسام الفاسد من جهة اربعة والفاسد اخص من غير الطبيعي لان الفاسد ما له شرو غايلة والكلوس بمخالطة الدم لا شر فيه ولا غايلة له
فلا يكون فاسدا الا ان الدم الطبيعي اذا خالطه البلغم النفه الذي هو اصلح اصناف البلغم الغير الطبيعي يكسر غايلة برده وتهيئته للنضج فلا يكون فاسدا
وليس على ما ينبغي لان كل ما خرج عن طبيعته يقال انه فسد سواء اعقب شرا او لا واما اثبات الواسطة بين الطبيعي وغير الطبيعي فخروج عن اصطلاح
القوم ولان التفه بلغم فاسد والدم الذي يخالطه ويجعله حلوا لا يلزم ان يكون بحيث يصلحه بل الاولى في الجواب ان يقال انه لما لم يكن فساده
من جهة كونه حلوا الكون الطبيعي ايضا كذلك بل لكونه تفها وكان التفه معدودا في الاقسام لم يحتج الى ذكره والغرض من ذكره هنا كل انما كان ليلا
يحكم على كل ما كان حلوا منه بانه طبيعي قوله ومن جهة قوامه اربعة اي قد تبين ايضا ان اصنافه من جهة قوامه اربعة مائي وزجاجي
ومخاطي وجصي والخام في عداد المخاطي وفي بعض النسخ من جملة الزجاجي وهذه النسخة اختارها صاحب الذخيرة وقال الخونجي هي الصواب لمطابقتها
لما سبق من قوله وشبيه ان يكون المسمى منه هو الخام وعلى ما في النسخة الاولى مع انها مطابقة لما في الشفا يلزم التناقض لان المخاطي هو ما يكون
مختلف القوام في الحس والخام ما يكون غير مختلف القوام وهما معنيان متباينان فكيف يكون احدهما داخلا في الآخر والحق ان النسختين صحيحتان
اما الاولى فلان معنى قول الشيخ والخام في عداد المخاطي هو انهما وان جعلا قسمين لكنهما بالحقيقة يرجعان الى واحد لاشتراكهما في ان كل واحد
منهما مختلف القوام في الحقيقة وحينئذ لا يتجاوز الاقسام من اربعة واما الثانية فلان يكون الغليظ من المسمى هو الخام نا هو على الظن بقوله
وشبيه ان يكون الغليظ من المسمى هو الخام فان بحسب هذا فالخام من جملة الزجاجي وبقي الاقسام اربعة ايضا قال رحمه الله ولما الصفراء
اقول الصفرا ايضا طبيعي وهو الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم ومنها فضل غير طبيعي وهو الذي لا يكون كذلك قوله والطبيعي منها رغوة
الدم فيه بحث لان رغوة كل شي اجزاء لطيفة منه يخالطها اجزاء هوائية والصفراء ليست اجزاء لطيفة للدم خالطتها اجزاء هوائية بل هي رغوة
الكيلوس المنطبخ في الكبد لكن لما كانت نسبتها الى بقية الاخلاط كنسبة النار الى بقية الاركان كانت طافية عليها فكانت كرغوة الدم وهو اي الطبيعي
منها احمر اللون ناصع اي خالص الحمرة بحيث يضرب الى صفرة كشعر الزعفران لا الى قتمة لزيادة لطافته على الدم واحمر اخالطه عروق فارب
الاشفاف لقربه من الجوهر الهوائي فكان نفوذ البصر فيه اكثر قوله اي حمل ان لون الطبيعي منها اصفر لا ينافي هذا اذ الاحمر الناصع الشبيه
بشعر الزعفران هو الاصفر ولا حاجة الى تطويلات ذكرها الشارحون في وجه الجمع بينهما مع ان شيا منها لا يتم واما قول الامام هذا مشكل لان
الكل اتفقوا على ان البول الاصفر دل على الحرارة من الاحمر ومعلوم ان ذلك انما حدث من مخالطة هذه الاخلاط واذا كان لون الصفراء الخالصة
ليس الحمرة المطلقة ولا الضاربة الى القتمة بل الحمرة الناصعة الشبيهة بشعر الزعفران في اختلاطها بالبول لا يجعله احمر مطلقا ولا الى قتمة
بل احمر ناصعا ضاربا الى صفرة زعفرانية فيكون لا محالة ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اختلاط مائية الدم به قوله وحيث حادث
انما خفته خلفلبة النارية فيه ولذلك يعلو الجميع وانما حرارته فلافراط طبخه وكثرة تولده من الاغذية الحارة اليابسة وفي الاوقات الحارة اليابسة
ولتوليده على الحرارة يابسة ولا لطافتها بالبرودة والرطوبة قوله وكلما كان اي الطبيعي منها اسخن فهو اشد حمرة قيل لان الاحساس
بشدة حرارته انما يكون بشدة التصاقه بالعضو وذلك انما يكون لكثرة اخلاط الدم به فيكون لا محالة اشد حمرة وليس بشي لان الكلام في الطبيعي
بدون اعتبار مخالطته بالدم ولصوقه بالعضو قيل المراد من كونه اشد حمرة ليس مطلق الحمرة بل الحمرة الناصعة وهو كذلك لانه كلما
كان اسخن كان اشد حمرة ناصعة لان مائيته تقل بسبب شدة الحرارة في الطبخ فيشتد حمرته المختصة به وليس بشي لظهور ان المراد
من شدة الحمرة بعد ذكر كونه احمر ناصعا الحمرة التي تقل نصوعها بل انما يكون الاسخن اشد حمرة لان الحرارة اذا بلغت غايتها يتحلل لطيفها
المقتضي لاصفرار لونها وابقت كثيفتها المقتضي للقتمة فيصير اشد حمرة قوله فاذا تولد اي الطبيعي منه في الكبد انقسم الى قسمين فيذهب
قسم منه مع الدم ويتصفى اي يتوجه ويجلب قسم منه الى المرارة والذي يذهب منه مع الدم ينفذ ويذهب معه لضرورة ومنفعة وقد عرفت الفرق
بينهما اما الضرورة فليخالط الدم في تغذية الاعضاء التي يستحق ان يكون في مزاجها او في غذائها على ما في بعض النسخ جزء صالح منه بحسب ما يستحقه
من القسمة مثل الرية وفي بعض النسخ وبحسب بالواو فيكون المبتدأ محذوفا اي ذلك يكون بحسب ما يستحقه هذا قول جميع الاطباء وقال ابن ابي صادق

ان كلهم سهوا فيه لان العضو الذي ذكروا ان الصفراء يخالط الدم لتغذيته ليس الا الرية وهو باطل لانها يغتذي بدم شرياني لطيف وهو ضعيف
لان الغذاء ولما بدم شرياني لا ينافي ان يكون مع قسط من الصفراء واما المنفعة فلانه يلطف الدم ويرققه ايا ما يجذبه وتنفذه في المسالك الضيقة
لا يقال ان منفعة الصفراء اذا كانت ترقيق الدم ومنفعة السوداء تغليظه على ما يأتي فيصل الدم المكتسب من رقة القوام من الصفراء
بالمكتسب من غلظ القوام من السوداء ويعود الى قوامه الطبيعي ويبطل المنفعتان لان ذلك انما يلزم لو كان قوام الدم الطبيعي بحيث يستغني مع بقائه
عن كل منهما في التغذية وغيرها وليس كذلك لان قوامه الطبيعي غليظ جدا بالنسبة الى بعض الاعضاء ورقيق جدا بالنسبة الى بعضها فيحصل
بكل منهما فايدة ويندفع مفسدة الآخر اذ هناك ما يتقوم بصرف كل منهما الى ما هو محتاج اليه قوله والمتصفي منه اي الذي يتصفى من الطبيعي
الى المرارة انما يتصفى ويتوجه ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما ان يكون بحسب البدن كله او بحسب عضو منه اما التي بحسب البدن كله
فهي تخليصه من الفضل وذلك لانه لو لم يتوجه اليها وبقي مع الدم افسده لانه زايد على المقدار الذي يجب ان يكون معه فيكون فضلا والدم متوزع على
جميع الاعضاء فيتوجه الزايد منه الى المرارة ويتخلص الاعضاء من الفضل وقيل تخليصه من الفضل هو انه يلذع المقعدة فتحس بالحاجة حتى تدفع
الفضل ويتخلص البدن منه وليس بشي لانه قسم علة المتصفي الى ضرورة ومنفعة فوجب ان يكون كل واحدة منهما خارجة عن الاخرى وهذا ما يأتي في
المنفعة فلا يكون من الضرورة وقيل ذلك لان ما استغنى منه الدم لو بقي محتبسا في الكبد او غيرها من الاعضاء لاورث ضررا بكيفيته وكميته
يمكن تداركه ومع ضرورة هذا يفوت منه فايدة متوقعة منه عند انصبابه الى المرارة وهذا ايضا ليس بشي لانه يفيد تخليص ذلك العضو الذي
احتبس فيه لا تخليص البدن كله واما الضرورة التي هي بحسب عضو من البدن فهي انه يتوجه الى المرارة لتغتذي بها قال الامام هذا ينافي
ما ذكر في كتاب الحيوان من الشفاء من ان المرارة والمثانة يشتركان في ان كل واحدة منهما لا يأتيه غذاؤه في الفضل الذي يسيل اليها لان جرم كل
واحد عصبي والمرارة يأتيها جوهر لطيف صفراوي بعيد عن مشاكلتها والمثانة يأتيها جوهر رقيق بعيد عن مشاكلتها وقد سبقت الطبيعة الى
استخلاص ما فيه من الجوهر الغذائي وكل واحد منهما يأتيه غذاء مشاكل له من عروق وهذا صريح في ان المرارة لا تغتذي من الصفراء ويمكن ان يقال
ان قوله هنا لتغتذي بها لا يقتضي ان لا يكون غذاؤها الا الصفراء وقوله في الشفاء المرارة لا يغتذي بما يأتيها من الفضل لا يقتضي ان لا يكون مع
غذائها شي منها فيكون المراد انها لا يغتذي بمجرد ما يأتيها من الفضل بل لا بد من دم يخالطه ويغتذي بالمجموع وذلك الدم يأتي اليها من
الطريق الذي ذكره فلا يلزم التناقض قوله واما المنفعة فمنفعتان اي المنفعة التي في توجه ما يتوجه الى المرارة اثنتان احديهما
انها تغسل الامعاء من الفضل والبلغم اللزج الذي يلتصق بسطوحها من الفضل عليها والثانية انها تلذع عضل المقعدة لتحس بالحاجة على
بناء المجهول اي لتصير الحاجة محسوسة او على بناء الفاعل اي لتحس كل واحد من المعاء وعضل المقعدة بالحاجة فيحرج الى الاحساس بالحاجة الى النهوض
للتبرز اي الخروج للبراز ولذلك اي لاجل ان النهوض للتبرز ودفع الفضل يتوقف على لذع الصفراء للامعاء ربما عرض قولنج بسبب سدة
تقع في المجرى المنحدر من المرارة الى الامعاء وانما قال بالانه ربما لا يؤدي تلك السدة الى القولنج وهي على كل تقدير تقتضي عدم انصباغ البول
دفعة الا اذا وقعت بين الكبد والمرارة فانها لا تقتضي ذلك دفعة بل بالتدريج واعلم ان الاطباء اختلفوا في ان الذاهب مع الدم اكثر
واحد او المتصفي الى المرارة والحق ان الاول اكثر لان صرفه اكثر والثاني احد لانه اقوى في الغسل واللذع قال رحمه الله واما
الصفراء الغير الطبيعي اقول انما لم يقسمها من جهة الطعم والقوام كما قسم البلغم لان جميع اصنافها مر ورقيق ايضا فلا يظهر في طعمها وقوامها اختلاف
يعتد به وقسمها من جهة السبب لان التقسيم باعتباره يتناول ما ينقسم من جهة اللون وغيره والسبب المخرج لها من طبيعتها اما امر غريب يخالطها او امر في
نفسها يصيرها في جوهرها غير طبيعية والقسم الاول على قسمين الاول ما يكون المخالط بلغما وهذا القسم معروف مشهور لكثرة وجوده وكثرة
ما يخالطه وهو البلغم وتولده في اكثر الامر يكون في الكبد وان كان وجود البلغم في المعدة اكثر لان تولد الصفراء فيها نادر وما ينصب اليها من المرارة
قليل لسعة مجوبها يكون ما ينصب اليها متميزا من البلغم فلا يختلطان بحيث يرتفع الامتياز ولا كذلك الكبد فان الاخلاط كلها متولد فيها
ويكون مجاريها ضيقة جدا فما يكون فيها من الاخلاط يختلط بحيث يرتفع الامتياز وانما قال في اكثر الامر لانه قد يتولد في المعدة ايضا الثاني

مايكون المخالط له سوداء وهو اقل شهرة من الاول النادرة وجود بسبب قلة السوداء في البدن ولانها لقلة لزوجتها وغلبة ارضيتها قلما يمتزج
بالصفراء لرقتها وطلبها الصعود وانما هو المخالط للبلغم والسوداء او لم يذكر الصفراء والدم والمائية اما الصفراء فلانها ان كانت هي التي فسدت
بسبب في نفسها كان هذا قسما لا المخالط امر غريب وان كانت التي فسدت بمخالطة خلط اخر فالكلام فيه كالكلام في هذا واما الدم فلانه ان
كان قليلا فاذا امتزج بالصفراء ينقلب الى طبيعتها وان كان كثيرا لا يصير صفراء بل صفراويا واما المائية فلانها لقلتها وعدم اللزوجة لا تخالط
الصفراء الطبيعية لخفتها وميلها الى الصعود وان اخلطت كان ذلك في غاية الندرة فلم يعتبرها لذلك قوله والمعروف اي القسم الاول من هذين
القسمين الذي هو الاشهر والاعرف يسمى الى قسمين المرة الصفراء والمرة المحية وذلك لان البلغم الذي يخالطه ان كان رقيقا فالحادث منه هو الاول
وان كان غليظا فالحادث منه الثاني اي الصفراء الشبيهة بمح البيض وهذا القسم يكون في الاكثر النيء ويعلم منه وجه تسميتها بالمحية واما تسمية المرة
الصفراء بها مع ان هذا الاسم جميع اصنافها فلانه لما كان اكثر في الوجود لكثرة البلغم الرقيق وكان اكثر ما يخرج بالقيء هو ظن ان الصفراء هو
هذا الصنف فخص باسمها او لان لونه لما كان اصفر من باقي الاصناف لاقتضاء مخالطة البلغم الرقيق بالصفراء ذلك خص باسمها قوله
واما الذي هو اقل شهرة اي القسم الثاني الذي هو اقل شهرة من الاول فهو الذي يسمى صفراء محية وحدوثها على وجهين في النسخ واما الذي
هو اقل شهرة فحدوثه على وجهين لان المخالط السوداء يجوز ان يتولد من نفس الصفراء وان يرد عليها من خارج والاول يكون بان تحترق الصفراء
في نفسها حتى يحدث فيها رمادية وتصير سوداء وتخالط بالاجزاء اللطيفة الصفراوية بحيث لا يتميز لطيفها من رماديتها بل تختبر مادتها فيها
ولا يتبرأ منها وهذا اي هذا القسم الثاني حدوثه من السوداء الاحتراقية التي كانت صفراء وهذه السوداء ازداد افسادها لما ياتي وعلى
النسخة الثانية يكون هذا وهذا القسم اي صفراء محترقة وهذه اولى لظهور حدوثها من سوداء حدث من الاحتراق والثاني ان يكون السوداء
وردت عليها من خارج فخالطتها وهو اسلم من الاول لما علمت واكثر انما لان احتراق الصفراء بحيث يحترق بعضها دون بعض نادر لانها لطا
متى حصل فيها احتراق عمها جميعها ومتى عمها خرجت عن كونها صفراء بل صارت سوداء ولون هذا الصنف اي الذي يخالطه السوداء تسميته احمر
لكنه غير ناصع ولا مشرق بل اشبه بالدم واما كونه احمر فظاهر لانه لون الصفراء واما كونه غير ناصع ولا مشرق فلان السوداء تميل الى السواد
والاحمر الناصع اذا خالطه سواد قليل زال اشراقها ومال الى الكمودة واما انه اشبه بالدم فلان الدم متوسط بين الصفراء والسوداء
في اللون ولذلك يشبه الدم ايضا في القوام لتوسط قوامه بين رقة الصفراء وغلظة السوداء لكنه بالنسبة ارق من الدم لان السوداء وان كانت
اغلظ لكنها في هذا الصنف قليلة اذ لو كانت كثيرة بعد من اصنافها قوله وقد يتغير لونه اي هذا الصنف قد يتغير لونه لاسباب وهي
ان يكون المخالط من السوداء احراقيا لا رماديا او يكون كثيرا فيميل الى السواد او يكون طبيعيا ادكن فيميل الى الدكنة وعلى هذا يحسب لون اصنافها
قوله واما الخارج عن الطبيعة في جوهره هذا هو الشق الثاني من القسم الاول للصفراء الغير الطبيعية وهو ما خرج عن طبيعته بسبب في
جوهره وذلك لا يجوز ان يكون برودة لاستبعاد ان يعرض للصفراء برد يكثفها او يجمد حرارتها ولا رطوبة ويبوسة فانهما ليستا فاعلتين بالذات
ويستبعد استيلاء الرطوبة بحيث تغمرها ولا تبقى حرارتها واستيلاء اليبوسة بحيث لا تبقى سيلانها وان اتفق شيء من ذلك يكون في غاية الندرة
والشيخ انما اعتبر الاقسام التي تكون بحسب الغالب فتعين ان يكون حرارة ولا يجوز ان يكون غريزية اذ الحرارة الغريزية لا يجوز فعلها الا امر
الطبيعي فهي غريبة والمادة القابلة لها يستبعد ان يكون البلغم والسوداء حتى اذا اثرت فيها يجعلها صفراء لان السوداء اذا بالغت
فيها الحرارة الغريبة لا يمكن ان تصير صفراء لانها تستحيل الى الارضية لا محالة وكذا البلغم الا على الندرة وقد عرفت انه يعتبر الغالب
فتعين ان يكون دما او صفراء ومن الاول يحصل قسم واحد ومن الثاني قسمان والى ذلك اشار بقوله فمنه ما تولدا اكثر ما يتولد منه في الكبد صنف
واحد وهو اللطيف من الدم اذا احترق الذي كثيفه سوداء وتميز ذلك اللطيف منها فيكون هو صفراء وكثيفه سوداء الا ان يكونا
بحيث يحصل منهما صفراء والا كان ما خرج عن طبيعته بمخالطة سوداء وفاعل احترق يجوز ان يكون ضمير الدم والذي كثيفه سوداء صفة
اللطيف ان يكون الذي هو الفاعل وانما كان تولد هذا في الكبد اكثر لشدة استيلاء حرارتها على الدم بسبب تفرقه في مسالكها الضيقة

ول

قوله والذي هو اقل اكثر ما تتولد منه في المعدة اشارة الى قسمين يحصلان من صفراء احدهما كراثي والاخر زنجاري وانما كان تولدهما في المعدة اكثر
مع ان تولدهما من المحي على ما ياتي هو انما تولد في الكبد على ما مر لان المحي وان كان اكثر تولده في الكبد الا ان وجوده في المعدة اكثر وذلك لان الكبد
بسبب ضيق مجاريها اذا تولد فيها لا تلبث بل تندفع بخلاف المعدة قوله ويشبه اي لم يتحقق كيفية تولدهما لكن يشبه ان يكون الكراثي يتولد
من احتراق المحي بان يحترق لطول مكثه فيها بعضه ويسود ويخالط الباقي وهو اصفر فيتولد منهما الخضرة لانها لون مركب من السواد والصفرة وقيل
قد يتولد الكراثي في المعدة بمخالطة ما ينصب من السوداء الى فم المعدة لينبه شهوتها بالمحي وقال صاحب الكامل وقد يتولد من انصباغ المحي
باستعمال البقول وهذا اولى لرد من الثاني والثاني من الثالث واما الزنجاري فيشبه ان يكون تولده من الكراثي اذا اشتد احتراقه حتى فنيت
رطوباته واحال الى البياض بسبب الجفاف لان الحرارة اذا اثرت في جسم رطب يحدث فيه الاسوداد ثم اذا اجلت اي طفقت تفني رطوبته تسلخ
عنه السواد واذا اثرت في افناء رطوبته نضب على طه وشاهد في الحطب الرطب انه يتفحم اولا ثم يترمد وذلك لان الحرارة تفعل في الرطب
سوادا بسبب تحلل رطوباته وتصعيد الحرارة المستفيض حتى يبقى الكثيف كما نشاهد في الاشربة اذا احترقت وفي بشرة الانسان اذا اثرت فيها
الشمس وتفعل في اليابس البياض بتفرق اجزائه وتصعيد ما هو قابل له وتكثير سطوح الاجزاء الباقية منه القابلة لانعكاس النور من بعضها الى بعض
كما نشاهد في الاملاح والاسباخ والبرودة تفعل في الرطب بياضا باجمال اجزائه واحداث فرج فيما بينها علامة الهواء كما نشاهد في الثلج و
الاجسام المتكرجة وتفعل في اليابس سوادا تتكثف واخراج ما في خلله من الهواء كما نشاهد في الزرع اذا اصابه البرد وقال اكثر الشارحين
ان الحرارة من شانها التفريق بين المختلفات فاذا اعملت في الرطب ميزت الاجزاء الرطبة عن الارضية فتراسب بها فيجتمع ويرى على لون
الارض وهو السواد واذا اعملت في اليابس بحيث تفرق الاجزاء وداخله الهواء بينها والبرودة اذا اعملت في الرطب جمعت بين اجزائها
المختلفة فبيضت واذا اعملت في اليابس فسودت لان اليبوسة تفرق بين تلك الاجزاء الغريبة فتسود وهذا مبني على ان لون الارض السواد ولا
ثم لان البسيط لا لون له ثم قولهم ان البرودة اذا اعملت في اليابس سودت لان اليبوسة تفرق بين تلك الاجزاء غير منتظم اذ الكلام في البرودة
لا اليبوسة وقال القرشي ان الحرارة انما تستولي على اجسام رطبة يحدث فيها دخانية والدخان لونه يميل الى السواد والبرودة يحدث
فيها البياض بحبسها الهوائية وهو لا يتم ايضا لانه لا بعد ان يتبين في الاول المثبة صيرورة لون الدخان اسود دلية اجابة في تلك الاجزاء وفي الثاني لمثبة
احتباس الاجزاء الهوائية فيها وقال الخوخي الاولى في هذه الامور التعويل على الاستقراء كما ذكره الشيخ في تفحم الحطب وترمد الفحم وهذا بعيد عن
التحقيق بل اذا احتيج الامر في حدوث الالوان يحتوي في كل اعضاء وانشر اليه اعلم ان السبب في حدوث الالوان الشفيف والكثافة والنور والظلمة
والبياض يحدث من اختلاط اجزاء متصغرة ما لها سطوح مختلفة ينعكس عليها النور من بعض سطوحها الى بعض واعتبر ذلك في حال الصبح فان
شعاع الشمس اذا وقع على ما ارتفع من الغبار والبخار وانعكس من بعض الاجزاء الى البعض ابيض الافق واسفر ما فوق تلك الطبقة مع ان
الشعاع تقع عليها الغلة الاخرى منا كذا واذا علت الشعاع اصفر الافق ثم احمر ويعكس ذلك الشفق والسواد يحدث من الكثيف الصرف وعدم
النور واعتبر الزاج والعفص فان الزاج لما كان فيه قوة النفوذ لحدته وفي العفص قوة القبض فاذا اختلطا نفذت اجزاء الزاج في خلل
اجزاء العفص لقوة نفوذه وضغطها العفص لقوة قبضه فخرج ما في خلله من الهواء المشف وخلص الكثيف فاسود اجمع منها فاذا احطت ذلك
عرفت سبب احداث الحرارة في الجسم الرطب السواد وفي اليابس البياض واحداث البرودة ضد ما ذكرنا قوله وهذان الحكمان يعني في الكراثي والزنجاري
تخمين اي الحكم اي الحكم بتولد الكراثي من المحي والزنجاري من الكراثي على سبيل الظن والتخمين لا الجزم واليقين لاحتمال ان يكون تولد كل منهما من
غير ذلك قال الاستاذ هذا الكلام لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله ويشبه ان يكون كذا ثم ان احتمال حصولهما من غير ذلك لا ينافي الجزم بحصولهما
مما ذكره وليس على ما ينبغي لان قوله ويشبه لا يدل على ان القول بهما ومن غيره واحتمال حصولهما من الغير ينافي الجزم اذا كان المراد انهما لا يتولدان الا
على ما ذكر وهذا النوع اي الزنجاري اسخن انواع الصفراء وارداها واقتلها وهو قال انه من جنس السموم اما انه اسخن انواعها فلشدة احتراقه لا يقال
شدة الاحتراق توجب غلبة الارضية وقلة ما يقوم به الحرارة من الرطوبة فكيف يكون اسخن لان المراد بكونه اسخن شدة حدته ولذعه لغلظه

يبوسته وانما اذا ازدادت اقبل من جوهر السموم فلفرط اليبس المنافي للجوهر ومناسبته فعله فعل السموم بالجلد واللذع فالصفراء الغير الطبيعية على ما ذكر
سبعة اصناف اربعة منها حصل بالمخالطة خلط مشد وثلثة ما حصل لا بالمخالطة وقد ذكر غيره اقساما كالزنجاري والزنبري والصديدي وغير ذلك وبهم يعني
لندرة بعضها والشك في بعضها واورد عليه بانه حكم بان الكراثي متولد من احتراق المحي الحاصل من مخالطة البلغم وحينئذ يكون الكراثي من القسم الذي يكون
خروج الصفراء من الطبيعة بمخالطة خلط الامر الذي خرج لا بالمخالطة وكذا الزنجاري لانه من الكراثي الذي هو من المحي واجيب بانهما لم يصيرا
كذلك بمخالطة خلط بل بالاحتراق لاستيلاء الحرارة على مادتهما وهو ضعيف لان الخروج عن الطبيعة بالمخالطة اعم من ان يكون بواسطة او لم يكن ولانه
اذا احترق المحي حدث منه لا بالمخالطة وهي سوداء بمخالطة الباقي منه وصيرورتها كراثيا فيكون حينئذ مخالطة خلط وقال السامري الحق في جوابه ان
مراده بالمخالطة ما يرد من خارج وفي هذين المخالط تولد من نفسهما ولقائل ان يقول لا نسلم ان مراده ما ذكروا ان المخالطين تولدا من نفسهما وسند كما
مر بل الاولى في الجواب ان يقال ما ذكره من كونهما ما خرج نفسه حكاية عن مذهب القوم والحكم بتولد الكراثي من المحي والزنجاري من الكراثي منه لقوله
ونشبه ان يكون لذلك آخره قال رحمه الله واما السوداء الى آخره اقول السوداء ايضا قسمان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي دردي الدم
وثفله وعكره وذلك لما عرفت ان الطبيعي من كل خلط هو ما يتولد من الدم في الكبد لوجود مادته في الغذاء ومادة السوداء فيه هي الاجزاء الارضية لان نسبتها
الى الاخلاط كنسبة الارض الى الاركان فتميزها عما سواها من الاخلاط يكون كتميز الاجزاء الارضية من الاجسام السائلة وذلك اما بالرسوب بان
يحرقا مستعلها او مترك كما في الماء الكدر الراكد او بالاحتراق بان يتصعد اللطيف ويبقى ما لصعوبته عن الصعيد كالرماد والطبيعي منها لا يكون على
هذا الوجه لانه ليس بمحترق فيكون على الوجه الاول اي بالرسوب ولا رسوب للاخلاط سوى الدم على ما سيأتي والرسوب هو الدردي فيكون
دردي الدم المحمود وثفله وعكره وهما كالمتغير الدردي وطعمه اي طعم الطبيعي منها طعم بين الحلاوة والعفوصة اما الحلاوة فلما اكتسب من الدم
ولما يقتضيه من الدموية واما العفوصة فلان مادتها باردة وفعل البرد في المادة الكثيفة العفوصة واذا كان طعمه يكون فيما بينهما يكون
حامضا لان الحموضة طعم متوسط بينهما لكنها يكون حموضة ضاربة الى العفوصة الا اذا انصب الى الطحال ونضج فيها فانه يزيد حموضته عما كانت
قبل ذلك قيل هو ان السوداء غليظ بارد والغليظ اذا كان باردا يحصل منه العفوصة والحامل للحموضة اللطيف البارد بناء على القاعدة
التي بني عليها امر الطعوم فاي شيء حصل الحامل العفوصة حتى صار للحموضة مع ان السوداء حال كونها فيه غليظ واجيب بانها اذا طال مكثها في
مفرغتها نضج والنضج لطفها وقال الامام ان السنية لغم المعدة على شهوة الطعام للاصحاء يكون لعفوصة السوداء ولاصحاب الشهوة الكلبية بحموضتها
والشيخ لم يبين هنا هذا التفصيل ولعله قال بالعفوصة ووقف الحموضة بدلها سهوا من الناسخين وليس بشيء لان الشيخ لم يذكر الحموضة حتى يكون سهوا
بل العفوصة ولان التفصيل الذي ذكره لم ينقل به احد ولو صح ما قاله لوجب ان يكون المشتعل لشهوة الطعام العفوصات لا الحموضات وظاهر انه ليس كذلك
وانما لم يذكر لونها وطبعها كما ذكر في الغير لما اللون فلظهوره من الاسم وان الارضية يكون مائلة الى السواد واما الطبع فلذكره ما يدل عليه من الدردي
والثفل والعكر وعفوصة الطعم فان هذه كلها تدل على البرد واليبس وما يدل على برد دما دبسها تولدها من اغذية باردة يابسة ولو قاتت وانما في
كذلك توليدها على الا كذلك وسعاوكا بالحرارة والرطوبة ومن هذا يعلم فساد قول ابي سهل المسيحي ان احر ما في البدن الصفراء ثم السوداء ثم الدم واخلف
انها اقل بردا او البلغم والحق ان بردها اقل لزيادة حلاوتها على حلاوة البلغم الطبيعي الذي هو احلو لا المعنى لانه ليس بطبيعي عند الشيخ وقال ابن
ابي صادق ويدل على ذلك انها متى احترقت كان نكايتها وحدتها اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدته وليس كذلك الا لان الحرارة المستفادة من الاحتراق
اضافت الى الحرارة الاصلية فصار مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق ولقائل ان يمنع ذلك لجواز ان يكون زيادة حدتها
لكونها ايبس والبلغم ارطب لما مر ان الحرارة الواحدة يكون تاثيرها في اليابس اشد وحدة قوله واذا تولدت اي اذا تولد الطبيعي منها في الكبد انقسم الى
قسمين قسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه الى الطحال والظاهر ان النافذ مع الدم يكون اغلظ لانه انسب بما هو مقصود من نفوذه مع الدم وهو تمتينه
ومنعه من السيلان وربما يستحيل الى تغذية العضو المحتاج اليه وينبغي ان يكون مقدار هذا القسم ايضا اكثر من المتوجه الى الطحال لانه يغذو
للعضو قوله والقسم النافذ منها اي الذي يذهب من الطبيعي مع الدم فيذهب لضرورة ومنفعة اما الضرورة فلخلطها بالدم بالمقدار

الواجب

الواجب اي بقدر الواجب وفي بعض النسخ القدر الواجب بدون الباء ليغذي به عضو عضو من الاعضاء التي يجب ان يتغذى من اجزائها وفي بعض النسخ في غذا
جوهر صالح من السوداء مثل العظام والغضاريف والرباطات ولم يذكرها الشيخ لكن من قال بتغذيتها للعظام ما بل مغذيتها لها ايضا واما
المنفعة فهي امران في بعض النسخ انها وفي بعضها ان يشد الدم ويقويه ويكثفه اما الشد والتقوية فاذا كان الدم رقيقا جذابا سائلا الى سائر
الاعضاء واما التكثيف فاذا كان المراد حبس الدم في موضع واحد ليستحيل الى ما يصلح لتغذية عضو ما والقسم النافذ منها الى الطحال وهو ما لا يحتاج
عنه الدم يتعذا ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة فلما بحسب البدن كله وهو التنقية من الفضل على ما عرفت في الصفراء واما بحسب عضو
وهو تغذية الطحال واما المنفعة فانها تنفع عند تحلبها اي ان الطحال اذا تغذى بما يصلح لتغذيته تحلب وتنضح ثم وما بقي الى فم المعدة لامرين
احدهما الشدة والتكثيف والثاني ليدغدغه بحموضته على الجوع وتحرك الشهوة فانه وان كان قوي الحس ويحس بخلو المعدة من الغذاء الا ان
هذا القدر لا يكفي في طلب الغذاء لان كثيرا ما يتبلد ويغفل المانع اما من داخل كابتلالها بالرطوبات او من خارج كحرارة الهواء المقتضية لضعف الشهوة
بارخاء القوى ولذلك ترى الصايمين في البلاد الحارة يفطرون بالخل ليهيج شهوتهم قوله واعلم ان الصفراء المتحلبة الى المرارة هي ما يستغني عنه
الدم والمتحلبة من المرارة ما يستغنى عنه المرارة وكذلك السوداء المتحلبة الى الطحال هي ما يستغنى عنه الدم والمتحلبة من الطحال هي ما يستغنى عنه الطحال
معنى هذا الكلام ان ما يندفع من كل منهما الى مفرغته انما يندفع بعد ان اخذ الدم ما احتاج اليه وما يندفع من مفرغة كل منهما انما يندفع بعد
ان اخذ الدم ما احتاج اليه وما يحتاج من مفرغة كل منهما انما يندفع بعد ان اخذ المفرغة ما احتاجت اليه في تغذيتها وهذا كان يعلم مما مر ولهذا
قال الامام لا فائدة فيه لكنه ليس كذلك لانه اراد ان يذكر ان تنبيه كل منهما الى فعل اي قوة يرجع فذكر اولا ما اشتركا فيه ثم ذكر ما افترقا به لان
الفرق بين الامرين انما يحسن بعد ذكر القدر المشترك بينهما وما افترقا به هو ان تنبيه الصفراء الاخيرة اي المتحلبة من المرارة انما يرجع الى فعل
القوة الدافعة لتدفع الفضل الى اسفل وتنبيه السوداء الاخيرة اي المتحلبة من الطحال الى فعل القوة الجاذبة لتجذب الغذاء من فوق وانما
قلنا تنبيههما يرجع الى فعل الدافعة والجاذبة مع ان الشيخ قال التنبيه القوة الدافعة والجاذبة ليندفع ما قال الامام وابن النفاخ من ان قوله لتنبيه
القوة الدافعة والجاذبة ليس بصواب لان التنبيه انما يكون للقوة الحاسة لا للجاذبة والدافعة لانهما ليسا من القوى الشاعرة والمحتاج الى التنبيه اذ
على ما ذكرنا لا يرد ذلك لان تنبيه الحاسة في الصورة الاولى يرجع الى فعل الجاذبة وفي الثانية الى فعل الدافعة قال رحمه الله اما السوداء
الغير الطبيعية الى آخره اقول لما كان السوداء الطبيعية دردي الدم المحمود وثفله وتحقق الدردي انما يكون على سبيل الرسوب والثفلية
عرف الغير الطبيعية بما لا يكون على سبيل الرسوب والثفلية بل على سبيل الرمادية والاحتراق ثم بين لمية كل منها بان الاشياء الرطبة المخالطة
للارضية يتميز الارضية منها في الاكثر على وجهين احدهما جهة الرسوب وثانيها ان يحرق الاجزاء الارضية تلك الاشياء الرطبة ويرسب الى اسفل كما في الماء الكدر
اذا ترك ومثل هذا اللازم هو السوداء الطبيعية وثانيها على جهة الاحتراق بان يتحلل اللطيف ويبقى الكثيف كالحطب اذا احترق وتميز ارضية
عظما عن اجزائه ومثل هذا اللازم في الاخلاط هو السوداء الغير الطبيعية وسمى بالمرة السوداء تميزا لها عن الطبيعي وانما قلنا في الاكثر لان تميز الارضية
عن الرطبة قد يكون بتحلل اللطيف بسبب طول الاحتباس لا للاحتراق ولما ذكر ان تميز الارضية عن الرطبة على سبيل الرسوب انما يكون من
بين الاخلاط للدم اشار الى بيان ذلك بقوله وانما لم يكن الرسوب او الرسوبي على ما في بعض النسخ الا للدم لان غير الدم ان كان هو البلغم فلا يرسب منه
شيء لان الرسوب على ما عرفت يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الرطبة والبلغم وان كان طبيعيا لزجا واللزج من شانه ان يتشبث بعض اجزائه ببعض
فلا يرسب منه شيء كالثفل العسر انفصاله لمخالطه بل يدوم اشتباكه وفي بعض النسخ فلا يرسب منه شيء كالدهن فيكون معناه ان البلغم للزوجته لا
يكاد يرسب عليه ثفل كما لا يرسب من الدهن للزوجته والمراد بالدهن غير الزيت لان الزيت يرسب عنه شيء كثير ولذلك قال القرشي هذه
النسخة غير صحيحة لان الاطباء اذا اطلقوا لفظ الدهن ارادوا الزيت والزيت يرسب شيء كثير وان كان الصفراء فلا يرسب عنه شيء ايضا لامرين
الاول انها للطافتها ورقة قوامها لا يكون الاجزاء الارضية صغيرة الحجم قليلة وحينئذ لا تقدر على خرق الجسم لضعف قوتها الثاني انها
لفرط حركتها دائمة الحركة والجسم السائل اذا تحرك لا يرسب منه شيء اذ الرسوب يفتقر الى السكون الثالث ان مقدار ما يتميز من الصفراء عن الدم

في البدن قليلا فلا يرسب منه شي يعتد به **قوله** واذا تميز لم يلبث ان يعفن او يندفع اى واذا تميز مقدار ما يتميز من الصفراء من الدم مع قلته لا
يلبث بل يعفن او يندفع سريعا لانه ان تقوى عليه دفعته الطبيعة الى مفرغته وان تعلقت به حرارة غريبة عفنته واذا عفن تحلل لطيفه وبقى كثيفه سوداء
حراقيا لا رسوبيا وعلى ما ذكرنا فاعل تميز مقدار الصفراء وكذا فاعل يعفن و يندفع وجعل الاستاذ فاعل الجميع الرسوب وقال يعفن **فان قيل** ان
رسوب الصفراء يكون بما يساوى الماء بين قليل الاستعداد للعفن وكيف لا يلبث رسوب الصفراء ان يعفن او يندفع **قلنا** الارضية التى فى الصفراء يكون
لا محالة لطيفة خفيفة وتشكل هذه الا يسهل الاستيلاء عليها الا عن الرطوبة الا عن حرارة قوية حادة فان كانت الحرارة غريبة عفنته فحينئذ لا يلبث ان يعفن لما معه
من رقة العفونة وان كانت غريزية تعقدما يوجب الرسوب يدفع ما رسب الطاهر ان المراد ما ذكرنا والا قال وا ذا رسب لا يلبث ولو حملنا تميز على
رسب صح ذلك **قوله** والسوداء الفضلية هذا شروع فى تقسيم السوداء الغير الطبيعية وجعلها ستة اقسام لانه جعل رماد البلغم قسمين وكذا رماد
السوداء فيكون اربعة وجعل رماد كل من الدم والصفراء قسما لان اختلافهما فى القوام قليل لا يوجب اختلافا ظاهرا فى المحترق منهما بخلاف رماد البلغم
والسوداء لاختلافهما فى القوام كثيرة **قوله** منها ما هو رماد البلغم وحراقتها هذا اول اقسامها وهو شديد الشبه بالدم الاسود ورائحته حامض
منتنة جدا وهو شديد اللذع والحدة لانه كان فى الاصل فيه حلاوة لذاعة واذا احترق زادت الكثافة فى حرارته وحدته والفرق بينه وبين الصفراء
التى تسمى محترقة هو ان تلك المحترقة صفراء خالطها هذا الرماد والماهية اضر رماد منه تحلل لطيفه ومنها اى من السوداء الفضلية رماد البلغم وحراقته
وهو على قسمين لان البلغم اما ان يكون لطيفا اى رقيق القوام مائيا اولا فان كان الاول فهو السوداء المايلة الى الملوحة لان الاحتراق يوجد بعض اجزائه
ويخالطه ما بقى من المائية فيصير مايلا الى الملوحة انما قال ان احترق جميع اجزائه فلا مائية تخالطه حتى يصير مالحا وان لم يحترق بل بقى مائية واختلطت
بالرمادية فهو بلغم لا سوداء بلغمية لانه انما كان بلغما لو كان لها سبب زيادة المائية واما مع قلتها فلا يصير مالحا بل مرا اما بلا الى الملوحة
اما مرارته فلحدوثها من الاحتراق واما ميله الى الملوحة فللمائية وان كان الثانى اى لم يكن لطيفا مائيا بل كان غليظا كان رماده مايلا الى
حموضة الى ان يتعب اجزاء لم يحترق بل غلت غليانا او عفونة ان يفسد ارضيته لم يحترق و لم يفعل ومنها اى ومن اقسامها ما هو رماد الدم
وحراقته وهذا مالح الى حلاوة اى يميل اليها او معها اما الملوحة فلان الاحتراق يحدث حرارة فى المحترق ثم يخالطه ما بقى من الرطوبة
فيكرها ويتولد الملوحة واما الحلاوة اليسيرة فلما بقى فيه من الاجزاء الدموية لكن هذا انما يكون اذا لم يعم الاحتراق الاجزاء والا كان مرا وهذا اقرب
اصنافها بالسوداء الطبيعية ومنها ما هو رماد السوداء الطبيعية وهو ايضا على قسمين لان تلك السوداء اما ان يكون رقيقة او غليظة
فان كانت رقيقة كان رمادها وحراقتها شديد الحموضة لان السوداء الرقيقة يكون لا محالة حامضة والغليان يزيد ذلك فيصير كالخل اذا
صب يغلى على وجه الارض و يكون حامض الرائحة بحيث تنفر عنه الذباب و نحوه وان كانت غليظة كان رمادها اقل حموضة مع شى من العفوصة
والمرارة اما قلة الحموضة فلان الغليظ لا يغلى غليان الرقيق و اما العفوصة فلاجل الارضية واما المرارة فلاجل الاحتراق فهذه اقسام
ستة ولها قسم اخر لم يذكره هنا لكن اشار اليه فى الفصل الثالث وهو الحادث عن قوة البرد على سبيل الجمود ويكون عفصا غليظا ولما كانت
الستة المذكورة هنا بعضها ما فيه شر وغايلة وبعضها ما لم يكن كذلك قال فاصناف السوداء الردية ثلثة الصفراء اذا احترقت وتحلل لطيفها
وهى الصفراء السوداوية التى ذكرها اولا وهذان القسمان المذكوران بعدها وهما رماد السوداء الرقيقة ورماد السوداء الغليظة ولو قال
المذكوران اخرا لكان اولى لان المبادر الى الفهم انه ذكرهما عقيبها ولم يذكرهما بل ذكرهما بعد ذكر اقسام اخرى اما السوداء البلغمية فقسمها
فهو اقل ضررا واقل رداءة بالنسبة الى الثلثة الردية وذلك لان رطوبة مادتها يكسر حدتها الحادثة بالاحتراق و يمنع نكايتها ويعلم من هذا اكثر
ان السوداء الدموية يكون كذلك بطريق الاولى لان البلغمية يكون ابطأ ضررا فيها البرد **قوله** واشدها اى اشد الاقسام الردية
غايلة واسرعها فسادا هو الصفراوى اى السوداء الصفراوية وذلك لفرط حدتها ولذعها وسرعة نفوذها وادعى صاحب الكامل انها مهلكة
مفسدة تحدث امراضا ردية كالسرطان الذى ياكل منها الاعضاء والجذام الذى يتساقط به الاطراف والقروح الخبيثة والطواعين
وما اشبه ذلك **قوله** لكنه اقبل للعلاج اى الصفراوى اقبل الثلثة للعلاج لانه بسبب لطافته يكون اسرع تحللا وتداركه اسهل

واما

واما القسمان الاخران اى من الثلثة الردية فان الذى هو اشد حموضة وهو رماد السوداء الرقيقة اردا لشدة عفوصته وسرعة نفوذه
لكنه اذا تدورك فى ابتدائه كان اقبل للعلاج لسرعة تحلله بسبب رقته واما الثالث وهو الثانى من القسمين اى الذى هو رماد السوداء الغليظة
فهو اقل غليانا وتشبثا بالاعضاء وابطاء مدة فى انتهائه الى الهلاك وكل ذلك لغلظه و يبوسته لكنه اعصى فى التحلل والنضج وقبول الدواء و
ذلك ايضا لغلظه ولزوجته وافراط يبوسته فهذه هى اقسام الاخلاط الطبيعية والفضلية **قال** رحمه الله وقال جالينوس ولم يصب من
زعم **اقول** لما فرغ من بيان اقسام الاخلاط اشار الى مباحث متعلقة بها **الاول** ان الخلط الطبيعى وما به قيام البدن خلط واحد
او جميعها اختلف القوم فيه فذهب ابقراط وجالينوس واكثر الاطباء والحكماء الى ان كل خلط يكون طبيعيا و يكون فضلا او قوام البدن بالطبيعى منها
وقال الاخرون ان قيام البدن بخلط واحد ثم اختلف هؤلاء فمنهم من قال انه الدم وحده والباقى فضول لا احتياج اليها ومنهم من قال انه البلغم وحده
ومنهم من قال انه الصفراء ومنهم من قال انه السوداء وقال المسيحى الغاذى هو الدم والباقى فضول ينتفع بها فى المعدة لا فى الغذاء واختار الشيخ
ما عليه جمهور الحكماء والاطباء وان لم يصرح به لقوله قال جالينوس ولم يصب من زعم ان الطبيعى هو الدم وباقى الاخلاط فضول لا يحتاج اليها وذكره
ما ذكره جالينوس هنا وجهين تفسير الاول ان الدم لو كان وحده هو الذى يغذو الاعضاء لتشابهت الاعضاء فى الامزجة والقوام والتالى
باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان المتكون من المادة الواحدة لا يكون مختلفا ولان الغذاء شبيه بالمغتذى والاشياء الشبيهة بشى واحد لا
تكون متشابهة كما ان الاشياء المتساوية بشى واحد لا بد ان يكون متساوية واما بطلان التالى فلان اختلافها فى القوام ظاهر اذ العظم ابيض واصلب
من اللحم وغيره والدماغ ارطب والين من غيره وعلى هذا ولولا ان الدم الذى يغذو به العظم دم مازجه جوهر صلب سوداوى والذى يغذو به الدماغ
مازجه جوهر بلغمى لما كان كذلك وتقرير الثانى ان تولد الانسان انما هو من المنى ودم الطمث وهما من الدم المحصور فى العروق وهو لا يوجد خاليا
من باقى الاخلاط بل هو مخالط بها منفصل عنها عند اخراجه وتقريره فى الانابيب يعلى الحس ويتميز ما انفصل منه الى جزء كالرغوة وهو الصفراء وجزء
كالثفل والعكر وهو السوداء وجزء كبياض البيض وهو البلغم وجزء مائى وهو المائية التى يندفع فضلها فى البول وكذا الخارج بالحيض بعضه احمر
ناصع وبعضه احمر قانى و بعضه كبياض البيض وليس ذلك الا انه الخلو من بقية الاخلاط فلا يكون الغاذى و الا الطبيعى هو وحده واعترض على الاول
بوجهين **الاول** ما قاله ابن ابى صادق وهو ان اختلاف الاعضاء فى المزاج والقوام ليس لاختلاف الاخلاط وذلك لان القوة الجاذبة التى فى
كل واحد من الاعضاء شانها ان يحدث من الدم الصاير من العضو ما يناسب مزاجه فابرده وايبسه يجذبه العظام وابرده وارطبه يجذبه
الدماغ والمخ وارطبه يجذبه اللحم والمخ وايبسه يجذبه القلب وعلى هذا القياس ثم كل واحد من الاعضاء الى ان يغير الدم الذى اجتذبه
الى الطبيعة حتى تقلبه الى جوهره **الثانى** ما ذكره الامام وهو ان يكون الغاذى واحدا لا ينفى تشابه الاعضاء وان الغذاء مع كونه واحدا
كاللحم يتولد منه اخلاط مختلفة واذا جاز تولد الاخلاط المختلفة من غذاء واحد فلم لا يجوز تولد الاعضاء المختلفة من خلط واحد **فان قيل**
ان تولد الاخلاط المختلفة من الغذاء الواحد انما هو لتركبه من الاركان المختلفة **قلنا** الخلط الواحد ايضا كذلك و**الجواب** عما ذكره ابن
ابى صادق ان اختلاف الدم فيما ذكر ليس اختلافا فى الطبيعة لان ما يغذو منه العظم وما يغذو به الدماغ مثلا مختلفان بالحقيقة لا بالعوارض واختلاف
العوارض لا يوجب اختلاف المعروضات على ما اعترف به ايضا والاعضاء مختلفة بالطبع لاختلافها باللوازم واختلاف اللوازم يدل على
اختلاف الملزومات فلو كان الغاذى واحدا لما خالف ان ما ذكره مبنى على اختلاف الاعضاء فى الحقيقة واختلافها فى الحقيقة مبنى على كون المنى كذلك
مبنى على كونه غير متولد من الدم وحده والا لما اختلف الاعضاء فى الصور وعما قاله الامام بان الغذاء الواحد انما يتولد منه الاخلاط المختلفة لان
الفاعل فيه مع انه واحد وهو حرارة الكبد القابل فيه اذ بعضه لحم وبعضه عروق الى غير ذلك بخلاف الدم فانه لو كان هو مادة اعضاء الجنين وفاعلها
اما نفس الام او الطبيعة بامر الله تعالى لتشابهت الاعضاء لان الفاعل اذا كان واحدا وكذا القابل امتنع اختلاف الاثر والا لزم الترجيح من غير مرجح
واعترض على الثانى ايضا بوجهين **الاول** ما ذكره ابن ابى صادق وهو ان الدم الواصل الى الاعضاء وان كان مخلوطا بسائر الاخلاط
لكن جاز ان يكون للعضو قوة مخصوصة لاجلها يجتذب خلطا واحدا الى نفسه ويدفع الباقى كما يكون للدماغ قوة لاجلها يحدث الدم البلغمى ويدفع

السوداوي للعظم بالعكس واذا كان الاحتمال قائما فلا بد من وصول الاخلاط الغذائية بجميعها الثاني ما قاله المسيحي وهو ان الكلام في بعد
الجميع لا في انها الجزء ان يكون مع الدم للمنافع المذكورة في كل منها وقد صرح به جالينوس حيث قال ان الغير يقول انها فضل لا يحتاج اليه ونحن
لا نقول بهذا بل نعترف بمنافعها وننكر تغذيتها وكذا الشيخ في الشفاء حيث قال ان اصل الغذاء الدم وهذه الاخرى ابازير يحتاج اليها والجواب
عن الاول ان المدعى هو ان المني يتكون من الدم المخالط بساير الاخلاط والجنين يتكون منه بان يفصل الطبيعة منه بحسب عضو عضو فيجعل ما هو فيه
مايل الى السوداء مادة العظم وما هو مايل الى البلغم مادة الدماغ وعلى هذا لا يتجه ما ذكره اذ ليس قبل تكون الاعضاء اعضاء اخرى سابقة حتى يقال
ان العضو له قوة مخصوصة لاجلها احدث خلطا مناسبا وعن الثاني ان الدم اذا لم يوجد خاليا منها لا يمكن وجده غاذيا وقول جالينوس
ننكر تغذيتها معناه تغذيتها بانفرادها ليلا يناقض ما ذكره في الجوامع ان السبب التامي للصفراء ان يكون غذاء للاعضاء المحتاجة الى غذاء لطيف و
للبلغم ان يغذو في وقت ما لا تقدر البدن على غذاء من خارج وللسوداء ان يغتذي بها الاعضاء المحتاجة الى غذاء غليظ وكذا قول الشيخ اصل
الغذاء الدم لا يدل على ان غيره ليس بغذاء اصلا على ان غيره ليس باصل وهو كذلك واستدل القايلون بان الغاذي ليس الا الدم بوجوه منها ما ذكره
ابن ابي صادق وهو ان الطبيعة جعلت لكل من الثلثة موضعا لتستفرغه منه اما البلغم فما يجتمع منه في الدماغ تستفرغه الطبيعة من اعلى الحنك والمنخرين
وما يجتمع في المعدة تستفرغه مع الثفل وكذا الصفراء تستفرغها ان كانت المرارة ومنها الى الامعاء ومنها الى الخارج وكذا السوداء تنصب
الى الطحال ومنه الى فم المعدة ومنه ينزل الى الامعاء ويخرج ولو كانت مما يغتذي بها البدن لما سبقت الطبيعة في دفعها بل ضنت بها كما تضن
بالدم ومنها ان الغاذي احتباسه واجب بالطبع واستفراغه خارج عن الطبع وغير الدم حاله بالعكس فلا يكون غاذيا ومنها ان الفلاسفة
والاطباء اتفقوا على ان الغذاء من شانه ان يصير من البدن ويتشبه به وعلم ان غير الدم اذا استولى على البدن وان كان طبيعيا غير البدن
وافسده وهذه الوجوه ضعيفة اما الاول فلانا لا نسلم ان الطبيعة تسعى في دفعها مطلقا بل في دفع ما هو خارج عن طبعه وغير مخلوط
بالدم واما الثاني فلان الطبع انما يدفع غير الدم اذا لم تخالط الدم كالسوداء التي تنصب الى فم المعدة والصفراء التي تنصب الى الامعاء واما
اذا كان مخلوطا به وغير فضل فلا واما الثالث فلان الدم الطبيعي ايضا اذا استولى على البدن غيره وافسده الثاني ان المائية هي
من الاخلاط او لا قال بعض الاطباء انها منها وجعلوها خمسة بناء على انها من اجزاء الكيلوس ايضا ولا ينفك عن الدم لمصلحة كباقي الاخلاط وابى
الشيخ الى الطلانه بانها ليست خلط لانها المشروب الذي لا يغذو بدن الانسان والخلط من الماكول والمشروب الذي يغذوه فينتج ان المائية ليست
خلطا اما الصغرى فلان المائية بسيط والبسيط غير غاذ له لان معنى الغاذي هو الذي يكون بالقوة شبيها بالمغتذي والمغتذي مركب لا بسيط فهو
لا يغذوه بل يحتاج اليه لترقيق غذائه وتنفيذه في المسالك الضيقة واما الكبرى فلما مر من ان الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا واعترض
الامام عليه بما ذكره في حيوان الشفاء ان الفار يتولد من المدر والضفدع من الغيم والعقرب من الكمأة وعقربا حمار قبان من التراب واذا
جاز تولد الحيوان من البسايط واغتذاؤه بها مع صرافتها فلم لا يجوز ان يصير المائية ايضا كذلك ثم قال فظهر ان ما قالوه في الاستدلال على
ان البسايط يستحيل ان يغذو ضعيف بل الاعتماد فيه على التجربة فانها افادت علما بانها لا يغذو وهو ضعيف لان كلام الشيخ في ان البسيط بدن
الانسان فجاز ان لا يغذوه لقربه من الاعتدال وتغذو غيره لبعده منه وقوله ان التجربة افادت علما بان البسيط لا يغذو ممنوع بل غايته افادة
عدم ظهور تغذيته ومن الجائز ان يغذو ولكن لا يظهر لان تغذيته يكون نزرا الثالث ان قوة البدن وضعفه هل يتبعان كثرة الدم وقلته او لا ذهب
بعض الاطباء الى انهما يتبعانها بناء على ان الحيوة بالحرارة والنشو بالرطوبة والدم يجمعهما وكلما كان زيادة الحيوة اكثر كانت القوة اوفر لكثرة الروح المتولد
من لطيفه وبخاريته وكلما كان اقل كانت القوة اضعف لقلة الروح حينئذ ومن هذا لم يرخصوا استفراغه الا بالفصد او بالحجامة وغيرها اذ في استفراغه
استفراغ الارواح وقالوا اذا افرط خيف تحلل الغذاء ويقابل بما يضاد غيره وقال الشيخ ليس كذلك لان كل حرارة ورطوبة ليس مما يصلح للحيوة والنشو
بل اذا كانتا على اعتدال على ما يدل عليه الاستقراء بان الدم اذا غلب اثقل واوجب الاعياء والكسل وكلال القوة وضعف الطبيعة عن احالته الى
جوهر الاعضاء والارواح وذلك لان الجسم كلما كان اكبر كان انفعاله من القوى الفعالة اعسر فاذن المعتبر في قوة البدن وضعفه حال من البدن
من

من الدم اي نصيبه منه وما يتنافر به وهو قدر ما يبدل ما يتحلل من جوهر الاعضاء والارواح فان كان على هذا الوجه ولم يبلغ في الكثرة الى ان
يعجز الطبيعة عن التصرف فيه على ما يجب لا في القلة الى ان لا يفي بالبدل اوجب القوة والا اوجب الضعف الرابع ان الاخلاط اذا زادت او نقصت
على النسبة التي للبدن في مقادير بعضها الى بعض هل يبقى الصحة محفوظة او لا ذهب بعضهم الى الاول وقالوا ان الاخلاط بالزيادة او النقصان الى
اي حد بلغت اذا كان هذه النسبة محفوظة يكون الصحة محفوظة بناء على ان الصحة تابعة للمزاج ومهما كانت الاخلاط على تلك النسبة كان
الاعتدال ثابتا ومتى ثبت الاعتدال كانت الصحة محفوظة وقال الشيخ ليس كذلك وذلك لانا وان سلمنا انه يكفي في الصحة الاعتدال لكن لا يكفي
فيه كون الاخلاط متناسبة بل لا بد من ان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن والا اوجب الامتلاء الذي بحسب المادة وهو ان يزيد الاخلاط
في الكم مع حفظ النسبة لانها تمرض بزيادة الكمية لا برداءة النسبة فانها اذا بلغت من الكثرة الى ان يعجز الطبيعة عن التصرف فيها ادى ذلك
الى خنق الروح وحبسه عن النفوذ واطفاء الحرارة الغريزية وكذا لو بلغت في القلة الى ان لا تفي بحفظ القوة بل يجب ان يكون مع حفظ النسبة لكل
واحد منها تقدير في الكم محفوظ ليس بالقياس الى آخر بل في نفسه وكذا الاركان عند تكون البنية لا بد مع حفظ النسبة المذكورة ان يكون لكل منها
تقدير محفوظ في نفسه لان الاركان اخصاص الانسان سبعة الجثة ترجيح من غير مرجح وجاز ان يكون الانسان في حجم بعوضة وفيل فاذن نسبة
الاركان بعضها الى بعض معتبرة ايضا ولكن مقدار كل منها في نفسه لا تعالج لزم من حفظ مقدار كل منها في نفسه حفظ النسبة لانه اذا اشترط كون
الدم ثلثة اجزاء والبلغم جزء كانت النسبة المعتبرة كون البلغم ثلث الدم فما دام على مقداره وكذا البلغم استحال ان لا يكون البلغم ثلث الدم فمع
اعتبار مقادير كل واحد لا حاجة الى اعتبار النسبة لان مقدار كل ليس منحصرا في حد معين بل له عرض محدود من طرفي افراط وتفريط كان يكون
الدم من ثلثة اجزاء الى ستة والبلغم من جزء الى جزئين فلو فرضنا ان البلغم في حد الافراط والدم في التفريط كانا قد حفظا مقداريهما مع ان البلغم
يكون مثلي الدم فيتغير النسبة مع بقاء المقادير هذا وقد بقي الكلام في النسبة التي ينبغي بين الاخلاط قال المسيحي لا اعرف احدا ممن سبقني حقق
هذه النسبة وذكر شيئا يعبأ به فان غاية ما قيل فيه هو ان القايلين بغذائية الدم فقط ذهبوا الى ان اكثر ما في البدن الدم ثم البلغم ثم
الصفراء ثم السوداء والقايلين بان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط ذهبوا الى ان اكثر ما في البدن الدم لان المغتذي به من الاعضاء اكثر ثم
السوداء لان المغتذي بها اكثر من الباقي ثم البلغم كذلك والصفراء اقل من الجميع لقلة ما يغتذي بها ولا يعلم من هذا الا زيادة بعضها على بعض
ولما كان مذهبنا ان الغاذي هو الدم وحده وباقي الاخلاط فضول ينتفع بها قال والحق ان النسبة مع القايلين الاول لان الفريق الثاني
متفقون على صحة ما هي عليه الفريق الاول من امر النسبة وهو ان لكل حمى نوبة وفترة وزمان اخذ وهو الزمان الذي يشتغل فيه المادة المتعفنة في
سلوكها الحرارة الغريبة وتحللها ويسمى زمان فترة فان قلت المادة طال زمان نضجها وان كثرت قصر ولذلك يكون فترة الصفراوية
ازيد من فترة البلغمية وكذا ان رقت سهل نضجها ونفعها ثم تحللها وان كثرت او غلظت عسر نضجها ونفعها ثم تحللها ولذلك يكون فترة
السوداوية وكذا نوبتها ازيد من الصفراوية والحاصل ان زمان النوبة يدل على رقة المادة وغلظها وزمان الفترة على قلتها وكثرتها و
اذا عرفت ذلك فنقول زمان فترة البلغمية الخالصة ست ساعات ونوبتها ثماني عشر ساعة ودورها اربع وعشرون وزمان
فترة الصفراوية الخالصة ست وثلثون ساعة ونوبتها اثنتا عشر ودورها ثمان واربعون وزمان فترة السوداوية الخالصة ثمان و
اربعون ساعة ونوبتها اربع وعشرون ودورها اثنتان وسبعون فيكون مقدار الصفراء في البدن المعتدل بالنسبة الى البلغم نسبة السدس
لان فترة البلغمية ست ساعات وفترة الصفراء ست وثلثون ونسبة الستة اليها السدس فيكون الصفراء سدس البلغم ومقدار الصفراء
بالنسبة الى السوداء نسبة النصف والربع لان فترة الصفراوية ست وثلثون وفترة السوداء ثمان واربعون ونسبة الستة والثلثين
الى الثمانية والاربعين النصف والربع فيكون السوداء نصفا وربعا للصفراء واما الحميات الدموية فانها مطبقة لا فترة فيها لكنها
تنقسم الى متزيدة وهو ما يكون المتعفن فيها اكثر من المتحلل ومتنقصة وهو ما يكون بالعكس ومتساوية وهو ان يكون المتعفن مساويا للمتحلل و
الواجب ان يعتبر فيها المتساوية لتساويهما من ذلك ولا شك انه يكون ابتداء العفن اللاحق فيها عند انتهاء السابق اذ لا زمان بينهما والا كانت

ذات فترة فيكون ابتداء العفن السابق كانه في اول ساعة مقدرة وانتهاء العفن اللاحق في آخر تلك الساعة ما بين السابق واللاحق تلك الساعة المقدرة
فيكون ما في البدن من الدم مثل اشال البلغم ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة ساعة الى ست ساعات نسبة السدس فتبين مما ذكرنا ان في
البدن المعتدل نسبة البلغم الى الدم نسبة السدس ونسبة الصفراء الى البلغم نسبة السدس ونسبة السوداء الى الصفراء نسبة النصف والربع
هذا حاصل ما طوله وهو على ما ذهب الغيث المنصور ومع ذلك انه مع فلا يفيد الا ان هذه الاخلاط في ابدان المحموين يكون على هذه النسبة لا في
الابدان المعتدلة على ما زعم ومع ذلك لا يصح لان الساعات المقدرة في الحمى الدورية معدومة ونسبتها الى ست ساعات لا يكون نسبة السدس ولا
غيرها وانا اقول القايلون بان الغاذي ليس هو الدم وحده اختلفوا فمنهم من قال الكثر ما في البدن بعد الدم السوداء ومنهم من قال البلغم ثم
السوداء لانه كالدم في عدم المفرغ حار معه ليصير دما عند الحاجة وعلى هذا لا يمكن اعتبار النسبة بين الاخلاط من نوب الحميات وفتراتها بان
يقال الحمى الدورية مطبقة لافترة لها وليس ذلك الا لكثرة الدم واستغراقه للبدن بحيث ان كل ما يتحلل منه يتعقب بدله اما اكثر او اقل
او مساويا واما غيرها فلها نوب وفترات لصعوبة تحلل مادتها لقلتها فدور البلغم حيث هو اربع وعشرون ساعة ونوبتها ثماني عشرة ساعة وفترتها
ست ساعات وهي ربع الدور فيكون البلغم مثل ارباع الدم ودور السوداء حيث هو اثنان وسبعون ساعة ونوبتها اربع وعشرون و
فترتها ثمان واربعون فيكون السوداء ثلث الدم ودور الصفراء حيث هو ثمان واربعون ساعة ونوبتها اثنا عشرة وفترتها ست وثلثون
فيكون الصفراء ربع الدم فلو كان الدم اثنا عشر كان البلغم تسعة والسوداء اربعة والصفراء ثلثة هذا والحق ان العلم بتلك النسبة في الاخلاط
وفي مقادير العناصر في الجسم في غاية الصعوبة وكل ما يقال فيها لا يفيد الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم ان معرفتها ان امكن ليس على الطبيب ولا
تتوقف عليه شيء من مقاصده ايضا بل ذلك مما يتعلق بالفلسفة وكالبحث في ان الاخلاط هل هي ثابتة كما هو مذهب الجمهور او ليست ثابتة كما هو مذهب
اصحاب الخليط فانهم انكروا الاخلاط وتولدها من الغذاء وكذا تولد الاعضاء من الاخلاط وقالوا ان اجزاء كل واحد من الاعضاء موجودة
في الغذاء فاذا فارقت الاجزاء العظمية التي في الغذاء منها والتأم بعضها ببعض حصل منها عظم واذا فارقت اجزاء اللحم التي فيها والتأم بعضها ببعض
حصل لحم وبالجملة انهم يعتقدون ان في الخبز اجزاء موجودة على صورة العظم واجزاء موجودة على صورة اللحم وهكذا في الجميع وكالبحث في تحقيق امزجة
الاخلاط في انها هل هي على ما عليه الجمهور من ان الدم حار رطب والبلغم بارد رطب والصفراء حارة يابسة والسوداء باردة يابسة اولا كما
توهم قوم من ان الدم والصفراء باردان فان جميع ذلك مما تعلق بالفلسفة والى ما ذكرنا اشار وقد بقي في امور الاخلاط مباحث لا يليق بالاطباء
بل بالفلاسفة فاعرضنا منها قال رحمه الله الفصل الثاني اقول هذا الفصل في بيان كيفية تولد الاخلاط وقدم بيان ذلك على بيان ماهية
واقسام في الشفاء وقيل هو صواب ولهذا قدمه الايلاقي وقال الامام هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشيء مقدم على احكامه
وليس على ما ينبغي لان الكلام ليس في تقديم تعريفه فقط بل في بيان تقديمه واقسامه كما هو على بيان كيفية تولده وقبل الشروع في تقرير كلامه
نشير الى معنى النضج والهضم والفرق بينهما اعلم ان النضج في عرف الشيخ احالة الغذاء جسما ذا رطوبة الى كيفية موافقة لمقصود الطبيعة واورد
نضج الصفراء فان الاطباء اتفقوا على ان نضجها بارد ويمكن ان يجاب بان المراد بالبارد القاصر الحرارة او بالحرارة الطبيعية لانها المنضجة للاخلاط
والنضج قسمان صناعي وطبيعي والصناعي على وجوه لان الحرارة اما ان يكون ملاقية لما ينضجها او لا فان لاقته فاما ان يكون هوائية كالشعلة ويخص باسم
الشي او ارضية كالجمر ويخص باسم التكسب وان توسط بينهما شيء كالقدر فان لم يكن معه جسم سيال فهو القلي وان كان فان كان ذلك هو الدهن
فهو المطجن وان كان الماء فهو الطبخ فهو اما نضج كنضج الثمرة وهو ان يبلغ ذلك النوع بحيث يصلح لان يتولد المثل او نضج ضروري وهو على قسمين
نضج ما يحتاج الى دفعه وهو الفضلة بان يصير قوامه بحيث يتهيأ لسهولة الاندفاع اما بترقيق ما هو غليظ او بتغليظ ما هو رقيق او بتقطيع ما هو
لزج او ما اشبه ذلك واسم النضج مقصور على هذا عند الاطباء ونضج ما يحتاج الى جذبه وهو الغذاء وهو ان يعد جوهره صالحا لان يصير جزء
عضو وهو المخصوص باسم الهضم عند الاطباء ولذا عرفه الشيخ بانه احالة الغذاء الى قوام معد لقبول صورة الاعضاء اذا عرفت ذلك فلنرجع الى كلامه
في كيفية تولد الاخلاط من الغذاء اعلم ان الغذاء اذا ورد الفم يحصل له اولا المضغ انهضام ما لان سطح الفم متصل بسطح المعدة بل كانهما سطح واحد

على ما دل عليه التشريح وقد منه اي في سطح الفم من سطح المعدة قوة هاضمة فاذا لاقى سطح الفم احاله احالة ما فيه فيحصل بعض الانهضام ويعينه اي يعين سطح الفم على ذلك
الهضم الريق الذي استفاد بالنضج الواقع فيه حرارة غريزية وانما جعل هذا معينا لا سببا مستقلا لان الحرارة الغريزية انما يستعمل بالهضم اذا كانت في العضو لا ما كانت
منها في الشيء المنهضم فان الطعام اذا انهضم لا يهضم غيره بالحرارة الحاصلة فيه لكن يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة فلذا الريق يعين على الهضم بما استفاد من
الحرارة قوله ولذلك وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما لكن لما كان هذا اثباتا للاول لم يجعله كالتتمة للاول لم يقل ولان وتقريره انه
لو لم يحصل للممضوغ هضم لكان فعل الخبز الممضوغ في انضاج الدماميل والجراحات مثل المدقوقة المطبوخة بالماء لكن التالي باطل لانا نرى ان الممضوغ
يفعل بالدماميل ما لا يفعله المدقوقة المطبوخة وفي بعض النسخ المدقوقة المبلولة بالماء وفي بعضها المدقوقة المبلولة بالماء المطبوخة والاول احرى الى ان
الماء لا يحتاج على الاحتياج اليه وعلى الثانية مثالا لشبهة التي يقال من ان فعل الممضوغ ليس لانهضامه بل لما يخالطه من الريق وقالوا الاشارة
الى وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام تام وهو ان الممضوغ الوجيه فيقطعه الاول والحنة الاولى فلولا انه انهضم بوجه ما لما كان كذلك وشبه بقوله
وقالوا ان الاطباء الضعفاء ذهبوا ان يكون ذلك لمخالطة الريق لا للهضم قوله ثم اذا ورد المعدة انهضم الانهضام التام اي للمعدي الحرارة المعدة
وحدها لانها لا تكفي في ذلك لكون الممضوغ عليه بخلاف الوارد الى الكبد ولان المعدة يجب ان يكون قوية الحس لكون ادراكها للجوع ادراكا
بالغا وذلك يقتضي ان يكون عصبانية وحينئذ لا يمكن ان يكون قوية الحرارة كالكبد حتى يستقل بالاحالة بل بواسطة حرارة ما يطيف بها من ذات اليمين
فما الكبد ومن ذات اليسار فالطحال فانه قد يسخن فانه لا يجوهره لما فيه البرد واليبس بل بالشرايين والاوردة الكثيرة التي فيه وفي بعض النسخ بل
بالشرايين وهو اولى لدلالة الواو على ان المراد انه يسخن لا بجوهره فقط بل مع الشرايين والاوردة فيسقط ما قاله الامام راسا من ان الطحال
ليس كثير المجاورة الحرارة الغريزية ما هي اشد حدة من حرارة الكبد لكونها رطبة ويسخن ذلك الحرارة لا الحرارة الشرايين والاوردة الخ منه
مع انه قد جعل في فصل امزجة الاعضاء الطحال الشد حرارة ثم الكلى ثم الشرايين ثم الاوردة والماء مقام فيما الثرب وفي اكثر النسخ الثرب الشحمي
القابل للحرارة سريعا بسبب الشحم لدسومة المؤذنة بها اي مؤدي الحرارة الى المعدة وهو صفة اخرى للثرب والماء من فوق فيما القلب والقلب يتوسط الحجاب
الحجاب بكونه حاجزا بين القلب والمعدة فالقلب يسخنه وهو يسخنها وقد ذاق في الكتاب الثالث حيث تكلم في امراض المعدة سخنا آخر وهو العرق
العظم الممتد على الصلب من خلف المعدة وكانه ترك هنا لقلة تسخينه ولو ذكر المراد من يحصل ببعضها ايضا فاذا انهضم الغذاء اولا اي انهضاما اولا
صار بذاته اي بغير واسطة من المشروب في كثير من الحيوان او بمعونة ما يخالطه من المشروب في الاكثر كيلوسا وهو لفظ سرياني وضع للغذاء لما انهضم في
المعدة وصار سيالا شبيها بماء الكشك الثخين كما وضع لفظ الكيموس للخلط والحيوان الذي لا يحتاج في ان يصير غذاؤه كيلوسا الى معونة الماء جوارح الطير
على ما ذكر في الشفاء فان حرارتها تذيب الجامد فلا يحتاج الى الماء ومنه الحية فانها ربما ياكل التراب ويجعله كيلوسا من غير ماء وكالجرذون وهو نوع
من الفار وكالجمل فانه ياكل نباتا يابسا ويجعله كيلوسا بدون ان يشرب الماء ايا ما واما لم يكن الانسان كذلك لما هو من ان مزاجه اعدل الامزجة
ثم انه بعد ذلك اي الغذاء بعد ان صار كيلوسا يجذب لطيفه بواسطة جاذبة الكبد ودافعة المعدة منها ومن الامعاء ايضا وتندفع في العروق
وفي بعض النسخ من طريق العروق المسماة ما ساريقا وانما قال من المعدة والمعاء ايضا لان لطيف الكيلوس بعضه يجذب من اواخر المعدة الى الماساريقا
المتصلة بها وبالكبد وبعضه من الامعاء الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد لان الكيلوس اذا انهضم في المعدة يجذب بعض ما لطف منه اولا من اواخر
المعدة بطريق الماساريقا المتصلة بها الى الكبد ويندفع الباقي منه الى الامعاء ويتقسم فيها الى فضل يندفع بطريق النجو والى غير فضل يجذب منها الى
الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وهي اي الماساريقا بالسريانية عروق دقاق صلاب متصلة بالامعاء كلها وخلقت دقاقا اذ لو كانت غلاظا
لينفذ فيها ما لا ينفذ في مجاري الكبد واحدث فيها السدة وصلابا اذ لو كانت لينة لانطبق بعضها على بعض وتعذر نفوذ شيء فيها والمراد بقوله
كلها انها متصلة بجميع الامعاء لا انها ليست متصلة الا بها حتى لا يكون متصلة بالمعدة على انا لو قلنا انها ليست متصلة الا بها صح ايضا لان مجرى اواخر
المعدة المسمى بالبواب يمنعه بالانضمام والانطباق نفوذ الغذاء قبل ان ينهضم في حكم الامعاء لاتصاله فوهة المعاء الاثني عشري به وسعته
لسعة فوهته ولهذا الصايم واكثر اتصال الماساريقا به لقربه من الكبد وسمي صايما لان ما يحلب اليه ينفصل منه بسرعة وسمي الاول بالاثني عشري

لان طوله في كل انسان اثنا عشر اصبعا من اصابعه مضمومة وظن بعض الناس ان الماساريقا ليست متصلة بكل الامعاء وهو من بعض الظن فان جالينوس
صرح في تشريح المعاء بان الماساريقا متصلة بجميعها حتى بالمعاء المستقيم فاذا اندفع لطيف الكيلوس من المعدة والامعاء في الماساريقا يكون نفوذه
في الكبد بان يجري الى العرق المسمى باب الكبد لكونه مدخلا للطيف الكيلوس اليها كالباب للبيت وهو عرق كبير يتشعب من كل واحد طرفيه شعب
كثيرة وشعب احد طرفيه متصلة بفوهات الماساريقا وشعب طرفه الآخر وهي المراد باجزاء فروعه مداخلة في اجزاء الكبد ومتصغرة متضائلة بحيث
يصير من كثرة الانشعاب والانقسام كالشعر وفي بعض النسخ كالشص اي شبكة الصيد الى ان تلاقي فوهاتها المداخلة في تجاويف الكبد فوهات العرق
الطالع من حدبة الكبد المسمى بالاجوف وهو الذي فيه شعبة الكيموس من الكبد الى الاعضاء كما ان الباب هو الذي ياتي الكيلوس من المعدة الى الكبد وهذا
معنى قوله ينفذ في الكبد في اجزاء فروع الباب داخلة اي في الكبد الى آخره وقوله في اجزاء فروع الباب بدل الاشتمال من الكبد لاشتمالها على
تلك الفروع كقولهم اشربت البستان ماء وهو يجوز ان يكون حالا من فاعل ينفذ اي حال كونه متفرقا فيها وانما جعل فروع الباب كثيرة الانشعاب متصغرة
جدا ليتفرق داخل الكبد بحيث لا يخلو شيء من اجزائها المحسوسة من تلك الشعب حتى اذا نفذ الكيلوس كله فيها يصير كل الكبد ملاقيا لكل الكيلوس
ولبطئ نفوذه ايضا فان ذلك يعينه في الاحالة والتغير ولذلك جعل متشبكة على ما يدل عليه نسخة الشص اذ بالاشتباك يطول تردده في الكبد فيتم انهضامه ويصير
خلطا وانما جعل للمعدة مدخل واحد وللكبد مداخل مع ان الوارد الى المعدة اكثر لان الوارد الى الكبد ينبغي ان يكون متصغر الاجزاء جدا ليتمكن نفوذه
في عروق دقيقة بخلاف الوارد الى المعدة فان الغذاء الوارد اليها متصغر بعيد فاختير ان يكون واسعا وحينئذ يكفي مدخل واحد ولان جذب الكبد
طبعي فوجب ان يكثر مداخله ليقوم بعضها مقام بعض ان عرض لبعضها سدة او كان ما يانه عديم الغذاء وفاسده بخلاف المعدة فان جذبها ارادي
ومع الارادة يمكن الانفعال لما يغيره قوله ولمن نفذه اشارة الى فوايد الاولى ان لطيف الكيلوس مع رقته ليس مما ينفذ في تلك المضايق التي هي
الماساريقا واجزاء فروع الباب بنفسه وبمعاونة الاسعده فينا الافضل مزاج اي امتزاج من الماء المشروب فوق المحتاج اليه البدن وانما قال فينا اي
في الاناسي لان هذه المجاري منهم اصغر وفي بعض النسخ فيها اي في الكبد وهو صحيح ايضا ويكون المراد بالمضايق حينئذ اجزاء فروع الباب لا الماساريقا
وقيل كلاهما تصحيف والصواب فيتا والظاهر ان الامر بالعكس الثانية ان الماء المشروب بعضه ما يحتاج اليه البدن وبعضه ما ليس كذلك وبيان
ذلك ان الماء المحتاج اليه اما من جهة حرارة الهواء وتحلل السائل فانه بسبب تحلل الرطوبات يحتاج الى بدلها واما من جهة بعض الاعضاء كالمعدة فانها
تعطش لحرارة مزاجها ونحو البخار الحادث فيها او لملحها يحتاج الى غسلها او ترقيقه حتى يصير دفعه وكالرئة فانها اذا سخنت احتاجت الى
الماء البارد والهواء البارد وكالكبد فانها تعطش اذا حدث في مجاريها السدد وكذا الكليتان وليس شيء من ذلك بضروري للبدن كله ولا لشيء
من الاعضاء اذ لو صبر عليه لا اندفع بدون الماء وقد يحتاج اليه لترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في المضايق المذكورة ولترقيق الدم ليسهل نفوذه في العروق
الشعرية من عروقها الى الاعضاء وهذا ضروري بان الاول الثاني يحتاج اليه البدن كله لان الاحتياج سوى نفوذ الدم ثم جميع الاعضاء والاول ليس كذلك لان
احتياج نفوذ الكيلوس يخص تلك المضايق فيكون الماء المحتاج اليه في نفوذ الكيلوس فوق المحتاج اليه البدن الثالثة ان المحتاج اليه لتنفيذ
الكيلوس اكثر من المحتاج اليه لتنفيذ الدم وذلك لكثرة الكيلوس في المعدة وقلة الدم النافذ في العروق الشعرية ولان مع الدم ما يعينه على التنفيذ
وهو الصفراء المخالطة له ولذلك قال افضل مزاج من الماء المشروب بفوق المحتاج اليه البدن هكذا ينبغي ان يتصور ويقرر ليتحقق المقصود ويندفع ما نقل ل
انما ينفذ الكيلوس كيف يكون فوق المحتاج اليه البدن قوله فاذا تفرق اي اذا تفرق لطيف الكيلوس في ليف هذه العروق التي هي اجزاء الباب
صار كان الكبد بكليتها ملاقية لكليته فكان لذلك فعلها فيه اشد واسرع لان الملاقاة كلما كانت اكثر كان الفعل والانفعال اتم واسرع وحينئذ
ينطبخ اي اذا لاقت الكبد بالكلية واشتد فعلها فيه ينطبخ انطباخا تاما بحيث يخلع عنه الصورة الكيلوسية ويحصل له الصورة الخلطية وابتداء
هذا الهضم من حين نفوذ لطيف الكيلوس في الماساريقا وتمامه في الكبد بعد ما يرتفع ما يكون فيها الى العرق الطالع من حدبتها قوله وفي كل انطباخ
لعله اشارة الى ان ما ينطبخ في الكبد ينقسم الى اربعة اقسام هي الاخلاط الاربعة ومثل لانطباخ الكيلوس في الكبد بطبخ ما يطبخ خارج البدن بان ينقسم ايضا
الى اقسام اربعة لئلا يستبعد وكان كالدليل عليه والمراد مثل الكيلوس من المايعات كالعصير في الخابية وكالطبيخ في القدر فان لكل من ذلك

الكيلوس
شيء كالرغوة وهو الزبد في العصير والدرد في الطبيخ وشيء كالرسوب وهو العكر في العصير وما يرسب في الطبيخ وربما كان معهما في كل انطباخ مثل
فان العصير حسن صيرورته شرابا بوحده بعض الاحتراق ولا نضجه وهذا في مثل الكيلوس واما الكيلوس فلا يلزم ان يكون كذلك لان الطبخ اختياري
وقد يفرط فيه او يفرط واما طبخ الكيلوس في الكبد فطبيعي لا بد ان يطبخه الى حد يصير المعتدل منه دما وما يكون فيه الطف يميل الى الاحتراق
وما يكون اغلظ الى الفجاجة ويكون كل منهما على ما ينبغي ما دام الكبد على طبيعتها ولا تغلب على الغذاء الوارد احدهما اما اذا لم يكن كذلك فيتغير
الحال بحسب ذلك قال الامام ههنا ان كلمة ربما للتقليل وهذا يدل على ان تولد البلغم الطبيعي غير ضروري لان تولد الضروري يكون دائما لا نادرا
مع ان حكمه بان الدماغ يغتذي منه ان يكون تولده ضروريا وهما متناقضان وهو ساقط على ما ذكر به من ان يكون الفجاجة غير ضرورية انما هو في انضاج
مثل الكيلوس لا في انطباخه ومعلوم تفرق بينهما وكذا غيره من الشارحين لان اكثرهم اجابوا عنه بان كلمة ربما شعرت بان تولد البلغم الطبيعي
غير ضروري في كل انطباخ كبدي ولا يلزم من ذلك ان لا يكون ضروريا في الجملة كما ان شرب الماء مثلا غير ضروري في كل ساعة مع كونه ضروريا
في الجملة وهو ضعيف لان كل ما يرد على البدن في كل انطباخ فيه اجزاء مادية لكل واحد من الاخلاط لكونه مركبا من العناصر ووجب صيرورة كل
منها الى ما يناسبه وحينئذ يكون تولد البلغم الطبيعي في كل انطباخ ضروريا لان بعضه كيف وتغذيته للدماغ وترطيبه للمفاصل وكونه مبثوثا مع
الدم في العروق ليكون ذخيرة للاعضاء عند الحاجة اليه ثابتة دائما والطبيعة الدربة ليس لها شعور لتعلم انه متى كان الدم متوفرا في البدن لا تولده
في الكبد ومتى كان قليلا تولده بل تدبيرها في البدن على سبيل التسخير من الله تعالى واذا كان كذلك كان الاحتياج الى تولده وادخاره عند
الاعضاء دائما وقيل ما ذكره الامام ليس بوارد اذ من الجائز ان يكون تولد البلغم الطبيعي مع المنطبخ في الكبد غير ضروري لتولده في المعدة لان قوما
من الاطباء جوزوا ذلك وقول المسيحي يكون على ذلك والمحتاج اليه في تغذية الدماغ هو المنافع المذكورة مستمد الطبيعة من المعدة ولا تولده في الكبد
دائما وهو ضعيف ايضا لان من الاخلاط بعضها غير بعض اما هو الكبد على ما يدل عليه التشريح والقياس وما يبقى في المعدة من الهضم الاول الى الخلط يحتاج
اليه بل فضله يستغنى عنها ولذلك ينصب الصفراء الى المعدة لغسلها منها ولو كان مما يحتاج اليه لما دفعته الطبيعة ولا نقل تولده في المعدة الا عن
ان صح في الفجاجة وهو ممن ليس يعتد به وقوله سهل المسيحي اذا قلنا البلغم يتولد في المعدة في الهضم الاول والخلط الاسود والاصفر في
الهضم الثاني في الكبد فانما نعني به انه يوجد كذلك على الامر الاكثر لانه قد يتولد المرتان الصفراء في المعدة والبلغم في الكبد وكذا المرتان في العروق
ينبغي ان يحمل على غير الطبيعي لانه في اكثر الامر يتولد في المعدة وكذا قول صاحب الذخيرة المعدة معدن الاخلاط قوله فالرغوة هذا حاصل التمثيل
اي فاذا كان كذلك فالرغوة في انطباخ الكيلوس هي الصفراء والرسوب هي السوداء وهي طبيعيان لحصولهما حين لم يكن الكبد على ما ينبغي وان مالت الى
الحرارة احترق من الكيلوس شيء لا محالة وما احترق يكون لطيفه صفراء محترقة وكثيفه سوداء رمادية وما بقي فجا على اي وجه كان فهو البلغم سواء تولد مع الدم
تولدا طبيعيا او لا وسماه فجا وان كان طبيعيا لان المراد بالفج ما نقصت الحرارة الفاعلة له عن النضج الفاضل ولم يشبه كما تم غيره لان الحرارة فيه واحدة
وهي المتقدم بخلاف المزمن فانها في الطبيعة منها المعتدلة وفي غيرها المجاوزة عنها وهذا التقصير انما هو بالنسبة اليه لكون ما سلب اليه اجزاء غليظة
وفي الدم معتدله وفي الصفراء حارة يابسة لان الموثر فيه الذي هو حرارة الكبد انقص فانها حين ما يوثر في الدم يوثر فيه وهي واحدة فالتقصير ليس
باعتبار الفاعل بل باعتبار القابل ومن هذا يعلم ان ما قال الشيخ ملاق من ان قول الاطباء فاعل البلغم حرارة مقصرة والصفراء مفرطة
محمول على وقت الانحراف عن الاعتدال ليس بصواب لان التقصير انما هو بالنسبة الى القابل والا انه حال كون البدن على اعتداله ان لا يتولد غير بلغم
طبيعي والصفراء طبيعية قوله واما الشيء المتصفي اي رابع اقسام المنطبخ في الكبد وهو الشيء المتصفي من هذه الجملة اي من جملة ما انطبخ من الكيلوس
في الكبد فهو الدم الا انه بعد ما دام في الكبد يكون ارق مما ينبغي لفضل المائية المحتاج اليها وهي التي كانت مع لطيف الكيلوس لترقيقه
وتنفيذه في المضايق التي هي الماساريقا وشعب الباب لكنه اذا انفصل من الكبد كما ينفصل اي في حال ينفصل منها يتصفى من تلك المائية الفضلية
التي انما احتيج اليها لسبب عرفت من ترقيق الكيلوس وتنفيذه وقد اندفع حينئذ فيجذب هي عن الدم وينفذ في عرق نازل الى الكليتين ويجامع
شيئا من الدم ما يكون بكميته صالحا لغذاء الكليتين فيغتذي به ما دسومته ودهونته ويندفع باقيها الى المثانة ومنها الى الاحليل في الرجال والى

ما بازاية النسا ولم يتعرض الشيخ لهذا الظهور وقيل كان الواجب ان يقول الى السبيلين ليعم الرجال والنسا وليس كذلك لان السبيل على المشهور القبل والدبر
نعم لو قال الى سبيله اى سبيل يابهما لكان اولى وهذا حال المايية التى انفصلت من الدم واما الدم الحسن القوام المتصفى منها فيندفع فى العرق العظيم
الطالع من حدبة الكبد ويسلك فى جداول الاوردة المتشعبة منه ثم فى سواقى تلك الجداول ثم فى رواضع السواقى ثم فى العروق الليفية الشعرية ثم
يترشح من فوهاتها او من افواهها على ما فى بعض النسخ فى الاعضا فيغتذى بقدر العزيز العليم ولا يخفى على الفطن ما راعاه من جعل العرق لكونه عظيما كالنهر
الكبير وجعل الاوردة التى هى شعبها الصغرى بالنسبة اليه جداول لان الجداول هى النهر الصغير وجعل شعب الجداول الصغرى سواقى لان السواقى
اصغر من الجداول وجعل شعب السواقى رواضع لان الرواضع اصغر من السواقى قال رحمه الله فسبب الدم الفاعل اقول لما فرغ عن
معنى الخلط واقسامه وكيفية تولده شرع فى بيان اسبابه ليكون العلم به اتم لما تقدم من ان العلم بالشئ انما يتم ويحصل من جهة العلم باسبابه فقال الاستاذ
انما قال فسبب الدم بالفا لانه نتيجة قياس صغراه الدم جسم وجد بعد ان لم يكن وكل جسم كذلك فله اسباب اربعة اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلان
الجسم قبل وجوده ممكن وجوده اذ لو استحال لما وجد والامكان ليس مما يقوم بنفسه بل انما يتعلق قابلا بشئ وذلك هو المادة وهى ان لم يكن حدث لما صح
ان يكن وجد شئ بل كان شى كما كان فلابد اذن من صورة ثم حدوث هذه الصورة يستحيل ان يكون لنفسها او للمادة والا لكانت موجودة من الازل ولابد
من فاعل خارج عنها ثم لو لم يكن لذلك غاية لكان معطلا ولكون المقدمتين كما [illegible] فى زمن المتعلم لكن الصغرى ظاهرة والكبرى [illegible] بيانها
فى موضوعات الطب [illegible] التعقيب وقال فسبب الدم ولم يقل انه لم يكن محتاجا الى هذه التكلفات اذ يكفى ان يقال هذا بيان
كيفية تولد الاخلاط واما بيان اسبابها فسبب الدم الفاعل حرارة معتدلة وذلك لان المقصود من الدم تغذية جميع الاعضاء الحارة والباردة
فلو كانت مفرطة لم يصلح الطبخ غذاء لما هى باردة ولو كانت مقصرة لم يصلح لغذاء ما هى حارة وتلك الحرارة من حرارة الكبد وهى السبب الفاعل لجميع الاخلاط
الطبيعية لكن يختلف فعلها باختلاف المادة القابلة لان اجزاء الغذاء المعتدلة يكون فعلها فيها بالاعتدال فيكون منها الدم واللطيفة الحارة يجاوز
فعلها عن حد الاعتدال فيكون منها الصفراء والغليظة يقصر فعلها عنه فيكون منها البلغم ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة فسببه المادى هو المعتدل
من الاغذية والاشربة الفاضلة اى الجيدة وسببه الصورى النضج الفاضل اى الجيد المعتدل الذى اذا حصل حصلت الصورة الدموية وسببه
التمامى تغذية البدن اى اخلاف بدل المتحلل منه وخص التغذية بالتمامى مع ان له منافع اخر كتسخين البدن والزيادة فى النمو وغير ذلك لان
العمدة فيه والصفراء سببها الفاعل اما للطبيعى منها الذى هو رغوة الدم فحرارة معتدلة على ما عرفت انها حرارة الكبد وهى واحدة فى
جميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف تاثيرها بحسب القابل ويصير مفرطة بالنسبة اليه وعلى هذا الايراد ما قيل ان كلامه يناقض كلام الاطباء وهو ان
السبب الفاعل للصفراء الحرارة المفرطة لان افراطها ليس باعتبار نفسها ضرورة كونها واحدة فى الجميع بل بالنسبة الى القابل واما المحترقة منها فهى الحرارة
النارية المفرطة خصوصا فى الكبد فانها يكون اشد احراقا واكثر توليدا لها من المعدة لضعف حرارتها وسببها المادى هو اللطيف الحار والحلو
والدسم والحريف من الاغذية اما اللطيف فلسرعة انفعاله وشدة تاثير الحرارة منفعلة واما الحار فلانضمام حرارته الى حرارة الكبد واما
الحلو فلان الكبد لمحبتها له يكون فعلها فيه اكثر بما يدل على محبتها له جذبها له قبل الوقت لذا يدل عليه حدوث السدد فيها بسببه لكثرته
واما الدسم فلقبوله الاشتعال واما الحريف فللطافته وانما لم يفصل السبب المادى بالنسبة الى الطبيعية منها وغير الطبيعية لان الاشيا المذكورة
كما هى سبب للطبيعية اذا كانت الحرارة معتدلة فهى سبب لغير الطبيعية اذا كانت الحرارة مفرطة وسببها الصورى مجاوزة النضج الى الافراط
وفى بعض النسخ الى الافراط فقال اكثر الشارحين على النسخة الاولى يكون سببا للصفراء الغير الطبيعية وعلى الثانية للطبيعية وقالوا الثانية
اولى لان البيان فيها للطبيعية وقال الاستاد الثانية فاسدة لان المراد بمجاوزة النضج الى الافراط لا يكون ان يكون نضج الصفراء الطبيعية
اذ المجاوزة فى بعضها بوجه والا لم يكن طبيعية ولا نضج الدم لان المجاوزة انما يكون بالعبور على الشئ الذى يجاوز عنه وليس من شرط الصفراء
ان يكون اولا دما حتى يجاوز عنه والحق ان النسختين صحيحتان والغرض فيهما بيان سبب الطبيعية منها لانه فى صدده والمراد بمجاوزة النضج كون
النضج فيما هو مادتها اللطافة مجاوزا بالنسبة الى النضج الواقع فيما هو مادة الدم وذلك لان الحرارة الفاعلة مع كونها معتدلة واحدة كما يصدق

انها

انها مفرطة بالنسبة كذلك النضج الواقع فيه يصدق انه زائد بالنسبة فالنضج معتدل بالحقيقة لكونه حاصلا من حرارة معتدلة لكنه متفاوت بالنسبة
الى اجزاء الغذاء فيتجاوز فيما الطف واحر لسرعة انفعاله ويتقاصر فيما هو ارطب لبطؤ انفعاله وسببها التمامى الضرورة والمنفعة المذكورتان
والبلغم سببه الفاعل حرارة مقصرة سواء كان طبيعيا او غيره لان التقصير انما هو بالنسبة الى مادته فما يكون من اجزائها ارق يكون التقصير فيه
اقل و[illegible] طبيعيا وما يكون اغلظ يكون التقصير فيه اكثر فيبقى نيا ويعلم من هذا فساد قول التلميذ ان فى عبارة الكتاب خللا لان كل ما هو طبيعى فسببه
الفاعل حرارة معتدلة وكذا قول الامام ان الشيخ جعل السبب الفاعل للبلغم الطبيعى الحرارة المقصرة ولساير الاخلاط الطبيعية الحرارة المعتدلة
فاذن كلما كان البدن على المجرى الطبيعى لم يكن الحرارة مقصرة فلا يتولد البلغم لما علمنا من ان الحرارة واحدة فى الجميع والتقصير انما هو بالنسبة وسببه
المادى الغليظ البارد الرطب اللزج من الاغذية اى اغلظ اجزاء ما فى الغذاء وابرده وارطبه وسببه الصورى قصور النضج قيل قصور النضج و
مجاوزته امران اعتباريان فلو كانا سببين صوريين للبلغم والصفراء لكان يتقوم امرين موجودين فى الخارج بهما وايضا كل منهما قابل للزيادة
والنقصان ولا شئ من الصور كذلك والجواب انه لما تعذر الاشارة الى حقائق صور الاخلاط عبر عنها بلوازمها وسببه التمامى ضرورته
ومنفعته المذكورتان والسوداء سببها الفاعل اما للرسوبى منها فحرارة معتدلة على ما عرفت واما للمحترق منها فحرارة مجاوزة للاعتدال
اى حرارة نارية محرقة لا حرارة الكبد لانها طبيعية وسببها المادى الغليظ القليل الرطوبة من الاغذية لمناسبتها لها بسبب غلبة الاجزاء
الارضية عليها والحار منها اى من الاغذية الشديد الغلظ القليل الرطوبة قوى فى ذلك اى فى توليد السوداء لان الحرارة مع الغلظة و
قلة الرطوبة تعين على حدوث الارضية بتحليل رطوبة المادة وسببها الصورى الثفل المترسب على احد الوجهين اى اما على جهة الترسب من
غير الطبيعية او على جهة حدوث الاحتراق فان كان الاول فلا يسيل اطلاقا والا لم يكن خلطا لوجوب كون الخلط سيالا بل كسيلان باقى الاخلاط
وان كان الثانى فلا يخلو لان ما ترسب بالاحتراق لا يسيل التحلل وفى بعض النسخ الثفل الراسب بدل المترسب وهو ظاهر وفى بعضها الثقيل المترسب بدون
التاء فقيل معنى الثفل ان يقرا بالقاف حينئذ ولا ضرورة فيه بل ينبغى ان يقرا بفتح السين ويكون بمعنى المترسب وسببها التمامى ضرورتها ومنفعتها
المذكورتان قوله والسوداء تكثر اشارة الى ان الامور المقتضية لتوليد الاخلاط لا ينحصر فيما ذكره بل قد يتولد من امور غير ذلك فان السوداء
قد يكثر لامور منها حرارة الكبد لانها اذا افرطت اوجبت كثرتها بالاحراق ومنها ضعف الطحال فانه حينئذ لا يقوى على جذبها عن الكبد او على دفعها
عن نفسه فيمتلى منها ويتعذر جذبه لها فيكثر فى الدم ويفرق بينهما بان الطحال يكون على الاول ضامرا والشهوة قوية بخلاف الثانى ومنها شدة برد
مجمد لانه اذا استولى يجمد الاخلاط ويغلظ قوامها ومنها دوام احتقان كما يحدث عند احتقان دم البواسير الخارج من افواه العروق فانه
مادة دم سوداوى واذا احتقن رجع قهقرى الى الكبد واحال ما يرد عليها الى السوداء وكما يحدث عند انسداد مجرى فان اللطيف من
الاخلاط يعرض له حينئذ ان يتحلل ويبقى كثيفه سوداء ومنها امراض كثرت وطالت فيحدث الاخلاط بسبب تحليل لطيفها قوله واذا كثرت
السوداء ووقفت بين المعدة والكبد قل معها تولد الدم والاخلاط الجيدة فيقل الدم الاكثر لم يتعرضوا للغرض من هذا الكلام وقال بعضهم
انه حشو لانه لا يصلح ان يكون من الاسباب الذاتية لكثرة السوداء وهو فى حيز ذلك وقيل انه وان لم يصلح ان يكون سببا ذاتيا لكثرتها لكنه يصلح
جا ان يكون سببا عرضيا لها لانها اذا كثرت ووقفت بين المعدة والكبد فى طريق الماساريقا قل نفوذ مادة الدم والاخلاط الجيدة الى الكبد فيبرد مزاجها
لنقصان الحرارة المستفادة من توليد الدم فيتولد السوداء لتفاقم برد مزاج الكبد وقلة المادة الرطبة فهو سبب بالعرض والشيخ لم يقصد ذكر
اسباب العارضة بل يطلق اسبابها والظاهر انه بيان لما يلزم من كثرتها قلة الدم بالنسبة الى غيره من الاخلاط وهو انها اذا وقفت فى الماساريقا
كما يكون لاصحاب المراقيا افسدت بالمضادة مزاج الكبد واذا افسد مزاجها قل تولد الدم وغيره من الاخلاط الجيدة ومع كثرتها تقل الدم قوله
ما يقل غذوا ما لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كان المستعمل من الدم اكثر بالضرورة لان الطبع يجعل غذاء الاعضاء بعد تصرفه فى اجزاء الدم بحسب
مناسبتها اولا لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كثرت الردية واحالت الدم الى حال الطبيعة بها قوله واعلم وفى اكثر النسخ ويجب ان يعلم ان الحرارة
والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع ساير الاسباب كانه اشارة الى ان البرودة ايضا كالحرارة سبب مع ساير الاسباب المذكورة من المادية

والصورية لتولد الاخلاط لكن الحرارة المعتدلة تولد الدم والمفرطة سواء كانت بالنسبة الى القابل او في نفسها تولد الصفراء على الاول للطبيعة وعلى الثاني
لغيرها والمفرطة جدا تولد السوداء الغير الطبيعية بالاحراق والبرودة الغير المفرطة تولد البلغم سواء كان طبيعيا او غيره والمفرطة تولد السوداء
الطبيعية ان لم يبلغ جدا او غيرها ان بلغت حد الافراط الاجماد وهذا الايتاتى في كون الحرارة المعتدلة سببا للبلغم والسوداء الطبيعيين اما الان فلكن الحرارة
حرارة الكبد والمراد بالحرارة والبرودة غيرها منها الا انه لا يلزم ان يكون ما تولده غير طبيعي اذا كان المراد التوليد الاكثري واما الانها لما تكون بالنسبة الى المادة
منقصة على ما عرفت مفرطة بالنسبة الى المادة رجع الى برودتها وحينئذ يصح القول بكونها سببا فاعليا للطبيعي منها بمعنى ان البرودة التي في المادة
يقاوم حرارة الكبد ولا يمكنها من النضج التام فتولدهما ولذلك قال لكن يجب ان يراعى القوى المنفعلة بازاء القوى الفعالة اي لكن على هذا يجب ان
يراعى القوى التي تنفعل في القوابل بازاء القوى التي جعلت فاعلة لتوليد الاخلاط فان كون البرودة سببا لتوليد البلغم الطبيعي انما تتم اذا قصرت
الحرارة وبسبب برودة القابل وكذا كون الحرارة سببا لتوليد الدم انما تتم اذا لم تقصر عنه بسبب برودة القابل ويجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة
الرطوبة واليبوسة على ان يعني ان الحرارة المعتدلة انما تولد الدم مع سائر الاسباب اذا اعتبر كونها مع رطوبة والمفرطة انما تولد الصفراء اذا
اعتبر كونها مع يبوسة وهكذا في البرودة وقال لا نسلم لا يجوز ان يجعل المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجوه الاول ان معنى
الازاء المقابل فقولنا هذا بازاء هذا اي مقابل له فكانه يقول كما اشترط في الفاعل للدم الاعتدال كذلك يجب ان يشترط بازائه الاعتدال في المنفعل
ولو كان المراد بالمنفعل الرطوبة واليبوسة لما عبر بهذه العبارة بل وجب ان يقول يجب ان يراعى مع القوى الفعالة القوى المنفعلة الثاني
ان الحرارة واليبوسة لا يولدان الصفراء الا اذا كان المنفعل في غاية اللطافة اما اذا كان في غاية الغلظ واللزوجة فكيف يتصور ان يتولد منهما
الصفراء وعلى هذا لا يصح ان مجرد الحرارة واليبوسة تولد الصفراء بل لا بد مع ذلك من اعتبار القابل الثالث ان كانت الحرارة والبرودة مع
انهما فاعلتان لا يولدان الاخلاط الا مع اعتبار القابل فكيف يكون حال الرطوبة واليبوسة مع انهما منفعلتان واذا كان حالهما كذلك فما الفائدة
في اعتبارها نعم لو كانت الحرارة لا تولد الصفراء الا اذا كان معها اليبوسة ولا تولد الدم الا اذا كان معها الرطوبة كان ذكرهما واجبا لكن الامر
ليس كذلك فان جميع ما ذكرنا موقوف على القابل الذي عبر الشيخ عنه بالمنفعل والكل ضعيف اما الاول فلان المعنى على هذا ايضا يكون ان الحرارة و
البرودة انما يصح جعلها مع سائر الاسباب المذكورة سببا لتوليد الاخلاط اذا روعي ان يكون الكيفية المنفعلة التي بازائهما مناسبة لها وقوله لو كان
المراد بالمنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجب ان يقول ويجب ان يراعى مع القوى الفعالة القوى المنفعلة ان اراد وجعلها على القوابل ايضا مع انتفاء
الوجوب عقلا او شرعا واما الثاني والثالث فلان ما ذكرنا انما يلزم لو لم يعتبر السبب المادي وجعل الحرارة والبرودة وحدهما سببا لكنه ليس كذلك
لانه يعلم من قوله مع سائر الاسباب المذكورة ان مادة الصفراء اللطيف كمادة الدم ومادة السوداء الشديد الغلظ وهكذا في غيرهما فلا يلزم
ما ذكرتم ثم قال في توجيه قوله واعلم الى آخره ان هذا اشارة الى اسباب عامة للاخلاط وليس المراد بقوله سائر الاسباب المذكورة من المادة
والصورة بل المراد بها الاطعمة والاسنان واوقات السنة والامراض على ما اشير اليها في الجوامع فانها اسباب عامة لتوليدها من الحرارة والبرودة
المطلقتين ومن غيرهما من المذكورات مطلقا ايضا لكن لما كان الاهم في هذا المقام النظر في حال الفاعل والقابل اشار الى الفاعل بقوله لكن
الحرارة المعتدلة تولد الدم والمفرطة تولد الصفراء والى القابل بقوله ولكن يجب ان يراعى المنفعلة بازاء القوى الفاعلة وانما يجب رعاية القوى
المنفعلة لان المعتبر في توليد الاخلاط ليس هو الفاعل فقط بل لا بد ايضا من اعتبار القابل فان الحرارة المعتدلة لا يولد الدم الا اذا كانت المادة
منفعلة وهكذا في البواقي هذا حاصل ما طوله وليس على ما ينبغي اما اولا فلحمل سائر الاسباب على الامور المذكورة في الجوامع من غير سبق اشارة منه
واما ثانيا فلانه لا يعلم ما ذكره غرض الشيخ من جعل البرودة سببا لتولد الاخلاط فانه ان اراد بانها تصير سببا للاخلاط الغير الطبيعية
فلم يكن محتاجا الى ذكرها لان قوله مع سائر الاسباب يغنيه ولعل على ما فرط به وان اراد بها تصير سببا للطبيعية فكيف تتصور توليدها لها قوله
وليس يجب ان تتفق على الاعتقاد الاشارة الى آخره فظن من اعتقد ان كل مزاج انما تولد من الاخلاط ما هو اشبه به وما تولد غيرها بالذات ولا بالعرض
كالمزاج البارد اليابس فانه يولد الرطوبة الغريبة مع انه لا مشاكلة بينهما لانها لا يولدها بالذات بل لضعف الهضم اذ البرد واليبس يضعفان

الهضم

الهضم بالذات وضعفه يصير سببا للتولد ثم ذكر علامة مثل هذا المزاج تصحيحا للدعوى بان مثل هذا الانسان يكون نحيفا رخو المفاصل ازعر جبانا بارد الملمس
ناعما ضيق العروق اما النحافة فبسبب قلة غذاء الاعضاء لضعف الهضم واما رخاوة المفاصل فلكثرة الرطوبات المتولدة بسبب ضعف الهضم
واما ذعورة اي قلة الشعر فلنقصان الحرارة المدخنة واما الجبن فلقلة الدم وضعف القلب بسببها ولذلك يكون كل حيوان قليل الدم جبانا واما برد
اللمس فلاستيلاء البرد واما نعومته فلامتصاص الرطوبة اللين وقلة الشعر واما ضيق العروق فلبرد الموجب للتقبيض قوله وشبه هذا اي
شبه تولد المزاج البارد اليابس بحسب الاصل الرطوبة تولده بحسب السن في الشيخوخة فانه بارد يابس ايضا ومع ذلك تولد البلغم وقوله على ان
مزاج الشيخوخة برد و يبس يتعلق بالشبه اي شبه هذا على تقدير مزاجه بحسب السن فانه برد و يبس لا على تقدير مزاجه العرضي الذي يكون البرد والرطوبة
فان تولد البلغم حينئذ يكون للمشاكلة لا للضد ويجب ان يعلم اشارة الى بقايا مباحث الهضوم وفضل كل منها وانه فاعها اما الهضوم فا
فيها فجعلها الشيخ اربعة المعدي والكبدي على ما عرفت وثالثها العروقي ورابعها اذا توزع على الاعضاء فان يصيب كل عضو منها يحصل له حينئذ
هضم آخر وهذا في الكبدي انقلاب الجوهر دون المعدي والعروقي فان كلا منهما مقدمة استعداد الانقلاب وجعل ابو سهل المسيحي ثلثة ولم يعتبر
العضوي ومنهم من لم يعتبر العروقي وجعل اولها في الفم على ما سبقت الاشارة اليه واما فضل الهضوم فلا بد منها لان الهاضمة لا يمكنها احالة تمام وارد الهاضمة
لعصيان بعض اجزائه وكون بعضها ما لا يصلح ان يصير جزءا للمغتذي فيفضل لا محالة منه شيء ويحتاج الى مجاز يندفع بها عنه فالهضم الاول حيث يكون المحالة
فضله كثيرا جدا لان المغتذي يأخذ الغذاء على سبيل الارادة لا عن طبيعة ليقتصر على جذب النافع وهو بعد باق على صورته الاولى احتيج ان يكون له
مجرى واسع وهو طريق الامعاء وفضله البراز ولم يخلق الانسان بحيث يأخذ غذاءه من نفس المحاج ولا يحتاج الى دفع فضله قبيحة كما خلق النبات
لوجهين الاول ان غذاء النبات مقصور على واحد فقد الفته طبيعته وما هذه حاله لا يكون فضلاته قليلة الثاني ان مزاجه يجب ان يكون اعدل الامزجة
ليستعد لتعلق اشرف النفوس وذلك يقتضي امرين الاول ان يكون غذاؤه شبيها به في الاعتدال نقيا عما يشوبه من الكدر والاثقال الثاني ان يكون
محفوظا عن الحر والبرد لئلا يتغير بسببهما عن الاعتدال بخلاف النبات فانه معرض للشمس والرياح دائما وكلما اجتمعت فيه فضلة حللتها الرياح
فان استعصى شيء منها خرج الصمغ والهضم الثاني يندفع اكثر فضله بالبول وباقيه من طريق الطحال والمرارة المتقدم ذكرهما لا يقال لم ابقى الطحال
والمرارة للمنفعة ليس فضلا والا لم يجب ان يكون مخزونا لان كونه فضلا انما هو باعتبار زيادته عن الغذاء وكونه مخزونا لا ينافي ذلك نعم لو قال يندفع
من جهة الطحال والمرارة وباقيه بالبول لكان اولى لان تميز المرتين عن الدم قبل تميز المائية وهما متقدمتان على المائية فتكون هي الباقي لا هما وكأنه
لكونهما اول منها اطلق عليهما الباقي لانه كما يطلق على المتأخر يطلق على الاول ايضا واما فضل الهضمين الباقيين فيندفع بعضها بالتحلل الذي لا
يحس البتة كالبخار او يحس وقد جرى وعرق كالوسخ الذي ينفصل من فضلة الغذاء فانه لا يحس الا اذا اجتمع او يخرج ايام وهذا اما ان يكون خروجه
من منافذ غير طبيعية كالاورام المنفجرة او من منافذ طبيعية واما غير محسوسة كالعرق او غير محسوسة وهو اما ان ينفصل عن البدن كالمني والطمث
او يتصل به كالشعر والظفر قوله ولعلم ان من يغلظ اخلاطه اشارة الى الحكم للاخلاط من جهة القوام وهو انها ان رقت ضعف صاحبها بالاستفراغ
لكثرة خروجها حينئذ وقصور الباقي عن حفظ القوة وادى لسعة المسام ايضا ان كانت واسعة اذ يأتي موته اي بان ضعف قوته وذلك بوجهين
احدهما بالذات وهو ان الاخلاط اذا كانت رقيقة يكون الارواح ايضا رقيقة والتقدير ان المسام واسعة فيتحلل بسرعة وتتبعه ضعف القوة
والآخر بالعرض وهو ان الاخلاط الرقيقة سهلة الاستفراغ والتحلل والروح مصاحبة لها وما سهل استفراغه وتحلله سهل استصحابه للروح في
الاستفراغ والتحلل فيتحلل معه ويحصل الضعف ويعلم من هذا ان من يكون اخلاطه غليظة لا يضعفه الاستفراغ ولا يتأذى بسعة المسام ولذلك
يكون اجلد واقوى واحمل للجوع والحركة لكنه يكون بليدا غليظ الطبع بخلاف الاول قوله واعلم انه الى آخره اشارة الى بيان اسباب محركة للاخلاط
وهي امور منها الحركة فانها سواء كانت بدنية او نفسانية تحرك وتكثر الدم والصفراء اما البدنية فكالتعب سيما اذا كان صاحبه ممن لم يعتده و
اما النفسانية فكالغضب الشديد اذ يحصل غليان دم القلب وحركة الروح الى الخارج فيتسخن البدن ويقوى الصفراء حتى انه قد يحدث حمى يوم
وان كان في البدن خلط مستعد للتعفن يحدث حمى عفن ومنها الاشياء الحارة فانها تحركها ايضا كالثوم وشبهه من الاغذية والادوية الحارة وكما

ملاقاة الحرارة لحرارة الشمس في الصيف والنار اذا طالت والحمام اذا اطال المكث فيه وربما تحرك الحرارة والاشيا الحارة السودا ويقويها ولذلك اذا
لم يفرط فيها او منها الدعة فانها تقوي البلغم وصنفا من السودا وهي التي تتولد من البرودة وانما قال تقوى دون تحرك لان الدعة توجب ضعف
الحرارة الغريزية وضعفها يوجب غلبة البرد واذا غلب البرد تقوى البلغم لا انه تحرك و ليلا يقال ايضا ان الدعة السكون والسكون كيف تحرك خلطا ومنها
الاوهام فانها تحرك الاخلاط ايضا لما تقرر في الحكمة ان التوهمات النفسانية قد تصير مبادي لحدوث احوال في البدن وذلك لان من شان النفس ان
تحدث من توهماتها اثارا مناسبة في البدن بدون توسط جسم آخر كان يحدث حرارة لا عن حرارة وبرودة لا عن برودة حتى ان الصحيح قد يمرض اذا استحكم
توهمه للمرض والمريض قد يصح اذا استحكم توهمه للصحة ومن تضعيف بادنى سبب مستقيم اقل عارض كثيرا ما تقع في مرض يدوي وينبه حدوث الضرس لتاول
الحامض والرجل يتخيل عن الزبيب وكذا ما شاهدنا ان كل احد يعدو على جذع ملقى على الارض بدون ان يسقط ولو كان موضوعا على هاوية البحر لا يمشي
عليه فضلا من ان يعدو فانه لا سبب له الا انه يتوهم السقوط واذا كان الاوهام مثل هذه التاثيرات فلا غرو في تحريكها الاخلاط كيف وقد علم بالتجربة
ان الدم يحركه النظر الى الاشيا الحمر ومعلوم انه لا سبب له الا ان صورتها ترتسخ في ذهنه ويصير سببا لذلك ولذلك ينهى المرعوف عن النظر الى بريق
احمر لان رويته تحرك الدم فلا ينقطع وانما تومر المبتلي بيرقان برؤية الاشيا الصفر لان مادة اليرقان انطفت من داخل وحصلت في سطح البدن
ونظر ذلك في الملتحم لبياضه وكثرة عروقه فيقرب اليه الاشيا الصفر ليتحلل الحاصل منها وليس مادة الرعاف كذلك لانها محصورة في العروق متصلة
بعضها ببعض فاذا تحرك البعض برؤية الاشيا الحمر تبعه حركة الباقي فيفرط الرعاف **قوله** فهذا ما نقوله اي المذكور في التعليم من مباحث الاخلاط
ما يعتقد منها وفي احكامها وتولدها واما مخاصمات الجهال الغير ومنازعاتهم في صوابها فمفوضة الى الحكما لا الى الاطبا لانها ليست طبية **قال**
رحمه الله التعليم الخامس **اقول** لما فرغ من مباحث الاخلاط شرع في الاعضا وآخرها عن مباحث الاخلاط لما خروجها عنها وتولدها منها
ورتب هذا التعليم على فصل واحد خرج جملة ذكر في الفصل تعريفها والاتم قسمتها باعتبارات اما تعريفها فهو انها اجسام متولدة من اول مزاج
الاخلاط ومراده بالاجسام هي الكثيفة لقوله في بحث القوى انه قد تتولد من كثافة الاخلاط بحسب مزاج ما هو جوهر كثيف هو العضو وبالاخلاط
المحمودة لما مر في بحثها ان من شانه ان يصير جزءا هو المحمود والمزاج مصدر بمعنى الممزوج كالكتاب بمعنى المكتوب فالمراد باول مزاج الاخلاط اول
ممتزجها الذي هو الرطوبة الثانية مما يخلق منه تلك الاجسام ابتداء كالمني او يتغذى به كالعرق وليس المراد ان الاخلاط اذا امتزجت حصل ممتزج
هو العضو لان الممتزج الاول هو الرطوبة الثانية لا العضو ويصحح ذلك قوله كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول امزاج الاركان لان الممتزج
الاول من امتزاج الاركان هو النبات لا الخلط والغرض من هذا التشبيه امران احدهما ان الخلط الحاصل من الممتزج الاول من الاركان
كما يكون بدون واسطة كما اذا حصل من النبات بواسطة ايضا كما اذا حصل من اللحم الحاصل من النبات كذا الاعضا الحاصلة من الممتزج الاول
من الاخلاط وقد يكون بدون واسطة كالاعضا المفردة ومعها كالالية ويعلم ما ذكرنا انما نقل عن العلامة انه كتب على الحاشية ههنا ان هذا الكلام
يحتمل في تقريره الاعضا اجسام متولدة من اول امزاج الاخلاط وكما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول امزاج النبات والنبات جسم متولد من اول
مزاج الاركان وقد تخطى هذه الزيادة من قلم الناسخ الاول فاسد الاختلال لم يكن الا فيه حتى لم يفهم معنى اول امزاج الاركان ولم
يعلم اول امزاجها هو النبات وهو المحتاج في صيرورته خلطا الى مزاج آخر لان النبات الواحد يصير خلطا بمجرد الاستحالة من غير ان يمتزج بشي آخر انه
وقال الامام ان الشيخ لم يجعل هذا حدا للعضو لانه لا يصلح له لبطلانه طردا وعكسا اما طردا فلان فضلات الهضم الثالث والرابع وهي الوسخ
والرمص والقيح بل المني والمخ بل الارواح اجسام متولدة من اول امزاج الاخلاط مع ان شيئا منها ليس بعضو واما عكسا فلان شيئا من
الاعضا ليس متولدا من اول امزاج الاخلاط لان المفردة منها متولدة من المني على ما صرح به وهو ايضا والالية من تركيب المفردة فلا يلزم ان
يكون شي منها عضوا وايضا ان عنى بقوله من اول امزاج الاخلاط ما يكون متولدا من امتزاجها تولدا اوليا خرجت عن حد الاعضا كلها كما ذكرنا وان
عنى ان كل ما تولد من امتزاج الاخلاط سوا كان بوسط او بدونه فهو عضو دخل الشعر في الحد وكل ذلك اما قوله انه لم يجعله حدا فلان ظاهر قوله
في ماهية العضو هو انه جعله حدا واما ما اورده طردا فلما ذكرنا من ان مراده بالاجسام الكثيفة وبالاخلاط المحمودة والمني والمخ ليسا كثيفين والوسخ

والرمص

والرمص والقيح ان قيل كثافتهما فليست متولدة من الاخلاط المحمودة واما الارواح فلان تولدها لا يلزم ان يكون من اول امتزاج الاخلاط الذي هو الرطوبة
الثانية لانها قد تتولد من الاخلاط ايضا بان تتلطف اجزاؤها وتتبخر ويحصل لها مزاج خاص او لانها ليست بكثيفة لكونها غير متماسكة او لانها
بر آمشتق عند الاطبا وعنده من بخار الدم وحده ولطيفه وبخار سائر الاخلاط ان خالطه فلا اعتبار له في امزاج الروح ولذلك يخرج ما يجب العضا
والكدورة وقوله في بعض المواضع انها من بخارية الاخلاط ولطيفها يكون بنا على انه قلما يخلو بخار الدم من بخار غيره واما ما اورده عكسا فلما عرفت
ان اول مزاج الاخلاط يعم المني وغيره وان تولد الاعضا منه اعم من ان يكون بوسط او بدونه واما ما ذكره من الترديد آخرا فبان يختار الشق الاول ولا
يلزم خروج الاعضا لما ذكرنا او الثاني ويخرج الشعر لان تقدير الحد ان الاعضا اجسام هي اجزاء البدن الى آخره وحذف للعلم به **قوله** والاعضا
منها ما هو مفردة ومنها ما هي مركبة اشارة الى تقسيمها وهي تقسيمها باعتبارات الاول تقسيمها الى مفردة والثلاثة تقسيم اولى بحسب الذات وبيان
الحصر فيها ان العضو اما ان يكون متشابه الاجزاء او لا فان كان الاول فهو مفرد ويسمى بسيطا ايضا وان كان الثاني فهو مركب وعرف الشيخ المفرد بانه الذي
اي جزء محسوس اخذ منه كان مشاركا للكل في الاسم والحد اي يكون اسمه اسم كله حقيقة وكذا حده حده كاللحم فانا اذا اخذنا منه جزءا محسوسا يصح اطلاق
اللحم عليه حقيقة ويكون حده حد كله وكذا العظم وغير ذلك مما عده في الاعضا المفردة حتى الوتر فانه مع تركبه من العصب والرباط اذا اخذ منه جزء محسوس
يصدق عليه اسمه وحده لا العضل فانه لو اخذ منه الغشا مثلا او العصب لا يسمى عضلا ولذلك لم يعده منها لا يقال قوله محسوس ضايع لان ما لا يكون محسوسا
لا يمكن اخذه لان المراد ما يكون محسوسا وهو بحاله متعينا لكونه جزءا المحدود غير ما اخذ منه بالعصر وشبهه ولذلك اي لكون الجزء مشاركا للكل
يسمى الاعضا المفردة المتشابهة الاجزاء اي الاسلم ان التشارك لتشابه **وقال** الامام ان هذا التعريف غير جامع لان الشريان والوريد والوتر من الاعضا
المفردة ولو اخذ من الشريان او الوريد جزء صغير او كبير طولا بحيث لا يكون فيه تجويف لا يسمى شريانا او وريدا ولا يحد بحدهما لانهما جسمان مجوفان على
ما اتى ولا تجويف في الماخوذ منها وكذا الواحد من الوتر عصب او رباط لا يسمى وترا وهو على ما ذكرنا من انما يلي الجزء المحسوس ساقط لان الماخوذ من الشريان
مثلا على ما ذكره لا يتعين جرمية له في اكثر الاعضا ما شرط فيه من التجويف احتمل ان يكون جزءا من عصب او غيره وقيل في جوابه ان ما ذكره حد لنوع الاعضا
المفردة والنوع لا يتقوم بمشخصات الافراد بل لكل فرد ما يخصه من التجويف والاصمات والاستقامة والانحنا والصلابة واللين وغير ذلك فالشريان اذا اخذ
طولا انما لا يكون شريانا لعدم تشخصه وهو التجويف لكن لا يبطل كونه مفردا لانه جزء متشابه كلية كونه مركبا ما هو مركب منه وليس بشي لان الكلام في صدق
اسم الكل وحده عليه وظاهر انهما لا يصدقان عليه لا يقال ان الجزء اذا مركبا ما تركب منه الكل وجب صدق اسمه وحده عليه لان ذلك انما لزم لو لم يعتبر
في اسم الكل صفة هي صفته كالجزء كالتجويف ههنا **وقال** القرشي انه غير ما نراه لو اخذ من اليد شلا فقد رسم يصدق على الباقي اسم اليد وحدها
مع ان اليد عضو آلي وهو ساقط ايضا لان صدق اسم اليد على الباقي لا يمكن ان يكون بالحقيقة والا لم يصدق عليه الباقي وكان ايضا وجود الماخوذ
وعدمه على السوا ولان تعريفه في تقدير سالبة جزئية وهي انه ليس كل جزء اخذ منه اي جزء كان مشاركا للكل لا في تقدير سالبة كلية والا لم يكن
مناقضا لحد المفرد الذي هو في تقدير موجبة كلية **وقال** المسيحي ان الكلام في الماخوذ لا في الباقي وهو لا يخلو من بحث **قوله** والمركب اي العضو
المركب هو الذي اذا اخذ منه اي جزء كان اي جزء كان محسوسا او لم يكن لا يصدق عليه اسمه ولا حده وهو ظاهر ويندفع عليه سوال القرشي
ما ذكرنا من الجواب **قوله** ويسمى الاعضا الآلية اي يسمى الاعضا المركبة آلية لانها آلات النفس في تمام الافعال وانما قال في تمام الافعال لان
الافعال تتم بها وان كان تسلمها في المفردة لان الافعال المفردة ايضا هي آلات النفس في الافعال لان الشريان آلة لنفوذ الروح الحيواني الى الاعضا
والعصب لنفوذ الروح النفساني وهكذا فلا وجه للتخصيص الا بمعنى الآلية في جميع الافعال الارادية وغيرها فيها ظاهر بخلاف المفردة **قال**
رحمه الله واول الاعضا المتشابهة الاجزاء العظم **اقول** لما ذكر ان الاعضا اما مفردة او مركبة شرع في بيان المفردة وهي عنده تسعة العظم و الغضروف
والعصب والوتر والرباط والشريان والوريد والغشا واللحم وزاد ابن هبل الشحم والعقب والصفاق والعضل والشحم عند الشيخ داخل في اللحم و
والعقب في الوتر والصفاق والعضل من المركبة وانما ذكر تشريح العضل في الاعضا المفردة لكونه في الاعضا المركبة اقل اجزاء من غيره ولذلك عده
جالينوس في المفردة وجعل ابو سهل المسيحي الشريان والوريد واحدا وعبر عنهما بالعرق وزاد الشحم والترب والمخ والظفر والجلد فيكون

عنده ثلثة عشر والشحم من اللحم عند الشيخ وكذا الثرب بل هو مركب من طبقتين غشائيتين انطبقت احديهما على الاخرى فيما بينهما عروق وشرائين وهو طاف
فوق الامعاء وشكله شكل الكيس والمخ في حكم الرطوبات او داخل في العظم والجلد مركب وكذا الظفر مع انه ليس من الاعضاء المقومة للبدن عند الاكثر وان
بعضهم الدشبد وهو شي شبيه الغضروف ولم يذكره الشيخ اما لانه غير طبيعي او لكونه في حكم الغضروف وجعل صاحب الكامل الاعضاء المفردة سبعة اصناف
صنف العظام والغضاريف وصنف العصب والوتر وصنف العروق الغير الضوارب وصنف اللحم المفرد والغدد وصنف الجلد والاغشية و
صنف الظفر والشعر فيكون عنده ثلثة عشر ايضا كما هو عند الشيخ الا انه نقص المخ والثرب وزاد الغدد والشعر فان قلت الوتر ايضا مركب
وكذا الغشاء على ما ياتي فلم ذكرهما قلت لما ذكرنا من صدق حد المفرد عليهما لعدم ظهور التركيب فيهما ظاهرا او لقلة التركيب فيهما فان جالينوس
لا يمنع ان يعد العضو متشابه الاجزاء وان كان فيه تركيب يسير اذا عرفت ذلك من جملة الاعضاء المتشابهة الاجزاء اي المفردة العظم والمراد به
اولها انشاء او لما يحتاج تاسيس البدن عليه لصلابته ولذلك لعى الترتيب الذكرها في تقديم ذكر الاصلب على الالين حتى قدم ذكر الوتر على الرباط مع ان
الرباط جزء منه والجزء مقدم على الكل طبعا لا انشاء ولعى السكون كما هو مذهب بعض الاطباء لانه احرى فيه اذ الحكمة تقتضي الابتداء بالاسهل والاشد
الى الاصلب وقد صرح بذلك صاحب الكامل في قوله واذا امتزج الدم والمني غلبت عليهما الحرارة التي فيهما قليلا قليلا الى ان يحصل الجمود حتى تمكن
القوة المصورة ان تصور منها اعضاء الجنين وتبتدي اولا فتكون الاغشية ثم باللحم ثم العروق ثم الاعصاب وفي اخره يكون العظام والغضاريف
والاظفار عند ما يجد المادة وينبغي ان يكون هذا الترتيب بعد الاعضاء الرئيسة قوله وقد خلق صلبا لانه اساس البدن ودعامة الحركات
هذا اجمال نذكر تفصيله عند الكلام في تشريح العظم وكذا نتعرض له ان شاء الله تعالى واتفق الاطباء على انه لا حس للعظام لعدم الاحساس بالوجع عند قطعها
او بردها ولانها خلقت لتكون اساسا ودعامة للبدن ووقاية لما تستند اليها والحس ضار في ذلك وقال المسيحي جميع الاعضاء لا تخلو من حس
وحركة ذاتيتين وان كانت تختلف في ذلك لاتفاق الاطباء على ان القوة الحيوانية سارية في جميع الاعضاء وحيث يكون القوة الحيوانية فهناك قوة الحس
والحركة لانها معدة لها لكن بشرط ارتفاع المانع وحصول الشرائط اما الاول فكما في العضو المفلوج فانه لا حس له بسبب السدة في العصب الاتي
اليه واما الثاني فكما في العظم فلانه لا حس له لان فيضان القوة النفسانية على الروح الحيواني مشروط بوروده الى الدماغ فقبل ذلك لا يمكن ان يحس
له ذلك وفيه نظر قوله والغضروف اي الثاني من الاعضاء المفردة الغضروف وهو الين من العظم لانه ينعطف دونه واصلب من بقية الاعضاء
وفي وجوده في البدن اربع منافع الاولى ان يتوسط بين العظام والاعضاء والاعضاء اللينة حيث يكون المراد اتصال احديهما بالاخرى
فيحسن به اتصالها ولا يكون الصلب واللين فيهما تركيبا بلا متوسط لما فيه من تاذي اللين عن الصلب وخصوصا عند الضربة بل يكون التركيب متدرجا اي
من الصلب الى الاقرب منه ثم الى الابعد ولهذا كل عضو خلق لهذه المنفعة يكون الين وذلك مثل الغضروف الذي في عظم الكتف فانه يستدق
كلما امعن الى الجلد ليكون الين واقبل للانعطاف فلا يتاذى الجلد عند تحريك العضل الحركة التي تلزمها تغير وضع الكتف ومثل الشراسيف وهي
اجسام غضروفية في اطراف الاضلاع المسماة باضلاع الخلف لتحفظها عن الامتداد الى ما تحت فانها خلقت في تلك الاضلاع لئلا يتاذى الجلد باطرافها
الصلبة بخصوصا عند الضربة والسقطة ومثل الغضروف الخنجري تحت القص بالصلاة والسين هو راس الصدر على ما ياتي والغضروف الخنجري غضروف
مستدير الشكل متصل باسفل القص خلقت ليكون واسطة في ملاقاة طرف القص بالجلد وسمي خنجريا لشبهه براس الخنجر والثانية ان يحسن
مجاورة المفاصل المتحاكة فلا يترضض لشدة الحركة لصلابتها كالغضروف الذي يكون على طرف كل واحد من العظمين المتلاقيين وانما قيد المفاصل بالمتحاكة
لان التي لا تحاكه فيها كالمفاصل التي لا غضروف فيها لعدم الحركة وانما يكون في مفاصل عظام القص لانها لا تخلو من تحاكه وان لم يحترس كثيرا وانما
لا يكون في مفاصل السلاميات مع كثرة الحركة لما فيها ما يقوم مقامه وهي العظام السمسمانية الثالثة ان بعض العضل يمتد الى عضو لا يكون فيه
عظم يستند اليه ويتادى به ولا يكون له بد مما تستند اليه ليتمكن في فعله كعضل الجفن فانه عضل ياتي وسط الجفن في طرفه ويتم لها
على طرفه فيحصل بعد شبيها على ما ياتي ولا بد لوتر ما من مستند يصير دعامة وعادا له ولا عظم هناك ولا يحتمله ايضا لانه ان كان رقيقا جدا
لا يكسر وان كان غليظا عسر الرفع فخلق على طرفه وهو منبت الهدب غضروف على ما شرح به بعد ليتصل به وتر ليحصل ذلك الغرض الرابع

انه قد يحتاج في مواضع كثيرة الى الاعتماد الا ينثني الا على جرم قوي صلب لا في الغاية كما في الحنجرة فانها يحتاج الى ذلك وهي عند الاول سهولة
الانغلاق والانفتاح ولو كانت من العظام لما سهل ذلك الثاني ان الصوت ينبغي ان يكون على وجه يستلذه الحيوان ولا يمكن ذلك الا بقرع الهواء
الخارج بالنفس لجسم اخر وهو ان كان لينا في الغاية لم يحصل صوت اصلا وان كان صلبا في الغاية كان كريها جدا فلا بد ان يكون متوسطا بينهما وهو
الغضروف وانما قال في مواضع كثيرة لان هذا الاعتماد لا يختص بالحنجرة بل الانف كذلك قوله ثم العصب اي الثالث من الاعضاء المفردة العصب
وهي اجسام دماغية المنبت او نخاعية بيض لدنة لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال خلقت لتتم بها للاعضاء الحس والحركة وانما ذكر تعريف العصب
وما ياتي بعده من المفردة لاحتياجها الى فضل تعريف بخلاف العظم والغضروف لظهور شانهما او انما الحق بهما ولان نبت بعض الاعصاب من الدماغ
وبعضها من النخاع لا للشك وانما انبت بعضها من النخاع لانها لو كانت كلها من الدماغ لاحتاج الدماغ الى ان يكون اعظم مما هو الان مشتمل على
الاعضاء جملة وطالت مسافة الاعصاب ايضا فكانت في معرض الافات ولان الاعصاب الدماغية لا بد من ان يكون لينة لان معظم ما فيها من القوى
القوة الحاسة والاعضاء البعيدة من الدماغ صلبة فلو نبت منها لتالمت بملاقاتها فانعم الحكيم تعالى شانه بان اخرج بعضا منه في الفقرات الى
منتهاها ليتنبت بعضها منه وهو النخاع وهو جزء من الدماغ فيكون مبدا الاعصاب بالحقيقة الدماغ وفيه بحث يذكر في بحث التشريح ان شاء الله تعالى
وقوله لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال كالمفسر لقوله لدنة اي المراد بقوله لدنة انها تكون في الانعطاف كالاجسام اللينة وفي الانفصال
كالصلبة ومثل هذا لا يعد تكرارا وقوله خلقت لتتم بها للاعضاء الحس والحركة اشارة الى عدة السبب الغائي منها فان الاعضاء انما تحس وتتحرك
بقوى تاتيها من الدماغ ولا بد لها من حامل وهو الروح والروح لا بد من منفذ مايل الى الصلابة لئلا يتبدد ما فيه وهي الاعصاب وانما لم تخلق مجوفة
لان ما ينفذ فيها من الروح قدر يسير فاكتفي فيها بتجويف المسام الا العصب الذي فيه الروح الباصر فانه لكثرته لم يحتمل المسام وانما قلنا المذكور
عدة السبب الغائي اذ للاعصاب منافع غيرها وهي انها يقوى اللحم باختلاطها وتتكون منها اعضاء كالوتر والغشاء والجلد قوله ثم الاوتار
اي الرابع من الاعضاء المفردة الاوتار وهي اجسام تنبت من اطراف العضل وهذا القيد كاف في امتيازها عن غيرها فان شيئا مما سواها ليس
منبتها اطراف العضل وقوله شبيهه بالعصب اي بيض لدنة صفة بها تبين حالها في اللون والقوام قوله فتلاقي اشارة الى سببها الغائي ولو
اتى باللام بدل الفاء لكان اولى اي لتلاقي اوتار الاعضاء المتحركة وتحذيها تارة بانجذابها بسبب تشنج العضل واجتماعها ورجوعها الى ورائها
وترخيها تارة باسترخائها بسبب انبساط العضل عايدة الى وضعها الموضوع لها او زائدة في وضعها على مقدارها في طولها حال كونها على وضعها
المطبوع لها على ما نشاهد ذلك في بعض العضل كالعضلة الباسطة للسان فان طولها المطبوع هو المقدار الذي يكون عليه اللسان حال كونه ساكنا
ثم انها اي العضلة تمتد حتى تخرج اللسان من الفم وهو اي العضلة غير وضعها المطبوع لها قوله وهي مؤلفة في الاكثر من العصب النافذ في
العضلة البارز منها في الجهة الاخرى ومن الاجسام التي يلوذ ذكرها اذا ذكر الاوتار وهي التي تسميها رباطات حاصله لان يؤلف الوتر في الاكثر
يكون من العصب الذي نفذ في العضل وبرز من جهة اخرى وتتصل بالرباط وهو ظاهر لكن الكلام هاهنا في التقييد بالاكثر قال الامام
ان هذا يوهم ان الوتر في الاقل لا يكون مؤلفا منهما وليس كذلك لانا لا نعرف الا منهما واجاب بعضهم بانا لا نسلم ان الوتر لا يكون الا
من العصب والرباط اللذين في العضل لكن لا يجب ان يتكون من العصب والرباط اللذين في العضل وركبا في العضلات المحركة الاوتار العضل
الجهة وهذا كما يقال الشجرة من النواة في الاكثر ولا يراد بها انها قد تتكون من غير النواة بل يراد ان النواة تتكون منها الشجر وقد لا تتكون
فكانه قال العصب والرباط اللذان في العضل تتكون منهما في الاكثر وفي الاقل لا تتكون وهذا عكس كلام الشيخ لانه قال الوتر يتكون في الاكثر
منهما وهو سول منهما في الاكثر يتكون الوتر وهذا انعقد حصر كونه منهما خلاف الاول وقال القرشي معناه ان العصب النافذ في العضل البارز منه
في الجهة الاخرى يتالف منه ومن الرباط وتر في الاكثر كما في العضل المحرك بالوتر وبعضه ليس كذلك كما في العضل المحرك بلا وتر وهو ما قاله الامام بعينه
وقال السامري الذي يمكن ان يقال هاهنا هو ان جالينوس ذكر في كتاب حركة العضل ان اكثر العضلات تنبت منها اوتار خفية لا تضبطها الحس واذا
صح هذا فقوله الوتر في الاكثر مؤلف من العصب والرباط يريد بالمغالطة بالحس وفي الاقل يتالف خفيا عنه وليس بشي ايضا لان كلامه صريح في ان الاكثر

تركيبه من العصب والرباط الا في طوره في العضل او نهايته قال الاستاذ الجواب انه ان قال لا نسلم انه لا تتالف الا من العصب والرباط فقد تتالف من الاوتار
كوتر العقب فانه يتالف من اوتار العضلات كثيرة موضوعة على الساق فيما لغة الاكثرى من العصب والرباط والاقل من تالف الاوتار التي منها او
ضعفا اعني واولى الاولى الجواب ان يقال قوله الاكثر قيد في بالغه من العصب الذي يبرز من العضل في الجهة الاخرى ومن الرباط الا في بالغه
منها مطلقا وحينئذ جاز ان يكون تالفه في الاقل منهما وان لم يبرز العصب من الجهة المقابلة كما في الجفن فان وترة التي تاتي العضو فلا يتصور ان
يكون تالفه من عصب يقابل جهته جهة الرباط اذ لا رباط على العضو الذي في منبت الاهداب حتى ياتي اليه بل الوتر ياتي من وسط العضلة التي يتصل
بذلك العضو فوجه خروج العصب والرباط واحدة فالعصب ياتي مصاحبا للرباط حتى يحصل من انتهائهما عضل الجفن ومن انتهائهما بعد ذلك وتر متصل
بذلك العضو وحينئذ يكون تالف الوتر في الاكثر من عصب ينفذ العضل ويبرز في جهة مقابله لما ياتي الرباط وفي الاقل لا على هذا الوجه قوله وهي
ايضا اجسام عصبانية المراى والملمس ياتية من العظام هذا تعريف للرباط وقد سمع انه يذكرها بعد ذلك بقوله ثم الرباطات ليتوقف بيان كيفية تالف
الاوتار على ذلك وقال وهي ايضا شبيها على ان الاوتار ايضا عصبانية المراى والملمس لانه لم يصرح به والمراد بعصبانية المراى انها يكون كالعصب في
اللون وبعصبانية الملمس انها يكون مثله في لدونة القوام وانما قال ياتي من العظام دون نبت لما ستحقق السر فيه عند بحث الشريان وفي بعض النسخ تاتي
من الاعضاء وليس بصواب لا تفاقهم على انها لا تاتي الا من العظام ولانه فصل تم به تعريفها على تقدير بيانها من الاعضاء تخرج عن كونه فصلا على ما لا
يخفى قوله فيشظي بعد الاعصاب ايضا اشارة الى السبب الغائي منها وهو انها صيرت الوتر والعضل وذلك لان العصب على ما عرفت خلق لتادية
الحس والحركة وما به يكون الحركة يحتاج وثاقة ولو اسند اليه تحريك الاعضاء سيما العظيمة منها وخصوصا البعيدة عن مخرجه لكان في معرض الانقطاع
مدبر ذلك بان اخرج من العظم القريب العضو المراد تحريكه بالعصب شيئا شبيها به وهو الرباط وجمع منهما فانتشا وتشظيا شظايا دقاقا كالالياف
فاقرب من تلك الشظايا بالعضلة اي يوضع ناسب تكونها هناك احتشى لحما وصار عضلة وما فارق العضلة الى المفصل او العضو المحرك اجتمع الى ذاته
وانفتل وتر انفصل من انتهائها العضلة ومن انتهائها الوتر فهي واسطة في تحريك الاعضاء اذا تقلصت تقلص الوتر فانجذب العضو المراد تحريكه
الى جهة المبداء واذا انبسطت انبسط الوتر فيسترخي العضو فالضمير المونث في قوله فاولى العضلة منها يرجع الى ما يحب المعنى لانها كناية عن الشظايا
الدال عليها قوله ليفا بعد ذكر الشظي وقوله اجتمع الى ذاته وانفتل وترا اشعر بانه ينفتل وحده لكنه ليس مراد لما مر وقوله وما فارقها الى
المفصل او العضو المحرك صريح بان بعض الشظايا اذا فارق العضل ينتهي الى المفصل وبعضها الى عضو متحرك لا يكون منفصلا وقال القرشي لو اتى
بالواو بدل او بل لو لم يذكر المفصل بالكلية لكان اولى وان اراد انه لا ينتهي الى المفصل ضاده بين وان اراد انه يذهب الى المفصل يكون ذاهبا
الى العضو المحرك ايضا وحينئذ يكون ذكره مغنيا عنه فهو حق لكنه لا يفيد هذا التفصيل قوله ثم الرباطات التي ذكرناها اي الخامس من المفردة
الرباطات وهي ما ذكر من انها عصبانية المراى والملمس ياتية من العظام وانما قدم تعريفها الذكر كما في تكون الوتر لا يخفى انه لو قدم ذكرها على الوتر
لم يكن محتاجا الى هذا التكرار ثم انه لو اكتفى بذكرها بعد ذكر الوتر لكان كافيا ثم ان قوله وهي اجسام شبيهة بالعصب تكرار لا توجيه له اصلا
لانه كان يعرف من قوله عصبانية المراى والملمس قوله بعضها اي بعض تلك الاجسام يسمى رباطا مطلقا وبعضها مع كونه رباطا يخص باسم العقب
ومن كلامه يفهم ان الذي يسمى رباطا ولا يقال له عقب هو ما يمتد من العظم الى العضلة اي الى موضع تكونها لتتكون منه ومن العصب وتر وما لا يمتد
الى العضلة بل يصل بين طرفي عظمي المفصل او بين اعضاء اخرى ويحكم بينهما كما يحكم بالحبل شد شيء الى شيء وانه مع ما يسمى رباطا يخص باسم العقب ايضا
تشبيها له بعقب العرب وانما قال بين طرفي عظمي المفصل او بين اعضاء اخرى لان الرباط كما يكون لربط العظمين لربط الرباطات التي دون يكون لربط
غيرها كالرباط الذي يربط العصب بالليف قوله وليس لشيء من الربط حس اي لم يخلق شيء منها ذو حس لئلا يتاذى بكثرة ما يلزمه
من الحركة والحك بسبب الحركات العضلية والاحتكاكات المفصلية فيل هذا التعليل يقتضي ان لا يكون للعصب حس بل الحق في بيان كونه عديم الحس
ان يقال ان مبدا الحس الدماغ وهو لا ينبت منه بل من العظم والعظم لا حس له واجيب بان عصب الحركة لا حس له وعصب الحس لا حركة له بدلالة
ولا نسلم انه لا ينبت من الدماغ لا يكون له حس لان العظم لا حس له قوله ومنفعة الرباط معلومة مما مر اي من انه يحصل من شظاياه والعصب

الشآ

الشآ وان يكون وقاية لما تحته كالرباط الذي يغشي اطراف الاوتار التي في المعصم وان يكون من له لباس لما يحيط به من كل جانب كالرباطات المطيفة
بالاوتار الثمانية للاصابع وهذه لا تعلم مما مر والجواب ان الشيخ لم يدع كون منفعته فيما مر قوله ثم الشريانات اي السادس من المفردة
الشريانات وهي اجسام نابتة من القلب ممتدة مجوفة طولا عصبانية رباطية الجوهر لها حركات منبسطة ومنقبضة منفصلة بسكونات وانما
كان ممتدة ليتصل الى الاعضاء ويودي الروح الحيواني وانما كانت مجوفة لتتمكن ان يكون فيها من الارواح مقدار يحتاج اليه وليكون فيها من
الدم ما يمد الروح وانما جعل للروح التي في الشريان دم يمده دون الروح التي يسري في العصب لان الروح التي في الشريان يمكن استمدادها
من الدم بخلاف التي في العصب فانها انما تتم بكونها يفعل الدماغ وقوله طولا قيد في الامتداد والتجويف اي امتدادها وتجويفها يكونان في
الطول والمراد بكونها عصبانية انها شبيهة بالعصب في اللدونة وانما كان كذلك ليكون انبساطها وانقباضها بسهولة والمراد بقوله رباطية
الجوهر انها تميل الى صلابة جوهر الرباط وذلك ليقوى على الحركة القوية الدائمة ولئلا يتحلل منها الروح وفهم الامام من هذا التعريف
ان الشرايين مؤلفة من عصب ورباط قال هذا تصريح منه بانها مؤلفة من مجموع الليفين والمنفعة فيه ان يكون لرباطيتها ولعصبيتها حاسة
وليس بصواب لما عرفت من المراد منه واما حسها على ما قال فانما هي من شظايا عصبية متصلة بها لا لكون العصب جزءا منها وانما كانت حركتها
بالانبساط والانقباض ليمكن جذب الهواء البارد ودفع البخار الدخاني ولما كان جذب الهواء مقدما قدم الانبساط على الانقباض وانما قال
منفصلة بسكونات لما تقرر في الحكمة ان بين كل حركتين متضادتين سكونا وسنذكر ذلك في بحث النبض ان شاء الله تعالى قوله خلقت لترويح
القلب ونفض البخار الدخاني عنه ولتوزيع الروح على اعضاء البدن اشارة الى السبب الغائي من خلقها وقوله لترويح القلب ليس المراد منها
ترويح القلب فقط بل ترويحه وترويح الروح الذي فيه لكنه اكتفى بالاول لان الثاني لازم له وقال الامام لو قال لترويح الروح لكان اولى لان
العلة الغائية في انبساط الشرايين حفظ اعتدال الارواح التي فيها واما ترويح القلب فحاصل بالعرض ويمكن ان يقال ان القلب هو المولد
للارواح والحافظ لها ومتى كان معتدلا كانت هي معتدلة ايضا فيكون ذكره اولى هنا وقد بقي الكلام في قوله نابتة من القلب واختلف الناس
هنا فذهب قوم الى ان منبت العروق كلها من ناحية العينين واحاجسن ثم تخلد عنه وسرته وذهبوا الى ذلك لما راوا من ان العينين تجفان
عند افراط الجماع وفساده بين لان الغالب على العينين الطبقات العصبية وهي باردة يابسة ومن شانه ذلك يعرض لها الجفاف عند افراط
الاستفراغ وقيل اصل الجميع عرقان ينتهيان من البطن وقيل اصلها اربعة ازواج من الدماغ ولم يذهب الى شيء من ذلك احد من الحشر
وقال المعلم الاول القلب هو مبدا الاعصاب والشرايين والاوردة بناء على ان النفس واحدة واول تعلقها بالقلب فيكون مبدا الجميع القوى
ومبدا لها مبدا الاتها وقال الشيخ في الشفاء لا امتناع في ان يرسل الدماغ الاعصاب ليستفيد بها من القلب القوة كما يرسل الكبد الماساريقا
الى المعدة والامعاء ليأخذ منها الغذاء وذهب الاطباء المحدثين الى ان مبدا الاعصاب الدماغ ومبدا الشرايين القلب ومبدا الاوردة
الكبد واحتج جالينوس على ذلك بان الوريد الواصل بين القلب والكبد اصله الغلظ عند الكبد وتتفرع عنه الى فروع احدها
الواصل الى القلب وينفذ فيه وينفذ غريب عن جوهره بشقه الى داخله شقا يدل على انكساره الى داخله وان الكبد لما كان منبعا للدم لا
محالة ينبعث مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ اغلظ وجوهره اشبه وعند اللين وعند القلب اصلب وعند اعرب واتصاله به كالالتفاف
وبالدماغ شديد الاختلاط والواصل الى القلب سعته من جهة سعته واجاب الشيخ عن ذلك في الشفاء بان الغلظ في جهة قد يكون لمنفعة
وضرورة توجب اجتذاب الغذاء لا لكونه جهة المبداء ولذلك يغلظ العصبتان الاتيتان الى العينين عند الرطوبة الجليدية والعروق الاتية الى
الجنين من الرحم ولين العصب عند الدماغ ليس بان يدل على ان الدماغ منبته اولى من ان يدل على ان الدماغ يتكون منه كانه مندرج في اللين
من مبدائه حتى يستعد لان يتكون منه جسم رطب بعد الدماغ وصلابته عند القلب يجوز ان يكون لانه مبداء فان الاشجار يكون عند منبتها اصلب
وايضا ليس بعيدا ان يكون التغريع لا من جهة المبدا اذ كل ذلك تابع لاغراض القوة المصورة باذن خالقها جل وعلا وكذلك التغليظ فان القلب
لما كان العضو الرئيس على الاطلاق سد الالة عنده وغلظت بعد ذلك جوفا من احمة المكان عليه فيمنعه عن تمام الانبساط والانقباض

المحتاج اليها في بقاء الحيوة فالنابت من الشي لا يبعد ان يكون غريبا من جوهره فان المرجان مع صلابته نبت من قعر البحر وهو طين ولكنا نبين بعض العروق والعصب عن جرم القلب لا يمنع نباتها منه فان الغدد النابتة من اللحم تكون متميزة عنه بحسب الجوهر ثم قال فثبت ان حجته ليست بضرورية وثابتة بطريق جدلي وهو ان يقول له السلم هذا الا انه بحث القوة ام لا فان لم يقل بذلك خرج عن مذهبه وان قال به نقول له قد حجت في غير هذا القران النفس الانسانية واحدة وهو ايضا يوافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة اول عضو يتكون وهو يوافقنا على ان اول ما يتكون هو القلب وبتزيد القياس وهو ان يكون الالطف اسهل على الطبيعة من تكوين الاغلظ والتدبير الحكمي ان يبتدأ اولا بالاسهل ويمضي الى الاصعب فيكون ذلك على التدريج فالطبيعة اول فعلها تكوين الروح ثم انها عند ما تكونها لا ينبغي لها الاهمال بها خوفا من التحلل بل لا بد ان يكون لها عضو يحفظها ويمنعها من ذلك ويجب ان يكون صلبا مستديرا ليبعد عن الافات وان يكون في الوسط ليكون على جوانب البدن على السواء ليساوي الحاجة اليه والاكان ترجيحا من غير مرجح والقلب حاله هذه الحال فوجب ان تبتدئ قوى النفس اولا بتعلقها بالقلب ويلزمه ان يعترف بانه مبدا الة لتلك القوى ثم قال لعمري لو كنت في زمانه كنت اخذت في هيئة من الهيكل وهذا اشارة الى ما يحكى ان جالينوس لما ذكر قوله ذلك وضع عند الكاهن وهو صاحب الهيكل ذهبا على سبيل الرهن وقال من بين علي ان الامر ليس على ما ذهبت اليه فاخذ هذا فلم يكن احد في زمانه بين فساد قوله واحده فقال الشيخ لو كنت في زمانه لاخذته ولما استضعف قول المعلم الاول وجالينوس لم يجوز ان يكون الحق هو قول جالينوس ويجوز ان يكون قول المعلم ويجوز ان يكون القوة المولدة لما اعدت مادة لتكون القلب والدماغ والكبد وغيرها اعدت ايضا موادا لوسايط بينها من غير ان يكون مختلفة من جواهر تلك الاعضاء او من فضولها حتى يكون نابتة منها والاستدلال بالاخير وقال العصب والشريان والوريد والرباط لا يجوز ان يكون واحد منها نبت من عضو بل انما هو منافذ الاعضاء في انها سكون لا من جهة عضو آخر ولو كان شي من هذه نابتا من عضو لكان يتدمن في طوله بالنمو قليلا قليلا الى جهة العضو الذي يمتد اليه كما في الاسنان لكن التالي باطل لان المشرحين عن آخرهم اتفقوا على ان هذه الوسايط التي هي توجد متصلة بالاعضاء التي تتصل بها هي في اول حدوثها غير متصلة بعضو ومنقطعة عن آخر واقول الكلام في ادراك المشرحين كذلك اول حدوثها ثم انهم لم يدعوا انهم وجدوها من اول حدوثها غير متصلة بل عدم امتياز بعضها من بعض حينئذ جاز ان يكون قبل ان يتميز بعضها عن بعض في الحس يكون قد امتدت بالتدريج من عضو الى آخر بل الحق ههنا ان يقال اول ما يتكون هو القلب وحين كونه ينبض يجمع القوى ثم ان مبدا القوى مبدا الانتهاء ما ذهب اليه المعلم الاول وما قال الشيخ من ارسال الدماغ ما يستفيد من القلب القوة على هذا هو نوع والا فالكل محمل اذا انتهى الكلام الى هذا فنتكلم في اول ما يتكون من الاعضاء واختلف فيه فذهب بقراط من الاطباء الى ان فقرات الظهر لانها اساس البدن والاساس مقدم على المؤسس عليه وهو فاسد لانها اساس التركيب الاعضاء الا الكل واحد من ان كون العظم اساسا انما هو باعتبار صلابته لا لتقدمه في الوجود كيف وهو يتوقف في وجوده على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب وذهب ابقراط الى ان الدماغ بناء على ان اول ما يظهر من مزاج البيض الادمغة وهو ضعيف ايضا لجواز ان يكون القلب متقدما عليه لكن لا يدرك الحس لصغره وقال محمد بن زكريا انه الكبد لان المني اولا يكون في غاية القلة فيحتاج الى شي يغتذي به وينمو به وهو الغاذية فيكون العضو الذي هو مبدا لهذه القوة هو المتكون اولا وفيه ضعف ايضا لان جمهور المشرحين على انهم شاهدوا ان اول ما يتكون هو القلب والاحتمال ان يكون الغاذية قبل تكون سائر الاعضاء في القلب اذ الحكم على ان جميع القوى حاصلة فيه ولان المغذية تتوقف على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب فلا نص بعدم الغاذية عليه وقال الشيخ هو الثرب ادعيها باتي عند الحبس ولولاها لم يتحقق شي من الاعضاء وهذا ضعيف ايضا لجواز ان يكون تكون القلب مقدما عليها الكل ظهوره حسا وتمامه يكون بها قوله ثم الاوردة اي السابع من الاعضاء المفردة الاوردة وهي اجسام شبيهة بالشريانات في كونها عصبانية ممتدة مجوفة طولا لكنها نابتة من الكبد ساكنة خلقت لتوزيع الدم على اعضاء البدن اما نباتها من الكبد فعلى ما هو مذهب الاطباء على ما عرف واما سكونها فلعدم الحاجة الى حركتها واما توزيع الدم بها فلان الدم انما يتولد انما يتولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه الى الاعضاء وهذا هو الغرض الاكثري منها وقد يكون بعضها لجذب الغذاء من المعدة الى الكبد كالماساريقا وبعضها لنفوذ المائية من الكبد الى الكلى ومنها الى المثانة فانه وان يحمل الدم مع المائية فهو بالتبعية اذ الغرض الاصلي من خلقه نفوذ المائية فيه قوله ثم الاغشية اي الثامن من المفردة الاغشية وهي اجسام منتسجة من ليف عصباني

غير محسوس رقيقة الثخن يستعرضه يغشي سطوح اجسام اخرى ويحتوي عليها المنافع والمراد بانتساجها من ليف عصباني ان يكون من ليف العصب او ما يشبهه فانها قد تنتسج من ليف العصب وحده كالغشاء المجلل للنخاع ومن ليف الرباط وحده كما في الدماغ فانهما ينتسجان من رباطات نبتت من اطراف عظام القحف ومن ليف العصب والرباط معا وهو الاكثري كسائر الاغشية والمراد بكون الليف غير محسوس ان اجزاءه لا تتميز في الحس لرقتها الا ان ما هو رباطي منها لا يكون محسوسا لزيادة دقته على ما قيل لان اللفظ لا يساعده والمراد بكونها رقيقة رقتها بالنسبة والا فبعض منها غليظة كغلاف القلب وقوله يغشي اي يحيط بسطوح اجسام اخرى انما هو بحسب الاغلب اذ الغشاء القاسم للصدر المسمى فرعا لا يحيط بشي وكذلك قال يحتوي عليها فان الحجاب عليها اعم من ان يكون بالاحاطة او بدونها كغلاف الغشاء لكن اعم من الحجاب في هو صادق وهو ان الحجاب لا يكون الا بالمماسة كغلاف الغشاء فانه قد يكون لا بالمماسة بل متباعدا عنه كغلاف القلب وكالام الغليظة للدماغ واما قال سطوح اجسام دون اعضاء ليتناول ما احتمل ان يكون عضوا او ان لا يكون كالدماغ فان بعضهم عده من الرطوبات وجزم بالقرشي والاكثر على انه عضو يصدق حد العضو عليه ولعروض انواع الامراض له من سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال والورم الذي هو مركب من الجميع ولا شي من الرطوبات كذلك واد عي الاستاذ الاتفاق عليه وللاغشية منافع منها ان يحفظ جملة الاجسام التي احاطت بها على شكلها وهيئتها سيما ما يكون منها رطبا كالدماغ فانه لولا الغشاء لتفرق ولم يترتب ما هو الغرض منه ومنها ان تعلق الاجسام التي يغشاها من اعضاء اخرى بربطها بها حتى لا تنتقل من المواضع التي ينبغي ان يكون فيها وذلك بتوسط العصب والرباط الذي يتشظى ليفها اي ليف تلك الاغشية الذي من العصب فانسجت من ذلك الليف كالكلية فانها متعلقة بتوسط الغشاء من عظام الصلب قال الاستاذ انما قال والرباط الذي يتشظى ولم يقل اللذين يتشظيا الى ليفها لان العمدة في كون الغشاء معلقا هو الرباط لان العصب لينة وخصوصا عند القرب من منبته لا يصلح لذلك وفيه نظر لان كون الرباط عمدة في كون الغشاء معلقا لا يقتضي تخصيص التشظي به بل انه لو قال اللذين يتشظيا الى ليفها لم يكن صحيحا اذ الغشاء لا ليف له بل ليفها ما الف العصب او الرباط بل التقدير كلامه والرباط الذي يتشظى ليفها الى ليفها الذي من العصب على ما قررنا اولا وهو صريح يتشظيها ومنها ان يكون للاعضاء العديمة الحس في جواهرها سطح حساس لما يلاقيه بالذات وللحادث في الجرم الملفوف فيه بالعرض ومنها الاعضاء العديمة الحس مثل الرئة والكبد والطحال والكلية فانها لا تحس بجواهرها البتة لخلوها من العصب لكنها انما تحس للاصطدام بما عليها من الاغشية وفي بعض النسخ ما عليها فيكون نابا على حرف وان احدث في هذه الاعضاء ورم او ريح صار كل منها محسوسا اما الريح فبان تحسه الغشاء بالعرض للتمدد الذي يعرض عنها واما الورم فبان تحسه مبدأ الغشاء الذي هو العلاقة لان رجحان العضو لثقل الورم فيكون الاحساس بالتمدد والثقل بالذات وبالريح والورم بالعرض والحاصل لتحليل الريح هو نفس الغشاء وللثقل مبداه وانما تخلو الاعضاء المذكورة حساسة بجواهرها اما الرئة فلانها عضو يخف دائم الحركة وحيث يتجلب اليها مواد رديئة وتتولد فيها ايضا الحرارة حالة فلو كان لها حس لتألمت باحتكاك بعضها ببعض بسبب الحركة وتأذت بمواد كل المواد والابخرة وتأذى القلب ايضا لشدة اتصالها به واما الكبد فلان الصفراء تتولد فيها وهي حادة لذاعة فلو كان لها حس لتأذت بذلك واما الطحال والكلى فلان ما ينصب اليهما الاخلاط من الفضول ايضا فلو كان لها حس لتأذت بذلك وانما جعلت حساسة بواسطة الغشاء لتمكن لها بذلك التحرز عما يؤذيها والتدافع لما يلاقيها من الضرر قوله ثم اللحم التاسع من الاعضاء المفردة اللحم وهو حشو خلال وضع هذه الاعضاء المذكورة وقوتها التي يندعم بها اي يتقوى بذلك القوة وفي بعض النسخ به فيكون راجعا الى الحشو وفي بعضها وهو حشو خلل وضع عليه الاعضاء في البدن ومعناه ظاهر ايضا ولفظ البدن يوجد في النسخة الاولى ايضا فقيل هو احتراز عن العظام السمسمانية فانها حشو الخلل الواقع من مفاصل الاصابع وليس بشي لانها ليست بحشو الخلل بل الزيادة بالسلامات الكن او راعلى المفصل لئلا تخلع بالحركات القوية وهذا تعريف اللحم باخص من المتنعه وهي ان الاعضاء المذكورة لو كان بعضها ملصقا ببعض من غير خلل بينها لم يترتب عليها غاياتها كحركة العضل للاسترخاء والتنفس وحركة الشرايين الانبساط والانقباض وقبض الاعضاء وبسطها فوجب ان يكون منها خلل ولم يمكن ان يكون ذلك فارغا والا كان التركيب واهيا ويغير وضع الاعضاء واضطرب في تحركها ولتحركها صارت معرضة للآفات فلا بد من ان يكون محشوا اما لا يكون صلبا والا لزم ما لزم على تقدير الالتصاق بل لينا بحيث يحفظ وضع الاعضاء ويندعم به مع امكان تحركها وهو اللحم والشحم

لكن اللحم اولى لانه بحرارته يمنع استيلاء البرد على الاعضاء وهو ابعد من ان يذوب ويتلاشى بالحركة وهو خمسة انواع اللحم العضلي وهو اكثر ما في البدن و
اللحم المفرد كلحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب وباطنه ولحم الاسنان ولحم الغددي كلحم الانثيين ولحم الثدي ولحم السمين وهو ما يعلو اللحم والشحم مثل
الالية والثرب وله منافع غير حركة وهي انه يمنع من الاعضاء الحر والبرد وبعضها من ان يصادف ضرر المصادمات ويدفع من بعضها ضرر ملاقيات
الصلب ويصير وطاء لبعضها ويحشو وضعها كلحم الفخذين اذ به يحسن الجلوس والمكن فهو به يحسن شكل البدن ويناسب بعض الاعضاء الى بعض ولحم
الغددي منافع خاصة اذ بعضه يولد رطوبة يحتاج اليها في حفظ النوع كلحم الانثيين المولد للرطوبة اللعابية وبعضه يحرز شيئا يحتاج اليه كلحم
الرئة فانه يحرز هوا القلب لوقت الحاجة وذلك لان القلب ليس في انبساطه وانقباضه كالصدر بل يتحرك دايما حتى قيل انه يتحرك في النفس الواحد عشر مرات
خمسا انبساطية وخمسا انقباضية وحينئذ لولا الرية لما ادى عند سد النفس وحصره في التنخر لاخراج النجو والولادة والمرور في المواضع المنتنة
والتي فيها دخان او غبار **قال** رحمه الله وكل عضو الى آخره **اقول** يريد تقسيم الاعضاء بحسب القبول والاعطاء وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى اربعة
اقسام وقبل الشروع في ذلك ذكر ان كل عضو له قوة غريزية بها يتم له امر التغذي وما يتم بذلك امور **الاول** جذب الغذاء لانه لا يجذب بنفسه
البتة **الثاني** امساكه ريثما يعمل فيه المغيرة **الثالث** تشبيهه بنفسه لونا وقواما **الرابع** الصاقه به ليصير خلفا عما تحلل منه **الخامس**
دفع الفضل عنه لئلا يبقى كلا عليه فلا يمكن من امر المغتذي على ما ينبغي وهو المراد والا فقد يتم امر التغذي بدون الامساك كما في زلق المعدة وبدون
التشبيه كما في البرص وبدون الالصاق كما في الترهل وبدون دفع الفضل كما في القولنج وعلى هذا لا ينفع من ان دفع الفضل متاخر عن تمام التغذي فلا
يكون من متمماته وليس الكلام فيه لا يقال الشيخ صرح فيما بعد ان عمل الغاذية يتم بافعال ثلثة تحصيل البدل والتشبيه والالصاق فههنا كيف جعلها
خمسة لان الامساك ودفع الفضل يندرجان تحت التشبيه والالصاق لانهما لا يتمان بدونهما **قال** الاستاد ان قوله كل عضو في نفسه قوة غريزية
بها يتم امر التغذي لا بد بها ان هذه القوة غير اتية اليه من الكبد وانما استحقها بمزاج نفسه بل يريد بها انها حصلت فيه لا من خارج البدن بل في
اول تكونه من المني ولا يخفى ان اثبات هذه القوة لكل عضو من نفسه غريزية مع القول بانها من الكبد او القلب مشكل والاصح انها لا الا ان يقال
المراد بكونها له من نفسه وكونها غريزية له هو ان لكل عضو في نفسه مقتضى ان يكون هذه القوة من مبدئه بكونه حاصلة له بواسطة كان او بدونها لا انه لا بد
له منها الامر يغذيه ومعنى قوله ثم بعد ذلك الى آخره ان بعد تحقق هذه القوة لكل عضو بانفاقهم بوسط كان او بدونه يختلف حال الاعضاء فبعضها له الى
هذه القوى معها قوة يصير منه الى غيره وبعضها ليس له ذلك ومزوجه آخر اي ان شئت علمت فبعضها له الى هذه القوة قوة يصير اليه من غيره وبعضها
ليس له ذلك اذ على العبارتين يحصل اقسام اربعة قسمان من الشق الاول وقسمان من الثاني ولا فرق بينهما الا ان الشق الاول على العبارة الاولى
يكون المعطي القابل والمعطي الغير القابل والشق الثاني القابل الغير المعطي وغير القابل المعطي وعلى العبارة الثانية بالعكس **قوله** واذا تركبت
اي الاعتبارات الحاصلة من اختلاف الاعضاء من ذلك يحصل هذه الاقسام وهي عضو قابل معط وعضو معط غير قابل وعضو قابل غير معط وعضو
لا قابل ولا معط ثم ذكر الاقسام على العبارة الاولى وراعى الترتيب في الحاصل من كل شق على ما ذكرنا اما العضو القابل المعطي فليس شك على ما
المنقول عن القدماء لم يشك احد من الفريقين وهما جالينوس واتباعه والمعلم الاول واتباعه في وجوده لانهم اجمعوا على ان كل واحد من
الدماغ والكبد يقبل قوة الحيوة والحرارة الغريزية والروح من القلب بسبب قبولهما وانما ذكر الحرارة والروح مع انهما ليستا بقوتين لانهما
تابعتان لقوة الحيوة وكذا اجمعوا على ان كل واحد منهما ايضا مبدا قوة يعطيها غيره لان الدماغ مبدا اعطاء قوة الحس عند قوم هم الفريق الاول
مطلقا اي من غير قبول لقوة الحس من القلب ولا مطلقا عند الفريق الثاني بل بعد قبولها من القلب ولم يذكر الحركة مع الحس لان الحركة الارادية ليست
ظاهرة الصدور من الدماغ بخلاف الحس فان السمع والبصر والشم ظاهرة الصدور منه والكبد مبدا اعطاء قوة التغذية للغير عند الفريق
الاول مطلقا اي من غير قبولها من القلب ولا مطلقا عند الفريق الثاني بل بعد قبولها من القلب فثبت اعطاؤهما باجماعهما ايضا لان كون الاعطاء
لا مطلقا لا ينافي الاعطاء لا يقال القوة التي يتم بها الاعطاء امر التغذي ليست ثابتة اليها عند قوم من غيرها بل انما استحقها المزاج بنفسها
من اسباب الصور فكيف يصح دعوى الاجماع على ان الكبد معطية لها لان المراد بالمجمعين هم جالينوس والمعلم الاول واتباعهما الذين لا نزاع منهما

ولاكن قال لم يشكل على ما قررنا احد انقرر كلامه ولا غبار عليه ولا عدول الشارح عن آخرهم لما لم يفهموا معنى قوله مطلقا ولا مطلقا وفسروهما
بما لم يكن مراد الشيخ وهو ان مطلقا معناه ان الدماغ مبدا الحس في قوته عند الاطباء ولا مطلقا معناه ان مبدا الفعل الحس لا القوة عند
الفلاسفة وردوا اشكالا عليه وهو ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبدا الصدور الفعل فقط لا للقوة فلم يتم الاجماع على انهما معطيان للغير بها
قوة ولا يلزم من قولهما ان الدماغ مبدا الحس والكبد مبدا التغذية الا ان يكونا مبداين لفعليهما ثم **قال** القرشي ليس يحضرني الجواب عنه و
قال المسيحي الاجماع المذكور ليس عايدا الى مبدايته كل واحد من الدماغ والكبد للقوى المذكورة بل هو عايد الى قبول الدماغ والكبد الحيوة من
القلب وضعفه ظاهر **وقال** السامري كان ان كل واحد من الدماغ والكبد شرط لصدور الفعل من القوى لا محل لها على الراي الحق لكن لكونه ايضا
اصل بانه في ان ينوخا القوى منه الى ساير الاعضاء فصار كل منهما مبدا لهذه القوى لما بذاته على راي الجسب في اما بعد القلب على راي الفيلسوف
وقال الاستاد هو هذا لانهما ليسا مبداين لهذه القوة على راي الفيلسوف بل مبداين لظهور افعالهما وهو ايضا جزم بانهما على مذهب الفلاسفة
ليسا مبداين للقوى بوجه وهو غفل عن قول الشيخ اولا ان كل واحد منهما ايضا مبدا قوة يعطيها غيره فانه صرح بكونهما مبداين للقوة ايضا ولا
ينبئك مثل خبير **واما** العضو القابل الغير المعطي فلا شك في وجوده ايضا فان اللحم قابل لقوة الحس والحيوة من غيره وليس مبدا في اعطاء
قوة ما لغيره بوجه اي لا مطلقا ولا لا مطلقا ولم يذهب الى اعطائه احد ولذلك قال لا شك في وجوده ايضا اما القسمان الآخران فاختلف
الاطباء واكثر الفلاسفة اي المعلم الاول في احدهما وهو المعطي الغير القابل فقال اكثر الفلاسفة ان القلب هو الاصل الاول لكل قوة وهو يعطي ساير الاعضاء
القوى التي بها تغذو والتي بها تحيى والتي بها تدرك وتحرك وانما قيد الاصل بالاول لان الدماغ على ما عرف اصل ثان وكذا الكبد في اعضائها قوة
الحس والحركة والتغذية بعد قبولها من القلب فيها نظر آثارها **وقال** والذي يجيء ان المعلم الاول لا اثبات القوة الحيوانية منا على ثبوتها فكانه يقول
انها لو ثبتت فالقلب هو معطيها لا انقال الكلام في انه يعطي ولا يقبل ما قيله لا يدل على الثاني لانه اذا كان معطيا لجميع القوى للغير يعلم انه لا يكون غيره معطيا
له شيئا منها حتى لا يكون قابلا **واما** الاطباء وقوم من اوايل الفلاسفة فعندهم فرقوا هذه القوى في الاعضاء التي هي القلب والدماغ والكبد وانكروا
وجود عضو معط غير قابل بل قالوا كل منهما معط لما له للغير وقابل لما للغير منه ويحتاج اليه دونه وهذه الاعضاء اصول في معادن لهذه القوى
اما انها اصول فلان كلا منها اصل للروح الذي هو الروح اصل للقوة لكونه مبدا ما له لها واصل الاصل اصل واما انها معادن لها فلا
انها فاض على ما تتولد فيها فكانت كانها تكونت فيها فكون معادنها وهذا مبني على مذهب النفس وهو معروف وسياتي الكلام فيه في بحث
القوى ان شاء الله تعالى **وقال** الشيخ قوله اي قول المعلم الاول عند التحقيق والتدقيق اصح وقول الاطباء في بادي النظر اظهر ولم يتعرض لبيان
ذلك واقوى ما تمسك به الاطباء وجوه اربعة **اولها** ان العقل يحكم بان القوة حيث الآلة المعدة لها وحيث تظهر آثارها والاخلاف ايضا
ان آثار القوى النفسانية تظهر في الدماغ وآثار الطبيعية في الكبد والآلات الاولى الاعصاب والثانية الاوردة والشريح يدل على ان الاعصاب
نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد **وثانيها** ان القلب لو كان مبدا للقوى النفسانية والطبيعية لتضررت افعالها عند مرضه والمشاهد
خلافه فانه تحدث به امراض مثل الخفقان وغيره والحس والحركة وتوليد الدم بحالها ولم يلحقهما ضرر بضرره آخرا فانما يكون لاحتياجها الى الحرارة
الغريزية التي فيه ونحن لا ننكر كونه منشا للروح الحيواني والحرارة الغريزية وانهما ياتيان منه الى الدماغ والكبد بل النزاع في ان القوى النفسانية
والطبيعية ليست في الروح الحيواني الآتي اليهما وانما يحصل فيهما **وثالثها** ان القلب لو كان مبدا لهذه القوى لوجب معالجته عند وقوع الخلل في
افعالها دون الدماغ والكبد والثاني ظاهر البطلان **ورابعها** ان استعداد الروح القلبي لجميع القوى اما ان يكون استعدادا واحدا ولا يكون
فان كان الاول لزم صدور جملة القوى في الافعال في القلب والدماغ والكبد وبطلانه جميعا لانه ليس صدور بعضها اولى من بعض اذ الاستعداد واحد
وان كان الثاني لزم ان لا يحصل فيه من القوى الا المناسب له في الاستعداد وكذا عند الوصول الى الدماغ او الكبد وهو المطلوب ولهذه الوجوه
قال الشيخ ان قولهم في بادي النظر اظهر لا عند التحقيق اذ لقايل ان يقول على الاول لا نسلم ان القوة حيث الآلة وحيث تظهر آثارها مطلقا بل
اذا لم تكن الآلة معدة للظهور فقط ولا نسلم انها نابتة من الدماغ والكبد وسنده ما مر وعلى **الثاني** انا لا نسلم ان الافعال كلها لا يتضرر عند ضرر القلب

أو تأخر عند غاشيته أنه لا يدرك ولا وعن الثالث انا لا نسلم انه لو كان مبدأ لها لوجب علاجها دون الدماغ والكبد بل يجب علاجهما من غير أن يهمل
جانب القلب لأن شرط صدور الفعل وظهوره على ما ينبغي هو صحة مزاجهما وإذا انتفت قدم علاجها الموقف المشروط عليها كما يفعل بالرطوبة
الجليدية عند حصول الآفة في العين فإن ذلك ليس لأنها مبدأ للقوة الباصرة بل لكونها شرطا في ظهور الفعل وقيل انا لا نقصد علاج القلب عند
تضرر أفعالها لأنه لا تتصور بطلان كونه مبدأ لهذه القوى إلا إذا انقطع التعلق بينه وبين النفس وذلك هو الموت وعن الرابع انا لا نسلم
انه لو كان استعداد الروح القلبي لقبول جميع القوى والأفعال في القلب والدماغ في الكبد لجاز أن يكون القلب أولى لقبولها الاختصاص بمزايا
ليست لغيره وأن لا تقتضي صدور الأفعال منها فيه لتوقف صدورها منها على الشرط وهو وصول الروح الحيواني إلى الدماغ والكبد وأنه لو لم يكن
استعدادها واحدا لزم أن لا يحصل أولا لأنه استعداد مناسب للقوة الحيوانية ثم لغيرها بالتدريج وأقوى ما تمسك به أتباع المعلم الأول هو أن النفس واحدة
وهي مبدأ جميع القوى وأن أول تعلقها بالأعضاء القلب فيلزم أن يكون القلب محلا لجميع القوى أما أن النفس واحدة فلأنها عبارة عن هوية الشخص وذاته
المخصوصة به وكل أحد يعلم ببديهة العقل انه واحد لا انه نفس للإدراك والحركة والشهوة وغير ذلك إلى أنفسنا ولا يجوز أن يكون هي هذه الأعضاء
لأنا نضيفها إلى أنفسنا حال كوننا غافلين عن جميع الأعضاء الظاهرة والباطنة ولا قواها لأنها تتبدل بتبدل الأجزاء البدنية وهوية كل منا باقية
من ابتداء الوجود إلى انتهائه وأما أنها مبدأ لجميع القوى فلأنها تفيض على البدن بعد تعلقها بها لتكون وسائط في تدبيرها وأما أن أول تعلقها بالأعضاء
القلب فلأن القوى لا بد لها من موضوع وهو الروح وانقلاب الأجزاء الهوائية التي في المني إليه أسهل والحاجة إليه لانبعاث القوة المصورة أمس ومحال
أن يهمل الطبع أمره ولا يسعى في حفظه وصيانته في موضع يصلح لذلك ويكون منبسطا إلى جميع جوانب البدن متقاربة وليس ذلك الدماغ ولا الكبد فتعين أن يكون
هو القلب لا يمكن أن يكون أيضا لأن الاحتياج إليها للتغذية والحس والحركة وهذه الأفعال إنما تتم بالحرارة الغريزية ومنبعها القلب ولأن البدن ما لم يكن
حيا لا يحتاج إلى الغذاء ولا يكون حساسا والحيوة بالروح الحيواني ومحلها القلب بالاتفاق ويكون أول ما تتكون لانبعاث القوى بالروح وأول ما يتكون من الأعضاء
القلب بل تحقيقا انه مجمع الأرواح وهو المراد بالقلب لا العضو اللحماني وهذا مع انه لا يخلو من نظر لكنه لما كان أقرب إلى القواعد الحكمية قال الشيخ ان
قوله عند التحصيل والتدقيق أصح قوله ثم اختلف في القسم الآخر الأطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم أي اختلف الفريقان في العضو الذي لا يكون
معطيا ولا قابلا لأن الاختلاف واقع بين الفريقين بل كل منهما اختلفوا فيما بينهم فذهب طائفة من الأطباء والفلاسفة إلى أن العظم واللحم الغير الحساس
أو الحاس على ما في بعض النسخ كلحم الكبد والكلية وما أشبههما من الأعضاء التي لا حس لها إنما بقي يتقوى فيها بحفظ ما لها بتهيؤ من مباد أخرى بل استفادتها
من أول التكون من واهب الصور وإذا وصل إليها غذاؤها كفت أنفسها بتلك القوى في الاغتذاء به ولا تحتاج إلى تسبب عضو آخر القوى التي فيها ولا عضو آخر يفيدها
قوة أخرى هذا ظاهر كلامه وقال الأستاذ المراد بكونها غير قابلة أنها ليست قابلة للقوى الطبيعية لا شيء من القوى أصلا فإن كل عضو لا بد أن يكون
قابلا من القلب الحيوة لما يأتي القوى الحيوانية على قول من يقول بها أو بشيء آخر على قول غيرهم والأعراض لما يعرض للعضو الميت من العفن وقوله أيضا إذا وصل
إليها غذاؤها كفت أنفسها صريح في هذا وفيه نظر لأن تقسيم الأعضاء إلى أربعة بحسب القبول والإعطاء وعدمهما ليس بالنسبة إلى القوى الطبيعية وحدها ثم
لا نعقل أن تكون القوة التي تكون من أمر الاغتذاء تكون بها الحيوة عند القائلين بهذا القول وذهب طائفة أخرى من الفريقين إلى أن تلك القوى لم يأتها
من مبدأ آخر لكنها فاضت إليها من الكبد والقلب في أول التكون ثم استقرت فيها بحيث لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما أضر بها وهذا مذهب جالينوس والطبيب
ليس عليه أن يتبع المخرج إلى الحق من هذين الاختلافين أي الذي في قسمة الأول والثاني بالبرهان بل ليس له إليه سبيل من جهة ما هو طبيب ولا يضره ذلك في
شيء من مباحثه وأعماله أما أنه ليس له إليه سبيل من جهة ما هو طبيب فقال الأستاذ لأنه من جهة ما هو طبيب إنما يبرهن على ما سبيله من علمه وإنما يكون سبيله
منه ما ينفعه في حفظ الصحة وإزالة المرض وإلا لا يكون سبيله منه فلا يجوز له التعرض لإثباته من حيث هو طبيب ولو تكلف في إثباته يكون قد تكلف فضولا ليس على
ما ينبغي لأن ما ذكره يدل على أنه لا يكون سبيله من علمه لا أنه ما لا سبيل له إليه بل إنما لا يكون له إليه سبيل لأنه ما يتعلق بعلم أعلى من الطب وحينئذ لو أراد
إثباته فيه من حيث هو طبيب كان من المسائل الطبية وهو محال وأما أنه لا يضره عدم العلم بذلك في شيء من مباحثه وأعماله فلأن البحث عن حفظ الصحة وإزالة
المرض إنما يتوجه إلى مبادي صدور الأفعال لا إلى مبادي القوى لأن الطبيب حيث رأى استقامة الأفعال يتوجه إلى حفظها وحيث رأى ضررها توجه إلى

مداركها ثم يجب علينا أن نعلم ونعتقد في الاختلاف الأول انه لا علينا أي لا بأس ولا ضرر علينا في أن يكون القلب مبدأ في الحس والحركة للدماغ ومبدأ في القوة المغذية
للكبد كما هو رأي الحكيم أو لم يكن كما هو رأي الأطباء فإن الدماغ لا شك أنه هو المبدأ لصدور الأفاعيل النفسانية بالقياس إلى سائر الأعضاء أما بنفسه أو
بواسطة القلب وكذلك الكبد لصدور الأفاعيل الطبيعية بالنسبة إلى سائر الأعضاء وحينئذ لا يختلف العلاج لأنه إنما يتوجه إلى مبادي الأفعال لا إلى مبادي
القوى وكذا يجب أن نعلم ونعتقد في الاختلاف الثاني انه لا ضرر علينا أيضا في أن يكون حصول القوة الغريزية في مثل العظم واللحم الغير الحاس في أول الأمر من
الكبد أو استحقت بنفس مزاجه من واهب الصور أو لم يكن هذا ولا واحد منهما أو أن يرد الآن ليس بحيث لو انسد السبيل بينه وبين الكبد وكان يعقد عند ذلك عقد
يبطل تصرفه وفعله منه كما يبطل الحس والحركة لو انسد العصب الآتي من الدماغ إلى عضو بل القوة التي يحتاج إليها في تصرفه في الغذاء صارت غريزية له ما بقي
على مزاجه ولا يحتاج في بقاء ما فيه إلى وصول المدد كوصول قوة الحس والحركة فإنه على سبيل المدد هذا والحق في هذه المسألة أن حصول هذه القوة للأعضاء
المذكورة ليس من واهب الصور ووصولها أيضا على سبيل المدد كوصول الحس والحركة أما الأول فلأنه لو قيل بحصولها من واهب الصور لزم أن لا يكون القلب رئيسا
على الإطلاق وأما الثاني فلأنه لا دليل للقائلين بأن وصولها ليس على سبيل المدد إلا أنه لو كان كذلك لبطل الغذاء وما عند انسداد السبيل بينها
وبين الكبد كما يبطل الحس والحركة عند انسداد العصب وهذا إنما يتم لو ثبت أن اللحم المذكور مبدأ لا يبطل اغتذاؤه عند انسداد الوريد الذي بينه وبين الكبد بل
نقل أن اللحم إذا فصل بينه وبين الكبد سدة لا تعتريه هزال كما يعتريه الخدر عند انسداد المجرى بينه وبين العصب في زمان يسير وما اختبر فيه من المادة لا تعفن
إنما بعد انسداد الوريد بل بتصرف ما عنده من القوة فيه وهذان دليلان ظاهران على أن وصول القوة الطبيعية إليه ليس على سبيل المدد ولجواز أن يكون الأول
لغلظ أكثر الأعضاء ولطافة الروح الحامل للحس والثاني لصرف ما عنده من الحرارة الغريزية فيه لأنها لازمة للحيوة وحاصلة في كل عضو فيحلل ما فيها من الأجزاء
الغذائية ولا فأول الأعضاء لا تتعفن قال رحمه الله فحينئذ أقول هذا تقسيم آخر للأعضاء مبني على أمر من الإعطاء والقبول ولذلك قال فحينئذ
أي فحين عرفت حال الأعضاء في القبول والإعطاء شرع وشرح حال القسمة ويعرض له أي لجنس العضو أعضاء رئيسة وأعضاء غير رئيسة وهذه يكون إما
أو مرؤوسة بلا خدمة أو غير مرؤوسة وهي غير رئيسة فيكون عضو رئيسة وغير مرؤوسة على ما قال واتضح من هذا أنها إما أن تكون رئيسة أو لا والأول قسم والثاني
إما أن يكون مرؤوسة أو لا والثاني قسم وهو أن لا يكون رئيسة ولا مرؤوسة والأول إما أن يكون مرؤوسة مع الخدمة أو بدونها فانحصر الأقسام في أربعة الأول الأعضاء
الرئيسة وهي الأعضاء التي هي مباد للقوى الأول في البدن المضطر إليها في بقاء الشخص والنوع والمراد بالمبدأ هو الفاعلي والقابلي لا الصوري والغائي
فإن الأعضاء ليست مباد صورية ولا غائية للقوى بل الأمر بالعكس إذ القوى كصور الأعضاء وغاياتها والمراد بالقوى الأول الحيوانية والطبيعية والنفسانية
وإنما كانت قوى أول لحصولها من مبدأ الحيوة واحتياج البدن إليها في بقاء الشخص والنوع بخلاف قوة السمع والبصر والشم فإنها ليست كذلك بل تحصل بعد
ذلك وكون الأعضاء مبادي فاعلية وقابلية لهذه القوى وهي باعثة من النفس باعتبار أنها فاعلة للأرواح وهي قابلة لها قوله فالرئيسة
هذا تفصيل للأعضاء الرئيسة بحسب الشخص والنوع وهي بحسب الشخص ثلاثة الأول القلب وهو مبدأ قوة الحيوة والثاني الدماغ وهو مبدأ قوة الحس
والحركة والثالث الكبد وهو مبدأ قوة التغذية وإنما احتاج الشخص في بقائه إلى هذه الثلاثة لأن البدن مركب من العناصر وهي متداعية إلى الانفكاك
وإنما تجبرها على الالتيام قوة الحيوة ولا بد لها من محل وهو الروح الحامل لها وهو إنما في القلب فذلك الروح بل البدن كله دائم التحلل فلا بد له من قوة تولد بدلا
ومورد بدل ما يتحلل وهي القوة الغاذية ومحلها الدم ومولده الكبد ثم لما كان البدن يحتاج ما ينفعه ويضره وجب أن يكون فيه ما يكون له شعور بما ينفعه ليطلبه
وبما يضره ليهرب عنه وهي القوة النفسانية ومحلها الروح الذي في الدماغ وأما بحسب بقاء النوع فالرئيسة هذه الثلاثة أيضا ورابع يخصه وهو الانثيان
اللذان يضطر إليهما لأمر وينتفع بهما لأمر أيضا أما أن تلك الثلاثة رئيسة بحسب النوع أيضا فلأن النوع إنما يتمكن وجوده ببقاء الشخص فما يفتقر إليه الشخص
في وجوده وبقائه يفتقر إليه النوع بالضرورة وأما أن الانثيين للنوع خاصة فلأن الشخص يبقى بدونهما لكن حيث لا يمكن بقاؤه أبدا لما ثبت من ضرورة
الموت فلا بد من قوة تكون نسبتها إلى نوعه في إخلاف العوض كنسبة القوة الغاذية إليه في إخلاف بدل ما يتحلل منه وهي المولدة ومعدنها الانثيان لأن المني
إنما يكمل نضجه ويستعد لأن يصير مادة شخص آخر فيهما فهما مما يضطر إليهما لأجل تولد المني وحفظ النسل ولذلك ينقطع النسل بقطعهما الا قال هذا بناء في ما
ماتي من أن المني يتولد في الأعضاء أو قيل الانثيين لأن المراد بتولدهما إياه نضجه وجعله مستعدا لظهور القوة المولدة فيه فيتولده وإن كان في أعضاء قبلها

لكنه حيث لا منفعة به في افادة تمام الهيئة والمزاج الذكوري والانوثي الا فيهما جعلهما كالمولد له ومعنى الانتفاع بهما في افادة تمام الهيئة والمزاج ان
تمام الهيئتين بحيث لا تشتبه الذكر بالانثى انما يحصل ببروز الانثيين وخفائهما وان جاز ان يختلفا في امور اخر ايضا كسعة الصدر وعظم الاطراف
وجهارة الصوت لا يقال انهما كما يكونان للرجال يكونان للنساء ايضا الا انهما غير بارزين في النساء وبروزهما تابع للمزاج الذكوري وعدم
البروز للمزاج الانوثي وحينئذ كيف يكونان مفيدين للمزاج الذكوري والانوثي لان بروزهما وخفاءهما وان كانا تابعين للمزاج لكن لما كان
البروز مكملا للمزاج الذكوري والخفاء للمزاج الانوثي جعلهما كالمفيد له ولذلك يكون ظهور الكمال عند ما يحصل الانثيين فعلهما وهو بعد البلوغ
اذ حينئذ يكمل المزاج الذكوري ويثقل اللحية والصوت والاخلاق لموافقة احوال الرجال في ذلك بعد ان كان في حال الصبى شبيهة باحوال
النساء والحاصل ان الانثيين كما اضطر اليهما لتوليد المني كذلك ينتفع بافادتهما تمام المزاج الذكوري والانوثي لا يقال البروز انما يحصل بعد تحقق تمام
المزاج الذكوري فلو قيل ان تمامه بالبروز لدار لان تمام المزاج الذكوري ان يصير مزاج الصبي بحيث يوجب احوالا شبيهة باحوال الرجال بعد ان
كانت شبيهة باحوال النساء والتمام بهذا المعنى متاخر عن تمام البروز فلا دور واما ان المزاج الذكوري والانوثي من العوارض اللازمة لانواع الحيوان
لا من الاشياء الداخلة فيها اي الفصول المقومة لها فلان الذكورة والانوثة شبيهة بما حرارة او برودة يعرض للرحم في ابتداء تكونهما فيكونان متاخرين ولا
شيء من الفصول المقومة بمتاخر ولان الذكورة والانوثة لو كانتا فصلا للانسان لم يمكن وجوده الا مع احدهما لكن الثاني باطل لانه قد يكون خنثى وهذا الكلام
وان كان خارجا عن صناعة الطب لكن لما ظن بعض الاطباء انهما من الفصول المقومة للانسان اشار الى انه ليس كذلك قوله فهذه الاربعة من الرؤساء القلب
رئيس ليس بمرؤوس ولا خادم على راي المعلم الاول ومن الثلثة الباقية الكبد رئيس مرؤوس خادم والانثيان رئيس مرؤوس غير خادم والدماغ يحتمل منه ايضا
وفيه نظر واما ما ليس برئيس فهو اما خادم او غير خادم والاول كالمعدة والثاني كاللحم لا يقال القلب اولى بان يعد خادما من جميع الاعضاء اذ شانه توليد
الارواح وتنفيذها مع القوة الحيوانية والحرارة الغريزية الى سائر الاعضاء لان الخادم على ما ياتي المخدوم وظاهر انه ليس بمؤد او مهيئ وهو الذي
خلق لمثل التهيئة لا لغرض كالرئة لاعداد الهواء والكبد للغذاء والقلب لم يخلق لتهيئة الروح الحيواني لقبول فعل الدماغ والكبد بل ليتعلق به النفس
ويصير البدن حيا لكن لما لم يمكن ذلك بدون توليد للروح وتهيئته اياه وتنفيذه الى غيره وقعت التهيئة بالعرض لا بالذات وذلك بالحقيقة ليس بخدمة
بل انعام وتفضل فله رياسته بالذات وخدمته بالعرض ومنه قيل سيد القوم خادمهم قوله والاعضاء الخادمة اشارة الى الاعضاء الخادمة وتعيين
وتعين كل منها بحسب الرؤساء في انه اما ان يخدم بان يعد المادة ويهيئها او بان يؤدي ما فعل المخدوم الى الاعضاء القابلة له والاول يسمى خادما مهيئا و
والثاني مؤديا والخدمة المهيئة تسمى منفعة وتتقدم على فعل المخدوم والخدمة المؤدية خدمة على الاطلاق وتتاخر عن فعل المخدوم ولكل عضو رئيس
خادم بالمعنيين اما القلب فخادمه المهيئ هو مثل الرئة لانها تعد الهواء وتهيئه بتصفيته من الشوائب التي خالطته لفعل القلب فيه وجعله روحا اما
وحده على مذهب الاطباء او اذا اختلط بالاجزاء اللطيفة من الدم اختلاطا يحصل به بالجملة المزاج الروحي وان لم يجوز صيرورة شيء من الهواء روحا ثانيا
على ان الروح انما يحصل من بخار الدم ولطيفه فبان يقول من انفعال القلب بنفوذ الهواء مع الروح الى الاعضاء وهو لا يمكن منه الا بعد تصفيته وتعديل
مزاجه والرئة بعده لقبول هذا الفعل وقال الامام القلب له فعلان احدهما توليد الروح والثاني حفظ اعتداله والخادم المهيئ له بحسب الفعل
الاول الكبد لانها المولدة للدم ومسيره الى القلب ثم هو يجعله روحا واما بحسب الفعل الثاني فالخادم المهيئ هو الرئة لان القلب لا يتمكن من الانبساط
المدخل للهواء ولا من الانقباض المخرج للبخار الدخاني الا بعد جذب الرئة فهي لا معونة لها في الفعل الاول لان حدوثها في ايراد الهواء الحافظ لاعتدال
الروح والحاجة الى حفظ اعتداله متاخرة عن وجوده وهو فاسد اما الاول فلانا لا نسلم كونها خادمة مهيئة على الوجه المذكور واما ثانيا فلانها على ما
ذكر لا يكون خادمة مهيئة اصلا لان تمكن القلب من الروح لا يكون خدمة التهيئة اذ المراد بها تهيئة المادة لقبول فعل المخدوم لا تمكين المخدوم
من الفعل قوله والمؤدي له كالخادم المؤدي للقلب الشرايين فانها تؤدي الروح الحيواني الى الاعضاء واما الدماغ فخادمه المهيئ هو مثل الكبد
وسائر الاعضاء كالمعدة والمري والفم وسائر اعضاء حفظ الروح كالرئة وقصبتها والانف والشرايين الصاعدة الى الدماغ المسماة بالشبكة
لا القلب فان تهيئته لا تسمى خدمة وانما كانت اعضاء الغذاء واعضاء حفظ الروح خادمة مهيئة للدماغ لان فعله اعطاء الحس والحركة للاعضاء

بواسطة القلب او بدونه وذلك يتوقف على الروح الحاصل من الغذاء جملة او بعضا وعلى بقائه بحاله والاول باعضاء الغذاء والثاني باعضاء حفظ الروح
وقال الامام ان الشيخ جعل الخادم المهيئ للدماغ الكبد وفيه نظر لان هنا اعضاء اخر تخدم الدماغ خدمة مهيئة غيرها واقربها الطبقة الشبكية وابعدها
القلب لان الروح الحيواني يصعد منهما اليها فيستعد لان يصير روحا نفسانيا وابعد من القلب الكبد لان الروح الحيواني انما يتولد في القلب من الدم
الذي يصل اليه من الكبد وهو ضعيف لان الشيخ لم يحصر خادم الدماغ المهيئ في الكبد بل قال مثل الكبد والقلب قد مر انه لا يسمى خادما قوله
والمؤدي اي الخادم للدماغ هو مثل العصب اذ فيه ينفذ الارواح والقوى النفسانية من الدماغ الى الاعضاء وانما قال مثل العصب لان العضل و
الوتر والغشاء مؤديات ايضا لكن لما كان تاديتها بواسطة العصب خصه بالذكر واما الكبد فخادمها المهيئ هو مثل المعدة وهو ظاهر وانما قال
مثل المعدة لان الماساريقا والمري والفم خوادم مهيئة لها ايضا وانما خصها بالذكر لانها الاصل فيها وخادمها المؤدي هو مثل الاوردة اذ
فيها ينفذ الارواح الطبيعية الى الاعضاء وانما قال مثل الاوردة ليتناول الشريان الوريدي واما الانثيان فخادمهما المهيئ مثل الاعضاء
المولدة للمني قبلهما وتلك الاعضاء هي الاوردة الملتفة المحشوة بلحم غددي من موضع بقربهما وهي الدم لان يصير منيا اذا وصل فيهما فكان
التوليد منهما وكانه في الانثيين ولذلك يحتلم الخصيان ويخرج رطوبة شبيهة بالمني ويستلذون بالجماع وانما جعلت تلك الاوردة ملتفة
ليحصل الدم بسبب كثرة التعاريج التي فيها معاونة اللحم الغددي تلك الاستحالة ومبيضا وكذلك يكون اوردة الرحم واما اوردة باقي الاعضاء
فلا يحتاج الى ذلك لانه يكفي فيها استقامة الطرق وحصول الهضم الثالث واستعداده لان يصير رطوبة ثانية اذا رشح واستقر فيها وقال محمد زكريا ان
طبيعة العروق متشابهة وكثرة الملافيف لا مدخل لها في تولد المني ولذلك يبقى الدم زمانا كثيرا في العروق ثم يخرج بالفصد وليس الا نفرق المولد
للمني هو اللحم الغددي كالحال في الثدي وهو ضعيف لان طبيعة العروق وان كانت متشابهة لكن بسبب كثرة الملافيف واللحم الغددي يصير اقوى
في التغير وبقاء الدم في العروق زمانا كثيرا وهم والا لم يحتج الى بدل ما يتحلل منه شيء ويرد عليه عوضه ولكون الوارد مثله نظرا انه هو وليس هو
بل مثله قوله واما المؤدي اي الخادم المؤدي للانثيين ففي الرجال الاحليل وعروق بينهما وبين الاحليل وكذلك في النساء عروق تدفع المني
منها الى المجبل وهو بكسر الباء موضع الحبل في بعض النسخ وهو اقصى الرحم وقيل في الرحم حلقتان احدهما على فمه عند طريق الفرج والاخرى
التي تضم على الماء والمهبل ما بينهما وهو المسيل لان المني يندفع الى اقصاه ثم ينطبق الرحم وينضم عليه فيه وقد صحح بعض هذه النسخة على الاولى بقول الجوهري
كان ذلك في مجبل فلانة اي في وقت حبل امه وهو وهم لان حبل مجبل هنا اسم زمان لا ينافي جعله ظرف مكان قوله وللنساء زيادة هي الرحم
التي يتم فيه منفعة المني فخادمه ظاهر لان منفعة المني بقاء الرحم والرحم يحفظ عليها ارواحه وحرارته ويمنعها من التحلل ويفيد حرارة اخرى بها يتم
استحالته وقبول صور الاعضاء لكن فيه اشكال من وجهين احدهما انه ذكر المؤدي في الرجال الاحليل وفي النساء العروق فالرحم لا يكون زايدا لو كان
الكلام في المؤدي والرحم ليس مؤديا والجواب عن الاول ان ليس باز الاحليل للرجال ثابت انضا معلوما فكانه في حكم المذكور وقوله زيادة الرحم
يحتمل معنيين احدهما ان يكون الرحم زايدا والثاني زيادته وفي بعض النسخ زيادة الرحم التي يتم فيها منفعته وعن الثاني ان تلك الزيادة باعتبار انها من
جذب المني كانها مؤدية لمنيتها قال رحمه الله وقال جالينوس اقول هذا تقسيم اخر للاعضاء بحسب فعلها ومنفعتها وهي بهذا الاعتبار
ينقسم الى ثلثة اقسام ما له فعل فقط وما له منفعة فقط كالرئة وما له كلاهما كالكبد هكذا قال جالينوس ولما كان المتعذر ابقاء من فعل العضو اراد الشيخ
ان يفرق بينهما المتميز الفاعل من النافع فقال انه يجب ان يعني بالفعل فعل يتم بالشيء وحده بدون عضو اخر من الافعال الداخلة في حيوة الشخص او بقاء النوع
مثل القلب في توليد الروح فانه فعل يحصل منه بدون معونة عضو اخر وذلك الفعل ضروري في بقاء الشخص او النوع وانما قال مثل القلب لان الانثيين ايضا مما يتم
به توليد المني ونقصان المولدة عليه غير احتياج الى عضو اخر في هذا المعنى وكذا اللهاة يتم به تقطيع الصوت لا يقال تقطيع اللهاة الصوت ليس من الافعال
الداخلة في حيوة الشخص او بقاء النوع لانه يحصل به تحسين الحيوة وبعدها فما يحصل به الحيوة وان يعني بالمنفعة ما يتم الشيء لقبول فعل عضو اخر يصير ذلك
الفعل حينئذ تاما في افادة حيوة الشخص كاعداد الرئة الهواء فانها تهيئ الهواء بتصفيته وتعديله لان يصير روحا او جزءا منه او سببا قاطعا للاخلاط الارآء
وفي بقاء النوع كاعداد الاعضاء المهيئة للانثيين لا يقال فعلى هذا يكون فعل القلب منفعة بالنسبة الى الدماغ ويكون هو خادما مهيئا له لانا لا نعلم ان فعله التوليد

الزوج تام وفعل الصبي ينبغي ان يكون ناقصا اولما من ان فعل لا يسمى خدمة وقال الامام ان جالينوس لم يشترط في الفعل ان يكون معتبرا في بقا الشخص او
النوع بل قال انه لجميع الاعضا ثلثة اصناف منها ما تقوم بفعل من الافعال فقط كالدماغ فانه بهذا السبب متى حدث به آفة او ناله ضرر كان ذلك
مرضا ومنها ما تقوم بمنفعة غير كالثرب فان فايدته تسخين اعضا الغذاء ومنها ما تقوم بفعل ومنفعة معا كاللهاة فان فعلها ان تقوم الصوت بان تقرع
الهواء اذا خرج ومن اجل ذلك من قطعت جذب من قطعها مرض ومنفعتها للرية منزلة ساترها عن الآفات دافع عنها غائلة برودة الهواء فانه قد
جعل اللهاة فعلا وهو الصوت وهو غير معتبر في بقا الشخص او النوع بل كل ما تم بالعضو وحده فهو فعل قد عرفت جوابه حيث قلنا ان كل ما يحصل به
تحسن الحيوة يعد ما يحصل به ثم ان الصوت لا يتم باللهاة وحدها بل بتقطيع الصوت واما الصوت فيتم باللسان والمزمار والثقب التي في عضلات
الحنجرة وبالهواء الخارج واما العضو الذي به فعل ومنفعة فكالكبد فانها تهضم والهضم الثاني وتعد للهضم الثالث والرابع قوله فيما يهضم
بان لكونها فاعلة وناقصة في ظهور ذلك اي في ما يهضم ولا هضما تاما بحيث يصلح ذلك المهضوم الذي هو الدم للتغذية بنفسها لكون قد فعلت فعلا تاما
لانه تام بالنسبة الى التغذية بنفسها وهو ضروري في حيوة الشخص وبما قد فعلت فعلا معينا الفعل منتظر وهو الهضم الثالث والرابع يكون قد نفعت
قال وحدها ونقول ايضا من راس اقول هذا تقسيم للاعضا بحسب ما تتكون منه ومعنى قوله من راس انه رجع في تقسيمها الى مبدا تكونها وكل
بهذا الاعتبار ينقسم الى ثلثة اقسام لانها اما ان يكون من المني او من الدم او منهما والاول هي الاعضا المتشابهة الاجزاء خلا اللحم والشحم والثاني
كاللحم والشحم والثالث لا يكون الا مركبا كالعضل والراس قوله فان ما خلاهما يكون من المنيين يريد بهما خلا اللحم والسمين من الاعضا المتشابهة الاجزاء
فلا ينتقض بالاعضا المركبة كالراس لانه غير مركب من المنيين لا يقال ان السمين والسمن من الاعضا الاجزاء ومما خلاهما وليسا من المنيين
بل من الدم لان السمين راجع الى اللحم اذ من مائية الدم والسمن يجوز ان يكون عنده من الالية كما هو راي له سهل وغيره وان يكون من الاعضا المنوية لتكونه
من الدم الشبيه بالمني وقال الامام لو كان اللحم متكونا من الدم لزم تاخر القلب من الاعضا لانه عضو لحمي لكن الاجماع واقع على تقدم تكونه
ولقايل ان يقول لا نزم من كون اللحم متكونا من الدم كون العضو اللحمي كذلك والقلب ليس بلحم بل لحمي متكون اولا من المني ثم تتزايد اجزاوه بالدم
قوله الا انهما اي الا ان الاعضا المتشابهة الاجزاء المتكونة عن المنيين على قول من يحقق من الحكما وهو المعلم الاول يكون عن مني الذكر
كما يتكون الجبن من اللبن فكما ان مبدا العقد من الانفحة كذلك عقد الصورة اي القوة الفاعلة في مني الذكر وكما ان مبدا الانفعال في اللبن
مبدا انفعال الصورة اي القوة المنفعلة في مني المراة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من
المنيين قوة عاقدة وقابلة للعقد ومع ذلك لا يمتنع ان يقول ان العاقدة في المني الذكوري اقوى والمنعقدة في الانثى اقوى هذا لفظ المتن والكلام
فيه مبني على امرين الاول اثبات مني المراة الثاني في جزئية مني الذكر للجنين اما الاول فاختلف فيه والمشهور من المعلم الاول انه ليس لها الا دم الطمث
وشنع عليه جالينوس بوجوه منها ان الاولاد يشبهون الامهات فلم اصل ومبدا به يصيرون مشبهين بهم وليس ذلك دم الطمث لانه عن حامل لا يقبض المني فيكثر
لها ايضا ومنها ان اكثر الاعضا المفردة مستوية ومني الذكر لا ينفي توليد جميعها العلة وكثرتها فلا بد ان يكون للمراة مني ومنها ان النسا يحتلمن ويرون
منيا ويتلذذون به واجاب الشيخ عن الاول في الشفا بما حاصله انه لو كان سبب المشابهة ما ذكر لكان مشابهة الولد للوالدين ثابتة دايما و
التالي ظاهر البطلان بل سبب المشابهة فعل المصور على قدر استعداد المادة فاذا صادف مادة قابلة لصورة ما اعطيها بالذات فالقاصورة مناسبة
لا استعداد ها فمادة تكون مستعدة لقبول صورة الاب ومادة لقبول صورة الام وتارة لصورة اخرى وان علم ان جهة المشابهة من جهتهما معا فلم لا يجوز
ان يكون ذلك من جهة الام دم الطمث كما انه من طرف الاب المني وعن الثاني بان كل الاعضا ليست بجملتها من المني بل القدر الذي منها من المني وباقيها من
الدم وحينئذ لم لا يفي مني الرجل بذلك وعن الثالث بان الرطوبة التي يرونها ليست منيا بالحقيقة بل شبيهة به واما اللذة فسببه دغدغتها للرحم و
لتعاملها لانها كما ان الدغدغة والعضو منه حساس وظهر من كلامه في الشفا ان المعلم يعترف بوجود رطوبة المراة شبه المني ويخالط
المتكون والا لما خلقت الخصى للاناث ومجاريها حقيقا وهي مغايرة لدم الطمث لانها تستلذ سيلانها الى الرحم وتتالم بجريان دم الطمث وتسميتها بالمني
مجاز وقيل المني الحقيقي يستجمع خمس صفات بياض اللون وحصول اللذة من خروجها والدفق وقوة العقد وكون رايحته شبيهة برايحة الطلع وفي
وجوب

هذه الصفات له وبحث وفي ان المراة لها مني لكن لا كمني الرجل وان اعترف فيه تلك الصفات يكون تسميته منيا بالمجاز واما الامر الثاني
فقد اختلف فيه ايضا فقال جالينوس ان المعلم الاول يرى ان مني الرجل لا يخالط المتكون ولا يصير جزءا منه وقال الشيخ في الشفا ليس هذا رايه
بل هو يرى ان مني الرجل وان خالط فانما يخالط على انه فاعل لا على انه مادة ولا يدخل في قوام الاعضا بل ان كان يدخل في قوام شي قليل
الروح او يكون من شانه اذا افاد القوة يحلل ثم قال ان فاضل الاطباء يناقض افضل الحكماء ولم يحسن ان يقول شيا لكونه قليل الضبط في الاصول
وان كان كثير الضبط للفروع واحتج جالينوس على انه يصير جزءا بوجهين الاول ان الرحم مشتاق بالطبع الى المني لان المجامع يحس عند
الانزال كان شيا يحدث احليله الى داخل شيا اذا كان هو والانثى يحبسه العهد بالجماع واذا كان مشتاقا الى شي جاذبا له شوق طبيعي فكيف
يجوز ان يضيعه واذا لم يضيع يصير جزءا الثاني ان باطن الرحم خلو خشن ليحفظ المني ومنعه من السيلان بخشونته وقال الشيخ في الفصل
الاول من المقالة التاسعة من حيوان الشفا انه يتعجب من هذا الرجل مع دعواه في جودة التصرف في المنطق والفلسفة كيف قنعت نفسه بهذه
الحجج السخيفة اما قوله فكيف يجوز ان يكون شي يجذب شيا بشوق طبيعي اليه ثم يضيعه فنقول يجوز ان يشتاق شي الى شي لحاجة اليه ثم اذا زالت تلك
الحاجة يزول ذلك الاشتياق كاشتياق الكبد والعروق الى الماء عند الحاجة اليه لاجل السفد في مسالك الضيقة ثم عند زوال تلك الحاجة لا يبقى
ذلك الجذب بل يتبدل الجذب بالدفع وكحال الاعضاء في جذب الادوية المصلحة لمزاجها او تحليل المادة فيها فيجوز ان يشتاق الرحم في اول
الامر ليوثر في مزاج دم الطمث ويعده المزاج الصالح لقبول النفس الانسانية ثم يستغني عنه ويدفعه او يخلي من سلكه فيخلص منه واما خشونة
باطن الرحم فلا نزاع فيها ولو ذلك ليتعلق المني به لاجل الحاجة اليه ثم يتخلى عنه عند الاستغنا والنزاع انما هو في انه هل يصير جزءا من الجنين ثم قال
على سبيل الجمع بين المذهبين لا يبعد ان يكون القوة العاقدة في مني الذكر اقوى والمنعقدة في مني الانثى اقوى وان كان المني والمكون اجزاء متخلخلة
متداخلة من مني الرجل فلا يبلغ ان يصير عضوا متصلا بل انما يكون منتشرا في خلال العضو ويتم انعقاد الجنين من هذين المنيين وقال في الفصل الاول
من المقالة السادسة ان مني الذكر ليس هو جزءا من الاعضا بل هو مبدا وحي بان قد فيهما يفعل الاعضا فاذا وقع في الرحم قوم نطفة الانثى وحركها كما تحرك
بهواها معا فالجسد من الانثى والروح النشانه من الذكر والمولود من ذكر وانثى مختلفين اذا تمادى الزمان في بقا التناسل مال الى شاكلة الا
لغلبة المادة على الصورة قال ويدل على صحة هذا البزور انها تنقلب الى الارض اذا كررت زراعتها ونبت ما يشاكلها كالقسبيط فانه يزرع ببلاد
خراسان فيجي في سنة قسبيطا ثم يصير كرنبا وكذلك اجناس البطيخ والى ما ذكرنا اشار بقوله والتحقيق القول في هذا في كتبنا في العلوم الاصلية وملخص
القول هنا ان الاتفاق واقع على ان مني الذكر فيه قوة عاقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة منعقدة ايضا فحيى بصرحه ام لا الاطبا اثبتوها والحكما انكروها
بناء على انه فيه قوة عاقدة فلا يكون فيه قوة منفعلة والا كان الفاعل والمنفعل واحد والانسان حيوانا تاما يكون في نسلة من غرابات وقوابل ثم انهم فيه قولان
الاول انه يصير جزء الروح الساري في الاعضاء والاجزاء انعقاد مني الانثى وتولده ثم قال ونسب وغلطوا الذي نسبه جالينوس الى المعلم الاول و
كذلك اتفقوا على ان مني الانثى فيه قوة منعقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة عاقدة اولا فالاطباء اثبتوها ايضا والحكماء انكروها بناء على ان العاقد لا
يكون فاعلا وبانه لو كان فيه قوة عاقدة كان كافيا في التوليد وضعفهما ظاهر وجالينوس مع اعتقاده ان في مني المراة قوة عاقدة يدعي ان فعلها لا
يتم بدون مني الذكر ولا يمكن التولد بدونه والحق امكانه بجواز ان يحصل له وحده المزاج الذي يستعد لان يتعلق به نفس لكن يكون ذلك نادرا لان
منيها مايل عن الاعتدال الى جهة البرد والرطوبة والظاهر ايضا ان الاجزاء التي يتولد منها الجنين اكثرها مني المراة ولذلك يشابهه لامه اكثر ويويد
قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحيرة والنطفة فان اكثر الشبه من احاله قوله ثم ان الدم اي بعد ان عرفت ان كلا من المنيين هو خلاف
يكون الجنين سواء قلنا ان قوة العاقدة في مني الذكر والمنعقدة في مني الانثى كما هو مذهب الحكيم او في كل منهما قوة عاقدة ومنعقدة كما هو مذهب
الطبيب ينبغي ان تعرف ان المني وحده لا يمكن ان يصير منه حيوان على القدر الذي يقتضيه نوعه بل يحتاج الى مادة تمده وتنميه وذلك هو دم الطمث
الذي كان ينفصل عن المراة في الاقرا فانه يصير غذاء الى الاكل بل الكرم لقوله فمنه ما يستحيل الى جوهر الغذاء الى الاعضاء الكاينة منه اي من المني وفي
بعض النسخ الاصلية وفي بعضها الاولى فيكون غذاء شبيها له وفي بعض النسخ اي للاعضاء ومنه ما لا يصير غذاء لذلك الا مما اي لجوهر المغتذي والكاف اي

عذآ منيا له ولكن يصلح لان يختلف في حشوه اي المني والجنين او الذكر من الاعضآ وفي بعض النسخ في حشوها اي حشو الاعضآ وهذه اظهر فيكون
شحما او لحما ولم يقل يمينا لانه في حكمها وفايدته انه بيان لا الاكتفى من الاعضآ الاولى ومنه فضل لا يصلح لاحد الامرين فيصيب بعضها الى فم المعدة فلمشاركتها
الرحم وتشاق الطبيعة الى شي شغفا ويكون التحلل بالذكر اقل لان الذكر اكثر حرارة يمكن جذبه للغذآ اكثر وتحليله اقرب ويبقى بعضه محتبسا
الى وقت النفاس فيدفعه الطبيعة فضلا وانما يحتبس الى وقت النفاس ليعين في اطلاق الجنين وليبل ملامس الاغشية بسرية فيبادي بصلابتها
ولس يحتبس من انفط بل وفضلة البولية والبرازية والعرقية فان الجنين يحيط به ثلثة اغشية المشيمي وهو الذي يصير الدم فيه غذاوه وداخله
غشآ اسمه اللشفا وقد يجتمع فضلة البولية والبرازية وداخله غشآ يسمى السلا يجتمع فيه فضلة العرقية وجميع هذه الفضلات يحتبس الى
وقت النفاس وتخرج عنده ليسقي البذر ولا تبل فم الرحم لتتسع وتعين على ازلاق الجنين ولذلك لو سبق خروجها على خروج الجنين عسر الولادة وهذا
حال الجنين لاد ته فاذا ولد فان الدم الذي يولد به كبده يقوم مقام ذلك اليوم الذي كان غذاوه قبلها ويتولد منه ما كان يتولد من ذلك الدم
واللحم يتولد من مثيه لان المايه يحدث رطلا وضعفا ويعقده الحر واليبس بتحليل رطوباته والشحم من مائيته ودسمه وكذا السمين ويعقده البرد
ولذلك يحله الحر ويكثر على الاعضآ البارد ويقل على الحارة قال المسيحي قوله ويتولد منه ما كان من ذلك الدم يشعر بان الجنين عندما يتكون في جوف
انه يغتذي بدم حيض من غير ان ينفعل كبده فيه شيا وهو خطا لان جالينوس ذكر في كتاب منافع الحيوان ان الاوردة المنتسجة في المشيمة تشكل
كلها الى عرق واحد يدخل في سرة الجنين ويتصل بتقعر كبده وينفعل فيه كبده وينفذه الى سائر اعضائه وليس على ما توهم بل كلامه صريح في ان الجنين
عند ما يكون في جوف امه يغتذي بدم الحيض من غير ان تولد كبده ذلك الدم وهذا لا يشعر ان اغذآ منه يكون من غير ان ينفعل كبده فيه شيا قال
رحمه الله وما كان من الاعضآ اقول يريد بيان حال الاعضآ المنوية في الانجبار والعود فنقول كل ما يكون منها متخلقا من المنيين ولانه اذا
انفصل لم ينجبر بالاتصال الحقيقي لا بعضه وذلك في قليل من الاحوال ايضا وهو حال خلوه من الاحوال الموجبة لعسر الالتحام لكونه حساسا او متحركا او مجرى
لمادة لان كل ذلك مانع من الالتحام فاذا خلا منها ينجبر بعض الانجبار وذلك في سن الصبي ايضا لوجود مادته التي يكون منها فان الصبي لقرب عهده بالكون
يوجد في بدنه بقية من المادة القريبة الشبه بالمني ويكون ايضا عظمه لينا لدنا قابلا للالتحام وقوته متوفرة وذلك البعض الذي ينجبر مثل العظام و
شعب صغيرة من الاوردة دون الكبيرة منها والشرايين اما العظام فلخلوها من الاحوال الموجبة لعسر الالتحام واما الشعب الصغيرة من الاوردة
فلضعف النبض في قلبه ما يحويه ولم يذكر الغضروف لانه مع عدم كونه حساسا متحركا كه العضل الظاهر ان الرباط حكمه كذلك ولما الشيا
الكبيرة منها فلقوة تمديد ما فيها الكثيرة واما الشيا الشرايين فلدوام حركتها وصلابة جرمها ورقة دمها وقوة تمديد ما فيها من الارواح وزعم
جالينوس انه شاهد التحام الشريان الذي عند الباسليق والشريان الذي في الصدغ التحاما تاما وقال الفاضل ايضا على ذلك ان العظم طرف
في الصلابة وهو لا يلتحم الا قليلا واللحم طرف في اللين وهو يلتحم فيما هو متوسط الحال عنها حاله بين بين قال الشيخ هذا خطاى والمعتمد عليه التجربة
وكانه لم يصدقه في اخباره بالتحامها بالجواز ان يكون ما ظنه التحاما لم يكن التحاما حقيقيا هذا حكمها في الانجبار واما حكمها في العود فما كان منها متخلقا
من المنيين اذا انتقص منه جزء لم ينبت عوضه شي وذلك كالعظم والعصب لصلابتها وبعد عهدها بما تكونت منه من المني وضعف العضو بسبب التفرق والمتصل
والدم لا يستحيل منيا الا اذا وصل الى الانثيين وحينئذ يصير فضلة بالنسبة الى هذا العضو فكذلك لا يعود بل يتولد على العضو شي شبيه بالعصب صلب القوام
وهو الذي يسميه الاطباء دشبذا واما ما تعلق منها من الدم فان كان يعلق من دم يسير فيه قوة المني فانه ينبت بعد انثلامه ويحل مثله كاللحم لانه
رطب رمادية وهي الدم حاصلة دايما وكثيرة ولا حاجة الى ان يكون فيها قوة المني وما كان يعلق من دم فيه قوة المني فما دام العهد بالمني قريبا كالسن
في سن الصبي فانه اذا فات امكن ان ينبت مرة اخرى مثله فاما اذا استولى على الدم مزاج آخر كما في مزاج المشايخ فانه لا ينبت مرة اخرى لبعد
كيفيه مزاجهم عن ان يحيل الدم الى قرب كيفيه مزاج المني ومع ذلك فليس مستحيلا اذ قد يولد المزاج ضده بالعرض كما يولد الشيخوخة البلغم وهو
رطب ومزاج الشيخوخة الاصلي يابس وكذا اذا ضعفت المعدة بسبب مزاج يابس يتولد منها الرطوبات ولذلك قد ينبت لبعض المشايخ
اسنان ولكنها تكون غير تامة الخلقة لضعف القوة المصورة حينئذ مع عصيان الدم عن الاحالة الى مشابهة جوهر المني لانتقال الانبات انما يصور

بالقوة

بالقوة النباتية وقد بطلت لانا لا نسلم بطلانها بل وقفت لفقدان مادة الابآ فاذا وجدت لا يمكن فشاشا اثرت لا نقال الى ذا جاز ان يحيل الطبيعة
الدم في سن المشايخ الى مشابهة جوهر المني وان تنهض القوة المصورة لفعلها حينئذ جاز ان تقوى على احالته في سن الصبي الى جوهر المني ويخلق منه عضو
كثير لهو واقع فان الجلد من الاعضآ المنوية وهو يعود في جميع الاسنان بوقت شاهد جالينوس صبيا قد تاكل لحمه وزيد في قرحته ثم عاد لانا نقول ان
ذلك غير لازم لان المني انما يمكن تكونه في الانثيين وحينئذ يكون فضلة بالنسبة الى ذلك البدن ولذلك يعقبه بخلاف احالة الدم الى مشابهة المني لانه يمكن
في غير الانثيين وخصوصا مثل السن الذي يكفيه مادة قليلة على انه يجوز ان لا يكون شيا جاذبا بل ما كان يقع من نفسه نطالت وشابهت السن وان لا يكون
شاخصا بل من جنس ما يكون من الثاليل الصلبة او لان الاعصاب التي كانت متصلة بالاسنان لما انكشفت عند تاكل ما حول الاسنان صلبت وقامت
مقام الاسنان ولا نسلم ان العايد من الجلد جلد حقيقي بل هو لحم صلب يولد عوضه وقام مقامه في ستر الاعضآ وهو يشابهه في لونه وقوامه او يكون تكونه على
سبيل النمو من ليف العصب والعروق وان الوريد يمكن ان لا يكون ما كل منه الا قطع صغيرة وعود حينئذ على سبيل النمو قال رحمه الله ويقول
اقول هذا تقسيم للاعضآ الحساسة المتحركة بحسب ما هو مبدا للحس والحركة بان ذلك قد يكون عصبة واحدة وقد يكون سببا لقوة الحس عصبة ومبدا
قوة الحركة اخرى وهذا ظاهر والبسط فيه ان الاعضآ اما ان لا يكون لها حس وحركة وهو كالعظم واللحم الغددي الحساس او يكون وحده اما ان يكون لها حس فقط
او حركة فقط او حس وحركة معا اما الحس فقط ... على قسمين احدهما ما الحس ... والآخر ما له حس ظاهر والاول لا يحتاج في قبوله الحس الى عصب وهو
الدماغ فان الروح المصبوب في تجويفه كاف في كونه آلة ومحلا له والثاني على قسمين احدهما ما يكون موضع الحس الية لا عصب مثل ما يكون به الشم فانه
يحتاج ان يكون الين من العصب وهي الزايدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي فان قوامهما متوسط من صلابة العصب ولين الدماغ والثاني ما يكون وصول
ما يصل اليه من عصب كاللحم الحساس واما ما له حركة فقط فكالوتر فان عصبه حامل للقوة المحركة وحدها واما ما له حس وحركة فهو على قسمين احدهما ما يكون مبدا
كل منها عصبا غير مبدا الآخر كالعضل والثاني ما يكون مبداهما عصبا واحدا كعصب اللسان فانه لما احتيج فيه الى ان يكون ساريا في جميع البدن ظاهرا او باطنا لم
يمكن ان يكون اعصاب الحركة غير اعصاب الحس والا لكثرت الاعصاب جدا وزاحمت باقي الاعضآ فضيق المكان عليها وان الدماغ اعلى والآن ايضا فنقل
على البدن جملة فلاجرم صارت اعصابه حاملة للحس والحركة ولما وجب ان يكون عصب الحس لينا ليسهل قبوله لما يرد عليه وعصب الحركة صلبا ليقوى على جذب
الاعضآ وتحريكها جعل متوسطا بينهما ليكون صالحا للامرين لاتفاق مبدا الاعصاب له مبدا ظهور فعلهما الدماغ والنخاع وهو منه وحينئذ ينبغي ان يكون
كل ما هو منها حامل القوة الحس حاملا للقوة الحركة لان الحكم بذلك بحسب الغلبة فما يكون فيها قوة الحس اكثر من قوة الحركة يقال انه عصب الحس وما يكون بالعكس
فبالعكس ثم العلة في اختلافهما في ذلك اختلاف مخرجهما في القوام والمزاج فان مقدم الدماغ لما كان الين من مؤخره وهو الين من النخاع كان العصب
الخارج من المقدم للحس انسب وعصب النخاع للحركة وعصب المؤخر لهما فلذلك قسمها ثلثة اقسام واعتبر في القسمة الاغلب والله اعلم قال رحمه الله
ونقول ايضا ان جميع الاحشآ اقول هذا اشارة الى بيان منابت الاغشية والمراد بالاحشآ ما في داخل الاضلاع التي هي آلات النفس والات الغذآ
وانما قال جميع الاحشآ الملفوفة في الغشآ منبت غشائها من احد غشائي الصدر والبطن المستبطن ولم يقل جميع الاعضآ الملفوفة في الغشآ لان
الدماغ من جملة الاعضآ الملفوفة وليست منبت غشائه احد غشائي الصدر والبطن وداخل الاضلاع سمي في عرف الاطبآ بالجوف وما يختص منه
بآلات التنفس سمي بالجوف الاعلى وما يختص بآلات الغذآ بالتجويف الاسفل وقد يقال له الجوف مطلقا ولما كان آلات النفس هي اعضآ الصدر
وآلات الغذآ اعضآ البطن الذي هو الجوف بالمعنى الاخير قال اما ما هو في الصدر اي من الاحشآ كالحجاب والاوردة والشريانات والرية
فمنبت غشائها من الغشآ المستبطن للاعضآ وللصدر ايضا وهو غشآ رقيق شبيه بنسج العنكبوت يبتدي من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم
الخنجري المشرف على فم المعدة ويمتد على اعضآ الصدر من داخل ويحتوي على جميع ما فيه وينشا من هذا الغشآ من عند العظم الخنجري غشآ رقيق
ضيق يتصل بفقرات الصدر من خلف ويسمى هذا بالحجاب لانه يحجب آلات النفس عن آلات الغذآ صيانة لآلات النفس وخصوصا القلب
عن الادخنة التي لا تخلو عنها مطبخ الغذآ ثم ينشا من الغشآ المستبطن للاضلاع غشآ آخر من عند الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر بنصفين
ويلتحم من قدام بهذين العضوين وبعظام القص ثم يفترق من عند عظام القص بنصفين وينحدران قليلا ويزداد افتراقهما في الانحدار

الى ان يأتي القلب فيحتويان عليه ويصير هو غشاوه داخل هذا الغشا ثم يتصلان عند فقار الصدر وهذا الغشا يسمى افرغا وانما هو في الجوف
من الاعضا والعروق فيثبت اكثرها من الغشا المسمى بالصفاق وهو متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم العانة ومن الجانبين بالعضلتين
اللتين على الجوف من الجنبتين وهو يبتدى من العظم الخنجري ويكون غليظا ثم يعرق الى ان ينتهى الى عظم العانة فجميع اغشية آلات النفس والغذاء
منبتها من هذين الغشائين ومنشا الاول عند الترقوة ومنشا الثاني من العظم الخنجري وهذا على راى الاطبا والحكما على ان شيا من الاغشية
ليس نابتا من عضو وانما هي متصلة بهذه المبادى المذكورة كاتصال بعض الاعضاء ببعض اذ لو كان ذلك على سبيل النبات لكانت ممتدة من هناك
وتنتقل الى الاحشاء بالنمو وليس كذلك قال رحمه الله وايضا فان جميع الاعضاء اقول هذا اشارة الى قسمة الاعضاء بحسب الليف وانه لا شي من الحركات
الا به اما التقسيم فهو ان الاعضاء اما ان يكون لحمية او لا يكون والثاني كالعظم والغضروف وظاهر انه لا ليف فيه واما الاول فلا يخلو من ليف فهو اما
ان يكون جوهره من ليف وهو ظاهر فيه او لا يكون كذلك والاول كالعضل فان جوهره الليف وهو ظاهر فيه والثاني كالكبد فانها ليست من جوهره ولا
هو ظاهر فيها وفي بعض النسخ واما ليس فيها ليف كالكبد ومعناه ليس فيها ليف ظاهر لانه لا ينبغي ان لا يكون فيها ليف لا ظاهرا ولا خفيا والا كانت حياته لا بل
ذلك انما لزم لو كان ليف عصب الحس اما لو كان ليف عصب الحركة فلا واما انه لا شي من الحركات الا بالليف والمراد بها حركات الاعضاء ذوات الليف
لا مطلق الحركات فقد احتج عليه بالقياس المقسم وتقريره ان حركات الاعضاء ذوات الليف ظاهر انها ليست بالقوة ولا بالعرض فهي اما ارادية او
طبيعية او مركبة منهما لانحصار الحركات في ذلك ولا شي من هذه بدون الليف اما الارادية فلا بسبب ليف العضل ولا يتم تحريك عضو الا به ولذلك متى عرض
آفة فيه بطل حركة العضل واما الطبيعية فلانها مثل حركة الرحم والاوردة والشراين وظاهر ان الجذب والدفع والامساك كل ذلك يحتاج فيه من
الليف والا كان وجوده فيه عبثا والجذب بالليف الطولاني اذ به يمكنه الامتداد والوصول الى المجذوب ثم التقاصر لينقله الى الموضع الجاذب
والدفع بالليف الذاهب عرضا لانه يعين على العصر والامساك بالليف المورب لان الامساك يحتاج فيه الى الاشتمال من جميع الجوانب والتوريب
واسطة بين الطول والعرض واما المركبة من الارادة والطبيعة فكالازدراد فانه ليس بحسب الطبع وحده والا لم يحصل بالتمكن ولا بحسب
الارادة وحدها والا لم يحصل مع الكراهة فهو بهما وقوله فبليف مخصوص بهيئة جز لقوله واما الطبيعية والمركبة وقوله من وضع الطول والعرض
والتوريب تفصيل الحركة الطبيعية التي تكون بالليف فانها انما جذب وذلك مخصوص بهيئة يحصل من وضع الليف طولا وهو الذي تركب الازدراد منه
ومن الارادة او دفع ويحصل من وضعه عرضا او امساك ويحصل من وضعه وراباً على ما ذكرنا هذا تقرير قوله وقال القرشي ان حركة جذب الرحم للمني
وامساكه ودفعه الجنين وكذا حركة جذب المعدة للغذاء العام وامساكه ودفعه بالارادة عندنا واما حركات الاوردة والشراين والرحم في جذب
الغذاء وامساكه ودفع الفضول طبيعية لانها ليست بالليف بل هي كحركات جذب النبات للغذاء وامساكه ودفع فضلاته وجذب السقمونيا
الصفراء وجذب شحم الحنظل البلغم وجذب المغناطيس الحديد وكل حركة بالليف عندنا ارادية لان حركة الطبيعية انما تكون الى جهة واحدة
وحركات الليف الى الجهات وذلك لان العضو اذا احتوى وانضم حركة الليف المورب فقد تحركت اجزاؤه الى الداخل من كل جانب فيكون بعضها
تحرك الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا وكذا اذا انفتح اسفل المعدة ليخرج الغذاء فقد تحركت تلك الاجزاء الى جميع
الجهات وكذا الرحم اذا انضم مشتملا على المني عند الحبل واذا انفتح متسعا عند الولادة والحركة الطبيعية لا تكون كذلك فان قيل لو كانت
هذه الحركات ارادية لكنا نشعر بها قلنا لا يلزم ذلك لان الحركات الارادية منها ما يكون المتحرك شاعرا بها وتكون مريدا وذلك كتحريك الانسان
يده ورجله وتسمى هذه ارادة مطلقة ومنها ما الارادة فيها خفية لا يدرك المتحرك بها ولا يشعر الا بالتامل كحركة اعضا التنفس وتسمى هذه
ارادة خفية ومنها ما الارادة فيها اخفى من هذه فلا تظهر للمتحرك بها ولا يشعر بشي منها وان تامل كتحريك الحيوان عضله فانه لا يشعر بها ولا يدرك
حركتها مع انها ارادية وتسمى هذه ارادة طبيعية ومنها حركة جذب الرحم المني وامساكه ودفعه الجنين وكذا المعدة وحينئذ لا يلزم من كونها
ارادية مع الشعور وفرق بين الارادة والشعور بالارادة ثم ما ذكر الشيخ من الدليل لا يدل على ان الحركات بالليف لانه لو لم تكن الحركة به
لزم العبث لجواز ان يكون وجوده في العضو ليقوى به جرمه هذا كلامه ورد عليه المسيحي بان حركة المعدة والقلب ليست ... وان لم يكن

فيها تصرف لم يكن ارادية اذ لا نعني بالفاعل بالارادة الا الذي اذا شا فعل واذا شا لم يفعل وقوله الحركة الطبيعية لا تكون الا على جهة مسلم لكن لا نسلم
ان حركة الالياف ليست كذلك فان الليف الطاول يستحيل ان تتحرك ورابا وعرضا والذي المذكور في جواب ان مثل الابعيد لانا لا نسلم ان الحركة
الارادية قد تخلو عن شعور لان القوة الارادية عرفوها بانها قوة حاصلة في الجسم شاعرة بما يصدر عنها وقال الامام حركة العضلة ارادية لا اتفاق
مع انتفاء الشعور ثم قال والتحقيق في هذا الموضع هو ان الحركة اما ذاتية واما عارضية والذاتية اما بسيطة او مركبة والبسيطة وهي لا تكون على نهج واحد
اما ارادية وهي الحركة الفلكية او لا وهي العنصرية والمركبة وهي ما لا يكون على نهج واحد اما غير حيوانية وهي النباتية او حيوانية وهي اما ارادية
وهي الارادة الحيوانية او غير ارادية وتسمى هذه بالتسخيرية واما العارضية فاما ان يكون المتحرك جزءا من المحرك له او كان المتحرك مكانا له ويسمى
بالعرضية او لا يكون كذلك وهي القسرية فالحركة التسخيرية هي التي تكون مركبة وحيوانية وغير تابعة للارادة كحركة النبض وعلى هذا الحركات الموجودة
في اعضاء البدن لا تنحصر في ثلاث والمعقد جمهور الاوايل الا او اخرج التسخير وقد افتاه وقعوا الا ان بعض المتنازعين يقول هذه الحركة ليست طبيعية
لتركبها ولا ارادية وبعضهم يقول لمستلذة لانها لم تكن لاختيار فتكون طبيعية ثم قال رحمه الله وحجة الشيخ باطلة لما ذكره القرشي من جواز كون
وجود الليف في الاعضاء لتقويتها فانه فاسد اذ لو كان للتقوية لما كان بعضه طاولا وبعضه مستعرضا وبعضه موربا بل لانه لا يلزم من كون حركات هذه
الاعضاء ليست بالعرض ولا بالقسر ان يكون اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما لجواز ان يكون بالتسخير ولا يخفى ان ما ذكره في افساد قول القرشي بانه لو كان
بالتقوية لما كان بعضه طاولا وبعضه مستعرضا وبعضه موربا لا يتم لان وضع الليف على هذا الوضع ادل على التقوية كما هو شان الدرز في القوس واما
الحركة التسخيرية فانما ثبت لو ثبت ان غير الارادة والطبيعة في الحيوان امر يصلح ان يصير مبدا لحركة او جزءا لا مجرد تغيير العبارة والاصطلاح اذ المشهور في
حصر الحركات اما بالطبيعة وهي العرضية او لا وهي اما ان يكون سببها من غير المتحرك وهي القسرية او فيه وهي اما مع شعور وهي الارادة او بدونه وهي
الطبيعة قال رحمه الله وما كان من الاعضاء اقول هذا اشارة الى بيان كيفية وضع الليف في الاعضاء ذوات الليف ويلزم منه تقسيمها بحسب ذلك
وتقريره ان ما كان من الاعضاء ذات طبقة واحدة مثل الاوردة فان اصناف الليف الثلاثة اي الطاول الذي للجذب والمستعرض الذي للدفع و
المورب الذي للامساك متنسج بعضها في بعض ليتعاضد كل واحد الاخر حتى يكون مجموع العضو مع رقته قويا وفي بعض النسخ يوجد بعض الاوردة المثانة وهو
غلط اذ الصحيح انها ذات طبقتين وما كان منها ذات طبقتين فان الليف الذاهب عرضا يكون في طبقة الخارجة لانه للدفع وهو يحصل بالعصر والعصر يكون من
خارج والاخران اي الذاهب طولا والذاهب وراباً في الطبقة الداخلة لمناسبتهما الجذب والامساك فانها حينئذ يكونان اسهل الا ان الذاهب طولا
ايل الى سطح العضو الداخل وكان ذلك لان الجذب يحتاج الى زيادة قوة وحتى لم يسترخ شي كان في داخل المكرر وانما فرق بين ليفي الجذب والدفع دون
ليفي الجذب والامساك لوجود التمانع من الجذب والدفع دون الجذب والامساك اذ لا تمانع بينهما بل يفتقر الجذب اليه ليعينه بامساك شي من اجزاء
المجذوب حتى يحقق جذب الجزء الاخر قوله الا في الامعاء استثنا من قوله والاخران في طبقة الداخلة اي وما كان من الاعضاء ذا طبقتين فالذاهب
عرضا يكون في طبقة الخارجة والذاهب طولا ووراباً في الطبقة الداخلة الا في الامعاء فان حاجتها الى الامساك ليست شديدة ليكون في طبقة
ج الداخلة ليف مورب لانه ما ينصب اليها فضل وهو اما ثفله فلا يحتاج الى امساكه بل حاجتها الى الجذب والدفع واعلم انه لو قال الا في الامعا
الى المعى المستقيم او لا يكون لاحتاج على السواء او لا تكون الطبقتان كالمتحيتين لكان اولى لا يخرج بالقيد الاول الامعا لما عرفت من
عدم احتياجها الى المورب ولا الى الطاول ايضا لما ذكره هو بنفسه في تشريح الامعاء انها مخلوقة من طبقتين وخلو الليف في نسخ كليتها مستعرضا
وقال صاحب الكامل انها مخلوقة من طبقتين ليف كل منهما مستديرا بالعرض وقال جالينوس ان الامعاء لما لم يكن لها الا حركة الدافعة جعل
لها نوع واحد من الصفاقات وهو الذي يحلل ليفه معرضا وانما جعلت ذات صفاقين ليس بقوتها الدافعة ولتبعد عن قبول الافات ودفع
بالقيد الثاني شبيه الامام بالشرايين بان طبقتها الداخلة ليفها يذهب عرضا والليف الخارجة اكثره ذاهب بالطول وفيه شي يسير مورب وعليه
المشرحون وانما خلقت كذلك لانها كالحراسة للقلب يدفع اليها الروح عند انقباضه ويأخذه منها عند انبساطه ولا شك ان ذلك الان الروح اذا
كان كثير اجزاء بحديد شديد يحصل عرضا وطولا الا ان التمديد العرضي يكون اشد ويحصل في كل جزء منها خلاف الطولي لان الاعضاء التي

تقدمها مع ما من التمدد الشديد في الطول اذا كان كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة اللائقة للتمديد الشديد اقوى لئلا ينفرز بعضها من بعض بسبب رقة
جرمها ولذلك غلظت جدا حتى كادت تكون خمسة امثال الطبقة الخارجة وبالقيد الثالث الرحم فانه ذو طبقتين ومع ذلك لا ليافه الثلثة كلها في الطبقة
الداخلة لتكون تلك الافعال بها والطبقة الخارجة لا يعاضد ما يليها في شيء منها بل يستر بها حفظا في كالمجاورة لها الا ان احدهما ملتحمة بالاخرى قال
رحمه الله ويقول ايضا ان الاعضاء العصبانية اقول اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الطبقات ومنافعها وتقريره ان الاعضاء اما عصبانية او غير
عصبانية والمانة لا اقتال فيها انها ذات طبقة او طبقتين والاولى اما ان يكون محيطة باجسام غريبة عن جوهرها او غير غريبة والثانية كالاغشية فانها
محيطة باجسام هي اعضاء او غير غريبة عن جوهرها بل الغريب كالدم والروح والغذاء المحيط عليها الاوردة والشرايين والمعدة والاولى اما
بسيطة او مركبة فما هي ذات طبقة من البسيطة الاوردة سوى الوريد الشرياني فانه خلق ذا طبقتين صيانة لغذاء القلب وما هي ذا طبقتين
منها الشرايين سوى الشريان الوريدي فانه خلق ذا طبقة ليلاين الرئة بصلابة جوهرها وما هي ح وطبقة من المركبة المرارة وما هي ذا طبقتين
منها المعدة والمثانة لا اقتال الاعصاب لعضا عصبانية محيطة باجسام غريبة عن جوهرها لانها محيطة بالروح النفساني وهو غريب عن جوهرها مع
انها لا ينقسم اليها لانا لا نسلم اولا انها عصبانية للفرق بين العصب والعصباني وان سلمنا ذلك فلا نسلم انها محيطة به بل انه ينفذ فيها كنفوذ شعاع
الشمس في الماء او سوف يكاد في المسام اذ لا تجويف لما سوى العصبتين منها قوله وانما خلق هذا اشارة الى الغرض من خلق ما خلق منها ذا
طبقتين وذكر ان ذلك لمنافع الاولى الحاجة الى شدة الاحتياط في ما قدمته ليلا ينشق بقوة حركة ما فيها ودوامها كالشرايين ولذلك خلقت
طبقتها الداخلة غليظة لتكون قوية على معاونة التمديد من الحاجة الى شدة الاحتياط في امر الجسم المخزون فيها ليلا يتحلل او يخرج اذ لو كانت ذات
طبقة لاحتمل لسخافتها ان يتحلل الجسم المخزون ان كان لطيفا وان يطاوع في الانشقاق فيخرج ذلك الجسم ان كان لطيفا فلا تستشعار القلب وخروج
ذلك الجسم الذي هو الروح والدم اللذان يجب صونهما والاحتراز عن ضياعهما احتيط فيها وخلقت ذات طبقتين والفرق بين هذه المنفعة والاولى
هذه بالنسبة الى ما فيها ليكون مصونا والاولى بالنسبة الى ذاتها لتكون قوية على دوام الحركة الثالثة ان العضو قد يحتاج فيه الى صدور فعلين قويين
متضادين كالدفع والجذب اللذين لا بد منهما قويا بل ضعيف المحال فينبغي ان يكون ذا طبقتين لتكون ليف الجذب داخلا وليف الدفع خارجا المرية
الاستعراض فيصدر الفعلان المعا وقد الرابعة انه قد يحتاج في عضو ان يصدر منه فعلان لا يمكن صدورهما الا من اجزاء متنافيين كالمعدة
ايضا لانه لا بد ان يكون فيها قوة الحس لتشتد شعورها بالجوع وذلك انما يكون بالعصب ومزاجه بارد يابس وقوة الهضم للغذاء البين وذلك بالدم ومزاج حار
رطب كاللحم ولا خفاء ان هذين الامرين لا يمكن اجتماعهما في طبقة واحدة مفرق منها بان فرد لكل منها طبقة وجعلت الباطنة عصبانية للاحساس والخارجة
لحمية للهضم لانه يحصل بوصول حرارة الهاضم الى المهضوم بدون ان يلاقي احدهما الاخر كالنار للماء في القدر بخلاف الاحساس فانه لا يمكن ان يحصل
بدون ان يلاقي المحسوس الحاس وانما قال اعني في حس اللمس ايضا واما حس السمع والبصر والشم فقد اختلف فيها والحق في السمع انه يتوقف على الملاقاة
لان المحسوس هو الهواء المكيف بالصوت يتحرك ويوصل الى السامعة وكذا الشم لما على القول باتصال اجزاء ذي الرائحة ووصولها الى الشامة
فظاهر واما على القول بتكيف الهواء بكيفية الرائحة فعلى ما قلنا في السمع والحق في البصر انه لا يتوقف عليها اما على القول بالانطباع فظاهر لان
المنطبع شبح المبصر لا المبصر واما على القول بخروج الشعاع من البصر فكذلك لان الشعاع وان لاقى المبصر لكنه ليس هو الحاس وما ذكرنا ظهر
ضعف الامام ان الملاقاة فيه انما يلزم لو قيل بخروج الشعاع وكذا قوله السمعي انما يلزم لو قيل بالانطباع لا انتقال ادراك الملموس ايضا لا يتوقف
على الملاقاة اذ نحو البرد من الكيفيات الملموسة ويدرك حرارة النار وبرودة الثلج بدون ملاقاتهما لان الحرارة والبرودة انما تحسان منهما
بملاقاة الهواء المكيف بكيفيتهما البدن قال رحمه الله اقول ايضا ان الاعضاء منها ما هي قريبة المزاج من الدم اقول هذا اشارة الى تقسيم
آخر لها بحسب قرب مزاجها الى الدم وبعده عنه وبيان مقتضى كل منها فان ما يكون منها قريب العهد من الدم لا يحتاج في تغذيته له الى استحالات كثيرة
كاللحم فان الدم لكونه شابها له في لونه ومزاجه وقوامه اذا لاقاه يستحيل اليه سريعا ولذلك لم يجعل فيه تجاويف وبطون يقيم غذاءه فيها مدة
ثم يغتذي به والا يكون قريب العهد بالدم بهذه المثابة بل دونها كالاعصاب والاغشية يغتذي بها لما فيها من الرطوبات و يتعلى بواطنها في منافذ خفية

بعد

بعد استحالة اكثر وما يكون بعيد العهد منه كالرباط والغضروف يحتاج الى استحالة اكثر مما يكون ابعد في ذلك كالعظم الى اكثر بحيث يصير في استحالاته بالتدريج
شابها للجوهر ولذلك جعل له الجوف واحد يحوي غذاءه مدة يستحيل فيها الى مجانسه كما في عظم الساق والساعد او تجاويف متعددة اما ظاهرة
كما في عظم الفك الاسفل او خفية كما في غيره على ما يأتي تفصيله وكذا التي لم يكن فيها البعض واحرا في البعض متعددا ظاهرا او خفيا قوله وما كان من الاعضاء
كذلك اي ما كان منها بعيد العهد من الدم فلا بد ان يكون له تجويف او اكثر لانه يحتاج الى ان يعتاد اي يأخذ من الغذاء فوق الحاجة في الوقت ليحيله اي يحيل
شيا بعد شي ومثال ما هي في ان المخ هو ذلك الغذاء وهو مرجح للتوريس فانه قال ان باطن العظم تحتشي من المخ وظاهره من الرطوبات المبثوثة حوله وقال
ارسطاطاليس ان المخ فضلة غذاء العظم وشنع عليه جالينوس بانه لو كان فضلة لكان ينبغي ان يدفع وينقص لا ان يخزن ويصان ولانه لو كان كما في داخله
فضلة وغذاؤه من خارج وجب ان يكون ظاهره اشد تحللا من باطنه ليتمكن من جذب غذائه من خارج وقال الشيخ في الشفاء لا ينبغي للطبيب ان يشنع
على المعلم الاول بتلك الشناعة فانه يحتمل ان يكون فضلة من جهة الكون ومحتاجا اليه من جهة اخرى وما ذكر ان يصلح الجواب عن الاول فلا يصلح للثاني بل لو قيل
في الجمع بين القولين انه يجوز ان يكون فضلة غذاء ظاهره لا باطنه لكان انسب وقال القرشي قوله يحتاج ان يعتاد من الغذاء فوق الحاجة في الوقت ليحيله
الى مجانسه فيه اشكال لانه لو كان يعتاد في كل وقت اكثر من الكفاية لوجب ان يتزايد ما عنده من الغذاء دايما وهذا انما اورد عليه لو كان المراد بالوقت
كل وقت وليس كذلك بل المراد وقت الحاجة والاصح انه لا يكون بغي مستوقف للحاجة فاكثر من الكفاية بل اقل منها وحينئذ لا يلزم تزايده دايما
قوله والاعضاء القوية اشارة الى فائدة مناسبة لما تقدم وهي ان الاعضاء قد قال انها قوية وضعيفة اضافة تقسم اليها ويراد بالقوية ما يدفع
فضولها الى مجاورتها وبالضعيفة ما يقبلها كدفع القلب فضوله الى الابطين والدماغ الى ما خلف الاذنين والكبد الى الاربيتين والكبد في جلبها قوة على
ذلك وذلك ضعف انه لا بد ما يرد عليها من الغذاء ولا يمكن ان يكون ما يرد عليها في كل وقت على ما ينبغي كما ولا يقال بحصل منه فضلة بزيادة او تعجزها عن هضمه
لكراهتها له ويكثر ذلك بمرور الاوقات وحينئذ لو بقيت فيها محتبسة لتضررت وتضرر البدن كله بضررها وجب ان يكون بحيث تقوى على دفعها الى
اعضاء الاشاء ضررها البدن وان يكون تلك بحيث تقبل ما دفعتها اليها عاجزة كالمواضع المذكورة فسبحان الذي دقت حكمته في كل شيء وتحت قدرته كل شيء
وهو حسبنا ونعم الوكيل قال الشيخ الرئيس رحمه الله الجملة الاولى في العظام والمفاصل وهي ثلثون فصلا الفصل الاول قول كلي في العظام
والمفاصل اقول وانا العبد الضعيف محمد بن محمود الاملي ان علم التشريح من معظم اركان الطب اذ به يحصل الاطلاع على تركيب البنية وبغوا
الحكم والطبيب ينتفع به من وجوه الاول من معرفة ماهية الاعضاء واجزائها التي تتشابه او تتخالف فانها العمدة في العلاج لوجوب عناية مرض
جميعها فيما يستعمل من الادوية وقد يستدل بها كثيرا على موضع الآفة كما اذا اشتبه الرمل الخارج مع البول انه من الكلية والمثانة فاذا كان احمر
عرف انه من الكلية لانها لحمية الجوهر وان كان ابيض عرف انه من المثانة لانها عصبانية الجوهر بل على تخيفها كما تستدل بالقشور الخارجة بالقيء
على قروح في المعدة او المري وبالقشور الخالية عن البول مع وجع المثانة على قروحها وبالقطع اللحمية بخلاف الدم على انها اجزاء من الكبد الى
غير ذلك الثاني من معرفة هياتها واشكالها الطبيعية فانها اذا لم يكن عليها ولم يمكن ردها اليها لم يتوقع منها صدور افعالها على ما ينبغي ولا
تعاني فيه ويسعى في ردها اليها ان امكن وقد تستدل بها على موضع الآفة كما اذا اشتبه الورم الحار تحت الشراسيف اليمنى في الكبد او العضل فانه
ان كان كري الشكل او هلاليه عرف انه في الكبد لانها كذلك وان كان مطاولا او معترضا او موربا عرف انه في العضل لانه كذلك الثالث من معرفة مقاديرها
واعدادها فانها اذا زادت عليها او نقصت منها تفطن معروض آفة لها الرابع من معرفة مواضعها ومفاصلها فانها لو لم يكن فيها يمكن بذلك من
ردها اليها وقد يستدل بها على موضع المرض كما اذا اشتبه ان المغص في الامعاء الغلاظ او الدقاق فانه ان كان فوق السرة او في قربها كان في الدقاق
والا ففي الغلاظ الخامس من معرفة اوضاعها فانها ان كان منها وضعه على الاستقامة كالمعاء الصايم يعرف انه قلما يحتبس فيه شيء وما لم يكن كذلك كالقولون
كثيرا ما يحتبس فيه ومنه سمي الاحتباس الواقع فيه بالقولنج السادس من معرفة مشاركة بعضها مع بعض ومجاورتها فانه يحترز من استعمال ما يوجب ضررا او
والمجاور من الادوية داخلا وخارجا ويحتاط في اعمال اليد من البط والكي والقطع اذا احتاج اليها السابع من كونها ماسا المرض اوليا او على
الاول يمكن وقوع سدة فيها دون الثاني الثامن من معرفة مبادي شعب الاعصاب والاوردة والشرايين ومباعدتها ومقاديرها فانه يد برها من

مباديها بما يعرف وصول الغذاء اليها التاسع من معرفة افعالها ومنافعها لانه اذا عرفها لا يستهلها باطلها وان تغيرت استدل على آفة
منها وقد يستدل على موضع الآفة كما اذا كان شهوة الغذاء بحالها ولا يترتب عليها الهضم فانه يستدل على ان الآفة في اسافل المعدة وخصوصا في
طبقتها الخارجة لان فعلها الهضم وان كان بالعكس يستدل على انها في اعالي المعدة وطبقتها الداخلة فانه يحصر الضرر الحاصل منه فلا يكون عليه ما بعد
وقوعه لوم اذا عرفت ذلك فنقول الاعضاء على ما مر اما مفردة او مركبة وتشريح المركبة ذكره الشيخ في الكتاب الثالث بعرض ما عاما اليه على ما اشرنا
اليه قبل ذلك وما نحن بصدده ههنا هو تشريح المفردة مقدما العظام لكونها اكثر ما في البدن ودعامته ومستند سائر ما من الاعضاء وبها يظهر اشكالها
غالبا وكذا هو بها اتبعها الشيخ وقال القرشي انما قدمها لان كل عضو في عظم فان تكون عظمه متقدم على تكون جميع اجزائه ضرورة ان
شكله تابع لشكل عظمه ثم قال فان قيل كان ينبغي ان يبتدئ اولا بتشريح العضو الذي يتكون اولا وهو القلب او الكبد او الدماغ او السرة على اختلاف
الاراء قلنا معنى قولهم ان هذه الاعضاء تتكون اولا ليس ان خلقتها تتم قبل تمام العظام بل معناها ان ابتداء فعل المصورة هو في هذه الاعضاء
وفيه نظر اما اولا فلان كون شكل المركب تابعا لشكل عظمه لا يقتضي ان يكون تكونه مقدما على تكون سائر اجزائه واما ثانيا فلانه لم ذكر لو سلم
انما يتم في عضو ذي عظم لا فيما خلا عنه وانما ذكر معها المفاصل اذ العلم بتشريح العظام لا يتم بدون العلم بها وانما لم يتعرض لتعريفها للظهور و
عرف بعضهم العظم بانه عضو صلب مع صلابة الى الحد لا يمكن تثنيته والاسنان على هذا تكون عظاما ومن يعدها من الاعصاب
الغضروفية المزاج يقول هو عضو صلب ينتهي الى اجزاء مر والمفصل لغة موضع الانفصال ويقرب منه ما نقل عن ابقراط انه راس العظم المستدير
الذي يدخل في العظم الآخر فان ما ذكره هو موضع الانفصال وقال جالينوس المفصل تالف طبيعي للعظام وروي تركيب والتاليف اولى لانه
ضم شي الى شي منها مناسب فمراده بالتالف موضعه فان قال التالف طبيعي ليخرج تاليف العظام المكسرة وقال القرشي تعريف المفصل بالتاليف
ليس بصواب لانه ان اراد بالتاليف الفعل فليس ان اراد المفعول فليس بصواب ايضا وان اراد اسم الموضع فهو ما ذكرنا ويتناول الا المتوسط من عظمين
غضروف كمفاصل عظام الراس وما توسط بينهما غضروف واحد كعظام القص غضروفان كمفاصل اليدين والرجلين فان كل عظم منها على
راسه غضروف والتقاء بين الغضروفين لا بين العظمين لكنه غير مانع لان العظام الملتحمة بالطبع يصدق على جامعها انه موضع تاليف طبيعي مع انه ليس
بمفصل عند جالينوس لانه قال تركيب العظام على قسمين احدهما على جهة المفصل وهو الذي يكون اتصال احدهما بالآخر اتصالا يتم به الحركة وقال
الالتحام اي الطبيعي للعظام وقال اكثر الاطباء المفصل موضع التقاء العضوين التقاء طبيعيا وهو يصدق على موضع التقاء العظمين على سبيل
الالتحام وعلى موضع التقاء عظم او لحم او عصب وغير ذلك مع ان شيئا منها لا يسمى مفصلا بحسب المشهور والاولى فيه ان يقال موضع التقاء طبيعي من
العظام او ما شاكلها على وجه يتم به الحركة قال رحمه الله نقول ان من العظام اقول قسم الشيخ العظام باعتبار منافعها الى خمسة اقسام
الاول ما قياسه من البدن قياس الاساس كفقار الصلب فانها اساس البدن وعليها مبناه كالخشبة التي توضع اولا في وسط السفينة ممتدة في
طولها ثم يوصل بها جانباها الا انها لما اريد بها القوة والثبات بدون انعطاف واثناء لم يكن قطعة واحدة وفقار الصلب جعلت قطعا ذات
مفاصل ليمكن الانثناء والانعطاف الى قدام وخلف والى الجانبين لاحتياج الانسان الى ذلك الثاني ما قياسه قياس المجن للبدن كعظم اليافوخ
فان الدماغ لما اقتضى الحكمة ان يكون موضعه في اعلى لكون الحواس بمنزلة الطلائع للبدن وكان جوهره لينا شديد القبول للضرر احتيج ان يكون
عليه ما يحفظه كالمجن وهو اليافوخ وما هو عليه وخصه بالذكر مع اشتراك غيره فيه لانه في معرض التمثيل وهو اظهر فيه فعظام الراس لحراسة الدماغ
كحراسة الاضلاع للقلب وما معه الا ان عظام الراس جعلت متصلا بعضها ببعض من غير فرج بخلاف الاضلاع لامرين احدهما زيادة التوثيق
والاحتياط فيما ليس بمرصد المحفوظ وثانيهما ان حركة الانبساط والانقباض التي لاعضاء التنفس تحتاج الى العضل فوجب ان يكون بين الاضلاع وعظام
الصدر فرج تتخلل منها العضلات الثالث ما قياسه قياس السلاح الذي يدفع به المؤذي عن مصادمته كالسناسن وهي على ما ظهور الفقرات
كالشوك فانها تمنع اذى ما يصادم الفقرات بعنف وانما احتيج اليها لان الفقرات موضوعة من خلف بعيدة عن حراسة البصر وكثيرا ما يصل اليها ما لا
تستعد به فاحتيط في صيانتها بها الرابع ما هو حشو ما بين فرج المفاصل مثل العظام السمسمانية وهي عظام صغار تجعل من السلاميات

وهي

وهي عظام الاصابع والفارقة في وضعها بينها منع الآخر اذ الذي يتخرق من ملاقاة احد العظمين المتحركين للآخر اذا لم يمكن ان يكون بينهما غضارف
ليلا ينقل قال القرشي الظاهر عندي ان هذه العظام لا وجود لها والحق ان التعويل في ذلك على قول المشرحين الخامس ما هو معلق
للاعضاء التي تحتاج الى علاقة كالعظم اللامي لعضلات الحنجرة واللسان وانما وجب ان يكون ذلك عظما لان فعل العضل انما يتم بالتقلص اجلا
للعضو والانبساط المرخي للوتر حتى ينبسط العضو المتحرك وانما يكون هذا التقلص جاذبا للعضو اذا كان العضل متشبثا بجرم صلب اذ لو كان
لينا لانتقد بعد غلبة ثقل العضو الذي يراد تحريكه بالعضل ولو كان غضروفا لانعطف عند قوة التقلص وربما انقطع ان لم يكن له مزيد
ثخن وان كان لم يحتمل الموضع وقد نذكر لها بحسب المنفعة اقساما آخر لم يذكرها الشيخ منها ما يكون كالمنخل والدهليز لما ينفذ من داخل الى
خارج او بالعكس كعظام الانف فانه منفذ لفضول الدماغ المندفعة الى خارج وللهواء المنجذب عند الاستنشاق الى داخل ومنها ما هو مانع
العضو الذي يمنع ميل البنا كالعظم الوتدي لعظام الفكين فانه يمنعها عن الميل الى داخل وكذا عظم العقب فانه يمنع ميل البدن كله عند القيام الى
خلف ومنها ما هو لتحسين الخلقة كعظام الزوج فانها تمنع وقوع فرج هناك لئلا يكون سطح ما عليها احنا قوله وجملة العظام هذا تقسيم
آخر بحسب ما لها من التجاويف والمسام اعلم ان جملة العظام مشتركة في انها دعامة للبدن وبها قوامه لان سائر الاعضاء يستند اليها وتنقل بها
ولولا انها كان التركيب واهيا والتركيب للبدن وحينئذ كان المناسب ان يكون كلها مصمتة ليكون اقوى لكن لما لم يكن لها بد من الغذاء وجب
ان يكون لها طريق في جرمها من فرج وتجاويف وحينئذ اما ان يكون لمجرد الدعامة او الوقاية او الدعامة مع الحركة او لها مع غيرها فما كان الحاجة اليه
للدعامة فقط كالفقرات والعظم الوتدي او الوقاية فقط كعظم اليافوخ خلق بلا تجويف وفرج محسوسة واكتفي فيه بالمسام ليكون اصلب وكذا
ما كان منها صغيرا جدا وان لم يكن الحاجة الى صلابة قوية كالعظام السمسمانية بل الانملة فانها لصغرها لما امكن وصول الغذاء اليها بسهولة اكتفي
فيها بالمسام ايضا وما كان الحاجة اليه للدعامة مع الحركة والحركة تقتضي خفته فان كانت الحاجة الى توثيقه اكثر من خفته اكتفي فيه بتجويف واحد
في وسطه كعظم الساق واما الاكثر فتجويف واحد فليكون مع خفته قويا ولا يصير بكثرة الفرج رخوا وانما جعله في وسطه فليعدل تسليم الغذاء
ولانه لو مال الى جهة لضعف جرم العظم من تلك الجهة وكان مهيئا للانكسار وانما ملي حشوه بالمخ ليكون غذاء مناسبا لقربه معدا له وليرطبه
حتى لا يتيبس بتخنقه الحركة ولكونه مع كونه مجوفا كالمصمت ثم توسيع التجويف وتضييقه بحسب الحاجة الى الوقاية فقليلا اشتدت الحاجة الى الخفة
اكثر كثر فرجه كعظم الفك الاسفل فانه لشدة الحاجة الى حركته وجب ان يكون خفيفا ليسهل تحريكه وما كان الحاجة اليه مع الدعامة غير الحركة
زيد في فرجه لزيادة الخفة كالعظام المشاشية وهي عظام موضوعة حذاء ثقبتي الانف لينة كثيرة التجاويف اخفت من المشاش وهي
ارض لينة وخلقت ذات تجاويف كثيرة كالمصفاة وبها يتم ايضا الامور منها ان يمكن اجزاؤها من سهولة استعمال الغذاء مع شدة حاجتها
الى الخفة لئلا تنقل الى الدماغ ومنها ان يكون نافذا لاجزاء الهواء الحاملة للرائحة المستنشقة من خارج الى داخل ادراكها او للفضول المدفوع
من الدماغ الى الخارج ليسهل اندفاعها ومنها ان يعدو فيها من النسيم قدر صالح لترويح الدماغ ولما كان حاجة ادراك الرائحة الى تخلخل هذه
العظام اكثر من حاجة ترويح الدماغ لان الترويح قد يحصل وان كانت المنافذ فيها ضيقة ونفوذ الهواء قليلا قليلا بخلاف ادراك الرائحة
فان الحاسة انما يدرك المحسوس اذا ورد منه في وقت واحد قدر يعتد به ولم يتعرض الشيخ لامر الترويح بل اقتصر على ذكر الرائحة قوله
والعظام كلها متجاورة متلاقية تقسيم آخر لها بحسب المفاصل وتقريره ان البدن على ما عرفت لم يمكن له بد من عظم يتقوى به سائر الاعضاء ولم يمكن
ان يكون العظم واحدا لانه يتعذر عليه الحركات المختلفة بل لا بد ان يكون متعددا وحينئذ لو لم يكن بين ذلك تجاور وتلاق او كان ذلك بدون
ربط واحكام لكان التركيب واهيا فاقتضت الحكمة ان لا يكون شي من العظام وما يليه مسافة كثيرة بل يكون كلها متجاورة متواصلة اما بواسطة
كان يكون بين العظمين فرجة يسيرة يملاها لواحق غضروفية او شبيهة بالغضروف كالعظام السمسمانية فانها خلقت هنالك للمنفعة التي للغضاريف
وهي ان يحسن بها تجاور المفاصل ولا يسرع ملاحكة الاخر او بغير واسطة كان يكون المفصل بحيث لا يحتاج الى اللواحق الغضروفية او الشبيهة بها لان
عظمي ذلك المفصل لا يتحركان الارتعاش فلا يحتك احدهما بالآخر كالفك الاسفل فانه من عظمين يجمع بينهما تحت الذقن مفصل على ما يأتي وقد يجعل المفصل

ماهو عند جالينوس المعروف انه يحصل اتصال احد العظمين بالآخر اذا لم يتم تحريكه بدونه ولا مشاحة في الاصطلاحات ولما كان المجاورة اعم من الملاقاة
والمواصلة جعلها موردا للقسمة وقسمها الى ثلثة اقسام الاول ما يكون المجاورة بينهما تجاور منفصل سلس وهو ما لاحد عظميه ان يتحرك بدون الآخر
كمفصل عظام الرسغ والمشط في الكف او مفصل ما من عظمين من عظام المشط الثالث ما يكون التجاور بينهما تجاور منفصل موثق وهو ما لا يكون لاحدهما ان يتحرك
بدون الآخر اصلا مثل مفصل عظام القص اي ارس الصدر وهي عظام سبعة تتصل طرفاها بالاضلاع السبعة من كل جانب وهذا المفصل اي الموثق
على ثلثة اقسام الاول مركوز وهو ما يكون لاحدهما زيادة وللآخر نقرة يركز فيه تلك الزيادة ارتكازا محكما بحيث لا تتحرك فيها كارتكاز الاسنان في منابتها
الثاني مدروز وهو الذي يكون لكل منهما تحازيز وهي الفرج الواقعة بين الزوائد من الثابتين واسنان وهي الزوائد الثابتة كالمنشار اذ لم تحازيز
واسنان فيه تهندم اسنان احدهما في تحازيز الآخر وبالعكس كما يركب الصفارون صفائح النحاس بعضها في بعض بعد احداث التحازيز والاسنان فيهما
وهذا الوصل منها بالدروز الثالث ملصوق اما طولا كما في مفصل عظمي الساعد فانهما ملتصقان طولا وقال القرشي اللصوق منهما بل منهما خلاف
ظاهر ويمكن ان يختلف الحال بحسب الاشخاص فيصح القولان او عرضا كما في بعض الفقرات السفلى من فقار الصلب لا في مفصل الفقرات العليا منها اذ منها
مفاصل غير موثقة على ما ياتي واعلم ان المثال الذي ذكره للمفصل الموثق اي عظام القص يجوز ان يجعل من الملصوق طولا باعتبار لصوق بعض تلك
العظام ببعض ومن الملصق عرضا للصوق راس كل منها في طرفيه بالاضلاع هذا تقرير ما ذكره الشيخ وقال جالينوس اتصال احد العظمين
بالآخر ان كان اتصالا تتم به الحركة سمي بالمفصل وان كان اتصالا لا يتم به الحركة سمي بالالتحام والمفصل نوعان موثق وهو الذي لا يكون حركته بينة وسلس
وهو الذي حركته بينة والاول ثلثة انواع احدها السان وهو تركيب على نحو مداخلة اسنان منشارين احدهما في الآخر والثاني ما كان بالتيام على خط
مستقيم مثل تركيب زندي الساعد وقصبتي الساق والثالث ما كان احد العظمين مغروزا في نقرة الآخر مثل تركيب الاسنان في الثقب التي
تكون هناك واما المنفصل السلس فهو ايضا على ثلثة انواع احدها ان يكون في طرف احد العظمين نقرة غايرة وفي طرف العظم الآخر راس مستدير فيه
طول ينغرس في تلك النقرة ويدور فيها ويقال له المعرق والثاني ان يكون النقرة لا غور لها والراس لا اشراف له ويقال له المطرق والثالث ان يكون
من كل واحد من العظمين شيء داخل في الآخر مثل المنقار ويقال له الداخل واما الالتحام فنوعان الاول ان يلتحم عظم على عظم من غير
شيء يصل بينهما الثاني ان يصل بينهما شيء آخر وذلك اما العصب او الغضروف او اللحم ولا يخفى ان ما ذكره الشيخ انسب لان المفصل الموثق تسميته على ما ذكره
ما لا يتم به الحركة فكان حقه بالالتحام اولى قال رحمه الله الفصل الثالث في تشريح القحف اقول القحف قد يراد به جميع عظام الراس حتى
ان العظم الوتدي ايضا يعد منه ولذلك الاكثر يعدونه من عظام الفك الاعلى ويراد به عظما اليافوخ اللذان هما بمنزلة السقف للراس وهو المراد
ههنا لانه يقتصر فيه على تشريح عظمي اليافوخ والدروز التي تحيط بهما مع ان بيان منافع عظامه يشعر بان المراد هو الاول لان تلك المنافع انما
هي لجميع عظام الراس فليعرف ذلك واعلم ان منفعة عظام القحف هي انها جنة للدماغ تستره وتقيه عن المصادمات والآفات الخارجية كضرر
الحر والبرد المفرطين وهو ظاهر لكن هذه المنفعة لما كانت تحصل بخلقه عظما واحدا ايضا كما تحصل بخلقه قبايل كثيرة وعظاما متعددة
بل لو كان عظما واحدا لكان اقوى من ان لم يخلق عظما واحدا المنافع ينقسم الى جملتين اي قسمين وعبر عنهما بجملتين نظرا الى اشتمال كل قسم من الاقسام
الجملة الاولى بالقياس الى العظم نفسه بدون ملاحظة غيره والاخرى بالقياس الى ما يحويه اما الجملة الاولى فهي منفعتان احدهما انه ان عرض
للقحف في جزء منه وفي بعض النسخ في جزء منه آفة من عفونة او شواء او كسر لا يعم اجزاؤه ولا يسري الى غيره بل اذا انتهى الى موضع الوصل بينه وبين
غيره وقف هناك بخلاف ما لو كان عظما واحدا اذ حينئذ لم يمكن من سريان الآفة مانع الثانية ان اجزاء الراس لا بد فيها من الاختلاف
بالصلابة كالعظم الوتدي واللين كمقدم عظمي اليافوخ فانه لشدة لينه ينغمز في سن الحداثة باد في ثمر ويتخلخل كاليافوخ كله والنكان(?)
كالحذاء الذي يمنعه ويبرزه فانها عند شبا الاذن يجب ان يكونا الكثف اصلب الوهم كالحذاء المعدوم الغليظ كالموخر كل ذلك لما اتاه
عن ترتيب اذا وجب اختلاف اجزائه في هذه الامور لم يكن من عظام ليكون سهلا قبول كل منها غير مبدا الآخر فان ذلك ارفق بالعرض وابعد من الخلل
وقال القرشي انما الحذاء ان يكون الجميع عظما واحدا لامرين احدهما انه لو كان عظما واحدا لكان الجزء اللين منها التتبول الآفات لانه سهل التتبول واذا

عرضت له تهيا جميعه للانفعال وثانيهما لو كان ذلك العظم محدودا لما يكون العظام الزندين والساقين ونحوها الواحق بل كان يخلق كل واحد من
تلك العظام قطعة واحدة لانها تحتاج ان يكون قوية فلو جاز ان يكون عظما واحدا لما كثرت اجزاؤها لان ذلك مما يضعف جرمها وحيث لم تخلق
قطعة علم ان ذلك مع اختلاف الاجزاء في الصلابة واللين لما لا يحتمه ضعفان اما الاول فلان تهيا الصلب لقبول الآفة ممنوع واما الثاني
فلان خلق تلك العظام قطعة انما كان لحمود الوهم تعلق بتعدد اجزائها عرض آخر غير القوة اما الجملة الثانية اي التي بالقياس الى
ما يحويه عظام الراس المنفعة التي تتم بالشؤون اي الدروز التي بين العظام وهي اربع منافع الاولى ان الدماغ يكثر فيه الابخرة
الغليظة لبرودته ورطوبته ويمتنع نفوذها في العظم بنفسه لغلظها ولو نفذت فيه لانسدت وتتلبد الحواس وتفسد الافكار فوجب ان يكون
لخروجها منافذ وطرق يخرج عنها اذا تحللت بسهولة وينقى الدماغ وهذه منفعة الشؤون بالقياس الى الدماغ نفسه اي مخصوصة به الثانية
ان الراس لا بد ان يكون بحيث يخرج من الدماغ الياف العصب وينبت في اعضاء الراس لتادية الحس وهذه منفعة الشؤون يختص بما يخرج
من الدماغ وهو ان يكون له طرق للنفوذ منه واليها اشار بقوله ومنفعته بالقياس الى ما يخرج من الدماغ من ليف العصب التي ينبت في اعضاء
ح الراس ليكون لها طرق واثبت الليف باعتبار شبهها واشبابها الثالثة انه لا بد ان يكون بحيث يدخل فيه العروق ويشرب منه الدماغ بالروح
الطبيعي والحيواني الرابعة ان الدماغ مجلل بغشائين رقيق يليه وصفيق يلي العظم لئلا يماس الدماغ جوهر العظم ولا يتاذى اليه الآفات
ولئلا يكون الشيء الذي يحس ملاقيا للعظم بلا واسطة وهو بعينه الذي يحس ملاقاته للدماغ بلا واسطة والصفيق منهما يسمى بالحجاب الغليظ والام
الغليظة وهو لا بد ان يكون منفصلا عن الدماغ مرتفعا عنه لئلا يثقل عليه وذلك انما يكون بان يتشبث منه اجزاء بالقحف بحيث يتعلق فيه ويعتمد
استحكام ارتباطه به فظاهر ان ذلك لا يتم الا بالشؤون والا لزم ان يكون في عظم واحد ثقب كثيرة يضعف بذلك جدا وكان في معرض الآفات
وهاتان المنفعتان مشتركتان بين الدماغ احديهما بين الدماغ وبين ما يدخل اليه والاخرى بين الدماغ ايضا وبين الحجاب الغليظ ولذلك قال
ومنفعتان مشتركتان بين الدماغ وبين شيئين آخرين ومعنى قوله احديهما بالقياس الى العروق والشرايين ومنفعة ثانية بالقياس الى
الحجاب انهما بعد اشتراك الدماغ فيهما احديهما بالقياس الى العروق والشرايين والاخرى بالقياس الى الحجاب واحد الشيئين العروق والشرايين
والآخر الحجاب اما اشتراك الدماغ والعروق والشرايين فيها فهو ان ياتي الى الدماغ الروح الطبيعي والحيواني وان يكون للعروق والشرايين طرق
ومسالك واما اشتراك الدماغ والحجاب فهو ان لا يضغط الدماغ عند تزيده في جوهره او في حال انبساطه سيما عند انصباح الشديد وان
يستند الحجاب ويستحكم ارتباطه بالقحف ويتشظى من الخارج من اجزائه ما ينتج منه الغشاء المجلل للقحف ووقع في اكثر النسخ بدل قوله بين
الدماغ وبين شيئين آخرين وقال القرشي النسخة الاولى هي الصحيحة لان انطباع العظام وما يدخل من الاوردة والشرايين ويخرج من
الاعصاب لا تعلق له في العظام البتة وهذا ليس بشيء لان ما يخرج من الاعصاب تخرج العظام بان يشتمل عليه على ما صرح الشيخ في اول الكتاب الثالث
ودخول ما يدخل من طرق الشؤون لانها ينفعها في استحكامها ثم ان الجملة الثانية انما هي في المنافع المعتبرة بالقياس الى ما يحويه العظام لا انها
وحينئذ لا يصح حمل انطباع على العظام ايضا بل الحق ان المراد بانطباع الدماغ لان كل قطعة منه طائفة لاختلافها في الصلابة واللين والتي
بينها قال رحمه الله والشكل الطبيعي للراس وفي بعض النسخ لهذا العظم اي عظم القحف اقول الشكل الطبيعي ان يكون مستديرا لامرين
هما منفعتان احديهما بالقياس الى داخل اي ما يحويه وهي ان الشكل المستدير اوسع الاشكال وما هو اوسع لما يحويه اما انه اوسع الاشكال فلما
ثبت في علم المساحة ان جسما مستديرا او مضلعا اذا تساويا في مساحة ما يحيطهما يكون داخل المستدير اكثر مساحة من داخل المضلع واذا كان
كذلك كان لا محالة اوسع ولكن لم يكن المربع اوسع من المثلث والمخمس من المربع والمسدس من المخمس للقرب من الاستدارة واما انه اوسع بما
يحويه فلانه حينئذ لا يضغط لاتساع مكانه سيما عند ازدياده والاخرى بالقياس الى خارج اي خارج ما يحويه وهو نفس العظم فانه اذا
كان مستديرا لا ينفعل عما يصادمه مثل انفعال ذي الزوايا وذلك لانه لتساوي جوانبه لا يكون عروض الانكسار من جهة اولى من عروضه من جهة اخرى
ولان ملاقاة ما يصادمه يكون بجزء اقل من ملاقاة غيره لاقتضاء الكرة ذلك قوله وخلق الى طول اي الراس او هذا العظم مع ان شكله الطبيعي

الاستعارة ليس تمام الاستدارة بل طولها لا الى طول الغاية اخرى وهى ان الازواج السبعة التى هى منابت الاعصاب الدماغية موضوعة على طول
الراس وهو ما بين مقدمه الى مؤخره ويطول الدماغ ايضا بحسب الطول فوضع كل زوج بعد آخر من البطن المقدم الى المؤخر بحيث اذا عد ما وقع
منها فى الطول يكون سبعة واذا عد ما وقع فى العرض يكون اثنين ويجب ان يكون وضعها كذلك لان كلا منها منشا الاعصاب يناسب خروجها
منه على ما ياتى وحينئذ لو لم يكن وضعها كذلك لانضغطت ولم يكن خروج ما يخرج بتلك النسبة قوله وللنتوان النتو الارتفاع والخروج عن
موضعه اى الشكل الطبيعى للراس نتو الى جانب قدام ونتو الى جانب خلف وفايدتهما ان يكون الوقاية للاعصاب المنحدرة هناك بسبب تحدبها
اتم ومكانها اوسع وينبغى ان يكون النتو المقدم اعظم لان ما يحيط به الدماغ يكون اكثر لان مقدم الدماغ للحس ومؤخره لحفظ المعانى ولذلك من فقد
له هذا النتو يقل حفظه بل قد يفقد والمحسوس انما يستقر على ما ينبغى فى ماله زيادة قدر كما شاهد فى المرآة والمعانى لا يحتاج الى ذلك قوله ومثال
هذا الشكل اى الشكل الطبيعى للراس يكون بحسب تركيب عظم اليافوخ الى الجدران دروز ثلثة حقيقية ودرزان كاذبان لاجل تركيب
جميع عظام الراس اذ حد بعد على حد ذلك والمراد بالدرز الحقيقى ما يكون بمداخلة زوايد كل من العظمين فى حفرة الآخر منشارية دخل كل منها
فى الآخر والكاذب ما لا يكون كذلك بل يكون كالملتزق ولذلك يسميه بعضهم درزا قشريا وبعضهم لزاقيا والاول من الدروز الحقيقية درز من قدام مشترك
بين عظم اليافوخ والجبهة ويتقوس طرفاه الى الصدغين وهو قوسى هكذا ويسمى الاكليلى لانه عند منتهى الاكليل اذا وضع على الراس او على شكله
ومنه يخرج محاذات البطن المقدم ودرز مستقيم يمر بوسط الراس منصفا له طولا ومنه يخرج اكثر الابخرة الدماغية خاصة ما يكون فى وسطه ويقال له
وحده درز سهمى لكونه كالسهم وسط القوس وهو متصل بوسط الاكليلى سفودى منسوب الى السفود الذى يشوى به اللحم ويصير شكله حينئذ كشكل
قوس يتقوم فى وسطه خط مستقيم كالعمود هكذا والثالث درز مشترك من الراس من خلف بين قاعدته وهو على شكل زاوية يتصل
بنقطتها اى نقطة ملتقى الزاوية طرف السهمى والمراد بالراس عظم اليافوخ خص به لكونه فوق الجميع كما قال الراس الحجر الاعلاء وبالخلف مؤخر الراس
وبقاعدته العظم الوتدى لانه قاعدة الراس واشتراك مؤخر عظم اليافوخ مع جدار المؤخر وان كان ظاهرا لكن لما كان منتهى طرفاه الى العظم الوتدى
وهو قاعدة الراس نسب اليه والمراد بنقطة الزاوية نقطة فى محدب اللامى اذ عند ملتقى ضلعيه يحدث لا محالة زاوية حادة والنتو المؤخر حيث
هو اصغر لا يكون هذا الدرز على هيئة محدث الكرة كما كان الاكليلى لم يكن اعلاه اقل انفراجا منه لاسفله لاحتياجه الى سعة لاجل نفوذ النخاع منه
فيكون على هيئة ضلعى المثلث والخلاف الواقع فى هذا الدرز يكون اقل لانه احدر الى اسفل وشان البخار التصعد ويكون ميله نحو الدرز من المقدم
اكثر وهذا الدرز يسمى باللامى لانه على شكل اللام فى كتابة اليونانيين وشكله مع اتصاله بما تقدم يكون هكذا واما الدرزان الكاذبان
فهما الآخذان فى طول الراس على موازاة الدرز السهمى من الجانبين مشتركين بين عظم القحف والجدار الذى فى جهة كل منها يمنة ويسرة وهما لا ينفذان فى
العظم تمام الغوص اى على سبيل الاستدخال على ما عرفت الا انها فى الظاهر دون الباطن والا كان الجداران الطرفان من عظم اليافوخ والحكمة
فى جعل هذين الدرزين على وجه اللزوق دون الاستدخال والتداخل بعضها فى بعض ان يتسع عند كثرة الرياح لانها ممتدة واكثر تهيئا لما يكون الى
يمين الراس وشماله لان ما بين قدامه وخلفه متسع فلا ضيق عليها المكان ويعينها على الفتح حركة الابخرة الى فوق لان عظم اليافوخ مائل كما الى فوق
فيسهل الانفتاح من الجانبين واذا اتصل هذان الدرزان بالمتقدمة اجتمع منها الشكل هكذا وهذا هو الشكل الطبيعى للراس واما
الاشكال الغير الطبيعية فثلثة الاول ان لا يكون له النتو المقدم فيفقد له الدرز الاكليلى ويختل الحواس والافكار والثانى ان يفقد له النتو
المؤخر فيفقد له الدرز اللامى ويختل الحفظ والذكر والثالث ان يفقد له النتوان فيفقد الاكليلى واللامى جميعا واذا فقد احتمل ان يكون للراس طرفين
درزان على هيئة الاكليلى واللامى او على الاستقامة وان لا يكون فيصل عظم اليافوخ فى المقدم بالفك الاعلى وفى المؤخر بالعظم الوتدى بلا توسط
جدار وقال القرشى انما يفقد هذان الدرزان الى فقد النتوان لان هذين الدرزين انما خلقا لاجل زيادة الطول فاذا انتفت هذه الزيادة
وجب ان يفقدا او واحدهما ان يفقد احدهما ولا كذلك الدروز الاخر اما المستقيم فلانه ضرورى فى تحلل الابخرة والرياح المتصعدة واما القشريان
فلتمكن انفتاحهما عند الافراط فى كثرة الرياح والابخرة وكانت الحاجة الى هذه الدروز الا الزيادة نظرا بخلاف الاكليلى واللامى فاذا فقد النتو

المقدم

المقدم كان اليافوخ فتحتها الى عظم الفك الاعلى واذا فقد النتو المؤخر منها الى حيث ينتهى الآن الجدار الذى فى تلك الجهة وفيما ذكر نظر لان فائدة
الدرزين لا تنحصر فى زيادة الطول حتى اذا فقدت يجب ان يفقد الدرز بل الحق هنا التعويل على قول المشرحين قوله قال فاضل الاطباء
الى آخره اى لما وجب ان يكون الشكل الطبيعى منه مائلا الى الطول لمكان بطون الدماغ وان يكون له من الدروز الحقيقية درزان فى العرض احدهما فى
مقدمه وهو الاكليلى والآخر فى مؤخره وهو اللامى ودرز فى الطول وهو الوسطى فاذا فقد النتوان واستوى الطول بالعرض لا محالة امتساوى البعد
فى الطول والعرض على شكل كرة او نقص الطول او يزيد العرض فانها اولى فكيف يكون حال الدروز فقال جالينوس انه اذا لم يبق على ما كان
حتم يعين ان يكون متساوى البعد مع تساويه فى العدد ان تساوى فى قسمة الدروز وقد كان درز الطبيعى للطول درز وللعرض درزان
فينبغى ان يكون هنا للطول درز وللعرض درز وان يكون الدرز العرضى فى وسط العرض من الاذن الى الاذن كما ان الدرز الطولى فى وسطه
فيكونان متقاطعين على زوايا قائمة هكذا ولا يمكن ان يكون للراس شكل رابع وهو ما يكون الطول انقص من العرض والانقص من بطون الدماغ
او جرم شئ لنقصان محله وذلك مضاد للحيوة مانع من جهة التركيب مؤد الى اختلال افعال القوى النفسانية وصوب قول مقدم الاطباء ابقراط
فى ان اشكال الراس اربعة احدها طبيعى والثلثة غير طبيعية وهذا الكلام من اوله يجوز ان يكون استحسانا منه لما قال جالينوس ويجوز ان يكون
تعريضا بانه ليس على ما ينبغى اما اولا فلانه لم يتعرض للدروز من المشرحين واما ثانيا فلان نقصان الطول لا يقتضى نقصان جرم الدماغ لانه يزيد بزيادة العرض
واما ثالثا فلان استصواب قول ابقراط فى جعل اشكال الراس اربعا انما يصح اذا لم يلزم من نقصان عدد المتوالى مطلقا لجواز ان يكون خروجه
الطبيعى من بابه تنوى فى احد الطرفين او فى كليهما او من بابه وضع الاجزاء كان يكون احد النتوين او كلاهما مائلا الى اليمين او اليسار الى غير ذلك
قال رحمه الله الفصل الثالث اقول اختلف المشرحون فى عظام الراس فقال بعضهم انها بعد عظم اليافوخ اثنا عشر الجداران الحجريان
وهما اللذان يمنة ويسرة والجدار المقدم المسمى بعظم الجبهة وهو عظمان عندهم والجدار المؤخر وهو عظمان ايضا عندهم وقال بعضهم انها بعد
عظمى اليافوخ عشر وهو لا يعدون عظم الزوج اثنين وقيل انها تسعة والجدران عند هذا القائل ستة وعظام الزوج اربعة ايضا والوتدى
واحد وقيل انها ثمانية الجدران وهى اربعة وعظام الزوج وهى اربعة وقيل انها سبعة الجدران الاربعة والوتدى وعظما الزوج وقيل
هى ستة الجدران وعظما الزوج وقيل خمسة الجدران الاربعة والعظم الوتدى وقيل انها اربعة الجدران الاربعة فقط ولما كان المشهور
العظم الوتدى منها لان الجدران لا تقوم الا به قال الشيخ للراس بعد هذا اى بعد عظم القحف خمسة عظام اربعة منها كالجدران يمنة ويسرة
وقدام وخلف وواحد كالقاعدة وهو العظم الوتدى لان الجدران موضوعة عليها كالقاعدة للبيت وهى اساسه والجدران خلقت اصلب
من عظم اليافوخ لان الصدمات والسقطات من الجوانب عليها اكثر ولان الحاجة الى تحلل جرم اليافوخ اهم لامرين الاول ان ينفذ
فيه البخار المتحلل وينقى الدماغ الثانى ان لا يثقل على الدماغ هكذا قال وفيه نظر لانه خلق على وجه لا يلاقيه فكيف يثقل عليه اللهم الا ان يكون
المراد انه اذا كان بحيث لا ينفذ فيه البخار يتقرع فى الدماغ ويثقل عليه فان ذلك اذا كان من جهته فكانه يثقل عليه لكنه يرجع الى الاول والجدار
المؤخر خلق اصلب من غيره لانه حيث هو غايب عن حراسة الحواس احتمال الضرر من الصادمات فيه يكون اكثر والمقدم بريد حاسة البصر فيحفظه
من الصادمات والجدار المقدم هو عظم الجبهة وحده من فوق الدرز الاكليلى ومن اسفل درز يبتدى من طرف الدرز اللامى ويمر منتهيا
الى الاكليلى لكن الدرز لا يكون موازيا للقشرى هذا الجدار شكله شكل مثلث بل يصير كضلعى مثلث يحيطان بزاوية ويكون درز القشرى وترهما
ومن قدام جزء من الاكليلى وهو منتهاه من اليمين واليسار ومن خلف جزء من اللامى وهو منتهاه كذلك واما الجدار الرابع اى المؤخر فيحده من فوق
الدرز اللامى ومن اسفل الدرز المشترك بين القحف والعظم الوتدى وقد عرفت وجه تخصيص الاشتراك بينه وبين القحف وهذا الدرز يصل
بين طرفى اللامى لا محالة وفى بعض النسخ بين الراس والعظم الوتدى فالمراد بالراس خلف الراس فيكون هو عظم القحف على ما عرفت واما
قاعدة الدماغ فهو العظم الذى يحمل سائر عظام الراس ويقال له الوتدى لان سائر عظامه تنتهى به ويجعله قاعدة لان الراس تثبت من الدماغ
وهو اساس له وكانه اساس له ومتصل طرفه المؤخر بالجدار الرابع بدرز ينتهى فى الجانبين الى الدرز اللامى والمقدم الى الفك الاعلى وهو

وبعضهم عد عظم الزوج ... عظم القحف ... عندهم
والعظم الوتدى ... عظما عندهم

الى الشكل صلب في الغاية وفي خلقه صلبا منفعتان احديهما انه حامل لعظام الراس والصلابة تعين على ذلك والثانية انه موضوع تحت فضول
يصب اليه ايها وتصعد ايضا فيكون في معرض الانكسار والعفونة والصلب اقبل لهما قوله وفي كل واحد الى آخره اشارة الى تشريح عظام الزوج
وهي اربعة عظام في كل واحد من جانبي الصدغ عظمان ومنه وقعت التسمية بالزوج وبينهما درز خفي لخفائه تعديهما بعضهم واحدا وهما موضوعان
تحت عضل الصدغ في طوله على الوراب وذلك لانهما خلقا لستر عصبة تارة في الصدغ وموضع العصب كذلك وانما خلقا صلبين لان تلك العصبة لقربها
من الدماغ لينة فوجب ان يكون ساترها قويا على مقاومة المصادمات لا يقال ان الفصل في تشريح عظام الراس وصرح بانها خمسة الجدران والقاعدة
فكيف يذكر عظام الزوج فيه لانه قال في تشريح ما دون القحف وهذه العظام مما دون القحف ولا يرد عظام الفكين والانف وغير ذلك لانها ليست
من عظام الراس بالاتفاق فهذه يعد بعضهم من عظامه وانما لم يجعل الشيخ من عظامه لان الراس بالحقيقة ما يصلح الاحاطة بالدماغ قال
رحمه الله الفصل الرابع في تشريح عظام الفكين والانف اقول لما كان تشريح هذه العظام بحسب الكمية والشكل يتبين بمعرفة عدد الدروز
الواقعة فيها تعرض لبيانها واما ذلك واما عظام الفك والصدغ على ما في اكثر النسخ مع ان عظام الصدغين ومر ذكرهما لان الفك الاعلى يقال
له فك الصدغين ايضا لكونهما طرفي الفك من الجانبين والسبب في تكثير عظامه ان بعض اجزائه لابد ان يكون رقيقا متخلخلا كالعظام التي تحت الانف
حتى اذا انحدر فضول الدماغ الى هناك سهل تحللها وبعضها لابد ان يكون غليظا صلبا كعظم الوجنة لان للاضراس التي تكون فيه وغير الغلاظ الصلب يعرض
له ما له الانه سريعا ولم يحتمل حجر يليق مثلها ولو كان العظم واحدا تطرقت اليه الوهن وعم الآفة والفك الاعلى حده من فوق درز مشترك بينه و
بين الجبهة مار على الاستقامة تحت الحاجب من الصدغ ومروره تحت الحاجب انما يكون اذا كان الانسان مستلقيا وجعل سيقيا لكون اقصر فيكون
ما يومنه من التركيب اقل والعروق الداخلة في شعبه اكثر لانه في مقدم الدماغ حيث كثرة الفضول واعتبارها ولذلك يكون عليه شعر الحاجب
وكلما كان خلله اوسع كان الشعر اكثر ولذلك اذا يبست العظام في سن الشيخوخة والشيخ خلله بطول الشعر بحدة ومن جهة درز يمر على منابت
الاسنان موازيا للاول ومن الجانبين الى العين واليسار درز ياتي من ناحية الاذن مشترك بين الفك الاعلى وبين العظم الوتدي من طرفه الذي هو
وراء الاضراس الى ان يصل الى الصدغ وذلك لان احد طرفي هذا الفك الذي الى الخارج هو وراء الاضراس والاخر الذي هو الى الداخل منتهاه عند
الصدغ واليه اشار بقوله ثم الطرف الاخر منتهاه يميل ياسا اي اجمالا الى الانسي الى الدرز الذي ياتي ذكره وهو القاطع لاعلى الحنك فيتصل
هناك درز يفرق من الدرز الاتي من ناحية الاذن الى الصدغ وبين القاطع لاعلى الحنك طولا واليه اشار بقوله اعني انه يميل ياسا الى الانسي يسيرا
فيكون درز يفرق بين هذا وبين الذي يذكره وهو الذي يقطع اعلى الحنك طولا ومعنى قوله يفرق بينهما ان يكون واقعا بينهما فهذه حدوده اي دروزه
الطرفانية المشتركة وشكله هكذا   قوله واما الدروز الداخلة في حدوده اي الدروز التي تكون في داخل ما حوته الحدود
المذكورة فمن ذلك الدرز الذي قلنا انه   يقطع اعلى الحنك طولا ودرز آخر يبتدئ من بين الحاجبين الى المحاذاة ما بين الثنيتين
وما قيل انه هو القاطع لاعلى الحنك   اذ لا فرق بينهما وهم لان احدهما في السطح الظاهر والاخر في السطح الباطن ولذلك قال الى
محاذاة ما بين الثنيتين واشتراك الدرز في الظاهر لا يقتضي الاشتراك في الباطن ولا العكس لجواز ان يكون في احد السطحين درز آخر ودرز آخر
يبتدئ من عند مبدأ هذا الدرز اي القاطع باحد الاعتبارين ويميل عنه منحدرا الى المحاذاة ما بين الرباعية والناب من اليمين ودرز آخر
مثله في اليسار ويتحد حادث من هذه الدروز الثلاثة اي الوسطى والطرفين ومن محاذاة منابت الاسنان الستة المذكورة وهي الثنيتان و
الرباعية والناب من كل جانب عظمان مثلثان وقاعدة كل منهما الا يكون الدرز الذي يمر على منابت الاسنان بل درز آخر يعترض فوقه ويكون على
موازنة قاطعا للدروز الثلاثة اي الوسطى والطرفين قريبا من قاعدة المنخرين قوله لان الدروز تعليل لعدم كون الدرز المار على منابت الاسنان
قاعدة المثلثين وكون الدرز المعترض فوقه القاطع للدروز الثلاثة قاعدة لهما فان لم يكن كذلك لان الدروز الثلاثة تجاوز هذا القاطع المعترض
وتصل الى المواضع المذكورة عند منابت الاسنان ويحصل بين المثلثين عظمان يحيط بهما جميعا قاعدتا المثلثين من فوق ومنابت الاسنان
من تحت وقسمان من الدرزين الطرفيين واذا كان كذلك فلا يكون قاعدتا المثلثين الدرز المار بمنابت الاسنان بل درز فوقه قوية ويتصل

اى

اى يتصل احد العظمين اللذين يحيط بهما قاعدتا المثلثين وقسمان من الدرزين الطرفيين عن الآخر ما بين الدرز الاوسط وهو قسم منه دون
يمر على سطحها الى منابت الاسنان قوله فيكون اي فاذا كان العظمان يحيط بهما قاعدتا المثلثين من فوق وقسمان من طرفين ويتصل كل
واحد منهما من الآخر بقسم من الدرز الاوسط فيكون لكل عظم من هذين العظمين الحادثين قائمتان عند هذا الدرز الفاصل من فوق ومن
تحت وزاوية حادة بين النابين ومنفرجة عند المنخرين وانما يكون الزاوية التي عند الفاصل قائمة وعند النابين حادة وعند المنخرين منفرجة لانه اذا
وقع خط على آخر فان كان قائما بدون ميل الى الجانب لم يحدث من جانبيه يكون قائمة ووقوع الدرز الفاصل على المعترض الذي هو قاعدة المثلث وعلى
منابت الاسنان كذلك فان كان مائلا فما يحدث من جانب الذي مال عنه يكون منفرجة وما يحدث في الجانب الذي مال اليه يكون حادة والدرزين
الطرفين حيث يميل عن المعترض الى النابين يكون الحادثة عند الميل عند المنخرين منفرجة وعند كل من النابين حادة والزاويتان الباقيتان من جانبي
وذلك لان الدرز الفاصل قائم على المعترض بدون ميل فيكون الزاويتان قائمة والضلع الطرفي يوتر لها ولا يختلف طرفاها فيكون اي الثالث من كل جانب
عن الوتر حادة ومن هذا الشكل يتصور جميع ذلك   قوله ومن درز الفك الاعلى درز يفصل من المشترك الاعلى اي
المشترك بين الفك الاعلى والجبهة وهو ما بين الحاجبين   آخذا الى ناحية العينين وكما يبلغ النقرة ينقسم الى شعب ثلاث شعبة
تمر تحت المشترك فوق نقرة العين تحت الحاجب حتى   يتصل به وشعبة تمر تحت هذه وتتصل بذلك
اي بالحاجب ايضا من غير ان يدخل النقرة وشعبة تمر   تحت هذه وتتصل بالحاجب بعد دخولها النقرة
فهذه دروز كل ما هو اسفل منها باقيا لى الدرز الذي تحت الحاجب وهو المشترك الاعلى فهو ابعد من الموضع الذي
يماسه الدرز الاعلى لكن العظم الذي يحيط الدرز الاول من هذه الثلاثة اعظم ثم الذي يفرزه الثاني ثم الذي يفرزه الثالث
فعلى هذا يكون في كل جانب هناك ثلاثة عظام والمشهور من الناس من يجعل من كل جانب عظما واحدا لخفاء هذه الدروز هناك لان الفضول الرطبة من كثرة
لى طرف العين من الدماغ فلو لم يكن هناك دروز يخرج منها الا فسدت العين لكثرة الفضول هناك تحدث الدموع واكثر ما تحدث عند البكاء انما هو
لان الالم الموجب للبكاء يسخن القلب ويرتفع منه ومن نواحيه حينئذ ابخرة الى الدماغ وحين صعودها تغلظ لما تلقى في الراس لانها تصعد دفعة
وهي كثيرة والراس لصفاقتها لا تتحلل فيهما تتحلل الا في زمان طويل فينعصر الدماغ الى جهة العينين لاتصال لا بين بها فيخرج من تلك الدروز
ويكون حارة لبقية الحرارة الحادثة بها بالغليان الذي يحصل في القلب وكلما كان الموجب للبكاء اقوى كانت حرارة الدموع اكثر واما التي تحدث حال الفكر
فلا يكون قوية الحرارة لان سخن القلب بالحرارة حينئذ لا يكون قويا لكون الفرح مقويا له فلا يحدث سخونة يعتد بها فعدد عظام الفك الاعلى دون عظم
الانف على ما ظهر من الدروز الخارجة والداخلة اثناعشر الستة التي نحو العينين والعظمان اللذان يحيط بهما الدرز الفارق مع الدرزين الطرفيين و
فيهما الانياب والرباعيات والثنايا وتصور جميع ذلك من هذا الشكل   ومن المشرحين من
يضم العظم الوتدي اليها فيكون ثلثة عشر ومنهم من يجعل المثلثين واحدا   وكذا المنخرين فيكون
عند عشرة ومنهم من يقول العظام الستة التي عند العينين عظمان وبعده   عظما الوجنتين وثلث
ومنخرين فيكون جميعا ستة ومنهم من يقول انها سبعة ويضم اليها هذا العظم الوتدي   ولا بحث في ذلك الا التشريح
والمشاهدة قال رحمه الله واما الانف فمنافعه ظاهرة اقول للانف منافع حصرها في ثلاثة الاولى انه يعين بالتجويف الذي يشتمل عليه في الاستنشاق
لان الهواء ينجذب من الجانب لاشتماله الخلاء كما نشاهد ذلك في المادشي وهذا التجويف يحصر فوائد منها ان يحصر فيه الهواء الاكثر فما يشد ومنع نفوذ الهواء
الغريب برعاة ومنها ان يعدل الهواء قبل النفوذ في الدماغ بعد التعديل بالمكان سورة وسقيته من الشراب اذا الهواء المستنشق وان كان ينفذ جله
الى الكثير الى الرية لتعديل الروح الحيواني ينفذ ايضا منه الى الدماغ قدر صالح لتعديل الروح النفساني في الاول انه لم يحتج الى ان يعدل ينكسر سورة
برده والثاني يحتاج اليه لكونه باردا فيتضرر بوصول الهواء البارد اليه ويتكدر الحواس بتكدره ومنها ان الاستنشاق كما هو مطلوب لتعديل الروح
مطلوب للشم وبجودته يجمع اجزاء الهواء صالحا في موضع واحد امام آلة الشم التي هي الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي فيكون ادراكها اسهل واتم

فان الهواء لو كان ينفذ من الثقب النافذ الى الحنك قليلا قليلا لم يمكن الادراك كذلك فهذه ثلث منافع في منفعته وعلى ما ذكرنا لا يدخل بعضها في بعض و حصل
فايدة تعديل الهواء بقوله فان شطرا صالحا المقدار ينفذ ايضا الى الدماغ الثانية ان يعين لخروج بعض الهواء الفاعل للصوت من الداخل في امرين
الاول تقطيع الحروف وذلك لان بعض من الهواء الذي تتم به امر الحروف يخرج من منفذيه ويعين في تقطيع بعض الحروف كالنون الثاني في تسهيل
تقطيعها فانه لو لم يخرج بعض الهواء الموجه لازدحم لكثرته عند الموضع الذي يحاول هناك تقطيع الحروف بمقدار معين من الهواء فلا يخرج بسهولة
ويدل على ذلك ما يحصل من اختلاف الكلام عند انسداد المجرى في الزكام وهما ان منفعتان في منفعة واحدة وهي الاعانة بخروج بعض الهواء من المنفذ
والشيخ لم يذكر القدر المشترك بل ذكر المنفعتين لكن يعلم ذلك بقرينة قوله ونظيرا ما يفعله الانف تصويرا لاعانة الانف في تقطيع الحروف وتسهيل
مقاطعها بخروج بعض الهواء منه اي نظيرا ما يفعله الانف في تقدير هواء الحروف ما يفعله الثقب الذي يجعل خلف المزمار فانه يطلق ابدا ولا يتعرض
لسده ليلا يزدحم الهواء المندفع هناك ويعين في سهولة الصوت وصفايه الثالثة منفعته بالنسبة الى الفضول هي ايضا امران الاول ان
يكون للفضول التي تندفع من الراس ستره ووقاية عن الابصار اذ لولا كانت تنزل الى خروجها يظهر ويسيل على الوجه وذلك موجب التنفر الثاني
انه يعين في بعض الفضول بقوله المنفذ فان الهواء يخرج بالمنخر قويا ويندفع الفضول معه قوله وتركيب عظام الانف من عظمين كالمثلثين
انما جعل تركيبه من العظم اذ لو كان من عضو لين كاللحم لكان في معرض الانسداد بوقوع اعلاه على اسفله ولو كان من عضو متوسط كالغضروف
وجعل جرمه غليظا الثقل ولو جعل رقيقا تهيا للانرضاض بسهولة بخلاف العظم فانه لصلابته يكون الرقيق منه في قوة الغليظ مع الخفة ولم يجعل من
عظم واحد للابرى الفساد العارض لجزء منه والكل بل جعل من عظمين ليلا يكون التركيب راسا بسبب رقة جرمه وجعل العظمان رقيقين خفيفين لان الحاجة
ههنا الى الخفة اكثر من الحاجة الى الوثاقة لكونهما موضوعين على الفك وفيه دروز كثيرة فلو كانا ثقيلين لاحتمل ان يؤدي الى توسيع تلك الدروز
سيما عند ملتقاه المهلاع ولانهما بريان عن مواصلة الاعضاء القابلة للآفات ومعا بريصد من الكسر وجعلا مثلثين لان شكليهما يجب ان يكون بحيث
ياخذ الهواء من سعة ويبتدي بالضيق كما في البادهنج وذلك ليكون نفوذ الهواء في ثقبيه النافذين منه نفوذا قويا لاجل ضيق المكان عليه عندهما
وانما قال كالمثلثين لان المثلث سطح احاط به خطوط ثلثة والعظم جسم قوله يلتقي منهما بيان لحدودهما ووضعهما اعلم ان كل مثلث يكون له
اضلاع ثلثة وعند اتصال كل ضلع منها باخر يكون زاوية واحد اضلاعه وهو ما ينبني عليه ذلك المثلث كالخط التحتاني من هذا المثلث
واذا وقع جسم صلب وانطبق احدهما على الآخر بما بين قاعدة احدهما على قاعدة الآخر وكذا كل من ضلعيهما ولما اذا لم ينطبق فلا … الا البعض منه
كهذين العظمين فان كلا منهما مثلث احدى زواياه وهي التي راسها بين الحاجبين حادة والاخرى وهي التي في القاعدة قايمة و…
هي التي منبت الاسنان منفرجة واحد اضلاع كل منهما وهو الفوقاني يماس الآخر وكذا قاعدتاهما لكن لا اجتماعا حتى ينطبقا بل تتماسان بزاوية
ولذلك قال يلتقي منهما زاويتاهما من فوق اي من راسه وهو ما بين الحاجبين وقاعدتاهما تتماسان عند زاوية منهما وهو عند الاربعة و
يفارقان بزاويتين وهما اللتان في كل طرف يقرب من منبت الاسنان على ما يتصور من هذا الشكل وكل واحد من
هذين المثلثين مركب اي على الحد الذي بين الطرفين المذكورين عند درز الفك الاعلى وعلى طرف كل منهما وهو طرف
السافل غضروف لين وفيما بينهما اي بين المثلثين على طول الدرز الوسطاني غضروف جزؤه الاعلى اصلب من اسفله وهو
بالجملة اصلب من الغضروفين الآخرين اللذين من الدرز من الطرفين المذكورين ومنفعة هذا الغضروف اي الوسطاني هي الانف لو كان منخرا
واحدا فان كان واسعا كان متهيئا لنفوذ ما ينفذ كالذباب وشبهه وان كان ضيقا كان اذا نزلت فضلة من الدماغ انسد بها ولم يبق لاستنشاق
الهواء طريق فاقتضت الحكمة ان ينقسم الى منخرين حتى اذا نزلت فضلة سالت في اكثر الامر الى احدهما وبقي الآخر منفتحا ولم ينسد جميع طرق الاستنشاق
المودي الى الدماغ هواء مروحا لما فيه من الروح واختير الغضروف لانه احتيج في هذا المقام ان يكون مع رقته بحيث ينعطف لينقيد اذ عامه الحس
الانف حتى لا يزول عن موضعه عند السقطة او وقوع الضربة عليها وحينئذ لو كان عظما رقيقا جدا لكان متهيئا للانكسار ولو كان غليظا لثقل
به وثقل ولو كان غشاء لم يفد في ادعامه ذلك انما جعل على طول الدرز في الوسط ليكون القسمان من تجويف الانف متساويين اذ لو كان احدهما اضيق

لكان يصد الانسداد ولكون ما خلقته لعظام الفك والتحامه بها اوثق وانما جعل اعلاه اصلب من اسفله لان الحاجة الى الدعامة اكثر مما في اعلاه وفي اسفل
انما يكون في مطاوعته للغضروفين الطرفيين في الحركة ولذلك جعل ايضا اصلب من الطرفين وانما منفعة الغضروفين الطرفيين فامور ثلثة اولها المنفعة
المشتركة للغضاريف التي على اطراف العظام على ما عرفت في اول هذا التعليم من ان يصير متوسطا بين الصلب واللين وثانيها التمكن من ان يفتح
ويتوسع عند الحاجة الى مزيد استنشاق ونفخ في الحاجات المحوجة خصوصا في الصيف في سن الشباب وثالثها ان نعلما على سهولة نفض الفضول
والبخارات الكريهة الراسخة بانتصاصهما وانقباضهما عند النفخ قوله وخلق عظام الانف الى اخره قد عرفت معناه اولا قوله واما الفك الاسفل
فصورة عظامه ومنفعته معلومة واما الفك الاسفل من عظمين ولولا الفاء ههنا كان خبرا لقوله فصورة عظامه والواو في ومنفعته للحال واما مع الفاء
فالاولى انه بدل من قوله فصورة عظامه وفي بعض النسخ بدل قوله فانه هو والاولى حينئذ ان يقال الخبر محذوف والتقدير وصورة عظامه ما نقول
وهو انه من عظمين على النسختين يجوز ايضا ان يجعل معلومة خبرا لكل واحد من المذكورين بمعنى ظاهر ولا ذكرنا ان المنفعة وهي انه يتم به مضغ
الطعام والكلام لكونها اظهر ومعلوما لكل احد وبين صورته بانه مركب من عظمين يجمعهما تحت الذقن مفصل موثق بحيث لا يتحرك احدهما بدون
الآخر بل مجموعهما يتحرك الى فوق للاطباق والى اسفل للفتح وطرفاهما الآخران منتهى اي يخرج ويرتفع عند آخر كل واحد منهما ناشز اي خارج
زايدة معقفة اي معوجة كالمنقار وتركيب مع زايدة مستدقة لها من تقدم تتكون هي فيما وسندم وتلك الزايدة ما يدخل من العظم الذي
يسمى عنده كل واحد من الطرفين ويربط وقوع احدهما الى احد العظمين على الآخر برباطات قوية ليلا يفارق احدهما الآخر والعظم الذي
الطرف اليه هو العظم الحجري من عظام الراس وما ذكره الشيخ هو من خلف وانما من قدام معقفة ناشزة اخرى ارق من الاولى تحت عظم الزوج
يرتبك بالفك الاعلى وكلام جالينوس يدل على ما ذكرنا لانه قال اعلاهما او اللحي الاسفل يولف من عظمين طرف كل واحد منهما تحت الذقن ملتحم
بطرف صاحبه وطرفه الآخر له شعبتان احداهما حادة دقيقة الراس وهي تحت عظام الزوج وهي الى ناتيهما وتتم عضلة الصدغ التي … باطباق
الفم والشعبة الاخرى غليظة وهي من خلف يدخل في نقرة تحت الزائدة الشبيهة بحلمة الثدي التي في العظم الذي من جانب الراس …
بهما ومن تلك النقرة مفصل وانما خلق هذا الفك ايضا من العظم دون اللحم والغضروف من عظمين دون اكثر ليكون قويا وجعل العظم رقيقا
ليخف لتسهل الحركة ولم يجعل من عظم واحد ليلا يعم الآفة وجعل المفصل بين عظميه تحت الذقن ليتساوى العظمان اذ ليس احدهما بالزيادة اولى
من الآخر وجعل هذا المفصل موثقا لعدم الحاجة الى حركة احد العظمين دون الآخر وليكون التركيب قويا وجعل الذقن قليلا ليلا يتطرق اليها الضعف من زيادة
الخلل الذي يحدثه الدروز مع عدم الحاجة اليها بخلاف الراس وخفاء هذا المفصل ينكره بعض قال رحمه الله الفصل الخامس في شرح
الاسنان اقول منافع الاسنان امور منها انها تحبس الريق عن السيلان الى قعر الفم معينين على المضغ والتكلم ومنها انها تفيد جودة
النطق ولهذا تخلل كلام من سقطت اسنانه ومنها انه يتم بها نظام الملاح في بعض الاحوال ومنها انها تفيد الحسن والجمال عند التبسم والتضاحك
ومنها انها تقطع وتكسر وتطحن وتصغر اجزاء الغذاء ليسهل نفوذه وانهضامه في المعدة والى هذا اشار الشيخ في اثناء تفصيل الاسنان واعرض عن
البواقي وهي اثنان وثلثون في الاغلب وربما عدمت في بعض الاشخاص النواجذ وهي الاربعة الطرفانية في كل طرف منها واحد فيكون ثمانية وعشرين اربعة
منها الثنايا اثنتان من فوق ومثلها من اسفل ثم الرباعيات كذلك اي اربع اثنتان من فوق ومثلها من اسفل وهذه اي الثنايا والرباعيات
لتقطع ما يعض عليه ولذلك جعلت عراضا محددة ثم الانياب وهي اربعة ايضا في كل جانب نابان من فوق ومن اسفل وهذه للكسر ولذلك
تكون غلاظا حدادا الرؤوس شبيهة باسنان الكلاب وجعل ما للقطع اكثر مما للكسر لان الاحتياج الى القطع اكثر اذ الاغذية في الاغلب تكون لينة
ثم الاضراس ويقال لها الطواحن وهي في كل جانب اربعة من فوق ومثلها من اسفل فيصير مجموعها ستة عشر وهذه تكون رؤوسها عراضا لانها للطحن
وزيدت في عددها لان الحاجة الى الطحن اكثر ولذلك قد يكون في بعض الاشخاص في كل جانب خمس حتى يصير عشرين وعلى هذا يصير مجموع الاسنان
ستة وثلثين وقيل انها لا يكون في كل جانب الا اربعة والخامس هو الناجذ وانما اخر الطواحن لاحتياج الطحن الى اتساع المكان وزيادة
الزمان فكان الداخل انسب ليكون الطحن محفوظا غير شاهد ولا يكون مانعا من التكلم ايضا والنواجذ تنبت في اكثر الاشخاص في وسط زمان

النمو وهو بعد البلوغ الى ابتداء سن الوقوف وهو قريب من ثلثين سنة على ما مر ولذلك اى فلان النواجذ انما تنبت بعد البلوغ فى الاكثر يسمى اسنان
الحلم بكسر الحاء اى العقل لان العقل والتمييز يحصل من ابتداء البلوغ ومنهم من ضم الحاء بمعنى الاحتلام وهو صحيح ايضا **قوله** وللاسنان اصول و
رؤس محددة اى لها اصول هى رؤس محددة يركز فى ثقب العظام الحاملة لها من عظام الفكين وينبت على حافة كل ثقب اى على طرف كل ثقبة من
ثقب العظام الحاملة لها زايدة عظمية اى صلبة تستدير على تلك الحافة والثقبة وهى تشتمل على السن كالحلقة وتشده وهناك مع ذلك رباط قوية
تربط احدهما بالاخر ليلا تزول السن عن موضعه ولا تتغير عن وضعه وهذا الرأس الذى يتمكن فى الثقبة يكون فى كل واحد فيما قبل الاضراس واحدا واما
فى الاضراس والنواجذ فمن بعد عليهما فاقل ما يكون فى الاضراس المركوزة فى الفك الاسفل راسان وربما كانت ثلثة وكذا النواجذ واقل ما يكون للاضراس
المركوزة فى الفك الاعلى ثلثة رؤس وربما كانت اربعة وكذا النواجذ وانما كثرت رؤس الاضراس والنواجذ لكثرتها وزيادة عملها من الكسر
والطحن فاحتيط فى استحكامها بزيادة الرؤس وانما زيدت فى العليا لانها معلقة والثقل يجذبها الى خلاف جهة رؤسها واما السفلى فثقلها
لا يضاد ركزها **قوله** وليس لشىء من العظام حس البتة اى لا بالذات ولا بالعرض لان الحس بالذات للاعضاء العصبانية وبالعرض للاعضاء ذات
الاغشية وهى ليست شىء منهما الا الاسنان فان جالينوس قال التجربة تشهد على ان لها حسا اعينت به اى اعين الاسنان بذلك الحس لقوة ياتيها
من الدماغ بواسطة عصب يخالطها لتميز بها بين الحار والبارد والرطب واليابس والصلب واللين وغيرها مما يشبهها الحس يقول انها ميتة بعظام
وعند جالينوس من السوفسطائية وقال لو لم يكن عظاما لكانت عروقا او شرايين او اعصابا الى غير ذلك من الاعضاء المفردة ومعلوم انها
ليست شىء منها فكون من العظام وهذا ان تم على انها ليست شىء من الاعضاء البسيطة سوى العظم والخصم يقول انها ليست منها بل من المركبة لا نشاء
فيها من الشظايا الرباطية والعصبية **قال** رحمه الله الفصل السادس فى منفعة الصلب الى آخره **اقول** لما فرغ من شرح عظام الراس
وما يحتها شرع فى الصلب وهو فى عرف الاطباء عبارة من فقرات مؤلفة من انتهاء عظام الفخذ الى آخر العصعص وقول الشيخ هنا الفصل
السادس فى منفعة الصلب دليل على اشارة ذلك وما ياتى من ذكره بعد ذلك الا بنا فيه لان الاطباء يقسمون عظام الصلب الى خمسة اقسام الرقبة
والظهر ويخص باسم الصلب والحقو ويقال له القطن والعجز والعصعص والشيخ فعل ذلك ايضا ذكر من منافع الصلب بالاجمال اربعا ثم ذكر
منفعة كل واحد من الاقسام عند شرحه **الاولى** من منافع الصلب هى انه مخلوق ليكون مسلكا للنخاع المحتاج اليه فى بقاء الحيوان ومنفعة النخاع قد
ذكرها مفصلة فى الكتاب الثالث وههنا اشار الى ذلك على سبيل الاجمال وهو ان قوة الحس والحركة للاعضاء انما هى بواسطة الاعصاب المؤدية
للروح النفسانى من محله الدماغ وحينئذ لو لم تنبعث الاعصاب الى الاعضاء البعيدة منه خلت من الحس والحركة ولو نبتت كلها منه لزم الفساد من وجوه
الاول انه لا محالة كان اعظم مقدارا مما هو عليه الآن فيثقل على البدن حمله ويتأذى منه **الثانى** انه لو كان منبعث من الاعصاب الى الاقاصى
الاطراف لو نبتت من الدماغ لاحتاجت الى قطع مسافة بعيدة وكانت معرضة للآفات مع الانقطاع **الثالث** ان طولها يوهن قوتها عند
جذب الاعضاء الثقيلة الى مبادئها بسبب تعلق العضل ولم يذكر تحريكها الى خلاف جهة مبادئها لانها بانبساط العضل وذلك لا يستدعى الوهن
واذا احتمل خروج الاعصاب كلها من الدماغ هذه المفاسد انعم الخالق سبحانه وتعالى بان ارسل الجزء من الدماغ الى اسفل البدن كجدول يخرج من عين
ليتوزع عنه قسمة العصب فى حينه وفى آخره وفى بعض النسخ فى جنباته وآخره بحسب مجاذاته ومصاقبته اى مقاربته للاعضاء ثم جعل الصلب
لغرط الغناية بحفظه مسلكا حريزا له يحفظه كالسور ليبعد عن تطرق الآفات لانفال على ما ذكرتم كان الحق ان يجعل مسلكه تمام العظم الذى فى
الغلمات ليكون احسن نظاما وانه لو جعله من داخل لكان يتعجل القريب من القلب ويفسد مزاجه الذى يحتاج اليه فى نفوذ قوة الحس والحركة
الثانية هى ان يصير وقاية وجنة للاعضاء الشريفة من الرئية وغيرها التى هى موضوعة قدامه ويحفظها من ضرر المصادمات ووصول
الآفات ولذلك خلقت فقراته ذات شوك وسناسن ليكون وقايته اشد **الثالثة** مبنى لساير عظام البدن كالخشبة التى تهيأ اولا عند
نجر السفينة ثم يركب فيها ويربط بها ساير الاخشاب ولذلك خلق صلبا لانه يكون بمنزلة الاساس للبناء لا بد ان يكون محكما **الرابعة** انه
يحصل به للبدن استقلال تام وقوام مناسب ويمكن من الحركات والى الجهات ولذلك خلق مركبا من فقرات منتظمة مرتب بعضها على بعض بمفاصل

وبعضهم
دل

غير ملتصقة موثقة لا عظما واحدا ولا عظاما كثيرة المقدار اذ لو كان العظم واحدا لم يكن له من الحركات المختلفة كالقيام والقعود والانحناء
والانبساط ولو كان عظاما كثيرة المقدار لم يكن صدور تلك الحركات بسهولة ولو كانت المفاصل سلسة لم يكن قويا فى قوامه بل كان واهيا ولو
كانت موثقة لمنعته من الانعطاف والانحناء هذه منافع التى ذكرها الشيخ وله منافع غيرها منها انه تتعلق به الاحشاء ومنها ان لا يزال من ضوء
موخر الدماغ بسلك فسد لا يختبر فيفسد الدماغ ومنها ان يزيل فسا المنى من الدماغ ايضا **قال** رحمه الله الفصل السابع فى الفقرات **اقول**
لما فرغ من منافع الصلب شرع فى البحث عن الفقرات وكيفية تركيبها وما عليها من الزوايد وهى ثلثون فقرة سبع منها للعنق واثنا عشر للظهر
ويقال لها فقار الصلب والصدر ايضا وخمس للقطن وثلث للعجز وثلث للعصعص على ما ياتى مفصلة بالترتيب ان شاء الله تعالى وعرف الفقرة بانه
عظم فى وسطه ثقب ينفذ فيه النخاع واورد عليه بان الجراد الحلقى للراس يصدق عليه الحد لما مر انه ينفذ فى ثقب يتوسط اسفله النخاع وكذا على العظم
العريض الذى يسمى عظم العجز فانه ليس من الفقار عند الاكثر والنخاع ينفذ فى ثقب فى وسطه وبان نفوذ النخاع فى جميع الفقرات ليس فى الوسط
بل فى موخر كل منها واجيب بان المراد من قوله عظم انه عظم من عظام الصلب لانه فى شرح عظامه وعظم العجز فقرة عند كثير من الشرحين
والمراد بالوسط هو ما بين الاطراف سواء كان مايلا عن المركز او لم يكن لا الوسط الحقيقى والفقرة قد يكون لها اربع زوايد فى اليمين واليسار من جانبى
الثقب من الواو وهو الصحيح اى يكون عليها فى جانبى الثقب من اليمين زايدتان احديهما على جانبه الذى هو فوق والاخرى على جانبه الذى تحت
وهكذا فى جانبى الثقب من اليسار ومما يدل على ان المراد ذلك قول جالينوس الزوايد التى بها يلتئم مفاصل الفقار عامة اربع زايدتان شاخصتان
الى فوق وزايدتان شاخصتان الى تحت **قوله** فما كان منها اى من هذه الزوايد ذاهبة الى فوق تسمى شاخصة الى فوق من شخص الرجل اذا
ذهب سواء كان من اليمين او اليسار وما كان منها ذاهبة الى تحت تسمى شاخصة الى تحت وتسمى ايضا منكسة راسه اى خفض وربما كانت الزوايد
فى بعض الفقرات ستا اربع منها فى جانب من الثقب واثنان فى جانب آخر منه وذلك فى بعض الاشخاص يكون الاربع فى اليمين واثنان على اليسار وفى
بعضهم بالعكس ولذلك لم يعين وربما كان تلك الزوايد ثمانى فى كل جانب من الثقب اربع ومنفعة هذه الزوايد هى ان ينتظم منها الاتصال بين الفقرات
اتصالا مفصليا بالنقرة التى فى بعض والرؤس اللقمية التى فى بعض آخر ولذلك سمى هذه الزوايد زوايد مفصلية ثم ان للفقرات زوايد اخرى المنفعة
بل لتصير وقاية للفقرات وجنة لها وتقاوم ما يصاكها ويدفع عنها ضرره ولان تنسج عليها رباطات يشد بعضها ببعض ويحصل بها استحكام فى الربط
وهى اى هذه الزوايد عظام عريضة موضوعة على طول الفقرات كما يكون فى بعض الحيوانات بخلاف الزوايد المفصلية فانها موضوعة فى طرفى الفقرة
من فوق وتحت فما كان منها اى من الزوايد العريضة موضوعة الى خلف اى خلف الفقرة او البدن يسمى شوكا وسناسن لانها هناك بمثابة شوك
يوضع على الحائط لحفظه وما كان منها موضوعة يمنة ويسرة من جانبى الفقرة ويكون مايلا الى خلف فى وسطها تسمى اجنحة لوقوعها موقع الجناح من الطير
وفايدة وضعها هناك وقايتها لما هو داخل منها من طول البدن من العصب والعروق والعضل لبعض هذه الاجنحة وهى التى تلى الاضلاع خاصة منفعة
لاشاركها غيرها من الاجنحة وهى انها يتحقق فيها نقر يرتبط بها وتتمكن رؤس الاضلاع لانها محدبة فيستقدم فيها وتلك النقر تكون فى كل جناح
من هذه الاجنحة ثنتان ولكل ضلع زايدتان اى راسان المحدبان يحصل الارتكان والارتباط مرتين ويزيد فى الاستحكام ومن الاجنحة
ما هو ذو راسين لم ينشق عرضا فتشبه الجناح المضاعف وهى فقرات العنق وسياتى منفعته هناك وللفقرات غير الثقبة الوسطانية التى هى
مسلك النخاع ثقب اخرى جعلت مسالك لما يخرج منها من العصب النابت من النخاع لتأدية القوى النفسانية الى الاعضاء ولما يدخل فيها من العروق المغذية
ما يكون هناك فبعض تلك الثقب يحصل بتمامها فى جرم فقرة واحدة بحيث لا تشاركها فى حصول تلك الثقبة غيرها وبعضها فى جرم فقرتين بالشركة بان يكون
موضع حصول الثقبة الحادثة المشتركة بينهما وربما كان ذلك اى موضع حصولها من جانبى الفقرة فوق واسفل معا اى كليهما وربما كان من جانب واحد و
ربما كان موضع الثقبة من كل واحدة من الفقرتين نصف دائرة تامة وربما كان فى احديهما اكبر وفى الاخرى اصغر **قوله** وانما جعلت الى آخره
الثقبة سواء كانت بالشركة او بدونها فى جنبتى الفقرة اى اليمين واليسار ليكون الخارج منها والداخل فيها محفوظة لوقوعها فى كن ووقاية
ما يحيط بها ولم يجعل الى خلف الفقرة اذ لا اوفى هناك لما يخرج وما يدخل بل لانها تنالها آفات فيكون معرضا للمصادمات ولم يجعل الى قدام مع

كونه داخلا لا من هنا كالكرة اذ لو كانت قدام لوقعت في المواضع التي عليها ميل البدن بثقله الطبيعي بحركاته الارادية اعني بها الانحنا فانه في الغالب يكون
الى قدام فكان ذلك الثقب يضعف الفقرات فلم يكن متقنا الربط والتعقيب وهو ارسال العقب على شي يستحكم به وكان ايضا يميل البدن بثقله
على مخرج الاعصاب بضغطها ويوهنها وسكت القرشي عن الفصل كله الا انه قال ههنا يخرج العصب من قدام الفقار مما لا ضرر فيه بوجه لان
الثقب الذي يخرج منه العصب ان كان تماما في فقرة لم يكن لميل البدن باشر في ضغطه ولا في مزاحمة وان كان من فقرتين كان ذلك الثقب لا محالة
على قدر ثخن العصب فاذا مال البدن الى قدام وانحنى لم يمكن ذلك تحدبا بالضيق ذلك المخرج فلا يلزم انضغاط العصب ايضا ولا ضعفه بل السبب
ان الاعصاب لو خرجت من قدام لم تتمكن من الانتشار من الجانبين الا بان تنعطف اليهما وذلك مع تضيقه من قدام الفقرات يحوج الى
زيادة في طول الاعصاب بدون حاجة اليها وهو ضعيف لما النظر فلان الشيخ نقل انه لو كانت الثقب الى قدام لضاق مخارج الاعصاب
لميل البدن ولزم انضغاطها بل قال لو كانت الثقب الى قدام لضعفت الفقرات لميل البدن الى قدام طبعا وارادة فلم يكن الفقرات متقنة
الربط وكان ميل البدن اليها ايضا يضغط الاعصاب ويوهنها وهذا ايضا لا ينبغي ان يكون لضيق الثقب بل لانه اذا مال البدن بثقله الى موضع خروجها
وتعث المزاحمة مع غيره واما ما ذكره فلان انعطاف الاعصاب الى الجانبين لا يبلغ الى ان يوجب الوهن ولولا المضيق عليها او المزاحمة لم يكن
زيادة الطول الغير المعتد بها تقابل كونها احرز هناك **قوله** هذه اي هذه الزوايد التي خلقت في الفقرات لاجل الوقاية قد يحيط بها ويجري
عليها رباطات وعقب تملس وتتلس اي مملسة سهلة الانفتال لئلا يؤذي اللحم لماسته وملاقاته لها وان زوايد المفصلية ايضا شانها
هذا اي اجزا الرباط والعقب عليها فانها مع افادة التملس وعدم الايذا لما يماسها تفيد توثيق بعضها ببعض توثيقا شديدا بالتعقيب
والربط من كل الجهات **قوله** الا ان تعقيبها اي ادساتها العقب والرباط في الزوايد المفصلية مع كونها في الجانبين الى قدام اشد واوثق
والى خلف اسلس لان الحاجة الى الانحنا والانثنا اس من الانعطاف والاستلقا الى خلف هذا ينبغي ان يكون الوثيق من قدام والسلاسة
من خلف ولما اسلست الرباطات الى خلف شغل الفضا الواقع هناك اي من خلف ان ملا ذلك الفضا برطوبات لزجة لانها مع افادتها امتلاء
الفضا والتصاق الفقرات بعضها ببعض لا يمنع السلاسة ففقرات بها استوثقت من بعضها من جهة القدام اشتياقا بالافراط كانها عظم
واحد مخلوق لاجل الثبات والسكون لا الحركة وبا سلست من جهة الخلف كعظام كثيرة مخلوقة للحركة **قال** رحمه الله الفصل الثامن في منفعة
العنق **اقول** لما فرغ من البحث عن مطلق الفقار شرع في شرح فقار العنق وذكر اولا ان العنق خلق لاجل احتياج قصبة الرية اليه وذكر ان
قصبة الرية خلقت لفائدة ذكرت في موضعه وهو الكتاب الثالث لانها من الاعضا المركبة وحاصل ما ذكرناه كون ان الحاجة الى القصبة اما
لجذب النسيم ولا خفا انه مع بعد المسافة يكون اسهل واقوى او لاجل الصوت وهو ايضا مع بعد المسافة اقوى لان صدور الصوت من الحيوان يحتاج
الى خزانة يجمع فيها الهوا ثم يخرج منها بقوة في منفذ طويل صلب وتلك الخزانة هي الرية فاذا انقبضت بحركة الصدر لها انفصل منها الهوا بقوة
ونفذ في قصبتها وهي جرم صلب غضروفي اذا قرعها الهوا الخارج بقوة واحتبس فيها لاجل ضيق فيها وخرج منه بقوة وانتشر في فضا الحنجرة التي
هي راس القصبة وهي ايضا جرم صلب حدث الصوت ثم انفصل منها بقوة لاجل ضيق فيها ايضا وحصل في فضا الفم كمل وحسن الصوت فيه فقدم القصبة
مع الحنجرة التي هي راسها بمنزلة البوق في التصويت ولولا العنق لم يكن كذلك ولهذا كل ما لا عنق له لا رية ولا صوت له كالسمك **قوله** ولما كا
اشارة الى بيان خلاف حال فقرات العنق بالنسبة الى ما دونها في الصغر وتوسيع الثقب وهو ان فقراته وبالجملة العالية منها لما كانت محمولة
على ما تحتها اقتضت الحكمة ان يكون جرمها اصغر مما تحتها من فقرات الصدر وغيرها اذ المحمول يجب ان يكون اخف من الحامل لئلا يثقل عليه ويكون
الحركات على النظام الحكمي ولما كان النخاع ينفذ فيها وكان ذلك اغلظ واعظم كان النهر اذا ما في اوله يكون اغزر ولان ما يخص الجزء الاعلى
من منبع العصب بحسب الاعضا المحتاجة اليه يكون اكبر بالضرورة مما يخص الجزء الاسفل من منبته وجب ان يكون الثقب في فقار العنق اوسع ولما
كان صغر الفقرات وسعة ثقبها مما يوهن جرمها وجب ان يكون هناك ما يتدارك به ما يوهنها الامران المذكوران خلق لذلك اصلب
ولما كان جرمها صغيرا وجب ان يكون ما عليها من السناسن صغارا لانها لو كبرت كانت متهيئة لقبول الآفات من الانكسار والانرضاض عند
اى كونه

مصادمة الاشيا القوية لسنسنتها ولما صغرت جعلت اجنحتها كبارا ذوات راسين عوضا عنها اي ينقسم الى قسمين ليجبر بذلك مناسبة لسناسنها
متدانية في الطرفين اليها ويكثر فيها الثقوب لمنافذ ايضا وكبر الاجنحة لا المذكورة في كبر السناسن لانها تكون في الجانبين والصلابة هناك
يكون اقل وبقوتها بما يحيطها من الاعضا اكثر ولما لم يكن حاجة الفقار العنقية الى الثبات كحاجتها الى الحركة في الجهات بل كانت حاجتها الى
الثبات اقل لان اثقالها للعظام لا يبلغ اثقال ما تحتها والى الحركة اشد لاحتياج الانسان الى تحريك الراس الى الجهات في اكثر الاوقات
خلقت مفاصلها اسلس من مفاصل تحتها **قوله** ولان كانه جواب عن سوال وهو ان هذه الفقرات لكونها حاملة للراس ومسلكا للنخاع تستحق الوثاقة
في مفاصلها والسلاسة فيها تنافي ذلك وتقرير الجواب ان ما فوتها من الوثاقة بسبب السلاسة يرجع اليها مثله او اكثر من جهة ما
يحيط بها ويجري عليها من الاعصاب والاربطة والعضلات والعروق فيغني ذلك عن تأكيد الوثاقة في مفاصلها ولما قلت الحاجة الى توثيقها
بذلك وكان المقدار المحتاج اليه من التوثيق يحصل بما حصل من اجزا العضلات والاعصاب والعروق عليها لم يخلق لها ايضا زوايد المفصلية
الى فوق واسفل عظيمة كثيرة العرض كالتي للتي تحت العنق بل جعلت قواعدها ونبات الزوايد طولا اجزا لما تنقص من جرمها ورباطها
اسلس ليسهل عليها الحركة الى الجهات وجعل مخارج العصب مشتركة بين فقراتها اذ لم يحتمل جرم كل فقرة منها لرقتها وصغرها وسعة مجرى النخاع
فيها ثقبة يخصها بان يكون تمامها فيها الا الاولى والثانية وهما المراد بقوله الا ما نستثنيه منها ونبين حاله **قال** رحمه الله فنقول الآن
اقول لما ذكر احوال فقرات العنق بالنسبة الى غيرها شرع في بيان اختلافها في نفسها في الطول والقصر والزوايد وغير ذلك وذكر اولا
انها سبع ومن جهة الاكتفا بها بان هذا المقدار كان معتدلا في العدد والطول بيان ذلك ان الكثرة في فقرات العنق بعد قليلة لكثير العظام
لا بد منها لسهولة الحركات الى الجهات والاعتدال مع ذلك مطلوب في كل عضو وهذا العدد كان معتدلا في عدد فقراته وطوله فلو نقص منه
بزيادة طول الفقرة كانت المفاصل منها اقل من ذلك فلم يكن الميل الى الجهات والحركات بسهولة ولو زيد في عددها بتصغيرها لزادت مفاصلها و
كان ذلك مع الوهن من غير حاجة ثم ان الانسان يحتاج الى النظر الى قدام رجليه ولا يمكن ذلك الا بان يميل وسط العنق الى خلف وحيث
لو مال واحدة منها دون ما يجاورها لخرجت من موضعها ولزم انقطاع النخاع فلا بد ان يميل معها فقرتان تما طيان بها احدهما من فوق و
الاخرى من تحت واذا مالت هذه الثلث الى خلف فلا بد ان يكون المايل الى قدام غيرها وذلك الميل حيث لا بد ان يكون اذ بين الميل الى
خلف لا يمكن ان يحصل بواحدة من فوق وواحدة من تحت بل بما زيد واقل ذلك اثنان من فوق واثنان من تحت ومجموعها هذا العدد
وقيل معنى كون هذا المقدار معتدلا في العدد هو ان السبعة واقعة بين التام من العدد وهو الستة ومن الناقص فيكون معتدلا في العدد
وليس بشي لانها انقص من كل واحد من طرفيها اما من الستة فلان اجزاؤها مساوية لها ولذلك يقال لها التام والمساوي واما من الثمانية
فلان اجزاؤها تنقص منها بواحد والسبعة ليس لها الا السبع فهي ناقصة بستة اسباعها ولو قيل في اعتدالها ان العدد اما زوج او فرد
وكل منهما اما اول او ثان وهي زوج اول او فرد ثان او فرد اول او زوج ثان لكان انسب **قوله** ولكل واحدة اي قد يكون لكل واحدة
من فقرات العنق الا الاولى جميع الزوايد الاحدى عشر المذكورة قبل وهي سنسنة وجناحان واربع زوايد مفصلية شاخصة الى
فوق واربع شاخصة الى اسفل وانما قلنا قد يكون لان كون الزوايد المفصلية في كل فقرة اربعا الى فوق واربعا الى اسفل ليس بواجب بل
قد يكون شاخصا الى فوق وشاخصا الى اسفل وانما قلنا قد يكون لان كون الزوايد المفصلية في كل فقرة اربعا الى فوق واربعا الى اسفل
ليس بواجب بل قد يكون شاخصتان الى فوق وشاخصتان الى اسفل وقد يكون ان يميل يبلغ الى ثمان على ما مر وانما استثنى الاولى لانه لا سنسنة
لها ولا اجنحة لما سياتي وكل جناح ذو شعبتين لكونه مقسوما بشعبتين ودائرة يخرج العصب في جميعها مشتركة بين اثنين منها بالمنصف اي
على التساوي وانما جعل مخرج العصب مشتركا كالسمع في المفصل اذ لو وقع في غيره لضعف جرم الفقرة بكثرة الثقوب ولافادة سلاسة المفصل
وانما لم يجعل في الفقرة الاولى لذلك مع ان الحاجة الى السلاسة هناك اشد لمانع ياتي هذا بيان ما لها بحسب الاشتراك لكن للفقرة الاولى والثانية
خواص ليست لغيرها وبيانه يتوقف على ان يعرف اولا ان حركة الراس الى اليمين واليسار [illegible] وبحصل بالمفصل الذي بين الفقرة الاولى

وعظم الراس الذي هو الجدار المؤخر لما عرفت من قبل ان النخاع ينزل منه الى الفقرة وصرح به القرشي ايضا وقد توهم انه الوتدي وبه قال
صاحب الزبدة وحركته اي حركة الراس الى قدام وخلف بالمفصل الذي بينه وبين الفقرة الثانية والمفصل الاول الحاصل من خلق عظم شاخصين
للاولى اي نابتين لها اللتين الى فوق اي الى جانب عظم الراس من جانبي اليمين واليسار ونقرتان يدخل فيهما زائدتان من عظم الراس حتى اذا
ارتفعت احديهما وغارت الاخرى مال الراس الى الغائرة وتحقق الحركة الى اليمين واليسار وبالعكس ولا يمكن ان يكون المفصل الثاني الذي يحصل
منه الحركة الى قدام او خلف على هذه الفقرة ايضا بان يبرز منها شاخصتان من جانبي قدام وخلف فيها نقرتان يدخل فيها زائدتان من عظم الراس
او بالعكس لانها اصغر ظهورا وقد جرمها لا يحتمل القيام بمفصل الحركتين بينها من الراس فجعل المفصل الثاني فقرة على حدة وهي الثانية وانبت من جانبها
الذي يلي الباطن اي الطرف الذي هو الى الداخل من الجانب المتقدم ما يلي النخاع زائدة طويلة صلبة يجوز وينفذ في ثقبة الفقرة الاولى قدام النخاع
والثقبة مشتركة بينهما اي بين الزائدة النافذة والنخاع وهي اي ثقبة الفقرة الاولى حينئذ لا يكون مستديرة متساوية كما في سائر الفقرات بل يكون
ما بين قدام الى خلف اطول مما بين اليمين واليسار لان النافذ فيها النخاع نازلا والزائدة قدامه صاعدة وفيما بين اليمين واليسار نافذ واحد
وهو النخاع من غير مشاركة وما يحاذي النافذان من المكان لا يجوز لا محالة ازيد من مكان نافذ واحد فيحصل في وسطها الامتداد لان احدهما من قدام الى خلف
ويكون هذا الطول لا ثنين مكان الثاني من الذي هو النخاع اذ لا ينفذ معه في اتجاه من الجانبين شي واقصر الامتداد يكون هو العرض وهو المراد
بقوله واما تقدير العرض فهو بحسب نافذ واحد وهذه الزائدة التي يجوز وينفذ في ثقبة الفقرة الاولى تسمى بالسن والنواء ايضا لانها تشكل كل واحد منها
وهي مع انها تمر امام النخاع في مسلكه ليس مرورها بحيث يضر بالنخاع بل يحجب عنها النخاع برباطات قوية انبتت هناك ليعترز ناحية السن من ناحية
النخاع ليلا تشدخ النخاع اي ليلا تشق غشاءه بحركتها او لا يضغطه لصلابتها قوله ثم ان الزائدة اي بعد ان يجوز وينفذ هذه الزائدة في ثقبة الفقرة السن
الاولى تطلع منها او تعرض في نقرة في عظم الراس وتستدير عليها ملك الفقرة وبها يحصل حركة الراس من قدام الى خلف فانها اذا غارت في الفقرة مال الراس
من خلف الى قدام واذا برزت مال من قدام الى خلف وانما انبتت هذه الزائدة الى قدام لتباعدها عن احدهما بالنسبة اليهما نفسها وهي الى القدام لكونه برصد
من الحس وكثرة الاعضاء هناك ليكون احرز والثانية بالنسبة الى الفقرة الاولى الى الخارج فكان تعرضها للآفات هذا تقرير كلام الشيخ وقال القرشي
لا يمكن ان ينفذ زائدة الفقرة الثانية في ثقب الفقرة الاولى والاحتيج ان يكون هذا الثقب عند اعلاه شديد السعة الى قدام لان هذه الزائدة اعلاها
مائل جدا الى قدام لانه ينتهي الى حيث يكون شكل الراس مع الفكين من قدامهما اسا والعلة من خلفهما وانما يكون كذلك لبعد ذلك الموضع عن مخرج النخاع
بعدا يعتد به ولو جعلت هذه الفقرة كذلك لبقي من النخاع ومن هذه الزائدة من فوق فضاء كثير فكان التركيب واهيا بل سبيل هذه الزائدة من الفقرة
الثانية ومذهب على ما رسب بحيث كلما اذا دارت تباعدت بعدها عن الفقرة الاولى الى قدام ولا تزال كذلك حتى تنتهي الى عظام الراس حتى
يكون الراس عند اعتداله في الميل الى القدام والخلف وحينئذ يدخل راسها بعد تصلبها في نقرة من عظام الراس ملسة فيكون حركة الراس الى قدام وخلف
على ذلك العظم والعلك ان يقول بعد تسليم وجوب ميل اعلى الزائدة الى قدام جدا لا نسلم ان الفضاء الحاصل عند اعلاها يكون كثير السعة بحيث يجلب
وهنا وان سلمنا فالوجوب على ما ذكره يكون كثيرا لان الزائدة لبعدها عن الفقرة حيطا لها يكون في معرض الانكسار ثم انه ان ثبت ذلك بالتشريح كان الحق
ان الحكم بتخطية الشيخ لاختلاف الاشخاص في اشكال الاعضاء ومفاصلها كيف وما ذكره الشيخ موافق لقول جالينوس فانه قال في الفقرة الاولى لهذه الزائدة
موضع قد هيئ ليتمكن فيه ويعتمد عليه لعقال احرزنا وسلك هذا العام ليس ما يتوقف فيه مسلك جالينوس بعد ان ينتسبه الى التشريح ومشاهدة منه او ممن يوثق
به قال رحمه الله وخاصية الفقرة الاولى اقول لما ذكر حال المفصلين شرع فيما يختص به كل واحدة من الفقرتين فما يختص به الفقرة الاولى
من بين فقرات العنق هو انه لم يخلق لها سنسنة لامرين احدهما انه لو كان لها سنسنة لثقل عليها ولتعرضت بسببها للآفات فان الزائدة الدافعة عما
هو اقوى اي الزائدة التي انما يكون ليدفع عن ضرر ما هو اقوى حين مصادمته يصير بسبب ضعف الفقرة وثقلها عليها في نفسها جالبة للكسر والآفات لما
ما هو اضعف حين صادمته لما فعل هذا لكون المراد بالاقوى المصادم ولو قلنا معناه ان الزائدة انما يكون ليدفع عما هو منها ضرر المصادم يكون الاقوى هي
الفقرة والاضعف منها الزائدة لكن هذا الوجه لا ضعف في قوله حالة للكسر الى الاضعف على الزائدة لم يستقيم المعنى ولو حمل على الفقرة لا يغلب الاقوى

اضعف

اضعف الثاني انه لو كان لها سنسنة لكان المفصل الكبير الموضع حولها اي معرض الشدخ بسببها وهذا الاخلال لها كان ثابتا في غير علم مع
ثبوت سنسنة لتقال الحاجة ههنا الى سنسنة وشوك واق لها كانت قليلة بخلاف غيرها لكونها كالغائصة المدفونة في وقايات لهاس العظم والعضل
والعصب والرباط وغير ذلك الثانية صغر بعد صغر اي البعيدة عن نيل الآفات وصولها في بعض النسخ ناسه فيكون صغر وقايات او حالا من ضمير
الفقرة ولهذه المعاني عريت من الاجنحة ايضا فانها حينئذ لا تحتاج اليها خصوصا اذا انضم الى ذلك ان صار اكثر العضل والعصب موضوعا بجنبها
وضعا واحدا اشتغالا بها من المبدأ بحيث لم يبق للاجنحة مكان فالفقرة الاولى لا سنسنة لها ولا اجنحة على ظاهر قوله منها وقال جالينوس
ان جناحا وجناحي الثانية دون اجنحة جزء العنق فانها بسيطة لا مشقوقة والتعويل في ذلك على التشريح وانما قلت على ظاهر قوله ههنا لجواز
حمل قوله عريت على كونها كالخالية منها لصغرها وانما قيدت بههنا لانه نص في شرح الاضلاع ان لها جناحا على ما ياتي قوله ومن خواص هذه
الفقرة اي مما يختص الاولى به ايضا ان العصب يخرج عنها لا من جانبيها اي اليمين واليسار ولا عن ثقبة مشتركة كما يكون في غيرها بل عن ثقبتين
حاصلتين بتمامهما فيها يليان جانبي اعلاها الى خلف اي يكون احديهما في اعلى الفقرة فيما يلي جانبها اليمين واليسار ونفسها اذ لو كان يخرج فيها كما
اما في اعلاها وهو حيث يلتقي زائدتاها عظم الراس في نقرتيها وحيث يكون حركاتها الكثيرة القوية على ما عرفت فكان تضربه تلك الحركات الزائد
تضررا شديدا او في اسفلها واليه اشار بقوله الى الجهة الثانية اذ في اسفلها المفترزتان اللتان في نقرتي الثانية بفضل سلس بينهما يتحرك الى قدام وخلف
فكان يضر العصب ايضا فان قلت لم حركة الراس الى قدام وخلف ليست بهذا المفصل بل بمفصل بينه وبين الثانية قلت الحركة تحصل بهذا المفصل
لكن لكون الفقرة الاولى مع عظم الراس فهذه الحركة كعظم واحد فكانه بين الراس وبين الفقرة الثانية ثم ان الثانية لم تتصل عن الاولى بهذه الحركة
وكانت حالها في الحركتين لم يكن المفصل منها سلسا ولا تبقى لقوله المفصل الثاني بين الراس والفقرة الثانية معنى بل لا يكون هناك فراغ السن يكون من
الاولى اثنتان من اسفلها الى اعلاها فان قلت ان هذا المفصل حاصل لحصول الحركة من خلف الى قدام وبالعكس فالحاجة الى السن وان احتيج اليه فلم يكن
الفقرة في الاولى قلت لما كان الراس مقدما اكبر حاجة الى حركة عرفت ولانضمام عظام الاعضاء الى العكس اليه ايضا كان يميل الى قدام عظيما فلولا السن لافرط
وتفسير فقه والنقرة فان كانت الاولى فان لم يكن كثيرة الغور ثبتت السكون وان كانت ضعفت جرم الفقرة من فوق ولم يحتمل ثقل الراس لقوة ميلها الى
قدام فان قلت السن النابت من الثانية اذا كان نافذا في الاول يصعد امعا برباط قوي كما صرح به الشيخ يكون كالجزء من الاولى وقد صرح به
جالينوس في الجوامع بقوله واما الفقرة الثانية فيصل بينها وبين الراس وعظم بطها به زائدة شبيهة بالسن تخص من الفقرة الثانية صعدة وهو
جزء من الفقرة الاولى واذا كان جزءا منها فلا بد من ان يكون ثقبة الراس فلا بد ان يحصل بينهما معا الى كالجزء وحينئذ كيف يتحرك هي دونها وكيف
يكون هي مع عظم الراس كعظم واحد قلت حركته للاولى انما هي باعتبار نفوذه فيها ووقوعه في داخلها وشده معها انما هو ليلا يلاقي النخاع في
حركته ولا ينتقل من موضعه وهذا لا ينافي حركته في داخلها كما قال الشيخ برباط قوي لا يقتضي ان يكون الشد قويا بل لا بد ان لا يكون مانعا من الحركة والا
لم يكن المفصل بين الراس والثانية بل بينه وبين الاولى هذا ما تيسر لي في توجيه كلامه ههنا وقال القرشي ما يظهر لي من هذا الكلام والله اعلم
هو ان الفقرة الاولى ليست تتحرك لمفصل بينها وبين الثانية لا الى خلف وقدام ولا الى اليمين واليسار لان هذا السن انه جزء من الفقرة الاولى على ما قال الشيخ
وليس منها منفصل منع المحالة من حركة الاولى وان الثانية لانه داخل فيها وضعف ظاهر ما ذكرنا ومع ذلك ليت شعري من اين ظهر له ذلك من هذا الكلام
قوله والمصلحة ايضا اي لم يصلح مخرج العصب ايضا ان يكون من قدام ومن خلف اي في خاق الوسط من القدام او الخلف للعلة المذكورة في بيان امر سائر
الفقرات من ان الثقب فيهما لما يخرج ويدخل لو جعل من خلف لم يكن له وقاية من المصادمات ولو جعل من قدام لكان ميل البدن على مخرجه وكان ذلك
ما يضغطه ويوهنه قوله ولان الجانبين لا يريد بهما جانبي اليمين واليسار لان ذلك قد مر انه لا يجوز بل المراد جانبا القدام والخلف بحيث يكون
مخرج في القدام ميلا بينه وبين اليمين واخر بينه وبين اليسار وفي الخلف كذلك لان جانبي القدام منها الوثقة جرمها فيها بسبب السن النافذ في داخلها
والواصل الى عظم الراس على ما مر لا يحتمل ذلك واذا لم يكن في جانبي القدام تعين ان يكون في جانبي الخلف من اعلاها حيث يكون وسطا بين الخلف و
الجانب لا في نفس المفصل الذي بين الراس وبينها ليلا يجزر العصب بالشدخ بل دونه يسيرا ووجب ان يكون الثقبتان صغيرتين ليلا يرع العصب دقيقا ليلا يصير

جرمها مع صغرها فجعلها لا فكون الثقبتين تمامها فيها قوله وانما الخرزة الثانية اي ما يختص به الثانية بعوائد لا يمكن ان يخرج عصبها
حيث كان للاولى اذ لو كان فيها كان في الاولى خيف ان ينشدخ ويرض العصب الداخل لحركة الاولى عليها عند تنكيس الراس الى قدام وفي الخارج عند تعليه
اذا خلف سيما اذا افرط في التنكيس والطلب فهذا الخوف لاحتمال في الاولى الى علا ما الاخرى كحركة الراس الى قدام وخلف لما علمت انها مع عظم
الراس في هذه الحركة كعظم واحد والخوف المذكور والى يمكن ان يكون مخرجه من قدام وخلف ايضا بطريق الاولى قوله ولا امكن من الجانبين بحيث
ان يكون المراد بالجانبين ما اراد بهما في الفقرة الاولى اعني الى جانبي القدام والخلف بحيث يكون مخرج في القدام بينه وبين اليمين وبين اليسار وفي
الخلف كذلك اذ لو كان في جانبي القدام لوجب ان يكون الثقبة مشتركة بينها وبين الاولى وان يكون الزوج الثالث دقيقا لصغرها سيما وتدق جرمها من قدام
بسبب السن وقد كان الزوج الخارج من الاولى دقيقا فلا يتلافى نقص الاولى ويكون الحاصل ازواجا ضعيفة مجتمعة معا فلا يترتب عليها ما يتوقع
من منافعها على ما ينبغي ولو جعلت الثقب واسعة لم يمكن ان يكون تمامها فيها لما مر بل كان ايضا مشتركة مع الاولى ولتحرج عن الاولى في تلك الحال ولو
ثقب من الجانبين حيث قلنا انها الرقة جرمها من قدام بسبب السن النافذ في داخلها لا يحتمل ذلك واذا لم يمكن ان يكون في جانبي القدام فيكون في جانبي
الخلف لكن لانه موضع كان في الاولى لما مر بل في جانبي سنستها حيث يكون شركة مع الاولى محاذيا لثقبتيها ويجوز ان يكون المراد بهما جانبي اليمين واليسار
بان يقال مخرج العصب منها لوجب ان يكون الثقبة مشتركة الى اخر ما مر الا ان المراد بقوله واضعف عن الاولى يكون تضرر العصب بمفصل السن متحركا الى قدام وخلف لو كان ثم
والاول اولى فان قلت اذا كان مخرج العصب منها في جانبي سنستها محاذيين لثقبتي الاولى وهما مليان جانبي اعلاها ايضا لكونها حيث كانتا في الاولى
فكيف يعرض لكل لا على التثقب في الاولى كانت تمامها فيها ودون المفصل في الثانية على المفصل وشركة الاولى فلا يكون حيث كانت في الاولى وان قلت انه قد
علل عدم جعل الثقبة فيها حيث كانت في الاولى بشدخ العصب هناك على تقدير ان يكون في المفصل لكون احتمال الضرر اكثر قلت لا نسلم ذلك فان
الاحتمال الضعيف بسبب الشركة ووقوعها في جانبي السنسنة يجعل ان على الثقبة فان قلت جرم الاولى كيف احتمل ان يكون الثقبتان تمامها في اعلاها دون اسفلها
بالشركة ولم احتمل جرم الثانية الا بالشركة قلت لان جرم الاولى على ما عرفت اصلب واعلاها اثقل ثقبتاها اضيقتها لا اوجان فيها وهنا خصوصا هي في الحركة
الى قدام وخلف كبعض من عظم الراس ومتقوم به هكذا ينبغي ان يتصور هذا المقام والقرشي لما لم يتصور كذلك قال الذي يظهر لي من قوله فلم يمكن ان يكون
مخرج العصب منها الى قوله ويتشرض بحركة الاولى عليها اي مخرج العصب في الفقرة الاولى بين … وهذا قد ابطله في كلامه في الفقرة الاولى ثم قال قوله ولا
امكن في الجانبين الى اخره لا يصح لانه بين اولا ان ثقبتي الفقرة الاولى ليستا عن جانبيها ولو فرضنا انهما عن جانبيها لم يلزم ان يكون ثقبتا الثانية مشتركة لا يخفى
عليك انه لو تصور على وجه ذكرنا لم ينقل شيا من ذلك قوله والسن النابتة من الثانية الى اخره اشار بها الى شبه احوال الفقرتين منها ان السن الثابت
من مقدم الفقرة الثانية وهو الذي ينفذ في الاولى ويرتكز في عظم الراس شد به الاولى برباط قوي فيقوى الوصول الى النخاع من ضرر الملاقاة في حركة
وقد عرفت ان هذا الشد لا يمنع الاولى من حركتها على المفصل بينها وبين الثانية على ما يتوهم ومنها ان مفصل الراس والاولى مع الثانية اسلس من سائر
مفاصل الفقار لشدة الحاجة الى الحركات التي تكون بها للراس والاولى مع الثانية وكثيرا ما تكون تلك الحركات بالعظم … بخلاف حركات سائر الفقرات
فان الحاجة الى حركات تكون بها لا تكون شديدة ولا بالغة ومنها ان الراس اذا تحرك بمفصله بين احدى الفقرتين جاورت الثانية الفقرة الاولى ملازمة
متصلها للاخرى كالمتحد لكانه لا مفصل هناك حتى ان تحرك الراس الى قدام والى خلف صار مع الفقرة الاولى كعظم واحد وان تحرك الى اليمين واليسار من غير
تارب جاورت الاولى مع الثانية كعظم واحد وانما قلنا بلا تارب اذ لو كانت الحركة الى اليمين واليسار بتارب للزم ان يكون الاولى مع الثانية كعظم واحد قوله
هذا ما حضرنا من امر الفقار وخواصها فيه تنبيه على ان ما ذكرنا ليس بمجرد النقل واتباع الاثر بل مع التدبر وتدقيق النظر ولذلك صار في توجيه جميع ذلك
ولم ينسب شيا منه الى خطا كما نسب القرشي قال رحمه الله الفصل التاسع في شرح فقار الصدر ومنافعها اقول الفقار التي بعد فقرات العنق
هي فقار الصدر التي تتصل بها الاضلاع وتحوي اعضاء التنفس حيث فقار الصدر يحاذيها اعضاء الصدر وهي اثنتا عشرة فقرة احدى عشرة منها
ذات سناسن واجنحة وواحدة لا اجنحة لها لما سياتي وسناسنها ليست متساوية بل سناسن ما يلي الاعضاء التي هي اشرف كالقلب والرئة وغيرهما
اعظم واقوى لتكون وقايتها اتم وابلغ واجنحة فقار الصدر طوال لتصلب بها … الاضلاع متصلة بها فاحتيط فيها لئلا تنكسر والسبع العالية من

هذ:

هذه الفقار سواء وضعت بقربها من الاعضاء التي هي اشرف ام لم توصف خلقت سناسنها كبارا واجنحتها غلاظا لتكون وقايتها للقلب ابلغ واتم ولما ذهب
جنوحها الى اجرامها في ذلك جعلت زوائدها المفصلية فيها اعراضا ليكون حيث الزائد كذلك وما فوق ذلك اي ما فوق العاشرة والمراد بها التاسعة وما فوقها لانها
موضوعة فوق العاشرة وفي بعض النسخ وما دون ذلك وهو صحيح ايضا اي ما دون العاشرة في العدد قبل الوصول اليها الى التاسعة وما دونها لكون زوائدها
المفصلية الشاخصة الى فوق هي التي فيها نقر لا لتقام والشاخصة الى اسفل هي التي فيها زوائد اي تدخل في الحدبات التي هي في النقر التي اعدت لا لتقامها
وسناسنها تنحدر الى اسفل واما العاشرة فان سنسنتها منتصبة مستقيمة غير منحدرة الى اسفل او فوق ولها زوائد المفصلية الشاخصة الى الجانبين اي
فوق وتحت تقربها التي هي فوق بالزوائد اللقمية التي تكون لا فوقها اي التاسعة والتي هي تحت بالزوائد التي تكون لما تحتها اما ما تحت العاشرة فان
لها زوائد الى فوق ونقرها الى اسفل وسناسنها منحدرة الى فوق العاشرة وسياتي منافع ذلك في الفصل الثالث عشر والفقرة الثانية عشر لا تخلق لها
اجنحة لان السبب في خلقتها امران احكام اتصال الاضلاع ووقاية الفقار والضلع الاخير لصغره … حاجته الى الجناح وتقدير الوقاية يوجد
مع معها منفعة اخرى وهو ان فقار الظهر لما احتيج فيها الى مزيد كبر وفضل سلاسة مفاصلها لاجل الابعاد فوقها وغيرها اوجب ذلك ان يكون النقر واللقم
في مفاصلها اكثر عددا ليكون احكم فوضعت زوائد مفاصلها ولما وضعت زوائد احتيج الى ان يكون الجنبة التي يليها من الثانية عشر متشبهة بها
فوضعت زوائدها المفصلية ايضا لذلك فذهبت الملاة التي كانت تصلح لان تصرف الى الجناح وهكذا الزوائد ثم اقتضت الحكمة … كما عرفت تلك الزوائد
فضل تفرس فضاءاستعراضها كالجناح لها فاجتمعت المنفعتان معا في هذه الخلقة وايضا شدة الفقرة تتصل بها طرف الحجاب الفاصل بين اعضاء التنفس
واعضاء الغذاء المسمى بالحجاب الموارب فلو كان لها جناح لتاذى به لحركة وايضا من حسن الانسان ان يكون خصرا ولو كان عليها اجنحة لكانت مانعة منه
ولما فوق هذه الفقرة فلما كان صغيرا يغني عن هذا الاستيثاق لم يكثر زوائدها المفصلية بل اعظم ما كان يثبت منها من السناسن والاجنحة وشغل جرمها عن
ذلك ولما كان فقار الصدر اعظم من فقار العنق لم يجعل الثقبة المشتركة منصفة على الفقرتين بالتساوي بل درج سيلا يسيرا بان زيد في جرم العالية بان
جعل القوس الواقع من الثقبة فيها اصغر لكونها اصغر من السافلة ونقص من جرم السافلة بان جعل القوس الواقع من الثقبة فيها اكبر انها لما احتمل فوقها
حتى صارت الثقبة تمامها في واحدة فكانت نهاية ذلك في العاشرة وفيما بعدها من فقار الصدر وعرض احتمل جرمها الثقبة تمامها وفي كل منها وفي فقار القطن
ايضا ثقبة من اليمين وثقبة من اليسار لخروج العصب منها قال رحمه الله الفصل العاشر في شرح فقرات القطن اقول القطن هو ما بين الورك من
عرضا ومن الصلب الى العجز والا فقاره خمس وعلى كل منها سنسنة وجناحان وكلها عراض لان فقاره لا فلا لها ما فوقها لا بد فيها من كبر جرمها وذلك يقتضي كبر
جرم الواقي لها واستعرضت زوائدها المفصلية السافلة لتكون شبيهة بالاجنحة الواقية لها وسعة للاستنشاق وحفت السافلة بها لان العالية مبنية عليها
فالاهتمام باستنشاقها اكثر والقطن مع العجز كالقاعدة للصلب كله لانه مبني عليهما وفقراته كالاسطوانة قاعدة فقراتها وعلى القطن دعامة لعظم
العانة وحامل لانه من قدام يتصل بعض فقراته بحيث يصير كالمبني عليه واعصاب الرجلين تخرج ايضا من فقار القطن لقربه منها ولم تخرج من فقار العجز لئلا
تكثر فيها الثقب فيضعف وقال جالينوس ان فقرات القطن يوجد فيها ثقوب ظاهرة يدخل فيها العروق وهذه الثقوب في عرضها ان وجدت كانت
خفية قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في شرح العجز اقول عجز الشي اخره وفقرات العجز بالنسبة الى الفقار كلها كذلك لان العصعص على
ما ياتي كذنابة ملحقة بها ولذلك بعد ما للاكثر من العجز وفقرات العجز ثلث وهي اشد الفقرات … جهة تسندها اي اشتمال بعضها ببعض والتدام
بحيث يصير كعظم واحد ومن جهة وثاقة مفاصلها ايضا لشدة الحاجة الى وثاقتها واعظمها بسبب السلامة ولذلك خلقت اجنحتها اعرض من الجميع والاعصاب انما
تخرج من ثقب منها الى الست على حقيقة الجانبين اي على حاق الوسط عندهم ويرتم لئلا تزحمها بالضغط مفصل الورك عند حركتها بل الى ذلك اي اميل منه
ميلا كثيرا الى قدام وخلف لبعده عن مفصل الورك وقال جالينوس ان الثقب في كل واحد منها في الوسط من قدام وخلف وهذه الفقرات شبيهة
بفقرات القطن في الكبر والزوائد وكون الثقب واسعة تمامها فيها وغير ذلك قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في شرح العصعص اقول العصعص
بضم العينين عجز الذنب اي اصله وفقرات العصعص لكونها كاصل الذنب سميت به وهو مؤلف من فقرات ثلث غضروفية كما يكون في اصل الذنب وانما
كان كذلك ليكون لها كالذنابة الملحقة بالعجز الحقت ليثقل من الاعضاء العالية لدفع القطن والعجز ثقلها منه لقربها بغيره من العظام ولانه ايضا على فقراته

لصغرها وعدم الاحتياج اليها والغرض من خلقتها ان تصير مسلكا للنخاع لينبت منها الاعصاب ولصغر جرمها يكون شبه الاعصاب فيها بالاشراك كما في فقرات
الرقبة والفقرة الثالثة منها التي هي اخر اجزاء الفقرة يخرج من كل واحد من طرفيها من اسفل عصب فرد لا زوج لاستغنائه عنه والا لخرج ذلك من جانبيها الى من
فوق واسفل كليهما ولان قدام وخلف لانها لصغرها لا يحتمل الثقب في تلك الجوانب لحاجة سقية قال رحمه الله الفصل الثالث عشر كلام كالخاتمة في منفعة
الصلب اقول الذكر في هذا الفصل قد ذكره في الفصل السادس في منفعة الصلب فكان انسب على الاخفى لكنه لما لم يذكره هنا كترجمة الفصل بكلام في
الخاتمة في منفعة الصلب وقال قد قلنا معنى الفصل السادس كلاما معتدلا اي من غير اطناب واخلال ونقل هنا في جملة الصلب اي قولا جامعا لجميع
فقراته وهو ان جملة الصلب خلقت كعظم واحد مخصوص بافضل الاشكال وهو المستدير وعلل افضليته بكونها ابعد عن سائر الاشكال عن قبول الآفات
والمصادمات لان ملاقاة المصادم فيه يكون بجزء اقل لذلك اي لاجل ان يكون على هيئة الاستدارة وبعد عن قبول الآفات تقعقفت اي تحدبت
وانعطفت رؤوس الفقرات العالية الى اسفل ورؤوس السافلة الى فوق اذ لو تقعقفت رؤوس جميعها الى فوق او الى اسفل لم يكن على هيئة الاستدارة
والمراد برؤوس الفقرات سناسنها الا زوائدها المفصلية على ما قيل لانه لا يناسب ما يأتي ولا ما تقدم قوله واجتمعت اي اجتمعت السناسن
المتقعقفة من فوق ومن اسفل عند الواسطة التي هي العاشرة ولم تتقعقف هذه اي لم تخلق للعاشرة سنسنة متقعقفة لا الى فوق ولا الى اسفل ليستدم عليها
التقعقفان الحاصلان من فوق ومن اسفل معا وهذه العاشرة هي العاشرة من فقار الصدر واللام اما للعهد او المراد بالصلب هنا ما سوى العنق
على ما هو المشهور وجميع اسطحة السناسن المتقعقفة الى اسفل في العالية والى فوق في السافلة لكن لا في العدد لان ما فوقها الى انتهاء فقار الصدر تسع
وما تحتها الى انتهاء الفقار التي لها سناسن عشر لان فقرات العصعص غضروفية لا زوائد لها على ما عرف بل في الطول لانه لما وجب ان يكون اقوى واحمل
للثقل زيد في عرضها فزاد العشر في الطول مثل التسع العلوية ولهذا قلنا ان المراد بالعاشرة العاشرة من فقار الصدر لانها لو حملت على العاشرة
من ابتداء فقرات العنق ذوات السناسن لم يكن وسطا لا في الطول ولا في العدد لان فقرات التي تكون لما فوقها سناسن متقعقفة الى اسفل ولما تحتها
متقعقفة الى فوق ولم تخلق لما ... لما تقدم ... ان غاية تقعقف السناسن بعضها الى اسفل وبعضها الى
فوق واجتماع المتقعقفين عند العاشرة تهندم فقرات الصلب وحصولها على الاستدارة مفيدة لبعدها عن قبول الآفات قوله ولما خلق
اشارة الى فائدة خلو العاشرة ... الصلب لما كان يحتاج الى حركة الانحناء والانثناء اي الرجوع نحو الجانبين اي القدام والخلف ولم يكن ذلك
الا بان يميل ... نزول الواسطة الى ضد جهة ميل الصلب وما فوقها وما تحتها الى تلك الجهة كان طرفا الصلب يميلان الى الالتقاء المخلوق لها القدر بل
خلق فيها نقر من فوق ومن اسفل ثم جعلت اللقم للفوقانية والسفلانية متجهة اليها اما الفوقانية فحال كونها نازلة واما السفلانية فحال كونها
صاعدة ليسهل نزول الواسطة وميلها الى الضد اي ضد جهة الميل ويكون للفوقانية اي تنجذب الى اسفل وللسفلانية ان تنجذب الى فوق
فيكونان كانهما يلتقيان لان ذلك انما يكون بدخول لقمتها في نقر الواسطة اذ لو كانت لقم الواسطة في نقرها اي في نقر احديهما لم يسهل نزول الواسطة
الى ضد جهة الميل ولم يمكن للفوقانية والسفلانية ان يتحدرا فتتعدد الانحناء والانثناء قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في تشريح الاضلاع
اقول الاضلاع خلقت ليكون وقاية لالات التنفس كالرئة وعضلات الصدر ولاعالي الات الغذاء كالمرى وفم المعدة بسبب احاطتها بها من
ضرر الصدمات والسقطات وزاحم بعضها البعض وانما خلقت عظاما جوامع انه كان اوفق في ذلك لوجوه احدها انه لو كان حينئذ رقيقا لكان
متهيئا لقبول الانكسار بادنى سبب وان كان غليظا اثقل وقول القرشي ان هذا الثقل يلزم سواء كانت عظما واحدا وعظاما متصلا بعضها ببعض
فلو كان فيه محذور الوجب ان تخلق الرأس من عظام متصلة بل من عظام منفصلة بل من عظام كالاضلاع بل بخلاف ذلك في الرأس اولى لان جعل
الثقيل في الاعالي اشق ولو قيل لو جعل عظام الرأس غير متصلة لكانت الوقاية تقل نقول لقلة الصدر كذلك بل وجوب زيادة الوقاية هنا اولى لان
لان القلب اشرف من الدماغ ليس بشيء لان الثقل انما كان لازما مع خلقتها عظما واحدا او عظاما متصلة لا مع خلقتها منفرجة وفرق بين ما نحن فيه وبين
الرأس فان الرأس ثقيلا لثقل يكون عظامه متصلة وليس بمصلحة فلو جعل عظامه منفرجة كالاضلاع كان الدماغ معرضا للآفات ثم ان العلة لما
تنحصر في الثقل بل هي امور متعددة منها الثقل وثانيها انها لو خلقت عظما واحدا العمت الآفة ان عرضت لجزء منه على ما مر وقول القرشي وقابل

ان يقول بان الآفات من جهة العظم الى ما تحتها اهون كثيرا من وصول التهاب وغيره من الاشياء الحارة النافذة الى القلب والرئة بواسطة الخلل
الذي بين الاضلاع واذا كان كذلك كان خلقة الصدر من عظم واحد اولى من خلقته من اضلاع ليس شيئا ايضا لما تران هذا وجه ليس علة
بل كل من هذه الوجوه جزء علة وثانيها الثالث انها لو كانت عظما واحدا لما سهل الانبساط عند الحاجة على ما في الطبع كما في عند الحركات العنيفة و
ملاقاة حرارة قوية وكذا عند امتلاء الاحشاء من الغذاء والنفخ اذ على التقدير يحتاج الى مكان اوسع اما على الاول فلم يمكن ان ديار الترويح ويكون
لولا الهواء المجتذب مكان نزوا اما على الثاني فلم يكن حركات الات التنفس من غير مزاحمة قوية ويكون الهواء المجتذب على المقدار فكان هذا ينبغي ان
تقرير ليلا يقال ان قوله الهواء المجتذب لا يناسب امتلاء الغذاء والنفخ اذ معهما الاحتياج الى زيادة ترويح على ما في الطبع مع ان عدم الحاجة معها ممنوع
ايضا ورابعها انها لو كانت عظما واحدا لم يكن فيه فرج يتخللها عضل الصدر المعينة في افعال التنفس وما يتصل بها كالصوت والكلام لما عرفت
ان ذلك مانع للتنفس الا ان العضلات معينة في افعال التنفس فلان افعاله حركات انبساطية بجذب النسيم وانقباضية لنفض الدخان والحركات
ان لم يكن بالعضل ضعيفا فلا اقل من معاونتها وانا لم يكن ذلك بعظم واحد لان تحريك الات التنفس من الصدر والرئة والحجاب لا يمكن بعضل واحد
بل لا بد من عضلات كثيرة متباعدة ليكون تحريك العضلات اياه اكمل ويخلق فيها قال القرشي واقول يمكن ان يكون تكثير هذه العظام وخلقتها
متباعدة لمنفعة اخرى وهي ان الصدر بالقرب من مطبخ الغذاء وفوقه وذلك يلزم منه ارتفاع الابخرة والادخنة كثيرا اليه الحجاب وان خلو اجزائه الكثير
ذو مسام متسعا لا محالة في تلك المسام قدر كبير من ذلك فلو كان الصدر من عظم واحد او من عظام متصلة لكانت هذه الابخرة والادخنة يكثر فيه جدا
واذى الى الاضرار بالقلب والرئة فلا بد ان يكون من عظام متسعة ليسهل تحلل تلك الابخرة والادخنة منها ولا كذلك الدماغ فان هذه الابخرة و
الادخنة انما ينفذ اليها بعد مرورها بالصدر واذا كان الصدر كثير الفرج لم يصل منها الى الدماغ الا اليسير جدا خصوصا واكثرها يتحلل
ايضا عند الترقوتين و الكتفين فيكون مستغنيا عن زيادة الفرج من عظامه وليس بشيء لان الحجاب خلق صفيقا يمنع البخار والعظم لو كان واحدا
ذا مسام واسعة او عظاما كثيرة ذوات درز لكان نفوذ البخار اسهل واتم مما هو الآن مع عضلات قوية تحته يسد المسام والابخرة والادخنة
مع اي شيء فرض مرورها لا شك في ان صعودها الى الدماغ يكون اكثر لكونه موضوعا بحذائها ولذلك يكون غالبا مادة الشعر اكثر قوله ولما
كان الصدر اشارة الى بيان الحكمة في خلق بعض الاضلاع تاما محيطا وبعضها ناقصا وبيان ذلك ان الاضلاع بعضها واقعة فيما يلي الصدر
وهو محيط بالرئة والقلب وما معهما من الحجب والشرايين وهذه الاشياء مما يجب ان يحاط في وقايتها اشد احتياطا لان تاثير الآفات العارضة
لها اعظم واسرع ومع ذلك اي ومع احتياجها الى شدة الاحتياط في وقايتها يحصنها من جميع الجوانب لا تضيق عليها ولا يضربها فوجب ان
يكون تلك الاضلاع التي لوقايتها وهي السبعة العالية من كل جانب مشتملة على ما فيها مستغنية عن الغير وهو عظام الصدر محيطة بالعضو الرئيس
ما يحده من الجوانب وبعضها ما ليس شانه ذلك بل يحوفها ما يلي الآن الغذاء وهي مع افتقارها الى وقاية لا يبلغ في ذلك حد الاولى بل لو حصنت
من جميع الجوانب لضاق عليها المكان و اضر بها على ما يأتي فخلقت اي هذه الاضلاع التي تليها متصلة بفقار الصلب كالمجزرة لها من خلف لكونه
حيث لا يدركه حراسة البصر ولم يتصل اطرافها من قدام لكونه في حراسة البصر بل قد رجحت ميرا ميرا في الانقطاع فكان لعلها ما هو الضلع
الذي يلي الاضلاع العليا اقرب مسافة فيما بين اطرافه البارزة لقلة نقصانه بالنسبة الى ما يليها واسفلها وهو اخر الاضلاع ابعد مسافة فيما
بين اطرافه البارزة لزيادة نقصانه وذلك اي خلقتها على هذا الوجه انما كان ليجمع وضم الى وقاية اعضاء الغذاء من الكبد والطحال وغير ذلك
توسيعا المكان المعدة حتى لا يتضغط تلك الاعضاء عند امتلاء المعدة من الاغذية ومن النفخ العارض بسبب اغذية غليظة منفخة لانها حينئذ يحتاج
الى مكان اوسع ولاحتمال ان المكان مع احاطة الاضلاع لا تتسع فصيرت الات الغذاء وهذه الاضلاع خمسة من كل جانب والعليا كانت سبعة
من كل جانب فيكون المجموع اربعة وعشرين من كل جانب اثنا عشر والرجل والمرأة فيها سواء وما يقال انها في المرأة اقل ظاهر ما يشهد به
التشريح وانما خلقت العليا اكثر عددا مع ان الات الغذاء اكثر واكبر لان سافل الات الغذاء لا ينبغي ان يكون لها واق من الاضلاع ليمكنها لا
يمنع من الانحناء والانثناء بل انما ينبغي ان يكون لاعاليها فقط وحينئذ يكون موقع الات التنفس ان يبدأ الواقي لها ليكون المحالة اكثر قوله

فالاضلاع السبعة العليا اشارة الى بيان احوال الاضلاع شكلا وعددا وطولا وقصرا وغير ذلك اعلم ان الاضلاع السبعة العالية وهي سبعة من كل
جانب والوسطيان منها وهما الواقعتان في الوسط من كل جانب منها واحد اطول واكبر والاطراف من الثلثة الواقعة في كل طرف من الوسطى اقصر كلما
من الوسطى وكل واحد من آخر وخلقت كذلك لانه يحصل منها حين اتصالها بالقص شكل قريب من الكرة وهي احفظ في الاشمال من الجهات على المشتمل عليها اما
لان الشكل الكري ابعد عن قبول الآفات على ما مر اولانه اوسع الاشكال المتساوية في المساحة اما لو فرضنا جسمين مستديرا ومكعبا متساوي المساحة
فما يحيط بها يكون داخل المستدير ازيد بالمساحة من داخل المكعب وهذه الاضلاع يميل اولا في احديدابها الى اسفل اي كل واحد من اضلاع الصدر له
سطح محدب وهو الذي الى الخارج ومقعر وهو الذي الى الداخل ويميل في احديدابه من اخذه من مفصل الصلب الى جانبه الاسفل الا ان اجمع في ذلك بها
بل الجانب الاسفل منها بعد ميلها الى التحدب مقعر تحدبه ويميل الى القص حتى يصير جانبه الاسفل مقعرا واعلاه محدبا قوله حتى يكون اشتمالها
اوسع مكانا اي خلقت على الوجه المذكور حتى يزيد اشتمالها السعة المكان حينئذ لان الانحراف سواء كان في المحدب او في غيره يزيد في البعد اذ المستقيم
اقصر الابعاد وكل ما هو اكثر انحرافا يكون اطول بعدا ولان ما يحيط به كل ضلع حينئذ يكون اشمل لانه يبرز في مواضع مختلفة يبقى ما هو داخل فيها وذلك الاضر
ثم ان هذه لانحنائها انما نقصد بها القوة وما هو عليه من التحانيذ كاف في ذلك وزيادة العرض ضد زيادة الوقاية والمقصود من الاضلاع ذلك فينبغي
ان يكون على عرض يحمله قوله ويدخل من كل واحد منها اي مفصلها من الصلب وهو بان يدخل من كل ضلع زايدتان في نقرتين غايرتين ثابتتين
في كل جناح من اجنحة الفقرات وانما لم يجعل هذا المفصل للتواق والزور لمكن ان يحرك الضلع عند اتساع الصدر والبطن وانما لم يجعل زايدة
ونقرة ليكون مضاعفا بزايدتين ونقرتين فيومن عليه الانكسار والزوال قال العرشي قوله نقرتين غايرتين غلط نشا ان يكون من الناسخ والصواب غير
غايرتين لان الزايدتين غير طويلتين اللهم الا ان يقال المراد مطلق الغور لا ما هو المفهوم في اصطلاح الاطباء وليس كذلك لان الغور في عرف الاطباء ايضا يصدق
على ما يعمق في الداخل وعلى ما توسط فيه وهذا يكون غير غايرة بالنسبة الى الاولى وغايرا بالنسبة الى ما اخذ ضد والزايدتان مع انها غير طويلتين ليستا
بحيث يكفيها نقرتان كما قوله وكذلك للسبعة العليا مع عظام القص ضيد فايدة من الاولى ان المفصل بين هذه السبعة مع عظام
القص ايضا كذلك اي في كل واحد منها قايلتان في نقرتين من عظام القص وهذا المفصل ايضا غير في كلام جالينوس ابن ابراسواحد والشيخ كشف البحث
والمتانة ان مفصل الاضلاع الباقية مع الصلب مثل السبعة العالية ايضا وفي افادة القول المذكور مع الفايدة نوع دقة يظهر بالتامل قوله واما
الخمس المتقاصرة الباقية اي التي تقاصرت من الاحاطة سمي اضلاع الخلف لنوع انحا الاختصار ووقايتها بالخلف وقصرها عن القدام وسمي هذه الاضلاع
اضلاع الزور ايضا لان الزور الكذب وكل واحد منها بعد الضلع لا ضلع وفي ديوان الادب ان الخلف بالكسر الضلع الذي في آخر الاضلاع قوله وخلق
رؤسها اي رؤوس اضلاع الخلف متصلة بغضاريف لانها لو اتصلت بالعظام لو من عليها من الانكسار بالمصادمات كما يومن مع الغضاريف فانها لا تنكسر بل تنعطف
ومن قول الانعطاف عند زوال الهادم وانها لو اتت على حالها التادت الاعضاء اللينة كالمعدة والحجاب بلاقاتها الصلابتها فجعلت متصلة بغضاريف ليكون
ملاقاة تلك الاعضاء بجرم متوسط في الصلابة واللين رعاية للطرفين وتلك الغضاريف رؤوسها متصلة بالحجاب لاتصال الحجاب قال رحمه الله الفصل الخامس عشر
في تشريح عظام القص اقول القص في اللغة راس الصدر وفي بعض النسخ بالسين وكانه على لغة يونانية بالفارسية معرب خلقت عظام القص سبعة لان الاضلاع
التي تتصل بها رؤوسها من كل جانب سبعة ولم يجعل الكل عظما واحدا طويلا حتى يتصل به رؤوس الاضلاع ليلا يعم الآفة ان عرضت وليكون اسلس في مساعدة
ما يطيف به من اعضاء التنفس كالرية والحجاب في الانبساط لان السلاسة مطلوبة في الانبساط ولذلك اي لكونه اسلس في مساعدة ما يطيف به خلقت
الانبساط خلقت موصولة بغضاريف فانها لقبولها الانعطاف يعينها على الحركة الخفية التي يكون لها وان كانت مفاصلها موثقة ولذلك خلقت منها ايضا
متشعبة قريبة من جوهر الغضروف وهذا ما يرجح ابا ايضا ما قال من ان انبساط هذه العظام محال لانها متصلة بعضها ببعض بغضاريف متوسطة والمفاصل
بينها موثقة والاتصال يقتضي اتصال بعضها من بعض ما ان يقال ان انبساطها الميسر حركتها حد عظم المفصل حتى يمنعه الاتصال بل ذلك يحصل بان ينعطف
الغضروف الذي بين العظمين يسيرا تارة ويستقيم اخرى قوله ويتصل باسفل القص اي يتصل آخر هذه العظام من اسفل عظم عريض لين شبيه بالغضروف
طرفه الاسفل الذي يلي اضلاع الخلف ما يلي الى الاستدارة وشكل القص شبيه بشكل السيف ولهذا اسمي سيفا وشكل العظم الغضروفي الذي تحته لكونه

عرضا

عرضا وانفاحته في طوله سمي خنجري الان السيف يسمى في المشهور خنجرا وفايدة هذا العظم الخنجري الذي يصير جنة وواقية لفم المعدة عن المصادمات لو توهم
بحذائه وواسطة بين عظام القص والاعضاء اللينة فتحصل اتصال الصلب باللين على ما مر هذا ايضا مرارا قال رحمه الله الفصل السادس عشر في تشريح
الترقوة اقول الترقوة عظم واقع بين نقرة النحر والعاتق في كل جانب يكون ترقوة وهو المراد بقوله عظم موضوع على كل واحد من جانبي اعلى
القص وانما لم تقل عظمان موضوعان على اعلى القص كما قال اكثر الشارحين ليلا يتوهم ان الترقوة تقال لمجموعها لا لكل واحد قوله يخلي عند النحر
تقعيرا وفرجة اي لا يتصل طرفا العظمين في وسط القص بل يتقعر طرف كل منهما ويخلي هناك فرجة ينفذ فيها العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب النازل
منه الى الاعضاء ثم يميل الى الجانب الوحشي ويتصل براس الكتف ويرتبط به الكتف برباطات وبهما جميعا يرتبط العضد وفي بعض النسخ على تحدبه وله
وجه ايضا لان كل واحد من هذين العظمين يرتبط طرفه بالقص ويعقد هنا كالانحا رج قليلا ثم يرجع الى داخل فيحدب بذلك تحدب في ظاهره و
تقعر في باطنه ثم يعود في امتداده الى الكتف فيتقعر في خارجه ويحدب في باطنه وهو في اوله عند القص مستدير واذا قرب من الكتف يأخذ في
الاستعراض وهناك يكثر تحدبه والترقوة يقال انها من خواص الانسان وفايدتها وقاية اعلى الصدر وتقوية القص والكتف والعضد وارتباطها
بها وتحسين الخلق اذ لولاها لا يساوى العاتق من قدام والخلف وكان نحايلا من قدام مائلا الى خلف فاحشا ولم يمكن من حمل قوي ايضا هذا وقد
بقي الكلام في حال طرفي الترقوتين عند القص في ان احدهما هل هو متصل بالاخر او لا وفي اتصال طرف كل منهما بالقص اما الاول فقول الشيخ على
تقعيره فرجة ينفذ فيها العروق والعصب يدل على ان طرف احدهما لا يتصل بالآخر اتصالا تاما وحركة احدهما بدون الاخرى يدل على ان اتصال
ما يتصل من طرف كل منهما بالاخر ليس اتصالا لزاقيا ما نعا لحركة احدهما بدون الاخرى واما الثاني اي اتصال طرف كل منهما بالقص فلكن لكل ايضا مفصلا
لان المشرحين والواان في القص ستة عشر مفصلا مفصلان هما اول المفاصل التي فيه واعظمها وبهما تركيب مع الترقوتين واربعة عشر
تركب بها اضلاع الصدر وهذا الكلام وان لم يدل على ان المفصل سلس او موثق لكن جالينوس صرح بانه سلس وقال العرشي انه شكل لان
المفصل انما يخلق سلسا اذا احتيج ان يكون لاحد العظمين وحده حركة ظاهرة وذلك غير محتاج اليه هاهنا ولا شاهد له من الحركة فوجب ان يكون
مفصلا موثقا ليكون التركيب اقوى واحكم ثم قال والظاهر ان المفصل بينهما لزاقي اذ لم اجد فيه زايدة من شانها ان يدخل في نقرة وفيه نظر لان
حركة الترقوة بحركة الكتف دون القص ليست مما يخفى وهذا يقتضي ان يكون ارتباط طرف كل عظم بالقص ارتباطا مفصليا سلسا لا موثقا على
ما مال في الا ان اقيا قوله لم اجد زايدة ليس مستندا الى المشاهدة منه والالم نقل والظاهر انه لذا بل بناء على غلبة الظن فلا يعول عليه
قال رحمه الله الفصل السابع عشر في تشريح الكتف اقول الكتف خلق لمنفعتين احدهما ان يعلق به العضد ولا ثم اليد فيتبعه ليلا يكون
العضد ملتصقا بالصدر فيفقد وفي بعض النسخ فينعقد وفي بعضها فيتعذر سلاسة حركة كل واحدة من اليدين الى الاخرى لضيق مكان
الحركة فيما بينها فخلق العضد بريا من الاضلاع بتوسط الكتف عنها ليقع المفصل معه لا مع الصدر فيتسع جهات الحركات ولا يضيق مجالها ولا آخر د
الاعضاء الشريفة ايضا باتصال العضد بالصدر بسبب كثرة حركاتها وثانيهما ان يحصل به وقاية حريزة للاعضاء المحصورة في الصدر ذلك
لان الاضلاع مع قصرها بقي تلك الاعضاء من الجانبين لا من فوق وفقار العنق مع اعلى القص بقي ما هو واقع منها وسطا على الصدر ووقايتها واما والقدام
جانباه فلا يحصل لها بذلك وقاية يعتد بها فاحتيج الى ما هو ثوقاية فجعل عظم الكتف في الموخر من الطرفين ليقوم مقام شاسن الفقرات د
اجنحتها حيث الفقرات تقاوم المصادمات والاحواس شعرها وفي المقدم عظم الترقوة لانه اصغر من الكتف المقدم برصد الحواس ولان راس
عظم الكتف يميل الى قدام فعسى على الوقاية قوله والكتف يستدق اشارة الى هيئة هذا العظم بحسب طرفيه اي انه يستدق من الجانب
الوحشي وهو طرفه الموضوع على الظهر ويغلظ مائلا الى اعلاه اما دقته اولا فلكون خفيفا من اسفل ولان الموضع الذي يحتاج اليه هناك الى وقاية
قليلة واما غلظه ثانيا فليكون قويا حتى يجذب طرفه نقرة يدخل فيها طرف العضد المستدير ويندم فيها ويحصل المفصل بينهما وانما لم يكن النقرة
غير غايرة ليكون المفصل سلسا قوله وله زايدتان اي ولهذا النقر زايدتان احديهما على طرفها الذي الى فوق من خلف ويسمى الاخرم
لما فيه من ميل قوله لم خرم الدليل عن الطريق اي عدل ومال ومنقار الغراب ايضا لشابهته اياه وبها ربط الكتف مع الترقوة برباط نبت هناك

وهي التي تمنع ايضا انخلاع راس العضد من النقرة الى فوق والاخرى على طرفها الذي الى اسفل من داخل وهي تمنع ايضا ما راس العضد من الانخلاع
والخروج من النقرة الى اسفل ثم الزائد المستعرض في الكتف كلما امعنت في الجهة الانسية اي الى جانب العنق يكون اسمك لها الواقي اكثر وذلك لان ما
قرب من العنق يكون الفضا الذي من الاضلاع اوسع والاحتياج هناك الى الوقاية اشد بخلاف ما قرب من راس الكتف اذ هناك يكون الفضا ضيقا
وعلى ظهر الكتف زايدة كالمثلث قاعدته الى الجانب الوحشي من البدن وراسه الى الانسي جعل كذلك لاجل تسطح الظهر واستواه اذ لو كانت قاعدته
الى الانسي وزاويته الى الوحشي لشالت الجلد اي رفعته فاختل تسطح الظهر والمت الجلد وهذه الزايدة التي هي كالمثلث خلقت ليكون للكتف
كالسنسنة للفقرات وافية من صدم الصدمات وسنن عير الكتف كما قال عير النصل للناتي في وسطه وعير القدم للشاخص في ظهرها قوله ونهاية
استعراض الكتف عند هذا القول ان الكتف عند نهاية استعراضه وهو من جهة الانسي الى العنق على ما تقدم تتصل به غضروف مستدير الطرف
لما سبق من العلة في وسط العضد دفعها او شكل الكتف في اصله كانه مثلث مركب من مثلثين غير متساويين احدهما وهو الاصغر في وحشي
البدن والآخر في انسيه وحدبته الى خارج وتقعيره الى داخل وضلعه الانسي طويل جدا بالنسبة الى ضلعه الوحشي وقاعدته ليست خطا مستقيما بل
كانها ضلعا مثلث منفرج الزاوية جدا واحدهما هو الانسي قاعدة المثلث الانسي والآخر قاعدة المثلث الوحشي ثم على ظهره مثلث آخر على ما وصفه
الشيخ وتصور جميع ذلك من هذا الشكل قال رحمه الله الفصل
الثامن عشر في شرح العضد اقول العضد عظم مستدير ذو مفصلين
احدهما من فوق مع الكتف والآخر من اسفل مع الساعد وخلق
مستديرا لما مر ان المستدير ابعد من قبول الآفات وطرفه الاعلى
اي راسه الذي تتصل بالكتف محدب يدخل في نقرة الكتف بمفصل رخو
غير موثوق جدا ولذلك يكون عنق هذا الراس قصيرا والنقرة غير غائرة
وبسبب رخاوة هذا المفصل يعرض له الخلع كثيرا واحتيج فيه الى ان يكون
بارابطة كثيرة والغرض من رخاوة هذا المفصل ايران حاجة واما الان
اما الحاجة فلان الحركة في الجهات كلها لاحتياج الانسان الى ذلك ليتمكن من الاعمال والصنايع بسهولة واما الانسان
فلان العضد في هذا المفصل ان كان محتاجا الى التمكن من حركات شتى الى الجهات لكن لم يكن هذه الحركات تحت كثرة عمله ويدوم حتى يخاف من كثرتها وداوامها
انهتاك اربطته عن زايدته وتخلعها بل هو في اكثر الاحوال ساكن وساير اليد متحرك وحركاته تبع حركته او تشتت ساير مفاصل اليد اشد من الوثاقة قوله
ومفصل العضد هذه اي يجمع مفصل العضد مع الكتف اربطة اربعة احدها رباط مستعرض اي غشاء كالغشاء يحيط بالمفصل كما في ساير المفاصل وخلق
غشائيا اذ لو غلظ لصلب لكونه رباطا فمنع من الحركة بسهولة لاحاطته بالمفصل وهو مع ذلك لاحاطته اشد منعا من الانخلاع الثاني والثالث رباطان يتزلان
من الاخرم احدهما مستعرض الطرف يشتمل على راس العضد باستعراضه والثاني اعظم واصلب من الاول الذي هو الثاني من الاربعة اما كونه
اعظم منه فلان الاول لو كان عظيما لكان يحول بين راس العضد وبين جسم الكتف بعدد كثير واقتضى ذلك خروجه من الحفرة لان غورها قليل
واما كونه اصلب فليكون قويا في منع الانخلاع والاول لم يحتمل الصلابة لان استعراض طرفه كان لاشتماله على راس العضد فلو كان مع ذلك صلبا يمنع من تردده
من الحركات المختلفة بسهولة وهذا ينزل مع رابع من الحزام من الزايدة المنقارية التي هي الاخرم في حز معد لها والحز الفرض وهو من القوس ما يقع
فيه الوتر ومن البكرة ما يقع فيه الحبل ويقال له بالفارسية ... وشكل هذين الرباطين الى العرض ما هو اي لان يكون عريضا بالايد خصوصا
عند مماسة العضد وذلك لاستكثار اشتمالها عنده ومن شانهما ان يستبطنا العضد ويتصلا بالعضلات المخصوصة الموضوعة في باطنه استحكاما
للمفصل قوله والعضد متقعر اشارة الى هيئة عظم العضد وهو متقعر الى الانسي محدب الى الوحشي وانما جعل كذلك لفوايد منها ان يمكن بذلك
اي بسبب تقعر انسيه وتحدب وحشيه ما تنضد عليه من العضلات والاعصاب والعروق اذ لو كان مستويا من طرفيه الانسي والوحشي لم يمكن كذلك

على الآخر ومنها ان يجود وتحسن بذلك جملة الاشتمال وتابطه لما لانه على هذه الهيئة يكون اشتماله عليها ابلغ وحفظه لها اسهل ومنها ان يجود
اقبال احدى اليدين على الاخرى قال القرشي يعني بذلك ان يكون اليدان عند اشتمالهما على الشي الكثير جدا كالمشتملتين عليه من كل جانب لان العضدين
يكونان حينئذ كانهما قوسا دايرة عظيمة ولا يكن لك لو كانا مستقيمين ثم قال وهذا شكل فان التقعر الذي يكون العضدان حينئذ كذلك غير
التقعير الذين بهما يجود التابط فلا يكون هذه المنافع لشي واحد وذلك لان العضد مع تقعره من جهة انسي البدن هو ايضا متقعر من الجهة
الانسية وهي الجهة التي تواجه الابط وفيه نظر لانا لا نسلم ان جودة اقبال احديهما على الاخرى هو باعتبار اشتمالهما على الشي من كل جانب بل
معناه ان اليدين بهذا الشكل عند اجتماعهما ان يلتقيا الى المراد ما ذكره فنقول التقعير الذي يواجه الابط هو بعينه التقعير الذي يحصل به جودة
الاشتمال عند اقبال احدى اليدين على الاخرى لا التقعير الذي من جهة انسي البدن على ما تحقق عند اعتبار اقبال احديهما على الاخرى
للاشتمال قوله واما طرف العضد السافل فانه ركب عليه اشارة الى حال طرفه الاسفل اي ركب على طرف العضد السافل زايدتان متلاصقتان
فالتي تلي الباطن منهما اي الجانب الانسي اصلب وادق والمفصل العامع شي ... وجعلت اصلب لعدم اتصالها بما يقرنها
ولكونها ابلغ في الوقاية وجعلت ادق لان اكثر المادة لما انصرفت الى الاخرى لتمام جرمها ويكون المفصل قويا الكفي فيها اصلابة جرمها وانما
لم يكن لها مفصل لان مفصل الزندين يحصل بغيرها كما سياتي واما التي تلي الظاهر وهو الاخرى فيتم بها مفصل المرفق ملتقيه فيها وهي راسها يدخل
في حفر من الزند الاعلى ما ياتي قال القرشي ان الزايدتان بهما كالبكرة ... ليستا ملاصقتين كما قال الشيخ بل منهما جزء مستعرض كحفر
البكرة الا انه غير عميق وهو ساقط لانه لا يريد بتلاصقهما الملاصقة بالاخرى بل يريد ان تركيبهما مع طرف العضد بالملاصق على ما صرح
به جالينوس بقوله واما طرف العضد عند المفصل مع الذراع فملتزق به عظمان احدهما من ظاهره والآخر من باطنه وفيما بينهما جزء المشبه
بالقطع الكاين في البكرة ويدل عليه ايضا قوله فقد ركب عليه زايدتان وكان القرشي انما وقع فيما قال البعد كون الزايدة متلاصقة بطرف
العضد ولا بعد فيه اذ يصدق على زايدة تخرج من شي انها ملاصقة به وهم يطلقون ذلك كثيرا قوله ومنهما اي من الزايدتين يكون لا محالة جزء
ويكون ذلك الجزء فيما بين العظمين محدب الوسط متسعا فيما بين طرفيه كانه جرم البكرة ويسمى حز البكرة او في طرفي هذا الجزء نقرتان احديهما من فوق الى
قدام اي الى الانسي والاخرى من تحت الى خلف اي الى الوحشي ووصف الانسية بالفوق والوحشية بالتحت لان الانسية عند الانبطاح اي بطن
الذراع وهو في اغلب اوضاع اليد يكون الى فوق قال القرشي ان اليد اذا كانت منبطحة حتى يكون الكف متوجها الى فوق كانت الحفرة التي هي
حينئذ من فوق هي قدام الجزء والتي هي حينئذ من تحت هي خلف الجزء وليس على ما ينبغي لان الانبطاح الالقاء على الوجه ومعه لا يكون متوجها الى فوق
وايضا لا حاجة في تعيين الفوقية والتحتية الى كون اليد متوجهة الى فوق ولا في تعيين القدام والخلف الى كون بالنسبة الى الجزء على الاخر قوله والنقرة
الانسية اي النقرة الانسية منهما مستواة لا نتو فيها وملسة لا خشونة ولا حاجز فيها وقاعدتها وهي ابتداء الحفرة مستديرة وكل ذلك ليكون ميل
الساعد الى العضد وملاقاتها بسهولة والنقرة الوحشية اكبر من الانسية ومايلي منها الانسي غير املس ولا مستدير الحفر بل طرفه يصير كالجدار
المستقيم المنتصب حتى اذا تحرك زايدة الساعد التي هي الى الجانب الوحشي ووصلت اليه اي الى الجدار وقفت في بعض النسخ حتى اذا تحرك
الساعد الى الجانب الوحشي ووصل اليه وقف وسياتي تمام القول في ما بين المقربين في شرح المرفق وابقراط يسميهما عتبتين تشبيها لهما
في حركة الساعد عليهما الى قدام وخلف بما في عتبة الباب قال رحمه الله الفصل التاسع عشر في شرح الساعد اقول الساعد لما
يحتاج فيه الى حركتي الانقباض والانبساط والى حركتي الانبطاح والانقلاب ولم يكن ذلك بمفصل واحد على ما لا يخفى وجب ان يكون في كل
طرف منه مفصلان وحينئذ لو كان العظم واحدا وكان مستديرا لم يناسب الساعد الكف واستبشع وان كان مسطحا فان دق جرمه ضعف في
الحركة وان غلظ ثقل وعسر الحركة ومع ذلك ان عرضت الآفة عمت فجعل من الغاية عظمين متلاصقين طولا احدهما وهو الفوقاني الذي
يلي الابهام يسمى الزند الاعلى ومنفعته ان يكون به حركة الساعد الى الانبطاح والانقلاب وثقال لهما حركة الالتواء ايضا والسفلاني منهما
وهو الذي يلي الخنصر يسمى الزند الاسفل وهو اغلظ ومنفعته ان يكون حركة الساعد الى الانقباض وهو حركته نحو العضد للالتقاء والانبساط

وهو حركته عن العضد للانحراف وانما غلظ لان هذه الحركة يحتاج الى مزيد قوة ولانه حامل للفوقاني والحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول ودقق وسط
كل واحد منهما وغلظ طرفاه اما الاول فلان الوسط بما كان يحفه من العضل الغليظ استغنى عن الغلظ فيه وقال القرشي هذا انما يصح اذا كان العرض
من مقدار العظم ان يكون العضل الذي حوله على مقدار من الغلظ حتى يكون ذلك المقدار اذا حصل غير العظم استغنى من ذلك ان يكون هو نفسه غليظا
ومعلوم ان الغرض ليس ذلك بل ان يكون العظم على مقدار من القوة التي يحتاج اليها في ذلك وليس يحتاج لان الغرض من مقدار العظم ان يقوى على ما احتيج
اليه فيه وان يومن عليه ضرر المصادمات ولا يحصل ذلك باختفاف العضل الغليظ فكيف فيه واما الثاني اي غلظ طرفيه فلامور الاول الحاجة
الى زيادة جرمهما ليمكن حدوث المفاصل ويسع لاثبات الروابط فيه للاحتياج اليها الان الغليظ اوسع لثبات ما ينبت منه من الدقيق الثاني كثرة
ما يلحقهما من المصادمات والمحاكات العنيفة عند حركات المفاصل خصوصا عند الحركات القوية كما عند الكم الثالث تعريتهما من اللحم والعضل
اذ لو كانا عليهما كان في الوسط لم يمكن صدور الحركات على ما هي الآن بسهولة لمزاحمتها وقال القرشي في وجه ذلك لانها لو جعلا دقيقين كالوسط
لكان الوسط بما يحفه من العضل غليظا وطرفاه دقيقين فعرض من ذلك ثقل الطرفين ثم اورد سوالا ملخصه ان الاطراف لو كانت مساوية للوسط
في الثخن لم يكن حينئذ اختصاص الحاجة الى العضل بالوسط اولى بل كانا متساويين فيها ايضا فلم يكن فيه استقباح وهو ساقط على ما ذكرنا قوله والزند
مع انه اصغر من الاسفل هو معوج ايضا كانه ياخذ من الجهة الانسية ويحرف يسيرا الى الوحشي ملتويا اي منعطفا وفايدة ذلك حسن استعداده لحركة
الالتواء لمناسبته اياها والزند الاسفل مستقيم لا اعوجاج فيه لانه اصلح لحركة الانقباض والانبساط لان اللايق بهما الاستقامة ليكون اتم والانحراف
معها انظر من ابتداء الحركة قال رحمه الله الفصل العشرون في تشريح المرفق اقول المرفق بكسر الميم وفتح الفاء او بالعكس مفصل الساعد والعضد
سمي به لانه يحصل به الرفق في حركة اليد او في الجلوس بالاتكاء عليه وقوله مفصل المرفق من اضافة العام الى الخاص والمفصل من الساعد والعضد
قد عرفت انه يحتاج اليه لحركتي الانبساط والانقباض وحركة الالتواء وعرفت ايضا انه لا يحصلان بعظم واحد بل لا بد من عظمين وهما الزندان
ليلتئم منهما مفصلان فالزند الاعلى في طرفه نقرة مهندمة اي مسواة بالهندام تتهندم فيها لقمة من الطرف الوحشي من العضد ويربط
هذه اللقمة في تلك النقرة برباطات ليلا تنخلع بسهولة وبدوران بها انها تجذب بحركة الالتواء وهذه اللقمة هي راس الزايدة الانسية التي على
طرف العضد وهذا البيان هو ما وعد في آخر الفصل الثامن عشر في تشريح العضد بقوله على الصفة التي نصفها واما الزند الاسفل فله زايدتان
بينهما حز شبيه بحرف السين في كتابة اليونانيين وهي اي السين في كتابهم هذا  وسمي هذا الحز سيناويا وهذا الحز محدب السطح الذي
في تقعيره اي شكل سطح مقعر شكل مقعر سطح محدب ليتهندم في الجزء الذي على طرف العضد فانه مقعر لكن شكل تقعيره ليس على هذه الهيئة
بل شبيه بحدبة دايرة في سطح حدبة وحينيذ لو كان وسط الجزء السيني مثلا ايضا لم يتهندم عليه وقال القرشي قوله وهذا الحز محدب السطح
الذي في تقعيره يريد به ان تقعيره كتقعير كرة ذات سطحين متوازيين لم يكن التامة كرة ولا يكون فيه زاوية وقوله ليتهندم في الحز الذي على طرف
العضد الذي هو مقعر يريد بهذا المقعر انه منخفض عن كل واحدة من الزايدتين اللذين عن جنبتيه وبالجملة فالعبارة ردية اذ جعل السطح المقعر
محدبا والمحدب مقعرا ولاجل هذا اشكل فهم هذا من كلامه على كثير من المشتغلين وما ذكره قريب مما ذكرنا قوله فمن تهندم الحز الذي
من راس الزند الاسفل في ذلك الحز يلتام مفصل المرفق اي من تهندم الحز السيني في الكرى يحصل مفصل المرفق الذي لحركة الانقباض و
الانبساط وكيفية ذلك ان جعل طرف الزند الاسفل مقعرا ودقق طرفاه حتى صار المزايدتان من خلف وقدام مناسبتان للنقرتين للحز البكرى
ثم ركب الحزان بحيث صار الزايدتان مواجهتين للنقرتين البكريتين حتى اذا تحرك الجزء السيني على الحز البكرى الى خلف ووجب دخلت الزايدة
التي خلف الزند في النقرة التي خلف العضد وانبسطت اليد ولا تجاوز عن حد الاستقامة لما يعرض ضما ويا نعهما الحز الجواري وموانع الذي
يحصل عن النقرة التي خلف العضد لكونها غير مستديرة الحفر فيحبس ويمنع تلك النقرة بسبب جواز ما لتلك الزايدة التي هي فيها عن زيادة
انبساط اليد الى خلف ولم يقف العضد والساعد على الاستقامة واذا تحرك احد الحزين على الآخر الى قدام وفوق دخلت الزايدة التي قدام
الزند في النقرة التي قدام العضد وانقبضت اليد وهذا الجانب في الزندين من فوق مع طرف العضد واما طرف الزندين من اسفل عند

الرسغ فيهما يجتمعان معا كشي واحد بان يلتصق احدهما بالآخر التصاقا قويا ويحدث فيهما نقرة واسعة مشتركة منهما لكن اكثرها يكون في الزند الاسفل
لكونه اكبر على ما مر وما يفضل من جرميهما عن الانعقاد في الطرفين بقي محدبا املسا ليبعد بذلك عن مبال الآفات والطرف الذي يقابل الابهام
يسمى كوعا والذي يقابل الخنصر كرسوعا وكلام جالينوس يشعر بان هذين الطرفين ملتصقة بالزندين غير نابتة وكانه يريد بالالتصاق ما ذكرنا
قبل وينبت خلف المقرقين الزند الاسفل زايدة الى الطول لما يبين منفعته كل ذلك في تشريح الرسغ قال رحمه الله الفصل الحادي و
العشرون في تشريح الرسغ اقول الرسغ بسكون السين وضمها موصل الوظيف من اليد والرجل والوظيف مستدق الذراع والساق من اليد والرجل
والمراد هنا ما بين الشطوذ من الانسان من العظام وجعل الرسغ مولفا من عظام كثيرة ليلا تعمه آفة ان وقعت بل يكون اعون في تعقير الكف
ان احتيج اليه وليكثر طرق ما ينفذ من العصب والعروق وعظامه سبعة اصلية وواحد زايد عليها المنفعة يأتي ذكرها فيكون المجموع ثمانية اما
السبعة الاصلية فهي في صفين صف يلي الساعد وعظامه ثلثة لان هذا الصف يلي الساعد وما يأتي اليه من اطراف العظام يجب ان يكون بحيث
اذا اجتمعت صارت كشي واحد يكون مناسبا للنقرة المشتركة بين الزندين على ما وصفت وعظام الصف الثاني اربعة لان هذا الصف يلي المشط
والاصابع ولمشط عظاما اربعة منفرجة فوجب ان يكون بعدد ها وقربها من انفراجها قوله ويتدرج ... لما كان عظام الصف الاول الملتقى
طرف الزندين وهو دقيق درجت عظامه فجعلت روسها التي تلي الساعد ادق واشد تهندما واتصالا اي ببعضها ببعض وروسها التي تلي عظام
الصف الثاني اعرض واقل تهندما واتصالا ويكون لا محالة حينيذ عظام الصف الثاني مما يلي الصف الاول مثل عظامه في الاتصال والانفراج واليد
وما يلي عظام المشط مثلها في الاصل المذكورة والتخلخل شي من هذه العظام ولا تجويف لصغرها وهي كلها محدبة الخارج مقعرة الداخل للسبب
الذي يأتي في الانامل والمفاصل بين عظام الصف الاول والثاني موثقة مشدودة برباطات قوية متوسطة بين الغضروفية والعصبية و
بعضهم ظن انها الملتحمة واما العظم الثامن فليس مما يتقوم ويحصل منه الرسغ لان الاول له ثلثة والثاني ارابعة تتصل كل واحد منها بكل واحد من
عظام المشط وهي موضوع على العظم الذي يحاذي الخنصر من الصف الثاني ولذلك لا يكون اصليا في عظام الرسغ بل كشي زايد خلق لوقاية عصب يأتي
الكف ليلا ينالها آفة وانحرافا يكرهه فهذا له عظم زايد نبه هو انه يحصل به مفصل التواء الكف على ما يذكر آخرا قوله والصف الثاني
الآخر اي الصف الذي هو من عظام الثلثة يحصل له من اجتماع روس عظامه طرف لما عرفت من انها ادرجت حتى اذا وصلت طرفي الزندين
اللذين هما الكوع والكرسوع صارت كشي واحد يدخل في نقرة المشتركة التي تحصل من اجتماع طرفي الزندين ويحدث من ذلك مفصل لحركة الكف
انبساطا مميلة الى الابهام والقدام وانبساطا مرجوعا الى الاول مميلا الى الخنصر وخلف قوله والزايدة المذكورة هذا بيان المفصل الذي
يحصل به حركة التواء الكف وتقريره ان الكف لما كان يحتاج فيما الى حركة الانبطاح والالتواء ولم يكن حصولهما بمفصل حركة الانقباض والانبساط
انبت الله تعالى بحكمته خلف النقرة المشتركة من الزند الاسفل زايدة الى الطول على ما مر في الفصل المتقدم يسمى تلك الزايدة سلة وسلا
يدخل في نقرة من عظام الرسغ يكون يقرب منها وما فيه تلك النقرة من تلك العظام وهي قريبة منها ليس من روس عظام الصف الاول الذي يحصل المفصل
الاول والثاني من عظام الصف الثاني فهو العظم الثامن وفي طرفه الذي الى الزندين تحت نقرة يدخل فيها الزايدة قال رحمه الله الفصل
الثاني والعشرون في تشريح مشط الكف اقول عظام المشط اربعة موضوعة بين عظام الصف الثاني من الرسغ وبين الانامل والفايدة
في كون المشط ان لا يعم الآفة وان يمكن تقعير الكف اذا احتيج الى القبض لاجل اجتماع المستديرات وضبط السيالات بالكف فان العظام عند انفراجها
يميل طرفاها الى الملاقي وان يكون ايضا لما يبعد من ظاهر الكف الى باطنه وبالعكس من العروق والاعصاب منفذ وانما لم يخلق هذه العظام صغير
ليلا يطول الكف جدا فيبعد هيئته عند القبض عن الكرية ولا يكون قبضه للمستديرات وضبطه للمانعات على ما ينبغي وهذه العظام فيما بينها
موثقة المفاصل مشدود بعضها الى بعض ليلا تشتت ويتفرق عند ضبط الكف لما يحبسه ويحويه ويتمكن من اعمال شاقة ايضا وليس بينها
سعة ما يظن انفراج بل هي بحيث لو كشطت جلدة الكف وجدت كانها تتصل بعضها ببعض ويبعد نفوذ لها وافتراقها في الحز ومع ذلك اي مع
اتصالها على هذا الوجه ان الربط بالغشي يشد بعضها الى بعض شدا وثيقا لكن بحيث لا يطاوع التحريك بوجه بل بحيث يكون فيها مطاوعة يسير

انقباض يؤدي الى تقعير في باطن الكف لغاية ما سبق ذكره في الانتقال الى انه ذكر في صدر مباحث التشريح ان المفصل الموثق هو الذي ليس لاحد عظميه
ان يتحرك وحده البتة والمفصل العسر الغير الموثق هو ان يكون حركة احد العظمين وحده صعبة قليلة المقدار مثل المفصل الذي بين الرسغ والمشط
ومفصل ما بين العظمين من عظام المشط وما ذكره ههنا مناقض له لان المراد بالتوثيق ههنا هو اللغوي او على اصطلاح جالينوس اذ المفصل
الموثق عنده هو الذي يكون حركة احد العظمين خفية قوله وعظام المشط اربعة اي عدد هذه العظام بعدد الاصابع غير الابهام الا ان كلا منها
متصل بواحد منها بمفصل ياتي في الفصل الآتي وهو من الجانب الذي يلي عظام الرسغ متقاربة جدا لحسن اتصالها بها فانها كالملتصقة لا انفراج
بينها محسوس ومن الجانب الذي يلي الاصابع متفرجة يسيرا لحسن اتصالها بها بما يكونها منفرجة متباينة وقد جعلت مقعرة من داخل لما عرفت
من الفائدة واما مفاصلها مع عظام الرسغ فلا بد من ان يكون سلسة ليطاوع في الحركات قبضا وبسطا وليتم ذلك تقعرت اطراف عظام
الرسغ يدخلها اللقم من عظام ما قدام الرسغ وغطيت تلك اللقم بغضاريف لئلا يتضرر بكثرة الحركة وقوة المصاكة قال رحمه الله الفصل
الثالث والعشرون في تشريح الاصابع اقول ان الانسان لما خلق بحيث يحتاج في تدبير معاشه الى مباشرات الصناعات وتفنن الحركات
وكان اكثر ذلك باليدين اقتضت الحكمة الالهية ان يكونا مشتملين على آلات تعينهما في افعالهما وهي الاصابع وخص الشيخ معاونتها في
القبض على الاشياء لان احتياج قبض الاشياء سيما المستديرة الاحجام منها اظهر واشد ولم يخلق الاصابع لحمية خالية من العظام وان كان
قد تمكن مع ذلك اي مع خلقتها لحمية اختلاف الحركات كما يكون لكثير من الحيوانات كالدود والسمك لئلا يكون افعالها واهية والاضعف في
حركاتها كما يكون للمرتعشين وانما لم يخلق كل واحد من الاصابع من عظم واحد بل من عظام متعددة اذ لو كانت من عظم واحد لم يكن لصلابته
قابلا للانعطاف والتفنن في الحركات بل كانت افعالها وحركاتها لا محالة متعسرة كما يكون للمكزوزين فانهم لما صيرت فيهم عضلتا القبض والبسط
والانحناء والانثناء بالتشنج متمددة تبقى اوتار عضلاتهم متوترة غير مطاوعة لقبول الحركات ولا يمكن لهم القبض والبسط والانحناء
والانثناء وانما اقتصر على عظام ثلثة لانه ان زيد في عددها وافاد لها ذلك زيادة تعدد الحركات بحسب زيادته لكن كان في ذلك مضرة من وجه
آخر وهو انه اورث لا محالة وهنا في الاصبع لزيادة المفاصل وضعفها في ضبط ما يحتاج في ضبطه الى زيادة وثاقة لو هنها وضعفها وان نقص
بان خلقت من عظمين زادت الوثاقة لكن نقصت الحركات عن الكفاية وكانت الحاجة فيها الى التصرف المتفنن بالحركات المختلفة امس
من الحاجة الى الوثاقة المجاوزة للحد فاختير ما به الحاجة اليه اشد واقتصر على الثلاثة وسمي هذه العظام سلاميات جمع السلامى وهو
في الاصل عظم يكون في فرسن البعير والعامة يقولون سلاميات بكسر الميم والتشديد وخلقت قواعد كل واحدة منها اعرض واغلظ ورأسها ادق
والسفلانية منها اعظم على التدريج حتى ينتهي الدقة الى اطراف الانامل وكان الطرف ادق في ذلك لان الحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول
وطرف كل واحدة منها مناسب لقاعدة الاخرى وسميت ما يلي المشط منها مع انها فوقانية سفلانية لكونها حاملة لما يليها وسميت اطرافها
رؤوسا وخلقت عظامها مستديرة لكونها ابعد من نيال الآفات وصلبة عديمة التجويف والمخ لانها لو لم تكن صلبة او كانت صلبة وكان
فيها تجويف مخ وهي صغيرة لم يكن قوية في الثبات على الحركات وفي القبض على الاشياء وجر الاثقال وخلقت مقعرة الباطن محدبة الظاهر
ليجود ضبطها لما يقبض عليه وكذا ذلكها لما تدلكه وغمزها لما تغمز اما القبض فظاهر لان تقعر الباطن يفيد زيادة الاشتمال على المقبوض
واما الدلك والتغمير فلان جودة كل منها في زيادة الاصابة والتحدب مانع منها ولم يجعل لبعضها عند بعض تقعير وتحديب بل جعل
الجانب اللاحق من كل منها للآخر مستويا ليحسن ملاقاة اتصال بعضها ببعض ويصير المجموع كالعظم الواحد بلا فرج وخلل اذا احتيج
ان يحصل منها كعظم واحد معرض له مستو كالمكسحة او معوج كالمغرفة وانما جعل المحدب الواقع منها في الطرف كالابهام والخنصر مائلا الى
التحدب في الجهة التي لا تلقاها اصبع ليكون جملتها عند انضمامها في القبض هيئة شبيهة بهيئة الاستدارة لانها اوسع وابعد عن نيال الآفات
وجعل باطنها لحميا ليصير كالدعامة لها فلا تتضرر الجلد بملاقاة العظم عند الحاجة الى قوة وليتطامن اي يسكن وينطبق تحت
ما لاقاها بالقبض ويتشكل بشكله ولم يجعل كذلك من خارج اي لم يجعل ظاهرها لحميا لانتفاء الغرض المذكور في الخارج ولئلا يثقل بكثرة

اللحم داخلا وخارجا فيضعف عن الحركات بسهولة وليكون لحمها اي حجم الكف حين القبض للضرب سلاحا موجعا كما في اللكم من نوادر ضربة بجمع كفه
بالضم وزينت اللحوم في الانامل لينضم جدا وجيدا على ما في بعض النسخ عند الالتقاء ويصير كالملاصق بعضها ببعض للين اللحم وقبوله للانغماز و
ليسهل اخذ الاشياء الصغيرة وجذبها لسهولة تشكل اللحم بشكلها بخلاف العظم ولذلك يتعسر اخذها برؤوس الاظفار وجعلت الوسطى اطول بكثير من غيرها
ثم البنصر بقليل ثم السبابة ثم الخنصر اذ كونها كذلك تقتضي استواء اطرافها عند القبض لانها لو تساوت وهي منبسطة لتفاوتت منقبضة او زادت
ما زاد او لم تستو اطرافها عند القبض بل بقيت فيما فروج وبعدت عن شبه الاستدارة التي هي مطلوبة بالنسبة اليه والى المقبوض قوله
ومع ذلك لتتقعر الراحة اي جعلت الاصابع على الوجه المذكور حتى يستوي اطرافها عند القبض ومع استواء اطرافها تتقعر الاصابع والراحة
حال القبض على المستدير وتشتمل عليه من الجوانب ولو لا استواؤها حينئذ لما حصل الهيئة التقعيرية المفيدة لذلك وجعل البنصر اطول من السبابة
مع ان طولها قليل جدا حتى لا يظهر في كثير من الاشخاص لانها تلاقيه عند القبض من اصل الابهام اطول مما يلاقي السبابة قوله والابهام عدل
الاصابع اي معادل لها المقابلة لكل واحدة منها ولمجموعها ايضا فانها اذا اشتملت على المقبوض من جهة ما وهو هو وحده من الجهة المقابلة وقام مقام
اعداد مما في هذه الجهة فهو عدل لمجموعها ولذلك بعد وضعه عنها ثم انه لو وضع في غير موضعه بان كان في الراحة بطل اكثر الافعال التي بالراحة في الاشتمال
على المقبوض والاعتماد عليها والدلك بها وغير ذلك وان كان في جانب الخنصر بان كان وضعه معه كوضعه مع الابهام لم يكن احد اليدين مقبلة على الاخرى
فلا يجتمعان عليه عند القبض لمنعه من ذلك على ما لا يخفى وابعد من هذا في وضعه ما كان من خلف اي موضع فرض فانه كان يبطل فائدته بالكلية
وانما لم يرتبط بالمشط اما في صف السبابة او في طرف الخنصر حتى كان على صف الاصابع لئلا يضيق لانه لو كان كذلك لفات البعد بينه وبين سائر الاصابع لقربه
منها حينئذ ففات هذا الغرض وهو انه متى اشتمل الابهام من جهة على شيء وقاومها الابهام من جانب آخر امكن ان يشتمل الكف على شيء عظيم لان
ذلك انما يمكن اذا كان قريبا من مقابلها اذ مع كونها في صفها لا يمكن وتعذر ايضا اكثر الصنائع والافعال كالاخذ والالتقاط وغير ذلك والابهام من
وجه آخر اشارة الى فائدة اخرى له في وضعه في موضعه وهو انه كالقيام على ما تقبض الكف ويحتويه والقيام بالكرماسيد به والى الانامل وافادة ذلك ظاهر
وشاركه في هذه الفائدة الخنصر فانه كالغطاء لكن من تحت قوله ووصلت اشارة الى حال مفاصلها اي وصلت السلاميات بعضها ببعض بحروف
اي باطراف وزوايد في بعضها ونقر يدخلها منها ورطوبة لزجة في بعض ليسير تمكن فيها تلك الزوايد ويحصل المفاصل وفائدة الرطوبة فيها كما في سائر المفا
ان لا يعرضها الجفاف بكثرة الحركات وفائدة كونها لزجة ان يدوم بها الابلال لا تتحلل بسرعة فيدوم بها الابلال ولا يلحقها الجفاف تعليل
للامرين على سبيل اللف والنشر بتقديم تعليل المؤخر وتاخير المقدم وتشتمل على هذه المفاصل اربطة قوية لتقوي الارتباط والتغلغل بجذب الغضاريف و
ألبست رؤوس الزوائد الملاقية للنقر ما غشيه غضروفية لئلا يتضرر بالاحتكاك بسبب كثرة الحركات وحشيت الفرج الواقعة في تلك المفاصل بعظام صغار
تسمى سمسمانية لزيادة الاستيثاق لانها تمنع ميل كل سلامية الى جهة وانما خصت مفاصل السلاميات بها دون غيرها لانه اريد بها ان تكون سلسة
ولم يمكن ان يكون تلك الزوايد شديدة الغوص في النقر لعدم احتمال الموضع ذلك فكان متى لم تحصل في اطرافها فرج تتسبب للانخلاع اذ الميل الى
جهة لو ملئت تلك الفرج بالغضاريف كما في سائر المفاصل السلسة لثقل الاصابع لزيادة رطوبتها فلينت هذه العظام لصلابتها بسبب كونها ذات فرج
وقيل ينبغي ان يكون في كل مفصل اربعة لتمنع الميل الى الجهات كلها وهل غرض الزيادة استيثاق مفاصلها قال رحمه الله الفصل الرابع والعشرون
في منفعة الظفر اقول الظفر عظم لين يتكون من فضول ارضية تندفع الى الاطراف وقيل انه يتكون من امتزاج عظم وعصب ولحم وجلد وخلق
لمنافع كثيرة منها ان يكون سندا للانملة فان طرفها لكونها لحمية ينضغط عند الشد على الشيء الصلب ويميل الى الخارج فلولا شيء اقوى منه تستند اليه حينئذ لم يكن
السد واهيا ومنها ان يمكن الانسان من لقط الاشياء الصغيرة فان طرف الانملة اللحمية لا يتمكن من ذلك بخلاف الظفر لصلابته ومنها ان يتمكن من حك
الاعضاء وتنقيتها من الوسخ وغيره ومنها ان يكون سلاحا عند الاحتياج اليه لدفع المؤذي والثلاثة الاول بالنسبة الى نوع الانسان وهذه بالنسبة
الى الحيوانات التي في طباعها سبعية ومنها ان يمكن به من حل العقد القوية ومنها ان يشق به بعض الاشياء ويقطع به ما يهون قطعه ومنها ان
يكون زينة اذ به يحسن شكل الاصابع على ما لا يخفى وهذه الثلاثة لم يذكرها الشيخ وخلق الظفر مستدير الشكل لما عرفت انه ابعد من نيال الآفات

ولانه احسن ايضا وخلق من عظام ليتسه لينطاز بحث ما يصاكهما ويصاكهما ولا تتصدع ولا ينكسر وخلق دايم التشكل لانه بمعرض الانجراد والانحكاك دايما
فلولا دوام التشكل لانمحق بالكلية ولذلك جعل نشوه ايضا في الطول فقط لان ما تكون من فضول الارضية يكون تكونه بدفع ما امامه ليخرج ما يتلوه و
كالشعر قال رحمه الله الفصل الخامس والعشرون في تشريح عظم العانة اقول عند عظم العجز عظمان ليس لمجموعهما اسم خاص بل يسمى المجموع باسم جزء
منه وهو الذي عند العانة تسمية للكل باسم الجزء وقال له عظم الخاصرة ايضا لان جزءا من ذلك واقع عند الخاصرة وهذان العظمان احدهما ذاهب
الى يمين العجز والآخر الى يساره وتتصلان في الوسط بمفصل موثق قوله وهما كالاساس اشارة الى فايدتهما وهي انهما كالاساس لجميع العظام التي
فوقهما ولان ما تحتهما لان ما تحتهما مركوز فيهما تحركه بحركتهما بثقلهما ما تحتهما وكل واحد من هذين العظمين لكثرة بعضه الى فوق وبعضه الى تحت وبعضه
الى قدام وبعضه الى خلف وهو المراد بقوله كل منهما ينقسم اربعة اجزاء لان هناك اجزاء بالفعل الا ان قسام العظم المسمى بعظم العانة من ثمانية اجزاء
فالطرف الذي الى فوق يسمى عظم الخاصرة لوقوعه عندها والحرقفة ايضا لان الحرقفة مع الدابة المهزولة وهذا الطرف اعرض من غيره لعدم الحاجة
فيه الى غلظ والشيخ عبر عن هذا الطرف الوحشي لان الخاصرة الى وحشي البدن والطرف الذي الى قدام وهو انسيه يسمى عظم العانة لوقوعه موقعها وهو
موضع اتصال انسي العظمين وراسيهما لكون هناك ادق ومنها نبت العانة والطرف الذي الى خلف يسمى عظم الورك والذي الى اسفل فيه الحق الذي
يضاف تارة الى الورك وتارة الى الفخذ اذ فيه التقعير الذي يدخله راس الفخذ المحدب على ما ياتي قوله وقد وضع اشارة الى فايدة اخرى لعظم
العانة اي من فوائده انه قد وضع عليها اعضاء شريفة كالمثانة والرحم واوعية المني وهي الانثيان والاوردة الملفوفة الموضوعة بقربها المحشوة
لحم الغددي والسرم وهو الطرف من المعا المستقيم الذي هو مخرج الثفل وانما خص اوعية المني بالذكر لانها في يسار الرحم وقد ذكر ووضع هذه
الاعضاء عليه وانها مستندة اليه ومتقوية به ومما ذكر من منافعه انه يقل ما في البطن من الامعاء الترتيب ليلا يزل شي من ذلك ولا يتغير
عن وضعه الطبيعي ومنها انه يقي الاعضاء الموضوعة في داخله من ضرر المصادمات ومنها انه يصير مفصلا للفخذ قال رحمه الله الفصل السادس و
العشرون كلام مجمل في منفعة الرجل اقول المراد بالرجل الفخذ والساق والقدم وقد بان تشريح كلها والمنافع المختصة بكل منها وبمفاصلها و
المراد هنا بيان المنفعة التي من جميعها كالجملة التي تلي المفصل هي شيان احدهما الثبات والقوام وذلك بالقدم والمراد بالثبات الاستقرار
منتصبا ممكنا والقوام كالتفسير له لان معناه ما يقوم بالشي لما ان الثبات يكون بالقدم فظاهر واما ان الثبات منفعة فلتوقف الجذب و
الدفع قويا والضرب والطعن وغير ذلك عليه والآخر الانتقال مستويا وصاعدا ونازلا وذلك يحصل بالفخذ والساق لان الانتقال يكون بوضع
قدم ورفع اخرى ورفع القدم تابع لرفع الفخذ والانتقال بالفخذ والساق وفيه تنبيه على ان الامر على ما ذكر اي ولما كان الثبات بالقدم و
الانتقال بالفخذ والساق فاذا اصاب القدم آفة عسر الثبات لان القدم مع الآفة لا تقوى على حمل البدن من غير مضرة تلحقه ولا يعسر عليه الانتقال الا
بمقدار ما يحتاج اليه الانتقال من فضل ثبات واستقرار ينبغي ان يكون لاحدى الرجلين حينئذ ليمكن دفع الاخرى حتى ترتب الانتقال واذا اصاب
عضل الفخذ والساق وكليهما آفة سهل الثبات لعدم الآفة في آلته وعسر الانتقال لافة في آلته وانما خص الآفة هنا بالعضل لانه لو اصابت عظم الفخذ
او الساق لم يسهل الثبات على الاكثر وينبغي ان تعلم ان سهولة الثبات على القدم مع عروض الآفة للعضل ليست على الاطلاق بل المراد انه في
العضل يتضمن عسر الانتقال لا غير قال رحمه الله الفصل السابع والعشرون في تشريح عظم الفخذ اقول الفخذ اول عظام الرجل من فوق
وهو اعظم ما في البدن من العظام وانما وجب ان يكون كذلك لانه حامل لما فوقه ناقل لما تحته ولا يرد عظم العانة لانه استناده الى ما فوقه من العظام
واتصاله به موثق يصير معه كعظم واحد واتصال الفخذ بعظم العانة ليس كذلك لان المفصل بينهما سلس وحامل طرفه العالي مستدير قد اندس
في حق الورك الذي هو في الطرف الاسفل من عظم العانة على ما عرفت ويحصل منه مفصل سلس اي عظم الفخذ محدب الى الجانب الوحشي منه وقدام البدن
حيث يحاذي الوجه ومقعر الى الانسي وهو حيث يحاذي الفخذ الآخر الى خلف وذلك لانه لو كان موضوعا على استقامته وهو انما ملحق الورك
بدون تحدب وتقعير لم يكن على مقتضى الحكمة لوجوه الاول انه كان ذلك يوجب النوع من الفحج لما نشاهد ذلك فيمن يكون هذا العظم منه على هذه
الخلقة وكان ذلك لما هو لان هذا العظم اذا لم يكن فيه هذا التحدب والتقعير بل كان يمتد من حق الورك الى الركبة على الاستقامة لما تلاحمت الركبتان

الى الفخذ

الى الاخرى ولزم من ذلك الفحج وهو تداني صدور القدمين وتباعد العقبين في المشي وانما جعل هذا نوعا من الفحج لان الفحج المعروف بالعكس نوعا على
ما ياتي الثاني انه لو لم يكن فيه تحدب وتقعر على الوجه المذكور وكان موضوعا على استقامته حق الورك لم يحسن وقاية عضل الكبار والاعصاب
والعروق لانه لم يكن حينئذ لها مكان متسع وحرز واق عن الآفات الثالث انه لم يكن تحدث من جملة التقعر والعظم والعضل الكبار والاعصاب
والعروق وغيرها كالشرايين واللحم الغددي الواقع حشوا هذه الاشياء واحد في الحسن مستقيم كما هو الآن بل كان يتغير لاختلاف وضع هذه الاشياء عليه مع
ذلك لم يكن فيه حسن الرابع انه لم يحسن هيئة الجلوس كما هو الآن على هيئة فراش قريب الاستواء قابل لما يقوم ويوضع عليه بل كان بين التحدب
ناتي الاختلاف بسبب حجم العضل الكبار واختلاف وضعها هنا من الهندام واما اذا قارب الانسية الى طرفه الاسفل فيتعكس الحال بان يتحدب الى الانسية
ويتقعر من الوحشية للامن انه لولا ذلك لعرض الفحج من نوع آخر اي عكس الاول على ما عرفت البادي انه لولا لم يكن للقوام واسطة اليها وعنها اليك فلم يعتمد
ومعنى ذلك على ما اظنه هو ان يحصل القوام الذي هو مطلوب في قامة الانسان يقتضي واسطة بين الميل اليها وعنها وهذا العظم لما يوجب للفوايد المذكورة
ان يميل بحدبته الى الخارج وتقعره الى الداخل المقتضي لميل البدن عن الواسطة الى الداخل لو استمر عليه ولم يرجع بتقعره الى الخارج وتحدبه الى الداخل
الى حيث ينتهي ميل البدن الى الواسطة معتدلا في الانتصاب قوله وفي طرفه الاسفل اي وقد علم ما ذكرنا ان منفصل عظم الفخذ من فوق هو مع
حق الورك واما منفصله من طرفه الاسفل فهو زائدتان تركزان في قصبتي الساق عند مفصل الركبة ولما كان بيان ذلك متوقف على الكلام في عظم
الساق وتركيبه قال نتكلم اولا فيه ثم في مفصله قال الفصل الثامن والعشرون في تشريح عظام الساق اقول الساق تخلو كاليد عن من
عظمين احدهما وهو الذي الى الانسي اكثر واطول ويسمى القصبة الكبرى والآخر يسمى القصبة الصغرى وشبه الساق باليد باعتبار كونها من عظمين
احدهما اكبر والآخر اصغر لا باعتبار الطول والقصر وانما خلق من عظمين مع ان العظم الواحد اقوى واشد لان مفصل القدم على ما ياتي لم يكن بحيث
يتم بعظم واحد وانما خلق احدهما اكبر واطول والآخر اقصر واصغر لان احدهما يلي الفخذ ويلتحم منه مع عظم الفخذ بل تقصر دونه وينقطع لكن من طرفه
الاسفل ينتهي الى حيث ينتهي الاكبر والساق ايضا كالفخذ تحدب في تقعر الى الانسي اولا ثم عند الطرف الاسفل بالعكس ليحسن به القوام ويعتدل و
القصبة الكبرى هي الساق بالحقيقة لاتصالها بالفخذ والقدم جميعا وكونها حاملة وهي في جثتها ليست كعظم الفخذ بل خلقت اصغر منه والحكمة فيه انها
اشركا فيما يقتضي زيادة الكبر وهو الثبات وحمل ما فوقه وما يقتضي زيادة الصغر وهو الخفة للحركة وكان المقتضي لزيادة الكبر اولى بالرعاية في الفخذ لقلة
حركته وكونه مع حمل ما فوقه ناقلا لما تحته فخلق الفخذ اكبر ونقص الساق عليه لاكثر ابل العظم وقدرا معتدلا بالنسبة اليه ليكون مناسبا له في المفصل
لانه لو زيد عظما عما هو الآن عرض له من ذلك عسر الحركة مثل ما يعرض لصاحب داء الفيل والدوالي ولو نقص عما هو الآن عرض له الضعف وعسر الحركة
والعجز عن حمل ما فوقه كما يعرض لمن سوء قنية دقيق في الخلقة ثم انه لم يكتف فيه بهذا القدر المعتدل بل دعم وقوي بالقصبة الصغرى ليكون معينة
على الحمل والثبات ولا تخص منفعة الصغرى بهذا بل من منافعها ان يستر العصب والعروق التي فيها ويقيهما عن الآفات ومنها ان شارك القصبة
الكبرى في مفصل القدم ليتاكد ويتقوى المفصل فانه لو كان بعظم واحد لم يكن قويا في حركة الانبساط والاثناء اي الانقباض قال رحمه الله الفصل
التاسع والعشرون في تشريح مفصل الركبة اقول لما ذكر تشريح عظم الساق شرع في بيان ما وعد من الكلام في مفصل الركبة وهو يحدث بدخول الزايدتين
اللتين على طرف عظم الفخذ من اسفل نقال لهما الجوزتان في نقرتين تكونان على راس القصبة الكبرى هي عظم الساق بالحقيقة وقد وثقت الزايدتان
مع النقرتين اولا برباط ملتف عليهما وثانيا برباطين شادين في غور النقرتين يشد راس الزايدتين الى وسط النقرتين وثالثا برباطين قويين من الجانبين
يشد احدهما احدى الزايدتين الى طرف النقرة يمينا والآخر الاخرى الى طرفها شمالا كل ذلك ليحصل الاستحكام من جميع الاطراف لكثرة الحركة عليه وشدتها
سيما عند الوثبة واشباهها وعلى هذا المفصل من قدام عظم غضروفي الميل الى الاستدارة يقال له الرضفة وعين الركبة هو مقدم الركبة يدخول حدبات كانت
هناك بين العظمين في نقرة الرضفة وانما وصفه بالغضروفية وان لم يصرح به الشيخ لان بعضهم زعم انه غضروف فيه لين وقال جالينوس انه ما طبيعة العظم
وان كان غضروفيه يسيرة ومنفعته امران احدهما ان تقاوم بلينه مما يحصل من دخول تلك الحدبات في نقرة ما يكون متوقعا من انهتاك بعض الرباطات
العضل والخلاع عند جور جلسة التعلق وهي الجلوس الذي يريد احد الشخص ان يتعلق بالغير للجذب والدفع للرياضة وغيرها فانها يكون على عقبيه وحينئذ

يحصل نوع من حرج ان لم يكن جنس حرج لنا سببه والطول الذي مال اليه
واما الآخر فلا بلا قوس الفخذ و

تمتد ما على الركبة من الاربطة وثانيها ان يتدعم ويتقوى به المفصل الذي هو ممنو ومبتلى بثقل البدن وحركته فان من شان ذلك ان يحتاج الى دعامة يتقوى بها
والا يخرج من موضعه ودعم بفتح الدال المهملة عطف على يتقاوم والباء في وحركته متعلق بالثقل والضمير للمفصل وانما جعل موضعا الى قدام لان اكثر ما يلحق
المفصل من عنف الانعطاف يحوج لانعطافه وتجذبه الى قدام وهناك يلحقه العنف عند النهوض والجثو واشباه ذلك قال رحمه الله الفصل الثلثون
في تشريح عظام القدم اقول هذا آخر الفصول المتعلقة بتشريح العظام وهو في تشريح القدم والقدم خلق آلة للثبات اي للاستقرار على المكان
منتصبا متمكنا فيما يحتاج اليه من الافعال وجعل شكله طولا الى قدام لان الانسان منتصب القامة دون باقي الحيوانات وانتصابه على قدميه و
اعانه بتمييل القدام فجعل قدمه بحيث يعين على الانتصاب بالاعتماد عليه لم يجعل طويلا لاجل الاستقلال ويعاون على الحركة بل جعل طوله قريبا من ربع
القامة ليجمع بين جودة الثبات والخفة وخلق له اخمص وهو بفتح الميم ما لا يصيب الارض من القدم وهو تعبير الذي في انسيلقوا بيدا صريها لكون ميل
القدم عند الانتصاب خصوصا لدى المشي الى الجهة المضادة لجهة الرجل المشيلة ليقاوم ما يجب ان يشتد من الاعتماد على جهة الاستقلال الى الرجل المشيلة
للنقل فيعتدل القوام وفي بعض النسخ فيعتدل له القيام هذه عبارته والمراد انه خلق الاخمص ليكون بسببه لعدم اصابته الارض ميل القدم عند المشي الى
الجهة المضادة لجهة شيل الرجل المشيلة ميل البدن اليها ليقاوم الميل الحاصل بالاخمص الميل الذي اقتضاه الرجل المشيلة ويعتدل القوام وانما قال عما
يجب ان يشتد من الاعتماد لان الميل الذي يقتضيه الاخمص لا يقاوم وحده ذلك الميل بل مع اعتماد القدم على طرفه الانسي ولا يخفى انه حينئذ يصل اليه على
جهة استقلاله بالقيام يكون شديدا فالمقاوم الآخر قوله بالرجل على وجه قررناه والمشيلة بفتح الميم اسم مفعول من شال اللازم اذ شياي رفعه والنقل متعلق
بها ويجوز ان لا تقدير وخلو الاخمص لاجل كون ميل القدم الى الجهة المضادة لجهة الرجل المشيلة ليقاوم هذا الميل ما يجب ان يشتد من الاعتماد والاولى
على هذا ان يقرأ يقاوم على بناء المفعول ويكون هذا الميل مقاوما به وهو ما يجب ان يشتد من الاعتماد لا الميل لا عن طرفه والرجل الميل على الاعتماد الاستقلال من غير
تكلف وهكذا فعل صاحب الذخيرة فانه تابع الشيخ في اكثر مباحث التشريح على ما ظهر من كلامه وقال هنا من منافع الاخمص ان يكون اعتماد القدم
عند المشي على الجهة المضادة للرجل المشيلة لكنه لم يزد على هذا وحينئذ يكون معنى قول الشيخ ليقاوم بما يجب الى آخره ليقاوم بذلك الاعتماد ميل الرجل
المشيلة هذا ما تيسر لي ههنا وقال القرشي في بيان هذا الكلام ومن منافع الاخمص ان المشي انما يتم برفع احدى الرجلين ووضعها حيث يراد
الانتقال ولا بد من ثبات الرجل الاخرى ليمكن بقاء البدن منتصبا وعند رفع احدى الرجلين لا بد وان يميل البدن الى ضد جهتها كما اذا رفعنا احد
جانبي جسم ثقيل وتقعير الاخمص يوجب ميل البدن حينئذ الى جهته وهي جهة الرجل الموضوعة فيقاوم الميلان بالمحالة ويبقى البدن على انتصابه
وهذا ان حمل قوله عليه على ما ذكرنا في الوجه الثاني يرجع اليه بتعسف لكنه لم يتعرض ان قوله تقعير الاخمص يوجب ميل البدن الى جهته من اين
اخذه من قول الشيخ ثم قوله وهي جهة الرجل الموضوعة ليس بصحيح لان جهة المتقعر ليس جهة الرجل الموضوعة بل المشيلة واما السامري فما وجدت
في شرحه للتشريح الى ههنا ما يستحق النقل لكون اكثر كلامه من قبيل المهملات بالنسبة الى المتن الا ما قال في هذا الموضع قائلا انما وجب هذا التقعير
لجودة ثبات القدم وذلك انه اذا وضع القدم لا في الارض بجوانبه فيكون اجود استقرارا لعلى الارض واحمل لثقل البدن ولا يميل البدن الى جانب القدم
المستعمل فانه لما كان هذا ابعد عن شرح في حله وتوجيهه نقلته ليقاس عليه غيره وقد علقت على حاشيته اشكالا آخر وان قدر الكلام ليكون ميل البدن الى
الجهة المضادة لضد جهة الرجل المشيلة وهو لكن يشكل عند انا اذا اشتكى عند الطبيب عن اذنه فقال له الطبيب في ايتها الوجع فيشير المعنى من تقاوه واخذ اذنه
اليسرى كان الطبيب لي جانبه الايسر فقال لو فطنت لكفى اذ معناه حينئذ ليكون ميل القدم الى جهة الرجل المشيلة ولا اعرف عاقلا يعبر عن هذا المعنى بما عبر به
وثانيها ان يكون الوطء على الاشياء التي فيها نتو وتحدب سنا اي يتيسر انخفاضا من غير الم شديد وثالثها ان يحسن اشتمال القدم على ما شاب الدرج
والمراقي وحروف الصاعد اي زوايدها واطرافها كما يكون في ايجاب الانحدار اذ لولا ان الاخمص تحملهم عليها لم يكن الاشتمال عليها والاستمساك جيدا ورابعها
ان يحصل للقدم به خفة فيعين في العدو قوله وقد خلقت القدم اشارة الى سبب خلق القدم من عظام اي انما خلقت مؤلفة من عظام كثيرة لا من عظم
واحد لمنافع منها حسن الاستمساك والاشتمال على الموطوء عليه من الارض اذا احتيج اليه فان القدم قد يحتاج اليها ان يمسك الموطوء كما يحتاج الكف الى ان يمسك
المقبوض والانقباض انه اذا كان الممسك شيئا ان يتحرك باجزائه الى بسبب جودة الاستمساك كان احسن من ان يكون قطعة واحدة لا يتشكل بشكل بعد شكل

ومنها

ومنها المنفعة المشتركة لكل ما كثر عظامه وهو ان لا يعم الآفة لو عرضت وانما جمع المنافع مع انه لم يذكر الا منفعتين لما علم ان اقل الجمع اثنان فلان
حسن الاستمساك والاشتمال يختص منفعة من وعظام القدم بان لعدد عظام القدم وبينها ووضعها ومنفعة كل منها اعلم ان الرسغ
انما خلق من عظام لما عرفت من فوائد الكثرة ولان العظم الواحد لا يتشكل باشكال وهيئات مختلفة ولم يقبل الانعطاف فلم يحسن اشتماله على الموطوء
عليه والاستمساك له وجملة عظام كل قدم ستة وعشرون لجهة القسام ستة عظم الكعب وهو الذي يكمل المفصل مع الساق وعظم العقب وهو
عمدة الساق وكالاساس له والعظم الزورقي وبه الاخمص على ما ياتي وعظام اربعة للرسغ وبها تتصل عظام المشط واحدها قال العظم النردي
لانه عظم مسدس شبيه بالنرد وبعض الشراح لم يعده من عظام الرسغ وهو موضوع الى الجانب الوحشي وبه يحسن ثبات ذلك الجانب على الارض
وعظام خمسة للمشط بها يتصل الاصابع واربعة عشر عظما للاصابع اما الكعب فالانسان منها اشد تكعبا واشد تهندما من كعوب ساير الحيوانات
لانه يمشي بقدميه ويحتاج الى وطي الارض ارتفاعا وانخفاضا وتحريكهما انبساطا وانقباضا فلا بد ان يكون منفصلها مع الساق مع كونه سلسا قويا وكونه
اشرف عظام القدم من جهة الحركة لانه العمدة في المفصل كما ان العقب اشرفها من جهة الثبات لانه كالدعامة للساق وانما قال كانه اشرف لانه
آلة للمفصل موضوع بين الطرفين النابتين من قصبتي الساق اللذين يسميهما الناس الكعبين وهذان الطرفان يحتويان على الكعب من جانبيه اي من
علاه وقفاه وجانبيه الانسي والوحشي صونا له من الانخلاع واصابة الآفة من خارج وانما لم يذكر القدام لانه من قدام منكشف حتى يتصل بالعظم
الزورقي على ما ياتي وانما قال من قفاه دون خلفه لانهما لا يحتويان عليه من خلفه بل ما يلي طرفه من خلفه من فوق قوله ويدخل طرفاه بين يك
بهما ينفصل الساق والقدم اي يدخل طرف الكعب في نقرتي عظام العقب دخول ركز اي موثوق بحيث لا تحرك فيه ليصلح للثبات وامان فوق فعليه زايدتان
يدخلان في حفرتين تكونان في القصبتين وهذا المفصل لم يمكن ان يكون بزايدة واحدة يدخل في حفرة منه والا لكان يحدث للقدم حينئذ اضطراب
ومصاكة مع ما يقابله بخلاف ما اذا كان بزايدتين فان كل واحد حينئذ يكون مانعا من ان يدور ويميل ولم يمكن ان يكون احديهما من خلف والاخرى من
قدام لان ذلك ما يعسر معه حركتا الانبساط والانقباض اللتان بمقدم القدم فلا بد ان يكون احديهما في اليمين والاخرى في اليسار وان يكون بينهما تباعد
يعتد به ليكون في منع حركة كل واحدة منهما على الاستدارة اكثر واشد وانما وجب ان يكون الساق عند هذا المفصل قصبتين اذ لو كان مجموعهما عظم
واحد لكان يجب ان يكون ثخينا جدا او ثقل على الساق والخفة مطلوبة فيه ولذلك جعل المقر بان في القصبتين والزايدتان من الكعب دون العكس لا لاستقلال
القصبتان بالزايدتين وانما وسط الكعب بين قصبتي الساق والعقب ولم يجعل المفصل بين الساق وبين العقب لان العقب يحتاج فيه الى شدة الثبات على
الارض وهذا المفصل يجب ان يكون سلسا ليلا يكون ارتفاع مقدم القدم وانخفاضه عسر الحصول واسطة بينهما ليحسن به اتصالهما وتوثق المفصل ويومن عليه
الاضطراب وهو موضوع بالحقيقة في الوسط وان كان قد يظن بسبب الاخمص انه منحرف الى الوحشي واما العظم الزورقي فهو عظم متقدم فوق القدم الى
الانسي متحد باخمص يشبه في شكله الزورق يرتبط بالكعب من قدام ارتباطا متصلا بما سندكره ومن خلف ومن اسفل بعظم العقب ومن قدام من الجانب
الانسي بعظام ثلثة من عظام الرسغ ومن الجانب الوحشي بالعظم النردي الذي ان شيت عددته من عظام الرسغ وان شيت جعلته عظما براسه كما
هو مذهب بعض ومن منافعه ان يكون دعامة للساق مانعة من سهولة سقوط البدن بثقله الى قدام ومنها انه يتم به حركة القدم الى الجانبين مفصل
بقدام قدمه وبين الكعب وذلك بان ينبت من الكعب طرف يحتوي هو عليه ليمكن الميل الى احد الطرفين عند الحاجة كما اذا وقع جراحة عند الاخمص ومنها
ان يجود به شكل القدم فلا يكون عند الاخمص مقعا جدا واما العقب فهو موضوع تحت الكعب لما عرفت من الفوايد وخلق صلبا ليقوى على الزعامة
ويومن عليه الانكسار ومستديرا الى خلف اي ما يلي من خلفه الى الاستدارة لانه مستدير لما ياتي لتقاوم المصاكات والآفات وعملس الاسفل
ليحسن استواء الوطي وانطباق القدم على ما يستقر عليه عند القيام وخلق جرمه مائلا الى العظم ليستقل بحمل البدن اذ لو كان صغيرا لا يحمل الانكسار
عند حمل الاثقال وخلق مثلثا الى الاستطالة اي ما يلي اليهما ان يا خذ من عظمه تحت الزورقي قليلا يسيرا حتى ينتو ويضمحل عند الاخمص الى الجانب
الوحشي وذلك ليكون تقعير الاخمص الى الوحشي متدرجا من خلف الى متوسط اي من خلف القدم الى وسطها ومن خلف الاخمص الى وسطه واما الرسغ
فخالف رسغ الكف ان عظامه في صف واحد وعظام رسغ الكف في صفين وان عظام هذا الرسغ اربعة والسبب والمنفعة في ذلك اما ان

الاول ان الحاجة في الكف الى الحركة والاشتمال اكثر منها في القدم اذ اكثر الحاجة الى القدم الثبات وزيادة الحاجة الى الحركة والاشتمال على المقبوض
تقتضي كون عظامه نحيفة ليكون اعون في سهولة الحركة وجودة الاشتمال بخلاف الثبات وهو ظاهر الثاني ان كثرة الاجزاء والمفاصل تضر القدم في
الاستمساك لاجل الثبات وفي الاشتمال على المقبوض على ما تقوم عليه بسبب ما يحصل له حينئذ من الارخاء والانفراج بالافراط كما ان عدم الانفراج و
الخلخلة بالكلية يضر في ذلك اي في الاستمساك والاشتمال بسبب ما يفوت حينئذ من الانبساط المعتدل الملائم للاستمساك قوله فعلى الكرة
هذا لم يكن محتاجا اليه لان دليل تم بدونه على الاخفى لا دلالة ان القدم لا يحتاج الى كثرة المفاصل كما يحتاج الكف لكن لما شبه عدم الانفراج في
كونه مضرا في الاستمساك والاشتمال بكثرة الانفراج في مضرتها وعلم منه انه لا بد فيه من كثرة ما افاد ان ما يكون المطلوب منه الاحتواء والاشتمال كالكف
الاوفق فيه ان يكون اكثر عددا في اجزائه واصغر مقدارا وما يكون المطلوب منه الاستقلال والثبات الاوفق فيه ان يكون اقل عددا واعظم مقدارا
بقوله فعلم ان الاحتواء والاشتمال بما هو اكثر عددا واصغر مقدارا اوفق والاستقلال بما يكون اقل عددا واعظم مقدارا اوفق وانما قال
والسبب والمنفعة في ذلك ليعلم ان منفعة عظامه ومفاصله جودة الثبات وقوة الاستقلال والسبب الغائي يحقق هذه المنفعة واما
مشط القدم فقد خلق من عظام خمسة على عدد الاصابع ليتصل بكل واحدة منها واحدة من الاصابع لان اصابعه خمس منضدة في صف واحد
بخلاف مشط الكف فان اصابعه المنضدة لما كانت اربعة كان عظام المشط بعددها وانما وضع اصابع القدم كلها في صف واحد لان الحاجة فيها
الى الوثاقة كانت اشد من الحاجة الى القبض والاشتمال على المشي وفي الكف كان المقصود القبض والاشتمال على المقبوض ولما كان شدة القبض
وجودة الاشتمال بحصل بكون الابهام في غير صف باقي الاصابع على ما مر وضع كذلك ووضع اصابع القدم على ما كان مقتضى الوثاقة وكل اصبع من اصابع
القدم سوى الابهام مؤلف من ثلث سلاميات والغرض في تعددها ان يكون الاستمساك اتم والاشتمال على ما يحتاج فيه الى الاشتمال اكثر واما
الابهام فجعلت مؤلفة من سلاميتين كثيرتين لانها في مقابلة العقب وميل البدن الى جانبها وهذا آخر الكلام في العظام وهي على ما ذكره الشيخ
مائتان وستة واربعون سوى ما استثناه منها اربعة عشر للرأس واثنان للوجنة واثنان للانف واربعة عشر للفك الاعلى واثنان للاسفل و
اثنان وثلثون سنا وثلثون فقرة واربعة وعشرون ضلعا وعظم الكتف وعظم الترقوة وعظم العانة وستون لليدين ومثلها للرجلين وانما
قال مائتان وثمانية واربعون لان في ثلاثين الكتف بعد ما جالينوس وكثير من المشرحين عظمين براسهما على ما اشرنا اليه هناك واستثنى السمسمانيات
لانها لم يتبين عددها والخلاف في كونها عظاما بالحقيقة وجودها والعظم اللامي وهو عظم شبيه بحرف اللام في كتابة اليونانيين مشاهد ولها عضل
الحنجرة على ما يأتي في تشريح العضلات ولم يتعرض لعظم القلب لانه عند الاكثر غضروف قال رحمه الله الجملة الثانية من التعليم الخامس وهي
تسعة وعشرون فصلا الفصل الاول كلام كلي في العضل والعصب والوتر والرباط اقول لما فرغ من تشريح العظام كان المناسب ان يشرع في تشريح
العضل لقربها منها لكنه لما كان ذكر مواضع وقوعها ومنافعها في تشريح العظام اكتفى بذلك وشرع في تشريح العضل مع انه يليه من الاعضاء المفردة
اما الاول فلكونه اكثر ما في البدن بعد العظم وبه الحركات كلها واما الثاني فلقربه من الاعضاء المفردة وبعد بعضهم منها على ما اشرنا اليه من قبل ثم
ان هذا الجملة مع انها في تشريح خاصة قدم بيان منفعة ومنفعة العصب والرباط والوتر بقول كلي ليعلم ان العصب والرباط يتقدمان عليه تصورا ووجودا
وقرن الوتر بهما لان منفعته انما تتم بها اذا عرفت ذلك فنقول القول الكلي في منفعة هذه الاعضاء هو ان الحركات الارادية لما لم يكن تتم للاعضاء الا بقوة
تنتقل اليها من الدماغ بتوسط العصب الذي هو خادم مؤد له وكان العصب لم يحسن اتصاله بالعظام التي هي بالحقيقة اصول الاعضاء المتحركة حركاتها
بالقصد الاول لتتحرك بها لان العظام كانت صلبة والعصب لطيفا اي لين الجرم فلم يحسن اتصاله بدون واسطة ملطف الخالق جلت قدرته وانبت من
العظام جسما شبيها بالعصب في اللين وقبول الانعطاف واللون وهو الذي يسمى عقبا ورباطا وجمعه مع العصب وشبكه به حتى صار اكثرها واحدا ولما كان هذا
الملتئم دقيقا مع ذلك لان الرباط الذي خالطه لا يجوز ان يكون غليظا والا لم يحسن اشتباكهما وثقل على العصب لان العصب حال وصوله الى الاعضاء واشتباكه
بالرباط دقيق لا يبلغ غلظه مبلغا يعتد به اذ حجمه حين خروجه من منبته لا بد ان يكون بحيث يحتمله جرم الدماغ وحجم الرأس والنخاع والمنافذ التي يخرج منها
وحين وصوله الى الاعضاء لان مدرجه بل كلما يتباعد من مخرجه يصير ادق فضوما عند توزعه على الاعضاء فان حصة كل عضو يصير لا محالة ادق من الاصل

كثر

بكثير وحينئذ لو اسند تحريك الاعضاء اليه حين وصوله اليها واشتباكه بالرباط لكان في ذلك فساد ظاهر لما يلزم من انهاكه عند الجذب والدفع لرقته وعدم
مقاومته لثقل العضو فدبر الخالق بحكمته ان افاده غلظا يتعيش الجرم الملتئم منه ومن الرباط ليفا وتفريق اجزائه حتى صار كالقطن المنفوش وملأ
خلله وفرجه بلحم حشوه بالصبر فاحجم وسقي وضع الالياف محفوظا ثم غشاه بغشاء هيئته واتخذ كالبغشاء مجللا للجميع وجعل في وسطه عمودا كالمحور من جوهر
العصب لانه لليفه اقبل للانتعاش فكان لكامل عضو اوليفا من العصب والرباط وليفهما واللحم الحاشي والغشاء المجلل هو العضلة فاذا اشتملت وتشنجت
جذبت الوتر الملتئم من الرباط والعصب النافذ منها الى جانب العضو الذي يراد تحريكه على ما عرفت من قبل فتشنج الوتر بتشنجها وتجذب العضو واذا
انبسطت استرخى الوتر فتباعد العضو بميل التغير جهته فالوتر واسطة في تحريك العضل العضو والعضل واسطة في تحريك الوتر والعصب والرباط واسطتان
في تحققهما قال رحمه الله الفصل الثاني في تشريح عضل الوجه اقول ليس المراد من قوله من المعلوم ان عضل الوجه على عدد الاعضاء المتحركة فيه
ان كل عضو متحرك ينبغي ان يكون له عضل واحد يحركه اذ ربما يكون العضو يحركه عضلات متعددة تحركه اما بجملتها او بان يقوم بعضها بدل بعض وربما يكون لعضوين
عضل واحد او بان يكون محركا لهما بالذات او بان يكون محركا لاحدهما بالذات وللآخر بالتبعية على ما يأتي بل المراد ان اقسام عضل الوجه على عدد اقسام
اعضائه المتحركة فيه والاعضاء المتحركة فيه هي هذه الجبهة والمقلتان والجفنان العاليان والخدان ثم كل من الشفتين والشفتان وحدهما فانهما يتحركان
من غير تحرك الخدين وتحركه خاصة بها انما علمها بانه في وطرفا الانف والفك الاسفل اما الجبهة فتتحرك بعضلة رقيقة مستعرضة غشائية تنبسط تحت جلدة
الجبهة وتخالط بذلك الجلد جدا حتى يكاد يكون جزءا من جرم الجلد ويمتنع كشطه عنها لدقتها وشدة الاختلاط منهما وانما كانت دقيقة لان المتحرك بها هو الجلد
وهو خفيف لا يحتاج الى كثير من جرم الرباط والعصب وانما كانت مستعرضة لان الجلد عريض قليل اللحم خفيف وهي لا جرم بلا وتر لان تحريكها للاحس بالوتر
لكونه شديدا لقبول التمدد فاذا انجذب منه جزء بالوتر لا يلزم ان ينجذب باقيه بل ينبغي ان ينبسط في جميع اجزائه حتى اذا تقلص تحرك جميعه وهذا
الانبساط يحصل بالياف العضل فلا يحتاج الى الوتر وما ذكرنا يعرف وجوب كون العضلة غشائية شديدة الاختلاط قوله وتحرك هذه العضلة الى فوق ...
على ما ذكر الاول ان الحاجب تحركه الحاجبان العضلة بانفرادها بل تحركه هذه العضلة ومعها ما يرتفع ان اتصال طرفيهما بها الثانية انه كما
تحرك الجبهة الحاجبين تحرك عضل العين في التغميض وذلك باسترخائها واشتداد الهاء وهو معنى الاسترخاء انضوا انما مبدا غايتها استرخائها الا انها متصلة الاقيض
في التغميض لم يمنع منه قال رحمه الله الفصل الثالث في تشريح عضل المقلة اقول المقلة تحتاج في تحريكها الى ست عضلات لان الابصار انما يحصل
للثبت العيني مواجها المبصر حتى يتادى شبحه اليه والمواجهة اما ان يحصل بحركة المبصر او المبصر او آلة الابصار والاول لا ساق في كل وقت في كل شيء بل
قد يمتنع اذا لم يكن ما يتحرك والثاني مع عسر ذلك الاولى والاسهل في ذلك ان يكون الحركة لآلة الابصار مع بقاء البدن بحاله فاذن لا بد ان يكون للآلة التي هي
المقلة تمكن من الحركة الى الجهات بالاستقامة او الاستدارة فان كانت الاستقامة احتاجت الى عضلات اربع لان الجهات التي تحرك اليها اربع
الفوق والتحت واليمين واليسار اذا القدام لا يحتاج الى الحركة نحوه لحصول المواجهة بدونها والخلف يمتنع المواجهة فيه بدون الميل ومعه يصير
وان كانت بالاستدارة احتاجت الى عضلتين لانها لا يمكن ان يقع الا في الجهتين فصير العضلات المحركة لها ستا اربع منها في جوانبها الاربع
فوق وتحت والماقين بحسب اليمين واليسار كل واحدة منها تحركها الى جهتها وعضلتان مائلتان الى التوريب تحركانها الى الاستدارة وورا
المقلة عضلة اخرى تدعم العصبة المجوفة التي يأتي ذكرها في تشريح اعصاب العين وذلك بان يشتد بها وبامعها من الاغشية ويمنعها من الاسترخاء
المنتفي للحفظ وضبطها عند التحديق لرؤية الاشياء الصغيرة جدا من بعيد اذ لولا ها لم تتمكن من المقاومة على وضعها وتشوش الابصار قوله
وهذه العضلة اشارة الى الخلاف في تعرف هذه العضلة بسبب ما عرض لاغشيتها الرباطية من الانشعاب ما يشكل الناظر في امرها فقال بعض الشراح
انها عضلة واحدة بسيطة وقيل بل واحدة لكنها مركبة من عضلتين وقيل من ثلث عضلات وقيل انها ليست بواحدة بل اثنان متلاصقتان
وقيل ثلث متلاصقة والشيخ لم يتعرض لجميع هذه الاقوال لكن نبه لجملتها وعلى كل حال ان ما على الاقوال كلها الاشكل في ان راسها عند المنبت
راس واحد واذا كان كذلك فالاولى الحكم بكونها واحدة لان التشعب في باطنها لا يدل على تعددها اذ الحكم بالتعدد انما يتم اذا اختلف المبدا
والمنتهى على ما لا يخفى وانما قيد الاغشية بالرباطية لان التشعب انما وقع في باطنها قال رحمه الله الفصل الرابع في تشريح عضل الجفن

اقول لما وجب ان يكون العين في اكثر الحالات مفتحة لغرض الابصار خلقت فيه من هيئة الانفتاح ليلا يحتاج في رؤية كل شي الى حركة فيما لم يتها لكنها
لو كانت فيما يلينه فيه كالانسان بحيث لا يمكنها التحديق لـ زيادة فتحها والتغميض لم يكن على الاول رؤية الاشياء على ما هي عليه وعلى الثاني كانت
معرضة للاذى والآفات سيما في حالة النوم وانما طلبنا فيما يكون عينه لينة لان ما يكون عينه صلبة كالسمك لا يحتاج الى تغميضها والمرية في خلق عينه صلبة
ان لا يرا احجار رطوبة الملتحمة في عدم الاحتياج الى التغميض الا من تطرق الآفات لصلابتها خصوصا في وسط الملتحمة وانما ما العين صلبة فيتاذى بكل ما يلاقيه
حتى الريح الباردة والدخان فلا بد من ان يكون بحيث تنغمض وتنفتح والتغميض والفتح حيث ما احتاج كان وحركة العضو بالعضل الابلان يكون احد الجفنين
عند تحركه وهو الاعلى الى كليهما او الى الاسفل اما الاول فلان الغرض الذي هو التغميض والتحديق يتاتى ويتم باحدهما وعناية الله تعالى مصروفة الى تقليل
الآلات ما امكن ما لم يكن فيه خلل اذ في التكثير من الآفات ما عرفت واما الثاني فلانه كان يمكن ان يكون الجفن الاعلى ساكنا والاسفل متحركا لكن عناية
الصانع دقت حكمته مصروفة الى منبت الاعصاب الذي هو الدماغ والعصب في سلوكه ومحسه اليه الاحتياج الى انعطاف وانقلاب بخلاف الاسفل
فان العصب الآتي اليه يحتاج الى انعطاف وانقلاب على ما لا يخفى ويصير بذلك في معرض الآفة **قال** القرشي قوله لكن عناية الصانع مصروفة الى
تقريب الافعال من مباديها على اقوم منهاج ان عنى بالاقوم ما هو اكثر استقامة فذلك ممنوع فان الانعطاف قد يكون اوفق خصوصا للاعصاب
الدماغية فانها لكونها محركة تحتاج ان تكون صلبة وكونها دماغية توجب لها ان تكون لينة فتحتاج الى تدريج سلكها المطول الماسافة فيصلب ولو سلم
لذلك لم يفده لان المتحرك سواء كان هو الجفن العالي او السافل لا بد له من عضل نحو السفل حيث الجفن ويحمل من فوق منبعه وقال في بيت كون
المتحرك هو الاعلى المتحرك لو كان هو السافل فالعضل المشيل له الى فوق ان اتصل بطرفيه او باحدهما لم يلزم من دفع ذلك في وسط الجفن فلا
ثم تغميض الجفن بل يبقى الموضع الذي يحاذي الحاجب مكشوفا وان اتصل بوسطه ستر موضع الباصر بالوتر النازل
دائما وهو مبطل لفائدة العين وجميع ذلك ضعيف لما نظرنا فلان مراد الشيخ بقوله على اقوم منهاج ما هو اشد سلوكا وابعد خطرا وعلى هذا
لو كان الانعطاف اوفق لكون خلافه على اقوم منهاج وان قلنا ان المراد اكثر استقامة فالمنع غير متوجه لان غرضه انه متى امكن كونه على الاستقامة
لا يعدل عنها الحكيم **قوله** ولو سلم ذلك الى آخره اضعف من منعه لان احتياج المتحرك الى العضل الحافظ وعضل آخر للرفع من اينما كان لا ينافي اولوية الاعلى
بها باعتبار الاستقامة وقرب المبدا واما دليله على ان الجفن ان يكون المتحرك هو الاعلى فلا نم لم يحتار انه يتصل بطرفيه **قوله** لا يلزم من رفع ذلك رفع
وسط الجفن قلنا الاسفل ليس باسفل من الاعلى وهو مرتفع باتصال العضل بطرفيه على ما ياتي فكذلك الاسفل وما يتوهم من ان تحركه للاعلى انما هو
الى الاسفل فيعاونه الطبع بخلاف تحركه للاسفل فانه الى فوق وهو على خلاف الطبع فيعاونه ضعيف لان الجفن جرم صغير غشائي فادا رفع طرفاه يرتفع
وسطه لا محالة **قوله** ولما كان الجفن الاعلى هذا بان العضل المحرك للجفن الاعلى لا بد فيه من ارتفاعه عند فتح العين ومن انخفاضه عند التغميض و
التغميض لا يتم بعضلة واحدة لانه انما يحصل بجذب العضلة ولا يمكن ذلك الا بان ياتيه العصب من مبدئه الى جانب العضلة التي يلتئم منه منحرفا الى
اسفل ومرتفعا الى فوق لانه ياتي من المبدا الذي هو الدماغ الى الجفن الاعلى الى وسطه لانه موضع عضل الفتح بل مائلا الى جهة الموق فيكون منحرفا
ثم اذا وصل الموق وحيثما كان او انسيا فلا بد ان يرتفع بطرف الجفن حتى اذا انجذبت العضلة حدث الى اسفل فحصل التغميض وحينئذ اما ان يذهب
حين الوصول الى الموق مرتفعا الى طرف الجفن او يذهب تحت الجفن الاسفل الى وسطه ثم يرتفع مارا بوسط الحدقة الى ان يتصل بطرف الجفن الاعلى
فان كان الثاني وقعت العضلة في وسط الحدقة وغطتها بمرورها عليها وامتنع الابصار دائما بالوقوع وتزاحمها على الثقبة العنبية فان كان الاول
فلا يتصل بالضرورة الا بطرف واحد وحينئذ لم يكن يحصل انطباق الجفن بل كان ينحرف ويشتد التغميض في الجهة التي لاقاها الوتر اياها و
ينضغط في الجهة الاخرى التي لا يلاقيها الوتر فلم يكن يستوي انطباق الاعلى على الاسفل بل كان يشابه انطباق حرف المقلوب على صلب القوة واذا
كان كذلك وجب ان يخلق للتغميض والانطباق عضلتان تاتي احديهما من جهة الموق الوحشي والاخرى من جهة الانسي حتى اذا احدثتا من الطرفين
بالتساوي حصل الانطباق مستويا واما الفتح فلما كان يكفيه عضلة تاتي وسط الجفن وبسط طرفه وتزاحم على حرف الجفن الى طرفه حتى اذا تشنجت فتحت
العين اكتفى لذلك بعضلة واحدة ينزل على الاستقامة بين غشائي الجفن وتتصل بعرضه بجرم شبيه بالغضروف مفروش تحت منبت الهدب

ولما

واما الشد الانبساط اولا الى وتر العضلة والاستعراض فانما الى منها ليعلم ان اتصال احدهما وجذبه من اتصال الآخر وجذبه ولذلك قال في عضلة
التغميض لو اتصلت بوسط الجفن مع ان المتصل وترها وانما يتصل بالجرم الغضروفي مستعرضة لكون الفتح في اعضاء الجفن بالمتساوي وانما وجب
ان يكون الجرم غضروفيا المتصل برفع جوانبه عند جذب الوتر اياه اذ لو كان غشائيا لينا لم يكن كذلك لان الانفتال هذا انما في ما مر من ان عضلة التغميض
لو كانت واحدة لم يحسن انطباق الجفن على الاعتدال بل يتورب اذ ذلك انما يكون لو كان طرف الجفن لينا لا كونه غضروفيا فالصلابة بحيث لا
يتورب ولا ينعطف على ما لا يخفى **قال** رحمه الله الفصل الخامس في تشريح عضل الخد **اقول** الخد ليس له حركة بالاستقلال اذ لا يتعلق به
فعل يتبعه غرض لكن لما كان احد جانبيه بحسب الضرورة تكون حركته تبعا لحركة الفك الاسفل والاخرى مشاركة الشفتين اعانة لهما على حركتهما والحركة
الاولى التي هي تابعة لحركة الاسفل سببها عضل الفك لانه تحرك فتبعه حركته فلا يحتاج الى عضلة غيرها والحركة التي لمشاركة الشفتين سببها عضلة
هي له وللشفتين لاشتراكه وهي في كل وجنة واحدة ولاستعراضها سمي العضلة العريضة وبهذا الاسم يعرف وكل واحدة منهما مركبة من اربعة اجزاء
لان ليفها الرباطي نشا من اربعة مواضع احدها منشؤه من الترقوة من الجانبين وتصاعد صعودا بدون التقاطع الى ان تتصل نهاياته بطرفي
الشفتين ليميلا الى اسفل ويجذب الفم الى اسفل جذبا معتدلا عند الحاجة كما في التثاؤب ويعرض في بعض النسخ وتتصل نهاياتها فلو الناشئ لعنايات
كثيرة لا نشا رباط دون ليفان او لان نهايته نهاية العضلة والليف **الثاني** منشاه من القص والترقوة من الجانبين اي اليمين والشمال وتستمر
ليفها الى ليف هذه العضلة الناشئ منهما او ليف هذه العظام التي هي القص والترقوتان لان هذا انما منشاه من الجانبين اخا خرج يذهب الناشئ من
اليمين الى الجانب الشمال ورابا وتقاطع الناشئ من الشمال فيتفقد فيه اي تجاوز منه وتتصل باسفل طرف الشفة الانسي من الشمال والناشئ من الشمال
بالضد اي يذهب وراباو وتقاطع الناشئ من اليمين ويتفقد فيه ويتصل باسفل طرف الشفة الانسي من اليمين واذا تشنج هذا الليف من الطرفين
ضيق الفم وابرزها الى قدام كما يفعل سلك الخريطة بها حتى جذبه ويكون ذلك الاعراض كالنفخ ورش الماء والتقبيل وغير ذلك والليف **الثالث** منشاه
من عند الاخرم في الكتف وقيل من طرف الاخرم ويمر الى الرقبة من الطرفين صاعدا حتى تتصل بطرف الشفة فوق متصل تلك العضلة اي الجزء منها
المذكور قبل هذا وهما اذا تقلصا معا جذبا الفم الى ناحيته منها جذبا متشابها بدون ميل الى جانب فيحدث هيئة الضحك وان تقلص احدهما
جذب الفم الى ناحيته وحدث هيئة اللقوة والليف **الرابع** منشاه من ناحية الرقبة اي فقرتها الثانية على ما صرح به الاكثر ويكون في كل جانب
بحذاء الاذن ويتصل باجزاء الخد وهي عظام الوجنتين على ما صرحوا ويحرك الخد حركة ظاهرة يتبعه فيها الشفة العليا وربما قرب منشا الليف جدا
من مغرز الاذن في بعض الناس واتصلت بها اي اتصلت العضلة الى طرفها بالاذن ولذلك يقدر بعض الناس على تحريك الاذن **قال** رحمه الله
الفصل الثامن في تشريح العضل الفك الاسفل **اقول** قد عرفت ان الاسنان خلقت للقطع والكسر والطحن والحس شيا منها لا يتم الا بتحريك
احد الفكين وقد خص به الفك الاسفل لفوائد منها ان الفك الاسفل على ما علمت مركب من عظمين حنفيين مشاشيين والاعلى من عظام كثيرة صلبة
وتحريك الاخف اسهل وانما خلق اخف لانه لم يحتج فيه الى ان يكون وقايا لشي من الاعضاء حاملا لها بخلاف الاعلى فانه احتيج ان يكون وقايا لما وراءه
من الدماغ وان يكون حاملا لاعضاء كثيرة كالعين والانف وما شانه ذلك فينبغي ان يكون صلبا عظيما ومنها ان الحركة تشق على المتحرك وما يتصل به حركة
ويطلب اليها الآلة والفك الاسفل لا يتبعه شي في حركته لانه ليس يشتمل على الاعضاء شريفة كالانف والعينين ومنها ان الفك الاعلى يجب ان يكون
متصلا على الراس على صفة التزاق والمركز ليلا يتهيا للانخلاع سهلا ولو كان هو المتحرك لوجب ان يكون المفصل سلسا ليسهل حركته ولما تعذر
ذلك تعين الفك الاسفل للحركة وان انما شاهد من الحيوانات وان التمساح بعض ان تحرك الفك الاعلى كالتمساح على ما قال فيمكن ان يكون الامور وتقا
يكون ثم **قال** القرشي ان ذلك انما هو لانه حيوان غذاؤه بالصيد وغذاؤه حيوان ولا يمكن من الثبات عليها حالة الصيد كالسباع فيحتاج
ان يكون نهشه قويا جدا ليتدارك بذلك ما فاته بضعف اليدين وانما كان العضو قويا اذا كان العضو المتحرك بالارادة متحركا بالطبع ايضا ولو
كان المتحرك هو الفك الاسفل لكان الامر بضد ذلك لان الفك الاسفل يكون حركته عند العض والنهش الصاعد عن الارادة مضادة لحركته بالطبع
لان تلك الحركة الى فوق وحركته بالطبع الى السفل فلاجل احتياجا الى قوة العض جعلت اسنانه كالمنيح النافذ كمنشارين يدخل وايد كل واحد منهما في

حفظ الآخر قوله ثم حركات الفك الاسفل اى بعدما قررنا ان المتحرك من هذا الفك لا بد ان يكون هو الاسفل نقول انه لا يحتاج الى ازيد من حركات ثلث حركة
لتفغر الفم اى فتحه وحركة لاطباقه وحركة للمضغ والسحق والحركة الفاتحة له تستفل الفك وتنزله والمطبقة تشيله وترفعه والساحقة تديره وتميله الى الجانبين
وحينئذ لا يخلو اما ان يكون العضل الذى يحصل به الاطباق يجب ان يكون نازلا من علو حتى اذا تشنجت الى فوق يحصل الاطباق بجذب اليه والفاغرة بالضد
اى صاعدة من تحت حتى اذا تشنجت الى فوق يحصل الفتح والساحقة يجب ان يأتى الفك بالتوريب ليترتب عليه تحريكه الى الجانبين واذا كان كذلك
فخلق الاطباق عضلتان احديهما من الصدغ الايمن والاخرى من الايسر فان عضلتى الصدغ وهما صغيرتان فى الانسان لان العضو المتحرك بهما اعنى
صغير شاش خفيف الوزن لما عرفت من ان الحركات العارضة له الصادرة عن هاتين العضلتين لا يحتاج الى ان يكون شديدة لان اكثر ما كله ضاعى لين
لا يحتاج فى مضغه الى حركة عنيفة وعلى ما ذكرنا يكون قوله واذا الحركات عطفا على قوله اذا العضو المتحرك بهما باعادة الجر فى بعض النسخ اذ الحركات
بدون الواو فيكون تعليلا لاذا العضو بهما صغير المقدار وفى نسخ القرشى فاذا الحركات لم يتعرض له والتقدير حينئذ فاذا كان كذلك تكون الحركات لقوله م
العارضة الى آخره واما فى ساير الحيوان فهاتان العضلتان فيه كبيرتا المقدار لان الفك الاسفل فيه اعظم واثقل مما للانسان والتحريك بهما
فيما يحتاج اليه من اصناف افعاله التى تكون بالاطباق كالقطع والقلع والنهش ونحو العض بالقوة والكدم ونحو العض ما دون الفاغرة فى قوله
الفك الاسفل فى ساير الحيوان اعظم واثقل مما فى الانسان ليس على اطلاقه لانه لا يصح على ما لا يخفى بل المراد انه اذا قيس الفك الاسفل فى ساير
الحيوان الى الانسان بالنسبة اليه اعظم واثقل من الاسفل بالنسبة الى الانسان قوله وهاتان العضلتان اى اللتان يحصل بهما الاطباق
لينتان لقربهما اى لقرب عصبتهما من المبدا الذى هو الدماغ الذى هو جرم فى غاية اللين وليس بينهما وبين الدماغ حايل الا العظم واحد وما شا
ذلك يكون لاجله لينا ولذلك اى ولكونهما لينتين ولما كانتا من مشاركة الدماغ ايلاما فى الآفات والاوجاع التى ان عرضت يمكن ان
يفضى فى ذلك من عرض له الى البرسام وما شبهه من الاسقام دفنهما الخالق دقت حكمته عند منشاهما ومنبعهما من الدماغ فى عظمى الزوج
اى عظمتهما وهما العظمان الا زجيان على ما عرفت وتعديهما اى ارسلهما وجعل مرورهما فى كن شبيه بالازج الى الطاق ملتئم من هذين
العظمين ومن نقاريج شبه المنفذ المؤدى بهما الملبس حافاتها اى جوانبه عليهما فى مسافة صالحة لهما مع مجاورة الزوج لان تصلب فيهما
جوهرهما يسيرا يسيرا او بعد عن منبتهما الاول قليلا قليلا الى مسافة نعلو بنفوذهما اى فى قوله الى مجاورة الزوج يعنى مع وتعلو صالحة
وكذا ليتصلب و يجوز ان يتعلق هذا ان ايدفيها اونعديهما ولو فرى الى مجاوزة بالزاى المنقوطة يجوز ان يتعلق بالملبس اى المنفذ الذى يلبس
حافاته عليهما فى مسافة صالحة الى ان يجاوز الزوج اوتارهما وكل واحدة من هاتين العضلتين يحصل لها وتر عظيم يشمل على حافات الفك
الاسفل فاذا تشنج ذلك الوتر اشال الفك الى فوق وحصل الاطباق قوله وهاتان العضلتان اعيننا بعضلتين اشارة الى ان
الاطباق لا يتم بالعضلتين المذكورتين بل احتيج فيه الى عضلتين اخريين يعينان المذكورتين فى فعلهما ومنشاهما من داخل الفم منحدرا
من علاه سالكين الى الفك الاسفل منبسطين فى موضع غاير معد لهما فى كل جانب من جانبى هذا الفك ليلا يحصل فى الفم نتو عظيم وانما
اعينت الاوليان بهاتين لان الاوليين صغيرتان والفك الاسفل لا يخلو من ثقل واعملا التثقيل بالصغر مما يوجب التدبير لان يبسط عظم
فيه بما يفيده فضل قوة ومزيد استحكام والوتر الثابت من هاتين العضلتين المتصل بالفك الاسفل منشاه من وسطهما لا من طرفيهما لو در الاوليين
للوثاقة وان الوسط يكون اغلظ من الطرف ان تام يصرح بكون عضلات الاطباق اربعا لان هاتين العضلتين لا التحامهما عند انبساطهما فى
الفك بالاوليين وخروج وترهما من الوسط فوقه بسبب الاختلاط باغشية الاوليين اختلف المشرحون منهما فمنعهما قوم مرا سا وقال بعضهم
جزان للاوليين واما عضل الفغر التى هى عضل انزال الفك الاسفل فهى او لا عضلتان دقيقتان تنشان من اللين وايد الابرية
من خلف الاذنين واذا انحدرا الى مقدم العنق تشكل النابت من اليمين بالنابت من الشمال و يلتحم منهما عضلة واحدة ثم تتخلص اى بعد ان تكونت
عضلة محشوة بلحم مجللة بغشاء تتخلص من اللحم وتبقى وترا خالصا قويا مزدادا وثاقة باجتماع اجزايه اذ الشى مجتمعا اوثق من ان يكون متفرق
الاجزاء قوله القرشى لا ريب ان زيادة القوة لانه مع انتفاش يكون اقوى وايضا لو كان الغرض زيادة القوة كان يفعل ذلك فى العضل الطبيعى.

اولى

اولى لان المضغ الثقيل يحتاج الى قوة اقوى من الحركة الى الاسفل بل الغرض ان يكون الجذب على حاله الامر منهما رفع الجلد الذى فوق الوتر من موضعه
ليس شى اما اولا فلانا لا نسلم انه مع الانتفاش يكون اقوى واما ثانيا فلانا لا نسلم انه لو فعلا القوة لكان الطبيعى بذلك اولى لما كانت اولى
لو لم يحصل لها القوة من وجه اخرى واما ثالثا فلان ما ذكره ليس معنى وثاقته انما ابتقا فلان الغرض المذكور يحصل بايلاء العضلتين عضلة واحدة
وذلك قبل تخلقهما لا بعده قوله ثم تنفش اى اذا قرب من طرف الفك عند الذقن تنفش كرة اخرى ويحتشى لحما و يصير عضلة ولذلك قال لما
عضلة ملززة والغرض فى ذلك انها لو امتدت من غير ان يصير وترا ثم عضلة لكانت بسبب طول الامتداد معرضة لمثال الآفات وانما صير عضلة بعد
ان صارت وترا ليكون الاتصال بالفك فى مواضع كثيرة فيكون الجذب احسن قوله ثم يلاقى اى بعد ان صار كرة اخرى عضلة يلاقى معطف الفك الى
الذقن حتى اذا تقلصت جذبت الفك الى خلف فيستفل الفك لا محالة وتنفتح الفم قوله ولما كان انتقال ميلا الى التسفل اى انما لم يخلق
لعضل الفتح ما يعينها فى ذلك كما خلق لعضل الاطباق لان تحريك عضل الفتح الى التسفل والفك الاسفل جرم تغلب عليه الجوهر الارضى وذلك يشغله
الطبيعى ما لا الى التسفل معين لهما فى فعلهما بخلاف عضل الاطباق لان تحريكها لها الى فوق وهو يعسر بما نعها فى فعلها فلذلك احتاجت هذه الى معين
دون عضل الفتح وانما قال كفر اشارة الى انها على ما ذكرنا صارت عضلة لان الاعتبار بالمبدا وهى عضلتان اذ لا يمكن ابتداء ليفهما من جانب واحد
والا كان الفك يميل عند فتح الفم الى ذلك الجانب فلا بد ان يكون من الجانبين وحينئذ يكون عضلتين لانه لا يخرج من المبدا من الليف لا بد ان يحشى لحما والا
بقى وضعه واذا احتشى لحما صار عضلا لكن يكون كل واحدة منهما دقيقة لان المقصود منهما هناك ليس الا اشارة ان تحدرا وتيرا الى حد يكون جذب الفك
فيه الى اسفل غير مايل الى جهة لئلا يتوحش شكل الفم حينئذ واما عضل المضغ فهما عضلتان احديهما من اليمين والاخرى من الشمال وكل واحدة عضلة ذى
شكل مثلث فاذا جعل راسها الزاوية التى من زوايا هذا المثلث فى الوجنة وامتد لها ساقان احدهما يتحدر من الوجنة الى الفك الاسفل والآخر
يرتقى الى ناحية عظم الزوج عند الصدغ وتتصل بينهما ساق آخر بمنزلة قاعدة مثلثة لها وتتشبث كل زاوية بما يليها ويقربها ليكون لها جهات
مختلفة من التشنج والتقلص فلا تستوى حركاتها لان ذلك غير مطلوب فى المضغ والسحق بل ينبغى ان يكون بحيث يصح لها ان تميل ميلا تنفتق ليلتيم
منه كلها حركة المضغ والسحق وانما قال اذا جعل راسها لان منشا ليفها لم يصرح به المشرحون واختلفوا فى كميتها الصاحى قال جالينوس ظن قوم
انها اربع عضلات اثنتان فى الحد الايمن واثنتان فى الحد الايسر فظن قوم انها ست ثلث فى الايمن وثلث فى الايسر فظن قوم انها عضلتان واحدة
فى الايمن وواحدة فى الايسر والشيخ انما مال الى القول الاخير لانه اقرب الى الصواب لان كثرة رؤسها لا يدل على كثرتها قال رحمه الله الفصل
السابع فى تشريح عضل الراس قوله لما كان الراس مستقر الحواس التى هى كالطلايع للبدن وجب ان يكون مخلوقا بحيث يتمكن من الحركات المختلفة
بحسب الجهات ليمكن الاطلاع على الاشيا من الجوانب وتلك الحركات اما ان يكون خاصة او شركية مع خمس خرزات العنق اى من السبع الباقية عن
الاوليين ومعنى كونها شركية معها ان يحصل بتوسط هذه الخرزات حركة منتظمة من ميل الراس وميل الرقبة ويعلم من هذا ان المراد بكون الحركة خاصة
ان لا يكون تلك الحركة منتظمة من ميلين الا ان يكون حاصلة له بذاته على ما قال القرشى لان الحركة التى تكون للشى لذاته لا تكون بواسطة الغير والحركة الخاصة
للراس انما يحصل بواسطة الفقرتين الاوليين من فقرات العنق على ما مر وانما لم يقتصر على احدى الحركات من الخاصة والشركة اذ لو اقتصر على حركة
الشركة لكان اذا عرض لتلك الخرزات مانع من حركتها بطل حركته بالكلية ولو اقتصر على حركاته الخاصة لم تف بالمقصود لان حركته الخاصة لا يمكن
ان يكون بالغة الا كان من تضلع العنق تسلسلا جدا وكان التركيب واهيا فاذا لابد من ان يكون له حركات خاصة وحركات بالشركة وكل واحد منهما
اما ان يكون الى قدام واسفل ويقال لها المنكسة لان الراس ينتكس بها او الى خلف وفوق وهى المنطفية الى خلف ويقال لها المقلبة لانها تقلب الى فوق
واما الى اليمين او الى اليسار وقد يتولد فيما بينهما اى من الحركة الى اليمين واليسار حركة الانقلاب على هيئة الاستدارة اما العضل المنكسة للراس
خاصة من غير شركة فهى عضلتان منشاهما كل واحدة من اجتين من خلف الاذن من خلف وعظام القحف والترقوة من تحت ومستانها من هذا
الطرف ينبذيان من عظام القحف والترقوة ويرتقيان كالمتصلتين ويتحدان تحت العنق ظن قوم انهما عضلة واحدة وتشعبت هذا الطرف
واتصال بعض ليفهما بالقص وبعضها بالترقوة ظن قوم انهما ست عضلات والاكثر على ما قاله الشيخ من انهما عضلتان وانما نسب هذا المذهب ايضا

الى الظن لان الحكم بذلك انما ليس على التحقيق وانما وجب ان يكون منشا ليفهما من فوق وتحت لان التشكيل يتم بالتحريك الى قدام واسفل وهذا يقتضي
ان يكون العضلة بحيث يلزم من تقلصها الحركة الى الجهتين جميعا الا انه اذا كان ليفها ياتي من خلف الاذن ومن القص فاذا تقلصت بجذب الليف المتصل
بالعظم الحجري خلف الاذن الى قدام والليف المتصل بالقص الى اسفل فيحصل التشكيل وانما لم يخلق لكل تحريك عضلة على حده لان تشكيل الثقيل لا يحتاج
الى آلة شديدة القوة ولما كان كل واحدة من العضلتين متصلة بالعضوين المذكورين وجب ان يكون مرورهما الى قدام على تاريب والا لزم ان يكون
من الجانبين حتى اذا اريد تنكيس الراس من احد جانبيه تقلصت التي في ذلك الجانب وان اريد تنكيسه بجملته تقلصتا معا وتنكس الراس معتدلا
واما العضل المنكسة للراس والرقبة معا الى قدام فهو زوج موضوع تحت المري يعني اذا كان الانسان مستلقيا وهو زوج لحمي جدا يلاقي
المري بمجاورته كل فرد منه في طرف منه منشاه من عظام القص ويدب الى جانبه من غير تشعب وهو الذي يلي المري الى عظم الراس عند
الدرز اللامي وليف جانب آخر وهو الذي يلي الفقرات الى ناحية الفقرة الاولى والثانية ثم يتجاوز ويتشبث بها اشتباكا قويا حتى اذا تشنج جزء
منه الذي يلي المري نكس الراس وحده وان تشنج وفي بعض النسخ وان استعمل الجزء الملتحم بها انكس الرقبة ايضا هذا يفهم من كلامه وقال القرشي عبارة
الكتاب غير صحيحة لانها توهم ان هذا الزوج ينتهي اسفله الى الفقرة الاولى من فقار العنق وهذا لا يصح لانه فان المنفصل بالفقرة الاولى والثانية
واذا لم يتصل بما دون ذلك من العظام لم يتمكن البتة ان ينكس الرقبة اذ التنكيس لابد وان يجذب الى اسفل ثم قال ولا يمكن ان يكون هذا الزوج متصلا
بعظام القص لانه يحتاج ان يمتد الى اسفل ولو اتصل بها لكان ليفه ينعطف عند التقوسه الى جهة عظام الرقبة فلا يكون ذاهبا على الاستقامة بل
هو متصل بعظام الصلب ويمتد من اسفل الى الفقرة من فقار الصدر وينتهي من فوق الى الطرف الاسفل من الدرز اللامي والكل ضعيف اما الاول
فلانه لا ابهام في عبارة الشيخ لان قوله يلتحم ليفه ناحية الفقرة الاولى والثانية فيلتحم بها لا يوهم ان اسفله ينتهي اليهما بل صرح بان الطرف متصل بهما
واما الثاني فلانا لا نسلم انه يحتاج ان يمتد الى اسفل من القص وان سلمنا ذلك فبعد انعطافه وعند التقوسه يستقيم في الرقبة سيما عند الالتحام بالفقرة
الاولى والثانية واما ثالثا فلانه ان شهد به التشريح فلا نافي عبارة الكتاب ايضا على ما لا يخفى لان الشيخ لم يصرح بان اتصاله اولا انما هو من القص
او من غيره فجاز ان يكون ابتدا اتصاله من الفقرة الحاسمة انتهاؤه الى الدرز اللامي اذ التحامه بالفقرة الاولى لا ينافي امتداد اطرافه الى الدرز
المذكور واما العضل المقلبة للراس وحده الى خلف فاربعة ازواج مدسوسة اي مدفونة تحت الازواج التي ذكرناها وكان الاولى ان يقول
تذكرها لان الازواج التي هي مدسوسة تحتها هي المقلبة للراس والرقبة معا وهي لم تذكر بعد وهذه الازواج فالمراد ذكرنا ما بعد او في هذه الفصل وانما
دسست هذه تحت تلك لما سنذكر هناك ومنبت الجميع فوق المفصل الذي يفصل الراس مع الرقبة وفوقه يتناول اجزاء العظم الموخر من الراس الى منشاها من
فوق والمراد بكونه مدسا يجوز ان يكون باعتبار انبعاث رباطاته منه اما جميعها او بعضها واما باعتبار انتهائها وانصالها به وهذه الازواج على
قسمين قسم يتبين من العظم الموخر وياتي السناسن اي سناسن الفقرة الثانية منه ويترك الاولى لا سنسنة لها وهذا زوج واحد ومنبته من العظم
الموخر ابعد من وسطه وقسم منشاه من العظم المذكور الى الاجنحة ومنبته الى الاوسط اي قريب من وسط العظم المذكور وهذه ثلثة ازواج منها زوج
ياتي جناح الفقرة الاولى وفوق زوج ياتي سنسنة الفقرة الثانية اي الزوج المذكور اولا والمراد بالفوق ههنا ما يكون فوقا اذا نام الانسان على
وجهه وانما خلق هذا فوقه لتقل العود الذي عند مفصل الراس فلا يكون ابدا الى اضاك مع انطافه في وسطه الى اسفل وضعف الجذب عند تشنجه ولم
يعكس لان الاول الغلظ فكون اولى بالشد واثبات الجناح للفقرة الاولى ههنا مع انه بقا ما بقي عنها عند شرح الفقرات اما على مذهب جالينوس او للقلنا
هناك من ان مراده بقوله عنه انه لصغره كانها خالية عنه ومنها زوج شعث ليفه من جناحي الاولى الى سنسنة الثانية اي فيما بينهما لا ينافي هذا في
ماذكره اولا من ان منبت الجميع فوق المفصل وان هذه الازواج الثلثة تاتي الاجنحة لان انبعاث ليفه من جناح الاولى انما هو لخروج
رباطه منه وخروج رباطه منه لا يمنع خروجه من العظم المذكور ايضا لما ذكرنا من معنى كونه مسا لها او لان عرضها اولا اجتماع ليفه الى سنسنة الثاني لا ينتهي
اتصاله بها لان ظاهر كلام ان يكون داخلا فيما قبلها او ان سلم فانها ليفا اليها لا تقتضي انتهائه اليها هذا مع انه يمكن ان يكون معنى قوله ولا منها ما ياتي
السناسن ومنبته ابعد من وسط الخلف اي خلف الراس ومنها ما ياتي الاجنحة ومنبته الى الوسط ثم لما طلعا فان بعضها منها ياتي السناسن

وبعضها

وبعضها ماتي الاجنحة الا ان الاول منها ياتي السناسن والباقي ياتي الاجنحة ويكون قوله في ذلك ابتدا بان الازواج اي ومن ذلك بلية جناح الفقرة
الاولى فوق زوج آخر ياتي سنسنة الثانية **قوله** وخاصيته اي خاصية الزوج الثالث انه يقيم ميل الراس عند الانقلاب الى الحالة الطبيعية
لان كل فرد منه ياتي وراء من الجانبين فيحفظ عن الميل الى احد الجانبين **وقال** القرشي الذي يظهر لي من معناه والله اعلم ان هذا الزوج
لا مدخل له في تحريك الراس البتة بل ولا في تحريك غيره وذلك لان هذا الزوج لا يتصل بالراس وقد بينا ان الفقرة الاولى والثانية ليس
لواحدة منهما حركة بدون الاخرى وهذا الزوج لا اتصال له بغيرهما من الفقرتين بل فايدته والله اعلم انه يقاوم ما يوجبه الراس عند انقلابه من
ضغط الفقرة الاولى من داخل الذي يقتضي ان يزعزع مفصلها مع الثانية واحراز السن الناتية من الثانية بالنخاع لان الفقرة الاولى لو مالت الى
داخل مال النخاع معها لا محالة ولا يلزم من ذلك ميل السن لانه يكون ثابتا بثبات الثانية ويلزم من ذلك انشداخ النخاع به فخلق هذه الزوج
العضل ليقاوم ضغط الراس من حين انقلابه للفقرة الاولى بثقله وميله لها الى داخل بان يجذبها حينئذ الى خارج معتمدا على ظهر
الفقرة الثانية فيبطل تاثير ضغط الراس وفيه نظر لان قوله هذا الزوج لا مدخل له في تحريك الراس البتة ينافي قول الشيخ فيما ياتي ان
الثالث والرابع ايهما مال وحده ميل الراس الى جهته ولان قوله وهذا الزوج لا اتصال له بغيرهما انما هو على ظاهر كلام الشيخ وقد
عرفت انه لو حمل على ظاهره لخالف ما ذكره اولا من ان منبت هذه الازواج فوق المفصل ولانه لو لم يكن لاحدى الفقرتين ان يتحرك بدون
الاخرى على ما قال فاذا مالت الفقرة الاولى الى داخل كيف يكون الثانية بحالها ثم ان هذا الزوج مع ضعفه ودقته كيف يقاوم ضغط الراس
مع ثقله من انقلابه حتى يبطل تاثير ضغطه ومع ذلك كله لو كان مراده ذلك لقال يقاوم ميل الراس عند الانقلاب الى الحالة الغير الطبيعية
على ما لا يخفى **قوله** ومن ذلك زوج رابع يبتدى من فوق اي فوق المفصل على ما عرفت وينفذ تحت الزوج الثالث بالوراب مايلا
الى الوحشي فيلزم جناح الفقرة الاولى اي لا يتعدى ليفه عنها **وقال** القرشي لقائل ان يقول ان هذا الزوج لا يتعدى موضع ابتدا
الثالث فكيف يكون تحته ثم قال **وجوابه** ان مراده ههنا بكونه تحت ذلك ان السطح الذي هو فيه لو فرضنا موافاته الى آخر العنق لكان
حينئذ تحت السطح الذي فيه ذلك الزوج اعني تحته اذا كان الانسان على بطنه **والسوال** مع انه مبني على ان منشا الثالث من الفقرة
الاولى وهو ما مر مخالف لقول الشيخ سفديحته ثم انه لو كان مراده ما ذكر لقال فوقه كما قال في الزوج الاول **قوله** والزوجان
اي الزوجان الاولان غير هذه الازواج اذا تشنجا ميلان الراس الى خلف بحيث لا يحس ميله الى احد الجانبين وان احس كان يسيرا جدا و
الثالث ان تشنج وحده قوم اود الميل اي اعوجاجه على ما مر والرابع تقلب الى خلف مع توريب اي اذا تشنج فرد منه الا اذا تشنج فرداه معا
فان انقلب حينئذ لا يكون مع توريب وميل البتة **قوله** والثالث والرابع ايهما مال ميل الراس الى جهته واذا تشنجا جميعا تحرك الراس
الى خلف مستقلا من غير ميل يريد ايهما كان تشنج فرد بيمنه ولذلك لم نقل اذا تشنج لان تشنج الزوج اي فرديه معا لا يكون ميلا بل الميل
انما يكون اذا كان المتشنج مختصا بفرد منه وذلك ان كان من الرابع فظاهر لما مر من انه اذا تشنج فرد منه تقلب الراس مع توريب وان كان من
الثالث فلانه لتقويم الاود والميل الى احد الجانبين بجملته على ما مر وحينئذ اذا تشنج فرد منه لا سعى فعله على ما كان بل يميل الراس الى جهته واذا
تشنج هو والرابع معا تقلب الراس لا محالة بلا ميل لان الرابع انما تقلب الراس بدون توريب اذا تشنج بجملته على ما قلنا او مع توريب على ما هو
ظاهر كلامه وعلى التقديرين اذا تشنجا يكون انقلاب الراس بلا ميل اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان الثالث يقوم اوده ويمنعه من
الميل فعلم من هذا ان الثالث له احوال ثلث يقوم الاود وذلك اذا بقي بحاله ولم يتشنج وامالة الراس اذا تشنج احد فرديه وقلبه مستويا اذا تشنج
فرديه مع الرابع ولم يتنبه القرشي لشي من ذلك بل بسبب كلامه الى الخطا وحط ثلثا ثم قال ومع هذا يسال ولم اختلقت هذه الازواج
موربة مع ان ذلك يلزمه تطويل سائغها لا الفايدة اذا عصابها منشا من النخاع فيكون متعينة عن استفادة الصلابة بطول المسافة والجواب
انها لو لا توريبها لكان يلزمها انعطاف في اوساطها ويلزم ذلك ان يكون عند تشنجها ارتفع جلدها لتقارب طرفها فيكون قلبها للراس
الى خلف مع طاو لا كذلك اذا جعلت على هذه الهيئة هذا كلامه وفيه نظر اما اولا فلان كلام الشيخ لا اشعار فيه بكون جميعها موربة كان صرح

بعض المرجحين ولما ثانيا فلان خروج اعصابها من النخاع اقتضى ان يكون بحيث يستغنى عن اسناده مزيد صلابة يحتاج في تحريكه عضو ثقيل الى خاف
جدا ثقيلة ولما ثالثا فلانا لا نسلم انه لولا تقريبها لزم الانعطاف على الوجه المذكور هذا شرح العضلة المحركة للراس وحده على ما ذكر الشيخ والاهل الشرح
في وضعها وخروجها وتحريكها اختلاف لا يطول الكلام بذكره واما العضل المحركة للراس مع الرقبة فمعانى اربعة ازواج انها المثبتة منها غائرة اى موضوعة
في غور وهو عند الفقرة الاولى وانما جعل هناك مثل هذا الغور لان كل واحدة من فقرات العنق يجب ان يكون اصغر مما تحتها لما عرفت من ان المحمول يجب
ان يكون اصغر من الحامل وحينئذ يكون الفقرة الاولى اصغر من الجميع ولابد من ان يكون عظم الراس خارجا عنها الى خلف كثيرا ليكون له من خلف مثل ما قدامه وعليه
من قدام لان الراس شديد الميل بطبعه الى قدام ولذلك يكون عظم الراس هناك شديد النتو وادون ذلك بين القفا ولا نتوء بتدرج فيبقى عند الفقرة الاولى
غور كثير لا محالة ولا يزال يعمل كلما بعد من الراس بعدد كثير الفقرات ثم هذا الغور يستوى بعض التسوية بالازواج المثبتة للراس وحده ثم يملا بهذه الازواج
وانما جعل هذه فوق الاولى لانها تحتاج ان تمتد من الراس الى فقرات الظهر فلو لم يكن عنها ما ملك الازواج لكانت هذه لا محالة منعطفة الى اسفل في
الغور المذكور فكانت اذا شبحت لعلها الحاصل لم يرتفع الجلد الذي هناك وحصل بذلك الم وقبح صورة فاحتيج ان يكون تلك الازواج تحت هذه لسد الغور
الذي في طريقها قوله وزوج محاذ لكى محاذ لهذه المثلثة وهي منبسطة تحته وكل فرد منه مثلث قاعدته عظم موخر الراس ويسلك ما قاله وفي اكثر
النسخ بالهاء اى الضلعين الاخرين منه الى الرقبة واحد ضلعى كل واحد منها خط مستقيم اخذ من منتصف القاعدة نازل الى الرقبة فيكون لا محالة عمودا على
القاعدة المشتركة بين المثلثين فيكون في كل واحد منهما زاوية قائمة وهي التي توترها الضلع المشترك بين المثلث الكبير والصغير والزاوية الاخرى التي عند
طرف الاخر من الضلع الذي توتر القائمة ويكون اكثر من نصفها والتي عند الطرف الاخر من الضلع الذي يوتر القائمة اقل من ثلث قائمة ويكون الزوج الذي
هو مجموع المثلثين مثلثا قاعدته مجموع قاعدتيهما من عظم الراس وزاويتاه اللتان بطرفي القاعدة متساويتين والزاوية التي يحيط بها ضلعاه اصغر من
كل واحدة من الزاويتين الباقيتين لان كل واحد من ضلعيه اطول من القاعدة اذ كل ضلع ما بين الراس وفقار الظهر والقاعدة من جانبي موخر الراس

وهذه صورته

الظهر حيث لزم من — وانما يجب ان يكون كذلك لان هذا الزوج يجب ان يكون هو والازواج الاخر كلها متصلة بفقرات
تحته فزوج منها — مشتبها لانقلاب الرقبة مع الراس هذا حال الزوج المحاذى واما الازواج الثلث المنبسطة
العضل الممتدة للراس — تحدر على جانبي القفا وزوج تحدر ويميل حدا الى الاجنحة وزوج متوسط بينهما واما
الى الجانبين فهي ينفعان لان مفصل الراس مع الفقرتين احدهما موضعه قدام وهو المفصل
الذي يصل بين الراس والفقرة الثانية فرد منه واقع في اليمين وفرد آخر في اليسار والاخر موضعه خلف الراس وهو الذي يصل بين الراس والفقرة
الاولى فرد منه واقع في اليمين وفرد آخر في اليسار فهذه اربع عضلات انها شبحت وحدها مال الراس الى جهتها مع توريب ان اتنس من
جهة واحدة شبحا مال الراس الى جهتها ميلا غير مورب بل يكون احدهما من الزوج الذي موضعه قدام الامالة والاخر الذي موضعه خلف الميل
يكون اما الى اليمين او الى اليسار وان تحركت القدايتان معا اى اثنان من الزوج الذي موضعه قدام اعانتا العضل المنكسة في التنكيس
لانهما تنكسانه بروزهما الى جهة لتقام الميول المتضادة يجب كل جانب وهذه العضلات الاربع اصغر العضلات لانها الامالة الراس الى
جانبي اليمين واليسار ومفصل الراس اليها سهل الحصول من زائدتين من عظم الراس يدخلان في نقرتين من الفقرة الاولى وحينئذ لا
يحتاج الى كبر لحركته خصوصا والمسافة التي عند العضل ايضا قصيرة ومع ذلك تعود كما صغر لجودة مواضعها والحرازها اى وقوعها في حرز حصين
تحت العضلات الاخر حتى انها تسمى بذلك واما لم العضلات الاخر من الوثاقة بالكبر وانما جعلت اربعا لتكون من كل جانب اثنان احدهما من قدام
والاخرى من خلف حتى اذا تحرك الراس بها الى ذلك الجانب منعت كل واحدة منها الاخرى من الميل الى ضد جهتها وجعلت التي في الطرف الذي الى
خلف اصغر لانها اقصر بين الراس والفقرة الاولى والثانية وذلك لان المحرك ينبغي ان يكون على نسبة قدر المتحرك وموخر الراس اصغر كثيرا من مقدمه
فالمحرك من جهة الموخر ينبغي ان يكون اصغر من جهة المقدم وانما جعل العضل المقلبة اكبر من المنكسة لان حركة الراس الى خلف عسرة لان ميل اكثر ثقله
الى قدام قوله وقد كان مفصل الراس الى آخره اشارة الى دقة ما روعي في مفصل الراس من الحكمة الالهية وهي ان هذا المفصل احتاج الى امرين

متوقف

متوقف على معنيين متضادين احدهما الوثاقة فانها تتوقف على ان يكون المفصل موثقا وغير طارح للحركات وثانيهما كثرة الحركات الى الجهات فانها
متوقف على ان يكون سلسا مطاوعا للحركات سهولة وما لم يكن فيه بين منهما جمع اى اختير ارخا المفصل استسامة اى اعتمادا واطمينانا الى الوثاقة
التي يحصل لكثرة التفاف العضل المحيطة به فحصل الغرضان وهو الوثاقة في المفصل وكثرة الحركات فتبارك الله احسن الخالقين قال رحمه الله الفصل
العاشر في شرح عضل الحنجرة اقول الكلام هاهنا وفيما ياتي يتوقف على التمييز بين الحنجرة والحلقوم والحلق فلنقدم ذلك اعلم ان الحنجرة
في عرف الاطباء راس قصبة الرئة والحلقوم هو هذه القصبة وقد يطلق عليها وعلى الحنجرة معا واما الحلق فهو الحلقوم لغة فهو عندهم عبارة
من فضاء آخر مشتمل على مجرى النسيم الذي هو القصبة والحنجرة وعلى مجرى الطعام والشراب ويقال له المري وقد يخص الحلق ايضا بما هو خلف مجرى النسيم
وجعل كذلك لوجوه الاول لان مجرى النسيم يجب ان يكون متصلا بوسط الرئة ليكون نفوذ النسيم الى اجزائها بالتساوي ولم يكن ذلك الا بان يكون
هذا المجرى الى قدام لمحاذاتها الثاني ان يلي الباطن يكون اعون على التسليم للوارد وينبغي ان يكون ابرد ولو كان من خلف لم يحصل هذا الغرض الثالث
ان مجرى النسيم يحتاج ان يكون في اعلاه الحنجرة وهي يحتاج ان يكون تجويفها متسعا ليسع هواء كثيرا واعلى العنق ضيق فوجب ان يكون مجرى النسيم من
قدام ليمكن ان يتمدد ويخرج من مساحته ما هي اجزاء العنق اذا عرفت ذلك فقوله الحنجرة التي هي راس قصبة الرئة من الاعضاء المركبة وانما ذكر
شرحها هاهنا لتوقف تصور عضلاتها على تصورها وهي عضو غضروفي خلق آلة للصوت وقد سبقت الاشارة الى وجوب كونه غضروفيا في منافع الغضاريف
من ان الصوت انما يتم بخروج النفس وذلك يقتضي ان يكون الهيئة متصلة على مجرى النفس بالاصلابة شديدة ليلا يكون الصوت كريها ولا لين شديد
والا لم يحصل من قرع الهواء له صوت يعتد به فوجب ان يكون متوسطا بين الصلابة واللين وهو الغضروف وقال الغرش وينبغي ان يراد في الحد
موضوع فوق قصبة الرئة ليخرج بذلك قصبة الرئة واجزاؤها فان كل واحد من ذلك يصدق عليه انه عضو غضروفي خلق آلة للصوت وهو ضعيف لان
المراد انه عضو خلق ليكون آلة للصوت والقصبة واجزاؤها لم يخلق ليكون آلة للصوت بل ليكون آلة للنفس غاية ما في الباب ان حدوث الصوت
في الحنجرة انما هو لكون الهواء الخارج بالنفس نافذا في القصبة اخذا من ضيق الى فضاء فلها مدخل في حدوث الصوت بسبب الاعتبار ولو جعلنا كل
ما له مدخل في الصوت فالصدر وجميع اعضاء التنفس الا آلة له وهو اى هذا العضو الغضروفي مؤلف من غضاريف ثلثه وانما لم يخلق من غضروف
واحد ليلا يعم الآفة ان عرضت على ما مر ولانه لابد ان يتمكن من ان يخرج عند ارادة تنظيم الصوت وان يضيق عند ارادة تحديده ولا يمكن ذلك
في غضروف واحد بل اقل ما يمكن فيه ذلك غضروفان بينهما مفصل يفرج ويضيق بذلك ولا يمكن ان يكون وضعهما بان يكون احدهما يمينا والاخر يسارا
والا كان المفصل الى قدام وخلف فيكون ما ظهر منهما الى قدام ضيقا بسبب المفصل فيكون بينهما التنفس عند الملاقاة فلابد ان يكون المفصل على اليمين
والشمال حتى يكون احد الغضروفين من قدام والاخر من خلف وينبغي ان يكون القدامي كرى الشكل ليكون ابعد من قبول الآفات والحلق يستوي السطح
لانه لا يمكن ان يكون محدبا الى داخل فضاء الحنجرة والا كان يضيقها ولا الى الخارج والا كان يزاحم اعلى المري ويمنع نفوذ الطعام فيه والى القدامي
اشار بقوله الغضروف الذي يناله الحس بالبصر اى البصري والجس باليد اى اللمس موضعه قدام الحلق تحت الذقن ويسمى الدرقي والترسي لانه
لكونه مقعر الباطن محدب الظاهر يشبه الدرقة وكذا بعض الترسة وانما قال بعض الترسة لان الترس اعم من الدرق وهو الذي يتخذ من الجلود
من خشب وعصب والترس يتناول غيره ايضا والى الخلفي اشار بقوله والثاني غضروف موضوع خلفه اى خلف الحلق مما يلي الى جانبه الحلق خالي
العنق مربوط به لما صرح الشيخ في شرح الاعضاء المركبة بان الحنجرة والقصبة مربوطتان بالمري ويجوز ان يحمل الغرض الموضعين للدرقي لانه
لا محالة يكون خلفه وينبغي ان يكون من الجانبين مربوطا به وهذا الغضروف يعرف بانه الذي لا اسم له ولما وجب ان يكون منفذ الطعام والشراب من
وراء منفذ الهواء ومن من منفذه الى معدة بما عرف وحينئذ لو كان هذا مفرجا لدخل فيه اكثر الطعام والشراب الى الرئة وزاحمها واورث
السعال وجب ان يكون بحيث ينسد حين نفوذهما وينفتح في غير ذلك الوقت ليمكن خروج الهواء ودخوله ولا يمكن ان يكون ذلك بان ينضم احدهما الى
الآخر بمادة وينفرج اخرى لان الغضروف به الا بطا ويخ الانضمام والانفتاح عند نفوذ الهواء وانما وجب ان يكون غضروفا فلان ذلك لو كان لين منه
لا يسهل الطعام ويورث خلل ينفذ فيه بعد المطعوم او المشروب ولو كان صلبا كالعظم امتنع من انشاء الاطراف والتطبيق على ما ينبغي

فتعين ان يكون غضروفا وهو الغضروف الثالث الذي هو مكبوب على الاولين متصلا بالذي لا اسم له ويلاقي الدرقي من غير اتصال اي ليس له مفصل مع الدرقي
بل له معه ملاقاة وملاسة والمفصل منه ومن الذي لا اسم له اي الخلفي وذلك انه لا بد ان يكون له مع احد الغضروفين مفصل سلس حتى يمكن ان يتحرك ليصير له
الى الانطباق تارة والى التنحي اخرى ولا يجوز ان يكون مع القدامي لانه لو كان معه لكان عند فتح الحنجرة متى امام هذا المجرى فيضيق منفذ الهواء الى
خارج او يسده بل هو مع الخلفي لانه يكون حينئذ عند الفتح ورا هذا المجرى ولا يعرض ضيق في مجرى الطعام ايضا لان ذلك المجرى انما ينفذ اليه
الطعام اذا كان هذا المجرى مطبوقا ولا بد ان يكون هذا المفصل منه ومن الخلفي الذي لا اسم له مضاعفا مقرونا منه بهندم فيهما زائدتان من الذي
لا اسم له مربوطتان بروابط اذ لو كان زائدة واحدة يدخل في نقرة لم يؤمن اندفاع احد جانبيه عند الانطباق بسبب قوة دافع الهواء المحتبس
له واذا ارتفع ذلك خرج منه الهواء فلم يكن الانطباق قويا وانما جعل النقر في هذا الغضروف والزوائد في الذي لا اسم له لتكون الزوائد عند الانطباق
تامة الدخول في النقر فيكون الانطباق قويا ولو كان النقر في الذي لا اسم له لكانت الزوائد عند الانطباق قليلة الدخول في نقرتها فلم تشمل احد
الغضروفين الآخر على ما ينبغي فيضعف الانطباق وانما ربطت بروابط لتكون قوية ويسمى اي يسمى الغضروف الثالث المكبوب والطرجهالي ايضا وهو معرب
ترلها الطاس واسكيطداوة ثم تضيق مدرجا الى اسفل بحيث انه على شكله وقيل هو باليونانية المغرفي قوله وبانضمام الدرقي الى آخره
اشارة الى ما ذكرنا اولا من ان الحنجرة يحتاج الى ان تتسع وذلك عند ارادة تعظيم الصوت وتضيق وذلك عند ارادة تحديده وسعته وذلك عند خروج
الهواء والتنفس وتعلوه وذلك عند الاكل والشرب لئلا ينزل شي في قصبة الرية والاحتياج الى انسداد الحلقوم وكل ذلك يحصل بهذه الغضاريف اما الانفراج
والضيق فبانضمام الدرقي الى الذي لا اسم له وتباعد احدهما عن الآخر واما الانفتاح والانغلاق فبانشاك الطرجهالي على الدرقي ولزومه
اياه وتجافيه وتباعده عنه قوله وعند الحنجرة اشارة الى شرح العظم اللامي الذي كان اشار اليه في آخر بحث العظام وهو عظم موضوع في طول
العنق قدام الحنجرة له في اضلاع احدها منتصب على الاستقامة مركالاصل الباقي اضلاعه وضلعان من فوق يأخذان عنه ويسره وضلعان من اسفل
كذلك هكذا والضلع المنتصب منه قليل العرض والضلعان السافلان اعرض من العاليين كل ذلك على قدر العضل الذي
يحتاج ان ينشب بكل واحد منها وتسمية الاكثر العظم اللامي لما هو حرف اللام في كتابة اليونانيين وبعضهم يسميه بالعظم الواوي لان الواو كانه
اللام المقلوب في كتابتهم وقول الشيخ انه عظم مثلث انما هو باعتبار جانبيه والضمير في قوله وشكله هكذا الاولى فيه انه اللام لان شكل
مجموع العظم ليس شكل اللام على ما مر وهو المنفعة في خلقه هذا العظم ان يكون منشبا ومسندا لالياف الحنجرة لما علمت ان العضلات في تحريكها
للاعضاء الى ما تستند اليه وتنشا منها الياقها وعظام العنق واللحيين بعيدة وغير موافقة في وضعها لاستناد تلك العضلات اليها فلا بد من
عظم بالقرب منها لاستنادها ولا بد ان يكون لذلك العظم اجزاء بحسب جهات حركاتها فلذلك كان العظم على هذه الهيئة ومن خواصه انه غير متصل بعظم آخر خلق
ولذلك احتيج الى ان يرتبط بعظام اخرى ليبقى وضعه محفوظا عند تحريك الحنجرة وقصبة الرية واللسان وغير ذلك فارتبط من فوق باربطة دقيقة تتصل
بضلعيه العاليين وبالزوائد الابرية التي عند الاذنين ومن اسفل باربطة اغلظ تتصل بضلعيه السافلين وتنتهي الى الغضروف الحنجري قوله والحنجرة
محتاجة شرع في شرح عضلات الحنجرة وهي يحتاج الى عضل تضم الدرقي الى الذي لا اسم له لتحديد الصوت والى عضل تبعد احدهما عن الآخر لتوسيع
الحنجرة وعظم الصوت ولم يذكرهما الشيخ هنا لكنه يذكرهما عند تعديد العضلات وتحتاج ايضا الى عضل تضم الطرجهالي وتطبقه على الدرقي والذي
لا اسم له حتى لا يدخل شي من الطعام والشراب الى منفذ الهواء والى عضل تبعد الطرجهالي عنهما فتنفتح الحنجرة لنفوذ الهواء وقال القرشي قوله
وعضل تبعد الطرجهالي عن الآخرين العبارة غير جيدة لان الطرجهالي اذا ارتفع عنه فتح الحنجرة لا يلزم ذلك بعده عن الذي لا اسم له وهو ضعيف لانه
انما قال ذلك لان بعض العضل المفتحة على ما يأتي لذا تشنج فرداه يرفعان الطرجهالي عنهما وهو لا يدعي لزوم ذلك في جميع الصور قوله والعضل
المفتحة للحنجرة هذا تفصيل العضل المذكورة والمراد بالمفتحة لها اعم من ان تفتحها او توسعها ولذلك لم يعدها الا بما يوسعها لانها زوج ينشا من الضلعين
العاليين من الضلع اللامي كل فرد من ضلع ويأتي الى مقدم الدرقي ويأخذ من جانبيه ويلتحم منبسطا فاذا تشنج جذب وابرز الدرقي الى قدام و
فوق واتسع به الحنجرة وفي اكثر النسخ ما دام الشيخ وابرز الطرجهالي وهو غير صحيح لانه لا يلتحم به ومنها زوج ينشا من باطن القص ويصير صاعدا الى

الدرقي

الدرقي فاذا تشنج جذب الدرقي الى قدام وبحث وتتسع الحنجرة وقد كان يمكن حصول الحركتين من زوج كل واحدة منهما بفرد منه لكن خلق لكل
واحدة زوج ليكون اذا عرض لاحدهما ما يبطل حركته تقوم الآخر مقامه وهذا الزوج بعده الاكثر في عضل الحلق ايجازا بل الى اسفل قصبة الرية وقال
الشيخ يحتمل ان نعده في المشتركات اي العضلات المشتركة بين الحنجرة والحلق كما تبين انه توسع الحنجرة ومراده بالحلق ههنا ليس هو الاصطلاحي
للمرى بل هو من الحلقوم على ما ذكر بابه اللغوي لان احدهما هو الآخر في اللغة على ما في الصحاح فلا يكون صدور من الشيخ غلطا كما قال
القرشي بل عن دراية ويمكن في اللغة وفي بعض النسخ ومنشؤهما من باطن القص الى الدرقي وليس المراد هذا الزوج والاول الماذكرين لان
الاول ينشا من العظم اللامي بل التثنية باعتبار فرديه قوله وفي كثير من الحيوانات يصحبها اي يصحب هذه العضلة التي هي زوج اي الحنجرة زوج
آخر لزيادة احتياجها الى توسعها بسبب ثقلها فيه قوله وزوجان اي ومن العضل المضيقة زوجان ينشآن من اعلى العظم اللامي احدهما
عضلتاه تاتيان الطرجهالي من خلف فتلتحمان بطرفه الملاقي للذي لا اسم له عند سرنه فاذا تشنجتا دفعتا الطرجهالي وجذبتاه الى خلف فيبرا
اي يخلص ويفارق من ضامتا الدرقي اي من انضمامه وفي بعض النسخ من لضا دفعا الدرقي اي لملاقاته وتوسعت الحنجرة ولو قال يبعد لكان اولى
على ما لا يخفى وثانيهما زوج ياتي عضلتاه من العظم اللامي الى حافتي الطرجهالي فتتصل كل فرد منه بجانبه من اسفل اي دفعتا الطرجهالي عن الدرقي
وبعدتاه عرضا اي الجانبين فالفرق بين هذا الزوج والاول بهذا الجذب العرضي في انبساط الحنجرة بسرعة بخلاف ما لو كان الجذب في الوسط فقط
او في احد الجانبين فقط واما العضل المضيقة للحنجرة فمنها زوج ياتي من ناحية العظم اللامي اي منه واليه لا اسم يعني عنده وتتصل بالدرقي
ثم تستعرض منبسطا وتلتف على الذي لا اسم له حتى تتحد لشدة الالتفاف طرفا فرديه ورا الذي لا اسم له فاذا تشنج ضيق الحنجرة بضمه الدرقي
الى الذي لا اسم له ومنها اربع عضلات اي زوجان في الحقيقة ينشآن من اسفل ضلعي اللامي زوج ياتي من جانب الدرقي وتتصل فرداه بطرفي
الذي لا اسم له وزوج آخر ياتي من جانب الذي لا اسم له وتتصل فرداه بطرفي الدرقي تتصل هذه العضلات حتى ما بين طرفي الدرقي والذي لا اسم له فاذا
تشنجت جميعا ضيقت الحنجرة لا محالة سيما اسفلها لان اكثر التفافها هناك لانه موضع تضيقها وتباطن لشدة الالتحام بين فردي كل من الزوجين
انها عضلتان متضاعفتان اي زوج واحد كل فرد منه متضاعف فيكون المجتمع ايضا زوجين وقد يظن ايضا ان زوجا منها مستبطن اي موضوع داخل
الحنجرة وزوج موضوع خارجها ليكون جذب احدهما من داخل وجذب الآخر من خارج فيكون ابلغ في التضييق وهو ظن فاسد لان داخل الحنجرة لو
حل به وهو مشغول بما ياتي لضاق المكان وانما احتيج في التضييق الى الزوجين دون التوسيع لان الحاجة الى قوة الحركة المضيقة اكثر من الحاجة
الى الموسعة لان المضيقة فعلها مقاوم فعل عضلات الصدر لانها تحاول اخراج الهواء وادخاله بسرعة وذلك يقتضي توسيع المنفذ وهذه تمنع
ذلك بتضيقه واما العضل المطبقة فقال الشيخ فقد كان احسن اوضاعها ان يعلو داخل الحنجرة حتى اذا تقلصت جذبت الطرجهالي الى اسفل
فاطبقته على الدرقي والذي لا اسم له ولو كان من خارجها لكان ليفه انما يصعد الى الطرجهالي من قدام فم الحنجرة او من جانبيه الى قدام لان المفصل
خلف وكان يضيق منفذ الهواء ويجذب حاله في الكلام ولكن وضعها في داخل الحنجرة خلقت زوجا والحال اليلا ضيق الحنجرة وتبتدي فرداه من اسفل
الدرقي يمنة ويسرة ويصعدان من داخل الى حافتي الطرجهالي الملاقيين للذي لا اسم له يمنة ويسرة فاذا تقلصت اي العضل المطبقة التي هي الزوج المذكور
شدت المفصل واطبقت الحنجرة اطباقا قويا وهو عضل الصدر والحجاب في حصر التنفس وذلك لان الحجاب وعضلات الصدر عند بسطها تقتضيان النفخ
الحنجرة وهذه تبادر ومهما في انسدادها وخلقتا اي عضلتا هذا الزوج صغيرتين لانهما موضوعتان داخل الحنجرة ولو كانتا كبيرتين لضاقت المكان داخل
الحنجرة ولا يسع الهواء كثيرا فلا يحسن الكلام لكنهما مع صغرهما خلقتا قويتين في فعلهما اطباق الحنجرة سده ما اورد بصغر حجمهما من الوهن والتقصير
فولي في يكلفهما تعلق تعويتهما وهو معنى المصدر والطباق مفعول تكلفهما او لسده يجوز تعلقهما بكل منهما قوله ومنفذها على الاستقامة صاعدين مع قليل
انحراف اي يصعدان على الاستقامة الى جانبي الطرجهالي الملاقيين للذي لا اسم له مع انحراف يسير ليتاتى بهما ذلك الانحراف الوصل بين الدرقي وبين الذي
لا اسم له اذ لو لم ينحرف لم يمكن ذلك قوله وقد يوجد اي وقد يوجد في بعض الناس زوج صغير موضوع تحت الطرجهالي واعلى الذي لا اسم له من داخل
تصل بالدرقي من طرفيه يعين الزوج المذكور في الاطباق قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في شرح عضل الحلقوم اقول الحلقوم يطلق على قصبة الرية

وعلى القصبة والحنجرة مجموعهما على ما عرفت ولا يريد المعنى الاول لان العضلات التي نذكرها هنا يحركها القصبة والحنجرة التي اسفلها بل المراد المعنى الثاني ولذلك قال واما الحلقوم فله زوجان يجذبانه الى اسفل احدهما زوج ذكرناه وهو الذي قال الشيخ بعد في عضل الحلق انه الى اسفل والآخر زوج نابت من القص من تحت فيتصل في دراه بالعظم اللامي ثم بطرفي الحلقوم ويجذبانه الى اسفل ليحفظه عند الصياح عن ان ينسلخ اكثر ما ينبغي فيضعف قوة الصوت ويحفظان ايضا اطرافه عن ان يزايل عن موضعه وانما قال نابت ايضا لان الزوج الاول ينبت من القص على ما مر

قوله واما الحلق لا يريد به المعنى اللغوي الذي هو فرق والنغانغ لحمات تكون في الحلق عند اللهاة ودعم فيهما الشيخ بانهما عضلتان موضوعتان عند الحلق معينتان على الازدراد وذلك لانهما اذا تشنجتا ضيقتا الفضاء الذي هناك فيعين على سرعة نزول الطعام الى اسفل ومن فوائدهما الاعانة على الصوت لان الفضاء الذي هناك اذا ضاق يكون الهواء الخارج من فضاء الحنجرة خارجا الى مكان ضيق ويكون ما يحدث من القرع اكثر ومنها تسخين الحلق لئلا يتضرر بفرط برودة الهواء ولما اعلم ان الشيخ ذكر العضل التي يحتاج اليها راس القصبة التي هي الحنجرة والعضل التي يحتاج اليها القصبة ورأسهما معا التي هي الحلقوم والعضل التي يحتاج اليها مجرى الطعام الذي هو المري واهمل ذكر عضل قصبة الرئة وحدها وهي لكونها آلة للتنفس بل الصوت ايضا لاختلافه في حدته وثقله باختلاف منفذ الهواء الفاعل له في سعته وضيقه لا بد ان يكون لها عضلات ايضا لكنها لما خلقت على السعة التي قلما يحتاج الانسان الى ازيد منها لم يخلق لتوسيعها عضل بل خلق للتضييق فقط اربع عضلات اثنان منها نابتان من الطرف الاسفل من الضلع المنتصب الذي في العظم اللامي ويمران على طول القصبة ملتحمين بالقص من داخل وقد يتوهم انها اربع عضلات واثنان اصغر من طرفين نابتان من اسفل العضروف الدرقي وينتهيان ايضا عند القص محتوشتين على القصبة من الجانبين وهذه العضلات اذا تشنجت جمعت اجزاء القصبة وضمتها وانما احتيج ذلك الى تكثير العضلات لان جرم القصبة لصلابته انما يمكن انضمامه بقوة قوية قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في شرح عضل العظم اللامي اقول العظم اللامي لكونه غير متصل بشيء من العظام احتاج الى ما يتقوى به ويستوي وضعه محفوظا عند تحريك عضلات الحنجرة وقصبة الرئة واللسان وغير ذلك فلذلك ربطه اولا بما ذكرنا عند تشريحه ثم خلق له ثلاثة ازواج من العضل زوج منها ياتي من جانب اللحي الى ان ينشأ فرد منه من عظم الفك الاسفل من جانب اليمين وفرد منه من جانب اليسار ويتصلان بجانبي الخط المستقيم الذي على هذا العظم الى الفك الاسفل لئلا ينزل الى اسفل وزوج آخر منها ينشأ فرداه من تحت الذقن يمينا وشمالا ويمران تحت اللسان الى ان يتصلا بالطرف الاعلى من هذا العظم وهذا الزوج ايضا يجذب هذا العظم الى جانب اسفل اللحي ليستوي على وضعه عند الانجذاب الى خلاف تلك الجهة وزوج ثالث منها ينشأ فرداه من الزوايد السهمية التي على العظم الحجري من عند الاذنين ويقال لها الزوايد الابرية ايضا ويتصلان بالطرف الاسفل من الخط المستقيم الذي على العظم اللامي وفايدته ان يكون العظم متمسكا بتلك الزوايد قال القرشي واظن ان فايدة هذه العضلات تحريك هذا العظم الى جهات العظام المتصلة هي بها ليتقوم بذلك مقام العضلات المتصلة بها في تحريك اعضاء اخرى كالحنجرة والقصبة فلا يلزم بطلان التنفس والصوت اذا عرض بها آفة وذلك لان العظم اذا تحرك الى جهة لزم ذلك انجذاب العضلة المتصلة به الى تلك الجهة فيحصل المقصود منها وان لم تتحرك بنفسها وليس مما يعول عليه على ما يظهر بالتامل فهذه الازواج الثلاثة هي التي تخص بهذا العظم ولا تشارك غيره واما العضل الذي يشاركه فيه غيره فقد ذكر زوجا منه في شرح الحلقوم حيث قال والآخر زوج نابت ايضا من القص ثم يرتقي فيتصل بالعظم اللامي وذكر في فصل عضل اللسان عضلة مفردة تصل ما بين اللسان والعظم اللامي فان كان ما يتصل به من العضل تسعة في ربطه واستيثاقه قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في شرح عضل اللسان اقول العضلات المحركة للسان تسع اثنان منها معرضتان له وهما عضلتان دقيقتان تنشآن من قواعد الزوايد السهمية من الجانبين عند الاذنين ويتصلان بجانبي اللسان اي بهما تنقلصت تنجذب اللسان الى جانبهما وانما خلقتا دقيقتين لان اللسان لخفته سهل تحريكه عرضا فتكفي في ذلك ادنى قوة وانما جعل منشأهما من الزوايد السهمية لانه لو كان من جانبي الفك لكان ما يقربه ما يأخذ من الفك لكان اللسان فيصير لحجم المركب من اللسان ومن ذلك اللحم الذي كان يملأ الفم عرضا ومانعا من بلوغ حركات اللسان لاجل اتصاله بالفك ولو كان من العظم اللامي لكان انجذابه الى اللسان على الاستقامة فلا يمكن جذبه

> وهو اي هذا الزوج عذب هذا العظم م

الى كل

الى كل واحد من الجانبين ويعرض اللسان انما يكون بما يجذب الجوذب ذلك انما يحصل لان يكون منشأ عضل من الزوايد لكونهما مايلة عنه الى الجانبين واثنان منها مطولان للسان ينشآن من اعالي العظم اللامي اي من شعبه اللتين في اعلاه ويتصلان بوسط اللسان اذا تقلصتا تقلص اللسان واذا انبسطتا طال اللسان وانما جعل منشأهما من اعلى العظم المذكور لكون على محاذاة اللسان في السمك اذ لو كان من موضع اعلى من اللسان في عمقه عند التطويل الى فوق ولو كان من موضع اسفل منه لكان تحطه حسنه الى اسفل وانما جعل اتصاله به في وسطه ليكون اذا تمدد حطه كل واحد من طرفيه ويلزم ذلك طوله وانما احتيج في اللسان الى هذه الحركة لان من الاشياء ما يحتاج الانسان الى ذوقه من غير ادخاله في الفم وانما يتم ذلك باخراج اللسان اليه واثنان منها محركان للسان على الوراب ينشآن من الضلع المنخفض من اضلاع العظم اللامي ويتصلان في اللسان ما بين المطوله والمعرضة من الطرفين اذا تقلص احديهما تحرك اللسان الى جانبهما حركة وراربية وهذه الحركة يدور اللسان حول الفم قال القرشي انه لا يريد بالمنخفض ههنا الضلع السافل لان الضلعين السافلين لهذا العظم لا يحاذيان اللسان بل منخفضان عنه فلا يجوز اتصال المحرك على الوراب بهما بل منشؤهما من ضلعي اللامي اللذين من فوق احديهما منشؤه من الضلع الايمن والآخر من الايسر وليس بشيء لان مراد الشيخ ايضا بالمنخفض الضلع السافل في اكثر كتب التشريح ان منشأهما من الشعبتين السفليين لهذا العظم ثم انا لا نسلم انه حركة اللسان وراب يقتضي محاذاة المحرك له ولا يجوز ان يكون ارسل منه وكانه لما كان منشأ المطولين من اعاليه حمل منشأ هاتين من هناك بل جعل ابعد منه قوله واثنتان اي وعضلتان اخريان منها باطحتان للسان قالبتان له هذا كالتفسير للباطحتين وانما ذكر البطح بعد القلب على الوجه وهو الذي يبطن اللسان سطحه الفوقاني واذا قلب يكون بطحا وموضعهما في اللسان تحت موضع العضلات المذكورة وقد ابطنا ليفهما تحته عرضا حتى اذا تشنجتا تجذب اطراف اللسان الى فوق فيتقلب والظهر في تحته يجوز ان يكون للسان وان يكون للموضع قوله ويتصلان بجميع عظم الفك الاسفل يحتمل ان يريد بالاتصال الكون بحيث ابتداؤه انتشاؤه لا انتهاؤه فانه قد ذكر في ذلك كثير اهل هذا الفن معنا ان منشأهما اطراف جميع الفك الاسفل على ما صرح به صاحب الذخيرة وغيره وقال القرشي معناه انهما تمتدان في طولهما الى الذقن ومنشأهما من الطرف الاعلى من العظم المنتصب من جملة العظم اللامي وانما اسمي من هنا لان التحريك المعتبر به لهذا الزوج انما هو لهذا العظم فقط وذلك لانه يجذبه الى فوق فيكون في مقابلة العضل الجاذبة له الى اسفل وهي التي عند القص وانما تحريكه للسان في حدة فلانه الحسن وما ذكره من معنى الاتصال وجعل المنشأ من العظم المذكور يحتمل لكن في قوله ان تحريكها لهذا العظم فقط وتحريكها اللسان لا نظر لحسن نظر قوله وقد يذكر في جملة عضل اللسان عضلة مفردة هذه هي العضلة التاسعة وهي من العضل التي للعظم اللامي لتركها ما وعد ذكرها وهي تصل ما بين اللسان والعظم اللامي وتجذب احديهما الى الآخر وجذبها اللسان يكون بتقلصهما لان التقلص انما يكون من المبدأ وجذبها العظم اللامي بامتدادها اذا امتدت الى منتهاها ولا يبعد ان يكون العضلة المحركة للسان طولا الى ما وراء خارج الفم التي تقدم ذكرها محركة كذلك اي بالتقلص والامتداد لان لها ان تحرك بالامتداد واذا امتدت طال اللسان كما انها ان تحركت بنفسها بالتقلص واذا تقلصت قصر اللسان وانما قال ولا يبعد لاحتمال ان يكون السبب غير ذلك قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في شرح عضل العنق والرقبة اقول قد تقدم البحث عن العضلات المشتركة بين الراس و الرقبة وهذا العضل في العضلات المختصة بالرقبة وهي اربع عضلات منها موضوعتان على يمين الرقبة احديهما الى قدام والاخرى الى خلف وعضلتان موضوعتان على يسارها احديهما الى قدام والاخرى الى الخلف فاية منها تشنجت وحدها انجذبت الرقبة الى جهتها بالوراب واليه التمتين من جهة واحدة اي من اليمين او اليسار تشنجا مالت الرقبة الى تلك الجهة بالاستقامة بلا توريب لتساوي الجذبين واذا تشنجت الاربع معا يعادها الميلان اي الذي الى اليمين والذي الى اليسار وانتصب الرقبة من غير ميل ومعنى كون هذه العضلات للرقبة وحدها انها تحرك الرقبة وحدها لا تحرك الراس والرقبة ولا يلزم منه ان لا تحرك الراس بالتبعية ولموهم ذلك حملها بعض الشراح من العضلات المعينة في حركات الرقبة لا من الحركة بالاستقلال قال رحمه الله الفصل الخامس عشر في شرح عضل الصدر اقول لما وجب ان يكون للصدر حركات انبساطية لجذب النسيم وانقباضية لدفع البخار الدخاني وجب ان يكون له عضلات تكون تلك الحركات مستندة اليها ولما كان مع ذلك وقاية لما تحويه من الاعضاء الشريفة كالقلب والرئة وغيرهما لم يمكن ان يكون عظامه بحيث يزول عن مواضعها عند هذه الحركات وان كان في تركيبه واهيا وما شابه ذلك

62

يكون حركاته عسرة ويحتاج الى عضلات كثيرة يكون بعضها للبسط فقط وبعضها للقبض فقط وبعضها للبسط والقبض معا فالتي للبسط فقط تسع عضلات
منها الحجاب الحاجز بين اعضاء التنفس واعضاء الغذاء قال الشيخ سنصفه يعني في الكتاب الثالث وحاصل ذلك انها عضلة كثيرة مجللة بغشاء
صفيق حد انفصال بين الجوف الاعلى وهو المحيط بالعضو الرئيس وما يتبعه والجوف الاسفل وهو المحيط باعضاء الغذاء والتناسل وهي من اشرف عضلات التنفس
لان التنفس الذي يكون بغير اختيار الحيوان كما في حال النوم وحال الغشي انما يكون بحركتها وهي توسع المكان من خلف للرئة ومن قدام للمعدة ومن
شرفها انها حاجز بين آلات التنفس وآلات الغذاء ومنع تصعد بخارات الاغذية الى الاعضاء الشريفة كالقلب وغيره ولولاها لكان الانسان متاذيا
ابدا من تصعد تلك الابخرة الى فضاء صدره ولها معونة في اخراج الاثقال من الامعاء وفي اخراج الجنين عند الولادة ومنشاؤها من آخر عظم القص
ويمر الى اسفل على تاريب من الجانبين حتى ينتهي الى الفقرة التي عند الخاصرة وتتصل بها وتلتحم من جميع جوانب الاضلاع فاذا تمددت بسطت
بالذات ومنها زوج موضوع تحت الترقوة ومنشاه من جزئي باطنه ممتد من الترقوة الى راس الكتف عند ويترة وتتصل كل فرد منه بالضلع
الاول من اضلاع الصدر وهما اذا تشنجا جذب كل منهما الضلع الذي اتصل به عن مجاورة الى فوق فيتسع المحل الذي فرج من الضلعين ويحصل
البسط وسياتي ذكره في آخر هذا الفصل على ما اشار اليه بقوله نصفه وانما ذكره هناك لانه ليس عامل البسط بالاستقلال بل معينا للعضلات لكن لما
كان اعانته اظهر في الانبساط عده في الباسطة ومنها زوج كل فرد منه مضاعف له جزآن وهو لا يمكن مضاعفا جزء ياتي من اجنحة فقار الرقبة وجزء
من الابط والاضلاع ويتحدان ويصيران عضلة فما يتصل بالرقبة وهو الطرف الاعلى يحركها من قدامها وما يتصل بالابط وهو الاسفل يحرك الصدر
ويخالط الطرف الاسفل من الجانبين عضلة وهي العضلة المتصلة بالضلع الخامس والسادس ومراده بقوله سنذكرها ما نذكر ان بين كل ضلعين
عضلة وانما جعل هذا الزوج من عضلات الصدر مع انه يحرك الرقبة ايضا لان تحريكه للرقبة لم يكن مقصودا بل كان الغرض منه بسط الصدر لكن لما
لم يكن بد من ان يتصل بالرقبة حتى اذا تشنج جذب الضلع الاول من الصدر الى فوق وقدام ليبسطه لزم منه انجذاب الرقبة الى اسفل بالعرض
قال جالينوس ههنا وهو يحني الرقبة مع تاريب وليس المراد انه بفرده اذا تشنج يكون الجذب موربا اذ الجذب حينئذ يكون على الاستقامة بل
المراد منه ان كل فرد يحنيها مع تاريب لان ليفه يتصل من جانبي الفقرات بالاجنحة ويمتد الى الابطين فاذا تشنج احد فرديه كان جاذبا الى
ناحية الابط لا محالة جذبا موربا وانما لم يمتد هذا الليف من جانبي الفقرات لئلا يلزم عند تشنج احد الفردين تفصيل الرقبة لما ينافي الغرض
الذي هو جذب الهواء الى داخل ومنها زوج مدسوس كل فرد منه في الموضع المقعر من الكتف يمينا وشمالا لكل منهما عضلة اخرى ينحدر من الفقرة الاولى
من فقار العنق حتى يصير لشدة الالتحام كعضلة واحدة في الجرم وتتصل الملتحمة منهما باضلاع الخلف من الجانبين ومنها زوج رابع منشؤه من الفقرة
السابعة من فقرات العنق ومن الفقرة الاولى والثانية من فقار الصدر ويتصل باضلاع القص اي الاضلاع التي هي متصلة بالقص ويقال لها الاضلاع
الخلص وكل ذلك يوسع عند الانبساط فرج ما بين الاضلاع ويلزم منه بسط الصدر فهذه هي العضلات الباسطة للصدر واما العضلات
القابضة له فمنها ما يقبض بالعرض لا بالذات وهو الحجاب اذا سكن وذلك عند زوال القاسر له على الانبساط فانه حينئذ يلزم قبض الصدر
والحق ان يكون الحجاب شرط نقصه لا سبب له ولو صح ان يقال انه يقبض بالعرض صح ان يقال ذلك في جميع العضلات الباسطة ايضا ومنها ما يقبض بالذات
فمن ذلك زوج ممدود تحت اصول الاضلاع العليا من الطرفين وفعله سنعه الاضلاع بعضها مع بعض ومقاربتها وجمعها وذلك لانه اذا تشنج جذبها
الى داخل البدن فتضيق فضاء الصدر ومن ذلك زوج عند اطراف الاضلاع وهو من فوق يلاصق القص لما بين الغضروف الخنجري والترقوة ومن تحت
يلاصق العضل المستقيم من عضلات البطن التي ياتي ذكرها فاذا تشنج ضم اطراف الاضلاع المتصلة به فقرب بعضها الى بعض ويحصل بذلك قبض الصدر
ومن ذلك زوجان آخران يعينان الزوج المذكور في فعله لان ضم اطراف الاضلاع يحتاج الى تحريك قوي وهما واقعان على سمته لتكون الاعانة اسهل
واوفق واما العضل التي تقبض وتبسط معا فهي العضل التي بين الاضلاع فان كل ضلعين لا بد ان يكون بينهما عضل يشد ما بينهما من الخلل ويشد
كل واحد منهما بالآخر حتى يكون وضعها محفوظا موثقا وذلك انه لم يمكن ان يكون نفس العضل لكن اختير العضل لغرض الانبساط والانقباض فينبغي
ان يكون كلها آتية من فقار الصلب واصلة الى عظام القص ليكون سادة لجميع ما يقع بين الضلعين من الخلل ويكون مع ذلك آتية على اقرب ما يمكن من

الطرف

الطرف ولا بد ان يكون وضع ليفها مخالفا لوضعها لانها ياخذ من خلف الى قدام وليفها يجب ان يكون آخذا من فوق الى اسفل ليكون واصلا بين الضلعين وينبغي
ان يكون سلوكه كذلك توريبا اذ لو كان منتصبا لم يمكن انما علا الممتد الذي يوجب بسط الصدر قبولا سهلا ضرورة انه يكون حينئذ على اقصر الطرق الواصلة
بين الضلعين وان لا يكون كله على وضع واحد بل على وجه تقاطع بعضه بعضا مرتبطا بعضه ليكون تاليفه قويا وقال جالينوس عدد هذه العضلات اثنان
وعشرون اذ بين كل ضلعين عضلة والاضلاع اربعة وعشرون وليس من الطرفين شيء وقال الشيخ ان الاستقصاء في التامل يوجب ان يجعل القابضة فيها
غير الباسطة وذلك ان ... لان بين كل ضلعين بالحقيقة اربع عضلات لكل واحد من العضلة التي بين الضلعين التي تظن واحدة اربع لانها منسجة
من ليف مورب منه ما يستبطن اي يكون داخلا ومنه ما يتحلل اي يكون خارجا والمتحلل منه ما يلي الطرف الغضروفي من الضلع ومنه ما يلي الطرف الآخر القوي
اي الذي يلي الصلب والمستبطن ايضا كذلك وهو كذا اي سواء كان ما يلي الطرف الغضروفي او الصلب مخالف في الوضع للمتحلل والذي على طرف الضلع الغضروفي
من كل منهما مخالف لما هو في الوضع للذي على الطرف الآخر فاذا كانت هيئات الليف اربعا بالعدد كان العضل لا محالة كذلك فما كان منها موضوعا فوق
الى خارج الصدر فهو باسط لاجتذاب الضلع الى الخارج وما كان موضوعا تحت الى داخل فهو قابض لانجذاب الضلع الى داخله قوله فلذلك اي لاجل ما ذكر
من تعدد هيئات الليف ومخالفة فعل كل منها الآخر يبلغ جملة عضلات الصدر ثمانية وثمانين لان ضرب الاثنين والعشرين في اربعة يكون هذا المبلغ وكان الحق
ان يقول هذا العضل التي بين الاضلاع لان من جملة عضل الصدر ما مر من العضلات الباسطة فقط وجميعها يبلغ ماية ونيفا وقد يعين على عضل الصدر عضلتان
ياتيان من الترقوة الى راس الكتف يتصل كل منها بالضلع الاول عند ويترة وتشيله الى فوق فيعين على انبساط الصدر وهذا هو الزوج الذي تقدم ذكره و
قلنا انه نصفه في آخر الفصل وقد عرفت السبب في عدم تخصيصه باحد الموضعين هذا ما قاله الشيخ قال جالينوس انه مع هذه العضلات زوج صغير
يجذب الضلع العاشر والحادي عشر الى اسفل واما الضلع الثاني عشر فهو خارج من الحجاب ويلتحم بالضلعة الصغيرة من العضل المورب الذي على البطن وربما
رايناها ان العضلة خاصة صغيرة يجذبه الى اسفل قال رحمه الله الفصل السادس عشر في تشريح عضل حركة العضد اقول عضل العضد التي
تحرك مفصل الكتف على اقسام قسم نابتة من الصدر ويجذبه الى اسفل وهي ثلث عضلات فمنها عضلة منشاها من تحت الثدي وهو الموضع المنخفض الخارج عنه
وتلتحم اجزاؤها بالعضلة الثالثة من هذه العضلات وتتصل بمقدم العضد في الجزء الذي يقال له ... لان الزيق اما احاط بالعنق من القميص
هذا الجزء المقدم من العضد يحيط بالنقرة التي في الكتف وهذه العضلة اذا تشنجت يقرب العضد الى الصدر مع استنزال يستتبع الكتف اما تقريبها الى
الصدر فلان ابتداء ليفها من هناك فاذا تشنجت تجذبه اليه واما ان ذلك المقرب يكون مع استنزال فظاهر لان انجذاب ليفها يكون الى مبداها الذي
هو الصدر وهو نازل عن العضد واما ان ذلك الاستنزال يستتبع الكتف فلان العضد مربوط بربطه على طرف قرنه الكتف ومنها عضلة منشا
من اعالي القص وطوقي اي يحيط على انسي راس العضد وهذه اذا تشنجت قربت العضد الى الصدر مع استرفاع يسير لان وترها ياتي طرف العضد من فوق
وهذا الوتر اقوى من وتر الاولى لوجهين الاول ان وتر الاولى احتاج ان يكون غشائيا ليلتحم بزيق النقرة ويتسع لجميع المفصل وحينئذ يكون لا محالة رقيقا
ضعيفا الثاني ان تحريك الاولى لتقريب العضد من الصدر مع استنزال وهذه لتقريبه منه مع استرفاع والاخذ الى فوق اصعب فتحريكه يكون اقوى ومنها
عضلة مضاعفة عظيمة منشا ليفها من جميع عظام القص ولكونها مضاعفة يكون لها جزآن فيمر الجزء الاعلى من ليفها عرضا حتى يتصل بمقدم العضد لان منشاؤه
من اعالي القص وهي على محاذاته ويمر الجزء الاسفل صاعدا مع توريب حتى يتصل به ايضا وانما يكون مروره مع صعود وتوريب لان منشاه من اسافل القص
وطرفه اليه كذلك وقال جالينوس الاولى ان يجعل هذه عضلتين لا واحدة لاختلاف ليفها مخالفة شديدة لان ذهاب احد جزئيها انما هو بالعرض
وذهاب الآخر مع التوريب والشيء موضوع على هذه العضلة لانه في طريق سلوكها والجزء اللحمي الذي في مقدم الصدر اكثره من الجزء التحتاني منها قوله
فاذا فعلت اي حركت بالليف الذي لجزئها الفوقاني اقبلت بالعضد اي جعلته مقبلا الى الصدر حال كونها شايلة ورافعة له وان حركت بالليف الذي
لجزئها الآخر اي التحتاني جعلته مقبلا اليه ايضا لكن حال كونها خافضة له وهذا الجزء اصغر من الاول لان احتياج الخفض قليل لما نزل الثقل اقل و اذا
حركته بليفي الجزئين معا جعلته مقبلا اليه بالاستقامة من غير شيل وخفض لتعادل الميلين قوله وعضلتان من هذا قسم ثان من عضلات حركة العضد
ياتيتين من ناحية الخاصرة وهما عضلتان تتصلان به داخل من اتصال العضلة العظيمة والقاعدة من القص وهي الثالثة ما سبقت احديهما الغلظ واطول

من جميع العضل المحركة لعظم العضد منشأها من عند الخاصرة من الفقار التي تتصل بها اضلاع الخلف وتلتحم بعضل الصلب اذا بلغت محاذاة الابط صعدت الى عظم العضد
والتحمت به بوتر قوي جدا الى العرض فاذا انشجت جذبت العضد بالاستقامة الى الاضلاع الخلف لان تشنجها لكون اليها كذا وانما خلقت عظيمة لان تحريك
المستطيل من طرفه يكون عسرا جدا او الثانية منها دقيقة خصوصا عند المبدا ويزداد غلظا اذا ارتفعت حتى اذا بلغت الابط صارت عضلة ظاهرة ومبداها
جلدة الخاصرة اي الاغشية التي تحت الجلد ومن ضلوع الخلف لان عظم الخاصرة على ما ظن لانها تختلط مع الجلد ولهذا السبب لكونها دقيقة جدا هنا كالم يعرفها
كثير من المشرحين قوله اميل الى الوسط اي ان منشاها من جلد الخاصرة اميل الى وسطها وتلك اي ما يلي اوساط الاضلاع ويتصل في مصبها بوتر العضلة
الصاعدة من ناحية الثدي وهي الاولى من المثلث المتقدمة وحال اتصالها بوتر ما يكون غاية ويفعل فعل الاولى في الجذب لكن على سبيل المعاونة لا
بالاستقلال وجذبها له يكون مع ميل قليل الى خلف وذلك لان مبداها اميل الى قدام وهو وسط الخاصرة او الاضلاع ويتصل طرف العضد فاذا انشجت
جذبت راس العضد الى قدام فيميل باقيه لامحالة الى الخلف وانما لم يحتج بان يكون منشاها من العظم لان فعلها المعاونة وهي لا يحتاج الى قوة قوية ولطولها
ليفا لكثرة الاجزاء التي تصل بها من الاغشية ونحوها فيقوم ذلك لها مقام العظم قوله وخمس عضل هذا القسم الثالث من عضلات حركة العضد وهي خمس عضل
منشاهما من عظم الكتف وذلك لان الكتف على ظهر عظم مثلث فلو لم تصر حاناه مثل ما لم ولم يحف بالكتف لم يحسن سطح ظاهر البدن وكان نتو الجلد بعده
للتضرر ما يلاقيه واولى ما يحف به لحم العضل لانه مع الالة ذلك يصلح لتحريك العضد وهي عضلات كبار ذوات اوتار عراض يلتحم بلحم العضد منشا جميعها من
الكتف منها عضلة تسمل اي يملا ما بين الحاجز وهو المثلث الذي على ظهر الكتف من الضلع الاعلى من الكتف وينفذ الى الجزء الاعلى من راس العضد الوحشي مائلة
يسيرا الى الانسي وهي تبعد العضد عن الصدر مع ميل الى الانسي لان الموضع الذي بلغ مجها هو بالنسبة الى موضع اتصالها بالعضد الانسي ومنها
عضلتان منشاهما الضلع الاعلى من الكتف احديهما اعظم وترا ويرسل ليفها الى الاجزاء السفلية من الحاجز ويملا ما بينه وبين الضلع الاسفل من الكتف وتتصل
براس العضد من الجانب الوحشي وتبعده عن الصدر مع ميل الى الوحشي لانها تنشج الى ظهر الكتف وهو اعلى من راس العضد وانما يكون مع ميل الى الوحشي
لان الموضع الذي يحصله بالنسبة الى موضع اتصالها بالعضد وحشي والاخرى تتصل بالاولى منها حتى كانها جزء منها وينفذ معها في مسلكها وتفعل فعلها لكن
هذه لا تتعلق الا باعلى الكتف تعلقا كثيرا اي تعلقهما وشغلها يكون باعلى الكتف فما سواه يكون تعلقها قليلا واتصالها بظاهر العضد يكون على التوريب
وتميل العضد الى الجانب الوحشي لان موضع سحلها وحشي قال القرشي قد جعل الشيخ منشا هذه العضلة ايضا من الضلع الاعلى من الكتف والظاهر والله اعلم
انه من الاجزاء العليا من الضلع المنخفض من اضلاع الكتف وتتصل بالاجزاء الوحشية من عظم العضد ولذلك تميلها الى الوحشي وهو محتمل الا
ان الحكم في مثل هذه المواضع ينبغي ان يكون منه او ممن تقدمه مستندا الى الحس والعيان لا الى الظن والحسبان والعضلة الرابعة منها اسفل الموضع
المقعر من عظم الكتف وتتصل وترها بالاجزاء الداخلة من الجانب الانسي من راس عظم العضد وفعلها ادارة العضد الى خلف ولذلك يكون وترها عريضا قويا
لاحتياج الادارة الى ذلك والعضلة الخامسة منها منشاها من الطرف الاسفل من الضلع الاسفل للكتف وهو اكبر اجزاء الكتف عرضا وترها يتصل
براس العضد فوق اتصال العضلة العظيمة الصاعدة من الخاصرة وفعلها جذب اعلى راس العضد الى فوق فهذه هذه عضلات تحرك عظم العضد عند هذا
المفصل وله عضلة اخرى ذات راسين تفعل فعلين مختلفين بحسب تشنج كل واحد من راسيها على ما ياتي وفعلا مشتركا اذا انشجا معا وهي ياتي من اسفل
الترقوة وتقارب موضع اتصالها موضع اتصال وتر العضلة العظيمة الصاعدة من الصدر وهي التي تاتي من جميع عظام القص على ما عرفت قوله وقد
قيل اشارة الى بيان الفعلين المختلفين والفعل المشترك اي انها تفعل بحسب راسيها فعلين مختلفين لما قيل ان احد راسيها ياتي من داخل الترقوة و
العنق وتميل العضد الى داخل البدن مع توريب يسير لنفوذه اليه على سبيل التوريب والراس الاخر ياتي من خارج الترقوة والعنق الى طرف الكتف عند
اسفله وتميل العضد الى الخارج مع توريب يسير لان نفوذه كذلك واما الفعل المشترك فهو ما تفعل بالجزءين فانهما اذا انشجت بجزئيهما معا رفعت العضد
على الاستقامة لتعادل الميلين ومن المشرحين من زاد عضلتين لحركة العضد عضلة منها صغيرة ياتي من الثدي وثانيتهما مدفونة في مفصل الكتف مع العضد
ورباطه العضد المرفق مع هاتين العضلتين شركة في فعلها فيصير عضلات حركة العضد على هذا من كل جانب ثلاث عشرة قال وجملة الفصل السابع عشر
في تشريح عضل حركة الساعد اقول قد عرفت في تشريح مفصل الساعد ان له حركة انقباض وانبساط وحركة انكباب وانبطاح فالعضل المحركة له

يكون

يكون بعضها للقبض وهو الذي يقرب الى العضد وبعضها للبسط وهو الذي يبعده عنه وبعضها للكب وهو الالقاء على وجهه وبعضها للبطح وهو ضد الكب
والاوليان موضوعتان على العضد دون الاخريين وذلك لان قبضه انما يكون بجذبه الى العضد وبسطه بانبساطها المبعد عن الساعد ولا يخفى
ان ذلك لها تصور اذا كانتا موضوعتين على العضد والاكب وبطحه فليسا الى العضد او عنه فلا يلزم ان يكون عضلها عليه اما الباسطة فهو زوج
احد فرديه يبسط مع ميل الى داخل البدن اي انسيه لان منشاه من تحت مقدم العضد ومن الضلع الاسفل من الكتف ويتصل بالمرفق من انسيه و
حينئذ اذا انشج وجب البسط مع توريب وميل الى داخل لامحالة على ما هو ذاهب اليه والفرد الاخر يبسط مع ميل الى خارج البدن اي وحشيه لانه من قفا
العضد اي موخره ويتصل بالمرفق خارجا فاذا انشج بسط لامحالة كذلك وانما وجب ان يكون للبسط عضلتان وكذا للقبض اذ لو كان عضلة كانت موضوعة في
جانب العضد او في وسطه فان كان الاول كان انجذاب الساعد الى ذلك الجانب اكثر فلا يكون الانبساط والانقباض مستويا وان كان الثاني كان
ثبات الساعد حينئذ على هيئته عند انبساطه وانقباضه ضعيفا لان الجذب المحاذي للوسط لا يكون شديد المنع للميل الى احد الجانبين وانما وجب ان يكون
تحريك كل واحد منهما بتوريب اذ المستقيم لا يمنع الميل الى الجانبين معا قويا وانما وجب ان يكون الجهة التي اليها يميل توريب كل واحدة مضادة لجهة
توريب نظيرتها بحيث يكون احديهما مائلة الى الانسي والاخرى الى الوحشي ليكون كل واحد من الميلين مانعا من الاخر ويكونان متقاومين حتى يبقى الساعد
في الانبساط والانقباض مستويا واما القابضة فهو زوج ايضا احد فرديه اعظم وهو يقبض الساعد مع ميل الى داخل وذلك لان منشاه من الزيق
الاسفل من الكتف ومن منقار الغراب وكل منشا من هذين يحصل راسا منشا منه ويميل الى باطن العضد ويتصل بتوريب عصبي بمقدم الزند الاعلى فاذا
تشنج جذب الساعد لامحالة الى العضد مع ميل الى باطنه هذا الفرد اعظم لان الحاجة الى ميل انقباض الساعد الى الانسي اكثر قال القرشي قوله من
الزيق من الكتف الظاهر ان هذا وقع من النساخ والصواب من الزيق الاعلى لان ذلك هو المحاذي لمقدم العضد ولقايل ان يقول محاذاته لمقدم
العضد غير لازمة والمذكور في تركيب التشريح هو ان احد راسيه من الطرف الاسفل من النقرة التي في راس الكتف والطرف الاسفل من المقدم هو الزيق الاسفل
والفرد الاخر يقبض الساعد مع ميل الى خارج البدن وحشيه لان منشاه من ظاهر العضد المحاذي للجانب الوحشي فيكون ميله الى تلك الجهة مثل
الاول وهذا الفرد عضلة لها راسان لحميان لعدم الحاجة الى ان يكونا وترين احدهما من وراء العضد وخلفه والاخر من قدامه وباطنه ويستبطن في
مرها قليلا اي يميل هذه العضلة في مرها الى الباطن قليلا الى ان يخلص ويصل الى مقدم الزند الاسفل قوله وقد يصل اي وانما يصل
بالزند الاسفل لا يميل الساعد الى الخارج وايضا هو هذه العضلة وما يليه الى الداخل الاعلى ليكون الجذب احكم واذا اجتمعت هاتان العضلتان
على فعليهما معا تقاوم الميلان المتضادان وحصل الانقباض على الاستقامة لامحالة قوله وقد يستبطن العضلتين الباسطتين عضلة
محيطة بعظم العضد معينة لها في البسط وهذا عند بعض المشرحين والاشبه عند الشيخ انها ليست بعضلة على انفرادها ولا معينة للباسطة
لان البسط يحصل في المرضى بالثقل الطبيعي بل جزء من العضلة القابضة الاخيرة لاحتياج القبض الى زيادة تكلف واما الباطحة للساعد
فزوج ايضا احد فرديه وهو الاغلظ موضوع اي في ظاهر الساعد من الجدين ويلاقي الزند الاعلى بلا وتر بل لحمية فقط والفرد الاخر منه
دقيق طويل لان منشاه من الجزء الاعلى من راس العضد مما يلي ظاهره وجله اي معظمه يبرز في الساعد ويبعد حتى يقارب مفصل الرسغ وهناك
الجزء الباطن من طرف الزند الاعلى ويتصل بوتر غشائي قليل اللحم كثير العرض فاذا انشج احدهما كان ميل الساعد الى الطبع من جانبه واذا انشجا معا مالا تاما
وهو البطح اي الالقاء على قفاه واما المكبة فزوج ايضا موضوع من خارج هكذا في نسخ الكليات والظاهر انه سهو من النساخ والصواب من
داخل اي في باطن الساعد على ما هو في الزيادة اذ الكب ضد البطح فيمتنع عضلاته تكون على خلاف وضع عضل البطح واحد فردي هذا الزوج
وهو الطولاني يبتدي من اعلى الانسي من راس العضد ويتصل بالزند الاعلى دون مفصل الرسغ اي تحته والاخر اقصر منه وليعتدما يليه الى الاستعراض
وطرفه اشد عصبانية من وسطه ويبتدي من نفس الزند الاسفل ويتصل بطرف الزند الاعلى عند مفصل الرسغ بها يحصل الكب تاما وهو الالقاء
على بطنه وانا لم اول وهو الالقاء على وجهه لاختلاف في وجه الساعد واليد قال بعضهم وجههما ظهرهما وهو ما عليه الشعر وقيل وجههما باطنهما
وكلام الشيخ في الفصل الاتي مشعر بالثاني والقرشي على ما هو عادته من ترك اتباعه عبارة الشيخ قال ههنا اما العضلة الطويلة الرقيقة

المتصلة بالعضل فانها بها الحركة الانبطاحية ظاهر وذلك لان هذه تبتدي من الجزء الاعلى من راس العضد اعني الراس الذي عند المرفق مما يلي ظاهر العضد
وتمتد الى حد تقارب الرسغ وهناك تتصل بالجزء الباطن من الزند الاعلى ولا شك ان البعد الموروب اطول من المستقيم فاذا تشنجت هذه العضلة
تقصر فلم تف بالتوريب واضطرت الى ان يكون مستقيمة وانما يمكن ذلك بان يصير الجزء الذي ينتهي اليه من الزند الاعلى متيامنا للجزء الذي يبتدي
منه من راس العضد وانما يمكن ذلك بان ينبطح اليد على ظهرها حتى يصير باطن الكف عند بطحها الى فوق وانما امكن ذلك بسبب اتصال هذه العضلة بالعضد
واتصال الساعد عنده بمفصل تمكن احد عظميه من الحركة دون الآخر وهو المرفق حتى يمكن بعد تشنجها تحريك الساعد الى تلك الهيئة فلذلك العضلة
الاخرى ان لم يكن لها اتصال بالعضد لم يمكن ان يكون فاعلة لهذه الحركة لان تشنجها حينئذ انما يلزمه قوة ارتباط الزند العالي بالسافل وشدة التلازم
بينهما ولا يلزمه هذه الحركة البتة اذ ليس لاحد الزندين ان يتحرك وحده واذا عرف هذا في الباطحة فالامر في المكبة كما في هذه بعينه فان العضلة القصيرة
اذا لم يكن لها اتصال بالعضد لم يكن لها فعل بالكب البتة بل يكون فعلها تشويش ارتباط احد الزندين بالآخر من الجهة المقابلة للجهة المذكورة مع الباطحة
قال رحمه الله الفصل الثامن عشر في تشريح حركة الرسغ اقول حركات تحريك الرسغ ايضا اما باسطة والقابضة واما كابة واما باطحة
على القفا اي السطح هو الالقاء على القفا والكب يكون هو الالقاء على وجه والباسطة منها عضلتان احديهما متصلة بالاخرى كانهما عضلة واحدة
لكن ليس كونها كذلك بل منشأ احديهما من وسط الزند الاسفل وتتصل وترها بالابهام وبها اي بهذه العضلة وتشنجها تباعد الابهام عن السبابة والاخرى
منشأها من الزند الاعلى وتتصل وترها بالعظم الاول من عظام الرسغ اي الذي هو موضوع تحت الابهام واذا كان الامر على هذا يكون ان عضلتين
فاذا تشنجا معا بسطتا الرسغ مع قليل كب وان تشنجت الثانية وحدها بطحت وان تشنجت الاولى وحدها باعدت بين الابهام والسبابة وتحته
وبباعد الابهام عن السبابة يحصل البسط وانما يكون البسط مع تشنجهما مع كب اذ للبسط عضلة ثالثة من لقاة على الزند الاعلى من الجانب الوحشي منشأها
من اسفل راس العضد ويسلك وترها اذا اسين راس يتصل بوسط المشط قدام الوسطى والسبابة وراس وترها مشكى على الزند الاعلى عند الرسغ يكون
بسط الرسغ بسببها مع الميل الى الكب لان تشنجها تقبض قليلا الى جانبه فيلزمه الانكباب يسيرا هذا كلام الشيخ وهو ظاهر وهكذا ذكره صاحب الزبدة
وقال القرشي الذي نعرفه من كلام الفضلاء في هذا الفن والله اعلم ان من جملة العضلات السبع التي هي على وحشي الساعد ثلث عضلات عن جنبيه
احديهن على الزند الاسفل منشأها من الجزء الاسفل من راس العضد اعني الراس السافل من حيث المرفق وتنبت منها وتر فرد بسيط يتصل بالمشط
قدام الخنصر اذا تشنجت بسطت الكف كائنة له على وجه والعضلتان الاخريان موضوعتان على الساعد يتصل احديهما بالاخرى حتى يظن انهما
عضلة واحدة احديهما منشأها من وسط الزند الاسفل وتنبت منها وتر يتصل بالابهام واذا تشنجت تباعد الابهام عن السبابة والاخرى منشأها
من الزند الاعلى وتنبت منها وتر واحد يتصل بالعظم الاول من عظام الرسغ قدام الابهام واذا تشنجت هذه مع الاولى من الثلث بسطتا الكف
بسطا مستويا وعضلة اخرى من الاولى الثانية من الثلث موضوعة على الزند الاعلى منشأها من الاجزاء السفلية من راس العضد اعني الذي عند
المرفق تتفرع منها وتران يتصلان بوسط المشط احديهما قدام السبابة والآخر قدام الوسطى فاذا تشنجت هذه بسطت الكف بسطا مستويا
فجملة العضل الباسطة اربعا من حيث اسند البسط المستوي تارة الى العضلتين وتارة الى عضلة واسند البسط مع الكب الى عضلة والشيخ
اسنده الى عضلتين واما العضل القابضة فثلث ايضا منها زوج موضوع على الجانب الوحشي من الساعد لحد فرديه فوق الآخر والاسفل
منها منشأها من الداخل من راس العضد وينتهي الى المشط قدام الخنصر والاعلى منها يبتدي من اعلى من ذلك وينتهي الى هناك ايضا اي الى المشط قدام
الخنصر ومنها عضلة يبتدي من الاجزاء السفلية من العضلة متوسطة من موضع المذكورتين الى الزوج المتقدم ولها طرفان يتقاطعان تقاطعا صليبيا
ويتصلان بالموضع الذي من السبابة والوسطى فاذا تشنجا اي الزوج المتقدم وهذه الاخيرة يقبض باصل القبض قوله فهذه القوابض
والبواسط اي سوى الباطحة والمكبة عضل غير هذه المذكورة وهذه القوابض والبواسط بينهما يفعل الكب والبطح اذا تحرك منها اي اذا تشنجت
من تلك العضل عضلتان متقابلتان على الوراب كاحدى البواسط واحدى القوابض مما يكونان متقابلتين في وضعهما بل يحصل الكب او البطح بحسب
واحدة منهما فان العضلة المتصلة بالمشط قدام الخنصر اذا تشنجت وحدها قلبت الى البطح بعض قلب علما من ان اعانتها عضلة الابهام التي يأتي ذكرها

في بحث عضل الاصابع حصل البطحة تامة والمتصلة بالرسغ قدام الابهام اذا تشنجت وحدها كبته بعض كب ان اعانته العضلة الخنصرية التي يأتي
ذكرها كبته كبا تاما ويجوز ان يكون معنى قوله اذا تحرك منها متقابلتان على الوراب ان الكب يحصل بتشنج واحد والبطح بتشنج اخرى من
العضلتين المتقابلتين على الوراب ويكون المراد بهما المذكورتين مما يفعل بعض الكب مما يفعل بعض البطح لكن لفظ بل في قوله بل العضلة لا يساعد الا
ان يقدر قبله هكذا او لا عضل للكب ولا للبطح بانفرادهما بل العضلة الى آخر ما ذكره وانما جاز ان يكون الباسطة والقابضة هيهنا هي الكابة والباطحة
دون العضلات المحركة للساعد لان هذا العضو اصغر من ان يحتاج الى العضلة الواحدة بالفعلين بخلاف الساعد هذا ما امكنني في توجيه كلام الشيخ هيهنا
وقال القرشي العضلة القابضة للكف على ما نعرفه عضلتان في جنبتي انسي الساعد احديهما منشأها من الراس الانسي من العضد عند المرفق ومن
راس الزند الاسفل وتتصل وترها بالمشط امام الخنصر اذا تشنجت قبضت الكف مع قلب قليل له على قفاه وثانيتهما يبتدي من الجزء الاعلى من الراس
الانسي من العضد وتتصل وترها بالرسغ امام الابهام والسبابة واذا تشنجت هذه وحدها قبضت الكف مكبة على وجهه قليلا واذا تشنج العضلتان
جميعا انقبض الكف تاما انقباضا مستويا وان تشنجت هذه مع التي على الجانب الوحشي امام الخنصر انكب الكف على وجهه كبا تاما واذا تشنجت
العضلة الاولى من هاتين مع التي على الجانب الوحشي متصلة بعضل الرسغ الذي يلي الابهام انقلب الكف على ظهره منقلبا تاما وليس في العضلات
القابضة للكف ما هو موضوع على الجانب الوحشي كما ليس في الباسطة ما هو على الجانب الانسي واما ما يخالف هذا ما هو مذكور في الكتاب فليس انتهى
ولا يخفى ان ما في الكتاب اقرب الى الفهم مما ذكره واولى بالتعويل ايضا قال رحمه الله الفصل التاسع عشر في تشريح عضل حركة الاصابع اقول
العضلات المحركة للاصابع ليست كلها موضوعة على الكف اذ لو جمعت كلها في الكف لثقل الكف بكثرة اللحم بل منها ما هي في الكف ومنها ما هي في الساعد
ولما بعدت الرسغيات من الاصابع طالت لا محالة اوتارها فحصنت بأغشية بانها من جميع النواحي ليكون محجبة عن الملاقيات وخلقت اوتارها
مستديرة تقوية بدون استعراض الى ان يوافي ويصل العضو المتحرك وهناك استعرض ليجود اشتمالها على العضو المتحرك بها والمراد بالرسغيات
ليس ما يكون موضوعه على الرسغ لانها هي الموضوعة على الساعد بل المراد بها التي يمر اوتارها بالرسغ قوله فحصنت وفي بعض النسخ فحصنت
باغشية بانها من جميع النواحي لا يريد بها انها يأتيها من كل جانب لان اتيانها اليها ليس من كل جانب بل المراد ان لكل واحد منها جانب يأتيه غشاوة
ويحيط به من جميع جوانبه قوله وجميع الباسطة اي جميع العضل الباسطة للاصابع موضوعة على الساعد وليس على الكف منها شيء لانها لو كانت
موضوعة على الكف لوجب ان يكون في ظاهره ليمكن بسط الاصابع وظاهره يجب ان يكون قليل اللحم جدا كما يأتي قوله وكذلك المحركة اياها الى اسفل اي المميلة
للاصابع الى اسفل على ما يأتي شرحها موضوعة على الساعد ايضا لان ظاهر الكف لا يحتمل ان يكون موضوعة عليه وانما خص المميلة لها الى اسفل بوضعها
على الساعد دون المميلة الى فوق لان تحريكها الى اسفل يلزمه البسط بخلاف تحريكها الى فوق لكن فيه نظر لان بعض المميلة الى اسفل موضوعة
على الكف على ما يأتي وجميع الباسطة ليس على ما ينبغي لانه لا يذكر منها الا واحدة ولا يجوز ان يكون باعتبار ان العضل المميلة من البواسط ايضا على
ما توهم صاحب الزبدة والا لم تلك وكذلك المحركة اياها ولما يأتي في آخر الفصل ايضا ولو قيل ان المراد بجميعها مجموع تلك العضلة او اوتارها فلا يساعده
قوله ومن البواسط عضلة موضوعة في وسط ظاهر الساعد منشأها من الجانب المشرف من راس العضد الاسفل ويرسل الى الاصابع الاربع اوتارا
يبسطها وقد عرفت لمية وضعها مع الساعد وانما جعلت في وسطه ليكون ما يتوزع منها من الاوتار على الاصابع بالسوية فيكون بسطها مستويا وانما جعل
لبسطها عضلة واحدة ولقبضها عضلات على ما يأتي وكان الحق ان يكون الامر بالعكس اي في دفع الثقيل الغرض من حطه لان الحركة القوية التي يحتاج اليها الاصابع
عند الاعمال انما هي حركة الانقباض كالامساك القوي وجر الاثقال ونحو ذلك واما حركة انبساطها فهي في الحقيقة كترك العمل بها فلا يحتاج منها الا على
قدر ما تقوى على رفعها فقط وهي قليلة الثقل فيكفي فيها قوة يسيرة قوله واما المميلة اي العضل المميلة للاصابع الى اسفل فثلث منها منفصل
بعضها عن بعض في جانبي هذه اي الباسطة المذكورة وانما كانت في جانبيها لان حركاتها موربة وحينئذ احسن اوضاعها ان يكون على طرفيها وتلك
العضل الثلث واحدة منها منشأها من الوسط من راس العضد الوحشي اي من زائدته وترسل وترين الى الخنصر والبنصر الى كل منهما وتر واثنتان منها
عضلتان متضاغطتان اي كثيرتان واحدة منهما منشأها وفي بعض النسخ منشأهما باعتبار الضعيف من اسفل زائدة العضد مائلا الى داخل اي انسي

البدن ومن جملة الزند الاسفل ويرسل الى الوسطى والسبابة وترين وثانيتهما منشاؤها من اعلى الزند الاعلى ويرسل وترا الى الابهام كل ذلك لامالة
الاصابع المذكورة عند الشيخ الى اسفل وانما جعل للابهام عضلة واحدة ولباقي الاصابع لكل اثنين منها عضلة لان الابهام يحتاج الى قوة تقارب ضعف
قوة كل واحد من الاصابع الاخرى وعند هذه العضلة عضلة هي احدى العضلتين المذكورتين في عضل حركة الرسغ منشاؤها من الموضع الوسط من الزند
الاسفل وترها يبعد الابهام من السبابة عند تشنجه قوله واما القابضة اي العضل القابضة للاصابع منها ما هي موضوعة على الساعد ومنها
ما هي موضوعة على باطن الكف فالتي على الساعد منها ثلث عضلات بعضها منضود فوق بعض اذا كان الساعد ملقى على ظهره وموضوعها كلها
في وسط الساعد اما فائدة نضدها فلتكون بعضها ساير البعض محفوظا به لشدة الحاجة الى وقايتها بسبب كثرة حركات القبض واما فائدة وضعها
في الوسط فلتكون ما يتوزع منها من الاوتار آخذا الى الاصابع على الوجه العدل واشرف هذه الثلث ما هو في اسفل وهو فوق تحت جميعها ومتصل
بالزند الاسفل واما شرفها فلان فعلها اشرف لان تحرك المفصلين من الاصابع بخلاف الاخريين واما دفنها تحتها فللاحتياط في حراستها لشرف فعلها واما اتصالها
بالزند الاسفل فلان الزند الاعلى منحرف الى الجانب الوحشي وهذه العضلات يجب ان تكون موضوعة في الانسي وسط الساعد ووسطانيته في الزند الاسفل
وابتداء هذه العضلة اي منشاؤها اولا من وسط الراس الوحشي من العضد مائلا الى داخل البدن ثم يبعد ويستعرض وترها وينقسم الى اوتار خمسة ياتي كل وتر
الى باطن اصبع وانما استعرض اوتارها دون اوتار الباسطة فانها جعلت اقل بروزا مستعيرة لان هذه يعلوها غيرها فلا يخاف انهتاكها وانفعالها
من الملاقيات بخلاف الباسطة وانما انقسم اوتارها الى خمسة اقسام واوتار الباسطة الى اربعة لان هذه لما كانت واحدة اقتسمت في تقسيم اوتارها الى اربعة
قوله واما اللواتي فهذا بيان لعمل الاوتار الخمسة وهو ان الاوتار الاربع التي تاتي الى الاصابع الاربع غير الابهام كل واحد منها تقبض المفصل الاول و
الثالث اما الاول فلانه مربوط هناك برابطة ملتفة عليه اي على المفصل وفي بعض النسخ عليها اي على الاصبع واما الثالث فلان راسه ينتهي اليه ويتصل
به فاذا تشنج جذبه ولزم الانقباض لا محالة ولا تقبض شيئا منها المفصل الثاني لانه غير متصل به وله اوتار عضلة اخرى تقبضه وهي التي تاتي بعد هذه واما
الوتر الخامس الذي ياتي الابهام فانه يقبض مفصله الثاني والثالث لانه انما تتصل بهما ومنشا العضلة الثانية التي فوق الاولى وهذه اصغر منها يبتدي من
الراس الداخل من راسي العضد وتلتزق بالزند الاسفل قليلا ويستمر على الحد المشترك من الجانب الوحشي والانسي وهو السطح الفوقاني من الزند
الاعلى فاذا وافت اي لحقت الى ناحية الابهام مالت الى داخل الكف وارسلت اوتارا الى المفاصل الوسطى من الاصابع الاربع لتقبضها عند تشنجها اي
كل واحد منها اذا تشنج تقبض المفصل الوسطى قوله ولا ياتي الابهام الا شعبة ليست من عند وترها ولكن من موضع آخر مشكل لانه ان اراد انه
لا ياتي من هذه العضلة الى الابهام شيء كما ان يقول لا ياتي الابهام منها شيء بدون [illegible] وان اراد انه لا ياتي الى الابهام الا شعبة منها ليست من عند وترها
بل من موضع آخر منها فوق خروج الاوتار المذكورة على ما هو الظاهر فهو مخالف لقوله فيما ياتي وقد جعل الابهام مقتصرا الى آخره اللهم الا ان يقال انه ياتي
الى الابهام منها شعبة لا تقوى على قبض شيء من مفصلها لضعفها قوله ومنشا الاولى اي منشا العضلة الاولى بعد الابتداء المذكور اولا هو من راس
الزند الاسفل والاعلى ومنشا الثانية من راس الزند الاسفل فحسب وانما جعل كذلك لان الاولى اعظم واقوى واوتارها اكثر واشرف فعلا وذلك يقتضي ان
يكون منشاها اقوى قوله وقد جعل الابهام اشارة الى جواب دخل تقريره ان الاصابع الاربع لم جعل انقباضها بحيث تتم بعضلتين لهذه اوتارهما اليها
على ما سبق وجعل انقباض الابهام مقتصرا على عضلة واحدة اي وتر ياتي منها وتقرير الجواب ان اشرف فعل الاصابع هو الانقباض للاستمساك و
الاشتمال على المقبوض عليه واشرف فعل الابهام هو الانبساط والتباعد عن السبابة ليتسع المكان ويحيط الكف على كثير مما عند المقبوض عليه فلذلك
اقتصر في قبضها على عضلة واحدة دون قبض غيرها واعلم ان هذا الكلام انما يستقيم بالنسبة الى العضلات المذكورة لا مطلقا لان العضلات
التي في باطن الكف على ما ياتي شرحها ثلث منها تقبض الابهام وثمان منها اذا اجتمع اثنتان منها على الفعل قبضتا اصبعا قبضا مستويا قوله واما
العضلة الثالثة فليست للقبض اي انها تعد من القابضة وليست منها بالحقيقة لكنها لكونها دقيقة كالغشاء على الاوليين حافظة لها عدت منها وقال
بعض قدماء الشراح انها تاتي الاصابع الاربع وقال الشيخ انها تبعد [illegible] وترسل الى باطن الكف وتفترش عليه مستعرضة لفوائد منها ان تفيده
الحس وانما اختص باطن الكف بذلك لان حاجته الى الحس اكثر لكونه آلة للاحساس واكثر الاعمال التي باشرها الكف كالاشتمال والاشياء المحدودة

مايغلظ الجلد ويكثفه ويبلد حسه وحينئذ يكون حاجته الى [illegible] فيكون خلط ذلك العصب بالرباطات انما هو حشو خلله الحاصل في ذلك ما يتم به العضل
معطلا وما ذكره انما يرد لو كانت الفائدة في خلقته افادة الحس لا غير وليس كذلك بل الفوائد غيرها منها ان يمنع نبات الشعر هناك لان العصب غالب فيها
وهي تبرد فما يمنع من انفصال البخار شعرا والفائدة في ذلك ان يكون الحس هناك قويا والملمس تاما ومنها ان يدعم ما تحت الجلد ويقويه على معالجة
ما يعالج به حتى لا يتضرر بصلابة ما يمسكه بقوة قوله فهذه هي التي في الساعد اي العضلات المذكورة للبسط والقبض والامالة هي التي كانت
موضوعة على الساعد واما الموضوعة منها على باطن الكف فهي ثماني عشرة عضلة منضود بعضها فوق بعض في صفين صف اسفل داخل اي قريب من
العظام وصف اعلى خارج الى الجلد اي مائل اليه قريب منه فالتي في الصف الاسفل عددها سبع خمس منها تميل الاصابع الى فوق والابهامية منها اي
التي تاتي الابهام من هذه الخمس منشاؤها من اول عظام الرسغ والبواقي من باقيها والسادسة من السبع العضلة قصيرة عريضة ليفها مورب وراسها
متعلق بوسط الكف حيث يحاذي الاصبع الوسطى وترها متصل بالابهام وتميلها الى السفل وليس شيء من هذه السبع للقبض بل خمس منها للاشالة
اي لامالتها الى فوق واثنتان للخفض اي لامالة الابهام والخنصر الى اسفل واما العضلات التي في الصف الاعلى تحت العضلة المفترشة على الراحة
وهي التي ذكر جالينوس انه لم يعرفها غيره فهي احدى عشرة عضلة ثمان منها كل اثنين منها تتصل بالمفصل الاول من مفاصل الاصابع واحدة فوق
اخرى لتقبضا هذا المفصل عند تشنجهما اما السفلى اي الواقعة في اسفل منهما فتقبضه بان يكون مع حط وخفض لانها تاتي الخنصر فاذا تشنجت تميله
لا محالة الى جهتها واما العليا اي الواقعة فوق فتقبضه بان يكون مع قليل رفع وشيل لانها تاتي ما يلي الابهام فاذا تشنجت تميله الى جهتها واذا
تشنجتا معا واجتمعتا على التحريك قبضتا على الاستقامة لتقاوم الميلين واما الثلاث الباقية من تلك العضلات فهي مختصة بالابهام واحدة
تقبض المفصل الاول واثنتان المفصل الثاني للمعروف من ان فعل السفلانية القبض مع خفض وفعل الفوقانية القبض مع رفع واذا اجتمعا على
التحريك قبضا على الاستقامة قوله فبواسطها الخمس يريد بها على ما يظن الاوتار الاربعة للباسطة المذكورة اولا والوتر المبعد للابهام
من السبابة من احدى عضلتي الرسغ لان تبعيدها منها بسطه ولا يجوز حملها على الباسطة الاولى والمميلات الثلث والمبعدة للابهام من السبابة
لقوله والخافضات اي المميلات الى اسفل فانها على ما ذكره هو لما سوى الابهام والخنصر لكل واحدة واحدة وللابهام والخنصر اثنتان يكون سبعا
لان الاوتار الخارجة من المميلات الثلث التي على الساعد على ما مر خمسة لكل من الاصابع واحدة ومن التي على الكف من السادسة للابهام
واحدة اخرى ومن السابعة للخنصر واحدة اخرى فيصير سبعا ومن هذا يعلم ان الوتر الذي يخرج من احدى عضلتي الرسغ من البواسط على ما قلنا
لا من الخافض والا صدقتها ستة قوله والقوابض لكل اصبع اربع والمميلان الى فوق لكل اصبع واحد ظاهر قال رحمه الله الفصل العشرون
في شرح عضل حركة الصلب اقول الانسان لا بد ان يكون فقراته بحيث يمكن الميل الى جهة وذلك اما الى خلف وهو الانثناء او الى قدام وهو
الانحناء وهما اصلان في ميله وساير حركاته من الميل الى اليمين والشمال متفرع عليهما فالعضلات الباسطة اي العاطفة الى خلف هي المخصوصة
بان يسمى عضل الصلب لانها التي تظهر اولا وهي اقواها وهما عضلتان في كل جانب عضلة يحدس ان كل واحدة منها مؤلفة من ثلث وعشرين عضلة
لان كل واحدة منها ياتيها من كل فقرة عضلة والفقرات سوى السبع العنقية ثلثة وعشرون هكذا في كتب الشروح وقال القرشي الفقار الثلث و
العشرون غير فقرات العجز والعصعص اذ تلك لا حركة لها وغير الفقرة الاولى من العنق لانها لا حركة لها ايضا وحمل الفقار على ما ذكر مع انه ليس ببعيد
لان الانثناء يكون للعنق ايضا لكن تعليله بعدم حركة فقار العجز والعصعص والفقرة الاولى ليس على ما ينبغي اذ لا يلزم من خروج الليف من فقرة لتحريك
جميع الصلب ان يكون لتلك الفقرة حركة وانما وجب ان يكون هذه العضلة مؤلفة من العضلات المذكورة لانها لا بد ان يكون شديدة القوة جدا ليتمكن في
فعلها ولا يضعف عن حمل اعضاء كثيرة في تحريكها قوله اذ ياتيها من كل فقرة ليف مورب بيان لقوله ياتيها من كل فقرة عضلة اي معنى انها ياتيها من كل
فقرة عضلة انه ياتيها من كل فقرة ليف مورب واذا اجتمعت الليفات تصير عضلة واحدة وهي بالحقيقة بحسب مباديها ثلث وعشرون وانما وجب ان يكون
الليف الآتي منها موربا لان الهيئة التوريبية اوفق في تحريك ما يراد انتصابه وانما قال الا الفقرة الاولى اي الاولى من الثلث والعشرين لان ليفها ياتي
مستقيما وهذا الاستثناء ايضا يساعد قول القرشي ايضا على ما يظهر بالتامل قوله وهذه العضل اي للبيان بالقياس من هذه العضلات المذكورة او

هذه التي ما لفت منها العضلتان اذا تمددت باعتدال من غير افراط وتفريط نصبت الصلب اي جعلته منتصبا بالاستقامة وان افرطت في التمدد والجذب
ثنته اي عطفته الى خلف لفرط جذبها له اليه وان تحركت العضلة التي في جانب امالته الى ذلك الجانب يمينا كان او شمالا قوله واما العضل الحانية فهي زوجان
انما جعلت هذه زوجين لان حركة الصلب الى خلف لكل واحدة من الفقرات المذكورة ممكنة واما حركتها الى قدام فلا تتاتى في الفقرات التي في اسافل الصدر لان
عظام القص يمنع عنها وحينئذ يجب ان يكون هذه زوجين دون المائلة قوله زوج موضوع فوق اي احد الزوجين موضوع على اعلى البدن وهو من
العضل المحركة للراس والعنق التي مر ذكرها صاعدة عن جنبتي المري وطرفه الاسفل يتصل بخمس من الفقرات الصدرية العليا في بعض الناس وباربع في
الكثير وطرفها الاعلى بمقدم الراس والرقبة ويتصل بها فحركها الى اسفل عند التشنج وزوج موضوع تحت الزوج الاول ويسمى باعتبار فرزدة المتنين
لوقوعهما في متن الصلب اي سطحه وهما مبتديان من الفقرة العاشرة والحادية عشر من الصدر وينحدران الى اسفل فاذا تشنجا حنيا الصلب حنيا
خافضا الى اسفل قوله والوسط اي وسط الصلب لا يحتاج في حركته الى عضل بالاستقلال بل يكفيه في حركاته وجود هذا العضل لانه تابع في الانحناء
والانعطاف والانثناء لحركة الطرفين الاعلى والاسفل لان الجانب اذا انقلعت وامالت اعالي الصلب الى قدام يتبعه في ذلك وسطه لاتصاله بما فوق
وكذلك الحال في المائلة قال رحمه الله الفصل الحادي والعشرون في شرح عضل البطن اقول عضل البطن ثمان وتشترك كلها في منافع ثلث
احدها المعونة على عصر ما في الاحشاء من البول والبراز والاجنة في الارحام اما البول فلانه وان كان فيما سهل الاندفاع الا ان عنق المثانة الى
فوق ولا يخرج البول منها الا بانعصار يضغط جوفها ونقطر البول الى الصعود ومثل هذا الانعصار مما لا يستغنى فيه عن الاستعانة بالعضل وانما وقع
عنق المثانة الى فوق ليكون حابسا للبول الى وقت ارادة دفعه واما البراز فلان الامعاء بعضها ذو لفايف كثيرة يحتاج الى قوة قوية عاصرة
ليسهل خروج ما فيها وخصوصا قد يعرض للبراز الجفاف لجذب الماساريقا ما فيه من الرطوبات الغذائية ولاجل حرارة الاحشاء لولا ما يعين في دفعه
لعجز عنه واما الاجنة فلان خروجها يحتاج الى تدبيد قوي ليتسع المخرج والمنفعة الثانية انها مع الحجاب يعينه عند النفخ اي اخراج الهواء بالتنفس
وهو عند الانقباض وانما احتاج الحجاب الى هذه المعونة لان تحريك الصدر بسبب وثاقة مفاصل عظامه عسر وانما يكون ذلك في الانقباض دون الانبساط
لان عضل الانقباض للصدر اقل من عضل انبساطه على ما مر الثالثة ان هذه العضلات تسخن المعدة والامعاء بادفائها والتسخين يعين على الهضم
ومن فوايدها التي لم يذكرها الشيخ ان يكون لجرم البطن ثخانة تقل تضرر الاحشاء التي فيه من الحر والبرد وان يكون جرم محيط تحوما فلا تقوى الرياح التي
تحدث فيه والامتلاءات المدة على خرقه وان يكون الاحشاء في كن وثيق وان يكون البطن مناسبا للصدر لا كالمهزول فيشوه صورة البدن قوله
ثم هذه اي من العضلات الثمانية زوج مستقيم نزل على الاستقامة بعد ما يورب من عند الغضروف الخنجري ويمتد ليفها طولا الى العانة و
طرفها منها وجوهر هذا الزوج لحمي من اوله الى آخره ليكون قويا في التسخين والادفاء لما تحتهما من المعدة والامعاء ومنها عضلتان تقاطعان الزوج
النازل على الاستقامة عرضا وموضعهما فوق الغشاء الممدود على البطن كله المسمى بالصفاق وتحت الطولانيين اي الزوج المتقدم لانها التمديد
الاحشاء فيجب ان يكونا بالقرب منها والتقاطع الواقع بين ليف هاتين الذاهبتين عرضا وبين الاولين الذاهبتين طولا تقاطع على زوايا قوائم لكون
كل ليف منها قائما على آخر ومنها زوجان مورّبان كل زوج منهما في جانب يمنه ويسره وكل واحد منهما من عضلتين اي كل زوج عضلتان تتقاطعان
تقاطعا صليبيا من الشرسوف الى العانة ومن الخاصرة الى الخنجري فيلتقي طرفا فرد من اليمين واليسار عند العانة وطرفا الفردين الآخرين عند الخنجري
وهما موضوعان في كل جانب من اليمين واليسار على الاجزاء اللحمية من العضلتين المتعارضتين اي الزوج الاول وهذان الزوجان المورّبان لا يزالان
لحمين حتى يصيرا ما بين العضلة المستقيمة اي الزوج الاول فاذا ماساها ايقن لحميتهما وبقي الوتر الصرف بحيث يكون تماسهما لها بالوتر اعراض كانها القلة
تحتهما الغشيا لاتيهما وهذان الزوجان موضوعان فوق الطولانيين الموضوعين فوق العرضيين فظهر ان العضلات تمتد بعضها طولا وبعضها عرضا و
بعضها وراء بانها يكون كذلك لان هذا التاليف اوثق في شد واوفق للاجتذاب من كل جانب ويجب ان يكون الطولي فوق المعدة والامعاء اللحمية وان
يكون العرضي تحت الكل لانه اقرب لتمديد الاحشاء وان يكون المورب فوق الكل ليكون الطولي ملاقيا للعرضي فيكون متوريا له شديد الحفظ لوضعه
وانما كان هذا في الطولي اكثر من المورب لانه في مثل اجزاء العرضي الى فوق واسفل منافاة كثيرة بخلاف الطولي ويجب ان يكون هذه العضلات عند

نقاطع

تقاطع بعضها بعضا اقل لحمية لئلا يكون لذلك الموضع نتوء زائد يتوحش به هيئة البدن ومن هذا الشكل تصور وضعها
قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في شرح عضل الانثيين اقول عضلات خصي الرجال اربع وفيها منافع
منها ان تحفظها عن الحر والبرد والآفات الخارجية وتحفظها ايضا عن رضها وثقلها لئلا تسترخيا فوق العادة
وتعلقا بها فانها اولى بتعليقها من الغشاء والوتر والرباط لانها لكونها لحمية مسخنة مناسبة لتوليد المني بخلاف
الغشاء والوتر والرباط لكونها باردة معاطفة للمني بالاجماد ومنها ان يعين على خروج المني بعصرها ومنها ان يكون
لها حركة ارادية لتكونا عند الانزال على الوضع الذي يسهل ذلك معه وبعض هذه المنافع الحاج في النساء الى العضل على ما لا يخفى قوله فيكون
كل خصية لها زوج اي العضلات الاربع متوزعة عليها لكل خصية منها زوج واما النساء فيكفيهن زوج واحد لكل خصية فرد لان خصاهن مدفونة
في الباطن وليست مدلاة مسترسلة بارزة كتدلي خصي الرجال حتى يحتاج في تعلقهن الى عضل كما يحتاج في الرجال وانما سببه نزول الخصي في الرجال
واندفانهما في النساء فقدم البحث في ذلك عند بحث الاسنان قال رحمه الله الفصل الثالث والعشرون في شرح عضل المثانة اقول للمثانة
عضلة واحدة موضوعة عنها على فمها محيطة به وليفها مستعرض لعدم الاشتمال فايدتها حبس البول فيها الى وقت الارادة اذ لو كان خروجه بالطبع لا عرج
والعرق ونحوهما لم يتم خروجه في وقت ادى الى استقذار فاقتضت الحكمة الالهية ان ينصب المائية الراجعة الى الكليتين او الى التقعا الدموية التي
معها ثم ينصب الباقي الى المثانة ويكون محفوظا فيها الى ترشح الارادة بارادته فيسترخي العضلة المحيطة بعنقها واعانها في ذلك عضل البطن بضغطها
فينفتح المجرى ويبرز ما في كل منها قال رحمه الله الفصل الرابع والعشرون في شرح عضل القضيب اقول العضل المحركة للقضيب زوجان
زوج يمتد عضلتاه عن جانبيه حتى اذا تشنجا وسعا مجرى الجذب بالظاهر الى حواشيه لان المجرى اذا انجذب محيطه من جوانبه اتسع مجراه وانبسط و
استقام المنفذ وجرى فيه المني بسهولة وذلك لان خروجه ليس طبيعيا صرفا والا لم يتوقف على الوقاع ولا اراديا صرفا ايضا والا لم استكثر الانسان وعين
من الجماع فوق حاجته بل لكل منهما اعانة الآخر في خروجه ولذلك احتيج فيه الى عضل وزوج ينبت من عظم العانة ويتصل باصل القضيب على الوراب
لكون اقوى من انصابه فاذا تمدد هذا الزوج بفرديه على الاعتدال انتصب الآلة مستقيمة وان اشتد تمدده امالها الى الخلف اي فوق و ان
عرض التمدد لاحد فرديه مالت الى جهته والمراد بهذا التمدد التشنج ايضا وانما لم يطلع مشنج العضل لان انصابه على ما عرفت ليس ارادينا
صرفا فاذا تشنج العضل يعين في انصابه لكونه على الوراب فيتسع مجراه وينبعث روح شهوانية صحبها ادمي يقذفونها فيعتق لنصابه وتغلظ و
تسخن بسبب الفتوح ويحمر بسبب ذلك الدم قال رحمه الله الفصل الخامس والعشرون في شرح عضل المقعدة اقول خروج البراز لما كان
الارادة فيه مدخل لما عرفت احتاج المقعدة لا محالة الى عضل وهي اربع منها عضلة يلزم فيها ويخالط لحمها اليمين منها الحرز مثل مخالطة عضل الشفة
لحمها على ما عرفت وهذه العضلة لحمية بها وشدة اختلاطها بفم المقعدة يسمى تارة لحما جلديا واخرى جلدا لحميا وهي اذا تشنجت تقبض الشرج الى جوا
المقعدة وشدته وتنقبض وتدفع بالعصر بقايا البراز عنها اي عن الشرج وهو مخرج الثقل ويسمى الشرم ايضا وقيل الشرم طرف المعاء المستقيم و
منها عضلة مستديرة موضوعة ادخل من الاولى اي ابعد من فم المقعدة وفوقها بالقياس الى الانسان وظن انها ذات الطرفين بحيث ما يتصل
به وليست كذلك بل مستديرة محيطة بداخل المقعدة عرضا اذا تشنجت تاس وسطها بعظم العصعص وتنتهي طرفاها باصل القضيب وفايدة ذلك ان
تضيق المقعدة عند انتصاب القضيب لاجل ذلك طولها لئلا تنفذ عند الوقاع شديد الضيق فلا يخرج ما في المعاء المتصل به من البراز لان افراط
اللذة يلزمه تحلل الروح وضعف القوى وحصول حالة كالغشي المقتضي لاسترخاء عضلات البدن المؤدي الى خروج البراز من غير ارادة كما يعرض
لمن يكون شديد الشبق وهذه العضلة فيه رخوة ان يضغط عند الجماع كما مر العذيوط ومنها زوج مورب فوق الجميع اي عضلتان مورّبتان موضوعتان
فوق العضل المذكور منشاهما من الاجزاء الداخلة من عظم العانة وعظم الفخذ وياخذان في التوريب الى ان ينتهيا الى فم المقعدة ومنفعتهما اشالة
المقعدة الى فوق ولذلك يعرض عند استرخائهما بروز المقعدة ولما احتيج في هذا الغرض الى عضلتين لان رفع العضو الى فوق عسر لا كما في الشفة
لا بد ان يكون قوية ولانه لو عرض لاحديهما آفة من الاسترخاء بدو غيرهم لا يبطل الاشالة بالكلية قال رحمه الله الفصل السادس والعشرون في شرح عضل الفخذ

اقول قد عرفت ان عظم الفخذ اكثر عظام البدن والحركة له لا بد ان يكون اقوى الحركات فعضلاته يجب ان يكون اقوى العضلات ثم من عضلاته يجب
ان يكون ما يصدر عنها البسط والقبض اقوى من عضلاته المبعدة له والمقربة والمديرة لان اشرف حركاته هاتان الحركتان ولما كان حركة بسطه اشرف
من القبض لان القبض ليس فيه الا حمل الساق والقدم والقيام ورفع الاعضاء العالية انما يتاتى بالبسط وجب ان يكون عضلات البسط اقوى من عضلات
القبض ثم عضلات القبض من غير ما تم العضل المبعدة لان تبعيد العضو اكثر اذ مخالفة الطبع فيه اكثر ثم المقومة لانها تحتاج الى دفع الساق والقدم
خلاف المديرة قوله والعضل الباسطة اى العضل الباسطة لمفصل الفخذ فمنها عضلة هى اعظم عضلات البدن كلها وهى عضلة تجلل عظم العانة والورك
وتلتف على الفخذ كله من داخل ومن خلف حتى ينتهى الى الركبة والعرض من شمولها لهذه المواضع ان تكون متشبثة بمواضع متعددة واجزاء كثيرة ليكون
قوة فعلها ويكون ليفها مبادى مختلفة فيتنوع افعالها بحسب اختلاف ليفها فلذلك يعرض بعض ليفها ينشا من اسفل عظم العانة يبسطه هذا الليف منها بسطا مايلا الى
انسيه وانما يبسطه كذلك لان هذا الليف يمتد الى خلف فاذا انجذب اجزاء العظم بانجذابه الى خلف يبسط [illegible] مايلا الى الانسية ويكون بعض
ليفها ينشا من موضع اعلى من منبت الاول يسيرا اذا انجذب هذا شيل الفخذ الى فوق فقط اى من غير ميل الى الانسى وذلك اذا تشنج جذبه الى خلف جذبا
اقوى من الاول بسبب ارتفاع مبداه ولكن بعضها ارفع كثيرا من الثانى ايضا فهو يشيله الى فوق لزيادة ارتفاع المبدا ويكون ذلك مع ميل الى الانسى
وذلك بسبب تشنج الاجزاء الانسية من الليف ولكن بعضها ينشا من عظم الورك وهو يبسطه على الاستقامة بسطا معتدلا اى تاما وذلك لان هذا الليف يذهب
خلفه فكلما يكون جذبه الى قدام موجبا للقبضة يكون جذبه الى خلف موجبا للبسط ومنها عضلة تجلل مفصل الورك من خلف فتلتحم بما ماسها من اللحم وتحس سطح
الظاهر ولها رؤس ثلث بحسب اختلاف منشا ليفها فاثنان منها لحميان وواحد غشائى ولها طرفان يذهب ما ينتهى اليه ويتصل من العضل المتحرك ومنشا
رؤسها من عظم الخاصرة الشاخص واصغرها من عظم الورك وعظم العصعص وقد يتصل بان لكثر اسها اللحمين ينشا من ظهر عظم الخاصرة الشاخص واصغرها
من عظم الورك وعظم العصعص والراس الغشائى ما بين عظم الموضع واعلى منها واما الطرفان فيتصلان بالجزء الموخر من راس الفخذ فان جذبت
بطرف واحد بسطت مع ميل اليه اى الى ذلك الطرف وان جذبت بالطرفين بسطت على الاستقامة وسبب ذلك ان كل واحد من الطرفين مايل الى جانب
فاذا كان الجذب به وحده مال المجذوب الى جهته وان كان بهما معا كان كل واحد منهما مبطلا لميل الآخر فيكون البسط مستويا ومنها عضلة تنشا من
جميع ظاهر عظم الخاصرة وهى موضوعة تحت العضلة المقدمة وتتصل باعلى الزايدة العظمى التى على وحشى عظم الفخذ التى تسمى طروحانطير الاعظم
وطروحا باليونانية كما يكون فى المنشار قوله وتمتد اى هذه العضلة تمتد قليلا الى قدام وتبسط الفخذ مع ميل الى الجانب الانسى لانها مع اتصالها
بوحشى عظم الفخذ يمتد كثيرا الى قدام فاذا انجذبت يكون جذبها له الى الوحشى ومن خلف لكن بسبب امتدادها الى قدام يكون بسط الفخذ مع الميل الى قدام
وهو الانسى ما من خلفه ووحشيه فاذا تشنجت جذبت ما تتصل به من هذا العظم الى جهة مبداها وعلى ما ذكرنا فهم ما ذكره الشيخ ظاهر ومنها
عضلة اخرى سلمها الى التى تقدمت هذه وهى تنشا من اسفل ظاهر الخاصرة وتتصل اولا باسفل الزايدة السفلى التى تسمى طروحانطير الاصغر فى الجانب
الانسى ثم يتحدد ويفعل فعل الاولى اى يبسط الفخذ مع ميل الى الانسى الا ان بسطها اقل واما ميلها الى الانسى اكثر وذلك لان ليفها يميل فى ذهابه الى قدام اكثر
وقال القرشى الذى يعرفه من هذه العضلة انها تنشا من الاجزاء السفلية الوحشية من عظم الخاصرة وتتصل بالجزء الاسفل من الزايدة الوحشية وهى الزايدة
العظمى فان فعلها بسط الفخذ يسيرا او ميله الى الوحشى كثيرا ومنها عضلة تنشا من اسفل عظم الورك كالملتبسة الى خلف فاذا تشنجت بسطه لا محالة زيادة بسط
بسبب ميلها الى الخلف اذا ارادت بسط لزم ميله الى خلف واما امالتها الى الانسى فلان ليفها وان كان ذاهبا الى خلف لكنه اتيا هو من انسيه واذا كان من
انسيه امالته اليه فعلها بالذات واما فعل بالعرض ايضا وهو انها تميل الساق الى الانسى انها اى بطن الساق فاذا تشنجت انجذب تلك العضلة ايضا
وتفعل فعله وتشنجت هى بنفسها فهذه عضلات ذكرها الشيخ لبسط الفخذ وقوله عضلة اخرى تنشا من عظم الفخذ وتتصل بالزايدة الوحشية التى
عند عنق الفخذ واتصالها من جميع اجزائها التى من خلف تبسط الفخذ بسطا يسيرا او ميله الى الانسى ميلا كثيرا واما العضل القابضة لمفصل
الفخذ فاربع منها عضلة القبض مع ميل يسير الى الجانب الانسى لان ليفها فى الذهاب مايل الى الانسى فاذا تشنج جذبه الى ذلك الجانب وهى عضلة مستقيمة
تتحد من منشاين احدهما عظم الورك وتشمل باخر المتن وهى احدى العضلتين فى جانبى الفقار ايضا والمنشا الآخر عظم الخاصرة قوله وتشمل

اى

اى هذه العضلة وان كان لها منشآن الآن وترا واحدا يتصل بالزايدة الصغرى الانسية لتجذب الفخذ الى فوق مع ميل الى الانسى ومنها عضلة ممتدة
الى الجانب الثانية على الوراب تنشا من منشاءها ومحدرا الى الركبة ويفعل فعلها وكانها جزء منها الصغر واحدا بها ومنها عضلة تنشا من العظم العام المتشعب من
عظم الخاصرة وتتصل وترها باسفل الركبة وهى مع قبض الفخذ تجذب الساق وايضا لاتصال طرفها بطرف العضلة التى تجذب الساق فيكون قبضها للفخذ بالذات و
جذبها الساق بسطا على ما ياتى بالعرض فالقابضة للفخذ ظاهرا بها العضلتان الاوليتان واما الاخيرتان فهما خفيان الانظار ان لم يكن فقط ظهر واحدة منها
متصلة العانة من الظاهر ثم من وقد تظهر ان معاونا متصلتان بها الى العضلة الثانية من الظاهر ثم من وقد تتصل بها ثلث عضلات لذلك اختلف فى عدد
القابضة واما العضلة المميلة الى الداخل اى الانسى للبدن وهى المقربة فقد ذكر بعضها فى باب البسط اى الباسطة والقابضة فان ما كان منها ذاهبة الى الجانب
الانسى يكون مميلة اليه على ما عرفت لكن لهذا النوع من التحريك وهو الامالة الى الداخل عضلة تخصه وهى تنبت من عظم العانة وتطول جدا حتى تبلغ الى الركبة
ويذهب ليفها مايلا الى الطرف الانسى فانه اذا تشنج قبض المفصل مع الامالة الى الانسى واما العضلة المميلة الى الخارج اى الجانب الوحشى وهى المبعدة له فعضلتان
احدهما منشاها من العظم العريض الذى هو الجزء من عظم الخاصرة وتتصل بالجانب الوحشى من الركبة والاخرى لم يذكر الشيخ منشاها والمذكور فى كتب الشرح
انها تنشا من وحشى عظم العانة وتتصل بوحشى الركبة فوق اتصال الاولى ويذهب ليفها مايلا الى الجانب الوحشى اذا تشنجتا امالتاه الى الخارج واما العضل
المديرة فعضلتان ايضا منشا احديهما من وحشى عظم العانة ومنشا الاخرى من انسيه تحرجان على الوراب ملتفتين ويلتحمان عند الموضع الغاير
الذى يقرب من موخر الزايدة الكبرى وهو عند منعطف الركبة فايتهما اشتجت وحدها جذبت الفخذ ولوته الى جهتها مع قليل بسط وان كان مبداء
الادارة واذا بولغ فيه يكون ادارة وهو قوله القرشى الثانية من المديرتين من الجانب الوحشى لا يبانى قول الشيخ يعرب لها جهتها الا ان الكل الى جهتها الموخر
ابتداء ومنتهاه يكون ضد جهتها على ما يظهر بالتامل قال رحمه الله العضل التابعة والعشرون فى شرح عضل حركة الساق والركبة اقول العضل
المحركة لمفصل الركبة منها الباسطة ومنها القابضة فمن الباسطة فمن عضل منها ثلث موضوعة قدام الفخذ وهى اكبر العضل الموضوعة فى الفخذ فالى بالنسبة
الى العضلات التى لاجل حركة مفصل الركبة لا مطلقا لما عرفت ان العضلة الباسطة للفخذ اكبر عضلات كلها وهذه ليست هى فعلها اى فعل هذه الثلث
هو البسط وواحدة من هذه الثلث كالمضاعف وكانها عضلتان ثم اليه ذهب جالينوس وقال لكنى اكرم مخالفة الاقدمين فى اعدادها واحدة ولها راسان
احدهما من الزايدة الكبرى والآخرى من مقدم الفخذ ولها طرفان احدهما لحمى يتصل بالرضفة وهى عند الركبة على ما مر واتصالها بها يكون قبل ان يصير
وترا ولهما اتصال راسها اللحمى بها ليكون كالدعامة لها ويقوى ارتباطها بها والاخرى غشائى يتصل بالطرف الانسى من طرفى الفخذ وجعل غشائيا ليكون
احاطته بالمفصل تم ومن هذا يعرف السر فى جعلها مضاعفة واما العضلتان الاخريان من الثلث فاحديهما هى التى مر ذكرها فى باب الفخذ اعنى
النابتة من الحاجز الذى فى عظم الخاصرة والاخرى مبداها من الزايدة الوحشية التى فى الفخذ وهاتان تشتلان وتتحدان وتحدث منهما وترا
مستعرضيا يطبق الرضفة ويوثقها باختها من الاعضاء ايثاقا محكما ثم يتصل باول الساق واذا تشنجتا الى مبدهما انبسطت الركبة بسبب جذب الساق ومنها
عضلة تنشا من موضع التقاء عظمى العانة وتتحد مارة فى الجانب الانسى من الفخذ على الوراب ثم تتصل وتلتحم بالجزء المعرق الذى لا لحم له من اعلى عظم
الساق واذا تشنجت بسطت الساق مميلة الى الانسى لانه يذهب ليفها مايلا اليه ومنها عضلة يذكرها بعض كتب التشريح واقعة فى الجانب المقابل للعضلة
المذكورة وهو الجانب الوحشى من عظم الورك وتتوزب فى الجانب الوحشى حتى الى الموضع المعرق من الساق وهى العضلة اشد ورابا وهى تبسط الساق
مع امالته الى الجانب الوحشى لكون ليفها ذاهبا اليه ولو تشنجت هى والتى تقابلها بسطتا الساق بسطا مستويا لتعادل الميلين واما القوابض للساق
فمن ايضا منها عضلة ضيقة اى دقيقة طويلة تنشا من عظم الخاصرة والعانة بقرب من منشا الباسطة الداخلة اى الواقعة فى الجانب الانسى وتقرب الحاجز
الذى فى وسط الخاصرة ثم تبعد بالتوريب الى داخل طرف الركبة وتبعد وتنتهى الى النتوء الذى فى الموضع المعرق من الركبة والمقصود من عبارت
ههنا انها تمل الان للموضع الخالى العارى من اللحم ليس من الركبة على ما قال بل هو من اول مقدم الساق تحت الركبة وهى اى هو ترها اوليفها اذا تشنج جذب
الساق الى فوق مايلا بالقدم الى ناحية الاربية قال القرشى المراد بالاربية الاربية التى من الرجل الاخرى ثم قال ع وبهذه الحركة يكون عند تحريك
الانسان رجله بحيث يكون قدمه على فخذ الرجل الاخرى والحاجة الى هذا التقسف اذ لو سلم ان هذه الحركة فى الصورة التى ذكرها فالقدم حينئذ يكون مايلة

الى ارسية الرجل المحركة شبهها ايضا على ما الاخمص ومنها عضلات ثلث تحفظها على الانسي الساق وبعضها على وحشيه وبعضها في وسطه والوحشيه منها والوسطى تتبضان الساق مع ميل الى الوحشي لذهاب لبعضها اليه والانسية تقبضه مع ميل الى الجانب الانسي وهذه منشاها قاعدة عظم الورك ثم تنزل موربة خلف الفخذ الى ان يوافي في الموضع المعرق من الساق في الجانب الانسي وتلتصق به وهو يميل الى الخلف لقلة لحمها وعلة لقابها ومنشا الاخريين اى الوحشية والوسطى من قاعدة عظم الورك ايضا الا انهما يميلان الى الاتصال بالجزء المعروف من الجانب الوحشي من الساق ولذلك تقبضانه مع الوسطى ميل الى الجانب الوحشي ومنها عضلة كاللدبحة في مطف الركبة اى غايرة فيه تفعل فعل الوسطى المذكورة اى تقبضه مع ميل الى الوحشي لذهاب ليفها شال ذهاب الوسطى وقد يظن ان الجزء الذي من العضلة الباطنة المضاعفة الناشيه من الجزء الذي في عظم الخاصرة دبما تسقط الركبة بالعرض وهو ظن صادق بسبب ان تلك العضلة الباطنة والباسطة المذكورة وترتبط حق الورك وبحيله بالجلد ليومن انخلاع الزايدة التى تلتحقه عن حق الورك قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في شرح مفصل القدم اقول العضل المحركة للقدم اما مشيلة لها او خافضة اما المشيلة فعضلتان الاولى منها عضلة عظيمة موضوعة قدام القصبة الانسية منشاها من الجزء الوحشي من راس القصبة الانسية واذا برزت منها مالت الى الساق تارة الى جهة الابهام حتى يميل بما يقارب اصل الابهام ويشيل القدم اذا تشنجت الى فوق والثانية منها عضلة تنشا من راس القصبة الوحشيه وتنبت منها وتتصل بما يقارب اصل الخنصر وهي تشيل القدم ايضا الى فوق وتشنجها الى تلك الجهة خصوصا اذا وافقتها العضلة الاولى في الاشالة ويكون تلك الاشالة حينئذ على الاستوا والاستقامة بلا ميل الى اضطراب الى جهة وانما لم تكف للاشالة عضلة واحدة لانه لو كان لها حينئذ ان كان بجانب من القدم لم يكن اشالتها له مستوية بل مايلة الى جهتها وان كان بوسط القدم كان القدم عند الاشالة معلقا قابلا للحركة الى الجانبين فلا بد ان يكون بعضلتين تتصل كل واحدة بجانب حتى اذا تشنجتا معا ارتفع القدم مستويا كالقاوم المملين واما الخافضة فخمس وانما زادت على المشيلة لان خفض القدم بتشنج جميع البدن وذلك يحتاج الى قوة شديدة منها زوج منشاها من راس الفخذ ثم ينحدران فيلاقيان باطن موخر الساق لحما وتنبت منهما وتر يكون اعظم الاوتار وهو وتر العقب المتصل بعظم العقب يجذبه الى خلف موربا الى الجانب الوحشي ولهما يخدر هذا الزوج في باطن موخر الساق وتتصل وتره بعظم العقب يجذبه الى خلف لانه اذا تشنج يجذب بالمتصل به وهو موخر القدم الى خلف الى فوق واذا انجذب موخره الى فوق تخفض لا محالة مقدمه وصير ذلك سببا للثباته على الارض ومنها عضلة يعينه هذه العضلة اى هذا الزوج منشاها من راس القصبة الوحشية التى تلي عظم الفخذ وهى باذنجانية اللون لقلة ليفها ولهما قال جالينوس انها اسمانجونية اللون وينحدر حتى تتصل بعقب منهما من غير وتر يرسله بل يكون غلظ لحميتها الى ان يلصق بموخر العقب فوق التى يليها اى فوق الصاق وتر الزوج المذكور قبل واذا اصاب شطتين العضلتين اى الزوج المذكور وهذه المعينة او وترهما آفة زمنت القدم وبطل المشي ومنها عضلة منشاها من راس القصبة الانسية حيث يلاقي الوحشية وينحدر فيما بينهما وتنشعب الى وترين احدهما ياتي منهما ويتصل من تحت بالرسغ قدام الابهام وبهذا الوتر يكون انخفاض القدم وقبضه والوتر الآخر يحدث وينشا من جزء من هذه العضلة عاقد لذلك الجزء منشا الوتر الاول ويرسل حينئذ وترا يمتد الى الكعب الاول الى الابهام فيبسط الابهام مع تورب وميل الى الانسي لان الجذب اليه لكن هذا انما يتم لو قلنا فقط بان هذا الوتر الى الابهام ولم يذكره الشيخ ويمكن على هذا قوله من الابهام بانه للكعب الاول ويجوز ان يجعل من الابهام معلقا بيرسل اي يجذب الكعب من الابهام فيبسط الابهام مايلا الى الانسي لكن هذا انما يتم لو قلنا ان العضلة يذهب الى الابهام ثم يرسل وترا الى الكعب وفيه بعد على ما لا يخفى ومنها عضلة تنشا من الزايدة الوحشية من زايدتي عظم الفخذ وتتصل باحدى العضلتين وهما المذكورتان يتميل ذلك لكون وترهما وتر العقب ثم ينفصل عنها اذا صارت محاذية لباطن الساق وتنبت اى يرسل وترا اليه وتستبطن اى يذهب في الداخل الى اسفل القدم ويفترش تحته كله على قياس العضل المفترش على باطن الراحة ليبطل نفعها المذكور من افادة الحس ومنع نبات الشعر عليه وغير ذلك قال رحمه الله الفصل السابع والعشرون في شرح عضل اصابع الرجل اقول لا يخفى ان اصابع الرجل يحتاج ان يكون بحيث تنقبض وتنبسط وتميل الى الابهام والى الخنصر ليحصل الاشتمال والثبات على الموطؤ عليه والاساك له والمشي عليه وكل ذلك لها يمكن بواسطة العضلات على ما سبق مرارا ولم تتعرض الشيخ لسواسطها الا انها يعلم من تواسط اصابع اليد اولان المميلة الى احدى الجانبين هي كالباسطة لها وهذا اولى لانها اذا مالت

الى احديهما يكون مبسوطا لا محالة بخلاف ما اذا مالت الى سفل او فوق واما القوابض لها فعضلات كثيرة لان الغرض كان القبض لافادة الامساك على الموطؤ عليه منها ثلث عضلات موضوعة على الساق وخلفها احديها عضلة ينشا من راس القصبة الوحشيه وتنحدر ممتدة عليها وترا ينقسم الى وترين يتبضان الاصبع الوسطى والبنصر والثانية عضلة اصغر من الاولى تنشا من خلف الساق وترا ينقسم الى وترين يتبضان الخنصر والسبابة ثم تشعب من كل واحد من الوترين شعبة وصيرا في وترا واحدا يمتد الى الابهام ويقبضه والثالثة عضلة تنشا من وحشي طرف القصبة الانسية وتنحدر من القصبتين ويرسل جزءا منها اى ترتبط جلدة القدم وجزءا الى الكعب الاول وهي العضلة المذكورة في الفصل السابق ولما بعد من قوابض الاصابع لانها حيث هي قابضة لجلدة القدم يكون قابضة لاصابعها وباسطها للابهام غير معتد به لكثرة ما تقبض بها ومنها عضلات موضوعة في الكف عشر قد فاتت المشرحين ولم يشتها احد منهم واول من عرفها جالينوس وهي تتصل بالاصابع الخمس لكل اصبع عضلتان منه ويبرهم وتحرك هذه العشر للاصابع الى القبض اما على الاستقامة ان حركتا معا ومع الميل الى احد الجانبين ان حركت واحدة ومنها اربع موضوعة على الرسغ لكل اصبع من الاصابع الاربع واحدة ومنها عضلتان خاصتان بالابهام والبنصر لقبضهما وهذه العضلات تشد الاصابع مازجة بعضها ببعض امتزاجا شديدا بحيث لو اصاب بعضها آفة حدث من ذلك ضعف فعل البواقي فيما تخصها اى في فعل تخص البواقي وذلك لنقصان فعل شركائها في ان سوى عن هذه اى وحدث ضعف فعل في نيابتها عن الماوفة بعض النيابة ومنها تخص هذه اى الماوفة وانما جعل البواقي تاسة عنها لانها يقوم مقامها عند ضعفها بفعل القبض وانما كان فعلها تقبض النيابة لانها بدونها لا تتمكن من الفعل كما اذا كانت معها ولهذا السبب يعسر قبض بعض اصابع القدم خاصة دون بعض ذلك لانه اذا تشنج العضلة القابضة لبعض الاصابع تتبعها فيها العضلة القابضة لغيرها لشدة الامتزاج ويلزم ذلك انقباض الاخرى ايضا فلا يمكن قبض بعضها دون بعض قوله ومن عضل الاصابع هذا بيان لعضلاتها المميلة الى احدى الجانبين اي الوحشي او الانسي اما المميلة الى الجانب الوحشي فخمس موضوعة فوق القدم لكل اصبع عضلة وكذا المميلة الى الجانب الانسي خمس ايضا لكنها موضوعة تحت القدم يتصل كل واحد منها باصبع فالتي يليها من الجانب الانسي يميلها الى الجانب الانسي والتي يليها من الوحشي يميلها اليه وانما جعلت المميلة الى الوحشي فوق القدم والمميلة الى الانسي تحتها لان الحاجة الى ميلها الى الوحشي في الامساك والاشتمال على الموطؤ عليه اكثر والموضوعة فوق القدم لا يمانعها شيء في فعلها بخلاف الموضوعة تحت القدم فانها ينضغط بوضع القدم والنعل عليه فلا يتمكن في فعلها قوله فهذه الخمس اى المميلة الى الانسي مع اللتين يخصان الابهام والخنصر مما مر ذكرهما في هذا الفصل هي على قياس السبع المذكورة للراحة اى ليس شيء منها للقبض بل خمس يميلها الى الانسي كل واحدة لواحدة واثنتان يخصان الخنصر والابهام وكذلك العضلات العشر التى هي موضوعة في باطن كف الرجل المذكورة قبل هذا فعلها ايضا على قياس فعل الموضوعة في باطن الراحة كل اثنين لتبقض اصبع واحدة وهذا آخر البحث في العضلات مع اختلاف كثير في عددها واضطراب في اوضاعها ومنشاها اتبعنا الشيخ في ذلك ولم نتعرض لذكر جميع الاختلافات في ذلك لئلا يطول الكتاب ولانه لا فايدة للطبيب في معرفته ذلك لان الطبيب لا يلزمه اذا وقع في عضل مختصة بعضو تمدد او استرخا الا ان يعرف علاجها على وجه الصواب وذلك لا يتوقف على معرفة عددها فجميع العضل على ما ذكره الشيخ خمسمائة وتسع وعشرون عضلة وهي على ما في الجوامع خمسمائة وثمانية عشر وقيل خمسمائة وعشرون وعند القدماء لا يبلغ خمسمائة والعلم بتحقيق ذلك عند بارينا تعالى شانه وعظم برهانه قال رحمه الله الجملة الثانية في العصب وهي خمسة فصول الفصل الاول من الجملة الثانية من التعليم الخامس وهو كلام كلي في العصب اقول لما فرغ من بحث العضل شرع في شرح العصب وكان الانسب ان يشرع في بحث الشرايين الان لا ابتدا بشرح ما هو اشد رياسة او فوق الا انه قدم العصب لان الكلام فيه من تتمة العضل لانه من اشرف اجزائه وبه نظر بحيث لعره ولم يعرفه ههنا ولما سبق ذلك وذكر مباحثه في فصول ستة الفصل الاول في كلام كلي وهو الكلام في منافعه اعلم ان للعصب منفعة بالذات وهي التى يكون الغرض من خلقه اولا لذلك ومنفعة بالعرض وهي ما لا يكون خلقه لاجلها لكن لما خلق لشيء آخر لكنه اتفق ان افادة ذلك فالتي هي بالذات افادة الدماغ او النخاع بتوسطه لساير الاعضاء حسا وحركة وقال افادة الدماغ او النخاع حسا وحركة للاعضاء المحتاجة اليها لكان اولى على ما لا يخفى ولهما عن العصب هذه المنفعة لان الحس والحركة مبداهما اما الدماغ او القلب لكن ظهورهما في الدماغ وعلى التقدير لا بد لهما من آلة تناسب

من احتراج الدماغ ويكون مستحصفة الظاهر ليمنع من تحلل ما يبعد فيها متخلخلة الباطن ليتسع لحركة الروح الحائل فيها ولان لتكون مع كونها عسرة الانقطاع
سهلة الانعطاف والعصب هو المستجمع لهذه الصفات والتي بالعرض امور منها شديد اللحم وتقوية البدن لانه لصلابة جرمه وعسر انعطافه اذا انبث في
اللحم افاده متانة القوام وجلده على الانفعال واذا صار اللحم لذلك صار البدن ايضا كذلك لان ظاهر اللحم ويلزم من ذلك تقوية البدن ومنها انه يشعر اي يعلم بما
يعرض من الآفات للاعضاء التي لا حس لها مثل الكبد والطحال والرية فان هذه الاعضاء وان فقدت الحس لحولة فقد اجري عليها لفافة عصبية وغشيت
بغشاء عصبي حتى اذا حدث فيها ورم او تمدد بسبب ريح تاذى بثقل الورم او بتمدد الريح الى اللفافة والى اصلها الذي هو مبداها او عرض لها اي للفافة
من ثقل الورم انجذاب ومن الريح تمدد احس اي صار ذلك الورم او الريح محسوسا به والعصب لم يخلق لما دي ثقل الورم او تمدد الريح حتى يحس
بهما لكنه لما صار لفافة لغيره عرض له ذلك والقرشي لما لم يفهم مقصود الشيخ قال هذه المنفعة منفعة افادها الدماغ الحس وذلك لان هذه الافادة تكون
تارة بان يجعل العضو نفسه حساسا بذاته وتارة بان يجعل ما يحيط به كذلك فيكون له حس بالعرض وحينئذ لا يصح عدة هذه المنفعة من المنافع التي بالعرض
قوله والاعصاب اي الاعصاب لها مبدا ومنتهى فمبداها على الوجه المعلوم اي بالاصالة عند الاطباء وبحسب ظهورها عند الحكيم هو الدماغ
ومنتهى بعضها هو ظاهر الجلد فان الجلد مخالطة ليف دقيق منبث فيه من الاعصاب التي في الاعضاء المجاورة له قوله والدماغ مبدا العصب بان
المبدا سنه لمن ان ذلك على ضربين الذات لبعض وبواسطة النخاع النابل منه لبعض والاعصاب المنبعثة من الدماغ نفسه اي بدون توسط النخاع لا تستفيد
منها الحس والحركة الا الاعضاء الراس والوجه والاحشاء الباطنة واما بقية الاعضاء فانما تستفيدهما من الاعصاب النافذة من النخاع وقد اورد جالينوس
على عناية عظيمة تختص بما ينزل من الدماغ الى الاحشاء من العصب اشارة الى ان الاعصاب الدماغية على قسمين قسم ينزل الى الاحشاء وقسم ليس كذلك
اما القسم الاول فهو اختص بعناية عظيمة من الصانع تعالى وهو انه احتاط في وقايته احتياطا لم يوجد في سائر الاعصاب وذلك لانه لما بعد عن
المبدا ارتفدا اي اعانه بفضل توثيق فغشاه بجرم متوسط بينه وبين العضروف في القوام ساكر لما يحدث في جرم العصب عند الالتواء فانه عند
الالتواء ينعطف ولا يقبل الانفصال بسهولة وذلك التغشي بمثل الجرم المذكور في ثلثة مواضع احدها عند الخروج والثاني اذا صار الى اصول
الاضلاع والثالث اذا جاوز موضع الصدر واعلم انه لو قال وذلك عند الخروج وما دونها لكفى لان انفصال العصب النخاعي كان اولى بالنزول الى
الاحشاء من الدماغي لانه اقرب اليها وكلما كان المبدا اقرب كان تاثيره في القابل اشد ولان بعد المسلك مع هن الاعصاب موجب لتعرضها للآفات
وايضا كان العصب الوارد الى الاعضاء الظاهرة اولى بزيادة التوثيق لكثرة ما يلاقيه من المؤذيات فلم خص الدماغي بذلك لانا نجيب عن الاول
بان حاجة الاحشاء الى الاحساس كان اشد لمهمتهن لو ورد عليها ما يلائم وينافي سريعا فلا يبرع الآفة ولا تغير المزاج وعن الثاني بان العصب الدماغ
شديد اللين فلو لم يوثق مع بعد المسلك لم يتوجه الى ان يصل المقصد لذلك لم يحتج بما كان قريب المسلك كعصب الراس والوجه والكونه يرصد الحس
ايضا واما القسم الثاني وهو العصب الذي لا ينزل الى الاحشاء فعلى قسمين قسم منفعته افادة الحس وقسم منفعته افادة الحركة فما كان منفعته افادة
الحس وحده انفذه من منبعه على الاستقامة ليؤدي الى المطلوب من اقرب الطرق لان اقصر خط يوصل بين النقطتين هو الخط المستقيم فلا يبعد
عنه الا لمانع كما في الاعصاب الآتية الى العينين فانها صرفت عن الاستقامة لما سيأتي ولان تاثير الفاعل من المبدا يكون هناك اقوى اذ
المحل القابل ما دام اقرب الى الفاعل كان ظهور التاثير اقوى قوله واذا كانت الاعصاب اشارة الى تعليل آخر على ان الاعصاب الدماغية
التي يكون المنفعة فيها افادة الحس لا ينفذ الا على الاستقامة وذلك لان الاعصاب التي تفيد الحس لا يراد فيها من التصليب المحوج الى التبعيد عن
جوهر الدماغ المقتضي لطول المسافة ان يبعد به عن مشابهة الدماغ في اللين بالتسبيح ما يراد في اعصاب الحركة لانها كلما كانت الين كانت لافادة
قوة الحس اشد لان اللين يكون اسرع انفعالا عن الملاقيات من المتصلب لكن هذا لا يصح مطلقا بل فيما يكون الحس فيه بالملاقاة واما ما لا يكون
كذلك كحس البصر فلا قوله واما الحركة اي القسم الذي منفعته الحركة فقد عوجت الى العضو المقصود بعد تعاريج سلكها لتبعد عن المبدا او
يتدرج في التصلب بحسب بعده عنه قوله وقد اعان كل واحد اي قد اعان كل واحد من الصنفين من عصب الحس وعصب الحركة على نحو ما ينبغي
ان يكون عليه من الصلب واللين جوهر منبته اذ جعل غالبا ما يفيد الحس منبعثا من مقدم الدماغ الالين وجل ما يفيد الحركة منبعثا من مؤخر الدماغ

لكن

لكون هذا الجزء الخ. قوله واما قال رحمه الله الفصل الثاني في تشريح العصب الدماغي ومسالكه اقول الدماغ يطلق على ما دون القحف من
الراس فيدخل فيه الحجب والشبكة وغير ذلك ويطلق على نفس المخ الذي فيه وهو المراد والعصب الذي يخرج منه سبعة ازواج الزوج الاول
منها للابصار ومبداه من غور البطنين المقدمين من بطون الدماغ اي من داخلهما اعني المخ وذلك عند جاري الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي
اللتين هما والمراد من البطنين المقدم من كل جانب وانما جعل مبداه من البطنين لانه لو عرض آفة لاحد البطنين لم يبطل الابصار بالكلية
وانما جعل من غورهما ليكون التجويف الذي لكل واحد من فرديه نافذا الى بطن الدماغ حتى اذا نفذ الروح الى هناك تشبح شبح المبصر فيتحفظ
ويبقى بحاله لقوة الخيال قوله وهو صغير مجوف هذا اشارة الى بعض خواصه فان له خواص ليست لغيره من الازواج منها انه صغير او قصير على ما في
بعض النسخ وهو صحيح لقصر المسافة بين مقدم الدماغ والعينين ووقع في بعض النسخ بدل قوله قصير عظيم وهو صحيح ايضا لانه مع قصره كبير الجرم ليكون
لذا اجزاء تقبل الاشباح الواردة واجزاء تودي شبحا بعد شبح ومنها انه ذو تجويف ظاهر بخلاف غيره ولهما خلق كذلك لان احساس الباصرة لما
يحصل بانطباع شبح المرئي في الروح النافذ في هذا الروح وانطباع الشبح على راي اصحاب الانطباع لما يكون في سطح له مساحة ظاهرة ولما
يمكن ذلك الا اذا كان الروح الذي ينطبع فيه الشبح في موضع متسع وليس يكفي ان يكون ذلك الاتساع في موضع الانطباع فقط بل لابد ان يكون في مسافة
نفوذ الروح ليبقى الشبح بحاله فيكون مجوفا من اوله الى آخره ومنها انه منبت في اول مقدم الدماغ وذلك لان الروح الذي هناك من جنس جوهر
البخار متوسط بين طبيعة الماء والهواء والابصار لما يكون بانطباع اشباح المبصرات في ذلك انما تتاتى في جوهر مثله ولذلك لا يرى الاشياء في الهواء
الصافي بل في الهواء المائي ولا يرى الهالة وقوس قزح الا في مثله وسنوكثيرا ان يرى راكب السفينة حاله في هواء البحر وذلك لشدة مخالطة المائية
التي تصعد بالتبخر وهذه لم يذكرها الشيخ ومنها كونه للحس وحده ينفذ الى العضو على غير الاستقامة بان نبت من النابت منها يسارا ويتياسر النابت
منها ثم يلتقيان لا على تقاطع صليبي وفي اكثر النسخ على تقاطع صليبي وعلى هذا ينبغي ان يحمل على انه يكون كذلك في الرؤية لا على الحقيقة والا لم استقم
قوله ثم يذهب النابت يمنة الى الحدقة اليمنى والنابت يسارا الى اليسرى ويتسع فوهاتهما ويشتمل على الرطوبة التي تسمى زجاجية ولهما خلق
كذلك لان الانسان ينبغي ان يكون له عينان حتى اذا عرض لاحدهما آفة تقوم الاخرى مقامها وينبغي ان يكون منها بعدما اذ لو كانا في موضع كثرة الآفة في
الاغلب واذا كان كذلك فلو ذهب هذا الزوج على الاستقامة الى العينين لكان خروج فرديه اما من موضع واحد حتى يكون احدهما الى العينين على التوريب
ويكون القوة الباصرة موضوعة في الموضع المشترك بينهما او لا يكون كذلك بل يكونان خارجين من موضعين ذاهبين من غير توريب فان كان الاول لزم
ضعف جرم الدماغ لانه حينئذ يحتاج ان يكون في موضع واحد ثقب عظيم في جوهره وبطونه بحيث يعم ذلك الثقب ثقبتي العينين وبعد ايضا موضع القوة
الباصرة عن ابتدا شبح المرئي فيكون الشبح في زوج كل واحد من فرديه في معرض الانمحاء والتغير قبل وصوله الى الباصرة ولا يكون لذلك اذ البقاء
في وسط المسافة لان انطباق احدهما على الآخر موجب لقوة ثبات هيئته في الروح وان كان الثاني فاما ان يكون في كل واحد قوة باصرة فيلزم ان يرى
الشي اثنين او لا يكون في شي منها قوة فلا يرى شي او يكون في احدهما دون الاخر فيكون الاخر معطلا لا نفع له لا يجوز ان يكون القوة الباصرة في داخل
الدماغ فلا يرى الشي اثنين بان ينطبق ما يرد من الشبحين احدهما على الآخر هناك كما ينطبق في وسط المسافة على ما تقولون لانا نقول ان ذلك
غير ممكن لان القوى التي يكون داخل الدماغ لما يمكن ان يكون مدركة كما ادركته الحواس الظاهرة فلا يدرك شيئا من الحواس الظاهرة لا يمكن ادراكه
لقوة في داخل الدماغ فاذا لابد ان يكون نفوذهما الى العينين على غير الاستقامة ويأخذان على تقارب حتى يلتقيا في وسط المسافة ويكون هناك
كل واحد منهما مثقوبا في سطحه الذي يواجه به الآخر فيتصل تجويفه ويكون ذلك الثقب في موضع التقائهما حتى يتحد تجويفهما ويكون القوة
موضوعة في الموضع المشترك بينهما اليه الشبحان واحدا قوله وقد ذكر جالينوس اي ما ذكرناه هو راي جالينوس وقد ذكر غيره انه ينفذ
على التقاطع الصليبي من غير انعطاف بل ينفذ النابت منهما يمينا الى اليسرى والنابت منهما يسارا الى اليمنى والمعول عليه ان تقاطعهما ليس صليبيا
بل يرى كانهما يتقاطعان صليبيا هكذا X وقد ذكر اي جالينوس لتلاقي العصبتين على الهيئة التي ترى ثلاث منافع الاولى ان يكون للروح
السائلة الى احدى الحدقتين عند ممنوعة من السيلان الى الحدقة الاخرى يصير كل واحدة من الحدقتين اقوى ابصارا واصفى رؤية اذا غمضت الاخرى

وحينئذ يمتد امن عاج الزوج اليها ويزداد الثقبة العنبية اتساعا اى تمددا الا انها من داخل عنبيتها اذ حينئذ يحصل الابصار الثانية انهما اذا التقيا
صيرا التجويفان واحدا فيكون للعينين مؤدي واحد وهو موضع التلاقي فوردا الى العصبتان الى المدا الى موضع التلاقي شبح المبصر فيتحد هناك
مودا اهما ويكون الابصار بالعينين ابصارا واحدا الميل الشبحي الحد المشترك ولولا ذلك لكان الابصار لشخص واحد ابصارين كما يكون الحول ان
يروا الشي الواحد شيئين من ذلك عند نزول احدى الحدقتين الى فوق او الى اسفل فيبطل به استقامة نفوذ الجرى من العصبة الى التقاطع ويعرض
بين العصبتين قبل الحد المشترك حدا اخر لانكسار العصبة وميلها عن الاخرى هناك ويلزم ذلك ان يرى الشي بحسب كل حدقة مرة والمراد بقوله الى
التقاطع موضع ملاقيهما واطلق التقاطع نظرا الى انه بحسب الرؤية كذلك لما كان ان لا يسرع اليهما الافة لانهما اذا ما التقيا استدعى كل واحدة من
العصبتين الاخرى وتسندا اليها ويصير كانهما نبت من قرب الحدقة لانهما اذا اتحدتا ثم تفرقتا فكان كلا منهما نبت من هناك وقرب المنبت يكون
سببا لقوتها وبعدهما عن منال الافات هذا كلام جالينوس نقله الشيخ غير معترض واستصوبه قال القرشي ان قوله وتعرض قبل الحد
المشترك حد لانكسار العصبة غير مسلم وذلك لان هذا الانكسار انما يلزم لو كان بعض اجزاء تلك العصبة التي بين العين وموضع الالتقاء لازما
لوضعه ولهما لكن كذلك لو كان مربوطا بالاعضاء المجاورة وليس الامر كذلك وهو ضعيف لان الانكسار يحصل بميلهما الى فوق او الى اسفل واذا زال
الجرى عن الاستقامة الى موضع الالتقاء يميل العصبة لا محالة ثم انا لا نسلم ان لزوم الوضع لا يكون الا اذا كان مربوطا بالاعضاء المجاورة نعم الحول
يمكن ان يكون بان يميل احدى الحدقتين الى جانب بطول وصول شبحها الى موضع الالتقاء وتمتد عصبتها بحيث لا ينطبق شي من شبحها على شبح الاخرى
فيرى الشي الواحد لا محالة شيئين قال ان لا صادق على الثالثة ان مائين العصبتين ليستا معلقتين بعيدتين عن المبدا القفا جا الى ان
يصل احدهما بالاخرى فيتعاضدا وليس يعرض لهما ما يعرض للعصب المنحدر الى المعدة من الثقل العارض عند الامتلاء فينالها انهتاك وهو ضعيف
ايضا لان شا من ذلك لا يمنع القوة مع الاتصال قوله والزوج الثاني من ازواج العصب الدماغي في بعض النسخ الدماغية وهو صحيح ايضا منشاه
من خلف منشا الزوج الاول وما يلا عنه الى الجانب الوحشي وانما يجب ان منشاه خلف منشا الاول لانه محرك فينبغي ان يكون اغلظ والدماغ كلما بعد
من المقدم كان اغلظ وانما يجب ان يكون مايلا الى الجانب الوحشي ليكون اقوى ويخرج كل فرد منه من الثقبة التي في كل نقرة مشتملة على المقلة من الجانبين
وذلك المخرج بالقرب من مخرج الزوج الاول اصل من المخرجين عظم رقيق ويتشعب في عضل المقلة لتحرك المقلة وهذا الزوج غليظ جدا اى بالنسبة الى
الازواج الدماغية وسبب ذلك ان نقاوة وغلاظة لينة الذى نفسه قرب المبدا الذى هو مقدم الدماغ فيتقوى بسببه على التحريك خصوصا اذ لا
معين له فيه لان الزوج الثالث مصروف الى تحريك عضو كبير وهو الفك الاسفل فلا ينفصل عنه شعبة يصير معينة له بل هو اى الثالث محتاج الى معين غيره
وحينئذ كيف ينفصل عنه محرك غيره ولها خص الثالث بالاعانة لانه الذي يمكن ان يتصل بعضه به واما الزوج الثالث فمنشاه الحد المشترك بين مقدم الدماغ
ومؤخره من لدن قاعدة الدماغ وهو يخالط اولا في ممره الزوج الرابع قليلا ثم يفارقه ويتشعب كل واحد من فرديه من هناك الى اربع شعب
شعبة تدخل من مدخل العرق السباتي الذي يأتي ذكره في تشريح الاوردة وبعد خروجها من مدخله ياخذ في الانحدار حتى يجاوز الحجاب ويتوزع في الاحشاء
اى الاعضاء التي هي موضوعة تحت الحجاب من المعدة والامعاء والجزء الثاني اى الشعبة الثانية تخرج من ثقب في عظم الصدغ واذا انفصل عنه اتصل بالعصب
المنفصل من الزوج الخامس على ما سيأتي شرحه والشعبة الثالثة منه تطلع من الثقب الذي يخرج منه الزوج الثاني وذلك لان مقصده الاعضاء الموضوعة
قدام الوجه وحينئذ يجب ان يكون مخرجه قريبا منها او في محاذاتها ولم يجز ان يكون مخرجه الاول المجوف لانه مزاحم اشرف العصب الذي هو مادة القوة الباصرة
يضغطه فينطبق تجويفه ولم يمكن نفوذ الروح الباصر فيبطل الابصار او ينقص وهذه الشعبة اذا انفصلت عن مخرجها تنقسم الى ثلاثة اقسام قسم منها
يميل الى جانب المآق اى الاصغر وهو الجانب الوحشي ويتخلص ويذهب الى عضل الصدغين والماضغين والحاجب والجبهة والجفن ويتفرق فيها وقسم
منها ينفذ في الثقب المخلوق عند اللحاظ وهو المآق الاكبر ويتخلص ويذهب الى باطن الانف فيتفرق في الطبقة المستبطنة للانف والقسم الثالث وهو قسم
غير صغير بل هو كبير ايضا ليشعب الاعصاب الكبيرة منه على ما ياتي وانما قال ذلك لانه وقع في كلام جالينوس انه صغير وليس بصواب وهو ينحدر في التجويف
البربخي المهيأ في عظم الوجنة والبربخ حرف فيه تجويف اسم سوى للكثيف في اكثر النسخ البربخي بالعين والجيم والاحة وتنزع الى فرعين فرع

منه يصل الى داخل تجويف الفم فيتوزع في الاسنان في غمورها واللثات لعطيها الحس وحصة الاضراس منها ظاهرة بخلاف حصة الاسنان سايرها فانها خفية عن ادراك
البصر وانما قال كالخفي لانها تتبين ايضا بعد التامل التام وهو يتوزع ايضا في اللثة العليا كما توزع في السفلى والفرع الاخر ينبت في ظاهر الاعضاء
التي هناك كالجلدة والوجنة وطرف الانف الى الارنبة والشفة العليا فهذه اقسام الشعب الثالثة من هذا الزوج واما الشعبة الرابعة منه
فتذهب بافرادها في ثقبها الى الفك الاعلى الى اللسان وتتفرق في الطبقة الظاهرة وتفيدها الحس الخاص به وهو الذوق ومنه يسمى هذا الزوج الذواق
وهو شديد اللين حتى اذا غمز بالاصبع ظن انه الين من الزوج الاول وليس كذلك في الواقع بل انما يتوهم ذلك لان اصله يلتئم من عدة اصول
متجاورة فقبل ان يستحكم اتحادها ينغمز عن الاصبع كالشي اللين وانما يجب ان يكون اللين حتى اذا غمز بالاصبع ظن انه الين من الزوج الاول
وليس كذلك في الواقع بل انما يتوهم ذلك لان اصله يلتئم من عدة اصول متجاورة فقبل ان يستحكم اتحادها ينغمز عن الاصبع كالشي اللين وانما يجب
ان يكون شديد اللين لان التفاوت بين المذوقات انما يحصل لكون ايجاب لها شديد القبول للانفعال قوله وما يفضل من ذلك اى ما يفضل ما يتفرق
في طبقة اللسان يتفرق في غمور الاسنان ولثاتها وفي الشفة السفلى والجزء الذي يأتي اللسان من هذه الشعبة ادق من العصب الذي يأتي العين
لان هذا وان كان لينا لا يخلو من صلابة بالنسبة الى عصب العين صلابة ولين ذلك اى عصب العين يعاد اغلظ ذلك مع دقة هذا لتصير مع دقته مساويا في القوة
واما الزوج الرابع فمنشاه خلف الزوج الثالث عند بطن الدماغ او ميل الى قاعدته من الزوج الثالث وهو يخالط الثالث في ممره على ما قلنا
في الثالث انه يخالط الرابع قليلا ويذهب الى الحنك ويتفرق فيه لافادة الحس وهو زوج صغير لكنه اصلب من الثالث لانه يأتي الحنك وصفاق الحنك اصلب
صفاق اللسان لانه لو لا ملاقيه الحرق ومس الحركات يحتاج الى ان يكون اشد خلاف الحنك واما الزوج الخامس فمنشاه خلف الزوج الرابع من جانبي الدماغ وكل فرد
من فرديه مشقوق بنصفين على هيئة المضاعف بل عند اكثرهم كل فرد منه زوج حتى قال جالينوس انهما الخرجان من مخرج واحد بل من اصل غير الاصل
الذي منشأ منه الاخر واذا كان كذلك لم يكن فرد منه واحدا والقسم الاول اى احد القسمين من كل فرد منه ومن كل زوج على ما في اكثر النسخ على راى
من يقول ان كل فرد زوج يعلو اى يصعد فيذهب الى الغشاء المستبطن للصماخ فيتفرق في ذلك الغشاء كله اى كل ذلك القسم او في كل ذلك الغشاء فيرفع
على الاول ويخفض على الثاني ويكون ذلك منه اى من ذلك القسم ومن جزء من الام الغليظة صحيحة وذلك لان هذا الجزء الذي يسمى عصب السمع يدخل في ثقب السمع
من قدام ومعه جزء من الام فيعرضان معا ويغشيان الصماخ قوله وهذا القسم منبته بالحقيقة من الجزء المؤخر من الدماغ وبه حس السمع هذا توقف على معرفة
الجزء والبطن اعلم ان الدماغ ينقسم تارة الى قسمين يمينا وشمالا ويطلق على كل قسم جزء وبطن وبين القسمين حاجز وهو الحجاب القائم وتارة ينقسم طولا الى مقدم
ومؤخر بحيث لا يكون بينهما الا الحد المشترك ويقال لكل قسم جزء ويكون كل جزء مساويا للاخر باعتبار حجمه وجوهره الحجاب البعد لان المؤخر لكونه ادق يكون اطول
كثيرا حتى يكون طوله كضعف المقدم وذلك لان الاعصاب اخذه في طول الدماغ وينبغي ان يكون الابعد اكثر هنا في طول الدماغ متساويا او لا موجب للتفاوت
ولذلك كان في المقدم زوجان وفي المؤخر اربعة والزوج الثالث من الحد المشترك بينهما وينقسم ايضا الى اقسام ثلثه بحسب التجاويف التي يكون فيها
الارواح ويسمى كل تجويف بطنا وهذه البطون مختلفة في المقدار وذلك لان البطن المقدم اصل الحس المشترك والخيال ولهما يدرك المحسوس ويحفظ
بان يشبح ماله في الروح وذلك انما يكون فيما له مقدار ومساحة ولذلك يجب ان يكون هذا البطن المقدم عظيما ليتسع مقادير اشباح المحسوسات
واما البطن المؤخر فلاجل حفظ المعاني وهي فيما لا مقدار له فلا يحتاج الى ان يكون شبحها في مقدار فلا جرم خلق صغيرا او اصغر من نصف المقدم وكذلك
الاوسط لانه لادراك المعاني بالوهم وقد تبين مما ذكرنا الفرق بين البطن والجزء فقوله منبته بالحقيقة من الجزء المؤخر لا يريد به البطن المؤخر بل الجزء
الذي ذكرناه وانما قال بالحقيقة اذ الذي في كلام جالينوس وغيره انه من المقدم وهكذا قال هو ايضا في الكتاب الثالث فاذا قيل انه من المؤخر
فالمراد الجزء المؤخر واذا قيل انه من المقدم فالمراد البطن المقدم فلا يكون تناقضا واما القسم الثاني وهو اصغر من الاول فانه يخرج من الثقب المثقوب
في العظم الحجري وهو الثقب الذي يسمى الاعور والاعمى لانه كالاعمى في اخذ مطرقه لا على الاستقامة لشدة التوائه وتعريجه سلك ارادة تطويل المسالك
وتبعيد اخره عن المبدا ليستفيد العصب بذلك قبل خروجه منه اى من الثقب بعدا من المبدا الذي هو الدماغ حتى يتبعه صلابة واذا برز من الثقب
اختلط بعصب الزوج الثالث وانقسم قسمين وصار اكثره الى ناحية الخد والعضلة العريضة التي هناك والباقي الى عضل الصدغين قوله واما لحق

الذوق في العصبة الرابعة جواب لدخل تقريره انه لم خلق الذوق في الشعبة الرابعة من الزوج الثالث على امر والسمع من الزوج الخامس
وتقرير الجواب ان ذلك انما كان لان آلة السمع يحتاج الى ان يكون مكشوفة غير مسدودة الهما سبل الهوا حتى يصل تموج الهوا الحامل للصوت
الى الصماخ وآلة الذوق يجب ان يكون محرزة لان الذوق انما يحصل ان يخل من الجسم الحامل للطعم اجزاء تخالط الرطوبة العذبة التي في الفم واذا
كانت فيه كانت محرزة فكانت اليق من آلة السمع لانكشافها فيجب ان يكون اصلب فكان خروجها من موخر الدماغ او فوق قوله وانما اقتصر في عضل العين
على عصبة اشارة الى جواب دخل آخر تقريره انه لم اقتصر في عضل العين على عصبة وكثرت عضل الصدغين بان جعلت من الزوج الثالث والجزء
الثاني من الخامس وتقرير الجواب ان ذلك انما فعل لان ثقبة العين احتاج الى فضل سعة لان العصبة الموذية لقوة البصر لا بد ان يكون غليظة
اي كبيرة الجرم احتياجا الى التجويف على ما عرفت ولتحمل العظم المستقر الذي استقر لضبط المقلة ثقوبا كثيرة لم تقتحم بخلاف عضل الصدغين
فانها تحتاج الى فضل صلابة ولم يحتج الى غلظ بل الغلظ كان منافي فعلها بسبب ثقل الحركة حينئذ وايضا المخرج الذي لها هو العظم الحجري لصلابة
يحتمل ثقوبا كثيرة ولا يضعف بها وقال القرشي ولقايل ان يقول ان عصب عضلات العين انما احتيج الى خروجه من النقرة لانه عصب واحد
يحتاج ان يكون بعد مخرجه الى جميع تلك العضلات متقاربا ولهذا لم يكن كذلك اذا كان من النقرة المالو كان عصبا بالكثرة لكان مخرج كل واحد
يجب ان يكون من جهة العضلة التي تاتي اليها فلا يكون في النقرة ثقوب كثيرة وايضا فان العظم الحجري كما احتمل ان يكون فيه ثقوب كثيرة لذلك
يحتمل ان يكون فيه ثقب واسع يخرج منه عصب واحد يكفي عضلات الصدغ والاول لهما تم لو امكن خروج الاعصاب الى عضلات العين من غير النقرة
والثاني لو سلم احتمال الحجر الثقب الواسع ووحدة عصب كبير لبعد اما الزوج السادس فمنبته من موخر الدماغ خلف الخامس متصلا به وشديد الاتصال
معه باو بطة واغشية كانهما عصبة واحدة ثم يفارقه ويخرج من الثقب الذي في منتهى الدرز اللامي وينقسم هناك قبل ان يخرج الى ثلثة اجزاء
ومجموع تلك الاجزاء يخرج من ذلك الثقب معا قال القرشي قوله متصلا بالخامس شديد الاتصال معه آتي الى الان لا اعرف لهذا الاتصال والارتباط
حكمة بل لا يتحقق صحته فان منشا هذا الزوج خلف الخامس وليس لقايل ان يقول ان فايدة ذلك ان يعتضد كل واحد منهما بالآخر لانا
نقول ان احتيج فيهما الى ذلك كانت الحاجة اليه في الازواج الاول اولى لانها اضعف لاجل لينها وضعيف لجواز ان يكون الحاجة فيهما لاجل
ما تراحمهما لو تفارقا او لبعد المسافة من المنشا الى المقصد غيرهما ولو كان منشا احدهما خلف الآخر لا يتافي تقاربهما في المسافة قوله فتقسم
اي بعد خروجها ثم منها جزء طريقه الى عضل الحلق واصل اللسان ليعاضد الزوج السابع على تحريكهما انتهى باعتبار العصبية وانما جعل
هذا معاضدا للزوج السابع لان المعدة في تحريك عضل الحلق واللسان الزوج السابع اذ الآتي اليهما منه عصب عظيم ذا الاتي من هذا الزوج
دقيق جدا وقسم آخر منها ينحدر الى عضل الكتف وما يقاربها من العضلات ويتفرق اكثره في العضلة العريضة التي على الكتف وهذا القسم صالح
المقدار اي هو اعظم من الاول وان كان اصغر من الثالث وبعده يتعلقان غير تشتت شيء الى ان يبلغ مقصده الذي هو العضلة المذكورة و
اما القسم الثالث فهو اعظم من القسمين المقدمين لما عرفت وينحدر الى الاحشاء في موضع يصعد فيه العرق الساتي ويكون شديدا اليه مربوطا
به فاذا حاذى الحنجرة تفرقت منه شعب اتت العضل التي تحرك الحنجرة التي رؤوسها الى فوق وهي العضل التي ترفع الحنجرة وغضاريفها و
تجذبها الى فوق على ما مر شرحها واذا جاوزت الحنجرة وانحدرت الى الصدر شعب شعبا فمنها ما يتراجع صاعدا او ياتي العضل المنكسة
اي التي رؤوسها الى اسفل وهي التي لا بد منها في اطباق الطرجهالي وفتحها اذ لا بد فيه من جذب الى اسفل ولهذا يسمى العصب الراجع ولما نزل
هذا القسم من الدماغ لان الاعصاب النخاعية لو اصعدت لصعدت غير مستقيمة فلم تتمكن من جذب الطرجهالي الى اسفل الا الاحكام والوجه
الاكمل وهذا الذي عمل ما ينبغي اذ يجوز ان ياتي اولا الى محاذاة مبادي هذه العضلات ثم يصعد على الاستقامة معتمدة على عضو هناك
كما في هذا العصب الراجع على ما ياتي قوله وانما خلقت اي هذه العصبة ناشية من الزوج السادس لان ما في الدماغ من الاعصاب اللينة والمايلة
الى اللين ما كان منها قبل السادس كالخامس وما قبله وقد توزع على عضل الوجه والراس وما فيهما من الاعصاب السابع لا يميل على الاستقامة مثل
نزول السادس بل يلزمه لا محالة تورب وجذب الطرجهالي يحتاج الى استقامة قوله ولما كان اشارة الى احتياج هذا الصاعد الراجع الى

مسند

مستند على ما نصفه اي لما كان الصاعد الراجع يحتاج الى مستند ليتقوى به كان المناسب ان يكون شبيها بالبكرة ليدور عليه تشبيها ليستقيم به وان يكون
ذلك وضع مستقيما اليلا يخرف العصب عن الاستقامة ووصلبا قويا ليكون صالحا للاستناد واملس ليسهل ان يدور العصب عليه وان يكون موضوعا بقرب
الحنجرة لان مقصد العصب هناك فتعين ان يكون ذلك هو الشريان العظيم اذ لا شيء اصلح منه لاستجماع الصفات المذكورة من الاستقامة والصلابة والملاسة
قوله والصاعد من هذه الشعب اي ما صعد من هذه الشعب منه ما يصعد الى اليسار ومنه ما يصعد الى اليمين فما يصعد منه ذات اليسار يلاد
هذا الشريان ويقارنه ويلوي هذا الصاعد مستقيم غليظ ينعطف عليه مستندا به من غير حاجة الى توثيق بغيره واما الصاعد ذات اليمين فليس
يجاور هذا الشريان على الصفة الاولى بل يجاوره وقد عرضت له دقة لكثرة ما تشعب منه من الفروع ولا يستقيم الاستقامة ايضا في وضعه لانه يتورب ما يلا الى
الابط ولفوات الغلظ والاستقامة والوضع يحتاج الى توثيقه بما يستند عليه ما ربطه شدا الشعب به شدا وثيقا ليتدارك بذلك ما فاته والحكمة في
تبعيد خروج هذه الشعب الراجعة عن مبداها اي انها اذا فارقت متعلقها التي هي الحنجرة وغيرها يكون استقلالها بالتباعد عن المبدا قوة وصلابة
واقوى العصب الراجع هو الذي يتفرق في العضلتين المطبقتين من عضل الحنجرة المذكورة مع شعب عصب معينة لها في الاطباق ثم سائر العصب اي
باقيه فما هو غير راجع ينحدر من الحنجرة ويتشعب منه شعب يتفرق اكثرها في اغشية الحجاب والصدر وعضلاته وفي القلب والرئة والاوردة والشرايين التي
هناك وباقيه يعد في الحجاب الحاجز ويشارك العصب المنحدر من الجزء الثالث الذي هو اعظم اجزاء الزوج السادس وتتفرقان في اغشية الاحشاء وينتهي
الى العظم الغليظ العريض الذي هو عظم الخاصرة وفي بعض النسخ فيشارك الزوج الثالث وله وصلا ان جزء منه ايضا يرسل الى الاحشاء على ما سبق
واما الزوج السابع فمنشاؤه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع وهو موضع انتهاء الدماغ وابتداء النخاع ويذهب اكثره في العضل المحركة للسان
والعضل المشتركة بين العظم الدرقي والعظم اللامي وسائره اي ما بقي منه قد يتفق ان يتفرق في عضل اخرى مجاورة لهذه العضل المذكورة
ولكن ليس ذلك بدائم اي ليس تفرقه في عضل اخرى دائما بل يكون في بعض الاشخاص وفي غير الانسان غالبا لاحتياجه الى ان يصرف كله الى العضل
المشتركة فان الحيوان من كان قوي الصوت او قوي العض يحتاج ان يكون العضل المشتركة فيه كبارا ولهذا يكون كذلك اذا ذهب هذا العصب كله اليها
وحينئذ لا يبقى منه شيء يتفرق في عضلات اخرى قوله ولما كانت الاعصاب اشارة الى ان هذا الزوج لم جعل منشاه من الحد المشترك بين الدماغ
والنخاع ولم يجعل فيما تقدم اي قبل ان يصل الى قرب النخاع او من تحت اي تحت مخرج النخاع فقال لما كان اللسان يحتاج الى عصب يحركه وكانت الاعصاب
المذكورة قبل هذا منصرفة الى حاجات اخرى من اعطاء الحس والحركة لاعضاء اخرى ولم يكن يحسن ان يكثر الثقب فيما تقدم هذا الموضع لان العظم يحتمل ذلك
ولانه لو وقع الثقب حينئذ في النقرة كان الاولى ان ياتي لحركة اللسان عصب من هذا الموضع المحض اذ قد اتى عصب حسية من موضع آخر وهي الشعب الزايدة
من الزوج الثالث على ما مر قال رحمه الله الفصل الثالث في شرح عصب نخاع العنق ومسالكه اقول العصب النابت من النخاع الذي في فقار
العنق ثمانية ازواج زوج مخرجه من ثقبتي الفقرة الاولى ويتفرق في عضل الراس وحدها وهو صغير دقيق لان الاوطى في مخرجه ان يكون ضيقا لما عرفت
في تشريح العظام ان الفقرة الاولى صغيرة فلا احتمال ان تخرج من ثقبها الزيد من ذلك لكن هذا في الانسان واما الحيوان الذي يكون سلاحه في راسه كما
في ذوات القرون او في فكه كما في ذوات الانياب الحادة فهو يحتاج ان يكون الفقرة الاولى كبيرة ليكون متمكنا من استعمال سلاحه بقوة وحينئذ يحتمل ثقبا
واسعة بل يجب ان العضل التي هناك في مثل هذا الحيوان ينبغي ان يكون شديد القوة والزوج الثاني مخرجه ما بين الفقرة الاولى والثانية وهي الثقبة
المذكورة في باب العظام واصل اجزائه يوصل الى الراس حس اللمس بان يصعد موربا الى اعلى الفقرة وينعطف ويميل الى قدام وينبث في الطبقة الخارجة
من الاذن فيتدارك تقصير الزوج الاول الصغير فاصر من الانبثاث والتفرق في النواحي التي تليه بالتمام وياتي باقي اجزائه الى العضل التي خلف العنق
والعضل العريضة التي هناك فتقويهما اي يعطيهما الحركة وقال جالينوس في هذا الزوج انه لا يخرج من ثقب بل كل واحد من ناحيتي الزايدة الشبيهة بالشوك
موضع معري من عظام الفقرة فيما بين الاولى والثانية منه يخرج اعصابه وان العظم جزء منه يتقسم في عضل خلف الرقبة ويصير منه جزء الى العضلات العراض
المحركة للخدين والجزء الثاني من هذا العصب بعضه يرتقي الى الراس وينبث في موخره وكذلك الجزء الذي يرتقي من قدام ينبث في مقدم الراس والزوج الثالث
مخرجه من الثقبة التي بين الفقرة الثانية والثالثة وتتفرع كل واحد من فرديه فرعين فرع يتفرق منه شعب في عمق العضل التي هناك عند الفقرة الثانية والثالثة

خصوصا في العضل المقلبة للراس مع العنق فان اكثر فروع شعبة لكن فيها ثم يبعد الى الشوك العقار الى ناسها واذا جاذا ها تشبث باصولها ثم ارتفع الى روسها
ومخالطا غشائها اي ينتشر كالاغشية منه من تلك الناس ويعد المخالطة يعدان منعطفين الى جهة الاذنين ويرتفع الانسان منتهى الى الاذنين والمراد بغير
الانسان من الحيوان الذي له اذن بارزة ولما اختص ذلك شكل هذا الحيوان دون الانسان لكلفة عليه في تحريك اسه بحيث يحاذي كل جهة يريد ان يتمكن بذلك
من سماع الصوت من اي جهة كان و الا فكذلك تحريك الحيوانات ما له اذن فان الفرس مثلا لا يتمكن من تحريك راسه بانفراده بحيث يصير احد اذنيه الى خلف والاخرى
الى قدام وهذا لمعلم لكن لمثلنا ان نحرك اذننا الى الجهات تعتمد عليه بسماع كثير من الاصوات ولا لذلك خلق اذن اكثر هذا النوع طويلة لتكون كالباذيج هو
والقسم الثاني اي الفرع الثاني من كل زوج يذهب الى قدام حتى ياتي العضلة العريضة الموضوعة في الخد وعند ابتداء صعوده يلتف به عروق وعضل لتكتنفه
ليصير بذلك قويا في نفسه وقد يخالطا ايضا عضل الصدغين وعضل الاذنين في البهائم واكثر تفرقة انما يكون في عضل الخدين واما الزوج الرابع فيخرج من
الثقب التي بين الثالثة والرابعة وينقسم كالذي قبله اي كانقسام الثالث الى جزء متقدم وجزء مؤخر اي الى جزء ياتي الى قدام وجزء ياتي الى خلف لان الفرعين
المذكورين من الثالث ياتي احدهما الى قدام والاخر الى خلف والجزء المقدم منه صغير ولذلك يخالط الخامس ليتقوى به وقد قيل انه يعد منه شعبة كنسج
العنكبوت ممتدة على العروق الباقي الى ان يلتقي الحجاب الحاجز الموروب ماذا على شقي الحجاب المنصف للصدر والجزء الاكبر منعطف الى خلف ويغور في عمق
العضل حتى يصل الى السناسن ويرسل شعبا الى العضل المشترك بين الراس والرقبة ثم ياخذ لما تي طريقه منعطفا الى قدام فتتصل بعضل الخد والاذنين في
البهائم وقيل انه يتحدر منه الى الصلب واما الزوج الخامس فيخرج من ثقبة التي بين الفقرة الرابعة والخامسة ويتفرع ايضا فرعين والمقدم منهما اصغر
وهو ياتي عضل الخدين والعضل المشتركة للراس وسائر العضل المشتركة بين الراس والرقبة والفرع الثاني وهو الاكبر ينقسم الى شعبتين شعبة هي المتوسطة
بين الاولى اي الفرع المقدم فانه شعبة من احد فردي الزوج الخامس وبعض الشعبة الثانية من هاتين الشعبتين وياتي اعالي الكتف ويخالط ما شئ
من شعب الزوج السادس والسابع ويتفرق في العضل التي هناك والشعبة الثانية تخالط شعبا من الخامس اي من الفرع الاول منه ومن السادس
والسابع بعد مخالطتها بالشعب المذكورة ويعمل الى وسط الحجاب ليكون قوياً في جرمه واما الزوج السادس والسابع والثامن فانها تخرج من الثقب الباقية
على الولاء بحيث يكون مخرج الثامن من الثقبة المشتركة من آخر فقار الرقبة واول فقار الصلب ويخالط شعب هذه الازواج الثلث بعضها ببعض
اختلاطا شديدا لكن اكثر السادس ياتي السطح اي المعرض من الكتف وبعض منه ياتي الحجاب وهذا يكون اكثر من البعض الاتي اليه من الرابع واقل
من البعض الاتي من الخامس والسابع ياتي اكثر الشعبة العضد والباقي منه ياتي عضل الراس والعنق والصلب مخالطا للشعبة من الخامس وياتي
الحجاب الحاجز ايضا مع مخالطته لشعبة الخامس واما الثامن فيعد مخالطته والاختلاط بشعب السادس والسابع ياتي جلد معظم الساعد و
الذراع وليس شيء من شعبه ياتي الحجاب الحاجز بخلاف السادس والسابع فان شعبها ناتية على ما عرفت قوله لكن الصابر يريد ان
شعب السادس وان كانت مخلوطة بالثامن لكن الذاهب من شعب السادس الى ناحية اليد لا يجاوز الكتف ومن شعب السابع لا يجاوز العضد
واما ياتي الى الساعد من الكتف فليس من الثامن كله بل مع مخلوطا باول النوابت من فقار الصدر وما يصل منه الى الساعد والذراع هو من
شعب الثامن بدون اختلاطها واعلم انه قال في الفصل الاول من التعليم الثالث من هذا الكتاب في بحث الاعراض الدالة اولا المشاركات تكا
ستدل على لم الاصبع من سبب ليلحق الا فمعارضة في الزوج السادس من ازواج عصب العنق المذكور هنا وهو ان الزوج السادس
لا يجاوز الكتف ساقضه وكان الحق هو المذكور هنا لان جالينوس صرح بان الاصابع لا ياتيها شيء من الزوج السادس قوله والغافر للحجاب
من هذه الاعصاب اشارة الى جواب سوال تقريره ان الاعصاب النخاعية التي تحت هذه الاعصاب العنقية اقرب الى الحجاب فلم قسمت هذه الاعصاب
عليه دون ما تحتها وتقرير الجواب ان هذه الاعصاب انا قسمت عليه دونها لكون الوارد عليه من شرف اي موضع عال لحسن انبساطه في التحرك
به على ما مذكرا خرا قوله وخصوصا اذ كان اول مقصدها الغشاء المنصف للصدر في بعض النسخ اذا كان وهذا الظهر ومع ذلك لا فايدة فيه لانه ان
اراد ان اول مقصد هذه الاعصاب ان ياتي هذا الغشاء فيجري منه فلسر وان سلم فاذا علمه لا يلزم ان يكون يحيث يحاذ يصير اجزاء الحجاب وان
اراد به انها قصدتها اولا ليصير كالتشاكه على ما قيل فيجزاء فلا لازم منه اولوتيها من الاعصاب التي تحتها قوله ولم يمكن بيان الحسن انقسامها فيه

دون ما تحتها من عصب النخاع وذلك لانه لا يمكن ان ياتيه من غير انكسار من زاوية لانه اذا نبت من تحته ويذ اذا كان يحتاج الى العلو يقرب الحجاب انقسامه فيه ولم يكن
تحركه الى علو ما ينبغي قوله ولو كان جميع العصب من الدماغ جواب لسوال تقريره اذا كان الحق ان ياتي العصب اليه من فوق فلم لم يجعل جميع اعصابه من
الدماغ كما يجعل بعضها منه وتقرير الجواب انه لو جعل جميع العصب المنحدر اليه من الدماغ لكان يطول مسلكه وكان في معرض الآفات وضعف عن التحريك
ايضا قوله وانما جعل شعل هذه الاعصاب جواب لسوال آخر تقريره اذا جعلت الاعصاب النازلة الى الحجاب من الاعصاب العنقية فلم جعل موضع
اتصالها جميعا وسطه ولم لم يجعل شعلها طرفا واحدا او جميع جوانبه وتقرير الجواب ان تشعبها لو كان طرفا من الحجاب لم يكن انبساطها وانتشارها فيه
على عدل وسوية اذا كان يذهب الى الاقرب فالاقرب الى ما يليه وهكذا فكان يذهب بعضها مع ميل ولو كان جميع جوانبه وهو المراد بالمحيط كان
ذلك كما في بعض النسخ نكسا اي على الجري لو اوجب اذ العضل الفاعل المحرك باطرافها التي تتصل الى العضو المتحرك من الحجاب هو المحيط وهذا
تقتضي ان يكون انبتها العصب الى المحيط حتى اذا تشنج اشتد انقباض الحجاب وان استرخى ابطا لان يكون ابتداؤه من المحيط اذ حينئذ لا يحصل هذا الغرض وكان
بكسا المجرى الواجب فتبين انه يجب ان ياتي العصب الى الوسط معلقا كان معرضا للانقطاع والضعف فوجب ان يحمى ويغشى وقاية وحامية يحميه من الغشاء
المنصف للصدر بان يجعل ممرها في وسطه حتى يزل تمكنا الى الحجاب قوله ولما كان فعل هذا العضو فعلا كريما الحاجة الى جواب سوال وهو انه
لو كان عصب النازل اليه واحدا لكان قويا فلم يحتج الى شيء من ذلك وتقرير الجواب ان فعل هذا العضو الذي هو الحجاب فعل شريف وهو ترويح القلب
بالنسيم واخراج البخار الدخاني وهو نفع عام فلو جعل المبدا عصبا لكان اذا اصابته آفة بطل فعله واضر جميع البدن قال رحمه الله الفصل الرابع
في تشريح عصب فقار الصدر اقول الاعصاب النخاعية من فقار الصدر الى آخرها اثنا عشر زوجا وفرد لا اخ له الزوج الاول من ازواج
فقار الصدر يخرج من الثقبة التي بين الفقرة الاولى من فقار الصدر والثانية وينقسم الى جزئين ويتفرق اعظمهما في عضل الاضلاع والصلب لتحركهما و
اعطاء الحس واصغرهما ياتي ممتدا على الاضلاع الاول ويدا وفي بعض النسخ يدا وقا من عصب العنق ويمتدان معا الى اليدين حتى يوافيا الساعد و الكف
لافادة الحس والحركة والزوج الثاني يخرج من الثقبة التي تلي الثقبة المذكورة وينقسم الى جزئين يتوجه الى ظاهر العضد ويفيده الحس ولهذا يتالم اليد
في مرض ذات الجنب باقيه ويعود آخر منه يجتمع مع الازواج العشرة الباقية فيتجه اي يقصد نحو عضل الكتف الموضوعة عليه نحو المحركة لمفصله ونحو عضل
الصلب ايضا فما كان من هذا العصب نابتا من فقار الصدر فالشعب التي لا تاتي الكتف منه اي من ذلك النابت الى عضل الصلب والعضل التي فيما بين
الاضلاع الخلص والموضوعة بالنصب او عطفا على العضل المتقدمة اي العضل الموضوعة خارج الصدر وفي بعض النسخ لا وا و فيكون صفة العضل
المتقدمة فانها ايضا موضوعة خارج الصدر والاولى اولى لان العضلات الموضوعة خارج الصدر بعضها فيما بين الاضلاع وبعضها ليس كذلك
وعلى تقدير ان يكون صفة يحمل التاكيد والتاسيس اولى منه وما كان منبتة من فقار الاضلاع الزور فانما ياتي العضل التي فيما بين تلك الاضلاع وعضل
البطن ويجري مع شعب هذه الاعصاب عروق ضاربة اي شرايين وساكنة اي اوردة ويدخل في مخارجها اي في موضع خروج تلك الاعصاب الى النخاع
لافادة الحيوة والغذية قال رحمه الله الفصل الخامس في تشريح عصب القطن اقول الاعصاب التي تخرج من فقار القطن خمس ازواج تخرج
كلها من ثقبة مشتركة بالترتيب ويشترك الجميع في ان جزءا منها ياتي عضل الصلب وجزء ياتي عضل البطن والعضل المستبطنة للصلب لكن الازواج الثلاثة العليا
وفي بعض النسخ العلى وهو صحيح ايضا اي الخارجة من الثقب التي هي فوق تخالط العصب النازل من الدماغ دون ما تحتها من الزوجين السافلين وهما اي الثاني والثالث
يرسلان شعبا كبارا الى ناحية الساقين وتخالط هذه الشعب شعبة من الزوج الثالث من الازواج الثلاثة العالية وشعبة من اول اعصاب العجز الاان ما بين
الشعبتين اي التي من الزوج الثالث والتي من اول اعصاب العجز لا يجاوزان مفصل الورك بل ينفرقان في عضل مفصل الورك وكذلك اي الشعب التي
من الزوجين السافلين يجاوز وتصل الى الساقين ووقع في اكثر النسخ يجاوزنهما اي يجاوز الشعبتين المذكورين وتصل الى الساقين وتتفرق فيهما
قوله ويفارق اشارة الى الفرق بين ما يخرج من الاعصاب الى الفخذين والرجلين وما يخرج الى اليدين اي يفارق عصب الفخذين والرجلين عصب
اليدين في ان اعصاب اليدين يجتمع ثم يمر غائرة الى باطن العضد واعصاب الفخذين والرجلين لا يجتمع كلها ميل غائرة الى الباطن بل يمر كلها على
جانب الخلف وذلك لان هيئة اتصال العضد بالكتف ليس كهيئة اتصال الفخذ من الورك والاتصال الفخذ عصب اعصابه كاتصال العضد بالكتف وذلك

لان مفصل الكتف بين الرقبة التي منها منشأ اعصابه ومفصل الورك مقرون بالقطن والعجز اللذين منهما منشأ اعصابهما واذا اختلف حالهما في هذين
الامرين يختلف لا محالة وضع الاعصاب فيهما قوله فهذا العصب اشارة الى كيفية ذهاب عصب الفخذين والرجلين اي عصب الفخذين والرجلين يتوجه
الى جهة الساق توجها مختلفا فمنه ما يستبطن اي يأتي باطن الفخذ ومنه ما يستظهر اي يأتي ظاهره ومنه ما يعرض تحت العضل فلا يكون في باطنه ولا في
ظاهره بل يكون مستترا هناك معينا للعضل في التحريك قوله ولما لم يكن العصب الذي في اكثر النسخ للعضل الحقة والاول اولى فانه يريد بيان ان الاعضاء
المحركة للاعضاء السافلة ينبغي ان يكون من جميع النواحي ليكون موتية في حركاتها فيقول ولما لم يكن العصب يخرج من ناحية عظم العانة طرق الى
الرجلين من خلف البدن وفي بعض النسخ من خلف اليدين والاول اصح والان باطن الفخذين لكثرة ما هناك من العضل والعروق ... اخرى جنب
من العصب الخامس العضل التي في الرجلين وهو الذي من الزوج من السافلين واعتمد من قدام في المجرى المنحدر الى الحبتين حتى توجها الى عضل العانة
ثم عند الى عضل الركبة فيكون كانه نابت من عظم العانة قال رحمه الله الفصل السادس في تشريح عصب العجز والعصعص اقول الاعصاب العجزية
والعصعصية ستة ازواج وفرد ثلثة منها عجزية الزوج الاول منها يخرج من عظام العجز ويخالط القطنية على ما قيل اي على وجه صار مقولا
من ان الزوجين السافلين من ازواج البطن يخالطهما شعبة من اول اعصاب العجز لانه يريد به قولا لا احد على خلاف غيره وباقي الازواج اي اللذين
من ازواج العجز يخرج كل منهما من جزء منه وبعد ذلك الجزء منه عظام عظام على ما عرف وثلثة من ازواج العصعص يخرج اولها من موضع ما بين
فيه العصعص والعجز وباقيها من موضع مركب فرشة الاولى او الثانية والثالثة من موضع تركيب الثانية والثالثة فهذه كلها والفرد النابت من طرف
العصعص وذلك في الفقرة الثالثة من فقراته يتفرق في عضل المقعدة والعصب ينبسه وعضل المثانة والرحم وفي غشاء البطن وفي الاجزاء الانسية الداخلة
من عظم العانة والعضل المنبعث من عظم العجز قال رحمه الله الجملة الرابعة في الشرايين وهي خمسة فصول اقول لو ذكر عقيب العصب
بحث الرباط والوتر والغشاء واللحم كان انسب لانه كان يستوفي الكلام في اجزاء العضل ولم يخل ايضا بغير من الاعضاء المفردة لكنه اهمل بيانها
على ما اشار اليه في اول مباحث العضل وشرع في بحث العروق وهي اما ضوارب اي متحركة وهي شرايين واما غير ضوارب وهي اوردة وذكر مباحث
الشرايين في فصول خمسة الاول في كلام كلي في صفة الشرايين ولم يتعرض لبيان حقيقتها لانه قد سبق ذلك بل ذكر خاصيتين لها الاولى انها خلقت
ذات صفاقين اي طبقتين لحكمة وقد عرفها الا واحدا منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة واصلب صفاقيها الصفاق المستبطن لانه الملاقي
للضربان والحركة بجوهر الروح النافذ فيه القوية المقصود صيانته واحرازه وتقويته ووعائه لئلا يصيبه آفة بادنى سبب فيفوته القوة صفة الحركة
وقوله المقصود صفة لجوهر الروح الثانية اي نبت الشرايين هو من التجويف الايسر من تجويفي القلب وانما جعل كذلك لان التجويف الايمن اقرب الى الكبد
لكون الكبد في يمين البدن فوجب ان يكون مشغولا بالجذب للغذاء من الكبد واستعماله والتصرف فيه بحيث يناسب القلب وحينئذ لم يحتمل ان يكون منابت
الشرايين منه فقوله واستعمله يجوز ان يكون مضافا الى الفاعل والمفعول قال رحمه الله الفصل الثاني في تشريح الشريان الوريدي اقول
الشرايين تنبت من عظم القلب واصلها شريانان احدهما صغير والآخر كبير والمراد بقوله اول ما ينبت من التجويف الايسر شريانان ذلك لانه
ينبت منه اولا هذان ثم ينبت غيرهما والكلام في الشريان الكبير ليأتي في فصول ثلثة وهذا الفصل في الشريان الصغير الذي يسمى وريديا وهو ياتي
الرئة وينقسم اي يتوزع فيها الامرين الاول ان ينتشر القلب النسيم بانبساطه وانقباضه فيها بان ياخذ الهواء منها ويوصله الى القلب الثاني ايصال
الدم من القلب الى الرئة ليصير غذاء لها وانما احتاج ان ياتي غذاؤها من القلب ليكون نضيجا لطيفا لانها خلقت خفيفة لكونها قابلة للحركات
الانبساطية والانقباضية بسهولة وهذا يستدعي ان يكون غذاؤها في غاية النضج واللطافة ولذلك يكون في غذائها قسط صالح من الصفراء ليصير بخاطئها
لطيفا ... لا يابا جرمها وقال القرشي هذا على الرأي المشهور والحق ان غذاءها لا يصل اليها من هذا الشريان لانه يأتيها من التجويف الايسر والدم الذي
فيه على اليمين من الرئة بل ينفذ الدم من القلب اليها من الوريد الشرياني والكلام في دعوته الاخيرين قوله ومنبت هذا القسم اي الشريان الوريدي
من ارق اجزاء القلب ليكون هو ايضا رقيقا سخيفا لجرم الرئة وذلك المنبت حيث ينفذ فيه الاوردة الى القلب لغذ منه وهو اي هذا القسم ذو
طبقة واحدة كالوريد بخلاف سائر الشرايين ولهذا ينسب الى الوريد ويقال الشريان الوريدي فهو شريان باعتبار ان منبته القلب وحركته الانبساط

والانقباض

والانقباض كسائر الشرايين وهو وريدي لمشابهته الوريد في كونه ذا طبقة وانما خلق كذلك لامرين الاول ان يكون لينا وايسر واطوع للانبساط و
الانقباض اذ لو كان ذا طبقتين لكان صلبا غير مطاوع للانبساط والانقباض بسهولة الثاني ان يكون اطوع لترشح ما يترشح منه الى الرئة من الدم
اللطيف البخاري الملائم لجوهر الرئة الذي قد تقارب كمال النضج في القلب ولطف الى ان لا يحتاج الى زيادة نضج كما يحتاج اليها الدم المائي الجاري في الوريد
الاجوف الذي يأتي وصوله الى الاعضاء ثم انه يخص بكون مكانه قريبا من القلب بان تتأدى اليه قوة الحركة المنضجة بسهولة وانما قال الترشح ما يترشح منه
لان الدم الصائر منه قليل وكان خروجه كالترشح قوله وايضا اشارة الى تعليل آخر لخلقته ذات طبقة اي الثالث من الامور التي خلق هذا الشريان
ذا طبقة هو ان العضو الذي ينبض اي يتحرك هو فيه عضو يخاف ان لا يخشى صلابته له عند النبض اي الحركة ان يؤثر فيه صلابته واستغنى لذلك عن تخفيف
جرمه ما استغنى عنه في كل ما يجاور من الشرايين سائر الاعضاء الصلبة فضلا عن الحركة عليه فان في قوله ما استغنى كناية عن التخفيف اي استغنى عن تخفيف
جرمه تخفيفا لا يستغني عنه الى آخره وما في كل المجاور كناية عن الشريان عن فاعل يجاور ضميرها وسائر الاعضاء مفعوله وفي بعض النسخ ما لا استغنى عنه في مجاورة
من الشريان سائر الاعضاء وعلى هذا سائر الاعضاء في مجاورة من الشريان ليكون ضميره مجاورة للسائر ويجوز ان يقرأ بالياء ايضا قوله واما الوريد
الشرياني اشارة الى جواب دخل تقريره ان الوريد الشرياني ايضا يأتي الرئة وهو صلب ذو طبقتين فكان الواجب ان يكون ذا طبقة لئلا تتأذى السخيفة
بمجاورة الصلب وتقرير الجواب ان الوريد الشرياني انما يجاور من الرئة مؤخرها ما يلي الصلب وفي ذلك الموضع منها ليس شديد السخافة بل مايل الى الصلا
وهذا الشريان الوريدي انما يتفرق في مقدم الرئة ويغوص فيها وقد صار متشعبا ذا اجزاء كثيرة قوله بل اذا قيس بين ان يبين ان الحاجة
الى سلامته المقتضية لكونه ذا طبقة اشد على كل حال من الحاجة الى وثاقته المقتضية لكونه ذا طبقتين فطاله اذا قيس بين حاجته الى الوثاقة ليأمن عن
الآفات وبين حاجته الى السلاسة المسهلة عليه الانبساط والانقباض والترشح ما يترشح وجدت حاجته الى التسلسل اشد واشد من حاجته الى التوثيق
والتثخين وهذا اتفق كان يعلم ما يرد على المحققين قوله واما الشريان الآخر الى آخره كان المناسب ان يذكر هذا البحث في فصل آخر لانه خص هذا
الفصل بشرح الشريان الوريدي لكنه لما كان ذكر في اول الفصل ان اول ما ينبت من التجويف الايسر من القلب شريانان وذكر الاول منهما اشار الى الثاني
ايضا وعلى سعته على سبيل الاجمال فقال واما الشريان الآخر وهو الاكبر ويسمى ارسطوطاليس اورطي او وطي في بعض النسخ او ريطي وانما خلق كبيرا لانه
ينفذ من تجويف الروح الى الاعضاء مع دم رقيق وحينئذ لو كان صغيرا لم يمكن ذلك وهو اول ما ينبت من القلب قبل انفصاله عنه يرسل شعبتين
اكثرهما تستدير حول القلب اي يحيط بظاهره وتتفرق في اجزائه ليؤدي الروح اليها والاصغر تستدير في باطنه وتتفرق في التجويف الايمن ليؤدي
الروح اليه وما بقي من هذا الشريان بعد الشعبتين المذكورتين اذا انفصل من القلب انقسم قسمين منها الاعظم وهو مرشح للانحدار الى اخذ ومعد
ليوصل الروح الى الاعضاء التي هي دون القلب وقسم اصغر مرشح للاصعاد ليوصل الروح الى الاعضاء التي فوق القلب وانما خلق المرشح للانحدار
اكبر من المرشح للاصعاد لانه يؤم ويقصد اعضاء هي اكثر عددا واكبر مقدارا وهي الاعضاء الموضوعة دون القلب قوله وعلى مخرج اورطي
الى آخره يريد به بيان الاغشية التي في مخارج الشرايين اي على مخرج اورطي من القلب اغشية ثلثة صلبة هي من داخل الى خارج ... من
مخرجه ثلاث لان القلب بعض اعضائه عصبي وبعضها رباطي على ما ذكر في تشريح القلب في الكتاب الثالث منتسج منها الغشاء وانما ان يكون الاغشية
ثلثة لانها لو كانت اقل مما كان يحصل المنفعة المقصودة منها التي هي احكام السكر الا ان يعظم مقداره فكانت تثقل الحركة حينئذ ولو
كانت اربعة فان كانت صغيرة جدا اي دقيقة بطل منفعتها التي هي احكام السكر وان كانت عظيمة ضاق المسلك ولما انها صلبة ...
من داخل الى خارج فلزيادة الاحكام واما الشريان الوريدي فله غشاءان وهو لينان اي موجهان من خارج الى داخل ولما اقتصر
فيه على اثنين لان الحاجة فيه الى احكام السكر ليست كالحاجة هناك وذلك لان الحاجة الى مزيد الاحكام انما هو لكثرة الروح النافذ
الى جميع الاعضاء وكثرة ما يحويه والحاجة هنا الى السلاسة واللين اشد ليسهل اندفاع البخار الدخاني والدم الصاير الى الرئة وقال
القرشي في شرح هذا الكلام ان القلب يخرج منه عروق اربع اما الشريان الوريدي فعلى مخرجه غشاءان واما الثلث الآخر فعلى كل
واحد ثلثة اغشية ولم نرد عليه وكان تقدار اد بهذه الثلثة شعبتي اورطي وما بقي بعدهما قال رحمه الله الفصل الثالث في تشريح

الشريان الصاعد من اوسطي الصاعد اقول الجزء الاصغر من اوسطي الصاعد الى الاجزاء العالية ينقسم الى قسمين مختلفين اكثرهما ياخذ مصعدا نحو اللبة وهي المنحر وهو
نقرة الصدر وانما اختص الصعود اليها لانه موضع من قدام ليكون احرز وهي بازائه على الاستقامة ثم تتورب اي يميل الى الجانب الايمن حتى يبلغ اللحم
الرخو التوثي ليستند اليه وانما يميل الى الايمن لان اللحم الرخو التوثي هناك ثم ينقسم هناك ثلثة اقسام لان الدماغ والاعضاء الظاهرة والباطنة من الراس
يحتاج الى ان يذهب اليها بالروح الحيواني ولا يحسن ان يصعد اليها شريان واحد لانه ان صعد الى جانب بعض الاعضاء التي في جانب اخر وان صعد في
الوسط لم يوافق الوداجين اللذين لابد له منهما لاستمداده الدم منهما على ما سيجيء في اخر الفصل الخامس فلابد ان يكون اثنان ليذهب احدهما يمنا والاخر شمالا
وهما الشريانان المسميان بالسباتين اللذان يصعدان معه ويرتقيان مع الوداجين الغائرين اللذين يجيء ذكرهما ويرافقانهما اي الوداجان يرافقان
السباتيين في الانقسام والتوزع حيث يقسمان ويتوزعان ولابد ايضا من قسم اخر يتفرق في القص والاضلاع الاول الخلص والفقارات
العليا والرقبة وفي نواحي الترقوة حتى يبلغ راس الكتف ثم يتجاوز الى اعضاء اليدين واجزائهما واما القسم الاصغر من ميسرا وسطي الصاعد فانه ياخذ الى
ناحية الابط ويصير الى ناحية الابط وينقسم وينفرق مثل تفريق القسم الثالث من القسم الاول من الصاعد الى الاعضاء المذكورة من القص والاضلاع والخلص
وغيرها قال رحمه الله الفصل الرابع في شرح الشريانين السباتيين اقول الشريانان السباتيان ينقسم كل واحد منهما عندما يبلغ الرقبة الى
قسمين قسم ياخذ الى قدام الرقبة وقسم الى خلفها والمقدم ينقسم قسمين قسم يستبطن فياخذ الى اللسان والى العضل الباطنة من عضل الفك الاسفل لافادة الروح
الحيواني لها وقسم يستظهر اي يميل الى ظاهر اعضاء الراس ويرتقي الى ما يلي قدام الاذنين الى عضل الصدغين ويجاوزها اي تلك العضل بعد ان يخلف فيها شعبا كثيرة
الى قلة الراس وتتلاقى اطراف الشعب اليمنى مع اطراف الشعب اليسرى منها اي من تلك الشعب وفائدة ملاقاة فوهات الشعب من الطرفين هي انه لو نقص من
الروح الحيواني في احد الطرفين تداركه ما في الطرف الاخر فيتساوى الطرفان فيه واما القسم المؤخر فينقسم الى قسمين ايضا والاصغر منهما يصعد الى
خلف ويتفرق في العضل المحيط بمفصل الراس مع الرقبة ويتوجه الى قاعدة مؤخر الدماغ داخلا في ثقب عظيم عند الدرز اللامي والقسم الاكبر يدخل
قدام هذا الثقب في الثقب الذي في العظم الحجري الى الشبكة بل وينسج عنه الشبكة وذلك بان يتفرع منه عروق فاني عروق عروق فاعلى جهة الشبكة ومتالف
طبقات على طبقات من موضع عضو بها بعضها على بعض متشبكا اشباكا قويا بحيث لا يمكن اخذ كل واحد منها بانفراده من غير ان يكون متصلا باخر
مربوطا به كالشبكة وقوله كالشبكة يتعلق بمربوطا الا انه لمكن قوله ويفترق قدام وخلف ويمنة ويسرة وينتشر في الشبكة ثم يجتمع اي بعد ان يتفرق فرع
هذا القسم الى الجهات في الشبكة يجتمع منها زوج كما كان اولا اي بعد الكل فرد منه الى جانب ويثقب لما الغشاء اي يصل في الغشاء الغليظ الذي هو
الام شعب لتنفذ فيه الروح ويرتقي الى الدماغ ويتفرق اولا في الغشاء الرقيق اللاصق بالدماغ ثم في جرم الدماغ ذاهبا الى بطونه وصفاق بطونه
يلاقي فوهات شعبها التي قد صعدت ثمة اي هناك فوهات شعب العروق الوريدية النافذة الى الدماغ بعد صعودها على ما ياتي وفي بعض النسخ التي
قد صعدت ثمة اي جدا وبين ما يقال المجيئية باري شد بكيا به وفي بعضها قد صعدت ثمة اي حال كونها مارة هناك قوله وانما اصعدت
هذه وانزلت تلك اي انما اصعدت العروق الشريانية وانزلت العروق الوريدية لان الوريدية ساقية للدماغ صابة للدم اليه واحسن اوضاع الساقية ان
يكون متنكسة الاطراف ليسهل الانصباب اما هذه اي الشريانية فانها تفيد الدماغ الروح والروح لطيف يتحرك صاعدا لغلبة الهوائية والنارية
عليه فلا يحتاج الى تنكيس وحاجته لم انعكس ذلك اي تنكس وعاد تاما لاداء الى افراط استفراغ الدم الذي يصحب الروح والى عسر حركة الروح في عنايه لان
حركة الى فوق اسهل بسبب الهوائية والنارية الى فوق قوله وباقي الروح من الحركة واللطافة كفاية من ان يبعث منه في الدماغ ما يحتاج
اليه وسخنة الذي افهم من هذا الكلام والله اعلم ان الروح الحيواني بسبب ما فيه من حركة ما عدا ولطافته لغلبة الخفيفين لما كان يصعد الى
الدماغ من طريق الشريان بسهولة وشدة الحيوة وسخنة بقدر حاجته استغنى عن ان يبعث منه اي من الدماغ فيه ما يحتاج اليه وسخنه لكن هذا
ليس على ما ينبغي لانه مشوش بسبب تفرق الشريان المذكور في جرمه وصفاق بطونه اللهم الا ان يكون المراد انه ياتي اليه في اول خلقته ويستقر فيه
بحيث لو انسد السبيل يكون هناك ما يحتاج اليه كما قيل في القوى الطبيعية وعلى هذا لو فرض خبث لكان اولى لكن فهمه بعد وفي بعض النسخ ست والضمير
في منه يكون للشريان حينئذ وهو ابعد قوله ولهذا اي ولما في الروح من الحركة واللطافة المقتضيتين للحرارة القوية فرشت الشبكة تحت الدماغ

لان الوريدية

فيردد

فيتردد الروح فيها ويصير شبيها بالمزاج الدماغي وعدل النضج اي بعد ان يتسخن ويقارب الاعتدال ثم يتخلص الى الدماغ على تدريج ولو فرشت
فوقه بعد انفصاله وتبرده لان برد ما وضع فوق الجسم المبرد لا يبلغ برد ما يوضع تحته قوله والشبكة موضوعة بين العظم والغشاء الصلب
الذي يقال له ام الدماغ لانها لو وضعت فوق الام لكانت مع انها اقرب الى جوهر الدماغ تجاور الدم الذي في الحركة فكان فيه ضرر من وجهين الاول
انها كانت تشنج به لان الحرارة من شان حالها المقصد الثاني انه يكثر هناك ابخرة متصاعدة من الدم فكان الروح يغلظ ويقل قبوله بعد الاعتدال
قال رحمه الله الفصل الخامس في شرح الشريان النازل اقول القسم النازل من اوسطي يذهب الى اعلى الاستقامة الى ان يتوكا ويستند على الفقرة
الخامسة من فقرات الصلب لان موضع هذه الفقرة بحذاء راس القلب وهناك علة تسمى التوثة كالمستند والدعامة له يحول بينه وبين عظام الصلب فلا
يتاذى عند حفاته بملاقاة العظام اللينة بواسطة قربه من المبدا ولئلا يتاذى المبدا ايضا بقرعها اياه قوله والمري اي والمريء يلاقيه لكنه اذا بلغ
ذلك الموضع تنحى عنه يمينه ولم يجاوره بل يستقل متعلقا بالغشاء يكون عنده موافاة الحجاب الحاجز كل ذلك لئلا يضايق الشريان في المكان ثم هذا الشريان
النازل اذا بلغ الفقرة الخامسة انحرف ومال عن الاستقامة وانحدر الى اسفل ممتدا على الصلب الى ان يبلغ عظم العجز واعلم ان قوله ومضى اولا على
الاستقامة يريد به ذهابه مستقيما الى الصلب لا نزولا وصعودا والا لم يوجد ذهابه مستقيما الى ان يتوكا على الفقرة الخامسة الا بعد تبيل لاعالة لكن هنا
اشكال وهو انه ذكر في الشريان الصاعد انه بعد انقسام اوسطي اليه والى النازل ياخذ مصعدا نحو اللبة ثم يتورب الى الجانب الايمن ويبلغ اللحم الرخو التوثي
فهذا اللحم التوثي ان كان هو التوثة فالصاعد انما يبلغ اليها بعد اخذه في الصعود وميله الى اليمين وحينئذ ينبغي ان يكون النازل اذا انفصل عنه ينزل عنه صاعدا
بحيث اذا توجه الى التوثة يذهب مستقيما بدون ميل على ما قالوا وان كان غيرها لم يلزم ذلك لكن الشان في الدقوق وقال القرشي هنا لما كان القلب موضع
يخرج هذا الشريان منه غير ملاق لعظام الصلب احتاج هذا الشريان في نفوذه الى تلك العظام التي يتوجه اليها وينبغي ان يكون ذلك الى الاستقامة لئلا
يطول المسافة التي هو فيها غير متكئ على عظام وموضع اتصال هذا الشريان من الصاعد على محاذاة الفقرة الخامسة من فقرات الصدر فلذلك يجب ان
يكون هذا الشريان في توجهه الى عظام الصلب الى هذه الفقرة وعند نفوذه اليها احتاج ان ينعطف لينزل الى اسفل فلذلك يحدث له هناك زاوية
يحيط بها ضلع من الشريان الصاعد وضلع من النازل ولملاقاة تلك الزاوية بعظام الصلب يصير لا محالة لهذا الشريان فلذلك خلقت هناك عدة تسمى
التوثة لتكون لهذا الشريان وطاء وهناك يرتبط لا محالة بعظام الصلب يعتمد عليها حيث يكون الموقوف وما ذكره يقتضي ان يكون ذهاب الصاعد الى
اللحم الرخو على الاستقامة لئلا يطول المسافة واذا لم يذهب مستقيما بل اخذ صاعدا ثم تورب يمينا الى ان يبلغ اليه احتاج الى بيان سببه ثم قوله
وموضع اتصال هذا من الصاعد على محاذاة الفقرة الخامسة او يكون النازل بعد الانقسام مصاحبا للصاعد الى ان يبلغ محاذاة الفقرة وحينئذ اي
فائدة في الانقسام قبل ذلك ثم قوله يحيط بها ضلع من هذا الشريان وضلع من الصاعد صريح ان اللحم الذي يبلغ اليه الصاعد هو التوثة وقوله ولملاقاة تلك
الزاوية بعظام الصلب يصير لا محالة لهذا الشريان ولذلك خلقت هناك عدة تسمى التوثة لتكون لهذا الشريان وطاء مشعر بل صريح بان اللحم التوثي غيرها قوله
وكما يحاذي الصدر اي هذا الشريان النازل حتى يحاذي الصدر اي هذا الشريان النازل حين يحاذي الصدر ويمر به من غير ان يجاوره يخلف شعبا منها
شعبة صغيرة دقيقة لان ما ياتي الرئة من الصدر دون ما لا يحتاج الى ان يكون الشريان الاتي اليه كثيرا غليظا ولان هذا الشريان النازل يخلف عند كل
فقرة يمر بها شعبة يصير الى ما بين الاضلاع من العضل والى النخاع لانه جزء من الدماغ واحتياجه الى الروح الحيواني لاستفادة الحيوة والحرارة الغريزية كما
الدماغ فيحتاج الى ان يغذيه شعب كثيرة واذا تجاوز اي هذا الشريان الصدر تفرع منه شريانان ياتيان الحجاب الحاجز ويتفرقان فيه احدهما في يمينه
والاخر في يساره وبعد ذلك يخلف شريانا يتفرق شعبة في المعدة والكبد والطحال ويخلص من الكبد خاصة شعبة الى المثانة لانها اقرب الى الطحال لانها ذات
اي يخرج منه بعد ذلك شعبة ياتي الى الجداول التي حول الامعاء الدقاق وقوله ثم ينفصل منه اي من هذا الشريان شريان ثلاثة الصغر منها يختص بالكلية
اليسرى ويتفرق في الغلاف منها وما يحيط بها من الاجسام لتفيدها الحيوة والسبب في اختصاص اليسرى بها ان الطحال قريب اليها في الجانب الايسر فلو لم تختص
بهذه الشعبة لتسخينها لكانت تبرد في العادة مزاجها مزاج اليمنى ولزم اختلاف فعلها والاخران اي الشريانان الاخران يصيران الى الكليتين ليفيدانهما الحيوة
والحرارة ويجذبان منهما مائية الدم فانها كثيرا ما تجذب من المعدة والامعاء دما غير نقي ممزوج بالمائية فلو اجذبتا منهما تلك المائية بقيتا تين منها وقال القرشي

سبب هذه المائية التي يجذب الطحال والكلية اليسرى قال الشيخ لان الشرائين ليس من شانها اجتذاب الدم المائي بل سبب ذلك ان الدم الذي يصل الى القلب لا بد ان
يكون نقيا لان الدم الذي مائية انما ياتيه من الوريد الصاعد ودم هذا الوريد لا يخلو من مائية كثيرة وانما ينبغي ان يكون دم هذا الوريد كذلك لان القلب
يحتاج الى ان يتصعد منه اجزاء كثيرة من الدم وينفذ الى الرئة فيخالط الهواء ويجذب من ذلك دم يستعد لان يصير في القلب روحا وتصعد هذه الاجزاء يكون بالتبخير
وكثرة المائية في مثله لذلك وللقايل ان يمنع اولا ان الشرائين ليس من شانها ذلك ثم بعد التسليم فنقول لا نسلم ان الشيء اذا لم يكن من شانه ذلك وقد اشرنا اليه في
بحث الاخلاط ثم ما ذكره يقتضي ان يكون الدم النافذ منه الى الرئة كثير المائية لا النافذ منه الى الشرائين الصاعدة قوله ثم ينفصل اي ينفصل من الباقي من الشريان
النازل شريانان عظيمان ياتيان الانثيين احدهما الى اليمنى والاخرى الى اليسرى والآتي منهما الى اليسرى يستصحب دائما قطعة من الشريان الآتي الى الكلية اليسرى بل
ربما كان منشا ما ياتي الخصية اليسرى من الكلية اليسرى فقط والذي ياتي اليمنى يكون منشاؤه دائما من الشريان الاعظم وهو الذي يتشعب منه هذان الشريانان الآتي
والآتي من الكلية [illegible] في الندرة ربما يستصحب شيئا مما ياتي الكلية اليمنى والسبب في ان ما ياتي الخصية اليسرى لا يخلو من شعبة ما ياتي الكلية اليسرى
وما ياتي الخصية اليمنى لا يكون كذلك هو ان الجانب الايسر ابرد من الايمن فلو لم يرد ما ياتيهما من الشريان على ما ياتي اليمنى لم يكن توليد المني منهما متساويا وما يتحلل
[illegible] فيه [illegible] الخصية اليسرى صار مشاركتهما للقلب اكثر من مشاركة اليمنى [illegible] لو كان المراد زيادة ما لليسرى في الشريان [illegible] الشريان
على اليمنى ليعادلا [illegible] من الكلية [illegible] الاولى ان يراد في الآتي اليهما [illegible] الآتي الى اليمنى لكن الباقي يتقدر
ما يفي بافادة حيوتهما وصحتهما [illegible] من منشا [illegible] الباقي ما بقي من الاعضاء قوله ثم ينفصل اي بعد ذلك تتشعب من الشريان الكبير اي الباقي من الاصل
شعب شعبة منها يتفرق في جداول العروق التي حول المعاء المستقيم وشعبة تتفرق في النخاع ويدخل في ثقب الفقار وعروق اي شعب تصير الى الخاصرتين واخرى
ياتي الانثيين ومن جملة هذه الشعب شعبة صغيرة تنتهي الى القضيب وهذا غير الذي يذكره فيما بعد ويكون ذلك في الرجال والنساء وهو يخالط الاوردة التي هناك
ثم ان هذا الشريان يصحبها الاوردة اي ثم ان هذا الشريان الكبير اذا بلغ آخر الفقار انقسم مع الوريد الذي يصحبه على ما ياتي ان الشرائين يصحبها الاوردة الى قسمين
على هيئة اللام في حروف اليونانيين هكذا Λ ثم يذهب الى اليمين وقسم الى اليسار وكل واحد منهما يتطاول اي تركب عظم العجز آخذا الى الفخذين قوله
موافاتهما ووصولهما الى الفخذين يخلف كل واحد منهما عرقا ياخذ ويذهب احدهما الى المثانة والاخرى الى السرة ثم يلتقيان في السرة لاحتياجها الى زيادة الحرارة
ومما يظهر في الاجنة ظهورا بينا واما المستكملين فيكون قد جفت اطرافهما التي تليها ولا يظهر ان ظهورا بينا وفي بعض النسخ قد جفت اطرافهما وبقي اصلاهما
فيتفرع منهما فروع كبار تتفرق في العضل الموضوعة على عظم العجز والتي ياتي منها المثانة يتفرق فيها ويرتفع بعض جزئها وياتي اطراف جميعها الى القضيب
في الرجال لانه يحتاج الى زيادة [illegible] الحرارة والبرودة مما افادها واما في النساء فيتفرق ما كثر تلك الشعب في المثانة وياتي باقيها الرحم لانه في الداخل ويوازي
الباقي الذي ياتي الرحم زوج صغير قوله واما النازلان الى الرجلين بعد ما طرفا اللام بعد خروج الشعب المذكورة منهما فانهما اذا وصلا الفخذين
يتشعبان اي يتشعب كل واحد في الفخذ الى شعبتين عظيمتين يكون احديهما على وحشي الفخذ والاخرى على الانسي وما للوحشي [illegible] الى الانسي
لانه احرز ويخلف كل منهما شعبا في العضل الموضوعة هنالك اي في جانبي الفخذ ثم ينحدر الى قدام الرجلين في وسط الوحشي والانسي شعبة كثيرة منها اي من تلك
الشعب المختلفة [illegible] العضل حتى [illegible] من الابهام والسبابة وتستبطن اي تدخل في بطن القدم [illegible] ما بين الابهام والسبابة وفي اكثر [illegible] باقيه فيكون
[illegible] باقيه [illegible] الى المخالف او اصل الشريان قوله وهي شروع في ان [illegible] الشرائين في الاعضاء يكون مصحوبة بالاوردة وقد لا يكون اي فروع كل واحدة من
الشعبتين الكبيرتين [illegible] اكثر اجزاء الرجل [illegible] الشعب الوريدية التي ذكرها [illegible] من هذه الضوارب اي من هذه الشرائين
المذكورة ما [illegible] الصاحب الاوردة في طرقها الى الاعضاء ومنها ما [illegible] وسياتي [illegible] اما الاول فكالشرائين الآتيين من الكبد الى السرة في ابدان الاجنة
وشعب الضارب [illegible] وكالضارب النافذ الى المقعدة [illegible] ان يوخر [illegible] مع شعبة بعد الفراغ من الصاعد وكالضارب النافذ الى اللبة والابط
الى الابط الذي هو شعبة من القسم الاصغر من قسمي الصاعد وكالشرائين الباقيين حيث [illegible] في الشبكة الشبيهة [illegible] الشبيهة لانتساجها كالمشيمة والتي
وكالشرائين التي ياتي الحجاب وهذه ليست من فروع النازل بل من الصاعد [illegible] عند شرحه بل هي من القسم الثالث من اقسام الصاعد الذي يتفرق في
[illegible] الاول فان شعبة منه ياتي الحجاب [illegible] في كتب التشريح وكالنافذ الى الكبد مع شعبة التي يجاوز الكبد ويبلغ الى اليدين وهو من اقسام القسم

الصاعد ايضا واما من فروع النازل فكالذي ياتي المعدة والكبد والطحال والامعاء والذي يتحدر من مراق البطن وكالعروق التي في العضل الموضوعة على
عظم العجز وحده لانها ياتي المثانة واما القسم الثاني وهي الشرائين التي يرافق الاوردة فلم يذكرها الا فروع الشعبتين الكبيرتين اللتين ياتيان الرجلين
من انها في اكثر اجزاء الرجلين يرافقها لكن يعلم مما هي من الصور التي لا يرافقها انها يرافقها فيما سواها قوله واذا رافق الشريان الوريد اشارة
الى هيئة وضعها في مرافقتها اي واذا رافق الشريان الوريد فان كان مروره على الصلب اي في الداخل حيث يحاذي فقرات البطن استعلى الشريان الوريد لكون
احسن الوضع حاملا [illegible] محمولا واما في الاعضاء الظاهرة فان الشريان هناك يغور والوريد يظهر ليكون [illegible] ولم يقل هنا ان
الوريد يتطلى الشريان [illegible] قوله واما اصحبت الشرائين الاوردة اشارة الى سبب مرافقة الوريد الشريان في بعض الصور دون بعض من كون
مرافقتها الشرائين امران احدهما ان يربط الاوردة [illegible] الاغشية المجللة للشرائين فيسقي منهما ما بينهما من الاعضاء فلا يحتاج [illegible] من الشرائين [illegible] وفي كثير من
النسخ فيسقى ما بينهما من الاعضاء ولا وجه له اصلا وفي نسخ القرشي فيسقي ما بينهما من الاعضاء ولا وجه لها ايضا [illegible] منهما من الاعضاء الا ان يكون المراد [illegible] منهما
[illegible] والامر الثاني هو ان يستقي كل واحد منهما من الاخر اما الشريان فلاحتياجه الى ذلك لكثرة حركاته واما الاوردة فلانها قد يعرض لها الجفاف ايضا بسبب
الدم [illegible] المرافقة بعض الشرائين [illegible] منها الاحتياج الى ذلك [illegible] في موضع [illegible] الى [illegible] الوريد [illegible] المائية
[illegible] وهذا آخر البحث في شرح الشرائين والله اعلم بحقائق الاشياء قال رحمه الله الجملة الخامسة في شرح الاوردة اقول ذكر شرح الاوردة في
فصول خمسة ايضا الفصل الاول في صفة الاوردة وهي عروق ساكنة لانه ذو طبقة ونبت جميعها الكبد واول ما ينبت منها عرقان كبيران احدهما من الجانب
المقعر واكثر منفعته في جذب الغذاء من المعدة الى الكبد ويسمى الباب لان ورود ما يرد على الكبد يكون منه كانه باب البيت وانما قال اكثر منفعته جذب الغذاء لان من
منافعه ايضا ان يوصل شعبه الغذاء الى الاعضاء على ما ياتي في بيان شعبه ومنها ان يوصل الكيلوس قبل استعداده لان يصير خلطا الى الكبد والآخر من الجانب المحدب
ومنفعته ايصال الغذاء من الكبد الى الاعضاء ويسمى الاجوف لما فيه من زيادة تجويف وانما لم يقل هنا واكثر منفعته مع ان [illegible] منافع غيره ايضا [illegible] الى ان منفعته هي
[illegible] وهذه اجل من منفعة الباب لانها كالمخدومة لهذه وانما ابتدأ بالباب من مقعر الكبد لان مقعر [illegible] مواجهة [illegible] نفوذ الكيلوس من الماساريقا اليه ويجذبها
مواجهة نفوذ الغذاء الى الاعضاء قال رحمه الله الفصل الثاني في شرح الوريد المسمى بالباب اقول انما ابتدأ بشرح الباب لان عادة التشريح
تقديم ما هو اعلى على ما تحته ولان فعل الاجوف [illegible] على فعله [illegible] وانقسم طرفه الغائر في تجويف الكبد الى خمسة اقسام شعب حتى يأتي اطراف الكبد المحدبة
اي شعب تلك الاقسام بان يخلف شعبا حتى تلي تلك الشعب اطراف الكبد المحدبة هذا ظاهر وتوهم القرشي ان تلك الشعب هي الاقسام الخمسة واطراف الكبد
زوايا المحدب [illegible] لا معنى لقوله شعب [illegible] من قوله [illegible] وانما يسمي الطرف الغائر لان الغرض الاقصى منه هو فعل اقسام
الغائر وانما صار خمسة اقسام لان الكبد يكون لها خمس زوايد فجعلت هذه الاقسام خمسة ليكون لكل زائدة منها قسم على حدة يتشعب فيها ويذهب [illegible] منها
الى المرارة اي من اطراف الكبد او من تلك الاقسام لان [illegible] قسم من الاقسام الخمسة من شعبها وانما يذهب [illegible] منها الى المرارة لانها شبيهة القرب
بالكبد حتى [illegible] الى عضوان يذهب من اقرب طرقه قوله وتلك الشعب اي التي يتشعب من الاقسام الخمسة هي مثل اصول الشجرة النابتة [illegible]
باصول الشجر عروقها ولذلك قال [illegible] في غور [illegible] ذاهبا في غور [illegible] يكون عروقها والاقسام الخمسة كالاشجار نفسها وفروعها ما
يذهب منها في طرفه الغير الغائر وقال القرشي انما يكون تلك الاقسام كاصول الشجرة لان تلك الاقسام [illegible] مادة الغذاء الى هذه [illegible] من
جرم الكبد واصول الشجر هي التي ينفذ فيها مادة الغذاء ويتأتى الى الفروع وهذا مبني على ما توهم من ان تلك الشعب هي الاقسام الخمسة وما
ذكرناه انسب قوله واما الطرف الذي يلي الجرم منقعر اي الطرف الآخر من الباب الذي ظاهر مقعر الكبد فانه كما ينفصل اي اذا انفصل عن سطح الكبد
ينقسم اقساما ثمانية قسمان منها صغيران وستة يكون اعظم واحد القسمين الصغيرين يتصل بنفس المعاء المسمى بالاثني عشري ليجذب منه الغذاء وقد
يتشعب منه شعب يتفرق في الجرم المسمى بانقراس ليغذيه وهو الثرب باليوناني وهو الجرم الممتد على المعدة والامعاء لافادة الحرارة وجودة
الهضم والثاني من القسم الصغير يتفرق في اسافل المعدة وعند البواب الذي هو فم المعدة السافل فيأخذ منها الغذاء ويسمى فيها [illegible] الا ان

الكيلوس منه تخلص الى الباب فاما الستة الباقية فواحد منها صغير ويذهب الى الجانب المسطح من المعدة ليغذوه ظاهره واذا باطنها الاعتماد الى ان
ياتي اليه ورطيلاته يلاقي الغذاء الاول الذي فيه وهو الكيلوس فيغتذي منه بالملاقاة ما هو قريب الاستحالة الى الدموية والقسم الثاني ياتي ناحية
الطحال ليغذو الطحال وشعب منه قبل وصوله الى الطحال شعب ليغذو ايضا الجرم المسمى بانقراس من اصغر ما ينفذ الى الطحال وذلك لان الطحال محتاج
الى ان يكون غذاؤه غليظا سوداويا والثرب الى ان يكون غذاؤه رقيقا مائيا فيتصرف مابينا به اليه **قوله** ثم يتصل بالطحال اي وبعد تشعب لبعده شعبه
انقراس يتصل بالطحال ليغذوه ومع اتصاله به يرجع اي يذهب منه شعبة صالحة يتقسم في الجانب الايسر من المعدة ليغذو الجانب الايسر منها واذا بعد النافذ منه
الى الطحال وتوسط اي بلغ وسطه انقسم الى جزئين صعد احدهما ونزل الآخر والجزء الصاعد يفرق منه شعبة في النصف الفوقاني من الطحال ليغذوه والجزء
الآخر اي الثاني من الصاعد يبرز ويخرج من الطحال حتى يوازي حدبة المعدة ثم يتجزأ جزئين جزء يفرق في ظاهر يسار المعدة ليغذوه وجزء يغوص الى
فم المعدة ليندفع اليه العفص المائل الى الحموضة من السوداء المخرج في الفضول الى يسفل الفضول الى هناك وينبع في المعدة غذاء لتنبيه
على شهوة الطعام وتقدم ذلك في بحث منافع السوداء واما الجزء النازل منه اي من الوريد الذي توسط الطحال فانه يتجزأ ايضا جزئين جزء منها يتفرق
شعبه في النصف الاسفل من الطحال ليغذوه والجزء الآخر يبرز الى الثرب ويتفرق فيه ليغذوه **قوله** والجزء الثالث اي القسم الثالث من الستة الاول
ياخذ الى الجانب الايسر من الباب ويتفرق في جداول العروق التي حول المعا المستقيم ليمتص المعا المستقيم ما في الثفل من حاصل الغذاء ونافعا التمتع
ما في الثفل لان المعا انما ياخذ غذاؤه بالمحن والجداول هو القسم الرابع من الستة يتشعب الى شعب كالشعرة الدقيقة وبعضها يتوزع في ظاهر يمين
حدبة المعدة مقابلا للجزء الوارد عليه من جهة اليسار من شعب العرق الطحالي على ما عرفت والقسم الخامس منها يتفرق في جداول التي حول معا قولون لياخذ
معا قولون منه غذاؤه ولم يقل هاهنا المتقى من الثفل مع انه يساوي المعا المستقيم في اخذ الغذاء لكن المراد ذلك والقسم السادس لكن الكثر يتفرق حول الصائم
اي وهو شكل الخامس في التفرق لكن الكثر يتفرق حول الصائم لياخذ الغذاء منه وما يليه حول اللفائف الدقيق المتصل بالاعور فيجذب الاعور الغذاء منه **قال**
رحمه الله الفصل الثالث في شرح الاجوف **اقول** الاجوف منبت اصله في تقعر الكبد الى اجزاء دقيقة كالشعر ليجذب الغذاء من شعب الباب المتشعبة
ايضا كالشعر لكن شعب الاجوف واردة من حدبة الكبد الى جوفه وشعب الباب واردة من مقعر الكبد الى جوفه اما الثاني فليتوصل الكيلوس الى الكبد
جميعا اليه اخلاطا واما الاول فليأخذ من شعب الباب ما يصلح لتغذية الاعضاء ويوصل الى نفس الاجوف ليتوزع هناك على شعبه الخارجة الى الاعضاء فان **قيل**
لو خلق الباب والاجوف عرقا واحدا بحيث كانت الشعبة الآتية من المقعر متصلة بالشعب الآتية من المحدب لكان ذلك اسهل في نفوذ الغذاء من المقعر الى
المحدب واولى في بقاء الكبد من الفضل مع انفصال شعبهما عن شعب الآخر انما يصل الغذاء الى شعب الباب بعد ان يخرج من افواه شعبه ويمتصه شعب
الاجوف حينئذ يبقى الغالب الذي لا يستوي هضمه على امتصاصه فيحتبس في جرم الكبد ويصير كالاعليها فالجواب ان الزهراوي ... ان الشعب
لو كانت متصلة لم يكن يبقى الغذاء في الكبد الى ان يتم انهضامه **قوله** ثم يطلع ساقه اي يخرج ساق الاجوف وهو اصله القائم عند الحدبة ويتقسم قسمين
قسم صاعد لتغذية الاعضاء العالية وقسم هابط لتغذية الاعضاء السافلة اما الصاعد منه فيخرق الحجاب وينفذ فيه ويخلف فيه عرقين يتفرعان فيه ويوصلان اليه
الغذاء وانما يخرق هذا العرق الحجاب لانه يحتاج الى النفوذ في القلب واعالي البدن والحجاب موضوع بين القلب وآلات الغذاء فلو لم يخرقه لم يتمكن من النفوذ
الى القلب **قوله** ثم يحاذي غلاف القلب اي هذا العرق الذي خرق الحجاب بعد خرقه واخلافه عرقين يميل الى محاذاة القلب ويرسل اليه شعبا كثيرة
يتفرع منه كالشعرة الدقيقة ويغذوه وانما يجب ان يكون هذه الشعب كالشعر لان غلاف القلب لا بد ان يكون جرمه كثير الشحم ليمنع القلب بالترطيب من الجفاف
لدوام حركته ويوسع جرمه ومادة الشحم مائية الدم فلو لم يكن تلك العروق شعرية لنفذ فيها دم غليظ فلم يكن مناسبا له **قوله** ثم ينقسم اي العلة
من العرق الصاعد يتقسم قسمين قسم منه عظيم ياتي القلب فيتغذى فيه عند اذنه الايمن لانها اقرب الطرفين اليه وعلل المراد بقوله قسم عظيم ان القسم الآخر يكون اصغر
منه لانه اكبر للاحتياج الى ان يخرج منه شعب كثيرة بل يريد انه عظيم في نفسه ولذلك قال وهذا العرق اعظم عروق القلب وانما كان كذلك لان
سائر عروقه للاستنشاق والنسيم وهذا للغذاء والغذاء اغلظ من النسيم فيحتاج ان يكون منفذه اوسع ووعاؤه اعظم وهذا العرق كما يدخل القلب اي حين دخوله

ف

فمه علق اي له اغشية سقفها اي ما يسح من منه يكون من خارج ذاهبا الى داخل فقال من الثوب بالضم اي يسح ضعيفا لتقدم العرق وهو بعيد والغشية
اعلى الاغشية اما انه تعلق حينئذ له اغشية قليلا لا يتاذى بكثرة حركات القلب لئلا ان تنفتح يكون من خارج الى داخل فالشح ليجذب القلب
عند تمدده منها الغذاء فلا يعود عند الانبساط الذي ينفتح منه واعلم انها انما جعلت كذلك ليدوم اجتذاب القلب للغذاء وذلك لانه اذا انقبض القلب
تمدد العرق الحادث من الاغشية فيجذب القلب الغذاء واذا انبسط القلب لا يعود تمدد لان فتحة اغشية من خارج وهي لا تنبسط بانبساط القلب بل
وانقباضه الا انقبض انبساط العرق بل انقباضه ايضا فيدوم اجتذاب القلب الغذاء ولو كانت اغشية من داخل لم يكن الامر كذلك بل اذا انبسط القلب
انبسط العرق لانبساط الاغشية لكونها اجزاء القلب **قوله** وهذا الوريد يخلف عند محاذاة القلب عرقا قالوا لا يريد بهذه المحاذاة محاذاة جاء
بل المراد بعد الوصول اليه لان انقسام الوريد الى هذه الاقسام هو عند نفوذه في اذن القلب اليمنى وانما انقسم الى هذه الاقسام لاحتاج ان يذهب بعضها الى الرئة
وان يتشعب بعضها في جرم القلب ليغذيه ومن هاهنا جعل باسم الوريد اولا حين نفوذه الى القلب ما يجذب منه القلب الغذاء وان يذهب بعضه الى الاضلاع السفلى
والعضل التي هناك ويغذيها لغذيتها فالاول منها وهو الذي يصير شريانا مع هذا الوريد ونفذ القلب الى الرئة حال كونه نابتا عند نبت الشرايين من القلب اي
بقرب التجويف الايسر منه منعطفا في التجويف الايمن الى الرئة ولا يريد بهذا النبات انه نبت من الوريد عند نبت الشريان لان منبته منه عند نفوذه في
اذن القلب على ما مر بل يريد به انه من هناك يصعد الى الرئة وانما يكون كذلك ليستفيد تقربه من البطن الايسر حرارة بها يصلح الدم الذي فيه بها من الاستعداد
لان يكون منه ومن الهواء الذي يختلط به ما يصلح لان يصير في القلب روحا وانما قال منعطفا في التجويف الايمن لان منبته من الوريد انما عند نفوذه في اذن القلب
اليمنى وحينئذ لا يمكن نفوذه في البطن الايسر من القلب الا ان ينعطف من الايمن الى الايسر **قوله** ويتخلق اغشية اي يخلق هذا الوريد الذاهب الى
الرئة طبقتين كالشرايين ولهذا يسمى الوريد الشرياني وانما خلق كذلك لمنفعتين الاولى ان يضيق كل المجرى فلا يكون ما يرشح منه الا في غاية الرقة مشاكلا
لجوهر الرئة لان هذا الدم قريب العهد بالقلب لم يلطف فيحتاج ان ينضج في المنصب في الشريان الوريدي هكذا قال الشيخ وقال القرشي هذا الكلام ايضا
لان جوهر الرئة ليس في غاية الرقة بل الغاية فيه ضيق المسام جدا حتى لا يترشح منه الا الطف جدا من الدم الا ما الطف جدا لانه يرشح ما يرشح جدا في الهواء المبثوث
في تجاويف الرئة فيختلط وصلح بذلك لان يصير روحا ولو لم يكن في الطبقتين لم يكن كذلك ثم قال وما لا يترشح من مسامه من الدم ينفذ في فوهات اجزائه ليغذ
الرئة به وهذا مع انه مبني على ما ذهب اليه من ان الروح وهذا القلب يلقيه من الرئة الى ليس بشي اما اولا فلان فيه حجم الرئة ونحافته ظاهرة واما
ثانيا فلانه جعل مجرى الدم الى الرئة من الترشح من مسام الوريد ومن فوهات اجزائه ولا ضرورة في الذهاب الى كلا ذلك كان كل ذلك يجري الى تجاويف
الرئة على ما ذكر ايضا ويخالط ما هناك ما ترشح من مسامه الهواء ثم يصرف النافذ في اجزائه الى الغذاء الرئة ولو نفذ كله في اجزائه حصل هذا الغرض ايضا ان
يخالط ما الطف منه الهواء وانصرف الباقي الى غذائها والمنفعة الثانية من منفعتي كون هذا الوريد ذا طبقتين ان ينضج فيه الدم فضل نضج لان زيادة
الطبقة تفيد زيادة الحرارة واما القسم الثاني من هذه الاقسام الثلثة فيستدير حول القلب في داخله لا في خارجه كما عرفت ان الوريد انما ينقسم اليها
بعد نفوذه الى القلب وحينئذ لا يمكن استدارته حول القلب خارجا بل يستدير في داخله ثم تنبث شعبه ليغذوه وذلك اي انبثاثه في داخله انما يكون عند
ما يكاد الوريد الاجوف اي هذا القسم الصاعد منه ان يغوص وينفذ في الاذن الايمن حال دخوله في القلب واما القسم الثالث من هذه الاقسام الثلثة
فانه يميل من الناس خاصة لا في غيره من الحيوان على ما يميل عليه التشريح الى الجانب الايسر نحو الفقرات الخامسة من فقار الصدر ويتوكأ عليها ويتفرع
في الاضلاع الثمانية السفلى وما يليها من العضل وسائر الاجسام التي هناك ليغذيها **قوله** واما النافذ من الاجوف من بعد الاجزاء الثلثة فهذا هو
الباقي من النافذ في اذن القلب بعد ان خلف عند محاذاة القلب عروقا ثلثة فان قوله يخلف يدل على انه بقي منه بعد اخلاف هذه العروق شيء وهو اذا
جاوز ناحية القلب صعد او افترق اي تشعب منه في اعالي الاغشية المنصفة للصدر واعالي غلاف القلب وفي اللحم الرخو المسمى بالتوثة شعب شعرية
ليغذيها وانما جعلت تغذيتها من هذا القسم الصاعد لقربها وانما كانت شعرية ليلا ينفذ فيها دم غليظ لان غذاء الاغشية والاعضاء اللحمية يجب ان يكون
رقيقا مائيا **قوله** ثم عند القرب يتشعب منه الى ناحية شعبتان تتوجهان الى ناحية الترقوة فاذا قاربتا الترقوة صير كل شعبة منهما شعبتين مختلفين

في الصغر والكبر ويصعد اصغر كل منهما من كل جانب الى طرف العنق احدهما امنة الاخرى يسرة حتى ينتهي الى العضروف الحنجري ويخلف في ممرها شعبا يتفرق في
العضل التي من اضلاع الصدر ويلاقي افواهها افواه العروق المنبثة هناك الآتية من القسم الاول من الصاعد وملاقاة الافواه ليست لان يجذب احدهما
الدم من الاخرى بل ذلك بيان لالتقائها بانه لم يتم على هذه الهيئة قوله ويبنت اى يخرج من هذه الشعب طايفة الى العضل الخارج من الصدر واذا
وافت ووصلت الحجاب يبرز طائفة منها الى العضل المتراكبة من الجوانب المحركة للكتف ويتفرق فيها المغذية لها ومن طائفة تحت العضل المستقيمة
ويتفرق فيها شعب منها واواخرها اى اواخر تلك الشعب وباقيه يتصل بالاجزاء التي يصعد من الوريد الجزئي الذي مر ذكره قوله واما الباقي اى
الباقي من كل واحد من الشعبتين المختلفين في الصغر والكبر وهذا الباقي هو الاكثر منهما وهو زوج وكل واحد من فرديه يخلف خمس شعب شعبة
يتفرق في الصدر وبعد الاضلاع الاربعة العليا التي بها انه وشعبة يتفرق في موضع الكتفين ويغذوه وشعبة تذهب الى العضل الغائرة في العنق
ليغذوها وشعبة ينفذ في ثقب الفقارات الست العليا في الرقبة ويجاوزها الى الراس وشعبة هي اعظم من الجميع ينقسم ثلثة ويصير الى الابط من الجانبين ويتفرع
كل منها فروعا اربعة متفرقة اولها في العضل التي على النفس وهي التي يحرك مفصل الكتف وثانيها في اللحم الرخو والمغابن التي في الابط وثالثها غليظ
يهبط ويستبطن ما على جانب الصدر الى المراق ورابعها اعظمها ينقسم ثلثة اجزاء جزء يتفرق في العضل التي في تقعير الكتف وجزء في العضلة الكبيرة التي
في الابط والجزء الثالث وهو اعظم الاجزاء يمر على العضد الى اليد وهو الوريد المسمى بالابطي قوله والعرق يتعرى بعد انشعاب الاول الذي انشعب احد
فرديه الاقسام الكبيرة هذا احد قسمي الصاعد اللذين انقسم اليهما اولا وذكر ان قسما منهما اعظم وبينا ان كونه عظيما ليس بالنسبة الى القسم الآخر بل معناه
انه عظيم في نفسه لان هذا القسم اعظم منه وقوله من انشعاب الاول كان الاولى ان يقول من الانشعاب الاول على ما في بعض النسخ والمراد باحد فرديه
احد قسميه وهو يصعد الى العنق وقبل ان يمعن في ذلك اى في الصعود والوصول ينقسم قسمين احدهما الوداج الظاهر والآخر الوداج الباطن
سماهما الوداجين باعتبار انهما امتلاء الا ان كل منهما يصير وداجا بعد ان ينفصل منه شي على ما سياتي فالقسم الاول الذي سماه هذا وداجا ظاهرا
اذا صعد من الترقوة ينقسم قسمين احدهما اذا انفصل منه ياخذ منه الى قدام ثم ينعرف الى جانب والثاني ياخذ اولا الى قدام ثم يميل الى اسفل
قليلا كل ذلك البعد وما يمر به ما يخرج منه من الشعب العنكبوتية على ما سياتي ثم يصعد اى يصعد هذا الثاني ويعلوه مستظهرا اى آخذا الى
الظاهر تماسا من الترقوة اى ماسا منها بعد ما قرب منها في ميله الى اسفل ويستدير على الترقوة ثم يصعد ويعلو مايلا الى ظاهر الرقبة حتى
يلحق بالقسم الاول حتى يختلط به فيكون منهما الوداج الظاهر المعروف وفايدة انقسامه اولا ثم اختلاط قسميه حتى يكون منهما قسم واحد ان
يمر احد القسمين بلطف الترقوة والآخر ظاهرها فينفع الغذاء ظاهرها وباطنها فان ذلك لم يحصل لو كان قسما واحدا والذي يمر بظاهر الترقوة انما
يستدير عليها ليصل منه الغذاء الى اجزاء كثيرة من ظاهر الترقوة وانما احتيج الى ذلك اى قبل ان يختلط الثاني بالاول ينفصل منه جزآن كل منهما زوج
على ما سيصرح بذلك احدهما ياخذ عرضا ويذهب احد فرديه الى جانب والآخر الى جانب ثم يلتقيان ويتصل احدهما بالآخر عند الموضع الغائر الذي بين
الترقوتين وفايدة نفوذهما كذلك ثم التقاؤهما ما عرفت آنفا واما الآخر اى الجزء الآخر الذي هو زوج ايضا فان فرديه يتوريان صاعدين في
ظاهر العنق ولا تلاقي فرداه بعد ذلك كما يتلاقي فردا الاول ويتفرع من هذين الزوجين شعب عنكبوتية اى كخيوط العنكبوت في الدقة بحيث يفوت
الحس اى لا يدركها الحس لدقتها المغذية ما يليها من الاعضاء التي لا يذهب اليها عروق غيرها وهذا في مروره ما قبل الاختلاط وبعده قوله وكذا اى
تلك الشعب لا يدركها الحس لكن قد يتفرع من هذا الزوج الثاني خاصة في جملة فروعه اوردة ثلثة محسوسة ويكون لها قدر محسوس بخلاف سائرها
واحد هذه الاوردة هو الممتد على الكتف وهو المسمى بالوريد الكتفي ومنه القيفال والوريدان الآخران يلزمان الاول من جانبيه الى راس الكتف
معا واذا وصل اليه احدهما يحتبس هناك لا يجاوزه بل يتفرق منه واما الثاني المتقدم منهما اى الذي يتقدم الاول ويجاوزه وفي بعض النسخ
المتسفل منهما اى الذي هو في ماليه يكون على الجانب الاسفل من الكتف فيجاوزها الى ان يبلغ راس العضد ويتفرق هناك واما الكتفي اى الذي في
الوسط فيجاوزهما جميعا ويبلغ الى آخر اليد هذا اى حتى هذا وهذا حال ما شعب من العرق قبل ان يصير اوداجا معروفا واما الوداج الظاهر

بعد

بعد اختلاط فرديه فينقسم ويستبطن اى يذهب في الباطن قسم منه ويتفرع شعبا صغارا يتفرق في الفك الاعلى وشعبا اخرى اعظم من الاولى الكثير
يتفرق في الفك الاسفل ويذهب من كل واحد من الشعب اجزاء متفرق حول اللسان وفي ظاهر اجزاء العضل الموضوعة هناك والقسم الآخر يستظهر اى
يذهب في الظاهر ويتفرق في المواضع التي في الراس والاذنين واما الوداج الغاير فانه يلزم المرئ ويصعد معه مستقيما ويخالف في مسلكه وممره
شعبا يخالط الشعب الآتية من الوداج الظاهر وينقسم جميعها في المرئ والحنجرة وجميع اجزاء العضل الغائرة هناك وينفذ آخره الى منتهى الدرز اللامي
ويتفرع منه هناك فروع تتفرع في الاعضاء التي بين الفقرة الاولى والثانية ويأخذ منه عروق شعرية عند مفصل الراس والرقبة ويتفرع منه فروع
يأتي الغشاء المجلل للقحف ويأتي ملتقى جمجمتي القحف ثم يغوص هناك في القحف والباقي بعد ارسال هذه الفروع ايضا ينفذ الى جوف القحف في منتهى
الدرز اللامي وتتشعب منه شعب تتفرق في غشائي الدماغ لتغذوهما وليربطا ايضا الغشاء الصلب بما حوله وفوقه ليلا يمنع حركات الراس

وهي الام

ثم تبرز منه وتعدو الحجاب اى الغشاء الرقيق المجلل وهي الام باحوله وفوقه ليلا يمنع حركات الراس ثم تبرز منه وتعدو الحجاب اى الغشاء
الرقيق المجلل للقحف ثم ينزل منها الى الدماغ ويتفرق كما يتفرق الشرايين فيه وشدها كلها اى يحكمها ويقويها على طي بعضها ببعض الصفاق الثخين وهو الغشاء
الصلب الذي هو الام الجافية وتوديها ذلك الصفاق الى الموضع الواسع وهو الفضاء الذي ينصب اليه الدم من افواهها ويجتمع فيه ثم يتفرق في كل الدم
عند فضا بين الطاقين اى بين الام الجافية والرقيقة وسمي ذلك الفضاء معصرة تشبيها له بمعصرة العنب لتوجه افواه الاوردة اليه ويقال له البركة
ايضا وميل هذا الفضاء من الامر يحصل بان ينعطف الام الجافية الى اسفل اذ بذلك يحصل هناك تجويف هو الفضاء وهو يكون فوق الام الجافية وتحت
الرقيقة فيكون بين الطاقين قوله واذا قاربت هذه الشعب البطن الاوسط من الدماغ احتاجت الى ان تصير عروقا كبارا تمتص من المعصرة و
مجاريها التي تشعب منها وانما احتاجت تلك الشعب الى ان تصير كبارا والممتص من المعصرة كل وقت من الدم ما يكفي لتغذية الدماغ والوقت كلك
الشعب لما كانت افواهها ضيقة تعسر الامتصاص منها خصوصا والدم الغاذي للدماغ ينبغي ان يكون بارد المشابه مزاجه والدم اذا برد يصير غليظا
قوله ثم يمتد اى اذا صارت تلك الشعب عروقا كبارا امتدت من البطن الاوسط الى البطنين المقدمين اى بحسب الجانبين فان كل واحد من البطن
المقدم والمؤخر بحسب الدماغ بحسب جانبي الاوسط مقدما عليه ولاقى الشرايين الصاعدة هناك ونسج منها الغشاء المعروف بالشبكة المشيمية
قال رحمه الله الفصل الرابع في تشريح اوردة اليدين اقول اوردة اليدين من الاجوف الصاعد واولها الوريد الكتفي وهو القيفال اى
اصله لانه يتفرع منه حبل الذراع وكذا الاكحل وغير ذلك على ما ياتي واول ما يتفرع منه اذا حاذى العضد شعب تتفرق في الجلد وفي الاجزاء الظاهرة
من العضد ثم بالقرب من مفصل المرفق ينقسم ثلثة اقسام احدها حبل الذراع وهو يمتد على ظاهر الزند الاعلى ثم يميل الى الجانب الوحشي منه مايلا
الى حدبة الزند الاسفل ويتفرق في الاجزاء الوحشية من الرسغ والثاني متوجه الى منعطف المرفق في ظاهر الساعد ويخالط شعبة الوريد
الابطي ويحصل منهما الاكحل والثالث يتعمق اى ياخذ في داخل العضد ويخالط ايضا شعبة اخرى من الابطي وسياتي حالها قريبا واما الوريد الابطي
فان اول ما يتفرع منه يتفرع شعب يتعمق في العضد ويتفرق في العضل التي هناك ويفنى فيها اى لا يخرج من تلك الشعب منها شي الا شعبة منها
يخرج ويبلغ الساعد واذا بلغ الابطي قرب مفصل المرفق انقسم قسمين احدهما يتعمق ويتصل بالشعبة المتعمقة من القيفال وهي القسم الثالث
منه الذي قد ذكرنا انه يتصل بشعبة من الابطي ويحصل منهما عرق يتعمق في الساعد لا اسم له لانه لغوصه لا يمكن قصده قوله ويجاوزه يسيرا اى يجري مصاحبا
معه يسيرا وفي بعض النسخ يحاذيه وفي بعضها يحاذيها اى يكون في ممرهما متحاذيين له الا ان ثم ينفصلان وفي بعض النسخ ينفصلان فينخفض احدهما اى
يذهب منخفضا الى ظاهر الى الانسي حتى يبلغ الخنصر والبنصر ونصف الوسطى ويرتفع جزء آخر وينقسم في اجزاء اليد الخارجة التي هي تحت العظم والقسم الثاني من قسمي الابطي
يتفرع عند الساعد فروعا اربعة احدها ينقسم في اسافل الساعد الى الرسغ والثاني يقسم فوق الاقسام الاول يسيل انتشاره الى آخر في انقسامه ويرتفع
بعد ما كان غائرا الى ظاهر فيرسل فرعا وهي الشعبة من الابطي التي مر انها تنضم الى الفرع من القيفال ويحصل منها الاكحل باقيه اى ما بقي من الابطي مع الباسليق
وهي ايضا يغوص ويتعمق مرة اخرى كما كان قبل ارسال الفرع المذكور قوله والاكحل سائر حال الاكحل من ابتدائه الى النهاية وذكر انه يبتدي من الانسي

الساعد ويعلو الزند الاعلى ثم يميل الى الوحشي ويتفرع فروعا على صورة حرف اللام اليونانية ويذهب على جنبيه الى طرف الزند الاعلى ويأخذ فرعا
نحو الرسغ ويتفرق خلف الابهام وما بينه وبين السبابة وفي السبابة والضمير في جنبيه يجوز ان يعود الى اللام لان الحرف يذكر ويؤنث باعتبارين وان يجعل
للاكحل لانه جزء حسب صورته بشكل اللام ويتفرع الى فروع ثلثة اي ينقسم اليها فرع منه اي من هذا القسم وفي بعض النسخ منها اي من هذه الفروع يتوجه الى الموضع
الذي بين الوسطى والسبابة ويتصل بالشعبة التي جاءت الى السبابة من الجزء الاعلى وغيره ويصيران عرقا واحدا ولا اسم له لخفائه والفرع الثاني منه يذهب
ما بين الوسطى والبنصر وهو الاسيلم ويتفرق فيما بينهما والفرع الثالث يمتد الى البنصر والخنصر ويتفرق فيما كل ذلك جميع هذه يتقسم في الاصابع قال رحمه الله
الفصل الخامس في تشريح الاجوف النازل اقول لما فرغ من الكلام في اجزاء الصاعد من الاجوف الذي كان من اصغر جزئيه كما عرفت شرع في اجزائه
النازل منه فقال اما الجزء النازل فاول ما يتفرع منه اذا طلع من الكبد قبل ان يتوكأ على الصلب شعب شعرية تصير الى الغلاف الكلية اليمنى وتتفرق فيما
وفيما تقاربها من الاجسام ليغذوها والسبب في كونها شعرية ان الكلى يحتاج ان يكون على ظاهرها شحم والشحم انما يتكون من مائية الدم لا متينه والدم الرقيق
المائي انما يتفذ من عروق شعرية قوله ثم بعد ذلك اي بعد تفرع هذه الشعب ينفصل عنه عرق عظيم يأتي الكلية اليسرى ويتفرع ايضا الى عروق كالشعر
اي ينقسم ذلك العرق اذا وصل الكلية الى عروق شعرية وتتفرق في غلافها وفي الاعضاء القريبة منها ليغذوها والسبب في ان لا يخرج مثل الكلية اليمنى
اول ما يخرج يكون شعرية وما يخرج الى اليسرى يكون اولا عرقا واحدا واذا وصل اليها يتفرق كالشعر ان حذاء الكلية اليمنى قريبة من الكبد جدا فلا يخشى
على عروقها لو كانت دقيقة من الانقطاع بخلاف اليسرى فانها مع انها في خلاف جهتها كثيرة المزولة الى اسفل فلو كان ما يأتي اليها عروقا دقيقا احتملت الانقطاع
قوله ثم تتفرع اي بعد ان ينفصل منه عروق بائنة الى الغلاف الكليتين ويتفرق فيما يتفرع منها عرقان عظيمان يسميان الطالعين يتوجهان الى الكليتين
نفسهما ليتفرقا فيهما لتصفية مائية الدم اذ الكليتان انما تجذبان من مائية الدم غذائهما فتصفية الدم تحصل منهما بان يجذبا ما يخالط الدم من المائية ليكون
غذائهما ومن المائية ينزل بهذين العرقين مع الدم وانما يكون المائية مع الدم النازل في العرق النازل دون الصاعد لان المائية من شانها السيلان
الى اسفل وهي لكونها زائدة على المقدار الذي يستحقه الدم الغاذي يحتاج الى تصفية الدم منها وانما يحصل ذلك بانه يدفعها عنه وذلك بان يجذبها الكليتان
فتخلص الدم منها وتجذبها الى المثانة لانها تملك المائية ملازمة للدم الذي يحتاج اليه غذائهما فيجذبان لذلك ويلزم منه انجذاب المائية والسبب في ان
الدم الآتية اليهما يكون كثير المائية بخلاف غيرهما من الاعضاء تجذب الدم دون المائية وذلك يقتضي ان يكون ما يندفع منها مع الدم اليهما كثيرا قوله وقد
تشعب يخرج من ايسر الطالعين اي مما هو على الجانب الايسر وذاهب الى الكلية اليسرى عرق ياتي البيضة اليسرى من الذكران ومن الاناث والسبب في خروجه الى البيضة
اليسرى هو انها اكثر بردا من اليمنى لان الجانب الايسر ابرد من الايمن فلو لم يكن ما ياتي البيضة اليسرى من الاوردة ازيد مما ياتي اليمنى لم تعادلا في المزاج فلم
يتشابه اجزاء المني والسبب في انه يخرج من ايسر الطالعين دون ان يتبينهما يذهب الى الكلية اليمنى هي لقربها حاجتها الى الدم اكثر قوله على النحو الذي
بيناه في الشراين لا يغادره شيء من هذا اي يتفرع من الوريد النازل عرقان عظيمان يسميان الطالعين يخرج من ايسرهما شعبة على نحو ما بيناه في الشراين لا يغادر
المبين فيها شيء من بيان هذا الانشعاب وما في ذلك لا يقال انه لم يبين في الشراين انه يخرج من ايسر الطالعين شعبة فكيف يكون هذا البيان مثل البيان منال
لانه وان لم يصرح بذلك لكنه ذكر انه ينفصل منه لمته شراين الصغر منها يخص بالكلية اليسرى ومنها ما هو خارج من ايسر الطالعين وفي اكثر النسخ وعلى النحو الذي
في الشراين لا يغادره في هذا فيكون وعلى النحو عطفا على قوله من ايسر الطالعين وتغادره يجوز ان يقرأ بالياء والتاء والتنوين وعلى الاول يكون التقدير لا يجاوز المبين
في الشراين بيان الوريد في هذا الانشعاب وعلى الثاني لا يجاوز الشراين الوريد في هذا الانشعاب وعلى الثالث لا يجاوز ولا يترك ذلك البيان في هذا الوريد
الى الانشعاب منه وفي انه يتفرع بعد هذين الطالعين الى الكليتين عرقان يتوجهان من الكليتين الى الانثيين احدهما الى الخصية اليمنى والاخرى الى اليسرى
وانما يتفرع بعد الطالعين هذان العرقان لان الدم المائي النافذ في الطالعين الى الكليتين يتركه ويستصفى من المائية الزائدة فيندفع الى عضو يحتاج في
غذائه الى رطوبة زائدة وذلك مع الانسان ويتوجها اليهما هذان العرقان لتجذبا الرطوبة الزائدة التي فيه ويصيرا قريبا صالحا لان يصير منيا فالذي يتوجه
الى اليسرى ياخذ دائما شعبة من ايسر الطالعين من الطالعين كما مر في الشراين شعبة الشريان الصغير الذي ذكر انه يأتي الى الخصية ومعنى قوله لا انشعابه منه

ان لا يكون معه الشعبة المذكورة بل يكون تماما من الآتي الى اليسرى الذي يتوجه الى اليمنى بعد يسير ليقل في الندرة ان ينضم اليه شعبة من ايمن الطالعين
لكن الكراهة الا ان لا يخالطه الشعبة المذكورة الآتي الى اليمنى قوله وما ياتي اشارة الى ان فائدة هذين العرقين ليست لتغذية الانثيين فقط
بل لان يصير بعض الدم الذي فيهما الى طبيعة المني بتقريره انهما ياتي من العروق الى الانثيين والحال ان فيه المجرى الذي ينضج فيه المني ويبيض بعد احمراره
لها ولكثرة معاطفه عروقه واستدارتها اي كثرة دورانها في تلك المعاطف ضعوضا الدم المائي شديد الاستعداد الى المنوية اذا خالطه ما يحيله الى
طبيعة المني وذلك لان اصل المني هو ما ينزل من الدماغ الى عظام الصلب فيجري معها الى النخاع حتى ينتهي الى هذين العرقين فيفسد فيهما ويحيل
ما فيهما من الدم الى المنوية وهو معنى قوله وفيه المجرى الذي ينضج فيه المني قوله وما ياتيها ايضا من الصلب الاول فيه ان يجعل الواو فيه بمعنى مع اي
انها الكثرة معاطفها مع ما ياتيها من الصلب قوله واكبر هذا العرق لا يزيد هذا العرق الماتي من الاجوف النازل الا ان اكثره لا يعرف في
وعنق الرحم بل يصيرا به العرقين الآتيين الى الانثيين واطلق عليهما العرق باعتبار انهما زوج ويدل عليه قوله في الشراين والتي لعنق المثانة ينقسم فيهما وياتي
اطرافهما القضيب وياتيهما ما في الرحم وهو زوج صغير قوله وبعد نبات الطالعين وشعبهما اي بعد خروج العرقين الطالعين من الاجوف النازل هو كالمائة
منه على الصلب من قريب منه وانما يتوكأ الشراين والاوردة صاعدة ونازلة على عظام الصلب لترتبط بتلك العظام فتتقى عن ضياع اجزائها محفوظة قوله وياخذ
اي اذا اتكأ عليهما يأخذ في الانحدار ويتفرع منه عند كل فقرة شعب تظهرها ويتفرق في العضل الموضوعة عنده ويتفرع منه عروق تاتي الخاصرتين وتنتهي الى عضل البطن
ثم يتفرع عروق يدخل في ثقب الفقار الى النخاع فاذا انتهى الى نهاية الظهر وقبل نماء العجز انشعب شعبتين على شكل اللام اليوناني يتنحى عن الاخرى فرع بين يمنة ويسرة واخرى
يتفرق كل واحد منهما ياخذ ملتقيا نحو شعب من كل واحد منهما قبل وصوله اليه طرائق عشر وفي بعض النسخ طبقات عشر اي شعب عشر يسمها الطبقات لاختلافها
الحجم وبعضهم يسميها ازواجا عشرة لان كل طائفة زوج فواحدة من تلك الطوائف تقصد المتنين اي منتهى الظهر وما يكتنفها من الصلب قيدا وشمالا من عصب ولحم
وغيرها والثانية اي الطائفة الثانية وهي دقيقة الشعب شعرية تقصد عضل اسافل اجزاء الصفاق القريبة من القطن والثالثة تتفرق في العضل التي
على عظم العجز والرابعة تتفرق في عضل المقعدة والعضل التي في ظاهر عظم العجز والخامسة تتوجه الى عنق الرحم من النساء وتتفرق فيه وفيما يتصل به
ويمتد الى المثانة وليس في اكثر النسخ يمتد فيكون لي المثانة عطفا على عنق الرحم اي تتوجه على المثانة ايضا ولم يذكر ان توجه الخامسة بالنسبة الى الرجال الى اين
يكون وكان ذلك لظهوره انه يكون بازاء الرحم للرجال ثم يقسم اي ثم المتوجه القاصد اليها ينقسم قسمين قسم يتفرق فيما فيها وقسم يقصد عنقها وهذا القسم في
الرجال كثير جدا لمكان القضيب لاحتياجه الى مزيد قوة ودم وروح وللنساء صغير وفي بعض النسخ في الرجال كثير وفي النساء قليل وكلتاهما صحيحان و
العروق التي تاتي الرحم من الجوانب يتفرع منها عروق صاعدة الى الثدي ليشارك بها الرحم الثدي في فائدة ذلك ان يكون لما ينفصل من دم الطمث عن
غذاء الجنين طريق النفوذ الى الثديين ويستحيل فيهما لبنا ويصير غذاء له بعد انفصاله ولا يبقى في الرحم فضل والسادسة تتوجه الى العضل الموضوع على عظم
العانة والسابعة يصعد الى العضل الذاهب في استقامة البدن على البطن ويتصل باطراف العرق الذي نزل في وسط الصدر الى المراق وفي بعض النسخ والثامنة
فيخرج من اصل هذه العروق في الاناث عروق الى الرحم والذي ذكره في آخر الخامسة وهو قوله وهو العروق التي تاتي الرحم الى آخره مكتوب ههنا وهو انسب
باي القبل من الرجال والنساء جميعا والتاسعة ياتي عضل الحد الفخذ ويتفرق فيها والعاشرة ياخذ من الجانبين وهما العرقان المكتنفان بالسرة
مستظهرة اي ذاهبة في ظاهرهما الى العانة ويتصل باطراف عروق منحدرة ينال منها العروق المنحدرة من جنبي الثديين وغيرهما مما قلناه جزء عظيم
الى عضل الانثيين وما بقي من هذه اي العاشرة ياتي الفخذ فيتفرع فيه فروع وشعب يتفرق كل واحد منها في العضل التي على مقدم الفخذ والآخر في عضل
اسفل الفخذ وانسيه متعمقا وشعب اخرى كثيرة تتفرق في عمق الفخذ وما بقي بعد ذلك كله انقسم اذا تخلل الى وصل خلاف مفصل الركبة قليلا اي من غير ان
يمعن فيها الى شعب ثلث فالتي منها الى الجانب الوحشي يمتد على القصبة الصغرى الى مفصل الكعب والواقعة منها في الوسط تمتد في الركبة منحدرة وفي بعض
النسخ في منتهى الركبة وهو تحتها وبين الساق اي يرسل وفي بعض النسخ ويترك منها شعبا في عضل باطن الساق ثم تتشعب شعبتين يغيب احديهما فيما دخل من اجزاء الساق
اي مما يكون في داخله منها ويأتي الثانية اطرافها من القصبتين ممتدة الى مقدم الرجل يختلط بشعبة من الوحشي المذكور اي الشعبة الوحشية لانه لم يذكر انها

مشعب حتى تخالط شعبة منها و الثالث اي الشعبة الانسية يميل الى المعرق من الساق و هو يقرب الكعب الى هنا كل يكون الساق كالمعرق اي الخالي من اللحم
و يمتد منها الى الكعب الى الطرف المحدب من القصبة العظمى و من السلامى الى انسي القدم و في بعض النسخ الى الانسي من القدم و هو الصافن اي هذا العرق الى انسي القدم
قوله و قد صارت هذه الثلثة اربعة و ذلك لان التي كانت في الوسط من الشعب الثلث صارت شعبتين فحينئذ تمتد الانسية الى انسي القدم و تصير مع
الوحشية و شعبتي الوسطانية قبل وصول اطرافها الى المواضع التي ذكر انها يصل اليها شعبا اربعا اثنان وحشيتان لان الشعبة التي تكون من الوسطانية
الى جانب الوحشية تكون وحشية ايضا و اثنان انسيتان على ما ذكرنا فاحدى الوحشيتين و هي التي ذكر اولا انها تمتد الى مفصل الكعب و علو القدم الى
ما يلي فوق القدم و تتفرق في اعالي ناحية الخنصر و الاخرى هي التي تخالط الشعبة الوحشية من القسم المذكور قوله و الثاني هو الذي يخالط الشعبة
الوحشية من القسم الانسي المذكور اي و الثانية من الوحشيتين تخالط الواقعة في الطرف من الانسيتين و يتفرقان في الاجزاء السفلية من القدم و المراد
بالشعبة الوحشية هي التي في الطرف من الانسيتين و في المرتبة الرابعة و المراد بقوله من القسم الانسي المذكور الذي ذكر ان الاثنين منها انسيتان
و لم يذكر حال الانسية التي ليست في طرف لانها من احدى شعبتي الوسطانية و قد ذكر من قبل انها تخالط بالشعبة الوحشية و ههنا ذكر ان الشعبة
الوحشية تتفرق في اعالي ناحية الخنصر فيعلم من ذلك انها ايضا تتفرق هناك فهذه اي المذكورات هي عدد الاوردة ان شئت تعديدها و قد اتينا
اي مضينا على شرح الاعضاء المتشابهة و اما الاعضاء الالية فالانسب في شرحها ان يكون عند البحث عما يعرض لها من الامراض و معالجاتها و ذلك
في غير هذا الكتاب و الله الملهم للصواب و اليه المرجع و الماب قال رحمه الله التعليم السادس و هو جملة و فصل اقول لما فرغ من شرح الاعضاء
المفردة شرع في مباحث القوى و بينها في جملة واحدة و فصل واحد و الجملة مشتملة على فصول ستة الفصل الاول منها اي من الجملة في اجناس القوى
بقول كلي اي شامل لجميع القوى بنوع اختصاص بقوة منها اعلم ان لفظ القوة وضع اولا بازاء المعنى الذي يصدر به عن الحيوان افعال شاقة
و ذلك المعنى هو كمال القدرة و يقابله الضعف و هو نقصان القدرة ... و قيل هي ما صير مبدا التغير من اخر في اخر من حيث هو اخر و القيد الاول و هو قوله من اخر
ليخرج النفس لانه يفيد ان هذا المبدا يكون موجودا في شيء اخر و المنفعل ليست كذلك و القيد الاخير ليخرج قوة من شخص يصير مبدا و غيره لانه اخر كالذي عالج الطبيب
نفسه فان المعالج بدنه و المعالج مغايرة و لو عالج المفكرة كان المعالج الروح الذي هو محلها و قال الاستاذ ان المعالج بدنه و المعالج نفسه ليس بصواب لما
عرفت و لان خروج النفس هو ايضا قد صرح به و قال الاطباء هي هيئة في الحيوان بها يمكن ان يفعل افعالا بالذات فجعلوها هيئة و هو ظاهر لكونها عرضا
في الحيوان لان الافعال الصادرة منه لا يمكن ان تكون للجسمية لاشتراك الجميع فيها بل لابد ان يكون لامر زايد حال فيه و هي القوة و قالوا بها يمكن لان الفعل تارة
يصدر عن القوة و تارة لا يصدر فيكون في محل الامكان و قالوا بالذات ليخرج الارواح لانها من حيث انها مطايا القوى تصير مبادي الافعال لكن بواسطة القوى
لا بالذات اذا عرفت ذلك فاعلم انه لما ذكر بحث القوى و الافعال في تعليم واحد نبه اولا الى سبب ذلك بقوله ان القوى و الافعال يعرف بعضها من بعض اذ كل
قوة مبدا فعل ما و كل فعل انما يصدر عن قوة فلهذا جمعنا في تعليم واحد و يعلم مما ذكر انه يجوز تعريف كل منهما بالاخرى كان يقال القوة ما يكون مبدا الفعل و الفعل
ما يصدر عن قوة لكن تعريف الفعل بالقوة اتم لانه تعريف الشيء بسببه و تعريف القوة بالفعل تعريف الشيء بلازمه و قيل لان الاول يفيد اللمية و الثاني الانية
و ليس على ما ينبغي لان اللمي و الاني يطلقان على العلم التصديقي لا يقال ان تعريف كل من القوى و الافعال بالاخرى يلزم منه الدور لان ذلك انما يلزم لو لم يكن تعريف
كل منهما بدون الاخرى او كان تعريف كل منهما بالاخرى من جهة واحدة و الجهة ههنا متغايرة لان الفعل انما يعرف القوة من جهة انه لازم لها و القوة انما
تعرف الفعل من جهة انها سبب له و الثاني اتم و الاول انقص و قال الامام ان قوله القوى و الافعال يعرف بعضها من بعض كلام صحيح لان القوة سبب و الفعل مسبب
و كل منهما يصلح ان يكون معرفا للاخر لكنه يشكل بما قاله في فصل الموضوعات من ان العلم بالشيء انما يحصل و يتم من جهة العلم باسبابه و يلزم من هذا ان لا يكون الفعل معرفا
للقوة لانه ليس سببا لها و هو فاسد لان مراد الشيخ حصر العلم اليقيني في العلم باسبابه ان كانت له اسباب لا مطلق العلم قوله و اجناس القوى و اجناس الافعال الصادرة
عنها عند الاطباء ثلثة جنس القوى النفسانية و جنس القوى الطبيعية و جنس القوى الحيوانية انما قال عند الاطباء لانها عند الحكيم اربعة لان كل قوة اما ان يكون لها
افعال متفننة اولا يكون فالتي فعلها غير متفنن و مع الشعور عند الحكيم قوة فلكية و التي فعلها متفنن و بلا شعور عنده قوة نباتية و عندهم طبيعية و التي فعلها

متفنن و مع شعور عنده قوة حيوانية و عندهم نفسانية و التي فعلها غير متفنن و بلا شعور عنده قوة طبيعية ان كانت في البسائط مثل النارية و الهوائية و المائية
و الارضية و ان كانت في المركبات تسمى خاصة كتبريد الافيون فالطبيعة عنده غير ما عندهم و هم لا يثبتون القوة الفلكية فيكون اجناس القوى ثلثة على ما ذكره
الشيخ و طريق الحصر فيها ان القوة اما ان يكون مع الشعور او لا يكون و الاول هي النفسانية و الثاني اما ان يختص بالحيوان او يعم غيره ايضا فان كان الاول
فهي الحيوانية و ان كان الثاني فهي الطبيعية و انما جعل كلا من هذه القوى الثلث جنسا لانه في اكثر الامر يتكلم في مباحث الطب على اصطلاح الاطباء و هم يطلقون
على كل مفهوم كلي جنسا و قيل هو جنس من الثالث الاول و لا حاجة الى ذكر ما هو انما قدم النفسانية على الطبيعية و هي على الحيوانية رعاية على الاشرف فالاشرف
و في بعض النسخ القوى الطبيعية متقدمة على الحيوانية و هي على النفسانية فيكون ذلك رعاية الاعم فالاعم و اما ان كلا من هذه القوى تباين الاخرى فنقل فيه وجوه
اقواها ان حقيقة كل اثر مغاير حقيقة اثر اخر لان اثر النفسانية اعطاء الحس و الحركة و اثر الطبيعية الايماء و توليد المثل و اثر الحيوانية توليد الروح و تحريك الصدر و
اعداد البدن لقبول الحس و الحركة و اختلاف الاثار يدل على اختلاف المؤثرات و قال ابن ابي صادق و مما يدل على تباين هذه القوى هو انه لما كان يوجد في البدن اصناف
الافعال بعضها ارادي كالقيام و القعود و بعضها عادم الارادة كحركة القلب للترويح و هضم المعدة للغذاء و توليد الكبد الدم وجب ان يكون مباديها متباينة و ما
ذكره يقتضي ان تكون القوى جنسين ارادي و غير ارادي و ان تكون القوى الطبيعية و الحيوانية قسما واحدا قوله و كثير من الفلاسفة و عامة الاطباء و خصوصا
جالينوس يرى اي يرى جالينوس خصوصا مع الذكر بل الكثير حملا على اللفظ يرى ان لكل واحدة من هذه القوى عضوا رئيسا هو معدنها اي مكان
تولدها عنه تصدر افعالها فيرون ان القوة النفسانية مسكنها و مصدر افعالها الدماغ و المراد بالمسكن المعدن و يدل عليه قوله ان لكل قوة عضوا رئيسا
هو معدنها الا ما هو الظاهر لان الاتفاق واقع على ان الدماغ مسكن للقوى النفسانية و مصدر لافعالها و يرون ايضا ان القوة الطبيعية لها نوعان
نوع غايته حفظ الشخص و تدبيره و هو المتصرف في امر غذائه ليغذو البدن الى نهاية النشو الذي له و في بعض النسخ الى نهاية نشوه و في بعضها الى تمام نشوه و في
بعضها الى نهاية عمره و في بعضها الى نهاية بقائه و تنميته و النسخ الثلث الاول ليست على ما ينبغي لان غاية الفعل الى نهاية العمر لا الى نهاية النشو و مسكن هذا
النوع و مصدر فعله هو الكبد و النوع الثاني غايته حفظ النوع و هو المتصرف في امر التناسل ليفصل من امشاج البدن جوهر المني ثم يصوره باذن خالقه
و مسكن هذا النوع و مصدر افعاله هو الانثيان و يرون ان القوة الحيوانية هي التي تدبر امر الروح الذي هو مركب الحس و الحركة و تهيئه لقبوله اياهما
اذا حصل في الدماغ و يجعله بحيث يعطي ما ينشو فيه الحيوة فقوله ما ينشو فيه مفعول اول ليعطي و الحيوة مفعول ثان و فاعله ضمير الروح و ما كناية عن
العضو اي يعطي الروح ما ينشو هو فيه من العضو الحيوة و مسكن هذه القوة و مصدر فعلها هو القلب و اما اعظم الفلاسفة و هو ارسطاطاليس فيرى
ان مبدا جميع هذه القوى هو القلب الا ان لظهور افعالها الاولية هي المبادي المذكورة فان الروح لا تستعد لصدور افعال الحس و الحركة و التغذية
الا اذا حصل في هذه الاعضاء و المراد بافعالها الاولية الحيوة و التغذية و الحس و الحركة و التقييد بها احتراز من افعالها الثواني كالسمع و البصر و غيرهما
فان لظهورها مبادي غيرها قوله كما ان مبدا الحس عند الاطباء هو الدماغ اي ان لظهور افعالها الاولية هذه المبادي المذكورة كما ان مبدا الحس
عند الاطباء الدماغ ثم لكل حاسة عضو مفرد فيه يظهر فعلها كالعين لحاسة البصر و الانف للشم و غير ذلك فقوله عضو مفرد يريد به عضوا على حدة لا
العضو البسيط و الغرض من هذا التمثيل الزام الاطباء بامر يعترفون به فانهم يستبعدون زعم قول الحكيم من انه يجوز وجود قوة في عضو لا يظهر فعلها
فيه بل في عضو اخر فالزمهم الكلام في هذا الكلام في مبدائية الدماغ للحواس فان كل ما يقولون ههنا يقوله الحكيم في امر القلب ثم اذا فتش على بنائه المعقول
عن الواجب اي عما هو الحق عليه و حقق وجد الامر على ما يراه ارسطاطاليس دون ما يراه كثير من الفلاسفة و عامة الاطباء و هو وجدانا و با منتزعة
من مقدمات مقنعة غير ضرورية و ظهر انهم انما يتبعون فيها ظاهر الامر على ما سبق تحقيق ذلك في تشريح الاعضاء تحت العقل قوله لكن الطبيب
اي اذا فتش عن الواجب و حقق وجد الامر على ما يراه الحكيم دونهم لكن الطبيب ليس عليه من حيث هو طبيب ان يعرف البرهان الحق من هذين الامرين
و ذلك لانه من حيث هو طبيب ليس عليه الا النظر فيما يحفظ الصحة و يزيل المرض و يكفي له في ذلك معرفة العضو الذي يصدر عنه الفعل بدون النظر في انه
مبدا القوة هذا الفعل او ليس بمبدا لان حفظ الصحة و علاج المرض لا تعلق له بذلك لانهما انما يتوجهان الى مبادي صدور الافعال و هذا اي تعرف الحق

من الامرين على الفيلسوف لما قاله او الطبيعي او الفيلسوف فلانه يبحث عن حقائق الاشياء واثباتها بماهيات الموجودات فيلزم عليه اثبات النفس واقامة البرهان على انها
واحدة ولا يجوز تكثرها ولا تركيبها وحينئذ يكون الرئيس واحدا او ما يتعلق بها اولا وهو الروح كذلك واما الطبيعي فلانه ينظر ايضا في النفس من حيث هي مبدا للافعال
فلا بد ان يعرف هل تعلقها بشيء واحد او اكثر واعلم ان القايلين بكثرة الاعضاء الرئيسة فريقان احدهما يقول ان النفس واحدة لكنها مركبة والآخر يقول انها
بسيطة لكنها الكثيرة لانهم يعتقدون ان في كل واحد من تلك الاعضاء مبدا الفيضان تلك القوى وفي كل المبدا ان كان نفسا تامة كانت النفوس متكثرة وان لم يكن
تامة بل جزء نفس يكون النفس مركبة قوله والطبيب اذا سلم اي اذا صار مسلما لدى ان اخذ بالتسليم ان هذه الاعضاء المذكورة اي الدماغ والكبد مبادي لهذه القوى
اي لظهورها فيها فلا عليه اي لا حرج ولا باس او لا ضرر فيما يحاوله ويزاوله من امر الطب فيما يتعلق بحفظ الصحة وازالة المرض لو لم يعرف ان هذه القوى مستفادة
من مبدا قبلها او لا لكن جهل ذلك مما لا مرض فيه للحكيم لما عرف من وجوب النظر عليه ويعرف ما هو الحق بقدر الامكان وما قيل من ان تعرف الحق من هذين
الامرين في الطبيب اولى من الحكيم ليحصل له العلم بالحق من الضرر بسبب ان الاعضاء الرئيسة بالانفراد او توسط المبدا الاول عند ثبوت مبدائيته وبان العلم لو
كان هو المبدا على الاطلاق لكن ظهور الفعل عن هذه القوى انما يكون في العضو الذي هو شرط لصدوره فاذا ان لحق القوى ضرر عند المبدا الاول فالطبيب لا ظهر له
الضرر الا في عضو الفعل فيقصد علاجه يهمل المبدا الاول الذي هو الاصل في الضرر وحينئذ لا ينجع علاجه ولا سيما مزاج ضعيف اما الاول فلان الشيخ لم يسمع عن
الطبيب العلم بما هو الحق من ذلك تقليدا او بحثا بل انما تحققا او التقليد كاف فيه واما الثاني فلان الضرر الذي يلحق القوى مهين كثرة الافعال وتكررها لانها يضعفها
وبما الاتصال اي في عضو الفعل والمبدا الاول الذي هو القلب ليس شرطا لصدور الفعل عن هذه القوى [illegible] خاص بها والطبيب انما ينظر في الضرر حتى
يقصد علاجه واما فيما لا طاقة فيه من رفعه فلا ينظر فيه **قال** رحمه الله الفصل الثاني في القوى الطبيعية المخدومة **اقول** لما تكلم في اجناس القوى يتكلم الان شرع
في كل واحد منها وبدا بجنس القوى الطبيعية لانها اعم القوى والاعم اعرف لقلة اعتباره وتقديم الاعرف اولى ولانها عند بعض المحققين متقدمة بالوجود لانها
عنده اول القوى التي تفاض على المني ولا تتوقف على روح كما اشير القوى الباقية [illegible] مخدومة او خادمة لان فعلها ان كان مقصودا في الشخص لذاته فهي
المخدومة وان كان لفعل غيرها فهي الخادمة ولو جعلها اربعة اقسام مخدومة فقط كالمولدة وخادمة فقط كالجاذبة ومخدومة وخادمة كالغاذية فانها مخدومة
لان فعلها مقصود في الشخص لذاته وخادمة لانها تفعل لاجل النامية لكان احسن وهكذا فعل [illegible] وكانه انما لم يجعل كذلك لان [illegible] الثالث
بحث الاولين لان المخدومة اعم من كونها مخدومة على الاطلاق او من وجه وكذا الخادمة وانما ابتدا بالبحث عن المخدومة لانها اشرف وهي اي المخدومة
جنسان جنس تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص وينقسم الى الغاذية والنامية وجنس يتصرف في الغذاء لبقاء النوع وينقسم الى المولدة والمصورة [illegible] المصورة
ليس تصرفها في الغذاء الا ان تخطيط الاعضاء وتشكيلها وتجويفها وملاستها وخشونتها الى غير ذلك مما هو من فعل المصورة انما يكون فيما صار جزءا من المغتذي وهو
الغذاء بالحقيقة والمني غذاء كما ان الكيلوس والخلط غذاء فان اطلاق الغذاء عليهما باعتبار ما يكون وعلى المني باعتبار ما كان لما عرفت ان الغذاء بالحقيقة
هو ما صار جزءا من المغتذي [illegible] اما الغاذية فهي التي تحيل الغذاء اي غير ما هو غذاء بالقوة الى مشابهة المغتذي في المزاج والقوام واللون لتخلف بدل
ما يتحلل قوله الغذاء كالمادة لانها تحيل فعلها وتحيل له مشابهة المغتذي كالصورة ولتخلف اي الجزء هو الغاية واورد على هذا التعريف من وجهين الاول
انه اخذ في تعريف الغاذية الغذاء والمغتذي وهي متساوية في المعرفة والجهالة والثاني انه يدخل فيه القوة الهاضمة لانها انما تحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي
لتخلف بدل المتحلل واجيب عن الاول بمنع مساواتها فان الغذاء معلوم مشهور وكذا المغتذي بعد والغاذية [illegible] فيهما الا الخواص وعن الثاني بوجهين
الاول ان المراد بمشابهة ان يصير مثله في المزاج والقوام واللون والهاضمة لا تفعل ذلك بل تفعل غذاء صالحا لفعل الغاذية والمراد في الحد ان يكون
ذلك غايتها القريبة **قوله** واما القوة النامية فهي الزائدة اي هي التي في اقطار الجسم الذي هو الطول والعرض والعمق على التناسب الطبيعي اي على
النسبة التي تقتضيها طبيعة ذلك الشخص ليبلغ تمام النشو بما يدخل فيه من الغذاء وفي بعض النسخ ليبلغ به تمام النشو اي ليبلغ ذلك الجسم بالازدياد في
الاقطار تمام النشو ولبلوغ النامية بالجسم على ان يكون الباء للتعدية اي ليبلغ تمام النشو وهو اشارة الى الغاية القريبة لهذه القوة ويدخل تحت زيده
ضم [illegible] والفاعل [illegible] والفاعل غير النامية فبقوله على التناسب الطبيعي يخرج الورم والسمن اما الورم فظاهر اللهم الا ان يعم البدن حتى العظام

والقلب

والقلب لكن فيه بعد لامتناع تورم القلب بالاتفاق وتورم العظام عند الاكثر واما السمن فلانه لا يدخل في الطول الا في جواهر الاعضاء المولدة
من الدم وما يشبهه كاللحم والشحم والسمن **وقال** الامام انما يخرج السمن لان الاجزاء الغذائية الزايدة في السمن لا تدخل في جواهر الاعضاء بل كانها تلتصق
بها وفي النمو يدخل في جواهرها وتزيد في اقطارها وفيه نظر وبقوله بما يدخل فيه من الغذاء يخرج التخلخل لانه زيادة في اقطار الجسم لكن لا بما يدخل فيه بل
بانبساط جرمه وفيه اشارة الى كيفية النمو بانه يكون تلك الزيادة بسبب جسم آخر يصير غذاء له ينبث في اقطاره على تناسب طبيعي يقتضيه طبيعته **وقال القرشي**
هنا اشكال صعب وهو ان هذه الزيادة ليست في الجسم الاصلي ولا في الجسم الوارد لان كلا منهما باق على ما كان وانما انضاف جسم الى جسم فصار المجموع اعظم من
كل منهما وهذا المجموع لم يكن قبل ذلك صغيرا ثم عظم فاذن ليس هنا جسم تام وهو ضعيف لانا لا نسلم ان المجموع اذا لم يكن صغيرا ثم صار اعظم لم يكن هنا جسم تام
لان المراد بالنمو اذا كان انضياف جسم الى آخر بحيث يصير بسببه الجسم الاصلي اعظم مما كان في اقطاره تحقق جسم نام وان صدق ان المجموع لم يكن قبل ذلك صغيرا
ثم عظم **قوله** بعدم التنامية يريد به ان الغاذية مع انها مخدومة كالنامية على ما عرفت هي خادمة النامية وذلك بان تعد لها من الغذاء الزائد على مقدار
المتحلل **قوله** والغاذية تورد الغذاء يريد ان من شان فعل الغاذية يختلف بحسب الاسنان وهو انها تورد تارة غذاء مساويا لما يتحلل كما في سن الوقوف
فان البدن يحتاج به حينئذ الى بدل ما يتحلل منه وتارة غذاء انقص مما يتحلل كما في سن الانحطاط لما عرفت من ضرورة الموت وتارة ازيد مما يتحلل كما في
سن النمو لان الحاجة حينئذ لا من عوض ما يتحلل والزيادة في النمو لا يكون الا بان يكون الوارد ازيد مما يتحلل **قوله** الا انه ليس كلما كان اي كان الوارد
ازيد من المتحلل كان نموا فان السمن بعد الهزال في سن الوقوف من هذا القبيل لان الوارد فيه ازيد من المتحلل وليس هو نموا لان النمو ما كان على تناسب
طبيعي في جميع الاقطار فيبلغ به اي بالنامي تمام النشو لا نمو البتة وفي بعض النسخ ليس لنشو اي لا يكون النشو البتة لان سن الوقوف ان وجد السمن
بعد ذلك كما انه لا يكون قبل الوقوف ذبول وان كان هزال والفرق بين الذبول والهزال ان الذبول في مقابلة النمو ويكون ذلك طبيعيا والهزال في مقابلة
السمن ولا يكون طبيعيا **قوله** على ان ذلك اي على ان الذبول قبل الوقوف ابعد من النمو بعد الوقوف واخرج عن الواجب لان نقص القوة النباتية
لفعلها بعد الوقوف ليس مما يظهر استحالته بما يخالف الذبول قبل الوقوف اذ يلزم ان يكون البدن [illegible] حال كونه مزايدا استحالته بينة **قوله** والغاذية
تتم فعلها بافعال جزئية ثلثة وقد عرفت ان تعدد الافعال يقتضي تعدد القوى فاذا كانت الافعال ثلثة كانت القوى ايضا ثلثة لكن يبقى البحث في ان الغاذية
هل هي مجموع هذه القوى او قوة اخرى يستخدم كل واحدة منها الظاهر انها مجموع تلك القوى اذ لو كانت غيرها لكان لها فعل اصلا لا غير هذه الثلث
التي يأتي ذكرها **قوله** احدها اي احد تلك الافعال تحصيل جوهر البدن وهو الدم والاخلاط الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو وفي بعض
النسخ او الخلط والاولى اولى لانها موافق مذهب الشيخ من ان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط وقوله الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو
وان امكن حمله على البلغم لكن حمله على مطلق الخلط الطبيعي اولى ثم انه ليس وصفا للاخلاط بل لكل واحد من الدم والخلطان لان الدم ايضا بالقوة القريبة
من الفعل شبيه بالعضو **قوله** وقد يختل اي يختل الغاذية تحصيل جوهر البدن كما في علة تسمى اطروفيا وهي هزال البدن لعوز الغذاء لنا العدد
او لضعف الجاذبة والثاني اي الفعل الثاني من افعال الغاذية الالزاق وهو ان يصل ما حصل بالفعل الاول غذاء بالفعل التام اي يصير جزء عضو وقد
يخل الغاذية به ايضا كما في الاستسقاء اللحمي اذ يكون فيما اداء البدن الشبيه دون الالصاق ولذلك يصير البدن مترهلا [illegible] الغذاء عنه وانما قيد
باللحمي لان الزقي سببه اجتماع ماء في الات الجوف والطبلي سببه اجتماع رياح هناك والثالث التشبيه وهو ان يجعل الحاصل من الغذاء عندما
جزء من العضو شبيها به من كل جهة حتى في قوامه ولونه وقد يختل به ايضا كما في البرص والبهق فان البدل موجود فيهما وكذا الالصاق لكن التشبيه
غير موجود اما وجود البدل فلبقاء العضو على حاله من غير هزال واما وجود الالصاق فلانه لولاه لكان حاله كحال المستسقي في التهيج و
الترهل واما ان التشبيه غير موجود فلبياض لونه في الاعضاء الحمر وانما يكون ذلك لضعف المغيرة لان هذا التشبيه فعلها ولذلك قال وهذا الفعل
للمغيرة من قوى الغاذية اي من جملة قواها والفرق بين هذه القوة اي المغيرة وبين الهاضمة ان الهاضمة تغير الغذاء حتى يصير استعداده بصورة
النوعية مقارنا للصورة العضوية واما هذه القوة فتغيره حتى يتم استعداده للصورة العضوية ويبطل منه استعداده لصورة كانت له

اى المغيرة واحدة فى الانسان بالجنس او بالمبدأ الاول والمراد بقوله فى الانسان انها انما بالنسبة الى البدن كله واحدة لا بالنسبة الى الاعضاء لما ياتى انها تختلف
وكل شيئين اشتركا فى جنس يقال لهما واحد بالجنس كالانسان والفرس فى الحيوان كما يقال للشيئين اللذين اشتركا فى نوع انهما واحد بالنوع كزيد وعمرو
فى الانسان ثم اذا لم يعتبر اشتراكه مع الفرس فى شى يقال انه واحد بالشخص والمغيرة بالنسبة الى جميع البدن واحدة بالجنس لا يتناول مغيرة كل عضو وكل منها
مغايرة للاخرى لما ياتى ايضا لما من التفاوت بحسب الاعضاء وهى واحدة بالمبدأ الاول الذى هو النفس ايضا فان جميع ما فى الاعضاء من افرادها متحدة فى انها
من النفس ووقع فى بعض النسخ وهى واحدة فى الانسان بالجنس او بالمبدأ الاول وقال الامام هذا ليس بصواب لان القوى المغيرة التى فى البدن واحدة بها و
ضعف اذ من كان ان لا يمكن للحس تحديد بساطتها او قول الشيخ ويختلف بالنوع فى الاعضاء المتشابهة اذ لكل منها بحسب اجزائه تغير الغذاء الى شبيه
مغاير لشبيه القوة الاخرى لا يقتضى وجوب اختلافها فى الجنس اذ الاختلاف فى النوع قد يكون بدون الجنس كما فى العقول لان علمنا ان طلوع الفعل ليس
لما وكل منها مختلف بالحقيقة وانما ذكر الاعضاء المتشابهة دون المركبة مع ان مغيرة كل عضو مركب مغايرة لمغيرة آخر للعلم بان حكم هذه الى تلك
لتركيبها منها قوله لكن المغيرة التى فى الكبد تفعل فعلا مشتركا لجميع البدن هذا استثناء ماذكر ان مغيرة كل عضو تغير الغذاء الى ما يناسب ذلك العضو
فان مغيرة الكبد ليست كذلك لان تغيرها ليس لان يصير متشابها للكبد بل لجميع البدن مشتركة فيه وقال الامام هذا غير مختص بالكبد بل كل عضو من اعضاء
الغذاء كالفم والمرى والمعدة والامعاء والماساريقا والعروق كذلك لان مغيرة جميعها مشتركة وليس بصواب لان الفعل المشترك فى جميع البدن لهذه الاعضاء هو فعل
الهاضمة لا فعل المغيرة لان فعلها فى كل منها مخصوص به بخلاف مغيرة قوله واما القوة المولدة اى المخدومة من الطبيعة التى تفعل بقاء النوع وهى المولدة وهى
نوعان نوع تولد المنى فى الذكر والانثى ان تتصرف فى الدم الذى عنده بل فى الرطوبة الثانية ويجعل ذلك مستعدا لان تنفض عليه من واهب الصور قوة تصير تلك
القوة مبدأ لان يكون حيوان مثل الذى هو له هو منه ان لم يكن فعلا وهذه القوة تسمى محصلة وهى التى تفارق الانثيين ونوع تفصل القوى التى فى المنى اى
الكيفيات المزاجية لان اجزاءه مختلفة فى المزاج فتمزجها اى تمزج هذا النوع تلك القوى التى هى الكيفيات المزاجية المختلفة بوساطة تمزيج موضوعاتها
تمزيجات بحسب عضو عضو فيخص العصب مزاجا خاصا والشريان مزاجا خاصا والعظم مزاجا خاصا وفى بعض النسخ لتحصل وفى بعضها فيختص وهذه القوة
تسمى مفصلة ومغيرة وقد يوصف هذه بالاولى ومغيرة الاعضاء بالثانية لتقدم هذه فى هذا الصنع وتأخر مغيرة الاعضاء فيه ولان فعل هذه تخليق الاعضاء وفعل
المغيرة تغذيتها وهى تفارق الانثيين مضادة للمنى لان تفصل الكيفيات المزاجية التى فى المنى ومزجها انما يكون حال كون المنى فى الرحم ليضاف ذلك فعل
المصورة ولان هذا الفعل لو كان فى الانثيين لكان اذا اختلط المنيان وتغيرت كيفياتهما احتيج الى مغيرة اخرى قال المسيحى ان الشيخ جعل المولدة
بمعنى نوعين المحصلة للمنى والمغيرة له وفى الشفاء نوعا واحدا لانه قال فيه المولدة قوة تاخذ من الجسم الذى هى فيه جزءا هو شبيهه بالقوة فيفعل فيه باستعداد
اجسام اخرى تشبهه من التخليق والتمزيج ما يصير شبيها والمفهوم من هذا التعريف ان المولدة هى المغيرة الاول فيكون محصلة المنى خارجة منها والمقابل بالفعل
بعد ان يسلم ان المفهوم من هذا التعريف ذلك ان يقول يجوز ان يكون الذى ذكره فى الشفاء مذهب غيره ذكره ردا على بعض القدماء ان المولدة هى المحصلة
قوله وذلك اى وتفصل القوى من منى متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج اشارة الى خلاف وقع بين القدماء فى امر المنى من انه متشابه الامتزاج
فذهب ارسطو واتباعه الى انه متشابه الاجزاء لانه ينفصل من الانثيين فقط وكل جزء محسوس منه مشارك فى الاسم والحد وذهب بقراط وشيعته
الى انه ليس متشابه الاجزاء لانه يخرج من كل البدن والخارج من العظم شبيه به ومن اللحم شبيه به وعلى هذا وحينئذ كان على مغايرة الآخر لاختلاف
الاعضاء التى يخرج هذه الاجزاء منها وحينئذ لا يكون متشابه الاجزاء بل متشابه الامتزاج لان الحس لا يميز بين تلك الاجزاء مع انها فى نفس الامر
متميز بعضها من بعض وذكر الشيخ فى حيوان الشفاء ان الذى دعاهم الى هذا الطريق ثلثة احدها عموم اللذة لجميع البدن ولولا خروج
المنى من الجميع لاختصت اللذة بالعضو الخارج منه وثانيها المشاكلة الكلية لانه لولا ان كل عضو يرسل قسطا لكانت المشابهة بحسب عضو واحد
وثالثها مشاكلة عضو الولد لعضو ناقص من والده او ذى عاهة او زايد وقد قبح ارسطو فى هذا المذهب ابطله بوجوه الاول ان المشابهة تقع
فى الظفر والشعر وليس يخرج منها شى الثانى ان الرجل لا يرسل الاعضاء الآلية مع ان المشابهة تقع فيها الثالث لو فرضنا ان الاعضاء قد انفصل عنها شى

عند

فعند انزال المراة يكون فى الرحم انسانان لا انسان واحد لان اعضاء المراة قد انفصل منها شى واعضاء الرجل قد انفصل منها شى فيتولد منها انسانان
ومنى المراة كذلك الثالث ان الانسان قد تولد ذكرا ثم تغير مزاجه فيتولد انثى او بالعكس ولا يجوز ان يقال ان ذلك لانفعال الاعضاء من المذكور الى الانثى
بل الموجب لهذا تغير المزاج الرابع مشابهة الولد للجد بعيد فانه ليس يمكن ان يقال ان الجد بقى فى اولاده المنى لدوام التحلل والتغير ولو كان الامر على هذا لكان
شابه الولد الجد البعيد اولى من مشابهته لغيرها الخامس ان كثيرا من الحيوانات تتولد من غير جنسه فانه قد شوهد تولد الذباب من الذرة والمتولد من
زبل الخيل عند تعفنه فلو كان ينفصل من كل واحد من الاعضاء ليتاتى ذلك السادس ان الغصن من الشجر الغير المثمر بعد تغرسه فيثمر وكان لا يجب ان
لا يثمر لان الشجر الذى اخذ منه لم يثمر بعد اللهم الا ان يقال ان اجزاء الشجر كانت محفوظة باجزاء الغصن على ما يقوله اصحاب الخلط وجميع ما ذكره الفريقان
ضعيف اما ما ذكره بقراط من حدوث اللذة اولا فلانا لا نسلم عمومها وهو ظاهر واما المشاكلة الكلية فلانا لا نسلم ذلك وان سلمنا فلا نسلم ان سببها
ارسال كل عضو شيئا من المنى لجواز ان يكون السبب لهذا المغيرة لتمام الخلقة واما مشاكلة الناقص للناقص فلانه يبطل لانطباقها الا انا نرى من هو
من هو اعمى يولد له بصير او من هو مقطوع اليد والرجل يولد له تام الخلقة واما ما ذكره ارسطو اولا فلان الظفر والشعر ينفصل يخرج من اعضاء تخصه
باسباب خاصة بها وحينئذ يجوز ان يكون وقوع المشابهة بانفصال مادتها من تلك واما ما ذكره ثانيا فلان العضو الآلى تركيبه من المشابهة الاجزاء
ولها وضع مخصوص فاذا انفصل منها تقع المشابهة فى الآلى ايضا واما ما ذكره ثالثا فلان ذلك انما يلزم لو لم يكن حصول الاعضاء بانضمام الجنس الى
الجنس اما اذا كان حصول لحم الولد مثلا بانضمام لحم الوالد الى لحم الوالدة فلا واما ما ذكره رابعا فلان آلة الانثى هى بعينها آلة الذكر غير
انها بارزة فى الذكر لحرارة المزاج كامنة فى الانثى لبرودة المزاج واذا كان كذلك فلم لا يقال ان اعضاء الرجل اذا انفصل منها المنى صادف
حرارة فى الرحم تولد ذكرا او صادفه برودة تولد انثى واما ما ذكره خامسا فلانا لا نسلم انه ليس هو الذباب اشبه من جهة البعيد والمنى
ذكره سادسا فلان الكلام فى النسل واما ما ذكره سابعا انما قوله فلجواز ان يكون اصله مما اثمر قوله وهذه القوة اى المفصلة الممزجة تستتبعها
للاطباء المغيرة الاولى لما عرفت واما المصورة الطابعة اى الفاعلة بالطبع من غير شعور هى القوة التى تصدر منها باذن خالقها تخطيط الاعضاء اى
تمزيلها وتشكيلها كالاستقامة والانحناء والاستدارة واصماتها وملاستها وخشونتها واوضاعها مثل ان يكون بعضها فى الوسط وبعضها فى الطرف
ومشاركاتها المشاركة بعضها بعضا فى العروق الواصلة بينها او فى الاعصاب او فى الشرايين وبالجملة جميع الافعال المتعلقة بنهايات مقاديرها
الاعضاء فانها من هذه القوة قوله والخادمة لهذه القوة المتصرفة فى الغذاء بسبب حفظ النوع هى القوة الغاذية والنامية يعنى القوة المولدة
المتصرفة فى الغذاء او يجعل الغاذية والنامية خادمتان لها فاورد على الاول بان المتصرفة فى الغذاء انما يكون بعد وجود المغتذى وفعل المولدة فى
المنى انما هو قبل وجوده ليتكون هو منه لا يحصله غذاء له فلا يكون هى المتصرفة فى الغذاء واجاب عنه السامرى بان المنى لما كان يتولد مما يصلح للتغذية
صح ان يقال انه هو وليس بشى لانه يصح بان اشياء قبيحة على ما لا يخفى وقال القرشى قد بينا فى الكتب المنطقية ان قولنا كل غذاء اعم من ان يكون غذاء فى
الحال او فى الاستقبال او فى الماضى والمنى قد كان فيما يجوز ان يقال انه غذاء وقال الاستاذ ليس فى الكتب المنطقية ما يصح قولنا المنى غذاء ثم اجاب
بان اطلاق الغذاء عليه باعتبار ما كان كما قال انه للمعتق انه عبد وهذا قريب ما ذكره القرشى ورد عليهما ما اورد على السامرى فالاولى فى الجواب ان
يقال ان احد نوعى المولدة انما تتصرف فى الدم لتولد المنى على ما مر والاخلاف فى اطلاق الغذاء عليه ولان المراد بالمغتذى ليس المتولد حتى يقال ان
فعل المولدة قبل وجوده والغذاء انما يكون بعد وجود المغتذى واورد على الثانى بان الغاذية والنامية اخدم ما انما الغاذية فلان فعلها
موقوف على وجود المغتذى لانها تحيل الغذاء الى جوهره وفعل المولدة محصلة كانت او مفصلة متقدم على وجوده واما النامية فلان خدمتها
للمولدة اما بمعنى الهيئة او بمعنى المادة لا جائز ان يكون بمعنى الهيئة اذ المولدة على الهيئة للمادة لفعل النامية لا العكس ولا ان يكون بمعنى المادة
اذ ليس هناك شى يحتاج الى ما يزيد ولان فعل النامية الزيادة فى الاقطار على التناسب الطبيعى وهو يستدعى وجود المزيد عليه وكلامنا فى
حال التولد وقبل وجود المزيد فيه والجواب ان خدمة الغاذية لها انما هى باعتبار انها تورد على الاعضاء التى تتولد فيها المنى مادته وهذا

الفعل لا يتوقف على وجود المغتذي وان خدمها النامية لما يعني الهيئة وذلك بان يعظم الاعضاء وتوسع جانبها حتى يصير الى الهيئة الصالحة للتوليد ولذلك
لا تتكون المني ولا تحدث الشهوة الا بعد عظم الاعضاء قال رحمه الله الفصل الثالث الى آخره اقول هذا الفصل انما هو في القوى الطبيعية الخادمة
وهي كلها خوادم في الحقيقة لساير القوى الا ان منها ما هو خادم صرف منها للقوة الغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة فقوله في القوى الطبيعية
اذ حصل في معنى من على ما اخذنا فظاهر وان لم يجعل فيها الخادم الصرف في بين القوى الطبيعية في هذه الاربع ومعنى كون هذه الاربع خادمة للغاذية هو ان
تمام الشخص بالغذاء فلا يمكن فعل الغاذية الا بعد تحصيل الغذاء وامساكه واصلاحه ودفع فضلاته ولما توقف فعلها على هذه الافعال سميت القوى تحصل منها
هذه الافعال خوادم قال الامام الخادم الصرف هو الذي لا يكون مخدوما لغيره وبعض هذه القوى يخدم البعض الآخر على ما ذكر الشيخ في الفصل الخامس من
علم النفس من كتاب الشفاء ان القوى الطبيعية الاربع يخدم الغاذية والهاضمة منها تخدمها الماسكة من جهة والجاذبة من جهة تخدم جميعها وحينئذ القول
بانها خوادم صرفة لا يكون صحيحا واجاب المسيحي عنه بانه لا يريد ان كلها خوادم صرفة ولذلك لم يسو بين الكل بل جعله مهملا فتقدير كلامه ان بعضها
خادم صرف وهي الدافعة لان فعل الهاضمة موقوف على الجاذبة والماسكة وفعلهما موقوف على الدافعة فهي خادمة لتاخر فعلها عن فعل الجميع وهذا التاويل
مع انه في غاية البعد لا يفيد لان تاخر فعل الدافعة عن فعل الجاذبة والماسكة لا يدل على كونها خادمة صرفة والا لكانت الهاضمة خادمة صرفة وقال السامري
مراد الشيخ بالخدمة ههنا الخدمة المودية الى الخدمة على الاطلاق واما الخدمة المهيئة فتسمى منفعة على ما صرح به جالينوس وهذه القوى ليست مخدومة
من جهة التادية بوجه ومراده في الشفاء الخدمة المهيئة فلا منافاة وايضا الصرف على اصطلاح الاطباء هو الذي لا يخالطه غيره بل يطلق على ما يكون المخالط
قليلا فان ابقراط يقول البلغمي بلغم صرف ان خالطه قليل صفراء والصفراوي صفراء صرف وان خالطه بلغم قليل ومعظم افعال هذه القوى للخدمة واقلها للاستخدام
وعلى جميع ما ذكر هو منوع الى اخره وقال الاستاد مراده بالقوى المخدومة الطبيعية هي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص او النوع بالذات وبالخادمة ما يتصرف
فيه بالعرض وعلى هذا يكون القوى الطبيعية على ثلثة اقسام مخدومة صرفة وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص او النوع بالذات وهي المولدة وخادمة صرفة
وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء احدهما بالعرض وهي الاربع المذكورة وخادمة من وجه ومخدومة من آخر وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء احدهما وهي الغاذية و
النامية فانهما تتصرفان في الغذاء او يخدمان المولدة وضعفه ظاهر ايضا لما مر اولا فيان يقال ان المراد بكونها خوادم صرفة انها جميعا تخدم لغيرها من القوى
وشي منها لا يخدمها الا ان بعضها لا يخدم بعضا اذ عرفت ذلك فاعلم انهم اختلفوا في ان هذه القوى اربع بالحقيقة او لا ذهب بعضهم الى انها واحدة بالذات
واربع بالاعتبار وهو انها جاذبة اذ دوا الغذاء وماسكة باعتبار تسكينه وهاضمة له باعتبار احالته ودافعة له باعتبار دفع جوهره الى مصادفه وفضلته
الى مسالكها وقال الاكثر ان هذه آثار مختلفة فيجب ان يكون موثراتها كذلك والدليل على تعدد هذه القوى هو انا نشاهد حركة الغذاء من الفم الى المعدة
وحركته ليست ارادية وهو ظاهر ولا طبيعية حتى يجدر بثقله الا الم يتعذر في حلق المنكس والعرضية ايضا لحركة ساكن السفينة لان حركته الى اسفل ليست بواسطة
حركة جسم آخر فتعين ان تكون قسرية والقاسر اما ان يكون ارادة الآكل او قوة في المعدة والاول باطل لانا نرى ان المعدة عند تناول الغذاء اللذيذ يبعد الى فوق
ويجذب بسرعة حتى تعصر بمضغه وانه لو اعطي شخص غذاء تاما ثم اعطي بعده غذاء حلوا وامر بالقي عقيبه يكون اخر ما يخرج هو الحلو وليس كذلك الا ان هناك
قوة تجذب بسرعة وهي المراد بالجاذبة واما الماسكة فلانه لو اعطي شخص غذاء او يرد الى سرحه وجدت المعدة مختوية عليه من جميع جوانبه ولو اعطي غذاء
سيالا كالشعير سقي في معدته الى ان ينهضم وهذا يدل على ان هناك قوة ممسكة واما الدافعة فلانا نجد عند القي كان ما يعرك الى فوق حتى تجد حركة
الاحشاء تبعا لها واما الهاضمة فلما نرى من تغير الغذاء في المعدة وظهور طعم الحموضة في الجشاء قوله والجاذبة خلقت لتجذب النافع اي خلقت
لهذا الغرض فان اتفق جذبها لغيره كالفواكه الضارة وغيرها لم يكن جذبها لها لكونها ضارة بل من حيث هي نافعة بحلاوتها فيسقط ما قيل ان
تخصيص النافع ليس بصواب لانها تجذب الاشياء الضارة ولا تجذب الادوية النافعة بل تنفر عنها فان جذبها للضارة ليس لكونها ضارة بل لما عرفت
ونفرتها عن الادوية ليست لكونها نافعة بل لكونها ضارة لمرارتها او غيرها وتفعل ذلك بليف العضو الذي هي فيه وقد عرفت مما سبق فلا نعيده قوله
والماسكة خلقت لتمسك النافع ريثما يتصرف فيه القوى المغيرة له المميتة له اي المعدة منه اي من ذلك النافع اي مادام يتصرف فيه الهاضمة

لسناول

ليتناول المغيرة ايضا لان الهاضمة كما يتوقف فعلها على امساك الغذاء يتوقف فعل المغيرة عليه ايضا قوله ومعاون لذلك اي بفعل الماسكة الفعل المذكور لطيف موجب وبما
اعانه المستعرض بان يجمع الاجزاء السافلة من الفضل المشتمل على المسوك فيمنعه من الخروج وقال جالينوس الموجب للمستعرض لذاته هو جميع اضافات
المنافذ وذلك المعين على الامساك وانما قال ربما لان هذه الاعانة لا تحتاج اليها في جميع الاعضاء بل في بعضها وهي الاعضاء التي تمسك الغذاء لنفسها ولغيرها
والاعضاء البعيدة الجوهر عن الغذاء فانها تحتاج الى امساك الغذاء مدة طويلة او لان المستعرض لا يستعين به المورب بالذات بل بالعرض من جهة
جميع الاعضاء السافلة من العضو وما بالعرض لا يستدعي الدوام قوله واما الهاضمة فهي التي تحيل ما جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة وهذا ان الجاذبة والماسكة
كما انهما خادمتان للغاذية خادمتان للهاضمة ايضا لتوقف فعلها على جذب الغذاء وامساكه ولا تخفى ان فعلها كما يتوقف عليهما يتوقف على دفع الفضلات
ايضا فكون الدافعة ايضا خادمة لها فكان الاولى ان يقدم عليها الدافعة وكانه انما اخرها لان خدمتها لها بالعرض يعني انها تدفع ما من شانه ان يضيق
المكان ويمنع ما ياتي لان فعل الهاضمة فيه وخدمة الجاذبة والماسكة بالذات قوله الى قوام مهيا لفعل القوة المغيرة فيه والى مزاج صالح للاستحالة
الى الغذائية بالفعل المراد بقوامه الحاصل من فعل الهاضمة بل عما ان الهاضمة تحيله الى قوام ومزاج يصيرها مهيا لان تفعل فيه القوة المغيرة و
تستحيل الى الغذاء بالفعل لانه لا تهيا لفعل المغيرة فيه بقوامه الا اذا ما دا استعداده للصورة العضوية مقارنا لصورته النوعية وانما يكون ذلك اذا
استحال الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل لا يقال جعل الشيخ ههنا القوة التي تحيل الغذاء هاضمة والتي تحيله وتشبهه بالعضو مغيرة وهو
مما تقدم والغذاء يهضم اولا في العروق ثم يهضمه كل عضو عنده هضم رابع يدل على ان المغيرة ايضا هاضمة لان ذلك الغذاء ولان تغير الغذاء بحيث يشابه العضو
لا من هضم قال الامام قوله الهاضمة تحيل الغذاء الى قوام مهيا لفعل المغيرة تصريح بان الهاضمة غير المغيرة وما يمكن ان يقال في مغايرتهما ان الهاضمة يبتدئ
فعلها عند ابتداء فعل الجاذبة وابتداء فعل الماسكة فاذا جذبت جاذبة عضو شيا من الدم وامسكته ماسكة كانت للدم صورة نوعية لكنه اذا بلغ الطبع
بحيث ياخذ استعداد المادة للصورة الدموية في الانتقاص وياخذ استعدادها للصورة العضوية في الاشتداد ويستمر الاول وينشا الثاني الى
ان يبلغ المادة بحيث يبطل عنها الصورة الدموية ويحدث العضوية فنفرض هناك حالتين احدهما سابقة على الاخرى الاولى هي فعل الهاضمة والثانية
فعل المغيرة ثم قال وفيه اشكال من حيث العقل والنقل اما من حيث العقل فلوجهين الاول ان الهاضمة تحرك الغذاء في الانتقال الى الصورة المشابهة
لصورة العضو وكل ما حرك شيا الى شي فهو الموصل اليه ينتج ان القوة الهاضمة هي الموصلة للغذاء الى الصورة العضوية اما الصغرى فظاهرة لانه لا معنى للهضم
الا تحريك الغذاء من الصورة الغذائية الى العضوية واما الكبرى فلان ما حرك شيا الى شي كان المتوجه اليه غاية الحركة والمعنى بكونه غاية ان الحركة
الاصلية موصل ذلك الشي الثاني ان الهاضمة لكل عضو لا شك انها بطبيعتها وجوهرها تفيد المادة زيادة استعداد لقبول الصورة العضوية ولذلك
الاستعداد مراتب في القوة والضعف وليس بعض تلك المراتب بان ينسب الى الهاضمة اولى من البعض واذا كمل مراتب الاستعداد تمت المغتذية وحينئذ
لا يبقى فرق بين الهاضمة والمغيرة التي هي احدى قوى الغاذية واما من حيث النقل فلان كلام جالينوس واكثر المتاخرين شاهد على عدم المغايرة بينهما
اما جالينوس فلانه لم يذكر الغاذية في شي من كتبه سوى هذه الاربع وقال في رابعة المنافع هكذا اقول ان المعدة قوة تجذب بها ملايمها وطاقة
اخرى تمسك ما يصل اليها وقوة اخرى تدفع عنها الفضول وقوة هي اقدام هذه القوى اعني القوة المغيرة التي بسببها احتاجت المعدة الى تلك القوى الثلث
هذا كلامه وقد جعل المغيرة مخدومة والقوى الثلث خادمة لها دون شي غيرها وقال ابو سهل المسيحي في كتاب القوى الطبيعية ثلث غاذية ومنمية
ومولدة والغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة وهذا صريح في انه ليس هناك قوة خامسة مخدومة لهذه الاربع هذا كلامه ولقايل ان يقول
اولا المذكور في بيان مغايرتهما لا يدل على تحقق المغايرة بينهما في نفس الامر لان الحالتين حصلتان بحسب الفرض وحينئذ لم لا يجوز حصولهما بقوة واحدة وهي
الهاضمة بان يكون مبطلة للصورة الدموية ومحصلة للصورة العضوية كما ان القوة الواحدة تبطل صورة الغذائية وتحصل الصورة الدموية وثانيا بان
الصغرى القياس وهي قوله ان الهاضمة تحرك الغذاء في الكيف هي الهاضمة المغذية والتي تحرك الغذاء الى الكيموس هي الهاضمة الكبدية وما لا يحرك الغذاء
الى الصورة المشابهة لصورة العضو بل الى الكيلوس والدم وهما غير شبيهين بصورة العضو وان صدقت الصغرى فهي مع الكبرى ينتج ان كل هاضمة يحيل

الغذاء شبيه بجوهر المغتذي وهو باطل لانتقاصه بهاضمة الكبد والمعدة والمري والفم لانها تشبهه بالجوهر وبان منع قوله في الوجه الثاني ليس تشبيه بعض تلك المراتب
الى الهاضمة اولى من البعض اذ غاية ما في الباب انه لا علم لنا بالاولوية ولا يلزم من عدم العلم بها عدمها بل الاولوية ثابتة لان نسبة المراتب التي لا تشبيه فيها
الى الهاضمة واجبة ونسبة المراتب التي فيها تشبيه اليها ممتنعة لانها تحيل بلا تشبيه وما نقل من كلام الشيخ مع انه لا يدل على حصر القوى في الاربع بل غايته
انه لم يذكر في هذا الموضع الا تلك الاربع وذلك لا ينفي وجود قوة اخرى معارض بما ذكره في كتابه في القوى من ان الاغتذاء يكون بانقلاب الغذاء الى شبيه المغتذي
وان كان في كل واحد من الاعضاء قوة مدعى على طريق الجنس مغيرة وعلى طريق النوع جاذبة فانه صرح منه بالاعتراف بها واما كلام ابي سهل فلا يصير حجة
على الشيخ مع انه ليس فيه انكار لهذه القوة بل فيه اعتراف بها لكن جعل من غير الاربع او هي عبارة عن مجموعها قوله هذا فعلها في الثاني اي حالة التجدد
المسول لفعل الهاضمة في الغذاء الصالح ومضافا الى ما فعلها في الفضول الى الاخلاط التي ليست من شانها ان تشبه بالمغتذي فهو ان تحيلها الى ما
يمكن بعد من الصلوح كثيرا الى هذه الهيئة اي كونها مهيئة لفعل المغيرة فيها ويسمى هذا الفعل ايضا هضما اذ الهضم عبارة عن جعل المادة مهيئة لفعل القوة
المغيرة فيها او تسهيل خروجها ان خرجت عن الصلوح كثيرا الى الاندفاع المختص به يدفع من الدافعة اما بترقيق قوامها ان كان المانع من اندفاعها او
من حالتها الى تلك الحيثية الغليظة او تغليظها ان كان المانع الرقة او تقطيعها ان كان المانع اللزوجة لانه كلما كان الشيء ارق كان اندفاعه اسهل فكيف
يكون الرقة مانعة من الاندفاع لان الرقيق ربما تشربه جرم العضو لرقته فيعسر اندفاع اجزائه المشربة واذا غلظ لا يتشربه العضو فيندفع بالكلية قوله
وهذا الفعل اي الترقيق والتغليظ والتقطيع يسمى انضاجا ونقل الهضم على سبيل الترادف وقد سبق انه قد يفرق منهما ايضا قوله واما الدافعة
خلقت لدفع ما لا يحتاج العضو اليه وذلك اما ان يكون فضلا للغذاء اولا فان كان الاول فان لم يصلح للاغتذاء فهو كالبراز وان صلح له لكنه فضل عن المقدار
الكافي في الاغتذاء فان كان مما يستغنى عنه جميع الاعضاء فهو اللبن والمني وان كان مما يحتاج اليه بعضها فهو غذاء يدفعه اليه الدافعة بمعاونة جاذبته وقوله
مستغنى عنه شملها وان كان الثاني اي لا يكون فضلا للغذاء بل ما استعملته الطبيعة لنفوذ الغذاء وفرغت من استعماله في تلك الجهة المرادة فيدفع بعضه عند
جذب الكبد بالبول وبعضه عند الجلد بالعرق قوله وهذه القوة ايضا تحتاج الى مزيد بيان نقرره ان الفضلة ان كان تولدها ضروريا كالثقل الذي هو
فضل الغذاء والبول والعرق اللذين هما فضل الماء المشروب ورطوبات يكون في الاغذية وجب ان يكون لها جهة تندفع اليها الدافعة ومنفذ تخرج منه ليتهيأ
بذلك نقاء البدن منها بسهولة وان لم يكن تولدها ضروريا لم يجب ان يكون لها منفذ معد اذ لو خلق لكل ما يمكن ان تتولد من الفضلات منفذ كان التركيب واهيا
بسبب كثرة المنافذ واذا لم يجب ذلك واما ان يكون هناك منفذ صالح لان يندفع منه وان لم يكن في الاصل معدا له ولا يكون فان اندفعت منه كالفضلة التي يتولد
في العروق فان العروق خلقت لتكون مجرى للغذاء لكن لو فضل من الغذاء فضلة دفعت الدافعة منها الا انه لا يؤدي الى احداث منفذ ولا الاضرار بشيء من الاعضاء
وان لم يكن دفعتها من الاشرف الى الاخس ومن الاصلب الى الارخى لقلة الضرر في ذلك هذا اذا كان الدافع هو الطبيعة الجزئية اما اذا كان هو الطبيعة الكلية
فلا لانها انما تدفع الفضل على الوجه الاصلح لجملة البدن وحينئذ يجوز ان تدفع من الارخى الى الاصلب كما تدفع في ذات الجنب الى عظام الاضلاع ومن المأوف الى
الصحيح كما اذا كان في الامعاء سحج في الحمى الصفراوية فانها تدفع المواد بالقيء او العرق صيانة للامعاء من مرورها على موضع السحج ولا يظن مما قلنا ان الدافعة هي الطبيعة
بل المراد بها قوة تكون في الجسم من شانها ان يحيط عليها كالالة باستخدام قواه وحرارته الغريزية قوله واذا كان جهة الدفع اي اذا كان جهة دفع ذلك الفضل
هي جهة ميل مادته مثل خروج المواد من جهة المعا المستقيم فيه الدافعة من تلك الجهة امكن لسهولة الاندفاع منها اما اذا لم يكن فلا بل يكون هناك مشقة كما يدفع
الثقل بالقيء في ايلاوس او ما يوجب ضررا شديدا كما في السحج قال رحمه الله هذه القوى الطبيعية اقول هذه القوى الاربع المذكورة يحتاج في فعلها الى
الكيفيات الاربع التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فتكون هي خادمة لها وهذا لا يطعن في كونها خادمة صرفة لان المراد انها لا تخدمها شيء من
القوى على ما ذكرنا وقيد الكيفيات بكونها اول احترازا من الثواني التي هي الالوان والطعوم قوله اما الحرارة والمراد بها الحرارة الفائضة عند فيضان
النفس او الاجرام النارية على اختلاف الرأيين وخدمتها مشتركة للاربع اي للقوى الاربع لان افعالها حركات وهي معينة فيها واما البرودة فانها
تخدم بعض القوى لا جميعها وذلك ايضا بالعرض لا بالذات لان الفعل الذي للبرودة بالذات مضاد لافعال جميع القوى لان افعالها حركات اما الجذب

والدفع

والدفع فظاهر لكونهما حركة في الاين واما الهضم فلانه يتم بتفريق اجزاء ما غلظ وكثف وجمع ما رق ولطف وهما من الحركة الاينية والاول تفريقية و
الثانية تمزيجية واما الامساك فلانه انما يحصل بتحريك الليف المورب الى هيئة من الاشتمال تقتضي تحكيم قوته والبرودة مميتة مخدرة فتكون منافية
لهذه الافعال قوله الا انها اي البرودة على ما بينا مضادة لافعال جميع القوى الا انها تنفع الماسكة في الامساك بالعرض بان تجمع الليف على هيئة الاشتمال ل
الصالح للامساك ولا يلزم من هذا ان يكون فعلها داخلا في فعل الماسكة بل غاية ما في الباب انها تصير مهيئة للالة مثبتة تحفظها ايضا بوجوه الاول منع
تحليلها الريح المعينة للدفع كما في البول فان دافعة المثانة تستعين في دفعه بالريح المنتشرة معه لتمديد المجرى اذ حينئذ تنفخ عند انتشار القضيب
ويسهل الزراق المني الثاني معاونتها في تغليظ الريح المعينة في الدفع لانها كلما كانت اغلظ كانت اقوى على الدفع الثالث تجمعها الليف العريض
العامر وتكثيفه ليكون على الهيئة الصالحة للدفع فظاهر ان معاونتها في الوجوه ليست بالذات بل في الاول بواسطة منع الريح من التحلل وفي الثاني
بواسطة تغليظها وفي الثالث بواسطة جمع الليف وتكثيفه فهذا ايضا اي جمع الليف والمذكورة في الوجوه تهيئة للالة لا معونة في نفس الفعل فالبرد يدخل
في خدمة هذه القوى حيث يدخل كالماسكة والدافعة بالعرض ولو دخل في شيء فعلها بالاغراض واحد الحركة واما اليبوسة فالحاجة اليها في افعال القوى ثلث
الناقلتان والماسكة اما الناقلتان وهما الجاذبة والدافعة فلان اليبس يفيد زيادة تمكين الروح والالة من الاعتماد الذي لا بد منه في الحركة اي حركة الروح
الحامل لهذه القوى بحو فعلها بالمندفع فهو اذ لو كان في جوهر الروح او الالة استرخاء بسبب الرطوبة لمنعت عن شدة الاندفاع فتعلق بالاندفاع
حركة الروح وموضعنا اول الجذب والدفع اي الحاصل ان حاجة الجاذبة والدافعة الى اليبوسة من وجهين احدهما تمكين الروح الحاملة للقوة في الحركة و
ثانيهما تجويد هيئة الالة وتقويتها واما الماسكة فتحتاج اليها للقبض وجودة اشتمالها على الممسوك واما الهاضمة فلا حاجة لها اليها بل حاجتها الى
الرطوبة اشد لاعانتها في قبول فعلها من الطبخ والاحالة ثم ظهر مما ذكر ان جميع القوى تحتاج الى الحرارة بالذات وانه لا تحتاج الى البرودة الا الماسكة
والدافعة وهما ايضا بالعرض وان الجاذبة والدافعة والماسكة تحتاج الى اليبوسة ولا تحتاج الى الرطوبة الا الهاضمة قال السامري ينبغي ان الحرارة
المعينة في افعال هذه القوى هي المعتدلة اذ المفرطة تضعف افعالها والقاصرة لا تفي وكذا اليبس هو المعتدل اذ المفرط يسرف افعالها والقليل تقصر عن
الاعانة وهذا انما يصح لو لم يكن المراد بالحرارة الغريزية اما اذا كان المراد هي فلا لانها في كل بدن تكون بحسب المزاج الاصلي فلا تضعف بالافراط والتغير
بالنسبة اليه وقال المسيحي لا يقال ان هذه القوى ان كانت حاصلة في كل جزء جزء من البدن لزم اجتماع الضدين في محل واحد لان كل واحد منها يحتاج في
تمام فعلها الى معونة من هذه الكيفيات وان كانت في جزء دون جزء لزم خلو ذلك الجزء من الغذاء وهو محال لانا نختار الاول ولا يلزم اجتماع الضدين
بوجهين احدهما انه ليس لنا عضو من الاعضاء يكون القوى الاربع فيه متساوية بل بعضها في بعض منها اقوى وبعضها اضعف مثاله ان العظم اقوى ما فيه
الماسكة لان استحالة الدم الى جوهره يحتاج الى طول زمان تفعل فيه الهاضمة والكبد اقوى ما فيه الهاضمة لاحتياجها الى هضم غذاء شبيها وغذاء غيرها والمعاء اقوى
ما فيه الدافعة وهو ظاهر والقلب اقوى ما فيه الجاذبة لجذبه الدم الكثير لتغذية نفسه وتوليد الروح واذا كان كذلك فيكون الغالب على كل واحد منها الكيفية المعينة
للقوة المستولية عليه وحينئذ لا يلزم اجتماع الضدين فانه انما يلزم اذا كانت متساوية وثانيهما ان الكيفيات التي في ابداننا ليست بسيطة صرفة بل شيء
بضدها وحينئذ لا يلزم المحال المذكور لانه انما يلزم اذا كانت على صرافتها ولا يخفى على الفطن ما عليه من الانظار قال رحمه الله ثم اذا قايست الاقوال
لما فرغ عن بيان انتفاع القوى المذكورة من الكيفيات اراد ان يذكر تفاوتها في استعمالها لها فقال اذا قايست اي بعد ما عرفت احتياج هذه القوى الى
الكيفيات فاعرف انك اذا قايست بين هذه الكيفيات الفاعلة والمنفعلة في حاجة هذه القوى اليها وجدت الماسكة حاجتها الى اليبوسة اشد من
حاجتها الى الحرارة لان مدة تسكينها اكثر من مدة تحريكها الليف المورب الى ان يستوفي مدة تحريكها وهي لا تحتاج فيها الى الحرارة كثيرة وباقي زمان فعلها
مصروف الى الامساك والتسكين ويكون مزاج الصبيان مائلا الى الرطوبة كثيرا ما تضعف فيهم هذه القوة ووقع في بعض النسخ بدل الليف المورب الليف المستعرض
وهو الخطأ لان فعل الماسكة انما هو بالليف المورب اما الجاذبة فحالها بالعكس لان حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبوسة لان
الحرارة تدعو معينة في الجذب بل لان مدة اكثر فعلها هو التحريك وحاجتها اليه اشد من حاجتها الى تسكين اجزاء الالة وتقبيضها المتقبض على اليبوسة

وليس في بعض النسخ بل وليس شيء لا نريد ان نقول انه يشتد حاجة الجاذبة الى الحرارة بسبب آخر غير كونها معينة في الجذب وهو ان الكثرة تفعلها التحريك وهو مقتضى شدة
الحاجة اليها سواء كانت معينة للجذب بدلا تولد ولان هذه القوة تعليل آخر لكون حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبوسة اي لان الجاذبة لا تحتاج الى
حركة كثيرة فقط بل قد تحتاج الى حركة قوية وهي تحتاج الى حرارة اشد مما تحتاج اليها الحركة الكثيرة التي ليست بقوية قوله والانجذاب تم اشارة الى امور
يحصل بها الانجذاب اي الانجذاب قد يحصل لها بالقوة الجاذبة كالمغناطيس التي بها يجذب الحديد واما الاضطرار الخلاء كانجذاب الماء في الزراقات فان ذلك
انما هو لامتناع الخلاء فكان الخلاء جاذب له واما الحرارة فكجذب السراج الزيت فان ذلك انما هو بالحرارة وهذا القسم عند المحققين يرجع الى اضطرار الخلاء
ايضا بل هو هو بعينه اذ من شان الحرارة تفريق المختلفات ثم تصعيد الالطف فاذا تصعد جزء انجذب الى مكانه جزء آخر ضرورة الخلاء وعلم من هذا انه متى كان مع
القوة الجاذبة معاونة من الحرارة كان الجذب اعلى لاجتماع سببيه واما الدافعة فحاجتها الى اليبوسة اقل من حاجة الجاذبة والماسكة اليها لان الدافعة
لا تحتاج الى ما تحتاج اليه الماسكة من القبض والى ما تحتاج اليه الجاذبة من لزومها اي ثباتها وقبضها واحتوائها على المجذوب بامساك جزء من الآلة ليلحق
بالجزء الآخر وبالجملة لا حاجة للدافعة الى التسكين البتة بل الى التحريك والى تقليل كثيف بين العصر والدفع لا يعتد له يبقى الآلة حافظة لهيئة شكل العضو
وفي بعض النسخ العضو والاول اشهر وهذا اظهر لان العضو لا شكل له وقوله او القبض ليس عطفا على العضو بل على شكل العضو اي لتقدر له هيئة القبض وهو
جنس العضو على هيئة الاشتمال الصالح وقوله كما في الماسكة يتعلق بيبقى اي تقدر له يبقى الآلة حافظة لهيئة شكل العضو او العضو كما في الماسكة زمانا طويلا
وفي الجاذبة يبقى الآلة حافظة لهيئة القبض زمانا يسيرا ريثما يلاحق جذب الاجزاء قوله فلهذا اي فلما ذكرنا من السبب ظهر ان حاجة الدافعة الى
اليبس قليلة قال [illegible] الى صلاح الاحتواء على المجذوب بامساك جزء من الآلة ليلحق به جذب جزء آخر فعل الماسكة دون الجاذبة واذا كان كذلك فلا يلزم احتياج
الجاذبة الى اليبس من هذه الجهة بل الاشبه ان يقال ان حاجة الدافعة الى اليبس اشد من حاجة الجاذبة وذلك لانها محتاجة الى فضل تكثيف يستعين به اللين الذاهب
عرضا للعصر والدفع والتكثيف هنا لا يمكن استناده الى البرودة لكونها خادمة تفعل الدافعة بخلاف اليبوسة واما الجاذبة فانها وان احتاجت الى اليبس
لكنها لا تحتاج الى العصر كالدافعة ولا على الاحتواء على المجذوب الممسوك وسكه كالماسكة فان حاجة الدافعة الى اليبس اكثر من الجاذبة واقل من الماسكة
ولقائل ان يقول جذب الجاذبة انما هو بالآلة والجذب لا يتصور بدون قبض منها ليلحق به جذب الجزء الآخر قوله واحوجها اي احوج القوى كلها الى
الحرارة هي الهاضمة لانها معينة في الحركة والهاضمة حركتان احدهما في المكان وهي التقطيع والتفريق والجمع والاخرى في الكيف وهي التغيير والاحالة و
افعال باقي القوى حركة واحدة قوله ولا حاجة بها وفي بعض النسخ لا حاجة لها اي للهاضمة الى اليبوسة اذ شان الهاضمة التغيير والاحالة وغير ذلك
من الحركات واليبوسة مانعة منها بل انما تحتاج الى الرطوبة لتسييل الغذاء وتهيئته للنفوذ في المجاري والقبول للاشكال قوله وليس لقائل اي
لا يقال ان الرطوبة لو كانت معينة للهضم لما عجزت قوى الصبيان عن هضم الاشياء الصلبة والشابة بخلافه لانا نقول ان عجز الصبيان من ذلك وقدرة الشباب
عليه ليس لهذا السبب اي لقوة الهاضمة وضعفها بل السبب الاخص هو ان مزاج الصبيان لكثرة الرطوبة لا تناسب ما كان صلبا فلا تقبل عليه هاضمتهم ولا تقبله
ماسكتهم بل يدفعه دافعتهم بسرعة واما الشبان فلكون ابدانهم يابسة يكون ذلك موافقا لمزاجهم فتقبل هاضمتهم وتقبله ماسكتهم ولقائل ان يقول الملزم
على هذا ان لا يهضم الاغذية اللينة للشبان لانها غير مناسبة لابدانهم فالاولى في الجواب ان يقال ان الاغذية الصلبة لما احتاجت في هضمها لغلظ
جوهرها الى زمان طويل وكان فعل الهاضمة موقوفا على سكل الماسكة وهي في الصبيان لاستيلاء الرطوبة على ابدانهم ضعيفة لا تقدر على سكها زمانا فيتم فعل
الهاضمة فيها فيدفع بسرعة غير منهضم والامر في الشبان لقوة ماسكتهم بسبب اليبس وقوة الحرارة فيهم ايضا على ما يكون على عكس ذلك قوله فيجتمع
من هذا اي الحاصل مما ذكرنا من ان الماسكة تحتاج الى قبض والى ثبات هيئة قبض زمانا طويلا لتتم به افعال الهاضمة والى معونة يسيرة في الحركة وهي حركة ما
المؤدي الى القبض والجاذبة الى قبض وثبات قبض زمانا يسيرا وهو مدة تمكن اجزاء الآلة وتقبيضها باليبوسة والى معونة كثيرة في الحركة لما قلنا ان اكثر
مدة فعلها التحريك والدافعة تحتاج الى قبض فقط من غير ثبات يعتد به والى معونة الى الحركة كلما في تلك لما مر انه لا حاجة لها الى التسكين البتة بل الى التحريك
والى تقليل كثيف بين العضو والهاضمة تحتاج الى الذائبة وتمزيج فلذلك تفاوت هذه القوى في استعمال الكيفيات والاحتياج اليها قال رحمه الله الفصل

الرابع

الرابع في القوى الحيوانية اقول انا نتعرض لبيان هذه القوى هنا وان لم يثبتها الفلاسفة انما هو ايضا في شيء من مصنفاته لمتابعة الاطباء فيه و
لذلك قال نحن نريد دون ان نتوله كذا وكذا وما حمل الاطباء على اثباتها انهم لما راوا البدن الحي مستعدا لما لا يستعد له الميت ولم يكونوا
قايلين باثبات نفس مجردة ليحكموا ان ذلك بسبب تعلقها بالبدن ظنوا ان فيه قوة معدة لقبول افعال القوى وعرفوها بانها قوة اذا حلت في الاعضاء
هيأتها لقبول قوة الحس والحركة وافعال الحيوة اي الافعال المنسوبة الى الحيوة من الحس والحركة والتصرف في الغذاء وهذا كما يقول الحكيم في جميع القوى
البدنية انها قوى نفسانية لانها منسوبة الى النفس وحينئذ يندفع ما قيل ان افعال الحيوة هي افعال القوة الحيوانية ايضا وقال المسيحي ينبغي ان
يراد في الحد بشرط ارتفاع الموانع وحصول الشرايط اما الاول فلئلا يرد النقض بالعضو المفلوج لوجود قوة الحيوة فيه مع عدم تهيئتها لقبول الحس
والحركة واما الثاني فلئلا يرد النقض بالقلب فان فيه قوة الحيوة وقوة الحس والحركة عند الفيلسوف مع انه ليس هناك حس ولا حركة لانتفاء الشرط لان
صدورهما مشروط بان يكون وروده من الدماغ ومما ضيفنا ان انه لا يلزم من كون قوة الحيوة مهيئة لقبول قوة الحس والحركة وجوده لجواز ان يكون
تامة وضعيفة اي الاطباء ينسبون الى هذه القوة حركات الخوف والغضب لان حركة كل روح عندهم بتحريك القوة التي هي كصورة الروح التي في
القلب صورة عندهم هذه القوة ووجدوا انه يعرض له عند الاحداث النفسانية كالخوف والغم والفرح والغضب انبساط وانقباض فحكموا بانها من
افعال هذه القوة واليه اشار بقوله لما يجدون في ذلك اي في الخوف من الانبساط والانقباض العارضين للروح المنسوب الى هذه القوة فقوله من
الانبساط والانقباض لف ونشر بتقديم الاقرب على الابعد فان الانبساط عند الغضب والانقباض عند الخوف قوله فلنفصل هذه الجملة اي ما نقلنا
مجملا لا يعرف منه حقيقة الروح عندهم ولا كيفية تولده ومعادنه وغير ذلك من المباحث المتعلقة به فنبين ذلك على التفصيل فنقول ان الروح ههنا
ليس ما هو المشهور عند المليين ونطق به الكتب الالهية بل هو جوهر لطيف متولد من بخارية الاخلاط ولطافتها كما تتولد من كثافة الاخلاط بحسب مزاج ما
جوهر كثيف هو العضو كالآتي او جزء منه وانما قال بحسب مزاج ما لان الروح لا يتولد من الاخلاط والعضو من كثيفها كيف اتفق بل اذا كانت على
مزاج صالح لتولدها وعلى هذا مذهب الفلاسفة وبعض الاطباء واما اكثر الاطباء كجالينوس وابن سهل المسيحي وغيرهما فقد ذهبوا الى انه يتولد من
الهواء المستنشق ولم يذكروا عليه دليلا ومما يمكن ان يستدل به من جانبهم هو ان الروح بالاتفاق مركب القوى وحاملها من مباديها الى مقاصدها
ونرى ان الممنوع من التنفس يهلك وليس ذلك الا لان الروح الحامل للقوة من العضو الرئيس الى غيره ضعف حينئذ بسبب مادته التي هي الهواء المستنشق
وهو ضعيف لجواز ان يكون ذلك لفساد الروح حينئذ واحتراقه بسبب المانع من وصول الهواء المستنشق المعدل له اليه ولذلك يصير وجه المخنوق
بعد خناقه مائلا الى السواد والحق ما ذهب اليه الفلاسفة لانا نرى ان الروح تقوى عند تناول الغذاء وتضعف عند قلته وان الانسان لو ترك
الغذاء اكثر من الزمان المعتاد احس بضعف قواه وان زاد ذلك الزمان احس بسقوطها ولو كان الروح متولدا من الهواء المستنشق لم يكن كذلك
فالهواء المستنشق معدل للروح ومنفذ له في الشرايين ومبدد له الى سائر الاعضاء كالماء للغذاء والارواح عند الاطباء ثلثة حيواني
يتولد في القلب ويحمل القوة الحيوانية الى سائر الاعضاء وطبيعي وهو يتولد في الكبد ويحمل القوة الطبيعية الى سائر الاعضاء ونفساني وهو يتولد
في الدماغ ويحمل القوة النفسانية الى ما يحس ويتحرك من الاعضاء وانما قالوا في القوة النفسانية هكذا لان العظم والعروق والرباط لا تحس ولا تتحرك
قوله كما ان الكبد اي كما ان الكبد عند الاطباء معدن لتولد الاول الذي هو كثافة الاخلاط فكذلك القلب معدن لتولد الثاني اي لبخارية الاخلاط
ولطافتها وقال القرشي ان عنى الشيخ بهذا ان التولد على قسمين تولد الخلط من الاركان وتولد الاعضاء والارواح من الاخلاط صح ان الكبد معدن للتولد
الاول ولا يصح في القلب لانه ليس معدنا لتولد الاخلاط وان عنى بذلك ان الكبد معدن لتولد الاعضاء والقلب لتولد الارواح صدق ذلك في القلب ولم يصدق
في الكبد فانها ليست معدنا لتولد الاعضاء الا ان يعني انها معدن لتولد غذائها لكن هذا الغذاء للاعضاء فانها تتغذى بالارواح ايضا وهو ساقط لما ذكرنا
ان المراد بالتولد الاول كثافة الاخلاط وبالتولد الثاني بخاريتها لا تولد الاعضاء لا في الكبد ولا في القلب قوله وهو اي الروح الحيواني اذا حدثت
على مزاجه الذي ينبغي ان يكون له لا كيف اتفق لتستعد لقبول قوة تعد الاعضاء كلها والارواح ايضا لقبول القوى الاخر من النفسانية وغيرها اي الطبيعية ويلزم

من مبدأ ان تكون القوى لا تحدث في الارواح والاعضاء الا بعد حدوث القوة الحيوانية لانها التي تعدها لقبولها قوله وان تعطل عضو من القوة النفسانية
ولم تتعطل بعد من هذه القوة فهو حي شرع في ان المعد للاعضاء والارواح لقبول القوى هي القوة الحيوانية وهي ليست القوى النفسانية ولا الطبيعية اما
انها ليست من القوى النفسانية فلان العضو قد يتعطل من القوى النفسانية فلا يحس ولا يتحرك ولا يتعطل من الحيوة فالقوة الحيوانية غير النفسانية اما بيان الصغرى
فلان كل واحد من العضو الخدر والمفلوج فاقد في الحال لقوة الحس والحركة اما المفلوج فبسبب سوء مزاج يحدث فيه ويمنعه من قبولها وفي بعض النسخ من قبولها فلو
راجعا الى القوة وفي بعضها عن قبوله فيكون راجعا الى العضو او لسدة عارضة بين الدماغ وبينه في الاعصاب المنبثة فيه والمنبعثة اليه على ما في بعض النسخ الان فقدان قوة
الحس والحركة لا يجوز ان يكون بكل واحد من السببين واما الخدر فانما يكون بالسبب الاخير واما بيان الكبرى فلان في كل العضو لو كان معطلا من الحيوة لكان
معرضا لان يفسد ويعفن كما يعرض للعضو الميت وظاهر انه ليس كذلك فاذن في كل واحد من العضو المفلوج والخدر قوة يحفظ حيوة حتى اذا زال العائق فاض عليه قوة
الحس والحركة وكان مستعدا لقبولهما بسبب صحة القوة الحيوانية فيه ممنوعا عن قبولهما بالفعل لا بالقوة بخلاف العضو الميت فانه ممنوع منهما بالفعل والقوة
وما قيل ان العضو الخدر ليس بفاقد للحس والحركة والا كان مفلوجا وحينئذ لا يصح الاستدلال به ضعيف لان تعطل العضو من القوة النفسانية قد يكون بالكلية
كما في المفلوج وقد لا يكون كما في الخدر ويصح الاستدلال بكل منهما على التغاير لانه كما يدل عدم القوة النفسانية مع بقاء الحيوانية على تغايرهما كذلك يدل نقصها
مع بقاء الحيوانية بحالها على تغايرهما وقال الامام انتقال الروح الى الدماغ ليس شرطا في القوة بل الصدور فعلها عنها وحينئذ بطل حجته التي ذكرها على اثبات القوة
الحيوانية لجواز ان بقاء العضو المفلوج انما كان حيا لان فيه قوة الحس والحركة وعدم فعل الحس والحركة لا يدل على عدم قوتهما لما سلم ان قوتهما كانت حاصلة في الروح
قبل انتقاله الى الدماغ مع انه يستحيل ان يظهر عنها فعل الحس والحركة واذا جاز ذلك فكيف يمكن الاستدلال بعدم فعل الحس والحركة على عدم قوتهما وانا اتعجب
منه انه اورد هذا الكلام عقيب الكلام الاخر مع ما بينهما من التناقض لا عذر عن ذلك الا ان يقال انه اورد هذا الكلام حكاية عن ارسطو وربما كان باطلا عنده
ولذلك قد صرح في اول ادوية القلب ان ذلك باطل وما ذكره مصنف لان بسبب صيرورة العضو مفلوجا بافساد مزاجه بحيث لا يقبل القوة النفسانية والا لعدم وصول
الروح النفساني من الدماغ اليه لمانع مع بقائه على مزاجه والخلاف انما هو في كونه فاقد قوة الحس والحركة بالسبب الثاني لا بالاول وذلك لان حصول القوة في
العضو كما يتوقف على انفعال الروح الحامل لها اليه كذلك يتوقف على قبوله لها واذا لم يكن قابلا استحال حصولها فيه ولذلك ذكر الشيخ كلا السببين وردد
بينهما بان قال العضو المفلوج فاقد في الحال قوة الحس والحركة لمزاج منعه عن قبوله او سدة عارضة بين الدماغ وبينه ولا خفاء انه لو ذكر العظم والغضروف
والرباط كان اظهر والزم لانها عادمة للحس والحركة بالاتفاق مع انها حية قوله وليس هذا الحد قوة المغذية هذا بيان ان المعد الذي هو القوة الحيوانية
ليست هي قوة المغذية وغيرها من القوى الطبيعية حتى اذا كانت قوة المغذية باقية في العضو كان حيا واذا بطلت كان ميتا وقد نبه بما سبق من الكلام فانه
كما يدل على مغايرة القوة الحيوانية للنفسانية يدل ايضا على مغايرتها للقوة المغذية وذلك لانها لو كانت هي يوجب ان لا يكون العضو بعد بطلان قوة المغذية
حيا لكنه ليس كذلك اذ ربما بطل قوة فعل قوة المغذية ويكون العضو حيا وقال الامام وتبعه القرشي وغيره لا يلزم من بطلان فعل المغذية بطلان قوتها بل
جاز ان يكون باقية بدون فعلها ويكون الحيوانية وهو ضعيف لان المراد انه يجوز ان يبطل قوة المغذية في عضو لعروض سوء المزاج مانع عن قبول قوة المغذية
مع انه يكون حيا وانما خص قوة المغذية من بين القوى الطبيعية لان الكلام في غيرها من ان العضو يبقى بدونها كالنامية فانها يبطل عند نهاية سن الشباب
وكذا المولدة يبطل في الاناث عند انقطاع دم الطمث مع بقاء الحيوة لا يقال قد صرح الشيخ فيما تقدم بان قوة المغذية غريزية للعضو وحينئذ كيف يعرض
عضو عدم عنه قوة المغذية مع بقاء الحيوة لان الكلام في العضو الذي يعرض له سوء مزاج مانع من قبول قوة المغذية ومراده بقوله فيما تقدم كل عضو له في نفسه
غريزية يتم بها امر المغذية ان كل عضو له ذلك ما بقي على مزاجه فلا يكون بينهما منافاة قوله وربما بقي فعلهما والعضو الى الموت اي وربما بقي فعل قوة المغذية
والعضو متوجه الى الموت كما في المشي وان القوة الحيوانية ضعيفة جدا من الاغلال النقصان والقوة الغاذية باقية بحالها فتكون احداهما غير الاخرى قال القرشي
هذا فاسد لانه كيف يتصور بقاء القوة الطبيعية عند اضمحلال القوة الحيوانية وتحلل الروح المولدة للقوة والحرارة الغريزية التي هي آلة لها وهو ضعيف اما اولا
فلانه مجرد استبعاد لا يستحق الجواب واما ثانيا فلان الشيخ ان القوة الحيوانية ضعفت حينئذ ضعفا بينا والمتناول قبله منضم مضاهيا والالم لحج عند الافاق مراده

ح

مع تمليكان الى الغذاء وقال الامام هذا الغذاء مشكل اذ لقائل ان يقول العضو الذي الى الموت اما ان يكون قد مات او لم يمت فان كان قد مات فهناك يستحيل
ان يبقى قوة المغذية وان كان بعد لم يمت فهناك لم يوجد قوة المغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال بذلك على تغايرهما وهو ضعيف ايضا لانه لا يلزم على الشق
الثاني ان يوجد قوة المغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال بتغايرهما بل تغير احدهما بغير الاخرى كاف في الاستدلال على التغاير قوله
ولو كانت القوة المغذية اشارة الى دليل اخر على ان القوة المعدة للحس والحركة ليست قوة المغذية وذلك لانها لو كانت قوة المغذية هي المغذية
تعد العضو للحس والحركة لكان النبات قد يستعد لقبول الحس والحركة لكن الثاني ظاهر البطلان وكذا المقدم فيكون المعد لقبولهما غيرها وهي الحيوانية وقال
الامام هذا ضعيف لان القوة الغاذية التي في الحيوان مخالفة بالنوع التي في النبات واذا كان كذلك فلا يلزم من كون غاذية الحيوان معدة لقبول الحس
والحركة كون غاذية النبات كذلك لجواز ان يثبت لاحد النوعين ما ليس للاخر وهو ضعيف لان تقدم الشرطية ليس هو غاذية الحيوان بل مطلق الغاذية
وهو القدر المشترك بين الحيوان والنبات وحينئذ يكون الشرطية صادقة لا محالة لا يقال نحن لا نسلم ان مطلق الغاذية لو كان معدا للحس والحركة لكان
النبات مستعدا لهما لكن لا يلزم من ذلك انا لا نجوز ان يكون المعد لهما في الانسان هي الغاذية دون غيرها لانا نقول لو كانت القوة الغاذية هي معدة
لزم ان يعد لنفسها لان الكلام ربما يعد لقبول افعال الحيوة ومنها التغذية قوله فبقي ان ما يبطل ان المعد لقبول القوى النفسانية والطبيعية ليس
احدهما وظاهر انه لا يجوز ان يكون هو المجموع ايضا اذ لو كان كذلك لامتنع حصول الاستعداد بدون المجموع لكن الثاني باطل لما تبين من حصول الاستعداد مع انتفاء
كل واحد منهما فبقي ان يكون المعد امرا اخر يتبع مزاجا خاصا وهو الذي يسمى قوة حيوانية وهو اول قوة تحدث في الروح اذا حدث الروح من لطافة الاخلاط هذا
غاية توجيه ما ذكره لكن بقي فيه بعد اشكال وهو ان يقال لا نسلم ان المعد لو لم يكن قوة حيوانية لكان هو القوى النفسانية او الطبيعية او مجموعهما لا يجوز ان
يكون تعلق النفس على ما هو رأي المعلم الاول قوله ثم ان الروح تقبل بها عند الفيلسوف ارسطاطاليس المبدأ الاول النفس الاولى التي تنبعث منها
ساير القوى فيه ابهام وقد خبط فيه من تعرض من الشارحين واستراح من تركه فقال المسيحي التقدير فيه ان الروح تقبل البدن بها اي الروح المبدأ الاول
اي القوة الحيوانية والنفس الاولى اي الناطقة وليس بشيء اما اولا فلان البدن لم يجر ذكره في هذا الفصل فيستبعد جعله فاعلا واما ثانيا فلان المبدأ الاول و
النفس الاولى واحد وانما لم يكتف بذكر النفس لان الاطباء لا يثبتونها فقدم ذكر المبدأ تقريبا الى فهمهم ان النفس هي المبدأ الاول وانما قيد النفس
لان الحكيم سمى القوة الطبيعية والحيوانية ايضا النفس النباتية والنفس الحيوانية وهما فائضان على البدن بعد فيضان النفس الناطقة فتكون هي النفس الاولى و
السابق اي الارواح كلها مشتركة في امر واحد وهو القوة الحيوانية ثم انها بواسطة تلك القوة تستعد لقبول النفس من واهب الصور وتلك النفس علة لحصول ساير
القوى في تلك الارواح فيجعل تفصيل من القبول والباء في بها للسببية والضمير للقوة وهو فاسد لان مذهب الحكيم ان الروح بواسطة هذه القوة تستعد لقبول النفس من
واهب الصور وقال الاستاذ عبارة الشيخ هيهنا غير سديدة اما اولا فلان الفيلسوف لا يعتقد لهذه القوة وجودا البتة واما ثانيا فلانه على تقدير ان يعتقد لا يتصور
ان يعتقد ان وجودها متقدم على وجود النفس حتى يكون هي المعدة لقبول النفس وكيف يكون ذلك وجميع القوى عنده انما تفيض من النفس ولو اقتصر على الروح
واهب الصور لكانت تلك القوة عندهم هي النفس فكان يستحيل ان يفاض منها اخرى فالاقرب ان يأول ان السبب في بها لام التعليل لتقاربهما معنى وكون حروف الجر
تقام بعضها مقام بعض وحينئذ يستقيم الكلام اذ التقدير ان الروح تقبل لاجل هذه القوة المبدأ الاول وهو صحيح لان هذه القوة لما كانت كمال الروح وكل
شيء يشتاق الى كماله وهذا الكمال لا يحصل الا بقبوله من المبدأ الاول فصار الروح لاجل هذه القوة التي هي كماله يقبل المبدأ الاول الفيض عليه وهذا تأويل
حسن لطيف به يندفع ما يرد على ظاهر اللفظ وليس فيه الا تبديل لام بباء ولا محذور فيه هذا ما عندي في تأويل الكلام ولعل غيري يطلع على تأويل احسن من
هذا وان كان فيه بعد اذ الاظهر يحمل تاويل الاخير انه هذا كلامه والظاهر ان المراد لو كان اللام الكلام على ما ذكرتم هذه القوة على ما ذكر
اولا يعتقد وجودها الفيلسوف واذا لم يعتقدها كيف يقول ان الروح تقبل لاجلها المبدأ الاول والاولى ان يقال ان الباء استعملها بمعنى مع كما استعمل
العجم فانهم يقولون ربا وزبا و والضمير في بها للروح لانه يذكر ويؤنث والمبدأ فاعل يقبل وحينئذ يستقيم المعنى بلا غبار وقوله ثم ان الروح عطف على تقدير
اي ما قلناه هو على راي الطبيب ثم انا نقول بما هو راي الفيلسوف وهو ان الروح اذا تولدت تقبل بها اي تتوجه اليها النفس الناطقة التي تنبعث منها ساير

القوى اي جميعها على ما صرح به الجوهري وغيره وتقبضها عليها الا ان افعالها لا يصدر عنها في اول الامر كما ان الاحساس ايضا لا يصدر عند الاطباء عن الروح
النفساني الذي في الدماغ ما لم ينفذ الى الجلدة او اللسان وغير ذلك وهذا الزام لهم فيما يستبعدونه على ما عرفت فاذا حصل قسم من الروح المذكور
في القلب في تجويف الدماغ قبل ان يجاوزه لان يصدر به اي بسببه افعال القوى الموجودة فيه بدأ اي ابتداء وكذا في الكبد والانثيين وعند الاطباء ليس كذلك
بل ما لم يستحيل الروح في الدماغ الى مزاج اخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ الحس والحركة وكذلك في الكبد وان كان الامتزاج الاول اي المزاج الحاصل له في القلب
اولا افاد قبول القوة الاولى الحيوانية وانما وصفها بالاولى لانها اول قوة عندهم وكذلك في كل عضو اي ما لم يستحل الروح في كل عضو الى مزاج اخر لم يستعد لقبول
النفس التي هي مبدأ فعل ذلك العضو على ما يقول كان لكل جنس من الافعال التي هي النفسانية والحيوانية والطبيعية عندهم نفسا اخرى لانها واحدة تفيض منها
هذه القوى كما هو راي الحكيم او كان النفس مجموع هذه الجملة التي هي القوى الثلث القوة الاولى التي هي الحيوانية وحدها فان الامتزاج الاول الحاصل في القلب وان
كان قد افاد للروح قبول هذه القوة حيث حدث فيه وهذه القوة التي هي كالة لكن هذه القوة بعد قبول الروح لها لا يكفي عندهم لقبول الروح بها اي بواسطة هذه
القوة سائر القوى الاخر ما لم يحدث فيها اي في الروح مزاج خاص خلاف مذهب الحكيم فانه بالامتزاج الاول يستعد لقبول جميع القوى تفيض من المبدأ الاول جميعها
عليه بعد ... ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون مذهبهم ان لكل واحد من هذه المبادي خادما فايضا عنه ويكون النفس واحدة لكن الروح اذا حدث اولا
يكون مستعدا الا للقوة الحيوانية واذا حصل في الدماغ استعد لقبول النفسانية وكذا في الكبد والانثيين وحينئذ لا يلزم ان يكون النفس كثيرة او مركبة وكانه لهذا
الاحتمال قال فان كان لكل جنس من هذه الافعال عندهم نفسا اخرى من غير جزم قوله قالوا اي قال مثبتوا القوة الحيوانية ان هذه القوة مع انها مهيئة للحيوة
فهي ايضا مبدأ حركة الجوهر اللطيف الروحي الى الاعضاء ومبدأ بسطه وقبضه للتنسيم اي لجذب النسيم والتنقي باخراج البخار الدخاني فهي على ما قالوا كانها بالقياس
الى الحيوة يفيد انفعالا وبالقياس الى افعال النفس والنبض يفيد فعلا والمراد بالنفس هي الناطقة وبعضهم يقرأ بفتح الفاء ويريد بالنفس وهو تصحيف لاتفاقهم
ان حركة النفس ارادية وحينئذ يكون من القوة النفسانية لا الحيوانية والحاصل ان الاطباء ذهبوا الى ان القوة الحيوانية تفعل احدهما بالقياس الى الحيوة وبه يفيد
انفعالا لانها تهيء الاعضاء لقبول الحيوة والقابل للشي منفعل عنه وكذا يكون ... الغضب والانفة والتسلط وكل ذلك انفعال والاخر بالقياس الى افعال النفس والنبض
فان بسط القلب والشرايين وقبضها للتنسيم والتنقي لها ايضا فيتبعها بحسب صدور هذين الفعلين الى فاعل وهي التي يفيد الفعل ... وهي التي تفيد الانفعال
لا نقال القوة على ما عرفت هو مبدأ فاعلي للفعل وحينئذ لا يكون مبدأ للانفعال وايضا الشي الواحد كيف يكون مبدأ الشيئين لان المراد بالقوة الانفعالية ليس انها
تقبل الشي بذاتها بل انها تهيء الشي للقبول وصدور الشيئين عن الواحد بالترتيب ليس ممتنع وههنا كذلك فان القوة الحيوانية اعدت الروح والاعضاء للقبول
ثم تولت تدبير افعال النفس والنبض بالحركة الانبساطية والانقباضية وهذه القوى اي الحيوانية تشبه الطبيعة لعدم الارادة فيما يصدر عنها وكذلك تفعل في
حال الغفلة والنوم وتشبه القوى النفسانية لبعض افعالها لانها تقبض وتبسط معا وهما حركتان متضادتان احديهما من المركز الى المحيط والاخرى بالعكس وايضا
يهيء الاعضاء لقبول الحيوة والروح الحيواني للانفعالات النفسانية قوله الا ان الفلاسفة استثنا منقطع والتقدير كل قوة من القوى على ما يبين كانها نفس
عند الاطباء لكن الفلاسفة اذا قالوا نفسا لا يريدون بها ذلك لان النفس عندهم اما فلكية واما ارضية وهي اما نباتية او حيوانية او انسانية ويعرفون بها من الارضية
لانها مع كونها مجردة متعلقة بجسم ارضي وهم يعنون بالنفس الارضية ما هو كمال اول لجسم طبيعي الي وانما زدت لفظ اول لانه لا بد منها لان الكمال عندهم كل ما يكون الحق بالشي
ويحصل له بالفعل بعد كونه معه بالقوة وهو على قسمين اول وثان لانه ان كان مما يخرج من القوة الى الفعل ولم يكن من شانه ان يخرج بتمامه دفعة فهو الحركة وهو كمال
اول او الحصول فيما يقصد بها اي الوصول الى المقصد كمال ثان لترتبه على الاول وان كان من شانه ان يخرج بتمامه دفعة فان كان حصوله للشي يجعله نوعا غير ما كان قبل
الحصول فهو النفس والصور النوعية وهي كمال اول ايضا وان لم يكن كذلك فهو كمال ثان كالقوى التي تتبعها عليها وانما قال الجسم طبيعي لانها ليست كمالا للاجسام الصناعية
كالسرير وانما قال الي ليخرج الصور النوعية التي للعناصر فانها كمال اول لجسم طبيعي وليست نفوسا والمراد بالجسم الالي ان يكون ذا الات تصدر بتوسطها الكمالات
الثانية كالتغذي والنمو والتوليد والادراك والحركة الارادية قوله وارادوا اي ارادوا بهذا الكمال المذكور مبدأ كل قوة تصدر عنها بعينها حركات
وافاعيل مختلفة فيكون هذه القوة الحيوانية على مذهب الفلاسفة قوة نفسانية لفيضانها من النفس كما ان القوى التي تقدم ذكرها تسمى ايضا عندهم نفسانية لفيضانها

منها

منها واما اذا لم يرد اي هذا اذا اريد بالنفس هذا المعنى اي مبدأ كل قوة تصدر عنها حركات وافاعيل مختلفة فحينئذ يكون القوة الحيوانية نفسانية عند الفلاسفة
وكذا الطبيعية اما اذا لم يرد بها ذلك بل اريد بها وفي اكثر النسخ به على تاويلها بان الكمال قوة هي مبدأ ادراك وتحريك يصدر عن ادراك بارادة ما فان اريد
بالطبيعة كل قوة تصدر عنها فعل في جسمها على خلاف ... من غير اي من غير ادراك وارادة لم يكن هذه القوة اي الحيوانية نفسانية لانتفاء الادراك بل كانت طبيعية
واعلى درجة من القوة التي تسميها الاطباء طبيعية لان فعلها لاجل الاعضاء وفعل هذه لاجل الارواح وهي اشرف وان لم يرد بالطبيعية ذلك بل اريد بها ما
تصرف في امر الغذاء او حالته سواء كان لبقاء الشخص او النوع لم يكن هذه اي القوة الحيوانية طبيعية لان الحيوانية لا تصرف في امر الغذاء وكانت حينئذ قسما ثالثا لانها ليست
بطبيعية لما عرفت ولا نفسانية لعدم الارادة وهي الحيوانية التي بها اعداد الروح والاعضاء لقبول سائر القوى واما عند الفلاسفة فهي غير ... كلها نفسانية
على ما عرفت قوله ولان الغضب والخوف وما يشبهها اشارة الى ان الاطباء نسبوا العوارض النفسانية الى القوة الحيوانية وتحقيق ذلك يحتاج الى بسط
وهو ان نقول انهم لما راوا ان الروح الحيواني يتحرك عند الغضب والخوف والهم والفزع والغم والفرح وغير ذلك من العوارض النفسانية الى داخل او
الى خارج او اليهما معا وحركة كل روح لا محالة يكون بقوة فيها اضافوا هذه الامور لكونها امورا موجودة من الكيفيات المختصة بذوات الانفس الى قوة حالة
في الروح الحيواني ثم قالوا انها علة لها ولم يبينوا انها علة فاعلية او مادية او صورية او غائية ولا ظن انها ليست فاعلية لها لان الفاعل لهذه
الامور باتفاق من الاطباء والفلاسفة القوى المدركة وهي القوة النفسانية عند الاطباء والنفس عند الفلاسفة وهي تنفعل بما يرد عليها من الحس
والوهم والفكر اما من امور خارجة او مما تنبعث فيها من ذاتها فتعرض للانسان بل الحيوان بسبب ذلك تلك العوارض وليست مادته ايضا لا
القوة فاعلة بالحقيقة فلا يكون منفعلة بالحقيقة ولا صورية ايضا لان السبب الصوري للغضب مثلا غليان دم القلب لانها شالي خارج البدن على صفة
مخصوصة ولا غائية لان غاية هذه الامور انما الانتقام بالموذي او الاستمتاع بالملذ او غير ذلك واذا لم يجز ان يكون هذه القوة علة لها لم يكن لانتسابها اليها
وجه الا ان يقال انما نسبت اليها علة لصيرورة الروح قابلا لها لانها اذا كانت معدة لقبول الحيوة واثارها وهي من اثار الحيوة لانها من الكيفيات المختصة
بذوات الانفس فكانها منها فان قيل فعلى هذا اسناد العوارض النفسانية الى هذه القوة ليست اولى من اسناد امور غيرها اليها قلت انما نسب اليها دون
غيرها لان كونها علة لقابلية الروح لها لا تحتاج الى انها الى عضو اخر بخلاف غيرها فانه يحتاج الى انتقاله الى الدماغ او غيره فان قلت لم لا يكون هذه الانفعالات
للروح النفساني عندهم قلت لان الروح الحيواني مبدأ لجميع الارواح عندهم وكذلك القوة الحيوانية للقوى وهما مبدأن لجميع القوى والارواح في حصول
اثارها وحينئذ يكون النسبة اليهما اولى اذا عرفت ذلك فقول الشيخ ولان الغضب والخوف وما اشبههما انفعالات لهذه القوة يجوز ان يكون على ما هو ظاهر
مذهبهم من اسناد العوارض الى نفس القوة ويجوز ان يكون التقدير انها انفعال يعرض للروح لاجل هذه القوة اي بصيرورته قابلا لها على ما حققنا وان كان
مبدأها الحس والوهم وغيرهما من القوى المدركة اما الحس اي المشترك والوهم فلان احدهما يدرك المحسوسات الجزئية والاخر المعاني الجزئية والعوارض
المذكورة امور جزئية في احساسها ومعانيها واما غيرهما من القوى المدركة وهي المفكرة فلانه قد يحصل منها في بعض الاوقات اهتمام بامور كلية كمسئلة من
المسائل فانها اذا لم ينكشف يحصل بسبب ذلك غم وان انكشفت يحصل فرح قوله كانه ... تعلق اللام في ولان الغضب اي لان الغضب والخوف وما
اشبههما انفعال لهذه القوة كانت هذه الامور منسوبة اليها قوله وتحقيق ان هذه القوى اي تحقيق القول فيها من ان الحق ما قوله الطبيب او الفيلسوف
فانها واحدة او اكثر فهو موكول الى العلم الطبيعي الذي هو جزء من الفلسفة قال رحمه الله الفصل الخامس في القوى النفسانية اقول لما فرغ من بحث
القوة الحيوانية شرع في النفسانية وذكر انها تشتمل على قسمين هي كالجنس لهما احديهما قوة مدركة والاخرى محركة والقوة المدركة كالجنس لنوعين مدركة في الظاهر
ومدركة في الباطن قال الامام انما قال هي كالجنس للمدركة والمحركة ولم يقل جنس لحقيقة وهي ان القوة لها حقيقة مخصوصة ولها انها مبدأ التغير وهذا وصف مغاير
لحقيقتها عارض لها والدليل على ذلك انك بعد ان تتصور حقيقة الشي الممكن ان تشك في كونه مبدأ التغير اولا ولولا ان كونه مبدأ التغير مغاير لحقيقته لما جاز ذلك
ولان المبداية مقولة بالقياس الى الغير فيكون من مقولة المضاف بخلاف الحقيقة المخصوصة فانها يكون جوهرا او كيفية لا مقولة اضافية فثبت بهذين الوجهين ان
لكل قوة ماهية هي بنفسها ولها انها مبدأ التغير لكنا لعجزنا عن تصور الحقائق في انفسها نتصور انها امور يصدر منها كذا والاسم انما وضع بازاء ما يعقل فاذن لفظ القوة

يشد بالمطابقة لهذا العارض واما الماهية التي هو معروضه لذلك فلفظ القوة لا يشعر بالمطابقة بل بالالتزام والعارض لا يكون جنسا حقيقيا وللقايل ان يقول
اولا ان الامر لو كان على ما ذكرتم لما قال الفصل الاول في اجناس القوى ولم يجعل القوة الطبيعية جنسا للقوة المحركة والغاذية وثانيا ان قولكم يمكن ان يتصور حقيقة الشي
مع الشك في كونها مبدا للتغير ضرورة باطل اذ لا ماهية للقوة عندنا سوى هذا وان عنيتم به انه يمكن تصور شي مع الشك في انه هو مبدا التغير فهو كذلك لكنه لا يفيدكم و
ثالثا ان قولكم العارض لا يكون جنسا ان اردتم انه لا يكون جنسا لمعروضه فمسلم لكن لم لا يكون جنسا للانواع العارضة له كالكون العارض للجسم فانه جنس للسواد والبياض
العارضين للجسم وحينئذ يكون المبدائية العارضة لحقيقة القوة الدال عليها لفظ القوة بالمطابقة على ما ذكرتم جنسا للمدركة والمحركة باعتبار مبدائيتهما ايضا وقال القرشي
الاشبه فيما اظن انما قال كالجنس لان معرفة الاجناس والفصول عسر جدا فلم يمكن تحقق كونها اجناسا وفيه نظر لان اللازم من كون معرفة الاجناس والفصول عسرا ان لا يحكم
بكونها اجناسا الا ان يحكم بكونها ليست بجنس بل كالجنس والاستاد بعدما استحسن قول القرشي هذا قال فيمكن ان يقال انما قال كالجنس لان قول القوة على ما تحتها ليس بالتواطو
فان الادراك الحسي في الحواس الخمس ليس بالسوية وليس ايضا كالادراك الفكري ومن شرط الجنس ان يكون مقولا بالتواطو ثم قال وفيه نظر ولم يتبين ان اراد به منع قوله ان من
شرط الجنس ان يكون مقولا بالتواطو فليس بصواب لان المفهوم الكلي لا يجوز ان يختلف بالنسبة الى الانواع على ما بين في موضعه وان اراد به منع قوله ان الادراك الحسي ليس بالسوية فهو
مثل الاول الظهور التفاوت فيها وان اراد به ان قول القوة على ما تحتها ليس بالتواطو لاختصاص القوة النفسانية فهو صحيح لكن يمكن ان يقال كما ذكرتم ولا منع اطلاق الجنس عليها كما
على مذهب الاطباء وهما انبه على ما هو الحق عنده قوله والقوة المدركة في الحيوانية اي في القوة الحيوانية التي تدرك المحسوسات في الظاهر وهي كالجنس لقوى خمس عند قوم
وهو المشهور على ما سياتي بيانه وثمان عند قوم وهي الحس على راي الاولين قوة الابصار وهي قوة مترتبة في التقاطع الصليبي من العصبتين الآتيتين الى العينين من
شانها ادراك الالوان والاشكال اما بان يخرج من العين جسم شعاعي على هيئة مخروط راسه يلي العين وقاعدته تلي المبصر او بان ينطبع صورة المرئي في
الراي بتوسط هواء مشف في الرطوبة الجليدية او بان تكيف الهواء بشعاع العين ويصير آلة في تادية صورة المبصر على خلاف الآراء والجميع على ان الادراك انما
يكون عند انفتاح العينين وانما قال فلكل واحدة فروج حتى لا يدرك الادراك الشي الواحد شيئين ومنها قوة السمع وهي قوة مرتبة في العصب المفروش على
الصماخ من شانها ادراك الاصوات بتموج الهواء الحادث من قارع ومقروع ومنها قوة الشم وهي قوة مرتبة في الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي من شانها
ادراك الرائحة المصعدة مع الهواء المستنشق ومنها قوة الذوق وهي قوة مرتبة في العصب الذي في اللسان من شانها ادراك الطعوم لما تكيف الرطوبة
اللعابية التي في الفم بالطعم ثم ايصالها الى الذائقة او مخالطة الرطوبة اللعابية بذي الطعم وبنفوذها الطف منه الى الذائقة ومنها قوة اللمس وهي قوة نافذة في الاعصاب الى
جميع الجلد واكثر اللحم وغيرها كالقلب من شانها ادراك الملموسات في كيفياتها الاربع وخشونتها وملاستها ولينها هذا على المشهور واكثر المحصلين يرون ان قوة اللمس قوى
اربع ويقولون كل جنس من الملموسات الاربع المتضادة تختص بقوة على حدة الا انها لما اجتمعت كلها في عضو واحد ظن ان الجميع قوة واحدة قوة الذي للجاسم الى ذلك هو
ان اجناس الملموسات متضادة فيكون الحاكمة بين الحار والبارد غير الحاكمة بين الرطب واليابس والحاكمة بين الخشن والاملس غير الحاكمة بين الصلب واللين لما تقرر
ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد ولا يلزم ان يكون لكل واحدة من هذه القوى آلة تخصها لجواز ان يكون آلة واحدة مشتركة فيها كالذوق واللمس في اللسان و
الابصار واللمس في العين فان قيل لم ذكروا في تعديد قوى اللمس آلة من الجميع فان السواد من مدركات البصر غير البياض وهما غير الصفرة والحمرة وكذا باقي مدركات
الحواس فلم لا يقولوا ان مدركات ما سوى اللمس من الحواس كالالوان والطعوم والروائح من الكيفيات الثواني الحادثة من تفاعل هذه الكيفيات الاول وهذه وان كا
موجودة في المركبات لكنها مكسورة السورة فهي الى البساطة اقرب من الكيفيات الثواني والتباين الواقع فيها اشد من الواقع من الثواني فلا يلزم من تعدد قوى اللمس
تعدد غيرها قوله والقوة المدركة في الباطن اعني الحيوانية هذا على اصطلاح الفلاسفة لانهم سموا القوة المدركة في الباطن قوة حيوانية لاختصاصها بالحيوان كما سموا
القوة الطبيعية نباتية لاشتراك النبات فيها والحيوان وفي بعض النسخ النفسانية وهو ظاهر لكن الاولى في ذلك على ما الاحقين وهي كالجنس لقوى خمس عند الفلاسفة واما
على راي الاطباء فهو جنس لثلث قوى المتخيلة والمفكرة والمتذكرة احديها الى الحدى الخمس القوة التي تسمى الحس المشترك والخيال ايضا وذلك عند الاطباء لانهم حيث يجعلون
القوة المدركة في الباطن جنسا لثلث فهم يعدون الحس المشترك والخيال واحدا ويسمونها متخيلة ومعا قوتان عند المحصلين من الفلاسفة والحس المشترك هو الذي
يتادى اليه صور المحسوسات بالحس الظاهر وينفعل عن صورها ويجتمع فيه ويسمى باليونانية بنطاسيا اي لوح النفس واستدلوا على وجوده بوجوه الاول انا نعلم تقينا

ان هنا امرا نحكم بان هذا الطعم غير هذا اللون وان ذا لون هذا الطعم والحكم على الشيئين يستدعي حضورهما فلما كان ليس هو العقل لان ... كل
لا يكون محسوسا ... لان البهايم لا عقل لها مع انها يدرك هذا والحواس الظاهرة لان شيئا منها لا يدرك الا المحسوس الخاص به فتعين ان يكون قوة اخرى وهي الحس
المشترك الثاني انا ندرك القطرة النازلة خطا والنقطة اذا ادبرت بسرعة دائرة وليس هذا الادراك للعقل لانه لا يدرك المحسوس ولا للبصر لان البصر
لا يدرك الشي المحسوس الا حيث هو ولا لغيره من الحواس الظاهرة وهو ظاهر فتعين ان يكون لقوة اخرى وهي الحس المشترك فان القطرة الاولى اذا ارتسمت فيه
مع انتهاء المسافة وهكذا الى ان يحصل خطا وكذا الحال في ارتسام الدائرة من دوران النقطة الثالث ان النائم بل المتنبه كالنبي وغيره يشاهد صورا
محسوسة ويسمع اصواتا ويميز بعضها عن بعض وهي ليست امورا معدومة اذ العدم الصرف لا يدرك ولا يتميز بعضه من بعض فتعين ان يكون موجودة وليس لها
وجود في الظاهر والا لرآها كل سليم الحس فلا بد من ان يكون في شي من القوى الباطنة وليس العقل لانها امور محسوسة فتعين ان يكون قوة اخرى وهي الحس المشترك
قوله والخيال الى الثاني الخيال وهو القوة التي يحفظ الصور التي ادركها الحس المشترك بعد اجتماعها فيه وتمسكها بعد الغيبوبة عن الحس الظاهر فالقوة
الاولى كانت قابلة لتلك الصور وهذه حافظة والحفظ غير القبول ... احدهما بدون الآخر كما في الماء فانه يقبل ولا يحفظ ... على
القوى فاحد ... الاخرى كما قالت الفلاسفة ويحتمل الحق في هذا ... هل يجوز ان يكون هي الحافظة ... الفيلسوف لانه ... على ان الشي
الواحد لا يصدر عنه الا واحد وكيف كان اي سواء قلنا انهما قوة واحدة او قوتان فان مسكنهما ومبدا فعلهما هو البطن المقدم من الدماغ وعلم ذلك ... الما
عند ما يصيب هذا البطن آفة والثالث اي القوة الثالثة من القوى الخمس القوة التي يسميها الاطباء مفكرة والمحققون من الفلاسفة يسمونها تارة متخيلة وتارة
مفكرة وذلك لانها اذا استعملتها القوة الوهمية الحيوانية التي يكون بها الحيوان حيوانا على ما ياتي ذكرها ونحت عليها ... سميت متخيلة وان استعملت
القوة النطقية اي النفس الناطقة وصرفتها على وجه ينتفع به منها اي من تلك القوة اي من تلك الخدمة سميت مفكرة وشانها تركيب بعض الصور مع بعضها او
بعض المعاني مع بعضها او مع بعض الصور او تفصيل البعض من البعض وتارة يكون ذلك على وفق ما في الخارج وتارة مخالفا له وفعلها ذلك دائم ... والفرق
بين هذه القوة وبين الاولى كيف ما كان اي سواء قلنا انهما قوة واحدة او قوتان ان الاولى قابلة اي الصور المحسوسة وهي الحس المشترك وحافظة كما يتادى
اليها من تلك الصور وهي الخيال واما هذه وهي المفكرة فانها تتصرف على المستودعات في الخيال بالتركيب والتفصيل فيحصل صورا على نحو ما تادت من الحس
وصورا مخالفة لها كالانسان يطير وجبل من زمرد قوله واما الخيال اشارة الى ان هذا التصرف لا يمكن ان يكون للخيال وذلك لان الخيال كالحس ... المتبوع
من الحس المشترك وهذه القوة متصرفة غير القبول ... فلا يكون هي الخيال ومسكن هذه القوة اي المفكرة هو البطن الاوسط من الدماغ عند المعدودة ... الاختلال
فعلها عند حدوث آفة في هذا البطن وهذه القوة هي آلة للقوة هي الحقيقة المدركة الباطنة في الحيوان هي الوهم وهي قوة يحكم في الحيوان بان الذئب عدو و
الولد حبيب وان المتعهد بالعلف صديق لا ينفر عنه على سبيل غير نطقي اي يحكم بهذه الاحكام المذكورة على سبيل غير عقلي لكونها احكاما في امور جزئية فلا يكون عقليا
كليا والدليل على وجود هذه القوة هو ان هذا الوقوف المحكمة المذكورة غير محسوسة فادراكها لا يكون بالحس بل بقوة اخرى وليست هي العقل لكونه ادراكا غير
نطقي على ما عرفت فلا بد منه قوله وان كان ليس بالادراك النطقي لكنه لا محالة ادراك ما غير نطقي يريد ان هذا الادراك وان كان ليس ادراكا عقليا لكنه لا شك
فانه ادراك جزئي وليس ايضا بادراك حسي فيكون شبيها بالعقلي من وجه وبالحسي من وجه اما مشابهته العقلي فمن جهة التجريد اذ المدرك انما غير محسوس واما مشابهته
الحسي فمن جهة انه تعلق امور جزئية متعلقة بالمحسوسات فهذه القوة قد يستعملها الانسان ايضا مع اختصاصه بالادراك النطقي في كثير من احكامه ويجري في ذلك
اي في استعماله او في كثير من احكامه مجرى الحيوان الغير الناطق والاحكام التي يستعملها الانسان فيها هي الحكم بان كل موجود محسوس وانه في جهة وكل ما في المسالة
الخير ... الوجود فهو اذا احكمت في امر غير محسوس او علم ... بحكمها الا ... كاذبا في الاغلب ومحلها في الدماغ ... الاخير ... وسطه
بين ... الخيال يستثبت المحسوسات ويمسكها على ما عرفت وهو احكم في المحسوسات بمعان غير محسوسة ومفارق التي تسمى مفكرة ومتخيلة من حيث ان الادراك
ان افعال المفكرة لا تشبهها لكنها انها ... التركيب والتفصيل لا غير وافعال هذه تشبهها حكم ... على ... الاحكام على ما عرفت من الاشكلة الثاني ان افعال
المفكرة تركيب المحسوسات كانسان ذي راسين وفعل هذه حكم في المحسوسات كالذئب مثلا انه خارج عنه وهو انه عدو يجب الهرب منه قوله كما ان الحس

١٠٦

اشارة الى انه كما لابد في الحيوان مما يحكم به فيما تتادى اليه من صور المحسوسات وهو الحس المشترك كذلك لابد من معاني تلك الصور التي تتادى اليه
ولا تتادى الى الحس وهو الوهم قوله ومن الناس من يتجوز ويسمى هذه القوة اى الوهم تخيلا وهي في الحقيقة ليست تخيلا بل انما يستعمل التخيل
فيكون مجازا من باب اطلاق السبب على المسبب ولا تخطيه فيه بل الله ذلك اذ لا مناقشة في الاصطلاحات لكن يجب على المصطلح ان يعلم معاني الاسماء و
الفروق بين تلك المعاني لئلا تكون المناسبة مرعية وهذه القوة اى الوهمية لا يتعرض الطبيب لمعرفتها لان مضار افعالها انما يعلم ذاتها من قبل قوى آخر قبلها اشار الخيال
والتخيل اى المتخيلة والذاكرة التي سياتي ذكره لانها اياها حفظ الصورة من الخيال والمعنى من الذاكرة ويحكم على الصورة بذلك المعنى ويكون حكمها صحيحا اذا كان المحكوم
عليه الحاصل من الخيال والمحكوم به الماخوذ من الذاكرة على ما كان عليه اما اذا تغيرا او احدهما بسوء مزاج محلهما او فساد التركيب فلا والطبيب انما ينظر في القوى التي
اذا لحقها ضرر في فعلها كان ذلك مرضا فان كانت المضرة لحق فعل قوة بسبب مضرة لحقت فعل قوة قبلها وكانت تلك المضرة تتبع سوء مزاج او سوء تركيب في عضوها
يكفيه في مثل هذه المضرة ان يعرف ان لحوق ذلك الضرر بسبب سوء مزاج ذلك العضو او فساد تركيبه حتى يتدارك بالعلاج او يحفظه اى عن ذلك الضرر ولا
علينا ان يعرف حال القوة التي لحقها ما لحقها بواسطة اذ كان قد عرف حال التي لحقها بغير واسطة لانه اذا دفع ضرر هذه يلزم ازالة ضرر ما تضررت بواسطتها
قيل قوله والطبيب انما ينظر في القوى التي اذا لحقها ضرر في فعلها كان ذلك مرضا ليس بصواب لان مضرة الفعل عرض لا مرض لان حد المرض لا يصدق عليها و
ساقط لان مراده من قوله كان مرضا انه يكون دالا عليه لعله الدال فساد فعل كل من الخيال والفكر والذكر على مرض حادث بمحلها بخلاف فساد فعل الوهم فانه
لا يدل على مرض حادث بمحلها قوله والثالثة اى القوة الثالثة مما ذكرها الاطباء هي القوة الحافظة ويسمونها المتذكرة ايضا وانما قال وهي الخامسة و
الرابعة في التحقيق لان من الفلاسفة من جعل المفكرة والوهمية قوة واحدة وقال انها حاكمة بذاتها ومفكرة بما تعمل في الصور والمعاني وعلى هذا تكون رابعة
ومنهم من جعل كل واحدة منها قوة براسها بناء على الخلاف اشار بها فتكون خامسة وهي اى القوة الحافظة خزانة لما يتادى الى الوهم من معاني غير المحسوسات
غير صورها المحسوسة كما ان الخيال خزانة لما يتادى الى الحس من الصور المحسوسة على ما عرفت وموضعها البطن المؤخر من بطون الدماغ لما يظهر من بطلان
فعلها او نقصانها او تشوشه بسبب آفة في البطن المؤخر قوله وههنا موضع نظر فلسفي في انه هل القوة الحافظة والمتذكرة التي هي
المسترجعة لما غاب عن الحفظ من مخزونات الوهم قوة واحدة او قوتان اذ على اصول الفلاسفة يجب ان يكونا قوتين لان الحفظ غير الاسترجاع وتغاير
الافعال عندهم تستدعي تغاير القوى لكن ليس ذلك اى معرفة انهما قوة او قوتان مما يلزم الطبيب لانه لا يحتاج الا الى معرفة افعالها ومواضعها حتى اذا اصاب آفة
عرف ان اى موضع يجب ان يتداوى اذ نظره مقصور على حفظ هذه القوى واصلاح اختلالها واذا كانت الآفات التي تعرض لاتيهما كانت اى من الحافظة
والمتذكرة متجانسة وهي الآفات العارضة للبطن المؤخر من الدماغ اما من المزاج او من التركيب كفاه معرفة ذلك ولا يحتاج الى معرفة ما هو حال الضرر انه قوة
او قوتان قوله واما القوة الباقية من قوى النفس المدركة فهي الانسانية الناطقة لا يريد به ان ههنا قوة من القوة الحالة في البدن غير المذكورات على
ما تشعر به من قوى النفس اذ لا قوة في البدن غير المذكورات ما عدا ما تعلق من الغريزيين بل المراد ههنا ان ما يطلق عليها القوة المدركة من قوى النفس
هي النفس الانسانية الناطقة وهي القوة العاقلة المختصة بالانسان التي يلزمها النطق اذ فعل النفس باعتبار اعمال الهيا المفكرة لاكتساب النظريات للقوة
العاقلة وقوله المدركة يجوز رفعها على ان يكون صفة بعد صفة للقوة وجرها على ان يكون صفة للقوى وهذه لا نظر للاطباء فيها لانه لما سقط نظرهم عن القوة
الوهمية مع كونها حالة في البدن لما عرفت من العلة وهي انهم لا يتعرضون لمعرفتها لان مضار افعالها انما هي مضار افعال قوى اخرى قبلها الى اخر ما مر تقريره فهو اى نظرهم
عن هذه القوة اسقط لانها ليست بحالة في محل حتى اذا عرضت آفة يتغير افعالها فينظرون في تدبيره فكل ما نظرهم مقصور على القوى الثلث لا غير انهم لا يشتغلون
القوى الانسانية المدركة تغيرها وقد ذكر الشيخ في علم النفس من طبيعيات الشفاء في تقرير حصر هذه القوى وتعيين محالها كلاما حسنا نذكره لانه خلاصة
مباحث هذا الفصل وهو ان القوة المدركة اما ان يكون مدركة للكليات او الجزئيات والمدركة للكليات هي جوهر النفس الناطقة والمدركة للجزئيات اما ان
تكون من الحواس الظاهرة وهي الخمس التي عرفتها واما ان تكون من الحواس الباطنة ثم الحس الباطن اما ان تكون مدركا حافظا او مدركا او متصرفا والاول اما ان تكون
مدركا للصور الجزئية كصورة زيد وعمرو وهو الحس المشترك او للمعاني الجزئية كعداوة عمرو وهو الوهم ولكل منهما خزانة فخزانة الحس المشترك الخيال وخزانة

الوهم

الوهم الحافظة والحس المشترك ينبغي ان يكون في مقدم الدماغ فيكون قريبا من الحواس الظاهرة ليكون التادي اليه سهلا واخرانه كل شيء خلفه فينبغي ان يكون الخيال خلفه والوهم
ينبغي ان يكون بقرب من الخيال ليكون الصور المخزونة التي يحكم على معانيها الجزئية بحذائه فينبغي ايضا ان يكون خزانته وراءه فيكون الحافظة في مؤخر الدماغ والمعاني اعني المدرك
هو القوة التي تسمى مفكرة باعتبار استخدام النفس لها ومتخيلة باعتبار تحريكها تبعا للوهم ولا نهوضها بنفسها وينبغي ان يكون الوسط مع الوهم ليكون قريبة من الصور والمعاني
ليمكنها اخذ كل واحدة منهما بسهولة قال رحمه الله الفصل الثالث في القوى النفسانية المحركة اقول القوى المحركة منقسمة الى ما هي باعثة على الحركة والى ما هي فاعلة لها فالباعثة
قوة شانها ان تبعث الفاعلة على التحريك اذا ارتسم في الخيال صورة مطلوبة او مهروبة عنها وفعلها ما يسمى العزم والاجماع وهي تنقسم الى شهوانية هي الباعثة على التحريك نحو المتخيل
نافعا وضروريا طلبا للذة والى غضبية وهي الباعثة على التحريك لدفع المتخيل ضارا او مفسدا ولم يتعرض الشيخ للباعثة باقسامها ههنا الا مرة الى اخر الفصل على ما ياتي لوجهين
احدهما انه في اكثر المباحث ههنا يتكلم على ما هو المشهور من صناعة الطب والمشهور منها اضافة حركات الشهوة والغضب والخوف والغم وغيرها الى القوة الحيوانية وقد
قد اضافها الشيخ على ما عرفت وحينئذ لا يناسب اضافتها مرة اخرى الى القوة النفسانية وثانيهما ان الغرض ههنا معرفة سلامة الافعال وضررها حتى لو كانت الحمية
بحالها وان كانت طاقة ازيل الموجب لذلك ولا شك ان سلامة افعال الحركة وضررها ليستا بعين الباعثة على الحركة لان الحركات اذا كانت على ما ينبغي لم يكن هناك شوق و
عزم او كان اكثر مما ينبغي لم يكن ذلك ضررا منسوبا الى حركة الباعثة فلذلك لم يتعرض لها وتعرض للفاعلة للحركة وهي القوة التي تشنج الاوتار وترخيها اى تبسطها وتقبضها فيتحرك
بها الاعضاء والمفاصل بسطها وثنيها اى سعتها وهو المتمدد والضم فبسطها للقوة وهو بدل من قوله بها اى ببسط القوة تلك الاوتار ويجوز ان يجعل بسطها حالا من الحركة
الدال عليها تحرك ويكون الضمير للاوتار ايضا قد اضيف المصدر الى المفعول اى حال كون تلك الحركة حاصلة ببسط الاوتار وثنيها وانما قال الاعضاء والمفاصل لان اتصال العضل تارة
يكون بغير مفصل كما في عضلات الاجفان وتارة بمفصل كما في العضل المحرك للعقب والرسغ واعلم ان كل حركة يكون بالبسط والتشنج ليست بهذه القوة لان حركة القلب
الحيوانية عند الاطباء واما على راى الفلاسفة فسيتكلم هنا كما انشاء الله تعالى ولان كلا من البسط والقبض قد يحصل بتوسع مادة غليظة كما في العضل
كما في تمدد عن البسط كما في الشيخ قوله ومنفذها اى منفذ هذه القوى في العصب المتصل بالعضل وفيه تنبيه على ان نفوذها على سبيل الاتصال ومن الدماغ اذ لو كانت
مركوزة في العضل لما كان بطل فعلها بحصول سدة في العصب الواصل من الدماغ او النخاع ومن ذلك العضو وهي اى القوة الفاعلة جنس تتنوع بحسب مبادى الحركات
الا ان حركات العضل مبدئها الحادث الطبيعة لان منشاها الدماغ ومنشاؤه واحد الطبيعة وتلك الطبيعة ليست نوعية الا ان يختلف الحركات
بالشخص وظاهر انه ليس كذلك اذ التغاير من المشي والاكل والرقص والتصفيق وغير ذلك من الحركات ليس بالشخص بل بالنوع واذا كانت الحركات مختلفة بالنوع كانت
الفاعلة لها كذلك لان اختلاف الآثار يدل على اختلاف المؤثرات وتنوعها واذا كانت ... يكون اختلافها بتنوع مبادى الحركات التي هي العضلات فيكون في كل عضلة طبيعة
اخرى مخالفة بالنوع للطبيعة التي في العضلة الاخرى والا لم يختلف القوة الفاعلة للحركة بالنوع قوله وهي اى القوة الفاعلة للحركة تابعة لحكم الوهم الموجب للاجماع اى
العزم الشديد الخالي عن الفتور اشارة الى ما ذكرنا انه تشير الى القوة الباعثة رمزا وانما قال تابعة لحكم الوهم ولم يقل انها تابعة للاجماع مع ان الوهم متبوع بعيد
والاجماع قريب على ما صرح به في الشفاء حيث قال القوة المحركة تنقسم الى ما هي باعثة ومحركة والباعثة على قسمين بعيدة وقريبة والبعيدة ما يرتسم في الخيال او الوهم
والقريبة هو الشوق والاجماع لان الاجماع لم يكن عرفه قبل بخلاف الوهم وانما قال الحكم الوهم الموجب للاجماع لان حكم الوهم يصير باعثا على الاجماع والاجماع باعثا
على الحركة ولذلك كان ما يرتسم في الوهم باعثا بعيدا والاجماع قريبا وانما نذكر الاجماع مع الشوق في الباعث القريب مع ان الشيخ لم يضم اليه لانه وان لم يذكره اولا
لكن علم من كلامه انه هو الباعث القريب ايضا لكن بينهما فرق لانه قال ثم القوة الشهوانية قد تشتد حتى توجب الاجماع وقد لا تشتد فلا يحصل الاجماع وليس الشوق
الاجماع فانه قد يشتد الشوق الى الشيء ولا يحصل الاجماع اذ الاجماع هو العزم الشديد الخالي عن الفتور قال رحمه الله الفصل الاخير من هذا التعليم في
الافعال اقول الافعال تنقسم بانقسام القوى التي هي مبادئها الى افعال طبيعية وحيوانية ونفسانية وقد اشار الشيخ الى ذلك من قبل حيث قال ان القوى و
الافعال يعرف بعضها من بعض ثم قال والقوى ثلث فيجب ان يكون الافعال كذلك وتنقسم باعتبار الافراد والتركيب وهو الذي تكلم ههنا ومراده بالفعل المفرد ما يتم بقوة
واحدة وبالمركب ما يحتاج الى اكثر من قوة من الافاعيل المفردة الهضم والجذب والدفع والمسك فان كل واحد منها يتم بقوة واحدة وانما خص الهضم بالذكر ليعلم ان ما قال من
انه يتم بقوة من الهاضمة والدافعة وهم لان معنى قولنا ان الشيء يتم بقوة واحدة ان حقيقته تحصل بفعل قوة واحدة والهضم كذلك لانه يحصل بالقوة الهاضمة والماسكة شرط

فی وجوده لادخل فی حقیقته ومن الافاعیل المرکبة مثل شهوة الطعام فانها انما تحقق بقوة جاذبة طبیعیة وبقوة حساسة فان قلت عبارة الشیخ هی ان جملة
الافاعیل المفردة ما تتم بقوة واحدة کالهضم ومنها ما تتم بقوتین کشهوة الطعام صرح بان المنقسم انما هو الافاعیل المفردة لرجوع الضمیر فی منها الیها وکثیر من الاطباء ایضا
کلین ای صاحب الملخص وغیره علی ان شهوة الطعام هو الاحتیاج بالجوع وهو فعل واحد ولان صدور الفعل الواحد عن فاعلین لا یقتضی الترکیب فان جماعة لو رفعوا حجرا کان الفعل
واحدا فکیف جعلها شبیهها الی مفردة ومرکبة قوله ان من الافاعیل المفردة یدل علی انها تکون مرکبة ایضا ولم یذکر شیئا من ذلک الا ما تتم بقوتین وهو تابع الاطباء
فی اکثر مباحث هذا الکتاب فهم جعلوا ما تتم بقوة مفردة وما تتم بقوتین مرکبا وصرحوا بتشبیهها فی هذا الموضع الیها وقول بعض الاطباء ان شهوة الطعام
فعل واحد علی سبیل الاعتراض وهو ساقط لانهم اصطلحوا علی ان ما تتم بقوة مفرد وما تتم بقوتین مرکب ولا مناقشة فی الاصطلاح فبعد ما علمنا انه تقسیم للافاعیل
الی المفردة والمرکبة وکلامنا انما کان شعر بان التقسیم للافاعیل المفردة ولو قرئت المفردة بالجر اما لو قرئت بالنصب بتقدیر اعنی او علی ان یکون اسم ان
وقوله ما تتم بقوة بدلا منها او خبر مبتدا محذوف فلا یتم وقال الاستاذ فی الکلام تقدیم وتاخیر والتقدیر ان المفردة من جملة الافاعیل ما تتم بقوة واحدة
ومنها تختلف قوله واما الجاذبة ای الفعل الجاذب فی شهوة الطعام تحرکها اللیف المطاول المتقاضیة لما تجذبه وبامتصاصها لما حضر من الرطوبات
فی فم المعدة واما فعل القوة الحاسة فیها فهو احساسها بهذا الانفعال الذی یحصل من تقاضی الجاذبة لما تجذبه وامتصاصها للرطوبات وبلذع السوداء
المنبهة علی الشهوة المنصبة من الطحال فی العرق الاتی منه الی فم المعدة بسبب قوة الامتصاص علی ما مر قصتها ای قصة تلک السوداء فی اوایل الکتاب عند ذکر
منافع السوداء والسر فی جعل شهوة المعدة مرکبة من شهوة نفسانیة وطبیعیة مرکبة بلذع السوداء بخلاف شهوة سایر الاعضاء فانها طبیعیة لا غیر ان المعدة
خلقت کالمتکفلة لغذاء سایر الاعضاء فوجب ان یکون طلبها له شدیدا والمعاون علی تحصیله کثیرا قوله وانما کان هذا الفعل انما تتم بقوتین ای
الدلیل علی ان شهوة الطعام لا تکفی فیها الجاذبة کسایر الاعضاء ان الحاسة اذا عرض لها آفة بطل المعنی الذی هو الجوع وشهوة فلم تشته الطعام علی ...
الفعل المفعول او فلم تشته المعدة للطعام علی نهایة للفاعل وان کان البدن الیه محتاجا ای بطل الجوع المعدی مع وجود الجوع البدنی فلولا ان شهوتها
للطعام یحتاج الی قوة حاسة لم یکن کذلک قوله وکذلک ای مثل شهوة الطعام الازدراد ای الابتلاع فانه تم بقوتین ایضا احدهما الجاذبة
الطبیعیة والاخری الدافعة الارادیة وفی اکثر النسخ والاخری الجاذبة الارادیة فیکون قد عبر عن الدفع بالارادة بالجذب لا فهم الظرف فی الازدراد من الدفع
علی ما لا یخفی وانما احتاج الازدراد الی قوتین لان المزدرد لو لطیف بعد لم یرق لیسهل نفوذه فلولا ان یتعاضد علیه القوتان لم یحصل قوله والاولی ای
الجاذبة الطبیعیة تتم فعلها باللیف المطاول الذی فی فم المعدة والمری والثانیة ای الدافعة الارادیة او الجاذبة علی ما فی النسختین تتم فعلها بلیف عضل
الازدراد فان فعلها لم یصر علی هیئة مخصوصة لم یکن الازدراد والمراد بعضل الازدراد عضلا یحصل به الازدراد واذا بطل احدی هاتین القوتین بطل الازدراد
بل اذا لم یکن احدی القوتین بطلت الا انه لم ینبعث بعد لفعلها عسر الازدراد الا تری انه اذا کانت الشهوة لم یصدق عسر علینا ابتلاع ما لا نشتهیه بل اذا کنا
نعاف شیا ای نکرهه ثم نرید ابتلاعه کالمسهل ونحوه تقاعدت القوة الجاذبة الشهوانیة ای الطبیعیة صعب علی الارادیة ابتلاعه قوله وعبور الغذاء ایضا تم
بقوتین انما لم نقل وکذلک عبور الغذاء لان عبوره لیس مثل شهوة الطعام والازدراد فی الاحتیاج الی قوتین من نوعین احدهما طبیعیة والاخری ارادیة بل احتیاجه الی
قوتین من نوع واحد احدهما دافعة العضو الذی ینفصل منه الغذاء والاخری جاذبة العضو الذی یتوجه الیه وانما وجب ان یکونا معا اذ لو اقتصر علی الدافعة
لم یتعین نفوذ الغذاء الی الموافق لکل عضو الی جهته لکن اذا کان معها جاذبة العضو المتوجه الیه الغذاء تعین وان اقتصر علی الجاذبة فربما عجزت عن اصعاد
الثقیل وضعفت عن جذب الکثیر فلم یحصل المنفعة علی ما ینبغی والاطباء سموا مجموع هاتین القوتین ممیزة قوله وکذلک اخراج الفضل من السبیلین فی
اکثر النسخ اخراج الثقل ولیس بصواب لان الخارج من القبل لا یطلق علیه الثقل بل الفضل والمراد بالسبیلین القبل والدبر ای خروج الفضل منهما فعل مرکب تم بقوتین
دافعة طبیعیة وحساسة شاعرة بلذع الصفراء وکان المناسب ان یذکر هذا مع ما یصدر من قوتین من نوعین کشهوة الطعام والازدراد وکانه راعی الترتیب
لان شهوة الطعام تکون قبل الازدراد والازدراد قبل عبوره فی العروق وعبوره قبل خروج فضله قوله وربما کان الفعل مبدا قوتین نفسانیة وطبیعیة
وفی اکثر النسخ مبدا قوتین ای مبدا قبول الاثر او ربما کان بسببه قوة وکیفیة هذا اشارة الی ان الفعل المرکب ما تم بشیین سواء کانا قوتین من نوعین

ادمن

اومن نوع واحد وسواء کان احدهما قوة والاخر کیفیة مثل التبرید المانع للمواد من الانصباب الی العضو فانه ای التبرید یعاون الدافعة علی مقاومة الخلط المنصب
الی العضو وعلی منعه ودفعه وفی وجه ای فی جهته دفعه قوله والکیفیة الباردة اشارة الی تفصیل ان معاونتها للدافعة انما ذلک لم یکن تبین ... الاول
فعال انها تمنع المادة من الانصباب الذی هو الفعل المرکب شیئین بالذات وهی بالذات والعرض اما الشیان اللذان یفعلهما بالذات فاحدهما تغلیظ جوهر
ما ینصب والثانی تضییق المسام واما الثالث الذی بالعرض فهو اطفاء الحرارة التی هی جاذبة لما الکیفیة الحارة فانها تجذب باشتعال هذه الوجوه المذکورة
ای ترقیق جوهر ما ینصب وتوسیع المسام واشتعالها وللجذب یحصل للحار من تلک الکیفیة الحارة علی ما نشاهده فی السراج وباضطرار الخلاء فانه نهایة جذب
امتناع وجوده وبالقوة الجاذبة وهو ظاهر والکیفیة الحارة واضطرار الخلاء شیء کان فی کل منها اجذب للالطف ثم الاکثف واما القوة الجاذبة فانما تجذب
الاوفق وما یخص فطبعها جذبه فربما کان الالطف هو الاوفق کما فی جاذبة المرارة وربما کان الاکثف هو الاوفق الاخص کما فی جاذبة الطحال وهذا آخر ما تیسر لنا
فی شرح الفن الاول من الکتاب ولنشرع فی الفن الثانی مستعینا بالله وحده ومصلیا علی من لا نبی بعده قال رحمه الله الفن الثانی اقول الفن الثانی
مشتمل علی ثلثة تعالیم الاول فی الامراض والثانی فی الاسباب والثالث فی الاعراض وقدم تعلیم الامراض لان تعلیمها هو المقصود بالذات وتعلم الاسباب و
الاعراض انما هو لاجلها اما الاسباب فلان العلم بها لان العلم بالشیء انما تم بسببه ان کان له سبب ظاهر وان لم یکن ظاهرا فمن العلم بعوارضه واما الشغل بازالة اسباب
المرض وتحصیل اسباب الصحة ویستدل باعراض کل منها علی احوالهما واغنی عن هذا التعلیم بتعلیم الامراض مع انه یشتمل علی تعریف الصحة والحالة الثالثة
ایضا لان اکثر البحث انما هو عنها لکثرة تفننها وانواعها بخلاف الصحة لانها شیء واحد وانما ذکر فی الفصل الاول من تعلیم الامراض تعریف السبب والعرض
لیحصل بذلک زیادة اطلاع علی حقیقة المرض لما عرفت ان من تمام معرفة الشیء معرفة سببه ولازمه وانما قدم تعریف السبب علی تعریف المرض لانه معرف له بالحقیقة
علی ما قلنا ولانه مقدم علی المرض طبعا فقدم علیه وضعا لیناسب الوضع الطبع قوله وان السبب بحسب الطب ای فی کتب الطب علی ما فی بعض النسخ هو ما یکون
اولا فیجب عنه وجود حالة من حالات بدن الانسان او ثباتها وانما قال بحسب الطب لانه عند الحکماء یقال علی کل ما یحتاج الیه فی وجود الشیء سواء کان داخلا فی حقیقته کما
هو المادة والصورة او خارجا عنها وهو الفاعل والغایة وهو بحسب الطب علی ما دل التعریف المذکور یخص بالسبب الفاعلی وانما قال ما یکون ولم یقل هیئة
فی المرض لان السبب قد یکون جوهرا کالغذاء وقد یکون عرضا کالحرارة والبرودة والمراد بقوله اولا هو ان یکون مقدما بالذات او بالزمان لا بالذات فقط علی ما قال
الامام والقرشی لان السبب الفاعلی عندهم علی ما تم سببیته لحالة من الاحوال لحصول الشرایط وارتفاع الموانع وهو یکون فاعلا لحفظها ویخص باسم الحافظ
ویکون متقدما علی المسبب بالذات وعلی ما لم تتم سببیته لحالة لفوات شرط او حصول مانع وهو یکون فاعلا لوجودها ویخص باسم الفاعل ویقال له الموجد ایضا وهو قد
مقدم علی المسبب بالزمان ولذلک تراهم یقولون ان فاعل الصحة موجود فی حال المرض وفاعل المرض فی حال الصحة وهو السبب السابق وانما قال او ثباتها لیتناول
السبب الموجد والحافظ فانه مع انه موجود فاعل یخص باسم الحافظ علی ما عرفت الا ان قوله فیجب عنه وجود حالة او ثباتها یشعر بان لا یکون السبب الا ما تم
سببیته اذ المعلول لا یجب وجوده الا عند وجود علته التامة وحینئذ لا یکون السابق سببا الا انا لا نسلم ان قوله فیجب عنه یقتضی ذلک لان معناه ولکان یجب عنه فی الاستعمال
ایضا نعم لو قال یحصل قوله فیجب عنه فیکون عنه کما قال الاطباء لکان اولی قوله والمرض هیئة لانه عرض من مقولة الکیف انما لم نقل عرض مع ان الهیئة والعرض
مترادفان والکیف مع انها اخص من الهیئة لان الهیئة عندهم اشهر والتعبیر عن الحالة بالهیئة اظهر وانما لم نقل ملکة او حالة لان الهیئة یتناولهما وهی کالجنس وقوله غیر
طبیعیة یخرج الهیئات الطبیعیة کالصحة والسبب والعلامة الصحیین وانما لم یقل وهیئة مضادة للامر الطبیعی لان غیر الطبیعی اعم وقوله فی بدن الانسان یخرج الهیئات
الغیر الطبیعیة فی بدن غیر الانسان لان الطبیب انما یحکم فی المرض المختص ببدن الانسان دون غیره وقوله بالذات ای بلا واسطة لانه احترز به عن العرض اذا
اوجب عنه آفة او مرضا وقوله وجوبا اولیا ای بلا واسطة یخرج السبب فانه لیس یوجب بالذات حصول آفة لکن بواسطة المرض واعترض الامام ههنا بانه لما قال
یجب عنها بالذات کان ایجابه اولیا فذکره یکون ضایعا وجوابه ان ما یوجب شیئا بالذات لا یلزم ان یکون ایجابه ایاه اولیا لجواز ان یکون ذات الشیء مقتضیا
لشیء ویتوقف علی واسطة کالنار فان ذاتها تقتضی الاحراق وتحتاج الی واسطة وقیل کان الحق ان یقول یجب عنها الاحساس بآفة فی الفعل کما قال جالینوس
فانه غیر قول من لم یکن فیه ذیه وقال فلا یخلو انسان من هیئة غیر طبیعیة لکن ما لم یدرک منها آفة فی الفعل لا یسمی مرضا وهو ضعیف لان السابق الی الفهم من قوله

آفة في الفعل آفة يحس بها ولذلك لم يلتفت الى تعريف جالينوس قوله وذلك اي المرض او الهيئة الموجبة للآفة وجوبا اوليا اما مزاج غير طبيعي واما تركيب غير طبيعي
لان الصحة كون المزاج والتركيب على المجرى الطبيعي فيكون المرض المقابل له خروجهما وخروج كل واحد منهما عن المجرى الطبيعي واما لم يذكر تفرق الاتصال لانه يدخل في تركيب
غير طبيعي قوله والعرض هو الشيء الذي يتبع هذه الهيئة انما اخر تعريف العرض عن المرض لانه تابع له والتابع متأخر طبعا فأخره وضعا وانما قال هو الشيء ولم يقل
هيئة او حالة وملكة لانه عنده قد يكون جوهرا كالمدة الخارجة بالسعال العارض للمسلول وقيل ان العارض ليس المدة بل نفثها الا ان هذا لكن الظاهر ان العارض
ليس الا المدة لان الاستدلال انما يكون بها ولذلك يطرح على الماء والنار فان رسبت في الماء او نتنت على النار علم انها مدة واطلاق العرض عليها انما يكون لكونها عارضة
للمرض كما قال الضحك عرض ذاتي للانسان وانما قال الذي يتبع ولم يقل الذي يلزمها ليتناول ما يكون لازما مفارقا وما يكون مفارقا وانما قال يتبع هذه الهيئة المرضية ولم يقل اي الهيئة م
تتبع هيئة او حالة لان ما تتبع الهيئة الصحية من العلامات لا يقال لها العرض قوله وهو غير طبيعي ليس من تتمة الحد بل حكم من احكامه ذكره لئلا يتوهم ان ما يتبع المرض
ويكون مناسبا لامر طبيعي يكون عرضا فانه سواء كان مضادا له كالوجع في القولنج او غير مضاد كالاطراء في ذات الرئة يكون غير طبيعي لان تابع الامر غير الطبيعي والتابع
لغير طبيعي لا يكون طبيعيا الافعال الصحة كثيرا ما تتبع المرض فلولا هذا القيد لصدق الحد عليها الا ان ما يتبع يكون مع المرض وقيل يجب ان يزاد في الحد لفظ الضرورة ليكون احترازا
من مرض يتبع مرضا فانه لا يسمى عرضا لان الحوقة ليس بضروري وليس بشيء لان المرض التابع لمرض يكون مرضا باعتبار اجابة آفة في الفعل وعرضا باعتبار كونه تابعا
للمرض ولا منافاة بين كون الشيء مرضا وعرضا باعتبارين على ما سياتي في اعلم ان ذات الرئة ورم حار فيها ويكون حمرة الوجنة فيها اكثر منها في السل وهو
قرحة في الرئة وذلك لان سببها كثرة تصعد الابخرة الحارة وقبول الوجنة اياها لموضعها في سمتها وتخلخلها واذا صار الورم قرحة تقل الابخرة ولذلك كثيرا
ما يحدث منه السبات لان الرئة عضو كثير الرطوبة فاذا سخنت انبعثت منها ابخرة كثيرة حارة الى الدماغ واذا بلغت اليه فارقتها الحرارة العرضية لبرده
واكتسبت منه برودة تحدره ببردها قوله مثال السبب العفونة اشارة الى امثلة كل واحد من السبب والمرض والعرض بعد تعريفها لزيادة المعرفة بها وقدم مثال
السبب المعروض مثال السبب الحامل وهو العفونة لانه اظهر في السبب والمراد بالعفونة احالة الحرارة الغريبة جسما ذا رطوبة الى خلاف الغاية المقصودة لكن
لا يكون مع بقا نوع تلك الرطوبة فيه فيخرج عنه الاحتراق لان البارد اذا احرقت جسما رطبا يصدق انها احالته الى خلاف الغاية المقصودة لا يكون مع بقا نوع
تلك الرطوبة فيه ومثال المرض الحمى وهي حرارة تنبعث من القلب الى الاعضاء يوجب ضررا في الافعال وانما ذكر مثال الحمى ليكون مناسبا لمثال السبب فان العفونة
سبب لها لانها سبب الحرارة تسخن الاخلاط الذي في القلب فتنتشر حرارته الى باقي الاعضاء وتحدث الحمى ومثال العرض العطش والصداع فان العطش يعرض بالحمى
لزيادة الحرارة وكذا الصداع كذلك ولتبخير الاخلاط والعطش افتقار الطبيعة الى البارد الرطب وهو قد يكون من جهة المعدة وقد يكون من جهة الرئة والفرق
بينهما ان يكون الاول يشرب الماء البارد ويكون من يكون باستنشاق الهواء البارد والثاني بالعكس واعلم ان جعل الصداع مما عرضا الانيا في عده مرضا
على ما في الكتاب الثالث لان ذلك باعتبار تعريفه بانه الم في اعضاء الرأس ليس على ما ينبغي لان الالم عرض لا مرض ويمكن ان يجاب بانه مع اخذه مرضا باعتبار
الاصل ولم يقل مرض او حالة لئلا يرد عليه جميع امراض الدماغ وسياتي الكلام فيه ايضا عما قريب ولا يرد على تعريفه ايضا الوجع الذي بسبب امراض العين والاذن
لان اعضاء الراس الجلدة ثم اللحم ثم الغشاء ثم عظام اليافوخ ثم الجمجمة ثم الغشاء الصلب ثم الرقيق المشيمي ثم الدماغ ثم الشبكة ثم العظم الوتدي واما الاعصاب فهي
كالفروع المنشعبة عنه لا على الاجزاء وهو المجوفة قوله هو ايضا اشارة الى امثلة المرض التركيبي وسببه وعرضه مثال السبب امتلاء الاوعية المجاورة
الى العين ومثال المرض السدة في العنبية فان ذلك الامتلاء سبب لهذا المرض الذي هو السدة المذكورة والدليل على انها مرض تركيبي الا انها مادة في طبقات
العين ومثال العرض العمى والدليل على ان هذه السدة من الامراض التركيبية ان اول اضرارها هو بفعل العضو الذي هو العين وليس بشيء اذ يلزم على هذا ان يكون
سوء المزاج الحاصل في العين مرضا تركيبيا لان اول اضراره بفعل العضو الآلي ومثال العرض فقدان الابصار قوله هو ايضا اشارة الى امثلة المرض الذي هو تفرق الاتصال
وسببه وعرضه غير داخل على المشهور في امراض التركيب مثال السبب نزلة حادة ومثال المرض قرحة في الرئة فان تلك النزلة الحادة سبب لهذا المرض
الذي هو قرح الرئة وهو السل وانما مثل لمرض الاتصال بالقرح مع انها مرض مركب من التفرق وسوء المزاج لانه لا يكون من تفرق الاتصال ساذجا ذو له
في امراض التركيب وقال الامام المسيحي ان القرحة مركبة من سوء مزاج المادة وفساد التركيب وتفرق الاتصال وفيه نظر لان ما نظر فيها من سوء التركيب

ليس

ليس الا تفرق الاتصال على اطلاق المحدود فانه مركب من الثلاثة ومثال العرض حمرة الوجنتين وتحدب الاظفار فان الاول قد عرف انها تعرض في ذات الرئة وفي قرحتها
ويكون في الاولى اشد من الثانية والثاني يعرض في القرحة ايضا لكن بواسطة حمى الدق فان قرحة الرئة يلزمها حمى الدق وهي مذيبة للبدن فاذا انتقص اللحم الذي
على الانامل بسبب الذوبان تحدبت الاظفار لذلك ولهيئتها ايضا قوله والعرض يسمى عرضا باعتبار ذاته اي من حيث هو هو وكونه موجودا في موضوع او
بقياسه الى المعروض اي لكونه عارضا فان العارض وان كان جوهرا يسمى عرضا كالضاحك للانسان فهذا الترديد انما هو لكون بعض عرضا حقيقيا وبعضه عارضا لا عرضا
حقيقيا وقال الامام انما اورد ذلك على وجه الترديد لان في تسليمه حكمية دقيقة وهو ان الحكماء اتفقوا على ان الجوهر ليس جوهرا لانه في الحال موجود لا في موضوع
بل لانه ماهية من شانها انها متى كانت موجودة في الخارج كانت لا في موضوع والفرق بين الاعتبارين كالفرق بين قولنا المغناطيس انما كان مغناطيسا لانه
الان جاذب الحديد وبين قولنا لانه ماهية من شانها انها متى وجدت جذبت الحديد واذا تحققت ذلك فنقول العرض له امران احدهما كونه في نفسه العرض كان
موجودا كان عارضا للموضوع والثاني كونه عارضا للموضوع فان كان اسم العرض متناولا له بالاعتبار الاول كان كونه عرضا باعتبار ذاته وان كان متناولا له باعتبار
الثاني كان كونه عرضا بالقياس الى المعروض فهذا الفرق بين الاعتبارين ولا يخفى انه لا طائل تحته والاولى فيه ما ذكرناه قوله ويسمى دليلا اي يسمى العرض
دليلا باعتبار نظر الطبيب فيه وسلوكه منه الى معرفة المرض ولم يذكر انه يسمى ايضا علامة وان ذلك باي اعتبار يكون لان الدليل والعلامة مترادفان في المفهوم عند
الاطباء ويكون ان الجوهر والمرض خلاف العرض قوله وقد يصير المرض سببا اشارة الى ان كل واحد من السبب والعرض والمرض قد يكون عن كل واحد منها والاقسام
المحتملة فيها تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في نفسها احدها مرض حدث عن سبب وهو ظاهر وقد تقدم له امثلة كحدوث الحمى عن عفونة الاخلاط وغير ذلك
الثاني مرض يحدث عن مرض وقد مثل له بالقولنج فانه يصير سببا لامراض ثلثة الغشي او الفالج او الصرع ونحن نشير اولا الى تعريفات كل منها ثم نتكلم في حدوث الثلثة
اما القولنج فهو مرض معوي مؤلم تعسر معه خروج ما يخرج بالطبع وسمي بذلك لكثرة عروضه في معاء قولون لبرده وكثافته وقلة انصباب الصفراء اليه وقلة احتباسه بلذعها الكائن
وان كان اسباب القولنج حاصلة في الامعاء الدقاق فعند بعض هو باسم ايلاوس على ما ذكره جالينوس وقال بعضهم ما ... اما الغشي فهو تعطل القوى الحركة والحساسة
لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه واما الفالج فبعضهم يقول انه استرخاء اي عضو كان في شق واحد او عام في الشقين وبعضهم يقول انه استرخاء احد شقي
البدن وعليه الاكثر وهو موافق للغة ايضا اذ الفلج فيها الى النصف يقال فلجت الشيء اي شققته بنصفين وفلج الرجل فهو مفلوج اي ذهب نصفه واما الصرع
فهو علة تمنع الاعضاء النفسية عن الحس والحركة والانتصاب منعا غير تام ويكون عند جمهور الاطباء من بلغم غليظ او سوداء غليظة وقال بعضهم انه يحدث من غير مادة
وليس ببعيد لجواز ان يحدث عن سوء مزاج مختلف بلا مادة كيفية سمية يرتفع الى الدماغ فتؤذيه ويوجب التقلص فيحدث الصرع واما حدوث كل واحد من القولنج فان
الغشي يحدث بسبب شدة الوجع الموجب لضعف القلب والفالج من اندفاع مواد حينئذ الى العصب والصرع من اندفاعها الى الدماغ واعترض عليه كثير من الشارحين
بان القولنج انما يصير سببا للغشي لشدة وجعه والوجع عرض لا مرض فهذا لا يصلح مثالا لحدوث المرض عن المرض بل لحدوث المرض عن العرض والفالج والصرع قد
يحدثان عن اندفاع مواد وتوجهها مادة القولنج فيكونان حادثين عن سبب لا عن مرض وهو ضعيف لان المراد من قولنا يحدث هذا عن هذا في هذه المواضع
ليس ان يحدث عنه بالذات بل اعم من ان يحدث بالذات كما في المثال الاول او بالعرض بان يحدث من اسبابه او اعراضه كما في باقي الصور فان حدث عن سببه او عرضه
صدق عليه ان المرض سبب له لان السبب في عرف الطب ما يكون او لا يجب عنه وجود حالة من الاحوال والقولنج بالنسبة الى الثلثة كذلك والثالث مرض يحدث
عن عرض وقد مثل له بالمثالين الاول الوجع الشديد في القولنج يصير سببا لحدوث الغشي لان الوجع عرض ويحدث عنه الغشي وهو مرض على ما عرفت الثاني ان يصير الوجع سببا العدم
واعلم انه جعل في الامثلة المتقدمة من القولنج سببا لحدوث المرض وهنا جعل وجعه اذا اشتد سببا لحدوثه وهما يصدقان على ما عرفت ولما كان حدوث الغشي من الوجع
ظاهرا لم تعرض لبيان سببه بل تعرض لسبب حدوث الورم عنه بقوله لانصباب المادة الى موضع الوجع لان الورم غالبا ما يحدث في العضو من فضل مادة
تمدده فهذه ثلثة اقسام في المرض ولم تعرض للاقسام الستة الباقية ونحن نذكرها اما حدوث السبب عن المرض فكالعفونة عن حمى يوم وعن السبب كالعفونة
ايضا عن الامتلاء وعن العرض كحمى ذات الجنب العارضة عن الوجع الشديد فانها تصير سببا للسرسام واما حدوث العرض عن المرض فكالصداع والعطش من
الحمى وعن العرض كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب وعن السبب كالوجع الناخس عن ذات الجنب الى سبب الحمى قوله وقد يصير العرض نفسه مرضا

اشارة الى ان كل واحد من هذه الثلثة قد ينتقل الى الآخر ويكون اقسامه ستة لان المرض قد يصير سببا كالورم في ذات الجنب فانه مرض وهو سبب لحدوث الحمى وعرضا
كالحمى في ذات الجنب والسبب قد يصير مرضا كما في المثال الاول فان الورم سبب للحمى وهو مرض ويصير عرضا كالارق التابع للحمى فانه سبب للصداع وهو عرض والعرض قد يصير
سببا كما في هذا المثال ايضا وقد يصير مرضا ولم يذكر الا هذا لسهولته وقد يصير العرض نفسه مرضا كالصداع العارض عن الحمى فانه اذا استحكم حتى صار مرضا وما قيل عليه انه
ان اراد بالصداع الالم كما قال في تعريفه انه الم في اعضاء الراس فذلك مما لا يصير مرضا وان اراد به غيره وهو تغير المزاج فهو لكل مرض في نفسه لا يصير عرضا فكيف يصير
العرض مرضا ومحله غير محل المرض لان محل المرض الاعضاء ومحل العرض الافعال ضعيف لما اشرنا اليه من قبل من انه يجوز ان يكون الالم باعتبار اصله ثم يصير مرضا باعتبار
كونه مغير المزاج ويعرف باعتبار اصله ثم انه لا يبعد في ان يصير العرض مرضا بان ينفذ البخارات المتصاعدة بسبب الحمى الموجبة للصداع الى الدماغ مزاجه بحيث لم يرجع
اليه البخار وجب الصداع لمكن ما ارتفع فيه وحينئذ يكون محل الصداع ايضا العضو وقد يجاب عن الاعتراض بان الصداع التابع للحمى من حيث هو تابع لها هو ضرر
ضرر الفعل وسببه سوء المزاج الحاصل في البدن والصداع عرض من باب التشويش فاذا استحكم واستقر ولا بد له من سبب يبقيه ويحفظه لان السبب الاول
قد زال فبقي ان يكون سوء المزاج لضعف الراس فاذا استقر استقر الصداع وصار مرضا بعد ان كان عرضا وهو ضعيف لانا لا نسلم ان الصداع التابع للحمى من حيث
تابع لها هو نفس ضرر الفعل كيف وهو ملزوم ضرر فعله فلا يصير نفس ضرر فعله قوله وقد يكون الى آخر الفصل اشارة الى ان كل واحد من هذه الثلثة يجوز
ان يتصف في حالة واحدة بكل من الثلثة باعتبار نفسه والى شيء قبله والى شيء بعده كالحمى السلية مثلا فانها مرض باعتبار نفسه وعرض لقرحة الرية وسبب
لضعف المعدة وكالصداع الحادث من الحمى اذا استحكم فانه مرض ايضا في نفسه وعرض للحمى وربما جلب السرسام فصار سببا له في الصورتين اجتمع المرض مع السبب
والعرض وذلك ان يقول الصداع عرض في نفسه ومرض باعتبار ما قبله وهو الحمى التي هو سبب له وسبب باعتبار ما بعده وهو السرسام ليكون مثالا للعرض اجتمع
مع مرض وسبب ان يقول انه اذا جلب السرسام كان سببا في نفسه وهو مرض اذا استحكم وعرض للحمى ليكون مثالا للسبب يجتمع مع مرض وعرض ايضا قال
رحمه الله الفصل الثاني اقول هذا الفصل في اقسام احوال البدن واجناس الامراض انما احوال البدن التي يبحث عنها في الطب ثلث لانها اما ان تكون
بحيث تقتضي ان تكون كل افعاله في جميع الاوقات سليمة او كلها مأوفة او لا يكون كذلك والاول هو الصحة والثاني المرض والثالث الحالة المتوسطة اما الصحة
فعرفها بعض القدماء بسلامة الافعال وبعضهم بصدور الافعال على الكمال وبعضهم بالاعتدال المطلق وابطل جالينوس الاول لان الصحة اذا كانت سلامة
الفعل يكون المرض آفة الفعل لانه ضدها وآفة الفعل هو العرض لا المرض والثاني بانه يلزم منه ان يكون النائم مريضا لان افعاله لا تصدر على الكمال وكذا من لا يعمل عملا الثاني
والثالث بانه يلزم منه ان يكون الاعتدال مرضا وحدها لانها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث تصدر الافعال كلها صحيحة سليمة
فالهيئة كالجنس وقوله يكون بها تنبيه على انها علة لسلامة الافعال لذلك لم يقل يكون معها لان المعية لا تدل على العلية لجواز ان يكون معها معلولا لعلة اخرى
وبدن البدن بالانسان لما عرفت ان الطب باحث عن احواله وتقييد المزاج والتركيب بقيد الحيثية المذكورة تنبيه على ان صدور الافعال سليمة ينبغي ان يكون
بمقتضاهما لا لان من وجد في بعض افعاله ضرر لا يكون صحيحا والمراد بالافعال الطبيعية والحيوانية والنفسانية وقيدها بقوله كلها ليشتمل الكامل لما لمثه
لانه اذا شرط في الصحة كون الافعال كلها سليمة وفي المرض كلها مأوفة ثبت ان الحالة التي لا يكون المعنى فيها كذلك لا يكون صحيحا ولا مرضا والمراد بالصحيحة المفهوم
اللغوي وبالصحة الاصطلاحي لئلا يلزم تعريف الشيء بما يساويه في الجلاء والخفاء ولذا ذكر السليمة عقيبها ولهذا الانكار على من قال لا اشعار له على فائدة ويجوز ان
يقال انما قال سليمة ليخرج الحالة المتوسطة لان الصحيح هو الذي لا سقم فيه ومنافعها افعال المتوسطة بخلاف السليم فانه هو الذي لا آفة فيه وفعل المتوسطة مأوف
والا كان صحيحا واعترض عليه الاستاذ بوجوه الاول انه وجب عليه ان يصف الهيئة بالطبيعية ليخرج الهيئات الغير الطبيعية كالمرض والعلامة والسبب
المرضيين بانه قوله تصدر عنها الافعال سليمة وان دل على خروجها لكن ذلك انما هو بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في المعرفات حدا كان او رسما على معنى
انه لا يجوز ان يستعمل فيها لفظ يكون المراد منه مدلوله الالتزامي كما يقال مثلا استعمل يراد الحيوان بل ما استعمل ينبغي ان يراد به شيء دل اللفظ عليه
نحن ما نقول ان صدور الافعال سليمة يدل على الطبيعية لتمنع بناء على انها التزامية بل نقول الطبيعية غير محتاج اليها لان المذكور كاف في تصور الصحة وامتيازها
عما عداها ولئن سلمنا ونحن انما نقول انها تحتاج اليها للتمييز لا للتصور على ما ينبغي الثاني انه وجب ان يقول تصدر عنها الافعال لذاتها ليخرج العلامة الصحية

مع كون الاعضاء سليمة المزاج والتركيب فانها يصدق عليها انها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال سليمة ولكن لا لذاتها
اي لا لكونها علامة بل لكونها مقتضية للصحة الثالث انه مشتمل على التكرار لان الصحيحة هي السليمة وهو ضعيف اما الاول فلان المراد من التعريف تمييز ما عداها
واما الثاني فلانا لا نسلم صحة التعريف على العلامة واما الثالث فلان المراد بالسليمة تخصيص الصحيحة بالمفهوم اللغوي وخروج الحالة المتوسطة على ما سبقت
الاشارة اليه قوله والمرض وهو في بعض النسخ وهي هيئة في بدن الانسان مضادة لهذه اي للهيئة المذكورة او للصحة وانما ذكر تعريفه مع انه قد عرفه في الفصل الاول
لان هذا نقل عن جالينوس وما تقدم كان منه لكن الاعلى مذهب اطبائه مذهب جالينوس وما تقدم كان منه لا يمكن ثبوت الواسطة على تقدير تعريفه بالهيئة لانه
حينئذ يكون وجوديا مضادا للصحة والصحة ايضا انها وجودية وثبوت الواسطة بين المتضادين جائز وهو قد نفاه في صدر الكتاب على ما عرفت قال القرشي انه
تعريف للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة كما لو قيل لمن لا يعرف السواد والبياض السواد لون يضاد البياض ثم اجاب عنه بانا انما عرفناه بما تقدم من تحديد
المرض في الفصل الماضي وهو ليس بشيء اما الايراد فلانه انما كان متوجها لو لم يعرف الصحة اولا واما الجواب فلان هذا التعريف نقله عن جالينوس وحينئذ
لا تساهل بسبب تعريف ذكره من قبل وما اورد عليه بانه لما اشترط في الصحة سلامة الافعال كلها وجعلها ضدها لزمه في المرض اعتبار ضرر الافعال كلها فلا يكون المحموم
والمطحون والمسبوت مرضا لان افعالهم ليست كلها مأوفة مرضية قوي والجواب عنه بانه تساهل في المضادة واراد بها التقابل الذي هو اعم ليس بشيء مع ان
التعريف مع انه ليس لموجب الضد اعطاء المقابل الغير المضاد الا يكون صحيحا على ما ظهر بالتامل قوله وحالة ليست بصحة ولا مرض انما قال بهذا عنده اي عند جالينوس
لان الذي يثبتها لا يعرف كما انا ما اكتفى في تعريفها بذلك لذكره بعد تعريفهما فاعتقد انه لا يكون تعريفا للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة وقال هي حالة
البدن اذا كان بها لم ينسب الى انه صحيح ولا الى انه مريض وهو مثله وقيل هي حالة للبدن ليست بطبيعية على الاطلاق ولا خارجة عن المجرى الطبيعي على الاطلاق
يجب عنها بالذات ان يكون الافعال خارجة عن المجرى الطبيعي خروجا يسيرا وهو فاسد لانه تعريف بالمجهول لان الخروج اليسير غير معلوم ولم يعرفها الشيخ لانه ليس
لها وجود عنده وما لا وجود له لا يكون له حد حقيقي والاولى في تعريفها ان يذكر ما ذكره صاحب الكامل انه يكون الموجود والمعدوم كان يقال هي حالة لبدن الانسان ليست
مطلقا طبيعية ولا خارجة عن المجرى الطبيعي ويجب عنها بالذات ان يكون الافعال جارية على المجرى الطبيعي قوله اما لعدم الصحة في الغاية والمرض في
الغاية او كونها ليست صحة ولا مرض اما لعدم الصحة في الغاية والمرض في الغاية كابدان المشايخ فان قواهم آخذة في الانحطاط وقد استولى على اعضائهم رطوبة
غريبة والاطفال فان قواهم ضعيفة والحرارة الغريزية مغمورة في رطوباتهم والناقهين فان مقاومة قواهم الموذي ما اشتغالها بذلك عن تدبير البدن ووقع
مضاره لاجتماع الامرين اي الصحة والمرض في وقت واحد مع كون كل واحد منهما في الغاية وذلك الاجتماع اما ان يكون في عضوين مختلفين كالاعمى الاعرج او في عضو
واحد ولكن في جنسين متباعدين مثل ان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او بالعكس او في جنسين متقاربين مثل ان يكون صحيح الشكل غير صحيح المقدار او الوضع
او بالعكس او يكون صحيح المزاج في الكيفيتين المنفعلتين غير صحيح في الفاعلتين او بالعكس او لتعاقب من الامرين اي الصحة والمرض في وقتين مثل ان يصح شتاء
ويمرض صيفا او بالعكس فاذكره خمسة اقسام وذهب بعضهم الى ان من ليس بصحيح ولا مريض اما ان يكون كذلك لانه انتفى عنه الصحة في الغاية والمرض في الغاية او
لانهما وجدا فيه والاول قسم والثاني اما ان يكون وجودهما في وقتين او في وقت واحد والاول قسم والثاني اما ان يكون في عضوين او في عضو والاول قسم والثالث
اما ان يكون في جنسين متقاربين او في جنسين متباعدين قوله والامراض اشارة الى قسم الامراض وهي تنقسم اولا الى مفردة ومركبة فالمفردة هي التي يكون نوعا
واحدا من انواع مرض المزاج او نوعا واحدا من مرض التركيب او المرض في بعض النسخ وهو مراد والمراد من كونها نوعا واحدا انها في الاصل يكون كذلك والمركبة
هي التي يجتمع نوعان فصاعدا انعقد منها مرض واحد اي بحيث يحصل منها مرض واحد كالورم فانه يحصل من سوء مزاج وسوء تركيب وتفرق اتصال لا بان يعدم هذه
الامراض والا لم يكن هناك مرضا اصلا ولا لان كل واحد منها قد زال الآخر فانه محال بل بان كلها باقية وحصل من مجموعها حالة اخرى يقال لها الورم فهو
ظنيا انه اذا عرفنا المفردة والمركبة فيبدا اولا ببيان اقسام المفردة لتقدم المفرد على المركب فنقول ان اجناس الامراض المفردة ثلثة لان المرض اما
ان يختص بالاعضاء المفردة وهو سوء المزاج او بالآلية وهو سوء التركيب او يعمهما وهو تفرق الاتصال لانه يعرض لهما قوله الاول اي الاول من الثلثة جنس
الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهي اصناف سوء المزاج وانما لم يقل انواع سوء المزاج ليكون مناسبا للجنس تنبيها على انه ليس جنسا حقيقيا

لما كان الاطبا اسموا جنس الامراض المنسوبة الى الاعضا المتشابهة تابعهم فيه ولذلك قال وانما نسبت لانا نسبوا اصناف سو المزاج الى الاعضا المتشابهة الاجزا
لانها اولا وبالذات معرضها ومن اجلها اى ومن اجل عروضها لها تعرض للاعضا الالية حتى انها يمكن ان تتصور حاصلة فى عضو من الاعضا المتشابهة الاجزا
شيت والمركبة لا يمكن فيها ذلك اما الاول فلانه يمكن ان تتصور سو المزاج حاصلا فى العصب مثلا من غير ان يكون حاصلا فى اليد التى فيها ذلك العصب وذلك بان
يكون مزاج باقى اعضا اليد معتدلا او مزاج العصب ومزاج جملة اليد معتدلا بسبب ان العصب يكون خارجا عن الاعتدال الى الحرارة او البرودة لا يقال ان فعل اليد
انما يتم بفعل جميع اجزائها فاذا حصل فى فعل عصبها افة لاجل مرضه تحصل لليد افة فى بعض افعالها فاذن يلزم من مرض العصب الذى هو جزوها مرضها لان ذلك غير لازم اذ ليس كلما
ظهر افة فى افعال الشى يقال انه مرض فانه لو تعسف للمعدة او الكبد حتى احمى اعضا التنفس وشوش لا يقال ان الصدر مريض مع ظهور الافة فى فعله واما الثانى فلانه لا يمكن
ان تصور سو المزاج حاصلا فى اليد اولا ويكون ذلك حاصلا لبعض اجزائها المفردة او كلها اذ يستحيل ان يكون مزاج الجملة خارجا عن الاعتدال وكل واحد من افرادها
يكون معتدلا وانما قال اولا وبالذات لان ما يعرض الشى اولا لا يلزم ان يكون عروضه بالذات وبالعكس قوله والثانى اى الثانى من الامراض المفردة جنس
امراض الاعضا الالية وهى امراض التركيب الواقعة فى الاعضا المؤلفة من الاعضا المتشابهة الاجزا التى هى الات الافعال الموصول هذا صفة للاعضا المؤلفة
وهى فى اكثر النسخ بدون اللام وكان جعلها مع منتها معرفة وانما نسب جنس امراض التركيب الى الاعضا الالية لانه يمكن حصوله لها من غير ان يكون حاصلا
الاعضا المفردة لانها اذا حصلت فى اليد مثلا فساد الشكل لا يلزم حصوله فى اجزائها للجواز ان يكون ذلك الفساد فى وضع بعض اجزائها عند بعض قوله والثالث
اى الثالث من المفردة جنس الامراض المشتركة التى تعرض للالية من حيث انها الية من غير ان يتبع عروضها لها عروضها للمتشابهة الاجزا وهو اى هذا الجنس تفرق
الاتصال المفرد لانه ينفصل من جزء العضو ويحل فى وحدته اى وحدته الاتصالية وانما سمى تفرق الاتصال مرضا مشتركا لانه يعرض لكل واحد من العضو الالى والمتشابهة
الاجزا بالذات كما يعرض للمفصل انخلاع رباطه بسبب استيلا الرطوبات من غير ان يعرض للمتشابهة الاجزا التى تركب منها المفصل وقد يعرض لمثل العصب والعظم
والعروق وحده من غير ان يعرض للالية فان قلت هذه الاعضا اجزا الالية فكيف تتصور عروضه لها دونها ثم ان امكن فلا يصح التمثيل بالمفصل لانه لا تتصور
ان ينفصل جملة ولا يقع من اجزائه ولا يعرض الانفصال لشى من الاعضا الواصلة منها كالرباط والعصب وغيرها قلت اما الجواب عن الاول فهو ان العصب والعظم
والعروق قد يكون اجزا وقد لا يكون كالعصبة المجوفة والشريان والعرق الطالع من الكبد فان شيا منها ليس جزا من الالية وحينئذ ان حصل فيه التفرق فى الاول
التفرق لها بدون ما هى اجزاه فلا امتناع فى عروضه لها دونها فى المذكور فان قلت يلزم على هذا ان يكون تغير وضع هذه المذكورة جنسا رابعا قلت
انما يلزم ذلك لو لم يكن تغير اوضاعها الشاذة تو سعها من جنس تفرق الاتصال لكنه منه لقوله فيما ياتى وان كان ذلك الحيث لغير موضعه سمى تكا
قوله وقد يكون تفرق الاتصال فى المجارى فيوسعها لقائل ان يقول فعلى هذا تغير وضع الشريان وتغير وضع العصب المجوفة وسدتها اذا لم توسع
لا يكون من جنس تفرق الاتصال اما الاول فظاهر واما الثانى فلان العصب لزايلة من موضعها منه على ما قال الزايلة من موضعه واما الثالث
فلان السدة الموسعة يكون منه على ما قال لاغير فظاهر انها ليست من جنس الامراض المتشابهة الاجزا من جنس الامراض الالية لعدم تالف الشريان والعصبة
من المتشابهة فيكون لا محالة جنسا رابعا ولا مخلص عنه الا بالتزام مذهب الشيخ من ان تفرق الاتصال داخل فى امراض التركيب وعلى ليست مختصة
بالالية بل كل ما هو غير سو المزاج فهو مرض التركيب سواء اختص بالالية او لا واما الجواب عن الثانى فهو ان زوال العضو تارة يكون سببه من
خارج كسقطة او ضربة وفى مثل هذه الصورة يستحيل حصول التفرق بدون زواله وما فيه من العصب والرباط وتارة من داخل كما مثلا الرطوبات
على رباط المفصل وهنا لا يستحيل قوله وبالجملة اى حاصل الكلام ان الامراض المفردة عند الاطبا ثلثة اجناس امراض تتبع سو المزاج
وامراض تتبع سو هيئة التركيب وامراض تتبع تفرق الاتصال فيه ماتقدم فى تعداد اجناس الامراض صريح فى ان المرض نفس سو المزاج والتركيب
وتفرق الاتصال وهذا صريح فى انه ما يتبعها لا نفسها وبينهما منافاة والجواب عنه من وجهين الاول ان تتبع معناه يرجع الى امراض ترجع
الى سو المزاج ولذلك والى عقبيه وكل مرض يتبع واحدا منها ولكن عنه نسبه اليه اى كل مرض يرجع الى واحد منها ويحصل عنه يسمى به الثانى
ان سو المزاج يطلق على حالة تبدل المزاج من الصحة الى المرض قبل ان يستقر وجالينوس يسمى هذه الحالة حدثا وعلى الحالة المذكورة اذا استقر

وهذا هو

ومذا هو الذى يضر بالمرض وعلى هذا يكون مواد سو المزاج وسو التركيب وتفرق الاتصال فى تعداد الاجناس هذه الاحوال اذا استقرت ومراده هاهنا
حال كونها احداثا قبل الاستقرار ولا شك ان الشى بعد استقراره يكون تابعا لما كان قبله فيرتفع المنافاة اذ المراد بالمرض فى القولين هو الحالة التى هى
متبوعه قوله وامراض المزاج معروفة وهى ستة عشر ثمانية ساذجة وثمانية مادية وقد ذكرنا ما يعنى فى اخر الفصل الاول من المزاج وكل واحد من هذه
الستة عشر حيث يمكن ان يكون فى عضو واحد فى البدن كله صيرت جملة ذلك اثنين وثلثين وهذه امثلتها مثال الحار بلا مادة فى عضو واحد الصداع الاحتراقى
وفى جملة البدن حمى حدثت من تسخين البدن ومع المادة فى عضو النار الفارسى وفى جملة البدن الحميات الخلطيات ومثال البارد بلا مادة فى عضو برد المعدة
بشرب الما البارد وبرد الاطراف من شدة البرد وفى جملة البدن الجمود من قوة البرد الخارج ومع المادة فى عضو برد الاطراف واستيلا مواد باردة عليها وفى
جملة البدن النافض والقشعريرة ومثال الرطب بلا مادة فى عضو ترهل العرص وفى جملة البدن ان يصير طحالها لضعف الحرارة الغريزية فانها اذا ضعفت
الرطوبة ومع المادة فى عضو استرخا جفن الفاصل الحاد رطبة وفى جملة البدن استرخاء ما لذلك ومثال اليابس بلا مادة فى عضو شبه الاستفراغ وفى جملة البدن هذا اذا
كان عاما ومع المادة فى عضو شقوق الكعبين لمواد سوداوية وفى جملة البدن الجذام فى اواخره وذلك لان الجذام نوعان احدهما هو الحادث من السوداء الكائنة
من احتراق المرة الصفراء ويكون فى اواخره تاكل الاعضا وتساقطها ولا يعم هذا فى اوايله جملة البدن لقلة مادته بل فى اواخره لانتشار مادته حينئذ وثانيهما هو الكائن
عن السوداء الطبيعية ولا يكون معه تاكل الاعضا لكونها باردة بالطبع بخلاف الحراقة لاكتسابها الحرارة بالاحتراق ولهذا الفرق يكون النوع الاول مثالا لليابس فقط
مع مادة والنوع الثانى مثالا للبارد اليابس مع المادة ومثال الحار اليابس بلا مادة فى عضو الصداع الاحتراقى اذا كان بسبب قوة التجفيف وفى جملة البدن
بعض اصناف الدق ومع المادة فى عضو الورم الصفراوى وفى جملة البدن الحمى الصفراوية ومثال الحار الرطب بلا مادة فى عضو يحتوينا المعدة ورطوبتها
لاستعمال الاغذية سخنة مرطبة وادوية كذلك وفى جملة البدن ما يحصل البدن من مواظبة الاستنقاع فى حار رطب ومع المادة فى عضو الورم البلغمى وفى جملة البدن الحمى
الدموية ومثال البارد اليابس فى عضو جفاف الدماغ الحاصل من استمرار السهر والادوية المبردة المجففة وفى جملة البدن تقشفه من ذلك ومع المادة
فى عضو الصلابة وفى جملة البدن الجذام فى اوايله ومثال البارد الرطب بلا مادة فى عضو برد الكبد ورطوبتها عند ما يوضع عليها الاضمدة الفاعلة
لذلك وفى جملة البدن كما اذا اشتمل بعض المخدرات ومع المادة فى عضو الورم البلغمى وفى جملة البدن الاستسقاء اللحمى فان قلت المزاج المادى هو ما يقارن
خلطا وكل خلط له فى نفسه كيفيتان وحينئذ كيف يصح المثال على مزاج مفرد مادى قلت المرض انما نسب الى اقوى كيفيه فان قلت كيف يصير الخلط فى
احدى كيفيتيه اقوى قلت اما بان يرد عليه من خارج ما يقويها من غذاء او دواء او غير ذلك مثل ان يعرض للدم بحرارة غريبة يزيد فى حرارته ويبقى رطوبته بحالها
وحينئذ يستحيل المتغير البدن الى الحرارة دون الرطوبة واما بان يخالط خلط اخر يبطل احدى كيفيته ويزيد فى الاخرى وذلك بان يكونا متجانسين فى كيفية و
متضادين فى الاخرى كالدم والصفراء فانهما اذا تركبا يعتدل كيفياتهما المتضادة وتضاعف المتجانسة واذا غير هذا المجموع البدن غيره بكيفية واحدة هى الحرارة
لاشتدادها دون الرطوبة واليبوسة لتعادلهما اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ لم يذكر كليات احكام الحميات فى هذا الكتاب فاراد ان يشير اليها فى مباحث ليكون
او فى بالغرض فصول وبالله التوفيق البحث الاول فى كلام كلى فى الحميات اعلم ان البدن الانسانى فيه حرارتان احدهما تفاض عليه مع فيضان النفس
الناطقة وتسمى غريزية والاخرى عند اجتماع بسائطه وتسمى اسطقسية وهذه غير الاولى لانها مقومة لوجوده وهذه لماهيته وتلك تفارقه بعد موته وهذه
باقية بعده ولذلك يسود وينتن وفى حالة المرض قد يكون فيه مع المذكورتين حرارة اخرى تحصل عند اجتماع الفضلات لان مثل هذه الفضلات متى اجتمعت
حصل فيها حالة تهاسيت تلك الحرارة ويدل عليه حال الفضلات فى الخارج عند اجتماعها كالزبل وما يجرى مجراه فانه يسخن ويعفن ويشتعل فيه نار ثم هى قد
وهذه غير الاوليين لانها مضرة بالافعال ومعدومة عند الصحة بخلافهما واذا حدثت فى عضو ما تعلق بالقلب بواسطة الشرايين ثم يسرى منه فيها بواسطة الروح
الى جميع البدن وحينئذ تسمى حمى فالحمى حرارة غريبة تتصل بالقلب ثم تنبعث منه فى الشرايين بواسطة الروح الى جميع البدن لانه يكون فى نوع وتضر بالافعال الطبيعية
اوليا فالحرارة جنس والغريبة تمييز لها عن غيرها وتنبعث منه فى الشرايين بواسطة الروح اشارة الى ان الحرارة لكونها عرضا يستحيل عليها الانتقال بل انما ينتقل
بواسطة محلها التى هى الاجزاء العفنة اللطيفة وقولنا الى جميع البدن احتراز من حرارة غريبة تنبعث من القلب وتبلغ الى ان تنتشر فى جميع البدن وقولنا انه لم يكن

مانع منع ما يقال ان الحمى قد يسخن الباطن دون الظاهر وبالعكس وقولنا مضرة بالافعال احتراز عن حرارة غريبة منبعث من القلب لم تضر بالافعال مثل ما يحصل
عند الغضب اذا لم يكن عقيبه حمى والمراد بالافعال الطبيعية المنسوبة الى الطبيعة المدبرة للبدن فخرج بها الافعال التي لا تكون على المجرى الطبيعي و
ضررا اوليا قيل انه احتراز عن سبب الحمى كالعفونة وليس بصواب لانها خرجت بذكر الحرارة فالاولى انه احتراز عن سبب المرض فانه حرارة غريبة يضر بالفعل
بواسطة الانبعاث المذكور اذا عرفت ذلك فاعلم ان المشهور من ان الحمى تنقسم اولا الى ثلثة اقسام دقية ويومية وعفنية لان البدن مركب من اجسام
من اعضاء وارواح واخلاط فان نشبت الحمى اولا بالاعضاء فهي دقية وان نشبت بالارواح فهي يومية وان نشبت بالاخلاط فهي عفنية وعلى هذا الحمى
الدموية الحادثة من عفونة الدم وغليانه بلا عفونة التي تسمى سونوخس تكون خارجة عن الاقسام وقول جالينوس ان ما نشب من حمى اليوم ليس بصواب لان حمى
اليوم تتشبث بالروح وتنطفي غالبا في يوم ولا تحتاج الى استفراغ وسونوخس تتشبث بالدم وتمتد الى سبعة ايام وتحتاج الى استفراغ فالاولى ان يقال
ان الحمى ان تعلقت بالاعضاء فهي حمى الدق والا فلا تخلو اما ان يكون معها عفن اولا والاول هي حمى العفن والثاني اما ان تتعلق بما له قوام اولا فان كان
الاول فهي سونوخس وان كان الثاني فهي حمى اليوم وقد تنقسم الحمى من جهات اخرى الى حادة ومزمنة والى حمى مرض وهي التابعة للسبب كحمى العفن وحمى عرض
وهي التابعة للمرض كحمى الورم والى غير ذلك كما يأتي في اثناء البحث المبحث الثاني في حمى اليوم وتسمى باليونانية مقيا روس وهو حيوان يولد ويعيش
ويموت في يوم واحد سميت به باعتبار الاغلب والا فقد تمتد الى سبعة ايام وقد ذكر الشيخ في الكتاب الرابع من القانون انها تمتد الى خمسة عشر يوما وهو بعيد جدا اذ
الظاهر انه لا تبقى الحرارة متعلقة بالارواح في هذه المدة من غير ان تتعلق بالاخلاط والاعضاء وهي تنقسم بحسب انقسام الارواح الى ثلثة اقسام حمى يوم طبيعية وحيوانية
ونفسانية ويعرف تعلقها باحد الارواح بما تقدم من الاسباب فانه ان كان قد تقدمها تخمة او سوء استمراء فهي حمى يوم طبيعية وان كان قد تقدمها غضب او
غم او غيرهما من الاحوال النفسانية فهي حمى يوم حيوانية وان كان قد تقدمها فكر او دامت سهر فهي حمى يوم نفسانية واسباب هذه الحمى اما من داخل واما من خارج والداخلة
اما تخمة او ورم والتخمة اما الى الحموضة او اما الى الدخانية فان كانت الى الحموضة اوجبت هذه الحمى بما يحدثه من السدد في منافذ الروح فيمنع الابخرة من التحلل والهواء البارد
من النفوذ الى الداخل وان كانت الى الدخانية اوجبتها بالحدة من الابخرة الحادة المرتفعة عن المادة المستحيلة والحرارة الحادثة عنها ايضا والورم يحدثها ايضا
من وجهين احدهما من جهة ايلامه والثاني من جهة ما يتأدى منه الى القلب من الحرارة الغريبة الحادثة من بخار العفن الكائن والخارجة اما حركة مفرطة بدنية
كالتعب المفرط او نفسانية كالغضب المفرط فانها تسخن البدن ثم الارواح لانها فاعلة لذلك واما استمرار الفكر فيما يرد على البدن من تسخين الروح النفساني
واما استعمال ادوية مسخنة او استحمام بمياه قابضة كالشبية والزاجية فانها تسد المسام وتحدث الحرارة او طول المقام في هواء حار كالحمام والشمس او استعمال
سكون مفرط بعد اعتياد حركات تتحلل بها الابخرة حادة وعلامة هذه الحمى ان لا تحدث فيها نافض وان تنفصل بعرق سابغ بعد الجريان ويكون اعراضها مثل
العطش والقلق والسهر ضعيفة وان لا يكون الحرارة فيها حادة لذاعة بل طيبة وان لا يعرض في النبض اختلاف يعتد به ويكون حركة الانبساط فيه اسرع من الانقباض
لان الحاجة فيها الى جذب الهواء البارد اشد من الحاجة الى دفع البخار الدخاني وان لا يظهر في القارورة صبغ محسوس الا في الغضبية ولا ثفل محسوس الا في التخمية
ولا وجع في المفاصل والاطراف الا في التعبية وهذه الحمى قد تنتقل الى حمى العفن وعلامته اشتداد اخذها وحصول نافض قوي في بعض اوقاتها وان يصير انقباض الشريان
اسرع من انبساطه وقد تمتحن منها بان يدخل العليل الحمام فان استلذ وحصلت الحرارة على بدنه ويعرق فيه عرقا معتدلا فهو حمى يوم وان لم يحصل شيء من ذلك
بل يقشعر من الماء ويشمئز جلده منه او يحصل نافض قوي فهي حمى عفن وقد تنتقل الى حمى الدق وعلامة ذلك استمرار الحمى من غير نافض وظهور صلابة في النبض
وقوة الحمى بعد استعمال الغذاء واخذ السحنة في الانحطاط وربما ظهر في البول دسومة المبحث الثالث في حمى العفن وهي تنقسم الى حمى مرض وحمى عرض
وحمى المرض تنقسم الى مفترة ولازمة والمفترة تنقسم الى ثلثة اقسام صفراوية وسوداوية وبلغمية واللازمة تنقسم الى دموية وصفراوية وبلغمية والدموية تنقسم الى
عفنية وهي المطبقة وغليانية وهي سونوخس والمطبقة تنقسم الى متزيدة ومتنقصة ومتساوية والصفراوية الى غبية دائمة ومحرقة وحمى العرض هي التابعة
لورم بعض الاعضاء كورم الكلية والكبد وغيرهما فيقال حمى كلوية وحمى كبدية فهذه اقسامها واشتقاقها انها لا تستعد لها الا الابدان الحارة الرطبة لانه لا بد
لها من حرارة فاعلة ومادة قابلة تقبل الاذابة والسيلان والاستحالة وهي الرطوبة ويدل على صحة ذلك ما يشاهد في الخارج من حال الطبخ فانه لا بد له من طابخ

وهو الحرارة وقابل وهو الرطوبة واسباب العفونة اما قريبة وهي اما انسداد المسام بما يمنع خروج الفضلات البخارية من التحلل والخروج وتشتعل في البدن وتتعفن في
رطوبة الغليظة التي لم يمكنها ان تتحلل واما غلظ الاخلاط ولزوجة المادة واستيلاء ما يمنع التحلل والخروج فيجتمع بعضها مع بعض ويعمل فيها الحرارة الغريبة وتعفن واما
البعيدة فاما هواء مبرد مكثف واما استحمام بماء شبي او زاجي واما الافراط في استعمال الاغذية الغليظة وترك الاستفراغ المعتاد مثل فصد او اسهال او رياضة او استكثار من
فواكه رطبة واما علامات حمى العفن فهي فقد الاعراض التي ذكرت في حمى اليوم الاول ان حركة انقباض الشريان فيها يكون اسرع من انبساطه لان الحاجة فيها الى دفع البخار الدخاني اشد
من جذب الهواء البارد الثاني ان اكثرها يحدث لا عن اسباب بادية وان حدث عن اسباب بادية يكون بالعرض لانها لا تحدث الا اذا كان في البدن مواد مستعدة للعفن بخلاف حمى اليوم
فان اكثر حدوثها عن اسباب بادية بخلاف حمى الدق ايضا فانها لا تكون عن اسباب سابقة الا بالعرض الثالث ظهور ثقل او انتفاخ السحنة وتهيج في الوجه لانها مادية و
مادتها غليظة الرابع حصول النافض فيها او القشعريرة ان كانت مادتها خارج العروق وان كانت داخلها كان النبض مختلفا والاعراض شديدة الخامس ان انقضاؤها
لا يكون الا في ادوار متعددة وقلما ينقضي في دور واحد السادس ان الحرارة فيها تكون تارة لذاعة ان كانت مادتها غير لطيفة وان كانت لطيفة فان ذلك لا يظهر فيها في اول
وهلة بل اذا لبثت اليد على السحنة زمانا طويلا حتى يتمخض البخار من لزوجة البلغم ويكون الحرارة السابع ان البول في ابتدائها يكون خاما وفي حمى اليوم يكون
نضيجا الثامن انه لا يكون في ابتدائها عرق سابغ الا نادرا بخلاف حمى اليوم فانه يحصل ذلك عن آخرها واما حمى الدق فلا يكون فيها عرق البتة الا ان يكون معها حمى عفن ذلك
التاسع ان البدن لا ينقى في انحطاطها نقاء تاما اذا كان انحطاطها حمى يوم لم تعاود معاودة سريعة لغلظ مادتها واما حمى الدق فان لم ينق البدن فيها ايضا عند
تمامها لان الحرارة متعلقة بجسم صلب الا ان معاودتها لا يظهر لها الحس العاشر انها تحتاج الى استفراغ ثم تبديل مزاج بخلاف حمى اليوم فانه يكفي فيها تبديل مزاج
المبحث الرابع في الحمى الدموية قد عرفت فيما تقدم ان الدم اخص الاخلاط بالطبيعة لانه مناسب للحرارة بمزاجه وغاذ بالحقيقة لكنه انما يكون كذلك بشرط ان
يكون معتدلا في مقداره وصالحا في كيفيته فان خرج عنهما ضعفت الطبيعة عن تدبيره وعند ذلك يستولي عليه الحرارة الغريبة فتغليه او تعفنه فمتى اغلته حصلت الحمى
الغليانية المعروفة بسونوخس ومتى عفنته حصلت الحمى المعروفة المطبقة واختلف الاطباء في الدم عند عفونته انه هل يبقى على صورة الدموية او ينتقل الى خلط
آخر فذهب جالينوس الى انه متى عفن صار صفراء ثم قال ويشبه انه اذا عفن يكون الحمى المتولدة منه اشكل واقل عادة من الحميات التي تكون من الاخلاط ويكون نوائبها
على ادوار الغب خاصة وقال ابقراط انه اذا عفن لا يخرج عن كونه دما واليه ذهب الشيخ وهو الحق لانه لو صار صفراء لوجب ان يعالج الحمى المطبقة بعلاج الصفراوية
باستعمال المبردات المرطبة والوجود بخلافه فان علاجها بالمبردات المجففة والرادعات لطفي لغليان الدم وحدته ولكان ايضا اعراضها مرارة الفم وحدة
البول ورقته واصفرار لونه والامر بخلافه فانا نرى في المطبقة الفم حلوا والبول قانيا كدر القوام اذا عرفت ذلك فاعلم ان المطبقة ينقسم الى ثلثة اقسام
متساوية ومتزايدة ومتنقصة لان المتعفن منه اما ان يساوي المتحلل او يزيد عليه او ينقص منه وقد ينتقل هذه الحمى الى البرسام وذلك عندما يكون المادة
استيلاء حدة فوهن الطبيعة غير مجيبة والدماغ ضعيف وعلامة انتقالها تشويش افعال الدماغ وبياض البول وصفائه وبياض البراز ايضا لارتفاع الصابغ
الى جهة الدماغ والى الحمى المحرقة وذلك عندما يكون المادة حادة ايضا وقد مالت الى جهة القلب او المعدة او الكبد وعلامته شدة الحرارة والتهابها في نواحي
القلب او الكبد او المعدة والى الجدري ايضا وذلك اذا لم يكن المرض حادا او قد تحقق ولكن لم يندفع مادته اندفاعا جيدا بل بقي منها شيء فانها اذا جالت حينئذ
حركتها وعلامته ظهور وجع في الظهر والحلق والصدر واحتكاك في الانف وفزع في النوم ونخس شديد وثوران الحمى واشتعالها في الباطن وضيق النفس وتطرد
تثاوب وبحة الصوت وثقل في الرأس مع صداع قوي والى الحصبة ايضا وذلك عندما يندفع لطيف الدم الى ظاهر البدن ولذلك يكثر حدوثها في الغليانية
وعلامته قريبة من علامات الجدري لكن الاشتعال هنا في الباطن اقل وكذلك الحرارة والعطش ولكن الثقل ووجع الظهر يكونان اقل لان المادة لطيفة
واما علامات هذه الحمى فلزوم الحرارة من غير نافض وقشعريرة لان المادة منحصرة في العروق غير سارية باعضاء حساسة الا عند اندفاعها بالبحران فان الطبيعة
حينئذ تدفع مادة الحمى الى خارج العروق فيحصل النافض والقشعريرة وحمرة اللون وانتفاخ الاوداج وحلاوة الفم واحتكاك في مخارج الدم لاعتياد الطبيعة
دفع المادة الدموية فيها وعظم النبض وتواتره لشدة الحاجة واختلافه لشدة المقاومة الحادثة بين الطبيعة والمرض ويكون مع ذلك غير منتظم وضيق النفس لمزاحمة
المادة لآلات النفس ومائية القارورة وكدورتها وما يلائم ذلك من التدبير المتقدم والسن والوقت الحاضر المبحث الخامس في الحمى الصفراوية المسماة

باليونانية طيطاوس اعلم ان الصفرا اما ان يحصل في عضو او تنتشر في البدن وعلى التقديرين اما ان تكون عفنة او لم يكن فان حصلت في عضو ولم تتعفن حدث عنها دا الثعلب
وان عفنت حدث عنها الحمرة وان انتشرت ولم تتعفن حدث عنها اليرقان وان عفنت حدث عنها الحمى وهي تسمى الغب وذلك عندما يكون مادتها داخل العروق والى
دايرة وذلك عندما يكون خارجها وهو ان يعفن في بعض فرج الاعضا والى المحرقة وذلك عندما يكون مادة الدايمة قريبة من القلب والكبد والمعدة وكل من الدايمة والدايرة
منقسم الى خالصة وهي التي مادتها صفرا لا يشوبها بلغم والى غير خالصة وهي اذا خالطها بلغم ونوبة الدايرة الخالصة من ست ساعات الى اثني عشر ونوبة غير الخالصة
تختلف باختلاف البلغم في كميته وكيفيته والدايمة الخالصة زمان اشتدادها اكثر من زمان نوبة الدايرة الخالصة وسكونها كزمان تركيبها فان الغب الدايمة ليس لها نوائب و
فترات بل اشتداد وتنقص وهذا التقدير اكثر ما في الفترات ونوائب علامة الحمى الصفراوية مطلقا صفرة اللون ومرارة الفم وشدة التلهب والعطش واللذع
ونخس شبيه بغرز الابر وذلك لحدة المادة وقشعريرة ونافض وذلك للذع المادة للاعضا الحساسة لمادة فيها وهرب الحرارة الغريزية الى باطن البدن وهذا
يكون في مبادي الحمى اقوى لان المادة حينئذ تكون فجة حادة سريعة الجريان فيكون شديدة النكاية ومنها صبغ القارورة وحدتها وربما لا يظهر فيها اثر
فانها اكثر ما تنفذ في العرق يظهر في القارورة ويكون اللسان خشنا وربما اسود لشدة الحرارة ويكون النبض سريعا متواترا لشدة الحاجة وعرق
بين الخالصة وغيرها بوجوه خمسة اولها ان الخالصة نوبتها من ست ساعات الى اثني عشر وما زاد على ذلك في غير الخالصة وثانيها انها تنقضي في سبعة
ادوار وهي اربعة عشر يوما وذلك اذا كانت مادتها خارج العروق واما لو كانت داخلها فينقضي في سبعة ايام وثالثها ان ابتداها بنافض قوي واقلاعها بعرق
غزير ورابعها انها يسرع فيها النضج ويجي علاماتها وخامسها انها يظهر اعراضها في السحنة ومن اجل كل ذلك للطافة مادتها وحال غير الخالصة بخلاف
ذلك للطافة مادتها البحث السادس في الحمى المحرقة وهي تسمى باليونانية قاوسوس وهي تحدث عن صفرا محترقة اما منبثة في جملة البدن او في العروق التي
حول القلب او المعدة او الكبد وقال ابقراط انه قد يحدث عن بلغم مالح ايضا وسلمه جالينوس ايضا والمشهور الاول وهي نسبة الغب الخالصة الدايمة التي تعفن
مادتها داخل العروق التي لا يكون حول القلب والكبد والمعدة لان كل واحدة منهما يكون عن صفرا محضة ومادة كل واحدة منهما داخل العروق ويترتب على ذلك دوام
الاخذ وتخالفهما من وجوه الاول ان هذه قد يكون من بلغم مالح الثاني ان اعراضها يكون اشد الثالث ان مدتها يكون اقل الرابع ان الطبع كثيرا ما يحتبس
فيها لانصراف المنبثة الى جهة اخرى والطبيعة الى مقاومة المؤذي لقوة الحرارة في الباطن منشفة مائية البراز ويجففه وهي متى عرضت للمشايخ كانت ردية لان
حدوثها لسبب قوي وقواهم لا تحتملها واما الشبان فكثيرا ما يعرض لهم ويكون خطرها اقل لمناسبة امزجتهم وان عرضت للصبيان كانت منهم اهدى واسكن
قال ابقراط في سادسة الفصول من عرض له في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحلها قال جالينوس ان الضمير في يحلها عايد الى الحمى وذلك لان المادة هذه الحمى
محصورة في العروق فاذا خرجت واندفعت الى الاعصاب بعضها حصل فيها عرض الرعشة ثم مالت الى الافة الى الحجاب الذي هو الدماغ فيحصل الاختلاط الذي
وذلك منذر بانحلال الحمى وقال الشيخ في الكتاب الرابع ان الضمير يعود الى الرعشة لان حرارة الحمى اذا بلغت قوتها الى ان يحدث اختلاط الذهن حلت بلطفها وتنضج
مادة الرعشة من الاعصاب بالتحليل وغيره وقال المسيحي في هذا الباب ان ابقراط قال من حدث به حمى محرقة وكان به رعشة حتى يعرض تاويله هذا وليس في ان
تاويل الشيخ لا يحتاج الى تقدير وكان به رعشة بل معنى كلامه ان من عرض له في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحل تلك الرعشة العارضة وهو كلام
يجب الاعتماد عليه البحث السابع في الحمى البلغمية قال جالينوس اردا الحميات الدايرة البلغمية الثابتة وانما قال ذلك لوجوه منها ان زمان اخذها
يزيد على زمان اخذ غيرها ومنها ان مدتها اطول فيكون الحاجة الى تناول الغذاء شديدة جدا والعضو المتولي لتدبير الغذاء وهو المعدة ضعيف بسبب استيلا
البلغم عليه ومنها اكثر مادتها وغلظها فيكون احتمال الطبيعة في مقاومتها قويا ومنها عسر الطريق في مداواتها فانا اذا داوينا الحمى زدنا في السبب واذا داوينا السبب
زدنا في الحمى وان ترك كلام بحال المرض كما ينبغي وهذا ليس على الاطلاق بل اردا الحميات الدايمة الدموية العفنية لكثرة مادتها ثم البلغمية ثم السوداوية
ثم الصفراوية اذا عرفت ذلك فاعلم ان البلغم اما ان ينحصر في عضو او ينبث في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنا او لا يكون فان انحصر في عضو وكان عفنا احدث
اوراما وان لم يكن عفنا احدث الترهل وان كان منبثا في البدن ولم يكن يعفن احدث الاستسقا والا احدث الحمى واكثر حدوثها بالمرطوبين اما طبعا كالصبيان
والنسا واما اكتسابا كاصحاب الدعة والترفه وقد يحدث للرياضيين والمستحمين عقيب استعمال الاغذية غليظة مرطبة والشتوية لها الدواء من الصيفية لان

لمسه الفصول يعني في برد مادتها وقيل بالعكس لان الشتا يناسب مادتها والامراض المناسبة اقل خطرا من غير المناسبة لانها لا تحدث الا عن سبب قوي واختلف
في الليلية منها والنهارية فقال قوم الليلية اردا لان القوة والحرارة الغريزية في الليل اضعف من النهار فحصول نوبة الحمى في مثل هذا الوقت دليل على كثرة المادة
وقال الشيخ النهارية اردا لان التحلل عن البدن في النهار اكثر منه في الليل لان المسام فيه متسعة والهوا حار فيجذب المادة الى ظاهر البدن فحصول الحمى في هذا الوقت
دليل على كثرة المادة وهو الحق لان النهارية يكون اقوى من الحميات البلغمية التي يطول فيها الحر ويظهر البرد وهي المسماة بالنوابية ليفوريا ويكون من بلغم غليظ قليل
المقدار يعفن في الباطن ولا تعلات شي يسخن الظاهر لغلظه وقلته ويسخن الباطن بالنسبة الى الظاهر او بقول ان القوة في مثل هذه الصورة تنصرف الى الباطن لتقاوم
المؤذي فيخلو الظاهر منها فيبرد لا محالة وقيل قد يكون الصفرا غليظة قليلة المقدار يعفن في الباطن ويسخنه ولا يقدر على تسخين الظاهر ومن الحميات التي
هي بعكس هذه وتسمى باليونانية فرسوسوس وحدوثها من بلغم زجاجي غير عفن محتقن في الباطن ومن بلغم عفن في الظاهر ومن علاماتها الاقشعرار بعد العفن
قبل النوبة لانه حينئذ ساكن مالوف وعند حصول النوبة متحرك ويلاقي اعضا اخر حساسة فاحدث برده ويستدل على الحمى البلغمية بظهور قشعريرة وما
يسير لان المادة ليست مما تنفعل غشا ولذاعتها حتى يوجب النافض فان حصل فيها لم يبتدي دفعة بل قليلا قليلا وذلك لغلظ المادة فلا تمكن الحرارة العفنية
المعل فيها مرة واحدة والشريان بعد الا انه اذا حصل تسل يكون اقوى من حركة النافض الكاين في الحمى الصفراوية ومن علاماتها ظهور حالة شبيهة بالاعيا والتكسر
مع ثقل محسوس ودوام التمطي والتثاوب لاسيما عند مجي النوبة وربما فوتت الحرارة عند مجي النوبة ثم تقل ويظهر البرد ويكون بسبب استيلا الحرارة على
الارواح لاشتغالها ثم على الاخلاط والا بردو من الحرارة في هذه الحمى في الاول ضعيف بخاري ثم اذا طال وضع اليد احس بحرارة قوية لذاعة لما سبقت الاشارة
اليه والبول تارة يكون رقيقا لاحتباس المادة وتارة غليظا احمر وذلك عند انفتاح السدد ولحق صاحبه كدر ارصاصيا وسحنته مترهلة وكذلك الاطراف وذلك
لغلظ المادة وغلبتها على الاطراف مع ضعف الحرارة فيها ونبضه يكون بطيا متفاوتا لقلة الحاجة بسبب برد المادة وهي اكثر ما يوجد عند ادبار النهار لمناسبة
هذا الوقت للمادة وهي كثيرة المدة لرطوبة المادة وقليلة العرق لغلظها ويستدل عليها بالتدبير المتقدم والسن والبلد ومزاج الهوا واما علامة اللازمة
فعدم النافض والبرد والقشعريرة لانحصار المادة داخل العروق واتصال الاخذ وهي تشبه حمى الدق لهدو الحرارة ولزومها وتفترق منها بان الاعراض الخاصة
بها لكون مثل الثقل وتهيج السحنة ولين النبض وتفاهته اقوى وكذلك بان صاحبها اذا احتمى الغذا لم تشتد الحمى بعد استعماله بخلاف المدقوق البحث الثامن
في الحمى السوداوية وهي المسماة باليونانية طرطاوس وتسمى الربع لان ابتدا النوبة الثانية من نوائبها يكون في اليوم الرابع من ابتدا الاولى والسودا اما
ان يكون منحصرة في عضو او منبثة في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنة او لا فان انحصرت في عضو وليست بعفنة اورثت الصلابة وان تعفنت اورثت
السرطان وان انبثت في البدن ولم يتعفن اورثت اليرقان الاسود وان تعفنت فان كانت خارج العروق احدثت الربع الدايرة وان كانت
داخلها احدثت الربع الدايمة وانما يكون دايمة حينئذ لكثرة المادة داخل العروق واحتباسها فلا يخلو عن تعفن بعض منها من غير حاجة الى زمان اشتدادها
فهذه شدة وتنقص لكن لا تفارق بخلاف ما اذا كانت المادة خارج العروق فانها حينئذ لا يجوز فيها الحمى حتى يكون مجتمعة فيتنقص ما تجتمع فيه فلذلك
تفارق الى ان يجتمع مادتها ومن الحميات السوداوية حمى الخمس والسدس والسبع وذكر جالينوس انه لم ير هذه الحميات البتة لكن قال لا ابعد ان تقع لسوء
تدبير العليل فاذا ترك ذلك التدبير زالت الحمى ان علاماته وحينئذ يكون وجودها لسوء التدبير لا المواد المخصوصة توجبها واما ابقراط فانه حقق
وجودها وقال ان لها مواد مخصوصة توجبها والاشبه ان يكون موادها سوداوية متولدة من بلغم لزج وهي مع ذلك قليلة المقدار والذي يدل على لزوجة
مادتها طول مدتها وعلى قلة مادتها بعد نوبتها والحمى السوداوية اكثر حدوثها بعد امراض سبعة تغير المواد وتولد السودا وقلما يكون الطحال
معها عليلها واسلمها ما كانت خالية من الورم فان كان معها ورم الكبد او الطحال افضت في الاكثر الى الاستسقا وكثيرا ما يشفي من الصرع لانها تخرج مواده من الدماغ
وكذا عن النقرس واوجاع المفاصل والجرب والحكة والقوابي كل ذلك بنقضها المواد عن اماكنها واخراجها عنها وعلاماتها ثقل شديد وتكسر واعيا الثقل
كل ذلك لغلظ المادة وقشعريرة قوية وذلك لبرد المادة الا عند انتها النوبة فان الحرارة يشتد ويكون اقوى من انتها النوبة البلغمية ليبس المادة
والحرارة تاثيرها في اليابس اشد من غيره ونوائبها ابقى من نوائب البلغمية لان المادة يابسة فلا تحتمل حرارة الحمى ولحفظها لما عرفت ان رطوبة متى خالطتها

والبول فيها في ابتدائها احمر رقيقا مائلا الى ... وغلظ قوامها وغلظه في انتهائها ... ولذلك يكون سواد البول وغلظه فيها
دليلا محمودا والعرق فيها عند انفصال نوائبها اكثر مما في البلغمية لان مادتها عديمة اللزوجة فيسهل خروجها والنبض فيها يكون مائلا الى الصلابة ليبس المادة
منضغطا لثقلها ولا يكون فيه سرعة ظاهرة لاعتدالها النوبة لاشتداد الحرارة حينئذ البحث التاسع في حمى الدق وهي تسمى باليونانية اقطيقوس
اي الثابتة وبالعربية هي الهزال لانها هزال البدن يكون امتناعا من استيلاء الحرارة بحيث تنشف رطوبة الاعضاء كما يعرض منها عند استيلائها على النبات في
صميم الصيف او عن برد مجمد يخمد الحرارة الغريزية ويطفيها ويكثف مسالك الغذاء ويمنعه من النفوذ كما يعرض للنباتات في الشتاء القوي البرد او لفساد الرطوبة
المغذية للاعضاء وزوال صلاحها المغذية كما يعرض للنباتات اذا سقيت مياها حامية بورقية مالحة فانها تذبل وتقحل وذلك لقلة ما فيها من الاجزاء
الغذائية والدق المرضي هو الحادث عن السبب الاول والشيخوخي عن الثاني والثالث اذ في هذا السن يخمد الحرارة ويستولي البرد وتتولد فضلات بورقية
ردية وحمى الدق المرضي تنقسم الى ثلثة اقسام مطلقة وذبولية ومفتتة لان رطوبات المحمودة التي هي غير الاخلاط اربع على ما عرفت في صدر الكتاب
فالحرارة الغريبة عند ما تفني الرطوبة الاولى وهي التي في اطراف العروق الصغار وشرع في الثانية منها وهي التي في فرج الاعضاء يقال لها مطلقة وهي
اسلم انواع الدق واسرعها علاجا واذا افنت الثانية وشرعت في الثالثة وهي التي التصقت بالاعضاء ولم يشبه بها تشبيها تاما يقال لها حمى دق ذبولية
وهي اعسر علاجا من الاولى واذا افنت الثالثة وتعلقت بالرابعة وهي التي بها اتصال الاعضاء الاصلية يقال لها حمى دق مفتتة ومثل هذا النوع عسر
معالجته ويتعذر برؤه اذا عرفت ذلك فاعلم ان هذه الحمى يكون حدوثها ابتداء في الاغلب عن اسباب بادية اذا وافق البدن مستعدا للقبول مثل الحركة المفرطة فانها
تسخن البدن وتجففه او قلما يرد عليه من الاغذية او استعمال المسخنة منها او سهر دائم او افكار دائمة في قراءة الكتب والالحاح على النظر في سائر العلوم لان ذلك يتعب
الروح النفساني ويقلق الروح الحيواني فيحدث حرارة غريبة سيما اذا صادف مستعد البدن لقبولها لكثرة مزاجه ويبسه او غضب مفرط لانه يميل الارواح ويغيظها
حقوة ثانية وكثيرا ما وقع فيها تدبير الطبيب وذلك اما لاهماله جانب الطب في الامراض الحارة من استعمال المضادات المبردة او منعه المريض من استعمال ما يرد عنه
اشتياقه وشدة عطشه خوفا من ضعف معدته او من اضطراره الى استعمال ما ينعش القوة ويقويها عند سقوطها وحصول الغشي يكون المنعش حارا مثل الخمر و
دواء المسك وما اشبهه ومن مبالغته من تلطيف الغذاء عند ما يكون الحاجة داعية الى استعماله فيشتعل الحرارة حتى تفرغ من الغذاء وتساعد في مواد احتدادها
واشتعالها وتقوى الحمى ويرتقي الى الدق وهي في ابتدائها عسرة المعرفة سهلة المعالجة في انتهائها بالعكس في ذلك وتستدل عليها بامور منها النبض وهو ان يكون
ضعيفا صلبا متواترا او منها لمس البدن وهو ان يكون حرارته متشابهة هادية الا بعد استعمال الغذاء فانها تقوى حينئذ قال صاحب الكامل ان ذلك انما هو لان الغذاء
المستعمل فيها مثل الماء فاذا ورد البدن قاومته الحرارة ونافرته واشتعلت بعد كما شتد حرارة حجر النورة عند صب الماء عليه فانا نرى الحرارة التي فيها
تثور وتشتعل وهو فاسد لانه لو كان كذلك لكان ثوران الحرارة بعد شرب الماء البارد اقوى وقيل السبب فيه ان العليل يأخذ الغذاء وقت قوة الحمى وهو
نصف النهار فيجد الحرارة حادة قوية ويظهر الى خارج وهو فاسد ايضا لانه لو اعطي الغذاء في اوقات مختلفة حتى في اول النهار او آخر اليوم مرارا كثيرة نرى
الحرارة تقوى وتشتد وقيل السبب فيه ان الاعضاء الماصة لها سوء مزاج حار والمغتذي من شانه ان يجعل الغذاء شبيها به فاذا ورد على بدنه الكتب حارة
غريبة وان كان ذلك الغذاء ربما يقوي الحمى بعظم اعراضها ولا يلزم مثل هذا في الحمى العفنة لان الحرارة الغريبة لم تتشبث بها بالاعضاء الفاعلة في الغذاء وهو اقرب
الى الصواب ومنها بوله فانه يكون دسما واذا تمكنت الحمى يكون فيه اجزاء صفائحية وذلك لانحلال الاعضاء وذوبانها ثم يصير نتنا ومتى ظهرت هذه العلامة تقول الغبار
ويكثر الرمص عليها جافا وذلك لرداءة الغذاء الواصل اليهما وتنجذب الاجفان الى اسفل لضعف القوة المحركة وتتمدد جلدة الجبهة وتذهب رونق الوجه واذا
انتهى الامر الى تقوس الاظفار باخذ الفضاء في الذوبان وباقي علاماتها ظاهرة البحث العاشر في حمى الوباء والهواء قد يعرض له ان يتغير عند
ما تخالطه الابخرة والادخنة ويحدث الجملة كيفية اخرى وذلك تارة لامور سماوية وهو ان تتشكل الاجرام العلوية باشكال مخصوصة تقتضي ذلك ومثل هذا يكون
اثرها عاما وخصيصه يكون لقبول بعض الابدان اثره دون بعض ومنفعة الطب في ذلك هو انه اذا علم الطبيب بأعراضه للهواء من الفساد فقد كان له ان يتقدم قبل
ذلك ويستفرغ الابدان من الخلط المعين لذلك التأثير ويضبط كيفية ضادة لكيفية الهواء فان الهواء حتى ورد عليها لم يؤثر فيها كما اثر فيها بسبب مثاله

اذاع

اذا علم المنجمان حركات الافلاك يوجب في الهواء احراقا شديدا فامر الطبيب ان ينقي الابدان من الصفراء بسقيه الغذاء وادرع فيهما مادة رطبة فاذا ورد الهواء المذكور سلمت
من نكايته وتارة لامور ارضية مثل الجزر ردية ترتفع من خنادق منتنة او من معادن ردية او من مياه قائلة عفنة او من مجاورة موتى فيصل الرياح هذه العفونات
ودودها الى الاستنشاق ويضاد منافسة لهالك من نكايتها ومن علامة الوباء كثرة القراد وكثرة الشهب في اول الخريف وكثرة الحشرات المتولدة من الارض
وهرب الحيوانات التي تسكن في بواطن الارض الى ظواهرها وعلامة الحمى الوبائية سكون الحرارة في الظاهر وقوتها وحدتها في الباطن ويكون التنفس معها خطيا
سريعا متواترا او يجف اللسان وشدة العطش وربما اختلط العقل وظهر على البدن بثور وعظم الطحال وشدة السعال ويظهر على اللسان قلاع واورام
الاسود والبرسام في مثل هذا الوقت يكون لسانيا لكثرة ما يتحلل من الرطوبات ويكون العرق منتنا وربما حصل غشي وبرد في الاطراف وربما حلت هذه
الحمى من غير ان يشعر بها العليل لا يتغير النبض والبول فيها فيدهش الطبيب في امرها ويكون سببه مواد سمية مائلة الى جهة القلب البحث الحادي عشر
في حميات الاورام وهي يختلف باختلاف مواضع الورم فانه متى كان في اعضاء شريفة كانت الاعراض شديدة ومتى حصل في اللحوم الغددية كانت المواد المتوجهة
منها الى جهة القلب من قبيل المواد السمية واردأها ما كان تحت الابطين ودون هذا اورام الاحشاء الكائنة عن مواد صفراوية وقد يختلف اعراضها
في الشدة والضعف بحسب قرب الورم من القلب وبعده عنه وادوارها بحسب المادة الموجبة لها وهي اذا طالت نوبتها ادت الى الدق سيما اذا كانت قريبة
من القلب ولها علامات تدل على العضو وعلامات تدل على المادة الموجبة للورم وعلامات تدل على حال العليل اما النوع الاول فمثل النبض المنشاري
والوجع الناخس الدال على ورم الاغشية ومثل النبض الموجي على انه في عضو لين كالكبد واما النوع الثاني فمثل شدة الحرارة وغلبة الدالة على
ان المادة صفراوية وربطها انها سوداوية واما الثالث فمثل الدلائل المبشرة بسلامة المريض والمنذرة بعطبه البحث الثاني عشر في تركيب
الحميات اعلم انها قد يتركب انواعا من التراكيب كتركب حمى الدق مع حمى العفن وكتركب بعض حميات العفن مع بعض كحمى الصفراوية مع البلغمية او مع السوداء
وكتركب غبين او ربعين فمتى تركب الغبان ينوب كل يوم ويشبه البلغمية النائبة والغب اللازمة ويكون الفرق منهما ومن البلغمية من جهة الاعراض الخاصة
بكل منهما ومن جهة ان المركبة من الغبين يحصل فيها بعد كل اثنا عشر ساعة نافض قوي والقشعريرة والبلغمية لا يحصل فيها ذلك لابعد انقضاء اثني عشر ساعة
واما الفرق بينها وبين الدائمة الصفراوية فيكون معها نافض وقشعريرة والدائمة لا يكون معها شيء من ذلك الاعند البحران وثلثة اغباب قد تنوب دائمة
والعلامة الخاصة بها ان يكون النوبة من اليوم الثالث قوية جدا والربعان نوبان ربعا معكوسة وثلث ارباع ينوب دائمة قال صاحب الكامل ان
الربعين قد ينوبان يعاقبا وقال المسيحي هذا خطأ لان الربع الثانية ماتجيء في اليوم الاول من راحة النوبة او في اليوم الثاني منها فان جاءت في الاول فهي مع السابقة
ربع معكوسة وان جاءت في الثاني فهي مع اللاحقة ربع معكوسة ايضا وفيه نظر لان الربع في الاواخر قد لا يبلغ زمان اخذها اربع ساعات وعلى هذا يمكن
ان تتصور ربعان ينوبان غبا كما اذا كان ابتداء اخذ الاولى مثلا غداة يوم السبت وفترتها بعد اربع ساعات وكان ابتداء اخذ الثانية عشاء يوم الاثنين و
فترتها كما ذكرنا ثم يكون ابتداء النوبة الثانية من الاولى غداة يوم الثلثاء من الثانية عشاء يوم الخميس حتى ينوب في اليوم الاول والخامس ويريح البدن ثلثة ايام
فاذا جاءت النوبتان الثانيتان واخذت من وسط الفترة ثابت حينئذ غبا وان اخذت على غير هذه الصورة وذلك بان اخذت في اليوم الاول من ايام الراحة او
في اليوم الثالث منها فانهما لا ينوبان غبا بل ربعا معكوسة واردأ التراكيب واخبثها ما تركب حمى العفن مع حمى الدق وذلك لانه يكون هناك فترات في ابتداء نافض
وقشعريرة وملازمة الحرارة في زمان الفترة فيظن انها كحمى العفن غير لازمة ويغتر بها الجهال من الاطباء كما يحدث في مثل هذه الصورة باستفراغ المادة
البدن فظاهر تتضرر عن علاج حميات العفن وشطر الغب من هذه المركبات كثيرة الوقوع ويقال لها باليونانية ايطرطاوس وهي حادثة من بلغم وصفراء
متميزين فتارة تكونان داخل العروق وتارة خارجها وتارة تكون الصفراء داخل العروق والبلغم خارجها وتارة بالعكس وهذا هو المخصوص باسم شطر الغب
الخالصة وقد يكون المادتان فيها متساويين وتارة يكون الغالب البلغم وتارة يكون بالعكس ومعرفة المتساوية عسرة جدا لكن قلما يتساويان فان قيل اذا
كانت هذه الحمى مركبة من بلغم وصفراء والبلغم اظهر ولذلك تنوب نوبة كل يوم فلم نسبت الى الصفراء وسميت بشطر الغب قلنا لان علامة الصفراء اظهر من
علامة البلغم لذلك شبه الاوائل الصفراء بالسلطان الجائر والبلغم بالسلطان الساكن الغير المرسل سيما اذا كانت خارج العروق فانها عند ابتدائها

عفونة دم

الأسلام

لحي يكون علاما تاما اظهر وابين من البلغم اذا كان خارج العروق فضلا عن ان يكون داخلها وليكتف بهذا القدر ونرجع الى ما نحن بصدده من شرح الكتاب والله الموفق للصواب
قال رحمه الله الفصل الثالث منه اي من هذا التعليم في امراض التركيب اقول لما فرغ من مباحث امراض المزاج شرع في امراض التركيب وهي تنحصر في
اربعة اجناس امراض الخلقة وامراض المقدار وامراض العدد وامراض الوضع وانحصارها فيها استقرائي لانا متى استقرينا احوال كل عضو وجدنا
انه متى كان في خلقته ومقداره وعدده ووضعه على ما ينبغي كان صحيح التركيب ومتى لم يكن في واحد منها على ما ينبغي لم يكن صحيح التركيب وامراض الخلقة تنحصر
في اربعة اجناس امراض الشكل وامراض المجاري وامراض الاوعية وامراض الصفائح وانحصارها فيها ايضا استقرائي لان كل عضو اذا كان في شكله ومجاريه و
اوعيته وسطحه على ما ينبغي كان صحيح الخلقة ومتى لم يكن في واحد منها على ما ينبغي لم يكن صحيحا فيها وانما قيدنا الصحيح في الاول بالتركيب وفي الثاني بالخلقة لان
العضو اذا كان في الاربعة الاولى على ما ينبغي لا يلزم ان يكون صحيحا مطلقا لجواز ان يكون به سوء مزاج واذا كان في الاربعة الثانية على ما ينبغي لا يلزم ان يكون صحيحا
ايضا لجواز ان لا يكون في اجزائه في مقداره او عدده او وضعه على ما ينبغي اما امراض الشكل فهو ان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي فيحدث بتغيره آفة في الفعل
لانه لو لم يحدث آفة فيه لم يكن ذلك مرضا ولو لم يكن الآفة لتغير الشكل لم يكن مرض الشكل وقوله فهو اما باعتبار الجزء او لان تعريف المفرد يغني عن تعريف
الجمع ومثل مرض الشكل اعوجاج المستقيم والامر يريد ان لا يكون مستقيما لم يعوج بل ان يكون معوجا ومن شانه ان يكون مستقيما ليشمل الحادث والولادي
كالاصابع اذا تعوجت او خلقت معوجة فانها انما خلقت مستقيمة ليتمكن من القبض على الممسوك فاذا تعوجت اضرت بذلك وكعظم الساق خلقت
مستقيما ليعين في المشي والجلوس فمتى تعوج اضر بذلك واستقامة المعوج هذا مثال آخر لمرض الشكل وهو ان يكون ما من شانه معوجا مستقيما كعظم العضد
والفخذ فان الاول خلق ذا تحدب من الجانب الوحشي وذا تقعير من الانسي ليكون هناك مكان حريز العضلات والاعصاب التي هناك كي يجود ما يتأبطه
تابطه فلو خلق مستقيما لاضر بذلك والثاني خلق ذا تحدب من قدام الى الوحشي وتقعير من خلف الى الانسي اما الاول فليكون هناك مكان حريز للعضلات
والاعصاب التي هناك وليلا يماس كل احد عظمي الفخذين بالآخر عند المشي واما الثاني فليحصل بين الفخذين مكان حريز لآلات التناسل ولو كان مستقيما
لاضر بذلك وكتربيع المستدير مثل عظم القحف فان شكله الطبيعي ان يكون مستديرا والى طول ما وكونه مستديرا ليبعد عن قبول الآفات وتسع من جرم
الدماغ مقدارا صالحا وميله الى الطول لان منابت الاعصاب الدماغية موضوعة في الطول ليلا يضغط فلو لم يكن كذلك لكان مضرا بافعاله وكاستدارة
المربع مثل عظم الزورقي الموضوع في القدم فان شكله الطبيعي ان يكون مربعا فمتى كان مستديرا اضر بفعل القدم وقال الامام ايلاق مثال مطابق ليس
على ما قاله لانه لا يريد بكون العضو مستديرا او مربعا ان يكون ذلك محققا بل ما يكون قريبا من ذلك كما قلنا في عظم القحف قوله ومن هذا الباب ايضا امراض
الشكل تسفط الراس اذا عرض منه ضرر اي بحيث يكون منه ضرر في افعال الدماغ وغيره وانما اشترط هذا لانه لو لم يبلغ تسفطه الى ان يضر بفعل لم يكن مرضا
وتسفطه هو ان تقصر احد النتوين او كلاهما وانما يكون ذلك مرضا اذ حينئذ تضيق البطن الذي يلي النتو الناقص ويلزم منه رداءة قوة ذلك البطن
وازدياد هذه الثلث ما فقد فيها النتوان لانه حينئذ يصير كالمربع ويضر من وجوه الاول انه يصير بسبب كثرة زواياه معرضا للآفات الثاني انه يضيق
منابت الاعصاب ويزاحم بعضها بعضا الثالث انه لا يسع من جرم الدماغ ما هو محتاج اليه في تصرفات العقل الرابع ان طول الحنك تقصر بذلك وحينئذ
لا يقدر اللسان على الدوران فيه على ما يجب وذلك مضر بالمضغ وبالافصاح بمخارج الحروف ومنه ايضا شدة استدارة المعدة فان شكلها الطبيعي ان يكون
مفرطحا اي معرضا من جهة الصلب لامور احدها ان لا تزاحم الصلب ويلاصقها من الجانبين عند ما تمتلي من الغذاء والنفخ فيتالم وثانيها انه يستقر ويتكي على
الصلب عند الامتلاء فيخف عنا ثقل الغذاء وثالثها ان تتمكن لحم الصلب من افادة حرارتها المعينة لها على هضمها ومنه عدم الفرطحة في الحدقة وذلك لانه يجب
ان يكون مفرطحة من قدام ليكون الرطوبة الجليدية كذلك لامرين احدهما ان يستقر في موضعها استقرارا تاما بخلاف ما اذا كانت تامة الاستدارة كان عليها ما يلاقيها
مقدارا يسيرا وهذه الرطوبة وان لم يكن مدركة بالحقيقة بل القوة الحالة في الروح الكائن عند التقاء العصبتين لكنها متى لاقت الشبح ادرك فمن كان الادراك اكثر
ومتى لاقته باقل منه كما اذا كانت مستديرة كان الادراك يسيرا لان الاتصال المنبسط تلقى الشي الذي تواجهه بما هو مواجه له والمستدير يلقى بما واجهه بجوانبه لان الكلام
في ان الجليدية على مقدارها الذي هي منبسطة لو كانت مستديرة لم يكن ملاقاتها الشبح بقدر ملاقاتها وهي منبسطة وعلى هذا التقدير لا نسلم انها لو كانت مستديرة

لوازنت ملاقاتها لما يواجهها وان لاقته بجوانبها ايضا وقال القرشي علة الشيخ وجوب كون هذه الرطوبة مفرطحة بان يكون الشبح فيها اوفر مقدارا ويكون الصغار
من المرئيات قسم بالغ تشبح فيه وذلك لان عند الشيخ هذه الرطوبة اذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا انما يقول الجهال من ان السطح انما يلاقي الكرة على
نقطة واحدة اذ لو كان كذلك لم يكن يرى الشيء الا النقطة لا مقدار لها بل بسبب آخر لا يليق الكلام فيه بهذا الكتاب ويدل على ذلك ان المرآة المحدبة ترى
الوجه اصغر مما هو عليه والمقعرة ترى الاكبر مما هو عليه وانا الحق الذي لا ستجيء من قوله فهو ان الشبح لا يقع على هذه الرطوبة اذ لو كان يقع عليها فاما ان يكون
القوة الباصرة مركوزة فيها فيجب ان يرى الشيء اثنين الا في موضع التقاطع فلا يمكن الروية لان السطح الذي يكون فيه الشبح من هذه الرطوبة الى جهة التقاطع لان
التقاطع خلف الرطوبة والسطح من قدامها وليس لقائل ان يقول هذه الرطوبة شفافة فيكون ما فيها من الشبح يرى من الجهة الاخرى لانها لو كانت شفافة لم يمكن
ان ينطبع فيها هذا الشبح البتة لان الشبح انما ينطبع فيما له لون ما ولذلك يرى الشبح في الماء ولا يرى في الهواء الا اذا كان ضد الاخر ما يفيده لونا فانه يرى فيه الشبح
ق ايضا كحدوث الهالة وقوس قزح ونحوها فكذلك الشبح انما ينطبع في نفس الروح الباصر وينتقل من العينين الى موضع التقاطع وهناك يتحد من الشبحين شبح واحد لانطباق
احدهما على الآخر ولذلك اذا لم ينطبقا لاختلال في التقاطع يرى الواحد اثنين واما انه كيف يصير حينئذ استدارة الجليدية فلان هذه الرطوبة احتيج اليها لكون الكل
الذي فيه الروح متوسطا لسمك فلا يظلم الظلام لكثرة الغلظ ولذلك جعلت صافية ليلا تفيد الروح ظلمة ولو كانت تامة الاستدارة كان ما يلي منها الثقبة بارزا
جدا فكان سمك الروح هناك قليلا جدا هذا ما قاله وقال الاستاذ فيه نظر لانه قد ثبت في علم المناظر ان الجزء من سطح القرنية التي هي الحدقة المحاذي للثقبة
العنبية وكذا الجزء من سطح الجليدية المحاذي له لو كانا متوازيين مركزهما مركز البصر لما كونا كذلك والمحقق ان الابصار ... لخروج الشعاع لانعطفت فيها
الضوء وشوش ترتيب اجزائها فلم يحصل في العصبة المشتركة صورة تشبه ترتيب اجزائها ترتيب اجزاء المبصر فلا يدرك المبصر على ما هو عليه واذا كانا كرتين متوازيتين
والجزء من سطح القرنية من كرة كبيرة على ما شاهدناه فلو خلق مقدار الجليدية كرية لتباعدت من القرنية تباعدا متفاوتا وكان القعر بعيد المنفذ في القرنية و
الرطوبة البيضية ضعف جدا لبعد المسافة وغلظ الجرم الذي ينفذ فيه فلم تنفذ منها الى الجليدية ما يقوى الحس على تميزه فجعلت من قدام مفرطحة ليصير
بذلك الجزء من سطحها قريبا من جزء القرنية مع بقاء الموازاة تحاذيها هذا حاصل ما ذكره وهو اصلح للطعن فيما قاله القرشي على ان الاحق بل الصواب الرشيد ان
يخاف في ترديده ان الشبح يقع على الجليدية ولا نسلم ان الباصرة لو كانت فيها لوجب ان يرى الشيء شيئين لجواز ان يكون تمام الابصار مشروطا باتحاد ما حصل
في كل من الجليديتين قوله والثاني اي الثاني من امراض الخلقة امراض المجاري وهو ثلثة اصناف لانها اما ان تتسع او تضيق او تنسد اما الاتساع عاما
فكانتشار العين وهو عبارة عن اتساع الثقب العنبي الذي تجري للروح الباصرة وانما صار اتساعه مرضا لان اتساعه ان كان كبيرا ابطل الروية وان كان
دونه يرى الشيء اصغر مما هو عليه واذا ضاق يرى اكبر اما الاول فلان المكان اذا اتسع جدا تحلل الروح طيلا لم ... ان يخرج عن القوام الذي يصلح
لانطباع الشبح فيه بالقرب من طبيعة الهواء فيه واما الثاني فلان الاتساع لم يفرط لم يبلغ تحلل الروح الى حد يخرج به عن صلوح الانطباع بالكلية فاذا
وقع عليه الشبح وانتقل الى موضع التقاطع حذاء القوة الباصرة رجع الى مقداره الطبيعي لزوال المانع وهو الاتساع لكن تشكل بحجم لاجتماع حامله فيرى
اصغر مما هو واما الثالث فلانه اذا ضاق الثقب تكاثف الروح فاذا وقع عليه الشبح كان صغير الصغر هو اذا انتقل الى التقاطع انبسط فيكبر الشبح
الواقع فيه فيرى اكبر قوله وكالسبل مثال آخر لاتساع المجرى واختلف الاطباء فيه فمنهم من قال انه عبارة عن اتساع عروق العين نفسها ومنهم من
قال انه عروق غريبة تحدث على وجه العين وقال حنين هو امتلاء يحدث في الاوردة التي في العين من دم غليظ يورمها ويحمرها ويحدث معه في اكثر
الامر حكاك وقريب منه قول ابي سهل المسيحي وعلي بن عيسى صاحب التذكرة وقال الرازي السبل غشاء يرى على الحدقة قد لبس السواد مثل الدخان
فيه عروق حمر وقال صاحب الكامل السبل عروق تمتلي دما غليظا وينتو ويحمر ويغلظ وكثيرا ما يكون معه دموع وحكة ويرى العين كان عليها غشاوة
شبيهة بالدخان وقال الشيخ هو غشاوة تعرض في العين من انتفاخ عروقها الظاهرة في سطح الملتحمة والقرنية وانتساج شيء فيما بينها شبيه بالدخان
وهذا اقرب الى الصواب لكن في جعله جنسا من اتساع المجاري تعسف وايضا لو كان من امراض المجاري لكان قطعه يؤدي الى انسداد الملتحم لكنه ليس كذلك
وقال الاستاذ والحق عندي انها اجسام قريبة شبيهة بالعروق تنتسج رخوة رقيقة متولدة على العين وكيفية تولد هذه العروق والغشاء ان الملتحم

كشف نحاوه الابدان كمن شيئا به وفضلة الكشف كمن لا محالة كثيفا ومثل هذه الفضلة تحتاج في دفعها الى توفر من قوة العضو فاذا عجزت عن دفعها اجتمعت شيئا فشيئا
وتولد منها ظلمة العين اجسام غريبة ان لم تستفرغ فان كانت غليظة تولد منها الظفرة وان كانت دون ذلك تولد السبل فان كان منها على سطح العروق استعدت لقبول الصور
العرقية والا كمن كذلك استعدت لقبول الصور الغشائية وذلك كحال المشيمة المحيطة بالجنين فان عروقها تتكون من مادة غير المادة الدموية وهو ما ينفصل من غذائه وكذا
اغشيتها وعلى هذا ايضا الا كمن من اتساع المجاري على ما لا يخفى قوله وكالدوالي مثال آخر لاتساع المجرى وهو اتساع عروق الساقين لانصباب مواد سوداوية
او دم غليظ او بلغم لزج وانما تختلف في ذلك بحسب الانسان وبحسب العمر المقدم والوقت الحاضر قوله او ضيق عطف على قوله اما ان يتسع اي الثاني من
امراض المجاري ان تضيق كضيق العين اي ضيق الثقبة العنبية فانه يضر بالابصار سواء كان ولاديا او حادثا لانه يغير قوام الروح الذي يصلح لانطباع المرئيات فيه
على ما سبقت الاشارة اليه وخصه الاستاذ بالحادث وليس بصواب كما عرفت في اعوجاج المستقيم ان المراد به اعم من ان يكون ولاديا او حادثا ولان كلا منهما يستحق
آن في الابصار وهو رؤية الصغير كبيرا قوله ومنافذ النفس مثال آخر لضيق المجرى اي وضيق منافذ النفس وذلك كما يكون في الربو والنفث والربو علة رئوية
لا يجد صاحبه فيها بدا من نفس متواتر واكثر حدوثها يكون باصحاب الدق وسببها خلط غليظ يحتبس في قصبة الرئة او في شعبها او في شرايينها والنفث اجتماع مدة
في فضاء الصدر على ما صرح به ابقراط في تقدمة المعرفة وقد يطلق النفث ويراد به جمع كل ورم ونفثه وعلامة هذه العلة ثقل شديد في الصدر وسعال قوي
لدفع الموذي وضيق النفس لضغط الملاء آلات النفس قوله والمري اي وضيق المري وذلك كما يكون في الخناق والذبحة والخناق مرض تعسر معه نفوذ
الهواء الى داخل الرئة والقلب وربما تمنع وسببه ورم في عضل الحنجرة او في باطن قصبة الرئة او في باطن المري او في ظاهره والذبحة ورم حار في اللوزتين
قوله او ينسد عطف على ضيق اي الثالث من امراض المجاري ان ينسد كانسداد الثقبة العنبية بسبب مواد غليظة واقعة فيها او لرطوبة رقيقة تقف من
الرطوبة البيضية وهذا هو المسمى بالماء عند الاطباء والفرق بينهما ان لون الماء يميل الى الشفافية ولون السدة الى الكمودة قوله وعروق الكبد وغيرها اي وكانسداد
عروق الكبد كما يجيء في غيرها اي عروق غير الكبد كالعروق الذاهبة الى الاعضاء المغتذية بها ويجوز ان يكون الضمير عائدا الى العروق اي وغير العروق
من المجاري وقيل عليه ان انسداد عروق الكبد مرض واقع في العضو المتشابه الاجزاء وامراض المجاري من امراض التركيب وهي الامراض الواقعة في الاعضاء
الآلية فلا يكون المثال صحيحا وتكلف في جوابه السامري بان عروق الكبد وان كانت من الاعضاء المتشابهة الاجزاء والسدة واقعة فيها لكن اضرارها
بالقياس الى الكبد وهو عضو آلي من حيث ان عروق الكبد جزء عضو آلي وهو السدة الواقعة فيها انما يضر بالكبد وضعفه ظاهر قوله والثالث اي
الثالث من امراض الخلقة امراض الاوعية والتجاويف والفرق بين الاوعية والمجاري هو ان الوعاء ما يجري شيئا ساكنا لاجل تغذية الغير كالمعدة والمجرى ما يجري
منتقلا الى غيره كالعروق وهو اي امراض الاوعية على اربعة اصناف وذلك لان خروج الوعاء عما ينبغي اما ان يكون في مقداره في نفسه او في مقدار ما هو فيه
وعلى التقديرين اما ان يكون اكثر مما ينبغي او اقل فالاوعية اذا امرضت من جهة مقدارها اما ان يكبر وتتسع كاتساع كيس الانثيين بسبب انحدار جسم رطب توسعه
بارخائه سواء كان بعض الامعاء او الثرب او المائية او الريحية او لحمة غليظة وتسمى اتساعه فتقا وينسب الى كل واحد مما ذكرنا فيقال فتق معوي
او ثربي او مائي او ريحي الا الاخير فانه يقال له الاجزي فتق لحمي او بان تصغر وتضيق كضيق المعدة سواء كان ولاديا او حادثا لكن يحصل له ورم فيما جاورها
ويزاحمها ويوذيها ويضيق المكان عليها فيعرض من جهة انها لا تتسع من الغذاء القدر الكافي لتغذية الاعضاء ويعرض لها تمدد وكضيق بطون الدماغ
في الصرع وقد سبقت الاشارة اليه قوله او يستد او يمتلي اشارة الى مرض الاوعية من جهة مقدار ما فيها وهو اما ان يمتلي ويستد لكثرة
ما فيها او يستفرغ ويخلو والاول كانسداد بطون الدماغ عند السكتة وهي تعطل الاعضاء عن الحس والحركة وسببه سدة تامة تقع في بطون الدماغ و
السدة اما ورم او خلط لزج وقد يشتبه هذا المرض بالموت ويفرق بينهما بامور منها ان تقلب الشخص على وجهه فان رؤي كانه قد انقلب وصار ظهر
الراحة الى فوق وكانت الاظفار غير مشرقة فهو ميت والا فمسكوت ومنها ان يوضع اليدين المحتسبين زمانا ويغمز فان وجد هناك عرق ينبض
فمسكوت ومنها ان يغمز تحت اللسان غمزا شديدا فان وجد هناك عرق يتحرك فمسكوت ومنها ان ينظر الى باطن عينيه فان كان مشرقا لذروة فهو
حي ومنها ان يوضع على الفم والانف قطن منفوش في غاية النعومة فان وجد يتحرك فمسكوت ومنها ان يدخل في بيت مظلم ويقدم الى ناظره سراج فان

الفرق بين المسكوت والميت

دول

رؤي مثال المصباح فهو حي الى غير ذلك مما هو مذكور في موضعه والثاني كخلو تجاويف القلب عن الدم عند شدة الفرح المهلك وشدة اللذة المهلك
وسيأتي الكلام في الفرح واللذة وكيفية خلو القلب فيهما من الدم ان شاء الله تعالى ووقع في نسخة الامام بدل هذا الفرح المهلك الفزع المهلك وقال ههنا
شك وهو ان الروح والدم في الفزع المفرط منقبضان الى داخل القلب فكيف يصح ان يقال ان القلب يخلو عنهما في وقت الفزع ثم اجاب عنه بان الروح
والدم في الفزع المفرط منقبضان الى داخل وحيث ان فيه فيفسدان ثم اذا فسدا خلا القلب عنهما وهذا الجواب مع انه مبني على نسخة ليست بصحيحة ليس بصواب
ايضا لان الروح والدم اذا فسدا في القلب لا يقال انه خلا عنهما فان قلت قال في امراض المجاري اما ان يتسع او يضيق او ينسد وفي امراض
الاوعية اما ان يكبر فيتسع او يصغر فيضيق قلت لعل امراض الاوعية من امراض المجاري فانهما مع اشتراكهما في الامراض الثلث التي هي الاتساع والضيق
والانسداد يختلفان في ان هذه الثلث من امراض الاوعية تابعة لكبر الاوعية وصغرها وامتلائها بخلافها في امراض المجاري فانها تتسع وتضيق
وتنسد من غير ان يكبر اجرام الاعضاء وتصغر وتمتلي قوله والرابع اي الرابع من امراض الخلقة امراض صفائح الاعضاء وهي قسمان لان
الطبيعي لسطح كل عضو اما الملاسة وهي استواؤه بان لا يكون فيه ارتفاع وانخفاض واما الخشونة فهي خلافه في الارتفاع والانخفاض فان الملس
ما يجب ان يخشن او يخشن ما يجب ان يملس اضر بفعله الخاص مثال الاول المعدة والمعاء فانه يجب ان تخشن باطنها ليحسن الاحتواء والامساك
على ما فيه فلا يخرج قبل حصول الغرض منه ومثال الثاني قصبة الرئة اذا خشنت فانه يجب ان يكون باطنها املس ليعين على تسليس الصوت
وصفائه ولذلك يحدث اذا انصب اليها مواد حارة احدث خشونة قوله وهذا اي هذا المضي او هذا بيان امراض الخلقة واما امراض المقدار الذي
هو الجنس الثاني من امراض التركيب فهي صنفان لانها اما ان يكون من جنس الزيادة بان يزيد مقداره عما ينبغي او من جنس النقصان بان ينقص
عما ينبغي فالاول كداء الفيل وهو زيادة في الساق والقدم على ما سبقت الاشارة اليه وكعظم القضيب وهي علة تسمى فرانيموس وفي بعض النسخ فرسيموس
وهو الانتشار الدائم المفرط وسببه رياح غليظة تداخل مجاريه وربما ياخذ ينمو ويزداد لانصباب مادة اليه وهو مضر بالفعل لتعذر ادخاله في الرحم ولان
المني فيه لطول المسافة لا يصل الى قعر الرحم الا وقد برد وفسد بالنسل والزيادة في الصورة منها ما هو مختص بعضو وقد يكون عامة لجميع البدن كما حكى جالينوس
انه عرض لرجل يسمى نيقوماخس ان عظمت اعضاؤه كلها حتى عجزت عن الحركة وكان ذلك السمن المفرط وعالجه سقلياوس وقد يعرض ورم كما حكي [illegible]
انه عرض ذلك لصاحبه بحالة في مدة شهر ومنها الاستسقاء اللحمي والثاني اي ما يكون من جنس نقصان المقدار وهذا ايضا قد يكون خاصا بعضو وقد يكون
عاما اما الاول فكصغر اللسان سواء كان ولاديا او حادثا فانه يضر بالفعل اذ لا يمكنه الافصاح ببعض الحروف وكصغر الحدقة المسمى بسل العين وهو كثيرا
ما يعرض عند طول الامراض خصوصا اذا كان الهواء يابسا واما الثاني فكالذبول فانه وان كان ولاديا اذا افرط كان مضرا الاعضاء وخص
الاستاد بغير الولادي وقال انه حينئذ لا يضر الافعال ولذلك اتى بالكاف ولم يقل والذبول تنبيها على الفرق بين المثالين مع انه ليس من جنس ما قبله قوله
واما امراض العدد فهي ايضا صنفان لان عدد الاعضاء اذا لم يكن على ما ينبغي فاما ان يكون ازيد او انقص وعلى التقديرين يكون مرضا سواء كان طبيعيا
او حادثا فما يكون زائدا العدد طبيعية كالسن الشاغية اي الزائدة على الاسنان يقال رجل اشغى وامرأة شغواء وانما يكون الشغي مرضا اذ يحصل من
الاسنان وضعف اصولها ومع ذلك يمنع التقاء الشفتين على ما ينبغي قوله والاصبع الزائدة هذا ظاهر في المثال ومضرتها بالفعل انها تمنع اليد
من الدخول في الاواني الضيقة الفم وتعوق اليد عن السرعة في بعض الافعال بالثقل وما يكون الزيادة غير طبيعية كالسلعة وهي زيادة محتوية على
رطوبات بلغمية على ما ياتي ذكرها في موضعه وكالحصاة وهي زيادة تتولد في الكلى والمثانة لاستعمال الاغذية اللزجة تعقدها الحرارة الغريبة واضرار
السلعة بالفعل مزاحمة ما هو لها من الاعصاب والعروق وتخدير العضو وبردها فلا تمكن عن فعله على ما ينبغي واضرار الحصاة عسر الانفعال المائية وضعف
العضو في افعاله الطبيعية وقال القرشي كون السلعة والحصاة من زيادة العدد مشكل وقد مثل غيره بالثآليل والغدد وهو ايضا مشكل و
المثال الظاهر هو ان يكون الزائد عضوا لكنه غير طبيعي كالظفرة وكما ينبت لبعض النساء ذنب او شبه القرن فان بعض طوائف الترك يوجد لهم ذنب
صغير يغطي المخرج ويتحرك بالارادة وطائفة في بلاد الصين يوجد لهم ذنب صلب لا يتحرك وهو ينكسر بسرعة وكرم فالتك لذلك يحتاجون ان يتخذوا

[illegible]

للجالوس كي سيا شعوبا يتعد مايزل فيه ذلك الذنب لما لا ينكر وقد نبت لبعض ملوك الشام بدمشق عند قرب موته شبه القرن الا انه كان صغيرا وفيه نظر لان السلع
ان الظفرة والذنب والقرن غير طبيعية كالشاغية والحق ان مثل الشيخ صحيحا ان العضو على ما تقدم جسم متولد من اول امزاج الاخلاط وان كانت طبيعية
كان المتولد عضوا طبيعيا وان كانت غير طبيعية كان غير طبيعي ولذلك لم تعتد الاخلاط هنا لكونها طبيعية وعلى هذا لكون السلعة والحصاة والثؤلول والغدد
كلها اعضاء غير طبيعية وما تولد لذلك صح جالينوس البرص والبهق من امراض العدد وان كان اللحم الحاصل من ماله تماما زايدا على حدود البدن الطبيعية كان
لا محالة عضوا زايدا هذا غاية ما توجه هذا الوضع وقد وضعت الامثلة لامراض العدد من جنس الزيادة واما من جنس النقصان فقد يكون النقصان اما طبيعيا كمن
يولد وليس له اصبع وفي بعض النسخ كمن لم يخلق له اصبع او غير طبيعي كمن قطعت اصبعه وهو ظاهر قوله واما امراض الوضع هذا هو الجنس الرابع من امراض التركيب
والمراد بالوضع هنا ما يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء الاخر اي في النسبة التي هي في القرب والبعد وهو معنى قوله ان الوضع عند جالينوس يتناول الموضع و
المشاركة وامراض الموضع اربعة ووقع في بعض النسخ تفصيل الوضع وهو خطا لان امراض الوضع ستة اربعة للموضع واثنان للمشاركة وانما انحصرت امراض
الوضع في اربعة لان العضو اما ان يزول عن موضعه او لا يزول والذي يزول اما ان يكون زواله بخلع وهو ان يخرج عن موضعه بالتمام او بغير خلع والذي لم
يزل عن موضعه اما ان يكون لازما لموضعه او متحركا فيه كلا منهما لا على المجرى الطبيعي او الارادي فتكون اربعة الاول ان يزول عن مفصله بخلع كان يخرج
زائدة العظم عن حفرتها المركبة فيها خروجا تاما ويسمى انخلاعا الثاني ان يزول عن موضعه لا بالتمام بل بان يزيغ عنه من غير خلع كما في الفتق المنسوب الى
المعا المسمى ادوريطا وهو المجرى الضيق الذي يحدث من اجتماع اطراف الصفاق وصيرورته منزولها الى البيضتين كما لها وسبب انساعه انحدار جرم رطب
اليه على ما سبق تفصيله آنفا الثالث ان لا يزول عن موضعه ويكون متحركا فيه لا على المجرى الطبيعي او الارادي كالرعشة وهي علة تحدث لعجز القوة المحركة
عن تحريك العضل على الاتصال العايق فتخلط حركات ارادية بغير ارادية العضو فيه الا لازم موضعه الذي يسكنه القوة المفاسية والاضطرار عنها تاتا
واما الرابع فان لا يزول عن موضعه ولا يكون متحركا فيه بل ساكنا سكونا لا على المجرى الطبيعي او الارادي والام لكن مرضا كما يعرض عند تحجر المفاصل في
مرض النقرس وهو نوع من اوجاع المفاصل ووجع المفاصل وجع يحدث في مفاصل الاعضاء وهو ان كان في مفاصل القدمين مثل مفصل الكعب والاصابع
وخصوصا الابهام يقال له النقرس وان كان في مفصل الورك يسمى وجع الورك وان ابتدا الوجع من الورك وامتد من الجانب الوحشي الى اسفل حتى بلغ بالركبة
والانو عند الكعب يقال له عرق النسا وان كان في فقرات الصلب بحيث يزول بعضها عن بعض يخص باسم الحدبة وان كان في غير ذلك من المفاصل يسمى
بالاسم العام وهو وجع المفاصل وانما خص النقرس من اوجاع المفاصل بالذكر لان تحجر المادة فيه يكون اكثر بسبب كثرة المخدرات لغرة المادة لان العضو
متسفل فتنصب اليه مواد متوفرة غليظة والاشكال المادة متى تحجرت لزم العضو موضعه لمنع ذلك من الحركة قيل ان حركة العضو وسكونه في موضعه
لا على المجرى الطبيعي والارادي ليسا من امراض الموضع لانه غير مطابق لما من الاعراض اللاحقة بالامراض ومن جنس ضار ولذلك ظاهر عند من وقف على كلام
جالينوس في المقالة الخامسة في كتابه المعنون بالعلل والاعراض والجواب ان من الحركة والسكون لا شك في انهما عرضان لا مرضان والشيخ لم يجعلهما من
امراض الوضع لاجل حركته فيه مع ان من شانه السكون حينئذ كما في الرعشة ولما سكونه فيه مع ان من شانه الحركة فيه كما في تحجر المفاصل مرضين والا شك ان العضو
الذي من شانه انه يسكن في موضع اذا تحرك عن موضعه وكذا اذا كان من شانه ان يتحرك فيه فسكن بغير وضعه وحينئذ يكون استاله عن موضعه او لزومه فيه
مخالفا لموضعه الطبيعي وضرر الفعل فكان مرضا وكلام جالينوس ان لا خلاف ذلك لا يعتبر دليلا على الشيخ واما امراض المشاركة فهي امراض يكون العضو
بالقياس الى عضو مجاوره من مقاربة او مباعدة لا على المجرى الطبيعي فيتحير فيه فتسهن احدها ان يعرض للعضو امتناع حركته اليه اي الى المجاور ما وعسر ما بعد ان
كان ذلك التحرك ممكنا له من غير امتناع وتعسر مثل الاصبع اذا امتنع تحركها الى ملاصقة جارتها او تعسر فيحصل المباعدة والثاني ان يعرض لها اي للاصبع امتناع
تحركها عنها اي عن ملاصقة جارتها ومفارقتها اياها بعد ان كان التحرك عنها ممكنا فيحصل المقاربة وفي اكثر النسخ او يعرض لها بدل قولنا والثاني ان يعرض
والاول اولى قوله او يعرض عطف على امتناع اي يعرض لها امتناع تحركها او تعسر ما تقدم من ذلك اي من التحرك عنه بسهولة ولو قيد ذلك بالتحرك اليه او عنه
كان مثالا للقسمين وفي بعض النسخ او تعسر تباعدها بان يكون فعلا مضادا لما معطوفا على يعرض والظاهر انه تصحيف وكان الاصل ان تعسر تباعدها على المصدر

لان

لان المناسب لسياق كلامه على المعنى مثل استرخاء الجفن واسترخاء المفاصل في الفالج مثال امتناع التحرك عن المجاور وقوله او تعسر بسط الكف وفتح الجفن
مثال تعسر التحرك عن المجاور وهو الجفن الاسفل لكون مثالا للقسم الاخير او الى المجاور وهو ما يلي الحاجب لكون مثالا للقسم الاول قال رحمه الله الفصل
الرابع في تفرق الاتصال في بعض النسخ في امراض الاتصال اقول لما فرغ من بيان امراض التركيب شرع في بيان امراض تفرق الاتصال وهي تختلف اسماؤها بحسب
محالها واسبابها واشكالها واوضاعها وبحسب الزمان فان وقع منها في الجلد سمي خدشا ان كان دقيقا غير منبسط وسحجا ان كان منبسطا وقيل سمي
خدشا ان كان قريب العهد وسحجا ان كان بعيده وعلى الاول يكون مثالا لما تختلف في الشكل وعلى الثاني بحسب الزمان وما وقع في اللحم فان كان قريب العهد
ولم يتقيح سمي جراحة وان تقيح سمي قرحة وسبب حدوث التقيح فيه اندفاع الفضول اليه لضعفه وعجزه عن استعمال غذائه وهضمه فيستحيل الغذاء ايضا فيه الى
الفضل ويصير قيحا فان كان الحرارة الغريبة اقوى من الغريزية كان لون القيح كدرا وجرمه مختلف القوام قليل المقدار وان كان بالعكس فبالعكس هذا
اذا كان تفرق الاتصال في اللحم من خارج واما اذا كان من داخل بسبب مادة حصل ايضا كذلك يسمى في ابتدائه ورما واذا اخذ في الجمع سمي خراجا ودبيلة واذا
انفجر سمي قرحة ايضا وان بعد عهده وتجاوز اربعين يوما بعد غير بروسكن وجعه وصار على فمه صلابة وفي داخله لحم ابيض سمي ناصورا قال الاستاذ
ولقائل ان يقول ما ذكره ليس سببا لتوليد القيح بل لكثرة المادة في العضو الوارم واما سبب التقيح في الحقيقة فهو فعل الحرارة الغريبة والغريزية في المادة المحتقنة
في العضو وهو ضعيف لان كثرة المادة لانها سبب قابلي لما كانت متعرضة لعمل الحرارة الغريبة بها صارت كانها سبب بالحقيقة قوله وربما قيلت اي الغايات
ان اطلاق الجراحة والقرحة انما يكون في تفرق الاتصال يقع في اللحم وربما قال كل منهما التفرق الاتصال الحادث في غير اللحم ايضا كالعصب والوريد والشريان والعظم
والقرحة في هذه الاعضاء ان يبلغ تفرق الاتصال فيها الى ان يسيل منها رطوبة اما رقيقة القوام مائلة الى الصفرة وذلك في العصب والعظم او الى السواد وذلك في
الشريان او غليظة دموية وذلك في الوريد كما ان له الى حرس او اجزاء كبار سمي كسرا وان كان الى اجزاء صغار سمي تفتيتا وان كان وقع انقسام في طوله سمي
صدعا هذا اذا كان التفرق بسبب امر من خارج وقد يكون سببه من داخل وذلك بان يستولي على العظم مادة ردية تداخله وتاكله شيئا بعد شي ويسمى ذلك
ريح الشوكة قوله واما ان يقع اي ما وقع منها في الغضاريف يكون كالواقع في العظم على الاقسام الثلثة باسمائها وقال المسيحي ان حكم الغضروف حكم
العصب في تسمية الواقع فيه لانه جوهر لين قابل الانعطاف فلا يقبل الكسر وهذا لعب الاصطلاح فلا مناقشة فيه قوله او وقع فيه اي ما وقع منها في العصب
ان وقع عرضا سمي بترا وان وقع طولا ولم يكثر عدده كثيرا سمي شقا وان كثر عدده سمي شدخا وفي بعض النسخ سمي خدشا وهو خطا لانه مختص بالجلد على ما عرفت وما
وقع منها في اجزاء العضلة فان وقع في طولها سمي هنا كما سواء كان في عصب او وتر وان وقع في عرضها سمي جزا بالحاء وفي بعض النسخ بالجيم والاول هو الصحيح لان
الجز انما يكون في الشعر وان وقع في الطول وقل عدده وكثر عمقه سمي فدغا وان كثرت اجزاؤه وفشا وغار سمي رضا وضحا وربما قيل الرضح الفسخ والفدغ غ
لكل ما سبق من التفرق في خط العضلة كيف كان اي سواء كان في طولها او عرضها قل عدده او كثر وما وقع منها في الشرايين حتى ام الدم وان وقع في الاوردة
سمي انفجارا وهو خطا لان ام الدم يذكر بعد هذا ثم لما ان يعترضها اي يقع التفرق في عرض كل واحدة من الشرايين والاوردة يسمى ذلك قطعا وفصلا
او ينفذ في طولها وسمي صدعا او وجعل الاستاذ ضمير يعترضها وطولها للعضلة وليس بصواب لانه في بحث الشرايين والاوردة ولذلك قال وقد يكون ذلك
اي قد يكون التفرق على سبيل تفتح فوهاتها اي فوهات كل واحدة من الشرايين لها الدم علية الى الفضاء الذي يجري الدم حتى يمتلئ ذلك الفضاء واذا
عصر اي ذلك الفضاء عاد الدم الى العرق اي الشريان سمي ام الدم وقوم يقولون ام الدم لكل انفجار اي قوله والعلم اشارة الى ان مرض تفرق الاتصال
الذي سمي انحلال الفرد ايضا ليس ما يمكن عروضه لكل عضو فان القلب لا تحتمله لانه لشرفه ورياسته لا تحتمل هذه الالام بل يسبقها الموت وما يقع منها في الاغشية
والجلب سمي فيها هذا كله اذا كان التفرق في احاد العظم نفسه وان وقع بينه وبين عظم آخر كيا معا فان كانا ملتصقين كالزندين سمي انفصالا وان كان
احدهما يكون في الآخر وخرج الداكرهي عن موضعه خروجا تاما سمي خلعا وانما قال فينفصل احدهما عن الآخر من غير ان يقال العضو لتشابه الاجزاء تفرق اتصال
اذ لو وقع في احد العظمين مثلا تفرق يكون من القسم الاول وما في التفصيل المذكور والكون هنا كالفصل انفصال بل مع غير ما قال انفصال بعض اجزاء العضو
الآلي من بعض والخلع قد عرفت انه من امراض التركيب فكيف يكون من امراض تفرق الاتصال لان كل واحد باعتبار قوله وان كان ذلك اي ان وقع ذلك

المعرق او الخلع في عصب انه ذلك عن موضعه كما قوله وقد يكون تفرق الاتصال اشارة الى فايدة وهي ان تفرق الاتصال ان عرض للمجاري وسعها او ان
لغير المجاري احدث مجاري لم تكن وذلك كما يفوتح الحادث عند انفساخ افواه العروق في دفع مادة الحمى المحرقة قوله وزوال الاتصال اي زوال العروق
والتفرق ونحوه كالورم وغيره اذا وقع في عضو جيد المزاج صحيح البنية سهل علاجه لانه يمنع من انضمام شفتي الجرح وعدم تولد ما ينبت منه وان كان في عضو رديء
المزاج استعصى جدا ولا سيما في ابدان مثل ابدان الذين بهم الاستسقاء او سوء القنية او الجذام اذ على الاولين تغلب بقا القرحة من الفضلات الردية
لاستيلا الرطوبة على البدن وعلى الثالث يكون اليبس مستوليا متعذر الالتحام وسوء القنية ويراد بها فساد الغذاء وهو مقدمة الاستسقاء وسببه ضعف
الكبد لفساد المزاج مستول عليها والاستسقاء مرض مادي يغير معه المتحنه الى غير مزاجها الطبيعي واضافه مثله لان الحرارة الموجبة له املاك قواما او اولها
هو الطبلي والاول اما ان يكون شاملا لجملة البدن او لا الاول هو اللحمي والثاني الزقي والطبلي دون اللحمي والزقي في الرداءة واختلف في اللحمي والزقي فقال
قوم الزقي اردأ وقال آخرون اللحمي اردأ والجذام قد سبقت الاشارة اليه قوله واعلم ان القروح الصيفية اشارة الى فايدة وهي ان القروح تختلف
حالها بحسب الاوقات وذلك ان ما يحدث منها في الصيف ذات تفاوت متقاربة تؤدي الى الاكلة لاجتماع اسباب العفونة في الصيف من حرارة الهواء وكثرة
الرطوبة لكثرة استعمال الفواكه فيه ولان الصيف لحرارته ينشر المادة العفنة في جميع اجزاء العضو الضعيف وتحلل جرمه ولما لم يكن بحث تفرق الاتصال
مبنيا على ما ينبغي من المفصل احال تمامه تجده في كتب المفصل استقصاء امر تفرق الاتصال مؤخرا ايا ذلك الى المفصل وقال الاستاذ يجوز ان يكون الضمير للكتب
لاكتساب المذكر بالاضافة الى المفصل قال رحمه الله الفصل الخامس في امراض التركيب اقول لما فرغ من مباحث الامراض المفردة شرع في بحث المركبة
بقول كلي اجمالا واشار اولا الى ماهية المرض المركب بقوله انه الناشي الامراض المركبة اي امراض اجتمعت مجتمعة اذ قد يجتمع في عضو امراض كما يجتمع في
العين رمد وهو ورم حار وانفجار القرحة وهو تفرق الاتصال وخروج الطبقة القرنية وهو مرض المقدار ونزول الما وهو من باب السدة والظفرة وهو من
باب زيادة العدد والاتصال انها مرض مركب اذ لكل واحد منها سبب على حدة وعلاج كذلك حتى اذا زال الواحد منها بقي الباقي على حاله بل المرض المركب هو الذي
اذا اجتمعت امراض حدث من جملتها شي هو مرض واحد مغاير لكل واحد له سبب معين وعلاج معين وذلك المرض مثل الورم والبثور من جنس الورم ايضا فان
البثور اورام صغار كما ان الاورام بثور كبار وكانه انما لم يعطفها على الورم ليلا يظن انه مثال آخر اما ان الورم مرض واحد فانه اذا زاد يحصل في العضو من مادة
فضلية بهذه بحيث تضر بالفعل وقال صاحب الكامل هو غلظ يحصل للعضو يضر بالفعل وهو غير جامع لوجود التمدد المذكور في الكل اذ وكونه معه انه اليسير ثم
ان التمدد لازم لمرض لا انه مرض وقال المسيحي وهو تمدد يحصل في العضو يضر بالفعل والمانع اضافة وقيل انه غلظ خارج عن الطبيعة يضر بالفعل ضررا اوليا
وهو كالاول واما انه مركب فقد نبه عليه بقوله يوجد فيه اجناس الامراض كلها بالجزء والدفع على ان يكون بالكيد او بدلا من الامراض او الاجناس في انه يوجد فيه
مرض المزاج لانه لا ورم الا ويحدث من سوء مزاج مع مادة والالم يزيد مقدار العضو ويوجد فيه مرض الهيئة والتركيب فانه لا ورم الا وهناك آفة
في الشكل والمقدار لان المادة اذا انصبت في العضو فلا بد من ان تحدث فيه فرجا عند احداثها ذلك وتوسيعها بين بالاحالة مقدار العضو وتغير
هيئة اجزائه وشكله وربما كان معه اي مع الورم امراض الوضع فانه اذا عظم مقداره جدا منع ان تقرب ما من شأنه ان يقرب منه او بعد ما من شأنه ان يبعد
وانما قال وربما لان كل ورم لا يبلغ الى حد يوجب ذلك ويوجد فيه ايضا المرض المشترك لان هذين القولين يوجب وجوده في كل ورم وقد يعرف
لا يوجب ذلك لانه في المضارع للتقليل الا في قوله تعالى قد يعلم الله وفي الماضي للتحقيق وفيه نظر لان استعمال قد في المضارع بغير التقليل اكثر مما ذكر
بل الاولى المقرر وحمل الضمير الثاني وقال القرشي في قوله لا ورم الا ويحدث عن سوء مزاج مع مادة مواحدة فانه اذا احدث الورم من بلغم وصفراء
وكانا منه على وجه متعادلان في الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة لم يكن هناك سوء مزاج البتة وهو ضعيف لان المادة اذا كانت على هذه الصفة
لا نسلم انها توجب الورم اذا تغير ما شرط في حدوثه ومع الاعتدال لا يكون فيها تغير نعم لقايل ان يقول نحن نسلم ان كل ورم فيه سوء مزاج مادي
يعرض فيه آفة في الشكل والمقدار والاتصال لكن لا يلزم منه ان يكون كل واحد منها بحيث تضر آفته في الفعل ليكون مرضا للاتصال قوله الورم يوجد فيه اجناس الامراض
كلها قضية مهملة وكانه قال قد يوجد فيه لان قوله اذ لا ورم الا ويحدث فيه سوء مزاج مع مادة وكذا مرض الهيئة والتركيب والاتصال بيانه قوله والورم

يعرض في الاعضاء اللينة هذا من الاختلاف لكن الكلام في انه هل يعرض للعظام ام لا فقال قد يعرض شي شبيه بالورم في العظام نعظم له اي لاجل ذلك الشي
حجمها وتزداد رطوبتها ولا يعرف بالا بعد على ما في بعض النسخ ان يكون القابل منها للزيادة بالغذاء تقبل تلك الزيادة بالفضل اما بان ينفذ فيه بانصباب من
عضو آخر اليه او بان تحدث فيه بسبب ضعف الهاضمة من هضم الغذاء واعلم انه لا فايدة في لفظ منها في قوله ولا يعرف ان يكون القابل منها للزيادة للغذاء اذ لا
عظم الا وتقبل الزيادة بالغذاء الا ان يحمل المواد ما دام يكون قابلا للزيادة اي في سن النمو لكن على هذا يلزم ان لا يستقيم هذا الاحتمال بعد سن النمو وظاهر انه
ليس كذلك والحاصل ان الشيخ لا يحدس بحدوث الورم في العظام لصعوبة تصور التمدد فيها مع امكان ان يكون دونه بل جعله مما لا يستبعد وتقرب منه مذ
جالينوس لانه عن بعض القدما ان الورم انما يعرض للاعضاء المتوسطة واما ما هو لين جدا كالدماغ او صلب جدا كالعظم فلا اما الدماغ فلانه لا
يستمسك لللينة واما العظم فلانه لا ينفذ فيه الفضل لصلابته المانعة من النفوذ واجاب عن العظم بما ذكره الشيخ ههنا وهو انه يقبل الزيادة بالغذاء
فلا يبعد ان يقبل بالفضل وعن الدماغ بانه وان كان رطبا لكن فيه لزوجة بها يستمسك الفضل وجزم محمد بن زكريا بانهما لا يرمان لان حدوث الورم موقوف
على التمدد والعظم لا يقبل التمديد لصلابته والدماغ لليانته وقال الامام هذا فاسد من وجوه الاول ان كل واحد من العظام ينمو وهو لا يكون الا
بالتمدد الثاني ان كل واحد منهما يغتذي وذلك لا يكون الا بنفوذ الغذاء في جوهره والاجزاء الغذائية كما انها يمكن ان يصير غذا كذلك يمكن ان
يفسد واذا افسدت اوجب التمدد الثالث ان العظام لو لم تقبل نفوذ الفضلات لما كان الاسنان تخضر وتسود لان ذلك لنفوذ المواد فيها وفي ضعفه
اما الاول فلان التمدد الذي يحصل بالغذاء غير التمدد الورمي اذ الاول يكون على تناسب طبيعي في الاقطار بخلاف الثاني واما الثاني فلان نفوذ الغذاء
في الاعضاء امر طبيعي ملايم وتمديده يسير جدا بخلاف الورم فانه امر غير طبيعي وتمديده قوي جدا واما الثالث فلان السن اذا اخضر او اسود يتفتت جرمه ويصغر
وليس ذلك لقبول فضل وارد عليه بل لفساد غذائه بسبب رداءة مزاج يحصل له قوله وكل ورم اشارة الى اسباب الاورام قد يكون بادية كما يحدث عن
سقطة او ضربة او غير ذلك وقد يكون بدنية وهذه قد يكون بان ينتقل مادة من عضو الى ما تحته وقد يكون بغير ذلك والاول يسمى نزلة وهذا خلاف المشهور
من الاطبا اما اولا فلانهم لا يسمون الورم نزلة واما ثانيا فلانهم لا يسمون كل ما نزل من عضو الى ما تحته نزلة بل المادة ان نزلت من الراس الى الحلق و
الفكين يسمونها نزلة وهو قد جعل جميع ذلك نزلة لنزول المادة في الجميع الى تحت ثم ان قوله وبسبب البدن يشعر انتقال مادة من عضو الى ما تحته ويسمى
نزلة يشعر بان مسمى النزلة لا يكون له سبب باد وظاهر ان اكثر حدوث النزلات يكون عن اشيا بادية كبرودة الهوا والريح وغيرها وشي من ذلك ليس مما
يناقش اذ لكل احد ان يصطلح بما شاء قوله وربما كان السبب هذا اشارة الى ان الاورام والبثور قد يكون سبب حدوثهما الاستفراغ وذلك بان
يكون السبب المادي الذي تولد عنه الاورام والبثور مغمورا في اخلاط اخرى غير ردية في كيفيتها فاذا استفرغت تلك الاخلاط الجيدة في وجوه من
الاستفراغ انما طبيعي منها اي من تلك الوجوه كما يكون للنفساء في الارضاع وفي بعض النسخ للنساء في الارضاع والاول اولى لانها في قوة مثال النفساء
والمرضعات وانما غير طبيعي كما يعرض للجراحة تسيل دما محمودا وفي بعض النسخ تسيل منها عرق سال فيكون دما تنيرا وقوله بقيت جواب اذا اي اذا استفرغت الاخلاط
الجيدة بقيت تلك الاخلاط الردية خالصة منفردة اي غير مشوبة بالجيدة فتأذى بها الطبع فيدفعها وحينئذ ربما كان وجه دفعها الى الجلد فيحدث اوراما وبثورا
وقد يدفع الى بعض المجاري فيخرج الى الخارج ويجوز ان يجعل هذا الكلام وهو قوله وربما كان السبب جوابا عن سوال مقدر وهو ان سبب الورم امتلاء البدن
وانصباب المواد الى العضو ضعيف واذا كان كذلك فكيف يصير بعض الاستفراغات سببا لحدوثه فاجاب بانه ربما كان الى آخره قوله والاورام والبثور اشارة
الى تقسيمها ولما لم يكن التقسيم الا بواسطة فصول تخلو ذكر اولا ان انقسامها يكون بفصول مختلفة ولا نريد بالفصول الفصل المنطقي بل كل ما يميز الشي عن
غيره سواء كان ذاتيا له او عرضيا وتميز الاورام يكون تارة باسبابها واخرى بعوارضها كالحرارة والبرودة والاول اولى باعتبار ان ذلك فصول جوهرية
اذ الاسباب التي يتميز باعتبارها هي مواد الاورام والمادة للشي جزء من جوهره وكذلك قال اولى فصولها بالاعتبار عن الفصول الكاينة عن اسبابها والمواد
التي يكون الاورام عنها هي الاخلاط الاربعة والمائية والريحية والثانية يكون حصول عرضية وهي انها اما ان يكون حارة واما ان لا يكون حارة والمراد
بالحارة هنا هو ما يكون سببه مادة عفنة سواء كانت حارة في الاصل كالورم الدموي والصفراوي او بالعفونة كالورم البلغمي والسوداوي العفنين ولذلك

ولذلك قال ولا ينبغي ان يظن ان الورم الحادث هو الكائن عن دم او من خلط بل كل مادة حارة بجوهرها او ما عرضت لها الحرارة بالعفونة قوله وان كانت اشارة
الى ان الورم الحاصل من مادة ينقسم بحسب انقسام تلك المادة والمراد بهذه الاجناس هي اجناس الاورام الحاصلة من المواد فان المواد مثلا اذا كانت بلغما ينقسم الورم
البلغمي بانقسام البلغم وهكذا في غيره والحال ما ذكر الى القول الجزئي يتولد ذلك القول لنوع في الاورام اولى قوله وعلاماتهم اي علامة الاطباء ان يسموا
الدموي المحض فلغموني لغة يونانية كان اليونانيون يطلقونه على كل التهاب بحرارة تحصل للعضو وخص الاطباء منهم بالورم الدموي للزوم الحرارة اطلاقا اسم
اللازم على الملزوم ثم انه يختلف باختلاف المحال لانه ان حصل في الراس والوجه يقال له ماشرا وان حصل في الدماغ يقال له البرسام وان حصل في الملتحم يقال له الرمد
وان حصل في الغشاء المستبطن يقال له ذات الجنب وان حصل في الحجاب الحاجز يقال له البرسام وان حصل في الحلق يقال له الخوانيق وان حصل بقرب الاظافير
يقال له الداحس وان حصل قطعا بالجلد وكان صغير المقدار كثير العدد يقال له الحلمي وان كان قليل العدد كبير المقدار يقال له الدمل قوله والصفراوي
اي من علاماتهم ان يسموا الصفراوي المحض حمرة وانما قيد بالمحض لان غير المحض يسمى باسم مركب وانما سمي الصفراوي حمرة مع ان الدموي اولى بهذا الاسم لزيادة الحمرة و
الصفراوي كالفلغموني لزيادة الحرارة فيه لان اكثر ما يكون الورم الحار لما كان دمويا صار اولى باسم الحرارة ولما اختص به مع انها في الصفراوي اكثر خص الصفراوي
بلازم آخر هو في الدموي اكثر وهو الحمرة والمركب منهما اي ومن علاماتهم ان يسموا المركب من الدم والصفراء باسم مركب منهما اي من الفلغموني والحمرة ويقدم الاغلب
في الاسم فيقولوا فلغموني حمرة ان كان الغالب الدم وحمرة فلغمونية ان كان الغالب الصفراء او فلغموني حمرة او بالعكس ان كانا متساويين قوله واذا اجتمع
سمي خراجا اي سمي الورم الحار اذا اجتمع مادة الورم في موضع واحد من مصبها وحينئذ يكون وقت الفتح وقوله ابقراط في الفصول الذي انصب دم الى ناحية على خلاف
الامر الطبيعي فلا بد ان يتقيح ينبغي ان يحمل على الغالب اذ ربما تحلل او تصلب والفرق بين الدبيلة والخراج ان الدبيلة كل ورم في داخله موضع انصب اليه المادة
والخراج ما كان مع ذلك حارا فيكون اخص منها واذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة كالمغابن من خلف الاذن اذا اصاب بحصوص على التمثيل تحت الابط وخلف
الاذن والاربية اي اصل الفخذ وهي كلها مختصة تحت الابط والاربية عطف الاخيرين عليهما في بعض النسخ والنغانغ وهي لحمات في الحلق عند اللهاة واحدها
نغنغ بالضم وفي بعض النسخ عطف المغابن على اللحوم الرخوة فيكون المراد باللحوم ما هي ذات حس منها كلحم الكبدين ولحم البيضتين واللحم الذي في اصل اللسان
والحنجرة والمذكور بعدها مما لا حس لها لان الاطباء قسموها اليهما والا يكون من باب عطف الخاص على العام قوله وكان من جنس فاسد اي اذا وقع
الخراج في اللحوم الرخوة وكان ذلك الورم من جنس فاسد اي مادة سمية عظيمة العادية على ما يأتي ذكرها في موضعها الجزئي سمي طاعونا وانما يكون ذلك
في اللحوم الرخوة لانها يكون سريعة القبول للفساد واذا كانت المادة قاتلة وصادف عضوا سريع القبول للفساد اشتدت البلية وسرت الى غيره و
افسدته وقال الاستاذ كان الطاعون يطلق في لغة يونان على كل ورم يحدث في اللحوم الغددية ثم اطلق على الورم الحار الحاصل في المواضع المذكورة ثم اطلق
على الورم الحار تحت الابط المستقبل للكيفية سمية وهذا هو المشهور بين الاطباء في زماننا بالطاعون ولذلك قال وكان من جنس فاسد وفي كون المشهور ما ذكر نظر
قوله وللاورام الحارة اشارة الى الازمنة الاربعة التي للاورام وهي الابتداء والتزيد والوقوف والانحطاط وانما خصها بالحارة مع انها تعم غيرها ايضا
لما قال الاستاذ من ان ظهورها فيها اكثر لان ذلك لا يقتضي تخصيصها بل لان الباردة لا يكون لها انحطاط وانما انحصرت فيها لان كل ورم اذا ظهر فاما
ان يظهر اشتداده وهو وقت التزيد او انتقاصه وهو وقت الانحطاط او لا يظهر شيء منهما فان كان قبل التزيد فهو وقت الابتداء وان كان بعده فهو وقت
الوقوف ويقال لانه ايضا اول الى القوة فهو الانحطاط وان كان الورم فان كان ظهوره بينا فهو التزيد والا فهو الابتداء ووقت الابتداء عند الشيخ
هو اذا اخذ الورم يندفع الخلط فيه ويظهر الحجم وانما قلنا عند الشيخ لان بعض الاطباء عرف وقت الابتداء بالزمان الذي لا جزء له ورد بانه لا يمكن لا جزء له
لا يكون زمانا بل انما الآن لا وجود له بالفعل والابتداء له وجود وبعضهم عرفه بانه الذي لم يتجاوز ثلثة ايام وبعضهم بانه زمان ضرر الفعل وفساده ما تبين في
الجملة وقت التزيد اذا اخذ يتزايد معه اي مع اندفاع الخلط الحجم ووقت الوقوف اذا بلغ الحجم غايته ووقت الانحطاط اذا اخذ يتناقص منه اي الورم مع تحلل
وتقيح وذلك لان النضج اذا صادف مادة الورم رققها لا محالة او لا وحينئذ ان صلحت للتبخير تبخر جميعها او بعضها وان لم يصلح له غلظها فيتقيح قال المسيحي
هذه العبارة ردية فان الفعل لاشك نضج والعبارة الصحيحة ان يقال ثم يأخذ في الانحطاط ان تحلل او تتقيح وقبل ان نضج الاورام لا يكون ما قلناه بل

بالنضج وهو صواب ان سقط هذه الزيادة حتى يصير الكلام هكذا ثم يأخذ في الانحطاط فيتقيح وسقوطها كذلك على ما ذكرناه من ان النضج اذا صادف المادة الى آخره
ظاهر واجاب الاستاذ عنه بان الكلام فيه تقديم وتاخير وقع من الناسخ وكان في الاصل ثم يأخذ في الانحطاط بتحلل او تقيح فينضج لانه اذا صار تحلل او تقيح نضج
لا محالة وكانه انما قدم واخر لكون قوله فينضج على ما اشار له شبه التفريع عليه انه قيل بتحلل او يتقيح ولا حاجة الى هذا التعسف على ما قلنا وايضا الورم اذا صار
في ايكون ورم نضج بالضرورة على ما قال مع انه صار حينئذ لا يكون في قوله فينضج فائدة اصلا قوله ومآل امرها اي امر الورم في الجملة الا كل واحد سيما الحار منه
الا اذا افرط في المبردات القوية انما تحلل او تجمع مدة واما استحالة الى الصلابة لان قوة العضو اما ان يكون قوية على المادة او لم يكن فان قويت فاما ان يكون
المادة لطيفا او غليظة فان كانت لطيفة آل الى التحلل وان كانت غليظة آل الى جمع المدة وان لم يقو القوة لما في اصلها او بسبب استعمال مخدرات كثيرة بقيت
المادة محتبسة فيتحلل لا محالة لطيفها ويبقى كثيفها فيؤول الامر الى الصلابة قوله واما الاورام الغير الحارة اشارة الى اقسام الاورام الباردة
وانما عدل عنها الى قوله غير الحارة ليعم ما يكون معتدلا في الحرارة والبرودة اولان السابق الى الفهم منها ما يكون باردة وليس كل ورم مادته باردة من
الاورام الباردة عنده بل هي عنده ما لا يكون لمادته حارة بجوهرها ولا بعفونتها وهو اما ان يكون من مادة سوداوية او بلغمية غير عفنة او مائية او ريحية
وقال الامام انه جعل الاورام المائية ههنا قسيمة للبلغمية وجعلها في معالجات الاورام الباردة من هذا الكتاب قسما منها القولية والاورام البلغمية
انما سادجة وهي او اما رخوة واما مائية كما يعرض لعضو ان يجتمع فيه ما كان لاستسقاء او من كلام مناف هو ضعف انما او لا فجواز ان يكون المواد
بالتسمية المائية المشروحة بالقسم البلغمي المائي الرخو واما ثانيا فلان كونها قسيمة هو من حيث انها ليست معدودة من الاخلاط لان الاخلاط مركبة
من الغذاء او بسيطة وكونها قسيما من البلغمية من حيث ان البرد والرطوبة تعمانها وتتحد اعراضها من اللين والترهل قوله والكائنة اي الاورام
الغير الكائنة من مادة سوداوية تنقسم لثلثة اجناس الاول الصلابة سميت بها الصلابة جوهرها وتسمى سقيروس ايضا وسببها سوداء كانت اما في اصلها غليظة
واعانها طبيعة العضو على تغليظها او لطيفها انقيت جامدة او لسوء معالجة الطبيب بافراط استعمال المبردات والمحللات القوية حتى صارت جامدة والثاني
السرطان وهو ورم متزحزح متولد من مواد سوداوية محترقة تنصب الى العضو ويلا العروق التي حوله ويسمى به لانه مشبث بالعصب كما يتشبث السرطان
بما يمسكه ولان جوفه شبيه بجوف السرطان والعروق الممتلئة التي حوله شبيهة بارجله قال المسيحي والعجب من الشيخ كيف جعل السرطان من قبيل الاورام
الغير الحارة ومادته مادة محترقة ولعله انما ذكره لاجل قسيمة الاورام السوداوية والجواب هو انه انما لم يجعله حارة لان المادة الحارة عنده هي التي
حارة بجوهرها او بعفونتها ومادة السرطان ليست حارة لشيء منهما بل بسبب احتراقها والكثرة اي اكثر الصلابة والسرطان خريفية لان طبيعة الخريف تشفو توليد
مادتها لانه يبرد ويكثف المسام ويحبس المواد المحترقة والثالث اجناس الغدد التي منها الخنازير والسلع اما الخنازير فهي اورام تحدث في اللحوم الرخوة الغددية
والكثرة حدوثها يكون في الرقبة والصلب مما لا يكون معها وجع ومما يعرض للصبيان المناسبة وما يعرض للمشايخ لبعدها عن المناسبة وسميت
خنازير اما لانها تعرض لها كثيرا او لانها تشبه شكلها او لانها كثيرة الولد وهذه كثيرة العدد فانها يكون اثنين وثلثة او لان عنق صاحبها يصير كعنقها في انه لا يميل
الى اليمين واليسار واما السلع فهي زيادات غير طبيعية محتوية على رطوبات بلغمية الاصل وهي اربعة اصناف شحمية ومادتها تشبه مادة الشحم وعسلية
ومادتها تشبه العسل في القوام واللون وعصيدية ومادتها تشبه العصيدة وشيرازية ومادتها شبيهة باللبن الغليظ القوام والشيراز هو ما
يتخذ من اللبن وسمي الجلب بذلك لانه يؤكل فيه كثيرا فان قيل المشهور بين الاطباء ان الخنازير والسلع من الاورام البلغمية وقد صرح به هو ايضا في فصل الاورام
فكيف عدها ههنا من السوداوية نقول انها بلغمية بحسب الاصل سوداوية بحسب الانتقال بان تغلب البلغم بسبب البرد واليبس ويزداد غلظا حتى يصير كالسوداء
وحينئذ يعدها من البلغمية باعتبار الاصل ومن السوداوية بحسب الانتقال قوله والفرق بين اجناس الغدد وبين الجنسين الآخرين اي الفرق
بين الخنازير والسلع التي هي اجناس الغدد وبين ما تقدمها من الجنسين وهما الصلابة والسرطان هو ان اجناس الغدد يكون متبرئة عما يحويها من الاعضاء
مثل الغدد المحضة او متشبثة بها فقط مثل الخنازير واما تلك الاخرى اي الصلابة والسرطان فيكون مخالطة مداخلة لجوهر العضو الذي هي فيه وايضا ان تلك
يكون لينة عند الغمز بخلاف هذين والفرق بين الصلابة والسرطان ان الصلابة ورم ساكن عادم الحس مبطل الحس او انقصه والوجع معه وذلك لغلظه وبرودته

مادة بها وجود مادة السرطان محرك من بين يديه قبله اصول ناشبة في الاعضاء ليس ان يحلل معه الحس لان مادة سوداء محترقة وهو انضاد الحس بمثل ما يفعله مادة الصلابة
الان طول مدة اذ حينئذ بعيت العضو لقوة ايذائه ويطل حسه لغلظ مادة وجود ما ايضا لمكان الفرق المذكور من السرطان والصلابة عوارض على ما الاخص ايضا ل
جوهرية وان ليس بعد ما ان يكون الفصل بين السرطان والصلابة بعوارض لازمة للعضو جوهرية وانما قال ليس ببعيد لجواز ان يشترك الشيئان في المادة ويتميزان بحسب الصورة
ويكون التميز منها حينئذ بفصول جوهرية قوله والاورام الصلبة اشارة الى القلبية تحصل بها الفرق بين الاورام الصلبة السوداوية وبين الصلبة البلغمية وهي
ان الصلبة من الاورام السوداوية ينشئ في اول تكونها صلبة ويكون ذلك في الاغلب لاجل ذلك لم يقل فيه بل قد لا يكون في اول تكونها صلبة لكنها قد ينتقل الى
الصلابة بسبب طول احتباس المادة او خطا الطبيب على ما عرفت وخصوصا الحمرة اي السوداوية التي كان اصلها الدم او يكون فيها دموية كثيرة فانها يكون التي ينتقل
غالبا بسبب تحليل لطيفها بطول الاحتباس او خطا الطبيب واما البلغمية فلا يكون في ابتداء صلبة لكن قد يعرض لها الصلابة ايضا في بعض الاحيان وذلك اذا
افرط في استعمال المبردات فانه قد يعرض لها ان يتحجر ويكون ذلك نادرا قوله ويفارق اشارة الى ما يفرق بين اجناس الغددية والسلع اذا اشتبه بها غيرها
فقال يفارق الغدد والسلع وما شبههما من تعقد العصب وهو ان المتصل في العصب لانصباب مادة لغوية اليه واجتماعها فيه بحيث يغلظ قوامها ويشتبه به
الغدد والسلع في الظهور وقبول الاغماز ويعرف بينهما وبينه بانه لو كان ذلك عقد الكان الزم لموضعه لان حركته انما تتم بتنقل العصب تمدده وذلك
عسر حينئذ بخلاف الغدد والسلع فان علاقتهما انما هو بعضو اجوف وهو اللحم فيسهل حركتها الى الجهات وبان لمس التعقد عصبي واذا ابتدا بالغمز عاد واذا بدد
بدوا اقوى عند الغمز لم يعد بخلاف الغدد فان لمسه ليس عصبيا لا يقبل الغمز لقوة الصلابة بحيث يتبدد ويتفرق حتى يقال انها يعود بعد التبديد وبخلاف
السلع فانها تقبل التبدد بالغمز ويعود لكن اذا بددت بدوا اقوى يعود ايضا قوله واكثر ما يحدث اي اكثر حدوث تعقد العصب يكون من التعب
لان كثرة الحركة مما يعين على انصباب المادة الى العصب وتحليل لطيفها وبقاء كثيفها وفي اكثر النسخ واكثر ما يحدث من التعب فالتقدير واكثر هذه الاورام التي هي من
جنس تعقد العصب يحدث من التعب بطول وضع المفاصل عليه كالارتية ونحوه فانها تدفع المادة الى الباطن قوله واما نضج في بيان جنس الاورام
البلغمية وهي تفترق عن الورم الرخو والسلع اللينة لان المادة اما ان يكون مداخلة للعضو او متميزة عنه والاول هو الورم الرخو ويقال له الوذيما والثاني
هو السلع اللينة وانما قيد باللينة ليفارق السلع التي من السوداء البلغمية فانها تكون صلبة بالنسبة الى هذه وتفارق الان اي الورم الرخو والسلع اللينة تفارق
احدهما عن الاخر بان السلع يكون متميزة عن جوهر العضو وفي غلاف اي مجتمعة في تجويفه والورم الرخو يكون مخالطا لجوهر العضو غير متميز عنه واكثر الاورام
يكون بلغمية حتى الحادة منها ما يكون في الالوان كالبلغمية لان الحرارة في الشتاء تغور في الباطن ويستولي البرد على الظاهر وحينئذ برد الاورام وان كانت حارة
وتغير من الالوان قوله واعلم ان الاورام اشارة الى ان الاورام البلغمية لا يمكن ان يكون جميعا لينة بل قد يختلف حالها بحسب غلظ البلغم ورقته وربما
حتى يشبه تارة السوداوية بواسطة غلظ المادة وتارة الريحية وصف بعض النسخ المائية وكل وجه فانها انما يكون من البلغم الرقيق المائي والكائن منه شبه الريحي والمائي
قوله ومن كثر الاشارة الى فائدة وهو ان هذا النوع من البلغم الذي يشبه الريحية او المائية ينفذ في العضلات الصلبة ويحدث فيها وربما كان في المواضع
فان البلغم الرقيق ينفذ في خلال الليف الاعصاب حتى يبلغ الى العضلات المحيطة بالسفل فاذا وصل يحدث ورما ولفظه مثل في قوله مثل عضلات المحيط كانه قوله مثل كذلك
عضلات السفلى صفة العضلات ويمكن ان يجعل هو الى الباطن سواء او يعود البلغم يكون مختلف القوام في الغلظ والرقة فكيف يبلغ في الرقة الى ان يشبه الريحية او المائية
فقال انه كثيرا ما يبلغ في الرقة الى ان ينفذ في مثل هذه العضلات الصلبة ومن هذا يعلم ان ليس من هذا الكلام الا فائدة فيه ظن قاله واما الاورام المائية فهي كالا
اي الزق وان سببه اجتماع مائية حول الجلد وذلك عندما يكون في مجرى الكليتين ما يمنع نفوذ المائية اليهما فانها اذا امتنع نفوذها اليهما اندفعت بالضرورة
الى فضاء البطن والخلاء الذي فيه المعاء ان يصدع بعض المجاري المتصلة بهذا الموضع وقال هو من المائية اذا لم يجد منفذا يندفع الى جهة العروق التي كان
باسم الجنس وتوسعها لم يعرفها على طول المدة قوله والقيلة اي كالقيلة المائية لانها السلع كيس الاشياء من رطوبات مائية وقد سبق الكلام فيها او كالورم
الذي يحدث في الصفن فانه من المائية وذلك يكون تارة داخل الصفن وتارة خارجه لاجتماع مائية هناك ويسمى الفطاشر وهو اكثر ما يعرض للصبيان لكثرة رطوباتهم
وما شبه ذلك اي المذكور كربط القضيب وغيره واما الاورام الريحية فهو ايضا متنوع نوعين احدهما النفخ والاخر النفخة وذلك لان الريح اما ان يكون مداخلة لجوهر العضو

اولا يكون

اولا يكون مداخلة له بل مجتمعة في موضع واحد والاول هو النفخ والثاني النفخة والفرق بينهما من وجهين احدهما القوام والثاني المخالطة وبيان هذا الى الذكر
من الفرقين ان الريح في النفخ يكون مخالطا لجوهر العضو وفي النفخة يكون مجتمعة في موضع ممتدة لا يخالطا اياه وهذا بيان المخالطة وبيان القوام ان النفخ
تسلينة الجس او الجس اي يحكم على خلاف النفخين والنفخة يقاوم الدافع مقاومة كثيرة او قليلة بحسب كثرة الريح وقلتها وغلظها ولطافتها واعلم ان النفخ غير
الترهل لان مادة النفخ الريح ومادة الترهل بلغم رقيق يحدث له الاطراف بسبب ضعف الهضم كما يعرض في الاستسقاء وهو غير الترهل لانه يكون عن ريح
بلغم ويعم البدن قوله والبثور اشارة على عدد الاورام اي يكون مثلها من المواد المذكورة فالدموية منها كالجدري وهو بثور صغار تظهر على البدن لدفع
من الطبيعة للفضلات الطمثية المنبثة في البدن عند اغتذائه بها ولذلك قيل انه لا بد ان يعرض لكل شخص غير ان تلك الفضلات متى في البدن الى حين يحصل لها محرك كما
ومن الناس من يخلو زمنه من ذلك عندما لم يقو الطبع على دفع المادة في سن الصبي وتبقى فيه حتى تتفق اسباب مسخنة مرطبة تحرك المادة فتدفعها الطبيعة بعد ذلك
وهو يختلف في الجودة والرداءة بحسب لونه ومقداره واتصاله وتفرقه وسهولة خروجه وعسره وشكله وقبوله النضج وكونه مضاعفا وغيره وموضعه اما في لونه
فاسلمه الابيض لدلالته على النضج لكن اذا لم يكن من بلغم ثم الاحمر لدلالته على الدم ثم الاصفر ثم البنفسجي واردأ الجميع الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وعلى
استيلاء البرد المجمد واما في مقداره فاسلمه كبير المقدار لدلالته على قوة الطبيعة وقبول المادة للاندفاع الا ان يكون كبير مقداره لكثرة المادة واما في عدده
تقليل العدد اسلم من كثير العدد لدلالته على قلة المادة واما في اتصاله وتفرقه فالمتفرق اسلم لدلالته على قلة المادة واما في سهولة خروجه وعسره فسهل الخروج
اسلم لدلالته على استعداد المادة للاندفاع واما في شكله فاسلمه المستدير لدلالته على المادة واردأه المربع لدلالته على كثرة المادة وقال المسيحي هكذا قال
الاطباء وفيه نظر لانهم قالوا الشكل المستدير في القروح والاورام ردئ من ذي الزوايا لان الطبيعة تتحير في انبات اللحم في المستدير فانه ليس جانب منه
اولى بالانبات منه غيره بخلاف ذي الزوايا فان فيه جانبا هو اولى بان يبتدئ منه وهو عند الزاوية وهو ضعيف لان تحير الطبيعة انما يلزم اذا كان القروح والاورام
عظيمة اما في البثور فلا وهو ظاهر وان طلنا فكونه اردأ لكثرة المادة لا ينافي كونه اجود لسرعة الانبات واما في قبوله النضج وعدمه فلا شك ان ما يقبل النضج يكون
اجود واما في كونه مضاعفا وغير مضاعف فالذي غير مضاعف يكون اجود لدلالته على قلة المادة والمضاعف هو الذي يخرج في كل واحد منها اخرى فيكون اردأ لدلالته
على كثرة المادة واما في العضو فاسلمه ما كان ابعد من الاعضاء الرئيسة واردأه ما كان اقرب اليها قوله وصفراوية اي ومنها بثور صفراوية محضة كالشرى
الصفراوية وهو بثور صغار وكبار مفرطحة مع حكة مائلة الى الحمرة حكاكة لذاعة وسببها على ما صرح به في الكتاب الرابع وكذا صاحب الكامل وابو سهل المسيحي
بخار يثور في البدن دفعة اما من دم يغلب عليه الصفراء او من بلغم بورقي وعلامة الاول شدة الحمرة والحرارة وسرعة الظهور والهيجان بالنهار وعلامة الثاني
الميل الى البياض وشدة الهيجان بالليل فقوله ههنا صفراوية محضة يكون باعتبار ان الثائر منها يكون صفراء محضا او باعتبار الغلبة وجعل المغلوب كالمعدوم
ويمكن ان يكون احدهما بالفعل عن الغير والاخر على ما يحتوي عنده قوله والجاورسية اي وكالجاورسية وهي بثور حمر كالجاورس بعض الرؤوس حمر الاصول
وربما كان معها لذع شديد وسيلان صديد وسببها الصفراء التي يحدث عنها النملة وهي صفراء حادة لطيفة تخرج من افواه العروق الدقاق والاقتصر فيما هو
اخل من ظاهر الجلد لشدة لطافتها وحدتها وقال المسيحي انه قال في الكتاب الرابع انها نوع من النملة وهي ما كان سببها صفراء مخالطة بلغم مالح وههنا جعلها صفراوية
محضة وجواب ما مر آنفا قوله ومخالطة كالحصبة اي ومنها صفراوية مخالطة كالحصبة وهي بثور حمر ان ابتدأت بظهورها يكون كقرص البراغيث يخيب ولا
تنمو بعد ظهور لسيدته وسببها فساد الدم الصفراوي محترق بحيث يصير كانه صفراء مخالطة بالدم وقوله في الكتاب الرابع واما الحصبة فكانه جدري صفراوي
وسببها الصفراء الذي ذكر ههنا على ما لا يخفى قوله والنملة اي وكالنملة وهي بثور يخرج معها التهاب واحتراق ويرم مكانها زمانا يسيرا او يدب
الى موضع آخر كما يدب النملة وهي ثلاثة انواع آكلة وهي التي تاكل الجلد وتقرحه وساعية ساذجة وهي التي تسعى من غير تقرح وصرح في الكتاب الرابع ان سببها صفراء
محضة وجعلها ههنا صفراء مركبة قال الاستاد ههنا وفيما تقدم يمكن انه شاهد ذلك بعينه محقق لبارها وقال المسيحي لعل كل هذا السهو حصل من جهة الناقل
والحق انه اعتبر هناك الغالب وجعل المغلوب كالمعدوم كما فعل ذلك في الشرى وكالمسامير وهي بثور صغار شديدة الصلابة عظيمة الرؤوس مستدقة الاصول
باختلاف داخل العضو كانها مسامير وسببها على ما قال صفراء مخالطة لسوداء او بلغم غليظ او مركب منها وكالحزب وهي بثور على البدن لاندفاع مادة عفنة

وقد يكون رطبة وقد يكون يابسة وانما يكون اكثر حدوثها بين الاصابع لانجذاب مادتها الى هناك لكثرة الحركة وسببه مخالطة الصفراء بدم فاسد او سوداء محترقة او بلغم مالح
وكالثآليل وهي اجسام صلبة تنبت في البدن من مادة سوداوية وبلغم لزج تخالطها صفراء او غير ذلك كالحصف وهو الجرب اليابس والبثور اللينة واشباهها وقد
يكون الى البثور مايلة كالمقاطات وهي بثور تحدث على ظاهر البدن كاندفاع مائية اليه ونحوها كالنفاخات وهي بثور صغار تحدث في البدن لاجتماع ريح تحت
الجلد ولما كان المذكور من مباحث الاورام ههنا اجماليا قال وانت تجد في الكتاب الرابع تفصيلا لاحوال الاورام والبثور ويليق بذلك الموضع وفي بعض
النسخ وما يليق بذلك الموضع فيكون عطفا على شيئا او على الاول صفة له قال رحمه الله الفصل الثالث في امور تعد من الامراض وفي بعض النسخ مع الامراض اي مع
لما عدا الاطباء احوال الشعر واللون والرائحة والسحنة اذا لم يكن على المجرى الطبيعي من الامراض ولم يكن منها بالحقيقة قال الشيخ قبل الشروع فيها وههنا
امور خارجة من الامراض وعدها منها وهي الامور الداخلة في البنية اي وهي عارضة للامور المتعلقة بالبنية اعلى ان المتعلق بالشيء يكون في حكم الداخل
الا انها خارجة من الامراض لما عرفت ان المرض هيئة غير طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات ضرر في الفعل وجوبا اوليا واحوال هذه الامور باي
وجه كانت ليس كذلك فلا يكون امراضا بل هي اعراض تابعة للامراض ولما انهم لم يعدوها منها مع كونها اعراضا فلان الامراض الموجبة لها غير ظاهرة بانفسها فلما
حققوا عند ظهورها انه لا بد لها من امراض ولم يظهر لهم شيء غيرها جعلوها امراضا اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم وانما قال احوال الشعر ولم يقل احوال الشعر
وكذا في غيره ليعلم ان ما عدوه من الامراض ليس الشعر واللون والرائحة والسحنة بل ما يقع فيها على ما اشرنا اليه وانما قال الرابع في السحنة بعد اللون لان اللون
داخل في السحنة عندهم وللاختصاص اللون بالذكر قال في السحنة بعد اللون لئلا يتكرر قوله واجناس امراض الشعر الثلاثة بناء على ما عرفت من اطلاق
الجنس على ما فيه كثرة والتناثر سقوط الشعر لضعف منابته كما يكون عقيب الامراض الحادة واما لقلة الغذاء الذي يتولد منه بسبب تكثيف الغذاء او لاستعمال الطبيعة
معاونة المرض عن تدبيره كما يكون عقيب الامراض الطويلة ومنها التمرط وهو ايضا سقوط الشعر لكنه لا يكون متفرقا بل يأخذ موضعا مستويا بحيث يظهر له الجلد كما
يكون في داء الثعلب وداء الحية وسببه قلة غذائه ومنها القصر وسببه اما استيلاء الجفاف على اطرافه فيتحلل او قلة المادة المنبتة له من داخل ولذلك يحصل عند
قلة الغذاء ومنها الشقاق وسببها اما ملاحة كما في الصبيان والناقهين والمسلولين واما اتساع المسام لرطوبة او حرارة محللة ومنها الشعاق وسببه استيلاء
يبس البدن ومنها الدقة وسببها انضمام المسام او لطافة البخار ومنها الغلظ وسببه اضداد سبب الدقة ومنها افراط الجعودة وسببها اما اعوجاج المسام
واما استيلاء اليبس والفرق منها ان الاول دائما والقبيل للدواء بخلاف الثاني فيهما ومنها افراط السبوطة وسببها استقامة المسام واستيلاء الرطوبة
ومنها الشيب واستحالة لونه كيف كان اي سواء كان سود او ابيض او احمر الى غير ذلك وسيلحق الكلام فيها عند بحث علامات الامزجة قوله وافات اللون
اي ولما امراض لون البدن فيدخل في اربعة اجناس لان سبب تغيره اما ان يكون رديا او باديا او لا الثالث هو الجنس الثاني والاول اما ان يكون بتبدل سوء مزاج او معه والاول
اما ان يكون تابعا لتفرق اتصال عارض وهو الجنس الثالث او يكون وهو الرابع والثاني هو الذي سببه بدني مع سوء مزاج هو الجنس الاول فاشار اليه بقوله جنس
استحالة اي استحالة اللون الطبيعي للبدن الذي هو البياض المشوب بالحمرة الى غيره عن سوء مزاج اما بمادة كاليرقان وهو تغير لون واحمرار اما الى الصفرة ان كان
من استيلاء الصفراء او الى السواد ان كان من استيلاء السوداء من غير ان يكون فيهما عفونة والاولى الاول حمى صفراوية والثاني حمى سوداوية واستيلاء الصفراء
قد يكون من جهة الكبد لحرارة مزاجها فيفصل او يحيلها الى الصفراء واما الورم حار فيه فيبطل الفعل المذكور واما لضعف في نفسها او ضعف مميزتها فتبقى مخالطة
للدم وتنفذ معه الى الاعضاء وقد يكون من جهة المرارة اما لسدة تقع في المجرى الاعلى الذي بينها وبين الكبد او المجرى الاسفل الذي بينها وبين الامعاء وانتحال من الداخل
فيتأذى الى الكبد ويفعل ما كان يفعله وقد يكون من جهة باقي الاعضاء بان تسخن بحيث يحدث ما عند حامض الدم الى الصفراء وقد يكون من جهة الطبيعة كما اذا قربت الطبيعة
في بحارين الامراض الصفراوية ودفعت مادتها الى ظاهر البدن وقد يكون من خارج البدن اما باستعمال اغذية حارة يابسة فتستحيل الى الصفراء وتحيل ما يحصل في البدن اليها
او دواء ونحوه حارة جدة بحيث تفعل الفعل المذكور واستيلاء السوداء قد يكون ايضا من جهة الكبد لما برد مزاجها فتحيل ما تحيل اليها الى السوداء او لورم سوداوي او لضعف
دافعتها او مميزتها على ما قلنا في الصفراء وقد يكون من جهة الطحال لسدة في احد مجرييه وقد يكون من جهة باقي الاعضاء اذا حصل لها مزاج بارد بحيث يحيل الجيد من الدم
اليها وقد يكون من جهة الطبيعة كما اذا قربت في بحارين الامراض السوداوية وقد يكون من الخارج اما باستعمال اغذية سوداوية قوله ما وغير مادة اي او

جنس

اجسام

جنس استحالة اللون عن سوء مزاج بغير المادة كما يحدث العارضة للبدن عن سوء مزاج بارد مفرد فان اللون الطبيعي اذا كان هو الابيض المشوب بحمرة على ما عرفت فاذا
نقصت تلك الحمرة صار اللون علجيا او ازدادت صار وجنيا وكالصفرة التي تكون عن سوء مزاج حار مفرد كما يقع عند تواتر الهموم ان يصير المزاج حارا او صفر
اللون وقد يصير ايضا من فقدان الغذاء وكثرة الجماع واستعمال الكمون والنانخواه والخل بدون زيادة صفراوية وسوء مزاج ايضا قوله وجنس استحالة اي الجنس
الثالث هو جنس استحالة اللون عن اسباب بادية كما تسفع ان تغير الشمس والبرد والريح اللون الى التحول والسواد والجفاف والجنس الثالث هو جنس انبساط غريب
اللون من لون البدن على الجلد كالبهق الاسود والبرص الاسود فان كل واحد منها قد يكون اسود وقد يكون ابيض والاسودان يحصلان من استيلاء سوداء وردية
غليظة والفرق منها ان البهق لا يكون معه تناثر وتقشر والبرص تتناثر منه من البدن فلوس وقشور واما الابيضان فيحصلان لاستيلاء مواد بلغمية بسبب ضعف
القوة المغيرة من شبيه الغذاء بالمغتذي والفرق بينهما من وجوه احدها ان البهق اذا غرزت في موضعه ابرة يخرج منه دم ومن البرص يخرج ماء وثانيها
ان الشعر النابت في البهق اسود وفي البرص ابيض وثالثها ان البهق اذا غرز لم ينحط من موضعه والبرص ينحط من تحلله وانبساطها اي انبساط اجسام غريبة
اللون في الجلد كالخيلان والنمش والبرش والكلف الخيلان نقط سود مرتفعة عن سطح البدن مستديرة والنمش نقطة سوداء او الى حمرة مستديرة تحدث في الجلد
وربما كانت عرضة مثل الكلف وحدوثه في الاكثر يكون في الوجه والبرش نقط سود صغار دونها كما شك الحمرة ويكون حدوثه في الاكثر يكون في الوجه ايضا واما
الكلف فتغير لون الوجه الى السواد وحدوث اثار كدرة والجنس الرابع هو جنس الاثار العارضة من التيام تفرق اتصال عرضي كاثار الجدري واثار القروح
وفي بعض النسخ اثار القروح والندب والفوائر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد وسبب اثار الجدري واثار القروح ضعف القوة المغيرة من دفع ما يحدث
من الجلد وضعف الدافعة عن دفع ما بقي من المادة فيكون الالتيام حينئذ لا محالة عرضيا غير طبيعي قوله وافات الرائحة اي واما افات رائحة البدن فجنس
واحد لان الرائحة اذا لم يكن طبيعية لا بد لها ان تقع على ما ينبغي لحال الصحة فانه حينئذ لا يجوز ان يكون عديم الرائحة البتة على البدن كان لا محالة كريهة كالروائح المنتنة
التي يفوح من الابدان اما عامة في البدن كله كما اذا استولى مواد عفنة على البدن وهذه قد يكون من ميل الى شيء من الطعوم وقد يكون مع حموضة
بسبب سوداء او بلغم حامض كما يكون في الحميات البلغمية والسوداوية واما خاصة بعضو كالصنان والابط والبخر بالفم وغير ذلك كنتن الانف واسافل القدم
وبين الاصابع واما افات السحنة بعد اللون فلنا الهزال واما السمن المفرط وانما انحصرت فيهما لان الطبيعي للبدن ان يكون متوسط المقدار فان نقص جدا
فهو الهزال المفرط وان ازداد فهو السمن المفرط وهذا مرض وكل منهما يكون شحميا ولحميا والهزال الشحمي سببه الحرارة واليبوسة واللحمي سببه البرودة و
اليبوسة والسمن الشحمي سببه استيلاء البرودة والرطوبة ولذلك يصير العروق والتجاويف معه ضيقة والبدن مترهلا واللحمي سببه استيلاء الحرارة والرطوبة
ولذلك يصير العروق والتجاويف معه واسعة والبدن صلبا قال رحمه الله الفصل السابع في اوقات المرض لكل مرض اما حاد وهو سريع الحركة الى
المنتهى واما مزمن وهو الذي بخلافه والامراض الصفراوية الخالصة كلها حادة والبلغمية اكثرها مزمنة وقد يكون حادة كالسكتة البلغمية والحاد اما
حاد في الغاية القصوى وهو الذي لا يتجاوز بحرانه الرابع او حاد متوسط وهو الذي يتجاوز بحرانه السابع او حاد بقول مطلق وهو الذي ينقضي اما في
رابع عشر او العشرين وما يتأخر عن العشرين لا يقال له حاد بل يقال انه منتقل من مراتب الى المزمن والمزمن ليس هذه المراتب بل لا طرف له في الزيادة او ربما
امتد الى اخر العمر اذا عرفت ذلك فاعلم ان لاكثر الامراض اوقات اربعة وقت الابتداء ووقت التزيد او التصعد على ما في بعض النسخ ووقت المنتهى او الانتهاء
على ما في بعضها ووقت الانحطاط وقد عرفت انحصارها في بحث الاورام وانما قال لاكثر الامراض ولم يقل لكلها كما قال جالينوس وغيره من الاطباء لوجهين الاول
ان من الامراض ما يكون خلقة كسقطة الرأس وزيادة اصبع ونقصانها وغير ذلك ليس لامثالها هذه الاوقات والثاني ان منها ما يهلك صاحبه اما في الابتداء
او التزيد او في الانتهاء وقال القرشي انما قال كذلك لان هذه الاوقات انما يكون لمرض ظاهر لا دليلا وانما ما يقع دفعة كقطع السيف فليس له اوقات وهو فاسد
لان قطع السيف ان ادى الى الهلاك في الحال فالمرض والانحطاط قطعة ابتداء ثم يزيد ويلحقه الاوقات وقال السامري لان مراده هو ان اكثر الامراض اوقات
محسوسة ظاهرة وهو احتراز عن اعراض الدموية فانه لا يظهر فيها الاوقات من جهة الاستبداد والنقص وهذا ان سلم فلا قرينة تدل عليه قوله وما خرج
عن هذه الاوقات الخارجة عن هذه الاوقات الاربعة سواء كان اصحاب كلية او جزئية فهي من اوقات الصحة كالاوقات الصحيحة بعد الانحطاط الجزئي اعني ان

الواحد بعد الانحطاط الكلي هو ظاهر وقال المسيحي هذا الكلام انما يصح اذا اخذنا الاوقات باعتبار الكلية اما اذا اخذنا بهذا الاعتبار كان ما بعد الانحطاط
معدودا من زمان الصحة وليس بشيء اما لانا نسلم انا اذا اخذناها باعتبار الجزئية لا يصح ذلك فان ما يظن من ان زمان الراحة من جملة ازمان نوبة الجزئية
ومعدود في ازمان المرض ليس بصواب لان زمان الراحة هو زمان انصباب المادة الى المستوقد حتى اذا كمل انصبابها وسرى العفن فيها اخذت النوبة وهذا لا يجوز
ان يعد من ازمان المرض والا كان زمان انصباب المادة للنوبة الاولى التي لم تتقدمها نوبة اخرى من ازمان المرض لكنه ليس كذلك بالاتفاق قوله وليس يعني
اي لا يصح ان نعين وقت الابتداء والانتهاء طرفان لا يستبان فيهما حال المرض كما ذهب المستقيم توهما منه ان زمانهما ليس محسوس بل هو في حكم الآن فان ذلك توهم
فاسد اذ لكل منهما زمان محسوس وله حكم مخصوص اما الابتداء فلان زمانه حين ظهور ضرر الفعل وحكمه هو ان يترك الغذاء فيه ان كان المرض حادا تاما او
تستعمل الروادع ان كان ورما وعلى هذا واما الانتهاء فزمانه آخر التزيد الى ان تأخذ المرض في الاضمحلال وحكمه ان يلطف فيه الغذاء كما كان في التزيد ان كان
المرض حادا او تستعمل المرخيات ان كان ورما قوله ووقت الابتداء يريد بعد التنبيه الى فساد ما قيل في تعريف الوقتين المذكورين ان يذكر تعريفات
الاوقات كلها اي اذا لم يصح ما قيل فوقت الابتداء هو الزمان الذي يظهر فيه حكم المرض ويكون المرض كالمتشابه في احواله لا يستبان فيه تزيده والمراد بحكم
المرض هنا ضرر الفعل وانما تشابه احوال المرض في الابتداء لان الموذي حينئذ لا يبلغ بحيث يظهر التفاوت في اذيته وانما قال كالمتشابه في احواله لان
الاختلاف في احواله انما يظهر بحسب تزيده وهو في الابتداء لا محالة آخذ في التزيد ولا يخلو منه لكنه حيث هو غير محسوس يكون كالمتشابه والتزيد هو الوقت
الذي يستبان فيه اشتداد المرض كل وقت بعد وقت وانما يكون هذا الوقت كذلك لان الموذي يغمر شيئا فشيئا ووقت الانتهاء هو الوقت الذي تقف
فيه المرض في جميع اجزاء ذلك الوقت على حالة واحدة اي من غير ان يزيد او ينقص وانما يكون فيه كذلك لان تزيد الموذي حينئذ انقطع ونقصه بعد
ما ابتدأ فهو متشابه في اجزائه والانحطاط هو الزمان الذي يظهر فيه انتقاص المرض وكلما امعن كان الانتقاص اظهر وانما يكون فيه كذلك لان الطبيعة حينئذ
استولت على الموذي وهو يزيد كلما امعن استيلاء عليه وقال في الكتاب الرابع هو وقت احتباس الحرارة الغريزية عن المادة الغامرة في العضو ووقت لا يكون ظهر
للنضج او خلافه الا ما له اثر وللتزيد هو وقت تحرك فيه الحرارة الغريزية بمقاومة المادة حركة ظاهرة ويظهر علامة النضج او علامة مضادة له والانتهاء
وقت يشتد فيه القتال بين الطبيعة والمادة ولا يظهر استيلاء احديهما على الاخرى فهو وقت اللجة والانحطاط وقت يكون الحرارة الغريزية فيه قد
استولت على المادة وقهرتها وهي في تفريق شملها شيئا بعد شيء ومن هذه التعريفات لا يتناول الامراض السالمة وكانه تعريف اوقات الحميات الحادة
قوله وهذه الاوقات اشارة الى ان هذه الاوقات قد يكون كلية وذلك بحسب المرض من اوله الى آخره في نوائبه اي في جميعها وهذا لا تتصور الا فيما له نوائب
كالنائبة والغب والربع ونحوها وقد يكون جزئية بحسب نوبة نوبة وبيان ذلك ان المرض له اعتباران احدهما من اوله الى آخره اي من حين حدوثه الى حين زواله
وثانيهما بحسب نوبة من نوائبه ولكل واحد منهما اوقات اربعة وهي بالاعتبار الاول تسمى كلية وبالاعتبار الثاني جزئية وتعتبر الاوقات الكلية في الامراض الحادة
وهي بعينها الاوقات الجزئية وقد يختلف كل واحد منها في كل واحد منهما بحسب الامراض في الطول والقصر كالابتداء مثلا فانه يكون في الغب اطول منه في
اوقاتها لان المادة فيه يكون في الابتداء لجة ورقيقة القوام ايضا وعلى الاول يكون شديدة الحدة فيضعف الحار الغريزي عن مقاومتها في اذيتها وعلى الثاني
يشرب العضو بها فلا يجتمع في مكان العفن الا في زمان طويل وفي باقي اوقاته تكون قد انكسرت سورتها وغلظ قوامها فيكون تزيدها اقل ويكون التزيد
في المواظبة اطول لان المادة لغلظها وكثرتها بطيء اشتعالها ويكون المنتهى في المطبقة اطول لان مادتها مع كثرتها وغلظها منحصرة في اوعية متكاثفة
متلززة فيطول مقاومة الطبيعة لها ثم عند استيلائها بما يعسر عليها تحليلها ويكون الانحطاط في المحرقة اطول لان مادتها حادة لذاعة فيخلف حرارة غريبة
يبقى بعد مفارقتها وطول الخلاء لها قال رحمه الله الفصل الثامن في تمام القول في احوال المرض اقول هذا الفصل يشتمل على فوائد من مباحث الامراض
الاولى بيان ما وقع به تسميتها وهو قوله ان الامراض يلحقها التسمية من وجوه اما من الاعضاء الحاملة لها كذات الجنب فانه سمي بها لكونه حاملا لها وهو ورم حار
يعرض في نواحي الصدر اما في الحجاب المستبطن للاضلاع او في الحجاب الحاجز المسمى ذغا او في العضل الخارج والمشهور ان ذات الجنب الاول وما يعرض
للحجاب الحاجز هو البرسام وما يعرض في العضل هو الشوصة وسبب ذات الجنب مواد صفراوية او دموية ولا يكون حدوثها عن البلغم او سوداء لغلظهما

وصفاقة

وصفاقة العضل وصلابته فلا يعدان فيه وكذات الرية وقد سبقت الاشارة اليها واما من اعراضها كالصرع فانه في اللغة السقوط وسمي به هذا المرض الذي يمنع الاعضاء
النفسية عن الحس والحركة والانتصاب لان السقوط يكون عارضا له تسمية للملزوم باسم اللازم وكالدوار فانه في اللغة دوار الرأس وسمي به المرض الذي هو حالة يتخيل
صاحبها ان الاشياء تدور عليه او دماغه وبدنه يدوران به لان الدوران عارض له واما من اسبابها كقولنا مرض سوداوي او بلغمي او دموي او صفراوي
باعتبار الاسباب المادية واما من المشابهة كالاسد وهو الجذام وقد تعرفه قبل سمي به لانه يهجم على صاحبه هجوم الاسد وقيل لان وجه صاحبه يشبه وجهه في
تجهمه واستدارة عينيه وقيل لانه يعرض للاسد كثيرا وهذا انسب واولى لان الاضافة اليه تقتضي اختصاصه به كداء الثعلب وداء الحية فانهما يعرضان لهما واما من
النسبة وفي اكثر النسخ وانما نسبوا واما ان لحقه التسمية لكونه او حال كونه منسوبا او من جهة النسبة الى اول من ذكر انه عرض له وذلك كقولهم القروح الطيلانية وهي
قروح عفنة يسيل منها الدم دائما نسبت الى رجل كان يسمى طيلانس وانما نسبوا الى بلد يكثر حدوثه فيه كقولهم القروح البلخية وهي قروح مع خشكريشة وسيلان صديد
جنس السعفة الردية نسبت الى بلخ لكثرة حدوثها فيه وكالعرق المدني هو بثر يحدث صغيرا ثم ينتفط ثم ينشق فيخرج منها شيء شبه العرق الى ان يطول وربما كان له
حركة كدودة تحت الجلد نسبت الى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لكثرة حدوثه فيه وانما نسبوا الى ما كان مشهورا بالنجاح في معالجته كالقروح الجيرونية وهي التي
مضى عليها حول او اكثر نسبت الى جيرون الطبيب لانه كان مشهورا بالنجاح في معالجتها او اول من عالجها على ما قال جالينوس في شرح الفصول وصحف الامام الحاذق الجيم
واعتقد انه منسوب الى محلة بدمشق تسمى جيرون وزعم اعتقد الشارحي صحته ايضا وليس بصواب لانه لا يطابق المقصود ولا المثال واما من جواهرها وذواتها كالحمى و
الورم فان الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في الشرايين مضرة بالافعال والورم زيادة حجم غير طبيعية واسم كل واحد منهما من حقيقته وذاته اذ الحرارة والزيادة
من حقيقتهما الثانية تنبيها باعتبار سهولة معرفتها او عسرها قال الشيخ ان الامراض اما ظاهرة فيسهل معرفتها كالاورام والبثور الظاهرة والجراحات
وغير ذلك واما باطنة سهلة الوقوف عليها كاوجاع المعدة والرئة لظهور افعالهما من احالة الغذاء وفعل التنفس واما عسرة الوقوف عليها كآفات الكبد و
مجاري الرئة او المرة على ما في بعض النسخ اما آفات الكبد فلوقوع الاشتباه مع العلامات الدالة عليها في انها في نفس الكبد او في محدبها او في مقعرها او الماساريقا
المتصلة بالامعاء او في العرق الطالع من حدبتها واما آفات مجاري الرئة فلانها الشريان الوريدي والوريد الشرياني وهما لا يبلغهما الحس البتة ولا يطلع الاطلاع على افعالهما
واما مجاري المرة فالاشتباه في ان الافة في المجرى الذي بينها وبين الكبد او في المجرى الذي بينها وبين الامعاء واما غير مدركة الا بالتخمين كالافات العارضة لمجاري
البول فانها لاشتباه حالها ان يكون في البرابخ او في الكلى والبرابخ يختص بالكمة والمثانة يشبه حالها وبعدها عن الحس بكونها في احد منها الا ذلك بالتخمين بعد
حدس قوي واما اختص التخمين بهذه دون آفات مجاري الكبد والرئة مع اشتراكها في الاشتباه والبعد عن صد الحس وتعذر الاطلاع على افعالها الا ان العلامات
الدالة على الاشتباه في آفات مجاري الكبد والرئة اقوى والوقوف عليها ايسر الثالثة تنبيها باعتبار الخصوصية والشركة وبيان اسباب الشركة والى الاولى اشار
بقوله والامراض قد يكون خاصة وقد يكون بالشركة وذلك لان كل مرض فرض ان كان حصوله في محله بالاصالة فهو الاول وان كان حصوله فيه تبعا لحصول مرض في
عضو آخر فهو الثاني ويقال للاول مرض اصلي لانه اوجب مرضا آخر وللثاني شركي واشار الى الثاني بقوله والعضو يشارك عضوا في مرضه اي لسبب شاركه العضو عضوا
آخر في مرضه امور منها ان يشاركه لانهما متواصلان بالطبع تصل بينهما الآلات كالدماغ والمعدة تتوصل بينهما العصب على ما يشهد به التشريح وقد يدل على شاركتهما
ان الانسان اذا اشتم الجرة الكريهة حدث له تهوع وغثيان وتقلب نفس ولو شرب ماء شديد البرد احدث له سدرة في دماغه وربما حدث منه الصداع بسبب تواصلهما بالعصب
طبعا وقد تشارك الرأس المرض لكن مشاركة الرأس المعدة في امراضها اكثر من العكس حتى ان اكثر امراض الدماغ يكون شاركه المعدة لانه مع الاتصال الذي بينهما بان
موضوع فوقها حيث تصعد اليه ابخرتها بالطبع واما المعدة فانها وان كانت تحته الا ان الفضلات المنحدرة قليلة في اكثر الاوقات لكون غلظه لا تتحدر اليها وما
تحدر يتوقع في تجويفها فيقبل اذاها وكالرحم والثدي يوصل الاوردة بينهما على ما يشهد به التشريح ويدل على ذلك ايضا انه اذا ضمد الثدي بها لقم الطمث واذا انقطع
علم الثدي ولهذا اوضع المحاجم تحت الثدي يقطع نزف الدم من الرحم وانما جعلا كذلك ليكون لدم الحيض منفذا الى الثدي ليصير غذاء للجنين ومنها ان يكون احدهما
طريقا الى الثاني كالاربيتين للساق فانهما طريق ينفذ المواد الى الساق ولذلك اذا حصل في الرجل ورم يورم الاربيتان ايضا مع انهما فوقه والمتورم فيهما ان الرجل
او الساق اذا تورم ارسلت الطبيعة اليه موادا لاصلاحه فيمر تلك المواد بالاربية وهي في نفسها رخوة قابلة لما ينصب فيه تورم ومنها ان يكون مجاورا

كالرقبة والدماغ فان كلا منهما قد يشارك الآخر في مرض بسبب المجاورة الا ان الرقبة لم تخلق ضعيفة ليلا تقهرها ضرر عام للبدن كالخناق وفي بعض النسخ كالرئة والدماغ وليس
صحيحا لان مشاركة الرئة للدماغ ليست بالمجاورة بل بالمحاذاة فيبطل مثالا المشاركة بها الا انها موضوعة تحته ينحدر اليها فضلاته وجرمها قابل للتحلل ولذلك
السعال والسل كثيرا اسباب النزلات لكن الشيخ لم يجعل مثالا الا لما بالمجاورة والصلح انما قوله وخصوصا اذا كان العضو يشارك عضوا آخر في موضعه لكونهما متجاورين و جوهرها
اذا كان احدهما جارا ضعيفا متقبل الفضل من صاحبه كالابط للقلب فانه قريب القلب وجاره وخلق ضعيفا لتقبل ما يرفعه القلب اليه بسهولة فتندفع الاذى عن القلب
ومنها ان يكون احدهما سبيلا واصلا لفعل الآخر كالحجاب للرئة في التنفس لانه هو المحرك لها اذ انبسط انبسطت واذا انقبض انقبضت فهو اصل فعلها في التنفس واذا افات
آفة شاركته فيها واعلم ان كون الحجاب اصل الحركة لها هو راي جالينوس واستدل عليه بوجوه الاول انه اذا انقطع الحجاب عن الحركة يبطل حركة الرئة
الثاني انه اذا وقع جراحة في الصدر بحيث يدخل فيها الهواء لا يتحرك الرئة بل يكفي القلب بما يصل اليه من الجراحة من الهواء الثالث ان حركة التنفس ارادية لان
لنا ان نتنفس وان لا نتنفس والحركة الارادية انما تكون بالعصب ولم يظهر لنا بالتشريح ان الرئة اتاها عصب للحركة فضلا عن عصب الحركة هي ضعيفة فجاز ان يكون كل واحد منها
متحركا بالآخر وحينئذ لا يتم الوجهان الاولان والثالث مبني على ان حركة الصدر للتنفس ارادية وفيه بحث لان قوما ذهبوا الى انها طبيعية لان الحركة الارادية هي التي يكون معها
شعور وروية وما يعدو ما في النوم مع ان حركته لا تنقطع فيه وقال الات الحق الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بهذا ان حركة الصدر والرئة
وحركة النفس كلها حركات تسخيرية وقد سبق القول فيه فلا يعيد بل اولى الاحتمال ان يكون حركة التنفس مركبة من ارادية وطبيعية اما الارادية فلان لنا ان
نتنفس وان لا نتنفس واما الطبيعية فلانها لا تنقطع حال النوم والارادية من الحجاب والطبيعة من الرئة لان العصب فيها ومنها ان يكون احدهما خادما للآخر
كالعصب للدماغ فانه خادم مؤد للدماغ والاضافة الى منى تضرر المخدوم تضرر الخادم ومنها ان يكون مشاركا في عضو ثالث مثل الدماغ يشارك الكلية بسبب ان كلا واحد
منهما شارك الكبد فيسري الآفة من احدهما الى الآخر بواسطة الكبد قوله ومنها عادت المشاركة وبالا اشارة الى ان الآفة اذا تراءت من عضو الى شريكه قد يكون لا
لضعف الضعف عن بل لما صار ذلك بالآفة كان الدماغ اذا تألم اي عرض له آفة والمشاركة المعدة ضعفت بضعفها الغذاء فارسلت الى الدماغ بسبب ذلك
ابخرة رديئة وغذاء غير منهضم او غير منضج على ما في بعض النسخ فزادت تلك الابخرة المعدة في الم الدماغ فيسهل هذا ان استعمل المريض غذاء وان لم يستعمله ضعف
الشهوة انصبت اليه اخلاط رديئة فيتحول الى الدماغ وزادت في آفته وصار وبالا ايضا قوله والمشاركة يجري على احكام الاصل في الدوام وفي الفتور اشار
الى ما يعرف به كون المرض اصليا او شركيا لان الذي بالشركة يدوم بدوام مرض شريكه ويدور بدوره وانما كان ذلك كذلك وليس كذلك الاصلي الرابعة تقسيم
الابدان بحسب الصحة والمرض وهو قوله ومراتب الابدان فيما بين الصحة والمرض ست بدن في غاية الصحة وبدن في الصحة دون الغاية وبدن ليس بصحيح ولا مريض كما قد قيل
ثم البدن المسقام القابل للسقم سريعا ثم البدن المريض مرضا يسيرا ثم البدن المريض في الغاية والمراد بالصحة ليس ما يتوهم من كون الاعضاء المفردة والآلية في امزجتها و
هيآتها ومقاديرها واوضاعها على غاية ما يجب ان يكون من الاعتدال او ان يكون القوى كلها فاعلة لافعالها على اتم وجوه الافعال فان مثل هذا النوع من الصحة لا يمكن
ان يوجد بالفعل وان وجدت لا يبقى الا آنا واحدا لان البدن دائم التغير من جهة الهواء واوقات السنة والنوم واليقظة والجوع والشبع والسكون وغير ذلك من
الاسباب المغيرة وحينئذ يتغير لا محالة احواله وتتبدل بل ما يكون الاعضاء المفردة والآلية في امزجتها وهيآتها ومقاديرها وغير ذلك كذا القوى غير خارجة
عن الاعتدال ومثل هذه الصحة ذات عرض وكل ما كان منها اقرب الى حد الصحة المتوهمة كان افضل والمراد بالصحة دون الغاية مثل صحة المحرورين والمبرودين
وبالبدن ليس بصحيح ولا مريض ما يكون على الحالة الثالثة كالمشايخ والاطفال والناقهين وبالبدن المسقام القابل للسقم سريعا ما وقع في البنية على مزاج ردي في الاعضاء
المفردة او على رداءة في هيئة الاعضاء الآلية او على الامرين جميعا لان مثل هذا البدن يكون قابلا للمرض مستعدا له وبالمريض مرضا يسيرا ما يكون خروجه عن الاعتدال
وكذا الضرر في الافعال قليلا وبالمريض في الغاية ما يكون خروجه عن الاعتدال وكذا الضرر في الافعال كثيرا الا ان كان الحق ان يجعل المراتب خمسا كما جعلها جالينوس
وهي البدن الصحيح في الغاية او لا في الغاية والبدن المريض في الغاية او لا في الغاية والبدن الذي ليس بصحيح ولا مريض لان المسقام الذي يقبل السقم سريعا على ما قال اما
ان يكون مريضا او لا والاول الذي به مرض يسير فيكون هو المستعد لقبوله سريعا وحينئذ يكون المستعد لقبول الصحة سريعا صحاحا فتصير المراتب سبعا الا انا نقول انما لم يجعل
المصحاح مرتبة اخرى لان الطبيب لا يلزمه النظر في احوال المصحاح على حدة لانه داخل في احوال الصحيح اذ حكم حفظ صحة الصحيح والمصحاح واحد بخلاف المسقام

فانه

فانه يلزمه النظر في احواله على حدة لما يعرض له من استعداد سرعة قبول المرض لاتصال حفظ المزاج من سعي في ابقاء استعداد قبول الصحة لان ذلك لا يعين حفظ الصحة
ونفي استعداد سرعة قبول المرض وقال الامام انما انحصرت مراتب الابدان فيها لان كل حالة فرضتها اما ان يكون البدن من حيث هو متصف بها بالفعل او من حيث
هو مستعد للاتصاف بها بالفعل والاول اعني مراتب بحسب الفعل والوجود لان ذلك اما ان يكون على الصحة او المرض او لا واسطة بينهما على رايه وحينئذ اما ان يكون
الاعضاء كلها صحيحة اما في الغاية او دونها او يكون كلها مريضة اما في الغاية او دونها او يكون بعض الاعضاء صحيحا وبعضها مريضا وهو الذي عبر عنه بانه لا صحيح ولا
مريض اذ لو اريد بذلك ما هو موصوف بحالة ثالثة على ما هو راي الاطباء لدخل في ذلك الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية كحال الشيخ والطفل والناقه وفيه نظر
من وجوه الاول انه لو اعتبر الغاية وعدمها في كل قسم صير الاقسام ثمانية لان صحة بعض الاعضاء يكون اما في الغاية او لا في الغاية وعلى التقديرين فمرض البعض
الآخر اما ان يكون في الغاية او لا في الغاية الثاني لا نسلم انه لو اريد بذلك ما هو موصوف بحالة ثالثة لدخل فيه الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية لان الصحيح
لا في الغاية صحيح والمرض لا في الغاية مرض ومن في الحالة الثالثة ليس بصحيح ولا مريض فكيف يدخلان فيها الثالث انه لو لم يكن المراد بقوله وبدن لا صحيح ولا مريض
البدن الذي في الحالة الثالثة لما قال كما قد قيل قال الامام ان تسمية الشيخ غير صحيح لان المسقام قسيم المصحاح لانه بالقوة والسقيم قسيم الصحيح لانهما بالفعل وكما
انه فرق بين المسقام والسقيم كذلك فرق بين المصحاح والصحيح فالتقسيم الحق ان حال الابدان اما ان يعتبر من حيث كونها قابلة للصحة والمرض او من حيث كونها
موصوفة بهما او باعتبار القابلية اما ان يكون فيه استعداد شديد لقبول الصحة وهو المصحاح او لقبول السقم وهو المسقام او لا يكون فيه استعداد شديد لواحد من
الامرين وهو القسم الثالث واما باعتبار اتصافها بها فاقسامه خمسة والمجموع ثمانية وجواب الشيخ ان تم فهو بالنظر الى العقل لا بالنظر الى الوجود لان الاقسام في الوجود
لا تزيد على ستة على ما قال الشيخ لما بينا عليه من انه اللازم من اعتبار المسقام اعتبار المصحاح الخامسة تقسيم الامراض باعتبار العلائق عن المعالجة وعدمها
وهو قوله وكل مرض اما سليم او غير سليم والسليم هو الذي لا عائق عن معالجته اي صواب تدبيره كالحمى اذا لم يكن معها امر آخر يقتضي ما يضاد صواب تدبيرها
كالاستسقاء فان الحمى يحتاج الى ما يبرد ويرطب والاستسقاء الى ما يسخن ويجفف وغير السليم هو الذي يقترن به عائق او عوائق في صواب تدبيره كالصداع
اذا قارنته النزلة فان صواب تدبير الاول الادهان والطلي بالمطولات والغراغر ونحوها ليسكن الوجع وذلك ضار بالنزلة لان الصواب فيها التجفيف والتقوية
وكالسعال الذي قارنه الاسهال فان السعال يحتاج الى ما يلين ويزيد في الاسهال والاسهال الى ما يقبض ويخشن السادسة بيان حال الامراض بحسب مناسبتها
المزاج ونحوه وعدم مناسبتها له اعلم ان المرض قد يكون مناسبا للمزاج والسن والفصل وقد لا يكون والاول يكون اقل خطرا من الثاني لانه يكفيه ادنى
سبب والثاني لا يحدث الا عن سبب عظيم كما اذا فرضنا شخصين احدهما بارد المزاج والآخر حاره مرضا حارا وبلغا في الحرارة الى حد واحد من
الخروج عما ينبغي ان يكون اصل المزاج عليه فان حار المزاج لا يخرج بذلك عن مزاجه الطبيعي جدا فيكون اقل خطرا وايسر علاجا لضعف سببه بخلاف
بارد المزاج فانه لا يبلغ الى تلك الحالة الا وقد خرج عن مزاجه الطبيعي جدا فيكون الحالة اعظم خطرا واعسر علاجا لقوة سببه السابعة بيان حال الامراض
بحسب الفصول وهو قوله واعلم ان امراض كل فصل يرجى ان تنحل في ضده وذلك اما لان امراض الفصل هي الحادثة من طبيعة ذلك الفصل وشفاء الامراض يكون بالاشياء
المضادة لسببها او لان كل فصل له مواد مخصوصة تتولد عنها امراض فاذا حصل الانتقال الى ضد ذلك الفصل فاما ان يزول تلك المواد حتى تتولد مواد مضادة
لها او تتولد مادة مزيلها المضادة وعلى التقديرين يرجى ان ينحل المرض في ضده وانما قال يرجى ان ينحل اذ ربما استحكمت مادته بحيث لا ينحل الثامنة بيان حال
الامراض في انتقالها الى امراض اخرى وبيان حال ما ينتقل منها ويكون فيها خير كانتقال الصرع الى الربع فان الصرع اردأ من الربع قوله فيكون مرض واحد شفاء من
امراض اخرى لو كان زالوا ولكان الظاهر ان يكون مرض شفاء عن مرض ليس مترتبا عليه ان يكون المرض الثاني هو الحادث بالانتقال على ما يشهد به الامثلة التي ياتي
ايضا لكن في جميع النسخ هو ما ذكرنا فالتقدير وكما ينتقل مرض الى مرض فيه خير طبيب فكذلك يكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى مثل الربع فانه كثيرا ما يشفي
من الصرع والتشنج والدوالي واوجاع المفاصل والجرب والحكة والبثور ومن الشيخ كل ذلك بسبب تحليل المادة التي في الربع وانما ذكر الحكة مع ذكر الجرب لان الجرب
يفارقها من حيث ان الجلد فيها لا يكون فيه بثور وسببها اما بخارات حريفة حادة لذاعة واخلاط حارة قليلة المقدار وتحدث منها الحكة السريعة البرء
واما غليظة فيحدث فيها الحكة المتطاولة وانما قال من الشيخ ليشتمل ان المراد بعض منه وهو الامتلائي وهو الذي يكون من مادة بلغمية غليظة تنفذ في فرج

الاعصاب

دتهدها عرضا فينتقص من طولها الا الاستفراغ اذ لا مادة له بل يحدث من يبس عارض للاعصاب فيتشنج كالسيور الرطبة اذا القيت في النار وكذا كل الذرب اي
يشفي بوا ايضا من امراض كالوجع وزلق الامعاء ومن ذات الجنب وا الذرب مرض شبيه بالهيضة من حيث انه استفراغ بالاسهال غير انه ليس من الخارج منه
لونه يختلف لاختلاف المتحلل من جوهر الاعضاء ولا يكون معه قيء وا التي يحدث الجليوس وزلق الامعاء انما يخرج ما يؤكل ويشرب على حاله وسببه المطاطة
او لزوجة من زلق او قروح في المعدة او ضعف الماسكة وانما يشفي الذرب منها ومن ذات الجنب اي من الزحير فلان سببه مواد تنصب الى الجهة المعين فيتيح صل الحدر المواد
استفراغ بها الى جهة مضادة بعيدة ذلك سببه ولا الامعاء فانما استفراغ ما يجيء هو احد الخلطين المذكورين الا اذا كان الموجب القروح و ضعف
الماسكة فانه يضعف قوة المعدة واذا زاد الضعف لا يمسك وكثرت له القرحة ايضا واما من ذات الجنب فلانها اذا كانت في او الهادي عند ما يكون المادة في
الاعصاب بميل مادتها الى جهة اخرى فيشتغل فيها وان كانت بعد ذلك منع ايضا بتقليل مادتها الا ان نفعه حينئذ يكون قليلا لان المادة لم يجتمع في العضو لا تتعلق
غالبا وانما اتى بمن في زلق الامعاء وذات الجنب تنبيها على ان نفع الذرب فيها ليس على الاطلاق كما بينا وفي بعض النسخ وكذلك الذرب من الزحير وزلق الامعاء
من ذات الجنب والصحيح هو الاول لان كون زلق الامعاء شافيا من ذات الجنب بعيد قوله وكذلك انفتاح العروق من المقعدة ينفع من كل مرض سوداوي
ظاهر لان الدم الخارج من افواه العروق يكون غليظا سوداويا ويقال له عشابة الحيض للنساء فمتى حصل ذلك فلم يفرط في خروجه نفع لا محالة من امراض سوداوية تكلم
كالماليخوليا والخفقان والصلع السوداوي لاندفاع مادتها الى جهة اخرى ولذا ينفع من وجع الورك لانه يكون من مادة غليظة محتبسة فاذا انفتحت تلك
العروق تميل لا محالة ومن اوجاع الكلى لان اكثرها يكون من مادة سوداوية ومن اوجاع الارحام لانها تكون من احتباس الطمث فيمنع لخروج مادتها وقد ينتقل بعض
الامراض الى امراض اخرى فيصير الحال كذلك اي كذلك الانتقال اشد رداءة مثل انتقال ذات الجنب الى ذات الرئة لان الرئة اشرف واقرب الى القلب ومعه
الماكل لقلة ضرر لطع الملاة الموذية لمخالطة جوهرها واذا تقرحت لا تبرأ بسرعة فيكون اردأ كما يقال فرانيطس وهو البرسام الحار الى ليثرغس وهو البرسام البارد فانه
اردأ لان البارد يكون ابطأ تحللا واكثر فسادا لجوهر الدماغ واشد اضعافا للقوة وما يقال ان فرانيطس ورم حار فلا يمهل والاعراض فيه يكون اعظم وسببه يكون
اقوى لانه مرض غير مناسب لجوهر الدماغ لا يقابل ما ذكرنا وقوله الشيخ في الكتاب الثالث ان كثيرا ما تحلل فرانيطس بالبواسير ومع برد وينتقل الى ليثرغس وهي ارجى له
وقد ينتقل الى دق وحقيق الاشاعل المذكورة بينه الجواز ان يكون الضمير لفرانيطس او يراد انه ارجى بالنسبة الى انتقاله من الدق والجنون بالنسبة الى فرانيطس
التاسعة بيان حال الامراض في التعدية وعدمها وهو قوله من الامراض امراض معدية مثل الجرب والجذام والقروح العفنة والحمى الوبائية والجدري
وانما كانت هذه الامراض معدية لان البخارات التي ينفصل من موادها ردية يخالطها الهواء المستنشق ويحيلها الى طبيعتها او يحدث ضررا لمستنشقه ذلك المرض وكلما
اكثر بخارا واحد كيفية واقرب الى الظاهر يكون اسرع تعدية وكل من كان اشد انفعالا كان اسرع قبولا له فان قيل لم يعدي اللقوق والتثاؤب والقطع بمجرد
النظر قلنا لان سببها اجتماع بخار موذ في فم المعدة او في فضل العنق او في الكاهل فان كان اجتماعه كثيرا تحركت الطبيعة من تلقاء نفسها لدفعها الا ان كل كثير
عدو للطبيعة وان كان قليلا فلا يحرك الطبيعة لدفعه اذ لا مهلة يتنبها لكن اذا رءى انسان يصدر منه احد هذه تنبهت الطبيعة وتحركت لدفع الموذي كما
شاهد ذلك من فعل طبيعة الحيوان فانا اذا بال الحمار بالت الحمر معه ونرى شوق من الشهوة له عند مشاهدة من يجامع قوله وخصوصا اي هذه الامراض
امراض معدي خصوصا اذا ضاق المساكن يعني ذلك لاجتماع البخار المذكور وانحصار الهواء المكتنف به وقربه من مستنشقه اذ حينئذ يكون ابلغ في التعدية وكذلك
اذا كان المجاور في اسفل الريح اي يكون صاحب المرض في مكان مرتفع والمجاور في منخفض فانه يكون ابلغ لكن بشرط ان يحمل الهواء المنخفض مهب الريح التي تجاوز
من المرتفع قوله ومثل اي ومن الامراض المعدية مثل الرمد وانما خصه من الامراض المذكورة لان مذهب قوم هو ان تعدية الرمد ليست بسبب البخار
المذكور بل لان المتامل فيه ينفعل عنه ويحصل مثله في بدنه بناء على ان التصورات الوهمية قد يصير سببا لحدوث الحوادث والحق ان ذلك بسبب البخار
وكون العين سهلة القبول بحفظه ظاهر وغاية ما في الباب ان التامل يعين في ذلك قال وخصوصا في متامله بعينه ومثل الضرس فانه مما يعدي ايضا او خدر
عرض للسن وحدوثه اما من ضغط اشياء حامضة او من بلغم حامض او سوداء متعلق بفم المعدة وتتادى قوتها الى السن قال السيلطالينوس الطبيب
ان سببه رطوبة لطيفة حامضة وقابضة تبل باطات الاسنان وتغوص في جرمها فيحدث فيها بردا او قبضا او المذكور اولا يرجع الى ذلك ايضا والله اعلم ان

اعراضه

اعراضه ليس بواسطة البخار المذكور والا لم يحصل بمجرد التخيل كما صرح بقوله حتى ان تخيل الحامض بعد له بل لان التصورات الوهمية قد يصير سببا لحدوث الحوادث
ومثل السل فانه يتعدى ايضا وقد عرفت وتعديته كتعدية الامراض المتقدمة وفي بعض النسخ ومثل البل وكانه غير صحيح لانه ليس من الامراض المعدية
وقال المسيحي حكمه حكم الرمد في التعدية فان من تامله ينفعل عنه ويحصل مثله في بدنه والشارة الى الدق ومثل البرص فانه يتعدى ايضا كتعدي الامراض
المعدية العاشرة بيان حال الامراض في التوارث وعدمه وهو قوله ومن الامراض امراض تتوارث في النسل وقد سبقت الاشارة الى ذلك في مبحث امزجة
الاسنان وقوله هذا ان بعض الاطباء ذهب الى ان المني ينفصل من كل واحد من الاعضاء وبعضهم ذهب الى انه لا يتكون الا في الانثيين وان كانت مادته
تصل اليهما من باقي الاعضاء فمن ذهب الى الاول فتوارث الامراض عنده ظاهر ومن ذهب الى الثاني يقول ان المادة الصالحة لان تتكون منها المني يستولي
عليها المادة الموجبة للامراض فيتوارث من هذا الوجه وتلك الامراض مثل البرص والقرع الطبيعي اي الصلع فانه قرع طبيعي وانما يكون في مقدم الراس لانه
بسبب رطوبة الدماغ يكون اكثر لينا وتحللا فيتحلل الفضلات التي يتكون منها الشعر من الدرز فلا يبقى للشعر مادة ومثل النقرس والسل وفي بعض
النسخ بدل السل السلع كانه تصحيف لان السل فيه اظهر وقال المسيحي انما توارث السل فليس اعرف العلة فيه ولعل ذلك لخاصية ولا يخفى ان العلة
التي ذكرناها في توارث الامراض جارية فيه ايضا فلا حاجة الى اسناده الى الخاصية ومثل الجذام فانه يتوارث ايضا والعلة ما ذكرنا الحادي عشر بيان
الامراض بحسب اختصاصها بقبيلة او ناحية وهو قوله ومن الامراض امراض جنسية والمراد بها على ما صرح به امراض تختص بقبيلة او بسكان ناحية وان لم يكونوا
من قبيلة واحدة او يكثر فيهم اي في القبيلة وسكان الناحية وانما ذكر هذا لان الامراض الجنسية كما تطلق على المختص باحد المذكورين تطلق على ما يكثر فيه
بل المراد باختصاص المرض هذا او الاقل لا يوجد مرض لا يعرض الا لقبيلة او اهل ناحية كالعرق المديني والقروح البلخية فانهما كما يعرضان لاهل المدينة
وبلخ يعرضان لغيرهم الا انهما فيهم اكثر وقال الاطباء انما الامراض الطارية على نفس جامة وهي المختص بقبيلة او ناحية وهي وبائية وخاصة وهي
التي تختص بواحد منها وشتى وافرة وقال لها الامراض الجنسية ايضا الثاني عشر بيان ان ضعف الاعضاء ضعيف القابلية للامراض بالتعدية او التوارث
او الجنسية وهو قوله واعلم ان ضعف الاعضاء تابعة لسوء المزاج او تحلل البنية وما فيها تتوارث يكون ان من اصل الكون وفيما يتعدى او يختص بقبيلة او اهل
ناحية يجوز ان يكونا من اصل الكون وان يكونا عارضين وفي بعض النسخ او تحلل المنية وله وجه لان تحلل البنية سبب او خللها او غيره وقال الاستاذ
انه خطأ وكانه كان في نسخته او تخلل المنية فبدل اللام بالتاء وهو تصحيف قال رحمه الله المعلم الثاني جملتان اقول هذا التعليم في مباحث
الاسباب وهي مشتملة على حصر الاول تقسيم الاسباب وتحديد ما تنبغي كل سبب من الاسباب العامية وهي تسعة عشر فصلا الفصل الاول قوله
كلام في الاسباب فقد ذكر فيه تقسيمها من وجوه اولها الى السابقة والبادية والواصلة مع ذكر ما يشترك فيه كل واحد منها مع غيره وما ينفصل عنه و
تعريفاتها بحدودها واشكالها بعد ذلك ليكون العلم بها اتم وذلك قوله اسباب احوال البدن وهي الثلث المذكورة اعني الصحة والمرض والحالة المتوسطة
بينهما ثلثة السابقة والبادية والواصلة ولا يريد ان اسبابها في الجملة ثلثة بل المراد ان كل واحد منها له اسباب ثلثة اذ الصحة لها سبب سابق كظهور
دلايل النضج والبحران الجيد في المرض وسبب بادي كورود اخبار سارة ملذة على المريض وواصل كاعتدال المزاج والتركيب والمرض له سبب سابق كامتلاء
وبادي كسخونة الشمس الموجبة للصداع وواصل كعفونة الخلط وكذا الحالة المتوسطة بها هذه الثلثة على ما ذكرنا في الصحة كيف كانت وقال المسيحي اذا
كانت متوسطة وهو غير لازم لان الاسباب المذكورة للصحة اذا حصلت في المرض كانت اسباب الحالة الثالثة اولى من اسباب الصحة اذ قد يسبق الانتقال من المرض
الى الصحة بدون الانتقال الى الحالة المتوسطة وانما انحصرت في هذه الثلثة لانها اما ان يكون بدنية اولا والثاني هي البادية والاول اما ان يوجب
الحالة بواسطة وهي السابقة او لا وهي الواصلة وانما التسمية بها فهي في السابقة ظاهرة لانها لا يكون الا سابقة على الامراض وكذا في الواصلة لاتصالها
بالبدن واما البادية فلانها قد بدو اي ظهر بدون سبق اتصال البدن وقال الاستاذ ولانها خارجة من البدن كالبادية عن البلد وهذا
لا يناسب المعرف الا ان يقال البادي كالبدوي وقال الامام انما كان السابق به لانه يسبق المرض بزمان لا يوجد فيه بعد وليس على
ما ينبغي وان البادي منها قد يكون كذلك على ما ياتي وتشترك السابقة والواصلة في انها او في بعض النسخ في انها امور بدنية اعني خلطية او مزاجية او تركيبية

والبلادة من امور خارجة من جوهر البدن الممازجة اجسام خارجية على البدن وصار سببا للامراض مثل ما يحدث عن الضربة وسخونة الجو والطعام الحار والبارد الوارد
على البدن والممازجة النفس فانها شيء آخر غير البدن والبدن يحكم ويرد عليه لكنها الانفعالات صارت سببا للامراض مثل ما يحدث عن الغضب والخوف وما يشبههما من الاعراض النفسانية وانما
ذكر ذلك قيل بان اشتراكها مع غيرها لا يكون تصور اشتراكها مع الغير واعضاء الهاء اسهل والمقدم ذلك قال في الاسباب السابقة والبادية تشترك في انه قد يكون منها وبين هذه
الاحوال واسطة اما تحقق الواسطة من السابقة والحالة فظاهر لانها لا يكون معه بها واما بين البادية وبين الحالة فكحدوث الورم بعد الضربة بزمان وانما قال قد يكون
لان هذا الاشتراك منها ليس في جميع الاحوال بل قد يكون في بعض الاحوال وقد لا يكون كما في ايجاب سخونة الجو الصداع دائما فان الواسطة ما لا نهاية لسخونة وكذا اشتركا
في ان كل واحد منها يوجد بدون ما يوجد وبدون مع بقائه فان سخونة الجو قد يوجد بدون الصداع واذا احدثه قد يزول مع بقاء الصداع والامتلاء قد يوجد بدون
المرض وقد يزول المرض بعد باقيا كسوء المزاج المختلف والاسباب البادية والواصلة قد يشتركان في انه قد لا يكون منها ومن الحالة واسطة اما الواسطة من
البادية ومن الحالة فكما مر من المثال واما انتفاؤها بين الواصلة والحالة فظاهر لانها لا يكون الا كذلك وانما قال قد لا يكون لان انتفاء الواسطة في البادية قلما يكون كذا
مشتركان ايضا في ان كل واحد منهما يزول به ما اوجبه بزوال الذات المرض البادي تخلفا قوله ولكن اشارة الى بيان جهة انفصال كل منها عن غيرها اي الاسباب
السابقة منفصل من الاسباب الواصلة بان الاسباب السابقة لا يليها الحالة بل منها اسباب اخرى اقرب الى الحالة منها كالكل ... فانها قد يكون سببا
للحمى بان يصير سببا للزوجة الاخلاط ولزوجة الاخلاط سببا للسدة والسدة سببا للامتلاء والامتلاء سببا للعفونة والعفونة سببا واصلا للحمى الواصلة الا انه يكون
كذلك على الحمى الحالة بلا واسطة كالعفونة للحمى والاسباب السابقة منفصل من البادية بانها بدنية والبادية خارجية وبانها لا يكون بينها وبين الحالة واسطة
لا محالة كما عرفت والبادية ليس يجب فيها ذلك بل قد يكون وقد لا يكون على ما عرفت آنفا والاسباب الواصلة منفصل من الاسباب البادية لانها بدنية والبادية خارجية
وبانها لا يكون منها وبين الحالة واسطة البتة كما عرفت والبادية ليس يجب فيها ذلك بل الامران اي الواسطة وعدمها فيها ممكنان على ما عرفت ولما ذكر الشارح كا
والمميزات منها ما يرتب عليه تعريفاتها بقوله فالاسباب السابقة هي اسباب بدنية اعني خلطية او مزاجية او تركيبية هي الموجبة للحالة الا بايجابها غيرا اولى اعني
يوجبها بواسطة فقوله هي اسباب كالجنس وقوله بدنية احتراز من البادية وقوله اعني خلطية او مزاجية او تركيبية تفسير للبدنية وانما انحصرت في هذه الثلث
لان المرض اما سوء مزاج او سوء هيئة وسوء المزاج اما مادي او غير مادي ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في التركيب قوله الموجبة للحالة الى آخره
احتراز من الواصلة والاسباب الواصلة اسباب بدنية يوجب الا بدنية ايجابا اوليا اي بغير واسطة فقوله بدنية احتراز من البادية وقوله يوجب الى آخره عن
السابقة والاسباب البادية اسباب غير بدنية يوجب الا بدنية ايجابا اوليا وغير اولى فقوله غير بدنية احتراز من السابقة والواصلة وقوله يوجب الى آخره
تتميم للتعريف لا انه احتراز عن شيء وقال المسيحي قوله غير بدنية احتراز من السابقة وقوله يوجب الى آخره عن الواصلة وهو فاسد اذ لا تخصيص للسابقة
بالاول ولا للواصلة بالثاني ولما ذكر تعريفاتها اشار الى امثلتها لزيادة التوضيح فقوله مثال الاسباب السابقة الامتلاء للحمى وهو مثال السبب السابق للمرض
المزاجي والامتلاء او عيبة العين لنزول الماء فيها وهو مثال السبب السابق للمرض التركيبي لان نزول الماء من قبيل امراض التركيب نظرا الى انه زيادة في
عدد رطوبات العين ومثال الاسباب الواصلة العفونة للحمى وهو مثال السبب الواصل للمرض المزاجي والرطوبة السائلة الى الثقبة العنبية للسدة وهو مثال
السبب الواصل للمرض التركيبي لان السدة زيادة في العدد لانقال الرطوبة اذا سالت الى الثقبة العنبية يحصل هناك الامتلاء وهو سبب سابق للمرض لا واصل لان
الامتلاء كما يوجب المرض بواسطة توجبه بدونها وعلى الاول يكون سببا سابقا وعلى الثاني واصلا كما في هذه الصورة قوله والسدة للعمى الظاهر ان مثال
آخر للسبب الواصل والعمى مرض تركيبي لانه من قبيل امراض المجاري على ما ظن بان من الاوعية واعترض عليه المسيحي بان السدة مرض والعمى عرض لها لانه من
مضار الافعال وقد صرح به ايضا عند تعريف السبب والمرض والعرض وامثلتها بقوله مثال المرض السدة في العنبية ومثال العرض ... الابصار فكيف
يجعل السدة هنا والعمى مرضا واجيب بانه لا يريد ان السدة منها سبب وان العمى البصر مرض بل يريد ان من له هذه السدة من عدم البصر من له السبب
الواصل من المرض وقال الامام انه فاسد اذ لا شبهة في انه يريد ذلك بل الحق هنا ان قوله والسدة للعمى ليس مثالا على السبب الواصل البيسر عليه ذلك بل
هو بيان ان السدة مرض لانه يتبعها العمى الذي هو عرض وهو ضرر الفعل لان الامراض اسباب للاعراض وليس بشيء ايضا الا ان يكون السدة مرضا والعمى
عرضا

قد علم ما سبق ولم يكن محتاجا الى الثاني بل اولى ما يقال مثلا ان كون السدة مرضا بالنسبة الى الامتلاء والعمى عرضا لكونه ضررا في الفعل الاولي كون السدة
سببا للخلو القرنية عن الروح الباصر الذي هو العمى بالحقيقة او مثل هذا لان المرض قد يصير سببا والعرض مرضا ومثال الاسباب البادية حرارة الشمس او شدة الحركة
او الغم او السهر او تناول شيء مسخن كان في ذلك للحمى اليومية وهذه امثلة للسبب البادي للمرض المزاجي او الضربة للانتشار ونزول الماء في العين وهما مرض التركيب
والضربة قد يصير سببا لكل منهما اعلم ما سبق الاشارة اليه الثالث في وجوه تسمية الاسباب تسميتها باعتبار تاثيرها بالذات او بالعرض وهو قوله وكل سبب اما سبب بالذات
اي طبيعية من حيث يكون مقتضيه لذلك الفعل كالفاعل فانه يسخن بالذات على الفرض والعنق فانه يبرد بالذات واما بالعرض كالماء البارد اذا سخن فانه يسخنه
لا يكون بالذات بل بالتكثيف وحقن الحرارة وهو عطف التوضيح ولو قال بحقن الحرارة بدون الواو لكان احسن لان التكثيف انما يسخن بحقن الحرارة وقال المسيحي
انه يسخن وحينئذ بالتكثيف فانه من حيث انه تارة يجمع وكثيف ويحقن الحرارة فان الحرارة يهرب منه من حيث هو ضدها وحينئذ ايراد الواو واجب ليس شيء لان مجرد
التكثيف لا يسخن بل بان يجمع ويحقن الحرارة بسبب في الداخل لانسداد المسام وكالماء الحار اذا برد فانه تبريده لا يكون بالذات بل بالتحليل والسقمونيا اذا برد فانه
لا يكون بالذات لانه يسخن بالذات بل بسبب استفراغ الخلط المسخن قوله وليس كل سبب اشارة الى بيان شرائط تاثير السبب في ذلك ان كل سبب ليس ما
يؤثر في البدن بمجرد الوصول بل مع ذلك قد يحتاج الى امور ثلثة قوة من قوة الفاعلية لانها لو كانت ضعيفة جدا لا انفعل بل انفعالها اما يكون باولى من فعلها
فيسوا الى قوة من القوة الفاعلية لانها لو كانت ضعيفة جدا لا انفعل قبل انفعالها يكون اولى من فعلها فانه والى قوة من قوة البدن الاستعدادية فانه لو كان غير
قابل للانفعال لا يتصور ان يوجد منه فعل والى تمكن من ملاقاة احدهما الآخر زمانا في مثله يصدر ذلك الفعل منه لكن هذا انما يحتاج اليه اذا كان في ذلك الانفعال
زمانا واما اذا كان دفعيا فان كالكون والفساد فلا ولذلك قال قد يحتاج وقال الا ان حصول تاثير الاسباب في البدن لا بد فيه من هذه الشرائط الثلاثة الا ان يكون
احد هذه الثلثة في غاية من معناه فان الفاعل اذا كان في غاية من القوة لم يحتج الى قوة من قوة البدن الاستعدادية ولا الى طول الزمان وكذلك اذا كان القابل
في غاية الاستعداد كفى فيه ادنى قوة من الفاعل واقل زمان وكذلك الفاعل والقابل اذا لم يكن كل واحد منهما قويا بل ضعيفا وكان الزمان منهما في غاية الامتداد
استعد كطول الزمان في التاثير ضعف كل واحد من الفاعل والقابل واذا كان كذلك فلا يحتاج الى الثلثة في كل صورة واستصوب الامام ذلك قال ولذلك
الشيخ حرف التقليل وليس بشيء لان الفعل اذا لم يكن انما يتوقف الحالة الى قوة من الفاعل باي وجه كانت وكذا الى استعداد من القابل والى زمان يمكن صدور
الفعل فيه وهذا امر ضروري قوله وقد يختلف احوال الاسباب عند وجاتها اشارة الى ان تاثير السبب قد يختلف بحسب اختلاف استعداد القابل وان
كان السبب واحدا او اتفق في ابدان شتى امراضا شتى بسبب اختلاف تلك الابدان كالربيع مثلا فانه مع ان هواءه واحد يحدث امراضا مختلفة كاختلاف الزكام
والرعاف والسعال والماليخوليا والاورام والدماميل والخوانيق وغير ذلك بحسب اختلاف الابدان في الاستعداد واتفق في اوقات شتى كالحركة فانها تحدث
في وقت امراضا حارة وفي وقت باردة وذلك بحسب اختلاف استعداد الابدان فان البدن اذا كانت فيه اخلاط حارة اوجبت حمى حارة واذا كانت باردة اوجبت
غيرها قوله وقد يختلف فعله اشارة الى ان تاثير السبب المعين يختلف قوة وضعفا فانه في القوي يكون قويا لقوة المقاوم وفي الضعيف يكون قويا لضعف
المقاوم وكذا في شديد الحس يكون اثره قويا لشدة احساسه وفي ضعيف الحس لا يكون قويا بالبلادة قوله الثالث تقسيمها بحسب تخلف ما يوجبها وعدمه وهو
قوله ومن الاسباب ما هو مختلف ومنه ما هو غير مختلف ووجه الانحصار فيهما هو ان كل سبب فرضنا انه يكون بحيث اذا فارق بقي تاثيره او لا يكون كذلك فان كان
الاول فقال انه مختلف والا فغير مختلف فالمختلف هو السبب الذي اذا فارق بقي تاثيره كحرارة الشمس الموجبة للصداع فانها اذا زالت بقي الصداع وغير المختلف هو
الذي يكون البرء مع مفارقته كحرارة الشمس ايضا اذا اوجبت صداعا فارق بزوالها او غير ذلك فان قلت ان عدم السبب سبب لعدم المسبب فكيف بقي التاثير
مع زوال السبب قلت القول ببقاء التاثير بعده على سبيل المجاز اذ الباقي بعد حرارة الشمس ليس تاثيرها الذي هو التسخين لانه يزول بزوال القابل التسخين
الحاصل في المادة وعلة بقائه هي الطبيعة المادة وكذا الحال في البناء فان البناء في فعله وضع اللبن مثلا وهو يزول بزواله واما بقاء البناء فلبوسة الحافظة
لشكله الرابع تقسيمها باعتبار كونها ضرورية وغير ضرورية وهو قوله ونقول ان الاسباب المغيرة لاحوال البدن والحافظة لها اما ضرورية لا يمكن للانسان
التفصي اي التخلص عنها في حياته واما غير ضرورية وهو التي يمكنه التفصي عنها وانما قال المغيرة للاحوال والحافظة لان فعل الاسباب اما تغيير حال الى حال او

حفظها على ما عرفت من قبل والضرورية ستة اجناس جنس الهواء المحيط وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الحركة والسكون البدنيين وجنس
الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة وجنس الاستفراغ والاحتباس والعمدة في انحصارها في ستة الاستقراء فانا اذا استقرينا وجدنا ما لا يمكن
التفصي عنه هذه الستة لا غير وقال الامام انما انحصرت فيها لان الامور التي لا تنفك الانسان عنها اما واردة على نفسه او على بدنه والاولى هي العوارض النفسانية
والواردة على بدنه اما الروح وهو النسيم المستنشق واما العضو لان البدن مركب من الروح والعضو وذلك اما بالذات كالمتناولات واما بالعرض كالاستفراغ
والاحتقان واما لهما جميعا والحيوان من حيث هو حساس متحرك بالارادة فان اعتبر حال الحساس وعدمه فهو النوم واليقظة وان اعتبر حال الحركة وعدمها فهو
من جنس الحركات والسكونات البدنيين والحق انه ليس هاهنا من النفي والاثبات بل هو شبيه بالاستقراء وقال المسيحي انما كانت ستة لانها تابعة لقوى البدن
وهي ثلث طبيعية وبعضها المأكول والمشارب والاستفراغ والاحتقان وحيوانية وبعضها الهواء المحيط والاحداث النفسانية ونفسانية وبعضها الحركة و
السكون والنوم واليقظة وهذا انما تم من جهة اختصاص كل منها بقوة مذكورة فالكلام في انحصارها ما مر بيانه في المذكور قوله فلنقل اولا في جنس الهواء لان
الحاجة اليه اشد ثم نتكلم في كل واحد من الاجناس المذكورة قال رحمه الله الفصل الثاني في ماهية تاثير الهواء المحيط في الابدان اقول هذا شروع في تاثير كل واحد
من الاسباب الستة الضرورية في الابدان وابتدأ بالهواء لما عرفت وذكر اولا انه عنصر لابداننا وارواحنا اما انه عنصر لابداننا فلان العنصر هو ما يبتدأ منه الشيء
بالتركيب وابتداء تركب البدن منه ومن العناصر الباقية على ما عرفت واما انه عنصر لارواحنا فلانه يستحيل بنفسه ويصير روحا على ما هو مذهب جالينوس واكثر الاطباء
او انه يخالط بالدم الرقيق البخاري الذي في القلب ويستحيل المجموع روحا على ما هو مذهب الشيخ ثم قال ومع انه عنصر لابداننا وارواحنا فهو مدد يصل الى
ارواحنا وهذا احتمل معنيين الاول انه مدد اي يمدها وهو على المذهب من ظاهر لانه مع كونه عنصر لها في الاصل يكون عنصرا لها اما بانفراده او مع غيره
وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها حكما اخر الثاني [illegible] ما عليها هو المشهور من المدد وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها كالتاكيد له والاول اولى
لان حمل الكلام على التاسيس اولى من التاكيد قوله لا كالعنصر فقط اي انه لا يكون مثل العنصر فقط بان يصير مادة لها لا غير لكن كالفاعل اعني المعدل وانما قال
كالفاعل لان الهواء ليس بما يوجد الارواح لكونه مادة لها بل كالفاعل لكونه معدلا لها اذا ورد عليها من خارج ولذلك قال اعني المعدل قوله وقد بينا ما
يعني الروح فيما سلف اي في بحث القوة الحيوانية حيث قال فنقول ان من بخارية الاخلاط ولطافتها بحسب مزاج ما جسم لطيف هو الروح ولسنا نعني به الروح
ما تسميه الفلاسفة النفس ولا ما هو مراد اهل الشرع لان الهواء ليس عنصر الروح حينئذ ولا علة لصلاحها بل صلاحها يكون بالتخلي عن الرذائل والتحلي بالفضائل
العلمية والعملية قوله وهذا التعديل الذي يصدر عن الهواء في ارواحنا يتعلق اي يتم بفعلين هما الترويح والتنقية انما قدم الترويح لانه يكون بالانبساط
والتنقية بالانقباض والانبساط لجذب الهواء البارد ودونه ذلك يكون متقدما على اخراجه والترويح هو تعديل مزاج الروح الحار بورود الهواء عليه اذا افرط حرارته (مزاجه)
بالاحتقان في الاكثر او بغير الاحتقان في الاقل كالحركة او استعمال المسخنات وانما يكون في الاكثر بسبب الاحتقان لان ذلك ثابت له دائما دون غيره فانه انما يكون في بعض
الاوقات وانما يعرضه فرط حرارته بالاحتقان لان مسكنه وهو القلب حار جدا ليصلح لتوليد الروح وهو حار ايضا على ما تبين في بحث امزجة الاعضاء
فاذا احتقن ازداد حرارته بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية عند تولده قوله ونعني بالتعديل التعديل الاضافي لانك علمت معناه ان المراد بهذا التعديل
ليس الاعتدال الحقيقي الذي يحصل فيما توفرت فيه من كيفيات العناصر وكمياتها القسط الذي ينبغي ان يكون له من اعدل قسمة ونسبة لكون مزاجه انسب الافعال له
كمزاج الروح فانه معتدل له انسب اليه وان كان بعيدا بالنسبة عن المعتدل الحقيقي لما قيل ان المراد ان الهواء الوارد عليه وان كان حارا بعيدا له انسب الى
ما كان قبله اذ الهواء [illegible] كان يكون باردا بالنسبة اليه [illegible] لانه يذكر ذلك بعد هذا قوله وهذا التعديل [illegible] الاستنشاق
اي طريق نفوذ الهواء لافادة التعديل هو الاستنشاق من الرية ومن مسام منافذ النبض المتصلة بالشرايين وذلك لان الرية تجذب الهواء البارد بطريق
التنفس ويصل منها الى القلب ثم [illegible] الشرايين الواقعة هناك لما الشرايين البعيدة منها فلا يجذب الهواء من طرقها بل من طريق منافذ النبض المتصلة
بالشرايين [illegible] التعرق والتدغية [illegible] العرق والتدغية المتصلة [illegible] مسام
والمسام المتصلة بالشرايين هي مسام الجلد ومنافذ النبض [illegible] على ما في بعض النسخ [illegible] تلك المسام والاضافة للتوضيح اي من مسام هي منافذ النبض ويجوز ان

بين مسام النبض ومنافذ بالرفع لكونه خبر مبتدأ محذوف وبالجر لكونه بدلا من المسام قوله والهواء الذي يحيط بابداننا اشارة الى بيان كيفية حصول الترويح بالهواء
الذي هو احد الفعلين المتعلقين بالتعديل فكانه قال الترويح انما يحصل بالهواء لان الهواء الى اخره قال الامام هذا الكلام مشعر بانه عند دخوله [illegible] (الهواء) وان
حار تكيف ببخار الروح وجوابه من وجهين احدهما ان الهواء هنا هو المطلق لا الذي يحيط بنا لانه يخالطه [illegible] وحينئذ لا يلزم ان يكون حارا وثانيهما
ان الهواء وان كان حارا لكنه بالنسبة الى مزاج الروح بارد جدا سيما اذا احتقن على ما عرفت فاذا وصل اليه صدمه الهواء وخالطه وفي بعض النسخ وخالطه اي
الصدمة على سبيل المخالطة اي منع الهواء الروح عن الاستحالة الى النارية الاحتقانية بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية به المؤدية الى تلك الاستحالة الى امرين احدهما
الى سوء المزاج الذي يزول عن الاستعداد لقبول الاثر النفساني وهو القبول الحس والحركة الذي هو سبب الحيوة وذلك لان اعداد الروح للحيوة انما هو بمزاج مخصوص
ثم يعرض لذلك المزاج عن اعداده لها والثاني الى تحلل جوهره البخاري الرطب لاقتضاء النارية تحليل الجوهر البخاري الرطب واحراقه ايضا الموجب لنقصان جوهره
وفي بعض النسخ والى تحلل عن جوهره البخاري الرطب كانه تصحيف قوله واما التنقية اشارة الى كيفية حصول التنقية الذي هو الفعل الثاني اي واما التنقية
فانما يحصل باستصحاب الهواء عند رد النفس ما اسلمته اليه القوة المميزة التي من شانها التمييز بين ما يحتاج اليه وما يستغنى عنه من البخار الدخاني المتولد عند طبخ الروح
الذي نسبته الى الروح نسبة الفضل او نسبة الخلط الفضل على ما في بعض النسخ الى البدن فالترويح هو ورود الهواء على الروح عند الاستنشاق والتنقية
بصدوره اي برجوع الهواء الى الخارج البدن عند رد النفس وفي اكثر النسخ فالتعديل فيكون قد جعل اولا متعلقين من الفعلين نفسه قوله وذلك اي وانما
كان كذلك لان الهواء المستنشق المحتاج اليه في تعديلها اي في صدور هذا الفعل منه اولا وروده ان يكون باردا بالفعل ليمنع بعد استحالة الروح الى النارية وكلما
جوهره فاذا استحال الى كيفية الروح بالسخونة لطول المكث بطلت فائدة الورود عنه البرد فاستغنى عنه فاحتيج الى هواء جديد يدخل ويقوم مقامه اي يفعل ما فعله (اولا)
فاحتيج ضرورة الى اخراجه لامرين احدهما لاخلاء المكان لمعاقبه اي الهواء الذي يدخل عقيبه اذ لولا ذلك لم يجد [illegible] المكان مزاحم الروح وثانيهما لينفع معه
فضول جوهر الروح وهو البخار الدخاني اذ لو بقي فيه لسخنت الروح واحرقها ولذلك يشتمل المدافعة لدفعها الى لا ضيق المكان والاحتراق الروح قوله
فالهواء اشارة الى انه متى يكون سببا للصحة ومتى يكون سبب المرض فقال انه ما دام معتدلا بين الحرارة والبرودة صافيا بان لا يخالطه جوهر غريب مناف لمزاج
الروح مثل الادخنة المضرة والروائح الكريهة فهو فاعل للصحة وحافظ لها واذا تغير عن ذلك فعل ضد فعله وكان فاعلا للمرض وحافظا له قوله (والهواء)
بان لما تعرضه من المتغيرات من انها تكون طبيعية وتكون غير طبيعية كالمتغيرات العارضة بسبب الجهات والاوتاد والبحار والتربة ونحوها ويكون خارجة عن المجرى
الطبيعي مضادة له كالمتغيرات الوبائية والمتغيرات الطبيعية هي المتغيرات الفصلية فان الهواء يستحيل عند كل فصل الى مزاج اخر مناسب لمزاج ذلك الفصل
وهو بالقياس الى ما كان قبله تغير وباعتبار انه على مقتضى الفصل طبيعي قال رحمه الله الفصل الثالث في طبائع الفصول اقول لما ذكر ان الهواء تتغير
باعتبار الفصول وهو تغير طبيعي شرع في بيان طبائع الفصول بين اولا معنى الفصل فقال واعلم ان هذه الفصول عند الاطباء غيرها عند المنجمين وفي بعض النسخ
غيرها وقيل خطأ لان غيرا لا تقع صفة وقال الامام المراد من قولهم لا تقع صفة انها لا تقع صفة لمعرفة كما في شرح الكتاب ما تعلم الا انها لا تقع صفة مطلقا لانها
تقع صفة نقدره اكثر لها هذا الكلام غير محض فيه اي غير الكلام الذي محض فيه وهنا كذلك لان تقديره غير الفصول التي عند المنجمين ولا حاجة الى هذا التصحيح (الاطباء)
الغير المشهور من اهل العربية لان ما في ما ذكر من المثال وههنا ليست صفة بل هي موصوفة والتقدير هذا الكلام غير كلام محض فيه وهذه الفصول عند
غير فصول ثبتت عند المنجمين والفصل ههنا ليس ما يفصل الشيء ويميزه عن غيره كالفصل الذي هو جزء الماهية بل ما يميزه تميزا عرضيا لان ازمنة الفصول
كلها متساوية في الحقيقة وانما تمتاز بعضها عن بعض بامور عرضية مثل كون الشمس في مواضع مخصوصة من فلك البروج على ما هو عند المنجمين او كون الهواء ذا
كيفيات مخصوصة على ما هو عند الاطباء والفصول في معظم المعمورة اربعة عند المنجمين لان الفصل عبارة عن زمان حركة الشمس في ربع من فلك البروج
وهو الفلك الثامن والشمس لا تلزم منطقته التي هي اعظم دائرة متحدة بحركته وهي بحسب الاعتدالين والانقلابين ينقسم ارباعا وانما قلنا معظم المعمورة
لان كونها اربعة انما هو بحسب الافاق المائلة واما بحسب الافق المستقيم وهو خط الاستواء فهي عندهم ثمانية لان وقت الصيف هو اذا كان الشمس اقرب
من سمت الراس ووقت الشتاء اذا كانت ابعد منه ووقت الربيع والخريف اذا كانت متوسطة في القرب والبعد والشمس في الاعتدالين يكون هناك

اقرب الى سمت الراس فلم يجز ان يكون كل اعتدال صيفا فى الاقاليم بل يجوز ان يكون فى كل اقليم شتاء وقبل اعتدال الربيعين يكون فى وسط الاسد ومبدأ الاخر فى وسط الدلو
ومبدأ احد الخريفين فى وسط الثور ومبدأ الاخر فى وسط العقرب قال الامام ما ذكره الشيخ عن المنجمين لا يستقيم فى خط الاستواء لانه يحصل فى مدة قطع الشمس
لربع من فلك البروج فصلان ثم اجاب بانه انما حكى ذلك عن المنجمين لا عن نفسه وهو فى هذه الحكاية غير مصيب فان كان المنجمون غير مصيبين فهو ضعيف لان الاعتراض مكان
الشيخ لم ينقل ان الفصول اربعة عند المنجمين بل قال وهذه الفصول الاربعة عند المنجمين هى ازمنة انتقالات الشمس فى ربع ربع من فلك البروج ولا يلزم منه ان لا يجوز ان
يكون بانه بحسب انتقالات فى ثمن ثمن منه وان سلم فمراده معناها اربعة فى معظم المعمورة على ما ذكرنا ولنا جواب فلانه تكلف من غير حاجة مع انهم لم يجعلوها اربعة مطلقا
بل فصولها على ما ذكرنا واجاب عنه السيد بان كلامنا فى المساكن التى فى هواها اختلاف كالاقاليم السبعة وخط الاستواء ليس فى هوائه اختلاف حتى يقال هناك
ربيع وخريف وصيف وشتاء بل هو دائما كالربيع على ما صرح به الشيخ وهو ضعيف ايضا لان الشيخ لم يدع ان هواءه لا اختلاف فيه اصلا وكيف يدعيه وانا نرى شدة سواد
لون سكان خط الاستواء من الزنج والحبشة وشدة جعودة شعورهم وغير ذلك مما تقتضيه حرارة الهواء بل قال فى الشفاء انه اعدل البقاع لو تجرد عن الاسباب الارضية
الموجبة لسخونة الهواء او برودته مثل الجبال والبحار والاغوار والانجاد واجاب عنه القرشى بان كلامنا انما هو فى الافاق التى فيها عمارة وخط الاستواء
لعله لا عمارة فيه وايضا جميع المنجمين قالوا ان الفصول هناك اربعة ايضا لانهم لا يلتفتون الى ما يحس من الحر والبرد هناك وضعفه ظاهر قوله مبتدية حال من ازمنة
انتقالات الشمس اى حال كون ازمنة انتقالات ابتداء من النقط الربيعية وانما ابتدات منها لان الشمس اذا وصلت اليها اعتدل الزمان ويكون مبدأ الظهور النشو والنماء وانما
قال من النقطة الربيعية ولم يقل من راس الحمل لوجهين الاول للتعميم وذلك لان راس الحمل نقطة واحدة والنقط الربيعية متعددة لانها فى الافاق الشمالية
راس الحمل حينئذ لو قال راس الحمل لكان يظن ان اول الربيع عنده من اول هذه الصورة اى الشرطين وهو باطل الثانى وايضا عند الاطباء فان الربيع اى انما
عند الاطباء اثلث الفصول فذلك واشار اليه والثانى من النقط الربيعية بل الربيع عندهم هو الزمان الذى لا يحوج فى البلاد المعتدلة الى ادفاء يعتد به من البرد
وترويح يعتد به من الحر قوله ويكون فيه ابتداء نشو الاشجار خاصة اخرى لبعض الاول ذكرها ليخرج بها الخريف لانه يقارب الربيع فى الاول وانما اصطلحوا
على ذلك لانهم لا ينظرون فى الفصول الا من حيث هى مؤثرة فى الابدان بالتسخين او التبريد او الاعتدال فقد يقدر وهى بحسب ذلك لينضبط عندهم احكامها ولعل
الواحد باصطلاح المنجمين يكون فيه اختلاف ظاهر فى الحر والبرد فلا يكون حكمه مضبوطا ولان اثره يختلف ايضا باختلاف الافاق اختلافا فاحشا يعسر ضبطه
ولا كذلك الذى اعتبره الطبيب بحسب ما يحس من الحر والبرد وانما قيدنا البلاد بالمعتدلة لان الخارجة عن الاعتدال الى جهة البرد كالبلاد المرتفعة يكون ربيعها افضل
برودة فتحتاج فيه الى ادفاء يعتد به والخارجة عن الاعتدال الى جهة الحر كالبلاد الغائرة يكون ربيعها افضل حرارة فتحتاج فيه الى ترويح يعتد به وهكذا قال
الاستاذ والحق انه لو لم يعتد بها لكل اولى لانه يشعر بان الربيع عندهم يكون بالنسبة الى جميع البلاد فى وقت واحد وظاهر انه ليس كذلك قوله وان يكون
الى اخره الغرض منه ضبط الربيع عند الاطباء بحسب حركة الشمس واته فى عرض ما يقول المنجمون وهو ليس معطوفا على ما تقدم من التعليلين مع اعطائهما على ما لا يخفى
بل خبر مبتدأ محذوف والجملة موضوعة لابتداء نشو الاشجار او حال منه اى وهو ان يكون زمانه زمان ما بين الاستواء الربيعى اى ما بين نزول الشمس فى اول
الحمل بالقياس الى البلاد الشمالية ومعظم المعمورة او قبله اى قبيل الاستواء بقليل كان يكون فى اواخر الحوت وذلك فى البلاد الحارة او بعده اى بعد الاستواء
بقليل كان يكون فى اوائل الحمل وذلك فى البلاد الباردة قوله الى حصول الشمس فى نصف الثور يتعلق بما تعلق به من اى من ابتداء زمان حركة من الشمس
يكون تلك الحركة من اول نزول الشمس الى حصولها فى نصف الثور فيكون ما كناية عن الحركة وبين صلتها ويكون او قبله او بعده معطوفا على زمان ولا يجوز ان يكونا
معطوفين على امر لانه من صلة ما يظهر بالتامل قوله ويكون زمان الخريف هو المقابل له اى للربيع فى مثل البلاد المذكورة او فى بلاد اخرى اشارة الى الاقليم الرابع ولا
يخفى ان هذا ليس على ما ينبغى لان المقابل لما ذكره فى الربيع هو الزمان الذى لا يحوج فيه فى البلاد المعتدلة الى ادفاء يعتد به من البرد وترويح يعتد به من
الحر ولا يكون فيه ابتداء نشو الاشجار وان شئت الاشجار باعتبار وقوع حركة الشمس فيه فى اجزاء معينة من الفلك تقابل ما يحاذى ما يحاذيها فيه اوراق الشجر فى
الذبول والتناثر وزمان كون الشمس فيما بين الاستواء الربيعى الى حصولها فى نصف الثور يقابله فى زمان كونها فيما بين الاستواء الخريفى الى حصولها فى
نصف العقرب قوله ويجوز اى ويجوز عندهم فى بلاد اخرى ان يقدم الربيع على الربيع المذكور فى البلاد المعتدلة ويتاخر الخريف بحسب حرارة الهوا قوله

تا الصيف اى اخا عن الربيع والخريف على ما هو مبهما الصيف عندهم هو جميع الزمان الحار والشتاء جميع الزمان البارد فيكون زمان الربيع والخريف كل واحد منهما
عندهم اقصر من كل واحد من الصيف والشتاء وانما يكون كذلك لان زمان كل واحد من الربيع والخريف على ما مر يكون زمان حركة الشمس فى برج ونصف تقريبا لان
اول الربيع شبيه بالشتاء واخره بالصيف وكذا اول الخريف شبيه بالصيف واخره بالشتاء والكائن على حقيقة الاعتدال اوساطهما على ما دل عليه الاستقراء والاوساط
اقل من الاطراف ولان الشمس حوالى الاعتدالين تكون كالمجتاز بسرعة وحوالى الانقلابين كالواقف بلا حركة على ما سبقت الاشارة اليه فان ذلك فيكون زمان
الاعتدال الذى هو اقصر من كل واحد من زمان الحر والبرد قوله وزمان الشتاء يقابل لزمان الصيف او اقل او اكثر بحسب البلاد لانه يدبه ان زمان الشتاء يكون
باردا وزمان الصيف حارا لانه لا فائدة فيه وليس مما يحتاج الى ذكره بل يريد على ما يدل عليه سياق كلامه ان زمانه معادل ومساو لزمان الصيف لذلك قال
ايضا او اقل او اكثر بحسب البلاد فانها فى البلاد المعتدلة يكونان متساويين وفى الحارة يكون الصيف اكثر وفى الباردة الشتاء اكثر قوله فيشبه ان يكون
الربيع زمان الازهار وابتداء الثمار والخريف زمان تغير لون الورق وابتداء سقوطه وما سواهما شتاء وصيف هذا ملخص القول فى الفصول عندهم ولفظ يشبه
اصطلاح فى الاشارة الى ما يختاره ويعتقده من المسائل اى فيشبه ذلك الحق قوله فيقول فى بعض الجمل القاسر الى ابداننا فانها لا تنفعل عن حرارته من حر او
برد ويكون قريبا من الاعتدال فى نفس الامر وليس الربيع على ما نظن انه حار رطب لكن الابدان حيث لا تنفعل فيه عن الحر والبرد تقول انه معتدل لانه ليس كذلك بل
هو معتدل فى نفس الامر او بالقياس الى ابداننا كما هو عند الحق يحتمل كلا منهما اى يحتمل انه معتدل بحقيقته ونهايته وحار رطب فان المتحلل لا يؤثر فى التسخين الا
عند المساعد او عند دوامها على اختلاف الراى من وشى منها لا يوجد فى الربيع وذلك انها لو كانت معتدلة لما كان حار رطبا لا حدث الامراض العفونية قطعا
انه ليس كذلك قوله بل التسليم اى اذا كان بحسب ذلك الطبع فلا ينبغى ان نطلب تحقيقه فى هذا العلم بل ينبغى ان نسلم انه معتدل الى انه فى نفس الامر او بالقياس
الى ابداننا قوله والصيف حار لا ريب فيه وليسلم ان الصيف حار والامر بين عليه بل هو جملة معطوفة على نقول ان او على جملة مقدرة والتقدير لنسلم ان
الربيع معتدل وهو كذلك والصيف حار لقرب الشمس من سمت الراس وقوة الشعاع الفائض عنها وانما علله بقرب الشمس من سمت الراس دون سمت الراس
لان الشمس لا تبلغ السمت من جميع البلاد بل فى بعضها وذلك لانا علمنا انها تتحرك فى منطقة البروج التى نصفها شمالى عن خط الاستواء ونصفها جنوبى عنه فاذا
فرضنا انها فى نصف شمالى فاما ان يكون عرض البلد وهو قوس من دائرة نصف النهار بين سمت الراس ومعدل النهار اقل من الميل الكلى وهو ثلثة وعشرون
جزءا ونصف جزء او مساويا او اكثر فان كان الاول تمر الشمس بسمت الراس فى السنة مرتين وهناك لا تتساوى فصول السنة لكن الصيف اطول بسبب وصول الشمس
الى السمت مرتين وان كان الثانى تمر الشمس بسمت الراس فى السنة مرة وهناك يتساوى الفصول وان كان الثالث فالشمس هناك لا ينتهى الى السمت بل
تقرب منه فى راس السرطان وانما تقتضى مسامتة الشمس او قربها او تحريك الشعاع الفائض عنها حينئذ وتحقيق الكلام فى هذا المقام يستدعى بيان امور الاول
بيان حقيقة الشعاع واختلف الاراء فى ذلك فقال قوم ان الشعاع اجسام صغار من النار … اشعة الشمس لها وهو فاسد اذ لو كان كذلك لكان قلل الجبال اقرب بها
من البلاد ابعد من الاودية لبعدها عنها وقال الاخرون انه اجسام لطيفة منفصلة عن المضى الذى هو الشمس وتصل الى المستضىء ومعه حرارة نارية واحتجوا عليه
بقولك انه منفصل ومنحدر وكل منحدر جسم لان الحركة من لوازم الاجسام وهى ضعيفة لان حركة الانتقال لا تدل على كون المنتقل جسما لان الظل ينتقل ايضا وليس بجسم
والمنحدر لو كان جسما لرايناه فى وسط المسافة وما يدل على انه ليس بجسم وجوه الاول انه لو كان جسما لكان جرم الشمس ينتقص بمفارقته منها يسيرا يسيرا فى الادوار
المتطاولة ومعلوم انه ليس كذلك وثانيها انه لو كان جسما لزم خرق الافلاك التى دون فلك الشمس وهو محال وثالثها انه لو كان جسما لكان اذا اشرقت الشمس من
المشرق لا يستضىء الارض الا بعد زمان لامتناع … وجه الارض بتلك الاجزاء المنفصلة فى تلك اللحظة ورابعها لو كان جسما لتحرك بالطبع الى جهات
مختلفة لكنه يتحرك كضوء السراج فانه يملأ ارض البيت وجدرانه وسقفه ولما بطل كونه جسما منفصلا من الشمس ثبت انه كيفية يحصل فى القابل المقابل للمنير دفعة بتوسط جرم
شفاف كالهواء والعلة الفاعلية لحصول تلك الهيئة هو واهب الصور يفيض منه على الاجرام القابلة لها دفعة كما يفيض وجود الاشباح على المرايا عند مقابلتها
لما او اشياء فلك الهيئة التسخين ليست بواسطة ان الشمس حارة لان الاجرام الفلكية ليست بحارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة لما بين فى موضعه بل لان الاشعة
اذا انعكست على راى الرياضيين او ازدادت ضوءا على راى الطبيعيين بسبب الحركة من واهب الصور على ما وقع عليه تلك الهيئة اى الشعاع الثانى بيان كيفية

انعكاس الشعاع تارة ناكصا على عقبه وتارة على زوايا حادة وتارة على منفرجة وتارة على قائمة اعلم انه اذا وقع الضوء من جرم مضيء على جسم صقيل كالمرآة والماء
فانه ينعكس من ذلك الصقيل الى جرم آخر وضعه من ذلك الصقيل وبعده كوضع جهة الانعكاس موافقة لجهة المضيء كما في انعكاس شعاع البصر عند رؤية الاجسام المحاذية للرائي حين
النظر الى المرآة وقد يكون مخالفة لجهة المضيء كما في انعكاس شعاع النير عند وقوعه على سطح الصقيل الموازي لسطح الافق ويستضيء سطح الافق كما يستضيء سطح الجدار
المقابل للكوة في البيت بالضوء النافذ منها الواقع على صقيل انعكس منه كالماء واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشمس لا تخلو اما ان تكون على سمت الجسم الصقيل او زائلة
عنه فان كانت على سمته يكون خط الانعكاس منطبقا على خط الشعاع والحادث منهما في سطح الصقيل زاوية بل يكون خط الشعاع ناكصا على عقبه وان كانت زائلة
عن السمت فزوالها عنه اما ان يكون اقل من ثمن الدور او مساويا له او اكثر فان كان اقل من ثمن الدور يحدث فيه بين خطي الشعاع والانعكاس اقل من ربع
الدور وان كان مساويا له حدثت زاوية قائمة لكون ما بين طرفي الخطين ربع الدور وان كان اكثر احدثت منفرجة لكون ما بينهما اكثر من ربع الدور
فاذا حدثت الزاوية وهو حين كون الشمس على السمت وخط الانعكاس ناكصا على عقبه كانت الاشعة اجمع عن التبدد ابعد فيكون الضوء اشد والحر اقوى كما
في الصيف واذا اتسعت وانفرجت تفرقت الاشعة وقل الضوء المتحرق كما في الشتاء قوله ان المخروط والاسطوانة اعلم ان المخروط المستدير
شكل مجسم يحيط به دائرة هي قاعدته وسطح مستدير صنوبري يبتدئ منها وينتهي الى نقطة هي رأسه والخط الواصل بين رأسه ومركز قاعدته يسمى محور المخروط
وسهمه ايضا فان كان عمودا على قاعدته كان المخروط قائما والا فمائلا والاسطوانة المستديرة شكل مجسم يحيط به دائرتان متساويتان متوازيتان هما قاعدتاها و
سطح مستدير واصل بين محيطيهما والخط الواصل بين المركزين يسمى محور الاسطوانة وسهمها فان كان عمودا على الدائرتين فالاسطوانة قائمة والا فمائلة
والمخروط المضلع والاسطوانة المضلعة ما يكون قاعدتاهما شكلا مستقيم الخطوط مثلثا كان او مربعا او غيرهما واذا كانت كرتان متساويتان امكن ان يحيط بهما
اسطوانة واذا كانتا غير متساويتين كان المحيط بهما مخروطا مستديرا راسه يلي اصغرهما والخط المار بمركزيهما يكون عمودا على كل من الدائرتين ولما كانت
الشمس اعظم من الارض يكون المحيط بهما مخروطا مستديرا راسه بحذاء كرة الارض وهو ان سمي قاعدة ايضا وهو مراد الشيخ هنا باني بين ان مسقط الشعاع قاعدة
المخروط وانما ذكر الاسطوانة مع ان الواقع المخروط على التقدير اولا ان الشمس وان كانت اعظم في الواقع لكنها اصغر بحسب ما يتراءى اذا تقرر ذلك فلنرجع الى الشرح
وهو ان الصيف حار لقرب الشمس من سمت الرأس وقوة الشعاع الفائض منها الذي يتوهم انعكاسه في الصيف وانما قال الذي يتوهم انعكاسه لان الشعاع على
ما عرفت حقيقته ليس من له حقيقيا بل وهميا الا يكون انعكاسه حقيقيا ايضا بل يتوهم انه ينعكس وذلك الانعكاس يكون اما على زوايا حادة جدا وذلك اذا كان زوال
الشمس عن سمت الرأس اقل من ثمن الدور بكثير على ما عرفت في المباني من الاصول المذكورة لكن ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس اقل من ربع الدور واما ناكصة اي
الاشعة على اعقابها في الخطوط التي نفذت تلك الاشعة فيها او في بعض النسخ اما ناكصا على اعقابه في الخطوط التي نفذ فيها وهذا اقرب اذ الاشعة لم يجز لها ذكر فليكن
اي على تقدير انعكاس الشعاع على زوايا حادة وناكصا على عقبه يكثف عنده اي عند تلك الخطوط الشعاع ولزم من تكاثف الشعاع في حال السمت وما قرب منه ان يكون
هناك الحر ولم يتعرض لما يكون انعكاس الشعاع على زوايا منفرجة او قائمة اذ يعلم مما ذكر ان الشعاع لا يكثف هناك فلا يكون الحر وبسبب ذلك يحتمل ان يكون ذلك اشارة
الى تكاثف الشعاع حينئذ واقلته زيادة السخونة وان يكون اشارة الى توهم انعكاس الشعاع في الصيف الى خطي زوايا حادة او ناكصا على عقبه وتكاثفه حينئذ واقلته زيادة
السخونة وان يكون اشارة الى كون الحر اشد عند كون الشمس على السمت او قريب منه اي لام لا تفيد السببية على الحقيقة بل السبب في الحقيقة هو ان مسقط شعاع الشمس اي
موقعه من سطح الارض هو منزلة مسقط السهم من الاسطوانة والمخروط والشعاع كانه ينفذ من مركز جرم الشمس لما تحاذيه وهو مركز قاعدة الاسطوانة
والمخروط وانما قال منزلة السهم اشارة الى ما يكون على السهم وما يكون قريبا منه فان حكمهما واحد وانما قال كانه ينفذ اذ لا نفوذ للشعاع حقيقة بل توهم انه منفذ منه
ما هو منزلة البسيط والمحيط والمقارب للمحيط والمراد بالبسيط هو السطح لان الرياضيين يسمونه البسيط لكن لا يريد به سطح المخروط والاسطوانة على ما توهم اكثر
الشارحين لان مسقط الشعاع لا يكون سطح المخروط والاسطوانة بل يريد به سطح قاعدتهما اذ مسقطها اما مركز القاعدة او الخط المحيط بها وسطحها الواقع فيما بين
المركز والمحيط وهذا اما ان يكون اقرب الى المركز او الى المحيط فيصير الاقسام اربعة ما يكون المسقط مركز القاعدة وما يكون محيطها وما يكون بسيطها الذي يقرب المركز او
يقرب المحيط واشار الى الاول والثالث وهو ما يكون من البسيط يقرب المركز بقوله منه ما هو منزلة مسقط السهم فانه يعني ان ما يكون مسقط الشعاع مركز القاعدة وما يكون مسقطه

المحيط

المحيط وما يكون من المحيط تقريبا منه وليس ما هو منزلة البسيط مشابها له اذ ما قرب منه الى المركز حكمه وما قرب منه الى المحيط حكمه على ما ذكرنا فظهر ان قول الاستاذ انه
اقصر من الاقسام الاربعة التي المسقط على ما ليس على ما ينبغي قوله وان قوته عند سهمه بيان لاحكام هذه الاقسام في السخونة اي ان قوة الشعاع يكون
عند سهم المخروط او الاسطوانة اذ المائل يتوجه اليه من الاطراف كلها واما ما يلي الاطراف فهو اضعف اذ المائل لا يتوجه اليه بل يتبدد قوله ونحن في الصيف
والشمس في السمت او قريب منه ويعم ذلك علينا سكان العروض وفي الشرح تحت قريب من المحيط اشارة الى زيادة السخونة في البلاد التي لها عروض في الصيف و
زيادة بردها في الشتاء خلاف خط الاستواء وما لم يكن فيه زيادة السخونة بعد زمن قصيها او لا قال ونحن في الصيف والشمس في السمت او قريب منه ليلزم ان يكون هناك
سخونة ثم قال ويعم ذلك اي ما تتوقعنا في الصيف او قريب منه يعم علينا سكان العروض بالنسب على الاقتصاص والعناية واذا دام السبب اشتد المسبب
وفي الشتاء نحن والشمس قريب من المحيط اي محيط قاعدة المخروط فيقل حينئذ السخونة ويزيد البرد لما عرفت اما في خط الاستواء فلا يدوم المسامتة بل اذا سامتها
الشمس تزول عن المسامتة لسرعة حركة الميل عند الاعتدال على ما سبق الاشارة اليه واذا لم يدم المسامتة فلا تشتد الحر ولا يبعد عنها ابعد اكثر بحيث يصل
الى قرب المحيط فلا تشتد البرد وفي بعض النسخ وصفت العروض بالشمالية وله وجه لقوله ونحن في الصيف لكن عدم ذلك اولى ليعم جميع العروض قوله
ولذلك لا يكون الضوء في الصيف اقوى الاولى ان ما فهو ان يكون صيديته وبحط بعد ابتداء وكذلك خبرها يكون الضوء في الصيف اقوى لاجل كون الشعاع في الصيف
على السهم او قريبا منه المعروف ان قوة الشعاع يكون عند السهم لان الشمس حينئذ يكون اقرب الينا على ما ذهب اليه قوم اذ الشمس حينئذ في قرب اوجها والمسافة بيننا
اليها منا في قرب اوجها ابعد ما اذا لم يكن في قرب اوجها قوله اما سبب هذا القرب والبعد اي سبب قرب الشمس الينا اذا لم يكن في قرب اوجها وبعدها عنا
اذا كانت في قرب اوجها فيبين في الجزء النجومي من الجزء الرياضي الذي هو علم الهيئة ونحن نشير الى ذلك تسهيلا للامر على الطالب فنقول الخلاف في ان الشمس اذا كانت في
القرب من سمت او ساحل تكون في غاية القرب منا او في غاية البعد ذهب قوم الى الاول واستدلوا عليه بان كل نقطة في دائرة غير مركزها اذا اخرج منها خطوط الى المحيط يكون
اطولها هو المار بالمركز واقصرها تمام القطر منه والاقرب الى الاطول اطول من الابعد على ما بين في كتاب اقليدس في الاصول في الشكل ان كل نقطة
على وجه الارض هي خارجة عن مركز العالم فاذا اخرج منها خط الى مركز الشمس وكان الشمس على سمت الرأس المستقيل تلك النقطة كان ذلك الخط اقرب لكونه تمام
القطر واذا زالت عن السمت صار الخط اطول وكلما ازداد بعدها عن السمت ازداد الخط طولا ولزم من ذلك انها كلما كانت اقرب الى السمت كانت اقرب الينا ولذلك
يكون حينئذ جرمها اعظم وضوؤها وحرها اقوى هو ما ذكروا انا نم لو كان حركة الشمس على دائرة مركزها مركز العالم لم يكن كل نقطة على سطح الارض نقطة خارجة عن
مركز تلك الدائرة وكان الاعظم في الحس اعظم في نفس الامر لكنه ليس كذلك اما الثاني فظاهر لما نشاهد في كثير من الصور انه ليس كذلك واما الاول فلان حركتها في اجزاء
منطقة البروج بطيئة في نصف منه سريعة في النصف الاخر ولزمان ما بين نزولها الاول الربيع الى نزولها الخريف اكثر من زمان النصف الاخر على ما شهد به الارصاد
فالحق الثاني لان الشمس بحسب حركة فلكها الخارج المركز على المشهور اي بطليموس او التدوير على المشهور اي غيره في الشمال الوجه وهو في غاية بعدها من الارض وذلك
عند وصولها الى اول السرطان وهو حينئذ يكون في غاية القرب من سمت الرأس لها حضيضا وهو غاية قربها من الارض وذلك عند وصولها الى اول الجدي وهي
حينئذ في غاية البعد من السمت فظهر انها اذا كانت قريبة من السمت كانت ابعد الى الارض وبالعكس واما تعليل اشتداد الحر من ان الاشتداد الضوء ولحال يجيء قوله لم
اي الطبع الحق سبب اشتداد الحر انه عدم ذلك على ما قاله الرياضيون وعلى ما كان الحق عنده وحاصل ما ذكره الطبيعيون بهنا هو ان الشمس اذا قاربت السمت
يكون الضوء اكثر واشد وكثرة الضوء واشتداده موجب لاشتداد الحر لما نرى ان المواضع الكثيرة الضوء يكون شديدة الحر وانما يكون الضوء حينئذ اكثر لان المضيء هو الشمس
كرة وضوء الكرة يكون شاملا للجهات كلها فاي جسم كثيف وقع في جهة من الجهات قبل الضوء منها قوله واما الصيف مع انحطاط ضوءها اصلا اي بدنا الباقي منها
عن قبول الاشكال والالكان هو الصيف ارطب لرقة جوهره وتحلل بالحر وبرده الهواء الذي لم ينق فيه الحر مائية واستحال الى شاكلة جوهر النار بالتحلل ولذا
قال تحلل الرطوبات هذا اي في الصيف لشدة الحرارة وتخلخل جوهر الهواء وشاكلة الطبيعة النارية قوله وانما لم يقتصر على هذا بل ادخل عليه قوله ولعله انما منع فيه
من الانداء والامطار لان التحليل لو كان قويا وكان الترب الحاصل من الانداء والامطار اكثر لا يكون يابسا بل اذا كان التحليل قويا والوارد من الرطوبة نوعا فانه حينئذ
يكون [illegible] والشتاء ارطب لضعف هذه العلل وهو ان الشمس يكون بعيده عن سمت رؤوسنا [illegible] المحيط او قريب منه المنحني لبعد خط الشعاع وقلة الضوء

لقلة الحر وبرد الهواء ويكون رطبا لقلة التحليل فيه وكثرة الانداء والامطار وقوة البرد المكثف للهواء المحيل له الى المشاكلة للطبيعة المائية قال قال ضد العلل الكائنة في حر
الصيف يعني لذلك كون الشتاء شديد البرد لان كونه باردا قلت ... لذلك لكن تسخين الشمس اياه لم يكن قويا ستولي تاثير العنصرين الباردين على الهواء المجاور لهما فيبرد
واذا عرفت سبب حرارة هواء الصيف ويبوسته وسبب برودة هواء الشتاء ورطوبته علم سبب اعتدال الربيع لان انتفاء ما يوجب شدة حر الهواء وبرده يقتضي اعتداله في الحر والبرد
وانتفاء ما يوجب شدة يبوسته ورطوبته يقتضي اعتداله في اليبوسة والرطوبة ولذلك سكت عنه قال واما الخريف فان الحر يكون قد انتقص فيه والبرد لم يستحكم بعد ذلك لان
استحكامه انما يكون بالتسخين القوي واستيلاء العنصرين الباردين على الهواء وهما انما يحصلان عند غاية البعد عن سمت الرؤوس وقلة الضوء على خلاف الحال في حر
الخريف العنصر في الوسط بين السمت والمحيط فاذا هواء الخريف قريب من الاعتدال في الحر والبرد لما تبين من السبب الا انه غير معتدل في الرطوبة واليبوسة وكيف اي
وكيف يكون معتدلا فيهما والشمس قد جففت الهواء في الصيف لم يحدث بعد من العلل المرطبة ما يقابل تجفيف العلة المجففة وذلك لان ترطيب الهواء اما ان يكون لكثرة
ما يقع من الانداء والامطار ولكثرة ما يصعد من ابخرة الارض او لقوة البرد المحيل للهواء الى المشاكلة المائية كما شاهدت من استحالة الهواء المجفف للانية المبردة ولم
يوجد في الخريف شيء من هذه الثلثة اما الاول والثاني فظاهران واما الثالث فلان البخار انما يكون من حرارة قوية كانت في باطن الارض وحرارة في الجو غير قوية لما لا ... ما تصاعد اليه
البخار ولا ضعيف جدا لما لا يجتمعا تصاعد البخار من باطن الارض والجو في الخريف ضعيف لكثافة باطن الارض ... ما هو في الشتاء لكونها
في الوسط بين السمت والمحيط وفي الشتاء على المحيط قوله وليس لحاله في التبريد كحاله في الترطيب جواب عن دخل مقدر تقديره لم ينتقل هواء الخريف من الحرارة الى
البرودة ويصير معتدلا فيهما ولا ينتقل من اليبوسة الى الرطوبة حتى يصير معتدلا فيهما وتقرير الجواب ان حال التبريد ليس كحال الترطيب لان انتقال الهواء الحار
الى البرودة بحيث يصير معتدلا يكون بسهولة لانه يحصل بادنى برودة ولا يكون انتقال الهواء اليابس الى الرطوبة بتلك السهولة لتوقفه على برودة قوية حتى ينقلب جوهر الهواء
مائيا قوله وايضا فليس الاستحالة الى الرطوبة بالبرد الى ... كالاستحالة الى الجفاف بالحر ... الربيع اعتداله في الرطوبة واليبوسة في حر الربيع بعد
ان كانت ... الشتاء قبل الاعتدال الخريف ... البرد الخريفي بعد ان كان يابسا في الصيف لان انتقال الهواء اليابس الى الرطوبة بالبرد ليس كانتقال الهواء الرطب الى اليبوسة بالحر
لان الثاني يحصل بسهولة لان ادنى الحر يجفف ... الربيع بخلاف الاول فان ادنى البرد ... برودة الخريف ... في زمان يجفف فيه ادنى الحر بل يحتاج الى برد قوي بحيث يحيل جوهر الهواء
اليابس الى مشاكلة الطبع المائية وانما قلنا في زمان يجفف ادنى الحر لان ادنى البرد مرطب ايضا لكن في زمان اطول من زمان تجفيف ادنى الحر قوله بل ربما كان ادنى
الحر اقوى في الترطيب اذا وجد المادة في ادنى البرد ... الترطيب ... على ما الظن ان الخريف كان لا مرطبا ادنى البرد لما عرفت ان مرطبا ادنى الحر ايضا مع انه ربما يكون
اقوى في الترطيب من ادنى البرد لان ادنى الحر يحرك ويرطب ... حتى يجفف لا احتاج الطلب الى حر قوي وليس ادنى البرد يكثف ويجمع حتى يرطب الترطيب
ادنى الحر لتوقف على وجود مادة مائل للتبخير وهي مفقودة في الخريف فالغال انه في بيان ان الحر اقوى في التجفيف من البرد في الترطيب وما ذكره هاهنا فيه ان يكون
ادنى الحر اقوى في الترطيب انما يعرف في صورة ما وذلك لا ينافي كون الحر اقوى في التجفيف في اكثر الصور قال الاستاذ المراد من هذا الكلام هنا التنبيه على ان الرطب يكون
تارة من البرودة اذا كثفت واحالت الهواء الى مشاكلة الطبع المائية وتارة مما يرطب الجو اما ما ينزل اليه من الاندية والامطار او ما يصعد اليه من ابخرة الارض والاثنان منها
موجودان في الخريف اما الاول فلان برده غير مفرط حتى يحيل الهواء ماء واما الثاني فلقلة ما يقع فيه من الانداء والامطار واما الثالث فلان حكمه قريب من حكم الربيع في
قلة التبخير واذا انتفى فيه موجبات ترطيب الهواء يجب ان يبقى على يبوسة هواء الصيف لفظ المتن لا يدل عليه قوله ولهذا اي لاجل ان ادنى الحر يجفف وادنى
البرد لا يرطب ليس حال بقاء الربيع على رطوبة الشتاء كحال بقاء الخريف على يبوسة الصيف ... البقاء الاول اقل من البقاء الثاني لان رطوبة الربيع تعتدل بالحر في زمان لا يعتدل
فيه يبوسة الخريف بالبرد بل انما يعتدل يبوسته بالبرد في زمان اكثر من زمان اعتدال رطوبة الربيع بالحر واذا كان كذلك يكون بقاء الربيع على رطوبة الشتاء اقل وانما قال
في زمان لا يعتدل فيه الى آخره اذ لو لم يذكره وقال رطوبة الربيع بالحر بل في زمان اطول منه قوله ويشبه ان يكون هذا الرطب والتجفيف الغرض من هذا الكلام مع تحقق
بعضه كالاشارة الى الحكمة في كون التجفيف بالحر اسهل من الترطيب بالبرد اي يشبه ان يكون ترطيب الهواء بالبرد وتجفيفه بالحر شبيها بفعل ملكة وعدم بان يكون الترطيب
ملكة والتجفيف عدمها لا بفعل الضدين لان التجفيف في هذا الموضع ليس هو الا انفصال الجوهر الرطب والترطيب ليس هو انفصال الجوهر اليابس حتى يكونا شبيهين بفعل
الضدين بل هو تحصيل الجوهر الرطب فيكونان ملكة وعدما واذا كان كذلك فالتجفيف يكون اسهل لان العدم يكفيه عدم سبب الوجود بخلاف الوجود فانه يحتاج الى عدة امور

وكم

قوله لا تاثير ... اي انما كان التجفيف هنا انفصال جوهر الرطب لا غير والترطيب يحصل للجوهر الرطب لا الانفصال والجوهر اليابس لا ... لسنا نقول في هذا الموضع
هواء رطب وهواء يابس ونذهب فيه الى كونه رطبا او يابسا في ... هذا القول في هذا الموضع الى جوهره وكيفيته الطبيعية التي له بحسب العنصرية كما نفعل اذا ...
العناصر اذا قلنا الهواء حار رطب فان المراد حينئذ الكيفية العنصرية وانما ذكر الصوري مع الكيفية لانها هي الكيفية عند قوم وغيرها عند آخرين على ما عرفت في اول الكتاب
بل انما نعرض هذا اي لما هو كيفية طبيعية في هذا الموضع ولا نريد بذلك الا ان نقول لان هواء الخريف يابس وهواء الربيع رطب لكون الهواء بحسب الكيفية الطبيعية رطبا وان
عرضا لكونه عرضا غير اي نادرا كالا اذا قلنا الهواء قد تشاكل جوهر ... فان المراد باليبس حينئذ الكيفية العنصرية وانما نعني في هذا الموضع بقولنا هواء رطب انه
هواء خالطه ابخرة كثيرة مائية او هواء استحال وتكيف الى مشاكلة ... المائي ونعني بقولنا هواء يابس انه هواء تنشف عنه ما خالطه من البخارات المائية او استحال الى مشاكلة
جوهر النار بالتحلل الى خالطه دخان ارضية تشاكل الارض في جنسها او ... من التسخين قوله فالربيع كالمتوسط لما ذكر من المقدمات اي فحصل مما ذكرنا
ان الربيع ينقص عنه فضل الرطوبة الشتوية مع حر يحدث فيه بمقارنة الشمس السمت في بعض النسخ بمقارنة الشمس بالتوسط ... الان ذلك كونه في الصيف والخريف
ليس ادنى برد يحدث فيه ترطيب جوه واذا شئت ان تعرف هذا اي ان الرطوبة الشتوية ينقص بادنى حر ربيعي والترطيب لا يحصل بادنى برد خريفي وان الاستحالة الى
الجفاف بالحر ليست كالاستحالة الى الرطوبة بالبرد على ما قال الاستاذ فتامل حال تنشف الاشياء اليابسة في الجو البارد وتجفيف الاشياء الرطبة في الجو الحار على ان
يجعل البارد في برده كالحار في حره تقريبا كان تاخذ مثلا ثوبين احدهما جاف والاخر مبلول بالماء وتعلق الجاف في هواء بارد والمبلول في هواء حار على ان يكون بعد كل
واحد من الهوائين في الخروج عن الاعتدال بعدا واحدا تقريبا الا ان العلم بذلك تحقيقا ما يتعسر بل يمتنع فانك اذا تاملت هذا اي ان تندى اليابس في الهواء البارد لو
هو كتجفيف الرطب في الهواء الحار وجدت الامرين مختلفا لان تجفيف الرطب يكون اسرع من تندي اليابس على ان هنا اي في ان الرطوبة الشتوية تنتقص بادنى
حر ربيعي والرطب لا يحصل بادنى برد خريفي اوفق اعتدال رطوبة الشتاء بالحرارة الضعيفة الربيعية وعدم اعتدال يبوسة الصيف بالبرودة الضعيفة الخريفية على
ما قال الاستاذ الشيخ ابو سهل اكثر على في بعض النسخ اعظم من هذا اي من وجدان تجفيف الرطب اسرع من تندي اليابس او من كون الاستحالة الى الجفاف بالحر
اسهل من الاستحالة الى الرطوبة بالبرد لا يكون بتلك السهولة على ما قال الاستاذ وهو اي ذلك الشيء او السبب ان الرطوبات ... على ما في بعض النسخ الهواء الحار
والبارد جميعا الابدان البرد والجفاف ليس يحتاج الى مدد البتة وانما جعل هذا اعظم من الاول لان هذا دليل ماخوذ من العلة والاول ماخوذ من احوال الوجود وهو
جفاف الهواء الحار يحدث بمحض الظاهر انه اسهل من تندي اليابس في الهواء البارد وانما لم يحتج الجفاف الى مدد لوجهين احدهما انه عدم على ما عرفت والاحتياج الى
المدد مطلوبه من خواص الوجود وثانيهما ان الهواء بطبعه ربما يستفيد من حرارة النيران ... فلا احتياج في تجفيفه الى مدد لان الطبع يقتضي ذلك بخلاف ترطيبه فانه يعني
المراد في هذا الموضع فانها ليست صادرة عن طبعه بل من الانداء والخريف يكون بالمدد والى هذا اشار بقوله وانما صارت الرطوبة في الاجسام المكشوفة للهواء كالارض الرطبة
والثياب المبلولة او نفس الهواء الرطب لا يثبت لابدان الهواء انما قال لانه شديد البرد بالقياس الى ابداننا وليس يبلغ برده في البلاد المعمورة ... الى
عندنا الى ان لا يحلل البتة بل يحلل في الاحوال كلها اي في جميع الفصول يحلل ما فيه من قوة الشمس والكواكب فمتى انقطع المدد من الانداء والابخرة واستمر التحليل اسرع الجفاف
وانما لم يحلل ذلك بطبع الهواء وحده ولا مقرونا بالغير مع انه حار بطبعه بل على ما فيه من قوة الشمس وغيرها مع ان ذلك عرضي والامر الطبيعي اشد ... من
ادوم من العرضي لعدم الاحتياج الى ذكره للعلم به قوله وفي الربيع يكون ما يتحلل اكثر مما يتجزا اي ما يتحلل بحرارته من الرطوبات اكثر مما يحصل فيه بالتبخير
الغرض منه بيان انقطاع مدد رطوبات الشتاء في الربيع واسباب عدمها وان كانت العلة ... استحالة الهواء الى المائية لشدة البرد وكثرة الامطار وكثرة الابخرة لكنه
لم يتعرض الاول لانتفائه في الربيع والثاني لان انتفاء الثالث يستلزم انتفاؤه اذ كثرة الامطار انما يكون لكثرة الابخرة والسبب في انتفاء كثرة الابخرة في الربيع وان التبخير
يفعله امران الاول حرارة لطيفة قليلة تحلل ظاهر الجو لانها تحرك باصعدة الحرارة الكامنة في الارض فاذا زادت عليه كما في الربيع لا تحرك بل تحلله والثاني حركة من الارض
قوية انه تحرك لطف الرطوبات المائية التي في الارض حتى تصعد فاذا لم يكن قويا لم تقو عليه لما لم يجد انه لا يبلغ في القوة الا ان تحلل تلك الرطوبات تحليلا يسيرا
هو الان ذلك انما يكون بحر قوي جدا وهو لا يوجد في باطن الارض بل في ظاهرها لم يتعرض له بل وضع بقوله تبادى منه حر لطيف الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه يعلم منه ذلك
وانما قال في الصيف ... بخار وانما قال الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه في صعوده يكتنفه برودة الارض فيحتاج الى حر ظاهر ما يجذبه اليه فيختلط بالهواء ويصير رطبا

تحاريا قوله وفي الشتاء اشارة الى فصول اخر من فصل الشتاء دون الربيع ان باطن الارض فيه يكون حارا شديد الحرارة وهذا بحسب الوجه ظاهر لما نجد من كثرة
تصعد الابخرة فيه وفتور مياه الآبار والقنوات دفا [illegible] ومن ان كل جسم برد ظاهره سخن باطنه وبالعكس وهو المسمى عند الحكماء بالتعاقب ولما فيه ذلك من غلط الحس
لا انه امر حقيقي وذلك لان [illegible] كالطلب ونحوه واضطراب آراء القوم فيه فقال بعضهم ان سبب ذلك غلط الحس لانه امر حقيقي وذلك لان البدن في الشتاء يكون باردا فيجد تلك الآبار
بالنسبة اليها حارة وفي الصيف يكون حارا فيجدها باردة وهو اختيار محمد بن زكريا ويدل عليه امران احدهما ان الداخل في الحمام فانه اول دخوله يستسخن ماء البيت
الاول واذا دخل البيت الثاني واستحم بماء ثم صب عليه الماء الاول استبرده وثانيهما ان البول فانه داخل الحمام يحس باردا وخارجه حارا وليس لهذا سبب الا
اختلاف حال البشرة لا كيفية الماء والبول لم يختلف وهو ضعيف من وجوه احدها ان الهضم والاستمراء في الشتاء اقوى مما هو في الصيف فلو كانت الحرارة
الموجودة في الباطن هي بعينها الموجودة في الصيف لم يكن كذلك وثانيها ان [illegible] ما الغزير من القنوات والآبار في الشتاء يذيب الجمد مع شدة جموده في زمان
لا يذيب في مثله في الصيف فلو لم يكن في الشتاء احر لم يكن كذلك وثالثها ان انتشار الابخرة من ينبوع القنوات والآبار في الشتاء دون الصيف ولو كان ذلك لغلط
الحس لم يكن كذلك لان الابخرة الخارجة كما تخرج في الشتاء تخرج في الصيف ايضا لكنها تشاهد في الشتاء لتكاثفها بسبب البرد ولا تشاهد في الصيف كالابخرة الخارجة
بالتنفس فانها ترى في الشتاء دون الصيف لان استناد ذلك الى تكاثفها باصابة البرد لها في الشتاء وعدم تكاثفها في الصيف لعدم اصابته لها اولى من استناده
الى انسداد مسام الارض والبدن في الشتاء المقتضي لاحتباسها في الداخل وخروجها من [illegible] ان سبب الحرارة والبرودة متضادان ومن شأن
الضدين يهرب عن ضده فاذا استولت البرودة على ظاهر الجسم وجب ان يهرب الحرارة الى داخله وبالعكس وهو فاسد لان الحرارة والبرودة عرضان والانتقال على الاعراض
من موضوعاتها الى غيره او من جزء منها الى آخر محال لان تقومها انما هو بموضوعاتها فاذا فارقتها انعدمت [illegible] لان انتقال الاعراض تبعية موضوعها باطل
بالاتفاق وحينئذ لم يجوز ان يهرب ما قام به الحرارة طبعا عما قام به البرودة طبعا لان الحركات الطبيعية الكون الى جهات مختلفة فان قيل
انتقال ما قام به الحرارة الى داخل الارض يكون حركة نحو المركز قلنا ذلك لا يتم في الارض لا يقال اذا استولى الهواء البارد على ظاهر الارض يهرب ما قام
الحرارة من الاجزاء الارضية نحو المركز واذا استولى الهواء الحار يهرب ما قام به البرد منها الى المركز فلا يتم في الابدان اذ لا مركز فيها وان قيل ان الطلب
فيها بمنزلة المركز فالحركة من الرجل الى المركز حركة من تحت الى فوق ومن الراس بالعكس والحركة الطبيعية لا تكون كذلك والاقرب ههنا ما قال الشيخ في الشفاء
وهو ان سبب ذلك امران احدهما ان الابخرة الحارة التي كانت تتحلل في الصيف من الارض او الابدان او غيرهما من الاجسام يعرض لها في الشتاء ان
تحتبس في الداخل بسبب تكاثف الظاهر من شدة البرد وثانيهما انه اذا كان في الجسم طبيعة مبردة او مسخنة كانت عند عدم ورود الضد فاعلة
في جميعه وعند ورود الضد يكون الضد قد اعتصت الاجزاء الظاهرة فمنع تاثير تلك الطبيعة فيها فيبقى فعلها موفرا على الاجزاء الباطنة فقط ولاجل
ان المنفعل اذا قل قوي تاثير المؤثر فيه فان اضاءة السراج لبيت صغير اقوى من اضاءته لبيت كبير وعلى هذا يكون تبريد تلك الطبيعة او تسخينها للاجزاء الباطنة
عند ورود الضد اكثر والاول من الامرين اشمل لان الثاني انما تم في الابدان اذ طبيعة البدن مسخنة واذا ورد ظاهره بقي اثر الطبيعة في باطنه فقط
فكان اقوى واما في جوف باطن الارض في الشتاء فلا يستقيم لان الارض ليس لها قوة مسخنة الا ان يقال ان قوتها المبردة اذا كان تبريدها في الصيف اكثر
لما ذكر يكون لا محالة في الشتاء اقل وذلك كانه تسخين لباطنها بالنسبة الى ذلك التبريد وقال المسيحي على الاول انه لو كان قوة الحرارة في الباطن في
زمان الشتاء لاحتباس الابخرة ولا شك انها بطبعها تميل الى ظاهر البدن كان معظم تاثيرها فيه ولما احتجنا الى الدثار البالغ في الشتاء وعلى الثاني
بان اجتماع الحرارة في الباطن انما يكون بانتقال الحرارة اليه فان اراد انها ينتقل بذاتها فهو محال لاستحالة الانتقال على الاعراض وان اراد انها ينتقل
بمحالها فهو حق وليس بشيء اما الاول فلانا لا نسلم ان الابخرة اذا كانت تميل طبعا الى الظاهر يكون معظم تاثيرها فيه وانما كان كذلك لو لم يمنع تكاثف
المسام تاثيرها فيه واما الثاني فلما ذكرنا من اختلاف الطبيعة في الجهات قوله ويكون حرارة الجو قليلة اي في الشتاء يكون باطن الارض حارا شديد
الحرارة المعروفة ويكون حرارة الجو قليلة لبعد الشمس عن السمت فيجتمع اذا الشيئان المرطب وهو التصعيد الحادث عن قوة حرارة باطن الارض ثم
الغليظ اي فهلظ البخار الصاعد من باطنها الى قرب ظاهرها ما الهواء المجاور له بسبب تخيير حرارته اياه وخلطه بذلك الهواء الاستيا والبرد ايضا

يوجب في جوهر الهواء نفسه تكاثفا واستحالة الى الغلظ فيغلظ الهواء تخلط ما يصعد من البخارة وبتكاثفه بالبرد هذا ظاهر وقال القرشي هذا انما يتم برهان تقرر انه ليس في
الربيع سبب آخر يجعل اكثر من المحال فان التبخر قد يكون لاسباب كثيرة مثل اجتماعات الكواكب وكثرة الامطار وغير ذلك والسببان المذكوران هما السبب التبخير الحاصل في الشتاء
والازم من انتفائهما انتفاء جميع الاسباب حتى يلزم ان يكون القلة في الربيع اكثر وهو ضعيف لان الشيخ يريد ان سبب التبخير الذي تقتضيه طبيعة الفصل منتف في الربيع لا
سبب التبخير مطلقا قوله واما الربيع اي واما الربيع فلا يسرع فيه شيء من السببين بحاله لان الهواء لا يكون غليظا اقوى من تخيير ولقرب الشمس من السمت والحرارة
الباطنة الكائنة منقص حقن الزوال تكاثف وجه الارض بسبب نقصان برد الجو وتظهر منها اي يحدث زمن تلك الحرارة ما يميل الى ظاهر الارض فحدا في زمان
قصير جدا لان تحين البحر حينئذ يكون في زمان قصير بسبب تزايد الميل بسبب قرب الشمس الى الاعتدال الربيعي على ما سبقت الاشارة اليه قوله شيء هو اقوى من
البخور بدل من قوله ما يميل اي من زمن تلك الحرارة الكائنة الى ظاهر الارض دفعة شيء هو اقوى من البخر لكونه كالمحلل شيء هو لطيف البخر اي ان لم يكن شيء اقوى
من البخر فان كان تبخرا كان شيئا لطيف التبخير اي تبخرا في الغاية على ما هو اصطلاح الاطباء شديد استلائه وغلبته على المادة لقوة تحلل المادة فيصادف تحير واللطيف بالمعنى
المذكور زيادة جزء الجوفيتم بالتحليل وفي بعض النسخ او شيء ما هو لطيف التبخير والفرق بين الاول وهذا وبعد الاستثناء فهذه لفظة اقوى اي شيء اقوى مما هو لطيف
التبخير ثم قال والصواب هو الاول اعلى ما يدل عليه السياق ولو فسر اللطيف بما ذكرنا على ما هو اصطلاح الاطباء فلا زاد ما زاده ولم يحكم بكونه خطأ وانما فسرنا
اللطيف بما ذكرنا اذ لو لم يفسر به لم يناسب الترديد بقوله شيء اقوى من البخر على ما لا يخفى على الفطن هذا بحسب الكثرة اي لما ذكرنا من احكام الفصول انما هو بحسب الغالب
بحسب انفراد الاسباب وكونها على مقتضى طبائعها دون اسباب اخرى من الامور السماوية والارضية توجب غير ما ذكرنا على ما يلائم في تاثير المغيرات الهوائية
قوله ثم الكون اي يكون الامر في الربيع على ما ذكرناه ما لم يكن هناك اي في مادة كثيرة من الابخرة لم يحل ما يصعد ويلطف كما يكون في الشتاء قلنا اي لما ذكرنا من الاسباب
يجب ان يكون طباع الربيع الى الاعتدال في الرطوبة واليبس كما هو معتدل في الحرارة والبرودة لما عرفت من كون سقوط الشعاع فيه متوسطا بين السمتين والحيط على انا
امنع ان يكون اوائل الربيع الى الرطوبة مائل لان حرارته في اوله لا يبلغ ان يقوى على تحليل ما يرتفع من البخار للمعرفت ان اول كل فصل يكون شبيها باخر الفصل
المتقدم الا ان يعبد ذلك اي يعد اوائله عن الاعتدال وميله الى الرطوبة ليس لعدم مزاج اوائل الخريف في اليبوسة عن الاعتدال بل يبوسة اوله اقوى من رطوبة
اول الربيع لوجهين الاول ان الحرارة الكائنة في باطن الارض قد ضعفت فلا يقدر على اصعاد الموجب لترطيب الهواء كما كان يقدر عليه في الشتاء وخلاف
الخريف فانها في اوله اقوى جدا لدوام تاثير حرارة الصيف والموجب لليبوسة في اول الخريف اقوى من الموجب للرطوبة في اول الربيع فلذلك كان خروج الخريف الى
اليبوسة ابلغ من خروج الربيع الى الرطوبة قوله ان الخريف لم يحدث فيه بعد من العلل المرطبة كما حدث في الربيع فان الحرارة الضعيفة في الجو
رطوبة البخار المتصاعد في الجو فيرطب الهواء واما الخريف فيبرده ضعف لا يقدر على احالة الهواء تكاثفا بخاريا ولم يحصل فيه بعد انداء وامطار قوله ثم
الخريف هذا اشارة الى ان الخريف كما هو خارج عن الاعتدال في الرطوبة واليبوسة كذلك ليس شديد الاعتدال في الحرارة والبرودة على ما حكم به الاطباء فقال
ثم الخريف انما حكم عليه بشدة الاعتدال في الحر والبرد لم يبعد عن الصواب وذلك لان ظهيرته صيفية اي حارة جدا وسببه ان هواء شديد اليبس لما عرفت وشديد
جدا بسبب قربه البالغ لقبول اللبس والاستحالة الى ما شاكله النارية بتهيئة الصيف اياه لذلك اي بان هيأه واستعده الصيف لقبول التسخين والاستحالة
المذكورة وليلية وغدواته باردة لبعد الشمس فيه عن سمت الرؤوس ولشدة قبول اللطيف المتخلخل الذي هو هواء الخريف لتاثير ما يرد عليه وفي بعض النسخ لما يبرد
والاول اعم فائدة لان هواء الخريف لدقته وتخلخله بحرارة الصيف يكون شديد القبول لما يرد عليه مبردا كان او مسخنا وانه عند ما يكون الشمس فوق الارض
يسخن بانعكاس شعاعها وعند غيبتها يبرد لزوال المسخن وقبول تاثير العنصر البارد وفي بعض النسخ ولشدة قبوله اللطيف المتخلخل وليس بصواب و
تلك الغرشى بعد الشمس عن سمت الراس لا يصلح لتعليل برد الليالي والغدوات لانه لا اختصاص بها بل هو مشترك بينها وبين الظهائر فالاحسن ان يقال انما
دائما يوجب التسخين لظهور دوام الشمس على الافق والليالي والغدوات يوجبان دائما التبريد لغيبة الشمس واما ان الغدوات يكون اشد بردا من الليالي
فلدوام غيبة الشمس فان قيل لم لا يظهر هذا الاختلاف في الصيف مع كونه اي باب اللطيف قلنا لان لطافة جوهر هواء الخريف وتخلخله اكثر من هواء الصيف
بسبب دوام تاثير حرارة الشمس فيكون قبوله لما يرد عليه اشد من قبول هواء الصيف ولذلك لا يبلغ فيه برد الهواء في الغدوات والليالي الى ان يحس باردا

والشتاء حارا يابسا فانه حيث يخالف فصله ذلك بالفصل المزاج المناسب له ولغير المناسب بما يضعف من القوة لان كل افراط فهو عدو للطبيعة مضعف للقوة مناف
للصحة قوله وايضا اشارة الى القسم الرابع وهو المزاج المرضي المخالف للفصل اي كل فصل يكون مخالفا وضادا للمزاج مرضي فانه يوافقه لان شفاء المرض يكون في
ضده هذا حكم الامزجة بالنسبة الى كل فصل كان زمانا خارجا عن طبيعته اولم يكن واما اذا خرج فصلان متواليان عن طبيعتهما فخروجهما اما ان يكون خروجا في جانب واحد او الآخر
او لم يكن فان كان الثاني فالمتاخر يزيد في ضرر المتقدم ونكايته ولم يتعرض لظهوره وان كان الاول وكان مع ذلك اي مع خروجهما عن طبيعتهما خروجا متضادا فاما
ان يقع المتاخر افراطا متداركا اولم يقع فان كان الاول لم يكن الماخر مضرا للابدان معتدلا لها ولم يتعرض له لانه يعلم من حكم الثاني وان كان الثاني واليا اشار بقوله ثم
ان لم يقع افراط متدارك مثل ان يكون الشتاء جنوبيا اي حارا رطبا مفرطا ثم يليه ربيع شمالي اي بارد يابس كان لحوق الثاني بالاول موافقا للابدان معتدلا لها فانه
الربيع المذكور ببرودته ويبوسته يتدارك جناية الشتاء اي ضرره بحسب الضدية وكذلك اذا كان الشتاء يابسا جدا والربيع رطبا جدا فان الربيع يترطب
يعدل يبس الشتاء ما لم يفرط رطوبة ولم يبطل ما نالم بغير علة عن الاعتدال اي عن تعديل تيبيس الشتاء الى الترطيب ايضا مثلما ذكرنا من انه اذا كان يخالف عن
الاول هو مزاج انما لو كان فيه ليرجع والثاني الخاذله لا يعدل بل يشبه تلك المادة وتولد الامراض وليس بشيء لانا نعتبر تاثير الشتاء والربيع من حيث ان
الاول جنوبي والثاني شمالي او يابس حارا او رطب كذلك وهما من حيث الجنسين لا يولدان في الابدان مادة بل الشتاء من حيث انه جنوبي يرخي القوة
ويفتح المسام ويثير الاخلاط ويحركها الى الخارج والربيع من حيث انه شمالي يقوي القوة ويسد المسام ويمنع السيلانات الظاهرة ويثير الاخلاط فاذا تقدم الجنوب وعمل
عمله تدارك الشمال خليتي عمله باحالة الهلاة المعلمة لا بقل ما ذكرنا في قول ابقراط متى كان الشتاء قليل المطر وكان الربيع مطيرا جنوبيا فيجب ضرورة ان يحدث في
الصيف حميات حادة ورمد واختلاف دم لان ما ذكرنا انما يكون على تقدير افراط التغير ولان تعديل الثاني للاول انما يصلح ان لم الثاني امراضا في الفصل الثالث
سيما اذا كان مستعدا للامراض المناسبة للتغير الحاصل له قوله وتغير الزمان في فصل واحد اقل جلبا للوباء من تغيره في فصول كثيرة ظاهره ان تغير زمان الجو في
في الاول وطول في الثاني ولان تغير فصل واحد يوجب تبدله فصل واحد ولا شك ان الفصل الواحد يكون اقل جلبا للوباء من الفصول المختلفة قوله تغيرا جالبا على ما
يظهر لي نصب على المصدر من قوله تغير الزمان والتقدير وتغير الزمان في فصل واحد تغيرا يكون جالبا للوباء اقل جلبا للوباء من تغيره بهذا التغير في فصول كثيرة التغير
يكون متدارك لما تحيه التغير الاول اذ لم يكن جالبا للوباء على ما وصفنا مثل ان يكون الشتاء جنوبيا يرد عليه ربيع شمالي فان هذا التغير ان كان في فصول
يجلب الوباء لانه ليس بغير ان يكون جالبا له كونه مضادا للاول ويجوز ان يكون ضارا من تغيره في فصول ايضا وان يكون نصبا على العناية والمعنى على ما قرره هذا ان
اولى لعدم الفصل الجزم وتعرض الاستاذ المنبه بان له لما كان تغيرات الفصول تارة بان يكون الثاني مضادا للاول وتارة بان يكون مناسبا للاول فينفع
ما لم يفرط الثاني اولم يبطل زمانه والثاني مضرا وان شر المادة لما تقدم له ذكر خلاف الاول قلة لكن قال تغيرا جالبا للوباء بان ذلك المغير الاول لانضمام التغير
الثاني الذي هو من جنسه اليه وما ذكرنا ما شيك فايدة والظهر من عبارة الكتاب على ما لا يخفى قوله واولى امزجة الهواء اشارة الى ان تغيرات امزجة الهواء قد يكون
الى جهة العفونة وقد يكون الى غيرها واولى تغيراتها بان يستحيل الى العفونة هو مزاج الهواء الحار الرطب لان الحرارة فاعلة والرطوبة قابلة سيما اذا كانت الحرارة
قليلة والرطوبة كثيرة والبرودة وان كانت فاعلة لكنها تنافي العفونة والكثرة يعرض تغيرات الهواء انما يكون في الاماكن المختلفة الاوضاع اي التي يكون بعضها مرتفعا
وبعضها منخفضا والغائرة ايضا لان الرياح فيها لا تسلط على تحليل الابخرة المتغيرة وتنقيتها فتحتبس فيها تلك الابخرة ويدوم تاثيرها الفاسد ولا يبقى فيها من الابخرة والآلات
والفاسد كالحيوانات التي في الابخرة المستعفنة الفضلية المندفعة من قلوبهم واعلم ان تغير مزاج الهواء قد يكون بسبب الجبال والبحار ايضا اما الاول فكما اذا كان
بقرب البلد جبل يستر عنه ما فيه من الاهوية الفاضلة او يمنع الابخرة ان يندفع عنه عند يا بانه هواء من الجهة المكشوفة المقابلة واما الثاني فكما اذا كان بقرب البلد
بحر او في بعضها بالجبل فان البحر يزيد الهواء رطوبة بما يتصاعد اليه من الابخرة والجبل يرد تلك الابخرة ويحبسها فاذا حصل تهيأ الهواء للعفونة وكان الشيخ انما لم يتعرض
لذلك لان اختلاف الاوضاع يتناوله ويقل في المستوية اي يقل تغير الهواء في الاماكن المستوية وذلك لتسلط الرياح عليها من الجوانب وفي بعض النسخ في المستوية بدل المستوية
وليس بصواب لان ذلك اشانع في زمان الوباء الاطلقا والعالية اي وكاد يملك العالية خصوصا الكثرة بهبوب الرياح فيها وانما كان خصوصا لانه اقل تغير الهواء اخص من
المستوية لان الرياح فيها مع كثرة هبوبها يكون اقوى قوله ويجب ان يكون الفصول تردد على اوجابها اي يجيء في فصول السنة ان يرد كل فصل على ما هو مقتضى طباعه

فيكون الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا في الحر والبرد والربيع في الكيفيات الاربع ومثل هذه السنة سنة معتدلة تلتوفق ان يكون قليلة الامراض وما
يحدث منها يكون سليمة لان الاخلاط اذا لم يعرض لها من جهة الهواء تغيرا خرجها عن طبيعتها لم يحدث من الامراض الا ما يوجبه طبيعة الفصل ومع ذلك يكون
من سليمة من الاعراض القريبة حتى البحران بحرانها على نظام واحد فان الخريف في ذلك كما ورد الفصل على واجباتها وفي بعض النسخ فان الخريف عن ذلك وهو صحيح ايضا
على تقدير فان الخريف والصيف عن كونه حارا لو كان كل فصل عن واجبه وكثيرا ما يكون سببا الامراض ردية لان الهواء اذا تغير ولم تاثير في خارج البدن وداخله تغير المزاج
واما لما كثر اما لان انحراف الفصل ما لم يبلغ الافراط لا يصير في ذلك سببا لامراض ردية والسنة المستمرة الفصول على كيفية واحدة ردية كان يكون جميع السنة رطبا
او يابسا جدا او حارا او باردا فان مثل هذه السنة يكون كثيرة الامراض المناسبة لكيفيتها ثم يطول مدتها لان الفصل الواحد يثير المرض اللائق به مع قصر مدته فكيف السنة
مع طول مدتها فانها اذا كانت مستمرة على كيفية احدثت لا محالة امراضا كثيرة ويطول مدتها لانه متى طال التاثير كيفية ولدت اخلاطا مناسبة لها وتلك الاخلاط امراضا
مناسبة لها فيكثر ويطول مدتها لا محالة قوله مثل بحوز نصب على المصدر او رفعا اي ذلك الفصل الذي يثير المرض اللائق به مثل الفصل البارد اذا وجد بنا بليتها
فانه يحرك امراضا مناسبة لها كالصرع والفالج والسكتة واللقوة والتشنج وما اشبه ذلك من الامراض البلغمية والصرع والفالج والسكتة قد عرفتها واما اللقوة فهو علة
آلية في الوجه ينجذب شق من الوجه الى جهة غير طبيعية فيتغير هيئة الطبيعية ويزول جودة التقاء الشفتين والجفنين من شق وهل المرض من الشقين الذي يرى فيه
هذا التغير او غيره قال بعضهم ان الشق الذي يرى مريضا هو الصحيح والصحيح هو المريض وذلك لان الصحيح حاول الصلاح [illegible] بالى شقه فجمع عنده فيخيل ان هناك علة وهو
فاسد لان الحس الذي يطل في الشق الذي يرى مريضا فلو كان الامر على ما ذكره لم يكن كذلك والتشنج علة عصبية تحرك بها العضل الى مبادئها فيمتنع في الانبساط وهو ثلاثة اقسام
امتلائي وهو المراد ههنا لانه يكون من مادة بلغمية واستفراغي وحادث عن كيفية تمنع تكيل الدماغ والاعصاب قوله والفصل الحار اي ومثل ان الفصل الحار اذا وجد بنا
صفراويا اثار الجنون والحميات الحارة والاورام الحارة اما الجنون فلانه اما ان يكون بطلان الذهن وهو الذي يكون معه اختلاط عقل وهذيان والحال منه هو الصفراوي على
ما عرفت من قبل واما ثانيا فهو الجنون السبعي ويكون نظره كنظر السباع بروم اذية من يراه ويثب عليه وداء الكلب نوع منه مع غضب يخلط بلعب ويعبث وسببه ما
صفراء او سوداء محترقة وقيل بسبب داء الكلب يميل الى الدعوة ولذلك يميل صاحبه الى اللعب واما ثالثا فهو جنون مفرط مع برسام حار صفراوي يكون صاحبه كثير الهذيان مضطر
وكانه ما نيا مركب مع قرانيطس واما الحميات الحارة والاورام الحارة فقد عرفتها وظهورها في الفصل الحار ظاهر قوله فكيف اذا استمرت السنة على طبع الفصل اي واذا
كان حال الفصل الواحد في اثارة الامراض اللائقة به كذلك فكيف حال السنة اذا استمرت على طبيعة فصل واحد في اثارة الامراض اللائقة بها فانها لا محالة يكون اقوى فعلا في
طول مدتها قوله واذا استعجل اشارة الى ان الامراض التي يثير في كل فصل تابعة لما تقدم الفصل وقد تقدمت تلك الامراض وان ابطا الفصل عن وقته ابطات
الامراض فاذا استعجل الشتاء استعجلت الامراض الشتوية واذا استعجل الصيف استعجلت الامراض الصيفية وتغيرت الامراض التي كانت ثابتة قبلها بحكم الفصل المتقضي لها
لسيلان ما تاثير البرد في الترطيب وحينئذ يكون التحقيق الحاصل من طول الصيف اقوى فيكون الامراض الحاصلة من جنس طول الصيف اكثر من الحاصلة من ترطيب الشتاء واما اكثر
فلان ترطيب الرطب ايسر من تجفيف الرطب فاذا طال اليبس وهو يصعب قبول الترطيب يكثر مقتضاه قوله واعلم ان العرم اشارة الى ان تاثير انقلاب الفصول في الابدان
لماذا يكون فقال ان الانقلاب الفصول تاثير اليس هو بسبب الزمان لانه زمان اي من حيث هو زمان لان الزمان في الفصول كلها واحد وطبيعة متشابهة بل لما يغيره من
الكيفية هو تاثير عظيم في تغير الاحوال فيكون ما كناية عن الكيفية وضمير معه لها وهو فاعل يغير ومن الكيفية بيان ما ويجوز ان يكون ما كناية عن الهواء وضمير معه للزمان وتاء
فاعل يغير وقال الاستاذ ضمير معه للزمان وهو التاثير وهو تاثير لم يرد عليه ولا وجه للاخير اللهم الا ان يقدر ما يرتبط به قوله اثر عظيم كان يقال بل الهواء يغير مع الزمان مع الكيفية
ذلك التاثير اذ له اثر عظيم في تغير الاحوال وهو مع بعده لو كان المراد ذلك لقال بل هو ما يتغير له الهواء قوله ولذلك اي ولاجل ان التاثير ليس للزمان من الكيفية او
للهواء لا للزمان هو تغير الهواء في يوم واحد من حر الى برد يتغير مقتضاه في الابدان قوله وانحاء الزمان اشارة الى ما ينبغي ان يكون كل فصل على ما يقبل امراضه التي
يقتضيها اي انحاء الزمان الفصول في ان يكون موافقة للابدان ان يكون الخريف مطيرا معتدلا فيه والشتاء معتدلا اي في البرد ليس عاديا المبرد والالم يكن على واجبه بل
اكثر مطرا فيه كل ذلك ليس مطلقا بل المتاسر لما بالبلاد الخلاف ذلك باختلاف البلدان فان جاء الربيع مطيرا ونقى الهواء من الابخرة الكدرة ولم يخل الصيف ايضا من مطر
ليتكسر به سموم الحر اي من الربيع والصيف وانما قال لم يخل من مطر تنبيها على انه ينبغي ان يكون قليلا لا انه قد ذكرنا فيما تقدم ان الفصول يجب ان يكون واردة

لكنه يخلف بان يكون الحر الشديد في ذلك الوقت اقل كثيرا من وقت الظهاير هذا كلامه وفيه نظر لان الشيخ لم يجعل بعد الشمس عن السمت دليلا على حر الظهاير لان دليله
شدة ميل الذي يستعد لقبول التسخين من اذى الحر بل جعله دليلا على برودة غدواته ولياليه وهو صحيح لان الشمس اذا كانت بعيدة عن السمت يكون حرارتها قليلة وبتلك الحرارة القليلة
يوثر في الهواء القابل اثرا قويا وقت تاثيرها وهو وقت الظهاير واذا غربت لم يبق السخن الضعيف ويقوى البرد دون ما الارض والماء مع قبول الهواء التاثير قبولا
شديدا فلذلك يكون لبعد الشمس عن السمت تاثير في برودة ليالي الخريف وغدواته قوله واما الربيع فهو اقرب الى الاعتدال في الكيفيتين اي في الحرارة
والبرودة على ما يدل عليه السياق وفي بعض النسخ فهو اقرب الى الاعتدال في الكيفيتين وعلى هذا يكون المراد بهما الفاعلة والمنفعلة والاول اولى لان التعليل
لا يساعده وذلك قوله لان جوهر الفعل من السبب المشاكل للسبب في الخريف وهو تساوي بعد الشمس عن السمت فيهما ما فعله في الخريف من التسخين والبرد
فلا يبعد ليله كثيرا عن نهاره ويجوز ان يجعل قوله واما الربيع جوابا عن دخل وهو ان يقال ان حرارة قرب الشمس من السمت في الخريف لقربه منه في الربيع فيكون
السبب لحر ظهاير الخريف وبرد لياليه وغدواته بعينه حاصلا في الربيع واذا كان كذلك فلم لم يكن حال ظهايره ولياليه وغدواته كحالها في الخريف و
الجواب ان وجود الاثر لا يتوقف على الفاعل فقط بل على القابل ايضا وهو منتف فيه لان هواء الربيع ليس في الرقة والتخلخل كهواء الخريف بل هو غليظ بسبب برد
الشتاء ورطوبته قوله فان قال قايل ما بال الخريف يكون ليله ابرد من ليل الربيع وكان يجب ان يكون هواؤه احر هذا ليس كالتكرار بالنسبة الى ما تقدم على ما نظر
لان ما تقدم هو انهما لم يكونا متساويين مع تساوي السبب وهذا هو ان هواء الخريف في الليل يكون الطف على ما علم كان يجب ان يكون في الليل احر من هواء الربيع
فيه واجاب عنه بان ذلك انما هو لان الهواء الشديد التخلخل يكون قبوله للحر والبرد سريعا ولهذا اذا سخن الماء وعرضته للانجماد كان اسرع جمودا من الماء
البارد لنفوذ البرد فيه بسبب تخلخله الذي حصل بتسخينه وقال ابو الريحان البيروني في ما سبقت هذا الكلام ملات انائين احدهما من الماء الحار و
الاخر من البارد وعرضتهما للانجماد في الشتاء فوجدت البارد قد جمد قبل زوال السخونة عن الحار فلا يكون ما ذكره صحيحا وليس على الزعم ان عرض الشيخ ان
انجماد الماء الذي سخن ثم ترك حتى برد يكون اسرع من انجماد الماء الذي لم يسخن قبل لان المسخن قد استفاد بسبب التسخين رقة وتخلخلا يعينان على سهولة الانفعال
ولذلك لو وضع الماء في البلاد الحارة في الشمس قبل غروبها حتى يتسخن ويلطف فاذا ضرب بالهواء البارد يصير باردا جدا قوله على ان الابدان جواب ثان
عن السؤال المذكور وهو ان الابدان لا تحس من برد الخريف لان الابدان في الربيع منتقلة من البرد الى الحر متعودة بالبرد وفي الخريف بالضد والاحساس
بالضد عند الانتقال اليه اقوى من الاحساس بالمثل عند الانتقال اليه وعلى ان الخريف هذا جواب ثالث وهو ان الخريف متوجه الى الشتاء وهو بارد والربيع منتقل عنه
والصاير الى البارد يكثر احساسه به بخلاف المنصرف عنه قوله واعلم الى اخره اشارة الى ان سبب ايراد احكام الفصول فذكر ان ذلك انما هو لان اختلاف الفصول
قد يثير في كل اقليم ضربا من الامراض وذلك لان كل فصل مع اثاره تارة واثار اضا الايقاع يختلف بحسب اختلاف طبايع الاقاليم وما يجاورها من البحار والجبال وبحسب
سكانها واحوالها الى غير ذلك فيجب على الطبيب ان يتعرف في كل اقليم المرض الذي يثيره اختلاف الفصول في كل اقليم حتى يكون الاحتراز والتقدم بالتدبير لحفظ الابدان
عن نكاية مبنيا عليه فان الفصول اذا اختلفت وشابه فصل فصلا اخر يختلف ما كان يوجبه والا يوجبه فان اليوم الواحد قد يشبه بعض الفصول دون
بعض حتى يكون يوم شتويا اي يشبه الشتاء في البرد والرطوبة ويوجب ما يوجبه ويوم اخر يتلوه صيفيا اي يشبه الصيف في الحرارة واليبوسة ويوجب ما يوجبه
ويوم ثالث خريفيا اي مختلفا في الحر والبرد ولذلك قال يخرج برد في يوم واحد قال وهذا الفصل الرابع في احكام الفصول وتغايرها اقول
الفصل بحسب تغير امزجتها الطبيعية يصير اقساما كثيرة فقال الامام هي ستة وثلثون وقال المسيحي هي اربعون والحق انها ستة وخمسون على ما قاله
الاستاذ وذلك لانها اذا تغيرت فاما ان يكون لكل فصل طبيعة او لكل فصلين او لكل ثلثة او لاربعتها وهذه اربعة اقسام والاول منها يصير اثنى عشر قسما
لان كل فصل من الاربعة كالربيع مثلا يحتمل ان يكون صيفيا او خريفيا او شتويا وعلى هذا القياس وبضرب الاربعة في الثلثة يكون اثنى عشر والثاني اربعة
وعشرون لان اقسام تركب الاثنين ستة الربيع مع احد الثلثة والصيف مع الخريف او الشتاء وكل من هذه الستة تنقسم الى اربعة اقسام لان مزاج الربيع
والصيف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتويا وكذا مزاج كل اثنين والمجموع اربعة وعشرون حاصلة من ضرب ستة في اربعة وجعل الامام
هذا القسم اثنى عشر والمسيحي ستة عشر والثالث ستة عشر لان اقسام تركب الثلثة اربعة الربيع والصيف مع الخريف او الشتاء والخريف والشتاء مع الربيع او الصيف

وكل

وكل واحد منها اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف والخريف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا ومضروب الاربعة في اربعة ستة عشر والامام والمسيحي
جعلا اقسامه ثمانية والرابع اربعة لان مزاج الاربعة اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا ومجموع الحاصل ستة وخمسون اذا عرفت ذلك فاعلم ان المزاج
الحاصل لكل شخص في فصل اما ان يكون مناسبا في كيفية المزاجية او لا وعلى التقديرين اما ان يكون صحيا او مرضيا فالاقسام اربعة الصحي المناسب للفصل والصحي المخالف
له والمرضي المناسب له والمرضي المخالف له اما الاول وهو ان يكون المزاج الصحي للشخص مناسبا للفصل فذكر الفصل موافقه ونفعه لا يستحفظ صحته بحسب المناسب ويدبر
معنى قوله كل فصل موافق من مزاج صحي مزاج صحي مناسب له فيعلم منه ان المزاج للشخص اذا كان معتدلا كان الربيع موافقا له وان كان حارا يابسا كان الصيف موافقا له
وعلى هذا واختلف في ان هذا الحكم هل يصح على اطلاقه او لا فذهب اكثر الشارحين الى الاول فقالوا على ان المناسب للشيء يحفظه والمغير مغير عن حاله والاتفاق
الاطباء على ان الصحة يحفظ بالمثل والمرض يداوى بالضد قال الاستاد الصحيح ان هذا انما يصح في الربيع واوايل الصيف المناسب بل لاعتدال الاول وقرب الثاني
من الاعتدال او قريب مستحيل ان يوثر اثرا خارجا عن الاعتدال وكذلك يتبعان جميع الامزجة وينتفع بهما المناسب وغير المناسب الا ان الانتفاع بهما الصبيان و
الذين يتلونهم في السن واما باقي الفصول فلا يصح فيه هذا الحكم لان ضرر المناسب لها ظاهر محسوس والاستقراء شاهد به لان الشبان يكونون في الصيف في غاية
الرداءة وفي الشتاء بضد ذلك والمشايخ بالعكس واجاب عن قولهم المناسب للشيء لا يخرجه عنه ولا يغيره بان ذلك انما هو في الغذاء الا في الدواء وما في حكمه كالهواء
لان الغذاء من شانه ان يصير جزءا من البدن ويتشبه به بل يوثر ان فيه ويحفظانه على صورتها النوعية واذا لم يتشبها بل لم يتم قيامهما مقام ما يتحلل من البدن ولا
دوام صحته وعن قولهم الصحة يحفظ بالمثل بانه ايضا ليس صادقا على اطلاقه بل انما يصدق على احد الوجهين الاول ان يكون المراد بالصحة الصحة الفاضلة و
هذا لا يكون الا مع مزاج مرتب من الاعتدال وشاهده يحفظ بالمثل وهو الهواء المعتدل الثاني ان يكون المراد بالمثل من الاغذية لا الادوية والاهوية لما
ذكرناه وفيما ذكره نظر من وجوه الاول انا لا نسلم ان المعتدل او قريب مستحيل ان يوثر اثرا خارجا عن الاعتدال لكن لا نسلم ان الاثر الموافق للاعتدال يكون
موافقا لمزاج الصحي غير الاعتدال الثاني انا لا نسلم ان الربيع واوايل الصيف ينفعان الامزجة الغير المناسبة لها اذا كان صحيحا مكونها خارجة
كيفيتها الثالث ان شهادة الاستقراء مع انها قد ترد على خلاف ما ذكره فانا نرى ان الصبيان ومن يليهم في السن يقل مرضهم في الشتاء مع المناسبة ويكثر
في الخريف مع الضدية وما يظن من ان المحرور يتضرر بالصيف والمبرود بالشتاء ليس لان مزاج كل منهما يتغير عن حر وبرد مساو ولحر او برد العلم الضروري ان
الشيء لا ينفعل عما يساويه من جميع الوجوه بل ذلك انما يكون لو زاد الحر او البرد على مزاجهما لان الزيادة عدو للطبيعة على كل حال فان قلت حرارة هواء الصيف
او برودة هواء الشتاء اذا انضمت الى حرارة مزاج او برودة يساويهما يزيد تلك الحرارة او البرودة لامتناع التداخل فيضر بصاحبه قلت هذا وهم اذ المساويان
كيفية اذا اجتمعا لا يزيد تلك الكيفية كالمايين الفاترين اذا اجتمعا فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يتضرر من به سوء مزاج حار بتناول حار مساو لحرارته لعدم
زيادتها حينئذ على ما ذكرت قلت زيادة حرارته هنالك ليست لانضمام حرارة المتناول اليها بل لانها اذا لم تطفا بضدها واحتفظت بالانضمام اليها واستولت
بسبب دوامها واشتدت في نفسها وازدادت شرا الرابع انا لا نسلم ان الهواء لا يتشبه بالبدن فان حكمه حكم الغذاء بالنسبة الى الروح على ما نقل الاطباء والحكماء لانه
يصير روحا عند الاطباء او جزءا منه عند الحكماء وكذا بالنسبة الى العضو عند اهل التحقيق والاخلاط يصير جزءا منه كما يصير الماء في اللحم جزءا وان سلمنا انه مثل الدواء
في عدم التشبه فلا نسلم انها اذا كانت مساوية لمزاج يغير حاله بل يغير حاله انما يكون بحسب الزيادة والغلبة والغذاء ايضا اذا دام شبهه بالبدن يغير به الخامس انا
لا نسلم ان المراد بالصحة التي يحفظ بالمثل الصحة الفاضلة لانها نادرة والقواعد الطبية ينبغي ان يكون عامة او مصروفة الى الغالب وكذا تخصيص المثل بالاغذية
ممنوع وسنده قد عرفت هذا حال القسم الاول وهو المزاج الصحي المناسب للفصل ولم يتعرض للقسم الثاني وهو المزاج الصحي المخالف للفصل لظهور حكمه وهو ان ذلك
الفصل لا يوافق هذا المزاج لعدم المناسبة منهما وقال الاستاد ان اصحاب هذا المزاج ينتفعون بالمخالف ويستضرون بالموافق وقد عرفت ما فيه واما
القسم الثالث وهو المزاج الردي المناسب للفصل فاشار اليه بقوله ويخالف من به سوء مزاج مناسب له اي كل فصل يكون مناسبا لسوء مزاج فهو مخالف لمن به
ذلك المزاج الردي لانه يتقوى به ويشتد نكايته الا اذا عرض لذلك الفصل خروج عن الاعتدال جدا بان يخرج عن مقتضاه وغاية ما يجب ان يكون عليه كثيرا فان كان
ذلك الخروج لافراط في طبعه مثل ان يكون الصيف مفرط الحرارة واليبوسة في الغاية والشتاء مفرط البرودة والبيوسة او تفريط طبيعته مثل ان يكون الصيف باردا رطبا

على اجاباتها بان يكون الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا بين الكيفيتين والربيع بين جميعها وان لم تخرج عن ذلك كثيرا لما يكون سببا الامراض ردية والمذكور هيهنا فيه لان المراد بالانحراف الخروج عن واجباتها كثيرا كان يكون الخريف مثلا باردا في الغاية او يخرج عن طبعه بان يصير رطبا فان لم يكن بسبب تلك الغاية بل قريبا من الاعتدال الالزم ان يكون صحيحا قال رحمه الله الفصل الخامس في الهواء الجيد اقول الهواء النافع لتعديل الروح وتقويم الابدان هو الهواء الجيد الجوهر وهو الذي لا يخالطه شيء غريب من الابخرة والادخنة وهو مكشوف السماء غير محقون من الجدران والسقوف لانه لو خالطه بخار وهو جسم مركب من مائية وهوائية او دخان وهو من ارضية ونارية تكدر وغلظ وحينئذ يوحش الروح ويعسر نفوذه في مجاريه ولو لم يكن مكشوف السماء او كان محقونا من الجدران والسقوف خالطته الارضية المفسدة وانفاس الحيوانات ولا يمر عليه الرياح الفاضلة ولا يمكن الشمس من تلطيفه وفي بعض النسخ بدل قوله غير محقون وفي بعضها غير محجوب وفي بعضها غير محفوف والكل صحيح وقيل الاخير ارجح لانها ادل على المقصود والاوليان متكلفتان وليس بشيء اذ ليس مرجوحا اذ لا فرق بين محفوف منهم بل يقال هم قوله الا ان استثناء من قوله وهو مكشوف السماء اي الهواء الجيد هو ان يكون مكشوف السماء الا ان يكون في حال يصيب الهواء فساد عام وهو ان يكون بسبب امر سماوي لان ما يكون بسبب امر ارضي يكون خاصا اذ حينئذ لا يكون المكشوف اجود لانه يكون اقبل للفساد لانكشافه ولطافة جوهره من المغموم اي المغطى من غممته اذا غطيته والمحجوب في الجدران والسقوف لبطوء انفعاله عما يرد عليه لغلظ جوهره وفي غير ذلك اي في غير ما يصيب الهواء فساد عام يكون المكشوف افضل لما عرفت قوله فهذا الهواء الفاضل اي الهواء الذي لم يخالطه شيء غريب من الابخرة والادخنة ويكون مكشوف السماء غير محقون بين الجدران هو افاضل نقي صاف لكن مع ذلك يتم امور يزيد في فضله منها ان لا يخالطه بخار بطائح جمع بطيحة وهي مسيل الماء ومحتبسه وبخار آجام جمع اجمة من القصب وخنادق وارضين نزة اي ذات نز بالفتح والكسر وهي الاراضي التي يتحلب منها الماء وما قال الا ان الحرة شان هذه الاراضي ان يكون ردية يفسد بها ما يخالطه من الاهوية خصوصا ما قيل يكون فيها مثل الكرنب والجرجير وهو المعروف ببقلة عايشة واشجار لثقة اي مبتلة من قولهم لثق الشيء اي ابتل واشجار خبيثة الجوهر مثل الشوحط والجوز والتين فان مثل هذه الاشجار يفسد الهواء بخاصية فيها والشوحط قيل هو النبع السهلي وقيل هو الجبلي والسهلي النبع وقد يتخذ منه القسي سهليا كان او جبليا وقيل هو شجر كثير القضبان لها ورق طويل كورق الطرخون وثمره كالعنب الطويل الا ان طرفها ادق وهي لينة يوكل نضرا ومنها ان لا يخالطه رياح عفنة وهي ما يمر على جثث الموتى والجيف ويكتسب منها ابخرة ردية ومنها ان لا يكون بحيث يحتبس عنه الرياح الفاضلة اذ لو احتبست عنه تاثر عن الفساد الارضي وتغير اما اذا هبت هي عليه فيصلحه ان يغيره من ردية ان لم يعتبر لان هبت بها او منها ان يطلع ما في بعض النسخ اي مستقرها ارض عالية او مستوية تهب من جميع الجهات لخلوها عن الكيفيات الردية وانما اختير المواضع العالية والمستوية مع انها من الجبلين لكون اكثر هبوبا لان الغرض بيان سبب فضيلة الرياح والتي تهب من الجبلين لا يصل اليها بعض الرياح لعدم ادخال منع الرياح التي في جهتها ولا يكون ايضا تاثير الشمس فيها قويا ومنها ان لا يكون محتبسا في وهدة اي مطمئن من الارض منخفض مع طلوع الشمس ويبرد مع غروبها بل [illegible] اعتدالها لتبول باثر الهوى بطول الاحتباس وعدم تبدل الرياح الماخذة منه ومنها ان لا يكون محقونا في جدران وفي بعض النسخ في جدار ان حديثة العهد بالصهاريج ونحوها لم يجف بعد تمام جفافها والصهاريج على ما في الصحاح جمع صهروج بالكسر وهي بركة مصهرجة معمولة بالصاروج وهو لا يناسب هذا المقام وقيل هي جمع صهروج بالفتح وهو فارسي معرب واصله چار رواى اربعة وجوه يديرون به الاخلاط وهي النورة والرماد والزيت وشعر او الكتان ونحوها قوله او الفرش الجدران الصهريج هو المبيض فما كان من ذلك اقرب الجدران فكلما اقرب عهده فهو اضاف الطيب رايحة التراب خصوصا في الصيف لان المكان يكون ابرد ولهذا كان الخلفاء في بغداد يطينون جدران مساكنهم في الصيف فاذا جفت انتقلوا الى اخرى مثلها وانما قال ان بالكلس او الجص او الصاروج فهو ردي لما له من رائحة فلا [illegible] الحية وزالت الرطوبة الموجبة للرائحة لا يكون حينئذ رديا ومنها ان لا يكون عاصيا على النفس كانما يقبض على الحلق فان مثل هذا الهواء يكون رديا لاحتجاب المطلب لهذه قوله وقد علم الغرض من هذا الكلام اشارة الى ان الهواء الجيد المناسب للابدان هو هذا الذي ذكرناه وان غيره من ذلك فغيره ان علي ما علمت منها ما هو طبيعي هو الذي يكون بالفصل وهذا الاخرجه عن الجودة ومنها ما هو مضاد الطبيعة ومنها ما ليس بطبيعي ولا خارج منه وهذا يعني ان عن جودة الاول الكلية والثاني في النسبة لكنه لم يذكر ذلك للظهور بل تنبه عليه بما ذكره لم يكن سبق ما يرشد اليها وهي ان تغيرات التي ليست عن الطبيعة اي ليست تغيرا فصليا سواء كانت مضادة او غير مضادة فقد يكون ادوارا دائما مثل ان يتغير الهواء بسبب هبوب الريح كل يوم عند الظهر او كل شهر في العشر الاول او غير ذلك وقد يكون غير حافظة للادوار وهو لم يذكرها ايضا للظهور ان ما يكون حافظة للادوار يكون اشبه ما لم يكن كذلك قوله

واجتمع احوال الفصول ان يكون على طبايعها الا ان غيرها على ابدانا ضارا هذا انما ذكره قبل لكننا اعادها هيهنا ليبطل ان التغير الفصلي ليس مما لا يخرج الهواء عن الجودة مطلقا بل اذا كان حال كل فصل على مقتضى طباعه قال رحمه الله الفصل السادس في فعل كيفيات الاهوية ومقتضيات الفصول اقول هذا الفصل مشتمل على تاثيرات الاهوية بحسب كيفياتها ومقتضيات كل فصل بانفراده وبحسب التاليف مع غيره من الامثال ان احكام الاهوية بحسب كيفياتها هي بعينها احكام الفصول فان حكم حرارة الهواء هو بعينه حكم الصيف وهذا في الفصول فيكون ذكره مشتملا على التكرار لانا لا نسلم ان حكم الهواء بحسب كيفيته حكم الفصل لان نسبة الاول الى الثاني نسبة العام الى الخاص اذ الهواء الحار مثلا اعم من ان يكون في الصيف لانه قد يكون في الحمام وفي الشتاء واذا كان كذلك فاراد ان يذكر اولا احكام الهواء بحسب كيفيته ولكون الحرارة اقوى الفاعلين ابتدا بالحار منتقلا بالا الهواء الحار يحلل ويرخي اما انه يحلل فلوجوه الاول انه يرق الاخلاط والارواح فيسهل خروجها بالتحلل وغيره الثاني انه يخلخل البدن ويوسع المسام فيسهل خروج الاخلاط والارواح والحرارة الغريزية الثالث انه يجذب الحرارة الى ظاهر البدن المناسب فيتبعهما الاخلاط والارواح واما انه يرخي فلتسخينه الجلد وتسييله الرطوبات اليه فان اعتدل اي اعتدال الهواء الحار بان لا يكون مفرط الحرارة حمر اللون بجذب الدم الى الخارج وان افرط صفر اللون لتحليله ما يجذب من الدم لفرط حرارته واذا قل الدم في الظاهر وخالطها بجلده هو اض [illegible] لون منهما الصفرة ولانه لاحراقه ما في ظاهر البدن من الاخلاط وتحليله من حمرة الدم يصفر وهو اي الهواء الحار يكثر العرق لجذبه الرطوبات الى الخارج وفتح المسام فتحلل ما كان يحتبس فيها ويقلل البول لانصراف الرطوبات الى الخارج ويضعف الهضم لتحليله الحار الغريزي وتبريده الباطن ويعطش لتحليله الرطوبات واحتياج الطبع الى الخلاف ما تقو والسخينة الملابس بوروده عليه والهواء البارد يشد اي يصلب البدن بجمعه وتكثيفه ويقوي على الهضم لحصر الحار الغريزي في الداخل ويكثر البول لاحتقان الرطوبات وقلة تحللها بالعرق ونحوه من الوجه والاول ويقلل الثقل اي البراز لوجوه الاول ان الهضم يجود فيه فيقل الفضلات الثاني ان الحرارة الغريزية لحصرها في الباطن تحلل من لطيف البراز فيقل مقدارا الثالث انه يكثر البول لما عرفت ومن كثر بوله قل برازه وبالعكس لانصراف الرطوبات الى جهة اخرى قوله وهو الذي ذكره الشيخ انه لانعصار عضل المقعدة ومساعدة المعا لها ثم قال لا ينزل الثقل لعدم مساعدة المجرى فجعل المساعدة علة لعدم نزول الثقل وعدم المساعدة علة له ايضا فلا ينزل الثقل لعدم مساعدة المجرى على نزوله اذ يبقى في المجرى زمانا كثيرا ويتحلل اي ويتحلل على ما في بعض النسخ فينصرف مايته الى جهة المثانة ويخرج بالبول فيقل مقداره ايضا انه علل عدم نزول الثقل بانعصار عضل المقعدة ومساعدة المعا لها ثم قال لا ينزل الثقل لعدم مساعدة المجرى فجعل المساعدة علة لعدم نزول الثقل وعدم المساعدة علة له ايضا وبينهما منافاة لان المنافي انما لزم لو كانت المساعدة وعدمها لشيء واحد وليس كذلك لان المساعدة من المعا لانه لكونه مجوفا يوافق الاحتباس الثقل فيه فساعد لتكاثف عضل المقعدة في عدم نزول الثقل وعدم المساعدة من المجرى والمراد بطرفه وهو المقعدة التي هي مجرى لخروج البراز والهواء الرطب يلين الجلد اي يليه اذ المراد بالرطب هيهنا ما خالطه الابخرة مائية ويرطب بلة على سبيل البل لا على سبيل التقرير في الجوهر كما في ترطيب الهواء الحقيقي ويرطب البدن وذلك لانه يجمع فيه رطوبات كثيرة ولهذا يصير مهيئا لقبول الحميات العفنية والهواء اليابس يجفف البدن اي يحدث فيه قحلا وهو اليبس وذلك لافنائه الرطوبة الملينة ويجفف الجلد لذلك ايضا والهواء الكدر يوحش النفس بكون الفاعل ذلك لانه يكدر جوهر الروح ويغلظه فلا يكون سهل الانطباع والحركة فيتغير فيقبض النفس ولانه يفقد به اشراق الروح ويحدث فيه ظلمة فيتوحش النفس كما يتوحش بالظلمة الخارجية ويثور الاخلاط ايضا لما يحدث في المجاري الضيقة من السدد بسبب غلظه فلا ينفذ فيها الاخلاط على ما ينبغي فيحتد وتثور والثور حالة كالغليان والهواء الكدر غير الهواء الغليظ فان الهواء الغليظ هو المتشابه في خثورة جوهره والكدر هو المخالط باجسام غليظة ويدل على الفرق اي على كدورة الهواء وغلظه قلة ظهور الكواكب الصغار خصوصا في الكدر فانه يبلغ بحيث لا يرى اصلا وقلة لمعان ما يلمع من الكواكب الثوابت كالمرتعش وسببهما اي سبب كدورة الهواء وغلظه امران احدهما كثرة الابخرة والادخنة لكن هذه الابخرة والادخنة ان كانت متشابهة الاجزاء جعلته غليظا والا جعلته كدرا وثانيهما قلة الرياح الفاضلة لانها هي التي تكسح عن الهواء ما خالطه من الابخرة والادخنة فاذا قلت تكدر الهواء وسيعود الكلام في هذا المعنى اي في فعل كيفيات الاهوية في الغليظ والكدر ايضا وتمم الكلام في ذلك اذا شرعنا في تغيرات الهواء الخارجة عن المجرى الطبيعي ولما فرغ من حكم الهواء المطلق واراد ان يشرع في احكام الفصول قال ولكل فصل يرد على واجبه احكام تخصه وذلك لاختلافها في الحر والبرد وغيرهما من الكيفيات ويشترك آخر كل فصل واول الفصل الذي يتلوه في احكام الفصلين وامراضهما وذلك لان الفاعل لاختلاف الفصول

هو قرب الشمس من السمت وبعدها عنه ولا شك ان آخر كل فصل يكون قريبا باول ما يتلوه والفائدة في ذلك ان لا يتضرر الابدان بالانتقال من كيفية الى ما يضادها دفعة
قوله والربيع هذا شروع في احكام تختص بالربيع وانما ابتدا به لانه ابتدا السنة الشمسية وهو اذا كان على مزاجه كان افضل الفصول لانه معتدل بخلاف غيره
وهو مناسب لمزاج الروح والدم لميله الى قرب من الحرارة والرطوبة بيانهما قوله وهو مع اعتداله الذي ذكرنا مائل عن قرب الى حرارة لطيفة سماوية ورطوبة طبيعية اشارة
الى انه مع اعتداله المذكور وهو انه اقرب الى الاعتدال من بقية الفصول حار رطب وذلك لانه مائل عن قرب لعدم الاحرارة غريزية لطيفة سماوية تحصل فيه بسبب قرب الشمس
الى السمت والى رطوبة طبيعية تقوى بسبب زوال الرطوبة الفضلية والغرض من هذا صحة ما ينسب اليه من الاحكام من جذب الدم وتهيج الامراض وغير ذلك اذ الاعتدال
لا يقتضي ذلك وكونه حارا رطبا بهذا الاعتبار لا ينافي الحكم بكونه اقرب الى الاعتدال من غيره وجعل الاستاد عن في قوله عن قرب للسببية وقدر هكذا اي بسبب قرب الشمس
عن سمت الراس وجعل كلامه لبيان كونه مناسبا لمزاج الروح والدم وقال تقديره ان الربيع مع اعتداله يميل عن قرب الى ما يميلان اليه اعني الحرارة الغريزية والرطوبة
الطبيعية وعبر الشيخ عن الاولى بالحرارة اللطيفة السماوية تنبيها على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية انسب بالمساواة من غيرها وعن الثاني بقوله ورطوبة
طبيعية هذا كلامه وجعل عن للسببية بعيد ولو كان مراده ما ذكر من بيان كونه مناسبا لمزاج الروح والدم لقال مع اعتداله الذي ذكرنا الى آخره او هو مع اعتداله
على ما لا يخفى قوله تنبيها على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية انسب بالمساواة ليس على ما ينبغي اذ الحرارة الغريزية البدنية ليس الحرارة السماوية عنده لا
حرارة الروح وحدها ولذا قوله وعبر عن الماشية بالرطوبة الطبيعية اذ لا فائدة عبر عن الرطوبة الطبيعية بالطبيعية وعلى ما ذكره كذلك قوله وهو اى الربيع محمر
اللون لانه بحرارته اللطيفة المعتدلة يجذب الدم الى ظاهر البدن باعتدال لا يبلغ في الحال الى ان يحلله [illegible] شديد الحر حتى يصفر اللون وهو يهيج
الامراض المزمنة لا لتوليدها كسائر الفصول بل لانه بسبب حرارته المعتدلة يجري الاخلاط الراكدة ببرد الشتاء ويسيلها من اماكنها فان كان بعض الاعضاء ضعيفا
[illegible]

وكل ذلك كاسر لها وانما قصر نهاره مع طول ليله فلان ذلك يقتضي البرد يقتضي امر كل منهما يوجب تقليل الصفرا وكثرة قال ان ذلك يقتضي كثرة السكون والنوم ومقتضاهما غير مقتضى
الصفرا فلا يولدانها وهو اى الشتا اكثر الفصول احتقانا للمواد لبرد الهوا الموجب لتكاثف المسام ولقلة الحركة واشتدها احتياجا الى تناول المقطعات والملطفات وذلك لغلظ
الاغذية المستعملة فيه والمقطع هو الدوا الذي ينفذ في الخلط اللزج ويقطعه عن سطح العضو مثل الخردل والسكنجبين والملطف ما من شانه ان يجعل قوام الخلط ارق مما هو عليه
وذلك بحرارته المعتدلة كالزوفا والبابونج قال والامراض الشتوية اكثرها بلغمية وذلك لغلظ الاغذية المستعملة فيه واحتباس المواد فيه بجمودها وكثرة البلغم فيه حتى ان
اكثر الحميات فيه البلغم فان قلت حصر الحرارة الغريزية في الباطن وجودة الهضم تفيد ان تقل البلغم فكيف كثرت قلت جودة الهضم بحصر الحرارة الباطن لا تحصر ما فيه
سببا الاستيلاء البرد على الظاهر وتجميد الاخلاط فيكثر البلغم ولذلك يكون لون الاورام فيه الى البياض في اكثر الامر ويكثر فيه امراض الزكام وذلك لانفصال المواد التي
بسبب البرد ويهتدي الزكام مع اختلاف الهوا الخريفي في الحر والبرد لان الحر يقتضي تسييل المواد والبرد احتباسها وعصرها وتبعها اي تبع الزكام امراض كثيرة
كذات الجنب وذات الرئة والبحوحة واوجاع الحلق وذلك لان البرد يكثف ويمنع التحلل ويضعف اعضا الصدر لكونها عصبية باردة فيجعلها قابلة للمواد النازلة
اذ الزكام في الاغلب يكون معه نزلة فان نزلت الى الغشا المستبطن للاضلاع تبعه ذات الجنب وان نزلت الى الرئة تبعه ذات الرئة وان نزلت الى قصبة الرئة
تبعها البحوحة وان نزلت الى اعضا الحلق تبعها اوجاع الحلق قال ثم تحدث اي اذا امعن الشتا حدث وجع الجنب ووجع الظهر وافات العصب لاشتداد
البرد حينئذ وتضرر هذه الاعضا به لكن البرد وكذا تحدث الصداع المزمن وذلك لمنع البرد من تحلل المواد المحتبسة في الراس وكذا السكتة والصرع كل ذلك لاحتقان المواد
الباطنة وتكثرها بسبب تكاثف المسام وتوليد البرد لها مع عدم تحللها والمشايخ تتاذون بالشتا وكذا من شبههم من المبرودين وذلك لفرط رطوبتهم الفضلية وقوة
البرد وضعف حرارتهم عن مقاومته ومعنى قولهم الصحة تحفظ بالمثل فقد عرفت الكلام فيه والمتوسطون كالشبان ومن يشبههم ينتفعون به لعلة رطوبتهم الفضلية وقوة
حرارتهم وكثرة الرسوب في البول شتا [illegible] الصيف ومقداره ايضا يكون اكثر لان الكثرة [illegible] فلقلة التحلل فيه بسبب كثرة السكون واما كثرة مقداره
فلتجمد الاخلاط بسبب البرد واما الصيف ثم قال احكامه تحلل الاخلاط لان المسام فيه متخلخلة متفتحة والماسكة ضعيفة لان فعلها تم بالبرد فيجذبها حرارة
الهوا الى الخارج وتحللها بالعرق ومنها انه يضعف القوة والافعال الطبيعية بسبب افراط التحليل اي تحليل الهوا الاخلاط والارواح والحرارة الغريزية
اما الاخلاط فلما عرفت واما الاخران فلانه اذا تحلل الاخلاط تحلل معها شي من الارواح والحرارة الغريزية واذا اثر ذلك افرط التحليل فضعف القوة لا محالة
واذا ضعفت ضعفت الافعال لانها بها وانما خص الافعال بالطبيعية مع ان الافعال كلها تضعف بفرط التحليل لان احتياجها الى الحرارة الغريزية اشد وفي
الصيف تضعف في الباطن ولذلك يكثر فيه المغص والقراقر وسوا الاستمرا ومنها انه يقل فيه الدم بسبب ضعف الهضم وفرط التحلل وكذا البلغم لان طبيعته لا ينا
توليده والاغذية المستعملة فيه لطيفة قابلة للاستحالة الى ما اقتضا طبعه توليده ولذلك شاق الطبيعة فيه الى الفساد وكثر لغلبة الصفرا واما الثالث
فلما ذكر الشيخ وهو انه ما يكون من الاخلاط رقيقا تحلل فيه ويحتبس الغليظ منها وانما يكون ذلك في اخره لميله حينئذ الى مشابهة الخريف ومنها الوى المشائخ ومن شبههم
يكون فيه اقوى لانه يستولي عليهم من البرودة والرطوبة تعتدل بحرارته ويبوسته فيجود هضمهم ويقوى افعالهم ومنها انه يصفر الالوان لما يتحلل من الدم المذكى
وكثرة المرار ومنها انه يقصر فيه مدد الامراض لان القوة ان كانت قوية وجدت من الهوا معينا على التحليل فانضجت وان كانت ضعيفة زادها الحر الهوائي
ضعفا بان حللها بفرط التحليل فسقطت ومات صاحبها واطلق الشيخ الامراض مع ان ابقراط خصصها بالربيع في قوله والربيع الصيفية في اكثر الامر
يكون قصيرة والخريفية طويلة ولا سيما اذا اتصلت بالشتا لاقتضا العلة المذكورة تعميمها وابقراط انما خصصها لان الربيع محل كونها اطول الامراض مدة
مدتها في الصيف فكانه يقول ان اطول الامراض مدة اذا حصلت في الصيف تقصر فكيف الامراض القصيرة المدة ومنها انه لو كان زمانا يابسا لطبعا ما هو
طبعه كان زمن الفصل للامراض وذلك لان الحر يفرط في التحليل واليبس يمنع قلة المواد لتنشفه اياها وهذا كان يعلم مما تقدم لكنه ذكر لمزيد بيان وشك
اذا ان كان حارا رطبا لم يكن كذلك لما كان مضلعا طويل المدد للامراض وهذا كالمفسر للضاغ لان المضلع هو الذي لا يتعدى سريعا بل يكون على ما لا ينقطع وانما يكون
الامراض فيه كذلك لان المادة تكون حينئذ لرطوبة الهوا وقصور الهضم وقلة تحللها لضعف الحرارة وانتفا اليبس وفي بعض النسخ مضاع بالضاد والعين المهملتين
من الضعع وهو الحوك والضرب بالسيف وهو تصحيف لان شان الحميين لا يستقيم هاهنا قال ولذلك اي لطول الامراض فيه لكونه حارا رطبا يتول الكثر

للقروح

القروح الى الاكلة لعفن مادتها بطول الزمان مع حرارة الهوا ورطوبته ولا يلزم ذلك في الربيع لقصور حرارته ويعرض فيه ايضا مرض الاستسقا لضعف الهضم
وكثرة الرطوبة وزلق الامعا وهو خروج الغذا بحاله لما سبب بطونه مزلقة لضعف الهضم والاستمرا وبسبب ضعف القوة الماسكة بسبب الحرارة والرطوبة
وبسبب سيلان المواد بسبب الحرارة من الراس الى المعدة والامعا ويعرض لين الطبع ايضا للاسباب المذكورة في زلق الامعا ويعين في ذلك كله كثرة انحدار الرطوبات
من فوق الى اسفل خصوصا من الراس لان الصيف الحار الرطب يملا الابدان رطوبات سيما الراس قال فيه امراض يعرض فيه ان كان رطبا واما الامراض الصيفية
اي التي تعرض لشدة الحر من غير الاوجاع فمثل حمى الغب وذلك لكثرة تولد الصفرا فيه والحمى المطبقة لغليان الدم وقول الشارح انه لا يريد بها الدموية لانها
رطبة بل الصفراوية الدائمة التي مادتها تعفن داخل العروق ضعيف اذ لو سلم تسميته الصفراوية الدائمة بالمطبقة لكثرة وقوعها في الربيع لا تمنع وقوعها في الصيف
ايضا والحمى المحرقة لغلبة الصفرا واستعدادها لشدة الحر وخمود البدن وذلك لفرط التحلل ومن الاوجاع وجع الاذن لكثرة ما تصعد من الصفرا الى جهة الدماغ وذكر
لكون وجعها من الصفرا اللذاعة والرمد ايضا لقبول العين لما ينصب اليها من الراس لضعفها وكثرته اي في الصيف القايظ ان كان يصدع الريح الحمرة بالجيم
وهي حبات تظهر اما متفرقة او مجتمعة شديدة الحمرة متعمقة في اللحم ويكون المها كالم نار يوضع على العضو وتعرض حشكريشة وسببها الصفرا الغليظة الشديدة
الحدة والرداءة تخالطها دم وفي بعض النسخ الحمرة بالحا وليس بصواب لان القيظ يقتضي حدة الصفرا وغلظها لتحلل لطيفها ومادة الحمرة في الاكثر تكون رقيقة ويكثر
ايضا البثور التي ياسها كالنملة والجاورسية والنار الفارسية كل ذلك لاحتراق المواد وغلظها لتحلل لطيفها وانما اشترط في كثرة حدوث الحمرة وهذه البثور كون القيظ
عديم الريح لان الريح انما ترطب وتكسر حرارة الهوا وحدة المواد المحترقة فلا تحدث شي من ذلك وانما تحلل فيحلل ما اندفع من تلك المواد الى سطح البدن والعرق
انما شي منها وان كان الصيف يعني قليل الحرارة واليبوسة كانت الحميات فيه الحال غير خشنة او غير ذات خشونة على ما في بعض النسخ وحدة يابسة وكثر فيها
العرق وكان سهوا في البحارين اما انها تكون حسنة الحال اي ضعيفة الاعراض قليلة النكاية فلقلة الحرارة واليبوسة الموجبتين لحدتها بخلاف الصيف القايظ
فانها تكون حارة شديدة النكاية واما انها تكون خشنة فلان المراد بكونها خشنة ان يصير الجلد فيها باجتماعه وتكاثفه خشنا وذلك انما يكون لسبب الهوا وحرارته
المحللة كما ترى في السيور اذا قربت الى النار والصيف اذا كان ربعيا يكون الهوا قليل اليبوسة والحرارة فلا يصير الجلد كذلك في الحميات واما كثرة العرق
ووقوعه في البحارين فلما ذكره الشيخ من مناسبة الحار الرطب لذلك اي العرق فان الحار يحلل اي يسيل المواد لانه يحل على ما هو المشهور لانه مناف المطلوب و
الرطب يرخي ويوسع المسام وبهما تقتضيان العرق خصوصا اذا كانت الطبيعة مستولية على مادة الحميات بسبب كونها حسنة الحال قال فان كان الصيف
جنوبيا اي حارا رطبا وهو الذي ذكره من قبل وطابقه بالصيف الحار اليابس وانما اعاده ليذكر باقي احكامه ويمكن ان يكون المراد بالجنوبي الذي يكون هواؤه من جهة
الجنوب وان استلزم هذا ايضا ان يكون حارا رطبا وكثر فيه الاوبية وامراض الجدري والحصبة اما الاوبية فلاستعداد الرطوبات حينئذ للتعفن بسبب الحرارة
وقلة الرياح الفاضلة واما امراض الجدري والحصبة فلغليان الرطوبات وعفنها واندفاعها الى ظاهر البدن واما الصيف الشمالي اي المائل الى البرد واليبس
بسبب كثرة الرياح الشمالية او غيرها فانه صحيح للابدان لبعد هوائه عن قبول العفونة ومنعه عن فرط التحليل ولجودة الهضم بسبب جمع الحرارة في الباطن لكن
يكثر فيه امراض العصب بسبب الرياح الشمالية لتكثيفها البدن وجمعها خصوصا المحيها في الصيف اذ تكون المواد سيالة مستعدة للانصباب وحينئذ لا من جهة برد الهوا
لبعد ان يبلغ برد هوائه الى هذا الحد وامراض العصب امراض تحدث من سيلان المواد بالحرارة الظاهرة والباطنة اذا ضربتها برودة ظاهرة فعصرتها وهذه الامراض
كالنوازل وما هو ما اي من الزكام والبحوحة والسعال وذات الرئة وفي بعض النسخ ما يتبعها وهو اظهر واذا كان الصيف الشمالي يابسا انتفع به المبلغمون والنسا
لتعديله رطوباتهم الزايدة بتنشيف اليبوسة اياها وحدث التهاب الصفرا بعد احتدادها بسبب اليبس وتحركها الى الاعالي وقبول العين لها لضعفها ويكون ذلك
الرمد يابسا اي قليل الدموع لقلة رطوبة العين بسبب يبس الهوا ويعرض لهم ايضا حميات حادة مزمنة اي طويلة المدة وهكذا وقع في كلام ابقراط والمراد بالحدة
شدة الحرارة وشدة التهابها لا الحدة التي تقابل الزمانة وصرح به جالينوس في تفسيره حيث قال انها حميات لهيبة ولا منافاة بين كونها شديدة الالتهاب وطويلة
المدة وكذلك الخمار مثل الحمى والتدبير والشبع لان مواد ما يابسة عفنة جنب حرارتها المستفادة من العفن حادة جدا ومع ذلك يكون طويلة المدة
لغلظ المادة واما عروضها في مثل هذا الوقت فلميل مادتها الى السوداوية وفي بعض النسخ حادة ومزمنة وحينئذ يجوز ان يكون الحالة من الحدة على معنى

والقوة الماسكة بسبب استيلاء الرطوبة وكثرة ما ينحدر من الدماغ الى المعدة والامعاء وكثرة اختلاف الدم واكثر ذلك كله الى كثرة ... وضعف ... من انواع
البلغم المجتمع شتاء الى التجاويف الباطنة كالمعدة والامعاء سبب ... ذلك البلغم المجتمع وخصوصا لاصحاب الامزجة اما طبعا كالنساء والصبيان او اكتسابا كالمترفهين
المعتدين بالاغذية الرطبة واصحاب الصنائع المائية وقوله مثل النساء يتناولهم وانما خص بذلك اصحاب الامزجة الرطبة لان الرطوبة فيهم تكون اكثر وانما تحدث اندفاع
البلغم المجتمع شتاء لانه بطول الاحتباس يكتسب حدة وحرارة وحينئذ اذا اندفع الى الامعاء سحجها ويحدث اختلاف الدم ولو جعل قوله واكثر ذلك كله عن الامراض الذكورة
من الرمد ولين الطبع واختلاف الدم لم يبعد لان العلل المذكورة تتناولها وكثرة العفن وحميات ايضا لان الرطوبات اذا عرض لها العفن بحرارة الصيف لم يبعد ان
تكون الحميات الحادثة منها عفنية فان حدث اي في الصيف عند طلوع الشعرى مطر وهبت شمال رجي خيره وتخلص من الامراض لاعتدال الاخلاط الحارة
التي هي مادة الحميات لكسر شدة الحر بالمطر وبالرياح الشمالية والمراد بالشعرى ليس الشعرى الشامية بل اليمانية التي تسمى كلب الجبار لان طلوعها انما يكون
في عشرين من تموز الذي هو وسط الصيف في شدة ... واضر ما يكون هذا الفصل اي الصيف الوارد عقيب ربيع جنوبي للنساء والصبيان لكونهم اقبل للعفونة
بسبب فرط رطوبتهم ومن نجى منهم اي من اصحاب الحميات المذكورة تقع في الربيع وفي اكثر النسخ الى الربيع اي يكون ماله الى الربيع لاحتراق الاخلاط وترمدها بسبب حرارة
الصيف الى الاستسقاء بعد الربيع بسبب الربيع فانها اكثر ما توقع في الاستسقاء الطويل ... وضعف القوى والهضم مع قوة الشهوة بسبب غلبة السوداء فيستولي
من الغذاء اكثر ما يستحقه ... فلا ينهضم كما ينبغي ويستحيل اكثره فضولا وتندفع الى الاطراف ثم يسري الى جملة البدن ويحدث الاستسقاء قوله واوجاع
الطحال اي وتقع في اوجاع الطحال وضعف الكبد لذلك اي لاحتراق الاخلاط وترمدها والتوجيه على ما ذكرنا من انقاعها في الاستسقاء وهذا اقرب واظهر
مع ان الاولين يرجعان الى كثرة السوداء ووجع الطحال لكثرتها ظاهر واما ضعف الكبد فلان السوداء بكيفيتها المضادة لمزاج الكبد لكثرة قوة الشهوة
يصير الغذاء الوارد على البدن اكثر مما يقوى عليه هاضمة الكبد فيغمر حرارتها ويضعف قوتها على احالة الكيلوس ويجوز ان يكون لذلك اشارة الى اوجاع الطحال
ويكون تعليلا لضعف الكبد والاول اولى لئلا يكون علة لكليهما وفي بعض النسخ كذلك بالكاف ولا وجه قوله ويقل ضرره اي ضرر الفصل المذكور المشايخ
وبدن من يخاف عليه التبرد به وهو لاسقاط المذكورين بالحرارة واذا ورد على صيف يابس شمالي الحار دخريف مطير جنوبي قل فيما ... ان الصيف البارد
مناسب للابدان وكذا الخريف المطير لكن استعدت الابدان لان تصدع اي لان يعرض لها الصداع في الشتاء لاحتباس كثرة المادة الحريفية الحادة بسبب تقدم
الصيف وكون الخريف جنوبيا ومنع برد الشتاء من تحللها ولان تسعل وذلك اذا مالت تلك الرطوبة من الدماغ الى الرئة ولان تبح حلوقها وذلك اذا مالت الى
الحلق ولان تسل لانها تعرض لها كثرا ان تنكم الاصابة بهذه الرطوبة الى الانف ومن تركم كثيرا من النوازل الى رئته كثيرا فيستعد للسل وكذلك اذا ورد
على صيف يابس جنوبي حار خريف مطير شمالي كثر ايضا في الشتاء الصداع ثم النزلة والسعال والبحوحة لما مر من العلة ولذلك قال وكذلك لكن الصداع على
الاخر يكون اكثر واقوى لما انه يكون اكثر فلان المواد لغلظها ببرد الخريف قلما تزعج الدماغ والسل لانه يكون اقوى لانها احرّ لكون الصيف جنوبيا قوله
فان ورد على صيف جنوبي خريف شمالي اي يريد بالجنوبي ههنا الحار فقط ولا بالشمالي البارد فقط والا كان هو المقدم بعينه بل المراد بالجنوبي الحار الرطب
وبالشمالي البارد اليابس وحكمه انه اذا كان كذلك كثر في الخريف امراض الحصر الحقن وهي النزلات والسعال والبحوحة والبحح وقروح الامعاء واليها الشار
بقوله وقد علمتها وانما يعرض هذه الامراض في الخريف لان برده ويبسه يردان على ابدان متخلخلة لكثرة الرطوبة التي استولت بحرارة الصيف الرطبة الحارة
واستعدت لان يندفع الى مواضع توجب هذه الامراض واذا تطابق الصيف والخريف في كونهما جنوبين رطبين كثرت الرطوبات لان السبب اذا دام مدة طويلة
كان تاثيره قويا واذا جاء الشتاء عقيبهما جاءت امراض الحصر المذكورة لو ورود البرد القوي العاصر على تلك الرطوبات وقيل امراض العفونة لعدم الحرارة
المعفنة لكنها يعرض قليلا بسبب احتقان الرطوبات وفقدان المنافس بسبب البرد على ما اشار اليه بقوله ولا يبعدان يؤدي الاحتقان وارتكام المواد الكثيرة
وضعف المنافس الى امراض عفنية قوله ولم يقل الشتاء اشارة الى ان مثل هذا الشتاء الوارد عقيب الفصلين المذكورين يحدث فيه مرضا لمصادفته مواد رديئة
كثيرة اما بالعصر وهو الاكثر او بعفن يعرض لتلك المادة السبب المذكور وهذا اقل واذا كانا اي الصيف والخريف مرضا لمصادفته مواد رديئة كثيرة اما بالعصر
وهو الاكثر والعفن يعرض لتلك المادة السبب المذكور وهذا اقل واذا كانا اي الصيف والخريف معا يابسين شماليين انتفع من يشكو الرطوبة والنساء فان

الرطوبة حينئذ بسبب غلبة اليبوسة وغيرهم يعرض لهم رمد يابس ونزلة مزمنة وحميات حادة واما الفوليا اما الرمد اليابس فلان رطوبات البدن تكون قد احتدت
بسبب حرارة الصيف ويبوسته ويبوسة الخريف وغلظت لامتناع الهواء رقتها فيدفعها الطبيعة لكراهتها فما تندفع الى العينين يوجب الرمد ويكون يابسا لقلة الدمع
ليبس المادة وتكاثف ظاهر العينين ببرد الهواء ويبسه واما النزلة فلنفوذ تلك الرطوبة حين اندفاعها الى الحلق والصدر ويكون مزمنة لغلظ مادتها ومنع البرد
من سرعة تحللها واما الحميات الحادة فلحدة المادة بسبب اليبوسة واما الماليخوليا فلان من يكون سوداوي المزاج يحتد السوداء فيه ويغلب اليبوسة على مزاجه
قوله والشتاء البارد الى اخره ليس المراد منه بعض احكام مختصة بكل فصل فانه مما كان على ما يظن لان هذا الفصل مقصور على بيان احكام تركيب الفصول بل المراد
ان الشتاء اذا ورد بعد الصيف والخريف الجنوبين او الشماليين او غيرهما فانه اذا كان باردا مطيرا يوجب حرقة البول لكثرة الرطوبات المندفعة الى المثانة وتضررها
بالبرد واذا اشتد حرارة الصيف سواء كان وروده بعد ربيع شمالي او جنوبي حدث خناق لغليان الدم وحدته قيل لان المادة كثيرة حادة شديدة
النكاية وخرقيا لان كانت قليلة ينضج ان استولت الطبيعة عليها لقلتها وغير منضج ان عجزت عنها لشدة الحرارة ولعله مقدار لكثرة تحلل المائية بالعرق
فانه متى ما تقدم لم تقدر خروجا لان كل صعب على فرجه وحدث حصبة وجدري ... لغليان الدم واندفاعه الى سطح البدن
واما كونها سليمات فلقلة الرطوبات والجدري نوع من البثور وقال الشيخ في الكتاب الرابع موضع من الحصبة والجدري وحدث ايضا التوجه المادة
الى العينين ويكون يابسا وفساد الدم لغليانه واحتراق ... الدم بسبب اليبوسة لكثرة تحلله بسبب الحرارة والحركة الى فوق للغليان وكرب لحدة المادة
وحدتها ونفث اي نفث الدم لانه بحدته ينفتح بعض مجاري الرئة والشتاء اليابس اذا كان بعد ربيع حاد فهو ردي لخروجها عن طبيعتها خروجا كثيرا قوله والوباء
الى اخره او حالا براده ههنا لانه لا يناسب المقام ظاهرا وسياق الكلام فيه ويمكن ان يقال الغرض منه الاشارة الى ان تاثير المغيرات المذكورة في الابدان لكون من
جنسين من جهة تغيرها لها نفسها ومن جهة ما يعرض الهواء وذكر ذلك في صورة هي اظهر في التاثير وهو الوباء فانه يفسد الاشجار والنبات ومتعلقاتها من الماشية
بذلك مع فساد الماشية ايضا فيفسد ... من الناس فيكون فساده من الوباء ... من النبات ومن فساد ما يتغذى به من الماشية قال
رحمه الله الفصل الثامن في تاثير المغيرات الهوائية العرضية التي ليست مضادة للمجرى الطبيعي جدا اقول قد ذكر فيما قبل ان الهواء يعرض له انواع من المغيرات بعضها
طبيعي كالمغيرات الفصلية وهي التي فرغ منها وبعضها خارج من المجرى الطبيعي كالمغيرات الوبائية وسياق الكلام فيها وبعضها ليس طبيعي ولا خارج من المجرى
الطبيعي وهو المذكور في هذا الفصل ولذلك قال التي ليست مضادة للمجرى الطبيعي جدا والمراد بقوله ويجب الان ان نستكمل القول في سائر المغيرات الغير الطبيعية
للهواء سائر المغيرات التي ليست بمضادة ولذلك قال المضادة اي لا المغيرات المضادة الطبيعية لانها مذكورة في الفصل السابع وقوله التي هي صفة للمغيرات الغير الطبيعية
اي المغيرات الغير الطبيعية التي تعرض بسبب امور سماوية وامور ارضية وقوله فقد اوما الى اشارة الى تعليل ذكر الاستكمال وبجب الان ان نستكمل القول في بقية
المغيرات المذكورة لا جميعها فانا قد اومانا الى كثير منها في ذكر الفصول وذلك في الفصل الثالث على ما يظهر للمتامل لا في السادس ومظاهر لا في السابع لان الكلام
فيه وان وقع في المغيرات العرضية بحسب الفصول لكنه تعرض لبيان سببها والكلام ههنا في السبب قوله فاما التابعة وفي بعض النسخ فاما التاثيرات
التابعة للامور السماوية اي فاما المغيرات الغير الطبيعية التي تعرض لامور سماوية فمثل ما يعرض بسبب الكواكب فانها تارة تجتمع كثير من الدراري منها في حيز واحد
وتجتمع تلك الدراري مع الشمس فيوجب ذلك افراط التسخين فيما سامتته الشمس من الرؤوس او تقرب منه وتارة تتباعد عن سمت الراس بعدا كثيرا فينتقص من
التسخين والمراد بالحيز الواحد والجزء الواحد على ما في بعض النسخ جزء من فلك البروج كدرجة او دقيقة والدراري جمع دري بالضم والكسر الى الكواكب
والمراد الكواكب الثاقب المضيئة من السيارة المشتري والمريخ والزهرة ومن الثوابت الشعرى اليمانية والشعرى الشامية وقلب الاسد وعين الثور
والمراد باجتماعها في حيز او جزء واحد ان يكون الخط الخارج من مركز العالم او من مركز الارض ثم بمركز الشمس ثم بمركز المريخ ثم المشتري ثم
بالجزء الذي فيه دري من الثوابت بحسب اجتماع هذه الدراري مع الشمس وقربه من السمت وبعده يختلف احوال الفصول فان كان اجتماعها مع الشمس
وكان ذلك فيما سامت الراس قريبا منه كان التسخين اشد وان كان اقل والبعد اكثر كان اضعف فيكون صيف احر من صيف وشتاء اقل بردا من شتاء
اخلق في سبب ايجاب الاجتماع المذكور افراط التسخين فقال قوم لانه يضيفا في حركة هذه الاجرام العظيمة الى حركة الشمس فيزداد تسخين الهواء وهو اختيار

صاحب الكامل وهو فاسد لان حركة الافلاك ليست بحتة وقال قوم لان هذه الكواكب بعضها اشعتها في غاية الظهور والقوة واذا خالطها اشعة الشمس تقوى الضوء
وعظم بسبب الانبساط جوهر النار واذا انبسط جوهر النار فضل انبساط يحيل بعض عنصر الهواء الى نفسه في الجانب الذي انبسط فيه وقرب منه مما سامته من اجزاء كرة
الهواء فيسخنه تسخينا قويا وهو ايضا رأي ابي صالح وهو فاسد ايضا ولانه لو كان الامر على ذلك لكان قلل الجبال في صميم الصيف احر من الاماكن الغائرة وقيل سبب ذلك
ان الشعاع يصدر شيئا من الاجزاء النارية فاذا انضاف الى شعاع الشمس شعاع شيء آخر استولى الشعاع واشتد ظهوره وقوي على اصدار الاجزاء النارية واشتد التسخين
وهو ايضا فاسد لما مر ان الشعاع انما حدث في المقابل دفعة وقبله لا وجود لحقيقته فكيف يقوى على قهر اجزاء اجسامه الى خلاف طبعها ولانه لو كان كذلك لكان قلل الجبال
احر من الغائر وقيل سبب هو ان الشعرى حارة وكذلك بعض الكواكب فاذا اجتمع حرارتها تسخنت الهواء تسخينا شديدا وهو خطأ ايضا لان الاجرام السماوية ليست بحارة
ولا باردة على ما ثبت في موضعه ولانه يلزم منه ان يكون قلل الجبال احر وقيل سبب ان الشعاع جسم ناري مضيء ينفصل من الجرم المضيء ويتصل بالمستضيء فاذا انضاف
الى جرم الشمس كواكب اخر عظيمة كثرة الشعاع انفصل منها ايضا اجسام نارية وتسخن الهواء تسخينا شديدا وهو خطأ ايضا لما عرفت ان الشعاع ليس بجسم بل
كيفية تحدث عن الوجه المذكور وايضا لو كان جسما نورانيا لما عدم الضوء اذا سدت الكوة بغتة ولنفذ جرم الشمس بسرايته في الادوار المتناهية الى ان يضمحل
بل الحق ان زيادة التسخين لا تحصل بتسخين بادخال شعلة نارية بغتة لحظة ولا برد الهواء عند انحطاط الشمس لحظة زمانية بل يحتاج الى دوام المسامتة او قربها ولذلك
قال وليس تأثير المسامتة في التسخين كتأثير دوام المسامتة او المقاربة لها لان السبب اذا دام قوي تأثيره على ما سبق تحقيقه **قوله** واما الامور الارضية اي
وانما التغيرات لغير الطبيعة التي تعرض لامور ارضية فبعضها يكون بسبب عروض البلاد وبعضها بسبب ارتفاع بقعة البلاد وانخفاضها وبعضها بسبب الجبال
وبعضها بسبب البحار وبعضها بسبب الرياح وبعضها بسبب التربة فلا بد من الاشارة الى كل منها فاما التي بسبب العروض فان كل ما يقارب مدار رأس السرطان
في الشمال او مدار رأس الجدي في الجنوب فهو احر صيفا من الذي يبعد عنه الى خط الاستواء او الى الشمال وذلك لان علة التسخين دوام المسامتة او قربها على
ما عرفت وهو موجود فيها بسبب قرب العرض فيها لقدر الميل الكلي والعرض في بعد عنه يجوز ان يكون لاحد المدارين ويكون من ذكر الجنوب لكون حكمه حكم الشمال
وان يكون لمدار رأس السرطان بتخصيص الشمال بالذكر وكون ذلك لما نعلم بان حكم الجنوب كذلك او لكون معظم المعمورة في ربع الشمال **قوله** ويجب ان يصدق
اي ينبغي ان يصدق في الطب قول من يرى ان البقعة التي تحت دائرة معدل النهار اي التي على خط الاستواء قريبة من الاعتدال وذلك لان السبب المسخن الذي
هناك سبب واحد وهو مسامتة الشمس للرأس وهذه المسامتة وحدها لا تؤثر كثيرا بل المؤثر دوام المسامتة فقد حصل سبب التسخين امران المسامتة ودوامها
وفي خط الاستواء اذا لم يحصل الا الاول يكون التسخين ضعيفا وقريبا من الاعتدال ثم تبين تأثير دوام المسامتة في صورتها **قوله** ولهذا ما يكون اي
ولكون تأثير دوام المسامتة يكون الحر بعد صلوة الوسطى اشد منه في وقت استواء النهار مع ان الشمس حينئذ اقرب الى سمت الرأس وضوؤها اقوى
واكثر منها قوله ولهذا ما يكون الحر حال كون الشمس في آخر السرطان واوايل الاسد اشد منه اذا كانت الشمس في غاية الميل اي في اول السرطان مع انها
فيه اقرب الى السمت مما اذا كانت في الاسد ومنها قوله ولهذا ما يكون الشمس اذا انصرفت عن رأس السرطان الى حد ما هو دون في الميل كرأس الاسد و
السنبلة اشد تسخينا منها او منها على ما في كثير النسخ اي من الشمس اذا كانت في مثل ذلك الحد من الميل ولم تبلغ بعد رأس السرطان كرأس الجوزاء والثور مع
ان القرب الى سمت الرأس فيهما سواء وليس ذلك كله الا ان زمان اشتداد تسخينه اطول ... ان السبب في الاول الامر يصادف المنفعل وهو لم يستعد
تمام الاستعداد فلا ينفعل تمام الانفعال فيصادفه في ثاني الحال قد ازداد استعداده فيكون انفعاله اتم وما بين ان زيادة التسخين انما هي لدوام المسامتة
اشارة الى انه ينتفي في خط الاستواء بقوله والبقعة المسامتة اي الاخص خط الاستواء سامت فيها الشمس الرأس اياما قلائل وهي عند كونها
حوالي الاعتدالين ثم تتباعد بسرعة لان اجزاء الميل عند العقدتين اي الاعتدالين بعضها عن بعض ... وعشرون دقيقة ومقدار درجة يقطعها
الانقلابين بعد عنه دقيقة وهو المراد من قولهم ان الشمس اذا انتقلت من الاعتدالين كان حركتها في الميل اسرع ... ما يكون عند قربها من
الانقلابين واذا كان كذلك فلا يجوز المسامتة لشدة الحر فيها ولا بعد عنها كثيرا لشدة البرد لان غاية بعدها عنها بقدر الميل الكلي بخلاف البقعة
التي تحت رأس السرطان في الشمال او مدار رأس الجدي في الجنوب فان الشمس تدوم مسامتها وذلك لان ميلها من حين ما تقرب في تلك المنقلب

حركتها الخاصة الى ان تجاوزه يكون مقاربا الميل او الجهة الا اشار بقوله بل بما يوشك اي في زيادة الميل ونقصانه عند المنقلبين حركة الميل او ما يقرب او اكثر منها الوجه سواء
الاعتبار لمطلع الشمس في هذه الايام يكون كالواقفة الى السمت واليه اشار بقوله ثم ان الشمس تبقى ما يكون جزء واحد ... مدة هي الى قريب من شهرين ... في
الاعتبار لاسيما انها لم فيها اطول فيكون الشمس مع كونها الملازمة للسمت ... ان يعتقد من هذا اي مما مر من الادلة ان البلاد التي عروضها مقاربة
الميل الكلي احر البلاد واعلم انه اختلف في المتساويين في العرض اذا كان احدهما جنوبيا والآخر شماليا فذهب قوم من القدماء الى ان الجنوبي يكون احر لان الشمس في الجنوب اقرب
الى الارض لكونها حوالي الحضيض والشيخ انكر ذلك في كتبه بان تسخين الشمس لو كان بالقرب لكان اعلى الجبال احر من وجه الارض وذهب الى انهما يكونان متساويين في الحر وهذا ان
فيهما اقرب الى الصواب ابطال الاتب الجنوبي للحر **قوله** فبعدها اي بعد البلاد التي عروضها مقاربة للميل كلها يكون بعدها عن الجانبين القطبين مقدار الخمس
عشر درجة قال الاستاذ هنا لا يجوز ان يكون ضمير عنه راجعا الى مدار الانقلابين على ما نظن ويدل سياق الكلام عليه لان البلاد التي يكون بعدها عن مدار الانقلابين في
الجانبين قريبا من خمس عشرة درجة يكون عرضها قريبا من تسع وثلثين درجة ... فلا يكون حارا ... اخر من البلاد التي بعدها عن غاية الميل الى القطب
التي من تلك الجهة عرضها اقل من خمس عشرة درجة ولا من التي هي دون غاية الميل بدرج يسيرة ولذا الاصح ان يكون راجعا الى خط الاستواء لان البلد الذي عرضها اقل
تمام الميل بخمس درج او اربع اشد سخونة لكن رجوعه اليه اولى لان بعض الشراح ... والحق على ما ظهر لي انه راجع الى الميل الكلي والاقرب من رجوعه اليه والى مدار
الانقلابين انه اقرب ذكرا ومراد الشيخ ان بعد البلاد التي عروضها مقاربة للميل الكلي ما بعدها عن الميل الكلي في الجانبين القطبين الى ان يصير مقدار الخمس عشرة درجة
حينئذ زاد التسخين ويميل الى البرد اذ هناك يزيد العرض على الميل الكلي الذي هو ثلثة وعشرون درجة ونصف خمسة عشر درجة ويصير المجموع قريبا من تسع وثلثين درجة
قوله ولا يكون الحر في خط الاستواء بمثل المفرط الذي يوجبه المسامتة في قرب مدار رأس السرطان في المعمورة او هو بيان الحر في خط الاستواء لا يبلغ الحر التي تحت
مدار الانقلاب لان ذلك قد علم من قبل بل هو بيان الحر فيه لا يبلغ حرا ما هو قريب اليه على ما يدل عليه **قوله** في قرب مدار رأس السرطان وسبب ظاهر لانه ليس
الحاح الشمس على خط الاستواء بالمسامتة والظهور فيه كالحاحها على قرب مدار رأس السرطان بقرب المسامتة والظهور **قوله** لكن البرد في البلاد المتباعدة من
هذا المدار الى الشمال اكثر الاستعداد ... اي كلما قرب الى هذا المدار اي مدار رأس السرطان يكون احر لكن كلما بعد عنه الى الشمال يكون
ابرد لان بعد المسامتة يكون اكثر فيشتد البرد حتى يبلغ في عرض تمام الميل وهو ست وستون درجة تقريبا الى ان يتعذر المقام حتى قال ... في جزيرة يقال له
ثولي اهلها يسكنون الحمامات وعرضها ثلث وستون وهكذا يزيد البرد بزيادة العرض الى ان يبلغ تسعين حيث يكون القطب على سمت الرأس والسنة يوما وليلة
فهذا ما يوجب اعتبار عروض المساكن على نهاية اي على ان المساكن في سائر الاحوال من الامور الارضية كالارتفاع والانخفاض والجبال والبحار وغير ذلك يكون
متشابهة ولا يكون هناك سبب آخر الا اختلاف العروض **قوله** واما الكائن هذا شروع في الاسباب الارضية وهي امور الاول ان يكون البلد في نجد
من الارض اي مرتفع منها او غور فان الموضوع في الغور يكون احر ابدا والمرتفع العالي ابرد ابدا لان ما يقرب من الارض من الجو الذي يتخلف فيه اشتداد
شعاع الشمس بقرب الارض وما بعد عنه الى حد ما وهو منتهى تصعد الابخرة ابرد والسبب فيه في الجزء الطبيعي من الفلسفة وبيان ذلك موقوف على معرفة
طبقات الهواء واختلف القوم فيها وقد ذهب جمهور الحكماء الى اربع طبقات طبقة الهواء الحار الممتزج بالنار التي يتكون فيها الكواكب ذوات الاذناب والنيازك
وما يشبهها ثم طبقة الهواء التي يحدث فيها الشهب ثم طبقة الزمهرير البارد بما خالطه الهواء من الابخرة وهي منشأ السحب والصواعق والرعد والبرق
ثم طبقة الهواء الكثيف المجاور للارض وذهب اكثر الاطباء الى انها اربع ايضا طبقة تلي الارض وهي قريبة من الاعتدال وطبقة باردة جدا تسمى
كرة الزمهرير ويبتدئ البرد فيها من قرب وجه الارض وينتهي عند منتهى تصعد الابخرة ويليها طبقة هي طبقة الهواء الصرف ثم فوقها طبقة رقيقة لا تكاد
يتم الكرة وهي كرة الدخان وانما كان صعود الدخان اكثر من البخار مع ان الارض اثقل من الماء لان انحفاظ الحرارة المصعدة للاجزاء الارضية اكثر
من الاجزاء المائية التي في البخار لرطوبتها وسيلانها والحق ان الابخرة والادخنة التي تتصاعد من الارض والماء بحرارة الاشعة ترتفع اكثر من قريب من سبعة عشر
فرسخا على ما تبين في الهيئة ومن نهاياتها الى كرة الاثير الهواء المطلق الصافي وهو شفاف لا يقبل النور والظلمة والالوان ... لا يتصف بالضوء
والاشكال فيه لكونهما شفافين كالافلاك وما دون ذلك هو الهواء المتكاثف بما فيه من الابخرة والادخنة وهو مختلف القوام لان ما يقرب الى الارض اكثف من

الابعد منها وميل الا الطف الى فوق وهو عالم النسيم ويقال له كرة البخار وكرة الليل والنهار لانه القابل للنور والظلمة بما فيه من الاجزاء الارضية والمائية القابلة
ومن هذا يظهر فساد ما ذهب اليه الاول لتوسط الهواء الفاصل بين النار ومن الهواء الذي يظهر فيه الاشكال الحاصلة من ذوات الاذناب وفساد ما ذكر ايضا الاستحالة
ان يتوسط الهواء الخالي من الهيات ثم طبقة الهواء الكائن بواسطة الادخنة ثم طبقة الهواء البارد بسبب الابخرة ثم طبقة الهواء القريب من الاعتدال المجاور للماء والارض
وكلما يكون من هذه الطبقة ابعد من الارض يكون ابرد لضعف وصول قوة الشعاع اليه لقربه من الطبقة الحارة ولذلك يكون الاماكن المرتفعة ابرد وهبوب الرياح بها
اكثر وهو ايضا معين على البرد اذ بها البرد ومن تأثير الشمس في سفلها واحد ولا يتأثر بما تصاعد اليه من الادخنة وانفاس الحيوانات ويحصل الضد اذ ذلك يكون العلو
يكون اعظم لا محالة الثالث فما كان القعر معه ذلك اي مع كونه تحت ابدا او مع كونه متغايرا كالهوة اي الوهدة التي يكون عمقها اكثر من سعتها كان اشد حصرا
للشعاع واغور ما لم يكن كالهوة ظاهرا الثاني الجبال لا يعني ان يكون المستقر هو الجبل فان ذلك داخل في الذي مر بل هو الموضوع في خلاله بينها او الجبال وغيرها
باعتبار مجاورته وقد تكلم ههنا في تكون الجبال وارتفاع بعضها من بعض ومنافعها فنحن نشير الى خلاصته ليلا يكون كتابنا خاليا منه فنقول ان الارض
ثلث طبقات طبقة تغلب عليها الطين وطبقة طينية وطبقة هي قد حيط بالمركز والتي لديه من هذه الطبقة جبل الحال الا استيلاء اليبس عليها وهو الذي اعتدال الارضيتها والمرتفعة
لعدم وصول تأثير الشمس اليها بحيث يخفيها فضلا عن ان يحجرها بل انما يتكون من الاولى الى الخلاف الالية بها وهي ... الرطبة مع استيلاء اشراق الشمس عليها ولكونها
يكون اما بان يستحيل الطين اللزج اذا جف الى الحجر على ما نشاهد في كثير القطاع او على سيل الجود بسبب غلبة الجوهر المائي عليه فانه قد شوهد مياه سيل واذا صب
منها شيء على ارض انعقد حجرا وسوى ذلك انحلال المياه ملحا والسبب في قوة معدنية محجرة تحدث في بعض البقاع فتحجر كل ما لقاها كما في عين النطرون في ديار مصر
قال الشيخ في الشفاء رايت رغيفا قد تحجر ولونه باق وعليه اثر الخطوط الواقع المنور وجدته ملقى في جبل قريب بلد من بلاد خراسان ومن هذا عرفنا
ان في بعض البقاع قوة معدنية تعقد ما يلقاها احجارا والاشبه في تكون الجبال ان المعمورة الآن كانت في سالف الدهر مغمورة بالماء فحصل الطين اللزج ثم انكشف
الماء عنه وانعقد حجرا ومما يؤكد هذا الظن انا نجد في كثير من الاحجار اذا كسرناها اجزاء الحيوانات المائية كالاصداف وما نرى في بعض الجبال من كونها منضودة
سافا فسافا فانها لما كانت طينا ارتكم اولا ثم حدث بعده في مدة سافا آخر وقد حصل بينهما جسم مخالف الجوهر حاجز بينهما فلما تحجرت بقيت كذلك
اما سبب انقطاع بعضها فبان يرفع الاخرى الحادثة للزلزلة بعضا من الارض ثم يستولي الرياح والسيول على مرور الايام على ما حوله ويبقى مرتفعا او بان يكون
الطين اللزج مختلف الاجزاء في الصلابة واللين فاذا مرت به مياه قوية الجري او رياح عظيمة الهبوب انحفرت الاجزاء الرخوة وبقيت الصلبة ثابتة
ثم ان السيول والرياح يؤثر هذا التأثير حتى يزيد ذلك واما منافع الجبال ففي تكون العيون والسحب والمعادن اما العيون فلان مبادئها من
الابخرة المرتفعة عن جوف الارض وهذه الابخرة متى صادفت ارضا لينة تحللت وتفشت ومتى صادفت ارضا صلبة احتبست واطلب الارض التي في الجبال
فلذلك كانت اقوى الاسباب على حبس البخار حتى يجتمع ما يصلح ان يكون مادة العيون ويشبه ان يكون مستقر الجبل مملوا ماء ويكون الجبل في حقن الابخرة مثل الانبيق والمكان
منبع العيون منه وما يقرب منه والظاهر من هذا الكلام في منافعها وتولدها منها ان المياه والثلوج التي تقع عليها تنفذ في مسامها وتجتمع هناك في تجاويف خالية
ثم تخرج منها عيونا لما من المسالك للتدريج ولولا ذلك لغرقت وخلت اكثر البقاع من الماء واما السحب فلان الابخرة ايضا فانها متى وصلت الى الطبقة الزمهريرة
وانعقدت وصارت سحابا والجبال لا شك انها نادرة قابلة للتبخير اكثر ما في غيرها بسبب احتباس الماء فيها وهي ابرد المواضع المعروفة ولذلك يقع عليها الثلوج
اكثر ما تقع على غيرها فيكون نافعة في توليد السحب واما المعادن فلانها تتولد من الابخرة شديدة الاختلاط بالارضية واجتماعها في موضع الاستقرار وليس شيء
اصلح لذلك من الجبال اذ قد عرفت ذلك فرجع الى ما نحن فيه ونقول ان الجبل لا يعني المستقر بل يعني المجاورة يؤثر تسخينا او تبريدا اي في الحر على وجهين احدهما
من جهة رده على البلد شعاع الشمس فيسخنه او ستره اياه دونها اي عنه فيبرده والاخر من جهة منعه الريح فيسخنه او معاونته لهبوبها فيبرده اما الاول
فلان يكون في البلاد جبل شمالي فانه جبل على الشمال من البلد فيشرق على ذلك الجبل الشمس في مدارها اي مدة دورانها فوق الارض وينعكس سخونتها
الى البلد فيسخنه الشمال او يسخنه وانعكاس سخونتها البلد وان كان شماليا اولى فان كان البلد من البلاد الشمالية يكون باردا وكذا ان كان
الجبل من جهة المغرب كان المشرق منكشفا عن الشمال فاشرقت على الجبل في مدارها وينعكس سخونتها اليه فيسخنه وانما اشترط انكشاف الشرق

طبقات الارض
سبب حدوث الجبال
سبب انقطاع الجبال
منافع الجبال
حدوث عيون
حدوث سحب
حدوث معادن

اذ لو لم يكن منكشفا الستر شعاع الشمس عنه او جب تبريده واذا كان اي الجبل من جهة المشرق كان الامر دون ذلك في هذا المعنى اي التسخين لان الشمس
اذا زالت فاشرقت على ذلك الجبل فانها كل ساعة تتباعد عنه فينتقص من كيفية الشعاع المشرق بها عليه اي من التسخين على الجبل والا كذلك اذا
كان الجبل غربيا او الشمس تقرب منه كل ساعة واما الثاني اي الذي يكون من جهة منعه الريح او معاونته لهبوبها فان يكون الجبل يصد عن البلد هبوب
الشمال المبردة او المبردة على ما في بعض النسخ او كثر اليه وعليه على ما في بعض النسخ او المسخنة اي على التقديرين يوجب تسخينه او يكون البلد موضوعا من
صدفي الجبلين هذا شأن المايوس الجبل المعادن لهبوب الريح وتأثيره يكون في التبريد والمراد بالصدفين الجبلين لا يكون بين منقطعي الجبلين المرتفعين
اذ الصدف بفتح الصاد والدال وضمهما منقطع الجبل المرتفع وانما قال منكشفا الوجه لانه حينئذ يكون هبوب الرياح هناك اشد منه في بلد
منصوب واقع في الصحراء لان الهواء من شانه اذا انحدرت من مسلك ضيق استمر في الانجذاب والاتحاد وكذلك الماء وغيره وعلته معروفة في الطبيعيات
وهي ان ذلك المنجذب اذا انتهى الى آخر ذلك المسلك انبسط لا محالة لسعة المكان وحينئذ لو لم يتلاحق به ما قبله بسرعة لزم الخلاء فوجب ان يدوم
ذلك الانجذاب ويكون قويا لذلك هذا على راي من لا يقول بالخلاء واما القائلون به فمنهم من يقول وهو محمد بن زكريا ان ذلك لقوة جاذبة في الخلاء ومنهم
من يقول ان ذلك لقوة دافعة فيه قوله واعدل البلاد اي ابدانها اعدلها في الحر والبرد لان البارد البعيدة عن غاية الميل مع كونها بالصفة
التي ذكرها ابرد بل المراد اصحها على الاطلاق اسم الملزوم واراد به اللازم اي اصح البلاد من جهة الجبال ستر لها والانكشاف عنها ان يكون مكشوفة للشرق
والشمال مستورة عن المغرب والجنوب اما الاول فلتقع عليها الشمس من اول طلوعها وتصفى هواءها من الابخرة والادخنة ويبعد لها الشمال ونقيتها من
الادخنة واما الثاني فلئلا تسخرها برد الجبل المغربية اليها ولا يعفن هواءها بالرياح الجنوبية المرطبة هذا ما ذكره الشيخ ولها اثر في البلاد
بوجوه اخرى منها انها تعين في تكون السحب والامطار على ما عرفت فيكون البلاد القريبة كثيرة الانداء والبعيدة قليلها ومنها انها تحقن الابخرة
المتكونة في باطنها فيطول مكثها ولا تتحلل فتحللها الى الارض الرخوة فان كانت تلك الابخرة شديدة الاستعداد للمائية وطال امتزاجها بالارضية تكون الاجسام المعدنية
ومنها انها تحفظ الحرارة فاذا امتدت حادة يحرق الاجزاء التي يجاورها وهذا مغاير لانعكاس الشعاع على ما لا يخفى الثالث من الامور الارضية المغيرة
البحار فانها توجب زيادة رطوبة البلاد المجاورة لها جملة اي اجمالا او اطلاقا يعني انها على اي وجه كانت تفيد ترطيب البلاد المجاورة لها وذلك لكثرة ما يتصعد منها
من الاجزاء المائية بسبب تأثير شعاع الشمس وتختلف حال الترطيب بحسب قربها وبعدها وهي مع افادتها الترطيب تفيد غلظ الهواء لا سيما البحر في الاكثر
مالح والماء المالح مجفف ميبس لامرطب الا زيادة ينفصل الا بالتبخير يكون الالطف منه اذ الاجزاء المالحة ثقيلة غليظة لا تقبل التبخير وانما يكون الاجزاء المالحة ثقيلة لان سبب الملوحة
هو اختلاط الاجزاء الارضية المحترقة المرة الطعم بالاجزاء العذبة المائية والحكمة في ملوحة ماء البحار ليكون ابعد من قبول العفن فلا يحدث وباء عام فساده
قوله فان كانت البحار اي افادتها الترطيب حكم عام لها واما الحكم الخاص فهو انها ان كانت في الجهة التي تلي الشمال كان ذلك اي وقوعها في الشمال معينا للرياح
الشمالية في تبريد البلاد المجاورة لها بتبريده الشمال على وجه الماء الذي هو بارد بطبعه وان كانت فيما يلي الجنوب اوجبت زيادة في غلظ ريح الجنوب لترطيبها
بالمرور عليها واختلاط الابخرة المرتفعة منها بها وخصوصا ان لم يجد منفذا لقيام جبل في الوجه اي في جهة الجنوب بان يكون الجبل في شمال البلد فانه يزيد في
غلظها بتراكم بعضها على بعض وتكاثفها واذا كانت في ناحية المشرق كان مرطبا اي ترطيبا يكون تطلع ناحية المشرق لجزء اكثر منه اذا كانت في ناحية المغرب لان الشمس
تلح عليها اي الطلب المتزايد مع تقارب الشمس ولا يلح على المغربية وهذا انما يصح لو اختلف تأثير الشمس في الطول لكنه لا يختلف اصلا بل الحق ههنا ان حال الاختلاف في
الترطيب لان المشرقية يكون اكثر ترطيبا من ضحوة النهار الى قرب العصر واقواه بعد الزوال لان تأثير الشمس يدوم عليه والمغربية يكون اكثر ترطيبا بعد الزوال الى المغرب
والقول عند صلوة العصر لان التأثير حينئذ يكون قد دام ولم يضعف بعد آثار الشمس قوله وبالجملة فان مجاورة البحر يوجب ترطب الهواء هو ما ذكرنا والكثرة
لم يترتب عليه احكاما اخرى وهي ان الرياح لو كثرت او تركبت او جاءت قطعة قطعة وتزعزع البلاد اولا فاولا ودام عارضها بان يكون البحر الماثلة الجهة البحر
مكشوفا فكان الهواء سليما من العفونة لاندفاع الابخرة بهبوبها ونفوذها من الجهة الاخرى ولتبدل الهواء فلا يورث فيه ملاقاة الفاسد الاذى وان كانت لا يتمكن
من الهبوب بمعارضة الجبال كانت معدة للتعفن وتعفن الاخلاط وان كان البحر جنوبيا والجبل شماليا كان ذلك المغرور ان كان العكس سهل واوفق الرياح

اعدل البلاد في الحر
اعدل البلاد في الحال [illegible]

وفي بعض النسخ ولو نوالرياح لهذا المعنى اى لبعدها عن التعفن والعفن الشمالية لكونها باردة يابسة ثم المشرقية والمغربية واما لم يقل ثم المغربية لانهما متعادلتان
في ذلك واخرها الجنوبية لانها رطبة باسفلات من البحر اى الرطوبة هذا اذا كان البلد مجاورا للبحر اما اذا كان مجاورا للبحار طيلة بطائحية او اجامية فان
كانت واقعة من جهة هبوب الريح فهو ردي وان كان في مقابلها جبل كان ابدا وان لم يكن كذلك فهو دون ذلك **البحث الرابع** من الامور الارضية المغيرة
الرياح وقبل الخوض في بيان اثرها يشير الى حقيقتها وكيفية تولدها وجهات مهابها التوقيف بحسب القول فيما ياتي على ذلك لنا ما دنها فقال قوم انها الهوا نفسه
فانه اذا تحرك او تخلخل لامر وتحرك مجاوره وانبسط حدث الريح وهو فاسد اذ لو كان كذلك لما استقر زمان هبوبها بكان مقدار الحركة وتخلخل وذهب طايفة
الى انها البخار الرطب الذي هو مادة المطر وهو فاسد ايضا لان السنة الكثيرة المطر يكون قليلة الرياح وبالعكس على ما يدل عليه الاستقراء وقيل انها ... ن
في باطن الارض محصورة فيه وانما تهب من هناك على قدر المحاج وهو فاسد ايضا اذ لو كان كذلك لكان سبيل الرياح اول ما تبتدى قوية ثم تضعف عما
كلما اخرجت من الارض بانه ستشتد قوتها ثم تضعف ولانا نشاهد انا اذا احتبس في الارض رياح قليلة الازلزلة او رجفة حتى تخلص عنها كالاختلاج يعرض
لبدن الانسان فلو كانت الرياح كلها محصورة فيها بحسبها لسببها صاعدة منها وانه لكان الحق ان مادتها اجزاء ارضية خالطت الهواء واما كيفية تولدها منها فهي
ان الاجزاء الارضية اذا اصعدت بتصعيد الشمس اياها او حرارة النار وعرض لها ان بردت وثقلت لما الوصول لها الى كرة الزمهرير او صادف اجسام
باردة منعتها القصد فرجعت هابطة فتحدث منه ذلك تموج الهوا وهو تولد الريح واما مهابها فالمشهور انها اربعة بحسب الجهات الاربع التي هي المشرق
والمغرب والشمال والجنوب فما ياتي من شمال يستقبل المشرق يسمى الشمال وما ياتي من يمينه يسمى الجنوب وما ياتي من قدامه يسمى الصبا وما ياتي من خلفه يسمى
الدبور ويقال للاتية من كل جهتين نكبا وبعضهم يجعل الصبا من الجنوبية لميلها الى الحرارة والدبور من الشمالية لميلها الى البرودة فيكون امهات
الريح عنده ريحين وهذا بحسب الاجمال واما بحسب التفصيل فمهاب الريح اثنا عشر لان الافق ومعدل ... ومن ما لا يرى تحدد باثنى عشر
حدا منها مشرقية وثلثه مغربية وثلثه جنوبية وثلثه شمالية فالمشارق الثلثة التي نقط احدها مشرق الاعتدال وهي نقطة تقاطع الافق ومعدل النهار
وثانيها مشرق الصيف وهي نقطة تقاطع مدار راس السرطان والافق وثالثها مشرق الشتاء وهي نقطة تقاطع مدار راس الجدي والافق وتقابل هذه المشارق مغارب
ثلثة تحدث من تقاطع هذه الدوائر الثلث والافق من جهة المغرب والافق الشمالية الجنوبية تحدث من تقاطع الافق مع دائرة نصف النهار ومع دائرتين
موازيتين لدائرة نصف النهار اذا عرفت ذلك فرجع الى المتن ونقول في تاثير الرياح على وجهين قولا كليا مطلقا وذلك ان يكون بالنظر الى
طبيعتها الكونية حارة رطبة للابدان ... كالجنوبية ... اعتدادا لك الشمالية وقول بحسب بلد بلد وما يخصه لان تاثيرها قد يختلف بحسب
البلاد بان يصير الجنوبية بالنسبة الى بلد باردة يابسة والشمالية حارة رطبة على ما سياتي ولذلك لا يستغرب ان الحيوان في بعض البلاد عند هبوب الشمال
من الاناث الى الذكور وعند هبوب الجنوب من الذكور الى الاناث وفي بعضها يكون بالعكس هكذا اوله هو مناسب لمقتضى طبايعها لكن التجربة على
خلافه فان يقال العلم لو يكون عند هبوب الجنوبية يكون اكثر نتاجها اناثا وان كان عند هبوب الشمالية كان الامر بالعكس اما القول الكلي فهو ان
الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة اما حرارتها فلانها ياتينا من الجهة المسخنة لمقاربة الشمس اي من سمت الراس كما في البلاد التي عرضها اقل من غاية
الميل اذ الشمس فيها يكون قريبة من سمت الراس وعلى هذا لا يكون المراد بالجهة المسخنة الجنوب الحقيقي وهو المايل عن خط الاستواء الى القطب الجنوبي
بل الجنوب بالنسبة الينا الى البلاد التي هي جنوبية من بلادنا وان كانت شمالية وقيل المراد مقاربة الشمس مقاربتها من الارض والجنوب
هو الحقيقي اذ الشمس فيه بسبب ان حضيضها في البروج الجنوبية يكون اقرب الى الارض واذا كانت اقرب الى الارض كانت اعظم في الرؤية
وكان تسخينها اكثر وذلك وجه قوله الحر والظاهر ان هذا ليس مراد الشيخ اذ عنده ان كل بلدين بعدهما عن خط الاستواء سواء واحدهما جنوبي
والاخر شمالي فهما في الحر سواء فقد تقدم ان قرب الشمس الى الارض لا يفيد زيادة الحر والا لكان يجب الجبال الحر من الاغوار واما الرطوبة اي
رطوبة الرياح الجنوبية فلان البحار اكثرها جنوبية عنا ومع كونها جنوبية عنا وامالتها الى الترطيب الشمس ايضا يفعل فيها بقوة لقربها من سمت الراس
ويخر البحرة يخالط الرياح فلهذا اي لاجل ان الرياح الجنوبية حارة رطبة صارت مرخية للابدان اذ شان الرطوبة الارخاء وشان الحرارة

تحليل

تحقيق الرياح

... باعتبار الجنوبية والشمالية

تحليل المسام المفتح لها ايضا واما الشمالية فانها باردة فانها تجتاز على جبال وتلال باردة كثيرة الثلوج ويابسة لانها لا يصحبها البخر كثيرا لان القليل اى اللطيف الاجزاء
المائية وصيرورتها بخارا في جهة الشمال اقل لقلة حرارتها الموجبة للتبخير ولانها لا تجتاز ايضا على مياه سائلة بحرية بل انما تجتاز في الاكثر على مياه جوامد او على
البراري وعلى المقدر من لا يخالطها الا خرة فلكن يابسة والرياح المشرقية معتدلة في الحر والبرد اى القياس الى الجنوبية والشمالية لا في نفس الامر على
ما لا يخفى ولكنها ايبس من المغربية لان مهب المشرق اقل بخارا من شمال المغرب ونحو الشمس لا محالة فتكون المشرقية اقل استصحابا للابخرة ولا نعني بكونها ايبس
الا ذلك والمغربية ارطب لانها تجتاز على بخار فيكتسب لا محالة رطوبة ولان الشمس تخالفها فان كل واحدة من الشمس ومنها كالمضادة للاخرى في حركتها لا
المغربية اذا تحركت الى البلد يكون الشمس في ذلك منصرفة عن البلد فلا توافق حركتها بل يضادها فلا تعطلها ما تعطله للرياح المشرقية لانها اذا اثارتها يكون مصاحبة
لها الى البلد فيكون فعلها فيها اكثر وهذا ان هو فانا تكون اذا كان مهبهما اول النهار اما لو كان في آخر النهار فالامر بالعكس على ما عرفت وكان الشيخ يرى ان تاثير
الشمس بحسب الطول يختلف لكنه يكون يسيرا ولذلك قال ارطب يسيرا **قوله** وخصوصا الى آخره يجوز ان يكون تخصيصا لقوله ولا تحللها اى لا تحلل
الشمس المغربية تحليلها المشرقية خصوصا واكثر مهب المشرقيات عند ابتداء النهار واكثر مهب المغربيات في آخره ويجوز ان يكون تخصيصا لقوله والمغربية ارطب
يسيرا من المشرقية خصوصا واكثر المشرقيات عند ابتداء النهار وهذا اظهر ولذلك اي لكون تاثير الشمس في المشرقيات اكثر كان المغربيات اقل حرا من
المشرقيات واميل الى البرد والمشرقيات اكثر حرا وان كانتا كلتاهما بالقياس الى الجنوبية والشمالية معتدلتين **قوله** وقد يتغير الى ما ذكرنا
انما هو بحسب الاغلب لانه قد يتغير احكامها في البلاد بحسب اسباب اخرى اذ قد يتفق في بعض البلاد ان يكون الرياح الجنوبية فيها ابرد وذلك اذا كان بقربها
جبال الجنوبية فيستقبل الريح الجنوبية برودها عليها الى البرد وربما كانت الشمالية احر من الجنوبية اذا كانت تجتاز ببرارى محرقة وفي بعض النسخ محرقة
واما السمائم فهي اما رياح مجتازة ببرارى حارة جدا واما رياح من جنس الادخنة التي تفعل في الجو علامات هائلة وشبيهة بالنار فان تلك الادخنة اذا كانت
ثقيلة عرض لها ما كان لشعلها الالتهاب وفارقها اللطيف ويبقى الثقيل وهي بقية نارية والتهاب يحدث منه السموم وفي الاكثر لا ينحصر الدخان الثقيل النازل
على احداث السموم بل يحدث صاعقة ايضا وهي تولد من الدخان الخارج من السحاب وذلك لانه اذا لم يحد هذا الدخان اما لثقله او لمانع منع من الصعود وقد
اندفع دخان من مادة دسمة مشتعل وعند اشتعالها تنبط وحينئذ ان لم يكن كثيفة نفذت في الجسم المتخلخل ولا تحرقه بل تبقى منه اثر سواد ويذيب ما صادفه من الاجسام
الكثيفة حتى انها تذيب فضة يكون على التراس من فضة او نحاس ولا تحرق التراس وكذلك قد يذيب الذهب في الصرة ولا تحرقها وان كانت كثيفة فلا يصل الى شي
الا واحرقته حتى انها ان اصابت الجبال كبتها دكا وان وقعت في البحر غاصت فيه واحرقت ما فيه من الحيوانات وجرم هذه يختلف في الشكل فتارة يكون دقيقا كالسيف
السيف وتارة مستديرا وتارة غير ذلك بحسب ما يقتضيه المزاج الذي فيه وقد يكون البخار الدخاني دسما لطيفا فيصعد الى ان يصل الى جو حار ويشتعل وحينئذ
ان لم يتقطع اشتعاله انحدر الى اسفل ويرى كانه عمود نار من الجو الى الارض وربما بقي زمانا طويلا لو كانت مادته غليظة وربما كان على صورة تنين او غيره واذا
اتصل مادته بالارض احترقت تلك الارض وما قرب منها ويكون حاله كحال شمعة او سراج اطفي ووضع تحت سراج موقد فانه حينئذ يعقد اللهيب الى فتيلة المطفى ويوقد
وهذا هو المسمى بالحريق وان انقطع اتصاله فان كانت مادته لطيفة اشتعل والتهبت حتى كانه كوكب منقض وان كانت غليظة اشتعل ولبث فربما يرى كانه كوكب ذو
ذنب او حيوان له قرون الى غير ذلك وربما تبقى هذه الصور اشهرا او ما يرى في بعض الاماكن من انوار رصيها انا ذا وقع امطار على ارض سبخة او لقرب جبلة
دهنية يرتفع منها بخار دسمي لطيف ويشتعل من ادنى حر شمسي او برقي فيرى في وجه الارض شعل حمية غير محرقة احراقا يعتد به ويكون حاله كحال
التراب الذي جعل فيه ... وترك الى ان يتحرق ثم قرب منه سراج فان ضوءه يتعلق بذلك البخار ويبقى زمانا يتقد ويشتعل من غير ان يحرق ثم
وانها الى آخره تعليل لحدوث ريح السموم حين من النقل من الدخان وهي بقية التهاب اى يحدث منه السموم حينئذ فان الرياح القوية على ما يراه
علما الفلاسفة انما تبتدى من فوق وان كان موادها من اسفل على ما عرفت ما قدمناه من ان مادتها ادخنة يتصعد تصعيد الحرارة ثم ينزل لبرد
يعرض لها وانما وصف الرياح بالقوية لان ما لا يكون قويه لا يلزم ان يكون ابتداؤها من فوق **قوله** لكن استدل من يقتدر اي يرى مع ان موادها من اسفل
وابتداؤها من فوق ليس مبدأ حركاتها ومهبها وعصوفها من اسفل حتى يتفق في ذلك ان يكون ابتداؤها من فوق بل لا يبتدى من فوق كذلك مبدا ذلك

... والصواعق

كله من فوق وايضا الاتصالات الكواكب على ما يقوله المنجمون وظنه بعض بل الاظهر انها ريح من فوق لمانع من صعودها وتموج الهواء ويختلف ذلك بحسب قوة المادة
وضعفها قوله وهذا اما ان يكون حكما عاما او يكون اكثريا المراد منه اما الحكم بان مبدا حركاتها وهبوبها من فوق الاجزاء بانه حكم عام في جميع الرياح القوية
بل يقول اما عام والاكثري اذ لا يبعد ان يكون مبدا حركاتها وهبوبها من اسفل لكن لا شك ان يكون قليلا وبحسب هذا اي يكون مبدا حركتها من فوق ومالاتها
من اسفل الى الحيز الطبيعي من الطلقة وقد عرفت ذلك قوله وسنذكر في المساكن فصلا لهذا او في بعضها هذا اي هذا معنى قال الاستاد هذا اولى الاتي
لم يذكر في المساكن فصلا في هذا بل في اثرها وليس على ما ينبغي اذ على هذا لا يكون لذكر قوله وسنذكر في المساكن فصلا مناسب بل لا فائدة والكلام في فصل المساكن
مناسب للمذكور هنا غلط ما ذكرها الخامس من الامور الارضية المغيرة للهواء التربة فانها ليست متساوية في البقاع بل بعضها طينية حرة وبعضها حجرية
وبعضها رملي وبعضها حماي او سبخي وبعضها ما يغلب على تربته قوة معدنية ويؤثر جميع ذلك في هوائه ومائه فان ما يكون طينية حرا يصلح الماء و
يزيل عنه ما يشوبه ولا يغيره الى نوع ردي ولا يغير الهواء ايضا وما يكون صخريا يبرد الماء والهواء اكثرها اذا كان حرا ولذلك يكون العيون
الحجرية في الاغلب ابرد من الطينية وما يكون رمليا يسخن الابدان ويجففها ويقشفها واحرق دمها ويولد امراضا ردية والنزي والسبخي قريبان منه
قال رحمه الله الفصل التاسع في تاثير المتغيرات الهوائية الردية المضادة للمجرى الطبيعي اقول هذا الفصل وان تقدم بما ذكر في تاثير
المغيرات الهوائية الردية لكنه ذكر فيه ولا اقسامها وهو ان المتغير الخارج عن طبيعة الهواء اما الاستحالة في جوهره والاستحالة في كيفيته واما
الذي في جوهره فهو ان يستحيل جوهره الى الرداءة هو الوبا وهو تعفن يعرض في الهواء شبه تعفن الماء المستنقع اي المجتمع الاجزاء اي المتغير قوله
فانا اشارة الى جواب دخل وهو انه كيف يعرض العفن للهواء وهو جسم بسيط فقال انا لا نعني بالهواء الهواء البسيط المجرد عما يخالطه فان ذلك
ليس هو الهواء المحيط بنا اذ المحيط بنا مشوب بالاجزاء من البسائط والبسيط منه ان كان موجودا فعسى ان يكون غير ذلك وهو لذا كان على ما طبقة
وكذا غيره من العناصر لا تتعفن لان موادها جعلت بالطبع شديدة القبول لمفارقة صورها ويكون بعضها من بعض حتى اذا انثلم من بعضها شي كان
تكونها من باقيها ممكنا فاوجب ذلك ان يكون بالطبع غير قابلة للعفن لئلا يخرج عن قبول الكون الى الفساد لم يقبل البسائط العفن وجاز ان يقبله
المركب منها اذ المركب ليس الا مجموع البسائط لان المركب انما يحصل منها بعد امتزاجها وكسر سورة كل منها ما عندها ووصول المزاج وصورة نوعية له
والكلام في انها ما دامت على صرافتها وطبيعتها المجردة لا تقبله لا يقال الهواء المحيط بنا ليس بمركب على الوجه المذكور اذ ليس له صورة نوعية ولذلك
لم يسم باسم اخر فوجب ان لا يعفن لانا نقول المتعفن من الهواء المحيط بنا هو ما فيه من الغذاءات المركبة ذوات المزاج والصور ولعدم تميزها من
اجزاء الهواء قال ان الهواء قد عفن واعلم ان قول الشيخ فان كان موجودا فعسى ان يكون غير ذلك يدل على انه لم يكن جازما بوجود
الهواء البسيط وعليه جماعة من القدماء وغيرهم وهو اختيار المسيحي فانه قال لا شي من طبقات الهواء باقية على صرافتها لان الطبقة الاولى
من الملاصقة للارض المسخنة بسخونتها الحاصلة من استقرار الضوء عليها والثانية محيطة بهذه وهي باردة جدا لان الاجزاء المائية المتصعدة
في البخار اذا بعدت عن الارض بحيث لا يصل اليها حرارتها رجعت الى طبعها وبردت الهواء والثالثة طبقة هوائية قريبة من الصرافة والرابعة
طبقة دخانية وذلك لان صعود الدخان اكثر من صعود البخار لانه اخف لقوة الحرارة فيه وهي ملاصقة لكرة النار وهي مركبة من اجزاء هوائية
وارضية ونارية وقد عرفت ما هو الحق فيه فلا نعيده قوله بل انما نعني القريب عن قوله انا لا نعني اي انما نعني الهواء لانا انما نعني
بالهواء الجسم المبثوث في الجو وهو جسم ممتزج من الهواء الحقيقي ومن الاجزاء المائية البخارية والاجزاء الارضية المتصعدة في الدخان و
البخار ومن اجزاء نارية تتكون من الاشعة لا بان ينزل من كرة النار وتختلط بالهواء على ما قاله المسيحي لما عرفت انما نقول له هواء بالمجاز كما
نقول الماء البحر والبطائح ماء وان لم يكن ماء صرفا بسيطا بل ممتزجا من هواء وارض ونار ولكن الغالب فيه الماء قال المسيحي هنا ان تسمية الهواء
المحيط بنا باسم البطائح حق لانه قد استنقع وخالطه اجسام اخر غير ثرية واما باسم بحر فغير صواب لانه الاسطقس المائي ويمتنع ان يكون هذا الا
غيره لانه اما ان يكون في ظاهر الارض او في باطنها فان كان الثاني فاما ان يكون في وسطها او في جانب منها والاول باطل لانه ان كان هناك كان الطبع

القول بعدم وجود البسيط
تعداد طبقات الهوا

كان

كان الماء اثقل من الارض وهو باطل وان كان الثاني فهو باطل ايضا لانا نفرض الكلام عند زوال القاسر والثاني ايضا باطل لان حصوله في جانب منها ليس اولى
من حصوله في جانب اخر وان كان الاول اي كان في ظاهر الارض كما هو العنصر الحقيقي فكيف يجوز ان يجعل من الماء الممتزج الذي ليس بعنصر وهو فاسد
لانه لا يلزم من كونه اسطقسا مائيا ان لا يكون ممتزجا ولا يصير عنصر الابدان لا يلزم ان يكون هو الممتزج بل ما يحصل منه وصعد ونزل بالامطار وجرى في
الانهار والعيون قوله فهذا اي فهذا الهواء المبثوث في الجو قد يتعفن ويستحيل جوهره الى الرداءة على ما عرفت كما ان ماء البطائح قد يعفن ويستحيل
جوهره واكثر ما يعرض الوبا وعفونة الهواء في اواخر الصيف والخريف اي او اوايله اما في اواخر الصيف فلانه في حكم اوايل الخريف فلان الهواء حينئذ يكون
شديد القبول للتعفن لشدة تخلخله فاذا صادفته الرياح الجنوبية والبخارات الفاسدة المرتفعة من الابدان والمباقل ونضج الثمار وكثرة تصعد الاجزاء
الارضية المتزيدة بحر الصيف يجتمع فيه سببا العفونة وهي الحرارة والرطوبة الغريبتان مع علة الاستعداد وكثرة الوباء في اواخر الصيف كثرة الرطوبات المجتمعة
من بقايا رطوبات الربيع والامطار الصيفية والمبيح بكثرة رطوبات الابدان من استعمال الفواكه وهما ضعيفان اما الاول فلاستيلاء الجفاف على الهواء
في اواخر الصيف وفنا الرطوبة الربيعية بالكلية واما الثاني فلان كثرة رطوبات الابدان سببا لتعفن الاخلاط لا لتعفن الهواء قوله وسنذكر
العوارض العارضة من الوبا في مواضع اخر يجوز ان يريد تلك العوارض ما يعرض للابدان منه فانه يذكر بعضها في هذا الفصل وبعضها في باب حفظ الصحة
ويجوز ان يريد امورا تحدث منه ككثرة تولد الحشرات وكثرة الغيوم والضباب بلا مطر وظهور شي من جنس الرطوبات اللزجة على النباتات وكثرة
الفار والحيات من بواطن الارض واكثرها او غير ذلك بما ذكره في باب حفظ الصحة انه اذا ظهر تلك العلامات يجب ان ينقي البدن من الفضلات
ويصلح اغذيته وهواءه الى غير ذلك قوله واما الذي في كيفيته اي واما تغير الهواء في كيفيته فهو كان يخرج في الحر او البرد الى كيفية غير محتملة حتى يفسد له
اي لاجل ذلك الخروج الزرع والنسل وبعضهم سمى هذا ايضا وباء وهو اختيار صاحب الكامل والامام وانما قال غير محتملة اذ لو كانت تلك الكيفية محتملة لما كان ذلك
التغير مضادا للمجرى الطبيعي وذلك اي ذلك الخروج اما باستحالة مجانسة كعمدة القيظ اذا اشتد ذلك القيظ فانه مع كونه خروجا مجانسا مضاد للمجرى
الطبيعي المعهود صوت الحريق في القصب وغيره وصوت الابطال في الحرب ايضا والمعهود شدة الحر واما باستحالة مضادة كهجوم البرد التي شتوية في الصيف
كعروض عارض سماوي كما كان سماويا كما اذا عرض كسوف تام في الصيف او ارضيا كما اذا هبت رياح شمالية على جبال ثالجة قريب من البلد فبردت الهواء جدا
قوله والهواء اذا تغير هذا شروع في تاثير تغير الهواء المذكور اي اذا تغير الهواء في جوهره او في كيفية غير محتملة عرضت منه عوارض في الابدان اما على الاول
فلانه اذا تعفن الهواء عفن الاخلاط لانه اذا استنشق خالطها وهي مستعدة للتعفن لتولدها من اغذية فسدت في ابدانها بواسطة تعفنها لا محالة
وابتدا تعفن اخلاط المحصور في القلب لانه اقرب اليه وصولا منه الى غيره فحين وصوله اليه يكون صورة الرديئة بحالها فيؤثر تاثيرا قويا واما على الثاني
فلانه اذا سخن شديدا ارخى المفاصل واسال المواد اليها وحلل الرطوبات بترقيق قوامها ويحركها وزاد في العطش لسخونة الطبع وفنا الرطوبات
وحلل الروح ايضا للطافته وقوة الحرارة المتلاف اياه فاسقط القوى فاسقط حينئذ القوى لانه مطية لها فاذا اضعف ضعفت ومنع الهضم ايضا بتحليله
الحار الغريزي المستبطن الذي هو اله للطبيعة وصفر اللون ايضا بتحليله الاخلاط الدموية المحمرة للون وتغلب المرة على سائر الاخلاط بسبب
احراقها وصيرورتها مرة ويحل العلب بحمية غير غريزية ويسيل الاخلاط باذابته لها وميلها حال كونها معتدة الى التجاويف والاعضاء الضعيفة
وفي الجملة مثل هذا الهواء لا يكون صالحا للابدان المحمودة لانه يخرجها عن الاعتدال بل نافع المستسقين والمفلوجين واصحاب النزلة الباردة
واصحاب الكزاز البارد والشيخ الرطب اي الامتلائي واللقوة الرطبة لا اليابسة كل ذلك بتعديله المواد الباردة وتحليل الرطوبات الفضلية وتسخين
العصب واما ماله بالذات فذلك انما يكون اذا اختلط الابدان نحو الاملاك الحرارة اذ لو افرطت في الفاقه لم يحتملها واضعفت قواها ايضا هذا اذا سخن الهواء
شديدا واما اذا برد شديدا فانه يحصر الحار الغريزي داخلا ما لم يفرط افراطا يستولي اي بالبرد او بالحار الغريزي الى الباطن فان ذلك مميت اما
اذا كان المتوغل بردا فلاطفائه الحرارة الغريزية واما اذا كان حارا غريزيا فيحقنه والهواء البارد الغير المفرط يمنع سيلان المواد ويغلظ قوامها
بالتجميد ويحبسها لكنه يحدث النزلة لعصره مواد الدماغ ويضعف العصب بزيادة برده واخراجه عن الاعتدال العصبي ويضر قصبة الرئة والرئة ضررا شديدا

وذلك لان قصبة الرئة غضروفية باردة والهواء يصل اليها بسرعة بكل دقة فيشتد تأثيره فيها والرئة لسخافة جرمها تكاثف سطوحها به وذلك مما يضر بفعلها ويفعل ايضا القراحات الدماغية وتنضرب بها قوله واذا لم يفرط شديدا يجوز ان يراد بالهواء الغير المفرط في البرد ما دون افراط المذكور اولا وان يراد به المذكور اولا اي وكذلك ان لم يفرط في البرد شديدا قوى الهضم وقوى الافعال الطبيعية كلها وذلك لقوة الحار الغريزي باجتماعه حينئذ واثارة الشهوة ايضا لكثافة فم المعدة وبالجملة فانما اي غير المفرط البرد اوفق للاصحاء من الهواء المفرط الحر وانما قيد بالاصحاء لما مر ان الهواء المفرط الحر ربما ينفع اصحاب الامراض الباردة وانما جعلنا الضمير لغير المفرط البرد لان ظاهر كلامه ذلك لكن سوق الكلام في انهما اذا كانا متساويين في الافراط او في عدم الافراط كيف يكون حال الصحة فيهما الظاهر انهما اذا تساويا في الافراط تساويا في الضرر واما اذا تساويا في عدم الافراط يكون البرد اقل ضررا لان الهواء الحار يحوج الى ان يكون الاجتذاب منه ازيد من المعتاد لتعديل الروح فيكون اضراره اكثر قوله ومضارته اي مضار الهواء البارد هي من جهة الافعال المتعلقة بالعصب لما عرفت يبوس المسام وبحصره حشو العظام الى المخ وذلك لجمعه وتكثيفه والهواء الرطب صالح موافق للامزجة الكثيرة خلاف للرطوبة من تحسين اللون والجلد وتليينه وسقي المسام وتفتيحها لعدم الموجب لتكاثفها الا انه يهيئ للعفن فلا عن عفونة والهواء اليابس ضد ذلك واعلم ان اكثر ما ذكره الشيخ ههنا ليس مناسبا بالفصل لانه في باب التغيرات الهوائية المضادة للمجرى الطبيعي وكانه انما ذكره اتماما للقول فيها مبنيا على الاستيناف قال رحمه الله الفصل العاشر في موجبات الرياح اقول هذا الفصل في موجبات الرياح وفي بعض النسخ في طبائع الرياح وليس بصواب لانه لم يتعرض فيه لبيان طبايعها بل ذكرها في فصل تغيرات الهواء حيث قال والرياح الشمالية باردة يابسة الى اخره ولذلك قال لقد ذكرنا احوال الرياح في باب تغيرات الهواء ذكرا ما الا انا نريد ان نورد فيها قولا جامعا على ترتيب آخر فنبدا بالشمال الا انها هي اصح الرياح تقوي القوى لمنعها تحلل الروح وتشد الابدان بجمع اجزائها وتكثيفها وتمنع السيلان الظاهر من العرق وشبهه وسد المسام بتكثيف الجلد وتقوي الهضم لتوفر الحرارة الغريزية بسبب بردها في الباطن وتعقل البطن بكثيف عضل المقعدة وجمعه وتصرف الحرارة الغريزية لتوفرها في الباطن في الاعضاء وصرفها الى الغذاء وتدر البول لمنعها العرق واقتضائها اعتقال البطن فان ذلك مما يوجب كثرة البول وتصحح الهواء العفن بالمضادة لان العفونة انما تحدث من الحرارة والرطوبة وهي باردة يابسة واذا تقدم الجنوب الشمال فتلاه الشمال عرض اي حدث عقيبها لا محالة حدث من الجنوب اسالة المواد بسبب الحرارة والرطوبة ومن الشمال عصرها الى الباطن بسبب البرد والعصر وربما ادى اي عصر الشمال الى انفتاق بعض المجاري الى الخارج ولذلك اي ولعصر الشمال ما اساله الجنوب يكثر حينئذ اي اذا تلا الشمال الجنوب سيلان المواد من الراس الى جهة الحلق والصدر وكثر علل الصدر قوله والامراض الشمالية اي الحادثة بالشمال من الامراض وهي كثيرة منها اوجاع العصب اي امراضه من الطلاق اللازم وارادة الملزوم ومنها المثانة والرحم اي امراضهما لكونهما عصبيين ومنها عسر البول لحصر المثانة لعصبيتها بالبرد وشدة انضمامها عليه ومنها السعال لكثرة سيلان المواد لعصرها الى جهة الحلق والآت التنفس ومنها اوجاع الاضلاع لانها عظام والمحيطة بها اغشية وهما باردتان وفي بعض النسخ اوجاع المفاصل وهو صحيح ايضا لانها تتضرر بالبرد لكثرة عظامها واربطتها وانحصار المواد اليها ومنها اوجاع الجنب والصدر لاحتباس المواد بسببها وكثرة النزلات ومنها الاقشعرار لاستيلاء البرد على ظاهر البدن واحتباس الاخرة الحارة الصفراوية في داخله فيكون حال البدن حينئذ كحاله عند حصول الحمى الاستحصافية قوله الجنوب اي احكام الجنوب هي انها مرخية للقوة لفرط تحليل الروح وارخائها لانها مفتحة للمسام بارد الذكاتها مثورة للاخلاط ومحركة لها الى خارج بجذبها اليه بحرارتها مثقلة للحواس لامتلائها الدماغ بكثرة الرطوبة وبحث الحرارة وهي مما يفسد القروح بسبب تهيئتها للعفونة بالحرارة والرطوبة الموجبة لبطوء اندمالها وتنكس الامراض بكثرة الرطوبة وتعفنها وتضعف القوى بتحليل الروح وتحدث على القروح والنقرس حكاكا بتكثير الرطوبة واصعادها اياها بميلها الى الحرقة بسبب الحرارة وانما حدث النقرس من اوجاع المفاصل لانه يكثر من المواد الحادة في الغالب وتهيج الصداع بارخائها الدماغ وامتلائه بسبب التبخير وتجلب النوم بترطيب الدماغ وتورث الحميات العفنية لكونها جامعة لسببي العفونة من الحرارة والرطوبة لكنها لا تخشن الحلق كما تخشن الشمال بل تليته وتيسيره على الاطلاق لانها قد تخشنه ايضا وذلك اذا ولدت رطوبات تيبسه وترققه وتنحدر من الدماغ قوله الصبا اي احكام الصبا وشرطها بقوله ما هي الشرقية على ما في بعض النسخ لانه لم يذكرها من قبل بل ذكر المشرقية وهي ان جاءت في آخر الليل واول النهار فانها مع حرارة تعتدل بالشمس وتلطف وتقلل رطوبته فتكون ايبس والطف

اي من المغربية وان جاءت في آخر النهار واول الليل كان الامر بالخلاف وهي بالجملة اي على الاطلاق خير من المغربية لان المغربية ميلها الى الرطوبة موقع في امراض عفنية وميلها الى العفنية تنضج الاخلاط ولذلك يكون المغاربة فيجيئ قوله الدبور اي احكامها وفسرها بالمغربية لما عرفت وهي ان جاءت في آخر الليل واول النهار بان تهب منها لم تتعلق بها الشمس فهي اكثف واغلظ من المشرقية وان جاءت في آخر النهار واول الليل فالامر بالخلاف وانما اكتفى في احكامهما بذلك لانه قد ذكر من قبل انهما معتدلان ويعرف من ذلك ان مضارهما اهون متوسطا بين مقتضى الشمال والجنوب قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في موجبات المساكن اقول هذا الفصل في موجبات المساكن في بعض النسخ في موجبات طبائع المساكن وهما متقاربتان ولما كان قد ذكر في باب تغيرات الهواء احوال المساكن اعتذر رحمنا الله بانا وان ذكرنا في باب تغيرات الهواء احوالها لكن نريد ان نورد ايضا كلاما مختصرا على ترتيب آخر ولا نبالي ان يكون اي المورد ههنا بعض ما قد سلف قد ذكرناه وانما ذكرناه مجملا في اهوية المساكن بحسب الحر والبرد وبينا ههنا ما ذكر مفصلا ما ذكر مجملا بحسب الحوالة فهو قوله قد علمت ان المساكن تختلف احوالها اي الابدان وفي بعض النسخ في البلدان بسبب ارتفاعها وانخفاضها في انفسها وبحال ما يجاورها من ذلك من الجبال وفي بعض من الجبال بالواو وعلى الاول يكون اشارة الى الارتفاع فقط ومن الجبال بيانا له وعلى الثاني يكون ذلك اشارة الى الارتفاع والانخفاض معا اي المواضع المرتفعة التي تكون جملتها كالتلال والمنخفضة كالوهاد ومن الجبال عطفا على من ذلك وهذا اولى من جهة التعميم والاول من جهة انه لم يذكر فيما تقدم حال البلد بحسب ما يجاوره من الانخفاض بل ذكر حال البلد الذي في الانخفاض وقد علمت ايضا انه يختلف احوالها بحال تربتها من كونها طينية او نزة او حارة او بها قوة معدنية وبحال كثرة المياه وقلتها وبحال ما يجاورها من مثل الاشجار الى آخره الا ان ذلك لما كان يعرف ما ذكره بالبعد علمت قوله وقد علمت ايضا كيف تعرف امزجة الهواء من عروضها ومن تربتها ومن مجاورة الجبال والبحار لها ومن رياحها يريد به انه كيف تختلف امزجة الاهوية بحسب عروض المساكن وبحسب التربة والبحار والجبال والرياح وكان يكفيه ان يقول وبحال عروضها بدون اعادة علمت وذكر كيف تعرف الامزجة وان لا يذكر التربة والجبال الا ان المراد بالخلاف احوال المساكن بحسب ما ذكره اولا ان كان اختلافها بحسب الاهوية فهذا تكرار وان كان غيرها كان الحق ان يذكر جميع ذلك اما تفصيلا او اجمالا بان يقول وتختلف امزجة الاهوية بحسب ذلك على ما الاهمي واما ذكرها مجملا بدون الحوالة فهو قوله ونقول الان قد علمت اختلاف احوالها بحسب ما ذكرناه ونقول هنا ايضا والاجمال ان كل هواء يسرع الى التبرد اذا غابت الشمس والتسخن اذا طلعت فهو لطيف وما يضاده او ما يبطئ في ذلك على ما في بعض النسخ بالخلاف وهذا ليس على الاطلاق بل مسارعة الهواء الى التبرد عند غروب الشمس والى التسخن عند طلوعها قد يكون للطافته وقد يكون لاحتباسه على نفسه من الرياح ونحو القريب منها بان ذلك الهواء ان كان في هوة اي في موضع محفوف بالجبال ضعيفة اشعة الطول احتباسه وخصوصا اذا كانت الصغار قليلة الظهور وان لم يكن كذلك فذلك للطافته ثم شر الاهوية ما كان يقبض الفؤاد ويضيق النفس لان ذلك يدل على انه في غاية الغلظ واما ذكره باحوال المنفصل فقوله ثم نفصل الان حال مسكن مسكن فمنها حال المساكن الحارة وهي تسود الجلد بالاحراق وتفلفل الشعر بفرط تحليل الرطوبات فيتجعد الشعر كما يتجعد السيور بالحرارة وينبغي ان يعلم ان ذلك ليس بسبب حرارة الهواء بل لتربة البقاع ولذلك يكون في شعور اهل الهند سبوطة وفي شعور اهل الحبشة فلفلة مع ان حرارة هواء الهند اشد كثيرا او تكون اهل البصرة اشد من بعض اهل بغداد مع ان الحر في بغداد اقوى ولولا ان للتربة تاثيرا لما اختلف حال النبات في اهوية متساوية في الحر والبرد وفي المساكن الحارة يضعف الهضم ايضا لفرط تحليلها الحار الغريزي وجذبها اياه الى الظاهر فيبرد الباطن ويضعف الهضم واذا كثر فيها التحلل جدا وقلت الرطوبات اسرع الهرم كما في الحبشة فان اهلها يهرمون في بلادهم في ثلثين سنة قيل هذا الحكم ليس بصواب لان هواء الحبشة قريب من الاعتدال واكثر بلادها جبلية كثيرة الاشجار والمياه وفيها فواكه كثيرة وحكي جمع كثير ممن ثبت ان من اهل الحبشة من يعيش قريبا من مائة وعشرين سنة وان اعمارهم كاعمار بلادنا ويمكن الاعتذار عنه بان ما ذكره يكون في بعض بلادنا البعيدة عن خط الاستواء بسبب اسباب بلدية مقتضية لشدة السخونة وقلوب اهل الحبشة خائفة لتحليل الروح جدا الموجب لضعف القوى الحيوانية المقتضي للخوف لان قوتها تقتضي الحرارة والشجاعة قوله والمساكن الحارة اهلها الين ابدانا لجذب الحرارة الرطوبة الى ظاهرها وسنها حال المساكن الباردة وهي ان اهلها يكونون اقوى واشجع واحسن هضما من اهل المساكن الحارة لقلة التحلل من ارواحهم واجتماع الحار الغريزي في بواطنهم بسبب البرد والى هذا اشار بقوله كما علمت فان

مع برودتها ورطوبتها ايضا كان اهلها الحين شحيمين لكثرة المادة بسبب استيلاء الحرارة والرطوبة وقوة الهضم وفي بعض النسخ لحيمين شحيمين وهو صحيح ايضا ويكونون غائري
العروق خافي المفاصل بسبب كثرة اللحم والشحم وفي بعض النسخ خافي المفاصل الجسم اي عبالها لكثرة اللحم عليها ويكونون عضيين من العضو ومن الطراوة ويضين من البطن
وعورته الجلد مع امتلاء وانما يكونون كذلك لتوفر الرطوبات الغريزية فيهم بسبب قلة التحلل ومنها حال المساكن الرطبة وهي ان اهلها احسنوا السحنات لينوا الجلد
بسبب كثرة الرطوبة الغريزية ويسرع اليهم الاسترخاء اي رياضاتهم لرطوبة عضلاتهم واعصابهم وسيلانها بسبب الحركة الى مفاصلهم ولا يحتملون شديد الاستعفاء
الهواء فيها عن الانفعال لغلظه بسبب كثرة الرطوبات ولانكسار حدة حرارته بكثرة الرطوبة ولا يبرد شتاؤهم شديد التسبيب الاول لا الثاني ويعلم منه ان الحجة
صيفهم يكون اول من برودة شتائهم ويكثر فيهم الحميات المزمنة لكثرة الرطوبة وقبولها العفونة وكثرة الاسهال ونزف الدم واسترخاء اوعيتها لغلظ المادة
ونزولها قوله ويكثر البواسير هذا ليس تكرارا على ما نظن لان نزف الدم من الحيض والبواسير لا يدل على كثرة البواسير لجواز ان يكثر مع قلتها نزف الدم منها
كثيرا ويكثر القروح العفنة لان الرطوبات اذا غلت فان اندفعت الى الجلد احدثت القروح وان بقيت داخل العروق او خارجها تعفنت ويكثر بهم الصرع لكثرة
رطوبة الدماغ ومنها حال المساكن اليابسة وهي انها يعرض لاصحابها ان تيبس امزجتهم وهو ظاهر لان احكامها كالمضادة لاحكام المساكن الرطبة وتخل
جلودهم وتشقق اما الاول فلقلة الرطوبة واجتذاب الهواء لها من ظاهر البدن واما الثاني فلذلك ولتجمع اجزاء الجلد بسبب اليبوسة وتفرقها من الجهة
التي تحدث عنها وسبق الى ادمغتهم اليبس اما بالنسبة الى سائر المساكن او بالنسبة الى سائر الاعضاء لاحتمال الكلام كليهما والمعطى الاول فلتيبس الهواء واما الثانية
فلذلك ولزيادة احتياجها الى الترطيب من غيرها من الاعضاء ويكون صيفهم حارا وشتاؤهم باردا لقبول هوائها المائد عليه لتخلخله كهواء الخريف ومنها احوال
المساكن العالية وهي ان سكانها اصحاء اقوياء اجلاد طوال الاعمار اما الاول فلصفاء الهواء فيها لعدم احتباسه بسبب كثرة هبوب الرياح لانها تخرق
الهواء من جميع الجهات وتكشح عنه الامور المسخنة والمعفنة من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات وانعكاس الاشعة واما الثاني فلوفور قواهم لقلة التحلل
وجودة الهضم لبرد الهواء واما الثالث فلاقتضاء القوة الجلادة ولان آلات الحركة فيهم تكون شديدة مائلة الى الصلابة لقلة الفضلات بسبب جودة
الهضم ولبرد الهواء ايضا واما الرابع فلوفور قوتهم وقلة الاشياء المولدة للامراض المهلكة ومنها حال سكان الاغوار وهي انهم يكونون دائما في مداى في شدة
السخونة وكبد اي شدة قال الله تعالى خلق الانسان في كبد وسيما الغور منها لكونها غير باردة لقوة الحر وعدم الرياح المبردة للهواء وخصوصا ان كانت الكهة
لاستعداد سخونتها بدوام تاثير المسخن او كانت مياهها بطيحة وهي ان تكون مع دخونتها ونهاوتي جواليها انجار فانها تمنعها عن الابخرة والادخنة تزيد في
سخونتها ورداءتها او كانت مخدة لاشداد اخرجها للوحتها وعلى انها اي وعلى كل التقادير ان هما سبب حابها يكون رديئة ووخمة ومنها حال المساكن
الحجرية المكشوفة اي الخالية عن الثلوج لقوله بعد ذلك وسكان المساكن الجبلية الثلجية في بعض النسخ الملونة وفي بعضها المكشوفة واليا صحيحين لان ما يذكر من
احكامها الانا سبها وهذه المساكن يكون الهواء فيها حارا شديدا في الصيف وباردا في الشتاء وذلك لاستيلاء اليبوسة عليه لقلة الرطوبة فيها لحجريتها وخلوها
عن الثلوج والانداء فيصير شبيها بهواء الخريف شديد القبول لما يرد عليه من المسخن والمبرد ومنها حكم على صحيح على الاطلاق بانها لو كانت كثيرة المياه او مرتفعة
جدا لا يكون الحال كذلك لكن لعله الاول فلان الهواء رطب بكثرة ما يتحرز من الماء فيعتدل الشتاء والصيف واما على الثاني فلان الصيف فيها لا يكون شديد الحر
بسبب البرد الذي يوجبه الارتفاع ويكون ابدان سكانها صلبة مديحة الخلق اي الخلق صحيحة الخلقة وذلك لعدم الرطوبة الموجبة ولكثرة اليبس والبرد
المقتضيين للصلابة والاندماج ويكونون ايضا كثيري الشعر لكثرة السوداء بسبب اليبس وقوية اعضاؤهم ومتينة المفاصل لقلة اللحم والشحم عليها بسبب قلة
الرطوبة ويغلب عليهم اليبوسة لما عرفت ويسهر لغلبة اليبس على ادمغتهم وهم سيئوا الاخلاق لغلبة السوداء عليهم بسبب اليبوسة ومتكبرون مستبدون
لاقتضاء السوداء تغير الظنون والعجب والاستبداد ولذلك يظن بعض اصحاب الماليخوليا انه ملك وبعضهم انه نبي وبعضهم يدعي الغيب ويكون لهم نجدة
اي شجاعة في الحروب بسبب قوتهم وذكاء في الصناعات بسبب هذا اذ لهم وحدة في الخلق ليبوسة ادمغتهم لان الرطوبة بلادة ومنها حال المساكن الجبلية
الثلجية وحكمهم حكم سكان البلاد الباردة في حدتهم لترتز في الباطن وقوة الهضم وغير ذلك ويكون بلادهم بلادا ردية لانها تكون مرتفعة منكشفة من جوانبها
بعيدة عن سخن الشعاع والاثم لكن شديدة البرد كثيرة الثلج وكل ما يتصاعد من الادخنة من جواليها يتبرد ويثقل فيرجع ويحدث التموج في الهواء

تحدث

تحدث الريح وما دام الثلج باقيا تولد منها رياح طيبة اي باردة قليلة الرطوبة كالرياح الشمالية وقيل لان تربة الارض اذا كانت ردية كانت رائحة الريح طيبة لان الريح
تكون مائلا كالاسبا اللاحقة وكفتا المامن تاذ الارتفاع وليس بشي لان الكلام في الرياح الطيبة لا في الرائحة ولان رداءة التربة لا تلزمها طيب الرائحة وان سلم فمنع
الثلج يوجب عدم الكراهة لا طيب الرائحة فاذا ذاب اي الثلج وكانت الجبال بحيث تمنع هبوب الرياح كالاغوار في احباس الابخرة والادخنة بسبب منع
الجبال من الهبوب ومنها حال المساكن البحرية وهي التي تكون اما في وسط البحر او على شطه او بعيدة عنه وبقربه مياه واقفة مستنقعة واجودها ما يكون في الوسط
لبعدها من البحر عن العفونة ودونه ما على الشط لعدم غور الماء فيه وكثيرا ما يندفع اليه من اقذار الدن وفضلات مياهها وما تقذف اليها الامواج من الحيوانات وغيرها
ودونه ما هو بعيد عنه وبقربه مياه مستنقعة فان شان الهواء ملمغوسة تعفن هواء البلد وبالجملة البلاد البحرية يعتدل حرها وبردها اي يكون حرها في الاوقات
الحارة كبردها في الاوقات الباردة لانها لا تسخن في الصيف شديدا ولا تبرد في الشتاء قويا لاستعصاء رطوبتها عن الانفعال وقبول ما تعد فيها اي من رطوبتها من التسخين
والتبريد والمائي الرطوبة واليبوسة فلا تكون متساوية بل تميل الى الرطوبة لا محالة لترطيب البخار اياها فان كانت اي تلك المساكن شمالية كان قرب البحر وغور المسكن
اعدل لها اي اقرب الى الاعتدال لها ويجوز ان يجعل الضمير للشمالية اي اعدل لاجل شماليتها لان كونها شمالية يوجب كونها باردة يابسة وكونها غائرة توجب حرارتها وكون
البحر بقربها يوجب رطوبتها فتعتدل وان كانت جنوبية حارة بان كانت اقرب الى السرطان من بلاده فبالضد اي كان الاعدل لها ان تكون عالية بعيدة من البحر
لان الجهة حارة رطبة وكونها عالية يوجب البرد وبعد البحر يوجب قلة الرطوبة فتعتدل ومنها حال المساكن الشمالية والمراد بها ما هي شمالية عن الاذناء وهذه
المساكن في حكم البلاد والفصول الباردة التي تكثر فيها اي في كل منها امراض الحقن لاشتراكهما في البرد وما قيل ان التي صفة للفصول الباردة لان امراض الحقن و
العصر تكثر في الفصول الباردة لا في البلاد الباردة وليس بشي اما اولا فلان البلاد الباردة صفة كل منها فيكون التي كذلك واما ثانيا فلان البلاد الباردة قد يحدث
فيها هذه الامراض ايضا الا انها تكون اقل من الفصول الباردة قوله وتكثر الاخلاط فيها اي في المساكن الشمالية مجتمعة في الباطن اما كثرتها فلان البرد يمنع
الظاهر يمنع من تحللها واما اجتماعها في الباطن فلعدم الحرارة الجاذبة لها الى الخارج ومن مقتضيات المساكن الشمالية جودة الهضم وطول العمر اما الاول فلتوفر
الحار الغريزي في الباطن واما الثاني فلاقتضاء ذلك جودة الهضم وزيادة القوة ويكثر فيهم الرعاف لكثرة الامتلاء بسبب جودة الهضم وقلة التحلل بسبب
تكاثف المسام بالبرد فينفجر العروق اي اذا كثر الامتلاء وقل التحلل ينفجر العروق واما الصرع اي البلغمي فلا يعرض لهم لصحة باطنهم بسبب قلة الفضول
ووفور حرارتهم الغريزي المحلل للرطوبات وانما خصصناه بالبلغمي لان الصرع سببه سدة غير كاملة في بطون الدماغ والسدة على ما صرح به جالينوس سببها اما
كثرة الاخلاط او غلظها او لزوجتها والدم يكثر فيهم على ما مر والبرد يقتضي غلظ الاخلاط ايضا فالصرع الذي ينشأ من كثرة الدم او غلظه او لزوجته بل من
الخلط فان عرض اي الصرع البلغمي كان قويا لانه لا يعرض الا بسبب قوي لاقتضاء ابدانهم ان لا يعرض لهم ذلك ويبرء والقروح في ابدانهم لوجوه ثلثة ذكرها الاول
قوتهم فانها ما يسرع برء الامراض لمقاومتها اياها الثاني لجودة دمائهم وهيئتها للانعقاد الثالث لانه ليس من خارج سبب يرخيها ويكثفها اي يبللها و
يرخيها وفي بعض النسخ يلينها ويفطرها ويكون لشدة حرارة قلوبهم بسبب كثرة الحار الغريزي في الباطن اخلاقهم سبعية من ايثار الخلوة والاستيحاش
اي يبللها ويرخيها وفي بعض النسخ يلينها ويفطرها ويكون لشدة حرارة قلوبهم بسبب كثرة الحار الغريزي في الباطن اخلاقهم سبعية من ايثار الخلوة و
الاستيحاش من الناس وعدم المبالاة بالايذاء والسفك وغير ذلك ويعرض لنسائهم ان لا يستنقين فضل استنقاء الطمث فان طمثهن لا يسيل سيلانا
كافيا بان ينقي ارحامهن من فضلات دم الحيض وبقاياه وذلك لتقبض المسالك بسبب البرد وعدم ما يسيل ويرخي من خارج فلذلك يكون فيهن عواقر
وانما قال فيهالوا لان قوما ذهبوا الى ان عامل شمال في نساء سكان المساكن الباردة والى ما لهم اشار بقوله لان الارحام فيهن غير نقية ولا شك ان الحمل
موقوف على ذلك وهذا بيانه ليس كذلك لكن الاستقراء والقياس اما الاستقراء فهو ما اشار اليه بقوله وهذا اي كونهن عواقر خلاف ما نشاهده في الحال في
بلاد الترك واما القياس فهو قوله بل المعول ان اشتداد حرارتهن الغريزية يقاوم ما يقتضي من فقدان الاسباب المسيلة والمرخية من خارج اي يقوم قوة حرارة
عامة مقام المحلل الخارج في تحليل مواد الرحم واستنقائه قوله قالوا اي المتعجبون منهم انهن قالوا قلما يعرض لهن الاسقاط وهو يبطل ما قالوا اولا من
ان نسائهم عواقر لعدم نقاء ارحامهن وهذا دليل صحيح على ان القوى في سكان الصقع اي البلاد الشمالية قوية اذ لو كانت ضعيفة عرض الاسقاط كثيرا ومع

قوتها العوة لاسقى ارحامهن عن تنقيه والفتح بالفم الناجية ويسر الادمن فى بعض النسخ ولا دتهن وما يعنى والماهير ان اعضاء الادمن نحصة منتوقب البرد
وعدم ما يرخى ويلين من خارج والكز ما يستقطر منها سقط من البرد لضعف الاسباب البدنية لصحة الابدان فى قوتها وتيل المياه وغلظ البرد الحابس عن المعود
والسيلان وقد يعرض فى هذا البلد خصوصا لضعاف القوى مثل النساء كراز وسل لاضرار البرد بالعصب والآت التنفس وانما يكون عروضها فى ضعاف القوى
مثل النساء اكثر لعجز قواهن عن مقاومة البرد وخصوصا اللواتى يضعن وانه يعرض لهن السل والكزاز كثيرا لشدة برد حرمن لعسر الولادة لان الآت الصدر من
الاعصاب والعضلات والعروق يلى الآت الجوف وهو غير مراتية للامتداد والحركة لبرد الهواء وبسبب فينصدع بعض الآلة بسبب شدة تزحر الآت الجوف
فان كان الانصداع فى العروق حصل منه نزف الدم والسل وان كان فى الاعصاب والاغشية حصل منها الكزاز والى هذا اشار بقوله فتنصدع العروق التى فى
نواحى الصدر او اجزاء من عصب ليف يعرض من الاول سل ومن الثانى كزاز ويكون مراق البطن منهن عرضة للانصداع عند شدة العصر وذلك لتبقى
المراق ببرد الهواء وعدم مواتاة للتمدد والحركة ومراق البطن بالتمديد ادق منه ولان يعرض للصبيان ادرة الماء ومن زوال عن الكبر انما عروضها
فلاستيلاء الرطوبات على ابدانهم بسبب عدم التحلل لضعف حرارتهم وبرد الهواء فينحدر بالطبع الى سفل ويحصل ادرة الماء واما الشبان والكبار
فلحرة الحرارة فيهم على التحليل الا شدا الحرارة فى سن الشباب وانما قيد الادرة بالماء لانها قد يكون بسبب انحدار شى من الثرب اما بحركة مفرطة او لرطوبة مرخية
او لغير ذلك وهى لا تزول مع الكبر بل ربما تزيد لكبر الحركات ويعرض الحوادث ما البطن اى الاستسقاء المائى وما الارحام اى قيلة الرحم ومن زوال منها مع
الكبر بسبب عروضها هذه العلة ما عرفت فى ادرة الماء والرمد يعرض لهم فى النادر لان الرطوبات لجمودها قلما يسيل الى العين واذا عرض كان شديد الانر
عروضه لا يكون الا بسبب قوى لان البرد يكثف ظاهر العين فيمنع تحلل مادة الرمد ومنها حال المساكن الجنوبية وحكمها حكم البلاد والفصول الحارة
لكن الى كل ما يلى فى السمرة وذلك لان البلاد الحارة اذا كانت غائرة يكون الرياح فى الاغلب فيها محتبسة وهواؤها ما يدوم عليه الجسد الارضى وكل بلد
جنوبى لا يكون كذلك وكذا الفصل الحار يكون عقب فصل بارد فيسيل ما اجتمع فى الفصل المتقدم من الرطوبات والبلاد الجنوبى لا يكون كذلك فى شار كالبلاد و
الفصل الحار فى السمرة ومن يعلمهما فى الرطوبة فلذلك يكون اهل هذه المساكن مستعدة للعفونة واكثر مياهها اى ماء المساكن الجنوبية يكون مالحا وكبريتيا
وذلك بسبب اختلاطه بما يعرض بالارضية المتدخنة بسبب فرط حرارة الشمس ورؤوس سكانها يكون ممتلئة بمواد رطبة لان الجنوب يفعل ذلك ويكون سيال
مرطبا مصعدا للابخرة الى الدماغ ومرخيا له فيصر اقبل لما يتوجه اليه وبطونهم دائمة الاختلاف ما الابدان يسيل اليه معدهم من رؤوسهم اى من النوازل النازلة
من المواد الرطبة على معدهم ويكونون مسترخى الاعضاء ضعافها وفى بعض النسخ مسترخى الاعصاب وهذا اظهر لان الرطوبة يرخى الاعصاب والمبوسة تقويها
ولذلك كلما ازداد العصب يبسا ازداد قوة الى ان تتشنج والاول اشمل لان استرخاء الاعضاء لا يلزم ان يكون بسبب استرخاء الاعصاب ويكون حواسهم
ثقيلة لكثرة الفضول فى الدماغ وشهوتهم للطعام والشراب ضعيفة لضعف الحرارة الهواء لكثرة الرطوبة وبعظم ما يأتيهم من الشراب لضعف رؤوسهم وعدم
بسبب كثرة الرطوبة واذا اصابتنا يكونان اقبل لما يأتيهما من الفضول وبطل عن التماسها فيعظم امحاله ويصير مع قروحهم ويتر هل اى يسترخى تلك القروح وذلك
لرطوبة الهواء وحرارة الحالة للرطوبات الى الظاهر ولضعف القوة ايضا ويكثر فى النساء نزف الحيض لكثرة الفضول بسبب ضعف الهضم ولا يحبلن الا بعسر
لابتلال ارحامهن وفساد دمهن ويكون منيهن غير صحيح ويسقطن فى الاكثر لكثرة امراضهن لا بسبب آخر اى اكثر اسقاطهن يكون لكثرة الامراض الباب
واما لكثرة امراضهن لان الحرارة والرطوبة تغالبا زمنا كعالنساء امزجتهن رطبة فى الاصل لاسيما الحوامل لاحتباس طمثهن وتصيب الرجال اختلاف الدم و
البواسير واما الزحد الرطب السريع التحلل اما اختلاف الدم فلكثرة ما يرسل الى امعائهم من المواد الحادة ولضعف الهضم الماسكة ايضا واما البواسير
فلكثرة الفضول وحدتها وميلها الى الاسفل لحركتها بسبب تحلل لطيفها واما الرمد فلكثرة فضول الدماغ وحرارة الهواء المسيلة لها واما كونه رطبا فلرطوبة
الهواء وتحلل العين الحرارة واما سرعة تحلله فلحرارة الهواء وانفتاح المسام قوله واما الكهول اى واما حال الكهول فيها خاصة فمن جاوز منهم الخمسين فيصيبهم
الفالج لمواد تنحدر من رؤوسهم لان الدماغ يستولى الفضول فيه لضعف الهضم وبضعف ذلك الاعصاب ايضا وانما خص به الكهول لان الشباب ينضج حرارتهم عن اسالة
فضول ادمغتهم واذا حملت بها نزلة كانت لقلتها غلظها لا يقدر فى الاعصاب والشبان لقوة حرارتهم يحلل منهم تولد البلغم وسبب عامتهم اى عامة الكهول جميعهم

اذا جاوز الخمسين او لاجل امتلاء الرؤوس الربو والسهر والصرع وذلك لان المادة اذا اجتمعت فى الدماغ فان احتبست احدث الصرع وما يشبهه كالسكتة
والدوار وان انحدرت فان كان الى الاعصاب احدث التمدد وما يشبهه كالفالج والتشنج والرعشة واللقوة والخدر وان كان الى اعضاء التنفس
احدث الربو ويقال له البهر وضيق النفس ايضا وقيل ان كان انحدارها الى العروق الخشنة التى فى قصبة الرئة احدث الربو وان كان فى الشرايين
التى فى جرم الرئة احدث البهر وهما نوعان من ضيق النفس قال منقح القانون تصحيف الصواب بسبب غلطهم اى صبيانهم وشاهده قول المؤيد ابقراط
فى كتاب الاهوية والمياه فى مكان هذه المساكن ان اولادهم اكثر ما يصيبهم الكزاز والربو والمرض الكاهنى اى الصرع سمى كاهنيا لان الكهنة كانوا
يعالجونه بالكهانة وهذا مع احتماله يمكن ان يكون راى الشيخ على خلاف ما قاله ابقراط والظاهر عندى ان الصواب عامتهم والضمير لسكان هذه المساكن
اى عامة سكانها رجالا كانوا او نساء كهولا او غيرهم يصيبهم هذه الامراض لانه لم يظهر قياسا ولا نقلا ذكر عقب عام ايضا وهو قوله ويصيبهم اى يصيب سكانهم
حميات يجتمع فيها حر وبرد اى عرضها بها جميعا لاختلاط حارها بارد يظهر فيها كل منها تارة ويمكن ان يجرى او يحتمل يحدد اختلاط البرد حارها والعكس
وذلك لان هذه الحميات يكون حدوثها من البلغم وهو فيهم يكون كثيرا ويصيبهم ايضا الحميات الطويلة الشتوية لكثرة الرطوبات وغلظها والحميات الليلية ايضا
لكثرة البلغم ويقل فيهم الحميات الحارة لكثرة استطلاقاتهم وتحلل اللطيف من اخلاطهم فلا يحتبس فيهم ما يصير مادة لها ومنها حال المساكن المشرقية
وينبغى ان يعلم ان كل بلد يكون طولها اقل من تسعين يقال انه مغربى وكل بلد يكون طولها اكثر من ذلك يقال انه مشرقى والمراد بطول البلد قوس من معدل النهار
فيما بين نصف نهار ذلك البلد ونصف نهار اول العمارة وقد ذهب بطليموس الى ان العمارة من المغرب لتحقيق مبدأها عنده فى المغرب دون المشرق لكثرة الوارد من
البحر المغربى ولان سكنه كان بالاسكندرية فاتبدأ بالجهة التى هى اقرب اليه وقد يقال للبلد انه مشرقى او مغربى بالنسبة الى بلد آخر يكون اقرب الى اول
العمارة وان كانا مشرقيين او مغربيين بالمعنى الاول وعلى المعنيين لا يختلف حكم البلاد باختلاف ذلك لان تاثير الشمس فى طول عامها على ما قالوا الا انه يختلف
ويقال للبلد ايضا انه مشرقى اذا كان مكشوفا للمشرق ومستورا للمغرب ومغربى اذا كان بالعكس وبهذا المعنى يختلف احكام البلاد وهو المراد ههنا
لقوله المدينة المنفتحة الى المشرق الموضوعة بحذائه جيدة الهواء وذلك لوجهين ذكرهما الاول ان الشمس يطلع عليهم ويصفو هواءهم ثم ينصرف عنهم
وقد صفى الثانى انه يهب عليهم رياح لطيفة يرسلها اليهم الشمس وتتبعها نفسها ويفوح كانها قوله حال المساكن المغربية هى ان المدينة
المكشوفة الى المغرب المستورة عن المشرق لا يوافيها الشمس الحين اى الا حين ما يرتفع عنها وهو سائر لها وكما يوافيها الحد الشمس فى البعد عنها الا فى القرب
عنها اى كان اهلها فى الشمس حال الحد الشمس فى البعد عنها وهو عند انتقالها الا فى القرب عنها وهو عند طلوعها فلا يكون صحيحة جيدة الهواء كالمكشوفة
الى المشرق لا بعد الوجهين المذكورين هناك اما الاول فلان الشمس لا تلطف هواءها ولا تجففه بل تتركه رطبا غليظا واما الثانى فلانها ان ارسلت فيها
رياحا ارسلتها مغربية دليلا لان اكثر هبوبها يكون فى آخر النهار لان المدينة المكشوفة الى المشرق كما يتقدم اشراق الشمس عليها كذلك يتقدم غيبتها عنها
والمكشوفة الى المغرب كما تتاخر عنها اشراق الشمس عليها كذلك يتاخر غيبتها عنها ولهذا يكون زمان الاشراق فيهما واحدا ومقدار ما فات من تلطيف
الشمس للهواء فى اول الاشراق فيما يحصل ذلك عند غروبها لان ابتداء الاشراق فى المكشوفة الى المغرب يكون فى الوقت الذى يميل الى البرد ويقرب الى آخر النهار
فيدوم البرد فيها الا كذلك المكشوفة الى المشرق قوله فيكون احكامها اى احكام هذه المدينة احكام البلاد الرطبة المزاج الغليظة المعتدلة الحرارة
اما فى الرطوبة والغلظة فلعدم تجفيف الشمس هواءها وترطيب الرياح اياه واما فى اعتدال الحرارة فلزوال الشمس عنها سريعا وكسر سورة الحرارة برطوبتها
ولولا ما يعرض فيها من كثافة الهواء لكانت تشبه طباع الربيع فى اعتدال الحر والبرد لكنها مع ذلك تقصر عن صحة هواء البلاد المشرقية قصورا كثيرا لما عرفت
قوله فلا يبعد ان اشبهت الربيع اذا كان حالها انها كذلك وهى قاصرة عن صحة المشرقية فلا يليق ان يقال انها تشبه الربيع ان صحة هذه البلاد قوة الربيع
قولا مطلقا لان رطوبة الربيع قليلة وهى لطيفة ساذجة ورطوبة هذه غليظة ارضية بل انها بالقياس الى بلاد اخرى كالجنوبية جيدة جدا لكونها اقل
رطوبة وغلظا ومن المعنى المذموم فيها ان الشمس لا توافيهم الا وهى مستولية على سمت الاقليم لعلوها فيطلع عليهم لذلك اى لعلوها دفعة ويجوز ان يقرأ
بالكاف اى حال استيلائها وذلك يكون بعد برد الليل فيضا عليهم الهواء لانتقال الحر عند وقوع الشمس عليها لا يكون قويا الا ان قوته يحتاج الى التدا

الموجب فلا يكون اشتعالا الى الصفد لانه بالنسبة الى اول النهار الذى هو ابرد الاوقات يكون قويا او لرطوبة امزجة هوائهم يكون اصواتهم باحة وخصوصا فى الخريف لتواتر النزلات لان هوا الخريف عليل لشدة البرد واليبس مع ما يكتنفان حامان للمواد وذلك موجب لتواتر النزلات بحوحة الصوت قوله فى اختيار المساكن اشارة بعد الفراغ عن بيان احوال المساكن الى ما ينبغى ان يعرف من يريد اختيار المسكن وتهيئته وكان الاولى بهذا الكلام ان يذكر فى باب حفظ الصحة لانه انسب اليه لكنه ذكره هنا لمناسبته احوال المساكن اما اختيار المسكن فينبغى لمن يختاره ان يعرف تربة الارض من انها صخرية او طينية سبخية او نزية الى غير ذلك وان يعرف حالها فى الارتفاع والانخفاض والانكشاف والاستتار وان يعرف ماءها من انه واقف او جار غائر او ليس بغائر وان ارضه طينى او غيره وان يعرف جوهر مياهها من انه رقيق او غليظ او صاف عذب او ملح الى غير ذلك وان يعرف حال المياه فى البروز الى ظاهر الارض والانكشاف للمشرق او فى الخفاء او فى باطن الارض والانخفاض بحيث لا تقع عليها الشمس وانها هل هى معرضة للرياح او غائرة فى الارض بحيث لا تهب عليها الرياح وان يعرف ايضا رياحهم هل هى الصحيحة الباردة او ليست بها وتتعرف ما الذى يجاور البلد من البحار والبطائح والجبال والمعادن وحال اهله فى الصحة والامراض فانها تقل فيهم او تكثر اى اى تتعرف اى الامراض يعتاد بهم وتتعرف قوتهم هل هى قوية او ضعيفة وشهوتهم كذلك وهضمهم جيدا وليس بجيد وذلك انما بانه هل يعتريه تهيج فى الاطراف ونفخ وقراقر اولا او حال البول والبراز وتتعرف جنس اغذيتهم اذ منها يعرف الامراض التى تحدث فيهم وحال البنا هل هو واسع المداخل فسيح المنافس لئلا يحتبس فيه الرياح الفاضلة والاختنق فيه انفاس ساكنيه او ضيق المداخل مخنوق المنافس وما ينبغى ان يعرف علم من كونه الشيح حال عرض الجدران هل الكاين العرض لكنه حارا او كثيرا ويكون باردا وحال النباتات التى تنبت هناك من انها طيبة نافعة او خبيثة ضارة اذ بها يعرف طبيعة البلد وحال اعمار ساكنيه انها طويلة او قصيرة اذ بها يعرف صحة هوائها وفساده وحال خلقهم وخلقهم وسحنتهم اذ بها يعرف حال الهواء قوله ثم يجب اشارة الى تهيئة المساكن اى يجب ان يعرف حال المسكن مختار المسكنة ما يكون خيرا ما فى جميع ذلك او فى الاكثر يجب بما امكن يجب على من يتخذ ذكرا ان يجعل الابواب والكوى اى الثقوب شرقية شمالية لتهب فيها الرياح الشرقية الشمالية يكون العمدة على تمكين الرياح المشرقية من مداخل الابنية وتمكين الشمس من الوصول الى كل موضع فيها فانها اى الشمس هى المطيبة للهواء واذا كانت بحيث تتمكن الشمس من الوصول الى كل موضع منها تتمكن الرياح المشرقية ايضا قوله ومجاورة المياه مبتدأ وخبره ما يأتى وهو قوله امر جيد اى مجاورة المسكن للماء امر جيد منتفع به اذا كانت المياه عذبة جارية او صافية خفيفة وكانت حارة … اذا احدث وعرضت للهوا … الكائنة لعدم وقوع الشمس والرياح الفاضلة عليها وكون مجاورة مثل هذه المياه امرا جيدا … واسعة الفضا كثيرة الضياء ويجعل مرتفعه ويكثر ابوابها وكواتها ويزرع حولها النباتات ذوات الروائح الطيبة الى غير ذلك مما ذكره فى باب تهيئة المساكن فى باب حفظ الصحة قوله فقد تكلمنا فى الهواء والمساكن كلاما شرحا وخليقا اى جديرا بنا ان نتكلم فيما تتلوهما اى المساكن وفى بعض النسخ تتلوهما وهو ظاهر من الاسباب المعدودة معها اى الامور المعدودة مع المساكن من الستة الضرورية كما يلى فى الفصول الاتية قال رحمه الله الفصل الثانى عشر فى موجبات الحركة والسكون اقول انما اتبع احكام الحركة والسكون لاحكام الهواء اذ من جملة الحركات حركة التنفس والحاجة اليهما كالحاجة الى الهواء والحركة قد يأتى تعريفها فى النبض انشاء الله تعالى والظاهر انها خروج ما بالقوة الى الفعل بالتدريج وما قيل ان التدريج لا يعرف الا بالزمان وهو معرف بانه مقدار الحركة فيكون قدرا مدفوع بان العلم بالتدريج حاصل بالبديهة وهى تختلف فعلها فى بدن الانسان بحسب اختلافها وذلك يكون على اربعة اوجه الاول ان يختلف فى ذاتها بحسب الكيفية وبهذا الاعتبار يصير ثلثة اقسام شديدة وضعيفة ومعتدلة واليها اشار بقوله باشتد ويضعف ولم يقل ويعتدل لظهوره الثانى ان يختلف فى ذاتها بحسب الكمية وبهذا الاعتبار يصير ثلثة اقسام قليلة اى قصيرة المدة وكثيرة اى طويلتها ومعتدلة بينهما واليها اشار بقوله وبما قل وكثر ولم يقل معتدل للعرفت واذا ركبت هذه الاقسام بعضها مع بعض يصير الاقسام تسعة شديدة كثيرة وقليلة ومعتدلة بين الكثرة والقلة وضعيفة كثيرة وقليلة ومعتدلة بينهما ومعتدلة كثيرة وقليلة ومعتدلة فيهما وكل واحد منها ينقسم الى كلية وهى التى يتحرك بها كل البدن

والى

والى جزئية وهى التى يتحرك بها بعضه فيصير الاقسام ثمانية عشر وكل واحد منها ينقسم الى ما بالذات او بالغير فيبلغ الاقسام الى ستة وثلثين مثال الكلية التى يتحرك بها البدن بالذات كالعدو وبالغير كراكب السفينة ومثال الجزئية التى يتحرك بها بعض اعضاء البدن مثل الصفق وبالغير كمن ياخذ بيدى شخص آخر ويصفق الثالث ان تختلف بما يخالطها والى هذا اشار بقوله وبما يخالطها من السكون فانها تختلف به فتصير سريعة وبطيئة وهذا عند الحكماء ثم براسه لان البطوء عندهم ليس لتخلل السكنات بل الممانعة الهوا المخروق كما فى الحركة الطبيعية او الممانع الطبيعية كما فى الحركة القسرية او الممانعتها كما فى الحركة الارادية واما لم يكن البطوء لتخلل السكنات كالمتكلمين فان سرعة الحركة وبطوها عندهم بسبب كثرة ما يخالطها من السكون وقلته فالحركات كلها عندهم يكون مخالطة للسكون فلا يكون هذا عندهم قسما براسه الرابع ان يختلف بما يباشره الانسان كالقصارة والحدادة فان الحركة تختلف فعلها بسبب ذلك فى البدن والى هذا اشار بقوله وبما يتعاطاه من المواد قوله والحركة الشديدة اشارة الى احكام بعض الاقسام منها اى الحركة الشديدة سواء كانت كثيرة او قليلة والكثيرة سواء كانت كثيرة او قليلة والكثيرة سواء كانت شديدة او ضعيفة و والقليلة المخالطة للسكون كيف كانت من الكثرة والقلة والشدة والضعف هذه الثلثة يشترك فى تهييج الحرارة الى ان الشديدة الغير الكثيرة تفارق الكثيرة الغير الشديدة والكثيرة المخالطة للسكون لانها يسكن لسرعة بحرارة كثيرة ويحلل الرطوبات اقل اى ان يعتا الى حد التحليل لكن تهيجها الحرارة اما يحتاج الى زمان يرقق فيه القوام المادة ويفرق وذلك يحتاج الى طول المدة بخلاف التسخين واما الحركة الكثيرة اذا لم يكن شديدة فانها على الرفق فوق ما يسخن اما الاول فلان الحرارة يصادف المادة وهى مستعدة للتحليل قليلا قليلا فتسخن واما الثانى فلان التسخين يتبع قوة الاحتكاك وهى تضعف هنا واذا افرطت كل واحد منها اى من الشديدة الغير الكثيرة ومن الكثيرة الغير الشديدة بردت لفرط تحليلها الحار الغريزى وجففت ايضا لتحليلها الرطوبة واما احكام الباقية من الاقسام التسعة فلانها يعرف مما ذكره وانما لم يعتبر السريعة والبطيئة لانها يعتبر فيها طول الزمان وقصره وطول المسافة وقصرها وهو مندرج تحت قسم الكيفية قوله واما اذا كانت اى اذا كانت الحركة مع الخفية للآلة فربما كانت للآلة يفعل ما يعين فعلها اى فعل الحركة فى التسخين والتجفيف وربما كانت يفعل ما ينقص فعلها مثلا ان كانت الحركة صناعة القصارة فانها يعرض لها ان يفيد بردا او رطوبات لمزاولة صاحبها الملاقاة المبردة المرطبة وانما قال يعرض لها ان يفيد ولم يقل يفيد او يوجب لانها من حيث هى حركة لا يفيد ذلك وان كانت حركة صناعة الحدادين عرض لها ان يفيد فضل تسخين وتجفيف لمزاولة صاحبها الملاقاة المسخنة المجففة واما السكون سواء قلنا انه عدم الحركة او ضد لها فهو مبرد دائما لفقدان ما يثير الحرارة وهو الحركة وللاحتقان اى الاحتقان لاحتقان الحرارة وهى المادة المحتبسة لا يستعملها ومرطب ايضا لفقدان التحلل من الفضول المرطبة المحتبسة قال صاحب الكامل وربما يسخن وهو عندما يكون الاخلاط المحللة بالحركة الحادة فان مثل هذا اذا احتبست … على قول الشيخ كونه مسخنا فى بعض الصور بالعرض لانه ينافى كونه مبردا بالذات قال رحمه الله الفصل الثالث عشر فى موجبات النوم واليقظة اقول انما ذكر احكام النوم واليقظة عقيب ذكر احكام الحركة والسكون لان النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة على ما قال الماوجه شابهتها لهما فامور الاول ان اليقظة للروح كالحركة للبدن والنوم له كالسكون لان الروح يتحرك الى الظاهر فى اليقظة والى الباطن فى النوم كما هو كذلك فى الحركة والسكون الثانى ان السكون يفعل افعالا شبيهة بفعل النوم كالاستراحة من التعب ونضج الغذاء وصلاح الامراض واليقظة وان لم يحصل فيها الحركة الاختيارية من تحرك كل البدن او جزئه بالذات او بالغير لكن يفعل فيها القوة المحركة بعض افعالها وهو امساك الاعضاء على الهيئة المخصوصة واحلال البدن وادعام بعض اعضائه ببعض وما يدل على ان هذه الامور من افعال المحركة ان الانسان متى غلب عليه النوم وهو قائم او قاعد سقط اذ ليس العلة فى ذلك الا ان المحركة تخلت عن فعلها الثالث ان النوم يرطب البدن لانه يغتذى فيه اكثر واجود ويقل فيه التحلل والسكون ايضا كذلك والحركة تجففه بواسطة التحليل واليقظة ايضا كذلك بواسطة الاغتذا فيها بالنسبة الى النوم وهما اى النوم واليقظة بديهيتا التصور من قبيل الوجدانيات كالجوع والشبع يدركهما كل احد وما ذكر فى تعريفهما كقول ان اصادق النوم ترك النفس استعمال الحواس طلبا للاستجمام وقولهم انه سهل المسيحى هو امساك القوة النفسانية عن افعالها وقول الشيخ فى الكتاب الثالث هو عبارة عن رجوع الحرارة الغريزية الى الباطن طلبا لانضاج الغذاء وبيان الكيفية حصوله وهما من الامور الضرورية للبدن اما اليقظة فلان الافعال الحيوانية انما يتم بها واما النوم فلان الروح لطيفة تحادة سهلة التحلل فلو استمرت اليقظة تحللت وفنيت قوله لكن لهما بعد ذلك اى لهما شديد الشبه بالحركة والسكون لكن لهما بعد مشابهتهما للحركة والسكون خواص يجب ان يعتبر لتميزا عن الحركة والسكون منها ان النوم مقو للقوى الطبيعية كلها وذلك

يحقن الحرارة الغريزية واجتماعها في الباطن حينئذ واذا اجتمعت معا كانت القوى فيكون تصرفها في احالة الغذاء ودفع فضلاته اقوى ولان النفس في اليقظة يكون مشغولة
بالافعال الحسية والحركية وهذا الاشتغال مما يشغل القوى الطبيعية عن تكميل هضم الغذاء واحالته وفي النوم يزول هذا الاشتغال فيكون فعلها اتم وابلغ
ومنها انه يرخي القوى النفسانية لوجهين الاول انه يرطب مسالك الروح النفساني ويرخيها ايا ما بسبب احالته الغذاء واغذاء الاعضاء واذا
استرخت مسالك الروح تعذر نفوذه فيها فيسترخي القوى الثاني انه يكدر جوهر الروح بسبب اختلاط ما يخالطه من الابخرة التي تتولد عند احالة
الغذاء ومنها انه يزيل الضيق والاعياء الموجب للاعياء الاول انه بسبب اجتماع الحرارة الغريزية في الباطن ينضج المواد المحتبسة في العضل الموجبة للاعياء
ولذلك متى لم يستوف الانسان النوم يحصل له التمطي والتثاوب ومتى استوفى لم يحصل ذلك الثاني انه يمنع حركة العضل الموجبة لجذب المواد اليه بسبب حركتها
الى الباطن تبعا لحركة الروح الثالث ان الحركة يحصل حال النوم عن فعلها وتستريح من حركات الاعضاء ثم يقف فيها وهي قوية فيدفع المواد الموجبة له
ومنها يحبس الاستفراغات المفرطة مثل القيء والاسهال فلا يقال مما يزيد فيه لاندفاع المواد الى الباطن لان الحرارة الغريزية القوية لذا تتوفر في الباطن
يقوي الامر الموجب للقيء والاسهال ايضا وليس كذلك اليقظة لانها كالحركة وهي تزيد المستعدات للسيلان سائلة **قوله** الا ما كان من المواد
في ناحية الجلد استثناء من قوله ويحبس الاستفراغات لا من قوله ويهيج المستعدات للسيلان سائلة على ما توهم الا ان الاتي من الاستعداد كما
يساعده اي يحبس النوم الاستفراغات المفرطة الا ما كان منها في ناحية الجلد فان النوم ربما اعان على دفعه بحصر الحرارة داخلا وتوزيعه الغذاء في البدن
واندفاع ما قرب من الجلد بحصر ما بعد منه من الغذاء المتوجه اليه والحصر الدفع المختص وانما قال ربما اعان لان ذلك انما يكون اذا كانت القوة قوية
ولا يكون في الخارج مانع كبرد مفرط **قوله** ولكن اليقظة في هذا اي في دفع ما قرب من الجلد بحصر ما بعد المعين امتن اليقظة من الحركة الموجبة لذلك الا حركة
البدن فانها تعين لان منه في اليقظة بل حركة الروح فان اليقظة موجب التمحص بانبعاث الروح الى الخارج وحركته اليه على اتصال من متولده على ان
النوم يكون اكثر تعرقا منها اذا لم يقترن بها حركة محللة وذلك لان تعرقه على سبيل الاستفراغ على المادة بسبب موتة القوى الطبيعية واجتماع الحرارة في
الباطن لا على سبيل التحليل الرقيق المتصل كما يكون في اليقظة وذلك لان الروح فيها يكون متحركا الى الخارج فيصحبه رقيق المواد وصادف ذلك حرارة الخارج
فيتحلل او يتحلل لطيفها اولا فاولا فلا يبلغ في التعرق ذلك المبلغ **قوله** ومن عرق كثيرا اي في حال الصحة ولا سبب له من اسباب اخرى كحرارة الهواء
او كثرة الحركة وغير ذلك فانه يميل من الغذاء بالامتلاء وذلك لانه اذا لم يكن له سبب من خارج فيكون لا محالة من داخل وهو كثرة مادة رطبة وهي متولدة
عن الغذاء وفي اكثر النسخ ومن عرق كثيرا في نومه وهو موافق لقول بقراط في الفصول العرق الكثير الذي يكون عند النوم من غير سبب بين يدل على ان
صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء اكثر مما يحتاج واذا كان كذلك وهو لا ينال من الغذاء دل على انه يحتاج الى استفراغ ومراده بقوله وهو لا ينال
من الغذاء انه لا ينال منه كثيرا العرق فسر فان صادف اي من خواص النوم انه ان صادف مادة مستعدة للهضم والنضج احالها الى طبيعة الدم وسخنها
فانبث الحار اي الدم في البدن فسخنه سخونة غريزية لحصولها من الدم والمراد بكونها مستعدة للهضم ان يكون مستعدة لان تنقلب دما لانهم اذا قالوا انهم
الغذاء يريدون ذلك والنضج وان لم يستعمل فيه الا انه قربه بالهضم على المواد ذلك ايضا والمراد بقوله سخنها اي سخن تلك المادة بعد احالتها الى طبيعة
الدم لقوة الحرارة المستجمعة في الباطن لا قبلها لان الهضم والنضج لا يكونان بدونها وانما خص احالة المادة الى طبيعة الدم مع ان المادة تنقلب
بعضها الى البلغم او انقلابها اليه لا يقال له النضج ايضا بل الهضم لان الغرض من احالتها هو الدم وانما جعل هذه الاحالة من خواص النوم مع ان
المادة مستعدة للهضم تنقلب في اليقظة ايضا لان المواد يعود ان احالتها في النوم يكون اسرع واسهل هذا ان صادف مادة مستعدة للهضم وان صادف اخلاطا
حادة حرارية وطال النوم سخن البدن سخونة غريبة اما انه حينئذ سخنه ويكون تلك السخونة غريبة فظ واما اشتراط طول الزمان فهو ان **قال** العرض ان غير
لازم لان النوم يسخن سوء اخلاط العروق لان كلها اعني الروح والاخلاط الرديئة حادان ان التعلل والظاهر ان الشيخ انما شرط ذلك في الحالة الاولى
وهي اذا صادف النوم مادة مستعدة للهضم فان مثل ذلك يشترط في التسخن طول زمانه لان تلك المادة انما يصير حارة اذا صارت دما وذلك انما يكون
في زمان تتم فيه العالة وهو زمان طويل وكان قوله طال زمانه مكتوبا على الحاشية فغلط الناسخ ونقله الى الموضع هذا كلامه ليس بصواب لان سخونة البدن

حرارة

الحرارة الغريبة لا يكون الا بعد انغمار الحرارة الغريزية وضعفها واحتباس المادة الحادة زمانا قليلا لا يوجب انغمار الحرارة ان يغلب عليها كما كانت في اليقظة
بل ذلك انما يكون اذا احتبست زمانا طويلا استولى فيه عليها وانما لم يشترط ذلك في الحالة الاولى الا ليعلم من ذكره في الثانية ان المادة المستعدة للهضم
ان لم يكن بحيث يكون في اعتدالها بل هادما نوم معتدل لضعف الحرارة الغريزية بطول احتباسها والاختلاط حينئذ تسخينها سخونة غريزية **قوله** واذا صادف اي واذا
صادف النوم خلا برد البدن بما يحلل من الرطوبات الاصلية المقتضي لتحلل الحرارة الغريزية لانها تنقص بنقصان حاملها لكن هذا ليس على الاطلاق بل لو
طال زمان النوم لان التبريد انما يكون لفرط التحليل وذلك انما يحصل في زمان طويل وانما لم يذكره للعلم به **قوله** او خلطا اي اذا صادف خلطا عاصيا
على القوة الهاضمة برد بانتشاره اي ينشر النوم من ذلك الخلط العاصي في البدن لكن هذا انما يكون اذا كان عصيانه لمجاحته وغلظه حتى اذا انقهرت
القوة والحرارة الغريزية عن حصرها استولت هي وانتشرت في البدن وبردته واما اذا كان عصيانه عن الهاضمة لكونه قد جاوز الهضم كالعفن
او لانه لم يكن غير مستعد للاذابة كالسوداء المحترقة فلا يلزم منه التبريد **قوله** واليقظة اي ما ذكرنا مواد احكام النوم وخواصها واليقظة بعكس ذلك
اضداد جميع ذلك **قال** القرشي ان هذا الكلام مشكل لان اليقظة ليس اذا صادفت خلاء لا تبرد اذا وجدت مادة مستعدة للهضم وقيل في دفعه
المراد بجميع ذلك مواد النوم كما تتوجه فيه الحرارة الى الباطن اليقظة تتوجه فيها الحرارة الى الظاهر وهذا ليس بشيء لانه اقل شيء من افعال النوم مما
جميعها بل الحق في الجواب ان مراده ان جميع ما يفعله النوم تفعله اليقظة ضده لانها ضد النوم فيكون فعلها بضد فعله لا مع مصادفة مادة او
خلاء **قوله** لكنها اي هذا الاستدراك انما هو لزيادة فعلها بالضدية مما ذكره من فعل النوم ومع ذلك لو لم يذكر لفظ لكن لكان احسن لانه ذكر عقيبه
حكم النوم المفرط اي لكن اليقظة اذا افرطت افسدت مزاج الدماغ الى ضرب من اليبس واضعفته وخلطت العقل واحرقت الاخلاط واحدثت
امراضا حادة اما افادة اليبوسة فلكثرة تحلل الرطوبات بالحرارة التي تكون في الظاهر بسبب حركة الارواح الى جهة وبسبب حركة الحواس ادراكها
واحدث امراضا حادة واما افادة اليبوسة فلكثرة تحلل الرطوبات بالحرارة التي تكون في اليقظة وهي الحر والحركة الارادية واما تخليطها العقل فلان
سلامته انما تكون في اعتدال الدماغ وقوته وانما قال خلطت العقل لان تخليطه مرتب على فساد الدماغ وضعفه واما احتراق الاخلاط فبسبب اشتعال
الحرارة فيها لقلة الرطوبة واما احداث الامراض الحادة فلاحتراق الاخلاط والنوم المفرط يحدث ضد ذلك فيحدث بلادة القوة النفسانية وثقل
الدماغ والامراض الباردة كل ذلك لمنعه من تحلل الرطوبات مع كثرتها فيه واحتباسها وكان تحليلها اليقظة والسهر اي التيقظ المفرط يرذل الشهوة
والجوع وذلك بسبب ما يحلل من المادة وتنقص من الهضم وذلك بسبب ما يحلل من القوة واذا نقص الهضم قل الغذاء البدن وزاد حاجته الى الغذاء
فهو يجوع بامرين بما يحلل من المادة التي كان حقها ان تصرف الى الغذاء وبما ينقص من الهضم بسبب تحلل القوة والكلام وهو عدم الاستقرار ادراء
الاحوال كلها التي هي السهر والنوم المفرط وغيرهما وذلك لانه يحير الطبيعة في فعلها لانها عند حصول النوم اذا توجهت الى الباطن وراحت هضمها
عارضها الاستيقاظ المزعج فيعاوقها البروز الحرارة الى الخارج والغالب من حال النوم ان الحرارة تبطن والبرد يظهر ولذلك يحتاج النائمون الى الدثار
للغطاء بهم كلها الى الاحتياج اليه في اليقظة ويدل عليه ايضا انه لو نخس النائم بابرة لم يخرج منه دم مثل ما يخرج في يقظته والمراد بقوله يظهر يكون
ان يكون ظهوره من الداخل ويجوز ان يكون استيلاء البرد الخارج وانما قال الغالب لاحتمال ان لا يكون حاله ذلك في بعض الاماكن او بعض احوال البدن او
للاشارة الى خلاف فيه ولما كان المذكور ههنا بعض احكام النوم قال سنخص احكام النوم وما يتعرف منه من احواله كلاما اكثر في الكتب المستقلة
بها ولا ما ياتي في حفظ الصحة وما يتعلق بالمرض من انه ضار لم به ورم في الباطن لانه يجمع المواد الى هناك وضرره في ابتداء نوائب الحميات لاستيلاء
المادة على الحرارة الغريزية ويدفع في اخلاط المرض لتقوية الحرارة الغريزية الى غير ذلك **قال** رحمه الله الفصل الرابع عشر في حركات
الحركات النفسانية **اقول** المراد بالحركات النفسانية حركات بعض القوى لان النفس لا يشبهها الا طباع انهم قالوا الحركات النفسانية والحكم
وان الشوط فهي عند هم ليست متحركة وانما ذكر احكامها عقيب احكام النوم واليقظة لاشتراكهما في انهما يلزمهما حركات الروح اما الى داخل او الى الخارج
وانما لم يذكرها عقيب الحركات البدنية لانها ليست من الضروريات الطبيعية كالحركات البدنية والنوم واليقظة اذ الاحتياج اليها انما هو لامر المعيشة

في تحصيل ضروريات البدن ولما كانت هذه الحركات منبعثة عن احداس عوارض ولم يكن وجودها بدون حركات الروح لكونها حاملا لها بل بدون الدم الرقيق المشبه بالروح
حتى لو تخلل منه شيء بالحركة يكون سريع الاستحالة اليه قال جميع عوارض النفسانية تتبعها او يصحبها مع انه لو اكتفى بالاول لكفى على الاحق نظرا الى ان حركة الروح قد
تختلف عن العارض النفساني نادرة بل يوجد معه مصاحبة كما في الغضب في الحركة الى الخارج وفي الفزع في الحركة الى الداخل وقد لا يكون كذلك بل يتخلف عنه ويلحقه اولا فاولا
كما في الفرح في الحركة الى الخارج وفي الغم في الحركة الى الداخل والمراد بالعوارض النفسانية كيفيات تعرض للنفس تبعا لانفعالات تحدث لها لما يرد عليها بعض [illegible] من
المنافع او المضار وهي على ما فصل الشيخ ستة احدها الغضب وهو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح الى خارج البدن طلبا للانتقام وقيل هو غليان دم القلب وارادة صاحبه
وهو فاسد لان ذلك لازم له لا انه هو وقيل هو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح دفعة وكلام الشيخ على ما ياتي ههنا مشعر به وهذا لا يتناول الا الغضب المفرط
وثانيها الفرح وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج طلبا للوصول الى الملذ وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج قليلا قليلا
وهذا لا يتناول الفرح المهلك لان حركة الروح فيه دفعة وثالثها الفزع وهي كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح الى الداخل هربا من المؤذي واقعا كان او
متخيلا وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل هربا من مؤذ واقع وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل قليلا قليلا وهذا لا يتناول
الغم المهلك ورابعها الهم وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج ايضا لامر يتصور منه خير يتوقع او شر ينتظر فهو مركب من رجاء وخوف فايهما
غلب على الفكر يحرك الروح جهته اولا فان غلب الخير تحرك الى الخارج اولا وان غلب الشر تحرك الى الداخل ولذلك قيل انه جهاد فكري هذا هو المشهور وكلام
الشيخ فيما ياتي يدل على انه يكون لامر واقع ايضا وانه مركب من غضب وحزن وخامسها الخجل وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج
ايضا لانه كالمركب من فزع وفرح اذ النفس تنقبض اولا الى الباطن لاجل الامر المخجل انقباضا يشبه الفزع ثم تنبسط بتحقيق ذلك الامر فتحمر اللون قيل
في وجه انحصارها في هذه الستة ان حركة الروح لا تخلو اما ان تكون الى الداخل او الى الخارج او اليهما فان كان الاول فالحركة اما ان تكون دفعة او بالتدريج
والاول الفزع والثاني الغم ويراد فيه الحزن والثالث لا يمكن ان تكون الحركتان فيه الا بالتدريج على ما لا يخفى وحينئذ لا تخلو اما ان تتحرك اولا فاولا الى
الخارج ثم الى الداخل او بالعكس والاول هو الهم والثاني الخجل وهذا حصر للعوارض النفسانية التي تظهر حركة الروح فيها لا مطلقا اذ منها التصورات
النفسانية على ما ياتي وهي ليست باحدها وانما جعل الحركة في الغضب والفرح دفعة لا يتناول الا بعض اقسامها على ما عرفت في تعريفاتها قوله وتتبع
شروع في موجبات الحركات النفسانية ولما كان المراد بالحركات النفسانية حركات القوى على ما بيناه ولم تكن حركة القوى بدون حركات الروح صار
الفصل كانه في موجبات حركات الروح ولذلك قال وتتبع حركتها اي حركة الروح الى الخارج برد الباطن ولذلك تتوجهها وتوجه الدم والحرارة الغريزية
معها الى الخارج وربما افرط ذلك اي حركتها الى الخارج بان يكون خروجها دفعة فيتحلل دفعة فيبرد الباطن والظاهر ويتبعه غشي او موت اما
برد الباطن فظاهر لتوجه الروح والحرارة الغريزية الى الظاهر واما برد الظاهر فلانه اندفع منها اليها اذا لم يكن له بعد تحلل بسبب [ثورانه]
وانفتاح المسام واما حدوث الغشي او الموت فلانه لا يبقى منها في الباطن شيء يعتد به او مع نزارته يتحلل قليلا قليلا لاجل حركتها الى
الظاهر فيضعف جدا فيحصل غشي او موت هذا وبقي الكلام في ان ذلك يكون فيما يتحرك الى الظاهر دفعة من الغضب والفرح او يكون في احدهما دون
الآخر وعلى الاول فانه ايهما يكون اكثر واولى قال الامام [يلزم] من هذا الكلام من الشيخ لا يصح مطلقا فان الغضب وان كانت الارواح فيه
تتحرك الى الظاهر وكذا الحرارة الغريزية مع ثوران دفعة فانه لا يؤدي الى الموت الا نادرا بخلاف الفرح فانه قد يؤدي اليه والسبب فيه ان الغضب
يهيج الحرارة الى الخارج مع ثوران وقوة والتهاب فلا يكاد يتخلل منها اجزاء الاولية مثله او امثاله والفرح يهيجها مع استرخاء فتتحلل في
البدن من الروح اولا فاولا ثم ينبسط ما في القلب فلا كالحق المتحلل الخارج من العرق دايما فلذلك متى لم يفرط طبع [اعلال] القوة والموت هذا
كلامه وقال الاستاد هذا الاعتراض غير وارد على كلام الشيخ لانه لم يقل ان الغضب مهلك دون الفرح بل اورد الغضب مثالا وايراد المثال
لا يوجب ان يكون جميع انواع الغضب يوجب الحركة دفعة بل يكفي وجودها في كثير من الصور وليس بصواب لان الشيخ لم يورده ههنا مثالا والمعترض
لم يقل انه اورده ولان جميع انواع الغضب يحرك الروح الى الخارج مثل الاغتلال وامثاله وقال القرشي ان الغشي والموت انما يتبع في الاكثر الفرح

الفرح م

واما

واما الغضب فان كانت حركة الروح فيه الى خارج دفعة فانه لا يكون الا مع غليان دم القلب وحصول القوة حتى يكون طالبة للانتقام وذلك مما يبعد ان [يبرد]
معه الباطن بحيث يوجب الغشي فضلا عن الموت واستصوبه الاستاذ وهو موافق لما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث لانه قال الغضب قلما يهلك لكن تحليله ليس شيئا لان
غليان الدم وحصول القوة لطلب الانتقام يدل على قوة حركتها الى الخارج لا على تمامها في الباطن حتى يعد برده وقال المسيحي ان ذلك في الغضب اكثر واولى
من الفرح وذلك لان الارواح في الفرح وان كانت تتحرك الى ظاهر البدن لكنها انما يكون جزءا بعد جزء فلا يخلو الباطن منها لخلوه من الغضب بل تبقى منها فيه قدر
متوفر تقيم به ومع ذلك فالبارد منها الى ظاهر البدن وان كان قدره يسيرا لم يحصل له من استعداد التحلل ما حصل للمتحرك منها في الغضب من التخلخل والاستعداد و
اتساع المسام وفيه نظر اما الاول فلان الكلام فيما افرط ذلك ولا نسلم ان الفرح المفرط لا يخلو الباطن منه لخلوه من الغضب واما ثانيا فلان ما ذكره خلاف الواقع وذلك
لان كثيرا من الناس يموت من الفرح وقلما يتفق ذلك في الغضب ومخالف لما نقلناه ايضا من الشيخ قوله وتتبع حركتها الى الداخل برودة الظاهر وحرارة الباطن ظاهر
وربما اختنقت اي الروح اذا تحركت الى الداخل من هذه الانحصار فيبرد الظاهر والباطن ايضا بسبب اختناقها ويتبعه غشي عظيم او موت بسبب ضعف قوة الاختناق و
وانما وصف الغشي ههنا بالعظم اذ الاختناق وان لم يبلغ الافراط يرد سريعا بخلاف التحلل فانه يكون بالتدريج قوله والحركة اشارة الى تمثيل الاعراض النفسانية
تتبعها حركة الروح اما الى خارج واما الى الداخل اما دفعة واما قليلا قليلا فمثال ما يتبعه الحركة الى الخارج دفعة الغضب وليس ذلك على الاطلاق لما عرفت واذا لم يكن معه
حزن اذ لو كان معه حزن كانت حركة الروح قبل الى الخارج اولا فاولا فقوله كما عند الغضب يشعر به واضطرابها لا يخفى ومثال ما يتبعه حركة الروح الى الخارج اولا فاولا
اللذة والفرح المعتدل هذا صريح في انه اذا افرط لا يكون حركتها فيه اولا فاولا ومثال ما يتبعه حركة الروح الى الداخل دفعة الفزع لا مطلقا بل اذا افرط ومثال
ما يتبعه حركة الروح الى الداخل اولا فاولا الحزن وظاهره يدل على انه مرادف للغم والاختناق والتحلل المؤديان الى الغشي او الموت انما يتبعان دايما اي لا يتبعان
الا ما يكون الحركة فيه دفعة سواء كان الى الداخل او الى الخارج واما النقصان وذبول الغريزية تتبع كل منهما دايما يكون قليلا قليلا لما لم يكن ذكر قبل ما يدل على
المراد من النقصان وذبول الغريزية قال اعني النقصان الاختناق بالتدريج في جزء جزء لا دفعة واعني بذبول الغريزية التحلل قليلا قليلا لا دفعة وقد يتفق ان تتحرك
اي الروح الى جهتين في وقت واحد اذا كان العارض اي النفساني له عارضان مثل الهم فانه قد يعرض منه غضب وحزن فتختلف الحركتان لان حركة الغضب تكون الى الخارج
وحركة الحزن الى الداخل وانما يجتمع في الهم غضب وحزن لان صاحبه يريد اولا ان يتدارك ما فات منه لظنه ان يمكن تداركه فيتوجه الروح الى الخارج طلبا للتدارك
ثم اذا شعر بفوات تداركه رجع متاسفا فيحزن وقال القرشي كان ينبغي ان يقول بدل قوله في وقت واحد في عارض واحد فان حركة جسم واحد الى جهتين في
وقت واحد محال واما في عارض فيمكن بان يكون زمان الحركة الى الخارج مغايرا لزمان الحركة الى الداخل ولعله كان غرضه العارض ووقع التبديل من الناسخ الاول
وليس على ما قال لان الوقت الواحد قابل للتجزية بل قد يقال على زمان يحتمل حركات كثيرة وصح ذلك لو قال في آن واحد ومثل الخجل مثال آخر لحركة الروح في
وقت واحد الى جهتين لعارض نفساني يلزمه عارضان فان الخجل يلزمه عارضان وهما الفزع والفرح فينقبض اولا الى الباطن ثم يعود العقل والراي فينبسط
المنقبض الى الخارج فيحمر اللون لما عرفت من اتباع الدم الروح في حركتها وقد ينفعل البدن عن هيئات اي عوارض نفسانية غير التي ذكرناها وهي ايضا لا توجد بدون
حركات الروح الا انها لا تظهر فيها وهي مثل التصورات النفسانية اي الوهمية فانها تثير امور الطبيعة كما يعرض ان يكون المولود شبيها بالمتخيل صورته عند المجامعة
وتقرب لونه من لون ما يلزمه البصر عند الانزال فان مشابهة صورة الاخرى وقرب لون من لون من الاحوال الطبيعية وقد اثارتها التصورات الوهمية والحكماء بنوا الكرامات وخوارق
العادات والمعجزات عليها وقد سبق الكلام في ذلك فلا نعيده لكن ينبغي ان يعرف ههنا ان مني الوالدين وان كان قابلا لكل صورة لان نسبة القابل بنسبته الى
الضدين على السواء لكن استعداده لا يكون كذلك والا اجتمع الضدان واذا كان كذلك فلا يستعد لصورة دون اخرى الا لمخصص وذلك المخصص ربما كان فيه
بحيث لا يتوقف على غيره وربما توقف على امر خارجي كالمتخيل فانه اذا اقترن به تخصص فيحصل المشابهة للمتخيل من واهب الصور وهذه اي الامور الطبيعية التي تثيرها
التصورات الوهمية اشياء مما شاء اذ اي انقبض عن قبولها قوم لم يقفوا على احوال غامضة من احوال الوجود كالمعطلة والمنكرين للنبوة فانهم يقولون ان وقوع
امثالها انما هو على طريق الاتفاق واما الذين لهم عرض في المعرفة فلا ينكرونها انكار من لا يجوز وجوده بل انكار من لا يكثر وجوده لانهم اذا وقفوا على الاسباب
ورجعوا الى انفسهم لم يعدوها من المستحيلات بل من الممكنات الاقلية الوجود ومن هذا القبيل اي من قبيل اثارة التصورات الوهمية امور طبيعية اتباع

حركة الدم من المستعد لها الى حركة اذا كثرت تاملة نظره في الاشياء آخر وذلك غير المعروف من النظر المهاوي هذا الباب شرب الانسان من فتح القلاع والرأي كلا الماء في حق الشيخ
تصرف الانسان في خصائص الانسان الاكل فهو من الحوضار و اصابة الالام في عضو يوم اشتد عزمه والفرح اصابته اما للتالم او للانسان بحب التشخص والحد وخاف
الى المعقول الى المقدر من الالام فاعله ومن هذا الباب تبدل المزاج بسبب تصور ما يخاف او يفرح به وانما اكثر الاشياء لمصير كدليل الاستقرائي على تاثير التصورات الوهمية
في امور طبيعية وما لا اشكال فيه مع كونه غريبا جدا ما يعترى العاشق من العود الى الصلاح واستقامة المزاج دفعة بزورة معشوقه بعد الجفاء والقطيعة
ومنه سقوط من تصور السقوط عند مشيه على جذع ملقى على موضع عال ومنه صحة من تصور الصحة ومرض من تصور المرض كان ذلك بسبب تكميل استعداد حصول
تلك الصور من واهبها بسبب تلك الاشياء المكملة للاستعداد فان جميع الحوادث في هذا العالم انما يكون من واهب الصور العالم بالمستعدات ويوجد و يفيض على كل ما هو اليق
واولى به من غير بخل والمبادي الظاهرة مقربات للمستعدات الى الكون من عنده والاضافة اليها من باب المجاز قال رحمه الله الفصل الحادي عشر فيما يؤكل
ويشرب اقول كل ما يؤكل او يشرب بل كل وارد على البدن يفعل فيه فعله لا يخلو من وجوه ثلاثة اما ان يكون فعله من جهة كيفيته فقط او من جهة عنصره اي مادته
فقط او من جهة جملة جوهره اي صورته النوعية فقط لان ذلك يكون حسا وهو مركب من مادة وصورة وله كيفيات بعضها لازم لصورته كالحرارة للنار و بعضها
لمادته كالبيوسة لها والمراد بالصورة هنا ليست الصورة الجسمية لانها مشتركة في جميع الاجسام بل الصورة النوعية التي يصير كل نوع من الاجسام بها هو ولذلك
يقال لها جوهر الشي اي حقيقته وانما قال الشيخ بجملة جوهره لانه يريد انما يفعل بالكيفية فقط او بالعنصر فقط بل بجميع حقيقته من حيث هو هو والمراد بقوله
يفعل بكيفيته فقط او بعنصره فقط ان فعله ربما يكون بكيفيته فقط و بعنصره فقط لان ما يفعل بكيفيته لا يفعل بعنصره اصلا او ما يفعل بعنصره لا يفعل بكيفيته اصلا اذ ربما يكون
فعله بالاثنين معا وربما يكون بالثلاثة كما ياتي قوله وربما قارب مفهومات هذه الالفاظ اي الكيفية والعنصر والجوهر بحسب تعارف اللغوي اي عرف اللغة اذ
قد يقال جوهر الشي ويراد به عنصره تارة وخاصة اخرى الا انا نصطلح في استعمالها اي استعمال تلك الالفاظ على معان نشير اليها وحاصلها ما ذكرنا نحن فاما الفاعل بكيفيته
اي بكيفيته فقط فهو ان يكون من شانه ان يسخن اذا حصل في بدن انسان او يبرد فيسخن البدن بسخونته او يبرد ببرودته من غير ان يشبه به ولا يؤثر ذلك التاثير
حقيقة باقية وهذا اعم البسائط والادوية الواردة على البدن داخلا وخارجا بل اعم ايضا لانه يسخن اولا ثم يسخن مسخونه من غير ان يشبه به قال المسيحي قوله يسخن
ويبرد فيسخن ويبرد مبني على انه كان مسخنا او مبردا بالقوة ثم اذا اثرت الحرارة البدنية خرج تاثيره الى الفعل اما ان يكون ان يبرد الحرارة الغريزية من العود الى اجزاء حارة
كامنة فيه كما هو قول القائل بالكمون والبروز ان الاجزاء النارية في الماء المسخن كامنة مغمورة بضدها فاذا ورد النار عليه قويت تلك الاجزاء وبرزت واما ان يكون
بان تقلب الحرارة الغريزية بعض اجزاء الدواء الى الحرارة ثم ان المنقلب يخالط ما بقي منه ويجعله حارا كما هو قول القائلين بالانقلاب في الماء المسخن ان النار تقلب بعض اجزائه
نارا ثم ان المنقلب يخالط غيره ويجعله حارا واما ان يكون بان الحرارة الغريزية تغير الدواء في كيفيته كما هو قول القائلين بالاستحالة ان المعدة الدواء في كيفيته وكل ذلك
اقوال فاسدة على ما بين في موضعه وبتقدير صحتها يلزم ان لا يكون لنا دواء بارد اذ ليس في طبيعة برودة يفعل في البارد فعل حرارة في الحار لان حرارته حرارة سماوية بمعنى
حرارة غريزية وليس فيه برودة سماوية وهو ضعيف لها اولا فلمنع انحصار ما يخرج تاثيره الى الفعل فيما ذكر لجواز ان يكون ذلك لان الحرارة اذا سخنته فرقت اجزاءه وحينئذ
ما كان اجزاؤه الحارة غالبة فيه يسخن وما كان البارد غالبة يبرد والمخرج للاجزاء الحارة من كان بالقوة والاجزاء البارد فمن البارد بالقوة هو الحرارة لا البرودة
والدواء او شبهه من الاجسام مركب من العناصر يغلب على بعض النارية وعلى بعض المائية وعلى بعض غيرها والجزم ان يكون الغالب عليه احدها بحسب كيفيته لان هذه
الاجسام كلها يحيط بها الهواء وكيفية المحيطة وكثرته تغلب على كيفيته ما فلا بحث بل و الحرارة الغريزية من شانها ان تبرد الاشياء التي يحيط بها ومن هنا الكيفية الغريبة
التي اثارها الهواء الخارجي فيظهر في بعضها قوة النار فيسخن بالفعل وفي بعضها قوة الماء فيبرد بالفعل فان قيل لو كان كذلك لكان الماء المشروب يجمد في
البدن من طبيعته تقتضي الجمود على ما تقرر في موضعه ولكان تبريده اشد كثيرا من تبريد الافيون لان الافيون يخالطه ويجاوره من الاجسام العالية عليها الاجزاء
النارية والافيون انما يزيد تبريده على تبريد الماء لعدم تغيره وانفعاله سريعا بالمجاوره لكثرة ما فيه من الاجزاء الارضية الحافظة لكيفيته الاجزاء المائية ورقة الماء
المتصلة بالمزاج هكذا ان تقرر هذا الموضع ومن المقدار التوضيح قوله واما الفاعل بعنصره اي بمادته فهو ما يكون بحيث اذا ورد على البدن يستحيل عن حرارته على
طباعه اي الذي يقتضي صورته ويستعد لقبول صورة جزء عضو من الاعضاء الانسانية والمادة حيث هو قابلة لكونه فاعل لكن لما قبلت صورة العضو واختلف

عن المحال و زاد في القوة حتى هذا القدر منه فعلا وانما قال صورة جزء عضو لان الغذاء انما يشبه و الصاقه بالحقيقة انما هو بالجزء المشابه وهو جزء عضو الا ان الاستنشاق
من قوله فيقبل صورة جزء عضو اي الفاعل بعنصره اذا استحال عن طباعه فيقبل صورة جزء عضو الا ان ذلك العضو مع قبوله صورة ذلك الجزء قد تبقى ان بقي فيه
من اول الامر الى ان تم الانعقاد والتشبيه بقية من كيفياته التي كانت له مما هو اشد في بابها من الكيفية التي لبدن الانسان مثل الدم المتولد من الخس فان فيه
من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان وان كان قد صار دما وصلح ان يكون جزء عضو والجزء المتولد من الدم بعده فانه يصحبه من الحرارة ما هو احر من بعد
بطلان الصورة الاولى الكلية اذ يستحيل ان يكون الخس حال كونه خسا هو عضوا انسان ومحال ان تزيل الصورة بالكلية ويكون الكيفية التي يوجبها تلك
الصورة باقية لاستحالة وجود المعلول مع عدم علته بل الجواب ان يقال ان تلك الكيفيات قد بقي منها بقية الى ان يصير دما او ما بعد ذلك ولو الى ان يصير رطوبة فيما بعد
ان بقي منها شي فان قيل ما ذكرتموه في استحالة بقاء الكيفية الى ان تم الانعقاد والتشبيه وارد عليكم في امكان بقائها الى ان يصير دما فان صورة الدم مخالفة لصورة
الجسم الذي يستحيل قلنا ان الامر كذلك لكن يجوز ان يبقى في الدم المتكون من الخس مثلا اجزاء خسية صغيرة لم يستحل بعد عن صورتها ويكون كيفياتها بعد
باقية فيكون تلك الكيفية كيفية تلك الاجزاء هذا كلامه وهو ساقط لان الشيخ لم يقل انه بعد ما تم انعقاده وتشبهه بقي فيه كيفية حتى يرد ما ذكره بل قال الى
ان تم انعقاده وتشبهه ولا بد ان يقال ما هو بعد الانعقاد والتشبيه ولذلك قال فانه يصحبه من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان وان
كان قد صار دما وصلح ان يكون جزءا وهذا الوهم ما تصوره وارد دما اورده و قال الاستاد في جوابه ما حاصله انه يجوز ان يفارق الغذاء الدوائي كيفيته مع
خلع صورته ولذلك شرط الاطباء في الغذاء المستعمل لحفظ الصحة ان لا يكون فيه دوائية وقد ذكر الشيخ ايضا هذا في باب حفظ الصحة حيث قال يجب ان
يحترز حافظ الصحة في ان لا يكون في جوهر غذائه شي من الاجزاء الدوائية مثل البقول والفواكه فانه متى كان فيه دوائية ما لم يلزم ان يخلع صورته كخلع صورة
الغذاء المحض لان جميع اجزاء الغذاء المحض يقبل صورة العضو وليس جميع اجزاء الدوائي يقبلها بل الاجزاء الغذائية واما الاجزاء الدوائية فيبقى على
صورتها وهو ضعيف لان الكلام في بقاء الكيفية فيما يصير غذاء قوله واما الفاعل بجوهره هذا شروع في بيان اقسام الفاعل بجوهره وعرفه او لا بانه الفاعل
بصورته النوعية لا بكيفيته واشار الى تعريف الصورة النوعية بانها التي يكون الشي بها هو ثم اشار الى اقسامه بان الفاعل بجوهره قد يكون مما لا يفعل بعنصره ولا
يتشبه بالبدن كالبيش وقد يكون مما يفعل مع ذلك بعنصره ايضا ويتشبه به كالخمر فانه فاعل بجوهره وفعله التفريح والتنشيط مع ذلك يتشبه بالبدن و قوله
الكيفية لا يريد ان الفاعل بجوهره لا يجوز ان يكون فاعلا بكيفيته لان السقمونيا يسهل بجوهره مع انه يسخن بكيفيته بل يريد ان فعله الذي بحسب الجوهر شي اخر لا يكون
فعلا بالكيفية اذ لو كان فعلا له لم يكن فعلا بجوهره الذي هو الصورة النوعية لان الصورة النوعية تابعة لها لحصول لما بعد فاعل الكيفيات وامتزاجها
فيفعل بجملة جوهره هو الذي لا يكون بالكيفية مدخل ولا للعنصر فكان الحق ان يقول ولا العنصر ايضا وكانه انما سكت عنه لظهور ان ما يفعل بعنصره لا يكون فعلا
لجوهره بخلاف ما يفعل بكيفيته فانه يوهم انه فعل بجوهره لان كلا الفعلين مع بقاء الصورة النوعية قوله واعني بالكيفية احدى هذه الكيفيات الاربع
ان المراد بما يفعل بكيفيته هو ما يفعل باحدى الكيفيات الاربع التي يكون الصورة النوعية تابعة لها بالكيفيات الثواني التابعة للتي هي الروائح والطعوم
والالوان فان ما يفعل بهذه الكيفيات يجوز ان يعد ما يفعل بجوهره كتفريح الزعفران مثلا برائحته قوله فالفاعل بكيفيته لا مدخل للمادة في الفعل اي
واذا عرفت ذلك فاعلم ان الفاعل في كيفيته لا مدخل للمادة في الفعل الذي يفعله بكيفيته الذي هو التسخين وشبهه لا ان ذكروا ان والتالي لا يكون من فعل كيفيتها
لان فعل تسخينها الا ان فعل هو احلاق البدن اتصال الجرم لكن للمادة مدخل في الفعل لم يبق فرق بين المقدار الكثير من ذلك والمقدار القليل لان اختلاف حال
الكثير والقليل لا يلزم ان يكون لما ثبت للمادة لجواز ان يكون ذلك لزيادة المقدار لان الجسم كلما زاد مقداره قويت قوته قوله والفاعل بعنصره اي الغذاء
هو الذي اذا استحال عنصره عن جوهره استحالة موجبة لتلك الاستحالة قوة السن وهي المغيرة يترتب عليه امور وهي انه قام بدل المتحلل او لا وذكى الحرارة
الغريزية بالزيادة في الدم ثانيا و ربما فعل بالكيفية الباقية ثالثا كما اذا كان الغذاء دوائيا و قال الاستاد العجب انه يعلم ان المراد بصنعه الاولية ليس ما يكون
او لا بالزمان لامتناع ذلك اذ الغذاء انما يقوم بدل ما يتحلل بعد ان يذكي الحرارة الغريزية بالزيادة في الدم اذ لا يصير دما ثم بعد ذلك يقوم بدل ما
تحلل بل المراد ما هو اول في القصد كانه يقول الفاعل بعنصره هو الذي اذا استحال عنصره كان المقصود به اولا ان يقوم بدل ما يتحلل والمقصود ثانيا ان يذكي

الحرارة بالزيادة في الدم والظاهر انه لا حاجة الى هذا التكلف لان فعل الطبيعة يكون اولا اضافيا هو الاهم وحينئذ لا امتناع في ان لا تظهر الغذ كيفية ما دامت متصرفة الى البدن بل تظهر بعد ذلك وقال المسيحي ان ما ذكر الشيخ من انه يذكيها ان تمام بدل ما تحلل انما تاتي في غذائي يكون حارا لا فيما هو بارد وليس بشي لان الغذاء الدوائي البارد ايضا اذا صار دما يذكي الحرارة غاية ما في الباب ان تذكيته تكون انقص قوله والفاعل بجوهره هو الذي يفعل بصورة نوعية الحاصلة بعد المزاج الذي لما اختلطت بسايط وحدث منها شي واحد استعد لقبول نوع وصورة زايدة على ما للبسايط تلك الصورة ليست الكيفيات الاول التي العنصر ولا المزاج الكاين عنها فانه وانما قال صورة نوعية تنبيها على ان الصورة النوعية انما سميت بها لانها صورة تختص بنوع وكل فرد منه يكون على صورة والا لم يكن فردا منه وانما خص الكيفيات بالاول لانها غير الكيفيات الثواني ايضا لانها تابعة لها وكانها هي بخلاف الاول فانها متعلقة عليها وانما كانت هي غيرها وغير المزاج لتقدمها عليها ولكونها عرضين وهي جوهر لما تبين في موضعه ثم اشار الى انها غير البسايط ايضا فقوله بل كالحاصل العنصري بل يعني كالحاصل للمادة التي هي البسايط بحسب استعداد حصل له من المزاج قوله مثل القوة الجاذبة في المغناطيس لا يريد بها ان القوة الجاذبة التي فيه صورة بل المراد انها مثل هذه في حدوثها بعد المزاج ومثل الطبيعة كل نوع من انواع النبات والحيوان المتشاكلة بعد المزاج باعداد المزاج لمادتها لقبول تلك الطبيعة وهي ليست من بسايط المزاج اي من كيفيات بسيطة يحصل منها المزاج ما يحصل من امتزاجها وهي ليست الممزوجة لان الممزوج منها يكون من جنسها بل هي الى تلك الطبيعة مثل لون الورد ورايحته وليس المراد ايضا ان اللون والرايحة هي نفس الصورة النوعية التي عبر عنها بالطبيعة بل المراد ما ذكرنا آنفا قوله او نفس وصورة اخرى ليست من المحسوسات اي قد يعبر عن هذه الصورة بالنفس ايضا كما في الاجسام النامية فان صورتها يعبر بالنفس النباتية وقد يكون صورة اخرى من الصور التي ليست محسوسة ايضا كالمسهلية للصفراء التي في المحمودة سميت خاصة وهذه الصورة الحادثة بعد المزاج قد يسبق لنا تكون كالها الافعال الخير وذلك اذا كانت الصورة قوة انفعالية كالقوة المدركة وقد يتفق ان يكون كالها في الغير كالقوة المحركة واذا كان شاني الصورة الحادثة فعالة في الغير فقد يتفق ان يكون فعلها في بدن الانسان اي مختصا به كالسمية التي في البيش وقد يتفق ان لا يكون مختصا به كالسمية التي في سم الافاعي وان كانت قوة تفعل في بدن الانسان فقد يتفق ان يفعل فعلا ملايما وقد يتفق ان يفعل فعلا غير ملايم وقد ياتي مثالهما ثم الاخص فعلها ببدن الانسان الى الملايم وغير الملايم لا انه لم يظهر لها مثال قوله ويكون جملة ذلك الفعل اي ما ذكرناه ما يكون فعله مختصا وغير مخصوص لحيا وغيره فعلا ليس صدوره عن مزاجه بل عن صورته النوعية الحادثة بعد المزاج ولهذا تسمى هذا فعلا بجملة الجوهر اي صورة النوع لا بالكيفيات اي بالكيفيات الاربع ما هو مزاج عنها اي لا بما هو ذلك النوع مزاج عنها اي امتزج عنها وهي العناصر انث الضمير لانه راجع الى ما وهي كناية عن العناصر قوله لما الملايم اي مثال ما يفعل في بدن الانسان وهو ملايم مثل فعل فاوانيا وهو عود الصليب في ازالة الصرع سواء علق على المصروع او سحق وجعل في خرقة كتان حتى يستنشق رائحته وانما سمي عود الصليب لانه على اي وجه كسر وجد فيه صورة الصليب واما المنافي فمثل قوة البيش المفسدة لجوهر الانسان وهو نبت ورقه شبيه ورق الخس ينبت ببلاد الصين بقرب بلاد [illegible] ولا يوجد في غير ارضها ولذلك يقال له سم الهلاهل يحكى ان اهل تلك البلاد يأكلونه رطبا ويابسا [illegible] ومن اعتاد من الناس اكل اذا ما شرط غريب يموت في الحال وهو ثلثة اصناف صنف منه شبيه بعروق السنبل الهندي [illegible] وصنف [illegible] وصنف اسود وعوده طويل [illegible] كانه اصول القصب الفارسي [illegible] اكل اللحم واذا سقي منه [illegible] قتل من ساعته وقيل لو جعل من عصيره على سهم قتل من اصابه ومن هذا ظهر ان جميع اصنافه ليس [illegible] ولذلك يستعمل في ادوية الجذام ويكون نافعا جدا قوله ونرجع الآن هذا اشارة الى بيان كيفيات الادوية [illegible] انا اذا قلنا للشي المتناول او المطلوخ [illegible] ذلك بل المراد انا اذا احللنا [illegible] خارج انه حار او بارد بالقوة [illegible] فيها اي في تلك القوة [illegible] اذا انفعل [illegible] فعل حرارة ابداننا [illegible] وقبل ذلك

لم يسخن فهو سخن بالقوة فهو حار بالقوة وكل ما له شي بالقوة التصور خروجها الى الفعل الا بان يتغير عما هو عليه اذ لو لم يتغير لم يكن خروجه بالفعل في الزمان الثاني اولى منه في الزمان الاول فلا بد اذن ان يتغير وكل متغير انما يكون عن مغير فالمغير له هو حرارة ابداننا ومعنى كونه حارا انه اذا انفعل عن حرارة البدن صار بالفعل احر ويسخن بحرارته قوله وربما عنينا الى اكثر المواضع اذا قلنا انه حار او بارد عنينا بالقوة ما ذكرنا وقد يعني بها في بعض المواضع شيئا آخر وهو ان يكون القوة معنى جودة استعداد كقولنا الكبريت حار بالقوة فانها بهذا المعنى يكون اخص مما كانت بالمعنى الاول لان الاول يتناول القوة البعيدة والقريبة وهذا لا يتناول الا القريبة وقال القرشي انما كان بهذا المعنى شيئا آخر لان القوة هناك هي البعيدة المحتاجة في تأثيرها في البدن الى التغير الفاحش وهو المفهوم من لفظ القوة لانها المبادرة الى الفهم وههنا هي القريبة التي لا يحتاج في تأثيرها الى تغير فاحش وهي المفهومة من لفظ الاستعداد وفيه نظر لان حمل القوة على ما يحتاج في تأثيرها الى تغير فاحش مما لم يذهب اليه احد ولا نسلم انه المفهوم من لفظ القوة ثم ان كون التغير فاحشا امرا اضافيا في ايما انه اي مقدار يبلغ حتى يقال انه فاحش وحينئذ لا يتميز القوة عن القريبة التي هي الاستعداد وقال المسيحي ان الشيخ ان عنى بجودة الاستعداد الاستعداد بالقياس الى ما يؤثر في البدن فلا يخرج بهذا عن الدواء الحار بالقوة غاية ما في الباب ان استعداده للخروج اكثر وان عنى بها استعداده الى النار الخارجة فلا ينتفع الطبيب به وهو فاسد لان الحار بالقوة هو الذي يعتبر بالقوة البعيدة وهذا بالقريبة ولانا لا نسلم انه لو كان استعداده بالقياس الى النار الخارجة لا ينتفع به الطبيب اذ اعلم ان الشي حار بمعنى جودة استعداده بالقياس الى النار الخارجة فربما استعمله في حفظ صحة او ازالة مرض قوله وربما انتفينا اي ربما كان اكتفانا في بعض المواضع اذا قلنا ان الشي حار او بارد الى الاغلب في مزاجه من الاركان الاول غير ملتفتين الى جانب فعله في ابداننا كما اذا قلنا مثلا ان مزاج الفلفل حار فان المراد هو ان الركن الناري فيه اكثر من غيره وربما كان شي بهذا المعنى موصوفا بضد ما في الاول كالشحم فانه بهذا المعنى بارد للغلبة المائية فيه وبالاول حار لانه يسخن المبرد عندنا ولو انما قال ان الشي ولم يقل ان الدواء ليتناول الغذاء ايضا وقال السامري اي ان هذا ليس اعتبارا آخر بل هو مندرج في القسم الاول لانه لا يمكن ان يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء الحار فيه اغلب من البارد ولا يعرف ذلك الا بالتأثير في ابداننا اللهم الا من حيث انه يغذو ونحن لكن يلزم من هذا ان يكون جميع الحيوانات والنباتات حارا لاشتراك الجميع في ذلك وفساده بين لان من الحيوان ما هو بارد كالسمك والادوية الباردة وهو فاسد لان الشي بالاعتبار الاخير قد يكون باردا وبالاعتبار الاول حارا على ما عرفت وحينئذ كيف يكون هو الاول ولانا لا نسلم ان الشي لا يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء الناري فيه اغلب فان الذي احر من ابداننا بخاصيته ليس الجزء الناري فيه اغلب قوله وقد نقول اي قد نقول للدواء انه بالقوة كذا ونريد بقولنا ذلك غير ما ذكرنا من الاقسام المذكورة وهو القوة بمعنى الملكة كالقوة الكاتبة التارك بالفعل فيكون هذا ايضا من اقسام ما بالقوة وهو فاسد لان المراد بالشي الملكة هو كونه بحيث لا يحتاج في حصوله الى تغير في ذاته بل الى امر من خارج كان آلة المانع او يحصل الآلة وما بالقوة ولو بمعنى جودة الاستعداد يحتاج الى تغير في ذاته قوله والفرق بين هذا اي الدواء الذي فيه القوة بمعنى الملكة وبين الاول اي الذي فيه القوة بمعنى الاول وهو المغير يتوقف فعله في ابداننا على ان الاول لم يحله البدن [illegible] لم يخرج الى الفعل هذا اما ان يفعل بنفس الملاقاة كسم الافاعي او بادنى استحالة في كيفيته كالبيش [illegible] اذا احتاج الى استحالة في كيفيته فلا يكون ذلك بالملكة لانه لا يريد بالاستحالة استحالة في نفسه بل ان [illegible] المانع الذي يحصل له بالغمر من الهواء وغيره قوله وبين القوة الاولى وبين القوة التي ذكرناها قوة متوسطة هي شائعة في الادوية الغرض من هذا الكلام ليس الفرق بين القوتين على ما لا يظن لانه لا يستقيم على ما لا يخفى بل لما ذكر الفرق بين الدواء بالمعنى الاول وبين الذي فيه القوة بمعنى الملكة يريد ان يذكر ايضا توسط بين القوة بالمعنى الاول وبين القوة التي بمعنى الملكة وهي المراد بقوله التي ذكرناها التي بمعنى الاستعداد على ما قال الامام لوقوعها في الوسط ايضا وان اختلف في ذلك على بعد يعني ذكر ان بينهما قوة متوسطة لان الاولى هي القوة البعيدة والاخيرة هي القوة البالغة والقريبة ان حملنا على التي بمعنى الاستعداد ومن البعيدة والبالغة لا محالة قوة متوسطة كقوة الادوية السمية مثل الافيون والشوكران والبنج فانها ليست بعيدة ولا بالغة بل متوسطة بينهما قوله ثم نشرع هذا اشارة الى تعديد مراتب قوى الادوية وهي اربع المرتبة الاولى منها ان يكون فعل المتناول في البدن بكيفيته فعلا غير محسوس مثل ان يسخن او يبرد تسخينا او تبريدا ليس يظهر له اثر الا ان يتكرر وانما قال فعل المتناول ولم يقل فعل الدواء لانه لا يمكن الوصول الى تحقيق مراتب الدواء الا بالمتناول لانه لا كيفية ما يفعل عنصرا او بجوهره فان ذلك خارج عن حكم الدواء وانما ذكر استعمال الدواء

مقدار وانما قيل غير محسوس احترازا عن باقي الدرجات والمراد بكون فعله غير محسوس انه لا يكون حسا سابحا يفطن له وقوله الا ان تكرر او يتكثر لما جرى امر الحدار
على ما قبل لانه خرج بعد الفعل على ما ذكرنا بل هو من تتمة ما احترز به عن باقي الدرجات لان فعلها محسوس من غير تكرر او تكثر وما في الاولى لا يحس به الا على ما في بعض
النسخ الا بالعرض وذلك لان الادوية المسهلة الكثيرة حارة في الثانية وهي لو فرط اسهالها لما الا استفراغ البدن اياها او لمصالح فيها لمواد موذية كانت فيه
لا شك في انها تغير احوال عن مجرى امر الطبيعي لكن لا يكون ذلك منها من حيث هي حارة في الثانية بل من حيث هي مسهلة قوله الا ان تكرر او يكثر هذا يحتمل
ان يكون استثناء من قوله لكن لا يبلغ ان يضر اي لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا بينا الا ان يكرر او يكثر فانه حينئذ يضر لكثرة الملاقاة ودوام التاثير وان يكون من
قوله لا يغير اي لا يغير مجرى امر الطبيعي الا بالعرض الا ان يتكرر ولو يكثر فانه حينئذ يغير مجرى امر الطبيعي بالذات لا بالعرض لكثرة الملاقاة وحمله ابن التلميذ على الثاني
وقال معناه لا يغير مجرى امر الطبيعي الا بالعرض وان لم يتكرر ولم يكثر فان تكرر او يكثر يغير مجرى امر الطبيعي بالذات لا بالعرض وفي بعض النسخ والا ان تكرر
او يكثر بالواو ومعناه ظاهر على الثاني ثم المرتبة الثالثة وان يكون فعلها موجب بالذات ضررا بينا لكن لا يبلغ ان يهلك ويفسد البدن والمرتبة الرابعة
ان يكون ذلك اي فعلها بحيث يبلغ ان يهلك ويفسد وهذه او يهلك على ما في بعض النسخ خاصية الادوية السمية اي الاهلاك والافساد بحسب الكيفية مختص بالادوية
السمية وهو المراد بالخاصية هنا ولذلك قال فهذا اي المذكور من الانفعال في المراتب الاربع وهو ما يكون بالكيفية وهذه المراتب يقال درجات الادوية وحصر
الحصر في الاربع هو ان الدواء اما ان يكون بحيث يؤثر في بدن الانسان كيفية زائدة او لا يكون والثاني الدواء المعتدل والاول لا يخلو من ان يكون اذا استعمل
منه المقدار المستعمل عادة ولم يكرر ظهر منه الكيفية التي بها خرج عن الاعتدال بحيث يحس بها احساسا بينا او لا فان كان الثاني فهو في تلك الكيفية في الدرجة الاولى
كالحنطة وان كان الاول فلا يخلو من ان يبلغ تلك الكيفية الى حد يضر بالفعل ضررا بينا او لم يبلغ فان كان الثاني فهو في الدرجة الثانية كالعسل وان كان الاول
فاما ان يبلغ من اضراره الى القتل او لا فان لم يبلغ فهو في الدرجة الثالثة كالزنجبيل وان بلغ فهو في الرابعة كالافيون هذا وجه الحصر في الاربع ولا يخفى
انه لو جعل المعتدل في درجة ايضا لكون الدرجة الاولى ما لا يفعل كيفية زائدة على البدن صارت الدرجات خمسا وكان الشيخ انما قال وقد جعلت
اربعا لذلك ثم ان كل درجة من هذه الدرجات عندهم طرفا افراط وتفريط وبينهما وسط فيكون اذا كل درجة منقسمة الى ثلث مراتب ولذلك يكون
في دواءين في درجة واحدة متفاوت بين في الفعل فان ذلك لكون احدهما في اولها والاخر في اخرها وهو معنى قولهم انه في الدرجة الاولى او في ذلك في
وسطها والاخر في اخرها وهكذا في البواقي اذا عرفت ذلك فاعلم انهم اشترطوا في اعتبار درجات قوى الادوية ان يكون المتخذ منه معتدل المزاج والزمان
معتدلا في نوعه ماخوذ في مواضع قريبة الى الاعتدال او مستعملا بقدر العادة اما الاول فلان الخارج من الاعتدال الى الحرارة مثلا اذا استعمل دواء
حارا فان اثره فيه اذا استعمل المبرود دواء اذا كان ذلك كذلك او هم عند استعمال المحرور اياه انه حار جدا وعند استعمال المبرود انه ليس كذلك فيختلف حاله
واما الثاني فلان لكل مزاج من امزجة انواع الكائنات لعرض يتردد فيه وله طرفان ووسط ولو لم يوجد منه ما هو في الوسط اشتبهت الدرجات
بعضها ببعض لان ما هو واقع في طرف الافراط منها لكون شبيها بما هو واقع في طرف التفريط مما فوقها وبالعكس واما الثالث فلان الادوية تختلف
بحسب مواضعها ولذلك يوجد تفاوت في نوع واحد منها بان يكون بعضه حلوا وبعضه مرا وبعضه حادا جدا وبعضه دونه واما الرابع فلان
كمية الشي اذا ازدادت ازدادت الكيفية لا محالة كالحديد الذي يحمى في النار القليلة والكثيرة فان سطح المماس للنار الكثيرة وهو مثل السطح المماس
للقليلة الا ان النار الكثيرة تحميه في زمان اقل من زمان القليلة هكذا قال الشيخ في الشفاء وهو الحق الا ان الكلام في انه اذا ازدادت كيفيته لزيادة الكمية هل ينتقل
من درجة الى ما فوقها ذهب اليه كثير من المتاخرين منهم القرشي فانه قال في شرحه كل ما هو في درجة فانه اذا كرر او كثر امكن ان ينتقل الى الدرجة التي فوقها وقال
غيره ان الدواء متى تضاعفت كميته تضاعفت كيفيته وخرجت عن درجة في الحرارة والبرودة الى درجة اخرى ومتى تناقصت كميته انعكس الامر وانحدر
الى درجة تحتها والحق خلاف ذلك لان الدواء انما قيل انه في الدرجة الثانية مثلا اذا كان بحيث لو استعمل منه المقدار المستعمل عادة غير مكرر وغير مكثر يحدث
منه اثر غير مضر بالفعل ضررا بينا وكل دواء يوجد فيه هذا المعنى فهو في الدرجة الثانية سواء كان المقدار المستعمل منه عادة كثيرا او قليلا ولان نسبة الجزء
الحار الى البارد في كل درجة من الدرجات بالضعف عند بعض ان يكون الجزء الحار في الواقع في الدرجة الاولى اثنان والبارد واحدا وفي الواقع في الدرجة

فيه تضاعف الكمية لا يوجب تضاعف الكيفية

بلغ قراءة [illegible]

الرابعة الحارة عشرة والبارد واحد وعند بعض يكون الحار من الواقع في الرابعة خمسة اجزاء ومن البارد واحدا فعنده يزيد الحار في كل درجة على ما قبلها بواحد و
النسبة على القولين بين الحار والبارد في الدرجات محفوظة ما دامت النسب محفوظة في الدرجة لا يخرج عنها بالتكرار وزيادة المقدار بل هو على ما كانت قبل ذلك وان
زادت الاجزاء الحارة بزيادة المقدار زادت الاجزاء الباردة بتلك النسبة فالدواء لم يخرج بزيادة المقدار وبالتكرار الى درجة فوقها لما قوي تاثيره بها الا انا لا نسلم ذلك
لجواز ان يكون قوة تاثيره عند زيادة المقدار لكثرة الملاقاة ودوام التاثير لا الانتقال الى درجة اعلى وان يكون ضعف تاثيره عند عدمهما لقلة الملاقاة وعدم التاثير
لا الانتقال الى درجة ادنى قوله واما المهلك بجميع جوهره فهو السم اي الفاعل للدواء انه لا ينتفع به البدن من وجه والدواء هو الذي ينتفع في الجملة بوجه
السم المطلق وفعله ليس بمزاجه الذي هو الكيفية بل بصورته النوعية قال جالينوس والدليل على ان ضرر سم الافعى بالبدن الانساني بصورته النوعية لا بمزاجه
هو انا نرى بريق الصائم يؤثر في بدن الافعى كما يؤثر سمها في بدن الانسان يعني به ان ريق الصائم ليس بحسب الكيفية مضادة لكيفية بدن الافعى حتى يكون التاثير بمقابلة
المضادة منها انما هو بحسب الخاصية وهذا ضعيف لان تاثير ريق الصائم في بدن الافعى لو كان بالمضادة بحسب الخاصية لزم ان يكون مضادة طبيعة زيد لطبيعة عمرو لان
احدهما اذا صام مدة وعض الاخر اثر في بدنه قريبا من الافعى على ما شهدت به التجارب لكن اللازم باطل فالملزوم مثله بل الدليل على ان تاثيره ليس بالكيفية امران
احدهما ان النار احر منه لانه لا يخلو من برودة للتركيب والنار بسيطة خالصة فلو كان تاثيره بالكيفية لم يزد تاثيره عليها لكن الواقع خلافه لانا نرى ان مقدارا
يسيرا منه يفعل من الاحراق والتلهب ثم الهلاك ما لا يفعله الكثير من النار وثانيهما انا نرى انه يؤذي الامزجة المشابهة له في الكيفية وغير المشابهة له فيها في حالتي الصحة
والمرض ولو كان ضرره بالكيفية لانتفع به في بعض الصور كالادوية السمية عند استعمالها في الامراض المضادة لها وفي الامزجة الصحية المضادة لها ايضا اذا دبر مقدارها
قوله ونقول ان انواع من الواصل على ما في بعض النسخ اي اخذ المتقسم من اوله حيث تناول الغذاء والدواء المعتدل وغير المعتدل والسموم ونقول ان جميع
ما يرد على البدن مما يجري منها فعل وانفعال اما ان يتغير عنه وتعين الاحتمال قسم اخر وهو ما لا يتغير عنه ولا يغيره لان المقسم ما يرد على البدن يجري منها فعل وانفعال
وهو ما بينا وله فصل الاقسام ثلثة الاول ما يتغير عن البدن ولا يغيره تغيرا معتدا به وهو على قسمين لانه اما ان يتشبه بالبدن واما ان لا يتشبه به والاول هو
الغذاء على الاطلاق اي الغذاء المطلق بدون قيد الدوائي لانه لا شوب به دوائية وانما يغير اعتدا به مع انه اطلق في القسم لئلا يرد الغذاء المطلق المسخن
او المبرد بالفعل فانه يغير البدن لا محالة لكن لا يكون ذلك تغيرا معتدا به او لانه من حيث انه يزيد في اقطاره ويفيده قوة صدق عليه انه يغيره لكنه لا يغير اعتدا به
يظهر الحس والثاني هو الدواء المعتدل اما القسم الثاني وهو الذي يتغير عن البدن ويغيره فينقسم الى ثلثة اقسام لانه لا يخلو اما ان يكون كما يتغير عن البدن يغيره ثم انه يتغير
عنه اخر الامر ويبطل بتغيره وفي بعض النسخ يغيره والوجه ان يجعل الضمير للبدن واما ان يكون كذلك بل يغير البدن اخر الامر ويفسده والاول اما ان يكون بحيث
يتشبه بالبدن بعد بطلان تغيره او لا يتشبه به فان يتشبه به فهو الغذاء الدوائي وفي بعض النسخ الدواء الغذائي وهو صحيح ايضا لانه ليس غذاء مطلقا ودواء مطلقا
لما فيه من فعل الدواء وفعل الغذاء فانما قدم لاختلاف المعنى ثم قيل الاول هو الصحيح لانه ذكر الدواء الغذائي بعد هذا وليس بصواب لانه ذكره بعد الفراغ من الاقسام
انما هو لتقسيمه الى ما يكون اقرب الى الدوائية والى ما يكون اقرب الى الغذائية الا انه فهم من الاقسام المذكورة ويعلم مما ذكره الى ما يكون اقرب الى الغذائية الانسب فيه
تقديم الغذاء وما يكون اقرب الى الدوائية الانسب فيه تقديم الدوائية وان لم يتشبه فهو الدواء المطلق ولا يدخل في الدواء المعتدل لا الدواء الغذائي ولا
الدواء السمي لانه مقيد بقيد الاطلاق فلا يدخل فيه المعتدل بما فيه وهو ما لا يكون دواء مطلقا او فرق بينه وبين مطلق الدواء لان مطلق الدواء هو ما يعم عند اطلاق
الدواء وهذا يدخل فيه المعتدل والغذائي والسمي والثاني هو الذي يغير البدن اخر الامر ويفسده هو الدواء السمي واما القسم الثالث من الاقسام الاول وهو
الذي لا يتغير من البدن البتة ويغيره ويفسده فهو السم المطلق وايراد النار فانها اذا وردت تغير البدن ولا يتغير عنه مع انه لا يسمى سما باصطلاح الاطباء لان
التقسيم انما هو للحار والبارد بالقوة لا بالفعل وعلى ما قلنا صار اقسام الوارد على البدن ستة الغذاء المطلق والدواء المطلق والدواء المعتدل والدواء الغذائي
والدواء السمي والسم المطلق قوله ولسنا نعني اشارة الى ما هو المراد من عدم تغير السم فذكر انا لا نريد بقولنا انه لا يتغير السم عن البدن انه لا يسخن في البدن
بفعل الحار الغريزي فيه لان كثيرا من السموم ما لم يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لم يؤثر فيه بل نعني به انه لا يتغير في صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل وهو ثابت
القوة والصورة حتى يفسد البدن لا يقال هذا مشكل من وجهين الاول ان الحرارة الغريزية مدبرة للبدن دافعة لما يضر به فلو كانت السموم مخرجة لطبيعة السم من القوة

الى الفعل لزم ان يكون منشأه البدن وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم المتغير اذا كان المراد بعدم المتغير واذكر وجب ان يحمل المراد بالمتغير والمقابل والا لم يكن الانفصال المقسم صحيحا وما قابله
ان يغير الدواء اى صورته وبطلانه ظاهر لان الدواء المحض لا يتغير صورته كيف ولو تغير فى صورته لبطلت كيفيته ضرورة بطلان تقدم الكيفية عن عدم صورته لانا نجيب
عن الاول بان الحرارة الغريزية قد يطلق ويراد بها الحرارة المزاجية وهى مراده ههنا وان حملناها على المتعارف نقول ان شانها الفعل فيما يرد على البدن و
عنه من غيران يكون لها شعور بانه جزء له او غير جزء ثم اذا خرج ما كان فيه بالقوة الى الفعل واذا فقد شعور ادراك بطلان فعله وعن الثانى ان المراد بمتغير الوارد
عن البدن متغير اعم من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة والمراد بعدم تغيره الا يكون كذلك اى لا متغيرا اعم من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة لكن لما لم يكن عدم
المتغير بحسب الكيفية الوارد على البدن الا وهو غير متأثر بحسب الكيفية فى الجملة فتعين ان يكون بعدم تبدل صورته واذا كان عدم المتغير بعدم تبدل صورته
لذلك لا يلزم ان يكون المتغير بغير صورته فقط **قوله** وقد يكون طبيعته اى السم قد يكون حارا فيعين طبيعته اى كيفيته الحارة خاصية فى تحليل الروح
وقد يكون باردا فيعين طبيعته خاصية فى اجماد الروح وابهامه اى اضعافه وقد يحدث بعض انها ليس من الفهوة وهى الفجاجة اما الاول كسم الافعى وما يدل على
حرارته ما يحصل منه من شدة الالتهاب والحرقة وذهب بعض القدماء من الاطباء الى انه بارد واستدل عليه بان ادوية الترياق حارة وهو ينفع منه والنفع
خدرام المضرانما يكون بالمضادة وبان نهش الافاعى يعقب لدغة فى الاطراف بردا وبان الافعى وجميع الحيات فيه الشكالية ولو كانت حارة لتوثبت فى الشتاء
لاجماع حرارتها فى الباطن **والجواب** عن الاول بان نفع الترياق ليس بالمزاج بل بالخاصية ولذلك ينفع من السم الحار والبارد وعن الثانى
بان خدر الاطراف انما هو لانهزام الحرارة الغريزية الى الباطن واجتماعها فيه للمقاومة وعن الثالث بان ذلك لضعف البرد الشاكل لحرارتها ولذلك لا تحول
الزنبور فيه مع انه حار بالاتفاق ولانها يغتذى بالتراب فتسكن باطن الارض فيه لكون رزقها مهيا فيه واما الثانى فكسم العقرب والشوكران والمراد
بالعقرب غير الجرارة منها فان سمها حار سمية لانها بحرارة ابها وهى صغيرة جدا حتى يقال انها لو جعلت فى كفة الميزان لم ترجح بها وما يدل على ان سم هذا
النوع منها حار ان لدغه يعقب الكرب والعطش واختلاط العقل وما يدل على ان سم غيره بارد ان لدغه يعقب النفخ فى البطن وربما يخرج منه الريح بلا ارادة
لاستيلاء البرد وضعف الهضم وبحس الملدوغ كانه موضوع فى الثلج والشوكران نبت له ساق ذات عقد مثل ساق الرازيانج الا انه اكبر منه وله ورق شبيه
بورق القثاء لكنه ادق منه وزهره ابيض وبزره شبيه ببزر الانيسون الا انه اشد بياضا منه اذا اكل كان سما ودفع مضرته باستعمال الترياق الكبير واعلم
ان ايراده ههنا ليس مناسبا لان الكلام فى السم المطلق وهو دواء فيه سمية لانه بارد دما بين فى المادة المشوشة بعد فى العقرب الحار والاورام الحارة اذا ضمدت فى
دم مبالغها واذا ضمد به الجبهة سكن الم الصداع الحار ولو ضمد به العانة قطع جريان الطمث وسكن اوجاع الرحم واذا اكل يعصارته نفع من التهاب الحرارة **قوله** وجميع ما تغذو قد يغير البدن آخر الامر تغيرا طبيعيا اى بغير الكون على المجرى الطبيعى وهو التسخين وليس فى بعض النسخ لفظة وهو اولى على ما لا يخفى
والماءال فى اخر الامر لان هذا التغير لا يكون الا بعد صيرورته دما ولذلك فانه اذا استحال الى الدم مزاد لا محالة فى التسخين لان الدم حار على اى حال كان حتى انه لو حصل
من الخس والقرع مع برودتهما فالا هذا التسخين لا يقال هذا مناقض لما مر من ان الدم المتولد من الخس يصحبه البرودة لانه ابرد من مزاج الانسان لانه يكون ان
يكون سخنا لكونه دما بالقياس الى ما اعتدل البدن او يكون سخنا بعد تحلله وبرد بابدوانيته على ما يتبين **قوله** الا اى جميع ما تغذو يغير البدن اذا
استحال الى الدم بالتسخين الا انا لسنا نقصد بالمتغير فى قولنا ان الدواء المسخن يغير البدن وبحيث هذا التسخين بل المراد منه ما كان زائدا عن كيفية الشىء نوع عدد
باق كتسخين الزنجبيل **قال** القرشى لا يلزم من هذا ان لا يكون المعنى بكون الدواء متغيرا لا عن البدن ثم يغيره انه يتغير عن البدن او الى صورته بل انه لا يتغير عنه فى صورته
وفى كيفيته ايضا وحينئذ لا يصح قوله فيما سبق بل يتحقق انه لا يتغير فى صورته الطبيعية **والجواب** بعرف ما مر آنفا فى شرح قوله ولسنا نريد بقولنا لا يتغير فلا نعيده
قوله والدواء الغذائى اشارة الى الفرق بينه وبين الدواء المحض يستحيل عن البدن فى كيفيته فقط والدواء الغذائى يستحيل عن البدن فى جوهره وذلك لانه
من الغذائية فلا بد ان يخلع صورته ويصير دما ويستحيل عنه البدن كيفيته وذلك بما فيه من الدوائية لكنه اى لكن الدواء يستحيل ولا فى كيفية اما الى الحرارة فيسخن
البدن كالثوم او الى البرودة فيبرد كالخس فاذا استحقت الاستحالة الى الدم كان كالحس مثلا التسخين توفر الدم وكيفما يسخن ويبقى استحالة العادات مبعده
دما وخلع مزاجه المقتضى لبرودته لكن قد يصحب ايضا كل واحد منها من الكيفية الغريزية شى بعد الاستحالة فى الجوهر فيبقى فى الدم الحادث من الخس تبريد

ومن الدم الحادث من الثوم تسخين لكن الى حين وقد عرفت تحقيق ذلك فيما مر فلا نعيده **قوله** والادوية الغذائية اشارة الى تقسيم الادوية الغذائية وان شئت
قلت الى تقسيم الاغذية الدوائية لما عرفت من عدم الفرق بينهما وهى على قسمين قسم اقرب الى الدوائية وقسم اقرب الى الغذائية وقد يخص الاول بالدواء
الغذائى والثانى بالغذاء الدوائى كما ان الاغذية تنقسم الى ما هو قريب الطباع الى جوهر الدم اى يستحيل اليه سريعا للطافة جوهره كالشراب وصح البيض
وماء اللحم ومنها ما هو ابعد يسيرا كالخبز واللحم ومنها ما هو ابعد جدا كالاغذية الدوائية بسبب ما فيه من الدوائية **قوله** ونقول ايضا هذا اشارة الى
ان الغذاء كما يغير حال البدن بكيفيته وهو تسخينه من جهة تولد الدم على ما عرفت يغيره بكميته ايضا وذلك اما بان يزيد على المقدار الواجب فيورث التخمة
وهى سوء الهضم لثقله على الهاضمة وغمر الغريزية ويورث السدد ايضا فى المجارى والمنافذ لنفوذ اليها غير منهضم على ما ينبغى ثم يورث العفونة لحبس
الاغذية والحرارة الغريزية واما بان ينقص عن الواجب فيورث الذبول والى يابسة فى كمية الغذاء مبردة دائما لغمر الحرارة الغريزية حينئذ سواء كان
سوفيا حارا او باردا ولذلك يكون الافراط فى شرب الخمر مبردا الى الرعشة والفالج وغيرهما من الامراض الباردة اللهم الا ان يعرض منها اى من زيادة كمية الغذاء
عفونة فيسخن لان العفونة كما انها تحدث عن حرارة غريبة كذلك تحدث عنها حرارة غريبة ايضا وسيأتى البحث عنها عند ذكر اسباب السخونة ان شاء الله
قوله ونقول ايضا اشارة الى تقسيم الاغذية اعلم ان الغذاء اما لطيف او كثيف او معتدل وذلك لان الدم الحاصل منه اما رقيق او غليظ او متوسط
والاول هو اللطيف والثانى الكثيف والثالث المعتدل او لان الاغذية مركبة من العناصر بعضها يغلب عليه عنصر لطيف او عنصران لطيفان وبعضها
يغلب عليه عنصر كثيف او عنصران كثيفان فما كان من قبيل الاول فهو لطيف وما كان من الثانى فهو كثيف وما توسط بين ذلك فهو معتدل واللطيف
هو الذى يتولد منه دم رقيق وينفعل عن المغير ويستحيل الى جوهر العضو بسهولة ايضا والكثيف الشىء بالضد والاول اللازم ويتبغى ان يعلم ان
اللطيف اعم من اللطف لان الغذاء الملطف هو الذى يجعل قوام الدم ارق مما كان عليه وهذا قد يكون جوهره كثيفا كالفجل والكثيف هو الذى يتولد منه دم
ثخين ولا ينفعل عن المغير بسهولة ولا يستحيل الى جوهر العضو بسهولة ولم يذكر المعتدل عنها لظهوره مما ذكر من تعريفهما وكل واحد من هذه الاقسام
الثلاثة اما ان يكون كثير الغذية وهو ان يستحيل اكثره الى الدم واما ان يكون يسير الغذية وهو ان يستحيل اقله الى الدم ولم يذكر المتوسط بينهما لظهوره
فصير الاقسام تسعة وباعتبار ما اتى من كونه محمود الكيموس او رديئه او متوسطا بينهما يصير سبعة وعشرين **مثال** اللطيف الكثير الغذاء الشراب وماء اللحم
وصح البيض النيمبرشت فانه اى الصح المذكور او كل واحد مما سبق كثير الغذاء لان اكثر جوهره يستحيل الى الغذاء وفى بعض النسخ الى الدم ودما
صحيحا **ومثال** الكثيف القليل الغذاء الجبن والقديد والباذنجان وما شبههما فان الشى المستحيل منها الى الدم قليل انما قدم من الامثاني
اللطيف الكثير الغذاء فى جزئيته **ومثال** اللطيف القليل الغذاء الجلاب والبقول المعتدلة القوام والكيفية انما قيد البقول بالمعتدلة القوام ليخرج
مثل الكرنب والقنبيط وانما اشترط اعتدال الكيفية لان بعض البقول غير بكون معتدل القوام لكنه بارد جدا ويكون الدم المتولد منه غليظا بلغميا
ومثال من الثمار التفاح والرمان وما شبههما والمراد بالرمان نوع منه يكون معتدل القوام والكيفية لا مطلقا اذ اكثره يكون غليظا لجوهره **ومثال**
الكثيف الكثير الغذاء البيض المسلوق ولحم البقر **قوله** وايضا اى وينقسم ايضا كل واحد من هذه الاقسام الى محمود الكيموس والى رديئه والكيموس لفظ
سريانى ومعناه الخلط فيكون محمود الكيموس ما يتولد منه الدم ورديئه ما يتولد منه باقى الاخلاط وهو مبنى على ان الخلط المحمود ليس الا الدم وقد عرفت
ما فيه وقيل الكيموس المحمود هو الدم النقى الذى لا يشوبه شى من الاخلاط الاخر الا القدر الذى لا بد منه فى المنافع المعلومة مما سبق فى منافع
الاخلاط **ومثال** اللطيف الكثير الغذاء الحسن الكيموس صفرة البيض النيمبرشت وماء اللحم **ومثال** اللطيف القليل الغذاء الحسن الكيموس الخس
والتفاح والرمان **ومثال** اللطيف القليل الغذاء الردى الكيموس الفجل والخردل واكثر البقول وفى الفجل بحث لانه ملطف لا لطيف لكونه غليظا بلغميا **ومثال**
اللطيف الكثير الغذاء الردى الكيموس الرية ولحوم النواهض وهى افراخ الحمام عند كمال ريشها **ومثال** الكثيف الكثير الغذاء الحسن الكيموس البيض المسلوق
ولحم الحولى من الضان **ومثال** الكثيف الكثير الغذاء الردى الكيموس لحم البقر ولحم الفرس **ومثال** الكثيف القليل الغذاء الردى الكيموس القديد وهو
وانت تجد فى هذه الجملة المعتدل تنبيها على استخراج امثلة المعتدل من هذه الاقسام **فمثال** المعتدل الكثير الغذاء الحسن الكيموس لحم الحولى

من البقر والخبز النقي ومثال المعتدل الكثير الغذاء الردي الكيموس الكرنب والقنبيط فان جوهرهما ليس لطيفا كالكم ولا غليظا كلحم البقر ومثال
المعتدل القليل الغذاء الحسن الكيموس اللفت وهو الشلجم ومثال المعتدل القليل الغذاء الردي الكيموس الجزر قال رحمه الله الفصل
الثالث عشر في احوال المياه اقول لما فرغ من احوال الاغذية شرع في احوال المياه وذكرها لابان حاجة البدن اليه وصدر بيانها بقوله ان
الماء ركن من الاركان مع انه كان معلوما مما سبق تنبيها على ان حاجة البدن اليه ليس من جهة المركب فقط بل من جهة اخرى ايضا وهي انه وحده من الاركان
يدخل من جملة ما يتناول لما لا انه يغذو ولانه وحده لا يغذو وعند الجمهور ان الغذاء يجب ان يكون بالقوة ويقوم ما يعدمه من جزء عضو للانسان
الى قبول الصورة الدموية ولا الى قبول عضو الانسان لم يتركب على ما سبق تحقيقه في بحث الاخلاط بل لانه جوهر معين في تسييل الغذاء وترقيقه وبذرقته
حال كونه بعضه نافذا الى العروق وهو ما يصير منه دما وبعضه نافذا الى المخارج وهو ما لا يصير دما بل فضلا لينتفع بمجاريه فان الماء اذا خالط سهل
خروجه بالبراز او البول او العرق او غير ذلك قوله لا يستغني عن معونته في تمام امر الغذاء رحال بعدها لمن الغذاء وقد ذكر وجه الحاجة اليه ها هنا
امران احدهما انه يبرد ويسكن لهيب المواد واشتداد الحرارة ويحفظ الحرارة على حالها ولذلك متى كان الانسان رطب المزاج او كان معدته او رئته رطبة قلت حاجته
الى شربه ومتى كان الضد فبالضد وثانيهما ان الحرارة الغريزية تعينها والغذاء متوجها الى الباطن فلو لم يرد الماء عليه في المعدة حينئذ لاحترق كما يحترق الشيء
اليابس الذي يقع في القدر بدون الماء ولذلك لما كانت الفواكه كثيرة المياه لم يحتج الى شرب الماء قوله ثم المياه شرع في بيان ما هو الافضل منها ولما
كان فضل الماء بعد ابتنائه عما خالطه وتغلب عليه من الكيفيات اشار اولا الى ان المياه مختلفة لا في جوهرها المائية ليساوي الجميع في ذلك بل بحسب ما يخالطها من
الاشياء وبحسب الكيفيات التي تغلب عليها على ما ياتي تفاصيلها وافضلها مياه العيون لانها تحدث عن حركة قوية ولذلك تخرق الارض بنفسها الخروج لكن
الماء لم يكن تمام افضليتها الا بعد شرائط قال ولا كل العيون بل العيون الحرة التي تكون ارضها حرة وهي التي لا يغلب على تربتها شيء من الاحوال كالاقذار والمعادن و
واوساخها الموجبة لعفونتها والكيفيات الغريبة كالقوى المعدنية او مياه العيون التي تكون ارضها حجرية فانها تكون اولى بان لا يعفن عفونة الارضية لان
التراب يعرض له اذا خالط الماء ان يستعد للعفن لكن المياه التي من طينة حرة خير من الحجرية لان الطين يصفيه من الشوائب بخلاف الحجر فيكون ماء
العين التي من طينة حرة خير من الحجرية لان كل عين طينة حرة بل التي مع ذلك تكون جارية اذ حركتها تفيد الماء لطافة وخفة بسبب انفصال معظم الارضية
بخلاف الراكدة لتطرق الفساد اليه ولا كل عين جارية على طينة حرة بل الجارية التي تكون مكشوفة للشمس والرياح فان هذا الكشف لها انما يكتسب
فضل لانها تلطف جوهر المياه اذا كانت جارية واما الراكدة فربما اكتسبت بالكشف رداءة لا تكتسبها بالغور والستر لان دوام تاثير الشمس فيها
يعين الالطف فالالطف وتغلظها بالارضية وتعفنها والرياح مع انها تكسح عنها الاجزاء الردية ربما تحمل اليها اقذارا تخالطه من التراب واوراق ونبات ردية
الكثيفة وانما قال فربما تكتسب لان الماء الراكد اذا كان كثيرا ربما لم يعفن وكان في بلاد باردة لا تكثر لذلك قوله واعلم ان المياه التي تكون طينية المسيل خير
من التي تجري على الاحجار ليس تكرارا لما سلف الا انه ما كان بحسب المنبع وهذا بحسب المسيل بل بعد ذي علي لم زعم ان المياه التي تجري على الاحجار خير من التي تجري
على الارض الحرة لان الحجر لصلابته لا يلطف جوهر الماء ولا يرقق قوامه ويبعده عن قبول العفن بخلاف الطين فانه ليس كذلك فان الحجر مع فعله ذلك لا يقف
عن الممتزجات اذ ليس شانه ذلك بخلاف الطين فانه يصفيه وياخذ منه الممتزجات الغريبة ويروقه على ما يشاهد في تصفية المياه المكدرة بالممتزجات
لكن يجب ان يكون طين مسيلها حرا لا حماة وهي سكون اليم الطين الاسود ولا سبخية ولا غير ذلك من الامور المفسدة لطين المسيل فان اتفق ان يكون هذا الماء
اي الذي اجتمع فيه هذه الفضائل غمرا اي كثيرا شديد الجرية ياخذ في جريانه الى الشمس فيجري الى المشرق خصوصا الى المشرق الصيفي متباعدا من مطلعه
فهو افضل لتاتي الغمر فلانه لا يؤثر فيه المفسدات لانه بكثرته يحيل ما خالطه الى طبيعته ولذلك كان مياه الانهار الكبار كالنيل وجيحون من افضل المياه واما
شديد الجرية فلان قوة الحركة تزيده لطافة واما اخذه في جريانه الى الشمس وجانب المشرق فلما سبق من ان رياح هذه الجهة معتدلة بين الحرارة والبرودة مائلة
الى اليبوسة فيكون بذلك لا محالة مصلحة للماء واما تخصيص الصيفي من المشرق فلزيادة اليبوسة في الرياح الاتية من جهته فان قلت كم الشارح جعل
ريح الصيفي منها قلت بناء على ما سبقت الاشارة منا اليه في مباحث الرياح ان مشرق الاعتدال هو متناول الربيع والخريف ومشرق الصيف هو مطلع

ومشرق

ومشرق الشتاء هو مطلع منطقة الجدي ويكون الغارب لا محالة ايضا مثله قوله ثم الى بعد المتوجه الى المشرق ما يتوجه الى الشمال فضلا لان الرياح الشمالية
يبرد الماء وبسببها يصلح رطوبة الماء والمتوجه الى المغرب والجنوب ردي لان الرياح المغربية على ما عرفت ارطب من المشرقية والجنوبية ارطب من المغربية وخصوصا عند
هبوبها فان الماء الذي يجري الى الجنوب حينئذ يكون ايضا الا انها معفنة كثيرة الرطوبة والماء الذي ينحدر من مواضع عالية مع سائر الفضائل المعدودة يكون افضل اذ
بذلك يزيد لطافة قوله وما كان يشار الى علامات يدل على افضلية الماء مع اجتماع الشرائط المتقدمة منها ان ما كان بهذه الصفة اي المذكورة قبل يشبه ان يكون
عذبا يخيل انه حلو لانه لرقة جوهره ولطف رطوبته الغريزية تتخلل جوهر اللسان فينفعل الرطوبة في جوهره ويكون طعمها مائلا الى العذوبة وهي اول مراتب الحلاوة ويخيل
انها حلو ومنها ان لا يحتمل الخمر اذا امتزج بها منه الا قليلا لانه للطافته تمتزج بالخمر امتزاجا قويا فيكسر من قوتها اكثر من كسر الماء الغليظ وقال العرب لا يكون
نفوذه في اللسان اكثر من الخمر للطافته فقدر كما لحاسته الكثير والكذلك الغليظ فان الخمر تسبقه فيحيل صرفا ما لم يفرط عليه ولا ينفذ منه مع الخمر الى الاعضاء الاسافل
فيكون الواصل اليها من الخمر كانه صرف وقال المسيحي السبب فيه انه لما كان لطيف الجوهر قريبا الى البساطة جاز اذن في خلطه اثر فيه وظهر طعمه
ومنها ان يكون خفيف الوزن وذلك لعدم ما يخالطه من الارضية ومنها ان يكون سريع البرد والسخن لتخلخله وذلك بسبب لطافة جوهره وحينئذ يكون قابلا للتاثير
من التاثير ومنها ان يكون باردا في الشتاء حارا في الصيف وهذا ليس على الحقيقي لانا نجعل الان انه قوله سريع التبرد والتسخن على ما قال الاستاذ فلا فائدة فيه لانه اذا
كان يحدث بتبرد وسخن بعابره دو سخن اذ القوى السبب ودام لا محالة دام ان يجعل علامة اخرى على طيب الطاهر فان كان المراد انه يكون كذلك في منبعه وقربه منه فالامر
بالعكس على ما لا يخفى وان كان انه يكون كذلك اذا بعد المنبع فذلك معلوم مما تقدم وايضا كل ماء يكون كذلك ومنها ان لا يغلب عليه طعم ولا رائحة لان الطعوم والرائحة يكون
بسبب ما يخالطه اذ الماء الصرف لا يكون له رائحة ولا طعم سوى ما يخيل انه حلو لكونه بسيطا او بسيط خال عنها ومنها ان يكون سريع الانحدار من الشراسيف في الاطراف
الاعضاء التي يشرف على البطن ومنها ان يكون سريع تهري ما يتهرى فيه وطبخ ما يطبخ فيه كل ذلك لانه بسبب لطافته سريع نفوذه في التهري واجادة النضج فقال
من اللحم اذا اجدت نضجه ولم يطبخ ما يطبخ كالنقيل قوله واعلم ان الوزن اشارة الى ما يعرف به خفة الماء بالنسبة الى آخر وذلك امور منها الوزن وهو
من الدستورات المنجحة في معرفة احوال المياه لان الاخف في اكثر الاحوال يكون افضل لدلالته على قلة الارضية وانما قال في اكثر الاحوال لانه ربما كان خفيف الوزن
لما ارادته لقل الوزن بكيالان وزنا متساويا ولكن بان يوزن ثم يوزن فانهما كان اثقل كان ماؤه اثقل وقيل ان يبل خرقتين كل واحد منهما
واحد او قطنة بل بقعة فانه الزم منه ثقل الفواد وقلة الجفاف كان اثقل وقد يعرف ان ايهما اخف بان يبل خرقتان او قطنتان متساويتا الوزن كل واحدة
بماء من المائين المختلفين ثم يجففان تجفيفا بالغا في موضع واحد ثم يوزنان فالماء الذي خرقته او قطنته اخف فهو افضل لان ثقلها انما يكون بما خلف
فيها من الاجزاء الارضية قوله والتصعيد والتقطير اشارة الى كيفية اصلاح المياه الردية وذكر فيه وجوها منها الاول التصعيد والتقطير وهو
ان يجعل الماء في قرع ويركب عليه انبيق على ما يعمل في استخراج الماء من الورد فان ما يصاعد منه ويتقاطر يكون لا محالة الطف لان ما فيه من الاجزاء الارضية لا يصعد
والهوائية لا يتقلب الى طبيعة الماء بل يتحلل والثاني الطبخ على ما اشار بقوله فان لم يكن وفي بعض النسخ فان لم يمكن فلكل وجه واختلف الاطباء في ان ايهما
فقال بعضهم انه يصلح وهو الذي اختاره الشيخ مستدلا بان الماء المطبوخ على ما شهد به العلماء من اهل التجربة اقل نفخا واسرع انحدارا فلولا انه صلح لم يكن
كذلك وقال الاستاذ الفاضل الحق ان كل ماء مطبوخ كذلك بل انما يكون كذلك اذا كان في ذلك الماء اجزاء مخالطة ارضية لخلط غير ممازج
كالعكر فيكون الطبخ سببا لانفصال تلك الارضية عنه وموجب لطافته وضعف ظاهر ما ذكر الشيخ بعد ذلك من قد يستدل على انه صلح بانه اذا طبخ
نقص ونقصان ذلك ليس الا ان ارضيته قد قلت ومنع الاستاذ ذلك ايضا مثلا او ايد بان آخر وهو انه يزيد الماء غلظا وذلك لانه اذا طبخ تصاعد
اللطيف بسبب انه اشد قبولا للتصعيد ويبقى الكثيف المخالط للارضية لخلائه من التصعد وذلك يوجب ازدياد غلظه واليه مال الشيخ بقوله والجمهور من
الاطباء يظنون ان الماء يتصعد لطيفه ويبقى كثيفه فلا فائدة في الطبخ اذ يزيد الماء تكثيفا واجاب عن شبهتهم بان الماء في حد مائيته متشابه الاجزاء
في اللطافة والكثافة لانه بسيط غير مركب لكنه تكثف اما باشتداد كيفية البرد عليه او مخالطة شيء من الاجزاء الارضية التي لفرط صغرها ليس يمكنها ان
تنفصل عنه وترسب فيه لانها ليست بمقدار ما يقدر ان تشق اتصال الماء وترسب فيه لغاية صغرها فيضطرها ذلك الى خروج تلك الاجزاء لعدم قدرتها على الشق

والترسب الى ان يحدث لما يجوهر الماء امتزاج فان الطبخ ملاقيا ابخارات السخونة من المكشف لحارث عن البرد ولولا تحلل اجزاؤه تخلخلا شديدة حتى صير
ارق قوامها وحينئذ يمكن ان ينفصل منها ما تقت وتخلله تلك الاجزاء المحترقة في كثافة وحركة مع صغرها راسبة فيما ينبني تميز وينفصل عنه بالرسوب ويبقى
ما يخالق بها من البسيط ويكون الذي ينفصل بالمبخر مجانسا للباقي غير بعيد منه لان الماء اذا تخلص مما خالطه تشابهت اجزاؤه في اللطافة فلم يكن تصاعد ما
كثير فضل على ما فيها والطبخ انما يلطف الماء بان لا يكشف البرد ويرسب ما خالطه والدليل على هذا اى على ان الطبخ يفعل ذلك انك اذا تركت المياه الغليظة مدة
كثيرة لم يرسب منها شي يعتد به واذا طبخها يرسب في الوقت شي كثير وصار الباقي حينئذ الطف رضا فيا وكان سبب الرسوب هو الوجوق الحاصل
بالطبخ ولولا ان الرسوب سبب الترسب لكان الترسب من المياه الرقيعة القوام اللطيفة بطيا ايضا كبطوه من المياه الغليظة لكنه ليس كذلك فانا نرى
ان المياه في الاودية الكبار ومثل نهر جيحون وخصوصا ما كان من تلك المياه مغترفا من آخرها يكون عند الاغتراف في غاية الكدر ثم يصفو في زمان
قصير كرة واحدة بحيث اذا استصفيناها مرة اخرى لم يرسب شي يعتد به قوله وقوم يفرطون في مدح النيل ويجمعون محامده في امور اربعة
ليس ايراده ههنا على ما ينبغي لانه لم يذكر الوجه الثالث مما يصلح المياه الردية بل لم يتم بعد كلامه فيما كان في صدد ذكره بعد ذلك لكن لما جرى
ذكر بعض الانهار الكبار وكان النيل اعظمها اشار الى ما قيل من وصفه من كونه جامعا للاوصاف الاربعة التي هي بجملتها جامعة لجميع ما تقدم
من فضيلة الماء الاول بعد منبعه فانه يوجب لطافته بسبب كثرة حركته ومنبع النيل من جبل يقال له جبل القمر وهو وراء خط الاستواء باحد عشر
درجة ونصف من الجهة ... وشيء درجة اذا قسمت لعظم دايرة نفرض في الارض وثانيها طيب مسلكه فانه طين حر لا يخالطه حجر ... وثالثها اخذه
الى الشمال عن الجنوب ملطفا اى حال كون الشمال ملطفا لما يجرى فيه من المياه ولو قال بدل قوله ملطفا مصلحا لكان انسب لان الشمال بارده ويبس ...
رطوبته لانه ملطف ورابعها غمورته اى كثرته لان المياه الغمرة لا تغير ما يخالطها على ما عرفت وليس في بعض النسخ وغمورته ههنا ولا قبله بل اكتفى
فيه بقوله والغمورة تشاركه فيها غيره اى ليست غمورته مما يختص به بخلاف الثلثة المتعلقة ووقع في نسخة القرشي بعد بعد منبعه وغمورته وقال ليس
قوله وغمورته في كل النسخ وهذا صحيح والا كانت الامور ثلثة ولقايل ان يقول انما كانت الامور ثلثة لو لم يدل قوله والغمورة على الرابع قوله والمياه
الردية رجوع الى ما كان فيه قبل وصف النيل وان الطبخ اثرا عظيما في التصفية والترسب فان المياه الردية لو استصفيتها كل يوم من اناء الى اناء لكان الرسوب
يظهر عنها كل يوم من الراس اى مجددا ومع ذلك فانه لا يرسب منها ما من شانه ان يرسب الا باناة من غير اسراع ومع ذلك لا تصفو تصفيا بالغا والعلة فيه
ان المخالطات الارضية يسهل رسوبها عن الرقيق الجوهر الذي لا غلظ فيه ولا لزوجة ولا دهنية اذ مع واحد منها تعسر على الارضية رسوبها ولا يسهل
من الكثيف تلك السهولة وان لم يكن فيه لزوجة ولا دهنية فالطبخ على كل حال يفيده رقة الجوهر وسهولة الرسوب ويصلح المياه الردية وبعد الطبخ
المخض اى الوجه الثالث من الوجوه المصلحة للمياه الردية المخض وهو ان يجعل الماء في زق نظيف ويمخض كمخض اللبن فانه يخلخل جرمه ويلطف جوهره وانما
جعله بعد الطبخ لانه انما يلطف الماء بسبب حرارة تحدث عن تحريكه والحرارة التي بالطبخ الفعالة اكثر ومما ذكر في اصلاح المياه ما التروق وهو ان يجعل
الكدر في راوق وبطلى الجوز حلو هو وق دقاق ناعما او بخبز سميد مبلول بها فانه في شكل هذه الصور يتخذ ومنها الا ان الطف فالا الطف وكانه لم يذكر
لظهوره ولو ذكر هذا بعد المخض وتقلب الماء من اناء الى اناء وهو الذي جعله ذيلا لبيان اثر الطبخ في الاصلاح لكان الوجوه خمسة قوله ومن المياه
الفاضلة مياه المطر وانما كانت فاضلة للطافة ... فانها تتولد اما من بخار يتصاعد من الالطف فالالطف من المياه الى الجو فيبرد ثم يقطر ما آو من
هواء تقلب ما وخصوصا ما كان منها صيفيا فان حرارة الصيف غير تلطف في تصاعده بخارا واعداره ماء او كان من سحاب راعد فان ذلك مدخله
من مخالطة اكثر الدخانية ولما الذي يكون من سحاب في رياح عاصفة فيكون كدر الغبار الذي تولد منه وكدر السحاب الذي يقطر منه فيكون مغشوش الجوهر
غير خالصة وذلك لان الرياح العاصفة انما تحدث من دخان غليظ ولذلك يعرض لها الاتصال من الغبار قبل ان يصير سحابا اذ لو بقى حتى تتم سحابة حدث
منها في الاكثر رعد واذا احدث من الدخان الغليظ يبقى الدخان اللطيف مصاحبا للبخار حتى يصير سحابا ولا ينفصل منه ايضا في الاكثر لعلته فيكون
مغشوش الجوهر الا اى ماء المطر من المياه الفاضلة الا ان العفونة تبادر اليه وان كان افضل ما يكون اى صيفيا الى عن سحاب ذى رعد لانه شديد الرقة حدا

من

طرق غرض اصلاح المياه

من البخار اللطيف لذا لشمس انما تخطف رقيقه وخفيفه وترفعه ولذلك يكون ماء المطر عذبا مع ان ماء البحر ملح لان المتصاعد من البخار يكون من لطيفه وآخره
ومنه قيل ان البحر ما خذ الكدر لنفسه ويعطى الصافى لغيره وهو لهذا شبه الكريم وهو اذا كان زمانه شديد الرقة فيؤثر فيه المفسد الارضى والمفسد الهوائى سرعة
وصيرعفونته سببا لتعفن الاخلاط ويضر بالصوت وبالصدر ولحلق ولغداه ولاضراره بالبرد وذلك انما يكون بعد عفونته اذ قبلها يكون للطافته اسرع
انحدارا من غيره قال الاستاذ كون الماء رقيقا لا يلزم استعداده لقبول العفونة بل نقول ان رقة الماء ما نعة من استعداد العفونة في داخل البدن وخارجه
اما في داخل فلان الماء الرقيق ينحدر بسرعة ولا يبقى زمانا يتعفن فيه اما في خارجه فلان الماء انما يكون رقيقا اذا كان صافيا فيلزم من ذلك ان يكون المخالطات
الارضية لعفلية ويكون الى البساطة اقرب وذلك مانع من الاستعداد للعفونة وفيه نظر لانا لا نسلم ان قربه الى البساطة مانع من استعداد العفونة وانما
كان كذلك لو لم يكن جوهره قابلا لتاثير المغيرات فيه قوله قال قوم السبب في ذلك اى في تبادر العفونة سريعا الى ماء المطر انه تولد من بخار تصعد
من رطوبات مختلفة وهو قول النقراط لانه قال ان زيادة رطوبات مختلفة تقصر الطبيعة في التصرف في كل منها فتؤدى الى العفونة وردا الشيخ ذلك بقوله ولو
كان السبب ذلك فيه نظر لانا ان عنى به ذلك انه يلزم ان يكون رديا من زيادة المياه فهذا غير لازم وان عنى به ان يكون رديا في الجملة فصحيح لكن الماني ابطال ان ماء
المطر لا يخلو من رداءة ما فان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة فيه وليس على ما ينبغي لانه نقول انه لو كان من رطوبات مختلفة تقصر الطبيعة عن التصرف في كل منها
كان مذموما بالاطلاق لا فاضلا ثم قوله ان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة ممنوع لان استعداده لقبول العفونة لغاية رقته ولطافته بعيدة لا تقتضى رداءة
قبل ان يعفن قوله واذا بودر الى ماء المطر واغلى قل قبوله للعفونة لانا اذا اغليناه رق عنه المخالطات الموجبة للعفونة وقال الاستاذ انه على
ما قرره لولا اشكال اذ عنده ان الماء المطبوخ يكون الطف فقبول ماء المطر للعفونة لكونه لطيفا فكان يلزم اذا اغلى شدة قبوله للعفونة والاشكال فيه اذ لا علاقة
تقل المخالطات القابلة للعفونة وشيء ما بقى منها فيبعد عن قبولها لذلك قوله والجرضات اشارة الى دفع ضرر ماء المطر اى اذا اسوولت الجوضات
مع وقوع الضرورة اذا شرب ماء المطر الى ظن ميوله للعفونة امن ضرره لان الحامض في الاغلب يكون باردا يابسا وذلك مانع من قبول العفونة اذ العفونة انما
تكون بالرطوبة الزائدة مع الحرارة قوله واما مياه الآبار اشارة الى احكام مياه الآبار والقنوات فقال انها بالقياس الى مياه العيون ردية لاطلاقا
وذلك لانها مياه محتقنة مخالطة للارضيات مدة طويلة لا تخلو عن تعفن ما قد استخرجت وحركت بقوة قاسرة لا بقوة فيها مائلة الى الظهور والاندفاع
كا... كلت المياه العيون بل بالحيلة والصناعة بان قرب لها السبيل الى الرشح واردؤها ما جعل لها مسالك في الرصاص فانه تأخذ من قوته ويوقع كثيرا في قروح الامعاء
وانما كان اردا لما جعل مسلكها في الرصاص وهو القلعى لما في قوة الكبريت فانما وقعت المياه الرصاصية في قروح الامعاء المخلطة بالاجزاء الرصاصية
والكسب من قوة الكبريت وحدته ولذلك اذا احرق الرصاص فارقته الحدة الكبريتية يكون نافعا في قروح الامعاء قوله وماء النز اردا من ماء البير
النز بالفتح والكسر ما يتحلب ويترشح من الارض فعال انتنت الارض اى صارت ذات نز وانما كان ماء النز اردا من ماء البير لان ماء البير يستجد بنوع من النزح
فيدوم حركته ولا يلبث اللبث الكثير في الحقن او المحتقن على ما في بعض النسخ والا يرشاى لا يبطى في المنافس بثا طويلا وانما ماء النز فانما يطول ترددة في
منافس الارض المعتقنة بحركه الى السنبوع والبروز حركة بطيئة لا يصدر عن قوة اندفاعه بل لكثرة مادته ولا يكون الا في ارض فاسدة عفنة واما المياه الجليد
والثلجية فغليظة لاقتضاء البرد التكاثف لان مياه الجليدية عند جمودها يعرب منها ما هو الطف بالجمود ويتحلل فان قلت الماء جوهر شابه
فلا يكون فيه لطيف وكثيف قلت الماء اللطيف لم يستحكم غلظه وكثافته بعد بالبرد لان الجمود لا يحصل لجملة اجزائه دفعة بل يحصل لبعض دون بعض فيعقد هو ولم
يعضها قلك الثلج في الاغلب بخار ارتفع وانجمد قبل ان يتحلل منه شيء مع البرد ولكون مادة ذلك يكون غليظا وانما قلنا في الاغلب اذ قد يصير الاجزاء الهوائية
ذى كثرة الغار الجليد انما يصير في بعض الاوقات ثلجا وفى بعضها بردا لان البرد ان يصل الى اجزائه قبل اجتماعها وانعقادها حبات كان ثلجا وان وصل بعد ما كان
بردا وانما يكثر الثلج في الشتاء ويكثر البرد في الربيع والخريف لان برد الشتاء يجمد البخار قبل ان ينعقد حبا بخلاف برد الربيع والخريف فان البخار يصعد الى
الطبقة الباردة وتتحرك في نفسه مستعدا للجمود لتخلخله وقد يصير الغار سحابا ماطرا او غير ماطر وقد يتحلل هواء اذا كان قليلا او صادفه حرا لجو وقد يصير ضبابا او
ظلا اذا لم يرتفع وقد يصير طلا او ضعيفا لحيه برد الليل وضعف قوله والمياه الراكدة الآجامية المراد بها مياه واقفة تنبت في اوساطها او حواليها

التضب لان الاجمة من القصب مثل الاكة من عين و على ما في الصحاح وقال الاستاذ هو مياه والتف حولها حجارة كثيرة وقد علاها شي اخضر شبه بالطحلب وهذه يقال
لها الطحلبية لا الاجامية ولم يذكر الشيخ البطائحية لانها في حكم الآجامية اذ هي مياه واقفة وحولها اشجار ونباتات سيما تلك المياه ثبت بها كل او اجتمعت
من امطار او عيون تجري في زمان ثم تنقطع وكل هذه المياه ردية وثقيلة لكثرة مخالطة النباتات بها وطول مقامها في ارض واحدة خصوصا المكشوفة منها
فانها يكون رداءتها الدوام تاثر الشمس وتصعيد الارضية اليها وتحليل الالطف منها فالالطف قوله انما يبرد في الشتاء كانه جواب دخل يواي لو كانت ثقيلة
لما يبرد في الشتاء انما هو بسبب وقوع الثلوج فيها ولذلك تولد البلغم لانها بقوة بردها تقهر الحرارة الغريزية فيكثر البلغم الا انها تصير بلغما لانها لا يغذو حتى
تصير بلغما بل انما يكثر من استعمالها بالعرض لا بردها الماء المبرد بالثلج لان التسخن لكيفية الماء غليظ وهذا المحلل الطيف فيزول عنه الكيفية سريعا وتنحدر
عن المعدة سريعا وقال الاستاذ ويمكن ان يقال انها تكثر البلغم من استعمال الاجامية لانها اذا اختلطت بالطعام وانطبخت بحرارة المعدة حتى امتزجت
امتزاجا تاما صارت كالثلج والخطر وحرجها فيصير بلغما ولم يعلم الشيخ لان تكثر البلغم منها لو كان بسبب فلكلم يكن فرق بين الحارة والباردة على انا
نحقق بعد ان الحارة منها تكثر المراد على ما ياتي ثم ان المعدة تحيل الغذاء ثم ترفعه الى الكيلوس وتستعين بالماء برعة انحداره فلا تصير الا بالطبخ فيها مع الغذاء
كالثلج فعلم لا يبعد ان يقال انها اذا وردت باردة في المعدة لا تنحدر سريعا لغلظها فيكتسب ما في المعدة من الرطوبات فيلة غلظة ويمتزج بها وتصير
كالبلغم وحرها في الصيف انما هو بسبب تاثير الشمس فيها وعفونتها لكثرة مخالطتها وعدم حركتها ولذلك يولد في الصيف المرار على نحو ما قلنا في تولد البلغم
ولكثافتها واختلاط الارضية بها وتحلل اللطيف منها تتولد في شاربها الطحال لانها لغلظها تغلظ الاخلاط فيصير الدم الواصل الى الطحال غليظا اذ
من شان الاخلاط الغليظة الانصباب اليه لا سيما اذا ضعفت ولم يقو على نفيها فتعظم الطحال وتصلب وترق مراقيهم ايضا لان الطحال اذا عظم ثقل
بالعراى تبسر اعضاء — تولد الكبد الدم فيهزل ابدانهم ويظهر ذلك في المراق لقلة لحمه في الاصل وتجسو احشاؤهم وذلك لغلظ الطحال وغلظ الدم الواصل اليها وتقصف منهم
الاطراف والمناكب والرقاب لان الدم اذا غلظ لم يكن ما ينفذ منها الى هذه الاعضاء قليلا بالبعض فتقصف لامحالة ويغلب عليهم شهوة الاكل وذلك لان
السوداء تكثر في ابدانهم فيكون المنصب منها الى المعدة فوق الحاجة فتقوى شهوة الاكل ويغلب العطش ايضا لما لمرداة الصفراء التي في ابدانهم وميلها الى
الحدة او لكثرة الاغذية المستعملة بسبب غلبة الشهوة وغلظ الماء لان ما ينفذ منها الى الاعضاء يكون قليلا وتحتبس ايضا بطونهم لان الاعضاء بسبب قلة وصول الماء
تجذبها الرطوبة الغذاء فيبقى غلظه فيجف وتحتبس بطونهم ولان الماء متى كان لطيفا اعان في انحدار الغذاء عن المعدة الى جهة الاعضاء ومتى كان
غليظا كان يضد ذلك ويعسر قيئهم ايضا لغلظ اخلاطهم وميلها الى اسفل فلا يطاوع الاندفاع ولان القي مع هزال المراق ضعف لانه لضعف لا يقوى على
دفع المادة بالقي وربما وقعوا في الاستسقاء الزقي لاحتباس المائية وربما وقعوا في زلق الامعاء والطحال بضم الطاء اما زلق الامعاء فلانه خروج الغذاء
وهو اما ان يكون لقروح الامعاء او المعدة او لاخلاط حادة تلذع المعدة او لرطوبات لزجة مزلقة وهذه الثلثة تحتمل فيهم اما قروح الامعاء فبسبب الاخلاطهم
واما حدة الاخلاط فلغلبة المرار فيهم واما الرطوبات فلضعف هضومهم واما الطحال هو وجع الطحال لما عرفت من تورم الطحال وضمر ارجلهم ايضا
لاستيلاء اليبس على الاطراف لكثرة السوداء ولقلة ما تتهيا من الدم لجذب المنحرف لها وضعف الكبد عن الاستمداد مجاريها ولاجل الطحال ايضا وتقل غذاء وهم
اي غذاء اعضائهم بسبب الطحال لان اكثر مادة الغذاء تصير اليه لان الكبد يضعف بسببه ايضا فيقل توليد الدم ويتولد فيهم الجذوم وما يشبه كالماء يتولد
من السوداء كالمالنخوليا وشبهه والبواسير ايضا لفساد اخلاطهم وسوداويتها والدوالي وهو اتساع عروق الساقين وذلك لسوداوية اخلاطهم
وميلها الى اسفل وذات الرية لما يحتبس فيها من الاخلاط الغليظة او الاورام الرخوة لكثرة البلغم بسبب ضعف هضمهم وخصوصا في الشتاء اذ البلغم
فيهم اكثر وفي بعض النسخ وخصوصا في الشتاء وسببه ظاهر ويعسر على نسائهم الحبل لعدم نقاء ارحامهن بسبب ميل المواد اليها لانسداد مجاري القطة
بسبب غلظ الاخلاط والولادة ايضا لان المراق المعين على خروج الجنين ضعيف وضعف الجنين ايضا ويلدن اجنة متورمين لغلظ الدم
الواصل اليهم ويكثر فيهن الرجاء وهو الحبل الكاذب سمي به لرجاء صدق الحبل وقال بعض انه باحاء وهو ما يلقونه من اسم ورم يستدير كحجر الرحي
وانما يكثر ذلك فيهن لان الدم اذا اختلط احتبس الحيض وانعقد بسهولة وهذا اكثر امراض صرح لطافة الماء وكان سبب تخلخل الطف الدم الغوة

واما

واغلظ غليظه ويكثر لهيا نهم الادرة لان الماء الغليظ يحتبس في بطونهم وينجذب الى الخصا في مجاريها ويكثر عليهم الدوالي على ما عرفت آنفا وقروح الساق لفساد اخلاطهم
وغلظها وميلها الى السفل ولا يبرو قروحهم لرداءة مادتها بسبب فساد الهضم وانصباب المواد اليها دايما ويكثر فيهم الكثرة السوداء على ما عرفت ويعرض لهم الان
المادة لغلظها تحتبس في المجاري ويكون اسهالهم ان اسهل مع اذى وقرح في الاحشاء لحدة اخلاطهم ويكثر فيهم الربع لكثرة السوداء وتعفنها ولان اخلاطهم
فاسدة فاذا عرضت لهم مرض طول مدته فتتزيد الاخلاط ويعرض الربع ويكثر في شاخصهم الحمى المحرقة ليبس طبايعهم وبطونهم وهذه المحرقة الكائنة فيهم صفراوية بل الاكثر
من البلغم المالح حدث ليبس المزاج وحرارته والماء الراكدة كيف كان غير موافقة للمعدة لانها لغلظها يبطء انحدارها فتتخرها وحكم المغترف من العيون قريب
من حكم الراكد لانه لم يلطف بعد بالحركة ولم يتحلل منه الارضية لكنه يفضل على الراكد في انه ان بقاءه في موضع واحد غير طويل التجدد بعضه وقت لكن
مالم يجر يكون فيه ثقل لا محالة بسبب مخالطة الارضية وانما يزول ذلك بحركة الجرية لانها تلطفه لما على ما عرفت وربما كان في كثير منه اي من الماء الراكد
تخن بسبب ما فيه من الارضية وهو سريع الاستحالة الى السخونة في الباطن لتوقفه في المعدة وعسر انحداره فلا موافق لذلك اصحاب الحميات والذين غلبت
عليهم المرار لانه لا تستحاله الى السخن تزيد في حمياتهم او يوافق العلل المحتاجة الى جبر كالاسهال او الى انضاج لانه بسبب تسخنه في الباطن وركوده في
المجاري لغلظه يعين في الانضاج والمياه التي تخالطها جوهر معدني او ما يجري مجراه كالصفر وغيره من المركبات وكالشب والزفت والملح وغير ذلك
والمياه العلقية كلها ردية اما المعدنية فلكثرة مخالطها من الارضية ولما المعدنية ولانها يكون عفنة حادة لان العلق تتكون من امتزاج الارضية و
المائية مع حرارة ما وتلك الحرارة تكون عفنية فتقبل تلك المياه منها سخونة ردية كما تقبله الرطوبات العفنة في ابداننا وتصير كلها يجوز ان يكون رجعا الى العلقية
وحده الا انها كيف كانت تكون ردية ولا تصلح للابدان الصحيحة ولا المريضة لعفونتها بخلاف المعدنية لان بعضها قد ينفع كالحديدية ويجوز ان يكون رجعا الى
المعدنية والعلقية وهو الظاهر ويدل على قوله لكن في بعضها منفع على انه لا المراد لكل البعض كالذهبي والفضي فانه يقوي الحرارة الغريزية ويفرح القلب
وكالنحاس على ما ياتي من انه صالح لفساد المزاج البارد وكالحديدي ايضا وقوله وفي الذي غلب عليه قوة الحديد منها على ان فيه غيرها ينفعه و
للاطحال الضارة فيه ومافيه قوة الحديد وما الطفي فيه الحديد ايضا ومنافعه وان يقوي الاحشاء ويمنع الذرب وينهض القوى الشهوانية كلها حتي
انه يقوي على الجماع كل ذلك لان اجزاؤه يخالط به ويفعل الافعال المناسبة لجزء المقوية والقابضة قوله وسنذكرها اي حال المعدنية كالنحاسية
والحديدية وما يجري مجراها من الشذرية والشبيه فيما بعد اي في آخر هذا الفصل والجمد والثلج اذا كان نقيا غير مخالط لقوة ردية سواء حلل ما
او برد به من خارج او القي فيه خلاف الكثير فاحشا الا انه اكثف من سائر المياه وتضرر به صاحب وجع العصب قال الشيخ في فصول المستفادة من مجلسه انما
صار الماء البارد ضارا بالعصب وان كان من الواجب ان يكون موافقا له من جهة المشاكلة الطبيعة لان الروح الذي فيه حار لا يوافقه البارد والحكمة في
ان العصب خلق بارد المزاج هي انه خزانة الروح والحرارة فينبغي ان يكون ارضيا باردا حتى لا تتحلل فيه الروح قوله واما اذا طبخ عاد الى الصلاح وذلك
لان الطبخ يزيل عنه الكثافة واما اذا كان الجمد من مياه ردية او الثلج مكتسبا قوة غريبة من مساقطه فالاولى ان يبرد الماء به محجوبا عن مخالطته اي عن مخالطة
كل منهما هذا الظاهر والمشهور ان البرد يسخن الباطن ويعطش واختلف في سببه فقال بعض لان الحرارة الغريزية تهرب منه الى جهة القلب فتزداد سخونة
ويحدث العطش وقيل لان البرد لشدة برده يولم المعدة جدا ومن شان الطبيعة ان توجه الى الاعضاء المتالمة اذا توجهت الى عضو صحبها الدم
والروح فيحدث بذلك سخونة وقيل لانه يبرد ويكثف المعدة ولا يتحلل منها ما كان يتحلل فيلزم وذلك يوجب احتباس الحرارة فيها فيصير ابخرة وقال القرشي
ان الاطباء انما يفعلون من تسخن البرد واذا طلب منهم برهانا على ادعائه لا يزيد على تحريك لحيته ولست ممن يخص الجهال حاح الذال بكتمان
الحق حذرا من تشنيعهم فاقول انه اذا ورد على البدن وفرغ من تبريده تسخن بحرارة فيه لا بالعرض على ما قالوا بل هو بارد بالفعل حار بالقوة
كالدواء الحار الذي يبرد فانه اذا زال برده سخن البدن ويدل على ذلك وجوه احدها انا وضعنا اناءين في موضع بارد حتى بلغا في البرد الى حد ما
ثم دفعنا بهما الى مكان لا يوجب برد الماء ووضعنا في احدهما ثلجا كثيرا ولم نضع في الآخر شيئا فان الذي وضعنا فيه الثلج اشد برده لا محالة ولذا اسرب
تركناهما بعد ذوبان الثلج ساعة ولمسناهما وجدنا الماء الذي فيه الثلج اسخن من الآخر وقد جربنا هذا مرارا ووجدنا الامر كذلك فلو لم يكن في الملح حرارة لم يكن

ثانيهما ان الثلج يحتبس فيه اجزاء دخانية وهي حارة والاجزاء المائية التي فيه تقاوم حرارتها فيكون حارا اما ان فيه اجزاء دخانية فلانا اذا اذبنا الثلج الكثير وجدنا
الدخان يتصعد منه ولانا اذا حللناه في الماء نجد الدخان يتصعد منه ولانه اذا القي في الماء رغوة وهو انما يكون عن اختلاط اجزاء ريحية بالمائية والاجزاء
الريحية اصلها من الدخانية ولانه يحدث حرارة والتهابا للخلو من الدخانية واما ان الاجزاء الدخانية حارة فلان الدخان اجزاء ارضية تخالطها نارية قوية
حصفة لها واما ان الاجزاء المائية التي فيه لا تقاوم حرارة الدخانية فلانا اذا اذبناه زال عنه البرد الذي بالفعل وجب ان يبقى الحرارة الباطنة وحينئذ لا يكون تاثير
في التبريد وسقي الارضية سخنة تبقى خالية عن عارضة البرد وثالثها ان الثلج معطش فتعطيشه اما ان يكون لانه حار او لانه بارد يعطش بالعرض والثاني
باطل لان تعطيشه لو كان بذلك لكان الجمد والبرد اقوى تعطيشا وليس كذلك فهو اذن للحرارة فالثلج حار هذا كلامه وقد اعترض على الوجوه
واجاب بالرجع الى ما بلي واجاب الاستاذ عن الوجه الاول بان زيادة سخونة الماء الذي كان فيه الثلج لا يجوز ان يكون بسبب اجزاء هوائية كانت
محتبسة فيه فاذا صارت فيها حرارة الهواء الملاصق على انا لا طبيعة بها دخان الماء وهذا الاعتراض القرشي لانه يقول ان في الثلج حرارة فجاز ان يكون بسبب ما فيه
من الهوائية او الدخانية وذكر الدخانية في الوجه الثاني لا يقتضي انحصارها فيها بل الاولى في الجواب ان يقال الزيادة سخونتها ان سلمت جاز ان يكون لان
ما ذاب فيه الثلج يحصل فوقه رغوة فلما فيه من ريحية فيمنعه نفوذ الهواء الحار ويزيد سخونته لذلك فان قال المبرد بالجمد ايضا يزيد سخونته على سخونة غير
المبرد مع انه لا يكون هناك رغوة قلنا ان صح ذلك فلا نقر فرق بينهما واثبت الحرارة للثلج دون الجمد وعن الثاني بانا لا نسلم ان في الثلج اجزاء
دخانية لكن منع ان تسخينها اقوى من تبريد الاجزاء المائية والا لزم ان يعتقد بل يكون ثابتا فان قال انا لا ادعي ان تسخينها اقوى مطلقا بل في
المعدة ومع كذلك الا لم يعطش قلنا لو كان تعطيشها كذلك لزم ان يعطش الماء المبرد بالثلج والجمد بخلافه وعن الثالث بان تعطيشه
بالعرض باحد الوجوه المذكورة اولا قوله لو كان تعطيشه لاحد الوجوه المذكورة لكان الجمد والبرد اقوى تعطيشا وليس كذلك قلنا لا نسلم انه
ليس كذلك وسنده التجربة قوله والماء المبرد اي البارد بالذات المعتدل المقدار او فوق المياه للاصحاء لانه ببرده يشد المعدة ويقوي الماسكة ويمنع صعود
البخار الى الدماغ ويمنع الاخلاط من العفونة ويمنع حرارة القلب من الاحتداد وانما قيد باعتدال المقدار اذ لو كثر يحال بين الغذاء وجرم المعدة فلا
الغذاء على ما ينبغي وان كان قد يضر العصب لما من اعتاد منه لخلل فضله الذي يروم الطبيعة تحليلها ويضر اصحاب اورام الاحشاء تجميدا لموادها وتغليظه
لجرمها الموجبين لعسر تحلل المواد فيها ولاضعافه حرارتها ايضا وانما خص اورام الاحشاء لان ضرر برده لا يصل الى الاورام الظاهرة لبعدها وهو مما ينبه
الشهوة ويشد المعدة بتكثيفها وجمعها فتقوى ويزيد الشهوة والماء الحار يفسد الهضم لارخائه المعدة ويمنع اشتمالها على الغذاء ولا يسكن العطش
في الحال الحرارة وانما قال في الحال لانه اذا ازال يبس الماء الحار ورطبه فقد يسكنه وهذا الحكم ليس على الاطلاق بل بالنسبة الى العطش الكائن عن يبس المعدة والماء الحار
عن بلغم غليظ او لزج او مالح فهو اكثر تسكينا له من البارد قوله وربما ادى الى الاستسقاء والدق اما الى الاستسقاء فلارخائه الكبد وانما [illegible]
العضول [illegible] الاسترخاء واما الى الدق فبسبب تسخينه الاعضاء الاشد حرارة القلب ونحو قول الاستاذ من المستبعد جدا ان يصل اليه حرارة بحيث تكون
اقوى من حرارة القلب فان ذلك مما لا يطاق شربه ولذلك قيل ان الانسان لو ادخل يده الى قلب حيوان في حال حياته لا يمكنه الصبر على قوة الحرارة فنقول
ليس على ما ينبغي لانه لا يلزم ان يكون حرارته اقوى من حرارة القلب حتى يصير وصولها اليه سببا لحدوث الدق بل يكفي لاشتداد حرارته فيه قوله
ويذبل البدن يجوز ان يكون عطفا على قوله ويفسد الطعام وعلى قوله ادى الى الاستسقاء في عطف المضارع على الماضي ويجوز ان يقرا على المصدر ولا
يلزم ان يكون حينئذ بيانا للدق على ما قال الاستاذ لانه اعم منه فانه ان كان فاترا [illegible] وذلك لانه ليس فيه من الحرارة ما يحدد بها رطوبات المعدة بل يسيلها
تسيلا [illegible] فيه بواسطة لها بالعفونة [illegible] العطش وذلك يوجب الغثيان والقيء وان كان اسخن من ذلك اي من الفاتر ويجرع على الريق كثيرا
لغسل المعدة بما ذابته ما فيها من الرطوبات واحداره منها واطلق الطبيعة ايضا ببلة الثقل وارخائه جرم المعي فيتسع ويزلق منها الثقل ولكن
الاستكثار منه ردي يوهن قوة المعدة بارخائها لها بسبب رطوبته وحرارته والشديد المسخن ربما حلل القولنج اما الثفلي فلاطلاقه الطبيعة
وتسكينه الاوجاع واما الريحي فبتحليل الريح وربما كسر رياح الطحال ايضا الذكر والذين ينفعهم الماء الحار بالصنعة كالمسخن في الاواني والنار منهم
اصحاب

اصحاب الصرع لانضاجه مادته وتحليله اياها ولذلك يضرهم الماء البارد وانما كان لصنعة لان المياه الاجامية والزفتية والكبريتية مما يكون حارة لا بالصنعة
لا [illegible] لموادها ومنهم اصحاب الماليخوليا لانه يرطب ويبخر السوداء ويشبعها الغليظ ويرقق قوامها ويحللها [illegible] ومنهم اصحاب الصداع البارد و
ذلك لتبديل المزاج ان كان ساذجا وللاطلاق الطبيعة وتحليل مادته ان كان ماديا ومنهم اصحاب الرمد لانضاج مادته وتسكين الوجع ومنهم الذين بهم
بثور في الحلق والغمور اي لحم الاسنان [illegible] وانما خلط لانضاجه مادتها وتليينه اياها بالحرارة ومنهم اصحاب النوازل للانضاج والتليين
المذكورين ولا يخفى ان نفعه في الرمد والبثور والاورام والنوازل انما يكون اذا لم يكن في الابتداء [illegible] اذ في اوائلها [illegible] ومنهم من بهم
قروح في الحجاب والخلال الغدد اي يعرق لا لاصلاحه نواحي الصدر لانه يسخن اعصاب الحجاب وعظام الصدر والاعصاب التي هناك ويصلح مزاجها ولذلك
يضرها الاشياء الباردة وان لم يكن بها قروح او تفرق اتصال قوله ويدر الطمث اي الماء الشديد السخونة يدر الطمث وذلك بتسييله وتوسيع المجاري
وتسكين الاوجاع بتليين مادتها وتحليلها واما الماء المالح فانه يهزل وينشف لان الملح جوهر غليظ ومزاجه حار يابس والماء استفاد منه ذلك فصور
استعماله اذا اكثر التنشيف والهزال قوله ويسهل اولا بالجلاء الذي فيه ثم يعقل اخرا بالتجفيف هذا منه رحمه الله توفيق بين قول ابقراط وبين
قول من تقدمه فانهم اطلقوا القول في انه يسهل لان فيه جلاء [illegible] فهو يعين على خروج المادة وقال ابقراط في كتاب المياه والاهوية ان الناس
قد اساؤوا النظر واخطأوا حتى ظنوا ان المياه المالحة تسهل البطن لقلة معرفتهم وهي مضادة للاسهال لانها جاسية بطيئة الهضم يستحصف بها البطن وانها
يابسة وما كان كذلك فهو مقو للقوة الماسكة يجفف الرطوبات المعينة على الازلاق فجمع الشيخ منها بانه يسهل اولا بالجلاء ثم يعقل اخرا بالتجفيف وهو
[illegible] والمياه المالحة [illegible] في ذلك [illegible] الحدة والغلظة بسبب الارضية الحادة المخالطة الموجبة للملوحة وهذا حكمه اذا
شرب واما اذا غسل به البدن فهو يحلل الترهل ويحلل الدم المنعقد تحت الجلد ويزيل الجرب والحكة والقوابي ويمنع الكزاز وينفع امراض العصب مثل
الرعشة والفالج والاسترخاء وغير ذلك ومن خواص ماء البحر المالح ان من لدغته افعى او شيء من الهوام اذا جلس فيه سلم من نكايته والماء الكدر يولد
الحصاة والسدد اما الحصاة فلان الاجزاء الارضية التي فيه اذا صادفتها حرارة عاقدة حجرتها كما تشاهد من تولد الاحجار في قدور الحمامات واما السدد
فلاحتباس تلك الاجزاء في المنافذ لبطؤ انحدارها فان اتفق استعمالها فليتبع [illegible] بما يدر ويخرج ما من شانه التحجر وتولد السدد ويفتح المجاري على ان
المطبوخ اي من [illegible] اسهال لضعف المعدة [illegible] ينتفع به وبسائر المياه الغليظة الثقيلة لاحتباسها في بطنه وبطؤ انحدارها ومن ترياقاته اي ترياق الماء الكدر
الدسم والحلاوات لانها ترطبها وتجنبها لدفع غلظه وقال الاستاذ ان الضمير للماء المالح لا الكدر لان الدسم والحلو يزيد تسديد الميل الطبيعة اليهما
وجذبها اياهما لا للذاذتهما والتركيب لا يساعد على الا عنى وجذب الطبيعة اياهما لا يمنع من دفع غائلة الكدر اولا والمياه [illegible] شرب منها او جلس فيها
او احتقن بها يطلق الطبيعة لفرط حدتها [illegible] والشبية تمنع من سيلان فضول الطمث ونفث الدم وسيلان البواسير لانها شديدة قبضها
يوجب استحصاف المسام والمجاري على انها وفي بعض النسخ غير انها شديدة الآثار تحمي الابدان المستعدة لها وهي الضيقة المسام الكاثرة الارواح والمراد
بالحمى حمى العفونة لاستحصافه ولو حمل الاستعداد على انها من المواد احتمل غرضه والحديدية تذبل الطحال لعظمه وذلك مقو بتطبعه ومعين على
الباه [illegible] صالحة لفساد المزاج الى الاستسقاء واذا اختلطت بما يختلف جيدة وردية غلب اقواها وقد يأتي خبر المياه الفاسدة
في باب تدبير المسافر [illegible] وصفاته [illegible] اصنافه قد ذكرها في باب الماء في الكتاب الثاني في الادوية المفردة قال رحمه الله الفصل السابع عشر
في موجبات الاستفراغ والاحتباس اقول هذا الفصل في موجبات الاستفراغ والاحتباس [illegible] ما تقتضيه كل منها ويكرر اسباب كل منها
اولا وذكر عقيبه ما يحدث من كل منهما والاحتياج الى الاستفراغ فانه من الامور الضرورية اما الاول فلان فيما للبدن من الغذاء ولا يوجد غذاء يستحيل
الى جوهر الاعضاء حاله بما يلقاها فوجب ان يحبس لئلا ان يتم هضمه ومنها الاحالة الى ما يشابهه بجوهرها واما الثاني فلانه ليس غذاء يستحيل بجملته الى جوهر الاعضاء
بل فضل لا محاله منه فضلة وهي ان يحتبس عنده ما افسدتها او افسدت ما يصل اليها من الغذاء وولدت امراضا رديئة ولما كان الحاجة في التغذي
الى الاحتباس بالذات والى الاستفراغ بالعرض قدم بحث الاحتباس ولما كان الاحتباس تارة لما يجب ان يحتبس بالطبع وتارة لما يجب ان يستفرغ الطبع

ذكرا احكام المنافى لانها المنافى للصحة ومنها فقد يكون من جهة القوى لضعف الدافعة وقد تعيها لانها هى القوة التى بها الاستفراغ فاذا ضعفت قصرت عن فعلها
او شدة القوة الماسكة فانها اذا اشتدت قويت تشبثت به ومنعته الخروج او ضعف الهاضمة فانها اذا ضعفت طال لبث الشىء الذى ينفصل منه
ما يجب استفراغه فى الوعاء لكون من القوى الطبيعية كالماسكة التى لم تتم هضمه وقد يكون من جهة العضو اما لضيق مجاريه او لسدد فيها وقد يكون من جهة
المادة اما لغلظها فانها اذا امتلأت تعسر خروجها لتشبثها بالعضو واما للزوجتها او موطالها واما لكثرتها فتعجز الدافعة عن دفعها واما لفقدان المعين
على دفعها كالحس الموجب للاحتباس بالحاجة الى دفعها فانها ان الحركة للقوى الارادية على دفع الفضلات ولذلك يصير المواد تحتبس فى الامعاء عند احتباس الصفراء
الموجبة للاحتباس بالحاجة الى دفعها عنها وميلها الى جهة اخرى لا فى القولنج الدرقانى وهو الحاصل من انسداد مجرى الصفراء من المرارة الى الامعاء فلا
تحس الامعاء بدفع الثفل فيحتبس ويكثر البلغم اللزج المولد للرياح ويحدث القولنج وفى الاكثر يكون مع هذا القولنج يرقان لان الصفراء اذا لم يندفع الى
الامعاء ففى الاكثر ينفذ بجملتها مع الدم فيظهر لونها فى الجلد واما الانصراف المادة من قوة الطبيعة الى جهة اخرى كما يعرض فى البحارين من احتباس
البول او البراز بسبب كثرة الاستفراغ البحرانى من جهة اخرى كما اذا استفرغت المادة بالعرق فانه يحتبس البول او البراز وبالبول يحتبس البراز و
العرق او بالبراز فيحتبس بالبول والعرق قوله واذا وقع شروع فيما يحدثه الاحتباس اى اذا وقع احتباس ما يجب ان يستفرغ عرض من ذلك امراض
تركيبية ومزاجية ومشتركة ومركبة اما الامراض التركيبية فكالسدة لان الفضلة اذا احتبست فى مجرى من عرق او عصب او معا ضعفت نفوذ غيرها فيه فلمن
مرضا لاقتضائه الخلل فى النفوذ وكالاسترخاء فان المادة اذا احتبست كانت رقيقة انتشرت فى العضو ومنعت نفوذ الروح النفسانى فى الاعضاء
والاسترخاء قد يفهم منه الفالج ايضا لانه استرخاء احد شقى البدن وصح حمله عليه هنا ايضا وكالتشنج الرطب وما اشبه ذلك كالكزاز واللقوة التشنجية
فان المادة اذا احتبست وكانت غليظة تمددت العصب عرضا واذا ازدادت فى العرض نقص طوله فتقلص العضو وذلك هو التشنج واما امراض المزاج
فالعفونة اى امراض الكائنة معها اذ العفونة ليست بمرض لانها ان كانت فى خلط فهى سبب مرض لا مرض وان كانت فى عضو فهى عرض تابع لمرض وانما تحدث
الامراض العفنية عن الاحتباس اذ به يكثر الرطوبة ويضعف تصرف الحار الغريزى فيها فيستولى الحار الغريب ويعفنها قوله وايضا ايع احتقان
الحار الغريزى عن احتباسه ايضا فانها اذا احتبست احتقنت انسدت المجارى والمسام فلا يصل النسيم البارد على ما ينبغى الى القلب فيحتقن المزاج الحار الغريزى
ويستحيل الى النارية وحينئذ يوجب سوء المزاج وينبغى ان يعرف ان هذا على المشهور فى الطب من ان حرارة البدن اذا كانت على ما ينبغى كيفية وكمية
كانت غريزية واذا تغيرت عن ذلك غريبة لانه حق لان الغريزية لا تتغير عن غريزيتها وما تتغير من تغير حرارة البدن واحتدادها عند الاحتباس ليست هى
بل الاخرى المنفصلة عن المواد التى تورثها فيها عند توليد الارواح بالطبخ وايضا اى الاحتباس يحدث سوء المزاج ايضا بانطفاء الحرارة الغريزية
فانه اذا طال او اشتد لافراطه ضعف الحرارة ومالت الى الانطفاء فتعقبه سوء المزاج البارد وايضا اى الاحتباس ايضا يوجب غلبة الرطوبة على البدن
فتعقبه سوء المزاج الرطب واما الامراض المشتركة اى اصناف تفرق الاتصال فكانصداع الاوعية وانفجارها لان المواد اذا احتبست جية تفرق الاتصال
اما بالتمديد فانها اذا كثرت مددت وفرقت اتصال العضو بالحدة فانها اذا كانت حادة فرقت اتصاله كما يفعلها فى سحج الامعاء قوله والتخمة اى
ذكر التخمة ههنا مع انها ليست من امراض تفرق الاتصال لانها من قبيل احتباس ما يجب استفراغه فقيل ان يشرع فى الامراض المركبة ذكر انها ادرائها الامراض
التى تكون من الاحتباس وذلك لان التخمة يلزمها فساد الغذاء التى تكون منه الاعضاء والارواح ومثل هذه المادة يجب اخراجها لا احتباسها وخصوصا
اذا واصل التخمة بعد اعتياد الخواء مثل ما يقع من الشبع المفرط فى خصب عقيب جوع مفرط فى الجدب اذ حينئذ استفراغ مادتها اوجب لان القوى المتصرفة
فى مثل هذا الصرف يكون قد ضعفت وعجزت عن هضم الغذاء فيصير كلا على الطبيعة واما الامراض المركبة فكالاورام والبثور فان المادة اذا احتبست
وبادا خلت جرم الاعضاء وزادت فى حجمها وهى حينئذ ان كانت كثيرة احدثت اوراما وان كانت قليلة احدثت بثورا قوله واستفراغ ما ذكر
اسباب احتباس ما يجب ان يستفرغ وما يوجبه شرع فى اسباب استفراغ ما يجب ان يحتبس وذلك يكون اما من جهة القوة كقوة القوة الدافعة لانها اذا قويت
بالغ فى فعلها فدفع ما يجب استفراغه وما يجب احتباسه او ضعف الماسكة فانها اذا ضعفت عجزت عن امساك ما يجب احتباسه وما يجب ايضا او من جهة المادة بان

لكن

يكون مودية اما بالثقل لكثرتها او بالتمديد لريحيتها او باللذع لحدتها وحرافتها اذ على التقدير لا يكون للدافعة فى دفعها فعل وللقوى الماسكة من حبسها فيستفرغ
الماء الاول فتوسعها المجارى والماء الثانى فسهل الريح اندفاعها على ما شاهد فى انزال المنى عند انتشار القضيب والماء الثالث فدفع الاخرى لاكمال
الكلام فيما يجب احتباسه وعلى تقدير ايضا المادة لا يكون منه لان المادة بمجرد الاذى باحد الوجوه المذكورة لا يصير ما يجب استفراغها بل انما يصير كذلك اذا
فسدت ولم يصلح لصيرورتها جزء عضو قوله او لرقة المادة اى ويكون استفراغها بسبب انها لرقتها بلغت بحيث يسيل من منبعها فيسهل انفعالها بدون
فعل الدافعة او من جهة العضو وذلك اما بان يسهل المادة على الاندفاع لسعة مجاريه كما يعرض من سيلان المنى عند الجماع وذلك لان مجرى القضيب وكذا
المجرى الذى يرتفع من البيضتين يتسعان عند الجماع لان الآلة اذا تورمت بالريح عرض لها بسبب الانتصاب ان تتسع ولذلك من كان دقيق المنى يزل
بسرعة بل لعله عند اول مباشرته واما الانشقاق المجارى طولا او من انقطاعها عرضا او من انفتاح من فوهاتها كما فى الرعاف فانه وان كان طبيعيا كما فى البحار
اذ الطبيعة حينئذ يفتح فوهات العروق لدفع المادة الا انه لا شك انه اذا امعن فيه يستفرغ ما يجب احتباسه وكذا فى انفتاح عرق بالارادة كما فى الفصد فانه يودى
ايضا الى استفراغ بعض ما يجب احتباسه قوله ويحدث هذا الاتساع اى انفتاح مجارى العروق بسبب الات من خارج ما لا يكون طبيعيا ولا اراديا
كما يكون من ضربة او سقطة او اصابة هواء حار كهواء الحمام او من داخل كاسهال الادوية فان كل ذلك قد يستفرغ ما يجب احتباسه قوله فاذا وقع اى هذه
اسباب استفراغ ما يجب ان يحتبس واما ما يحدثه فهو انه اذا وقع ذلك عرض منه فى الغالب برد مزاج اى سوء مزاج بارد بسبب استفراغ المادة المشتعلة فى
بعض الشيخ المشتعلة التى يغتذى بها الحار الغريزى وربما عرض منه حرارة المزاج وذلك اذا كان المستفرغ بارد المزاج مثل البلغم او قريبا من الاعتدال
مثل الدم فيستولى الحار المفرط الذى هو الصفراء فيسخن المزاج وقد يعرض من ذلك اى من استفراغ المذكور اليبس طبعا وبالذات اما اوليا فلان الجفاف
لازم لاستفراغ الرطوبات والمائيات واما ثانيا فلان الحار يستفرغها اليبس بواسطة العرض حتى يكون بالعرض وربما عرضت منه اى من الاستفراغ الرطوبة
على القياس الذى ذكرناه فى عروض الحرارة عند استفراغ البلغم او الدم وذلك عند استفراغ الخلط المجفف فان المرطب والمجفف اذا كانا بالاعتدال واستفرغ
المجفف استولى الرطوبة لا محالة قوله او لعجز يتولد عنه اى وربما عرضت منه الرطوبة على القياس او لعجز من الحرارة الغريزية عن هضم الغذاء ايضا فيما
فيكثر البلغم لكن هذه الرطوبة اى الحادثة عن كثرة البلغم بسبب ضعف الهضم الاسفع المزاج الغريزى اى لا تغذيه ولا تكون غريزية لانها فضلية لحصولها من
ضعف الهضم كما ان تلك الحرارة اى الحادثة من استيلاء الصفراء لم تكن غريزية ايضا قوله بل كل ما ذكرنا ههنا انما يكون اذا لم يفرط الاستفراغ اما اذا افرط
وكل استفراغ يتبعه برد ويبس فى جوهر الاعضاء وغريزيتها وان لحق بعضها حرارة او رطوبة فلا يكون ذلك فى جوهر الاعضاء وغريزيتها بل يكون حرارة غريبة
ورطوبة غريبة مالحة لان الاولى يكون لاستيلاء الصفراء والثانية لاستيلاء البلغم الحاصل من قصور الهضم وانما جعل ذلك لاحقا بعض الاعضاء لان ما كان
منها باردا بعد ان يصير فرط الاستفراغ موجبا لاستيلاء الصفراء عليه كالدماغ وما كان حارا لا يبلغ ذلك فيه الى ان يحدث رطوبة ملغية قوله وقد
يتبع الاستفراغ قد يحدث منه امراض آلية ايضا كالسدة من فرط يبس العروق وانسدادها لان الفضل اذا استولى جمع اجزاء المجرى بعضها الى بعض وضم
فوهاتها وحبس ما بعده ان يعقبها ولذلك صير الجوع المفرط اذا اعقبه شبع مفرط سببا لحدوث سدد عظيمة وكالتشنج والكزاز اى اليابسين فانهما
يحدثان ايضا من الاستفراغ وذلك لان العصب يعرض له اذا يبس ان يتقوط طوله وعرضه بتجمع اجزائه كما يعرض السيور المقربة الى النار ولما بين ان
احتباس ما يجب استفراغه واستفراغ ما يجب احتباسه يحدث امراضا اشار الى انه متى احتبس ما يجب احتباسه واستفرغ ما يجب استفراغه ان وقع كل واحد
منهما بالاعتدال وفى وقت الحاجة لا يوجبان مرضا بل يكونان نافعين موجبين للصحة بقوله واما الاحتباس والاستفراغ المعتدلان المصادفان لوقت الحاجة
اليهما فهما نافعان حافظان للحالة الصحية وقد ياتى الكلام فى ذلك كله فى حفظ الصحة ايضا قوله وقد تكلمنا فى الاسباب الضرورية بجنسيتها وان
كانت قد لا يكون الكثر انواعها ضرورية يريد بيان الاسباب المذكورة كل واحد منها ضرورى بحسب جنسه لان جميع انواعها واصنافها ضرورية كالحاجة
الى الغذاء فانها ضرورية بحسب جنس الغذاء واما كونه لحما او خبزا فغير ضرورى وكذا الحاجة الى الهواء فان استنشاقه ضرورى لما كونه هواء اقليم
معين فلا وهكذا فى الجميع قوله فلنا خذ فى الاسباب الاخرى اى فلنشرع فى الاسباب الغير الضرورية والغير الضارة للاحتياج الى معرفتها ايضا قال

للبدن

رحمه الله الفصل الثامن عشر كلام كلي في الاسباب التي تنفع للبدن غير ضرورية ولا مضادة اقول هذا الفصل في كلام كلي في الاشيا التي ليست بضرورية
ولا مضادة لها وقد سماها اسبابا لانها اذا اتفق استعمالها لم يكن فاعله فيه وعرفها بقوله وهي التي ليست بخاصيتها في الطبع ولا هي مضادة للطبع ومعناه انها
ليست مما تقتضيه الطبيعة ولا هي مضادة للامر الطبيعي ويمكن بقا البدن بدونها وهي الاشيا التي تلاقي البدن الا الهوا فانه ضروري بل مثل الاستحمامات
وانواع الدلك وغيرها كالادوية قال القرشي ليس المراد بهذه الملاقاة ما يكون من خارج فقط بل وما يكون من داخل ايضا كالادوية المذكورة في هذا الفصل
وقوله بل مثل الاستحمامات وانواع الدلك لا يمنع من ذلك لانه ذكر ذلك على سبيل المثال ولذلك قال وغيرها ليتناول المتناولات ايضا كالادوية لكن فيه نظر
لان فعل الاسفيداج في الداخل وفعل البصل في الخارج مضاد للطبع ويمكن ان يجاب بان ذكر الادوية المذكورة وقع بالعرض لا بالذات يدل عليه قوله
ولا هي مضادة للطبع والقول الكلي في هذه الاسباب ان الاشيا الفاعلة في بدن الانسان من خارج بالملاقاة تفعل فيه على جهتين وذلك لان فعلها فيه اما ان
يكون بان تخالطه منها شي او ينفذ ما لطف منها في المسام بالقوة فيها غواصة نافذة او يجذب الاعضا اياها من مسامها او تعاون من الامرين واما بان لا يخالط
منها شي بل بان تفعل الكيفية صرفة من غير اعتبار مادة او صورة نوعية بان تحيل البدن الى كيفيتها او تلك الكيفية تكون اما بالفعل كالطلا المبرد بالفعل
فانه يبرد او الضماد المسخن بالفعل فانه يسخن او يكون بالقوة لكن الحار الغريزي منها يهيج فيها قوة فعاله ويخرجها الى الفعل واما بالخاصية فان الفعل الذي
يكون بالخاصية لا يحتاج ايضا الى المخالطة قوله ومن الاشيا يريد ان يذكر اقسام افعال الادوية باعتبار كون فعلها في الداخل والخارج وهي لا تتجاوز
من ثلثة لان تاثيرها في البدن اما ان يكون خارجا فقط او في كليهما جميعا والاول هو الذي يغير بالملاقاة ولا يغير بالتناول مثل البصل فانه اذا ضمد به من خارج
قرح ولا يقرح من داخل والثاني هو الذي يكون امره بالعكس مثل الاسفيداج فانه ان شرب غير تغييرا عظيما بل ربما قتل وان طلي به لم يفعل من ذلك شيا
والثالث هو الذي يفعل من الوجهين جميعا ولم يذكر مثاله وهو قد يتفصل … يكون تاثيره من خارج وداخل سوا كان كالملح … وقد يكون تاثيره في احدهما
مضادا للاخر كالكزبرة فانها تحلل من خارج وتغلظ من داخل وقد يختلف بالنقصان كالخردل فانه يسخن من داخل اكثر من خارج قوله والسبب في الاول
اي الذي يغير بالملاقاة دون التناول امور ستة احدها ان مثل البصل اذا ورد على داخل البدن … القوة الهاضمة وكسرته وغيرت مزاجه فلا تتركه
سالما … في شانها تمكنه ان يفعل فعله ويقرح الباطن واما في الخارج فيبقى على … والثاني انه في اكثر الامر يتناول مخلوطا بغيره وذلك مما يكسر
قوته ويغير كيفيته والثالث انه يخالطه في المعدة الغذا برطوبات بغمره ويكسر قوته لان الدوا اذا لم يكن قوته قوية جدا انكسر قوته كل ما يضاده في فعله
والبصل قوته ضعيفة فيكون اولى بذلك والرابع انه انما يلزم من خارج موضعا واحدا والشي وان كان ضعيفا في اثره اذا دام تاثيره في موضع واحد
اثر فيه واما من داخل فلا يزال ينتقل من عضو الى اخر فيضعف تاثيره لا سيما اذا كان ضعيف القوة الخامس انه من خارج ملتصق بالعضو التصاقا وثيقا
فيكون يمكن قوته من الفعل اكثر واما من داخل فانما يماس مماسة غير متصقة فلا يتمكن من الفعل تمكنه عند اللصوق واشتمال المعدة عليه لا يبلغ اللصوق
والسادس انه اذا حصل في الباطن في وقت اجزائه فلا يلبث الفضل منه لانفعاله ولا يجد الاستحالته بخلاف الخارج فان القوة الطبيعية لا تتمكن
في التصرف فيه كذلك وهذا الوجه هو الاولى الا ان يقال ان سبب النقوه في الاول استحالته وفي هذا تفرق اجزائه وان لم يستحل بعد بان تميز الطبيعة
الفضل المشتمل على القوة المجردة عن الجيد … عنها وتسلم الاول الى الدافعة لتدفعه والثاني الى المغيرة لتحيله دما قوله واما ما يختلف من حال الاسفيداج
اشارة الى بيان السبب في القسم الثاني الذي يغير بالمتناول دون الملاقاة كالاسفيداج وسببه على ما ذكر امران احدهما انه غليظ الاجزا فلا ينفذ في
المسام من خارج وان نفذ لم يمعن الى منافذ الروح والى الاعضا الرئيسة واذا تنوول كان الامر بالعكس لانه حينئذ يصل الى منافذ الروح والى الاعضا
الرئيسة متفرقا والثاني ان الطبيعة السمية التي فيه لا تثور ولا تنبعث الا بتاثير من الحار الغريزي الذي لا يناسبه وذلك لا يحصل بنفس الملاقاة خارجا اذ لا يكمل
فيه فرط تاثير من الحار الغريزي كما في الباطن ولم يذكر سبب القسم الثالث وهو الذي يفعل من الوجهين لظهوره وذلك لان فعله ان كان في الخارج والباطن
سواء كالما البارد والحار كان ذلك بكيفيته بالفعل فلا اختلاف البتة وان لم يكن فعله بحسب الخارج والباطن على سواء وكان ذلك لكيفية في القوة يختلف
فعله لا محالة بحسب لطافته وغلظه وبحسب قوة ما تؤثر في اخراج قوته الى الفعل وضعفه وقد اجاب في ثالثة القول في ذلك الى الكتاب الثالث بقوله وربما عاد

عليك

عليك في كتاب الادوية المفردة كلام من هذا القبيل فلا نطول ههنا بذكره قال رحمه الله الفصل التاسع عشر في موجبات الاستحمام والتشمس اقول
رسم الفصل بانه فيما يوجب الاستحمام والتشمس ولم يتعرض فيه للاخير وقدم اولا الكلام في الحمام وذكر انه قال بعض المتفلسفين ويريد به
ابا سهل المسيحي المتحذلق لاظهار الحذاقة ان خير الحمام ما قدم بناؤه واتسع هواؤه وعذب ماؤه اما اولا فلانه لو كان جديدا لاضر رائحة الكلس
بالروح و… الهوا احدته بجفف البدن ولا يريد بانه كلما كان اقدم كان افضل … بل المراد انه لا يكون قريب العهد بالبنا
كما قلنا واما الثاني فلانه لو لم يتسع هواؤه اي مكان … لاحتبس فيه … ولا تتخرق الاوساخ فيكدر الروح
ولم ينبسط النفس ولا يترتب عليه الغرض الذي هو انشراح الصدر وراحة القوى وجودة الاغتذاء وغير ذلك واما الثالث فلان ما عدا الما العذب
لا بد ان تخالطه شي غريب لما عرفت فيؤذي البدن وهذا ليس على الاطلاق بل بالنسبة الى الاصحاء لان اصحاب الاستسقاء والعلل الباردة ينفعهم
غير ذلك كالملحة والكبريتية واشباهها وزاد اخر وصفا رابعا وهو ان يقدر الاتون وقوده بقدر مزاج من اراد دخوله اي على مزاج المستحم
فان اراد المزاج يحتاج الى زيادة حرارة هوائه ومائه والحار بخلافه والوقود … الحطب والفحم الايقاد وقيل لانه فضيلة الحمام ما لم يحضر الى الاوصاف
الاربعة المذكورة اربعة اخرى صفا الهوا وكثرة الضيا وجودة الجلا وجودة الوقود بان الحطب خاليا من الدخان والحدة والرائحة الردية
ليلا تغير طبيعة الهوا والما قوله واعلم هذا شروع فيما يوجبه الحمام اي وقد عرفت ما هو المختار من الحمام واعلم ان الفعل الطبيعي الذي تقتضيه طبيعة
لا ما يحدث فيه بسبب طول المكث وغيره هو التسخين بهوائه والترطيب بمائه اما الاول فلان الهوا بذاته حار وقد انضاف اليه الحرارة المستفادة
من النار فيسخن لا محالة بهوائه واما الثاني فلان الما بذاته مرطب وقد انضاف اليه بخار الحمام فيزيد ترطيبه فيرطب بمائه فلان الحمام قد جمع من قوتي النار
والما وعند ذلك يحصل هوا بخاري حار رطب يصل الى داخل البدن بالاستنشاق والى خارجه بالملاقاة فلذلك يسخن بهوائه ويرطب بمائه والبيت الاول
منه يبرد ويرطب وذلك لقلة حرارته بهوائه القريب من الهوا الخارجي والثاني يسخن ويرطب لما عرفت والثالث يسخن ويجفف لفرط تحليله بهوائه وهذا اذا كان الحمام
على العدد الذي اعتيد ويكون ولا ثبت فيه مبرد لكون البيوت كلها حارة ولا مجفف لكونها كلها باردة قوله ولا يلتفت اشارة الى بطلان راي من زعم
ان الترطيب الحمام بانه انما هو على سبيل البل لا غير ولا يرطب الاعضا الاصلية ترطيبا غريزيا … على انه لا يعتد فيستحيل ان يدخل في قوام الاعضا
ولم يذكر السبب في عدم الالتفات اليه لظهوره اذ لا يلزم من انتفا الترطيب الغريزي بسبب عدم الدخول في قوام الاعضا انتفا الترطيب الغريزي بوجه اخر فانه
باعتبار ما بل الاعضا تقل ما يتحلل منها اذ الحرارة لا تكون تحليلها للرطوبة المائية اكثر من تحليلها للرطوبات الغريزية وحينئذ يحصل به الترطيب …
والدليل على ذلك ان من لا يستحم بالما الحار ويقل شرب الما يكون بدنه نحيلا نحيفا قوله الا استثنا منقطع اي ان الفعل الطبيعي للحمام هو
ما وصفنا لكنه قد يعرض فيه غير تاثيراته وتغيرات المذكورة من كونه مسخنا بهوائه مرطبا بمائه ومن احكام البيوت تغيرات اخرى بعضها بالعرض وبعضها
بالذات اما الثاني فلما ياتي من انه يهضم الاغذية وينضج المواد البلغمية فان ذلك منه لا يكون بالعرض بل انه يسخن ومع يسخن بالذات واما الاول فمن ذلك
ان الحمام قد يعرض له ان يبرد بهوائه من كثرة التحليل للحار الغريزي وان يجفف ايضا جوهر الاعضا للتحليل الكثير للرطوبات الغريزية وان افاد رطوبات
غريبة مائية فيحصل منه البرد واليبس بالعرض لكونهما بسبب كثرة التحليل ومن ذلك انما شديد السخونة يقشعر منه الجلد فيستحصف مسامه كما صرح … ولا
تتاذى من رطوبته شي فيعتد بها الى داخل البدن ولم يجد تحليله اي التحليل المطلوب منه ومن ذلك انه قد يسخن ويبرد ما تحته فيحاه اي بحرارته ان
كان حارا الاجزا ولا يبرد بالتحليل بل الى السخونة ما هو دون الفاتر فانه يبرد ويرطب وذلك لانه اذا انفذ … السخونة بسرعة لضعفها فيبقى باردا
رطبا بالفعل عطف قوله فيحاه اي ما يسخنه فيحاه ان كان حارا وبالفعل ان كان باردا فانه يحلل الحرارة المستفادة من هوائه ويحبسها في الاحشا اذا ورد
باردا على البدن والما تبرده فلذلك اذا كثر فيها الاستنقاع لا الاستفراغ على ما في بعض النسخ فيبرد من وجهين احدهما ان الما بالطبع فيبرد اخر الامر
وان سخن بحرارة عرضية لا تثبت بل تزول ويتقوى الفعل الطبيعي لما يشربه البدن من الما وهو التبريد وثانيهما ان الما وان كان حارا او باردا فانه يرطب
فاذا افرط في الترطيب خنق الحرارة الغريزية لكثرة الرطوبة واطفاها فيبرد وفي بعض النسخ خنق الحار الغريزي فاطفاه وهو خطا الا ان احتقان الحرارة

قوله وهو يستعمل يريد ان يبين انه كيف ينبغي ان يستعمل الحمام المرطب قال الاستاذ كيف ينبغي ان يستعمل لاصحاب الدق فيه ما قال القرشي وهو ان الكلام
بهذا البحث الكتاب الرابع حيث تكلم في حمى الدق وما ذكره هنا فلا حاجة اليه ها هنا وهو الآن يتكلم في الجزء النظري وهو لا يتعلق ببيان كيفية العمل ولا يورد على
ما قلنا لان استعمال الحمام المرطب امر كلي يشتمل اصحاب الدق وغيرهم والتمثيل بهم لاحتياجهم الى الحمام المرطب اي من اراد ان يستعمل الحمام المرطب كما يستعمله
اصحاب الدق فيجب عليهم ان يستنقعوا اي يجلسوا في الماء الحار سريعا البدن من ساعته ما لم يضعفوا قال الاستاذ فيه نظر لان الضعف انما يكون بسبب فرط
التحليل او فرط تسخين الهوا والمعرق ان يجوز لهم الاستنقاع الى ذلك الحد لانه لا حاجة الى التجفيف ولا وجه له لان الشيخ يقول ايضا يستنقعوا مدة لم يضعفوا
ولا يؤدي الى التحليل والتسخين وكيف يرد عليه ذلك قوله ثم اي بعد الاستنقاع يمرخوا بالدهن اي البارد الطيب الرائحة كدهن البنفسج ليزيد في
الترطيب برطوبته ويحبس المائية في المسام ويحقنها داخل الجلد لانه وجه ويعدل التسخين الحاصل في الحمام برودته وينعش القوة بطيب الرائحة ويجب ان
لا يطيلوا المقام حذرا من التسخين وان يغاذوا واوضعا معتدلا اي من يومه ليلا لا يكون حارا مكربا ولا باردا يقشعر منه الجلد ويتكاثف فلا يترتب
الغرض وان يكثروا من صب الماء على ارض الحمام ليكثر البخار ويرطب الهواء وان ينقلوا من الحمام من غير عناء ولا مشقة يلزمهم وذلك بان ينقلوا اولا
من داخل الحمام الى المسلخ نقلا من غير مشي ثم ينقلوا من المسلخ الى المسكن على محفة يعقد لهم ما يرفع بايديها دنيا او على مركوب هادي الحركة وان يطيبوا
بالطيب البارد كما يخرجوا اي عند خروجهم من الحمام وان يتركوا في المسلخ الى ان يعود اليهم النفس المعتدل عند ذلك بان يستريحوا من حركة الحمام ويتراجع اليهم
قواهم وان يسقوا من المرطبات شيئا مثل ماء الشعير ومثل لبن الاتان وان استعمله قبل الحمام ايضا كان ابلغ في الترطيب هذا ما ذكره الشيخ ولو كان في
الماء التي يجلسوا فيه ازهار مرطبة كزهر البنفسج والنيلوفر ويغسل رؤوسهم بالخطمي ويدلكوا ابدانهم بدقيق شعير وسبوس ... ويلبسوا بثياب الكتان
المطيبة بالرائحة مرطبة وان يسقوا بعد الغذاء المرطب باربع ساعات او خمس اقداحا من شراب ... كثير المزاج لكان اكثر ترطيبا ... استنقاعهم في ابزن ماء
فاتر وقد طبخ فيه ازهار مرطبة من اعظم ادويتهم لكن الاولى ان يكون ذلك بعد استعمال الماء الحار لانه لا قبله على ما ذهب اليه صاحب الكامل وغيره من الاطباء لان حرارة
بدنهم اقوى ... من حرارة الماء الفاتر فيكون باردا بالنسبة فلو استعملوه عند دخولهم في الحمام كان انفعال من الشيء الملطف وحينئذ تنسد المسام فلا يترتب
الغرض بخلاف ما لو استعملوا اولا الماء الحار فانه يفتح المسام ويحلل البدن فاذا استعملوا بعد ذلك الابزن المذكور نفذت قوة الادوية ورطب مع رطوبة الماء
قوله ومن اطال المقام في الحمام سواء كان يدقق او لم يكن ... خيف عليه الغشي ... وشوبه الغشي او لانصباب شيء من الاخلاط الثائرة
بثوران الحرارة الى جهة المعدة قوله والحمام مع كثرة منافعه ضار اشار به الى ان له مضار غير ما مر منها ان يسهل انصباب الفضول الى الاعضاء
التي بها ضعف وذلك بما يسيل تلك الفضول بحرارته وبما يزيد بذلك رخاوة تلك الاعضاء ومنها انه يرخي الجسد بحرارته ورطوبته ومنها انه يضر بالعصب
بملاقاته اياه بكثرة الرطوبة ومنها انه يضعف قوة الباه لبلة العصب فيضعف الانتشار ومنها انه يحدث الحمى لمن كان في بدنه ادنى عفونة ومنها ان
يسرع بالشيب والهرم لفرط تحليله وهاتان لم يذكرهما الشيخ وكل ذلك انما يحدث مع المداومة وطول اللبث والا فلا قوله والحمام فضول
اشارة الى اصناف الحمام والمراد بالفضول العرضيا تميز بعضها من بعض وهي من جهة المياه التي تكون فيه فانها ان كانت نطرونية او بحرية
او رمادية او ملحة بطبعها او بصنعة بان يطبخ فيها شيء ذلك اي من الملح او الرماد او النطرون وهو جنس من البورق او يطبخ فيها مثل الميويزج وهو
زبيب الجبل او مثل حب الغار او الكبريت وغير ذلك مما ليست بمالحة لكنها يفعل فعلها في التحليل فانها تحلل ويلطف ... معها للرطوبات وتنقيتها
المنتجز ويزيل الترهل والتهيج ... المسمى بالتهيج وهو انتفاخ يحصل في الوجه وفي اجفان العين وربما يحصل في الاطراف مع ميل اللون الى
رصاصية والى صفرة يسيرة لضعف الحار الغريزي ويمنع انصباب المواد الى القروح ويخرج منه شيء رقيق كانه عصب يميل الى حمرة وسواد ولا
من الطول ويمتد حتى يخرج بكماله وقد يظهر له حركة تحت الجلد حتى قال بعض ابن دود وقال القرشي وهو الحق انا شاهدنا من خرج
منه ذلك وهو يتحرك بعد خروجه لحظة وان كانت المياه نحاسية او حديدية او ملحة منع ايضا من امراض البرد والرطوبة كل لتقويتها
الاعضاء وتجفيفها المواد اذ انها فضل الرطوبة ويمنع ايضا من اوجاع النقرس والمفاصل ومن الاسترخاء والربو وامراض الكلى اي الكاينة

الحرارة موجب التسخين لا التبريد لا يقال حتى الحرارة والطفا الرطوبة المستفادة من ماء الحمام الحرارة الغريزية بعيد جدا لكونها رطوبة يشرب بها الهواء ما ...
من الماء وهو لا يبلغ الى ان يطفي الحرارة لان الترطيب انما افرط منع من التحليل واجتمع المواد وزاد بالافراط فيطفي الحرارة لا محالة قوله والحمام قد يسخن
بالتحليل ايضا اذا وجد غذاء لم ينهضم او خلطا باردا لم ينضج فيهضم ذلك الغذاء وينضج ذلك الخلط اشارة الى ما ان نظر الى غير يعرض فيه بالذات غير
يحصل بهوائه ومائه طبعا ولذلك قال ايضا والمراد بالتحليل هو المقابل للتعقيد اي جعل المادة ارق لا ينال السحن ههنا بالتحليل فكيف يكون بالذات لان
المراد المتغير بالذات لا يكون بسبب غريب عن الاعتدال وقال القرشي ههنا المراد بالتحليل مفهومه اللغوي وهو جعل المادة ارق ولا يجوز ان
يكون ما هو المتعارف عند الاطباء وهو جعل المادة بحيث يتبخر ان جعل الغذاء كذلك لا يقال له هضم ما قيل وكذا جعل الغذاء ارق لا يقال له هضم قلنا هذا وان
كان كذلك لكن اطلاق الهضم على ما يرق اولى من اطلاقه على ما يتحلل لان الرقة اقرب الى الهضم من التحلل لان الغذاء في اكثر الصور ما لم يرق لم ينهضم قال
ولو اريد تصحيح هذا الكلام بحيث لا يخل بالاصطلاح قال الحمام قد يسخن بالتحليل ايضا وذلك اذا وجد خلطا باردا فيحلله بحيث يتبخر وقد يسخن اذا وجد غذاء
الى آخره ويكون كانه قال الحمام قد يسخن باحد امور ثلاثة التحليل والهضم والتنضيج الا ان هذا انما يستقيم اذا كان قوله اذا وجد قيدا لقوله قد يسخن فقط وظاهر
اللفظ يشعر بانه قيد لقوله قد يسخن بالتحليل ايضا فمراد ان لا يخل الاصطلاح فينبغي ان لا يلتفت الى ما يشعر به ظاهر اللفظ ويكون قوله اذا وجد قيدا
هذا الكلام وفيه تعسف لا يرتكبه احد على ان لا نص والحاجة اليه ولا على الشيخ ان يكون استعمال كل لفظ على تعارف الاطباء وقال الاستاذ ان قوله اذا
وجد ليس قيدا في شيء لهم بل هو خبر ثان للحمام والتقدير ان الحمام يسخن بالتحليل ايضا وهو حل الرطوبات بحيث يتبخر في البدن ويسخن وهذا الكلام صحيح لا يحتاج الى
ثم ذكر خبرا آخر والتقدير والحمام اذا وجد الى آخره وهو ايضا كلام تام مستقيم وسبب غلط الكل حمل الخبر الثاني على انه قيد للخبر الاول وهذا مع انه اخراج
اللفظ عما هو ظاهر فيه اولى مما ذكره القرشي لكنه قال في هذا الكلام اي في قول الشيخ والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا الى آخره نظر من وجهين الاول
ان الحمام من شانه اضعاف الهضم لان هواه ينشر الحرارة في الباطن والظاهر كفعل الرياضة وربما حللها بتفتيحه المسام وترقيقه لها وتهيئتها للتحلل وحينئذ
كيف يجوز ان يقال انه اذا وجد غذاء لم ينهضم هضمه الثاني ان رقة الخلط البارد لا يوجب تسخينا بل تبريدا بانتشاره في البدن ولذلك منع من استعماله
عند ما يكون في البدن شيء من هذه المواد فكيف يصح ان يقال انه ينضج الخلط البارد ويسخن والجواب عنها ان هضمه لما لم ينهضم وكذا ترقيق الخلط
انما يكون اذا كان قليلا وضعيفا هضمه ونشر الخلط البارد وتبريده للبدن اذا كان كثيرا فسقط المنافاة قوله والحمام قد يستعمل يابسا وهو الذي يكون
المقام في هوائه كثيرا واستعمال مائه قليلا فانه حينئذ يجفف الرطوبات المتحللة منه لكون الكثير من الوارد عليه وهو ينفع اصحاب الاستسقاء والترهل والتحليل
موادها وتحريكها وكذا ينفع في جميع الامراض الباردة الرطبة المادة لكن عند انضاج موادها وقد يستعمل رطبا وهو ما يقابل اليابس وحينئذ رطب لقلة
التحليل وكثرة الترطيب وهو ينفع نحاف الابدان والمدقوقين ومحروري الامزجة وقد يقعد فيه كثيرا فيجف بالتحليل والتعريق وقد يقعد قليلا فيرطب
بانتشاف البدن قبل التعريق وقد يستعمل على الريق وخلو المعدة من الكيلوس فيجفف شديدا ويهزل ويضعف كل ذلك بسبب تحليل الرطوبات
الغريزية وانما يكون التجفيف شديدا لانه يطبعه محلل فاذا استعمل ولم يكن في المعدة غذاء تخلف عوض المتحلل تزيد ذلك التحليل ... وقد يستعمل
على قرب العهد بالشبع ويكون ذلك قبل تمام الهضم الاول في خروج الكيلوس عن الفضلات البرازية وحينئذ يسمن لانه يجذب الى ظاهر البدن من المادة لانه يعرقه
يجذب المادة الى جهة المسام عوض العرق ثم يجذب مادة اخرى عوض المنجذب بضرورة الخلاء الى ان يصل الجذب الى المعدة فيجذب الغذاء منها وهو
تام الهضم فيتولد منه البلغم عند الاعضاء وذلك من اسباب السمن البلغمي الا انه يحدث السدد بما يجذب بسببه اي بسبب الحمام حينئذ الى الاعضاء من المعدة
والكبد من الغذاء الغير النضيج وقد يستعمل عند آخر الهضم الاول قبل الخلاء التي عند ضرورة الغذاء كيلوسا وقبل الغذاء ينفع ويسمن باعتدال
المنفعة فلانه لم يجذب حينئذ يكون اصفى وابعد من احداث السدد واما تسمينه باعتدال فلان الغذاء انما ينفع بنقص بعض رطوبته فيكون
ارق والطف فيكون تسمينه اقل بخلاف الاول فانه يكون بافراط وقيل ان الامر يجب ان يكون بالعكس لان الغذاء قبل ان ينهضم يكون اكثر الفضول
وهو لم ينفذ من المعدة بالكلية فضلا عن التسمين والجواب المنع من كون الفضول ما نفذ من المعدية مطلقا بل اذا خرجت عن الصلوح بالكلية

ول

من سوء مزاج بارد او رطب ويقوي جبر الكسر اي كسر العظام كل ذلك لما قلنا من تقويتها الاعضاء واذا انها افضل الرطوبة وينفع ايضا من الدماميل والقروح
كما عرفت والنحاسية خاصة تنفع الفم واللهاة والعين المسترخية ورطوبات الاذن لانها مقوية ومنشفة للرطوبات والحديدية خاصة
تنفع المعدة والطحال وذلك بتصليبها وتقويتها والبورقية والمالحة تنفع الرؤوس القابلة للمواد والصدور التي تلك حالها اي القابلة للمواد وذلك
لازالتها الرطوبة الفضلية التي يكون بها الاستعداد لقبول المواد وتنفع المعدة الرطبة واصحاب الاستسقاء والنفخ لازالتها الرطوبة التي تحدث هذه الامراض
وان كانت المياه شبية او زاجية فينفع الاستحمام فيها من نفث الدم لانها بما فيها من القبض تقبض منافذ العروق وافواهها وتقوي الرئة ومن نزف
المقعدة والطمث لما فيها من القبض والمراد بنزف الطمث خروجه ما قبل وقت الحيض بحسب السن وهو قيل عشرين سنين وقيل قبل تسع سنين وما بعد
مدته وهو ما زاد على سبعة ايام وسببه اما كثرة الدم او رقته او حدته واما انفتاح افواه العروق في الرحم وانصداعها اما الامتلاء مفرطا او لمادة حادة
حريفة وينفع ايضا من تقلب المعدة اي استرخائها وانقلابها الاذى سببها استيلاء مواد لطيفة عليها او ضعف الماسكة او الهاضمة فكثير فيها يوجب انقلابها
ونفع المياه المذكورة فيه لا يخفى وفي بعض النسخ وتقلب المعدة نحو ليس بصواب لان تقلب المعدة عن الغثيان وهي لا ينفعه وينفع ايضا من اسقاط للاسباب اي
بدون سبب باد كان يكون من ضربة او سقطة او وثبة او من استنشاق روائح منتنة فتحرك القوة الى جهتها وتتخلى عن مسك الجنين او من فصد فيخرج
الدم الذي هو غذاء الجنين فيسقط لا سيما اذا كان عظيما او من استعمال مسهل اما الذي لا يكون من سبب باد فاما ان يكون من ضيق قدر المني فلا يتخلق لقلة
منه انخلاقا قويا واما من ريح في الرحم فيمنع اشتماله عليه واما من رطوبات مفرطة مستولية على فوهات العروق فتزلق المشيمة واما من موت الجنين فيكرهه
الطبيعة وتدفعه خصوصا اذا جرى منه دم صديدي الى الرحم فلا تدعه واما التي يحصل لما بعد من الافراط لان غذاء الجنين ينصرف الى جهة التي
وفي اكثر هذه تنفع المياه المذكورة من جهة تقويتها وقبضها وجمعها الافواه العروق وتغليظها للرطوبات وتجفيفها وتنشيفها وتنفع من التهيج ايضا ومن سقوط الـ
وذلك لان سبب التخلخل البدن واتساع المسام واما رقة المادة وسهولة تحللها واما ضعف الماسكة والمياه المذكورة تنفع من ذلك كله لما عرفت غير مرة واما المياه
الكبريتية فانها تنقي الاعصاب بحرارتها وفرط تحليلها وتسكن اوجاع التمدد والتشنج لما عرفت وتنقي ظاهر البدن من البثور والقروح الردية
المزمنة والاثار والسعفة والبهق والبرص كل ذلك لتحليلها المواد المحدثة لها وبحلال الفضول المنصبة الى المفاصل والى الطحال والكبد كل ذلك بحرارتها
وتحليلها وتنفع من صلابة الرحم لانها المانعة من مواد بلغمية تحلل لطيفها وبقي كثيفها او مواد سوداوية او دموية افرطت في تحليل لطيفها او من استعمال الرادعات
والمبردات والمياه المذكورة تنفع جميع ذلك لانها تدفع مادته لكنها ترخي المعدة وتسقط الشهوة وذلك لفرط حرارتها واما المياه القفرية وهي التي
تخالطها او يكون فيها قفر اليهود وتقال له حجر اليهود ونسبته الى اليهود لانه يتولد في البحار التي في بلاد غور الشام البحيرة فلسطين في غيرها وهي كانت لهم
ولتولده اوقات مخصوصة واندفاعه ليس دائما الى جهة مخصوصة بل الى جهات وذلك بحسب حركة الامواج وهبوب الرياح واجوده البراق الشديد
السواد الحاد الطعم وهو يسقي القروح الرهلة ويمنع العفونة من الشريان واذا ديف وجعل على الشجر او الكرم الذي استولى عليه الدود قتل الدود و تحت
ينفع من الوباء لكن الاستحمام بها ينهك الراس من البخارات بسبب تبخير المفرط ولذلك يجب ان لا يغمر المستحم بذلك الماء راسه وفيها اي في المياه
القفرية يسخن في مدة متراخية وخصوصا الرحم والمثانة والقولون لان تراخيها بسخينها بسبب هذه الاعضاء يكون اكثر لكون امزجتها باردة رطبة ولا يخفى
ان نفعها انما يكون عظيما لانها حارة يابسة وهي باردة رطبة ولذلك يكون ردية للتلة لانها لم تزل نافعة في التسخين والتجفيف تزيد بها حرارة ومن اراد
ان يستحم في الحمامات مالا لا ترى للمياه المذكورة لان الاطباء سموها حامات مع الطاهر ان الحامات هي العيون الكبريتية الحارة وفي الحديث مثل
العالم الحمة التي يستشفي بها الاعلاء ولذلك قال يجب ان يستحم بها بهدوء وسكون ورفق وتدريج غير بغتة لان التدريج تقل الاحساس بحرارتها بل
بالمنافيات كلها وقلة الاحساس بالمنافي يوجب قلة الضرر به وربما عاد عليك في باب حفظ الصحة من امر الحمام ما يجب ان تضيف النظر فيه الى النظر فيما
قبلك كذلك القول في استعمال الماء البارد **قال** رحمه الله فصل في موجبات العادات **اقول** هذا الفصل في امور جرت عادة الناس ان يتناولوها وتجرها
منها التعرض للشمس الحارة اي التبرز اليها فانه لا سيما اذا كان المتبرز متحركا حركة شديدة كالسعي والعدو وتحلل الفضول بقوة لترقيق المواد ويحمي

ويسخن

ويسخن الاعضاء ويعرق وينشر النفخ ويحلل الورم الترهلي الاستسقائي باستفراغ الفضول الرطبة ايضا بسبب تعرقها وتبخيرها وتنفع من الربو وضيق الانتصاب
بسبب تحلل العليل واستعمال الحار الغريزي المحوج الى تعظيم حركات آلات النفس لذلك التنفس لتحليلها فيهما من الفضول وتحلل الصداع البارد المزمن وتقوى
الدماغ الذي مزاجه بارد بسبب انها ضد الحرارة وتسخن الاعصاب والعضلات اذ المواد تتحلل حينئذ وبسبب ارتفاع الابخرة الحادة من حرارة الشمس وتحيرها فانها تسخن
مزاجه وتدفع مادته واذا لم تشتد من تحتها اي من تحت المتشمس بان يكون مجلسه ايضا تنفع اوجاع الورك والكلى واوجاع الحدام اي البواسير على ما قيل وهو كره لان في بعض النسخ
واوجاع المقعدة واختناق الرحم وهو علة شبيهة بالصرع يتوجه يشتكي بسببه الاستحالة المادة اي كيفية سمية وارتفاعها الى الدماغ ولذعها وايذائها اياه فيحصل من ذلك حرارة
سخنة ويؤذي القلب ايضا ويحصل من ذلك غشي وهو على نوعين سوي وطمثي والمنوي اردأ من الطمثي لان المنوي اقبل للاستحالة والتسخين والاكثر هذه العلة انما يكون للابكار
والتي كانت معتادة بالجماع ثم انقطع عنها ومن لا تملك استعمال الادوية مانعة من الحبل وتنقي الرحم ايضا من رطوبات فانه يسيل منه في الاكثر رطوبات ردية لما ضعف الماسكة
او الماسكة او لقوة الدافعة او الفضول تنصب اليه وانما ينفع المتشمس من الامراض المذكورة لتحليلها المواد الغليظة وترقيقها وتسييلها فان عرض التشمس اي كشف
البدن من الثياب وخصوصا مستحرا كاشف البدن وشقه وجمعه اي جعله اسود البشرة كالحمم وهو الرماد والفحم وصار كالكي على فوهات المسام وذلك بسبب احراق الظاهر
ومنع التحلل من الباطن والمشمس تأثيرات مضادة بحسب القوابل فانها يسود بشرة الانسان لما قلنا ويبيض الكتان بتحليلها سواده وتنقية الوسخ وتلين الشمع باثارة
رطوبته الكامنة في عمقه الى الظاهر وتصلب الطين بتحليل الرطوبة الموجودة في ظاهره ويحدث النوم في بعض الرؤس بسبب بلغم ورطوبة يثيرها بحرارتها ويحدث
الارق في بعضها بسبب زيادة اليبس لعدم رطوبة وبلغم وهذا قريب مما قال الحكيم يروي العطشان ويعطش الريان وذلك لان الريان يتحلل رطوبته بالعرق فيشتاق
الى الترطيب والعطشان يكتسب رطوبة منه فيتروى **قوله** والسكون في التشمس في موضع واحد اشد في احراق الجلد من التنقل فيها اي من الحركة فيها اذ المتنقل
يستبدل الهواء المحيط بالمستقل فلا يكون المنفعل الواحد ملاقيا للفاعل واحد بخلاف الساكن والمراد بذلك اذا كان السكون مع الانكشاف عن الثياب والا لم
الشمس تأثير في احراق الجلد وهو اي السكون المذكور امنع المتحلل عن الانتقال لفقدان احد الموجبين وهو الحركة ومنها الاندفان في الرمل وافواه تنشف الرطوبات
من نواحي الجلد وطي البحار المالحة والبورقية وقد يجلس عليها وهي حارة وقد يندفن فيها وقد ينثر على البدن قليلا قليلا لتحلل الاوجاع والامراض
المذكورة في باب التشمس اي في احكام التعرض للشمس وهي الاستسقاء والربو والصداع البارد واوجاع الورك والكلى وغير ذلك من العلل المعلومة وبالجملة انه
يجفف البدن تجفيفا شديدا بازالة الرطوبات واكثر هذا التجفيف يكون في الظاهر لانه هو الملاقي للفاعل ولا يخفى ان التمرغ فيها يكون اقوى من الجلوس
اذ الملاقاة فيه يكون لجميع المواضع والجلوس اقوى من نثرها على البدن لان زمان الملاقاة في الجلوس اطول ومنها الاستنقاع في مثل الزيت اي الادهان
المسخنة المجففة كدهن الزيت والقسط والبان وغيرها فانه ينفع اصحاب الاعياء اي التعب الا المشفي والقروح لان المشفي يكون من فرط القليل والقروح
يكون من مواد حادة واما نفع المتعب فانه يضاده بتحليله وتليينه واذا امزج بالماء كان اشد تاثيرا والعلة فيه ان الدهن وحده يطفو لا يلج واذا امتزج بالماء
اجتمعا وتكاثفا واحدث لزجة وينفع ايضا اصحاب الحميات الطويلة الباردة اي البلغمية والسوداوية لانه يزيد في التجفيف والذين بهم مع حمياتهم اوجاع
ومفاصل لاصحاب التشنج والكزاز واحتباس البول كل ذلك لانه بحرارته وتليينه ينفع الاعضاء الباردة والعصبية لكن ينبغي ان يكون استعمال ذلك بعد تنقية
البدن من المواد لئلا ينجذب الى الظاهر ويجب ان يكون الزيت او شبهه مسخنا من خارج الحمام اي لو اريد استعماله في الحمام ينبغي ان يسخن في خارجه لان دخول
النار فيه مما يوجب تحليل الروح وذلك لوضع النار في موضع غير منفتح للهواء اذ قد يعرض الحرق في حال النوم في مثل ذلك الموضع كثيرا واما ان يطبخ
اي في ذلك الزيت ثعلب او ضبع ونحوهما كالارنب والوعل على ما ياتي وصفه من كيفية طبخه في باب المعالجات فهو افضل علاج لاصحاب اوجاع المفاصل و
النقرس سواء مرخ به ابدانهم او جلسوا فيه **هذا** حكم الادهان المسخنة استنقاعا وتمريخا واما **الادهان** الباردة الرطبة فالاستنقاع فيها والتمريخ
بها يرطب البدن ويفيد طراوة وليونة ولذلك يستعمل في مداواة الدق واذا كانت مفترة كان ترطيبها اسرع وابلغ لان الحرارة الغريزية تنفع المسام و
المنفذ **واعلم** ان دهن البلسان مع انه اشد حرارة لا يبلغ الادهان المذكورة في تسخين الاعضاء التي غلب عليها البرودة لانه لطيف الجوهر هوائي لا يثبت
على العضو زمانا له قدر بحيث يصل قوته الى الباطن بل يتحلل بل يتشبث بالهواء فيكون مثله مثل شرارة نار طارت على العضو فعله من الحرارة واذا كانت النار

غ دهن البلسان

في غاية الحرارة على ما قال الشيخ في فصوله قال ابن سطران في بستان الاطباء ليس كل دهن موجود في قارورة حمرته عن دهن البلسان وليس كل محلوب من دهن البلسان
فائقا والسر هو منع من كل علة واذا اتسق ذلك كان كل فائقا وموافقا فيجب ان لا تستعمل ما يفعله من الجهال الصناعة من استعمال الدهن بعينه او خلطه بالزيت
وذلك لانه لا يشبه ما يفعل فعله لاختلال قوته ومنها بل الوجه ورش الماء عليه فانه ينعش القوة المسترخية من كرب وسكونها وليس الحميات
وعند الغشي لانه ببرده يقرع البدن فتنبه الحرارة الغريزية وتحركها الى خارج وهذا انما يكون اذا كانت الحرارة متوجهة الى الباطن وان كانت آخذة في التحلل
بفتح المسام ويكن سوء المزاج الموجب لتحليلها وذلك كان انفع من لهيب الحميات لانها تكون في مثل هذه الحميات ثائرة والمسام متفتحة فاذا ورد عليها الماء
البارد خصوصا اذا كان مع ماء الورد والخل نفذت قوته الى الباطن وبردت الحرارة وسكنت لهيبها وربما تهيج شهوة الطعام واثارها وذلك الكرم ليوجب
ضعفها وهو الحرارة والرش في ذلك اقوى من البل لا سيما اذا كان الرش بقوة لانه اذا زيد به التنبيه كان هذا ابلغ لقوة قرعة البشرة وان اريد منها التبريد كا
في الحميات الحادة كان هذا ابلغ في النفع ايضا فان المبرد في الرش يتبدل كل ساعة بخلاف البل وانما استعمل الرش او البل على الوجه دون الصدر مع انه
معدن الحرارة لان الحواس في الوجه اكثر فيكون احساسه باذى الماء اكثر ويضر اي البل او الرش باصحاب النوازل والصداع اي البارد من كالصداع الحادث
من سوء مزاج بارد ساذج او من مادة باردة وكالنزلة الحادثة من استيلاء البرودة كما يعرض للشيخ الفاني او من مادة باردة اما لو كان الصداع من حرارة او
من مادة حارة والنزلة من مادة حارة فلا يضرها ذلك وهو ظاهر قال وجملة الجملة الماشية في تعديد سبب سبب لكل واحد من العوارض البدنية او قوله
هذه الجملة في ذكر اسباب كل واحد من العوارض البدنية مزاجية كان او تركيبية او اتصالية واسباب كل منها مع انها من الاسباب الضرورية والتي ليست ضرورية
ولا ضارة والتي ليست ضرورية وضارة وقد ذكرها تفاصيلها لكن المالم لكن اسباب كل واحدة من هذه المبينة مفصلة وذكر في هذه الجملة تسعة وعشرين فصلا
الاول في المسخنات وهي اصناف في بعض النسخ انواع وهو انسب لاختلاف المسخنات بالصنوف وذلك مثل الغذاء المعتدل في المقدار والحركة المعتدلة
اي من الشدة والضعف وبين الكثرة والقلة وانما قيدهما بالمعتدل لان الغذاء لو زاد او نقص ... لطفا الحرارة على الاول وتحليل الدم على الثاني والحركة ان
زادت شدة او كثرة زيادة كثيرة بردت بفرط التحليل وان نقصت لم يحدث حرارة يعتد بها واما اذا كانا معتدلين في المقدار ... الحرارة اما الغذاء فبزيادة
مادة الحرارة التي هي الدم واما الحركة فاما باخراجها من كان حارا بالقوة الى الفعل واما بتلطيف المادة وترقيقها فانها متى رقت ... مزاجا وقوي تاثيرها على ما سبق
الكلام فيه قال الامام المسخن على نوعين احدهما ما يحفظ الحرارة وثانيهما ما يزيد فيها والغذاء المعتدل من الاول لانه لا يحدث سخونة زائدة على ما في البدن
بل يحفظ حرارته على حالها والدواء الحار من الثاني لانه ... والغذاء الحار منهما بما فيه من الغذائية حافظ للسخونة وبما فيه من الدوائية محدث لها وهذا
لا يناسب المقام لان الكلام في الغذاء المعتدل في المقدار لا الغذاء المعتدل ثم المسخن ... سخونته ... ذلك ههنا غرضنا
قوله ويدخل فيها اي في الحركة المعتدلة التي هي من الاسباب الضرورية الرياضات المعتدلة والدلك المعتدل والغمز المعتدل ووضع المحاجم بغير
شرط فان كل واحد منها مسخن بعين ما قيل في الحركة وانما قيد وضع المحاجم بكونه من غير شرط لانه حينئذ يكون من قبيل الحركة المعتدلة اذ التي تكون بشرط يبرد باستفراغ
الدم قوله وايضا الحركة التي هي الى الشدة والكثرة قليلا ليس بالمفرط اي ومن المسخنات ايضا الحركة التي تميل من الاعتدال الى الشدة والكثرة
مثلا ليس بالحركة المفرطة وفي بعض النسخ بالحركة المفرطة وهو ظاهر ومنها الحمام المعتدل لما عرفت انه يسخن بهوائه وقوله بهوائه وما ليس ... لان
المعتدل لا يسخن بمائه على ما عرفت بل يرطب وتسخينه انما يكون اذا كان مائلا الى السخونة كما ... تسخن الطعام فان هواءه يسخن الباطن بوروده اليه بالاستنشاق
وماؤه يسخن ظاهره بوروده عليه ومنها الصناعة المسخنة كالحدادة فانها مع اشتمالها على الحركة والحركة مسخنة ... ومنها ملاقاة المسخنات
الغير المفرط لان المفرط يبرد بفرط التحليل والقصير لا يؤثر ... كالاهوية والاضمدة فان الاهوية الحارة تسخن بالاستنشاق وبالاحاطة والاضمدة
بالجذب الى العضو من الدم ومنها السهر المعتدل فانه يسخن بما يلزمه من حركة الارواح الى الخارج لا المفرط لانه يلزمه كثرة التحليل ومنها النوم المعتدل فانه يسخن
بما يلزمه من تكثير الحار الغريزي لكن على الشرط المذكور وهو ان لا يكون على خواء والا برد ... وان لا يكون في البدن مادة ... باردة والا برد ايضا ...
او خلط او غذاء عاصيان على الهضم والا ملأ ولد الدم ومنها الغضب فانه يسخن على كل حال لانه لا يكون الا عند غليان الدم الذي في القلب ومنها الغم ما لم يفرط

بسبب حركة الروح الى الباطن فيسخن اذا افرط وفي بعض النسخ الهم اذا لم يفرط فيرجوه لا فرق بينهما معا ومنها الفرح المعتدل بسبب حركة الروح الى الخارج
ومنها العفونة فان خاصيتها احداث حرارة غريبة لا غير وذلك لانها كما يتولد من حرارة غريبة تتولد منها حرارة غريبة اذ الشيء يولد ما يناسبه واما انها يتولد
من حرارة غريبة فلانها انما تحصل من اشتداد حرارة في داخل البدن واستداده بسبب سدة مانعة من وصول النسيم المروح اليه من خارج واذا احتدت و
خرجت عن حدها صارت غريبة وعفنت ونقلها الى فصل العفونة عن التسخين المطلق ... التسخين لفساد الاخلاط وغير الاحراق لان فعلها احداث
حرارة غريبة لا غير واحداث الحرارة هو التسخين والتسخين دون الاحراق لا محالة وهو التسخين غير التعفين لانه يقع كثيرا ولا تعفن وقد يحدث قبل
التعفن ايضا وذلك لان التعفن كثيرا ما يحدث بان يبقى بعد مفارقة السبب المسخن الخارجي سخونة خارجة يستعمل تلك السخونة في المادة الرطبة فتغير
رطوبتها عن صلوحها لمزاج الجوهر الذي هي فيه من العضو او البدن من غير ان يفيدها ... اي من غير ان ترد تلك الرطوبة بعد تغيرها الى صلوحها لجوهر
مزاج آخر من الامزجة النوعية كما يتفق ان تغير الحرارة الرطوبة عن صلوحها المزاج الى آخر من الامزجة النوعية ولا يكون ذلك عفنا بل ... الحرارة كما ...
تغير مزاج المادة ... الى الدموية فتصيرها صالحة لغذاء جملة البدن وكالحرارة الغريزية فانها تغير مزاج الغذاء في جوهره وتجعله صالحا لان يصير جزء
البدن قوله واما الاحراق ... الجوهر الرطب عن الجوهر اليابس بتصعيد ... الترطيب وترسيبا لهذا اليابس قوله واما التسخين
الساذج اشارة الى ان كل واحد من الاحراق والهضم والتعفن يسخن تسخينا لكن كل منها تسخين مقيد والتسخين الساذج هو الذي يكون بدون قيد
وجودي لامزجة ... وهو الا كان مطلقا وهو نوع منه وان بقي معه الرطوبات كلها على طبايعها النوعية الا انها صيرت اسخن ومن المسخنات
التكاثف في ظاهر البدن ويكون ذلك اما من بارد بالفعل كالثلج او قابض كالمياه الشبية او يابس ... كالطين فان هذه كلها تسخن بحقن البخار في البدن
بسبب قبض مسامه وسدها ومنها التخلخل في داخل البدن فانه يسخن ببسط البخار ومن علامة جالينوس ان يحصر هذه الاسباب في هذا خاصة الحركة
الغير المفرطة وملاقاة ما يسخن الا ان الاخلاط والملاقاة الحارة ما تتناول في التكاثف والعفونة وحصرها على ما ذكرها الشيخ هو ان كل مسخن اما ان يكون جوهرا او
عرضا فان كان جوهرا فلا يسخن الا بالملاقاة وهي اما ان يكون من خارج البدن ويدخل فيه الاهوية والاضمدة او من داخله ويدخل فيه كل مادة حارة سائر
وان كان عرضا فاما ان يكون بدنيا او غير بدني والاول اما ان يكون بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف الظاهري والتخلخل الداخلي
والثاني هو الحركة ويدخل فيها حركة الاعضاء اما من خارج كما في الرياضة والصناعة المسخنة او من خارج كما في الغمز والدلك وحركة الارواح الى خارج
كوضع المحاجم او من داخل كالغضب والهم والفرح والسهر والنوم المعتدلين وحصرها الامام بوجه آخر لا نذكره لئلا يطول الكتاب بما لا فائدة فيه ثم اعترض
على الشيخ بانه اشترط في بعض الاسباب المذكورة ان يكون معتدلة وهو فاسد لان غرضه في هذا الفصل اما ذكر اسباب السخونة المعتدلة او السخونة الخارجة
عن الاعتدال او السخونة المطلقة والاول باطل من وجهين الاول ان غير هذا الفصل من فصول هذه الجملة مشتملة على اسباب الامور الخارجة عن الاعتدال
مثل البرودة والرطوبة واليبوسة اذ كانت معتدلة لم تكن اسباب فساد الشكل وتفرق الاتصال والوجع واذا كان سائر هذه الفصول مشتملة
على الاحوال المرضية الخارجة عن الاعتدال كان من البعيد ان يكون الغرض من هذا الفصل هو ذكر اسباب السخونة المعتدلة الثاني انه لو كان الغرض
ذكر اسباب السخونة المعتدلة لما جاز ذكر العفونة فانها لا تفيد البدن حرارة معتدلة بل حرارة خارجة عن الاعتدال ولما جاز ان يجعل الغضب على كل
حال سببا لذلك لان الغضب قد يكون سببا للسخونة الغريبة التي تحدث الحمى وان كان الثاني وهو ان يكون الغرض ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال
لم يجز ان يشترط في بعض هذه الاسباب ان يكون معتدلة لان الغذاء المعتدل لا يفيد سخونة غير معتدلة وكذلك الحركة المعتدلة لا يفيد سخونة غير معتدلة بل
المفيد لها هو المفرط وهكذا القول في الاستحمام وغير ذلك فلو كان الغرض ذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وجب ان يشترط فيها ان يكون مفرطة قوية
كما هو في سائر الكتب الطبية فان قيل الحركة المفرطة علة البرودة لفرط تحليلها فكيف يكون علة السخونة وكذا المسخنات القوية قلنا للسخونة في الحال
وبالعرض للبرودة في الاستقبال لانها اذا افرطت السخونة القوية حللت الرطوبات ويلزم من تحللها نقصان الحرارة وان كان الثالث وهو ان يكون
الغرض ذكر اسباب السخونة المطلقة لم يجز ايضا اشتراط الاعتدال في بعضها لان الحركة المعتدلة سبب للسخونة المعتدلة المطلق السخونة التي تندرج فيها

مالا يكون معتدلة ثم قال ان هذا الموضع مشكل ولعل الاولى ان نخص هذا الفصل بذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وان نحذف من الاسباب المذكورة شرط الاعتدال
حتى يكون فصول هذه الجملة من اولها الى آخرها مشتملة على اسباب الاحوال الغير الطبيعية هذا كلامه ولقايل ان يقول على الاول انه لو لم يشترط
الاعتدال المقتدر في الحركة والغذاء مثلا لكانت الحركة عندنا تكون مفرطة مبردة وعندنا تكون ضعيفة غير موثرة تاثيرا يعتد به ولكان الغذاء غامرا
للحرارة الغريزية اذا كان كثيرا او ضعفا اياها اذا كان قليلا او على التقديرين لا يكونان مسخنين وعلى الثاني بانا لا نسلم ان الغرض ذكر اسباب السخونة
الخارجة عن الاعتدال لما جاز اشتراط الاعتدال في بعضها بل وجب اشتراط كونها قوية مفرطة قوله لان الغذاء المعتدل لا يفيد سخونة غير معتدلة
غير وارد عليه لانه لم يقل الغذاء المعتدل بل قال المعتدل المقدار ولا شك انه يفيد بالعرض سخونة غير معتدلة لتوليدها الدم الكثير ... الحرارة وعلى
الثالث بانا لا نسلم بان الغرض لو كان ذكر اسباب السخونة مطلقا لم يجز اشتراط الاعتدال في بعضها قوله لان الحركة المعتدلة تسبب للسخونة المعتدلة ثم
لمطلق السخونة ممنوع لان الشي اذا كان سببا لوجود شي معين فلا بد ان يكون سببا لذلك الشي مطلقا هذا خلاصة ما ذكره الاستاد واقول الحق في
جوابه ان يقال الغرض ذكر جميع افراد السخونة معتدلة كانت او مفرطة او مطلقة وكذا الكلام في بقية الفصول لا اشكال في هذا الموضع ولا حاجة
الى حذف الاعتدال عن الاسباب المذكورة على ما لا يخفى على الفطن قال رحمه الله الفصل الثاني في المبردات اقول المبردات ايضا اصناف
بل انواع على ما عرفت منها الحركة المفرطة سواء كانت عامة لجملة البدن او خاصة بعضو عضو وسواء كانت في اشيا او عرضية وسواء كانت حركة نفسانية كالغضب
والهم والفرح والخجل او الحركة اليقظة فان جميعها اذا افرطت بردت لفرط تحليلها الحار الغريزي والرطوبة الغريزية وتحليل المسام وتوسيعها فان ذلك
ما يعين على تحلل الحار الغريزي كما اذا انحت ... ومنها السكون المفرط لخنقه الحار الغريزي وذلك بسبب اجتماع الرطوبات التي كانت تحلل
بالحركة فانها تسد مسام البدن وتغمر الحار الغريزي وتطفيه وفي بعض النسخ لخنقه الحار الغريزي وليس بصواب لان خنقه يوجب التسخين لا التبريد وقال
الامام ان السكون عدم وحينئذ كيف صير سببا للامر الوجودي الذي هو خنق الحار الغريزي وهو ضعيف لان السكون ليس عدما محضا بل عدم ملكة وحينئذ
لم لا يجوز ان يصير سببا للوجودي وان سلم فهو ليس بسبب له بالذات بل بالعرض على ما ذكرنا من لزوم اجتماع الرطوبات ... ومنها كثرة الغذاء المفرطة
... وفي بعض النسخ وكثرة الغذاء المفرط والاول اصح لقوله وقلته المفرطة وانما كان كثرة الغذاء المفرط مبردة لانها يغمر الحرارة الغريزية ويطفيها
ولهذا يكون الحرارة اذا افرطت ... مبردة ومولدة للعلل الباردة كالاسترخاء والرعشة وانما كان قلة الغذاء المفرطة مبردة لان الرطوبة التي
هي مادة الحرارة ينتقص ... ويكون حال البدن حينئذ كحال السراج اذا قل دهنه او لان الحرارة عند قلة المادة تعطف على الرطوبة الغريزية وتفنيها وتنقص
ايضا لنقصانها ومنها الغذاء البارد والدواء البارد فانهما يبردان اذا خرجا الى الفعل وفعلا ما يفعله البارد بالفعل من ... الضد والحلول في محله
قال الامام هذا داخل فيما ياتي بعد ذلك من قوله وملاقاة ما يبرد بالقوة ويمكن ان يعتذر عنه بان الملاقي انما يقال على الوارد على البدن من خارجه و الغذاء
والدواء واردان عليه من داخله ومنها ملاقاة ما يسخن بالفعل مثل ... الاضمدة والاهوية ونحوها مما كان ... من هذه الاشيا تحلل المسام وتجذب الحرارة الى
الظاهر بالمناسبة فيقل ... ومنها شدة تحلحل البدن فانه ينفش الحار الغريزي منه كما في الاتون المنفتح الزوايا ... اذا خرجت من الزق
ومنها طول الملاقاة لما يسخن باعتدال كطول اللبث في الحمام فانه يبرد بفرط التحليل ومنها شدة التكاثف فان الحار الغريزي يختنق حينئذ وانما قيد التكاثف
بالشدة لانه اذا كان بالافراط يبرد ويخنق الحرارة واما اذا كان معتدلا قليلا فحينئذ يسخن على ما مر بجمع الحرارة ومنها ملاقاة ما يبرد بالقوة وان كان حارا
في حاضر الوقت كالاضمدة والاطلية المبردة بالقوة فانها اذا خرجت الى الفعل فعلت ما يفعله البارد بالفعل كالافيون المسخن على ما قال المسيحي لان المراد
بالملاقاة ما يلقى البدن من خارج ومنها الافراط في الاحتباس لانه يخنق الحرارة الغريزية ويغمرها سيما اذا كانت المواد المحتبسة باردة ومنها الافراط في الاستفراغ
لانه يبرد باقلال مادة الحرارة وافنائها بما فيه من الاستتباع للروح واستفراغ الرطوبة التي هي مادة الحرارة ومنها السدد الكاينة من الفضول فانها تبرد
كما قلنا في افراط الاحتباس قوله ومنها اي ومن المبردات شدة ... الاعضاء وادامة شدها فانها تبرد ايضا بسبب ... الحرارة ومنع نفوذها الى ما دون
الشد ويجوز ان يكون المراد من المبردات لكن ما ذكرنا انسب ومنها الغم المفرط والفزع المفرط فانهما يبردان بخنق الحرارة ومنها اللذة المفرطة والفزع المفرط

فانهما يبردان بتحليل الروح ومنها الصناعة المبردة كالقصارة فانها تبرد بمجاورة المبردات بالفعل ومنها النهوة والمجاعة المقابلة للعفونة وفي بعض النسخ النهوة
في الشفاء بقاء الرطوبة غير مبلوغ بها الغاية المقصودة نعم انها لا يكون قد استحالت الى كيفية منافية للغاية المقصودة وهي على ما ذكره مرادفة للمجاعة وهي مبردة
بمنعها فعل الحرارة قال الامام النهوة التي جعلها مقابلة للعفونة اما ان يكون المراد نهوة جواهر الاعضاء او نهوة الغذاء فان كان المراد الاول لم يكن هي سببا للبرد بل يكون
البرد سببا لها وان كان المراد الثاني فان كان برد العضو من الغذاء الغير النضيج لاجل انه كيفية جوهر بارد فيكون من الاقسام المذكورة لانه مثل كيفية الماء البارد والدواء
البارد وقد تقدما ولقايل ان يقول ان برد الاخلاط غير تبريد ما ... من داخل او الماء من خارج وايضا تبريدهما بالفعل والدواء بالقوة ومن عادة
جالينوس ان يحصر المبردات في اجناس ستة الحركة المفرطة والسكون المفرط وملاقاة ما يبرد ويسخن جدا حتى يحلل والمادة المبردة وكثرة الغذاء بالافراط وتقريب
الحصر ان كل مبرد اما ان يكون جوهرا او عرضا والثاني تبريده اما ان يكون بانتفاء شرط بقاء السخونة وهو الحركة المفرطة ويدخل فيها جميع ما عرفت من الحركات في حصر
المسخنات والتكاثف المفرط لانه انما يكون بان يقرب بعض اجزاء العضو من بعض والتخلخل المفرط انما يكون بان يبعد بعض الاجزاء من بعض وكذا السدد
وفرط الاحتباس والاستفراغ او لا يكون وهو السكون المفرط والاول اما ان يكون تبريده بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون من خارج وهو ملاقاة ما يبرد او
من داخل وهو المادة المبردة والثاني اما ان يكون تبريده بانتفاء شرط السخونة وهو ملاقاة ما يسخن جدا او لا يكون كذا وهو كثرة الغذاء بالافراط وفي بعض النسخ
بدل كثرة الغذاء بالافراط وهو صحيح ايضا لما عرفت ان قلته ايضا مبردة وعلى هذا يكون كثرة الغذاء داخلا في المادة المبردة لانها كما يبرد بالكيفية بالذات
يبرد بالكمية بالعرض بواسطة اطفاء الحرارة وكذا على الاول لان المادة المبردة كما يكون تبريدها بسبب الكثرة يكون بسبب القلة لانتفاء مادة الحرارة قال
رحمه الله الفصل الثالث في المرطبات اقول اسباب الترطيب ايضا كثيرة منها السكون والنوم فانهما يرطبان البدن بالعرض لانه يستفيد منها رطوبة كانت
تحللها الحركة ومنها احتباس ما يستفرغ فانه ان كان مرطبا رطب بالذات والا بالعرض ومنها استفراغ الاخلاط المجففة فانه يرطب بازالة المانع من الرطوبة ومنها
كثرة الغذاء فانها تولد اخلاطا رطبة ومنها الغذاء المرطب والدواء المرطب وملاقاة المرطبات في ظاهر البدن ولا سيما الحمام فان ترطيبه يكون اكثر على ما شاهد من
افادته لين الاعضاء ومزيد انبساطها وخصوصا عقيب الطعام فانه حينئذ يكون ابلغ في الترطيب ومنها ملاقاة ما يبرد فانه يرطب بحقن الرطوبة لتكثيفه المسام وفي
ملاقاة ما يسخن تسخينا لطيفا فانه يسيل الرطوبة وينشرها في البدن ويرطبه ومنها الفرح المعتدل لانه ينشر المواد الى ظاهر البدن ويقوي القوى فيجود الهضم و
تغتذي الاعضاء على ما ينبغي قال ابن ابي صادق ... ولعل بعض ... اراد به الشيخ الترطيب اسبابا ثلثا استفراغ الاخلاط المجففة وملاقاة ما يسخن تسخينا
لطيفا والفرح المعتدل واقول ان الاول سبب يزيل المانع على السبب المرطب من فعله ولهذا مرطب بالعرض والثاني سبب يهيج السبب المرطب ويخرجه عن الكمون الى
الظهور والثالث سبب مرطب لانه مندرج في كثرة ما يوكل ويشرب بحسب ظني ليس على ما ينبغي لان كلام الشيخ ليس في الاسباب المرطبة الخارجة عن الاعتدال كما هو
المشهور بل فيما هو اعم من ذلك على ما اشرنا اليه سواء كان ترطيبها بالذات او بالعرض وهذه المثلثة ... في انها مرطبة بالعرض كالثلثة الاول وفي اندراج الفرح المعتدل
في كثرة ما يوكل ويشرب ليس ظاهر ... وان كان بحسب ظنه فذلك من بعض الظن ... اذا عرفت هذا فاعلم ان المرطبات ينحصر في اربعة اقسام وذلك لان كل مرطب اما
ان يكون ترطيبه بالذات او بالعرض فان كان الاول فهو مثل الغذاء والدواء وملاقاة ما يرطب وان كان الثاني فاما ان يكون بواسطة الحفظ او التحليل فان كان الاول
فهو مثل السكون والنوم واحتباس ما يستفرغ وملاقاة ما يبرد وان كان الثاني فهو مثل المسخن اللطيف او الفرح المعتدل او استفراغ المجفف بحسب ... المرطب اما ان يكون
بالذات او بالعرض والثاني كالسكون والنوم واستفراغ ما يجفف والاول اما ان يكون مما يدخل في قوام الاعضاء او لا يكون والاول هو الغذاء والثاني اما ان يكون مرطبا بالفعل
وهو الحمام او بالقوة وهو الدواء المرطب قال رحمه الله الفصل الرابع في المجففات اقول المجففات ايضا كثيرة منها الحركة فانها تجفف بفرط التحليل وعدم
البدن عوض ما يحلل منه ... وانما قال مثل الحركة ليتناول اصناف الرياضات والصناعات المقارنة للمسخنات ومنها السهر فانه ان كان مفرطا جفف كما قلنا
في الحركة وكيف لا وهو حركة نفسانية وان لم يكن بالافراط اضعف الهضم فيعدم الاعضاء الاغذية على ما ينبغي ومنها كثرة الاستفراغ فانها تجفف اذا كان الخلط المستفرغ
رطبا الا ان كان يابسا اذ حينئذ يرطب على ما عرفت وانما قيدها بالكثرة اذ بدونها لا يلزم الجفاف قوله ومنها اي ومن كثرة الاستفراغ الجماع وهو يجفف من جهة
ما يلزمه من الحركة ومن الاستفراغ ومنها قلة الاغذية فانها تجفف من جهة عدم اخلاف عوض ما يتحلل ومنها اكثر الاغذية ... فانها تجفف من جهة ... الخلط المتولد منها

من جهة غلظ جوهرها فانه يعسر انتشارها او نفوذ البدل الغذاء على ما ينبغي ومنها الادوية المجففة فانها تجفف لتنشيفها الرطوبات ومنها تواتر الحركات النفسانية
منها حركة الروح الى خارج اذا تواترت جففت لفرط التحليل وما يتبعه حركة الروح الى داخل جففت بسبب ضعف الهضم المقتضي لقلة غذاء الاعضاء وفي بعض النسخ انواع الحركات
النفسانية وعلى هذا ينبغي ان تكون مقيدة بالمفرط على ما وجد في بعض النسخ على الاولى اذ لا حاجة منها الى قيد المفرط ومنها ملاقاة المجففات فانها تجفف بذاتها
كالادهان في الرمل والتمريغ فيه ومن ذلك اي من ملاقاة المجففات الاستحمام بالمياه القابضة كالشبية فانها تجفف ومن ذلك اي ومن القوابض او من
المجففات البرد المجمد فانه يجفف بمنع العضو من جذب الغذاء الى نفسه وما يتبعض من شدة تكثيفه واجماده فيصير سددا تمنع نفوذ الغذاء ومن ذلك اي من
المجففات ملاقاة ما هو شديد الحرارة فانه يفرط في التحليل فيجفف البدن حتى ان من به ذلك يفرط في التحليل ومن المجففات كثرة الاستحمام لما يحصل به من فرط التحليل
وان لم يكن شديد الحرارة وهي على كثرتها تنحصر ايضا في اربعة اقسام لان كل مجفف اما ان يكون تجفيفه بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون تجفيفه بالفعل او بالقوة
والثاني اما ان يكون ذلك لوجود ما يفني الرطوبة او لعدم سبب الرطوبة فعليك الجفاف وعليك رد المذكورات كل منها الى ما يناسب الاقسام الخارجة بالحصر
قال رحمه الله الفصل الخامس في مفسدات الشكل اقول لما فرغ من اسباب امراض سوء المزاج شرع في اسباب امراض التركيب ولما كانت امراض التركيب
اربعة انواع امراض الخلقة والوضع والعدد والمقدار ابتدأ ببيان اسباب امراض الخلقة وهي لما كانت خمسة انواع مرض الشكل والتجويف والمجاري
والخشونة والملاسة ذكر اسباب كل منها في فصل ولما كان عروض فساد الشكل اما قبل الولادة او عندها او بعدها ذكر اسباب كل منها اما الشكل والتجويف
اسباب الاول فهي اسباب تقع في الخلقة الاولى كان تكون القوة المصورة او المغيرة للمني والمصورة ضعيفة في نفسها او يكون المادة كثيرة المقدار او قليلة جدا او يكون
غليظة جدا او رقيقة جدا فيقصر المغيرة او المصورة بسببها الى سبب تلك الاسباب المذكورة عن تتميم فعلها اما المغيرة فلان فعلها احالة المني الى المزاج الصالح
لتكون الاعضاء اذا كانت ضعيفة في نفسها او كانت المادة كثيرة او قليلة جدا او غليظة او رقيقة جدا لا تقوى لا محالة على تتميم فعلها المذكور ايضا ولم يذكر الشيخ
الاسباب المذكورة بل اكتفى بقوله الاسباب التي وقعت في الخلقة الاولى ثم قال فقصرت المصورة او المغيرة التي في المني بسببها اشارة اليها ولو ذكرها وقدم المغيرة
على المصورة كما ذكرنا لكان اولى واما الاسباب الثاني يقع عند الانفصال من الرحم وذلك بان يخرج خروجا طبيعيا كان يخرج من راسه ووجهه الى السماء ويداه ممدودتان
على فخذيه لانه اذا كان خلقه فيه قوي لم يمكنه ما يؤدي اليه المشيمة من الغم والشيم ووجه على ظهر راسه ويداه على فخذيه فتقلب القوة المدبرة الا ليسهل
انفصاله فاذا اتفق ما يعوق من ضعف او غيره ولم ينقلب خرج خروجا غير طبيعي كان يخرج من رجليه او عضوا او غير ذلك لم يخل من فساد الشكل من اشكاله والاكثر
من يخرج خروجا غير طبيعي لا يعيش واما الاسباب الثالث فهي امور منها ما يقع عند قمط الطفل وامساكه كان القمط على ما لا ينبغي او لا يمسكه القابلة وقت خروجه او
غمزه او تتميمه على ما لا ينبغي فيفسد بذلك شكل بعض اعضائه ومنها اسباب بادية تقع من خارج كسقطة او ضربة اذ بها قد يفسد شكل بعض اعضائه وهذا
يجوز ان يكون من قبل الام عند حملها او من قبل الولد بعد انفصاله ومنها اسباب تتعلق بالمبادرة الى حركته قبل تصلب الاعضاء واستيكاعها اي اشتدادها اذ بها
يفسد شكل بعض الاعضاء ايضا ومنها اسباب مرضية كالجذام والسل والتشنج والاسترخاء والتمدد اذ في مثل هذه الامراض يتغير شكل الاعضاء اذ في الجذام يتغير الوجه
وتستدير العين وفي السل يبرز العنق الى الخارج وتظهر غضاريف الصدر وتحدب اشكال الاظفار وفي التشنج تنقبض الاعضاء انقباضا لا يمكن معه بسطها وفي الاسترخاء
يحصل تشويه الاعضاء اي تقبيحها على ما نشاهد في اللقوة الاسترخائية وفي التمدد تنبسط العضو انبساطا لا يمكن معه الانقباض ومنها ما يقع بسبب السمن المفرط اذ به
تظهر في البدن زوائد تمنع من الحركة وتفسد شكله ومنها ما يقع بسبب الهزال المفرط ومنها ما يكون بسبب الاورام وفساد شكل الاعضاء في الصورتين ظاهر ومنها
ما يكون بسبب امراض الوضع فان العضو اذا زال عن موضعه حصل نتوء في الموضع المائل اليه وتقعر في الموضع المائل عنه ويلزم فساد الشكل ومنها ما يكون بسبب اندمال
القروح فانها متى لم تندمل على ما ينبغي تغير شكل العضو وفسد وتقريب الحصر هو ان سبب فساد الشكل اما ان يكون من اصل الخلقة او بعد ذلك والاول اما ان يكون
من جهة القوة او من جهة المادة او من جهة امر من خارج كالضربة او السقطة التي تصادف الام والثاني اي الحادث بعد الخلقة اما ان يكون له وقت مخصوص كوقت
الانفصال او بعده اما وقت التقميط او وقت المبادرة الى الحركة او لا يكون له وقت مخصوص وذلك اما ان يكون تابعا لافراط امر طبيعي كالسمن والهزال او لا يكون
كذلك وهذا اما ان يكون من خارج البدن كضربة او سقطة تصادف الولد او من داخل كالامراض المذكورة قال رحمه الله الفصل السادس في اسباب السدة

وضيق المجاري اقول لما كانت من جملة اسباب ضيق المجاري السدة جمعهما في فصل واحد والسدة تكون بها اسباب منها انها تحدث وفي بعض النسخ تحدث او لا
لوقوع شيء غريب في المجرى وذلك اما ان يكون غريبا في جنسه كالحصاة اذ لا مثل لها في البدن او غريبا في مقداره كما لثفل الكثير او غريبا في الكيفية وذلك اما الغلظة كالخلط
الغليظ واما اللزوجة كالخلط اللزج واما الجمود كالعلقة الجامدة فهذه اقسام الثلاث لوقوع اي لاجل وقوع الشيء في المجرى وتوجيه قوله او لا على ما في بعض النسخ
هو ان حدوث السدة في المجرى يكون اما حدوثا اوليا او غير اولي والاول هو ان يحصل في المجرى نفسه شيء غريب يسده فيكون ذلك الغريب سببا اوليا للسدة و
السدة منها مرضا وغير الاولي هو ان يحدث في جرم العضو الذي فيه المجرى كالعرق مثلا مرض يتبعه السدة كالورم فيكون السدة حينئذ مرضا تابعا للمرض
الحادث في جرم العضو ومن جملته اي من جملة السد ما هو لازم لمكانه من المجرى ومنه ما هو فيه قلق متردد ولو قال والسد منه لازم ومنه قلق
لكان اولى اذ جميع ما صير سادا لا يخلو منهما الا ان من جملته ما هو لازم ومنه ما هو قلق قوله وقد يعرض السدة لالتحام المنفذ اي ومن اسباب السدة
التحام المنفذ بسبب اندمال قرحة فيه او لنبات شيء زائد كنبات لحم ثؤلولي ساد او لانطباق المجرى واسبابه اما ان يكون لمجاورة ورم ضاغط اي للمجرى
حتى يضيقه بالمزاحمة او لتقبض برد شديد فانه متى استولى على المجرى قبضه او لشدة يبس حادث من المقبضات كالادوية القابضة فان شانها ان يجمع
اجزاء المجرى ويضمها وذلك ليبسها وغلظ جوهرها او لشدة قوة من القوة الماسكة لان فعلها جمع اجزاء العضو فاذا قويت جمعتها من كل جانب وضيق المجرى
او لعصابة شديدة الشد فانه يمنع نفوذ ما كان ينفذ فيه او لضعف من القوة الدافعة او لفساد شكل العضو مثل التوائه وتقصعه فانه متى حصل
ذلك ضاق مجراه ولم يذكر الشيخ الآخرين قوله والشتاء اكثر فيه السدة لكثرة احتقان الفضول لقبض البرد معناه ظاهر لان الشتاء بطبعه يمنع تحلل
الفضول لاستيلاء البرد فتحتبس داخل البدن وتسد المجرى واعلم ان هذه هي اسباب السدة وهي اسباب ضيق المجاري مع زيادة تشير اليها في اسباب
اتساعها والمذكورة هنا ترجع الى ثلثة لانها اما ان يكون لوقوع شيء في المجرى او لا يكون ولا بد حينئذ من ان يكون لان بعض اجزاء المجرى قد قرب من بعض والا لم
يات على حقه وذلك القرب اما ان يكون مع التصاق وهو الالتحام او لا يكون وهو الانطباق قال رحمه الله الفصل السابع في اسباب اتساع المجاري
اقول لاتساع المجاري اسباب ايضا منها ضعف الماسكة لانها اذا ضعفت لم تقو على فعلها المتوقف على تضييق المجرى فيتسع ومنها قوة الدافعة لانها اذا
دفعت بقوة مددت المجرى عرضا فيتسع لا يقال ان دفع الدافعة انما هو جمع الليف العريض لبعض المدفوع ويلزم من قوته ذلك شدة انضمام المجرى لا اتساعه لان هذا
وان لزمه ضيق المجرى حيث المادة لكن يلزمه اتساعه فيما دون ذلك بسبب كثرة ما يخرج بقوة الدفع ومن هذا الباب اي من باب توسع المجرى لفرط التمديد فعل
حصر النفس لان النفس عند ما يحصر يرد ما يصادفه قهرا في المجرى فيوسعه بواسطة التمديد كتوسيع المادة المندفعة بتمديدها وحركة الدافعة ومنها ادوية مفتحة لانها
اذا لطفت المادة انفتح المجرى واتسع عما كان بتمديد المادة السائلة لخروجها ومنها ادوية مرخية حارة رطبة لانها بحرارتها ورطوبتها ترخي المجرى فيتسع لاجل الامتداد
وهذه توسع بالعرض والاولى بالذات وهاتان سببان باديان والماسكة والدافعة بدنيان الدافعة بالذات والماسكة بالعرض وتقريب الحصر هو ان سبب
الاتساع اما بدني او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون بالذات او بالعرض قوله والمجاري يضيق لاضداد هذه والسدة اي اضداد الاربعة المذكورة وهي
قوة الماسكة وضعف الدافعة والادوية المسددة والادوية القابضة مع اسباب السدة هي اسباب ضيق المجاري وهذا الكلام يفيد اربع فوائد الاولى
ان كل ما هو اسباب اتساع المجاري اضداده اسباب ضيق المجاري والثانية ان اسباب ضيق المجاري من جملتها والثالثة ان كل ما هو اسباب السدة اسباب
لضيق المجاري والرابعة ان اسبابها تزيد على اسباب السدة قال رحمه الله الفصل الثامن في اسباب الخشونة اقول للخشونة اسباب ايضا منها
الامور الشديدة الجلاء فانها تخشن اما بتقطيعها كالخل والفضول الحامضة فانها تخشن سطح العضو بتقطيع الرطوبات المغرية الموجبة للملاسة واما بتحليلها
كزبد البحر والفضول الحادة فان زبد البحر متى ورد على عضو املس بسبب رطوبات على سطحه حللها واحدث الخشونة وكذا الفضول الحادة فان الصفراء بورودها
على سطح المعا تحدث الجرد والسحج ومنها الامور القابضة فانها بسبب شدة تجميعها تحدث خشونة للعضو الاملس بجمع اجزائه بعضها الى بعض كما في الاشياء العفصة
مثل ما يعلق منها الاشياء الباردة فانها بتكثيفها اجزاء العضو يحدث الخشونة ومنها ركود اجزاء ارضية على العضو كالغبار فانه يخشن بيبسه وكالدخان فانه
يخشن باليبس والحدة ايضا وتقريب الحصر هو ان محدث الخشونة اما ان يكون بالذات وهو ما يوجب الملاسة او لا والاول اما ان يكون بتقطيعه او تحليله والثاني اما ان يكون لجمعها

من الخارج كوكود الاجزاء الارضية او لا تكون وهذا اما ان تكون موجبا لها بالذات كالاشياء القابضة او بالعرض كالاشياء الباردة فانها تخشن بتكثيفها قال رحمه الله
الفصل التاسع في اسباب الملاسة اقول للملاسة ايضا اسباب منها ما هو معين بلزوجته وهو الذي من شانه اذا ورد على البدن التصق به بما فيه من
الرطوبة اللزجة بحيث انه سوى المنخفض من اجزاء العضو مع غير المنخفض حتى يصير الجميع متشابها مع غير ارتفاع وانخفاض ومنها ما هو محلل لطيف التحليل فانه يرق
المادة ويسيلها ويزيل التكاثف عن صفح العضو ويفعل ما يفعل المغري فيحدث الملاسة وانما اشترط كونه لطيف التحليل اذ لو قوي افنى المادة بالكلية
وادى الى الخشونة ومنها المسخنات المرخية للتكثيف البرد ومنها المرطبات المرخية لليبس ولم يذكر الشيخ هذين وتقريب الحصر ان احداث الملاسة اما ان
يكون بازالة ما يخشن بذاته او لا والاول اما ان يكون بازالة ذلك المخشن بقوة فاعلة كالسخونة المرخية المكثف البرد او بقوة منفعلة كالرطوبة المرخية لليبس
والثاني اما ان يحدث ذلك بالذات كالاشياء المغرية من خارج كانت كاللعاب او من داخل كالاخلاط او بالعرض كالاشياء المحللة المرققة للمواد الغليظة
قال رحمه الله الفصل العاشر في اسباب الخلع ومفارقة الموضع وفي بعض النسخ الوضع اقول لما فرغ عن ذكر اسباب امراض الخلقة شرع في ذكر
اسباب امراض الوضع ولما كان الوضع عند جالينوس يتناول موضع العضو نفسه ومشاركته لما شاركه بدا بذكر اسباب الاول وهو على ما عرفت اربعة
اقسام انخلاع العضو عن مفصله او زواله عن موضعه من غير انخلاع او حركته الى المجرى الطبيعي والارادي او لزومه موضعه وذكر اسباب الاول في هذا
الفصل واسباب الثلثة في الفصل الثالث عشر واكتفى بذكر اسباب ما ذكر في الحادي عشر من ذكر اسباب الامراض المشاركة اذا عرفت ذلك فاعلم ان الانخلاع عن مفصله
او الزوال عن موضعه من غير انخلاع اسبابا منها سبب ممدد كما يجذب شيء عضوا ويمده حتى يخلعه ومنها حركة عنيفة على اعتماد مزيل للعضو عن موضعه كمن يثب
رجله عند العدو الشديد وهذان سببان من خارج البدن ومنها سبب مرخ مرطب كما يعرض في القيلة فان الفتق الباطن من غشاء البطن اذا انتهى الى
العانة حصل فيه ثقبان فاذا عرض لها او لاحدهما اتساع او انشقاق انتهى نزل ما كان من الاحشاء محصورا او في الاكثر هذا الى كيس الانثيين ويسمى ذلك قيلة ومنها
سبب ضعف لجوهر الرباطات كلها او بعضه كما يعرض في الجذام وعرق النسا اما في الجذام فلان رباط المفاصل يفسد ويعفن حتى يسقط الاطراف وذلك لاستيلاء اليبس
عليها واما في عرق النسا فلانه قد يعرض فيه انخلاع الورك لكثرة الرطوبات المفسدة لجوهر الرباط وقال الفاضل العلامة ويشبه ان يكون اكثر ذلك لكثرة الرطوبات المرخية
للرباط لا المفسدة لجوهره ويمكن حمله لما ذكرنا في قول الشيخ اذ لو كان ذلك لفساد جوهر الرباط صح قوله وحصر هذه الاسباب ظاهر وهو انها اما ان يكون من خارج
او من داخل والاول اما ان يكون بتحريك العضو عن موضعه الى غير ما لا يستطاع او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون بافساد جوهر الرباط او بارخائه قال
رحمه الله الفصل الحادي عشر في اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة اقول الثاني من امراض الوضع امراض المشاركة وهو اما سوء مجاورة العضو لمنع المقاربة
او سوء المجاورة لمنع المباعدة وذكر اسباب كل منهما في فصل الاول اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة والمنع قد يكون تاما فيتعذر المقاربة وقد يكون غير تام فيتعسر
فمن اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة غلظ يحصل في جسم يكون بين العضو وجاره فيحصل بحيث يمنع الحركة الى جاره ويمنع التعذر او التعسر ومنها اثر قرحة كما
في مداواة قرحة في الجفن الاعلى من خارج ان تتكلس ولا تنطبق على الجفن الاسفل ومنها الشنج فانه اذا عرض للاوتار الممتدة للاصابع الى جهة الابهام
بسبب جفافها او غلظها منع حركتها اليها ومنها الاسترخاء فانه اذا حصل في الجفن الاعلى يميل عن الحاجب الى الاسفل ويمنعه ان يقاربه ومنها جفاف الخلط
في المفصل وتحجره في المفصل كما يعرض في اوجاع المفاصل عن تحجر الاخلاط المنصبة اليها فانه يمنع الحركة ومنها سبب والادي والاول قسم والثاني اما ان يكون حائلا في المتحرك
او فيما بينه وبين عضو اخر والثاني في الغلظ والاول اما ان يكون ذلك الامر في نفس المتحرك او لا في حركته والاول اثر القرحة والثاني اما ان يكون بحيث يبطل الحركة او لا
والاول جفاف خلط في المفصل والثاني اما ان يكون بان يحرك الى المبدا وهو المشنج او عنه وهو الاسترخاء قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في اسباب سوء
المجاورة لمنع المباعدة اقول اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة الما غير والادي وهو الغلظ والتحام اثر القرحة والشنج ولكن هذه الامور مانعة للمباعدة ظاهر فان
ما منع مقاربة عضو من بعض جيرانه الى جاره يمنع مباعدته عن بعض اخر واما والادي وهو ظاهر ولكن الحق انه يذكر الاسترخاء وجفاف الخلط في المفصل ايضا
لانهما موجبان منع المباعدة كما موجبان منع المقاربة وكانه انما لم يذكرهما لان الاسترخاء يقتضي لزيادة المباعدة فلا يكون مقتضيا لمنعها وجفاف الخلط في المفصل تضيع عدم
مواتاة المفصل للحركة وقاسه على المعدد اعاكان تحرك اليه فلا يكون مقتضيا لمنع ذلك الكلام في حصر الاسباب على ما سبق قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في اسباب

الحركات

الحركات الغير الطبيعية اقول هذا الفصل في ذكر اسباب النوع الثالث من امراض الموضع وهو حركة العضو الى المجرى الطبيعي والارادي مع لزوم الترتيب على ما اشرنا
اليه والا كان المناسب ان قدمه على اسباب امراض المشاركة وذكر من اسبابها سبعة منها يبس مضعف كالرعشة اليابسة وانما صار اليبس سببا لها لان نفوذ القوة
المحركة في الاعصاب مشروط باعتدال من الرطوبة لكون الالة مطيعة للانبساط والانقباض فاذا حصل جفاف ضعفت القوة المحركة عن النفوذ الى العضو واستولى
عليه المرض وعرض له هذه الحركة اذ في مثل هذه الصورة يروم المرض الميل الى اسفل والطبيعة تروم دفعه الى فوق فيحصل الحركة الهابطة والصاعدة وهي الرعشة
اسباب اخر كالاسترخاء الذي لا يبلغ ان يحدث الفالج وكشرب الماء البارد واستعمال ادوية مخدرة ومنها يبس مشنج كالفواق اليابس والشنج اليابس لان العضو
اذا يبس مفرطا تقلص طوله وعرضه وهذا الشنج ان كان في المعدة فهو الفواق اليابس ويكون مع صوت والا فهو المخصوص باسم الشنج ومنها فضول مشنجة
وتشنجها اما ان يكون بتمديد ما شظايا العصب عرضا فينقص طوله ويتشنج وهذا يسمى شنجا امتلائيا او بلذعها العصب لكونها حادة تلذع عند ما يمر به فينقبض
الى مبداه ليدفع المؤذي ولذلك يسمى شنجا لذعيا ومنها فضول اسباب سادة طرق القوة المحركة مانعة عن نفوذها الى العضو بسبب السدد
بل اذا كان منع السدد منعا غير تام كما في الرعشة الامتلائية اذ لو كان المنع تاما لحدث من ذلك الفالج وهو من باب السكون الغير الطبيعي ومنها فضول موذية اما
بردها كما في النافض فانه حركة من طبيعة العضو لدفع المؤذي او بلذعها كما في القشعريرة فان المواد الفاسدة عند ما يمر بالعضو الحساس تلذعه فيهرب منه الحار
الغريزي الى الباطن خوفا من المؤذي فيستولي البرد على الظاهر ويتبع ذلك الاقشعرار قوله او لغور من الحرارة الغريزية وقلتها يستظهر الفضل برده
ويحدث ريح بطلب التحليل والخلاص كما في الاختلاج الظاهر انه عطف على قوله بردها او المقدر او فضول موذية ببردها القوة كما في النافض او بلذعها كما في
القشعريرة او لا القوة ببردها بل لاجل غور من الحرارة الغريزية فانها مع ضعفها اذا غابت الحرارة وقلت يستولي البرد في الفضل بسبب احتباسها فيه وعصابيته
وبخر الحرارة الغائرة ايا ما يحدث ريح يحدث التحليل والخلاص ويحدث الاختلاج وقال الفاضل العلامة فما يعطف عليه قوله او لغور نظر اذ لا معطوف عليه
ظاهرا فلا بد من تقدير معطوف عليه لينتظم الكلام فليحقق ذلك ويمكن ان يقال انه معطوف على قوله او سببها وتقدير الكلام وسبب الحركات الغير الطبيعية
اما كذا او كذا وسبب الحركات الغير الطبيعية كذا لغور الحرارة الغريزية وكانه انما فصله عما قبله ولم يقل او غور من الحرارة تنبيها على انه نوع اخر مغاير
ما تقدمه لان جميع ذلك انواع سوء المزاج الساذج او المادي وغور الحرارة ليس شيئا منها فلذلك فصله عنها هذا كلامه والحق ما قرره المجد وفي النظر
في قوله لان جميع ذلك انواع سوء المزاج الساذج والمادي وغور الحرارة ليس شيئا منها لان السبب غور الحرارة وحده وجعل القريبي او لغور من الحرارة
الغريزية فيستظهر الفضل برده سببا سادسا وقال اذ حينئذ يعرض النافض وجعل قوله ويحدث الى اخره سببا سابعا وهو فاسد لفظا لعدم انتظامه على ما
ومعنى لانه ذكر ما موجب النافض قبله قوله ونقول الى اخرها اشارة الى ما يحدث من المادة الموذية اما ان يكون حارة او ريحية فان كانت حارة فاما ان يكون
ضعيفا او لم يكن فان كانت ضعيفة احدث التمطي ان لم يكن في عضل الفكين والا فغير وان كانت فيه احدث التثاؤب وان كانت قوية فاما ان لم يكن جدا فان
كانت ساكنة احدث انواع الاعياء التعبي وان كانت متحركة احدث انواع الاعياء الغير التعبي التي ياتي ذكرها وان كانت قوية جدا فان لم يبلغ الغاية
احدث القشعريرة وان بلغتها احدث النافض وان كانت ريحية واحتبست في العضلة احدث الاختلاج قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في اسباب
زيادة العظم والعدد اقول لما فرغ من ذكر اسباب امراض الوضع شرع في ذكر اسباب امراض المقدار والعدد وذكر اسبابهما في الزيادة في فصل واسبابهما
في النقصان في فصل للاشتراك في السبب فمن اسباب زيادة المقدار ونقال ها زيادة العظم ايضا وزيادة العدد كثرة المادة فانها اذا كثرت صلحت لزيادة
العظم والعدد ومنها شدة القوة الجاذبة الماخوذ منها فانها اذا قويت جذبت المادة الى العضو اكثر وان لم يكن المادة كثيرة واما معونة الدلك فانه يخلخل
المسام ويوسعها وذلك مما يسهل نفوذ المادة الى العضو او معونة التسخين بالاضمدة مثل ضماد الزفت وما شابه ذلك فان الضماد مثل ذلك يعين الجاذبة على
فعلها فيجذب اكثر وفي بعض النسخ والتسخين والاضمدة فحينئذ يجوز ان يكون المراد بالتسخين اشارة الى الحركة وحصر النفس وامثالها وهذا الى الدلك والتسخين
بالاضمدة تشبه ذلك يخص العظم دون العدد وهو ظاهر اذ العدد لا يزيد بذلك لكن يزيد العظم وقال حنين عظم الاعضاء قد يكون من اسباب شبه اما من
كثرة المادة واما من فضل القوة واما من اجتماعهما وكلام الشيخ ايضا اقرب من ذلك لانه اراد بالقوة القوة المصورة وصرح به انه لا صادق في شيء من نظر الشيخ ادق

١٤١

من ذلك لانها ما لم يحدث زيادة كيف تتصرف فيه المصورة قال رحمه الله الفصل الخامس عشر في اسباب النقصان اقول نقصان العضو سواء كان في المقدار
او في العدد يجوز ان يكون لاسباب واقعة في اصل الخلقة لنقصان المادة بحيث لا يتاتى للقوة ان تعمل منها تمام العدد او لما له اخطاء القوة المجاذبة وضعفها لعدم تميز ما
بين مادة اصبعين مثلا او مادة اصبع والمراد بالمجاذبة هي مغيرة المني الى ان تستعد به لقبول فعل المصورة واما الآفات تقع اما من خارج كالقطع ومن ظاهر وكالقمر
فانه اذا حصل في العضو رسل الطبيعة اليه مادة اليه الاصلاح وهو ضعيف عن احالتها فتعفن فيه وتفسد وتغير لونه وربما تاكل وكافضل البرد فانه اذا قوي
منع نفوذ الحار الغريزي في العضو وغير لونه وربما تاكل كما يحصل للاطراف من البرد الشديد واما من داخل كالتاكل بسبب مادة حادة تفسد جوهر العضو و
كما يحصل لزوايا الكبد في اسهالها الحادة وغير ذلك وكالعفونة فانها تحدث في الاعضاء ما يحدث من الاكلة اذا صارت المادة خبيثة قال رحمه الله الفصل السادس عشر
في اسباب تفرق الاتصال اقول اسباب تفرق الاتصال مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما من داخل البدن او من خارجه اما الذي من داخل فمثل خلط اكال فانه
متى ورد على العضو اكله ونشفه كانه الجذام او خلط محرق فانه يفسد العضو ويقطعه كما يستولي على الكبد في اسهالها او خلط مرطب مرخ فانه اذا استولى ارخى رباط
العضو وهياه للانزلاق كما يعرض في وجع الساقين الخلال الورك او خلط ميبس صالح فانه اذا استولى جمع اجزاء العضو وفرق اتصاله كما يعرض في الشقف بسبب
الاخلاط الواصلة اليها المغذية لها ومثل الامتلاء ريحي ممدد كما في الفتق فانه في اكثر الاحوال يكون من ريح ممدد للصفاق موجبة لتفرق اتصاله او امتلاء
ريحي غار اي نافث في العضو غير متحرك الى عضو آخر فان مثل هذه الريح اذا اجتمعت في العضو مددت جرمه وشققته او امتلاء خلطي ممدد بسببه كه
الخلط حال كونه منتفضا عن البدن او نافذا فيه لتميز اي لتغذيه قوله حركة قوية تصب على الصدر اي لحركة الخلط حال انتفاضه عن البدن او نفوذه فيه
للتغذية حركة قوية اذ لو لم تكن قوية لا تصير الخلط به ممدودا ويجوز ان يكون تصب على الصدر من تنفضا وما نفذ اي بعض انتفاضا ونفوذا قويا او مثل امتلاء خلطي
نارد كما يكون في الاورام فان الخلط عند ما يحتبس في العضو يفرق اتصاله ليأخذ لنفسه مكانا وجميع ذلك اي الذكور من انواع الامتلاء يصير سببا لتفرق الاتصال
اما لشدة الحركة او لكثرة المادة ومثل شدة حركة من الدافعة لا على المجرى الطبيعي لان الدفع الطبيعي هو الذي يكون من المخارج الطبيعية ومعه لا يعرض تفرق الاتصال
ومثل حركة على الامتلاء فانها توجب تفرق الاتصال بسبب ما يحدث من زحام المجرى وتخلخل جوهر الحاوي وما شبههما اي الحركة على الامتلاء في ايجاب تفرق الاتصال
الصياح الشديد اذ فيه يحتبس البخار وهو ما يمدد الاوعية كالحركة وتخلخل جرمها والوثبة لانها يوجب تفرق الاتصال بما يعرض من التمدد عند امتداد الرجل
وجعل الوثبة ما شبه الحركة على الامتلاء انما هو لكونها من البدن لا من داخله كالحركة على الامتلاء فانها يصح جعلها من داخله بسبب الامتلاء كالوثبة ومثل البخار
الاورام وهو ظاهر فانه يوجب تفرق الاتصال تارة من جهة المادة وتارة من جهة الطبيعة وقوتها واما الاسباب التي من خارج فمثل جسم يمدد كالحبل فانه
العضو متى مده يفرق اتصاله او لاكالاتصال فانه اذا علق الانسان بيده وعلق في رجله جسم ثقيل فرق اتصال اليد او الرجل او مثل جسم يقطع كالسيف او
محرق كالنار او يرض كالحجر فان مثل هذا ان وجد خلا بان يكون الوعاء المرضوض خاليا يشدخ اي يفرق اتصاله طولا لا عرضا كاكثر العدد وان كان الشدخ مختص
بالعصب على ما مر وان امتلأ صدع الاوعية وهو ما يقع في العظم او الغضروف طولا او مثل جسم شبيه كالسهم او نهش وعض كالكلب والافعى والانسان قال رحمه الله
الفصل السابع عشر في اسباب القرحة اقول القرحة على ما علمت هي تفرق اتصال في اللحم مع القيح واسبابها اما ورم ينفجر فيصير قرحة واما جراحة يتقيح وهو ظاهر
فانها اذا قاحت صارت قرحة وفي بعض النسخ جراحة والاولى هو الصواب لان الاورام تعم الجراحة والا بثور تتاكل وهو ظاهر فالحاصل ان اسباب القرحة اما تابعة
لزيادة حجم العضو زيادة غير طبيعية او لا والثاني هو كالجراحة والاول اما ان يكون تلك الزيادة كبيرة وهي الورم او صغيرة وهي البثور قال رحمه الله الفصل
الثامن عشر في اسباب الورم اقول لما فرغ من ذكر اسباب اجناس البسيطة شرع في بيان اسباب امراض المركبة وهو الورم على ما عرفت واسبابه مع
تنحصر في قسمين لانها اما ان يكون من جهة المادة او من هيئة العضو بان يكون مستعدا لان يقبل ما يرد عليه وهو محتاج اليه اما ان يكون من جهة المادة فهو الامتلاء من
الاشياء الستة المذكورة اي الاخلاط الاربعة والمائية والريحية فان هذه عند ما يحصل في العضو يمدده ويملأه فرجة فيحصل الورم واما ان يكون من جهة هيئة العضو
فامور منها قوة العضو الدافع فانه دافعة جاذبة للورم اذا كانت قوية تستعمل لدفع ما فيه من الفضول الى جاره فيرم ومنها ضعف العضو القابل لانه لضعفه لا يقدر
على دفع ما يندفع اليه فيحتبس فيه ويرم ومنها تهيؤه لقبول الفضل لما الطبع جوهره بانه يكون مخلوقا لذلك كالجلد فانه خلق بالطبع قابلا للفضلات الكثيرة او لتخلخله

ح

كاللحم الرخو في المعاطف التي هي خلف الاذن من العنق لا على الراس على ما قيل فانه ليس من المعاطف اذ اللحم رخو ههنا كما في الابط والاربية فان جواهر لحوم هذه
المعاطف خلقت رخوة سخيفة لتقبل فضلات الاعضاء الرئيسة او لاتساع الطرق اليه وضيق الطرق والمجاري على ما في بعض النسخ عنه فان العروق الآتية اليه
متى كانت واسعة سهل اندفاع ما يندفع اليها والذاهبة عنه اذا كانت ضيقة تعذر انفصاله وكان منتهيا الاحتباس ما يندفع اليه فيحتبس ويرم او لوضعه من تحت فانه
يكون حينئذ منتهيا لسهولة الارتفاع او لصغره فانه يضيق عما ياتيه من مادة الغذاء فيحصل الفضل ويؤدي الى الورم واما الضعف عن هضم غذائه آفة فيه او لضربة تحقن فيه المادة
او لفقدانه تحلل ما كان تحلل منه بالرياضة لانه اذا تركت الرياضة التي كانت الطبيعة تستعين بها على تحليل الفضلات تبقيت تحتبس فيه الى ان تحدث الورم
وربما لما الحرارة مفرطة فيه فيجذب المواد الى نفسه اكثر مما يحتاج اليه وتلك الحرارة يكون اما طبيعية كالحرارة التي في اللحم او مستفادة لحدوثها وجع او حركة عنيفة او
شيء من السخنات واعلم ان من جعل هذه الاشياء مما يكون من هيئة العضو نظرا ويندفع بان يقال المراد به ما يصير العضو به مستعدا لقبول ما يندفع اليه فوق المحتاج
اليه قوله والكسر يحدث الورم بشيء من هذه الاسباب المذكورة اي الكسر ايضا ما يحدث الورم باحد الاسباب المذكورة لان احداثه اما لكثرة المادة لارسال
الطبيعة اياها وما للاصلاح او لضعف طبيعة العضو عن احالة ما يرد اليه ودفع ما هو محتبس فيه او لان الالم يثير الحرارة ويوجب جذبه على ما علمت قوله مثل الرض
بالنصب اي الكسر يحدث الورم بشيء من الاسباب المذكورة مثل ما يحدثه الرض بشيء منها وكذا الضغط والتمدد الذي يجر لما يكسر من العضو فان جرمه يكون بالتمديد
والاجوز ان يقرأ مثل الكسر لكونه غير الشيء لان الرض والضغط والتمديد لم يجز ذكرها في الاسباب المتقدمة قوله والعظم ينسبك اللسن قد يرم لانه
قبل النمو من الغذاء مقبل للابتلال والعفونة فيقبل الورم فقد سبق الكلام فيه فلا نعيده وكان الحق ان لا يذكر ههنا لانه في بيان سبب الورم لا ان اي عضو
يقبله قال رحمه الله الفصل التاسع عشر في اسباب الوجع على الاطلاق اقول لما كان الغرض من هذه الجملة ذكر اسباب العوارض البدنية وكان الوجع
من جملتها تعرض لاسبابه ايضا ولذلك قال لان الوجع احد الاحوال الغير الطبيعية العارضة لبدن الحيوان فلنتكلم في اسبابه كلاما كليا مطلقا الاطلاق اي
بدون التعرض لسبب كل نوع من نوع هذا الوجع من الاحوال على العرف العام لان الاطباء يطلقونها الا على الصحة والمرض والحالة المتوسطة وعرفه بانه
احساس بالمنافي وانما قال الحساس ولم يقل ادراك لان الادراك يعم العقل والحس وعند كل الوجع هو الحسي ولو زاد فيه من حيث هو مناف لكان اتم لان الاحساس
بالمنافي قد لا يكون وجعا بل لذة كالاحساس بالبرودة مثلا من الماء المبرد بالجمد جدا في الحمام فانه احساس بما هو مناف بالحقيقة وليس وجعا الا بالسوء المزاج الرطب
امر مناف وهو غير موجع لا نسلم ان سوء المزاج الرطب ليس بموجع لان المنافي كيف كان موجع غاية ان الايلام يكون اقل من الالام ما في الامزجة السيئة واعلم ان الظاهر
من استعمال القوم انه لا فرق بين الوجع والالم وقال القرشي الذي يظهر لي ان الالم ادراك المنافي بانه هو وكان الوجع من جملة ذلك لما كان ادراكه بحسن اللمس وما يعرض
الزحمة المفرطة من وجع القلب بان يقال فلان اوجعه قلبه على حبيبه المضروب فيشبه ان يكون ذلك من ضرب من المجاز وكذا ما يعبر به عن انفعال النفس التابع للاستخفاف وما
يشبهه كما يقال فلان اوجع قلب السائل برده ويشبه ان يكون ما يجده اللسان من الوجع بنا و الحاص او المر انما هو ادراك حاسة اللمس لا بادراك حاسة الذوق وقال
المسيحي انه تحكم وانما الاستدلال قول القرشي وقال انه بحسب اللغة مراد فان لكن بحسب العرف العام صار الالم اعم لان الوجع لا يستعمل في العرف حقيقة الا حيث
يكون سقم اللهم الا بالمجاز كما في اوجعه قلبه والالم يستعمل في العرف حقيقة حيث لا سقم كما يقال تالم قلب فلان عن كلام فلان فالالم على هذا حقيقة عرفية ومجاز لغوي
وهو يكون بآلية حاسة كانت والوجع لا يكون الا بحاسة اللمس وضعفه قوله وجملة اسباب الوجع اشارة الى اسباب الوجع واختلف العلماء في ذلك
فذهب بعضهم الى ان كل واحد من سوء المزاج وتفرق الاتصال سبب بالذات اي بما هو سوء مزاج وتفرق اتصال كل منهما سبب لها ايضا بالعرض بان يعرض مع
سوء المزاج تفرق الاتصال وبالعكس وهو اختيار جالينوس في بعض كتبه وفي اكثر كتبه يجعل تفرق الاتصال سببا له بالذات وسوء المزاج سببا بالعرض لايجابه
تفرق الاتصال على ما ذكره الشيخ في هذا الفصل وهو اختيار صاحب الكامل وذهب الامام ومن تابعه الى ان سبب الوجع بالذات هو سوء المزاج وتفرق الاتصال انما
هو بالعرض ومذهب الشيخ هو الاول لقوله وجملة اسباب الوجع تنحصر في جنسين جنس تغير المزاج دفعة وهو سوء المزاج المختلف وجنس تفرق الاتصال قبل ان نذكر
حجة عليه من انه المراد من سوء المزاج المختلف وما يكون منه موجبا بالذات وما هو مذهب جالينوس في اكثر كتبه ثم ذكر حجة واكثر من ما ليفسا تمسك به الامام على ما ذهب اليه
انشاء الله تعالى قوله وهو اعني سوء المزاج المختلف شروع في المراد من سوء المزاج المختلف والمتفق واختلف الاطباء فيه لان المفهوم من كلام جالينوس ان المختلف هو

ما يختص عضوا دون عضو والمتفق ما يعم جملة البدن واليه ذهب صاحب الكامل وذهب ابو سهل المسيحي الى ان المختلف هو الذي يكون عند اذى يحتاج
الطالب الى دفع الموذي والمتفق ما لا يكون كذلك ويقرب منه مذهب محمد بن زكريا الرازي فقال الشيخ يعني سوء المزاج المختلف ان يكون الاعضاء في جواهرها
مزاج متمكن ثم يعرض عليها مزاج غريب مضاد لذلك المزاج حتى يكون من ذلك الحر او البرد فيحس القوة الحساسة به وذلك المنافي فيتالم لان الالم هو احساس المؤثر
المنافي من حيث هو منافيا فقوله فيحس لما ذكر فيما لان جعل من تتمة التعريف خرج عنه سوء المزاج المتفق الا قلا على الاعم لكن لا يبقى جامعا لان سوء المزاج المختلف الرطب
واليابس ليسا مولمين على ما ياتي ولو قال واعني سوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء مزاج متمكن ثم يعرض عليها من غير تدريج مزاج غريب مضاد له غير متمكن
بحيث يصير كالاصلي لكان اتم واشار بالتمكن الى معنى المتفق وعلم من قوله لان الالم هو احساس المؤثر المنافي منافيا انه لا بد من تعريف الوجع من زيادة في قولنا من حيث
هو مناف وانه لا فرق عنده بين الوجع والالم هذا وقد مر الكلام في انه اذا عرض مع مزاج هل يبطل المزاج المتمكن قبله اولا فذهب القرشي الى انه يبطل وقال
المراد من قوله للاعضاء مزاج متمكن ان يكون سبب ذلك المزاج متمكنا وذلك السبب هو الطبيعة لا ان يكون المزاج نفسه متمكنا لان حصول المزاجين معا محال والا
لزم ان يكون العضو في وقت واحد حارا وباردا وقال الاستاد فيه نظر لان هذا التكلف غير محتاج اليه اذ ليس في لفظ الشيخ ما يدل عليه وهو غير مطابق للوجود
فان الحرارة الغريزية والغريبة كلتيهما حاصلتان في بدن الانسان معا متقاومتان والمحال انما لزم لو كانا نوعين في مرتبة واحدة تحت جنس قريب حالتين في محل واحد في
آن واحد وليست الحرارتان كذلك فلا استحالة في اجتماعهما في البدن لان الغريزية ليست من جنس الغريبة ولقائل ان يقول لا نسلم انه ليس في كلام الشيخ ما يدل
عليه فان الغريب ضد على ما صرح به والشرائط ايضا متحققة لان الغريب والمتمكن نوعان للمزاج وهو الجنس القريب لهما والمحل والوقت واحد ايضا فلا يمكن اجتماعهما
ولزم ان لا يبقى المتمكن ولا يلزم من بقاء الحرارة الغريزية مع الغريبة بقاء المزاج المتمكن لا على السبب على ما قاله القرشي لانها آلة للطبيعة هذا لكن قول الشيخ فيما
ياتي بعد سطير عند الاستدلال على كون حمى الدق اشد حرارة من الغب صريح في انه لا يبطل في سوء المزاج المختلف ويبطل في المتفق لان قوله واما سوء المزاج المتفق فهو
لا يولم البتة والحس به شك ان يكون المزاج الردي قد تمكن من جوهر الاعضاء وابطل المزاج الاصلي وصار كانه المزاج الاصلي شعر بطلانه اذا لم يميز بين المختلف
والمتفق ليس في قوله ابطل الاصلي بل في قوله وصار كانه الاصلي لان المختلف حيث لم يصر كالمزاج الاصلي يكون مولما والمتفق لما صار كالاصلي لا يكون مولما والاستاد ابنا المزاج
على ما ذهب اليه قال في تفسير قوله وابطل المزاج الاصلي وصار كانه كالمزاج الاصلي يعني بذلك انه ابطل القوة الموجبة له حتى صار كانه نسخ الطبيعة الفاعلة الحالة
للمزاج الاصلي لانها لا تقاومه كالا تقاوم المزاج الاصلي قوله وهذا اي سوء المزاج المختلف يوجع لان الحاس يجب ان ينفعل من المحسوس والشي لا ينفعل عن
المتمكنة التي لا يغير عن حالة فيه بل انما ينفعل عن الضد الوارد المغير اياه الى غير ما هو عليه لهذا اي ولاجل ان الشي لا ينفعل عن الحالة المتمكنة التي لا يغير عن حالة
ما لا يحس صاحب الدق من الالتهاب ما يحس به صاحب حمى الغب مع ان حرارة الدق اشد كثيرا من حرارة الغب لان حرارة الدق مستقرة متمكنة في جوهر الاعضاء
الاصلية وحرارة الغب وارد من مجاورة خلط على اعضاء مختلط فيها بالمزاج الطبيعي بعد بحيث اذا نحي عنها الخلط بقي العضو منها اي من العلة التي هي الغب
او من الاعضاء على مزاجه ولم يثبت فيه الحرارة الا ان يكون قد تشبثت به فانتقلت العلة الى الدق هذا ظاهر ولم يتعرض القرشي لذلك وقال السبب الموجب لحمى الدق
اقوى من السبب الموجب لحمى الغب لان حرارة حمى الدق اضعف كثيرا من حرارة حمى الغب بل من حرارة حمى اليوم ولا يلزم من كون السبب الفاعل للشي قويا ان يكون هو في
نفسه قويا فضلا لكون عسر قبول القابل يجعله ضعيفا ويحتمل هذا ان الاعضاء الاصلية بصلابتها ويبوستها لا تقبل الحرارة الغريبة الا اذا كان سببها قويا جدا واذا حصلت تلك
الحرارة فيها لم تكن قوية بل تكون كالحرارة التي قاربت ان تزيد واذا قلت الرطوبة جدا صارت الحرارة فيها كالحرارة التي في الرماد نفسه فكان الحرارة الغريبة
انما تقوى اذا كانت في جسم رطب لذلك اذا وردت على اعضاء الدق قوت رطوبة كالغذاء والشراب فان حرارة تشتد وتشتعل ولذلك لما كانت رطوبة الارواح
اقل من رطوبة الاخلاط صارت حمى اليوم اقل حرارة من حمى الخلط مع كون الروح احر واقبل للتسخين والاشتعال بسبب لطافتها وغلبة النارية فيها من الخلط
وايضا لو كان حرارة حمى الدق اقوى من حرارة حمى الغب كان اللامس الصحيح المزاج يدرك ذلك وليس كذلك والجواب عن الاول ان قوة الاثر تابعة لقوة السبب
حيث كان السبب قويا كان اثره قويا ولا شك ان المؤثر في الشي الصلب اقوى من المؤثر في الشي اللين وقوله ولا يلزم من كون السبب الفاعل للشي قويا ان يكون هو في نفسه
قويا دعوى بلا دليل وعن الثاني انا لا نسلم ان اللامس الصحيح المزاج يجد حرارة الغب اشد بل لو طال لمسه لهما واستقصى زمانهما وجد حرارة الدق اقوى قوله

وسوالمزاج

وسوء المزاج المتفق لتمكنه بعض العضو بتدريج ربعه بيان ان سوء المزاج المتفق غير مولم وقد حذف كبرى القياس وتقريره ان سوء المزاج المتفق انما تمكن من العضو
بتدريج وكل ما يكون كذلك لا يكون مولما اما الصغرى فظاهر اذ مفهوم ذلك واما الكبرى فلان القوة الحاسة انما يدرك من المحسوسات ما له قدر محسوس وما ليس له قدر
محسوس لا يدركه ولا تشعر به وذلك لان الوارد في الاول متى كان قليلا كان زمانه غير مشعور به وكذا في الزمان الثاني والثالث فلا يحصل حالة مدركة بحيث يكون شعوره بها
بخلاف ما اذا كان زهو وشديد دفعة فان زمان الحدوث يكون شعوره به فيصير مولما ولهذا وقد يوجد له في حال الصحة مثال قريب هذا الى الفهم وهو ان المغاض في ايام شتا
اذا استحم بالماء الحار بل بالفاتر عرض له منه اشمئزاز وتاذ لان كيفيته بعيدة عن مضادة ايامه ثم تالفه فيستلذه كما يتدرج الى الاسخان حتى حاله البرد الغالب
ثم اذا انغمس ساعة في الحمام الداخل في زمانه يتغوز من صب به احر من ذلك الماء فاذا غوص صب الماء الاول بعينه عليه اقشعر منه على انه يستبرده قوله واذا علمت
هذا يريد بيان ما هو من سوء المزاج المختلف موجعا بذاته وما ليس كذلك اي واذا علمت ان سوء المزاج المتفق لتمكنه في العضو بتدريج غير مولم بل المولم هو المزاج المختلف
لحصوله لا كذلك سهل ان تعلم كل سوء مزاج مختلف مع انه يكسر في العضو ليس بالتدريج ليس مولما بل الحار والبارد منه مولمان بالذات اي بطبعهما وحقيقتهما واليابس
والرطب ليسا مولمين بالذات بل اليابس مولم بالعرض اي لا بطبعه بل بما يعرض عنه والرطب ليس بمولم البتة لا بالذات ولا بالعرض اما الاول فلان سوء المزاج
الحار والبارد كيفيتان فعالتان وفاعلتان على ما مر في بعض النسخ والكيفية الفاعلة بطبعها تقتضي الفعل فهما مولمان بالذات واما الثاني اي كون سوء المزاج اليابس
والرطب غير مولمين فلانهما كيفيتان انفعاليتان لان اليبوسة هي التي تكون الجسم بها عسر القبول والرطوبة التي بها سهل القبول فقوامهما وحقيقتهما ليس بان يوثر
بهما جسم في جسم بل بان تتاثر جسم عن جسم واما كون اليابس مولما بالعرض فلانه يتبعه سبب من الجنس الآخر الذي هو تفرق الاتصال لشدة التشنج الموجب له
لا يقال جعل اليبوسة سبب التفرق والاتصال اعتراف بانها فاعلة لان ذلك ايضا ليس بالذات بل انها انما يستولي على المزاج اذا قلت الرطوبة ويلزم ذلك
جمع اجزاء العضو لئلا يلزم الخلاء والفاعل لذلك التجمع ليس هي بل استحالة الخلاء وتلاقي السطوح قال الاستاد هذا مشكل لانه اذا كان الموجب للتجمع
استحالة الخلاء وجب ان لا يوجد التفرق بسبب التجمع لئلا يلزم الخلاء وفيه نظر واما كون الرطب غير مولم البتة فلعدم اقتضائه التقبيض الموجب لتفرق الاتصال
الا ان الرطوبة اذا كثرت تمدد ايضا فتولم لان التمدد حينئذ يكون للمادة لا لنفس الرطوبة والكلام فيها هذا هو المشهور من الاطباء والا فالرطوبة لا شك في
انها منافية كانت مولمة الا ان ايلامها يكون خفيا على ما صرح به ابو سهل المسيحي بقوله متى كان سوء المزاج المختلف من الحرارة والبرودة الالم شديدا ومتى كان
من الرطوبة واليبوسة كان ضعيفا الا ان الثاني انما يحز اذا انفعل عنه الحس والرطوبة كيفية انفعالية فلا ينفعل عنها الحس واذا لم ينفعل لم يكن مدركه لان الشيخ
ذكر في الشفاء ان الرطوبة بمعنى سرعة القبول غير محسوسة واما بمعنى البلة فهي محسوسة لا انه لا يلزم من كون البلة محسوسة ان يكون منافيا لجواز ان يكون الشي
محسوسا ولا يكون منافيا ولا مولما لان هذا وان امكن لكنه لا يضر لانا اذا سلمنا ان البلة محسوسة فاذا خرجت عن الاعتدال صارت منافية لان كل كيفية خارجة عن
الطبيعة والمنافي المحسوس من جهة ما هو مناف مولم نعم لو قلنا ان سبب الالم ليس الا تفرق الاتصال لم يكن الرطوبة مولمة قوله واما جالينوس اشارة الى تقرير
المذهب المشهور من جالينوس ولذلك قال قال فاذا اخترت بعيد رجع الى ان السبب الذاتي للوجع هو تفرق الاتصال لا غير وان الحار انما يوجع لانه يفرق الاتصال والبارد انما
يوجع ايضا لانه يلزمه تفرق الاتصال وذلك انه لشدة تكثيفه وجمعه يلزمه لا محالة ان ينجذب الاجزاء الى حيث يتكاثف عنده فيتفرق من جانب ما يجذب عنه وانما قال
في البارد انما يوجع لانه يلزمه تفرق الاتصال ولم يقل ذلك في الحار بل قال لانه يفرق الاتصال لان الحرارة اذا قويت خلخلت اجزاء العضو وفرقت والبرودة اذا
قويت جمعتها والجمع ليس بتفريق فان السواد انما يولم حاسة البصر لشدة جمعه والبياض لشدة تفريقه وان المرارة والحموضة والملوحة انما يولم حاسة الذوق لفرط
تفريقها والعفوصة لفرط تقبيضها لان القبض يلزمها التفريق وان الرائحة الحادة انما تولم حاسة الشم بالتفريق وان الاصوات القوية انما يولم بالتفريق بعنف
من الحركة الهوائية عند ملاقاة الصماخ وانما قال حتى لو يوهم ان الالم لم يصرح به بل في كتابه يوهم ذلك او لانه ليس عن دليل بل تابع فيه الوهم ولذلك قال اما انما القول
الحق في هذا الباب فهو ان يجعل غير المزاج جنسا موجبا بذاته للوجع وان كان قد يعرض معه تفرق الاتصال والبيان المحقق في هذا ليس في الطب بل في العلم الطبيعي
من الحكمة الا انا نشير الى طرف يسير منه وانما اشار اليه مع انه ليس من مباحث الطب لانه لا يلزم الطبيب من حيث هو طبيب معرفته لان جالينوس مع تقدمه في الصناعة
لما ذهب الى ان سوء المزاج لا يوجع بالذات وهو قد خالفه وذهب الى انه يوجع بالذات فلو لم يبرهن عليه لم يسكن خاطر المتعلم ويتوقف الباحثون المجدين

تبيينه فيتألم به ويتضرر عنه وقد ذكر فيه وجوها ثلثة الاول ان الوجع قد يكون متشابه الاجزاء في العضو الوجع بحيث يعم جميع اجزائه ولا تفاوت فيها وتفرق الاتصال
لا يكون متشابه الاجزاء لانه يكون في بعض الاجزاء دون بعض فاذن وجود الوجع في الاجزاء الخالية عن تفرق الاتصال لا يكون عن تفرق الاتصال بل عن امر اخر
وهو سوء المزاج وهو ظاهر واعترض الامام بانا لا نسلم ان الوجع متشابه الاجزاء في الحقيقة بل هو في الحس لان التفرق متى كثر في السطح كان التفرق قريبا من بعض
فاذا حصل التألم في مواضع التفرق فلكثرة عدد التفرق وقرب بعضه من بعض يشتبه على الحس فيظن كون الوجع متشابها وهو ضعيف لان الشيخ يقول الوجع
متشابه والتفرق ليس كذلك وحينئذ لا معنى لمنع كون متشابه الوجع في الحقيقة بل في الحس لان المطلوب يحصل من شمول الوجع للجميع وعدم شمول التفرق له سواء اشتباه
حقيقيا او حسيا الثاني ان البرد اذا اصاب موضعا حيث يتخرج ويجمع وحيث يبرد بالجملة اي اي موضع اصابه البرد وتفرق الاتصال عن البرد لا يعم مواضع
البرد بل يختص باطرافه فلو لم يكن البرد موجعا لذاته لم يكن الوجع حيث يكون تفرق الاتصال لقايل ان يقول ان التفرق ليس في اطرافه فقط لان كل
موضع منه يتكاثف وذلك يقتضي الشمول الثالث الوجع لا محالة هو احساس بمؤثر مناف بغتة من حيث هو مناف فالموجع يكون هو المحسوس المنافي بغتة من حيث
هو مناف والحد منعكس فيكون كل محسوس مناف من حيث هو مناف موجعا وهو المطلوب لكن هذا اللازم مفيد المطلوب اذ كان لقايل ان يقول كل محسوس مناف
من حيث هو مناف ليس الا تفرق الاتصال فلذلك يكون موجعا بل ان المحسوس المنافي يكون بدون تفرق الاتصال بقوله او اشتد الحر بالبرد المفسد للمزاج من حيث
يفسد المزاج وكان مثلا لا يحدث عنه تفرق الاتصال هل كان يكون موجعا اي لا فان هاهنا يحصل الاحساس بالمنافي والوجع مع تفرق الاتصال فمن هذا الذي ذكرنا
من الوجوه الثلثة يعرف ان تغير المزاج دفعة سبب للوجع كتفرق الاتصال وقال الاتلاقي في تقرير الوجه الثالث ان الوجع هو احساس بالمنافي فكل محسوس مناف
فانه من حيث هو كذلك موجع وسوء المزاج المختلف لا بد ان يكون محسوسا اذا لا بالمزمه من تفرق الاتصال والشيخ قد بين ذلك على ما قررنا وقد ذكر غير على
هذا المطلوب وجوها اخرى ضعيفة لا نطول الكتاب بذكرها واحتج الامام على ما ذهب اليه بوجوه الاول ان التفرق والانفصال مترادفان وقد اتفقوا على ان
الانفصال امر عدمي فلا يكون علة للوجع لانه وجودي الثاني ان التفرق لو كان موجعا بدون سوء المزاج لكان ادامة الالم شديدا لان استعمال الدواء والغذاء دائم
والتغذي لا يكون بدون تفرق الاتصال الثالث ان الالة اذا كانت في غاية الحدة وقطع بها عضو قطعا سريعا فربما لا يحس بذلك القطع في اول الامر بل انما يظهر
الالم بعد ذلك بلحظة فلو كان التفرق بذاته مولما لاستحال تخلف الالم عنه الرابع ان لسعة العقرب اشد ايلاما من الجراحات العظيمة فلو كان المولم هو تفرق الاتصال
فقط لكانت الجراحة اقوى ايلاما منها فزيادة الالم في اللسعة لسوء المزاج والجواب عن الاول ان الانفصال المرادف للتفرق ليس عدم الاتصال بل حركة
بعض الاجزاء عن بعض ويلزم ذلك عدم اتصالها سلمنا انه عدمي لكنه ليس عدما صرفا بل عدم مضاف فلم لا يجوز ان يصير سببا لامر وجودي وعن الثاني انا
لا نقول ان كل تفرق موجع بل ما يكون محسوسا وانما يكون محسوسا اذا كان له مقدار يدركه الحاسة وذلك لا يحصل عند الاغتذاء سلمنا انه قد يكون محسوسا لكن نقول
انه لا يولم لوجهين الاول انه صار مالوفا والشيء اذا صار مالوفا بطل عمله الثاني ان التفرق الحاصل من الاغتذاء يتلافى من جهته ما يفرق ويلايم من جهة
حفظ البدن واذا كان الشيء ذا جهتين يدرك القوة ما هو الغالب منهما دون المغلوب فلا يحصل الالم وعن الثالث ان القطع المذكور ان كان مع الشعور فلا نسلم
ان الالم يتخلف عنه لان الاحساس عبارة عن انفعال الحاسة والشعور بذلك الانفعال فاذا حصلا فيستحيل تخلف الالم وان كان بدون الشعور فتخلف الالم
لا يكون لان التفرق ليس بمولم بل لعدم الشعور به لانصراف المفكرة الى امر اخر وعن الرابع بان زيادة ايلام اللسعة للسمية لا للتفرق فقط قوله والوجع
يثير الحرارة اشارة الى ان الحرارة كما يثير الوجع لما مر ان سوء المزاج الحار والبارد يكون موجعا فلذلك الوجع يثير الحرارة ايضا فيثير الحرارة الثائرة من الوجع اما
بعد الوجع تثير الحرارة فلتوجه الطبيعة الى موضع الوجع لمقاومة سببه ويتبعها الروح والدم لانهما مركباها والحرارة الغريزية لانها آلتها في تحصيل الاتها
واما ان تلك الحرارة تثير وجعا بعد الوجع فلان الدم اذا انصب اليه وهو ضعيف عن هضمه تعفن وتقوى الحرارة الغريبة قوله وقد يبقى بعد الوجع شيء له
حس الوجع اي حالة شبيهة بالوجع وانما تبقى لبقية غالبة سوء المزاج وعدم الكشافة بالكلية وقيل لان المواد الموجبة للوجع اذا تحللت قد تخلف منها شيء في
خلل العضو اما لرقتها فتداخل خلل العضو وتشربها او لزوجتها فتتشبث به او لغلظها فتستعصي على القوة فتوجه الطبيعة بعد فراغها من مقاومة المرض الى
دفعها تحدث حالة شبيهة بالوجع لما يلزم من اخراجها من تفرق وليس ذلك بوجع حقيقي بل لقلته بل هو من جملة ما تحلل غذاؤه وان لم يعالج وفيه نظر لان تلك الحالة

ربما لا تنحل بذاتها بل يحتاج الى ادوية تحللها قوله ومن الجهال من يشتغل بعلاجه فيضره لانه قد يظن انه وجع فيبادر الى استعمال المرادعات والمقويات لتقوية
العضو ظنا منه انه وجع حادث عن مادة متوجهة اليه ويكون في ذلك آفة لاحتباس المواد وعجز الطبيعة عن تحليلها قال رحمه الله الفصل العشرون في اسباب
وجع وجع اقول لما ذكر اسباب الوجع على الاطلاق شرع في ذكر اسباب كل صنف منه باسم خاص واصناف الوجع التي لها اسماء على ما ذكرها جالينوس وغيره
خمسة عشر الحكاك وهو ما يحس معه بحكة الخشن وهو ما يحس معه بخشونة الناخس وهو ما يحس معه بنخس الضاغط وهو ما يحس معه بضيق وضغط الممدد وهو
ما يحس معه بتمديد والمفسخ وهو ما يتمدد الغشاء المجلل للعضلة ويبريه عن جرمها المكسر وهو ما يحس معه كان العظم يكسر لما منع الغشاء المحيط به عن ملاصقته
الرخو وهو ما ينقطع العضلة دون وترها الثاقب وهو ما يحس معه بشيء ينفذ في جرم العضو مع دوران كانه يثقب بمثقب المسلي وهو ما يحس معه بوجع غير نافذ
المخدر وهو في نحو النخس الخدري وهو ما يحس معه نقصان الحس او بطلانه الضرباني وهو ما يحس معه بضربان الشريان الثقيل وهو ما يحس معه ثقل في العضو
الاعيائي وهو ما يحس معه بكلال في القوة المحركة اللاذع وهو ما يحس معه بلذع قوله فهذه خمسة عشر ضربا المراد بالجنس هاهنا ما هو مصطلح الاطباء اي ما
يقع على كثيرين كيف كان والفرق بينه وبين النوع والصنف على ما سبقت الاشارة اليه ولذلك عبر عنه اولا بالصنف وهاهنا بالجنس وتسمية كل واحد منها
باسم مخصوص انما هو بحسب المواد وما يعرض لها من الحركات والكيفيات وغير ذلك على ما يظهر في اسبابه سبب الوجع الحكاك خلط حريف او مالح فانه اذا استولى
على العضو احدث فيه حكاكا وسبب الوجع الخشن خلط خشن اي غليظ القوام يابس المزاج فانه اذا استولى على العضو اوجب خشونة وسبب الوجع الناخس شيء
يمدد الغشاء عرضا كالمفرق اتصاله وذلك قد يكون متساويا في الحس وقد لا يكون متساويا وعدم تساويه في الحس يكون اما لان ما يتمدد عليه الغشاء يكون غير
متشابه الاجزاء في الصلابة واللين كالترقوة بالنسبة الى الغشاء المستبطن للاضلاع اذا كان الورم في ذات الجنب جاريا الى الاعلاء اي على الجنب او الغشاء ذلك
لان هذا الغشاء يعم سائر اعضاء التنفس فيختلف بسبب ذلك حال ذات الجنب في الوجع اذا كانت في اعلاه او في اسفله لان اعلاه على الترقوة وهي عضو صلب فيكون
النخس اقل القلة حسا واسفله على الاضلاع وما يليها من الشراسيف وهي ليست بصلابة الترقوة فيكون النخس اكثر لذاته حسا او يكون غير متشابه الاجزاء في حركته
كالحجاب بالنسبة الى الغشاء المذكور فانه يحرك الغشاء لكن يختلف تحريكه اياه لان حركة اجزاء الغشاء الملاقية له اكثر من اجزائه الغير الملاقية وما كثرت حركته كثرت
اذيته فيكون الوجع الناخس في هذه الاجزاء اكثر او لا يكون لان ما يتمدد عليه الغشاء غير متشابه الاجزاء في الصلابة واللين او في حركته بل لان حس العضو غير
متشابه الاجزاء اما بالطبع كالعضل فانها مركبة من العصب والرباط واللحم والرباط لا حس له بخلاف العصب واللحم فلكون اجزاء العضل غير متشابهة يختلف حس
الغشاء الملتبس عليها في الوجع ونحوه او لانه قد عرضت لبعض اجزاء العضو دون بعض كيفية تعرض لبعض اجزائه لتحجر مادة سوداوية او سوء مزاج بارد يبطل
حسها او ينقصه او يقسيه فيكون الوجع الحادث لهذا البعض ضعيفا وللاخر قويا بسبب كثرة الحس وقلته وسبب الوجع الممدد ريح او خلط يمدد العصب والعضل
كانه اي كان ذلك الخلط او الريح يجذب العصب والعضل الى طرفيه وسبب الوجع الضاغط مادة تضيق على العضو المكان او ريح محتقنة او محيطة من جوانبه فيكون
اي العضو كانه مقبوض عليه اي بقبض بعضه الى بعض فينضغط وسبب الوجع المفسخ هو مادة تتخلل اي تتوسط بين العضل وغشائها فيمدد الغشاء ويميزه عن
جرم العضل ويفرق اتصال الغشاء بالعضلة وذلك لا يكون الا خلط غليظ او ريح وهو الاكثر لان الريح اسهل مداخلة واسرع نفوذا وتفرقا وسبب الوجع
المكسر مادة او ريح تتوسط ما بين العظم والغشاء المجلل له فيمنعه عن ملاصقته او برد يكثف الغشاء ويقبضه بقوة فيوهم ذلك تقبيضه واحتوائه على العظم انه
يكسره وسبب الوجع الرخو مادة تتخلل لحم العضلة دون وترها ويوجب له التفرق وانما سمي رخوا لان اللحم ارخى من العصب والوتر والغشاء سمي باعتبار
محله تجوزا وسبب الوجع الثاقب مادة غليظة او ريح تحتبس فيما بين طبقات عضو صلب غليظ الجرم معا قوله ولا تزال تمدده وتنفذ فيه فيحس كانه يثقب بمثقب
وسبب الوجع المسلي تلك المادة بعينها اي الغليظة في مثل ذلك العضو اي الصلب الغليظ الا انها تحتبس وقت تمزيقها اي ساكنة فيه والثاقب والمسلي
مشتركان في المحل والمادة ويختلفان في حركة المادة وسكونها لان مادة الثاقب تمزق وتنفذ ومادة المسلي تمزق ولا تنفذ وسبب الوجع الخدري اما
سوء مزاج شديد البرد فيكثف مسالك الروح الشرياني ويغلظ جوهره حتى يتعذر عليه النفوذ في الشريان واما انسداد منافذ الروح الحساس الجاري الى
العضو من الدماغ في طريق عصبه فاذا انسد ينفذ الروح بادنى مادة كانه يحصل في العضو من تلك المادة السادة وعدم نفوذ الروح خدر واما الثقل او

غير شافية الوجع الحاس فانها اذا امتلات بمواد باردة تخدرت الاعضاء المجاورة لها ولم يحس بمثل هذا الوجع وسبب الوجع الضرباني ورم حار اذ الورم البارد
سواء كان صلبا او لينا لا يوجع بل يخدر لانه يستحيل الى البرد وكونه حارا لا يكفي في احداث الوجع الضرباني انما يحدث الوجع الضرباني من الورم الحار على عضو الصفة
اي الذي يكون حارا في اصله او باردا يستحيل اليه ويكون مع ذلك العضو المجاور له حساسا وكان بقربه شريان ضربانا الكشف اشارة الى هذا بان يدخل ان العضو
القريب من الشريان اذا كان عليلا فهناك اذا كان العضو عليلا لا يحس بحركة الشريان لو توقع غالبا فيصير ضغطة ذا الورم يحصل له انضغاط لضيق المكان فيصير ذلك الضرب
موجعا وسبب الوجع الثقيل الورم في عضو غير حساس كالرئة والكلية والطحال فان ذلك الورم لثقله يجذب لا محالة الى اسفل واذا انجذب الورم يجذب العضو
مع اللفافة الحساسة المحيطة به ومع العلاقة التي منها نبت اللفافة فيحس اللفافة والعلاقة ايضا بانجذاب العضو الى اسفل فيحصل الوجع المذكور لانه ليس الا
احساسا بالثقل والورم في عضو حساس لكن يكون ذلك الالم او الورم على ما في بعض النسخ قد ابطل حسه بحيث لا يحس الا بالثقل فقط مثل السرطان في المعدة فانه يحس
بثقله ولا يوجع لابطال الحس وسبب الوجع الاعيائي التعب يحصل من حركة شاقة ويسمى ذلك الوجع اعيائيا تعبيا والمخالطة بعد بحث الى العضل المحرك للاعضاء
وتمددها بالحركة ويسمى ما يحدث عنه اعياء تمدديا او امدديا ويسمى ما يحدث عنها اعياء ما في المادة في الرئة من الصعوبة ويوجع من التمدد والمخالط الذي يحبس في الاعضاء
الحساسة او يغرزها او لذعها لحدته ويسمى ما يحدث عنه اعياء قروحيا لانه يحس معه عند الحركة بما يشبه الم القروح ويتركب منها اي من الاسباب الموجبة لانواع الاعياء او
من انواع الاعياء المذكورة بحسب تركب اسبابها تراكيب كما بيناها في الموضع الاخص بها وهو الفصل الذي فيه الاعياء وانواعه ومن جملة تلك المركبات الاعياء
المعروف بالورمي فانه مركب من تمددي وقروحي على ما ياتي الكلام فيه وسبب الوجع اللاذع خلط له كيفية حادة تلذع الاعضاء التي يحتبس فيها او يمر بها وهذا
الوجع على ما لا يخفى هو احد انواع الوجع الاعيائي وهو الذي يحدث عن خلط لاذع وكانه ما لم يبلغ الى ان يوجب الاعياء سمي وجعا لاذعا قال رحمه الله الفصل
الحادي والعشرون في اسباب تسكين الوجع اقول لما ذكر الوجع واصنافه واسبابه اجمالا وتفصيلا اراد ان يشير الى اسباب تسكينه بوجه كلي ولما كان الوجع
احساسا بالمنافي والاحساس لا يكون بدون الحاس الذي هو القوة المدركة وبدون المنافي الذي هو سبب الوجع ولا شك انه متى كان المنافي باقيا وكذا الاحساس
به يكون الوجع باقيا واذا ازيل احدهما فزال الوجع فسبب سكونه اما ازالة المنافي الذي هو السبب واما ازالة الاحساس مع بقاء المنافي اما الاول فيكون باستفراغ
بالاسهال والفصد والقي وتحليل بالضماد والكماد ونحوهما والى هذا اشار بقوله سبب سكون الوجع اما ما يقطع السبب الموجب اياه مستفرغه كالشبث وبزر الكتان
اذا ضمد به اي بكل واحد منهما الموضع الالم فان كلا منهما يرد ان المادة الموجبة عليه او ان ضمد بهما معا كان اقوى واما الثاني اي ازالة الاحساس مع بقاء المنافي
فيكون على ما ذكر اما باستعمال المرطب في نوم اذ حينئذ يعود القوة الحسية اي المدركة وتترك فعلها الذي هو الاحساس وذلك المرطب المنوم كالمسكرات فان الطبيعة
عندها او الما يعود الى الباطن وكذا الارواح والقوى طلبا للراحة فيبطل او يقل الاحساس لا محالة واما استعمال ما يبرد ويخدر مثل جميع المخدرات فانها يبطل
فعل القوة المدركة او ينقص ولم يذكر اشغال النفس عما هو اهم من ذلك مثل ذلك في الاغلب انما يتفق من اسباب بادية قوله والمسكن الحقيقي هو الاول يريد به ان
الامور الثلاثة المذكورة شركة في تسكين الوجع الا ان المسكن الحقيقي هو الذي يقطع ويزيل سببه لانه اذا زال السبب يزول المسبب بخلاف الاخيرين فان السبب
فيهما باق ومع بقاء السبب لا يزول المسبب قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون فيما يوجبه الوجع اقول هذا الفصل في بيان امور يوجبها الوجع وفي
بعض النسخ في موجبات الوجع وهو صحيح ايضا لو فوة الجسم الملوكر فلا لانها حينئذ تكون اسبابها وذكر ما قد سبق وذكر ما يوجبه الوجع امور المشاهدة منها انه يحلل
القوة ويحلل الروح بسبب شدة مجاهدة الطبيعة لمقاومتها السبب المنافي وضعفها عن تدبير الغذاء وانفاذه الى الاعضاء وثانيها انه يمنع الاعضاء من خواص
افعالها حتى يمنع اعضاء النفس عن التنفس وفي بعض النسخ اعضاء التنفس من التنفس ويمنعها تعاديا او يشوش عليها فعلها بان يجعله اي يجعل متقطعا او متواترا
وبالجملة على مجرى غير طبيعي وفي بعض النسخ ويجعله وهو صحيح ايضا وفي بعضها ويجعله وليس بصواب لما قال الحق يمنع شيئا على ان الوجع يشغل الطبيعة بمقاومته عن كل
شيء عن النفس الذي هو ضروري في بقاء الحيوة قوله انه يسخن العضو اولا بسبب توجه الحرارة الغريزية والارواح اليه ثم يبرده اخرا بما يحلله ويحلل ما يلزم من الروح
والحيوة للمنافاة بينهما وشدته وغلبته عليها باضعاف القوة ويحلل الحرارة الغريزية ويجوز ان يجعل تبريده اخرا لاجل ابعاده وهكذا اجعل الاسناد وما يوجبه ايضا انه
يجذب المواد الى الموضع الوجع وذلك لما تاثر به الحرارة الجذابة للمواد قال رحمه الله الفصل الثالث والعشرون في اسباب اللذة اقول اللذة لما ذكر الالم

من حيث هو ملايم كان الالم ادراك المنافي من حيث هو مناف وذكرهما في هذه الجملة لانهما من العوارض البدنية التابعة للمرض قوله وهذا ايضا اي كان اسباب الالم محصورة
في جنسين جنس تغير المزاج الحادث دفعة وجنس تفرق الاتصال كذلك اسباب اللذة ايضا محصورة في جنسين احدهما تحصل ما غير المزاج الى الطبيعي دفعة
لفقد الاحساس به والثاني حصول رد الاتصال الطبيعي قوله وكل ما يقع لا دفعة فانه لا يحس به اي انما قيدت الحسين بدفعة لان كل ما يقع لا دفعة لا يكون محسوسا
وما لا يكون محسوسا لا يكون لذة وبيان المقدمتين هو ان اللذة حس اي احساس بالملائم وكل ما هو حس فهو بقوة حساسة واحساسها يكون بانفعالها من المحسوس
والانفعال من المحسوس لا يحصل ما لم يكن للمحسوس وقع ولم يكن محسوس ما يقع بالتدريج لا دفعة لا يكون له وقع محسوس واشار بقوله واذا كان ملائم او مناف كان لذة او الما بحسب ما تاثر
الى ان المدرك من الاولى ان الاحساس ليس لذة او الما بل انما كان من جهة الملائمة او المنافرة كان لذة او الما الثانية ان الشيء الواحد قد يكون لذة والما من
جهتين فان تاثر القوة وانفعالها ان كان من جهة ما هو ملائم كان لذة وان كان من جهة ما هو مناف كان الما فيختلف حاله بحسب تاثر القوة قوله وما كان اللمس
اشارة الى ان اللذة والالم باي الحواس يكون اقوى قال الاطباء ان الحاسة كلما كانت اكثف كان تقاومها مع المحسوس اشد والتذاذها وتالمها بما يرد عليها
ابلغ فيلزم منه ان يكون حاسة اللمس اقوى لان محسوسها الاجسام الارضية ولا خفاء ان التقاوم مع الاجسام الارضية يكون اقوى من المقاومة مع غيرها فلذلك
قال ولما كان اللمس اكثف الحواس واشدها استحفاظا لما تقبله من تاثير مناف او ملائم كان احساسه بالملايم عند ذوي الطبيعة الكثيفة اشد التذاذا واحساسه
المنافي اشد ايلاما من الذي اي من الاحساس الذي يحس بقوى اخر غير قوة اللمس وانما قال عند ذوي الطبيعة الكثيفة لان التذاذ ذوي الطباع الكثيفة وتالمهم من
الوارد عليهم يكون اشد من ذوي الطباع اللطيفة لان الطبيعة اللطيفة لا يكون حفظها لما يرد عليها قويا وعلم من هذا ان حاسة البصر يكون اضعف الحواس
التذاذا وتالما لان محسوسها جسم نوراني شبيه بالنار ولا يحفظ ما يرد عليها ثم حاسة السمع لان محسوسها الهواء وهو اكثف من النار ولذلك يكون الالتذاذ
والتالم بالمسموع اشد من المبصر ثم حاسة الشم لان محسوسها الجسم البخاري وهو اكثف من الهوائي ولذلك يكون الالتذاذ والتالم اقوى من المسموع ثم حاسة بالمشموم
الذوق لان محسوسها الجسم المائي وهو اكثف من البخار نوعا فيشتد الالتذاذ والتالم ثم حاسة اللمس لانها الابلغ ملكة لذلك يكون لذة المواقعة اشد من
لذة الاكل قال رحمه الله الفصل الرابع والعشرون في كيفية ايلام الحركة اقول الحركة ليست ما توجع بالذات لما عرفت ان الموجع بالذات سوء المزاج
وتفرق الاتصال وحينئذ ايجابها الالم اما ان يكون لاحداثها سوء مزاج او تفرق اتصال لكن احداثها لسوء المزاج حيث لا يكون دفعة لان تحيلها يكون بالتدريج لا
يكون ايجابها الالم لاحداث سوء المزاج فيكون لا محالة لاحداث تفرق الاتصال لانه يمكن حدوثه عنها دفعة وذلك بان تنصب لحركة ثقيلة او شبهها ما لا في العضو ففرقت اتصاله
بالتمديد فتمدد فوجع او يحدث رض اي كسر او فسخ قال الاستاذ هذا مشكل لان الرض هو الفسخ بعينه وهما نوع واحد من تفرق الاتصال وهو ان يكون في
طول العضل مع كثرة العدد ولا اشكال فيه اذا حملا واحدا على المعنى اللغوي قال رحمه الله الفصل الخامس والعشرون في كيفية ايلام الاخلاط الرديئة
اقول الاخلاط الرديئة ايضا ليست ما توجع بالذات بل انما بان توجب بكيفيتها سوء مزاج حارا او باردا ولم يذكره لظهوره او تفرق اتصال وذلك اذا كانت
لذاعة فانها تجرد سطح العضو وتفرق اتصاله وبان توجب بكميتها تفرق اتصال فانها اذا كثرت اوجبت تمديدا وفرقت اتصال العضو او باجتماع الامرين اي بكيفيتها
على احد الوجهين وبكميتها الاتصال لان الاخلاط اذا كثرت اوجبت التمديد وان كانت محمودة فلم قيد بكونها رديئة لان المراد بالرداءة ان يكون على ما ينبغي في مع
الاخلاط المحمودة اذا كانت اكثر من العادة قال رحمه الله الفصل السادس والعشرون في كيفية ايلام الرياح اقول الريح اذا احتبست في داخل الا عضاء
فان كانت في مقدار ما يمكن من الفرج او دونها لا يكون لها محسوسا وان كانت ازيد منه ذرت لا محالة الالم وهي اما ان يكون في تجاويف الاعضاء كالنفخ في المعدة
او في طبقات العضل فانها يداخل لحمها ولينها وغشائها او تحت الاغشية وفوق العظام وتفرق بينهما او حول العضل او في طبقاتها بل عنها او بين اللحم الذي
يعلوها او بينها وبين الجلد او مستبطنة اي او يكون الريح المتمددة مستبطنة للعضو اي محيطة به كما يستبطن اي الريح عضل الصدر وفي اكثر النسخ او مستبطنا و
ليس بصواب الا على تقدير تذكير الريح قوله وسرعة انفشاشها اشارة الى ان هذه الريح سرعة انفشاشها وتحللها وبطوء تحللها بحسب كثرة مادتها وقلتها وغلظها
ورقتها واستحصاف العضو وتخلخله فان المادة متى كانت كثيرة كانت الرياح المتصاعدة منها كثيرة وكانت بطيئة التحلل ومتى كانت قليلة كانت سريعة التحلل
وكذلك كانت المادة غليظة كانت عسرة التحلل ومتى كانت لطيفة كانت سريعة ومتى كانت العضو بارد المزاج متكاثف الجرم كانت الريح بطيئة التحلل ومتى كان حار المزاج

متحلل الجرم كانت سريعة وكذلك يكون رياح المعدة أسرع تحللا من رياح المعا وقد يوجد في بعض النسخ في آخر هذا الفصل هكذا وقد سهل الوقوف عليهما من تأمل
ما مليناه في الاحتباس والاستفراغ فلنقرأهما هناك ولا فائدة فيه إذ لا غرض في الوقوف على المذكور في هذا الفصل حتى يحيل تسهيله إلى موضع آخر قال رحمه الله الفصل
السابع والعشرون في أسباب التخمة والامتلاء أقول التخمة فساد يعرض للغذاء الذي في المعدة والامتلاء أعم منها هذه أي أسبابها إما أن يكون من خارج
أو من داخل أما الأسباب التي تكون من خارج وهي البادية فمثل استعمال ما اشتد ترطيبه كثيرا فإن البدن حينئذ لا يقدر أن تطيب المأكول والمشروب لكثرة ما عنده
من الرطوبات فإذا استعمل والحالة هذه واجتماعها لكثرة الملاقي في البدن وفسد تصرف الطبيعة فيه لو استعمال ما اشتد ترطيبه وهو مثل الاستكثار من الحمام وخصوصا
بعد الطعام فإنه يكون حينئذ أشد ترطيبا على ما عرفت ومثل الاستكثار من موانع التحلل مثل الدعة وترك الرياضة وترك الاستفراغ فإن كلا من ذلك يكثر الرطوبة الفضلية
ومثل الترفه في المأكول والمشروب فإن ذلك لطعمه وأشربة لذيذة وحينئذ يؤكل الكثير منه غيرها ويكون تصرف الطبيعة فيها أقوى فيكثر بالرطوبة لا محالة ومثل
سوء التدبير في المأكول فإنه إذا ساء التدبير فيه فسد الهضم وكثرت الرطوبة الفضلية وأما الأسباب التي تكون من داخل فهي إما أن تكون من جهة القوة أو من جهة المادة أما
من جهة القوة فمثل أن يكون الهاضمة ضعيفة فلا تهضم كما ينبغي أو يكون الدافعة ضعيفة فلا تدفع الفضل المنهضم والأثفال التي في المعدة أو يكون الماسكة قوية تحبس الأخلاط
ولا تندفع فيجتمع الفضول لا محالة أو يكون المجاري التي تندفع فيها الفضول ضيقة الخلقة أو لأمر حادث فإذا ضاقت بأي وجه كان تحصر الفضول فيها قال رحمه الله
الفصل الثامن والعشرون في أسباب ما يحتبس ويستفرغ أقول هذا الفصل في بعض النسخ مقدم على الفصل السابع وإن كان ليس فيه إلا ما قد ذكرنا فيما سلف
أن الاحتباس والاستفراغ كيف يكونان سببا للأحوال البدنية وأشرنا هناك إلى أسبابهما أيضا فلنقرأهما من هناك وإذا ذكر في الفصل السابع عشر من الجملة الأولى موجبات
الاحتباس والاستفراغ وإنه ذكرنا هناك أن احتباس ما يجب أن يستفرغ سبب أي شيء يكون وأي مرض يحدث وكذا استفراغ ما يجب أن يحتبس قال الأستاذ ويعلم من قوله
فلنقرأ من هناك أن ما ذكرنا من أسباب ذلك فيما تقدم كان الأولى في ذكرها هنا والأعرف أن أولويته ذلك من أين علم نعم كان المناسب أن يذكر ههنا الآن بحث
الأسباب يذكره ههنا إلا أن قوله فلنقرأ يدل على أولويته ذلك وقد وقع في بعض النسخ بدل قوله وأشرنا إلى آخره ما قلنا أنه يوجد في آخر فصل الآلام الرياح وهو
قال رحمه الله الفصل التاسع والعشرون في أسباب الضعف أقول جرى عادة الأطباء أن يذكروا بعد أسباب الأمراض أسباب الضعف وأطلقوا لفظ الضعف في أسباب الضعف
ولم يتعرضوا أن المراد ضعف القوى أو ضعف الأعضاء وأطلق الشيخ أيضا على ما في أكثر النسخ وفي بعضها في أسباب ضعف الأعضاء وعندي أنه لا فرق بينهما لأن
ضعف العضو كما يستلزم ضرر الفعل كذلك ضعف القوة يقتضيه أيضا وقال الأستاذ أجمع الشارحون على أن الصواب هي النسخة الأولى وأن المراد ضعف القوى
وإنما أطلقوا لإشعار الضعف بالقوة لأنه لغة خلاف القوة ولأن المباحث كلها عليه لكن يقدح في الخاطر أن المراد لو كان ضعف القوة الموجب لضرر الفعل لزم
أن لا يكون المرض موجبا لضرر الفعل بالذات بل بالعرض بواسطة ضعف القوة أو ضعف العضو فوجدت في الذخيرة الخوارزمشاهية ما قال السيد الجليل
إسمعيل الجرجاني رحمه الله ما أزال التردد فإنه قال فيها الباب الثامن والعشرون في أسباب ضعف الأعضاء كما في بعض نسخ الكتاب وهو الصحيح ثم قال بعد
أن طول في إيراد كلامه في آخر الباب بعلى هذا يجب أن يقال ما ذكره الشارحون في القوى إلى العضو وقال إن كل عضو إذا كان على ما ينبغي أن يكون عليه وكذا القوة
والروح الحامل لها أيضا فلا شك أن ذلك العضو لا ضعف به بل يصدر عنه الأفعال السليمة وأما إذا ضعف العضو ولم يصدر عنه الفعل كما ينبغي فسبب ضعفه
إما من جهة نفسه أو من جهة الروح أو من جهة القوة إلى آخره ولقائل أن يقول إن المراد لو كان ضعف العضو الموجب لضرر الفعل لزم أيضا أن لا يكون المرض
موجبا لضرر الأفعال بالذات وأن قول صاحب الذخيرة صريح حتى يجب أن يقال إلى ما قال بل يقال إن كل قوة إذا كانت على ما ينبغي أن يكون عليها وكذا الروح
الحامل لها وآلتها التي هي العضو فلا شك أن تلك القوة لا ضعف بها وصدر عنها الأفعال على ما ينبغي وأما إذا ضعفت ولم يصدر عنها الفعل على ما ينبغي فسبب
ضعفها إما أن يكون من جهة آلتها أو من جهة حاملها أو من جهة نفسها وهو قول الشيخ إما أن يكون سبب الضعف واردا على جرم العضو أو على الروح الحامل للقوة
في العضو أو على نفس القوة وهو ظاهر قوله وهو الذي يكون إلى الأول وهو الذي يكون سبب الضعف خاصا بالعضو فذلك السبب إما المرض المزاجي أو المرض التركيبي
أما المرض المزاجي فلأنه سواء كان ساذجا أو ماديا ينافي القوة والصحة بل الروح والقوة سيما إذا كان مستحكما فإنه يكون أشد إضعافا لأنه لا يصير مستحكما إلا وقد تمكن في الطبقة(?)
الحرارة(?) وخصوصا سوء المزاج المستحكم البارد فإنه يكون أشد إضعافا لأن البرد أكثر منافاة للحيوة إذ أفعال حركات البرد مخمدة(?) مانع منها خلاف الحرارة على أن الجوع(?)

سوء المزاج

ضعف
سوء المزاج الحار أيضا قد يفعل ما يضعف فعل البارد في الإضرار التي هو التحليل لأجل إفساد مزاج الروح النفساني في ذلك إذ الإفراط فإنه قد
جرى النفس الذي من شأنه أن يتقوى بالحرارة كما يعرض لكل ضرر يعرض من الحرارة لما طال اللبث في الحمام من الوهن في قوة الحس والحركة وحصول الخدر
بل كما قد يعرض لمن يمشي عليه في الحمام أو غيره فإن ذلك يكون لخدر وفساد يعرض لمزاج الروح الحيواني حتى يبطل لكن هذا الحكم في سوء مزاج الحار والبارد
وأما اليابس فيضعف منع القوة من النفوذ في مسالك الروح بسبب تكثيف الآلة والرطب بإرخائه وسد المسالك بانضغاط الأجزاء بعضها على بعض قوله
وأما مرض من أمراض التركيب إشارة إلى السبب الثاني للضعف الذي من جهة العضو وهو المرض التركيبي فإنه سواء كان ظاهر الأذى وهو المرض والألم أو لم يكن يكون
سببا للضعف الآخر منه بما يكون الإنسان معه ظاهر الأذى والمرض والألم وهو تهلهل نسج العضو في عصبه وفي بعض النسخ ليفه لأنه متى تهلهل نسج
العضو تغير وضع الليف فضل معونته للقوة في تمام فعلها إذ الأفعال الطبيعية كلها والإرادية تتم بالليف حتى الهضم فإنها أيضا مفتقر إلى الإمساك
الجيد على هيئة جيدة تتمكن الهاضمة من فعلها وذلك بالليف فقوله ما يكون يتعلق بالأخص قوله وهو جزء والمراد بالأذى ضرر الفعل وبالمرض أعم من أن
يكون مزاجيا أو تركيبيا وبالألم الوجع ويكون شيء أخص ما لا يكون فيه شيء من ضرر الفعل ولا المرض ولا الوجع ظاهرا لئلا يكون لغوا في بيان ضعف العضو أو القوة بسببه
لأنه إذا شابه الضعف فمع أن شيئا منها ليس ظاهرا فبعضه في غيره يكون بطريق الأولى وإنما مال الهضم أيضا إلى آخره لأن تمام فعلها بالليف ليس بالذات بل
بواسطة الماسكة على ما صرح بقوله مفتقر إلى الإمساك ثم ما قال هو كان الأفعال الطبيعية والإرادية لا يتم إلا بالليف ثم أن يكون الليف ليف آخر وهو جزء
وأيضا أن لنا من الأعضاء ما تغتذي على سبيل الترشح كالرطوبة الجليدية وجميع الكبد فإن المراد من الأفعال كلها هي الأفعال التي في الأعضاء ذوات الليف
هذا وقد وقع في بعض النسخ والأخص ما يكون بدون أن يبان فعل هذا المكون أخر ما يكون وهو تهلهل نسج الليف ثم لا عنه ومعناه على ما ذكرناه وقال الأستاذ لما كان
عرض الشيخ أن يمثل بمرض من أمراض التركيب كالأذى معه ظاهر ولا مرض كذلك ولا ألم حتى لأن ضعف القوة إلا الأذى له المرض التركيبي الغير الظاهر
وكتهلهل نسج العضو في ليفه ما لا يظهر ألم ولا أذى ليكن المرض فيه بالتدريج من تقاسيه الألم والتعب الكثير ولهذا لا يقبل العلاج قال الشيخ وأعرض من هذا
المرض الذي هو من أمراض التركيب المرض الذي يكون الإنسان معه غير ظاهر الأذى والألم والمرض أي المزاجي والتركيبي لأن الكلام فيه هو تهلهل نسج ذلك
العضو في ليفه فإن ضعف القوة يكون بسبب سوء التركيب فقط لا غير ذلك من الأذى والألم والمرض المزاجي وأحسن منه أن يقال لما كان مراده ذكر الأسباب القريبة
للضعف البعيدة لقوله بعد هذه الأسباب البعيدة التي هي أسباب الأسباب ولهذا قيد سوء المزاج بالمستحكم وخصوصا البارد فيكون أشد إضعافا أراد أن يذكر
من أمراض التركيب ما يختص بالضعف ولا يتخلف عنه ولما لم يكن كل واحد من أمراض التركيب كذلك إذ بيان قوتها الضعف يتخلف الضعف عن المرض التركيبي الذي يكون
معه الإنسان ظاهر الأذى وظاهر المرض والألم لجواز أداء إلى البطلان أو الشوش قيد بذلك بما يكون الإنسان معه غير ظاهر الأذى والمرض والألم وهو تهلهل
نسج العضو في ليفه لأن الضعف لا يتخلف عنه لأنه كلما تهلهل ضعف بالضرورة وأما أن تهلهل نسج العضو لم يكن غير ظاهر الأذى والمرض والألم فلأنه لا يكون إلا
في زمان طويل مثل الثوب الذي تهلهل النسج الخلق وهو الذي يكون في زمان طويل حتى يوجب ضعف الحال ثم قال هذا ما أمكن ههنا ولعل عند الغير ما هو خير منه وفيه نظر
أما أولا فلأن الكلام في المرض التركيبي لا يوجب تقييد المرض المزاجي لأن التقدير أنه غير ظاهر الأذى لا يلزم من انتفاء المرض التركيبي الغير الظاهر الأذى
انتفاء المرض التركيبي مطلقا وأما ثانيا فلأن ما الإنسان يتخلف الضعف عن المرض التركيبي قوله وهو الذي يكون السبب خاصا بالشاق أي الضعف إلا أن من جهة
الروح أي الثاني وهو الذي يكون السبب خاصا بالروح فهو إما سوء مزاج وهو إنما يوجب الضعف من جهة المنافاة فإن حصول القوة في الروح وصدور الفعل
عنها كما ينبغي موقوف على مزاج مخصوص فمتى تغير تغير صدور الفعل عما ينبغي وأولى سوء المزاج به البارد لأنه أشد المنافاة وإما تحلل إما باستفراغ يخص
الروح كما يعرض عند وجع فم المعدة وفي الغشي وإما الاستفراغ يكون على سبيل التابع لاستفراغ غيره وإنما استفراغ ظاهر كما في الفصد والإسهال أو غير
ظاهر كما في طول اللبث في الحمام والتعب الشديد والجوع المفرط قوله وهو الذي أي الثالث الذي يخص القوة هو كثرة الأفعال وتكررها فإنها تبدأ بتحاوين(?)
القوة لكلالها بدوام الأفعال لأنه لم يكن مع كثرة الأفعال وتكررها تحلل الروح على سبيل يجب بسببه عطف على مقدر كما ذكرنا ولم يتعرض الأستاذ لتوجيه
إلا أن قال تأويله كثرة الأفعال القوة لأنه يلزم من ذلك تحلل الجسم الحامل لتلك القوة وسوء مزاجه بإفراط الحرارة التي توجبها الحركة على ما قال وإن كان قد يجب ذلك

حمل الروح على سبيل [illegible] بسبب ثم قال وان قيل يلزم من ذلك ان يكون السبب في الضعف من جهة الروح الحاملة للقوة لا من جهة القوة وحينئذ لا يجوز جعل هذا
قسما للكائن من جهة الروح قلنا هو مغاير باعتبار آخر وهو ان مبدأ سبب الضعف هنا من جهة القوة ومبدأه هناك من جهة الروح وعلى ما ذكرنا مع توجيه
حل التركيب لا حاجة الى هذا التعسف واعلم ان المراد بتكرار الافعال دوامها بحيث يفضي الى الافراط اذ لو كان بالتدريج ولا يفضي الى الافراط لا يوهن القوة
بل يقويها لان ذلك من اعتاد حمل الاثقال يقوى على ذلك وان كان شيخا او ضعيف البدن ومن اعتاد كثرة الفكر قويت مفكرته ومن اعتاد كثرة الحفظ قويت
حافظته الا ان من تقوى فيه قوة ضعف قوة اخرى لانصراف النفس الى تقوية تلك القوة من باقي القوى ولهذا قل استعداد اصحاب الصنائع المتعبة للعلوم قوله
فاذا عددنا الى هذه الاسباب المذكورة للضعف في الاسباب الملاصقة القريبة فان عددنا اسبابها على جهة اخرى بدون اعتبار القريبة فان اوردنا فيها
الاسباب البعيدة فالوجع اسباب الاسباب [illegible] ومنها على ما في بعض النسخ اسباب سوء المزاج اما مطلقا او للروح فان سوء المزاج اذا كان سببا قريبا للضعف
القوة تكون اسبابه اسبابا بعيدة له ومنها اي من اسباب الاسباب اسباب سوء المزاج فمنها العلل والمآكل فان كلا منها اذا افسد فسد مزاج الروح اما العلل فلا
[illegible] عند الطبيب ومصطلح عند الحكيم واما المآكل فلانه اذا فسد وهو مقدم الغذاء الى جهات لا يصل اليها الغذاء لطبعه حصل منه لا محالة ضرر في سائر الاعضاء واما
المآكل فلانها اذا افسدت تولد منها دم ردي فيتغير الارواح لانها بخار الدم ولطيفه ومنها اي ومن اسباب الاسباب تفرق الروح اولا اي [illegible]
ويؤذيه بحيث يؤدي الى [illegible] وفي بعض النسخ تفرع اي تفرقه وتحلله وفي بعضها تفزع وذلك مثل [illegible] الى العفونة وانتشار القوى النفسية في
الهواء كما اذا كان [illegible] قوله ومن جملة اسباب الضعف ما يتعلق بالاستفراغ هذا احد شقي
الضعف الكائن من الروح وكان ينبغي ان يذكره الا انه اعاد هنا الفصل فيه وذلك لان الاستفراغ قد يحصل من وجوه منها ما يكون استفراغ الروح بسبب استفراغ مواد
صالحة مثل نزف الدم والاسهال وخصوصا ما رق من الاخلاط فان استفراغ الروح معه يكون اكثر لان اختلاط الروح بالرقيق يكون اكثر من اختلاطها بالغليظ ولذلك
يكون ضعف القوة في الحجامة اكثر من ضعفها بالفصد اذا تساوى الدم الخارج منهما ومنها ما يكون بسبب استفراغ مواد فاسدة مثل [illegible] الاستسقاء اي سيلانها
اذا ارسل منها شئ كثير دفعة [illegible] الكبرى اذا ارسل منها شئ كثير دفعة وكذلك اذا [illegible]
بعضها فان كل ذلك يوجب استفراغ الروح وذلك لان الرطوبات الفاسدة يكون القوى البدنية مجتهدة في اصلاحها ومنع سريان فسادها [illegible] او في دفع
زوال فسادها المفضي الى افساد البدن [illegible] القوى يكون لا محالة مع الارواح فالارواح يكون مخالطة بها فيستفرغ باستفراغها ومن هذا علم جواب ما يورد هاهنا من ان
المواد الفاسدة مؤذية للبدن والقوى وحينئذ يكون اخراجها موجبا لضعف القوة بل ينبغي ان يكون سببا لقوتها وظهور فعلها ومنها العرق الكثير ومنها الرياضة كيف م
واستفراغ الروح فيهما ظاهر ومنها الاوجاع فانها تحلل الروح لمقاومة الطبيعة [illegible] المقاومة حركة والحركة محللة للروح قوله وان كانت قد تغير
المزاج اي انما تحلل الروح مع انها قد تبلغ الى ان تغير المزاج وسوء المزاج محلل للروح ايضا اي ان كانت قد تغير المزاج فعلل من جهته ايضا ومن جملة
هذه الاوجاع ما هو اكثر تأثيرا في تحليل الروح مثل وجع فم المعدة حال كونه [illegible] قوله
وكل وجع عطف على فم المعدة اي ومثل كل وجع يقرب من نواحي القلب فانه يكون اشد تأثيرا في تحليل الروح ايضا وذلك لشدة مقاومة الطبيعة لدفع الاذى و
حدوث [illegible] ومنها الحميات فانها انما يضعف بالتحليل والاستفراغ من جملة البدن ومن الروح خاصة بواسطة حرارة الحمى ومقاومة الطبيعة لدفع
مادتها وبتبديل المزاج ايضا لان التبديل انما يكون بتلطيف الغذاء وهو بمنزلة الاستفراغ وذلك لانه انما يكون بتقليل الغذاء واذا قل الغذاء نقص الرطوبات
وهو معنى الاستفراغ ويجوز ان يراد به سوء المزاج وفي اكثر النسخ وتبديل المزاج بدون الباء وحينئذ [illegible] ان جعل المزاج
للاستفراغ والضعف منه لان تبديل المزاج يكون باستعمال [illegible] وان جعل قوله وسوء المسام عطفا عليه فيكون ان من
المعاون على حدوث الضعف [illegible] دليل على ان المذكورات كلها يرجع الى الضعف الكائن من جهة الروح على ما دللنا قوله
والجوع الكثير من هذا القبيل يجوز ان يكون المراد من قبيل المعاون على حدوث الضعف [illegible] المزاج [illegible] وسوء المسام فيعين
على حدوث الضعف [illegible] وان يكون من قبيل ما مر من المذكورات كالاوجاع والحميات وغيرها وذلك لان الطبيعة في حال الجوع تستعطف على الرطوبات

وبعضها

وبعضها ليغتذي الاعضاء بها وذلك يكون باستفراغها اذ لا معنى للاستفراغ الا نقص المواد قوله وربما كان اشارة الى بقية موجبات الضعف اي قد يكون
ضعف البدن كله لضعفه عن احالة الغذاء على ما ينبغي وقد يكون تابعا لضعف جزء عضو مثل ضعف فم المعدة باذى يصيبه فانه لشرفه وقوة حسه يكون له [illegible]
قوة [illegible] لطلب الغذاء وضعف البدن كله وقوله [illegible] يجوز ان يكون المراد به قوة جميع البدن [illegible] قوله ومن يكون [illegible] على
اختلاف النسخ صحيح كلها وعلى الاول ظاهر [illegible] من يكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من الموذيات اليسيرة كان سريع الضجر والانحلال من ادنى شئ وقال الاستاذ
انه انسب بالمقام [illegible] الكلام في العلامات لان الضجر والانحلال من ادنى شئ علامة دالة على ضعف [illegible] والدماغ وليس [illegible] بالمقام و
كان [illegible] ان يكون قلبه ودماغه كذلك [illegible] يكون المعنى ان ضعف البدن قد يكون لضعف جزء عضو كضعف فم المعدة من اذى يصيبه حتى
[illegible] وحتى يكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من الموذيات اليسيرة وعلى الثالثة [illegible] المسيحي معناه ان من كان فم معدته ضعيفا فان [illegible]
[illegible] عند حصول الالم [illegible] ضعيفا انفعل بالالم [illegible] ولا شك ان مثل هذا الانسان يكون سريع
الضجر من ادنى شئ لضعف طبعه وسريع الانحلال [illegible] وربما كان اي ربما كان سبب ضعف البدن و
القوى كثرة مقاساة الامراض [illegible] كثرة مقاساتها تنهك القوى وتذبل الاعضاء قوله وقد يكون بعض الاعضاء في الخلقة اضعف من بعض او اضعف من
[illegible] علم ان احد شقي الترديد معناه غير الآخر ولا معنى للترديد وقال [illegible] في الحواشي العراقية معناه ان بعض الاعضاء يكون اضعف في الخلقة مطلقا
ويكون ضعيفا بالنسبة الى غيره [illegible] بعض الاعضاء اضعف من بعض ليس ان بعض الاعضاء اضعف [illegible] وقال المسيحي ان الذي الاحرى
في هذا الموضع هو ان هذا الخلل من جهة الناسخ الاول [illegible] العبارة الثانية [illegible] لانه ذكر الضعف الاضافي الكائن
[illegible] وهو بعيد جدا [illegible] الاستاذ وهو ان معنى العبارة الاولى ان بعض الاعضاء يكون في الخلقة اضعف من بعض لا من كل [illegible]
ومعنى الثانية انه اضعف من كل من يغايره [illegible] الدماغ لان [illegible] الخلقة اضعف من بعض
الاعضاء [illegible] الدماغ اضعف منه والدماغ بحسب الخلقة اضعف من كل ما يغايره وفي بعض النسخ [illegible] وعلى هذا لا يكون
سواء قوله فيكون اشد قبولا اي فيكون الضعيف في الخلقة اسرع قبولا لما يدفعه القوي في الخلقة عن نفسه اليه ولذلك خص الدماغ بارتفاع موضعه
بعض النسخ [illegible] وهو صحيح ايضا [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] من هذا الباب اي من دفع المواد اليه [illegible]
معه قوة لانه لكونه اضعف من الجميع كان هو اسرع من غيره قال رحمه الله التعليم الثالث احد عشر فصلا وجملتان الفصل الاول في الاعراض والدلائل
اقول لما فرغ من مباحث الاسباب شرع في بحث الاعراض والعرض ما يتبع المرض على ما عرفت وهو على قسمين ضرر الفعل وهو المشهور في عرف الاطباء وما يتبعه
وهذا على قسمين [illegible] حال البدن كاصفراره [illegible] ضعف جاذبة المرارة مثلا او سوء مزاج [illegible] كبياض البول عند ذلك ايضا فان جاذبة المرارة اذا ضعفت يختلط
الصفراء بالدم ويتبع ذلك صفرة لون البدن وبياض البول وقد عرفت ايضا ان الدلائل [illegible] العرض عند الاطباء [illegible] الا بالاعتبار فانه بالنسبة الى الطبيب دليل
لانه يستدل على المرض [illegible] عرض لانه عارض لمرضه والحق ان الدليل اعم من العرض لانه قد يستدل به على الاسباب وعلى الحميات [illegible] مقدم على
العرض ولان الدلائل قد توجد في حال الصحة بخلاف الاعراض لانها اما ضرر الفعل او ما يتبعه [illegible] وكذا العلامة اعم من العرض لانها
يكون للصحة ايضا ولما كان الشيخ ذكر الدلائل مع الاعراض او ذكر العلامات معها [illegible] الفرق بين العلامات والدلائل [illegible]
والعلامات يدل على احدى الحالات الثلث المذكورة [illegible] ان العلامة تدل على المرض مثلا [illegible] على امر حاضر او على امر مضى او
على امر آت [illegible] على الصحة والحالة المتوسطة [illegible] على الصدر [illegible] كل علامة [illegible] شئ من احوال البدن فاما ان
يكون ما يدل عليه حاضرا او ماضيا او مستقبلا [illegible] وذلك لان العلامة كما يدل على احدى الحالات [illegible] كالعلامات الدالة على
النافض الدال على ان المادة خارج العروق [illegible] على اسبابها كالعلامات الدالة على مواد الامراض [illegible] ان العلامة الدالة لا على
العلامة الا على السبب يكون دالة على احدى الحالات [illegible] فان الدال على الشئ اعم من ان يكون بواسطة او بدونها فالحاصل ان العلامة تدل اما على امر حاضر

ومنهم من قال تسمية المحاضر باسم العام لشدة العطش في الحمى الدالة على شدة الحرارة قال جالينوس ينتفع به المريض وحده فيما ينبغي ان يفعل كما في الصحة الذي كونه
فانه يستعمل التبريد ويسكن الحركة المهيجة فينتفع به المريض لا الطبيب اذ ليس فيه ما يدل على حدسه وتقدمه في معرفته لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا كان ما يدل عليه
ظاهرا اما اذا كان خفيا فينتفع به ايضا وربما كان ما نقل عن جالينوس ايضا من ان دلالتها على امر حاضر وان كان ينتفع به الطبيب والمريض لكن انتفاع الطبيب قليل
وانتفاع المريض فيما ينبغي ان يفعل اكثر واما على امر ماض وسمي تذكرا لانه يذكر بما مضى كوجع النبض وبداءة البدن فانهما يدلان على عرق تقدم قال جالينوس وينتفع
به الطبيب وحده اذ قد يستدل بذلك على تقدمه في صناعته فيزداد الثقة بمشورته وهو ظاهر ولا ينتفع به المريض لانه لا يتعلق بالماضي من التدبير لكون تدارك الاشياء
ان من الاشياء الماضية ما يتغير بحسبها تدبير الحال الحاضرة كما اذا عرف ان البحران الماضي كان ناقصا ما يمنع من الاستفراغ والاستغاثة بذلك لان المراد بان المريض
لا ينتفع في تدبير ما مضى لانه هو حاضر واما على امر مستقبل وسمي تقدمة المعرفة كاختلاج الشفة السفلى على قيء سيحدث لما ثبت في التشريح ان سطح الفم متصل
بسطح المعدة وهو في بعض صلب الجسم الصلب اذا تحرك احد طرفيه تحرك الطرف الآخر فاذا انصب الى تجويف المعدة مادة موذية تحركت الطبيعة لدفعها فعند ما تروم
دفعها تحرك سطح الفم باطن المعدة قال جالينوس وهذا ينتفعان به جميعا اما الطبيب فلانه يستدل به على تقدمه في معرفته وذلك اذا وقع ما اخبر به واما المريض
فلانه يتوقف في بعض النسخ يتقي منه على واجب بترك الحركة الى الجهة المذكورة الى جهة اخرى لئلا يتحير الطبيعة في فعلها قوله العلامات الصحية
اشارة الى تقسيم العلامات بحسب ما تدل عليه وهي ان دلت على الصحة سميت صحية وان دلت على المرض سميت مرضية وان دلت على الحالة المتوسطة فلا اسم لها وكل واحدة
منها ان دلت على ضرر حاله سميت جوهرية وان دلت على غايتها سميت تمامية وان دلت على غيرها سميت عرضية والعلامات الصحية منها ما يدل على اعتدال المزاج واخر
الكلام فيه احتاج الى بسط القول فمنها ما يدل على استواء التركيب لا بعدها الا ان الصحة انما تكون باعتدال المزاج واستواء التركيب مثل العلامات الصحية الجوهرية
الدالة على استواء التركيب الخلقة والوضع والمقدار والعدد على ما ينبغي وقد سبق الكلام فيها مستوفى وتعلم منه ان العلامات المرضية الجوهرية منها مثل كون
هذه الامور على ما لا ينبغي ومثال العلامات الصحية العرضية الدالة على استواء التركيب فكالحسن والجمال وسائر الكلام فيها وتعلم ان المرضية منها مثل كون الخلقة
سمجة ومثال العلامات الصحية التمامية الدالة على استواء التركيب كون الافعال على التمام واستمرارها على الكمال لان كل عضو تم فعله فهو صحيح وتعلم منه ان المرضية
منها كون الافعال باطلة او ناقصة او مشوشة هذا ما ذكره الشيخ ويحسن ورود امثلة العلامات المزاجية الجوهرية والعرضية والتمامية لكل منها فالمزاجية الجوهرية
اما الصحية فكاعتدال المزاج واما المرضية فكالحرارة والبرودة وغيرهما من الامزجة الخارجة عن الاعتدال والمزاجية العرضية اما الصحية فكاعتدال الملمس في
نحو سخونة وبرودة وصلابة ولين واما المرضية فكصلابة الملمس العارضة عن البرودة او اليبوسة وكفرط لينه العارض من الحرارة او الرطوبة والمزاجية التمامية
اما الصحية فلكون القوى كاملة قوية فان ذلك هو غاية اعتدال المزاج واما المرضية فلكون القوى مشوشة فان ذلك هو غاية المزاج الخارج قوله ووجه
الاستدلال الى ما يستدل على احوال الاعضاء الرئيسة ولما كان الاستدلال على حال كل عضو بفعله كما جرت به الاستدلال على حال الدماغ لكون احوال الافعال الارادية
وافعال الحس اي الظاهر وافعال التوهم وانما اقتصر من افعال الحس الباطن على افعال التوهم لانها المقصودة بالحقيقة منها وعلى حال القلب بالنبض والتنفس فان
حالها تابعة لحال القلب في شدة حاجته الى النسيم وضعفها وعلى حال الكبد بالبراز والبول لان فعلها احالة الكيموس فان قويت كانت احالتها له جيدة وظهر آثار جودة
النضج والهضم في البراز والبول وظهر في البول اكثر لان فضوله انما ينفصل بعد مرور المادة بالكبد بخلاف البراز وان ضعفت ظهر فيهما خلاف ذلك وهو معنى قوله
سبعة براز وبول شبيهان بغسالة اللحم الطري وذلك لانها اذا ضعفت عجزت عن تمييز الدم عن المائية فتختلط بها وتصير لون البول شبيها بالغسالة المذكورة وقد يندفع
بعض منها الى الامعاء وتصير البراز ايضا شبيها بها ولذلك يكون حصول البول بهذه الصفة من ضعف الكبد اكثر من ضعف الكلية قوله والاعراض الدالة على
الامراض اشارة الى تقسيمها بحسب ما يدل عليه المراد بها ما لها على الامراض انها ما يدل عليها او ما يرجع اليها سواء كان نفس المرض او موضعه او سببه او ما يدل على نفس المرض
كاختلاف النبض في الرعشة في الحمى فانه يدل على نفس الحمى لا يقال ان الاختلاف المذكور انما يدل على الحمى اذا كان خاصا به وحينئذ لا يتوقف دلالته عليها على ان يكون موجودة
فيكون قوله في الحمى مستدركا لانا لا نسلم ان الاختلاف انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها بل يكفي في دلالته عليها انها لا تكون بدونه وهو كذلك واما ما يدل على موضع
المرض فكالنبض المنشاري اذا كان الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في الغشاء او الحجاب لان منشاريته انما تكون بسبب صلابة محل الورم وما يحصل فيه الورم

من

من عرض صلب هناك ليس الا الغشاء او الحجاب وكالنبض الموجي في مثل ذلك اي في مثل ان يكون الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في جرم الرئة لان كون النبض
موجيا انما يكون لفرط الرطوبة والرئة التي يكثر فيها الرطوبات مما ينحدر اليها من النزلات وما تصعد اليها من البخارات قيل المثال الاول ليس بصحيح لان كون النبض
منشاريا لا يلزم منه ان يكون الورم في الغشاء او الحجاب لان النبض المنشاري لازم لكل ورم حار اذا لم يكن في عضو لين كالدماغ والرئة وهو لازم ايضا للاخلاط المصبوبة
في تجويف الشريان في العنف وعدمه على ما ياتي وحينئذ يجوز ان يكون الورم في العضل التي في الصدر او يكون للاخلاط المصبوبة اجيب بان النبض المنشاري وان لم
يدل على الورم في الحجاب او الغشاء الا انه كيف كان دال على محل المرض وهو العضو العصبي وليس بشي اذ لا يندفع به الاعتراض على ان الاخفي بل الجواب ان المراد
بالمنشاري ما يكون مفرط المنشارية وذلك انما يكون اذا كان في عضو صلب وهو هاهنا الغشاء او الحجاب وما قيل من انه كان ينبغي ان يقول او الحجاب بدل
الواو اذ الواو انما يكون في احدهما ساقط ايضا لان الافراط في المنشارية انما يكون اذا كان الورم فيهما واما ما يدل على سبب المرض فكعلامات الامتلاء كاختلاف
انواعها الدال كل نوع منها على نوع من الامتلاء وهو ظاهر الا انه لو مثل بالعفونة لكان اظهر لانها سبب الحمى لها وبلا واسطة بخلاف الامتلاء فانه قد
لا يكون سببا واذا كان فانما يكون بواسطة العفونة واورد على قوله والاعراض الدالة على الامراض الى آخره بوجهين احدهما انه جعل مما دل منها دال على نفس المرض
قسيما لها وهو نفسها وثانيهما ان هذا التقسيم ليس بحاصر لان الاعراض قد يدل على اوقات المرض ونوائبه واجيب عن الاول بوجهين الاول انه يجوز ان يكون
مراده ان كل واحد من الاقسام الشديد الدلالة على نفس المرض ومنها ما لا يدل على نفس المرض فقط ويخص باطلاق اسم العام عليه الثاني ان قوله الاعراض الدالة على الامراض
معناه الدالة على متعلقات ونفس المرض من جملته وعن الثاني بان المراد معرفة الاعراض التي يدل على [illegible] الامراض لانها تحتاج الى الاعراض يعرف بها ومعرفة
السبب الفاعلي والقابلي وما يتعلق بمعرفة خاصة بها لا معرفة اوقاتها قوله ومن الاعراض اشارة الى تقسيم آخر للاعراض وهو ان منها ما يكون شيئا اي دايما
مع المرض وينقطع معه وفي بعض النسخ تنقطع وفي بعضها موقتة والتفسير المذكور هو قوله يبتدي وينقطع مع المرض لانها سبب ما شاكلها الحمى لكلامه الوجع الناخس
وضيق النفس والسعال والنبض المنشاري مع ذات الجنب اما الحمى فلان ذات الجنب ورم حار قريب من القلب فيدوم الحمى بدوامه واما الوجع الناخس فلان العضو
حار [illegible] الورم حالة واما ضيق النفس فلعسر انبساط الحجاب بسبب مزاحمة الورم والوجع واما السعال فلتالم الرئة بالمزاحمة ولما يتحلب الى الرئة من المادة
ليخرج بالنفث واما النبض المنشاري فلان الورم حار والعضو مستحصف ومنها ما ليس له وقت معلوم فتارة يتبع المرض وتارة لا يتبعه مثل الصداع في الحمى وهو ظاهر
ومنها ما له وقت معلوم وهو الذي يأتي في آخر الامر وذلك كعلامات البحران وظاهر انها تكون آخر الامر لان مقابلة الطبيعة مع المرض انضاج المادة وتهيئتها للدفع
ومن ذلك علامات النضج وهذا ايضا اخفى فانها تكون بعد زمان الابتداء ومن ذلك علامات عدم النضج وانما تكون هذه آخر الامر لانه لا يريد به عدم النضج مطلقا
اذ الكثير ذلك يكون في ابتداء المرض بل عدمه في الوقت الذي من شانه ان يكون فيه النضج وكونه حينئذ آخر الامر ظاهر ومن ذلك علامات العطب وكونها في آخر الامر
ظاهر لاستيلاء المرض حينئذ وهذه اي علامات العطب اكثرها تكون في الامراض الحادة وذلك لحدتها وقصر مدتها وتعذر استعمال الادوية على ما ينبغي وربما
انقلب المادة من موضع اخس الى موضع اشرف قوله العلامات اشارة الى علامات يكون ظاهر الاعضاء وهي لا محالة تكون محسوسة بالحس الظاهر فالادراك
بها اما ان يكون بحس واحد وهي الماخوذة من المحسوسات الخاصة او باكثر من واحد وهي الماخوذة من المحسوسات المشتركة وعلى التقديرين فدلالتها على
امر ظاهر او باطن والاقسام اربعة الاول الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الظاهرة وهي اربعة ما يدرك بالبصر او بالشم او بالذوق
او باللمس فالذي منها يدرك بالسمع انه لا يوجد في ظاهر البدن صوت يدل على مرض ظاهر فالعلامات الماخوذة من المحسوسات الخاصة المدركة بالبصر مثل
احوال اللون فانه يدل تارة بنفسه كبياض الورم على انه بلغمي وصفرته على انه صفراوي وتارة بشدته وضعفه كدلالة بياض موضع المغير من الجلد على انه برص
ودلالة ضعف ذلك على انه بهق وكدلالة حمرة الورم المفرطة على انه دموي وضعفها على انه صفراوي والمدركة باللمس مثل الصلابة واللين والحر والبرد
ونحو ذلك من الخشونة والملاسة كدلالة صلابة الورم على انه سوداوي وسلاسته على انه بلغمي ولم يذكر الشيخ المدركة بالشم والذوق ومثال الاول كدلالة
نتن رائحة القرح على عفونتها وقوة نتن الصنان على عفونة الرطوبات الفضلية التي في الجلد ومثال الثاني كدلالة مرارة سيلان القرحة الظاهرة على
ان مادتها صفراوية وملوحة العرق على انه بلغم مالح الثاني الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الباطنة وقد ذكر الشيخ بعض امثلتها فيما ياتي

لكلامه

١٧٢

ونحن نذكر ههنا امثلتها من الحواس الخمس الظاهرة ونشير منها الى ما ذكره فالمدرك بالبصر كدلالة حمرة العينين في الحمى على سرسام او ان حمرة الوجنة على قرحة
في الرية وسواد اللسان على الحمى المحرقة وصفرة اللون على ضعف الكبد والمدرك باللمس كدلالة افراط لين الجلد على فرط رطوبة بسبب ضعف الكبد والمدرك بالشم كدلالة
رائحة الفم على مواد عفنة في المعدة ونتن رائحة النفس على مواد عفنة في الرية او قصبتها او كثرة من البراز الغالي على ذوسنطاريا الكبدية والمدركة بالذوق
كدلالة مرارة الفم على كون المعدة صفراوية والمدرك بالسمع كدلالة بحة الصوت على رطوبة قصبة الرية وكالدوي والطنين على الحرة او رياح في الدماغ قوله واما
من المحسوسات المشتركة الى آخره اشارة الى القسم الثالث والرابع والى بعض امثلة القسم الثاني على ما نشير اليه فان من القسم الثالث والاعراض التي من المحسوسات
المشتركة الدالة على امراض الظاهرة كالاعراض المأخوذة من طول الاعضاء واوضاعها وحركاتها وسكونها فانها يدلان على امراض الخلقة والوضع التي تكون الاعضاء
الظاهرة واخفا ان مقدار العضو ووضعه وحركته وسكونه تقيد كالحس البصري واللمسي قوله وربما دل ذلك اشارة الى ان حركات الاعضاء قد
يصير من القسم الرابع مثل اختلاج الشفة فانه من المحسوسات المشتركة ويدل على المرض الباطن وهو القي قوله ومقاديرها اي مقادير الاعضاء واعدادها الاعضاء
المراض ايضا من الاعراض التي من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة فانها هل زادت او نقصت وربما دل ذلك اشارة الى ان مقدار الاعضاء قد
يصير من القسم الرابع مثل قصر الاصابع فانه من المحسوسات المشتركة ويدل على مرض في الباطن وهو صغر الكبد قوله والاستدلال من البراز في اليرقان هل هو اسود
او اصفر او ابيض بصري اشارة الى مثال القسم الثاني وان البراز اذا كان اسود في اليرقان الاسود او اصفر في اليرقان الاصفر دل على ان المادة تندفع الى جهة اخرى واذا
كان ابيض دل على ... فيدل على حالة الباطن ويجوز جعله من القسم الاول في بعض النسخ والاستدلال من مثل اليرقان مثل هو اسود او اصفر بصري وعلى هذا يكون من
القسم الاول قوله ومن القراقر على النفخ وسوء الهضم معا ظاهر وهو من القسم الثاني ومن هذا القبيل اي قبيل الاستدلال من القراقر على سوء الهضم او من الاستدلال
من عرض ظاهر على امر في الباطن الاستدلال من الرابع كنتن رائحة الفم على عفن في المعدة ومن طعم الفم كمرارته على كون المعدة صفراوية او نحو ذلك كالاستدلال من افراط
لين الجلد على فرط الرطوبة قوله والاستدلال من تحدب الظفر على السل الدق بصري اشارة الى القسم الرابع وانما ذلك وان كان من المحسوسات المشتركة لان تحدب
الظفر كما يدرك بالبصر يدرك باللمس ايضا والمثال الذي من قبل هذا القسم الرابع كان مما هو ذاتي من امراض المقدار وهذا مما هو من امراض الخلقة قوله ويدل الحمرة
الظاهرة منها اي من المحسوسات على امر باطن اشارة الى مثالين احدهما للقسم الثاني وهو حمرة الوجنة الدالة على ذات الرية والآخر للقسم الرابع وهو تحدب الاظفار الدال
على قرحة الرية قوله والاستدلال من الحركات والسكنات اشارة الى ان ما من جملة المأخوذ من الحركات والسكونات من الاعراض التي هي المحسوسات المشتركة
الدالة على الامراض الظاهرة كان في امراض الخلقة والوضع وما قد يدل ان على امور غيرها من الامراض الباطنة وذلك ما قضينا ... فنقول
الاعراض المأخوذة من باب السكون امور منها السكتة فانها يلزمها سكون الحركات الارادية كلها والطبيعية الى حركة النفس المحتاج اليها في بقاء الحيوة لا يقال
السكتة مرض لا عرض والكلام فيه لان ايراد السكتة وما يأتي بعده ليس للاشتمال بل الغرض اعراضها وهي السكون عن الحركة الارادية اللازم لها وهو اي السكون عن
الحركة الارادية عرض ماخوذ من باب السكون يدرك باكثر من حاسة واحدة لانه يدرك بالبصر واللمس ومنها الصرع فانه يلزمه سكون الحركات الارادية وما قيل
ان الصرع يلزمه حركات مضطربة ظاهر عند مجي النوبة فايراده في باب السكون غير مناسب ضعيف لانه ... منع الاعضاء النفسية عن افعالها الحركية ومنع الاعضاء
النفسية عن افعالها الحركية هو السكون او يلزمه السكون او لان الصرع عند الشيخ هو الاستسقاط الكائن بعد الاضطراب واما الاضطراب نفسه فانه سماه الشيخ على
ما صرح به في الكتاب الثالث ومنها الغشي لانه اخلال للقوة الحيوانية ... وذلك يلزمه ... سكون الافعال ومنها الفالج لانه استرخاء احد شقي البدن ما خلا الرأس
استيلاء مواد بلغمية ولا شك ان هذا يلزمه سكون والاعراض الماخوذة من باب الحركة امور ايضا منها القشعريرة فانها يدل على حمى صفراوية مادتها خارج العروق
ومنها النافض وهو قد يكون من القشعريرة اذا اشتدت وقد يكون لان الحمى من مادة باردة ومنها الفواق فانه يدل على اذى في فم المعدة اما من مبرد كما
اذا كان حدوثه عقيب اسهال مفرط او مرض حاد مجفف او من رطوبة اما باردة او حارة كما اذا كان معه تلهب وكرب ومرارة فم ومنها العطاس لانه يدل على حدة في
الدماغ وانه تحرك لدفعه ومنها التثاوب لانه يدل على فضلة بخارية محتبسة في عضل الفك والشفتين تروم الطبيعة تحليلها ومنها التمطي فانه يدل على
مثل تلك الحالة في العضل التي ليست للفك والشفتين ومنها السعال فانه يدل على موذ في الرية او قصبتها فيتحرك لدفعه ومنها الاختلاج فانه يدل على ريح غليظ

تحرك العضلة والملتصق بها من الجلد ليلطف ويحلل ومنها التشنج عندما يشتد تشنجه والتمديد هذا لان التشنج ان كان لامتلاء فالمادة عند ما داخل العضو يزيد
اجزاؤه عرضا وينقصها طولا او سعة حركة تلك الاجزاء وان كان لاستفراغ فالمادة عند ابتداء تحللها اذا كانت في التشنج حركة على ما قلنا واما بعد الابتداء فمن
من باب السكون قوله فمن ذلك اي من جملة الحركات التي شيئها حسب المبداء الفاعلي اعلم ان كل حركة فاما ان يكون مصدرها في المتحرك منبعثا كجرم اخص
او لا يكون والاول يسمى حركة بالعرض والثاني حركة بالذات وهذه محركها اما ان يكون في المتحرك او لا يكون والثاني يسمى قسرية والاول اما ان يكون المحرك من شانه
ان يكون له شعور او لا يكون والاول يسمى حركة ارادية والثاني طبيعية وكلا ... الحركة التي بالذات من الارادية والطبيعية والحركة الطبيعية ان كانت بمقتضى
طبيعة العضو سميت طبيعية اصلية وان كانت بمقتضى امر غريب يعرض للعضو كمزاج او مادة سميت طبيعية عارضية ويكون بالنسبة الى العضو قسرية فيكون حركات الاعضاء
اما بالارادة او بطبيعتها او بما تركب منهما والحركة التي تكون بطبيعتها اما ان يكون طبيعية اصلية او عارضية او مركبة منهما وقد مثل الشيخ الحركة التي هي طبيعية
اصلية بالفواق بقوله فمن ذلك ما هو عن فعل الطبيعة الاصلية كالفواق وقال القرشي هذا لا يصح لان كل حركة تفعلها الطبيعة الاصلية فهي حركة طبيعية
وحركة الفواق ارادية لانه تحدث من انقباض فم المعدة ثم تمدده وانبساطه لدفع ذلك الموذي فيه ... بما سلف ان مثل هذه الحركة لا يمكن ان يكون
الا ارادية وبينا ان عدم شعورنا بحركة العضل لا يمنع كونها ارادية وهو ضعيف لان الحركة التي تكون بدون الشعور لا يسمى ارادية على المعلوم المشهور من الجمهور
على ما سبقت الاشارة اليه قوله ومن ذلك اشارة الى الحركة التي هي طبيعية عارضية وقد مثل لها الشيخ بالرعشة والاول ظاهر لانه تحدث عن طبيعة
للآلة المشهور ان كان التشنج امتلائيا او طبيعة مزاج التشنج ان كان يابسا والمثال الثاني فقال القرشي ان ذلك مشكل لان الرعشة مركبة من حركات تكون عن طبيعة
اصلية ومن حركات او سكونات ارادية وذلك لان الطبيعة تقتضي حركة العضو الى اسفل لثقله والقوة المحركة بالارادة تضعف عن مقاومتها فتقاومها تا
بان تحركه الى فوق او تثبته على حاله فتركب من ذلك الحركة الرعشية ويمكن ان يجاب بان المراد بالرعشة هذه هي التي تكون عن مادة تشغله الا عن طبيعة اصلية
تجذب العضو الى اسفل ويكون حذفها له كالقاسر الى جهة طبعه وقال السامري تقدمها الشيخ في جملة ما هي فعل طبيعة عارضة لانها على ما قال
جالينوس من فعل الطبيعة والمرض لانه قال في كتاب العلل والاعراض ان الحركة في الامراض منها ما هو عن القوة كالفواق ومنها ما هو عن المرض كالتشنج و
منها ما هو عن الامرين جميعا مثل الرعشة وقرأت هذا الكلام على شيخي ابن مطران فقال قرأته على شيخي ابن التلميذ واوصاني ان لا اذيعه لغير اهله وهذا مع انه ليس
من الابداع لا يتأتى في كلام الشيخ لجواز فعل الرعشة من المفردة على المذكور من المركبة واعلم ان الشيخ لم يذكر مثال الحركة التي عن فعل الطبيعة الاصلية
... لحركة البحران ... طبيعي ... قاسرة ولا يبعد ان يعرض لعضو ما مادة ثقيلة تجذبه الى اسفل ويكون معاندة الطبيعة على ذلك فيكون عن فعل الطبيعتين
كما قلنا في الرعشة ولو مثل لها بالرعشة لكان اولى ومنها اي من الحركات ما هي ارادية صرفة كالتقلب والارتعاج والملحلة وهو عدم الاستقرار على الفراش
واما مثل الحركة الارادية بها لانها من الحركات التي ليست كما ينبغي على المجرى الطبيعي لكن في كونها من الارادية الصرفة نظر ومنها ما هي مركبة من طبيعة وارادة
فمن ذلك ما يسبق فيه الارادة الطبيعية مثل حركة السعال والبول قيل هذا مشكل لان المبدا بالحركة في السعال القوة الطبيعية لانها هي المنبعثة للمادة والدافعة
لها الا ان العضو لما كان عضوا ... ولم يكن فيه ... للقوة الدافعة استعانت بالارادة ولذلك يحدث في النوم فينتبه من نومه ثم يمد القوة الارادية ويمكن
ان يجاب بان المراد من السعال هو سعال اليقظان والاظهر ان الارادة قد تسبق في اليقظة من غير معاونة من الطبيعة ومن ذلك ما يسبق فيها الطبيعة الارادية
لانه لم يبادر اليها الارادة مثل حركة دفع البول والبراز فان الارادة اذا لم تبادر الى دفعهما ابتدى القوة الدافعة التي في المثانة والمعا عند الحفز
لهما ثم تمته الارادة وقد يفارق الارادة الطبيعة كما اذا امسك الانسان بوله وبرازه مع انبعاث الطبيعة لدفعهما قوله والعارض عن طبعه دون ارادة
اي من الحركات قد يكون طبيعية بدون ارادة فمن ذلك ما يكون المنبه عليها الحس كالقشعريرة وذلك لان المادة اللذاعة عند مرورها بالعضو الحساس يلذعه
فحصل الاحساس باللذع ويحوج ذلك الى الحركة لدفعها ومن ذلك ما لا ينبه عليها الحس فانه لا يحس اي لان الحس ليس مما يوجبه كالاختلاج فان موجبه الريح المحتبسة
في العضل الذي لا يحس بها واذا لم يحس بها لا يكون المنبه على دفعها هو وكونها حركة طبيعية انما هو لكونها عن طبيعة الروح لا عن طبع العضو قوله وهذه
الحركات اشارة الى التعديد الاشد التي تتنوع بها الحركات المذكورة المار ذكرها خارجة عن المجرى الطبيعي اي تختلف وتتنوع بامور سبعة احدها اختلافها في زمانها

كالسعال والاختلاج فان حركة السعال اقوى من حركة الاختلاج وهو ظاهر وثانيها اختلافها بحسب اختلاف عدد المحركات في قوله فتح الراس وان قرئ بكسرها فالصحيح
ويكون المراد بالمحركات الاعصاب المحركة لاعضاء الصدر واعضاء الراس لا شك انها في العطاس الى حركة اعضاء الراس لان الدماغ مبدا المحركات الارادية و
للاعصاب المحركة الصدر فعندنا تتم الحركة المذكورة لدفع ما يؤذيه ويستعين الى الصدر لقرابة منه وكون اعصابه منه فيحصل بها حركة العطاس وثالثها اختلافها
بحسب مقدار الخطر فيها كالمولود الباسر يقتل سريعا بخلاف السعال فان القرحة وان كانت في الرئة قد يعيش صاحبها سنين ورابعها اختلافها بحسب ما يستعين
به الطبيعة فانها قد تستعين تارة بآلة ذاتية اصلية كما تستعين في اخراج الثقل بعضل البطن وهي آلة ذاتية للبدن متقومة له واخرى بآلة غريبة كما تستعين
في السعال بالهواء في اخراج ما في الرئة وخامسها اختلافها بحسب اختلاف مبادئها من الاعضاء فان السعال المتبوع فان السعال مبداه اعضاء النفس والمتبوع
مبداه المعدة والفرق بين هذا وبين الثاني هو ان الاختلاف في الثاني هو باعتبار تعدد الاعضاء المتحركة وعدمه وهذا باعتبار نفس العضو وسادسها اختلافها
بحسب القوى الفعالية كالاختلاج والسعال فان الاول مبداه طبعي وموضعه الريح المحتبسة في العضل فانها تحركها طلبا للانحلال والثاني مبداه نفساني لان فاعله
قوة نفسانية وسابعها اختلافها بحسب المادة المحوجة الى حدوث الحركة كالسعال الرطب والاختلاج فان المحوج الى حركة السعال الرطب هو المادة الخارجة
بالنفث وفي الاختلاج الريح قوله فهذه علامات تدل من ظاهر الاعضاء واكثر دلالتها على احوال الظاهر وقد يستدل بها على الامراض الباطنة كحمرة
الوجنة على ذات الرئة ظاهر لا يحتاج الى تكرار لانه قد ذكر ما يدل منها على حال الظاهر والباطن على الاكثر لكن ينبغي ان يكون المستدل بالعلامات على الامراض
الباطنة قد تقدم له العلم بالتشريح سيما الامور السبعة التي اشار اليها بقوله احدها معرفة جوهر كل عضو انه هل هو لحمي او هو غير لحمي ليعرف ان الخارج
اي عضو هو كما اذا كان بانسان اختلاف دم وخرج منه شيء شبيه بقطع اللحم فانه يعرف انه من الكبد لا من الامعاء لما علم في التشريح ان جوهر الامعاء عصبي و
جوهر الكبد لحمي وثانيها معرفة خلقة العضو اي هيئته ليعرف مثلا ان الورم المعين بشكل هل هو فيه او في غيره فانه اذا كان مناسبا لشكله عرف انه فيه وان لم يكن
مناسبا له عرف انه في غيره كما اذا كان بانسان ورم في الجنب الايمن تحت الشراسيف فانه ان كان شكله الى الاستدارة علم انه في الكبد وان كان طولا او معوجا
او موربا علم انه ليس فيها بل في العضل التي فوقها وثالثها معرفة العضو انه هل يجوز ان يحتبس فيه شيء او لا يجوز وان جاز فما الشيء الذي يجوز ان يحتبس فيه او
يزلق عنه وما لا يجوز ان يحتبس فيه فاما الاول فالمعدة والى اسفل على الاستقامة واما الكثير ما يتصل به من العروق الماصة للمعدة واما الثاني فما يصب اليه كثير ...
ولما كان الصائم ما اجتمع فيه هذه الامور لانه موضوع الى اسفل على الاستقامة والعروق الماصة المسماة بالماساريقا كثيرة فيها يتصل به والصفراء تنصب اليه
كثيرا لقربه من المرارة ورده مثالا لما لا يجوز ان يحتبس فيه واما مثال ما يجوز ان يحتبس فيه او يزلق فكاللقم الكبار لا يجوز احتباسها في المرئ دون الصغار ورابعها
معرفة موضعه فانا اذا عرفنا ذلك حكم به على ما يحس من وجع او ورم هل هو عليه او على بعيد منه كما اذا احدث مغص فانه ان كان تحت السرة علم انه في الامعاء الغلاظ
وان كان فوقها علم انه في الدقاق وخامسها معرفة المشاركة التي بين الاعضاء فانا اذا عرفنا ذلك انتفع به من وجوه ثلثة احدها انه يحكم بان الوجع له من نفسه
او بالمشاركة وثانيها انه يحكم ان المادة انبعثت منه نفسها او وردت عليه من شركة كما اذا حصل في الدماغ طنين او دوار فانه ان كان مع خفة الراس وصفاء الحواس
وضرر في المعدة غلب على الظن ان ذلك من البخر وورد من المعدة والافادة حصلت فيه موجبة للرياح المذكورة وثالثها انه يحكم ان المتصل منه هل هو من جوهره
او ممر ينفذ فيه المتصل من غيره كما في الرمل الخارج مع البول فانه ان كان احمر حكم بانه من الكلى وان كان ابيض حكم بانه من المثانة وسادسها معرفة ما كل عضو
على المحتوي حتى يعرف ان المستفرغ هل يجوز ان يكون مستفرغا منه اولا كما اذا وقع في البطن خرق فانه ان خرج براز عرف ان الخرق في الامعاء الغلاظ
وان خرج كيلوس عرف انه في المعدة وان خرج ما هو متوسط بينهما عرف انه من الامعاء الدقاق وسابعها معرفة فعل العضو فانه اذا عرف ذلك استدل
على مرضه من حصول الآفة في فعله كما اذا كان الاسهال كيلوسيا فانه يعرف ان الآفة في الامعاء وان لم يكن استواء في الكيلوسية عرف ان الآفة في المعدة وهذه
كلها مما يوقف عليه بالتشريح ويعلم منه انه لا بد للطبيب المحاول تعبير امراض الاعضاء الباطنة من التشريح واما قوانين الاستدلال على الامراض الباطنة بعد
العلم بالتشريح فامور ستة اولها ما هو الماخوذ من مضار الافعال فقد سبق العلم بالافعال ... ولا دلالتها على الاحوال الاولية لان دلالة
ما عدا احوال العلامات انما تكون بواسطتها ولا ذاتية لانها ان سلمت فالصحة ثابتة والا فالمرض اذ الآفة فيها لا يمكن فيها بدون الآفة في القوى وذلك مع

مرض

لمرض الاعضاء التي هي فيها والثاني ما يستفرغ ودلالته ذاتية لكن ليست اولية اما انها ذاتية فلانها تفيد التصديق بوجود المرض ذاتا بسبب لزومه لفقد الفعل اللازم
للمرض واما انها ليست باولية فلان دلالته انما تكون بتوسط النضج وعدمه قيل فيه نظر لان ما يدل من اصناف ما يستفرغ بتوسط النضج وعدمه انما هو ما يبرز من الفضول
فان نضجها يدل على السلامة وعدمه على العطب واما سائر اصناف ما يستفرغ فلا يدل بتوسط النضج وعدمه كالحلق المنفوثة من قصبة الرئة وهو ساقط لانا لا نسلم
ان الحلق المنفوثة لا تعتبر فيها النضج وعدمه وان سلمناه فهو لمنع الكلية وقوله انها تدل بتوسط النضج وعدمه في قوة قوله الثالث من الوجع والرابع من الورم والخامس
من الوضع والسادس من الاعراض الظاهرة المناسبة ودلالتها كدلالة الاعراض الظاهرة المناسبة ليست باولية ولا ذاتية بل اكثرية ولم يتعرض لبيان ذلك لوضوحه
ولم يذكر فقد دلالة الوجع والورم والوضع انها ذاتية ولا اولية لما يظهر في اثباتها ذلك عند تفاصيلها قوله والمفصل الفوقاني واحد واحد منها وهذا تعديد عشر
الوقائع الكتاب الى السادس لانه لم يفصل القول فيه ولم يذكر له مثالا اعتمادا كانه لم يذكره لظهوره وكثرة امثلته كدلالة الحمرة على حسن علامات الرئة والحكة
والقراقر على الخلط المتولد وصفرة اللون على اليرقان لا غير ذلك واما الاستدلال من الافعال فهو ان الفعل اذا لم يكن جاريا على المجرى الطبيعي الذي له اي ذلك الفعل
دل على ان القوة اصابتها آفة وان القوة تتبع مرضا في العضو الذي تحرك القوة فيه على ما عرفت ومضار الافعال على وجوه ثلثة لان ذلك المضرة اما ان يكون بطلان
الفعل او نقصانه او تغيره فقد دونهما كان يشوش اما النقصان فكالبصر يضعف رؤيته فيرى الشيء القليل كثيرا او لا يبلغ الى كنهه ونهايته او يراه من قرب ... ثم
ولا يرى اذا كان في حد المروءة لضعف البصر وكالمعدة يهضم ... ابطاء واقل مقدار او في بعض الصحيح الاول مقدار واما التغير فالتشويش فكالبصر يرى
ما ليس كالخيالات امام العين او يرى الشيء ويشتغل على غير ما هو عليه كان يرى المستدير مستقيما وبالعكس وكالمعدة تفسد الطعام وتشتهي ضده واما البطلان
فكالعين لا ترى والمعدة لا تهضم البتة بل تخرج الغذاء بحاله كما في زلق الامعاء واما ذكر الشيخ في الضرر الثلثة اشكال الافعال النفسانية والطبيعية دون الحيوانية
لان ظهور مضار افعال القوة الحيوانية ... كضعف النبض ... واختلافه والمدلايل ما يستفرغ ويحتبس من وجوه لانه
اما ان يدل من طريق احتباس غير طبيعي وهذا صنف احد مثل احتباس شيء من شأنه ان يستفرغ لكن يحتبس بولا او برازا وقد يحبس اسبابا فكذلك واما ان
يدل من طريق استفراغ غير طبيعي وذلك المستفرغ اما ان يكون من جوهر الاعضاء او لا كذلك الذي يكون من جوهرها فانها والتي يكون من جوهر العضو يدل بوجوه ثلثة
لانه اما ان يدل بجوهره كما يخلق المنفوثة فانها يدل على تأكل في قصبة الرئة لو قال كالحلق على تأكل الرئة لكان اولى لان الموت يسبق ... من حدث تأكل
في قصبة الرئة قبل ان تخرج منها حلقه بخلاف العروق الخشنة التي في الرئة واما ان يدل بعدده كالقشور البارزة في السحج فانها ان كانت غليظة دلت على ان القرحة
في الامعاء الغلاظ وان كانت رقيقة دلت على انها في الدقاق وهذه لا تكون دائمة بل اكثرية لجواز كونها من الامعاء الغلاظ لكن القرحة لم تبلغ ان الغوص
واما ان تدل بلونه كالرسوب الشبيه بالكرسنة الاحمر فانه يدل على انه من الاعضاء اللحمية كالكلية والابيض منه يدل على انه من الاعضاء العصبية كالمثانة والذي يدل على
انه من جوهر الاعضاء فقد لا يكون اما لانه غير طبيعي الخروج كالاخلاط السليمة والدم اذا خرج فان خروجه يكون غير طبيعي دائما وقد يستثنى الحيض والرعاف
البحراني والحاجة الى انها غير طبيعية ... والكلام في الدم الطبيعي واما لانه غير طبيعي الكيفية كالدم الفاسد سواء كان معتاد الخروج كالحيض والنفاس ام لم يكن كدم
الفصد والحجامة واما لانه غير طبيعي الجوهر على الاطلاق اي بحسب الخروج والكيفية مثل الحصاة واما لانه غير طبيعي المقدار وان كان طبيعي الخروج وذلك
اما بان يقل او يكثر كالثفل والبول القليلين او الكثيرين واما لانه غير طبيعي الكيفية وان كان معتاد الخروج كالبراز والبول الاسودين واما لانه غير
طبيعي جهة الخروج وان كان معتاد الخروج كالبراز اذا خرج في علة ايلاوس من موضع ... المستفرغ ويحتبس ... الوجع فهي ... في
صنفين وذلك لان الوجع اما ان يدل لموضعه فانه مثلا ان كان في ناحية الشراسيف مع ثقل الكبد اي يدل على آفة فيها او فيما يقرب منها وان كان
في اليسار فيدل في الطحال على ما قلنا وقد يدل بموضعه على سببه على سبيل فضيلة في تعلم الاسباب مثل انه ان كان ثقيلا دل على ورم في عضو غير حساس
او الطحال وان كان ممددا دل على مادة كثيرة ان كان لذاعا دل على مادة حادة واما دلائل الورم فلانه اوجه اما من جوهره كالحمرة على الصفراء و
على السوداء وانما يمكن الاستدلال فيهما بجوهر الورم اذا المراد بالحمرة ههنا الورم الصفراوي المسمى بالحمرة وبالصلب الورم السوداوي المسمى بالصلابة والحمرة
التي من الالوان والصلب الذي في مقابلة اللين واما من موضعه كالورم الذي يكون في اليمين ... فانه يدل على انه في الكبد لا انا كان تحت الشراسيف الايمن

كان في الكبد او ما يقرب منها او في اليسار شاملا له يدل على انه عند الكبد فانه يدل على انه في احد الطحال لانه اذا كان تحت شراسيف الايسر كان في الطحال او فيما
يقرب منه ونا حية الطحال تتناولهما واما اشكاله فانه ان كان عند اليمين وكان هلاليا او تحت الشراسيف ايضا دل على انه في نفس الكبد وان كان طولا على انه في العضل
التي فوق الكبد وكذا ان كان معترضا او موربا مثل الدليل على العضو ليس هو الورم بل الحال عارضه اولا انا اذا استدللنا بالحرقة على كون الورم صفراويا والصلابة
على كونه سوداويا فالدليل هو الحرقة والصلابة لا جوهر الورم واذا استدللنا بكونه هلاليا او طولا فالدليل هو هذا الشكل لا جوهر الورم وكل هذه الاقسام داخلة تحت
ما يعرض للورم واذا كان كذلك لم يكن الورم من حيث هو ورم من اقسام الادلة اي العلامات وعلى هذا يجوز قسما منها وجوابه هو انه لم يجعل الورم دليلا
بل هو لولا انه جعل الامور المذكورة دلائل على الورم اما دلائل الموضع فاما من المواضع او من المشاركات فالعلامات الموضع خص الموضع والمشاركة اما من الوجع
ظاهر اي ما تقدم في الوجع والورم واما من المشاركة فكما استدل على الم في الاصبع من سبب ابق انه لآفة عارضة في الزوج السابع من ازواج عصب العنق اي
النخاع في الزوج السادس والوجه انه لا فعل للزوج الا يصل الى الاصابع على ما علم في التشريح والاول هو جه في ايطلما ذكر جالينوس ان رجلا كان يشكو من بعض
اصابعه وعالجه مرة ولم ينفعه فدعوت الطبيب الذي كان يعالجه وسالته عن الادوية التي كان يداوي بها اصابعه فاخبرني بها فوجدتها من الادوية التي تداوى بها
المرض فسالته عن الاعراض التي حدثت له هل اصابه ضربة او وصل بها ورم قبله فقال لا فقلت هل اصاب لك شيء من ذلك في الاعضاء التي هي ارفع من ذلك فقال كنت سائرا
الى بلد ما ومنية فسقطت من دابتي وبعد ذلك بزمان حدثت الآفة في اصابعي فحدست ان خرزا من العصب التي هي خارجة من بعد الفقرة السابعة اصابها ورم من تلك
السقطة ثم وضعت ذلك الدواء بعينه على مخرج العصب فبرئ بانا نا فلم سببت اعصاب الاصابع على ما ذكرنا من الفقرة السابعة واول فقرات الصدر هذا اخر
الكلام فيما فصله لم تعرض الشارح على ما عرف قال رحمه الله الفصل الثاني في علامات الفرق بين الامراض الذاتية والشركية اقول هذا الفصل في — الخاصة والمشاركة فيما
علامات تفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة وهو من بعض النسخ هكذا ولما كان الامراض قد تعرض بعضها في عضو اي عضو من غير ان ينتقل اليه من عضو آخر وقد
تعرض بالمشاركة بان مرض عضو ثم يتادى منه الى مشاركه فوجب ان تحفظ تفرقا بين الفرق من الامرين اي بين الاصلي والشركي بعلامة فاصلة بينهما ليدبر
ما هو الاهم منها ويعرف ذلك بامور من ان يتامل انهما حدث اولا او ايهما حدث اولا الاصلي والآخر شارك لان كل مرض ظهر اولا فالغالب على الظن انه اصلي قوله ان تامل
ايهما يمكن ان يبقى بعد فناء الثاني فهو يحدس انه الاصلي والآخر شاركه والصواب تامل ايهما يمكن ان يبقى بعد فناء الثاني فيحدس انه المشارك والآخر اصلي قوله فان
المشارك هو الذي يحدث من امر ما فهو الذي يعرض آخرا عليك للفرق الاول وقوله ان يسكن مع سكون الآخر للثاني وانما قلنا ايهما يمكن ان يبقى وان لم يذكره الشيخ -
ولا احد من الشارحين لان الظاهر انه لا يمكن ان يتامل بعد فناء احدهما ان الباقي هو الاصلي اذ لا يكون التامل حينئذ معنى بعد الثاني للعلاج وايضا بل معناه ان تامل
وجود ما يتامل ان ايهما يمكن ان يبقى بعد زوال الآخر وايهما يمكن ان يفنى مع الآخر قوله لكن قد يعرض من هذا ان يكون العارض او الامر الاصلي غلطا وذ
يمكن من وجوه ثلثة احدها ان العلة الاصلية انما يكون غير محسوسة وغير مؤلمة في ابتدائها اما لان العضو الذي فيه غير حساس او ضعيف الحس او يتأخر ضررها الى ان يشتد
جدا ثم يحس ضررها بعد ضرر المرض الشركي وهو الحقيقة عارض بعده فان اذا ابتلى بالمشارك العارض انه الاصلي وذلك كما اذا ضعف الكلي فتشاركها الدماغ فانه قد
ظهر الصداع قبل ظهور الوجع في الكلي وكذا اذا تأذى فم المعدة بواسطة تام فتعرقها فانه يظهر الالم في فمها قبل ظهور الم في تعرقها ثانيها ان يكون ما يلزم من ضرر فعل عضو الاصلي
لا يظهر بسرعة والعضو الشركي بالعكس كما اذا ضعف الكبد بطل جذب ما صفو الكيلوس وشاركها المعدة في الضعف لفساد الغذاء من اهاء الى العادة ما طولها او صيرورته كلا
عليها او بسبب ذلك سقوط الشهوة وتخلخل البدن فان ذلك مع انه ضعف الكبد يبطئ به بل ينسب الى ضعف المعدة فحصل غير الاصلي اصليا ويغفل عن الاصلي
بالكلية وثالثها لم يذكره الشيخ هو ان يكون اعراض الاصلي قليلة ضعيفة لا يفطن لها الا بعد ظهور اعراض الشركي كما اذا عرض في المجرى المنحدر الى المرارة سدة
فان ما ضر الثقل واحتباس التابعين لذلك تتاخر عن صفرة لون العين وجلد البدن اللازم من المرض الحادث في البدن بالمشاركة وهو كثير المرار وسخونة المزاج
وسبيل التحرز في مثل الشيخ والسبيل في التحرز من هذا الغلط ان يكون الطبيب عالما بمشاركة الاعضاء وذلك انما يكون من علم التشريح
وعارفا بالآفات الواقعة بعضو عضو ما كان منها اي من تلك الآفات محسوسا او غير محسوس فيتوقف في المرض ولا يحكم فيه انه اصلي الا بعد تامله لما يمكن
ان يكون عروضه تبعا له من اصابة المرض من علامات الامراض التي يمكن ان يكون في الاعضاء المشاركة للعضو العليل وكون تلك الامراض غير محسوسة واولية لما

ظاهرا

ظاهرا او لا شيء عرض في ما قرب منها لكنه انما يتبعها امور بعيدة منها محسوسة ويجعل المرض انما عرض لتلك الاعضاء البعيدة بل انما يتادى الى من قبلها لكن الامور
المحسوسة عوارض للاصل البعيد الطبيب اكثر ما يهتدي الطبيب من ذلك الى ان تامل حال افعال الاعضاء المشاركة فاذا وجدها سابقة على ضرر افعال العضو العليل
حكم بان المرض شارك فيه على ان من الاعضاء اعضاء اكثر احوالها ان يكون امراضها متاخرة عن امراض اعضاء اخر فان الارجح اكثر الاحوال ان امراضه مشاركة
المعدة لانها مطبخ الغذاء فلو كثرة الابخرة والدماغ موضوع فوقها وقابل لما يرد اليها فاذا عرض في الدماغ الم حكم في الاكثر ان المرض بواسطة المعدة فيبادر
الى تنقيتها وعلاجها واما عكس ذلك وهو ان يكون مرض المعدة مشاركة الدماغ فاقل لان المنحدر من الراس في الاكثر اصلح للمعدة وهو الذي يصل اليها بحدر عنها
بان ناقة في كونها فلا يطول لقاؤه فيها بحيث يوجب مرضا قوله وهذا اي هذا ما تعلق بالمرض الاصلي والشركي ونحن نضع من بعد تلك علامات الامزجة
الاصلية والعارضة بوجه عام اي شامل للامزجة جملة البدن واما التي تخص منها عضوا عضوا كان يقال ان الدماغ الحار يدل عليه حرارة وسرعة نبات الشعر
على الراس مع سواد لونه الى غير ذلك فيأتي القول فيها في ابواب اي في باب ذلك العضو وذلك امراضه لان ذكرها هناك انسب واما علامات امراض التركيب فان
ما كان منها ظاهرا فان الحس يعرفه فلا يحتاج الى بيانه وبسط القول فيه وما لم يكن منها ظاهرا فان ما سوى علامات الامتلاء والسدة والورم وتفرق الاتصال
يعسر حصره في القول الكلي فالاولى بجميع ذلك اي بالغير ظاهر من علامات امراض التركيب غير الاربعة المذكورة ومنها ما يخص عضوا عضوا ان يؤخر ذكرها الى الابواب
الجزئية وانما استثنى الامتلاء والسدة من امراض التركيب لانهما من امراض الاوعية والتجاويف منها واما استثنى الورم منها مع تركبه من مرض المزاج والتركيب
لان مرض التركيب فيه اظهر وانما استثنى تفرق الاتصال منها لما عرف انه عنده من امراض التركيب قال رحمه الله الفصل الثالث في علامات الامزجة اقول
قد عرفت فيما سبق ان العلامات هي الدلائل الاعراض اخص منها وبالجملة الدليل هو ما يتوسل به الى معرفة احوال البدن الخفية فيتوسل بها الى الامور الكلية التي يتوصل
بها الى معرفة الاحوال الخفية ولذلك كان العلم بها من صناعة الطب كثير الحاجة اليها ووجب على الطبيب ان يجتهد في معرفتها والتدرب فيها وهي اما ان يدل على العضو
بل الشامل لجملة البدن اما عرضية او عامة وهي العلامات الماخوذة من حال هواء البلد وحال الاوقات الستة وسياتي الكلام فيه او خاصة وهي الدالة على مزاج بدن
مخصوص وهذه منحصرة في احد عشر ودليل الحصر فيها هو ان كل ما يدل على مزاج بدن مخصوص فاما ان يكون ماخوذا مما يحس منه او لا والاول هو الجنس الماخوذ
من لمس البدن والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال استعداده لحدوث ذلك المزاج او لا والاول هو الماخوذ من كيفية الانفعال والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال
ما يبرز منه او لا والاول هو الماخوذ من حال الفضول المندفعة والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال الاخلاط والارواح او الاعضاء فان كان الاول فهو الجنس
الماخوذ من لون البدن لان لونه تابع لحال الاخلاط وان كان الثاني فاما ان يكون باعتبار لطافتها وغلظها وقلتها وكثرتها وهو الماخوذ من حال النوم واليقظة وان
كان الثالث فاما ان يكون الاعضاء اصلية وهو الماخوذ من هيئة الاعضاء او غير اصلية وهو الماخوذ من حال اللحم والشحم او لا يكون احدهما بل شبيه بالاعضاء وهو الماخوذ
من حال الشعر والظفر قوله الاجناس الماخوذ من الملمس وبدأ به لانه اظهر ووجه الفرق منه هو ان يتامل الملمس هل هو مساو لملمس من يكون صحيح
المزاج في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل او ليس مساويا فان كان ذلك الصحيح هو ممن عرف بكثرة ممارسته لملمس الاصحاء او من يختص بمعنى المعتدل فان
وجد مساويا له دل على الاعتدال وان وجد بحيث ينفعل عنه اي عن ملمسه ويستبرده او يستسخنه او استلانه فوق الطبع او استصلبه او استخشنه وليس هناك
سبب من هواء او استحمام او غير ذلك مما يزيده لينا او خشونة فهو غير معتدل وانما اعتبر كون ذلك في البلاد والهواء المعتدلين لان ما سواه يعرض له اذ يعسر
كيف المعتدل في كل واحد من البلدان والاهوية الخارجة عن الاعتدال لان ذلك شرط في الماهية وما قيل من ان قوله استلانه او استصلبه
بصوابه لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان غير محسوستين وحينئذ عدم انفعال اللامس عنهما لا يدل على اعتدال الملموس فيهما فاسد لان الاستلانة
انما هو بالصلابة واللين المحسوستين على الرطوبة واليبوسة لا بعدم انفعال اللامس عنهما على اعتدال الملموس فيهما هذا توجيه كلامه فيها ومن ظاهر هذا
لا غبار عليه قال القرشي في شرحه ان الاستدلال باللمس يكون على احد الوجهين احدهما ان يكون اللامس عارفا بلمس معتدل المزاج وان لم يكن
في نفسه معتدلا فاي بدن وجد ملمسه مساويا للملمس المعتدل المزاج علم انه بلغ في الاعتدال اي بدن وجد ملمسه مخالفا كيف علم انه خارج عنه
الى تلك الكيفية وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله يتامل هل هو مساو لملمس الصحيح والثاني ان يكون اللامس معتدل المزاج فاي بدن لا ينفعل عنه اذا

لم يعلم انه معتدل اى حين انفعل عنه الى كيفية علم انه خارج عنه الى تلك وقد اشار الى هذا الوجه بقوله وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج والظاهر ان
الكلام واحد وقوله فان ساواه معناه ان لم ينفعل عنه اللامس الصحيح المزاج دل على الاعتدال وان انفعل دل على عدمه ولا وجه الا الاول ويستقيم في الشمس على
ما ذكرنا وقال المسيحي ان الاستدلال بمزاج اللمس مشروط بثلاثة امور احدها ان يكون اللامس عارفا بكيفية لمس المعتدل ويقيس عليه ما يعتبر بلمسه وقد اشار
اليه بقوله ان تامل هل يساوى لمس الصحيح فقد احترز بما يناسب تلك الكيفية فهو معتدل متى لم يحس بكيفية خارجة الثاني ان يكون الهواء والبلد في حال الاعتدال ليكون اللمس المعتدل لمن
وهو المعنى بقوله في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل وانما ذكر هذا الشرط لان الهواء والبلدان اذا كانا غير معتدلين لم ينفعل اللامس من الكيفية المناسبة لكيفيتهما فظن ان الملموس
معتدل او هو في نفس الامر خارج الثالث ان يكون اللامس معتدل المزاج اذ لو كان واشار اليه بقوله وان انفعل اللامس الصحيح المزاج فان مثله ان لم ينفعل عن كيفية الملموس
كان الملموس معتدلا لان الشيء لا ينفعل عن شبهه والافلاذ وهو مثل كلام القرشي فجعل الوجه الواحد وجهين مع زيادة وهو جعل الاستدلال مشروطا بثلاثة امور وقال الامام ان
نظم الكلام ينبغي ان يكون هكذا اللامس اما ان يكون معتدل المزاج واما ان يكون عارفا بلمس معتدل المزاج فان كان الاول فاما ان ينفعل عنه اللامس او لم ينفعل فان لم ينفعل فهو
المعتدل وان انفعل فهو الخارج وان كان الثاني فاما ان يساوى لمس الصحيح اى معتدل المزاج في نفس الامر على الوجه المعلوم اولا يساويه فان ساواه اى لان دل عليه لا
لان لا ينفعل عليه فان ذلك لازم معناه ان ساواه دل على الاعتدال وان لم يساوه دل على الخروج والشيخ ذكر من كل قسم شيئا وترك القسم الآخر لظهوره فقد ذكر من الثاني ان
ساواه ولم يذكر فان لم يساوه وذكر من الاول ان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج ولم يذكر ان لم ينفعل عنه وعلى هذا يكون الكلام منتظما هذا ما عندى من الكلام في
هذا المقام ولعل عند الغير ما هو خير وقد عرفت ما قررنا اولا انه لا حاجة الى مثل هذه التعسفات قوله وقد يمكن ان يعرف من حال الاظفار البدن وفي بعض النسخ
البدن اى يمكن ان يستدل بلمس الاظفار ولينها ويبسها على حال مزاج البدن انه لم يكن في ذلك سبب غريب من تدهين او استحمام وذلك لان الاظفار انما يتولد من ضرب
تندفع عن الاعضاء الباطنة فمتى كانت لينة دلت على رطوبة الفضلات الدالة على رطوبة الغذاء او المغتذى ومتى كانت صلبة كان الامر بالعكس على ان الحكم من اللين و
الصلابة على الرطوبة واليبوسة متوقف على تقدم صحة دلائل الاعتدال في الحرارة والبرودة فانه ان لم يكن كذلك لم يمكن ان يلين الحار وفي اكثر النسخ ان يلين
الحرارة الملمس الصلب الخشن فضلا عن المعتدل بتحليله اى تحليل الحار ويسيله المواد وتجفيفه للجلد وعلى ما في اكثر النسخ يكون الغرض الحار لا لان الحرارة تعليه فيتوهم
اى فاذا لين الحار الملمس الصلب بتحليله يتوهم اللامس انه لين بالطبع ورطب كذا يمكن ان يصلب البارد الملمس اللين فضلا عن المعتدل بفضل اجماده وتكثيفه
فيتوهم بانه صلب مع انه لين بالطبع قوله مثل الثلج والسمين اى يكون حصول هذا المزاج من البارد مثل حصول الثلج والسمين اما الثلج فلانه يحصل منه بانعقاد
جامدا ولو قال فلانه يحصل بالجمود لكان اولى لان الرطوبات بالبرد تجمد لا تنعقد لكون المنعقد بالحرارة واما السمين فلانه يحصل بالحفظ وفي بعض النسخ مثل حصول الشحم وهو انسب
بالسمين والكثير من هو بارد المزاج لين البدن وان كان نحيفا لان النحافة بكثرة قوله والثاني اى الثاني من الاجناس العشرة الدلائل المأخوذة من اللحم والشحم
وقد عرفت ان السبب المادى للحم الاحمر هو متين الدم والفاعل العاقد له الحرارة وحينئذ اذا كثر اللحم الاحمر على البدن دل على الرطوبة والحرارة لان الدم حار رطب وقدم الرطوبة
لانه الطرف في الدم ويكون هناك كثرة اى صلابة لان ما يتولد من متين الدم المخلوط من ارضيته له صلابة وان كان اى اللحم الاحمر يسيرا وليس هناك شحم كثير دل على
اليبس اما القضيف ولانه يحتمل مع ذلك ان يكون حارا وان يكون باردا الا ان البرودة موجبة لقلة اللحم كذا الحرارة الضعيفة واما السمين والشحم اذا كثر فلانه دال على
البرودة ويكون هناك ترهل اى استرخاء في اللحم وفي بعض النسخ ترهل المادة لا يمتلى البرودة فلان سببهما المادى مائية الدم والفاعل العاقد لهما البرد والمطلع الرخص
فلانهما يدلان ايضا على الرطوبة وهو مقتضى الترهل وانما لم يذكر الشيخ الرطوبة لظهور دلالتهما عليها فان كان ذلك اى الترهل مع ضيق العروق وقلة الدم وكان
صاحبه ضعيفا على الجوع لعقد الحار الغريزي المباحة الاعضاء الى الغذاء بدل على ان ذلك المزاج جبلى طبيعى لان سبب الترهل حينئذ قلة ورود الدم الا الرطوبة
ولذلك لا تحتمل الجوع وان لم يكن مع الترهل هذه العلامات الاخرى اى ضيق العروق وقلة الدم والضعف على الجوع دل على انه مزاج مكتسب اى عارض بسبب البرد والرطوبة
واما قلة السمين والشحم فيدل على الحرارة لان مادة السمين والشحم دسومة الدم وفاعلها البرد فاذا كانا قليلين دل على عدم البرد ولذلك قل الشحم على الكبد لحرارتها القوية
لما يحلل من دسومة الدم وكثر على الامعاء لبرودتها المجاورة للدسومة والمراد بها الامعاء الغلاظ لا الدقاق فانها القريبة من الكبد حارة المزاج بالنسبة الى الغلاظ
فيشتمل عليها الاقسام ان الابدان الباردة اليابسة اقل الابدان شحما لانه ليس فيها حرارة لان الحكم المذكور اكثرى وانما اطلق اذ الحكم الاكثرى يقرب من حكم الكل قوله

وانما كثر على القلب مع كثرة علي الكبد جواب عن سؤال مقدر وهو ان القلب احر الاعضاء فكان ينبغي ان لا يكثر عليه الشحم لان عاقدها البرد واجاب عنه بوجهين
احدهما ان كثرته عليه انما هو لكثرة مادة المزاج القلب بصرفه المتوجهة والتي كما يكثر بقوة الفاعل كذلك قد يكثر لكثرة المادة ومادة الشحم هي دسومة الدم والقلب
من القلب كثير ولهذا يابى الحرارة وثانيهما ان كثرته عليه انما هي لعناية من الطبيعة بمثل تلك المادة وتوجيهها اياها اليه اكثر من توجيهها الى غيره لانه لفرط حرارته وميله
الى اليبوسة خيف انه من ان يسرع اليه الجفاف المؤدى الى الخروج عن صلوح تكوين الارواح فاوجب ذلك ان توجه الطبيعة مادة يصلح ان يكون بتقريب منه
شحم ليمده بالدهنية فان قلت المادة مجمع الامكان لكون الشحم بلا فاعل يعقده قلت في ذلك مزاج الغشاء العصبي المحيط بالقلب لم يتعرض
الشيخ لوضوحه هذا توجيه كلامه وهو ظاهر وجعل الامام الجواب عنه كثيرة وقلة ما بوجهين احدهما جذب القلب لها وتوجيه الطبيعة اياها وترك الشيخ ايا
لان جعل المادة علة وعناية الطبيعة اخرى وقال الامام ان هذين الجوابين في غاية الضعف وكان من حق السؤال ان لا يذكر اما الاول فلان فيه نظر من وجوه
احدها ان الدم الذي يأتي القلب ينضج بحرارته فلتلك الحرارة اما ان تحلل ما فيه من الدسومة والحلل فان حللتها فلا كثرة لمادة الشحم حينئذ وان لم يحللها فلا تكون الحرارة
محللة ويبطل اصل الكلام وهو ان البدن القليل الشحم والسمين مزاجه حار والكثير فيها بارد وثانيها انه جعل تكون الشحم على القلب لكثرة المادة لان العرق مع انه يكون الاخرى
علمنا ان كلية الحكم بطلانه وقال في فصل امزجة الاسنان من هذا الكتاب ايضا ان الرطوبة مادة للفعل لا يفعل ولا يتحلق بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة فيها واما الثاني
فلان فيه اعترافا بانه ليس سبب جمود الشحم والاحوذ بالعضو وحرارته بل عناية الطبيعة واعتنائها وهو تصريح ببطلان الاصل القاعدة وهو ان قلة الشحم والسمن دليل
على حر المزاج وكثرتها على برودته ثم قال وهذه المباحث ليست مع الشيخ فقط بل مع كافة الاطباء فانهم هم الذين مهدوا هذا الاصل واعتذروا عن القلب
بالجواب المذكور الذين حكاها الشيخ ولكن كان من حقه ان لا يورد مثل هذا في الكتاب ثم اجاب عن كثرة شحم القلب بان الحار الغريزي لا يجوز ان يذيب الشحم
البتة فانه لو اذاب لعمل ايضا في الرطوبات التي في الاحشاء وافناها ثم كان عمله في اللحوم وتحريكها وتذويبها كفعل الحار الغريب فيها ان البدن قوتين وليس كذلك بل
الحار الغريزي هو الحافظ للرطوبات الاصلية والحافظ للشيء كيف يكون مذيبا له والكل ضعيف اما اعتراضه الاول فلانا نختار انها تحلل ما فيه قوله فلا كثرة
لمادة الشحم حينئذ ممنوع لان ذلك انما لزم لو لم يكن الوارد اكثر من المتحلل لكنه كذلك لان الوارد بسبب الحرارة واعتناء الطبيعة والمتحلل بسبب احدهما وهو الحرارة
واما الثاني فلان الشيخ لم يجعل الجمود متعلقا بعناية الطبيعة بل جعل المتعلق بها كثرة مادة الدسم عند القلب واما علة الجمود فمزاج الغشاء البارد على ما قلنا واما
الوجه الذي اختاره فلانه يلزم على ما ذكر ان لا يذوب مادة الشحم في ابدان كل من هو حار المزاج لان حرارتهم ليست غريبة وحينئذ لا يكون فرق بين المحرورين و
المبرودين في ذلك والوجود بخلافه فان قلت فعلى هذا لا يبقى فرق بين الحرارة الغريزية والغريبة لاشتراكهما في التحليل قلت الفرق بينهما ان الغريبة
المحللة معه مضعفة للقوى البدنية مانعة من افعالها بخلاف الغريزية فانها محللة غير مضعفة للقوى ولا مانعة من افعالها قوله والسمين والشحم
كان جودة لم يتعرض احد للغرض منه ههنا مع كونه معلوما مما تقدم والاولى فيه ان يجعل الواو للحال اى المقدير وانما يكثر الشحم على القلب لكثرة المادة وعناية
الطبيعة والحال ان كل سمين وشحم فان جموده على البدن يقل ويكثر بحسب قلة الحرارة وكثرتها والبدن اللحيم بلا كثرة من السمين والشحم هو البدن الحار الرطب
على ما عرفت وان كان كثير اللحم الاحمر مع سمين وشحم قليل دل على الافراط في الرطوبة اذ لو كان مع الرطب حرا لكثر اللحم لكن السمين والشحم وان افرطا اى السمين والشحم
دل على ان الافراط في الرطوبة والبرودة وان البدن رطب لما عرف كل ذلك ما تقدم واقضف الابدان البارد اليابس لان الدم فيها قليل حتى تمنعوا البرد
من جذب الغذاء ثم الحار اليابس لان اليبس وان اقتضى قضافة لقلة الدم لكن الحر ولعله الدم ويكون جذب الاعضاء سبب اقوى ثم اليابس المعتدل في الحر و
البرد لان الحر اذا لم يستول يقل تحليله ثم الحار المعتدل في الرطوبة واليبوسة لان اليبس اذا اعتدل الرطوبة قبل العتق قوله والثالث جنس الدلائل
المأخوذة من الشعر ولنشير الى كيفية تولده اولا ثم نشرع في الاستدلال به اعلم ان البخار الدخاني اذا انفصل عن الاخلاط بواسطة تاثير الحرارة وصادف
مسام البدن احتبس فيها وتحلل ما كان معه من البخار بسبب حرارة البدن وقبول البخار لذلك بسبب تركيبه من الهوائية والمائية واحتبس ما كان فيه من الدخان
لتركيبه من الارضية والنارية وانعقد بحرارة البدن على هيئة المسام ثم اندفعت تواردا الدخانية ودفع الداخل منه ما انعقد فيكون منه الشعر وانما يكون
اول تكونه واكثره في الراس لكثرة تصعد مادته اليه واعتناء الطبيعة بوقايته وانما لا ينبت اللحية والا ونبت بعد البلوغ لان الحرارة اذا قويت حينئذ وكثرت

ما دنتوزادت على القدر المحتاج اليه في توليد شعر الرأس صرفت الطبيعة الزيادة الى مادة اللحية وبسبب قلتها في الكوسج بعد مزاجه ونقصان حرارته عن توليد الدخان
واما بطؤ اللحية بكثرة الجماع ونقص شعر الرأس لان الحرارة الاصلية لما نقص ضعف عن تصعيد الدخان فيصرف الى ما الانتهاء من الشعر العرضية ولذلك لا ينبت
اولا واذا عرفت كيفية تكونه فاعلم ان لتكونه شروطا منها اعتدال المسام اذ لو كانت واسعة لتحللت المادة ولو كانت ضيقة لم ينفذ فيها ما يصلح لتكونه ومنها كثرة
الدم اذ لو قلت لم يحصل المادة ولذلك اذا قل الدم جدا ولم يكن مدد من الدخان تساقط الشعر كما في الناقهين والمسلولين ومنها كون الدم متينا ليكون ما يتدخن منه ذا
يكن ما اتصال بعضه ببعض والدم المائي يكون قليل الدهنية فلا يتدخن منه الا قدر يسير وما يحصل منه ايضا تحلله لصاحبها الحرارة الكثيرة ولذلك يقل الشعر في ابدان
الصبيان والنساء ومنها ان يكون المزاج حارا لان الحرارة هي الفاعلة للتدخين ولذلك يقل الشعر في البرودين ومنها ان يكون معتدلا في الرطوبة واليبوسة اذ لو
كان رطبا يطبق المسام بعد خروج البخار منها وحينئذ ينقطع اتصال بعضه ببعض ولو كان يابسا بقي المسام مفتوحة وتتبدد البخار كالارض اذا شققت ولذلك
قل في ابدان المشايخ وهذا قد ذكره المسيحي وهو قريب من الاول لا على ما مر واما الاستدلال بحاله اليه اشار بقوله وتوخذ من الدلائل منه توخذ من جهة هذه الوجوه وهي
سرعة النبات وبطؤه وكثرته وقلته ودقته وغلظه وسبوطته وجعودته ولونه اخذ الاصول في ذلك اي فجملة ما يدل على المزاج اما الاستدلال عن سرعة نباته
وبطؤه او عدم نباته فهو ان بطء النبات او فقده اذا لم يكن هناك علامات دالة على ان البدن عادم للدم اصلا يدل على ان المزاج رطب جدا والمراد بكونه عادما
للدم ان لا يكون منه دم بمقدار ما يكون من دخانه الشعر والا فمن المحال ان يكون حيوة بلا دم وقوله اصلا متعلق بلم يكن لا بعادم وانما دل بطء نباته او فقده على كون
المزاج رطبا جدا لان كل واحد منهما اذا لم يكن لعدم الدم المذكور لزم ان يكون لكثرة مائية الدم اذ لا يجوز ان يكون لبرد المزاج اذ مع كثرة الدم يبعد ان يكون المزاج
باردا او لحصول المسام غير معتدلة لان ضيقها في غالب الامر انما يكون لبرودة مفرطة واتساعها لحرارة مفرطة واياما كان يلزم منه قلة الدم واذا كان لكثرة مائية الدم كان
المزاج رطبا واذا سرع النبات دل على ان البدن ليس بكل الرطب اي برطب جدا بل يميل الى اليبوسة لا يلزم من هذا من كثرة الدخانية وقلة المائية وانما لم يدل على
الحرارة لان سرعة النبات تقوى لحرارة لا لليبوسة لان قوة الحرارة اذا جعلت وحدها توجب سرعة النبات لزم ذلك اشتداد اليبوسة لانها لا محالة بالضرورة
بخلاف اليبوسة فانها لا يلزمها كون الحرارة قوية فلذلك ينبغي ان لا يستدل من سرعة النبات على حرارة المزاج ولكن يستدل على حرارته وبرودته من دلائل
اخرى دالة على الحرارة والغلظ على كثرة الدخانية كما في الشبان دون الصبيان فان الصبيان لا تتم بخارية الادخانية فيكون الطف والنابت عن الالطف
يكون ادق لا محالة لا الكثرة والغلظة كلاهما يحتاجان الى كثرة الدخانية وكذا كل من الكثرة والغلظة يدل على كثرة الدخانية فلم خص كثرة الدخانية
بالغلظ لان احتياج الكثرة الى كثرة الدخانية ظاهر ولان دلالة الغلظ على كثرة الدخانية انما هي في الشبان لا مطلقا لجواز ان يكون لسعة المسام او لغلظ المادة
وان كانت الحرارة ضعيفة على ما صرح به في الشافي قوله وشعر المسلول ان قل عدده فانه يزيد حجمه وغلظه لكثافة المادة قوله وضدهما تبيع ضدهما اي ضد الكثرة
والغلظة وهو القلة والدقة تتبع ضعف الحرارة وقلة الدخانية وهو ظاهر واما من جهة الشكل فان جعودته تدل على الحرارة واليبس لان كل واحدة من هاتين الكيفيتين
اذا استولت على البخار جففته وقربته الى الطبيعة الارضية واذا كثرت وتركت حدثت الجعودة وقد تدل على التواء الثقب والمسام وهذا لا تتغير بتغير المزاج
ان كان الالتواء خلقيا لا مزاجيا والا امكن ان يتغير الشبان الاولان اي الحرارة والبرودة يتغيران بعد اذا تغير بعضها ولهذا قد يكون شعر الشبان جعدا
ثم اذا شاخوا سبط فان قلت ثم تفرقت بين الجعودة التي من الحرارة او اليبوسة او منهما او من الالتواء قلت اما المثال الاول ففي علامات علل الامزجة واما الرابع
فالمخلوص لها ادامها او السبوطة تدل على اضداد ذلك اي على اضداد علة الجعودة وهو ظاهر وقال المسيحي فيه نظر لان ضد ما ذكر هو البرودة والرطوبة واستواء الثقب
وكل واحد من البرودة والرطوبة توجب اللين الشعر الذي هو اليبوسة وهو ظاهر وحق لما استوى الثقب لا توجب السبوطة لجواز ان يكون المزاج حارا او يابسا او حارا
الهواء المحيط مستولية كما على حال الحبشة وليس بشيء لان ضد علة الجعودة يدل على الالتواء لا السبوطة يوجب الاستواء لنقال انها قد لا توجبها لكن ضد السبوطة وقد
يدل على الاستواء وهو حق واما الاستدلال من جهة اللون فهو ان السواد يدل على الحرارة وذلك لما عرفت ان تكون الشعر من دخانية الدم والدخان لونه اسود لكن
الحرارة المولدة اذا لم تكن قوية جدا الابدان حتى من لون الجرم المتدخن بقية تغير لون الدخان وحتى كان نفوذه وكان الدم قليل المائية ولم يكن البلغم غالبا كان ذلك
الدخان شديد السواد وخاليا عن ممازجة الاخلاط فيكون اللون الاسود دالا على الحرارة واما اذا لم يكن الحرارة قوية او كان الدم كثير المائية او البلغم غالبا كان الشعر

لامحالة

لامحالة ناقص السواد بسبب قصر لون اخلاط الغالب في الدخان ولذلك يكون اللون الاخر دالا على الاعتدال والصهوبة تدل على البرد لانها لون يميل من الشقرة الى البياض و
البياض يدل على البرد على ما يأتي والشقرة الى البياض والحمرة يدلان على الاعتدال عند ذلك لان المزاج المعتدل لا يكون فيه الحرارة قوية وحينئذ يكون مع الدخانية لون
مجموع الاخلاط واللون الحاصل من مجموعها يكون لغلبة الدم احمر او اشقر لا ناقل مدخن من الاخلاط لا محالة يكون لونها مائلا الى السواد وان تراكم ذلك ازداد
سواده ولزم منه ان يكون الشعر المتكون في المعتدل يميل عن الحمرة الى السواد كثيرا وحينئذ لا يكون الاحمر دالا على الاعتدال الا بما يكون من الدخان اذا لم يكن الحرارة
قوية لا يمكن ان يتخلص من مخالطة البخار تخلصا تاما بل لا بد ان يمتزج مخالطا به يتبعه لونه يسيرا او البخار اذا برد وجمد كان شديد البياض كالثلج فيصير ذلك سببا لكا
لما فاته الحرارة وما اوجبه التراكم فان قلت هذا منافي ما قال حنين من ان حمرة لون الشعر يكون لنقصان الحرارة قلت سئل الشيخ عن ذلك فاجاب بانه
لا منافاة بين القولين في الحقيقة لان المعتدل يكون ناقص الحرارة بالنسبة الى المفرد وذلك مراده نقصان الحرارة انقصانها بالنسبة الى المعتدل فان قلت الاشقر
لون متوسط بين الحمرة والصفرة وهو يكون اما لمخالطة البياض الحمرة كما اذا كان البلغم غالبا على الاخلاط او لمخالطة الحمرة كثيرة كانت صاحبة الدخانية دعجرت الحرارة
عن تحليلها حتى جمدت وابيضت وعلى التقديرين يدل على برد المزاج او لمخالطة الصفراء وحينئذ يكون المزاج مائلا الى السخونة فكيف جعل الشقرة ما يدل على الاعتدال
قلت البرد الحاصل من مخالطة البلغم او البخار المذكور لا محالة يكون يسيرا والا جعله ابيض او اصهب كما الحرارة الحاصلة من مخالطة الصفراء والا جعله اصفر واذا
كان البرد يسيرا او الحر فلا يخرجان عن عرض الاعتدال والبياض يدل على برودة ورطوبة كما في الشيب لان المزاج اذا برد والحرارة تقصر عن تحليل الرطوبات
الفضلية تكرج وتبيض الشعر والعلى يبس شديد كما يعرض للنبات عند الجفاف من انتقاله سواد الحمرة الى البياض وهذا كما يعرض للناس في اعقاب الامراض
المجففة اليبوسة اذا افرطت تخلل الشعر مداخلة الهوائية وذلك يقتضي البياض ولذلك يكون الزبد ابيض وكذلك الزجاج المدقوق ولذلك يكون
الزرع اول اطلاعه اخضر بسبب غلبة الرطوبات عليه ثم اذا اعتدل رطوبته اخضر ثم اذا انقصت لامر عارض نقص خضرته وابيض واذا سقي عادت وهكذا
اذا ازالت اليبوسة عن الشعر عادت الطبيعة الى فعلها وعاد لون الشعر الى ما كان اولا فربما اسود وربما سقط ونبت عوضه اسود قوله وسبب الشيب
اشارة الى خلاف وقع في سبب الشيب وتحقيق القول فيه قال ارسطاطاليس ان سببه هو الاستحالة الى لون البلغم لانه اذا غلب غلبت في الدخانية
ضوءا والحرارة الكريهة يكون قد ضعف حينئذ فلا تقوى على الاحراق والتسويد وقال جالينوس سببه التكرج الذي يلزم الغذاء الصاير الى الشعر
اذا كان باردا وكان بطيء الحركة بعد نفوذه في المسام وذلك لان البخارات المائية اذا غلبت على الدخانية بسبب كثرة الرطوبات وضعف الحرارة عن تحليلها
حتى يكون قوتها على تغيرها فقط عرض لتلك الابخرة عند ظاهر البدن ان يجمد بالبرد فيصير لونها ابيض كالباقي الذي يشاهد على الحيطان القريبة العهد
بالتطيين اذا كان الموضع باردا وما يعرض للخل عند ما يكون الوقت باردا والخبز عند ما يعفن ويعرض قال الشيخ وان تأملت القولين وجدتهما في الحقيقة
متقاربين فان العلة في بياض البلغم والعلة في ابيضاض المتكرج واحدة لان علة بياض البلغم هي قصور الحرارة وزيادة الرطوبة لان الحرارة اذا قصرت
عن تحليل البلغم به الى ان ينفصل ما يخرج منه فخالطه الاجزاء الهوائية الحاصلة بالتبخير بالاجزاء الغير المتبخرة ويحصل من اختلاطهما لون البياض والحرارة
في المتكرج قاصرة والرطوبة زائدة فتكون العلة فيهما واحدة وقال القرشي والذي اظن ان رأي جالينوس في هذا اولى لان دم المشايخ لا يغلب عليه
البلغم بل السوداء ولذلك يكون اشد سوادا من دم الشبان فان كان شعر المشايخ تابعا للون الدخانية المتولدة منهم من اخلاطهم لوجب ان يكون شعورهم اشد
سوادا من شعور الشبان وليس بصواب لان الغالب على مواد المشايخ البلغم والرطوبات الفضلية لقصور الهضم بسبب ضعف حرارتهم الغريزية وان
كان مزاج اعضائهم في الاصل باردا يابسا واما سبب استيلاء السواد على دمهم فليس لاستيلاء السوداء بل لاستيلاء البرد على موادهم المقتضي للكدورة و
عدم الاشراق اللذين هما من لوازم السوداء قوله وهي اي هذه المسألة بحقيقتها الى الطبع لانها ليست من مسائل الطب قوله وبعد هذا اي وبعد
ما ذكرنا من دلالات الالوان على الامزجة المذكورة ينبغي ان يعلم ان للبلدان والاهوية تأثيرا في امر الشعر وكذا للاسنان فلا يتوقع في الزنجي شقرة شعره
يستدل بها على اعتدال مزاجه الذي له لا تنبع ذلك فيه لان هواء اقليمه حار جدا يحرق ما تصاعد ويندفع الى سطح الجلد من الابخرة ولا في الصقلابي سواد شعره
حتى يستدل به على سخونة مزاجه الذي يجب لا تستلبه ايضا لان هواء اقليمه بارد جدا يجمد بعض الابخرة التي غالطها الدخانية قبل ان تغالط فيجعل شعورهم

اصحاب كذا الا مع المعاصر الشبان ايضا شعورهم ومن الصبيان سواد شعورهم لان الشبان كالجنوبيين والصبيان كالشماليين والكهول كالمتوسطين قال الشارح
ليس المراد ان حرارة الشبان كحرارة الجنوبيين وان حرارة الصبيان كحرارة الشماليين والا لزم ان تكون حرارة الصبيان اقوى من حرارة الشبان لان حرارة الشماليين جدا
لانحصارها في ابدانهم بسبب استيلاء البرد على ظواهرهم وحرارة الجنوبيين بالعكس لتحلل ابدانهم ولو كان كذلك لكان شعور الصبيان اميل الى السواد من شعور الشبان
بالباطن وهو باطل بل المراد ان حرارة الشبان كحرارة هوا اهل الجنوب كما ان حرارة هوائهم سودة للشعر فكذلك حرارة ابدان الشبان سودة للشعور وحرارة
الصبيان كحرارة هوا اهل الشمال فكما ان حرارة هوائهم غير سودة للشعور كذلك حرارة ابدان الصبيان غير سودة للشعور وهو مع احتماله بعيد في التشبيه بل الاولى
ان المراد تشبيه ابدان الشبان بابدان الجنوبيين في حدة الحرارة وسورتها لقلة رطوباتهم وتشبيه ابدان الصبيان بابدان الشماليين في كسر حرارتهم بكسر الحدة و
السورة برطوباتهم وتشبيه ابدان الكهول بابدان المتوسطين من الجنوبيين والشماليين في توسط الحرارة والرطوبة والغرض من هذا البحث ان الطبيب ينبغي
ان يكون عارفا بان الحكم بالالوان يختلف بالنسبة الى البلدان والاسنان فاذا رأى في الصقالبة شقرة الحكم باعتدال مزاجه لان لونه الطبيعي الصهوبة فاذا
مال منها الى الشقرة تكون لقوة الحرارة وكذا اي الحمرة والسواد وعلى هذا القياس قوله وكثرة الشعر هذا الكلام كان من حقه ان يذكره عند دلائل كثرة
الشعر وقلته على ما لا يخفى الا انه ذكره ههنا لمناسبة لما تقدمه بوجه وهي ان دلالة اللون كما تختلف بحسب السن كذلك دلالة الكثرة وذلك لان كثرة الشعر في الصبي
يدل على استحالة مزاجه الى السوداء اذا كبر وفي الشيخ على انه سوداوي في الحال اما الاول فلان الصبي انما يكون شعره قليلا لان حرارته مكسورة السورة ومساماته منسدة
بسبب كثرة رطوباته فاذا كثر شعره يكون لا محالة حرارته قوية ورطوبته قليلة ومثل هذا اذا كبر نقص رطوباته اكثر من غيره فيكثر الارضية ويلزم من ذلك كثرة السوداء
واما الثاني فلان الشيخ مزاجه الاصلي سوداوي فاذا كان مع ذلك كثير الشعر فهو لا محالة اكثر ارضية من غيره فيكون السوداء فيه اكثر اي الا في الحال اذا مال اليه
واما الرابع فهو ضرب من الدلايل المأخوذ من لون البدن وقد ذكر منها مثالة الاول المأخوذ من لون الجلد الثاني المأخوذ من لون العين وقدم الاول لعمومه وذكر من انواعه

اللسان الثالث المأخوذ من لون ع

عشرة انواع الاول الباذنجاني وهو يدل على عدم او قلته مع برودة اما عدم الدم في الظاهر وتحت الجلد فلانه لو كان هناك حرارة لطفت الدم وحركته الى الظاهر
وظهر لونه وان قال لو كان خلط صفراوي لاصفر اللون والحاصل ان البياض لا محالة يكون اما لعدم الدم او قلته او لكثرة البلغم وعلى التقادير يكون مع برودة والفرق
بين ما يكون البياض من البلغم ومن ما يكون من لون الجلد ان الاول يكون معه ترهل ولين في الملمس وبرودة ويكون البرد ظاهرا الثاني الاحمر وهو يدل على كثرة
الدم وعلى الحرارة المعتدلة اما الاول فلان الجلد ابيض اللون لكونه عصبانيا فظهور الحمرة فيه لا يكون الا بما هو احمر ولا يوجد في البدن ما هو احمر من الرطوبات الا الدم وهو مع القلة
لا يفيد ذلك فيكون لا محالة كثيرا واما الثاني فلانه مع برد المزاج يغور فلا يظهر لونه ومع اعتداله يكون احمر قد تغير الثالث والرابع الصفرة
والشقرة وهما يدلان على الحرارة اما الصفرة فلدلالتها على كثرة الصفراء واما الشقرة فلانها تكون من الحمرة والصفرة فيكون الدم مراريا وانما يكون الدم كذلك
اذا كان المزاج حارا اقول لكن الصفرة ادل على المرار والشقرة على الدم معا لان الصفرة والشقرة مع دلالتهما على الحرارة الصفرة ادل على المرار
الشقرة وهي ادل على الدم مطلقا او الدم المراري من الصفرة وهو معنى ظاهر لا خفاء فيه وقال الاستاذ الغنى لان الدم وحده لا يحدث الشقرة ثم قال
والظاهر انه في الاصل كان هكذا او الشقرة على الدم المائي وقد سقط من قلم الناسخ الاول المائي لان المعنى عليه لان قوله او الدم المراري في مقابله على ما ذكرنا
لان الظاهر من حال الشيخ ومقامه ودرجته في العلوم ان لا يتردد في سبب الشقرة بين مطلق الدم والدم المراري لانه غير مستقيم بل من الدم المراري والدم
الغير المراري اي المقابل للمراري وهو المائي وليس على المستغني لما اولا فلان كون الشقرة ادل على الدم المستغني كونها حادثة من الدم وحده واما ثانيا فلانا
لا نسلم ان الترديد بين مطلق الدم والدم المراري غير مستقيم قوله وقد يدل الصفرة اشارة الى ان دلالة الصفرة على الحرارة والمرارية ليست دائمية لانها قد تكون لعدم
الدم والمرار كما في ابدان الناقهين وهو ظاهر ولو اشار الى ان دلالة الشقرة على الحرارة ليست بدائمية ايضا لان البلغم او المائية اذا غلب على الدم نقص صبغه
ومال الى الشقرة كما اذا غلب على الشراب الاحمر وهذه لا يكون معها احتراق ولا يكون دالا على الحرارة بل على البرودة لكان اولى الخامس الكمدة او الكمودة لا فرق
بينهما وهو سواد يسير غير مشرق يدل على شدة البرد لانها تكون اما لجمود المادة او لغلظها في اصلها وعلى التقديرين تقتضي قوة البرد واذا قوي البرد فقل
لذلك البرد الدم لانه انما يكثر من الحرارة والرطوبة وهما منتفيان فيجمد ذلك القليل من الدم اصابة البرد ويستحيل الى السواد بسبب الجمود ويغير

لون الجلد السادس الادم اي الاسمر وهو يدل على الحرارة لانها اما ان تكون لحرارة محرقة للجلد او الاخلاط محرقة وعلى التقديرين دال على الحرارة ظاهرة
لكن هذا انما يكون اذا كان مع السمرة اشراق اذ لو كان مع كمودة يكون للبرد وجمود الدم السابع الباذنجاني وهو يدل على البرد واليبس لانه سواد مخلوط بزرقة
وهو لون يتبع صرف السوداء اي يحصل منها وحدها والسوداء باردة يابسة الثامن الجصي وهو بياض مع قليل زرقة يدل على صرح البرد والبلغمية
لان البلغم يحدث البياض والبرد يجمد الدم فيحدث شيء من السواد وفي بعض النسخ على البرد والبلغم وفي بعضها على برد بلغمي وهو احسن التاسع الرصاصي
وهو يدل على البرودة والرطوبة مع سوداوية لانه بياض مع ادنى خضرة فيكون البياض تابعا لكون البلغم او لمزاج الرطوبة والخضرة تابعة لدم جامد الى السواد
ما هو قد خالطه البلغم فخضره لان الدم اذا جمد بعض لطافته فيحدث من جموده سواد ومن انضياف صفرة الذهاب اشراقه والسواد اذا خالطه الصفرة تولد
الخضرة على ما يدل عليه التجربة العاشر العاجي وهو يدل على برد بلغمي مع مرار قليل لانه بياض مع صفرة يسيرة وذلك انما يحصل منهما ويحصل مع كون
المزاج باردا بلغميا الا ان يجري المرارة فتكون ضعيفا فتنقل نفوذ الصفراء فيه ويتوفر في الدم او لان الغذاء اذا كان نوعا مع الاستحالة الى الصفراء استحال اليها وان
كان المزاج باردا اقول في اكثر الامر اشارة الى ان الالوان كما تختلف بحسب مزاج البدن تتغير في اكثر الامر بمزاج عضو مخصوص كما في امراض الكبد فان
اللون يتغير بسبب برد مزاجها الى صفرة وبياض اما الى الصفرة فلقلة الدم الصابغ واما الى البياض فلغلبة لون الجلد بسبب قلة الدم او استيلاء المائية
والبلغمية وانما قلنا بسبب برد مزاجها لان الشيخ اطلق لان مزاجها لو مال الى الحرارة يغير اللون معا الى الصفرة المحضة وكما في امراض الطحال فان اللون
يتغير بسببها الى صفرة وسواد اما الى الصفرة فلقلة الدم واما الى السواد فلاستيلاء السوداء وكما في البواسير فان اللون يتغير بسببها الى صفرة وخضرة وذلك لفساد
الدم واستيلاء الفضول السوداوية عليه اذ حينئذ تقل الدم الصابغ ويكثر السوداء فيحصل صفرة وخضرة وليس هذا بلازم بل قد يختلف اذ ربما يكون البواسير
بسبب كثرة الدم وسقيا الطبيعة وحينئذ يكون اللون احمر مشرقا هذا هو القول في الاستدلال من لون البدن واعلم عليك ان ذلك انما يصح في البلدان المعتدلة
على ما عرفت في الاستدلال بلون الشعر في حال الصحة اذ في حال المرض فلا يصح كما اذا عرض ورم من مادة حادة فان الطبيعة تتوجه اليه وكذا الحرارة الغريزية
والدم ويظهر لونه على خلاف ما يدل عليه الحرارة واما الاستدلال من لون اللسان فانه على مزاج العروق الساكنة والضاربة قوي لان اية مادة استولت
على البدن تحركت الى جرمه متشابهة لكونها وغيرت لون اللسان الى لونها لانه قابل لذلك بسبب تخلخله وتخافه جوهره وانما هو مزاج العروق المذكورة لان
المواد تكون في الاغلب محصورة فيها وفي بعض النسخ على مزاج المعدة والعروق الساكنة في البدن قوي وهو صحيح ايضا لان المواد تكون محصورة فيها ايضا وسطح اللسان
متصل بها فاذا انحرفت يظهر لونها فيه واما الاستدلال من لون العين فعلى مزاج الدماغ قوي لان طبقاتها من طبقاته وكذا رطوبتها وغذاؤها من
رطوباته وغذائه ولذلك متى يكون الدماغ حارا وممتليا يكون عروقها واسعة ممتلية والعين جاحظة ومتى كان ناقصا ضعيفا فضدها واما الوان العين فالكحلة وهي
سواد الحدقة اسبابها امور سبعة احدها نقصان الروح الباصر لانه موجب الاشراق فاذا انقص استولى على طبقات العين الكمودة والسواد وثانيها كدورته
وهو ظاهر وثالثها غور الرطوبة الجليدية لانها محل الابصار والروح الباصر فاذا غار استولى الكمودة على ظاهر العين وصارت كحلا ورابعها صغر هذه
الرطوبة فانه موجب للكحلة لما مر انفا وخامسها كثرة الرطوبة البيضية فانها متى توفرت منعت الروح الشفاف من البروز وسادسها كدورة هذه
الرطوبة وسابعها سواد الطبقة العنبية والزرقة ان كانت اصلية فاسبابها اضداد الاسباب المقابلة للكحلة وان كانت حادثة سببها اما كثرة الرطوبات وميلها
الى الحجاجية كما في الصبيان قبل النهوض فانها تميل الى الزرقة ثم اذا قويت الحرارة وتحللت الرطوبات تصلح لونها واما تحلل الرطوبات التي تتبعها الصبغ ان كانت
نضيجة جدا كما في بعض المشايخ والشهلة اسبابها متوسطة بين اسباب الكحلة والزرقة فظهر مما ذكرنا ان الغالب على الكحلاء البرودة والرطوبة وعلى الزرقاء
الاصلية الحرارة والجفاف وعلى الشهلاء الاعتدال وان قول صاحب التذكرة الزرقاء اميل الى البرودة واليبس ليس بصواب وتعليله بالبرد واليبس اما الاول
فلان قوة بصرها في الليل يجوز ان يكون لاجل احتراق رطوبة العين واما الثاني فلان الصقالبة مع استيلاء البرد على ظاهرهم يكون الحرارة في باطنهم قوية وعن المتنه ان
زرقة اعين المشايخ حادثة والكلام في الاصلية قوله وربما عرض اشارة الى ان العضوين يختلف لونهما في مرض واحد كاللسان والبشرة في اليرقان فان
اللسان يبيض في اليرقان العارض لشدة الحرارة من المرار والبشرة يسود والعلة في ذلك هو ان اكثر اليرقان سواء كان صفراويا او سوداويا تندفع الى ظاهر البدن

فيصفر البشرة ان كانت صفرآء ويسود ان كانت سودآء واللسان عضو باطن فيخلو منها هكذا قال الاطبا لكن الحق الشيخ برسم الوجه بالسواد والبرقان
لكونه عارضا من شدة حرافة المرة اى حدتها او شدة حرارتها على ما في بعض النسخ فالسبب انه قد يعرض عند اشتعال الصفرآء ان تحترق واحتراقها لا يبلغ ان تصير
سودآء وحينئذ يكون لون البدن كله اصفر ولون الوجه يحمر الى سواد لتصعد ما احترق منها اليه وان امتنع مع ذلك شدة نفوذ الصفرآء الى المعدة والى الامعاء
برد مزاجها وكثر فيها البلغم ولزم ذلك بياض لون اللسان قوله واما الخامس اشارة الى الدلايل الماخوذة من هيئات الاعضاء اعلم ان المزاج الحار تتبعه
امور منها سعة الصدر وذلك لان الحرارة محللة وجذابة للاغذية الى الاعضا مقدارا متوفرا اذ للطبيعة في فعلها وكل ذلك يوجب للاعضاء العظم والسعة لكن هذا انما
يكون اذا لم يكن المادة متوفرة في الاصل والمعتبر هو هيئة واما اذا كان مقدارا فعرف منها بان السعة التابعة للحرارة لا تكون الرقبة معها غليظة ولا فقرات الصلب عظيمة بخلاف
التابعة لتوفر المادة ومنها عظم الاطراف وتمامها في قدودها من غرض وقصر وذلك لان الحرارة التي مع المادة تدبر تبسطها في الاطراف وتوسع تجاويفها ومجاريها
وتكمل قدودها بخلاف البرودة فانها تقتضي جمع المادة وضمور التجاويف وقصر قدودها وفي بعض النسخ ليس كقصر اليدين والرجلين بالاطراف فيكون ليس صفة لقصر وتقديم
تقدير اى من غير قصر ليس كقصر اليدين والرجلين واطرافهما التي هي الاصابع لعلة المادة فان ذلك لا يدل على الحرارة ومنها سعة العروق وظهورها لما عرفت في
سعة الصدر ومنها عظم النبض لشدة الحاجة الى جذب الهوآء الكثير ومساعدة الالة لسعة العروق ومنها قوة النبض لقوة الطبيعة بسبب الحرارة وجودة الافعال
الطبيعة في جذب ما هو محتاج اليه ومنها عظم العضل وقربها من المفاصل لما عرفت ان من شان الحرارة تعظيم الاعضا واذا عظمت تقرب من المفاصل وفي
بعض النسخ وقوتها من المفاصل وليس على ما ينبغي وعلل الشيخ كون هذه الامور تابعة للمزاج الحار بقوله لان جميع الافاعيل النشوية والهيئات التركيبية تتم
بالحرارة ثم قال والبرودة تتبعها اضداد الامور المذكورة لقصور الطبيعة بسببها عن تتميم افعال الالات والتخليق لكونها مخدرة مانعة عن الافعال
والمزاج اليابس تتبعه امور ايضا منها القشف … ومنها ظهور المفاصل وظهور الغضاريف في الحنجرة والانف وذلك لقلة اللحم والسمين اذ مع كثرتهما يكون
الانف غليظا منبسطا وفي بعض النسخ يكون الانف مستويا ولوجه ايضا لان استواء الانف يكون للسمن حتى يعمه بخلاف اذ لو كان رطبا لا انعطف قال وكان المزاج
اليابس تتبعه هذه الامور علم ان المزاج الرطب تتبعه اضداد هذه ولم يذكرها لدلالة ما تقدم عليه قوله واما السابع اشارة الى الدلايل الماخوذة من
انفعال البدن عن الكيفيات الخارجة وطريق به هو انه اذا ورد على بدن او عضو حرارة وبرودة متساويتان في القوة فان كان يسخن سريعا بلا معاسرة اى
مزاولة كثيرة فهو حار المزاج لان الاستحالة الى الجنس المناسب يكون اسهل من الاستحالة الى المضاد وان كان يبرد سريعا فالامر بالضد لما قلنا بعينه ولما كان المشهور
ان لا ينفعل عن الشبيه بل عن الضد قال فان قال قايل لم لا الامر يجب ان يكون بالضد فانا نعرف يقينا ان الشيء انما ينفعل عن ضده لا عن شبيهه وهذا
الكلام الذي قدمته يوجب ان يكون الانفعال عن الشبيه اولى الجواب عن هذا ان الشبيه بالشيء الذي لا ينفعل عنه هو الذي يكون كيفيته ما هو شبيه به واحدة
في النوع والطبيعة اى يكونان مع كونهما من نوع واحد متساويين في الاعتدال والخروج عنه والاسخن لا يكون شبيها بالابرد لاختلافهما في النوع والطبيعة
بل المتجانسان احدهما اسخن من الاخر مختلفان لان غير الاسخن يكون بالقياس اليه باردا فلا يشابهان لان شرط التشابه بعد الاتحاد في الطبيعة التساوي
في مقدار الكيفية واذا لم يكونا متشابهين فينفعل غير الاسخن من الاسخن من حيث هو بارد بالقياس اليه لا من حيث هو حار وينفعل ايضا من الابرد منه البارد
من حيث هو حار بالقياس اليه لا من حيث انه بارد فيكون الانفعال بالحقيقة دايما عن الضد لا عن الشبيه الا ان احدهما وهو الاسخن يعني كيفيته اى كيفية غير الاسخن بعين
اقوى … السخونة لانه وان كان غير الاسخن في التقابل الا ان الغالب فيه السخونة الا انه يكن سخينا والاخر وهو الابرد ينقص كيفيته الغالبة التي هي السخونة واذا
كان كذلك كان استحالته الى ما يضم ويزيد في كيفيته اسهل لانه مناسب له … ان كان لا يخلو عن ضديه والقول الاشبه هيهنا هو ان غير الاسخن بالقياس الى ان يكون السخونة
فيه اكثر او البرودة او كانت السخونة والبرودة متساويتين وعلى التقادير ينفعل عما هو اسخن منه وعما هو ابرد منه الا انه على الاول يكون انفعاله عن الاسخن موجبا
لزيادة في السخونة وعن الابرد موجبا لنقصان في السخونة وعلى الثاني يكون انفعاله عن الابرد موجبا لزيادة في البرودة وعن الاسخن موجبا لنقصان في البرودة
وعلى الثالث انفعاله عن كل واحد منهما موجبا لزيادة في تلك الكيفية ثم قال الشيخ قوله الا ان احدهما يعني الى آخره جواب سوال مقدر تقريره اذا
كان البدن الحار ينفعل عن الذي هو اقل حرارة منه وعن البارد فما الفرق بين الماثر وجوابه ان تاثير الابرد فيه يعني انه … كيفيته ويبين اقوى …

وماثر

وتاثير الاحر بانه ينقص كيفيته لان الاول مناسب له والاخر غير مناسب وهو غير مناسب لما هو سياق الكلام على الاسخن وقال القرشي ان جواب الشيخ اى جوابه
عن قوله فان قال قايل ضعيف اما اولا فلان الوارد على البدن ولو كان مساويا له في الخروج عن الاعتدال لكان لا محالة انفعاله عن الكيفية المناسبة اكثر
بل لو كانت الكيفية اقل من كيفية قليلة لكان انفعاله عنها اسرع ايضا ويشهد بذلك التجربة فان المحرور لو ورد عليه من الحرارة ولو يسيرا جدا اشتعل لا كذلك
لو ورد عليه من البرودة فانه اكثر خروجا عن الاعتدال من تلك الحرارة ايضا واما ثانيا فلان التسخين لو كان الاسخن منها ينفعل عن الذي ليس باسخن من
حيث هو بارد بالقياس اليه لا من حيث هو حار لكان يتبرد عنه لا يتسخن وليس كذلك ثم قال لعل ان الداعي الى هذه التكلفات انما هو قضية مشهورة وهي ان الشي
لا ينفعل عن شبهه وهذه القضية من المشهورات الكاذبة وقد تخصص الشيخ صدقها بما اذا كان الشبيهان متحدين في النوع والطبيعة واقول ليست في هذا الامر
صادقة ايضا وذلك لانه من المعلوم ان كل جسم له قوة على شيء فان ذلك الجسم كلما ازيد كانت قوته اقوى فان الرطل من الماء اذا اضيف اليه رطل آخر من ذلك الماء بعينه كان
برد المجموع اقوى من برد كل واحد منهما وحده فيكون كل واحد منهما قد ازداد بردا عما كان مفردا فيكون كل واحد منهما قد انفعل عن شبيهه مع اتحادهما في النوع والطبيعة
هذا كلامه وفي جميع ذلك نظر اما في الاول فلان اشتداد كيفية مناسبة لا نسلم انه يكون انفعالا وان سلمنا فلا نسلم ان كيفية الوارد اذا كانت مناسبة للكيفية التي البدن
ينفعل عنه بل انما ينفعل لو زادت وحينئذ يكون انفعالا بالنسبة الى ما قال الشيخ واما في الثاني فلان الشيخ لم يقل ان الاسخن منهما ينفعل عن غير الاسخن بل العكس
وحينئذ لا يلزم ان يبرد عنه اما ما ذكره في قول الثول فلان زيادة قوة الشيء بانضمام مثله اليه لا تقتضي تاثير كل منهما في آخر بغاية ما في الباب يلزم منه ان يكون تاثير
المجموع في الغير اقوى من تاثير كل واحد وذلك لانا نقول الشيء اذا كان الشبهات متحدين لا ينفعل احدهما عن الاخر قوله على ان هيهنا شيا آخر يريد به ان
ما ذكرنا من ان المشارك للاخر في الطبيعة اى مقدار الكيفية لا ينفعل كالسخينين ولعدم السخن اى مع كيفية غير الاسخن وبعين اقوى ما فيه وتبطل تاثير الضد
لا يصح على الاطلاق بل انما يصح اذا كان المزاج الحار في طبيعة اى السخين انما يسرع قبوله التاثير اذا الوارد عليه وهو الاسخن لابطال تاثير الضد
الذي هو البرد المعاوق لما هو وقصده المزاج الحار اى السخين من زيادة تسخين حتى اذا التقيا اى الاسخن الوارد والسخين وبطل التمانع من البرد
الذي كان في السخين بواسطة ابطال تاثير الاسخن اياه تعاونا على التسخين فيتبع ذلك التعاون اشتداد تام من الكيفيتين اى كيفية الاسخن الوارد وكيفية
السخين واما في غير هذه العرض فلا كما اذا حاول الحار الخارجي اى الاسخن الوارد ان يبطل الاعتدال كالسموم فان الحار الغريزي الداخلي التي في السخين
اشد الاشيا مقاومة له فان السموم لا تقاومها ولا يدفعها ولا ينفعه جوهر ما الا الحرارة الغريزية اذ هي آلة للطبيعة تدفع اى الطبيعة او هو ضرر الحار
بتحريكها الروح والقوى الى دفعه وبنحيته بخاره وتحليله واحراق مادته وتدفع ايضا ضرر البرد الوارد بالمضادة وليست هذه الخاصية اى دفع الضرر سوا
كان ضرر الحار او البارد للبرودة فانها انما ينازع ويعاوق الوارد الحار بالمضادة فقط ولا ينازع الوارد البارد لانها ليست آلة الطبيعة في …
حماية الرطوبات بل الالة للطبيعة والحامي للرطوبات الغريزية هي الحرارة الغريزية بحمايتها عن ان يستولي عليها الحرارات الغريبة هذا غاية تقرير قوله
على ان هيهنا شيا الى آخره وقال القرشي هذا جواب عن دخل مقدر وهو انه لو كانت الكيفية الخارجة تقوى الكيفية الداخلة الشبيهة بها لوجب ان يكون
الحرارة الغريبة الواردة من خارج تقوى الحرارة الغريزية الداخلة وليس كذلك فانه مهما كان الهوآء حارا كان الحار الغريزي ضعيفا وبالعكس
ثم قال والجواب عنه ان ذلك انما يلزم ان لو كانت الحرارة الخارجة والغريزية من نوع واحد وليس كذلك لذلك فان السموم الحارة لا يقاومها
الا الحرارة الغريزية الى آخره وهو مع بعده عن مقصود الشيخ فاسد اما اولا فلان المقدم في الملازمة المذكورة هو عين التالي لان الكيفية الخارجة
هي الحرارة الغريبة والكيفية الداخلة عين الغريزية واما ثانيا فلانه ان اراد بالشبيهة بالخارجة الشبيهة بالنوع فالسوال غير وارد لان الشيخ قال
اذا الاستحالة في الجنس المناسب يكون اسهل لا في النوع وان اراد بها الشبيهة بالجنس فالجواب غير مطابق قوله فان الحرارة تقليل الحرارة
الغريزية حامية للرطوبات بما يعلم منه ان كل رطوبة لا بد ان يكون المستولي عليها احدى الحرارتين الغريزية او الغريبة ويكون لها الغالبة منهما فان غلبت
الحرارة الغريزية بقيت الرطوبات الغريزية بحالها لانها اذا قويت تمكنت الطبيعة من الرطوبات اى لا يتمكن من التصرف فيها لضعف الالة المتوسطة
بينها وبين الرطوبات فيتوقف عن فعلها وسار فيها الحرارة الغريبة غير مشغولة بتصريف الطبيعة اياها فتمكنت منها واستولت عليها وحركتها حركة

١٧٧

غريبة تحدث العفونة فالحرارة الغريبة آلة للقوى كلها لان افعالها كلها بالحركات والحركة بالحرارة والبرودة منافية لها لانها مانعة لها من الحركة المبلّدة لها
لا منع لها في افعالها الا بالعرض وذلك بان تمنع الحرارة او بان تشد آلتها فلهذا يقال حرارة غريزية ولا يقال برودة غريزية ولا نسب اليها من كونها آلة البدن وتدبير
امر ما ينسب الى الحرارة قوله واما التاسع اى التاسع من الجنس الدلايل الماخوذة من حال النوم واليقظة والاستدلال على احوالها وان اعتدالهما يدل على اعتدال
المزاج لاسيما في الدماغ اى الاعتدال في الدماغ لان النوم عبارة عن رجوع الروح النفساني الى الباطن تبعا لتوجه الطبيعة والحرارة الغريزية طلبا لهضم الغذاء و
الاستراحة واليقظة عبارة عن توجهها الى آلات الحس والحركة الظاهرة واستعمالها فيكون حالها تابعا لحال الروح النفساني واصله من الدماغ وزيادة النوم يدل
على الرطوبة والبرودة لاقتضائهما تغليظ جوهر الروح وعسر حركته الى الخارج وقدم الرطوبة لانها مادة النوم وزيادة اليقظة على اليبس والحرارة خاصة في الدماغ
لاقتضائهما رقة جوهر الروح وخفته وحركته الى الظاهر واما الثامن فهو الجنس الماخوذ من دلايل الافعال وهي اذا استمرت على المجرى الطبيعي تامة كاملة دلت قوله
على اعتدال المزاج اذ لو كان هناك مرض من مزاج او تركيب لم تستمر صدورها على الكمال لاقتضاء المرض نقص الافعال وان تغيرت عن جهتها اى واجبها الذي هو المجرى
الطبيعي بان مالت الى حركات مفرطة دلت على حرارة المزاج وكذلك ان اسرعت مثل سرعة النشو وسرعة نبات الشعر وسرعة نبات الاسنان لان كثرة الحركات
وسرعة الافعال الطبيعية وفرطها انما يكون لقوة الحرارة الغريزية وان تبلدت او ضعفت او تكاسلت او ابطأت دلت على برودة المزاج لانها تقتضي التبلد والكسل
واشالها لكن ليس دلالة ضعف الافعال وتبلدها وفتورها دائمة بل اكثرية اذ قد يكون هذه بسبب حرارة المزاج الا انه اى يعرف منها بان لا يكون من الحرارة الخلوع
ذلك اى مع ضعفها او غيرها بان تغيرها حينئذ عن المجرى الطبيعي مع الضعف اى ضعف البدن والقوى بخلاف ما يكون عن البرودة فان القوى وان كانت قوية
يكون في الافعال تبلد وفتور قوله وقد يبطل اشارة الى جواب دخل تقريره ان ما ذكرتم من الحكم بقوة الافعال على الحرارة ليس بصواب فان الافعال الطبيعية
قد يبطل بسبب الحرارة او تنقص وتزداد بسبب البرودة كالنوم وتقرير الجواب ان الحرارة قد يصير سببا لبطلان الافعال الطبيعية او نقصانها مثل النوم فانه
ربما بطل بسبب المزاج الحار او نقص وتزداد بسبب البرودة الا ان ليكون الافعال لا يكون من جملة الافعال الطبيعية مطلقا بل بشرط وسبب فان النوم ليس يحتاج
اليه في الحيوة والصحة حاجة مطلقة بل لحاجة انما هو سبب لما يحصل للروح الذي هو آلة الطبيعة من الشواغل الحواس وعرض من التعب او لما يحتاج اليه من الكلال
اي من هضم الغذاء لعجز الروح عن الوفا بالامرين اي الشواغل الخارجة وهضم الغذاء فان النوم انما يحتاج اليه من حيث عجز عما يعرض له وهو اي النوم خروج
عن الواجب الطبيعي لعجز الروح والطبيعة وان كان ذلك الخروج طبيعيا من حيث هو ضروري اي ما لابد منه فان الطبيعي قال على الضروري ايضا باشتراك الاسم لا
باشتراك المعنى وهذا القدر اى الاستدلال بالافعال صحيح الدلالة على المزاج المعتدل وذلك ان يعتدل الافعال ثم اى اذا كانت الافعال معتدلة تامة واما دلالته اى دلالة
هذا القدر على الحر والبرد واليبس والرطوبة فدلالة تخمينية لان عدم الافعال لا يلزم ان يكون لسوء المزاج لجواز ان يكون لسوء التركيب ومن جملة الافعال القوية الدالة على الحرارة
قوة الصوت وجهارته لان في ذلك يحتاج لعظم الصدر وسعة الحنجرة وقصبة الرئة وذلك انما يكون للحرارة وكذا سرعة الكلام وسرعة الغضب وسرعة الحركات والطرف اى سرعة
تحريك الجفن فان كل ذلك يكون لحرارة وان كان قد يتبع هذه اي وان كان الامر والشان ان هذه الامور قد يتبع لا بسبب اي حرارة مزاج كل البدن بل بسبب خاص بعضو
الفعل فان قوة الصوت قد يكون لحرارة الرئة وسرعة الكلام والحركات لحرارة الدماغ وسرعة الغضب لحرارة القلب وسرعة الطرف لحرارة العين والدماغ وحينئذ الاستدلال
من هذه الافعال على مزاج جملة البدن انما يصح اذا علم ان السبب ليس خاصا بعضو الفعل قوله والجنس التاسع جنس دفع البدن للفضول وكيفية دفع المواد من دفع
البدن الفضول مرات دفعها لها وكيفيتها دفع كيف ما يدفعه منها الا كيف دفعها لها وعجز عن الاول باستمرار الدفع وعدمه فاذا استمر الدفع وكان ما يبرز من البراز والبول والعرق
وغير ذلك كالمني الريح حاد الرائحة قويها قوي صبغ ما الصبغ وانشواه اى تحريك انشواو انطباخ ما لا انشواو انطباخ فيه دل ذلك البدن حار المزاج وظاهر هذا الكلام ان كل
واحد من المذكورات ليس دليلا تاما على حرارة المزاج بل المجموع والاذكرها باو دون الواو وحملها لجعل كل واحد منها دليلا اما استمرار دفع الفضول فلانه يدل على قوة
الطبيعة التي هي قوة الحرارة واما حدة رايحة الفضول وقوتها فلان الحرارة هي المخرجة بتصعيد الالطف فالالطف ولذلك اذا ارمدت فقد رايحة الشي يوضع على النار
واما قوة صبغ ما الصبغ كالبراز والبول فلان صبغ الفضول اذا لم يكن لشاو اصابغ او اندفاع خلط كما في البراز والبول يكون انما الجودة الهضم او فضل نضج
الطبيعة فهو ذلك دليل على الحرارة والمراد بالصبغ الصفرة او الحمرة لا مطلقة فان السواد لا يدل على الحرارة واما دلالة قوة انشواو انطباخ ما لا انشو له وانطباخ كالبراز

والبول

والبول على الحرارة فظاهر قوله وما خالفه بان دل على خلاف المذكور من الاستمرار والرائحة وغير ذلك فعلى الضد بان دل على برد المزاج قوله الجنس العاشر ماخوذ من
افعال قوى النفس في افعالها وانما المراد منها بقوى النفس القوى المدبرة للنوع آلات النفس وانما الحاجة افعالها وانها ايا ان ان آثار بعضها افعال وآثار بعضها انفعالا
وسمي جميع ذلك حركات نفسانية واعراضا نفسانية ايضا وجميع ذلك دال على حال المزاج ما يدل منها على الحرارة امور منها الحرد القوى اي الغضب لان دلالة الغضب على الحرارة
ظاهرة لان الغضب انما يكون من غليان دم القلب ومنها الفجور اي الملال من الشي ومنها الفطنة وهي سرعة الادراك ومنها الفهم اي تصور المقصود من الخطاب وانما
يدل هذه الثلثة على الحرارة لدلالتها على لطافة الروح وقوتها وشرافته ومنها الاقدام وهو الشجاعة المكتسبة وقد فسر الشيخ في الشفا بانه ملكة يكون بها الانسان
حسن الرجاء للخلاص مستبعد الوقوع المكروه وانما يدل على الحرارة لانه يتبع قوة القلب بعدم الخوف انما يكون ذلك اذا كان القلب حارا قويا ومنها الوقاحة
وهو خلو يحتقر معه الانسان فوت المحمدة ويستهين بالتعاب المذمة وانما يدل على الحرارة لانها تابعة لعدم الانفعال التابع لقوة القلب ومنها حسن الظن
وهو حالة تكون معها الانسان مطمئنا متوقعا للخير ممن يعتقد فيه ذلك وانما يدل على الحرارة لان ضده وهو سوء الظن تبعه شدة الخوف التابعة لضعف القلب
التابع للبرد ومنها جودة الرجاء وهي حالة يكون معها الانسان متيقنا صدور الخير ممن يعتقد فيه ذلك وانما يدل على الحرارة لان ضدها يكون للخوف الدال
على البرد ومنها القساوة وهي حالة يكون معها الانسان قليل الرحمة والرأفة وانما يدل على الحرارة لانها يكون لقوة القلب والانا ثم ما دى الغير ورحم لان
الرحمة تابعة للتالم بالم الغير من الاذى وذلك تابع لسرعة انفعال القلب الدال على ضعفه ومنها النشاط وهي حالة يكون معها الانسان سريع المبادرة
والنهوض الى الحركات وانما يدل على الحرارة لان سرعة الحركات لا يكون الا بسبب الحرارة ومنها رجولية الاخلاق وهي ان يكون الاخلاق كاخلاق الذكور ودلالتها
على الحرارة ظاهرة ومنها قلة الكسل وانما يدل على الحرارة لان الكسل يكون للبرودة فقلته يكون لضدها ومنها قلة الانفعال من كل شي وانما يدل على الحرارة لدلالتها على قوة
القلب وما يدل منها على البرودة اضداد هذه الامور ولا حاجة الى تفصيلها ويعرف منها ومما يدل على اليبوسة منها ثبات الحرد اي الغضب وثبات الرضا اي ترك
الاعتراض وثبات التخيل وثبات المحفوظ وغير ذلك من المذكورات كل ذلك لان اليبس حافظ لما ينطبع فيه من المزاج وما يدل منها على الرطوبة هو زوال الانفعال
بسرعة لانها تقبل ولا تحفظ قوله ومن هذا القبيل اي من قبيل الاحداث النفسانية التي يستدل بها على احوال الامزجة الاحلام والمنامات ومما تراه فان
فان راى احدهم في النوم كانه يصطلي نيرانا او تشمس دل على انه غلب على مزاجه حرارة لان الارواح لما تسخن تخيل القوة ما كان يحدث ذلك من خارج على الشبه
في اليقظة واذا راى كانه يثلج او يغرق في الماء دل على انه غلب عليه البرودة لان الاخلاط والارواح اذا استولى عليها البرد تخيل القوة ذلك قوله ويرى
صاحب كل خلط اي من غلب عليه خلط يرى في النوم ما يجانس ذلك الخلط كما اذا غلب الدم فانه يرى الاشياء الحمر واذا غلب البلغم يرى الثلوج وهكذا في غيرها
وانما قال فيما قال ان الاصل الذي يعول عليه لا ما يقال من انه اذا غلب خلط يمكن ان يتخيل ما ناسب له الى الروح فيخيل ذلك ولا يخفى ان هذا الاصل للتعويل
قوله ولما كانت الامزجة على نوعين اصلية اي ولادية وغير اصلية اي غريبة عارضة بعد ذلك وكان المذكور من علامات الاولى قال الذي ذكرنا كله او
الاكثر انما هو من علامات الامزجة الواقعة في اصل البنية وانما قال كله او الاكثر لان من جملة ما ذكر الدلايل الماخوذة من الاحلام التابعة لغلبة مادة من المواد
وهي ليست من جملة علامات الامزجة الواقعة في اصل البنية بل قد يكون طارية واما الامزجة الغريبة العرضية فدلايلها امور منها اشتعال البدن مع في
لكون الحرارة خارجة عن الاعتدال غريبة وليس في بعض النسخ موذ ومنها تاذي بالحميات لما لها قوة الاعراض شديدة النكاية لاجل حرارتها مع الحرارة العرضية
او لكونها اكثر العرض لصاحب هذا المزاج لان المستعد للشي يكفيه اضعف اسبابه وفي بعض النسخ وتاذ بالحمات جمع الحمة بتخفيفها وهي العين الحارة التي يستشفى
بها الاعلاء والمرضى قال الاستاذ والاولى هي الاصح لدخول الثانية في التاذي بالمسخنات فيه نظر لان الشيخ لم يذكر التاذي بالمسخنات بل انما ذكر تلذاذها على ما لا يخفى و
منها سقوط قوة عند حركات لثوران الحرارة الموجب لانحلال الروح ومنها عطش مفرط انما الاشتياق الطبيعة الى البارد والرطب بسبب الحرارة الغريبة او
تحلل الرطوبات ومنها التهاب في فم المعدة لكثرة تولد المرار بسبب قوة حرارة وكونه قوى الحس ومنها مرارة في الفم انما تولد المرار في المعدة واتصال بخارها
بطلع الفم او لكثرة الصفرا في البدن بسبب حرارة المزاج ومنها كون النبض مايلا الى الضعف والسرعة الشديدة والتواتر اما الى الضعف فلسوء المزاج الضعف
واما الى السرعة الشديدة والتواتر فلشدة الحاجة بسبب الحرارة لان الطبيعة عند شدة الحاجة اذا لم تتمكن من استعمال العظم استعملت السرعة ثم التواتر

ليتدارك بها ما فات من الهضم ومنها تاذيا بتناول السخنات لتهييجها سوء المزاج ومنها تشفيه بالمبردات وذلك لتعديلها المزاج بالمضادة ومنها رداءة
الحال في الصيف لانه يزيد في سخونة المزاج وضعف القوى بسبب قلة الغذاء الا ضعف الهضم ودلايل البارد الغير الطبيعي اى العرضي امور ايضا منها قلة
الهضم وهو ظاهر لان الهضم يكون بالحرارة ومنها قلة عطش بعد الاشتياق الى البارد الرطب لقلة تحلل الرطوبات ومنها استرخاء مفاصل لتولد الرطوبات الفضلية فيها
بسبب ضعف الهضم ومنها كثرة حميات بلغمية لكثرة البلغم وقصور الحرارة الغريزية عن انضاجه ومنها تاذيه بالنزلات لقصور الحرارة عن نضج مادتها وعدم ما قاومها
لكون المزاج باردا وقال الشيخ تاذى المزاج البارد بالنزلات انما هو بشرط ان يكون اسبابها متحركة من داخل البدن لا من خارجه حيث قابل لها او تاذى بها
تاذيا بالغا لقصور الحرارة عن انضاج مادتها ودفعها عن البدن والا ثم كانت الاردية عليه من خارج كان صاحب المزاج الحار اقبل لها لتخلخل مسامه على ما ذكره
الشيخ في الكتاب الثالث حيث قال اعلم ان صاحب المزاج الحار اشد استعدادا للامور الموجبة للنزلة الواردة من خارج من صاحب المزاج البارد وبالعكس و
العلة فيه ما ذكرنا اى من تخلخل مسام الحار وفيه نظر اذ لا يلزم من كون الحار اقبل للامور الواردة الموجبة للنزلة من البارد ان يكون تاذيه بها اكثر من تاذى
البارد بل الاظهر ان يكون بالعكس لوجود الحرارة في الحار المقاومة للمادة البادرة ووجود البرودة في البارد الغير المقاومة للمادة البادرة ولهذا قال الشيخ في البارد
ويتاذى بها تاذيا بالغا وفي الحار سكت ومنها تشفيه بتناول الاسخن لانه يعدل مزاجه بالمضادة ومنها رداءة الحال في الشتاء لانه يقوى سوء مزاجه ويوذى بمقاله
واعصابه ودلايل الرطب الغير الطبيعي مناسبة للدلايل المذكورة للبرودة لان المزاج الرطب العرضي يكون باردا وقال الاستاذ لان البرودة والرطوبة متلازمتان
اذ البرودة تضعف الهضم فيكثر الرطوبات الفضلية وعدم الحرارة فلزم البرودة وفيه نظر اذ البرودة فقد لا تستلزم الرطوبة قوله ويكون اى مع كون دلايل
الرطب مناسبة لدلايل البرودة يخص الرطب امور منها انه يكون مع ترهل وذلك لكثرة الرطوبات ومنها سيلان لعاب ومخاط وهو ظاهر ومنها انطلاق طبيعة لما
لقصور الهضم لان الرطب مانع يجعل البدن ابرد ما تمنع والبرد تضعف الهضم او تضعف الماسكة لما عرفت من احتياجها الى اليبوسة ومنها كثرة نوم وهو ظاهر ومنها
تهيج اجفان لكثرة الابخرة وانصبابها اليها بالدوام كما قوله واما دلايل المزاج الغير الطبيعي اليابس فانما لم يقل هينا انها مناسبة لدلايل الحرارة كما قال في
دلايل الرطب لان المزاج اليابس لا يلزم ان يكون حارا بل قد يكون باردا ولذلك قال الشيخ في بحث المزاج والايبس طرفا شنج ربما جعل البدن ابرد وقال الشيخ
انما لم يقل هينا انه مناسبة لدلايل الحرارة اعتمادا على ما ذكره اولا وهو قياس لما ذكره ودلايله امور سبعة تقشف سهر نحول ظاهر وعارض لان اليبس عارض دلايله
والنحول يكون شبيه لها وذلك لان المسام قد يكون خالية من الرطوبات بسبب اليبس مملوة بالهواء ومفارقة الهواء منها عند ورود الغذاء منه يكون بسهولة وهذا
كما شاهد في الاجزاء الجديدة اذا القي في الماء ولا يخفى عليك بعد معرفة دلايل الامزجة المفردة من الاصلية والعرضية معرفة دلايل الامزجة المركبة فلا نطول الكتاب
بذكرها قال رحمه الله الفصل الرابع في حاصل علامات الامزجة المعتدلة اقول علامات المزاج المعتدل على ما قال هى امور ملتقطة مما مر من علامات
الامزجة الحارة والباردة والرطبة واليابسة بدون ترتيب منها اعتدال الملمس في الحر والبرد واليبوسة والرطوبة واللين والصلابة وان مال الى الحرارة
والرطوبة لكون الصحة بها اوفق لكنه لا يخرجه عن الاعتدال ومنها اعتدال اللون في البياض والحمرة لما عرفت ان البياض يدل على البرد والحمرة على الحرارة فاعتدالهما
يدل على الرطوبة والقضافة على اليبوسة فاعتدالهما يدل على الاعتدال في الرطوبة واليبوسة قوله وميلها اى ميل السحنة الى السمن يجوز ان يجعل الواو
بمعنى مع للملازمة لان الميل فيه الا ان يكون الى الحرارة والرطوبة التي مع الصحة ومع الميل اليهما يكون لا محالة ميل السحنة الى السمن وهو المراد لا الشحم
فانه عن البرد وهو مناف للاعتدال ويجوز ان يجعل علامة برأسها والعلة ما ذكرنا والاول اولى لانها ليست علامة ملتقطة على ما لا يخفى ومنها ان يكون عروقه
بين الغايرة في اللحم وبين الراكبة عليه المتبرية عنه وهذا من احكام السحنة ودلالته على الاعتدال ظاهر وفي بعض النسخ ولو كان عروقه بين الغايرة الى
آخره فيكون قيدا في الاول ومنها اعتدال الشعر في الزغب والجعودة والسبوطة الى الشقرة ما هو في سن الصبي والى السواد ما هو في سن الشاب
لانهما انسب بمزاجهما ومنها اعتدال حال النوم واليقظة ومنها مواتاة الاعضاء في حركاتها وسلاستها ومنها قوة من الخيال والمفكرة والذاكرة
ومنها توسط في الاخلاق بين الافراط والتفريط اعني التوسط في التهور والجبن والغضب والجود وبين التهور والقساوة وبين الطيش والوقار
والمتبدي اى التكبر وسقوط النفس الى الذلة وليس في بعض النسخ الجود فلا يكون للغضب ضد وليس في بعضها التهور فلا يكون للقساوة ضد ومنها

تمام في الافعال والقوى اى صحتها وهو ان يكون على ما ينبغي من غير افراط وتفريط فيكون الصحة كالتاكيد واللام عوضا في اكثر النسخ وصحة اى
صحة في الافعال وهو الذي استصوبه الاستاذ ومنها جودة النمو وسرعته وعلته ظاهرة وفي بعض النسخ وصحة جودة النمو وليس على ما ينبغي اذ لا يبقى للصحة معنى ومنها
طول الوقوف اى طول زمان سن الوقوف لانه اعدل الاسنان فيكون مناسبا للمزاج المعتدل ومنها ان يكون احلامه لذيذة متونسة من الروايح الطيبة والاصوات
اللذيذة والمجالس البهيجة والبهية على ما في بعض النسخ لان جميع ذلك من لوازم الصحة ومنها ان يكون صاحبه محببا الى الناس ومنها ان يكون طلق الوجه مثال السل
الشان فيما يطلب عنده من الحوايج ومنها ان يكون معتدل الشهوة للطعام والشراب ومنها ان يكون جيد استمراء الغذاء في المعدة والعروق والكبد وجيد تشبيهه في
جميع البدن ومنها ان يكون معتدل الحال في انتفاض الفضول من المجاري المعتادة والعلة في جميع ذلك ظاهرة قال رحمه الله الفصل الخامس في علامات من ليس
بجيد الحال في خلقته اقول هذا الفصل في بعض النسخ مترجم بعلامات من خرج عن الاعتدال افراطا وقال الاستاذ ليس بصحيح لان المذكور في الفصل
لا يناسب هذه الترجمة فان من افرط خروجه عن الاعتدال يكون مريضا ماووف الافعال ليس على ما ينبغي له وهو ظاهر بالتامل لمن تفوه في اكثر النسخ في علامات من
ليس بجيد الحال في خلقته ورداءة الحال في الخلقة اما ان يكون بان لا يتشابه مزاج اعضائه على ما ينبغي ان يكون كل عضو عليه بل لا يتبع اعضاؤه الرئيسة في ذلك
فيخرج بعضها الى مزاج والاخرى الى ضده واما بان يكون بنيته بحسب الاعضاء غير مناسبة فان كلا منهما يكون حاله رديئة اما الاول فلان كل ما ينفع احد اعضايه
نفع ضر الآخر فلا وجود لما ينفعه مطلقا وخصوصا اذا كان هذا في الرؤساء فان النافع لاحدها اذا كان ضارا بآخر يعم الضرر البدن كله فلا يبقى لمثل هذا
الشخص ما ينفعه ويصلح احواله الا التدبير العضوي وهو ان يستعمل في كل عضو ما يخصه من الضمادات وغيرها وفي هذا امور صعبة عظيمة واما الثاني فلان هيئة
الاعضاء اذا كانت غير مناسبة على ما هو مقتضى الخلقة اوجب ذلك خللا في افعالها حتى الفهم والعقل لاختلال هيئة محلهما كما اذا اتفق في رجل ان يكون عظيم
البطن قصير الاصابع مستدير الوجه عظيم الهامة لين الجثة لحم الجبهة والوجه والعنق والبطن وكان وجهه نصف دائرة فان قصر الاصابع يدل على
صغر الكبد على ما شهد به التشريح وبقية الامور يدل على كثرة اللحم والرطوبات وغلظها ولا يخفى ان من كان بهذه الهيئة يكون مضرورا لان الوارد على
معدته وامعائه ينبغي ان يكون كثيرا وما يحتمله كبده قليلا اى صغيرا تبعه تلك الغذاء فان كان مع ذلك يكون بنفيه مختلف جدا لانه على فرط غلظ بانه
والا لم يجتمع فيه اللحم كما ذكرنا وفي بعض النسخ كرشي قال الاستاذ الغرض استدارة الوجه وهو يغني عن استدارة الكتف وفيه نظر وكذلك ان كان مستدير
الراس والجبهة لكن وجهه شديد الطول رقبته شديدة الغلظة وفي عينيه بلادة الا انه مناسب مزاجه لمزاجها فيكون في غاية البلادة ولذلك جعله من ابعد
الناس عن الخير قال رحمه الله الفصل السادس في العلامات الدالة على الامتلاء اقول لما ذكر علامات سوء المزاج الساذج والمادي لما كان
الدال على المادي منه ما يدل عليه مطلقا ومنه ما يدل عليه بحسب خلط خلط وكان الاول اعم قدم الكلام فيه وهو الامتلاء مطلقا وذكره في هذا الفصل وقسمه
الى قسمين لان الاذى منه بسبب الاخلاط والارواح اما ان يكون من جهة كميتها بان يكون قد زادت سواء تغيرت في جواهرها او لا وسمي الامتلاء بحسب الاوعية
او بحسب كيفياتها بان يكون قد تغيرت فيها سواء زادت او لا وسمي الامتلاء بحسب القوة وقد قسم الى ثلثة اقسام بان قال الاذى منها اما ان يكون من جهة كميتها
فقط وهو الامتلاء بحسب الاوعية او من جهة كيفيتها فقط وهو الامتلاء بحسب القوة او من جهة الكمية والكيفية وهو الامتلاء بحسب الاوعية والشيخ اعتبر
الاول والامتلاء بحسب الاوعية هو ان يكون الاخلاط وان كانت صالحة في كيفيتها فقد زادت في كميتها حتى ملأت الاوعية وعددتها وصاحبها صاحب هذا
الامتلاء على خطر من الحركة لانها يسخنه والسخونة تخلخله ولزم ذلك ازدياد حجم الاخلاط فاذا كانت الاوعية ممتلية فربما يصدع امتلاؤها العروق فحدث
منها الرعاف ونفث الدم وعقبه والنخج قوله وسالت الى المخانق اى وربما سالت الاخلاط فحدث خناق او صرع او سكتة لانها ان سالت الى الحلق
حدث الخناق وان سالت الى تجويف الدماغ وملأته حدث السكتة والا حدث الصرع وجعل الدماغ من المخانق في تجويفها ايضا لاحتقان الروح والدم قال
القرشي من جملة المواضع الخالية التي ينصب اليها المواد من العروق عند ازديادها تجاويف الدماغ والقلب فان المادة ان انصبت الى الاول احدث الصرع و
السكتة وان انصبت الى الثاني احدث الموت فجاءة ويشبه ان يكون الشيخ انما لم يذكر هذا لانه سمى الغرض سكتة وهو ليس بجيد وعلاج صاحب الامتلاء هو
المبادرة الى الفصد لانه لا علاج له كالفصد لانه يخرج المادة في الوقت من غير تحريك بخلاف استعمال المسهلات واما الامتلاء بحسب القوة فهو ان

لا يكون الاذى من الاخلاط لكيتها فقط بل لرداءة كيفيتها فهى اى الاخلاط اذا صارت فى كيفيتها ردية فهى تقهر القوة برداءة كيفيتها والايطاء اى الاخلاط العفن والنضج ويكون صاحبها على خطر من امراض العفونة لا يقال هذا انما هو اذا كان خروجها الى الحرارة اذ المواد الرطبة متى استولت عليها الحرارة الغريبة تحللت عنها الحرارة الغريزية وحينئذ يعفن واما اذا كان خروجها الى البرودة فلا يصير مستعدة للعفن بل للفجاجة التى هى ضد العفونة لان الرطوبة اذا لم يكن كيفيتها مناسبة للطبيعة تحللت عنها وان كانت باردة واذا تحللت هى عنها تصرفت فيها الحرارة الغريبة وعفنتها وانما لم يشر الى علاج هذا القسم لاحتياج الى مزيد تفصيل وبيان وقد يجىء فى موضعه وقال المسيحى انما لم يذكر ما يتكلا على ذهن المشتغل فانه كان من المشهور ان المواد متى استعدت للعفن او عفنت لم يبق لها علاج الا اخراجها وانواع الاخراج المشهور نوعان الفصد والاسهال والاول قد مضى الكلام فيه فتعين ان الثانى يستعمل فى هذا وليس بشئ على الا يخفى قوله علامات الامتلاء جملة اى علامات مطلق الامتلاء سواء كان بحسب الاوعية او القوة امور منها ثقل الاعضاء اما فى الاول فلمادة المثقلة وتمديدها واما الثانى فلان الاخلاط الردية يكون كلا على الطبيعة لعدم انتفاعها بها ومنها الكسل عن الحركات لما ذكرنا فى كل منها ومنها احمرار اللون اما فى الاول فلان الاخلاط اذا كثرت يكون الغالب فيها الدم واما فى الثانى فلغليان الدم وميله الى الظاهر لكن هذا انما يكون اذا كانت رداءة كيفية الاخلاط بالحرارة المتوسطة اذ لو كانت قوية جدا فتصفر اللون او لا تغلبه الصفراء ثم سوداء حتى اقتها ولو كانت بالبرودة فابيض اللون او كدرو منها انتفاخ العروق اما فى الاول فظاهر واما فى الثانى فلا يكون ايضا الا اذا كانت رداءة بالحرارة لايجابها غليان الاخلاط الموجب لتحريكها الى خارج اما اذا كانت بالبرودة فلان الاخلاط حينئذ يكون غليظة بسبب البرد ومنها تمدد الجلد وهو فى الاول ظاهر وفى الثانى انما يكون اذا كانت الرداءة بالحرارة لانها توجب غليانها وزيادة حجمها ومنها امتلاء النبض وهو اضافى الاول ظاهر وفى الثانى يكون بالحرارة لما طلبنا ومنها انصباغ البول اما فى الاول فلكثرة ما يخرج معه من الفضول واما فى الثانى فلان الرطوبات اذا كانت ردية كانت من جنس الفضول ويختلف الانصباغ بحسب ما يقتضيه الكيفية الردية ومنها تخن البول اما فى الاول فظاهر واما فى الثانى فاكثرها يكون اذا كان الخروج الى البرودة لانها تكدرة مغلظة ومنها قلة الشهوة وهو فى الاول ظاهر لان الطبيعة يكون مشغولة بدفع ما فى البدن واصلاحها وكذا فى الثانى اذا كان الخروج الى الحرارة لانها يقلل شهوة الطعام واما اذا كان الى البرودة فلا بل ربما ازادت فيها ومنها كلال البصر اما فى الاول فلكثرة ما يخالط الروح الباصر من البخار واما فى الثانى فلان الخروج ان كان الى الحرارة اوجب التبخير الموجب لكدورة الروح وان كان الى البرودة اوجب الجمود الموجب لكدورة الروح ايضا وكان الاول ان يقول وكلال الحواس لعموم السبب وقيل انما خص البصر لان الشم ارطب فيكون تضرره اكثر وليس بشئ لان آلة الشم ارطب ان سلم فى ايراد مكدره لا يوجب تخصيصه وقيل لان الروح الباصر الطف فتكدره اكثر وهو كالاول فى الاخير وقال المسيحى كون هذا القول هو ان الذاهب الى الشهرة فى الابصار الة الانطباع وخروج الشعاع والاستحالة وفى الجميع يحتاج الابصار الى لطافة الروح وخلوه من الكدورة اما الاول فلسهل استحالته فلذلك خصه بالذكر وهذا لا يرد على الثانى الا بتفصيل المذاهب ولا دخل له فى التخصيص قال الاستاذ الاولى ان يقال ان علة التخصيص ليست رطوبة الالة بل هى من كون ادراك كلال البصر وكدورته لصاحبه ولمن نظر اليه اسرع من كلال الشم اذ ليس ما يظهر للغير البتة ولا لصاحبه سريعا لان الشم لكونه اضعف الحواس كونه غير محتاج اليه كالبصر يكون فى اكثر الاحوال مغفولا عنه فلذلك لا يدرك كلاله كما يدرك كلال البصر فلذلك خصه بالذكر وهو ليس على ما ينبغى ايضا واقرب ما يظهر لى هنا امران احدهما ان رطوبة العين كثيرة فاذا كثرت الرطوبات فى البدن او تغيرت كثر فيها الامداد وتغير فظهر آثار ذلك فيها بخلاف سائر الحواس وثانيهما ان حاسة البصر اقوى محسوسها اظهر واذا كلت مع قلت الى محسوسها بغيرها بطريق الاولى ومنها الاحلام التى تدل على الثقل من رؤية كانه ليس يتحرك او ليس يستقلال النهوض او يحمل حملا ثقيلا او ليس يقدر على الكلام فان جميع ذلك يدل على كثرة الاخلاط ورداءة كيفيتها لغلظها كما ان رؤيا الطيران وسرعة الحركات يدل على ان الاخلاط رقيقة وبقدر معتدل والسبب فى ذلك ان القوة متضررة بثقل المادة او كيفيتها فيتخيل فى النوم ما يجده فى اليقظة قوله وعلامات الامتلاء بحسب القوة هذه شروع فى ذكر علامات الامتلاء بحسب الاوعية ولا شك انها كانت فيما اظهر لكن لقوله منها كعلامات الامتلاء جملة تكلفنا فى جعلها علامات الامتلاء بحسب القوة ايضا انها ان اشتركت فلا خفاء فى ان اشراك بعضها اظهر ولذلك قال اما الثقل والكسل وقلة الشهوة فهو الى الامتلاء بحسب القوة اشارك فيها الامتلاء الاول وقد عرفت ذلك وما يخص

الامتلا

بالامتلاء بحسب القوة منه انه اذا كان بالنجا اى خاليا عن الاول لم تكن العروق شديدة الانتفاخ ولا الجلد شديد التمدد ولا النبض شديد الامتلاء والعظم ولا الماء كثير النخن ولا اللون شديد الحمرة لان جميع ذلك كان من لوازم الاول والمقدم انه يشتد المكثر الثانى بالجانبين الاول ويكون الانكسار والاعياء انما يهيج فيه اى فى الثانى بعد الحركة والمعروف اى استعمال الاعضاء كما يستعملها ارباب الصنائع فى اعمالهم وذلك لان الحركة تسيل الرطوبات الى المفاصل والعضلات وقيل فى ذلك يكون ساكنة لان الطبيعة يسكنها حذرا من اضرارها واذا سالت اليها حصل الاعياء والانكسار بخلاف الاول فانها تكون حاصلين من غير حركة لا بجانبه ايا ما بالثقل ويكون احلامه اى احلام صاحب الثانى تريه حكة او لدغا او احتراقا وروائح منتنة لكن اذا كان الخروج الى الحرارة لا مطلقا وبدل احلامه ايضا على الخلط الغالب كما يأتى فى الفصل الآتى فى اكثر الامر فان الامتلاء بحسب القوة يتولد المرض قبل استحكام دلائله لانها انما يستحكم اذا قويت الكيفيات وقبل ذلك لا يكون المرض فى الاعمال بينا

قال وحما هذا الفصل السابع فى علامات غلبة خلط خلط اقول هذا الفصل فى بيان علامات غلبة كل واحد من الاخلاط اما الدم اذا غلب فعلاماته مقاربة بعلامات الامتلاء بحسب الاوعية وذلك لما عرفت من ان الغالب فى امتلاء الاخلاط والغالب يكون امارته اظهر بل ان قد يحصل فى غلبته ثقل فى البدن وفى اصل العينين خاصة والرأس والتمدد ضن اما فى البدن فلانه تمدد الاعضاء وتملا المفاصل وتزاحم او عيته ما جاورها وتغمر القوة والحرارة الغريزية واما فى اصل العينين فلان الاعصاب الآتية اليهما رطبة لينة ممتدة اليهما فى فضاء مجوف وتشمل على ارواح كثيرة فاذا ترطبت تلك الارواح بكثرة الدم ثقل وعسر على الاعصاب اقلالها واما فى الرأس فلكثرة ما يصعد اليه من الابخرة ويحصل من غلبته ايضا تمطى بسبب ما يحتبس فى العضل من الفضول البخارية المخرجة للطبيعة فى دفعها الى تلك الحركة وتثاؤب ايضا بسبب ما يحتبس من الفضول فى عضل اللحيين والشفتين وغشيان الحاجة بحسب افراط حلاوة الفم وكراهة الطبيعة اياه بسبب كثرته وقد وقع فى بعض النسخ بدل غشيان نعاس كما هو وقد وجه له فى بعضها وغشيان نعاس وفى الاكثر ونعاس لا ذهب الى لا زم وذلك لرطوبة الدم وغلظ بخاره فيسدد مسالك الاعصاب ويمنع الروح من الانبعاث الى ظاهر البدن وخصوصا والارواح ايضا يغلظ قوامها بسبب كثرته وفى بعض النسخ بدل الاذهب كاذب له وجه ايضا لان النعاس الصادق يكون من كثرة الاخلاط على المجرى الطبيعى ويحصل ايضا تكدر فى الحواس وبلادة فى الفكر بسبب كثرة الرطوبات وتصاعد الابخرة وكثرة غلظها واعياء بلا تعب سابق وذلك بسبب كثرة المواد التى تحصل فى العضل ولذلك قال العراط الاعياء الذى لا يعرف له سبب ينذر بمرض لان الاعياء الذى عرف له سبب هو الذى يكون حادثا بدون سبق حركة اذ السبب المشهور ذلك فاذا حدث ولم يسبقه حركة يكون سببه مواد محتبسة فى العضل ويحصل ايضا حلاوة فى الفم غير معهودة وحمرة فى اللسان وسببها ظاهر وانما خص اللسان بالذكر لانه لتخلخل جرمه وكثرة عروقه يكون حمرته اظهر واشد ويعرض ايضا سيلان دم من المواضع السهلة الانصداع كالمنخر والمقعدة واللثة وذلك للتمدد الذى يوجب زيادة مقدار ما فى العروق اولدفع الطبيعة اياه الى تلك المواضع ويستدل على ذلك اى على غلبة الدم المزاج فانه اذا كان حار المزاج غلبة الدم والتدبير السالف فانه اذا كان اكثر مما يولد الدم كاللحم والشراب يكثر فيها الدم ويستدل عليها بالبلد ايضا كما اذا كان هواء رطبا وكذا الفصل ايضا كالربيع والسن ايضا كما اذا كان فى سن الشباب ونحوه والعادة كان يكون معتادا بالامتلاء الدموى وبعد العهد بالفصد وهو ظاهر والاحلام الدالة عليه مثل ان يرى اشياء حمراء ومثل سيلان الدم الكثير والاخذ فى الدم اى خوضه والتماسه فيه وفى بعض النسخ والتخانة فى الدم وفى بعضها والتخانة واختار ما الاستاد بناء على ان التعبير فى قوله وما اشبهها راجع اليها وليس بصواب لان التخانة ان جاءت بمعنى الاثخان فلا يثبت المطلوب منه ان يكون لها اى لجماعة ان يكون المذكورات وقيل انه تصحيف انجاله اى جولانه فى الدم والظاهران الامر بالعكس لما يحكى ان رجلا راى فى منامه انه قائم فى بركة مملوة بالدم فعرض ذلك على جالينوس فحدس على ان الدم غالب عليه وامره بالفصد وعبر الشيخ عن ذلك بالاثخان واما علامات غلبة البلغم فامور ايضا منها بياض زائد فى اللون لانه يتبع لون الخلط الغالب ومنها ترهل لضعف الهضم واستيلاء الرطوبة ومنها لين ملمس لما مر ايضا ومنها كثرة الريق وهو ظاهر ومنها لزوجته لكثافته بسبب غلبة البرد ولان البلغم الخارج من الفم يكون لزجا فى الاغلب ومنها قلة العطش لكون البلغم باردا رطبا مغنيا عن الماء الا ان يكون البلغم مالحا فانه معطش بتجفيفه واشتياق الطبيعة الى غسله وخصوصا اى ومن علامات البلغم قلة العطش خصوصا عند الشيخوخة اذ حينئذ يكون العطش اكثر وفيه ان يكون المراد الا ان يكون مالحا فانه حينئذ معطش خصوصا فى المشايخ لانهم تعطش الكثير وهكذا فهم الامام وقال الاستاذ انه فاسد لان تعطيش المالح فى الشاب اقوى واشد منه فى المشايخ وفيه نظر اذ لا بعد فى ان يكون المالح فى المشايخ ليبس مزاجهم وعجز الطبيعة عن اصلاحه يكون اكثر تعطيشا ومنها ضعف الهضم لان اكثر تولده يكون فى المعدة بتبريدها وبغمر الحرارة الغريزية وتضعيف

بذلك الخصم ومنها الجشاء الحامض لما ضعف الهضم ولان اكثر ما يتولد في المعدة يكون لتخلخلها الاخلاط السوداوية المنصبة اليها ومنها بياض البول لرداءة المزاج
ولانه يتبع الخلط الغالب ومنها كثرة النوم لان الرطوبة اللزجة اذا كثرت يسد مسالك الروح النفساني ومنها ميل البدن الى ظاهر البدن فيسكن في الباطن ويحصل
النوم ومنها الكسل لانه لكثرته يثقل على القوة والبرد يمنع من الحركة والرطوبة يرخي الاعصاب فيمنعها استرخاء الاعصاب لما قلنا آنفا ومنها البلادة لان الرطوبة يكدر الاذهان
والبرودة ينافي الحس ومنها نبض لين اي بطوء وتفاوت اما لين فلفرط الرطوبة واما كونه الى البطوء فلقلة الحاجة واما الى التفاوت فلضعف القوة قوله ثم السن
اي بعد ما ذكرنا من علامات غلبة البلغم السن فانه يدل عليه على قياس ما قلنا في الدم وكذا العادة والتدبير السالف والصناعة والبلد والاحلام التي يرى فيها المياه
والانهار والثلوج والامطار والبرد بفتح الراء والبرد بسكونه وفي بعض النسخ بعده وفي بعضها الرعدة ومعناهما الارتعاد والاضطراب فيكون المعنى ويرى البرد
والاضطراب في الجو من الرعد والبرق وغير ذلك او يرى البرد في نفسه والقشعريرة واما علامات غلبة الصفراء فامور ايضا منها صفرة اللون والعينين لغلبة
لون الخلط الغالب على غيره من الاخلاط وانما خص العينين بالذكر لان تغير اللون فيهما اظهر لسطوع بياضهما ولذلك اول ابتداء اليرقان يظهر في العينين ومنها مرارة
الفم [illegible] ومنها خشونة اللسان لانها لحدتها تجرد سطحه وتوجب اخلاقا فيه ومنها جفافه لنقصان الرطوبة بسبب غلبة يبوسة الصفراء وقوة حرارتها المحللة
وانما خص اللسان به مع انه يكون في الاعضاء ايضا لان ظهوره في اللسان اكثر [illegible] ومنها يبس المنخرين بسبب الدماغ لكن هذا انما يدل على الصفراء اذا لم يكن
لسدة في الخياشيم او لغلظ المادة او لقوة الماسكة او لضعف الدافعة ومنها الاستلذاذ بالنسيم البارد لغلبة الحرارة ومنها شدة العطش لقلة الرطوبات وغلبة الحرارة
ومنها سرعة النبض لشدة الحاجة الى جذب النسيم ومنها ضعف شهوة الطعام لان قوتها انما تكون باعتدال البرودة ومنها الغثيان لانها للطافتها تطفو على فم المعدة
ومنها القيء الصفراوي الاصفر والاخضر لانها تتولد في المعدة كثيرا فيهيج الطبيعة لحرارتها وكراهتها لما يدفعها ويكون القيء اصفر ان لم يشتد احتراقها وان اشتد
فاخضر وربما تعدى [illegible] ومنها الاختلاف اي الاسهال اللاذع او اللذاع على ما في بعض النسخ لان الخلط اللذاع ليس الا الصفراء لكن هذا مع دلالته على الصفراء
اقلي الوجود لانها لحرارتها ولطافتها تتحرك الى اعالي البدن او الى ظاهره ولذلك يكون الطبيعة في الاغلب في الحميات منعقلة ومنها قشعريرة كغرز الابر وذلك لكثرة
البخار الصفراوي ثم بعد ما ذكر من علامات غلبة الصفراء التدبير السالف والسن والمزاج والعادة والبلد والوقت الحاضر من اوقات السنة اي الفصول والصناعة
والاحلام التي يرى من غلبت عليه من النيران والرايات الصفر والاشياء التي اصفر لها صفرة والتهاب وحرارة من حمام او شمس وما اشبه ذلك فان جميع ذلك
يدل عليها على قياس ما قلنا واما علامات غلبة السوداء فامور ايضا منها نحافة البدن اي [illegible] بسبب غلبة الكيفيتين الضارتين [illegible] البدن وفي بعض النسخ نحول اللون
وليس بصواب ومنها كمودة اللون لميل السوداء [illegible] وسواده ومنها سواد الدم ومنها غلظه ومنها ظلمة [illegible] ومنها زيادة الوسواس والفكر بسبب تجفيفها مؤخر الدماغ
وتشبث ما يرتسم فيه من المخيلات ولتغير لون الروح الى الظلمة ومنها احتراق فم المعدة لكثرة ما ينصب اليه ومنها الشهوة الكلبية لما مر آنفا ومنها بول
كدر واسود واحمر غليظ وهذا اذا كانت السوداء دموية ومنها لون البدن اسود ازب لان ذلك يتبع كثرة السوداء في الاصل ولذلك قلما يتولد السوداء في الابدان
البيض الزعر ومنها كثرة حدوث البهق الاسود والقروح الردية كالجرب المتقشر ومنها كثرة حدوث علل الطحال وبعد ذلك كله يدل عليها السن والمزاج
والعادة والبلد والصناعة والوقت اي الفصل والتدبير السالف والاحلام الهائلة من الظلم والهوات والاشياء السود والمخاوف وفي بعض النسخ المخوفة اي الاشياء
المخوفة قال رحمه الله الفصل الثامن في ذكر العلامات الدالة على السدد اقول لما فرغ مما يدل على حال المزاج شرع فيما يدل على التركيب وكان الحق ان يشير
الى ما يدل على الانواع لكنه اعرض عما يدل على غير السدة منها كامراض الشكل والتجويف [illegible] لان ما هو ظاهر منها [illegible] عليه وما هو باطن فلا سبيل الى
الظن والتخمين ومع ذلك فاكثرها [illegible] طبيعيا ولا مرجو في اصلاحه فلا يفيد معرفة علاماته واما السدة فيكون جميعها حادثة [illegible] امراض كثيرة لانها ان كانت في
البطن وقد يكون في المجاري الواقعة في البطون ان كانت [illegible] القلب لزمها الخفقان ثم الغشي ثم الموت فجاءة وان كانت في بطون الدماغ فان كانت في جميعه
فان كانت [illegible] الفالج عند بعض وان كانت بعضها فان كانت في البطن المقدم لزمها السبات وان كانت في المؤخر لزمها النسيان وان كانت في الاوسط
لزمها تغير الفكر والوهم وان كانت في جميعه فان كانت تامة لزمها السكتة وان كانت ناقصة فالصرع والواقعة في المجاري ان كانت في مجاري الروح الى الدماغ
كالشرايين الآتية اليها لزمها نوع من السكتة صعب وان كانت في مجاري الروح النفساني لزمها بطلان الحس والحركة وان كانت في مجاري الغذاء كالمريء [illegible]

والاورد

والاورد لزمها بطلان التغذية وان كانت في مجاري الفضول فاما ان يكون مجاري الفضول الغليظة كالامعاء او لغير الغليظة كمجاري البول التي هي غير مجاري
الصفراء والسوداء [illegible] لزمها امور ذكرت في مواضعها اذا عرفت ذلك فاعلم ان المادة اذا احتبست ودلت عليها الدلائل واحس بتمدد ولم يحس بالدلائل الامتلاء لان تمدد
العضو وثقله قد يكون للامتلاء لاجل البدن وقد يكون لسدة في مجاريه فاذا حصل فيه تمدد من دون ان يكون تابعا لامتلاء البدن كان فيه سدة لا محالة وقيل
قوله لا محالة ليس بصواب لجواز ان يجتمع فيه لقوة الماسكة على مرور الايام مادة فيحصل فيه ثقلها من غير ان يكون في مجاريه سدة او في البدن امتلاء او ضعف الدافعة
او لغلظ المادة ولزوجتها بحيث يتعذر نفوذها فيحصل تمدد او يكون في ذلك الرياح قد يكون ههنا [illegible] ان يجاب بانه لم يجعل مجرد التمدد والثقل بدون دلائل الامتلاء
جمع البدن دليلا على سدة بل جعل ذلك مع امور اخرى يدل على السدة دليلا لها وهو انه اذا احتبست مواد ودلت عليها الدلائل ويكون المراد بها ضعف الماسكة وقوة
الدافعة وعدم انتقال المادة المحتقنة وغير ذلك قوله واما الثقل اشارة الى ان كل سدة لا يلزم ان يحس معها ثقل بل انما يحس اذا كانت السدة في مجاري فيها
مواد كثيرة لان ثقل السدد انما يكون بكثرة ما يحتبس بسببها من المواد مثل ما يعرض من السدد في الكبد فان ما يصير من الغذاء الى الكبد اذا اعاقته السدد عن النفوذ احتبس
شيء كثير واحتبس فاثقل وفي بعض النسخ فاحدث ثقلا كثيرا فوق ثقل الورم وانما جعل الثقل في السدة اكثر من ثقل الورم لان الورم انما هو بالمادة المورمة فقط دون الكل
من المادة المحتبسة في مجاري المواد الكثيرة قوله ويميز اشارة الى ان ما يفرق به بين السدة والورم امران احدهما شدة الثقل في السدة لما قلنا وثانيهما عدم
الحمى مع السدة دون الورم قال الاستاذ ولقائل ان يقول اما الفرق الاول فغير صحيح لانه قد يكون المادة المورمة اكثر من المحتبسة كمن فيه ورم الكبد يكون
الثقل فيه اعظم من ثقل سدد [illegible] خصوصا اذا كان السدد في المقعر فانه حينئذ لا يكون في نفس الكبد ما يثقل بل في الماساريقا فقط لمنع سدد المقعر من نفوذها
الى الكبد واما الثاني فلا يصح ايضا لان الورم اذا كان باردا لم يلزمه الحمى والسدد قد يلزمها الحمى اذا عفن ما يحتبس بسببها والجواب على ما ينبغي لان مراد الشيخ من الفرق
انما هو بحسب الاغلب او في الصورة المذكورة اي سدد الكبد وورمها [illegible] ما قد يكون اكثر اذ مواده بسبب الكبد ليس [illegible] في الماساريقا بل فيها بعد
ان يصير الغذاء اليها ولذلك قال اذا اعاقته السدد عن النفوذ احتبس شيء كثير واحتبس والمراد بالنفوذ نفوذ الغذاء بعد ما صار اليها في العروق الشعرية الى الاطراف
فالحاصل ان الثقل انما يحس في السدد اذا كانت في مجاري يجري فيها مواد كثيرة واما اذا كانت في غير هذا المجرى لم يحس ثقل لقلة ما يحتبس فيه لكن احس احيانا
بنفوذ الدم وبالتمدد اما باحتباس نفوذ الدم فلذبول العضو لقلة الغذاء واما بالتمديد فلان المجرى الصغير يتمدد بما يحتبس فيه وان كان قليلا قوله واكثر
من به سدد في العروق فان لونه اصفر لان الدم لا ينبعث في مجاريه الى ظاهر البدن ظاهر قال رحمه الله الفصل التاسع في العلامات الدالة على الرياح اقول
الرياح يستدل عليها بوجوه الاول ما يحدث في الاعضاء الحساسة من الاوجاع او من اصناف الاوجاع على ما في بعض النسخ ويكون ذلك لحدتها الوجع لما
يفعله من تفرق الاتصال الثاني حركات تعرض للاعضاء بسببها الثالث الاصوات الرابع باللمس اما الاوجاع فيدل على الرياح اذا كانت تلك الاوجاع
ممددة لا سيما اذا كانت مع خفة لان الخفة ادل على الريح من التمدد وان كان زمان كان الثقل تقدمت الدلالة لوجود التمدد لان الريح لطلب الاجزاء الهوائية
عليها يروم الانفصال وهو اي الوجع انما يكون اذا كان تفرق الاتصال في الاعضاء الحساسة واما في مثل العظم واللحم الغددي فلا يحس في ذلك مع وجود الرياح فيها
بالوجع لان الوجع احساس بالمنافي فحيث لا حس فلا وجع قوله وقد يكون من رياح العظام اشارة الى ان الرياح قد يحصل في العظام ايضا بحيث يكسرها
كسرا [illegible] وذلك لانها لشدتها وغلظها تتمدد تمديدا قويا والتمديد القوي مفرق للاتصال موجب للوجع في الاعضاء الحساسة والتكسير في الصلبة الغير
الحساسة ولا يكون ههنا وجع لانتفاء الحس الا ان يعرض المنكسر لما يليه مما يحس كاللحم والغشاء واما الاستدلال على الرياح من حركات الاعضاء فمثل الاستدلال
من الاختلاجات على رياح تكون وتحرك للانفصال والتفكك وفي بعض النسخ الى الاقلال اي اقلال الحاجز والتفكك واما الاستدلال عليها من الاصوات
فاما ان يكون تلك الاصوات منها اشبه ما كالقراقر ونحوها وكالحرف في الطحال اذا كان [illegible] نفخ اي يحس الطحال بما يغمز [illegible] وان كان من فعل
الريح منها الا انه يحدث الصوت بدون حركة تحدث منها وفي بعض النسخ اذا كان وجعه ينفعل [illegible] واما ان يكون الصوت ينفعل
يحدث [illegible] فيها الى في الرياح القرع كما يميز من الاستسقاء الزقي والطبلي بالصوت والاول انسب [illegible] واما الاستدلال عليها من طريق اللمس يميز
بين النفخ والسلعة بما يكون [illegible] النفخ من تمدد مع انعقاد من غير رطوبة [illegible] وفي بعض النسخ [illegible] فان اللمس [illegible]

يعرض من ذلك والفرق بين النفخ والريح اي بين المرض الذي يسمى بالنفخة وبين الذي يسمى بالريح لا لكون في الجوهر اذ المادة فيهما واحدة وهي الريح بل في هيئة حركة الركود والارتجاج
والحركة في النفخ على هيئة حركة الركود والسكون [illegible] الاطراف حركة الانزعاج حركة الشيء [illegible] على الريح اذا كانت محتبسة في فضاء واحد
[illegible] اجزائها مع ركود جملتها [illegible]
الركود **قال** رحمه الله الفصل العاشر في العلامات الدالة على الاورام **اقول** الاورام اما ظاهرة او باطنة والظاهرة يدل عليها الحس [illegible]
[illegible]

[illegible]

انجذاب الصفاق المستبطن لعضل البطن الى داخل في الغالب يوجد له علامات اخر منها سوء حال التنفس وضيقه وعسره لمزاحمة ما اتصل بالحجاب من المواد الصاعدة
وعجز آلات التنفس عن الحركة الكافية في جذب الهواء البارد ودفع الحار ومنها ضيق الصدر لمزاحمة المادة لمجاريه ومنها التهاب يشتق من عطش الى فوق
بسبب توجه المادة ومرورها من تحت الى فوق وانما يكون اذا كانت المادة حارة واما اذا كانت باردة فقد يكون مثالكرب بسبب مزاحمتها للقلب والحجاب
ومنها ثقل في ناحية الترقوة لكثرة ما تصعد اليه من المادة ومنها صداع لوصول المادة او بخارها الى الدماغ وهذا الصداع يختلف مواضعه من الراس بحسب اختلاف
الجهة التي فيها المادة فيكون تارة في اليمين وتارة في اليسار وتارة من خلف وتارة من قدام وتارة في حاق اليافوخ وتارة يعم الراس كله وذلك اذا كانت المادة كثيرة
وربما ظهر اثره اي اثر انتقال المادة الى فوق في العضد والساعد بسبب تضرر العصب الاتي اليهما المحرك لهما اقول والمايل اشارة الى الميل الى فوق وهو
انه اذا لم يحتمل لم يمكن في الدماغ كان رديا وفيه خطر الجالب بصداع عارض منا وان مال الى اللحم الرخو الذي خلف الاذن كان رجا خلاص لميله الى الخارج والرعاف
في مثل هذا اي الانتقال الى فوق دليل جيد لدلالته على قوة الطبيعة ودفعها المادة من اقرب طريق واسهله وكذا في جميع اورام الاحشاء الباطنة ولما لم يكن
ما ذكره هاهنا من حال اورام الاحشاء واستقالها ومآلها كافيا قال المنظر في بعض النسخ ولينظر في استقصاء هذا في ورم الاحشاء ما نقوله من بعد حيث نستقصي الكلام في
الاورام وحيث نذكر حال ورم عضو عضو من الاورام الباطنة قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في علامات تفرق الاتصال اقول هذا اخر الفصول الموضوعة
صدر التعليم الثالث وهو في علامات تفرق الاتصال مما وقع في جميع نسخ الكتاب ولتقف كانه وجد معنى وتقف ان وقع في الاحشاء الباطنة فان كان في عضو حاس
دل عليه الوجع الثاقب والناخس والاكال لكن ان كانت في الاغشية حادة لانها اوجاع لازمة لتفرق اتصال الاعضاء الحساسة والسيما ان لم يكن مع الوجع حمى اذ حينئذ
يكون ادل على ان الوجع لتفرق الاتصال لو كان مع حمى لكان ادل على الورم لان الاورام الباطنة الموجعة تلزمها الحمى في اكثر الامر ما تتبعه اي يتبع تفرق الاتصال سواء
كان في عضو حساس اولم يكن انما سيلان خلط كنفث الدم فانه يدل على ان التفرق في وريد من اوردة الرئة ان كان الدم قانيا او في شريان ان كان اصفر
واما انصباب الدم الى فضاء وذلك اذا ال التفرق الى انفجار عرق او انقطاعه وانصباب الدم الى المعدة او البطن ويكون خروجه بالقيء او بالاسهال او بالبول
واما خروج مدة وقيح بالقيء او الاسهال او البول ان كان بعد علامات الاورام ونضجها والذي يكون عقيب الاورام فربما كان ذلك الاعلى انفجار عن نضج وهو
محمود وربما لم يكن عن نضج بل عن كثرة المادة ويكون مذموما فان كان عن نضج سكن الحمى مع الانفجار واستفراغ القيح وسكن الثقل وخف كل ذلك كان الموجب
الموجب فانه لم يكن عن نضج بل عن كثرة المادة اشتد الوجع وازداد لكونه تفريغا غير مقبول وقد يستدل على تفرق الاتصال بانخلاع الاعضاء عن مواضعها وبزوال
العضو عن موضعه وان تخلع كما يعرض عند الفتق من نزول الامعاء الى كيس الانثيين وقد يستدل عليه باحتباس المستفرغات عن المجاري فانه ربما انصبت
الى فضاء يؤدي اليه تفرق الاتصال ولم ينفصل تلك المستفرغات عن المسلك الطبيعي بسبب ذلك كما يعرض لمن انخرقت معاؤه ان يحتبس برازه في البطن وربما استلا
البطن منه كان الاستسقاء وكما يعرض عند انخراق احد مجرى البول او كليهما من سيلان البول الى فضاء البطن حتى يحصل من ذلك استسقاء زقي في مدة يوم او
يومين قوله وربما خفي اي ما حصل تفرق وتعذر الوقوف عليه بالعلامات الكلية المذكورة واحتيج فيها الى الاقاويل الجزئية بحسب عضو عضو اختصاصه
بعضو جزوي وذلك ان يكون العضو احتمل حتى يتفرق تفرقه بوجه او لا يحتوي على رطوبة فيسيل منه حتى يعرف سيلانه عنه او باحتباسه عن مجراه الطبيعي فيعرف
الحاصل فيه وذلك لا يمتنا كبعض اربطة الرحم او لا يكون له مجال عن ان يزول عن موضعه فيخلو كالطبقة العنبية فانها عند انخراقها لا تميل عن موضعها اذ لا مكان
لها ذو سعة يميل اليه بل يربو الى خارج او لا يكون ما يعتمد على عضو آخر فيزول بانخلاعه عنه كالطبقة الملتحمة فانها اذا انخرقت لا يلزم منه زوال الطبقة القرنية
عن موضعها لانها ليست معتمدة على الملتحمة بخلاف التريب فانه معتمد على الصفاق فمتى انخرق الصفاق نتا التريب الى خارج فتغير وضعه واعلم ان
اصعب الاورام اعراضا واصعب تفرق الاتصال اعراضا ما كان في الاعضاء العصبانية الشديدة الحس فان تلك الاعراض ربما كانت مهلكة لافراطها وشدة نكايتها
وليس المراد بها الغشي والتشنج لان كلا منها الحقتها اي يلحق اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالها دايما واما الغشي فلشدة الوجع لقوة حس العصب واما التشنج
فلعصبية العضو واتصاله بالدماغ ثم اي بعد اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالها الاورام والتفرقات التي تكون على المفاصل فانها لا تطول فتتبعها
العلاج لكثرة حركة المفصل والعضلات الذي يكون عند المفصل يعد او المستعد على ما في بعض النسخ لانصباب المواد اليه لاجل الحركة والمواد الرطبة عن ان تلاحمها

ولما

ولما فرغ من بيان العلامات التي قصد ذكرها في الفصول الموضوعة صدر التعليم الثالث واراد ان شرع في الجملتين اللتين اودعهما فيه احديهما بيان النبض والاخرى
بيان البول قال وان النبض والبول من العلامات الكلية لاحوال البدن فلنفصل فيهما ونحن انما نسعى بقدر القدرة والاستعداد ان نبين مقاصده
فيهما انشاء الله تعالى قال رحمه الله الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني في النبض وهي تسعة عشر فصلا الفصل الاول كلام كلي في النبض اقول
النبض من الدلائل الكلية على احوال البدن في معرفة جميع اعتبارات انه من اهم مطالب هذا العلم وفيه مباحث شريفة وفوائد كثيرة تقاصر عن دركها العقول وتقاعد
عن ضبطها الفحول ومراده بالقول الكلي فيه بيان حقيقته واجزائه وانها لمن محسوسة باجزائها اولا وسبب وقوع الاختيار على عرق الساعد وكيفية اعتباره ووقته
ثم بيان اجناسه اما حقيقته فهو حركة من اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم وتحقيق ذلك يتوقف على ان الحركة ما هي وعلى انه في جنس
قريب له او بعيد وسائية مقولة وما مبداها وما منتهاها وما محركها والمتحرك بها الى غير ذلك فنشير اليها اولا في مباحث الاول في انها ما هي قال افلاطون ان الحركة هي الخروج
من المساواة ثم اوضح ذلك بانها كون الشيء في امر ما اخر بحيث يكون حاله في كل آن مغايرا لحاله قبل ذلك وبعده واورد عليه بان تصور الآن والقبل والبعد
يتوقف على تصور الزمان وهو يعرف بانه مقدار الحركة فيكون دورا وقيل هو خروج الشيء عن القوة الى الفعل على سبيل التدريج ورده ارسطاطاليس بان التدريج
لا تصور بدون الزمان فيلزم ما لزم الاول وعرفها بانها كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة والمراد بالكمال حصول ما في الشيء بالقوة ثم بخروج منه الى الفعل
اذا كان خروجا الى الفعل القوة بهوانما كانت كمالا اولا لانه الوصول الى المقصد ايضا كمال هو متاخر عنها والمراد بما هو بالقوة المتحرك لانه من حيث كونه متحركا
يكون بالقوة وانما قال من جهة ما هو بالقوة لانها ليست كمالا للمتحرك من كل جهة بل من جهة التي باعتبارها بالقوة وفيه مع كونه تعريفا للظاهر بما لا يعرفه الا الافراد
مناقشة ايضا لان الاولية لا تتصور الا بالزمان الثاني في انها لها نحو وجود او لا والاختلاف في انها على الاتصال ليست بموجودة بل الكلام في وجودها
في غير الاتصال ذهب قوم الى نفيها انها لو كان لها وجود لكان في احد طرفي الاتصال او الوسط لكن لا وجود لها في شيء منها اما في الطرفين فلان
احدهما ماض والآخر مستقبل واما في الوسط فلانه نهاية الماضي وبداية المستقبل فلا يقسم والحركة يجب انقسامها لانها منطبقة على المسافة والمسافة يجب انقسامها
والا لزم الجزء الذي لا يتجزى واذا انقسمت الحركة يكون احد نصفيها ماضيا والآخر مستقبلا وهما معدومان فلا يكون لها وجود اصلا وهذا مع انه من قبيل التشكيك
في الضروريات اذ كل احد يحس بحركة الشريان وحركة اكثر اعضائه وجملة بدنه وغير ذلك من المركبات فيبطلها بالفلكيات نقول ان ارادوا بوجوب انقسام
الحركة انقسامها بالفعل فهو ممنوع وان ارادوا بالقوة فمسلم ولا محذور الثالث في انها جنس قريب للنبض او بعيد ولا شك انها ان صحت جنسيتها له
جنسا قريبا له بل ان اصير كذلك اذا قيدت بما هي واقعة فيها من المقولات المشهور انها تقع في اربع مقولات في الاين وهو الحركة المكانية وفي الوضع كحركة
الجسم المستدير حول المركز وفي الكم وهي اما الى التزايد او الى التناقص والاول اما بدون ورود زائد وهو التخلخل او معه وهو النمو والثاني اما بدون انفصال مادة
وهو التكاثف او معه وهو الذبول وفي الكيف كالتسخن والتبرد والتسود والتبيض لست في الكيف الانفعالي واختلف في البواقي وذهب جمهور الاطباء الى انها حركة
في الاين لانهم قالوا النبض حركة مكانية يتحرك بها القلب والعروق الضوارب بالانبساط والانقباض لتعديل الحرارة الغريزية ونماء الروح الحيواني وتوليد
الروح النفساني وهو اللائح من حد الشيخ وصرح به الامام الانبساط والانقباض سواء نوعان لانهما حركتان مستقيمتان احداهما من الوسط الى المحيط و
الآخر بالعكس وعلى هذا يكون الحركة مع المكانية جنسا قريبا وقيل عليه ان كل حركة مكانية فانه عند ما يتحرك لا بد ان يخرج من مكانه والشريان اذا انبسط او انقبض لا يخرج
عن مكانه بل مكانه يتسع عند الانبساط ويضيق عند الانقباض اذ المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي والمايل ان يقول
لا نسلم ان المكان هو السطح المذكور وان سلمناه فلا نسلم ان كل متحرك بحركة مكانية عند حركته لا بد ان يخرج من مكانه لان الحركة الاينية هي التي يتبدل بها اين المتحرك
على معنى انه يكون في كل آن في اين آخر لا انه يكون في كل آن في مكان آخر اذ معنى قولهم حركة في مقولة كذا ان الجسم ينتقل بسببها من صنف من تلك المقولة الى صنف آخر منها بنوع التدريج والحركة
الآنية لا بد فيها من تغير الاين واما تغير المكان فغير لازم بل قد يكون كما في حركة الماشي وقد لا يكون كما في المتحرك بحركة الكون وقال الذين انها حركة في الوضع لان الشريان
اذا انبسط بعد انقباضه او انقبض بعد انبساطه لا يتغير فيه الا نسبة اجزائه بعضها الى بعض بالقرب والبعد وهو المراد بالوضع ما حركة اذا قيدت بالوضعية كانت
جنسا قريبا وقال الاستاذ فيه نظر لان هذا انما يصح لو كانت الحركة الوضعية منحصرة فيما ذكر لكنه ليس كذلك ثم قال عندي ان الحركة نوع خاص وهو الحركة في الوضع حركة

بلغ

الجسم على مركز نفسه مستديرا فان هذه الحركة تكون مكانية وربما كانت لا في مكان ما اذا كانت في مكان لم تفارق الجسم مكانه بالكلية بل انما تفارق اجزاؤه
اجزاء مكانه فيتبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه وهذا هو الوضع وفيه نظر اما اولا فلانه لا نوع خامس من الحركة في الوضع فان مثل هذا يكون نوعا من الحركة
الوضعية لا نوعا خامسا بالنسبة الى الانواع الاربعة واما ثانيا فلان حركة النبض وضعية بمعنى تبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه كحركة الجسم على مركز نفسه و
قال ابن النفيس انه حركة في الكم اذ الشرايين عند انبساطها تتخلخل في جوهرها بعض اجزاء لم تنتشر عند انقباضها متكاثف فالنبض حركة كمية وللقائل
ان يقول لا نسلم ان اجزاء الشريان تتخلخل وتتكاثف في الانبساط والانقباض بل هي على حالها وقال المسيحي حركته اما وضعية او كمية او وضعية لا تخفى الرابع فيها
لابد للحركة من هوية امور ستة ما منه الحركة وهو المبدأ وما اليه وهو المنتهى وما له وهو موضوعها وما به وهو الفاعل وما فيه وهو المقولة التي يقع فيها الحركة
والزمان على المشهور والاستاذ جعل السادس ما لاجله الحركة وهو الغاية وهكذا قال بعض المتأخرين وليس بعيدا لان الزمان يدل عليه ما منه وما اليه
وفي النبض ما منه هو الوسط والاطراف وكذا ما اليه ويدل عليهما مؤلفة من انبساط وانقباض وما له هو اوعية الروح وما به القوة الحيوانية عند الاطباء على ما ياتي
الكلام فيه وما لاجله تدبير الروح بالنسيم الخامس في محركه لا خفاء ان الحركة لابد لها من سبب ولا يجوز ان يكون ذات الجسم المتحرك لان ذاته لو اقتضت
حركته لدامت بدوام الذات فلم يوجد جسم ساكن البتة وهو محال فيكون المحال امرا زائدا على الجسمية فمحركه الى ما اختلف فيه فذهب طائفة الى انه ليس في القلب
ولا في الشرايين قوة محركة لها بل حركتها بالامتلاء بها من الروح وحركة الروح تحصل بجذب غذائه ودفع فضله فهو يحرك طبعا ويحركهما قسرا والقول الباقون على ان
محرك القلب القوة الحيوانية الا القرشي فانه ذهب الى انها القوة الارادية واما حركة الشريان فقد اختلفوا فيها الى انها بالاستقلال او تبعية حركة القلب اي بالعرض
والقائلون بالاستقلال اختلفوا فمنهم من قال ان القوة الحيوانية كما هي محركة للقلب محركة للشريان ايضا وهي واحدة بالنوع والشخص ومنهم من قال ان القوة
الحيوانية المحركة للقلب مغايرة للحيوانية المحركة للشرايين بالشخص وهو اختيار جالينوس وعلى هذين المذهبين ينبسط الشرايين وينقبض مع انبساط القلب و
انقباضه لا لانبساطه وانقباضه ومنهم من قال المحرك للشريان القوة الطبيعية الاولى والقائلون بانها تبعية حركة القلب اختلفوا ايضا فمنهم من قال انها على ٤٥
المد والجزر حتى اذا انبسط القلب توجه الروح اليه من الشرايين فينقبض الشرايين واذا انقبض القلب انبسط الروح الى الشرايين فينبسط ومنهم من قال
انها كحركة الشعب والفروع لحركة الشجرة فيكون انبساطها بانبساط القلب وانقباضها بانقباضه وهذا كله على راي اصحاب القياس وحركة الشريان عندهم مؤلفة من
انبساط وانقباض واما عند اهل التجارب فهي مؤلفة من مجرد ارتفاع وانخفاض على سبيل الترتيب اي بدون اتساع وضيق فيكون في حركة الشريان التي
اسم النبض مقصور عليها الان ستة مذاهب احدها ان محركها هو طبيعة الروح الذي فيه وثانيها انها القوة الطبيعية الاولى للشريان ورابعها انها محركة بحركة
الروح ودافعة وخامسها انها تبعية حركة القلب بطريق تحريك الشيء ما يتفرع عليها وسادسها انها بالتبعية على سبيل المد والجزر والذي ذهب القرشي مع
ان حركة القلب ارادية وان الانبساط طبعي وفيه جلالة الغذاء ودافعه بدفع الفضل عليه والغذاء الذي يغتذي الروح به الهواء المستنشق فاذا اجتمع
فيه من القوة انبسط وعاء الروح واذا دفع الفضل عنه انقبض واجيب بالمنع من كون الهواء غذاء للروح لانه لو كان غذاء ... للصعوبة عند الاستغراق
ونقصا الغذاء ولا يخفى ان هذا المنع لا يصح من الاطباء اذ مذهبهم ان الروح من الهواء المستنشق بل لهم ان يجيبوا بغير هذا واحتج القائلون بالثاني بان كل عضو انما
تحرك بقوة فيه والحركات البدنية اما ارادية واما طبيعية او حيوانية وهذه الحركة ليست بارادية والا لكنا نشعر بها وامكننا ابطالها وايقاعها على حسب ارادتنا
والطبيعية لا تمتنع ان تصدر من الطبيعة الواحدة حركات متضادة فتعين ان تكون حيوانية واعترض عليه القرشي بوجوه الاول انه لا يلزم ان يكون حركة
كل عضو بقوة فيه الثاني ان كون الحركة ارادية لا تقتضي الشعور فان حركة الاجفان ارادية لانها تتم بالعضل وحركة العضل ارادية ونحن لا نشعر بها الثالث انه
لا يلزم من كونها غير ارادية وطبيعية ان تكون حيوانية لجواز ان تكون قسرية الرابع ان القوة الحيوانية لا وجود لها على ما تقرر في الحكمة وفي ضعف اما الاول فلان
كون حركة كل عضو بقوة فيه متفق عليه بين الاطباء واما الثاني فلانه مع عدم الشعور بالشيء لا يتصور ارادته وقوله حركة الاجفان ارادية ونحن لا نشعر
بها ممنوع كيف ولنا القدرة ان نحركها وان لا نحركها واما الثالث فلان القسر انما يكون على خلاف الطبع فحيث لا قسر ولا طبع واما الرابع فلان وجود
القوة الحيوانية متفق عليه بين الاطباء وهم انما يتكلمون بناء على وجودها فلا يضرهم عدم وجودها عند الحكيم مع ان النزاع بينهم في تسميتها حيوانية واحتج القائلون

بالثالث بان الحركة ليست ارادية لانها بدون الشعور ولا حيوانية لانه لا وجود لها ولا قسرية لانا ننقل الكلام الى القاسر ولا بالعرض لما ياتي فيكون طبيعية وصدور
حركتين متضادتين من الطبيعة انما يمتنع اذا كانت فاعلة لغرض واحد في حالة واحدة وهنا ليس كذلك لان طبيعة الشريان شانها ان تبسط اذا عرض للروح التي
تحويه سخونة وان تقبض لئلا احترق شيء من جوهر الروح وهذا كما ان الماء ان كان تحت الارض نبع منها صاعدا وان كان في موضع اعلى من سطحها تحرك اليه
نازلا وكلتا الحركتين بالطبع والجواب ان البحث على تقدير وجود الحيوانية على ما مر وان سلم فيجوز ان تكون احدى الحركتين بالقسر واحدهما بالقسر والاخرى بالطبع
والقاسر هو حركة القلب ويكون هو ارادية واحتج القائلون بالرابع بان هذه الحركة ليست بالارادة لانها بدون الشعور ولا بالطبع لانه لا تقتضي امرين متضادين
ولا بالقسر اذ القسر يكون على خلاف الطبع ولا طبع فلا قسر فتعين ان يكون بالعرض وهو ضعيف لجواز ان يكون بالطبع او القسر واحتج القائلون بالخامس بان القلب اذا انقبض
اندفع الروح منه الى جهة الشريان فانبسط في ذلك الوقت لينفذ فيه الروح الى جملة البدن واذا انبسط القلب توجه اليه ما في الشريان فانقبض وهذه صورة احتمال الدليل
وطول القرشي الكلام هنا فيما اختاره والاستدلال الضافي ابطاله ونقضه لا نطول الكلام بذكره واحتج القائلون بالسادس بان الشريان لو كان ينبسط وينقبض لكان يحس
بازدياد مقداره في العرض حال الانبساط وانقباضه في حال الانقباض على ما يدل عليه الحس لكنه ليس كذلك والجواب المنع من عدم الاحساس بازدياد مقداره في
العرض وانقباضه فانه قد يحس بذلك في الابدان المهزولة كيف ولو لم يكن كذلك لم يرو النبض عظيما ومرة صغيرا او لعاد المسيحي مذهب جالينوس ولم يطنب فيه الا انه
المنسق في العرق من التنفس والنبض ومحركهما وخلاصته ان حركة النبض ليست بارادية وحركة التنفس ارادية كما هو راي جالينوس وصاحب الكامل ولي بهذا ان لنا
قدرة على ان نمسكها زمانا طويلا او مركبة من ارادية وطبيعية كما صرح الشيخ في الكليات الثالث بنا على ان الحركات الارادية قد تتعطل عند النوم والذهول
بخلاف التنفس وحركة النبض خاصة بالقلب والشرايين وحركة التنفس خاصة بالصدر والرئة على ستة اقوال فيهما احدها ان الصدر يتحرك والرئة ساكنة وثانيها عكسه
وثالثها انهما يتحركان على سبيل المد والجزر بمعنى ان الصدر عند ما ينبسط ينقبض الرئة وبالعكس ورابعها انهما يتحركان معا ثم انبساط احدهما وانقباضه يكون مع
انبساط الآخر وانقباضه وخامسها انهما يتحركان انبساطا وانقباضا لكن حركة الصدر من حركة الرئة وسادسها عكسه وهو اختيار جالينوس اذا عرفت ذلك فلنرجع
الى فائدة قيود الحد فقوله حركة بتقدير مكانية على ما هو الاقرب وعلى الاكثر او وضعية او كمية على الرأيين الآخرين جنس قريب وقوله من اوعية الروح الحيواني التي
هي القلب والشرايين تنبيه على ان الاوعية معروضة للحركة لا فاعلة لها وانما لم يقل القلب تنبيها على ان حركة الشرايين بالاستقلال لا بالتبعية وقوله مؤلفة من
انبساط وانقباض يخرج سائر حركات القلب كحركة الاختلاجية والكيفية بان يتحرك ويسكن وانما لم يقل حركتي انبساط وانقباض لئلا يلزم التكرار لان الانبساط حركة
من الوسط الى المحيط والانقباض بالعكس ولان النبض ليس عبارة عن احدى الحركتين بل عن مجموعهما فلو قال حركتي انبساط وانقباض لم يدل عليه صريحا وقيل النبض
ليس حركة من اوعية الروح بل حركة اوعية الروح فكان يجب ان يقول حركة اوعية الروح وهي مؤلفة من انبساط وانقباض واجاب عنه الاستاذ بان النبض
ليس حركة اوعية الروح بل هو حركة الروح من اوعيتها وتلك الحركة لازمها حركة الاوعية ولازم الشيء لا يكون ذلك الشيء وهذا انما على مذهب جمهور الاطباء اذ المتحرك عندهم
هي الاوعية والمحرك هو القوة الحيوانية بل الاولى في الجواب ان يقال لا نسلم ان النبض ليس حركة من اوعية الروح وانما لم يصح ذلك لو كان من للفاعلية وانما قدم الانبساط لانه
لجذب الهواء البارد والانقباض لاخراج الهواء المتسخن وجذبه يكون مقدما على اخراجه طبعا وقيل الانقباض مقدم لان الطبيعة انما تستدعي الهواء الذي من
خارج بعد ان يودعها الفضلات ويحال الطبيعة بالحرارة الغريبة اذ حينئذ يطلب الطبيعة ان تنفيها وتبقى البدن عنها وبعد ذلك يطلب عوض الهواء المنفية بالانقباض
وطلب الهواء بالانبساط فالانقباض يكون مقدما والقرشي ايضا جعل الانقباض قسرا والانبساط طبيعيا فالانقباض مقدم لان كل حركة طبيعية انما يكون
وجودها بعد الخروج عن الامر الطبيعي والثاني ... وقوله لتدبير الروح بالنسيم علة غائية لها وتميز عن الخفقان ايضا وفي بعض النسخ لتبريد الروح بالنسيم و
الاول احسن لان الغرض من جذب الهواء هو ان لا تضر الروح اذ يحللها الا ان يزيد في التعريف اشارة الى بقية العلل ايضا لان قوله حركة من اوعية الروح اشارة
الى المادية والى الفاعلية ايضا لان الحركة يدل على المحرك بالالتزام وقوله مؤلفة من انبساط وانقباض الى الصورية وقال الاستاذ حركة من اوعية الروح فصل
ماخوذ من العلة المادية وفيه نظر اما اولا فلان اوعية الروح موضوع له فلا يكون مادة بل حركة مكانه على ما قلنا واما ثانيا فلان الفصل لا يكون ماخوذا من المادة وقال
الامام من اوعية الروح علة فاعلية ومؤلفة من انبساط وانقباض صورية ولتدبير الروح غائية ثم قال ويمكن ان يكون العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها بقوله

من اوعية الروح لان كلمة من تشعر بالعلية فيدل في هذا الموضع على ان اوعية الروح امر يوميل هذه الحركة اعني القوة الحيوانية وعلى هذا يكون هذا التعريف
بعلة الاربع وفيه نظر اما اولا فلان كلمة من اكثر استعمالها للفاعلية كما يقال خاتم من حديد واما ثانيا فلانه على تقدير جعل من للعلية انما كان المعرف مشتملا على
العلل الاربع لو كانت العلية الملائية مذكورة وعلى ما ذكرتم يكون خاليا عنها وكانه اراد ان كلمة من اوعية الروح علة قابلية فكتب فاعلية سهوا هذا وقد اعترض
على هذا التعريف بوجوه الاول ان الدماغ من جملة اوعية الروح وهو منبسط وينقبض لتدبير الروح بالتسبيع ومع ذلك لا يقال لحركته انها نبض بل انما يقال كما يقال
لحركة الصدر والرئة تنفس الثاني ان زمان الانبساط غير زمان الانقباض فيمتنع ان يتألف منهما حركة النبض لان المولف من شيئين لا بد ان يكونا معا بالزمان الثالث
ما ذكره الامام وهو ان النبض نوع واقع تحت الحركة في الاين وقد ثبت في المنطق ان الحد لا بد ان يذكر فيه الجنس القريب او الاسم مقرونا بالفصل فان قيل الانبساط
حركة مستقيمة وكذا الانقباض وهي نوع من الحركة المكانية والنوع يدل على الجنس القريب بالتضمن فنقول حينئذ يبقى الشك من وجه لان الانبساط و
الانقباض لما دلا على الحركة المكانية بالتضمن وجب ان يدلا على مطلق الحركة ايضا لكونه جزأ من الجنس ولكن يمنع من ذكر الحركة التكرار كما ان الحيوان لما كان دالا
على الجوهر بالتضمن لم يجز ان يقال في حد الانسان انه جوهر حيوان ناطق وثانيها ان الانبساط والانقباض اذا جعلا مع الحركة حصل ثلاثة حقائق يتعين قوله من اوعية
الروح لان يكون فصلا فيكون الفصل بايقاع الجنس وذلك غير جائز باتفاق [illegible] ويمكن ان يجاب عن الاول بان المراد باوعية الروح القريبة التي
تتولد فيها الروح والدماغ ليس كذلك وعن الثاني بان المركب الخارجي لا بد فيه من اجتماع اجزائه في الزمان واما الذهني كالحركة المفروضة فيما نحن فيه فلا
يلزم اجتماع اجزائه وتركب النبض ذهني لتركبه من حركتين كل منهما في زمان آخر وعن الثالث ان التعريف [illegible] موضوع النبض [illegible] ان [illegible]
حذف [illegible] ان التعريف بالعوارض [illegible] لا يجوز الاخلال بالجنس القريب قوله والنظر في النبض اي البحث المتعلق به اما ان يكون كليا
اي من غير اختصاص بمرض دون آخر او جزئيا بحسب مرض مرض والاول هو الذي قصد ذكره في هذا الكتاب لانه في المباحث الكلية دون الثاني لان ذكره في
الامراض الخاصة اليق لما قال انه ذكره في هذا الكتاب في الاورام فكيف [illegible] ذكرها بخصوص بعض الامراض لان المراد بالنبض المتعلق بمرض مرض المختص
بعضو عضو كالبرسام وذات الجنب وغيرهما وحال الاورام ليس كذلك لانها لا تختص بعضو [illegible] الحق ان يقول [illegible] النظر الجزئي في النبض
الخاص بالمرض [illegible] في الاورام [illegible] من انواع الامراض [illegible] قوله الفصل الاول كلام
كلي في النبض يشعر بان النظر الكلي فيه مخصوص [illegible] من الفصول هذا القول يشعر بان الذكر في جميع الفصول مباحث كلية [illegible] الكلي الذي ذكر
اولا اخص من المذكور آخرا لان المراد بالاول بيان حقيقته واجزائه [illegible] المذكورات اولا والمباحث الكلية المتعلقة
بانواعه قوله فنقول ان كل نبضة فهي مركبة من حركتين وسكونين شروع في بيان اجزاء النبض والمراد بالنبضة المرة من النبض وانما كان كل نبضة مركبة
من حركتين وسكونين لان كل نبضة لا بد فيها من انبساط وانقباض وكل حركتين متضادتين كالصعود والهبوط لا بد ان يتخلل بينهما سكون لاستحالة اتصال الحركة بحركة
اخرى بعدها [illegible] زمان لزم تتالي الآنات وهو محال والى
هذا اشار بقوله وهذا مما يتضح في العلم الطبيعي وهو مذهب ارسطاطاليس واتباعه وقال افلاطون لا يجب ذلك والا لزم وقوف جبل عظيم في نزوله لملاقاة
خردلة صاعدة وهو ضعيف لانه مجرد استبعاد [illegible] واذا كان كذلك [illegible] لا بد من تخلل السكون بين كل حركتين متضادتين لم يكن بد من ان يكون لكل
نبضة الى ان يلحق نبضة اخرى اجزاء اربعة حركتان وسكونان حركة انبساط وسكون بينها وبين الانقباض وحركة انقباض وسكون بينها وبين الانبساط قال بعض
الاطباء في حصول السكون ان الطبيعة عند تمام حركتها الانبساطية يحصل لها اعياء وتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون الخارج والظاهر
لانه يقرب المحيط وكذلك يحصل لها اعياء عند تمام حركتها الانقباضية فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه الداخل والباطن لانه يقرب المركز فلذلك
كان عندهم بين الحركتين السكونان واعلم ان تركب النبضة الواحدة يتم بالانبساط والسكون الخارج والانقباض لان الاوعية اذا انبسطت ثم انقبضت
فقد تمت نبضة واحدة وان لم يحصل السكون الانقباضي بعد [illegible] لكن لما اعتبر الحاق النبضة الثانية بالاولى لا بد من تحقيق امور اربعة
واورد على قوله ان كل نبضة فهي مركبة من حركتين وسكونين بوجوه الاول ان النبض لو كان مركبا من حركتين وسكونين لما صح القول بانه اسرع حركة

وهو

وهو [illegible] ان النبض اذا صدق عليه انه حركة كذب ان السكون جزء منه لان كل حركة يستحيل ان يكون جزؤها سكونا لاستحالة ان يدخل في حقيقة الشي
ما يقابله ولو صدق انه مؤلف من حركة وسكون لما صدق عليه انه حركة ولا انه سكون بل لا يصدق على السكونين انه حركة ولا انه سكون وقال الامام هكذا النبض حركة وكل
حركة يمتنع تركبها من السكون فينتج ان النبض يمتنع تركيبه من السكون الثاني ان قوله كل نبضة الى آخره يناقض الحد لانه جعل النبض فيه مركبا من شيئين وههنا من
اربعة اشياء الثالث ان السكون اما ان يكون معتبرا في حقيقة النبض او لا يكون فان كان وجب ذكره في الحد وان لم يكن بطل قوله كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين
الرابع ان وجود وقوع السكون بين حركتي الانبساط والانقباض لا يقتضي ان يكون جزءا ويمكن ان يجاب عن الاول بان تخلل السكون بين اجزاء النبض لا
يمنع من اطلاق اسم الحركة عليه كما يطلق الحركة على قطع مسافة وان تخلل السكون فيها ولهذا قال الشيخ في فصل جواهر الحركة والسكون [illegible]
ولما انها من السكون فحصل الحركة التي يخالطها السكون نوعا منها وعن الثاني بان النبضة غير الشخص من النوع الذي هو النبض وكل ما هو جزء الشخص لا يلزم ان
يكون جزء النوع فان لزم قلنا انما عرفه بالحركة لانها اشهر اجزائه واظهرها للحس ولكون حركته مؤلفة من حركتي الانبساط والانقباض لا ينافي كون السكون جزء منه والمذكور
ليس حدا تاما حتى يلزمه ذكر جميع اجزائه وعن الثالث بان السكون معتبر فيه وانما لم يذكره لما قلنا ايضا وعن الرابع بان جعل السكون جزء [illegible] انما هو لاقتضائه
زمانا [illegible] اذ لو كان [illegible] كذلك قوله ومع حركة الانقباض اشارة الى ان حال الاجزاء بحسب الاحساس اعلم ان حركة الانبساط ظاهرة [illegible]
لم ينسب حالها الى نهاية محسوسة بل اختلف فيها انها تامة محسوسة ام لا ذهب قوم الى الاول والحق الثاني لان اول الانبساط قريب من المركز لا يظهر للحس
واما الانقباض فقد اختلفوا فيه فذهب كثير من الاطباء مثل جالينوس وبعض شيعة ارسطوطاليس وابن قلس الى انه لا يحس شيء منه البتة واحتجوا عليه بان
حس اللمس انما يحس بما يدفع اليه ويماسه لا بما يبعد عنه ويفارقه ولا يلزم ان يدرك الاشياء البعيدة [illegible] حركة الانقباض [illegible] مفارقة الشريان للانامل فلا يكون
هو نفسه محسوسا فضلا عن حركته وهو ضعيف لانه لا يلزم من [illegible] المحسوس عدم الملاقاة للحاس بل قد تلاقيان بحركة [illegible]
غير محسوس لان الشريان يكون قد فارق الانامل وقرب الى المركز لكن اوله محسوس في اربعة احوال وهو القوي والعظيم والصلب والبطيء واستدلوا عليه بان الشريان
اذا انبسط فارغا للانامل حدث فيها انغماز فاذا انقبض زال الموجب لانغمازها فتعود بطبعها او بضغط الطبع فيصحب الشريان في انقباضه وذلك الانغماز فيكون
مدركا له فيها فان كان النبض قويا كان ما يحدثه من الانغماز اكثر فكانت ملازمة الانامل للشريان عند انقباضه في مسافة اطول وكذلك اذا كان صلبا لان انغماز
اللين عن الصلب يكون لا محالة اكثر من انغمازه من اللين واما العظيم فلانه لاشرافه يكون ما عليه من الجلد واللحم غير معاوق لزيادة انغماز الانامل وكذا البطيء
لان زمان ملاقاة الانامل للشريان يطول وان قصرت المسافة [illegible] كان ضعيفا صغيرا سريعا [illegible] في هذه الاربعة فلا يمكن الاحساس
به والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله وعند بعضهم ان الانقباض قد يحس اما في النبض القوي فلقوته واما في العظيم فلاشرافه واما في الصلب فلشدة مقاومته
واما في البطيء فلطول مدة حركته وقد بقي ههنا مباحث لا بأس ان يشار اليها اشارة خفيفة ليكون العلم بها اتم الاول فيما يتركب من هذه الاربعة اما
التركيب الرباعي منها فلا يتصور منه الا واحد وهو غير ممكن لان الصلابة لا تجامع العظم لانه لا يكون الا مع القوة وهو لا تجامع الصلابة لان اسبابها اما سوء مزاج
سازج حار او يابس او تحلل مفرط او برد مجمد وكل ذلك مما يضعف القوة بالضرورة وهو قول جالينوس ان الصلابة لا تجامعه القوة لان القوة توجد مع
اعتدال المزاج والصلابة مع رداءته واما التركيب الثلاثي بدون التكرار فيحتمل اربعة القوي العظيم البطيء القوي العظيم الصلب القوي البطيء
الصلب العظيم البطيء الصلب لكن القوي مع الصلب لا يجتمع وكذا العظيم معه لما عرفت فلا يكون الموجود منها الا واحدا واما التركيب الثنائي فستة
وهي القوي العظيم والقوي البطيء والقوي الصلب والعظيم البطيء والعظيم الصلب والبطيء الصلب لكن الموجود منها يكون اربعة لما عرفت قال الاستاذ
العظيم البطيء ايضا لا يوجد في اقسام الثنائي لان العظيم لا بد ان يكون قويا وحينئذ العظيم البطيء يكون عظيما قويا بطيئا فيكون من الثلاثي وفيه نظر لان اعتبار
التركيب ههنا انما هو من هذه الاربعة سواء كان كل واحد منها مفردا او مركبا فجميع الاقسام الموجودة من المركبات خمسة واحد منها ثلاثي واربعة ثنائية و
المفردات اربعة ولم يعتبر الاستاذ من المفردات العظيم [illegible] التركيب وليس [illegible] لانه واحد من هذه الاربعة فيكون الاقسام التي يظهر فيها الانقباض على
ما ذكرنا تسعة وعلى ما ذكره الاستاذ سبعة الثاني في ان الاحساس في ايها يكون اظهر وهو ظاهر ان القوي العظيم البطيء لاجتماع الاسباب الثلثة فيه يكون

الاحساس به فيه اظهر ثم العظم البطي لانه مثل الاول الخفيف ثم القوي العظيم بسبب القوة والعظم ويو دون المائي لان القوي اخلى فيه العظيم فكانه العظيم وحده
والمائي العظيم مع البطي ثم القوي البطي لاجتماع سببي الاحساس فيه مع ان القوي اول المفردات فيه لما مائي ثم البطي الصلب لاجتماع السببين فيه ثم العظيم
ويو ظاهر لانه كالمركب ثم القوي لان النبض كلما كان قويا كان عضوه في الجلد اكثر وحينئذ يكون عود الانامل مع العرق اكثر فيكون الاحساس به اظهر و اكثر
الاطباء قدموه على العظم وقالوا بتدارك الامر في احساس الانقباض القوة والاستاذ قدمه على البطي الصلب لهذا السبب ولم يرتب على ما ينبغي ثم البطي الطويل
الثالث في بيان حال السكونين في الاحساس اتفقوا على ان السكون الخارج اظهر بوجهين احدهما انه عند المحيط الظاهر للحس والداخل عند المركز الخفي
عنه وثانيهما ان الخارج متصل باخر الانبساط واول الانقباض اللذين يما ظاهران للحس والداخل متصل باخر الانقباض واول الانبساط اللذين يما خفيان
عن الحس الرابع في ان زمان الحركتين اطول او زمان السكونين الجمهور على ان زمان الحركة اطول لان المحتاج اليه والمطلوب لذاته يو الحركة لانها
لجذب النسيم ودفع البخار لا السكون لانه انما جا لضرورة عرضها ولان جذب الهوا البارد ودفع البخار وفضول الروح يحتاج الى زمان طويل لاف حالة
الروح الى الاعتدال عند ورود النسيم وقال زمان السكونين يقدر زمان الحركتين لان الاستراحة ينبغي ان تكون بقدر التعب وضعفه ظاهر الخامس
في ان زمان اية حركة اطول ذهب الجمهور الى ان حركة الانبساط اسرع لان الحاجة الى جذب الهوا البارد مع اعتدال المزاج اشد من الحاجة الى دفع
البخار الدخاني واذا كانت حركة الانبساط اسرع كان زمان الانقباض اطول وقيل بما متساويان لمساواة المسافة والمحرك وضعفه ظاهر وقال القرشي
الانقباض اسرع وليس ما تمسك فيه ما يستحق ان ينقل السادس في ان زمان اي السكونين اطول اتفق الاطبا على ان السكون الداخل اطول لوجوه منها
ان حال السكون الداخل تكون الارواح والقوى والحرارة الغريزية مجتمعة في الباطن وحال السكون الخارج تكون منتشرة في الظاهر
الذي يو مكان غريب بالنسبة الى الاول ولا شك ان استقرار الشي وسكونه في المكان الطبيعي اطول زمانا مما اذا كان في المكان الغريب ولان الطبيعة انما
تقصد السكون بعد تمام العمل ولا شك ان تمام العمل انما يحصل بمجموع الامرين الترويح والدفع فمقصود الطبيعة بالحقيقة السكون الداخل لا الخارج لانه
انما يو لضرورة عرفت واذا كان كذلك كان السكون الذي بعد تمام العمل اطول وقال المسيحي الحق عندي ان يكون زمان السكون الداخل كزمان السكون
الخارج وذلك لان الطبيعة في قطعها المسافة من المركز الى المحيط ومن المحيط الى المركز زمانا مخصوصا كحال الفلك فانه يدور دورة تامة في قريب من
يوم وليلة وبعض زمان هذه الدورة يقتضي النهار وبعضه بالليل فاذا قصر زمان احدهما زاد في زمان الاخر فكذلك تقطع الطبيعة المسافة المذكورة
بعضه تقتضي بالحركة وبعضه بالسكون وبقدر ما ينقص احدهما يزيد في الاخر فالانبساط لما كان اسرع من الانقباض زاد زمان السكون الذي يليه
وكذا الكلام في حركة الانقباض وفيه بحث قوله وقال جالينوس اشارة الى ما ذكره جالينوس في النبض الكبير وهو اني لما تصفحت كلام القدما ورايت
المقرين بادراك الحركة الانقباضية ساووا المنكرين لها في العدد والشرف فطعنت الرجا وايست من ادراكها واقررت بانها غير محسوسة لان حاسة الحس تشهد
عند ذلك ومع ذلك استعنت بالموضعين اللذين كانا نادر عندهم على معرفة ذلك فقال الحلمي ان الانقباض لا يدرك لان الانامل لا تحس لمفارقته وبعده
بل الجايد نومته قال فاستمرت في ذلك تسعمت بسبب هذه الشبهة صحة ما قالته فصرت اغفل على الانقباض مدة ثم بعد زمان وقعت في شي منه فكرة ومواظبة
على الحرص على بيانه شبيه ما عرض على النار من الظلمة بما عندي دوام اشتكاكها فاشرق لي نور ساطع دلني على الحق بدلالة بينة ظاهرة فلخصها يو ان الاجسام
الملاقية يلاقيها تكون تارة صافحة وتارة مداخلة والاقوى والاصلب تداخل الاضعف والالين مثاله اما اذا ملونا ما وجرم صلب تلاقيا وانا من الصلب
مداخل الانا الملوما ثم عند مفارقته يرجع اجزا الما المضغوط الى مواضعها فان كانت هذه الاجزا المتراجعة في حجم حسا تدرك برجوعها الى مواضعها
فمثل انا بحجم الالين الملوما انا ملنا والجرم الصلب العرق الضارب ولا شك انه عند حركته دونها ثم يتباعد فنقول لقا العرق اليد تارة يكون مصافحة
كما اذا كان النبض جلدا تارة يكون عن قويا ودفعا تاما كما اذا كان قويا او عظيما او صلبا فانه يغوص في الانامل ويداخلها في مثل هذه الصورة اذا فارق العرق
الانامل تراجعت اجزا الانامل المنضغطة بقرع العرق الى مواضعها ولا شك ان هذا التراجع محسوس فيكون الانقباض محسوسا وهو المطلوب وما نقل عنه
الشيخ بقوله قال جالينوس عنه ولم ازل اغفل عن الانقباض مدة ثم لم ازل اتعاهد الحس حتى ظفرت بشي منه ثم بعد ما احكمته انفتحت علي ابواب النبض

بخلاصه

بخلاصة ما ذكرنا ويمكن ان يكون وجه منع العبارة ايضا قوله ومن يتعهد ذلك تعهدي لدرك ادراكي قال محمد بن زكريا في بعض مما يمكن يتعهد الانامل
بحيث يصير احساسها بالنبض اذكى واكثر ويو المراد من هذا الكلام وذلك انا لكون بعدم كثرة استعمال الانامل لئلا تصلب بواسطة كثرة الحركات وتعهدها بالماء والادهان
الحار ومن يكون لونه ابيض فهو ادق جلدا من اسود اللون فيكون حسه اذكى قوله واذ كان الامر على ما تقولون هذا الكلام من الشيخ يو ان كان
امر الانقباض على ما تقوله القايلون بادراكه فهو في اكثر الاحوال غير محسوس لما عرفت ان الاقسام التي يمكن فيها ادراكه تسعة او سبعة وقياسها ونحو اكثر اقسام
النبض لا يكون محسوسا ومن هذا الكلام يعلم ان الشيخ لم يجزم بادراكه قوله والسبب في توقيع الاطبا اشارة الى سبب اختيار الاطبا فيه شريان الساعد لا
والسبب في ان وقع اختيارهم على جس عرق الساعد بحال الجسم ويو امور ثلثة اجتمعت فيه دون غيره اولها سهولة تناوله لظهوره وعدم الاحتياج الى تكلف عند
اعتباره وثانيها قلة التحاشي والحيا عن كشفه للطبيب وثالثها استقامة وضعه بحذا القلب وقربه منه فانها معينان في الادراك حتى ان الاستدلال بما يو
قريب من المعدن يكون اقوى مما يو بعيد منه وانما جعل الامور ثلثة مع انها اربعة لان المشهور من الاطبا ان اعتبار شريان الساعد اسهل واجلب وادنى ويم عينوا
كونهم ادنى بحسن استقامة وضعه بحذا القلب وقربه منه قوله وينبغي الى اخر الفصل اشارة الى شرايط صحة الاستدلال بالنبض وقد ذكر الاطبا
منها اثني عشر شرطا اكتفى الشيخ منها بثلثة انواع لاجل منها ان يكون الجس حين كون اليد محوسة على وضعها الطبيعي ويو ان يكون جلجها مخالفة للاخرى فان
الوضع الطبيعي لها ان يكون كل واحدة منها مقابلة على الاخرى لمجود يد ليكون هيئة العمل يجاوا نما ينبغي ان يكون خير اعتبار النبض كذلك لان النبض يتغير بتغاير اوضاعه
بحسب وضع اليد واذا كانت على وضعها الطبيعي يكون نصفها في اقطار الثلثة على الوجه الذي ينبغي بخلاف غيرها من الاوضاع كالتكبب والاستلقا اما الاول فان
اليد المنكبة بي التي جعل وحشي الساعد منها الى فوق يزيد في العرض من الاشراف وينقص من الطول خصوصا في المهازيل اما نقصان الطول فلان اليد اذا كبت
انحط الكف الى اسفل وكل جسم يحني الى جهة فان اجزاؤه التي في تلك الجهة يتكاثف واجزاؤه التي في جهة المقابلة لها تتمدد فالشريان اذا امتلت لان ما عليه من اللحم
والجلد اذا تكاثف بسبب انكباب اليد انضغط الشريان الى جهة وحشي الساعد لانها مقابلة للجهة التي تكاثفت فيها ولزم من ذلك نقصان شهوقه وزيادة
عرضه لانطباق الطبقة الظاهرة منه على الباطنة فيزداد العرض واما الثاني فلان اليد المستلقية هي التي جعل فيها وحشي الساعد الى اسفل يزيد في
الاشراف والطول وينقص من العرض اما زيادة اشرافه فلارتفاع مفصل الرسغ عند تسفل الكف واما طوله فلامتداده حينئذ واما نقصان عرضه فلانه اذا زاد
طوله واشرافه نقص عرضه لامحالة ووقع في بعض النسخ ومنها نسخة الامام والخونجي والسامري فان اليد المنكبة تزيد في العرض والاشراف وتنقص من الطول و
الباقي بحاله فلذلك قالوا الانكباب والاستلقا اشتركان في الزيادة في الاشراف ويفترقان بزيادة الانكباب في العرض ونقصه في الطول وكون الاستلقا على العكس
منه وعلل كل واحد منهم بما لا يستحق ذكره ومنها ان يكون جس النبض في وقت خلو صاحبه عن الغضب والسرور والرياضة وجميع الانفعالات وعقيب الشبع المثقل
والجوع وعن حال ترك العادات واستعمالها فان كلا منها ما يغير النبض تغيرا ما وهو ظاهر ومنها ان يكون امتحان النبض من بعض المعتدل حتى يقاس غيره
به ويعرف مقدار خروجه عن الاعتدال وسياق الكلام في المعتدل الذي يمتحن به عن قريب هذه الثلثة التي ذكرها الشيخ ومنها ان الجس لو كان اليمنى يكون
باليمين ولو كان اليسرى باليسرى لان طرف السخن من جهة الرسغ اكثر طولا من الطرف المقابل له والانملة السبابة اقوى ادراكا من باقي الانامل واذا فعل كذلك كان
الادراك مشابها الوقوع انملة السبابة على الطرف الاخفى من النبض ومنها ان جس اليمنى اكثر كان القياس جس اليسرى لان نبضها اقرب الى القلب لكن لما كان
جس اليمنى باليسرى وادراكها اضعف من ان العين واليسرى فيما اوجبه القرب من القلب قوما الدلالة ومنها ان يضع الطبيب يده اليسرى تحت اليمنى
المحسوسة لئلا تتعب فيعسر النبض وخصوصا في المرضى الضعاف ومنها ان يضع الاصابع الاربع من غير اه على نحو المحسوسة تاني فيجس بالاول ويفكر
في اتيان النبض ويستحضر في ذهنه ويفكر في واحد واحد منها وفيما يدل عليه حتى يقف على غرضه ومنها ان يكون خالي الذهن كالما يشغل فكرته من ادراك النبض
من امر نفساني كالغضب والفرح او بدني كالجوع والشبع المفرط ومنها ان يكون اصابعه مباشرة اعالي الحسية بل يكون ذا حقه لتكون ذكية الحس و لذلك قال محمد بن زكريا
وينبغي ان يكون احساس النبض شوبا بمحوة لان اللمس الطبيعي الذي يعنيه موافق لقوة الحس ومنها ان يكون مستحضرا لما اوجبه كل واحد من الاسباب والامزجة والفصول
والبلدان ونحو ذلك من الامور المغيرة للنبض ليعلم مقدار التغير الحاصل ومنها ان يكون جس النبض القوي يغمز قوي لئلا تدخل في الاصابع بقوة فيبدد كحركته جس

الضعف مصلحة لئلا يبطل حركة الشريان بقوة الغمز وان كان بعيدا لا في القوة والضعف عند الاخذ ومنها ان تخلى اليد وهي غير شغلة بشيء ولا مدعية فانها
ما يغير النبض عن واجبه اما وقت الدخول يكون متناجيا وخصوصا اذا كان سريع الغمز عن العوارض وان المريض ايضا قد يتغير بسبب دخوله خصوصا اذا كان
مهيبا بل يجس بعد المواتاة بالحديث في المرض واطالة السؤال عنه ومنها رعاية ما ينبغي ان يكون الجس عليه وفيه فصل لانه اما ان يكون المريض او الصحيح فان كان المريض
فاما ان يكون مرضه مما يقع فيه نبضات مختلفة او لا يكون فان لم يكن وجب ان يكون ذلك بسرعة لئلا يضجر وان كان طول الجس بقدر حسن حاله وان كان الصحيح
ونوقعنا ان يقع في نبضه نبضات مختلفة ينبغي ان يطول الجس الموقوف عليها لو لا ابتداء معتدل وقدر ابو سهل المسيحي بمقدار ثلثين نبضة ولا دليل عليه وقال
الشامري اطول زمان الاخذ مدة يقع فيها المئة نبضة ليستوفي الاجناس العشر لان كل جنس ثلث نبضات وفيه ضعف لا يخفى وفي الكناش الاسكندري
لا يرفع يدك عن العرق حتى تتم اثنى عشرة ضربة **قوله** ثم نقول شرع في تعديد اجناس النبض اي بعد ان عرفت ذلك نقول ان الاجناس التي منها يعرف
حال النبض على حسب ما صنفه الاطباء عشرة وفي بعض النسخ تسعة والاول اولى اذ فيها بينه على انه من موضوعاتهم الا ما سيما وان يد لذلك وان كان
يجب عليهم ان يجعلوها تسعة الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط والجنس الماخوذ من كيفية قرع الحركة للاصابع والجنس الماخوذ من زمان كل حركة
والجنس الماخوذ من قوام الآلة والجنس الماخوذ من خلائه وامتلائه والجنس الماخوذ من حره وبرده والجنس الماخوذ من استواء النبض
واختلافه والجنس الماخوذ من زمان السكون والجنس الماخوذ من نظامه في الاختلاف او تركه للنظام والجنس الماخوذ من الوزن والحصر فيها
استقرائي وقال ابو سهل المسيحي وتبعه الامام فيه دليل الحصر هو ان الاستدلال على احوال القلب منحصر في ثلثة اشيا احدها الفاعل والثاني الفعل
والثالث الآلة اما اعتبار الفاعل فقسم واحد وهو القوي والضعيف واما الفعل فهو الحركات ويلزمها السكنات واصناف الدلائل الماخوذة منها ثمنه
احدها اعتبار مسافة الحركة وهو العظم والصغر والثاني اعتبار زمان الحركة وهو السريع والبطيء والثالث اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في تساويهما واختلافهما
وهو المستوي والمختلف وهو اما ان يكون له نظام او لا يكون والرابع زمان السكون في السرعة والبطء وهو الماخوذ من التواتر والتفاوت والخامس نسبة
احدى الحركتين مع الاخرى واحد السكونين مع الآخر والخلط من ذلك وهو الماخوذ من الوزن واللاوزن واما الآلة واصناف الدلائل الماخوذة منها
ثلثة احدها اعتبار كيفيتها الملموسة والثاني اعتبار قوام جرمها والثالث اعتبار امتلائها وخلائها فهذه تسعة اصناف والعاشر داخل في التاسع
وهذا انما يتم لو قام الدليل على انحصار الاستدلال على احوال القلب في الفعل والفاعل والآلة وانحصار كل منها فيما ذكر ولا دليل عليهما الا الاستقراء فالتمسك
به ابتداء اولى وقال العلامة القرشي النبض حركة يلزمها السكون وكل حركة لا بد لها من محرك ومتحرك فهنا امور اربعة الحركة والسكون والمحرك وهو القوة والمتحرك
وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون ماخوذا من الاول وهو الماخوذ من زمان الحركة او من الثاني وذلك هو الماخوذ من زمان السكون او منهما معا وهو الماخوذ
من الوزن او من الثالث وهو الماخوذ من كيفية قرع الاصابع او من الرابع وهو الشريان وذلك اما ان يكون ماخوذا من حاله في نفسه او من حال ما في
داخله والثاني هو الماخوذ من حال ما يحتوي عليه الشريان والاول اما ان يمكن الاستدلال عنه بامور يختلف باختلافها طالت البدن وذلك اما ان يكون من حركة
وهو الماخوذ من مقدار الانبساط او من حال قوامه وهو الماخوذ من قوام الآلة او من كيفية وهو الماخوذ من ملمس الآلة وهذه الاحوال اما ان يكون
في النبض متساوية او مختلفة وهو الماخوذ من الاستواء والاختلاف والاختلاف قد يكون منتظما وقد لا يكون وهو الماخوذ من النظام وغير النظام وهذا
مع كونه اقرب الى الضبط مما مر لا يتم ايضا على ما لا يخفى وقال الملطي ان اصناف النبض اما ان يوخذ من نبضة او اكثر والتي يوخذ من نبضة اما
ان يوخذ من زمان الحركتين وهو الصنف الماخوذ من كيفية الحركة او من زمان السكونين وهو الصنف الماخوذ من زمان السكون او من مقدار المسافة
التي تتحرك فيها العرق وهو الماخوذ من كيفية الانبساط او من حال القوة على فعلها وهو الماخوذ من مقدار القوة او من حال جرم العرق وذلك اما من ملمسه
او من قوامه فيكون صنفين او يكون ماخوذا من تجويفه وذلك الممتلئ والفارغ او يوخذ من الاشيا التي يمكن المقايسة بينها وهو الماخوذ من
الوزن واما التي يوخذ من اكثر من نبضة فهو الماخوذ من الاستواء ثم ينظر في المختلف هل يلزم طريقة واحدة اولا فيكون الماخوذ من النظام وعدمه
وهو على ما ترى من الاستار **قوله** واما جنس مقدار النبض شروع في بيان كل واحد من الاجناس وقدم الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط لانه

اظهر

اظهر وانما سماه مصنف جنس مقدار النبض لان المراد بمقدار الانبساط مقدار ما يتحرك من الشريان وذلك هو مقدار النبض لكن لما كان المحسوس منه في القلب الانبساط
سماه او الاجنس بمقدار الانبساط على ما هو المصطلح ثم نبه على الاصل اذ لو عرف ذلك فاعلم ان الانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما بسيطة او مركبة والبسيطة هي المعتبرة
بحسب قطر واحد والمركبة بحسب قطرين فصاعدا او هذه الاقطار قد يعتبر حالها بالنسبة الى ما عليه في الحقيقة وبالنسبة الى ما عليه في الحس وهو الذي ينبغي ان يعتبر ههنا واقطار
كل جسم ثلثة الطول والعرض والعمق وطول المنبسط من الشريان هو المحسوس منه في طول الساعد وعرضه هو المحسوس في عرضه وعمقه هو المحسوس في مسافة
البساط وذلك عند ارتفاعه الى الاعالي وانخفاضه عنها ولكل واحد من هذه الثلثة وسط وافراط وتفريط فتكون الانواع البسيطة الداخلة تحت هذا الجنس تسعة
وهو معنى قوله وبدل من مقادير اقطاره الثلثة التي هي طوله وعرضه وعمقه فتكون احوال النبض فيه تسعة بسيط ومركبات غير ما على ما يستعرفها والتسعة
البسيطة هي هذه الطويل والقصير والمعتدل والعريض والضيق والمعتدل والمشرف والمنخفض والمعتدل فالطويل هو الذي يحس اجزاؤه في طوله اكثر
من المحسوس الطبيعي على الاطلاق اي من النبض الذي يعرض لصاحب المزاج الذي يكون طبيعيا على الاطلاق وهو المزاج المعتدل الحق اي الحقيقي او من
الطبيعي الخاص لكل شخص وهو المعتدل الذي يخصه وقد عرف الفرق بينهما اي في فصل المزاج والقصير ضده ومنها المعتدل وعلى هذا القياس
الثمانية الباقية وانما تقاس احاد هذه الامور الى احدها لانها امور اضافية لا تعرف الا بالمقايسة ولهم في معرفتها طريقان الاول ما ذكره جالينوس
واختاره الشيخ وهو ان تقاس هذه الامور على مقتضى نبض المعتدل الحقيقي او النوعي او الصنفي او الشخصي اما القياس الى النبض المعتدل الحقيقي لان نقدر
ان ذلك المزاج موجود ثم ننظر اذا استحق ان يكون نبض عليه فنقاس نبض هذا الشخص الذي يجس نبضه اليه ليعلم مقدار بعده في مزاجه عن ذلك الاعتدال واما
الى نبض المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي هو افضل الامزجة الصنف فيقاس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف الى نبض ذلك المعتدل فيعرف مقدار
ما يخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو افضل حالات الشخص الذي يجس نبضه وهذا يتوقف على معرفة نبضه في حال اعتدال مزاجه لذلك
ليعرف مقدار خروجه والمعتدل النوعي اولى في المقايسة من الحقيقي لان القياس فيه الى ما هو الافضل لطبيعة نوع ذلك الشخص واما الحقيقي فالقياس فيه
الى ما هو افضل في نفسه لا ما هو افضل لنوع ذلك الشخص الا انه لما اتفق ان كان الاعتدال الانساني قريبا جدا من الاعتدال الحقيقي اعتبر الشيخ المقايسة
الحقيقي وترك المقايسة بالنوعي والصنفي اذ يعلم من امكان المقايسة معه المقايسة معهما بطريق الاولى والثاني ان تقاس هذه الامور بمقادير الاصابع
وهو لبعض القدماء واختاره صاحب الكامل وابن ابي صادق بانه قال في شرح ما يلي ان متى جسنا العرق ووجدناه يقرع الاصابع الاربع وبعضه
عليها اكثر سمي طويلا وان كان يقرعها دون ذلك سمي قصيرا وان كان يقرعها فقط سمي معتدلا ومتى جسنا ووجدناه ياخذ من عرض الانامل مقدارا اكثر
سمي عريضا وان كان ياخذ منه القدر الذي رسم دقيقا وان كان ياخذ مقدارا وسطا سمي معتدلا ومتى جسناه ووجدناه يرتفع الى فوق ارتفاعا كثيرا
كانه ينوص في الاصابع سميناه شاهقا وان وجدناه يرتفع ارتفاعا يسيرا سميناه منخفضا وان كان ذا ارتفاع وسط سميناه معتدلا وعبارة الكامل قريبة من
هذا وقد طعن الامام في هذه الطريقة بان اصابع اللامس تختلف بالصغر والعظم فرب نبض يكون عظيما بالنسبة الى اصابع شخص صغيرا بالنسبة الى اصابع شخص آخر
وبان هذه الامور ان امكن تعريفها بمقادير الاصابع من غير المقايسة الى المعتدل فلا يمكن تعريف سائر الاقسام كالقوة والضعف والصلابة واللين والحر
والبرد الا بالنسبة الى المعتدل وهما ضعيفان اما الاول فلانه يمكن ضبط ذلك بانامل من هو معتدل في خلقته ومقدار اصابعه واما الثاني فلانه لا
يلزم من كون بعض الاقسام بالمقايسة ان يكون جميعها بالمقايسة هذا وقال الاستاد ههنا الصحيح هو اعتبارها بالمقايسة الى نبض المعتدل النوعي ان امكن
والا فالصنفي وان لم يمكن فالشخصي وان لم يمكن فبحالة الفاضلة الصحية لانه اذا ساوى نبضه لنبضه في تلك الحالة عرف ان مزاجه على ما ينبغي وان خالفه
دل على انه على خلاف ما ينبغي بحسب قياسه الى المعتدل الحقيقي فانه اذا كان المرء حار المزاج حرارة كثيرة مثلا لا يدل الا على كون هذا البدن حار المزاج حرارة زائدة على الحقيقي
لا على ما هو مطلوب الطبيب من الاستدلال اذ ربما كانت تلك الحرارة بقدر ما يعتبر في صحته وربما كانت ازيد وربما كانت انقص فلا يهتدي بذلك الى ان الواجب
حفظها على تلك المقدار او زيادة او نقص فظهر مما ذكرنا ان الصحيح ان يعتبر هذه الامور بالمقايسة الى المعتدل الشخصي لا الى الحقيقي ولا الى مقادير الاصابع
وفيه نظر اما اولا فلان ما ذكره في المعتدل الحقيقي آت في النوعي والصنفي بعينه واما ثانيا فلان ما ذكره لو افاد اولوية اعتبار الشخصي على الحقيقي لا افاد

اعتبار الشخص على النوع والصنف مع انه قال وان لم يكن اعتبار ما فيه الشخص واثباتنا لما فلا نسلم بذكر ما يدل على صحة اعتبار المقايسة الى المعتدل
وعدم صحة اعتبار المقايسة الى مقادير الاصابع الا انه نقلنا من الامام وهو انما قابل الضعف قوله واما المركبات من هذه البسائط الى المركبات من هذه
الاقسام التسعة البسيطة كثيرة لان تركيبها بحسب العقل يحتمل ان يكون ثنائيا وثلاثيا ورباعيا وما فوقه ايضا لكن التركيب الرباعي وما فوقه لما لم يمكن وقوعه
لان الاربعة من هذه التسعة لا تجتمع الا ان يكون اثنان من قطر لكن ذلك محال اذ طرفا الافراط والتفريط في كل قطر يستحيل اجتماعهما وكذا الاعتدال مع كل
منهما واذا امتنع وقوع التركيب الرباعي امتنع فيما فوقه بطريق الاولى فتعين وقوع الثنائي والثلاثي فيحصل من كل منهما سبعة وعشرون قسما والمفردات تسعة
فيكون مجموع ما يحصل من هذا الجنس ثلثة وستون قسما والضابط في تركيب الثنائي وانحصاره في سبعة وعشرين ان تركب الثلثة في قطر الطول وهي الطويل
والقصير والمعتدل مع الثلثة التي في قطر العرض وهي العريض والضيق والمعتدل فيحصل تسعة هكذا طويل عريض طويل ضيق طويل معتدل في العرض قصير عريض
قصير ضيق قصير معتدل في العرض معتدل في الطول عريض معتدل فيه ضيق معتدل فيه معتدل في العرض ثم تركبها في الثلثة التي في قطر العمق فيحصل
تسعة اخرى هكذا طويل شاهق طويل منخفض طويل معتدل في العمق قصير شاهق قصير منخفض قصير معتدل في العمق معتدل في الطول شاهق معتدل فيه
منخفض معتدل فيه معتدل في العمق ضيق شاهق ضيق منخفض ضيق معتدل في العمق معتدل في العرض شاهق معتدل فيه منخفض معتدل فيه معتدل
في العمق واما الضابط في تركيب الثلاثي فهو ان اخذ بعد الامر الثلثة التي في قطر الطول ولتكن الطويل وضم اليها واحدا من الثلثة من قطر العرض ولتكن
العريض وتركيبهما مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة هكذا طويل عريض شاهق طويل عريض منخفض طويل عريض معتدل في العمق ثم ترك الاول
من قطر الطول على حاله وضم اليه الثاني من قطر العرض وهو الضيق وتركيبهما ايضا مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل ضيق شاهق طويل ضيق
منخفض طويل ضيق معتدل في العمق ثم ضم الى الاول من قطر الطول الثالث من قطر العرض وهو المعتدل فيه فيحصل ثلثة اخرى طويل معتدل في العرض
شاهق طويل معتدل في العرض منخفض طويل معتدل في العرض معتدل في العمق فهذه تسعة اقسام حاصلة من الطويل وكذلك يحصل تسعة ايضا
من القصير وتسعة اخرى من المعتدل في الطول وطريق ذلك ان يحفظ قطرين ويبدل الثالث كما فعلنا فناخذ القصير ويفعل به ما فعلنا بالطويل فيحصل تسعة هكذا
قصير عريض شاهق قصير عريض منخفض قصير عريض معتدل في العمق قصير ضيق شاهق قصير ضيق منخفض قصير ضيق معتدل في العمق قصير معتدل في العرض
شاهق قصير معتدل في العرض منخفض قصير معتدل في العرض معتدل في العمق ثم ناخذ المعتدل في الطول ونفعل به ما فعلنا بهما فيحصل تسعة اخرى
هكذا معتدل في الطول عريض شاهق معتدل فيه عريض منخفض معتدل فيه عريض معتدل في العمق معتدل في الطول ضيق شاهق معتدل فيه ضيق
منخفض معتدل فيه ضيق معتدل في العمق معتدل في الطول معتدل في العرض شاهق معتدل فيه معتدل في العرض منخفض معتدل فيه معتدل
في العرض معتدل في العمق فيصير مجموع المركبات على ما شرحنا اربعة وخمسين لكن بعضها لا اسم له وبعضها له اسم وهي ستة فان الزائد طولا وعرضا
وارتفاعا يسمى العظيم والناقص فيها اي الطول والعرض والارتفاع يسمى صغيرا وبينهما اي بين العظيم والصغير المعتدل والزائد عرضا وشهوقا
يسمى الغليظ والناقص فيهما يسمى الدقيق وبينهما اي بين الغليظ والدقيق المعتدل قوله واما الجنس الماخوذ من كيفية قرع العرق للاصابع
هذا ثاني الاجناس وانواعه ثلثة القوي وهو الذي يقاوم الجس عند الانبساط والضعيف مقابله والمعتدل بينهما ولا ابهام في شيء من ذلك
لكن اختلفوا في التقابل الذي بين القوي والضعيف فقال الامام وتابعه القرشي انما جعل الضعيف مقابل القوي ولم يجعله ضدا لان المقابل
اعم من المضاد فان العدم والملكة متقابلان وان لم يكونا متضادين والتقابل بين القوي والضعيف تقابل العدم والملكة ولهذا التخصيص جعل السريع
ضد البطيء والصلب ضد اللين ولكنه يشكل بانه جعل الخالي ضد الممتلي مع ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة وفيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم بانه
بدليل على ان التقابل هو تقابل العدم والملكة واما ثانيا فلان الممتلي على ما ياتي عبارة عما زيد فيه الدم والروح على ما يجب او ما كثر فيه رطوبة
خالية اكثر مما [illegible] في المعتدل والخالي عبارة عما نقص فيه الدم والروح على ما يجب او ما كثر فيه رطوبة اقل مما [illegible] في المعتدل فلا يكون بينهما
تقابل العدم والملكة بل تقابل التضاد ان نظرنا الى ان الزائد والناقص والكثير والقليل وجوديان وبينهما غاية الخلاف او تقابل التضايف ان

نظرنا

نظرنا الى ان الزائد والناقص متضايفان وكذا الكثير والقليل وقال الشيخ التقابل بينهما تقابل التضاد لان القوي والضعيف ذاتان وجوديتان
متعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف وهذا انما كان يتم لو ثبت انهما وجوديتان ولم يثبت فكانه اعتمد على ان القوي هو ما يكون مقاومته اكثر من
المعتدل والضعيف ما يكون مقاومته اقل منه وعلى هذا يكونان وجوديين وقال الاستاذ الحق في هذا ان النزاع لفظي لان الضعيف تارة يفسر بما ذكر
فيكون التقابل تقابل التضاد وقد يفسر بعدم المقاومة فيكون تقابل العدم والملكة وفيه نظر اذ لو جعل التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا يكون بينهما
واسطة فيسقط المعتدل بينهما والامام والقرشي ايضا غفلا عن هذه الدقيقة حتى قالا ان تقابل العدم والملكة هذا وقال القرشي انواع النبض باعتبار القوة
ثلثة لان القوة المحركة قوية او ضعيفة او متوسطة وهذا على مذهبهم اي عندهم ان القوة المحركة للانبساط والانقباض واحدة واما على مذهبنا فيكون انواعه
تسعة لان عندنا ان الباسطة قوة الشريان والقابضة قوة القلب بتوسط جذب الروح وانساع الخلاء ولا امتناع ان يكون قوة الشريان ضعيفة وقوة القلب
ضعيفة وبالعكس واما كيف تكون هذه الانواع تسعة فذلك لان حركة الانبساط اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى هذه الاقسام اما ان تكون حركة
الانقباض قوية او ضعيفة او متوسطة فتكون اقسام القوي في الانبساط ثلثة وكذا الضعيف والمتوسط وقد سبقت الاشارة الى ضعف ايده قوله
واما الجنس الماخوذ من زمان كل حركة هذا ثالث الاجناس وانواعه ثلثة وهو الذي تتم الحركة في مدة قصيرة والبطيء ضده والمعتدل بينهما قال القرشي
كل حركة لا بد لها من زمان فاذا فرضنا مسافة قطعها متحرك [illegible] اما ان يكون في زمان قصير او في زمان طويل او في زمان متوسط والاول هو السريع والثاني
البطيء والثالث المعتدل في ذلك وليس على ما ينبغي لان الزمان القصير والطويل غير محدودين لانهما اضافيان فرب قصير هو طويل بالنسبة الى غيره وبالعكس
فالاولى في ذلك اعتبار المعتدل الذي تقاس النبض اليه فان وجد زمان حركته اقل من زمانه فهو السريع وان وجد اكثر منه فهو البطيء وان ساواه فهو المعتدل
وعلى هذا يكون المراد بقوله في مدة قصيرة انها تكون قصيرة بالنسبة الى مدة المعتدل وقال المسيحي ان انواع هذا النبض اكثر من ثلثة لان النبض لما كان ذا حركتين
الانبساط وحركة الانقباض واذا كان زمان احدهما قصيرا لا يلزم ان يكون زمان الاخرى كذلك فاقسام كل منهما ثلثة السريع في الانبساط والبطيء فيه والمتوسط
وهكذا في الانقباض واذا كان كذلك فقولنا ان انواعه ثلثة انما هو اتباع المشهور واما الاعتبار زمان الانبساط فقط لان الانقباض قلما يحس وليس تحت الا حركة
النبض سواء اخذت مطلقة او مقيدة بالانبساط او الانقباض لا تزيد على ثلثة بل يكون اما سريعة او بطيئة او معتدلة وزيادة الاقسام عليها انما هي من
مقايسة احدى الحركتين بالاخرى وذلك غير ما نحن فيه قوله واما الجنس الماخوذ من قوام الآلة هذا رابع الاجناس واصنافه ثلثة اللين وهو
القابل للاندفاع الى داخل عن الغامز بسهولة والصلب ضده والمعتدل لان الشريان اما ان يكون بحيث يمضي على الغامز من غير انعطاف او تطاوعه بسهولة او يكون في
ذلك متوسطا وقد يشبه النبض الصلب بالقوي من جهة كثرة نفوذه في الاصابع وكثرة انغماره عنها ويعرف بينهما بان يغمز العرق فان دفع اليد عند
تراجعه بقوة فهو قوي والا فهو صلب وانما عبر عن اقسام هذا الجنس وما بعده بالاصناف وعن اقسام ما تقدم بالانواع اما لان المقسمات التي كانت
تقدم من الاجناس كالانبساط والانقباض والقوة والضعف والسرعة والبطوء اختلفت [illegible] فصولا لتلك الاقسام محمولة عليها [illegible]
خلاف المقسمات التي لما ياتي من الصلابة واللين والامتلاء والخلو والحرارة والبرودة فانها لا تحتمل كونها فصولا او لوازم لها بل هي اعراض تلحق الشريان
ويوصف النبض بها تجوزا لكون الآلة التي هي الشريان توصف بها فيكون النبض اللين حركة الشريان اذا كان الشريان قابلا للاندفاع عن الغامز بسهولة
والصلب ما يقابله وعلى هذا وغيره واما للتنبيه على ان كلها اصناف واطلاق الانواع عليها اولا كان اتباعا للمشهور واطلاق الاصناف على البواقي على ما
عليه ثم ان المذكورات من الاجناس والانواع والاصناف ليست اجناسا للنبض ولا انواعا او اصنافا له بل [illegible] النبض وانواع دلائله واصنافها
لكن لما اضيفت الى النبض تجوزا وقع الناس فيها وقد احتج المسيحي ان القوام عرض حال في الآلة التي هي الشريان وحينئذ يكون هذا الصنف من جملة
النبض الذي هو الحركة ثم قال واعتذر جماعة عن ادخال هذا في النبض من وجوه ثلثة احدها ان هذا لا يدرك الا بالحركة ولما كان كذلك دخل فيها وثانيها
انه دال على احوال القلب والنبض ايضا كذلك وثالثها ان الفاضل جالينوس ادخله في النبض تبعا للمتقدمين والكل عندي فاسد لان ادراكه لازم لادراك الحركة
واللازم غير الملزوم والثاني [illegible] لان التنفس [illegible] الصدر وضعه دال على احوال القلب وليس بنبض والثالث [illegible] وهذا ما قالوه هو الهذيان بحقيقة

لما علمنا ان الطلاقة عليه انما هو على سبيل التجوز قوله واما الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي عليه هذا خامس الاجناس و اصنافه ثلثة الممتلي وهو الذي
يحس كان تحته رطوبة ما لها يعتد بها والفارغ صرف والخالي ضده وهو الذي يحس فارغا والمعتدل وهو الذي يحس فيه رطوبة معتدلة طبيعية لذلك النبض او الصنف
او النوع كما تقدم وانما يكون ثلثة لان ما يحتوي عليه الشريان من الدم والروح اما ان يكون اكثر من المقدار الطبيعي او مثله او اقل والاكثر وانما قال في
الممتلي فيحس تحته احترازا من النبض الرطب لاشتراكهما في استيلاء الرطوبة عليهما وافتراقهما في ان الرطوبة في الرطب تداخل جرم العرق وفي الممتلي تجويفه
والجنس الفارق بينهما بان الرطب يكون لا محالة لينا لان كل رطوبة تداخل جرم العضو فانها تلينه والممتلي لا يجب ذلك لجواز ان يكون قوام الرطوبة المالية في
تجويفه بحيث يعسر نفوذها في مسام الشريان وانما قال يعتد بها احترازا من المعتدل فان الرطوبة الكاينة وان كانت يحس فيه خلاف ما في الخالي لكنها لا يعتد
بها لاعتدالها وانما قال الفراغ صرف ليصح ان يقول الخالي ضده اذ لولاه لصدق على المعتدل ايضا وقيل انه زايد وقال الاستاذ هو احتراز من الخالي في
على ما ينبغي لانه اذا خرج بقوله يعتد بها المعتدل لخروج الخالي يكون بطريق الاولى لا لان الفراغ الصرف محال فكيف يحس الخالي لانه لا يلزم من احساس الفراغ ان
يكون فارغا عن جميع الاجسام فانا نشاهد الجو خاليا وهو في الحقيقة ممتلي ولان المراد بالخلا الخلا عن الرطوبة المحسوسة قوله واما الجنس الماخوذ
من ... هذا سادس الاجناس واصنافه ثلثة الحار والبارد والمعتدل وهو ظاهر لكن البحث في انه لم يعتبر الرطب واليابس والمعتدل منهما ايضا
لتزيد الاقسام وانه بحيث يعرف ان النبض حار او بارد او هو منطفي الجلد واللحم اما الاول فلـ... يجي انما لم يعتبر لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان
منفعلتان والحرارة انما لم يعتبر واهمنا لان الرطوبتان كانت في تجويف العرق في جميع ما يحتوي عليه الشريان وان لم يكن في تجويفه كانت تداخل جرمه بحيث
اوجبت لين جرمه رجع ذلك الى قوام الآلة وكذا اليبوسة اذا غلبت اوجبت الصلابة ورجع الى حال القوام واما الثاني فانما يعرف بان يوضع اليد اولا
على موضع من العضو غير موضع الشريان فاذا احست كيفيته وعلمت نسبتها الى كيفية معتدل المزاج علم من ذلك مقدار ما يستحق ان يكون عليه كيفية موضع الشريان
ثم يوضع اليد على الشريان وينسب ما يحس من الكيفية حينئذ الى الكيفية التي يستحقها ذلك الملمس فان كان ازيد منه لكان في العرق حكم بانه حار وان كان ابرد
حكم انه بارد والا فمعتدل هذا طريق حسن لكن الكلام في احساس الشريان ابرد من ... الجلد اذ يبعد جدا ان يكون الشريان مع كثرة اروحه و... اشتماله
بالقلب ابرد من ظاهر البدن الا ان يكون سخن الظاهر لامر من خارج قوله واما الجنس الماخوذ من زمان السكون هذا سابع الاجناس وهو الماخوذ من
حال زمان السكون في القصر والطول والاعتدال واصنافه ثلثة المتواتر وهو القصير الزمان المحسوس بين القرعتين عرفا وقريب منه ومن السريع ان هذا
ماخوذ من زمان السكون والسريع من زمان الحركة وقد يفرق بينهما بوجه آخر وهو ان هذا لا يدرك الا بحركتين والسريع يدرك بحركة ويقال له ايضا المتواتر
ايضا المتدارك للحوق بعض النبضات بالبعض بسرعة والمتكاثف لانضمام احدى النبضتين بالاخرى من غير تخلل زمان كثير بينهما والمتفاوت ضده
اي الطويل الزمان المحسوس بين القرعتين ويقال له ايضا المتراخي والمتخلخل لضد المعنيين المذكورين في المتدارك والمتكاثف وبينهما المعتدل وهو
المتوسط الزمان المحسوس بين القرعتين وانما قيد في هذه الامثلة الزمان الذي لا يحس النبض فيه متحركا اما ان يكون اقصر مما في المعتدل وهو المتواتر او
اطول من ذلك وهو المتفاوت او لا اقصر ولا اطول وهو المعتدل وهذا ان اعتبر زمان السكون في الحس وهو ما بين الانبساطين لان ما بينهما الانظر في الخروج كله
واما لو اعتبر زمان السكون الحقيقي وذلك مع السكون الداخل والخارج فاصناف هذا الجنس يكون تسعة لان زمان سكون الخارج اما ان يكون اقصر مما في
الطبيعي او اطول او مساو وعلى التقادير زمان سكون الداخل اما ان يكون اقصر مما في الطبيعي او اطول او مساويا واليه اذكرنا اشار بقوله ثم هذا الزمان
يحسب ما يدرك من امر الانقباض اي زمان السكون انما يعتبر بحسب حال الانقباض فان قلنا ان الانقباض لا يدرك اصلا كان هو الزمان الواقع بين كل انبساطين
وهو زمان امور اربعة احدها السكون الخارج وثانيها الانقباض لانه اذا لم يحس به يكون في حكم السكون وثالثها السكون الداخل ورابعها اول الانبساط لانه
لا يحس ايضا وان علمنا ان الانقباض يدرك كان ذلك الزمان باعتبار زمان الطرفين اي طرفي الانبساط والانقباض اذ لكل منهما طرفان محيطي ومركزي
وانما قال زمان الطرفين ولم يقل زمان السكونين ليدخل فيه الطرف المركزي اي آخر الانقباض واول الانبساط الذي لانهما غير محسوسين فيكون حكمهما حكم السكون
فعلى الاول اي اذا لم يحس الانقباض يكون المتواتر ما يكون زمان ما بين الانبساطين فيه وهو زمان الامور الاربعة اقصر مما في المعتدل والمتفاوت ما يكون

هذا

هذا الزمان فيه اطول مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذا الزمان فيه مثل زمان المعتدل وعلى الثاني اي ان كان يدرك كان المتواتر ما يكون الزمان
الذي بين المحسوس من الانبساط والمحسوس من الانقباض اقصر مما في المعتدل وذلك اما زمان السكون الخارج او زمان الامور الثلث التي عرفتها والمتفاوت
ما يكون فيه هذان الزمانان اطول مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذان الزمانان فيه مساويين لهذين الزمانين في المعتدل ظهر من هذا ان زمان
التواتر والمتفاوت على تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول مما اذا كان يدرك اذ على تقدير ادراكه يقصر زمانه من زمان السكون وقال الامام
ان زمان التواتر على تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول منه على تقدير ادراكه واما المتفاوت فبالعكس وقال الخونجي بعكس قول الامام وفساد الكل
بين مما ذكرنا وقال الامام انما لم يكن المتفاوت ضد المتواتر نظرا الى ان الزمان القصير لا يضاد الزمان الطويل من حيث انهما زمانان اذ لا تضاد في الكميات
ولا من حيث ان احدهما طويل والآخر قصير لانهما اضافيان عارضتان للزمانين اللذين لا تضاد بينهما واما السكنات الحاصلة في هذه الازمنة فهي طبايع عدمية
فلا تضاد ايضا وعلمنا ان اطلاق لفظ الضد على ذلك مجاز وقد اجاب بعضهم عنه بان المراد بالضد ههنا بل في جميع مباحث الطب ليس ما يراد به في الحكمة
بل مجرد المقابلة بين امرين مع احتمال وجود الوسط بينهما وهذا اما مؤكد قول الامام من ان اطلاق الضد عليه بالمجاز بل الجواب ان المتواتر ليس عبارة عن
الزمان بل عن مقول اضافة مخصوصة الى الزمان والنبض حركة والحركات تتضاد اذا اخذت مع الاضافة كالحركة الصاعدة المضادة للهابطة وقال
المسيحي الحق عندي ان التقابل بينهما تقابل التضايف فان جعل المتواتر عبارة من ان يكون زمان السكون قصيرا والمتفاوت عبارة من ان يكون زمان السكون
طويلا فيكون من المضاف المشهور وان لم يعتبر نفس الزمان بل اخذ مجرد الطويل والقصير كان ذلك من المضاف الحقيقي وعلى التقديرين هما ذاتان وجود
معقولهما ان احديهما بالقياس الى الاخرى فهذا هو التحقيق في هذا الباب والحق فيه ان المتواتر في الحقيقة ليس شيئا مما ذكره وكذا المتفاوت بل حركة
مضافة الى الزمان فيتحقق التضاد قوله واما الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف هذا ثامن الاجناس وهو الماخوذ من الاستواء و
الاختلاف وهو اما مستو واما مختلف غير مستو ولا ثالث المتوسط بين المستوي والمختلف لا يكون معتدلا ولذلك اتبع المختلف بقوله غير مستو في
معرض التفسير له لينبه بذلك انحصار هذا الجنس في المستوي والمختلف اذ لا يكون بين الشي وعدمه واسطة والبطي وان صدق عليه انه غير سريع لكن لا يكفي
به لصدقه على المعتدل وهكذا في سائر الاجناس قوله وذلك اي الاستواء والاختلاف يكون اما باعتبار تشابه نبضات بان يكون النبضة الآتية
مشابهة للسابقة في امور ستة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت والصلابة واللين او لا يكون فان كانت
مشابهة فهو المستوي وان لم يكن فهو المختلف واما باعتبار تشابه اجزاء النبضة بان يكون مواقع الاصابع كلها متشابهة في الامور المذكورة او لا فان
كانت فهو المستوي والا فهو المختلف وتشابه الاجزاء انما يعتبر بحسب طول النبضة لان اعتبار ذلك في العرض والسمك عسر لقلة الظهور فيهما واما باعتبار
التشابه في جزء واحد من النبضة اي موقع اصبع واحدة بان يكون اول الانبساط وآخره وما بينهما متشابهة في الامور المذكورة او لا يكون فان كان فهو
المستوي والا فهو المختلف ويمكن في معرفة الاستواء والاختلاف على الثاني نبضة واحدة ويحتمل ههنا موقع اصبع واحدة بدون اعتبار باقي المواقع التي
في النبضة الواحدة ولما كان الاستواء والاختلاف باعتبار الاول والثاني ظاهرين دون هذا بينه بقوله حتى ان النبض الواحد يكون آخر انبساطه
اسرع لشدة الحاجة او اضعف لضعف اذ يعرف منه امكان اعتبار الاستواء والاختلاف في الجزء الواحد لانه اذا كان اول الانبساط مخالفا لآخره في
النبض الواحد يكون اول الانبساط الذي تحت الاصبع مخالفا لآخره فيعرف ان الجزء الواحد قد يكون متشابه الاجزاء وقد يكون غير متشابه الاجزاء
اعلم ان الاطباء خصصوا الاستواء والاختلاف في نبضات او في اجزاء نبضة او في جزء واحد من النبضة بالامور الخمسة دون الاجناس الباقية
انما الجنس الامتلاء والخلاء وجنس الحار والبارد وجنس الوزن وجنس النظام ومقابله اما الاولان فلانه يبعد وقوع الاختلاف فيهما اذ يبعد
جدا ان يكون الشريان في النبضة السابقة ممتليا او حارا وفي اللاحقة خاليا او باردا فضلا عن ان يكون كذلك في موقع اصبع دون اخرى واما
الوزن فلانه مما يعسر ادراكه فضلا عن الاستواء والاختلاف فيه واما جنس النظام ومقابله فلدخوله في جنس الاستواء والاختلاف لما لم يكن ما ذكروا
مانعا من اعتبار ذلك لان الاختلاف في اجزاء نبضة او في جزء من اجزائها مما يبعد وقوعه في الصلابة واللين ايضا مع اعتباره اذ يبعد ان يكون

موضع اصبع او جزء منه لينا وموضع اخرى او جزء منه صلبا وكذا في العظم والصغر قال الشيخ وان شئت بسطت القول اعتبرت في الاستواء والاختلاف في الاقسام
الثلثة المذكورة اي النبضات واجزاء النبضة وجزئها سائر الاقسام الاخرى اي الباقية بعد الخمسة ولكن ليس كل الامر للاعتبار مصروف اليه هذه اي الخمسة المذكورة
لان الظهور فيه الاستواء والاختلاف في الامور الثلثة في الخمسة والضابط في الاقسام الحاصلة ههنا هو ان ما فيه الاختلاف امور ثلثة وما به الاختلاف خمسة واقسام
الاول بحسب البساطة والتركيب سبعة لان البسائط ثلثة المختلف في نبضات المختلف في اجزاء نبضة المختلف في جزء واحد والمركب الثنائي ثلثة المختلف في
نبضات وفي اجزاء نبضة المختلف في نبضات وفي جزء واحد المختلف في اجزاء نبضة وفي جزء واحد والثلاثي واحد وهو ظاهر واقسام الثاني بحسب البساطة والتركيب
احد وثلثون لان البسائط خمسة المختلف في العظم والصغر المختلف في القوة والضعف المختلف في السرعة والبطء المختلف في التواتر والتفاوت المختلف
في الصلابة واللين والمركب الثنائي عشرة الاول منها مع الاربعة والثاني مع الثلثة والثالث مع الاثنين والرابع مع الخامس وهو ظاهر ويكون
عشرة وكذا المركب الثلاثي عشرة ايضا الاول مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء الثاني مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف
والتواتر والتفاوت الثالث مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والصلابة واللين الرابع مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء والتواتر و
التفاوت الخامس مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء والصلابة واللين السادس مختلف في العظم والصغر والتواتر والتفاوت والصلابة واللين
السابع مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت الثامن مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين التاسع
مختلف في القوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين العاشر مختلف في السرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين
والمركب الرباعي خمسة الاول مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت الثاني مختلف في العظم والصغر و
القوة والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين الثالث مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين الرابع
مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين الخامس مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر
والتفاوت والصلابة واللين والخماسي قسم واحد وهو ظاهر واذا ضرب اقسام الاول وهي سبعة في اقسام الثاني وهي احد وثلثون صار مائتين وسبعة عشر
وهي اقسام المختلف ويعرف من ذلك ان اقسام المستوي ايضا يكون مثلها ويكون المجموع اربعمائة واربعة وثلثين قوله والنبض المستوي على الاطلاق اشارة
الى ان كل واحد من المستوي والمختلف قد يكون على الاطلاق وهو الذي يكون مستويا في جميع هذه الخمسة المذكورة وقد يكون لا على الاطلاق وهو ان يكون
مستويا في واحد من هذه الخمسة كالمستوي في القوة او في السرعة وكذا المختلف قد يكون المطلق الاطلاق بان يكون مختلفا في جميع الخمسة وانما فيما ليس فيه مستو
كان في القوة او في السرعة او غير ذلك وانما قال بعد المختلف وهو الذي ليس بمستو مع انه كان يعد ذكره ذلك قبله تنبيها منه على ان ذكره مثاله كان ايضا تفسيرا له
وهذا الكلام قاله جالينوس في النبض الكبير هكذا المستوي ان يكون قرعاته للانامل متشابهة والمختلف على خلافه وكل واحد منهما منقسم الى عام والى خاص فالمستوي
العام هو الذي قرعاته للانامل متساوية في جميع الاطلاق والمختلف الذي لا يكون قرعاته للانامل متساوية في شيء من الاصناف والمستوي الخاص ان يكون
قرعاته متساوية في صنف واحد في صنف واحد والمختلف في باقي الاصناف والمختلف الخاص مقابله وعبارة الشيخ وهو قوله اما على الاطلاق واما لا على الاطلاق
اسد اذ على مراد جالينوس ان استوى في القوة والسرعة مثلا لا يكون عاما ولا خاصا وعلى مراد الشيخ يكون مستويا لا على الاطلاق قوله واما الجنس الماخوذ
من النظام وغير النظام فهذا التاسع الاجناس وهو ذو نوعين مختلف منتظم ومختلف غير منتظم وانما قال مثلا ذو نوعين دون صنفين لان حال [illegible] النظام وغير
النظام فصل الحركة لا اضافيا بها ومن هذه يعلم ان المستوي والمختلف ايضا يجوز ان يكونا نوعين وانما قال مختلف منتظم ومختلف غير منتظم بتقديم مختلف لانهما
داخلان فيه والمنتظم هو الذي لاختلافه نظام محفوظ محدود ويدور عليه وهو على وجهين اما منتظم على الاطلاق وهو ان يكون المتكرر من الخلاف واحد فقط
كان يكون السرعة مثلا ان كل نبضة مثل وثلث سرعة النبضة التي تجاوزها ثم يستمر عليه واما منتظم بدور وهو ان يكون دوران للاختلاف فصاعدا مثاله ان يكون
هناك دور ودور اخر مخالف له الا انهما يعودان على ولائهما كدور واحد مثل ان يكون السرعة في كل نبضة مثل وثلث سرعة النبضة التي تجاوزها ويستمر
على ذلك عددا ما ثم يصير سرعة كل نبضة مثل ونصف سرعة التي تجاوزها ويمضي على ذلك عددا اخر ثم يرجع الى الدور الاول كذلك ويتفق عدده بل عدده

الدور

الدور الآخر وغير المنتظم ضده وهو الذي يحرك العرق حركات كيف اتفق من غير ان يحفظ نظاما واعلم ان المنتظم المطلق لما اعتبر فيه ان يكون اختلاف كل
لما يليها مثل اختلاف ما يليها لما بعدها وان لا يتكرر النقصان الا على ذلك الخلاف احتمل الامر احد الامرين احدهما ان يتحد النبضات في قدر النقصان والآخر ان يتحد في
نسبة الناقص مثال الاول ان يكون النبضة الاولى ستة اجزاء والثانية اربعة والثالث اثنين ومثال الثاني ان يكون الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة
اثنين وثلثي جزء لان نقصان الثانية عن الاولى بقدر الثلث فيكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا بقدره وثلث الاربعة جزء وثلث فيكون الثالث جزءين و
ثلثي جزء على اتحاد النبضات في نسبة الناقص وفي الاول لما اعتبر اتحادها في مقدار النقصان يكون نقصان الثالث عن الثانية مثل مقدار نقصان الثاني عن الاولى
وكان نقصان الثاني عن الاولى جزءين فيكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا جزءين ومن هذا ظهر ان لا يجتمع اتحاد مقدار النقصان مع اتحاد نسبة الناقص
اذا ثبت احدهما لا يوجد الآخر فالمنتظم المطلق حينئذ يكون لا يحفظ الاختلاف في النبضات نسبة واحدة بعينها او مقدارا واحدا بعينه في الزيادة والنقصان
والدائر لا يحفظ شيئا من ذلك لكن يوجد فيه نسبتان يعودان على ولائهما مثاله ان يكون النبضة الاولى اربعة اجزاء والثانية ثلثة والثالثة واحد و
يكون مقدار الرابعة ثمانية والخامسة ستة والسادسة اثنين فالثلاثة الاولى لم يتحد فيها النسبة ولا المقدار لكن وجد فيها النسبتان تكررتا في الثلثة الاخيرة
وكذا لو وجد بعد الثلثة الاولى ثلثة تكرر فيها مقدار الناقص مثل ان يكون الرابعة ثمانية والخامسة سبعة والسادسة خمسة فالمقداران اللذان بهما
الناقص في هذه الثلثة الاخيرة مثل المقدارين اللذين بهما الناقص في الثلثة الاولى واذا عرفت ذلك فقول الشيخ المختلف اذا خالف فيه النبضة الثانية
الاولى فاما ان يوافق الثالثة الثانية في مقدار مخالفة الثانية للاولى او في نسبة مخالفتها او لا يوافق في شيء من ذلك بل يكون النسبة فيها مختلفة وكذا المقدار
وعلى التقديرين الاولين ان حفظ ذلك فيما ياتي واستمر فهو المنتظم المطلق وعليهما ان لم يحفظ وعلى الثالث ان كان النبضات الآتية متوافقة في خلافها
السابقة في النسبة والمقدار او في المقدار فقط او في النسبة فقط فهو المنتظم الدائر والا فهو غير المنتظم وعلى هذا يكون غير المنتظم قسما والمنتظم المطلق قسمين
منتظم مطلق حافظ للمقدار الواحد ومنتظم مطلق حافظ للنسبة الواحدة والمنتظم الدائر تسعة اقسام الاول ان يكون السابقة متوافقة المقدار و
الآتية توافقها في المقدار والنسبة معا الثاني ان يكون السابقة متوافقة المقدار والآتية توافقها في المقدار فقط الثالث ان يكون السابقة متوافقة
المقدار والآتية توافقها في النسبة فقط الرابع ان يكون السابقة متوافقة النسبة والآتية مثلها في النسبة والمقدار الخامس ان يكون السابقة متوافقة
في النسبة والآتية مثلها فيهما السادس ان يكون السابقة متوافقة النسبة والآتية مثلها في المقدار السابع ان يكون السابقة مخالفة النسبة والمقدار
والآتية توافقها فيهما معا الثامن ان يكون السابقة مخالفة النسبة والمقدار والآتية توافقها في النسبة فقط التاسع ان يكون السابقة مخالفة
النسبة والمقدار معا والآتية توافقها في المقدار فقط مثال المنتظم المطلق الحافظ للمقدار الواحد ان يكون النبضة الاولى عشرة اجزاء والثانية تسعة
والثالثة ثمانية وهكذا حتى ينقص كل نبضة عما قبلها جزءا واحدا مثال المنتظم المطلق الحافظ للنسبة الواحدة ان يكون الاولى عشرين والثانية خمسة عشر والثالثة
احد عشر وثلثة ارباع وهكذا حتى ينقص كل نبضة عما قبلها بربع مثال الاول من المنتظم الدائر ان يكون الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين و
الرابعة ستة والخامسة اربعة والسادسة اثنين ومثال الثاني ان يكون الرابعة عشرة والخامسة ثمانية والسادسة ستة ومثال الثالث ان
يكون الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة ستة ومثال الثالث ان يكون الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة اربعة ومثال الرابع
ان يكون الاولى تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة والرابعة تسعة والخامسة ستة والسادسة اربعة ومثال الخامس ان يكون الرابعة ثمانية عشر
والخامسة اثني عشر والسادسة ثمانية ومثال السادس ان يكون الرابعة عشرة والخامسة سبعة والسادسة خمسة ومثال السابع ان يكون الاولى اربعة
والثانية ثلثة والثالثة واحدا والرابعة اربعة والخامسة ثلثة والسادسة واحدا ومثال الثامن ان يكون الرابعة ثلثة والخامسة ستة والسادسة
اثنين ومثال التاسع ان يكون الرابعة عشرة والخامسة تسعة والسادسة سبعة قوله واذا حققت وجدت اي هذا الجنس العاشر من جنس الاستواء
والاختلاف كالنوع من الجنس التاسع وفي بعض النسخ هذا الجنس التاسع من الجنس الثامن ولكل وجه اما الاولى فلان الاطباء جعلوا هذا ايضا عاشرا وهو
الاستواء والاختلاف تاسعا فكانه صار العاشر اسما له والتاسع كذلك واما الثانية فلانه عند تعديد الاجناس جعل هذا تاسعا وذلك ثامنا

وانما كان هذا عند التحقيق كالنوع من جنس الاستواء والاختلاف لان المنتظم وغير المنتظم نوعان للمختلف الذي هو نوع لذلك وهو ظاهر وقال الامام الفاضل
انما يكون منتظما اذا كانت مستوية من بعض الوجوه وانما يكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه والاستواء من كل الوجوه اخص من الاستواء من بعض الوجوه
ولا ينعكس واذا كان كذلك كان الانتظام اعم من الاستواء فتدخل تحت المنتظم المستوي وبعض اقسام المختلف والعدم الانتظام هو اخص من الاختلاف
فاذا اعتبرنا كل واحد من جنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وعدم النظام وجدنا احد الطرفين من الاول اعم من احدهما من الثاني والاخر من
الاول اخص من الاخر من الطرف الثاني ضرورة ان الاستواء في الجنس الماخوذ من جنس الاستواء والاختلاف اخص من الانتظام في الجنس الماخوذ من النظام
وعدم النظام واذا كان كذلك لم يمكن جعل احدهما اجناسا للاخر اولى من العكس فوجب جعل كل واحد منهما اجناسا مستقلا انتهى وهو ضعيف اما قوله النبضات
انما يكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه فلان الانتظام انما يحصل اذا كانت النبضات متشابهة في نسبة التخالف او في مقدار التخالف والاستواء انما
يكون تشابهها في الامور الخمسة والتشابه في الاختلاف خارج عن ذلك فجاز ان يكون مختلفة في الامور الخمسة اختلافا متشابها حتى يصدق انه منتظم ولا يصدق
انه مستو باعتبار ما اصلا وكذلك اذا كانت النبضات متساوية في الامور المذكورة لم يصدق انه منتظم الا الاختلاف حتى يصدق انه حافظ للنظام واما قوله
وانما يكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه فلان المراد بالاستواء ان كان مطلقه فمساواة بين لان مطلقه كلما يصدق على الاستواء من كل الوجوه يصدق
على الاستواء من وجه وان كان الاستواء على الاطلاق اي من كل وجه فذلك لا يدل على المطلوب لان الاستواء المطلق اي من كل وجه فرد من افراد مطلق
الاستواء واللازم من دخوله تحت المنتظم دخول مطلق الاستواء تحته بل الحق ما قاله الشيخ لان المنتظم بالاتفاق هو المختلف الذي يكون لاختلافه نظام محفوظ
وغير المنتظم بالمختلف الذي لا يكون لاختلافه نظام محفوظ فيكون كل منتظم مختلفا من غير عكس وكذا غير المنتظم والخاص يكون قسما من العام لا قسيما له قوله
وينبغي ان تعلم ان في النبض طبيعة موسيقارية موجودة ليس من تتمة مباحث جنس النظام وعدم النظام لما تقدم ان مباحث جنس الوزن متقدمة قبل
الشروع في ذلك وقول الشارح كانه كان مكتوبا على الحاشية فنقله الناسخ الى هنا غلطا بعيد والمراد منه ان ما يبحث صاعة الموسيقى يجب حينئذ
في كل صنعة موسيقارية ثابتة في النبض وبيان ذلك موقوف على معرفة امور لابد من الاشارة اليها فنقول وبالله التوفيق الموسيقار آلة الغناء
كالبربط ونحوه والموسيقى صناعة يبحث فيها عن احوال النغم انها كيف تأتلف وتتنافر وعن الازمنة المتخللة بين النغمات وان شئت قلت عن
النقرات بل هي اولى لما ياتي ان النقرة مبدا النغمة واعتبار الزمان المتخلل انما هو من ابتدائها الا من انقطاعها اذ لو انقطعت الاولى عن الثانية
لا يحصل التواتر كما لو اتصلتا بحيث لا تتميز مبدأ احديهما عن منتهى الاخرى ويسمى هذا ترعيدا واهل الطرب يسمونه برغولا وعلم من تعريف الموسيقى انه
ينقسم جزئين احدهما يبحث عن احوال النغم في كيفية تاليفها وتوافقها وتنافرها ويسمى علم التاليف والاخر يبحث عن الازمنة المتخللة بين النغمات ويسمى علم
الايقاع والنغمة صوت لابث زمانا على حد ما من الحدة والثقل والنقرة هي القرعة التي يكون مبدأ النغمة وتوافق النغم عبارة عن كونها بحيث
يحصل عند اجتماع نغمتين او اكثر لذاذة يميل السامع الى استماعها والتنافر مقابله والايقاع جماعة نقرات يتخللها ازمنة محدودة المقادير
وادوار الايقاع ما يتألف منه تقدير النقرة والبعد عبارة عن مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل وما زاد عليهما يسمى جمعا وان وقع فيها
ترتيب يسمى لحنا والنغمتان ان لم يختلفا بالحدة والثقل لم يتصور هناك بعد ولا من تركيبهما لذة لكونهما تكرارا موجبا للسآمة واذا اختلفتا فيهما حصل
بعد فان لم يقع بين البعد الاول والثاني تفاوت اصلا لم يحصل من التركيب لذة ايضا لما مر وان وقع فان لم يكن التفاوت بين البعدين بمقدار احد
على الاخر بوجه ولا يصير اصغرهما بمقدار التفاوت ايضا كالتسعة والخمسة فان التفاوت بينهما هو الاربعة ليست تسعة ولا خمسة لا بالفعل ولا
بالقوة لانها لا تصير بالتكرار مثل احدهما ولا يصير اصغرهما الذي هو الخمسة بمقدار التفاوت بوجه يسمى ابعادا غير متفقة وغير ملائمة ايضا وان كان
مقدار احدهما على الاخر بالفعل او بالقوة يسمى ابعادا متفقة وملائمة وتنقسم الى ثلاثة اقسام لان التفاوت بينهما اما ان يكون مقدار احدهما بالفعل او بالقوة
والثاني اما ان يكون بحيث يصير التفاوت بمقدار احدهما بالتكرار او لا بل يصير اصغرهما بمقدار التفاوت بالتكرار مثال الاول كالاثنين والواحد
فان التفاوت واحد وهو بمقدار احدهما بالفعل ومثال الثاني كالثلثة والاثنين فان التفاوت واحد وانه يصير بالتكرار اثنين ومثال الثالث

في بيان معنى الموسيقى ومعنى النغم والايقاع

كالثلثة

كالثلثة والاثنين فان اصغرهما الذي هو اثنان يصير بالتكرار بمقدار التفاوت وهو اربعة والسر فيه ان يكون بعض الابعاد ملائمة ملذة دون بعض
انما هو ان لكل قوة من القوى كمالا مخصوصا بها واذا حصل لها ذلك حصل للنفس اللذة لان كل قوة اذا تم كمالها ولم يحصل تالمت وان الطاعة حصل
بقدر زمان البطوء حيرة فكرية مستتبعة للانسان ومن العلوم ان كمال القوة المميزة في كل تميز بين المحسوسات واذا كانت المحسوسات ذوات
كميات كان التميز بينها بادراك النسب التي بينها فما كان منها ادراكه اسهل كان اشد ملائمة ولا خفاء ان اسهل النسب ادراكا هي نسبة الضعف
لان النفس اذا سمعت الاثنان ضعف الواحد لا يعرض لها حيرة فكرية كما يعرض اذا سمعت هذا العدد ضعف وخمسة اسداس ذلك العدد فهذه النسبة
اي نسبة الضعف يكون اشرف النسب وهي التي يكون مقدار التفاوت بين البعدين بالفعل يسمى نسبة الذي بالكل اي نسبة الذي يقع التفاوت بكل
الاجزاء والبعد الذي هو محيط بكل النغم اذ كل نغمة تعرض يوجد من طرفي هذا البعد اما بعينها او ما تقوم مقامها فيكون محيطا بكل النغم وما يكون
مقدار التفاوت بمقدار احدهما بالقوة فكلما كان التكرار فيها اقل كان اشرف لكونه اقرب الى الادراك من نسبة المثل والمثل كالثلثة والاثنين
فان الثلثة مثل الاثنين ونصفه والتفاوت بينهما واحد ويحصل من تكراره مرة اثنان ويسمى الذي بالخمس لانه ينقسم في الاكثر بقسمين الى اربعة ابعاد حتى
يشتمل عليها خمس نغم متتالية وقال الامام انما سمي به لان اقل عددين يمكن منهما هذه النسبة هما الثلثة والاثنان ولو كان الامر على ما ذكر لسمي الذي
بالاربع بالذي بالسبع لان اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة الاربعة والثلثة ويعد نسبة المثل والنصف في الشرف نسبة المثل والثلث كنسبة الاربعة
الى الثلثة لان التفاوت بينهما بواحد ويحصل اصغرهما من تكراره مرتين ويسمى الذي بالاربع لانقسامه غالبا الى ثلثة ابعاد حتى يشتمل عليها اربع نغم
متتالية وقال المسيحي انما سمي به باعتبار اعظم طرفيه ولو كان كذلك لسمي ذو الخمس باعتبار طرفيه بذي الثلثة ويعد نسبة المثل والثلث نسب المثل
والربع وهو ما يحتاج فيه الى تكرار التفاوت اربع مرات ثم نسب المثل والخمس وهكذا اما امكن اعتبار نسب المثل والجزء الا انها اذا بعدت النسبة وصلت
الى النسبة التي تسمى طنينية وهي نسبة المثل والثمن بقل التفاوت ويفوت السمع ادراكه لقلته فلم يكن ملائما فالمدرك في الموسيقى من نسب المثل والجزء
سبع نسب والقسم الثالث وهو ان لا يصير التفاوت بالتكرار مثل احدهما لكن يصير اصغر المتفاوتين بالتكرار مرة او مرتين بمقدار التفاوت يسمى
نسبة الاضعاف لانه لما كان اصغرهما يحصل من تكراره التفاوت كان فضل الاعظم على الاصغر بمقدار ضعف الاصغر او اضعافه وحينئذ يكون الاعظم مثل
الاصغر وضعفه او اضعافه فيكون الاعظم اضعاف الاصغر ضرورة واوله نسبة ثلثة الاضعاف لان التفاوت بينهما يحصل من تكراره مرة وهو ضعف الاصغر
والاعظم مثل مجموعهما حتى يكون الاعظم ثلثة اضعاف الاصغر مثل نسبة الثلثة الى الواحد وهذه النسبة اشرف النسب الحاصلة في هذا القسم لانه اذا حصل
التفاوت من تكراره مرة كان اقرب الى الفعل ويليه في الشرف نسبة اربعة الاضعاف وهكذا وجميع نسبها متفقة ايضا لكن لما لم يكن في ذكرها فائدة يعتد بها سوى
معرفة نسبة ثلثة الاضعاف لما ياتي انها محسوسة في النبض اكتفينا بذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان معنى قولنا ان في النبض طبيعة موسيقارية هو ان النبض
متضمن حركة مؤلفة من انبساط وانقباض وكل حركتين على ما عرفت يتخللهما سكون يكون لا محالة بين ازمنة حركاتها وسكوناتها نسبة كما يكون بين النغمات
الموسيقارية بحيث لو فرض ان قرعاتها للاصابع لو كانت مفيدة للصوت لاحدث عند جريانها على المجرى الطبيعي وزنا جيدا من الاوزان الموسيقارية
وبخلافه عند خروجها عنه وحينئذ كان ان ما يبحث عنه صناعة الموسيقى يجب كل آلة يحتاج على ما عرفت في تعريفها الى معرفة تاليف النغم على نسب منها في
الحدة والثقل ومعرفة نسبة ادوار الايقاع مقدرة للازمنة التي تتخلل بين نقراتها كذلك حال النبض في الامرين فان نسبة ازمنة في الزيادة والتواتر وما
يقابلهما نسبة ايقاعية ونسب في القوة والضعف والمقدار نسبة كالتاليفية اما ان نسب ازمنة في الزيادة والتواتر نسبة ايقاعية فلان ذلك نسبة الازمان
بعضها الى بعض في الطول والقصر كما ان ادوار الايقاع نسب للازمنة المتخللة بين النقرات بعضها الى بعض في الطول والقصر واما ان نسب احواله
في القوة والضعف كالتاليفية فلان القوة نظير الحدة والضعف نظير الثقل عند الاطباء واما ان نسبتها في المقدار اي في الطول والقصر وغير ذلك
كالتاليفية فلان النغمة الحادة كما يكون اعظم من الثقيلة في موضع ما يثيرها من الحاسة كذلك الطويل بالنسبة الى القصير وذلك ايضا عند الاطباء واما عند اصحاب
الالحان فبالعكس واما انها ليست المعنية بل كالتاليفية فلان الحدة والثقل من خواص الصوت قوله وكما ان الازمنة الايقاعية اشارة الى تشبيه آخر

البعدم

اى كان النسب التى بين ازمنة الايقاع ومقادير النغم قد يكون متفقة اى مناسبة للامر الطبيعى وقد يكون غير متفقة كذلك النسب التى بين الاختلافات الواقعة
فى احوال النبض قد يكون منتظمة اى مناسبة للامر الطبيعى وقد يكون غير منتظمة قوله وايضا اى ويجوز ان يوتى بدل المنتظم وغير المنتظم المتفق وغير المتفق
ايضا كما هو واقع فى طرف المشبه به بان يقال كذلك نسبة احوال النبض فى القوة والضعف والمقدار قد يكون متفقة فى القوة والضعف والمقدار وقد يكون غير متفقة فيهما
بل مختلفة لكن هذا اى كون احوال النبض متفقة وغير متفقة خارج عن جنس اعتبار النظام وفى بعض النسخ عن اعتبار جنس النظام وهو اولى على ما لا يخفى وكان التقديم
والتاخير وقع من الناسخ الاول وانما كان هذا خارجا عن اعتبار جنس النظام لان النظام هو ان يكون الاختلافات الواقعة على نسق واحد وكون احوال النبض فى
القوة والضعف والمقدار متفقة او غير متفقة هو اعتبار كونها متسوية او مختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف لا من النظام وعدمه وليس كذلك قال القرشى
وهذا التشبيه فيه مغالطة وذلك لان لفظ الاتفاق يقال على النغمات وعلى احوال النبض باشتراك الاسم ولذلك يحصل للسمع من النغم المتناسبة وضد المتفق فى
النبض المختلف وضعفه ظاهر اذا عرفت ذلك فاعلم ان النسب الواقعة فى الموسيقى كثيرة وليست كلها محسوسة فى النبض لان النسب الموسيقارية تحس
بحس السمع وهو الطف جدا من حس اللمس الذى يحس نسب النبض وجالينوس يرى ان العدد المحسوس من مناسبات الوزن لا يكون على احدى هذه
النسب الموسيقارية المذكورة احدها ما يكون على نسبة الكل والخمسة اى المركبة بالبعد الذى بالكل والذى بالخمسة وهو البعد الذى يكون على نسبة ثلثة
اضعاف او هو نسبة الضعف وما فيه نسبة الزايد نصفا وهو الذى يقال له نسبة الذى بالخمسة وانما كان نسبة ثلثة الاضعاف نسبة
الضعف والزايد نصفا وهو الذى بالخمسة لما عرف من قبل ان الاعظم منها يكون مثل ثالث التالى كالثلثة والواحد ومقدم نسبة الضعف اثنان
ومقدم الزايد نصفا ثلثة واذا ضرب احدهما فى الاخر يحصل ستة وتالى نسبة الضعف واحد وتالى الزايد نصفا اثنان واذا ضرب احدهما فى الاخر يحصل
اثنان ونسبة الستة الى الاثنين نسبة ثلثة الاضعاف وحصلت من تاليف نسبة الاثنين الى الواحد مع نسبة الواحد الى الاثنين وثانيهما ما يكون على
نسبة الذى بالكل وهو الضعف على ما عرف وثالثها ما يكون على الذى بالخمسة وهو الزايد نصفا ورابعها ما يكون على النسبة الذى بالاربعة وهو الزايد
ثلثا وخامسها ما يكون على النسبة الزايدة بما وقد عرفت جميع ذلك من قبل وانما قدم نسبة ثلثة الاضعاف على نسبة الضعف الزايد نصفا مع كونها
مركبة منها لان ظهوره اكثر اذ التفاوت فى الاختلاف كلما كان بامر اكثر كان ادراك ذلك الاختلاف اكثر قوله ثم الاحرى بعد الزايد بما الخ
لان ما كان نسبة التفاوت بين المقدم والتالى اقل من الزايد بما كنسبة الزايد خمسا او الزايد سبعا او غير ذلك فان الحس اللمسى يتعسر ادراكه وما
كان نسبة التفاوت بين المقدم والتالى اكثر من ثلثة اضعاف فانه لا يوجد البتة اذ من المستبعد ان يخالف نبضة نبضة تليها باكثر من ذلك قوله
وانا استظم اى استصعب ضبط هذه النسب المذكورة بالحس باليد والحال على من لم يعتد درج الايقاع ومناسب النغم واسهله على من اعتاد بهما
والدرج يجوز ان يكون بمعنى الطريق من قولهم خل درج الضب اى طريقه وان يكون جمع درجة اى من اعتاد درجات الايقاع ومراتبه ومناسب النغم
بالصناعة اى الموسيقية العملية ثم كان له قدرة على ان يعرف الموسيقى اى النظرى منه حتى يتبين المصنوع اى الحاصل من الصناعة العملية بالمعلوم
اى الحاصل من الفكر والنظر فان هذا الانسان اذا صرف تامله الى النبض امكن ان يدرك هذه النسب التى فى جس النبض قوله ان افراد الجنس
المنتظم وغير المنتظم على انه احد العشرة وان كان نوعا فليس صوابا فى التقسيم لانه قد سبق ذكرها فى موضع لتلوح به واتيته الامام وتالى فى شرحان وجه كونه
نوعا هو ان جنس المنتظم وغير المنتظم احد الطرفين منه اخص من احد الطرفين من جنس المختلف وغير المختلف والاخر اعم فلا يجعل احدهما الاخر بالتقسيم
الذى حكيناه عنه قبل ذلك والوجه انه ليس بصواب فلان التقسيم بالانتظام وعدمه تقسيم بامور عرضية لان كون النبضات متشابهة امر خارج عن ماهياتها
لانها نسب لاحقة بها والنسبة خارجة عن حقيقة المنتسبين والتقسيم بالاستواء وعدمه تقسيم بامور ذاتية والتقسيم بالامور الذاتية لا يجوز جعله فى
مقابلة التقسيم بالامور العرضية وهو ليس بشى لما عرف من قبل ان كل واحد من قسمى المنتظم وغير المنتظم داخل تحت المختلف وان سائر المتفق والمختلف
لا يجوز ان يكون اخص من المنتظم وغير المنتظم والذى ذكره فى بيان انه ليس بصواب فساده بين لانه كما يجوز اعتبار عروض الانتظام وعدمه يجوز اعتبار
عروض الاستواء وعدمه فالحكم بكون الاستواء وعدمه ذاتيين وكون الانتظام وعدمه خارجين لا يكون صوابا بل الذى نفسانه من كلام الشيخ فالوجه فى

كونا

كونا افراد هذا الجنس هو انه يفيد زيادة العلم باحوال النبض واقسامه لان تقسيم الكلى الى ما تحته من الجزئيات طريق فى استنباط احكامه قوله والجنس
الماخوذ من الوزن هذا آخر الاجناس ولما ذكر ما كان كالمقدمة منه شرع فى بيانه والمراد بالوزن مقايسة شى بشى ليعرف بذلك النسبة التى بينهما ومعنى قوله
نحو مقايسة مقادير النسب الى آخره ان اعتبار الوزن واخذه فى النبض انما هو مقايسة مقادير نسب الازمنة الاربعة التى للحركتين والوقوفين فى النبضتين
كان تقاس زمان الانبساط الى زمان السكون الواقع بينه وبين الانقباض وزمان الانقباض الى زمان السكون بينه وبين الانبساط فان كان النسب المحسوسة
منها فيها هى الواقعة فى الاوزان الملائمة الموسيقارية فهو جيد الوزن والا فرديته هذا ان امكن للحس ادراك الامور الاربعة فى النبض وان قصر الحس عن
ضبط ذلك كلها اى مجموع الحركتين والوقوفين فيقاس ازمنة الانبساط الى الزمان الذى بين كل انبساطين اى الذى الى الانبساط الثانى وبالجملة اى
والحاصل ان اعتبار الوزن انما هو مقايسة الزمان الذى فيه الحركة اى الزمان الذى فيه السكون لا مقايسة زمان الحركة الى زمان الحركة وزمان السكون الى زمان
السكون على ما قال الامام فانه ادخال باب فى باب اى باب الاستواء والاختلاف فى باب الوزن على ان ذلك ليس بمحال بل جائز الا انه غير جيد اما ان مقايسة
زمان الحركة بزمان الحركة وزمان السكون بزمان السكون من الاستواء والاختلاف فلان مقايسة زمان احدى الحركتين بالاخرى اعتبار استوائهما واختلافهما
فى السرعة والبطوء ومقايسة زمان احد السكونين بالاخر اعتبار استوائهما واختلافهما فى التواتر والتفاوت واما ان ذلك جائز وليس بمحال فلانه لا امتناع
فى ادخال الموزون باب فى باب آخر ما لم يكن بينهما منافاة وههنا كذلك فان النبض اذا اختلف ازمنة حركاته او سكوناته جاز ان يكون من تلك الاختلافات نسب تفيد
وزنا فيكون مع كونه مختلفا موزونا واما انه غير جيد فلان الوزن المعتبر بحسب اختلاف ازمنة الحركات او السكونات لا يكون من الوزن المعتبر فى الطب لانه
هو الذى يكون باعتبار المعتدل والمعتدل لا يختلف ازمنة حركاته فاعتبار الوزن فيه كعدمه لانه هو المختلف فى الوزن الا على الاعتبار قيل لا يجوز ان يكون
مراد الشيخ بادخال باب فى باب ادخال باب الاستواء والاختلاف فى الوزن لوجهين الاول ان المراد من الاستواء على ما فسره تشابه نبضات او اجزاء نبضة
او اجزاء جزء واحد من النبض فى الامور الخمسة والزمان خارج عن هذه الامور الخمسة فلا يلزم من تشابه الحركتين او السكونين فى الزمان استواؤهما فى
الامور الخمسة ولا من اختلافهما فيها اختلافهما الثانى ان اعتبار احدى الحركتين بالاخرى فى الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف هو اعتبار تساويهما و
اختلافهما لا بالمقايسة الى المعتدل واعتبار احدى الحركتين بالاخرى فى جنس الوزن هو باعتبار المقايسة الى المعتدل وهو ان نسبة زمان احديهما الى
الاخرى هل هى مثل نسبة زمان احديهما الى الاخرى فى المعتدل او على خلافها بدون اعتبار انهما متشابهان او مختلفان فى الامور الخمسة والاول ضعيف لان
خروج الزمان عن تلك الامور الخمسة لا يضر اذا كان داخلا فى بعضها كالسرعة والبطوء اذا تساوى زمانا الحركتين استويا فى السرعة وان اختلفا اختلفتا
ولم يدع احد انه يلزم من تشابه الحركتين فى الزمان استواؤهما فى الامور الخمسة حتى يقال انه لا يلزم وكذا الثانى لان المراد بكون اعتبار الحركتين الى الاخرى فى
جنس الوزن بالقياس الى المعتدل وفى جنس الاستواء لا بالقياس اليه ان كان انهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار حتى لا يلزم ادخال باب فى باب
فمسلم وبين انهما متغايران بالذات وان كان غيره فذلك غير مضر هذا غاية ما يتوجه الكلام ههنا وقال القرشى اذا المقايسة بين الازمان يمكن
وقوعها على عشرة اوجه احدها مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط وثانيها مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض وثالثها مقايسة زمان الانبساط
بزمان السكون الخارج ورابعها مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الداخل وخامسها مقايسة زمان الانقباض بزمان الانقباض وسادسها مقايسة
زمان الانقباض بزمان السكون الخارج وسابعها مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الداخل وثامنها مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون
الخارج وتاسعها مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الداخل وعاشرها مقايسة زمان السكون الداخل بزمان السكون الداخل ثم قال وان قصر
قصر الحس عن ادراك الامور الاربعة امكن وقوع المقايسة بين الازمان على ثلثة اوجه احدها زمان الحركة التى من الانبساط الى زمان الحركة وثانيها مقايسة
زمان الحركة الى زمان السكون فى الحس وهو ان لا يحس حركة وذلك هو الزمان الواقع بين الانبساطين وان كان فيه حركة وثالثها مقايسة زمان السكون
بزمان السكون ولم يذكر الاستاذ عليه فى شرحه ذلك بل قال ما يصدقه وهو ان ما يقاس بينهما قد يكونان من نوع واحد كما يقاس زمان الانبساط بزمان
الانبساط وقد يكونان مختلفين بالنوع متحدين بالجنس كما يقاس زمان الانبساط بزمان الانقباض وقد يكونان مختلفين بالجنس ايضا كما يقاس زمان الحركة بزمان

السكون وهذا مجمل ما قاله القرشي فان كان مراده ان المماثلة يمكن وقوعها على هذه الوجوه فلا نزاع وان كان المراد ان المقايسة في الوزن يكون على هذه
الوجوه فهو خلاف قول الشيخ لانه قصر الوزن على مقايسة زمان الحركة الى زمان السكون وجعل مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة وزمان الزمان الى زمان السكون
من ادخال ما ليس في باب ذلك قال القرشي وهنا هذا الكلام من الشيخ ما يستقيم لانه ظن ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض هو بعينه اعتبار الاستواء
والاختلاف في السرعة وليس الامر كما ظنه لانه فرق بين اعتبار الاستواء والاختلاف في السرعة وبين مقايسة زماني الانبساطين فان مقايسة مقادير نسب ازمنة
الانبساطين هو ان ينظر ما نسبة احدهما الى الآخر وهل هي نسبة الضعف مثلا او الزائد بنصفه او غيرهما وذلك لا محالة خارج من الاستواء والاختلاف في
النظام ومقابله وفيه نظر لانا لا نسلم اولا ان الشيخ ظن ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف في السرعة
لانه لا يلزم مما ذكر الا دخوله فيه وان سلمنا انه ظن ذلك فلا نسلم ان الامر ليس كما ظنه لان الوزن المعتبر هنا لا يمكن ان يقع الا في نسبة زمان الحركة الى زمان السكون
لان المعتدل لا يختلف فيه بل يستوي واذا استوى زمانا الحركتين او السكونين يكون نسبتهما نسبة التساوي وهي خارجة عن النسب الموسيقارية قوله والوزن
هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية اي النسب التي مر ذكرها قال الامام فخر الدين بما ذكره الشيخ يشكل لانه خص الوزن بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون
والنسب الموسيقارية انما تحصل بمقايسة زماني الحركتين وزماني السكونين فكيف يمكن ان يخص النسب الموسيقارية بالوزن ولا شك فيه لانه خص الوزن
المعتبر في الطب بما يكون بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون كما عرفت ثم قال وذلك الوزن هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية المذكورة وهو ان يكون زمان الحركة
ثلثة امثال زمان السكون او ضعفه او مثله ونصفه او مثله وثلثه او مثله وربعه الى غير ذلك وهذا لا ينافي كون النسب الموسيقارية واقعة بين زماني الحركتين وبين زماني
السكونين ايضا وقال الكرخي هذا التفسير باعتبار احدى الحركتين الى الاخرى لان النسب في الموسيقى هو باعتبار مقايسة بعض الحركات بالبعض فالصحيح
ان الوزن هو مقايسة زمان احدى الحركتين بالاخرى اذ يقع ذلك في الطب اكثر من حيث انه اذا كان زمان الانبساط اكثر من زمان الانقباض الى ما هو في المعتدل
دل على ان الحاجة الى التطفية اكثر من الحاجة الى التنقية فيدل على حرارة ... ولو كان الامر بالعكس دل على ان الحرارة اقل ... الاكثر به
وليس بشيء لما اولا فلان النسب الموسيقية كما يكون مقايسة بعض الحركات ببعض يكون ايضا مقايسة السكونات بعضها ببعض ومقايسة ازمنة الحركات بازمنة
السكونات وبالعكس واما ثانيا فلان مقايسة زمان احدى الحركتين بالاخرى في الطب مع انها اكثر يرجع الى حس الاستواء والاختلاف على ما عرف قوله
وسنقول اشارة الى تقسيم النبض بحسب الوزن وهو ان النبض اما ان يكون نسبة احد الزمانين الى الآخر مثلها في المعتدل او لا يكون والاول هو جيد الوزن وهو
نوع واحد والثاني رديء الوزن وهو ثلثة انواع لان وزنه ان كان على وزن سن يلي سن صاحبه في كل السن كالمحن للصبيان ووزن نبض الشيوخ ... سمي بائن
الوزن وان لم يكن على وزن نبض سن من الاسنان كان يكون متشابها ومتغيرا سمي خارج الوزن وخروج النبض عن الوزن خروجا كثيرا يدل على تغير حال
عظيم وهو ظاهر لان خروجه عما يقتضيه مزاجه يكون لسبب وكلما كان الخروج اكثر يكون السبب المحال اقوى قال رحمه الله الفصل الثاني في النبض المستوي
والمختلف اقول لما كان حس الاستواء والاختلاف كثير الانواع والشعب اورد له فصلا مهذا وما بعده ولما كان الامور التي هي القسم عليها عسيرة الادراك
قال ينبغي ان ... الاطباء الما ... ان النبض المختلف اما ان يكون اختلافه في نبضات كثيرة او في نبضة واحدة والمختلف في نبضة واحدة
اما ان يختلف في اجزائه كثيرا اي في مواقع اصابع متباينة او في جزء واحد اي في موقع اصبع واحدة ... الاقسام ثلثة المختلف في نبضات كثيرة والمختلف في اجزاء نبضة
والمختلف في جزء واحد من نبضة والاول ينقسم الى ثلثة اقسام لانه اما ان يكون اختلافه في النبضات متدرجا او لا يكون والمتدرج اما ان يكون في تدرجه جاريا
على الاستواء او لا يكون لكن الشيخ بين هذه الثلثة وهو ما لا يكون اختلافه متدرجا وما يكون متدرجا غير جار على الاستواء لما لم يكن اقسامها منضبطة ثم
يتعرض لهما الشيخ واقتصر على بيان اقسام المتدرج الجاري في تدرجه على الاستواء وهو على قسمين لانه اما ان يأخذ في نقص وينتقل الى الزيادة منها او الى النقص
لان الطبيعة انما تبتدئ بالحركة من حيث ما اما عظيمة او صغيرة ثم تاخذ في الصغر او في العظم وتستمر على ذلك النهج من الازدياد او الانتقاص تدريجا متشابها
اي على نظام واحد حتى يبلغ في غاية النقصان ان كان الابتداء من العظم او غاية الزيادة ان كان من الصغر ولذلك يسمى ذنب الفار لان احد طرفيه دقيق
والآخر غليظ قوله فيقطع عائدا الى العظم الاول او متراجعا من صغره اي بعد ما كان يستمر على ... النقصان يقطع عائدا الى العظم الاول من صغره دفعة

او متراجعا

او متراجعا اليه منه بالتدريج او بالعكس وانما حملنا العود على ان يكون دفعة والراجع على ان يكون بالتدريج اذ لو لم يحمل كان احدهما هو الآخر ولا يكون ايراده صحيحا
الا ان يحمل بمعنى الواو والعود اشعارا بانه يكون دفعة والتراجع بانه يكون بالتدريج وانما قلنا او بالعكس لان المراد اذا العود والتراجع كما يكونان من الصغر الى
العظم يكونان من العظم الى الصغر على ما ذكرنا ولذلك قال تراجعا ليشتمل الحالين جميعا اي فعال الرجوع من الصغر الى العظم ومن العظم الى الصغر قوله
الماخذ الاول تعلو شبيها اي يكون التراجع شبيها بالماخذ الاول وهو مثاله بان لا يكون رجوعه على مثل الاختلاف الاول لعله لا يكون ازيد او انقص شبيها
قوله وبعد تعلو تراجعها اي راجعا حال الرجوع من الصغر الى العظم او بالعكس وبعد ان يكون متوجها من ابتداء ... الصغر الى انتهائه بعد القفز والمراد منه
هو ان من شرط هذا القسم ان ياخذ من حيث الزيادة الى حد في النقصان او بالعكس بالتدريج على الاستواء حتى يكون النبض ذنب الفار مع جواز ان يعود دفعة
وان تراجع متدرجا وربما وصل اي بعد التراجع الى الغاية التي تقصد وهي التي ابتدأ منها وربما انقطع دونها بان لا يصل اليها وربما جاوزها الى
جاوز بالتجاوز عن العظم وحين يقطع فربما يقطع بفترة في وسطها اي في وسطها هو فيه من الحركة فيسكن حيث كان يتوقع ان يتحرك وقد يفعل خلاف الانقطاع
وهو ان يقع في وسط ما كان عليه من الحركة بان يتحرك حيث يتوقع منه سكون والاول يسمى ذو الفترة وهو النبض المختلف الذي حيث يتوقع فيه حركة يكون سكون
وانما سمي به لانه يقف الحركة في وسط المسافة فيحصل سكون ليس مركزي ولا محيطي بل سكون حصل في وسط المسافة لان منع الطبيعة عن تمام الحركة تسكن ثم
تحركت عند زوال المانعة لانها ما ضعف القوة والثاني يسمى الواقع في الوسط وهو المختلف الذي حيث يتوقع فيه سكون يكون حركة وانما سمي به لان هذه الحركة
ليست من المركز الى المحيط ولا بالعكس بل وقعت منهما لامر محوج الطبيعة ان تحرك في زمان الراحة هذا تقرير ما ذكره ويعلم منه ان ذنب الفار من فروع المختلف
المتدرج وهو يشعر بان ذا الفترة والواقع في الوسط من اقسام ذنب الفار على ما ذكر الامام لبعيدهما منه ويتاتى في الكلام فيه وهو ان يكون الاختلاف فيه
آخذا من العظم الى الصغر او بالعكس وهذا وان كان انسب بهذا الاسم لان ذنب الفار من اصله الى الصغر ومن راسه الى العظم لكنه قد يعتبر في سائر الاقسام
ايضا كان ياخذ من قوة الى ضعف وبالعكس ومن سرعة الى بطوء وبالعكس ومن تواتر الى تفاوت وبالعكس ومن صلابة الى لين وبالعكس اذا كان الاخذ
في جميع ذلك متدرجا منتظما ويعرف من ذلك ان النبض قد يكون من جنس ذنب الفار في قسم واحد وقد يكون في اقسام كثيرة فان كان الاول فاقسامه سبعة عشر
لان الآخذ من العظم الى الصغر مثلا اما ان لا ينتهي الى حد معين من الصغر وحينئذ اما ان يقف على ذلك الحد او يعود الى العظم ويسمى الاول ذنبا
منقصيا والثاني ثابتا او واقفا والثالث راجعا وهو ينقسم الى خمسة عشر قسما لانه اما ان يعود الى العظم دفعة او متدرجا فان عاد دفعة فاما ان يعود الى العظم
الاول او الى ما فوقه او لا يبلغ اليه وهذه ثلثة اقسام وان عاد متدرجا فاما ان يكون من غير نظام او معه والاول ثلثة اقسام ايضا لانه اما ان يبلغ العظم
الاول او يتجاوز عنه او لا يبلغ والثاني وهو ان يكون نظام اما ان يكون اختلافه مساو او زائدا ... منه وانقص وعلى التقادير اما ان يبلغ الى العظم الاول
او يتجاوز او لا يبلغ وهذه تسعة اقسام فصار المجموع سبعة عشر وقيل ان ذنب الفار اما منقص او واقف وكل منهما اما ان يرجع الى حركته او لا يرجع وهذه
اربعة اقسام الواقف غير الراجع والواقف الراجع والمنقص غير الراجع والمنقص الراجع ثم الراجع منها اما تام الرجوع او ناقص او زائد فيصير
انواع الراجع منها ستة وكل واحد من هذه الستة منها اما ان يكون رجوعه على النبضات التي تحرك عليها اولا او على اصغر منها او اعظم فيبلغ الاقسام
ثمانية عشر ومع الواقف والمنقص الغير الراجعين يصير عشرين وانما زادت الاقسام ... بجعل كل واحد من الواقف والمنقص قسمين راجعا وغير راجع ... هذا
باعتبار العظم والصغر واذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام فاما ان يكون في جميعها منقصيا او ثابتا او مختلف الحال بان يكون في بعضها منقصيا وفي بعضها ثابتا
وفي بعضها راجعا وضبطها على طريق كلي هو ان يقال ذنب الفار اما ان يكون في قسم واحد من الاقسام الخمسة وذلك يكون خمسة اقسام الآخذ من العظم الى الصغر
وفي القوة الى الضعف ومن السرعة الى البطوء ومن التواتر الى التفاوت ومن الصلابة الى اللين ولا يحتمل العكس لانه لا يتصور في ذنب الفار الاختلاف
في العظم والصغر والقوة والضعف بالمعنى الذي قلنا وفي الاول في السرعة والبطوء وفيها والتواتر والتفاوت وفيها والصلابة واللين وهي ثلثة وفي
السرعة والبطوء والتواتر والتفاوت وفيها وفي الصلابة واللين وذلك قسمان وفي التواتر والتفاوت والصلابة واللين كل ذلك بالمعنى الذي قلنا
والمجموع عشرة لان التركيب الثنائي من الخمسة عشرة ومن كل واحد من العشرة يقع على تسعة اقسام لانه اذا كان ذنب الفار في العظم والصغر والقوة والضعف

ثالثا ان يكون منتصبا في الاول ثانيا في الثاني او منتصبا في الاول راجعا في الثاني او منخفضا في الاول ثابتا في الثاني او راجعا في الاول منتصبا في الثاني او راجعا فيه او
ثالثا فيه او ثابتا في الاول منخفضا في الثاني او ثابتا فيه او راجعا فيه وهكذا الكلام في التسعة الباقية من الثنائيات حتى يصير الاقسام الحاصلة منها تسعين قسما
واما اذا كانت في نبض الفارس في ثلثة اقسام فالتركيب منها عشرة ايضا هكذا الصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء من الاولين والتواتر والتفاوت من الاول العظم
والصلابة واللين من الاول والسرعة والبطء والصلابة واللين من الاول والتواتر والتفاوت والصلابة واللين من ثلثة اقسام ومن القوة والضعف
والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت من الاولين والصلابة واللين من الاول والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ومن ثلثة اقسام وفي السرعة من
البطء والباقي فمن المجموع عشرة ويقع كل واحدة من هذه العشرة على سبع وعشرين قسما لانه اما ان يكون ثابتا في الاول او منخفضا فيه او عايدا فيه وعلى كل واحد
من التقادير فاما عايدا في الثاني او منتقض فيه او ثابت فيحصل تسع اقسام وعلى التقادير التسع اما منتقض في الثالث او عايد او ثابت فيحصل من كل قسم من الاقسام
الثلاثة العشر سبعة وعشرون قسما ويصير مجموعها مايتين وسبعين قسما واما اذا كانت في نبض الفارس في اربعة اقسام فالتركيب الرباعي لا يكون الا خمسة الاختلاف
في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت في الثلاثة الاولى والصلابة واللين في الاولين والتواتر والتفاوت في الصلابة
واللين في العظم والصغر والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت في الصلابة واللين في القوة والضعف في الثلثة الباقية وكل واحد منها يقع على احد وثمانين
قسما لانه اذا كان في اربعة اقسام فاما ان يكون ثابتا في الاول او منخفضا فيه او راجعا وهذه ثلثة اقسام وعلى كل واحد من هذه التقادير فالثاني ايضا على
احد الاقسام الثلثة حتى يحصل من اعتبار الاول مع الثاني تسعة اقسام وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء الثلثة من كونها منتصبا
وثابتا وعايدا ويصير الاقسام سبعة وعشرين وعلى كل واحد من هذه التقادير فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين قسما في كل واحد من
الاقسام الخمسة الرباعية ويكون مجموعها اربعمائة وخمسة اقسام واما اذا كانت في نبض الفارس في جميع الاقسام الخمسة فيبلغ ذلك مايتين وثلثة واربعين قسما لانه
اذا كان فارسيا في جميع الاقسام فاما ان يكون منتصبا في الاول او ثابتا فيه او عايدا وعلى كل واحد من التقادير فالثاني ايضا على احد الانواع الثلثة ويصير
الاقسام تسعة وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام سبعة وعشرين قسما وعلى كل منها فالرابع ايضا على احد الانحاء
الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين وعلى كل واحد منها فالخامس ايضا على احد الانحاء الثلثة فيكون المجموع مايتين وثلثة واربعين قسما فظهر مما ذكرنا ان اقسام النبض
الفارسي اذا كان في نبض الفارس في قسم يكون خمسة عشر واذا كان في قسمين يكون تسعين واذا كان في ثلثة يكون مايتين وسبعين واذا كان في اربعة يكون اربعمائة
وخمسة واذا كان في خمسة يكون مايتين وثلثة واربعين ويصير المجموع الفا وثلثة وعشرين وهكذا كله اذا كان الاختلاف في النبضات على نهج واحد واما اذا كان
اختلافها بغير نظام فعدم الانتظام ليس يشتق منها اسم الا القسمين احدهما ما يحس فيه بحركتين بينهما توقف فيه السكون ويسمى ذلك بالواقع في الوسط والثاني ضده وهو ان
يختلج كانما في الزمان الذي يتوقع فيه الحركة ويسمى ذلك ذا الفترة وقال الاستاذ فنظر اذا اعتبر فيهما ان لا يكون للنبضات المختلفة نظام بل كان الاختلاف في
زمان السكون الحركة فهو الواقع في الوسط وكل ما احس فيه السكون في زمان الحركة فهو ذو الفترة سواء كان اختلاف النبضات بنظام او لم يكن وكلام الشيخ مشعر
بل صريح في ذلك لان قوله وربما انقطع دونها يتعلق بالنبض الفارسي وقوله حتى ينقطع فيتصل بذلك الانقطاع والعلة للمتنوع والاختلاف قوله ربما انقطع بالفارسي
ويقول ثم سالم منها لا يحل ايضا لكونها من نقصان الالة او بالعكس حتى ينقلب في نبض الفارس ثم ان ذكر كل منها في الفصل الآتي وجعل كل منها نوعا برأسه
شعر بعدم دخولها فيه قوله واما اختلاف النبض في اجزاء اكثر من نبضة واحدة فهذا بيان كون الاختلاف في نبضة واحدة وقد عرفت ان هذا على
قسمين فان الاختلاف في نبضة يجوز ان يكون في اجزاء اكثر او في جزء واحد منها فالاول وهو الذي يكون الاختلاف في اجزاء اكثر من اجزائها على ثلثة اقسام لان
وقوع الاختلاف اما ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا ولم يذكر القسم الثالث لان كثيرا مما ذكر ههنا هو الاقسام البسيطة والثالث مركب من
الاولين ومثال ذلك ما يعرض في النبض المشاري والموجي من الاختلاف في وضع الاجزاء او في حركة الاجزاء معا فان بعضا منها مرتفعا وبعضا منها منخفضا و
حركة البعض قبل حركة البعض الاخر واما الاختلاف في وضع الاجزاء فهو اختلاف بسبب اجزاء العرق الى الجهات وذلك بان يكون بعضها مائلا الى جهة
وبعضها الى اخرى كما في الموجي فان بعضها مائل الى فوق وبعضها الى تحت ولما كان الجهات ستا فكذلك ما يقع فيه الاختلاف ايضا ست بحسب ميل اجزاء العرق

اليها وانما كانت ستا لان كل جسم له اقطار ثلثة الطول والعرض والعمق ولكل واحد منها طرفان فالجهات له ست واثنتان منها لا تتبدلان وهما فوق
وتحت وباقي الجهتان حقيقيتان والاربعة الباقية تتبدل واما الاختلاف في الحركة اي في حركة الاجزاء وهذا تشتمل على قسمين لان حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها
محسوسة او لا يكون لكنه لم يتعرض للثاني لان الاجزاء التي لا يحس حركتها ان كانت من طرف احد من الشخوص من طرفيه كان النبض قصيرا وان كانت في وسط
بان يكون حركة الطرفين محسوسة وحركة الوسط غير محسوسة فذلك مما يتعذر وقوعه جدا واما الاول وهو ان يكون حركة جميع الاجزاء محسوسة فاختلافها يكون بان
يخالف كيفية حركة بعض الاجزاء بالنسبة الى حركة البعض الآخر وهذا يكون اما في السرعة والبطء او في التقدم والتأخر او في القوة والضعف او في العظم و
الصغر وانما لم يذكر التواتر والتفاوت لعودهما الى التقدم والتأخر لان اختلاف حركة الاجزاء بالتقدم والتأخر هو ان تتحرك جزء قبل وتتحرك تاء او
بعده وانما يكون ذلك بان تنحصر بان يكون متقدم الحركة على متأخرها فيكون حركة متقدم الحركة متواترة بالنسبة الى متأخرها قوله وذلك كله اي الاختلاف
في هذه الامور اما ان يكون جاريا على ترتيب مستو واما ان لا يكون بل يكون مختلفا بالتزيد والتنقص وذلك اما في جزءين او ثلثة او اربعة اي بحسب الاربع
الاصابع وهذا انما يكون اذا كان اعتبار الاجزاء بحسب طول الشريان بان يكون مثلا حركة ما تحت السبابة اسرع من حركة ما تحت غيرها من الانامل وقد يعتبر
بحسب سمكه بان يكون اجزاء ما يلي الاصابع مثلا اسرع من آخره وقد يعتبر بحسبهما معا واما اعتبار ذلك في عرض الشريان فكانه غير ممكن واختلاف حركة الاجزاء
بالتقدم والتأخر لا يمكن اعتباره الا بحسب طول الشريان فقط واما اختلاف حركة الاجزاء بالقوة والضعف فذلك بان يكون بعض اجزاء الشريان اقوى وبعضها اضعف
وهذا كانه نادر لان اختلاف القوة في مثل هذا العضو الصغير مما يبعد وقوعه واما اختلاف حركة الاجزاء في العظم والصغر فذلك بان يكون انبساط بعض
الاجزاء اعظم من بعض واعتبار ذلك قد يكون في جميع الاقطار وقد يكون في واحد منها قوله وعليك التركيب والتاليف اي من الامور التي ذكرها وذلك
بان يقول اختلاف النبض في اجزاء اكثر من نبضة واحدة اما ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا فهذه ثلثة اقسام والقسم الاول
وهو ان يتحرك تحت كل اصبع الى جهة اخرى وحيث ان الجهات ست يكون الاختلافات الحاصلة باعتبارها ايضا ستة والثاني على وجهين لان الحركة
فيه اما ان يكون منقطعة او متصلة والمنقطع هو ان لا يحس بالحركة في بعض الاصابع دون بعض وحينئذ اما ان ينقطع تحت اصبع واحدة وذلك اربعة اقسام او تحت
اصبعين وذلك ستة اقسام او تحت ثلث اصابع وذلك اربعة اقسام والمجموع اربعة عشر والمتصل الحركة هو ان يكون كيفية الحركة التي تحت بعض الاصابع مخالفة
لكيفية الحركة تحت البعض الآخر وذلك في احد امور ستة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطء والصلابة واللين والتقدم والتأخر وقد عرفت
معناهما والتواتر والتفاوت تضمنهما لاعتبارهما مع التقدم والتأخر لما سبق ثم الاختلاف في احد الامور الستة اما ان يكون من جزءين او ثلثة او اربعة
والاختلاف من جزءين ستة اقسام ومن الثلثة اربعة ومن الاربعة قسم واحد والمجموع احد عشر والاقسام الستة الثنائية يقع كل واحد منها على
مائة وستة وعشرين قسما لان الاختلاف اذا كان بين الخنصر والبنصر مثلا فاما ان يكون في مجموع الامور الستة وهو قسم واحد او في خمسة منها وهو ستة اقسام
او في اربعة وذلك خمسة عشر او في ثلثة وذلك عشرون او في اثنين وذلك خمسة عشر او في واحد وذلك ستة والمجموع ثلثة وستون وعلى كل واحد من هذه الاقسام
اما ان يكون الخنصر ازيد من البنصر في الامور التي اختلفا فيها او بالعكس فيصير الاقسام مائة وستة وعشرين وهكذا كل واحد من الاقسام الستة
الثنائية حتى يصير الاقسام في الثنائيات من مواقع الاصابع سبعمائة وستة وخمسين قسما والثلاثيات يقع على مائتين واثنين وخمسين قسما لان كل
واحد من الثلاثية اما ان يكون الاختلاف من الثلثة منها في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او
خماسيا ويبلغ ذلك ثلثة وستين بالتفصيل الذي مر ويصير المجموع مائتين واثنين وخمسين قسما والرباعيات يقع على ثلثة وستين قسما لما عرفت ان
الاختلاف من الاربعة قسم واحد وحينئذ اما ان يكون في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او خماسيا ويبلغ ذلك
ثلثة وستين ويصير الكل الفا واحدا وسبعين قسما واليها الاشارة بقوله وعليك بالتركيب والتاليف لكن ينبغي ان يعلم مع ما علمت ان لكل واحد من
اقسام الثلاثيات اقساما كثيرة لانه اذا اختلف الخنصر والبنصر والسبابة فاما ان يختلف في واحد من الامور الستة فان كان الاختلاف في واحد منها او
في ثلثة او في اربعة او في خمسة او في مجموع الستة فان كان الاختلاف في واحد منها يحصل ثمانية واربعون قسما وهي الحاصلة من ضرب الستة في احتمالات ثمانية

لان الاختلاف اذا كان في العظم مثلا فاما ان يكون الخنصر اعظم من البنصر او اصغر منه وعلى التقديرين اما ان يكون السبابة اعظم من كل واحد منهما او اصغر من
كل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر من البنصر او على العكس والمجموع ثمانية هذا بحسب القسمة العقلية واما باعتبار الوجود فيكون الاقسام ستة لسقوط
اثنين من الثمانية اذ على تقدير ان يكون البنصر اعظم من الخنصر يستحيل ان يكون السبابة اعظم من الخنصر واصغر من البنصر وكذا على تقدير ان يكون البنصر اعظم من الخنصر
يستحيل ان يكون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو ظاهر ولكن على ذكر منك حتى لا يحتاج الى تكريره ان شاء الحاجة الى ذكره وان كان الاختلاف
في ستة من الامور الستة يحصل تسعمائة وستة وثلثين قسما لان الاصابع الثلث اذا اختلف في العظم والقوة مثلا فباعتبار اختلافها في كل واحد من الامرين يحصل
ثمانية اقسام واذا اعتبرت تركيب كل من الثمانية مع الاخرى يصير الاقسام اربعة وستين لكن اختلاف الاصابع الثلث كالاثنين في الاثنين من الامور الستة
يقع على خمسة عشر قسما فانك اذا اعتبرت القوة والضعف الى الخمسة الباقية يحصل خمسة واذا اعتبرت العظم والصغر الى الاربعة يحصل اربعة واذا اعتبرت السرعة
والبطؤ الى الثلثة الباقية يحصل ثلثة واذا اعتبرت الصلابة واللين الى الاثنين الباقيين يحصل اثنان واذا اعتبرت التقدم والتاخر الى التواتر
والتفاوت يحصل واحد والمجموع خمسة عشر فكل واحد من هذه الاقسام الثمانية يحصل اربعة وستين ويكون الحاصل تسعمائة الحاصلة من ضرب خمسة عشر في
اربعة وستين هذا ايضا بحسب القسمة العقلية لان الثمانية انما حصلت بحسبها واذا صارت الثمانية بحسب الوجود ستة لسقوط اثنين ينقص الاقسام عن
ذلك واعتبر هذا انما اتى حتى لا يحتاج الى الاشارة اليه وان كان الاختلاف في الامور الثلثة من الامور الستة فباعتبار اختلافها في واحد منها يحصل ثمانية
اقسام واذا اعتبرت تركيب الاول مع الثاني يحصل اربعة وستين على ما عرفت اختلاف الاصابع الثلث في الثلثة منها يقع على عشرين قسما فكل واحد من
هذه الاقسام الثلاثة وهي عشرون يحصل عشرة آلاف ومائتان واربعون قسما وهي الحاصلة من ضرب عشرين في خمسمائة واثني عشر وان كان الاختلاف
في امور اربعة يحصل باعتبار كل منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار تركيب ثلثة منها خمسمائة واثني عشر قسما على ما عرفت في الاقسام الثلاثة وباعتبار تركيبها
مع الثمانية الحاصلة من الرابع اربعة آلاف وستة وتسعون وهي الحاصلة في كل واحد من الاقسام الرباعية وذلك خمسة عشر قسما فاذا ضربت المبلغ الاول
في خمسة عشر يحصل احد وستون الفا واربعمائة واربعون قسما وان كان الاختلاف في خمسة من تلك الامور يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل
من تركيب اربعة منها اربعة آلاف وستة وتسعون واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر الخامس يبلغ اثنين وثلثين الفا وسبعمائة
وثمانية وستين قسما وهو الحاصل في كل قسم من الخماسيات لكن الخماسيات ستة فيكون الحاصل من ضرب المبلغ المذكور في ستة مائة وستة وتسعين الفا
وستمائة وثمانية اقسام وان كان الاختلاف في مجموع الامور الستة يحصل باعتبار تركيب خمسة منها كما علمت اثنان وثلثون الفا وسبعمائة وثمانية وستون | كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار ...
قسما واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار من الامر السادس يبلغ مائتي الف واحدا وستين الفا ومائة وثمانية وتسعين قسما وهذا كله
اذا كان التركيب الثلاثي للاصابع فيما بين من الخنصر والبنصر والسبابة وهكذا يحصل في كل واحد من الثلاثة الباقية من الثلاثيات اعني ما يكون
الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة ومن البنصر والسبابة والوسطى وعليك جمع ذلك والمعتبر من هذه الاقسام سبعمائة واثنان
وعشرون قسما وهي ما ذكرنا اولا ولم نذكر امثلة لمركباتها ليتنبه الطبيب بذلك فانه ينتفع بها انتفاعا عظيما فنقول اما تركيب صنف مع صنف فكان
في اجزاء اكثر من نقرة واحدة فكان يتحرك جزء واحد من العرق الى فوق حركة اسرع والجزء الآخر الى اسفل حركة ابطا وعلى هذا فهذا صنف احد اصناف
الاختلاف في الوضع مركب مع صنف آخر من اصناف الاختلاف في الحركة واما تركيبه مع صنفين فكان يتحرك الجزء الاول الى فوق حركة اسرع واشد تقدما
والجزء الثاني الى اسفل حركة ابطا واشد تاخرا واما مع اصناف فكان يتحرك الجزء الاول الى فوق حركة اسرع واشد تقدما واكثر تواترا والجزء الآخر
الى اسفل حركة ابطا واشد تاخرا واكثر تفاوتا ومن هذا علم امثلة اختلاف النبض في جزء واحد لان كل مثال من ذلك مشتمل على مثالين لهذا الاشتمال كل
على الاختلاف الواقع بحسب اصبعين من الاختلافات الواقع تحت كل اصبع هو مثال لذلك قوله واما اختلاف النبض في جزء واحد فهذا هو الثاني
الاختلاف في نقرة فانه على ما عرفت قسمان قسم يكون الاختلاف في اجزاء اكثر من نقرة واحدة وقسم يكون الاختلاف في جزء واحد من اجزائها ولما فرغ
من بيان اقسام الاول شرع في الثاني وانواعه ثلثة المنقطع والعائد والمتصل لان الجزء الواحد اما في اجزاء النبض اما ان يكون منتهيا في اختلافه

عن حال الجزء الذي يليه حتى يكون الانفصال منه اما فيما يتغير بشيء غير محسوس وهو يسمى المتصل او لا يكون كذلك بل يكون الانفصال عنه متميزا واما ان يعود ذلك
الجزء الى حال الجزء الاول من الاجزاء في اتصال النبض الاول وهو يسمى العائد او لا يكون كذلك وهو يسمى المنقطع وهو الذي يتصل منه جزء واحد عن حال باقي الاجزاء بفترة
خفيفة الى ان يتم تلك النبضة وذلك الجزء المفصول منها بالفترة قد يخالف طرفاه بالسرعة والبطؤ والمتشابهان يختلفان في ابتدائهما او يأتي تارة ويختلفان
بالسرعة والبطؤ اخرى وقد لا يكون كذلك واختلاف الطرفين بحسب طول العرق وقد يعتبر بحسب عمقه واما اعتباره بحسب عرضه فيما يعسر ادراكه
جدا وانما خص انفصال الجزء عما سواه بالفترة الحقيقية التي هي بالسرعة والبطؤ مع انه يقع في الصلابة ايضا لان ذلك اكثر واما العائد فهو ان يكون
كذلك ايضا لكن الجزء المفصول يرجع الى موافقة باقي الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية وقولنا ان يكون بعض عظيم يرجع صغيرا في جزء
في جزء واحد ثم عاد عودة لطيفة مثال لذلك وانما خص العظيم بالذكر لانه اكثر ما يكون وذلك لان النبض كثيرا ما يعرض له ان ما فيه انبساط جزء منه ولذلك
يكثر عروض الموجي والمنشاري وما يفرق من المنقطع والعائد ان المنقطع يكون مبدأ حركة الانبساط الثاني فيه حالا عن شبه السكون الداخل
القرعة الثانية من العائد فانها يحدث عن اعضاء الحركة الاولى قبل ان يحدث الانقباض لحاجة ما تقتضي الاولى يشبه الشريان وثبتا وثبتين او ثلاثا
ومنه ان المنقطع يكون في الجنس الماخوذ من كمية الانبساط والعائد فوجه في جميع الاجناس لان القرعة الاولى قد يكون عظيمة وقد يكون صغيرة وقد يكون
الاولى سريعة والثانية بطيئة وهكذا في الجميع قوله ومن هذا النوع اي من العائد النبض المتداخل وهو على وجهين احدهما ان يكون بعضه كنبضة تحت
بسبب الاختلاف كان يتحرك ما تحت اصبع واحدة بعد تحرك البواقي لانه اذا تحرك كذلك فيه نظن نبضتان بسبب انه يحس نبضتين بفترة وثانيهما ان يكون
نبضتان كنبضة لتداخلهما كان يتحرك في النبضة الاولى بعض اجزائه وينقطع الباقي ويتحرك في الثانية البعض الذي انقطع في الاولى وينقطع الذي تحرك فيها
فيظن بسبب ذلك انها نبضة واحدة متصلة قوله وعلى حسب راي المحققين في ذلك اشارة الى الاختلاف في انه نبضة او نبضتان ذهب بعضهم الى انه
نبضتان المتفرع اليد وغمس فيكون نبضتان وقال بعضهم انه نبضة لانه لو كان نبضتان لكان زمانه زمانا يمكن فيه لكنه نبضتان ليس لذلك وسيأتي ما هو
الحق في الفصل الآتي ان شاء الله تعالى واما المتصل وهو الذي يكون اختلافه متدرجا على اتصال غير محسوس التفاصيل فيما يعنون ذلك يكون اما في السرعة والبطؤ
اوفي العظم والصغر وكل منهما يصير ستة اقسام اما الاول وقد اشار الى اقسامه بقوله من سرعة الى بطؤ فانه احد الاقسام الستة منه او بالعكس وهو ثانيها
او الى الاعتدال اي من السرعة اليه وهو ثالثها او من البطؤ اليه وهو رابعها لا الاول عند كون الفعل والكلام القوة او من الاعتدال فيهما اي في السرعة والبطؤ
الى شيء منتقل اليه وهو السريعة او البطؤ فالانتقال من الاعتدال الى السرعة هو خامسها والى البطؤ سادسها واما الثاني فقد اشار الى اقسامه بقوله او
عظم الى الصغر او من صغر الى العظم فيحصل قسمان او من اعتدال فيهما اي في العظم والصغر الى شيء ما ينتقل اليه فيحصل قسمان ايضا لان الانتقال عن الاعتدال
الى العظم والصغر يكون اما الى العظم او الى الصغر ولم يذكر قسمين منه وهو ان يكون الانتقال عن العظم الى الاعتدال او من الصغر الى الاعتدال لان ذلك
معلوم مما مر وهذا اي المتصل المتدرج للاختلاف على الاتصال قد يستمر على التشابه كان يبتدئ بسرعة وينتهي بسرعة او من بطؤ وينتهي ببطؤ او من
اعتدال فيهما وينتهي وهكذا في العظم والصغر وحينئذ يصير اقسامه ثمانية عشر وقد يتفق ان يكون النبض مع اتصاله في بعض الاجزاء اشد اختلافا كما اذا
ابتدأ بسرعة وانتهى ببطؤ في بعضها اقل كما اذا ابتدأ بسرعة وانتهى باعتدال فيها ولا ازيد بذلك اقسامه لانه داخل فيما ذكرنا ولا على الحكم وهذه اقسام
للمتصل بحسب واحد وان زاد واحد ازدادت الاقسام ولم يعرض الشيخ اقسام المنقطع والعائد ونحن نشير اليهما في باب السرعة والبطؤ بدون اعتبار
المتخالفان لان الاطباء ذكروها هنالك والشيخ انما ذكر باب العظم والصغر لئلا يتوهم ان ذلك مخصوص بالسرعة والبطؤ واعلم ان النبض المختلف تحت
موضع اصبع واحدة اما ان يكون فيه تغير او تغيران او اكثر والمراد من التغير الواحد ان يكون مبدأ حركة الانبساط تحت موقع اصبع واحدة مثلا مخالفا
بوسطها والآخر او من التغيرين ان يكون المبدأ مخالفا للوسط والوسط للآخر وكان الحركة يصير بذلك ذات اجزاء المشبه من الاكثر ان يقع في اجزائها اختلاف
ازيد من ذلك فان كان له تغير واحد يحصل من المنقطع باعتبار السرعة والبطؤ ستة اقسام وكذا في العائد واما المتصل فاقسامه في باب السرعة والبطؤ
بدون اعتبار المتجانسات لا يزيد على الستة السريع مع البطيء ومع المعتدل والبطيء مع السريع ومع المعتدل والمعتدل مع السريع ومع البطيء

واما السريع مع السريع والبطي مع البطي فلا يمكن في هذا القسمان الجزئين اذا تساويا في السرعة والبطوء وسائر الاربعة او الخمسة او الستة ولم يكن فيهما سكون
كانت الحركة واحدة غير منقسمة ولم يكن في ذلك النبض اختلاف اصلا وجواز كون احد السريعين اسرع من الآخر وكون احد البطيين ابطأ لا يجعل الاقسام
ازيد من ستة على ما توهم الامام لان السريع بالنسبة الى الاسرع بطي والبطي بالنسبة الى الابطأ سريع فيكون حكمهما حكم المختلفين في السرعة والبطوء لا المتفقين
وليس شيء من هذه الاقسام اسم الا القسم واحد وهو البطي مع السريع في المنقطع فانه سمي الغزالي وان كان له تغير ان يصير الحركة على ما ذكرنا ذات ثلثة اجزاء كل واحد
منها اما سريع او بطي او معتدل فيحصل من تركيب احدى الثلثة مع الاخرى تسعة ومن تركيب التسعة مع الثلثة الباقية سبعة وعشرون في ذلك احد من المنقطع
والعايد في المتصل فانه لا يزيد اقسامه على اثنى عشر المعروفات لان كل واحد منها لا ينقسم مع جنسه تفاوتا ما لكون احدهما اسرع وحينئذ يكون السريع بالنسبة اليه بطيا
وعلى هذا فقس كل واحد من الاقسام الى غير جنسه ويكون الاقسام المركبة اثنى عشر وان كان التغير اكثر من اثنين زادت الاقسام بحسب ما قلنا. قال رحمه الله
الفصل الثالث في اصناف المركب المخصوص باسم على حدة اقول هذا الفصل ايضا في بيان بعض اقسام جنس الاستواء والاختلاف الكثير ما ذكره من اقسام
النبض المختلف في الاقسام المركبة اى التي يكون الاختلاف فيها باعتبار جنسين فصاعدا وهي اقسام كثيرة على ما سبق الاشارة اليها والشيخ ذكر هنا اربعة عشر
منها الاول الغزالي وهو من المختلف في جزء واحد اذا كان بطيا ثم ينقطع فيسرع اى هو نوع من المختلف في جزء الذي هو المنقطع وهو المشهور والظاهر من كلامه
ايضا لان قوله اذا كان بطيا ثم ينقطع فيسرع صريح في ان البطي مع السريع في المنقطع وهو الذي اشرنا اليه من قبل وقال الاستاذ والحاذق ليس كذلك بل هو
موضوع من العايد لان لحوق حركة الجزء المخالف لباقي الاجزاء انه قبل انقضاء حركة باقي الاجزاء والمراد بقوله ثم ينقطع فيسرع ان يكون بطيا فيختلف جزء الوا
بان ينقطع عن باقي الاجزاء في بطوئها بان يصير سريعا وهذا مع انه مخالف لما سيصرح به في الفصل الثالث عند بيان الفرق بينه وبين الواقع في الوسط لا يناسب
ما ذكر في وجه تسميته بالغزالي وهو انه انما سمي به تشبيها بوثبة الغزال لانه يثب وثبة ضعيفة ثم يقف لحظة ثم يثب وثبة قوية وقال الشيخ انما سمي به تشبيها
بالغزالي في حال وثبه من الارض وانه عند ذلك يثب صاعدا الى فوق ثم يقف في الجو زمانا ما ثم يهبط وينزل وتكون هذه الحركة اسرع من الاولى الا ان
الغزالي سواء قلنا انه من العايد او المنقطع ليس فيه الانواع من الاختلاف بل هو عدة من المركبات لان الظاهر ان الجزء الواحد لا يسرع في حركته الا لان
اقوى من قوة باقي الاجزاء. قال جالينوس النبض الغزالي يكون من الاختلاف العارض في جزء واحد في العرق اذا ابتدأت الحركة وحدوثه يكون في الجنس الذي
من كيفية الحركة وفي الجنس الذي من جهة العرق والثاني الموجي وهو المختلف في عظم اجزاء العرق وصغرها وشهوقها في العرض وفي التقدم والتأخر في مبتدأ
حركة النبض مع لين فيه وانما قال في مبتدأ حركة النبض لان طرف العرق الذي يلي الخنصر يكون اشد تقدما في الحركة واكثر فوقية والجزء الذي بعده دون ذلك
من الفوقية وكذلك الذي يلي هذا الجزء كموج البحر اذا التزم شيء صلب فانه يحدث منه دوائر في دوائر ويكون الدوائر الداخلة اصغر من الخارجة وابطأ
في الحركة وانما قال مع لين اذ لولاه لم يكن اجزاؤه قابلة للانفصال بسرعة قوله وليس بصغير جدا اى الموجي لا ينتهي الى صغر جدا الا النملي وله عرض ما يخالف
ما صغر جدا وكانه امواج يتلو بعضها على استقامة اى على ترتيب متسق كما شبهناه بالدوائر مع اختلاف بينها في الشهوق والانخفاض والسرعة والبطوء والثالث
الدودي وهو شبيه بالموجي فيما قال فيه الا انه يفارق الموجي بامرين احدهما انه صغير جدا بخلاف الموجي فانه ليس كذلك وثانيهما انه شديد التواتر
حتى يتوهم تواتره سرعة وليس بسريع بخلاف الموجي وانما كان الدودي غير سريع لان السرعة انما يكون مع قوة ما وذلك لا يكون في الدودي والا لم يكن صغيرا
وانما يكون شديد التواتر جدا لان القوة اذا كانت ضعيفة والحاجة شديدة فلا بد ان يكون النبض متواترا وان ذلك يزداد بتزايد الضعف وانما توهم
تواتره سرعة لان القرعات اذا اتت في ازمنة متقاربة ظن ان ذلك بسبب سرعة تقطيع مسافة الحركة وانما سمي دوديا تشبيها بالدود الكثير الارجل والحركة
والرابع النملي وهو اصغر جدا من الدودي واشد تواترا كل ذلك لزيادة الضعف وانما سمي نمليا تشبيها بالنملة في حركته ودبيبه وعلم مما ذكر
ان هذه الثلثة في الحقيقة من نوع واحد لانها مشتركة في الاختلاف في العظم في اجزاء كثيرة من العرق وفي التقدم والتأخر من مبتدأ حركة العرق
لكنها تختلف بحسب العوارض اذ الموجي اعظمها والدودي اصغر واضعف منه واشد تواترا والنملي اشد في ذلك كله من الدودي قوله والدودي
والنملي اشارة الى بيان حالهما في الاختلاف وهو ان اختلافهما في الشهوق وفي التقدم والتأخر اشد ظهورا في الحس من اختلافهما في العرض بل على ذلك

اى

اى اختلافهما في العرض ان لا يظهر وذلك لان الانبساط في كل نبض يكون في عمق الشريان اكثر على ما يظهر في الحس ومنه وقع الظن بان الشريان لا ينبسط بل
يرتفع وينخفض وانما كان الاحساس بالانبساط في عمق الشريان اكثر لان عمقه اكثر من عرضه وانما خلق كذلك لان جذب الهواء البارد يكون بالانبساط
في السمك اكثر من العرض ولان الاعضاء التي عن جانبي الشريان في عرضه تساعد اكثر من التي فوقه فاحتيج ان يضيق عليه المكان توسعة لها وانما يكون الاختلاف
في التقدم والتأخر فيهما اشد ظهورا لان التقدم والتأخر غالبا يكونان في قطر الطول وهو اعظم اقطار الشريان والخامس المنشاري وهو شبيه
بالموجي في اختلاف الاجزاء في الشهوق والعرض وفي التقدم والتأخر الا انه يفارقه بانه صلب ومع صلابته مختلف الاجزاء في الصلابة ايضا وبان الحركة
منه تواتره اسرع وانما وجب ان يكون مع تواتره سريعا لان قوته لا بد ان تكون قوية والا لم تقدر على عظم بعض الاجزاء مع الصلابة بخلاف الموجي فان
الآلة فيه لينة مطاوعة تكفيها ادنى قوة في التحريك فالمنشاري نبض سريع متواتر صلب مختلف الاجزاء في عظم الانبساط والصلابة واللين وتركيبه ظاهر
لان الاختلاف فيه مركب من العظم والصلابة والتقدم والتأخر وانما سمي هذا النوع من النبض بهذا الاسم لمشابهته اسنان المنشار في الارتفاع والانخفاض
الكائن فيها وفي بستان الاطبا (?) الياء على ما في الصحاح يجوز الياء والنون ايضا والسادس ذنب الفار وهو الذي يتدرج قوة كان او
ضعفا عظما او صغرا سرعة او بطوءا الى غير ذلك لتدرج من نقصان الى زيادة او من زيادة الى نقصان وهو قد يكون في نبضات كثيرة وقد سبق الكلام فيه وقد يكون
في نبضة واحدة في اجزاء كثيرة منها او في جزء واحد مثال الاول ان يكون ما تحت الاصبع الاول على حد من العظم مثلا وما تحت الثانية انقص منه وهكذا و
مثال الثاني ان يكون مبدأ الانبساط اعظم ثم صغر بالتدريج قوله واختلافه الاشهر اى الاختلاف في ذنب ليس مخصوصا بالعظم بل قد يكون في غيره الا
ان اختلافه الاشهر هو الذي يتعلق بالعظم لان ذلك اولى بالمشابهة لذنب الفار لان بعضه غليظ وبعضه دقيق وقد يكون باعتبار البطوء والسرعة والقوة
والضعف ومثالهما ان يكون ما تحت الاصبع الاول بطيئا او قويا وما تحت الثانية ابطأ او اقوى وعلى هذا لو تركب ذنب الفار من الاختلاف في حركة الاجزاء في
الانبساط من اختلاف الاجزاء في الوضع لان اختلاف حركة الاجزاء في العظم والصغر انما يكون لكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض وذلك يستلزم
اختلاف الاجزاء في الوضع والسابع المسلي وهو الذي يأخذ من نقصان الى حد من الزيادة ثم يتناكس اى يتراجع على التوالي الى ان يبلغ الحد الاول في
النقصان فيكون كذنبي فار متصلين عند الطرفين الاعظمين وفي بعض النسخ عند الطرف الاعظم والمعنى واحد لكن الثانية اظهر مثال ذلك ان يبتدئ
من مبدأ الاصبع الاولى الى منتهى الثانية في الزيادة ومنها الى منتهى الرابعة في النقصان فيكون عظيم الوسط صغير الطرفين ويسمى المايل الوسط والمتحدد
ايضا وعكسه الصغير الوسط العظيم الطرفين ويسمى العميق (?) والمايل الطرفين ولم يذكر علته اذ قال ان يكمل القوة ببسط طرفي ما يحس من الشريان
مع قصره وبعجز عن تتميم ذلك في وسطه واما عكس هذا اى المسلي فيتفق كثيرا لان بسط وسط الشريان اسهل على القوة من بسط طرفيه لان بسط مكان صح
واحد اسهل من بسط مكانين والمسلي يتركب مما يتركب ذنب الفار لانه كذنبي فار والثامن ذو القرعتين وهو المداخل واختلف الاطبا
فيه فبعضهم يجعله نبضة واحدة مختلفة في التقدم والتأخر وبعضهم نبضتين وقد عرفت دليل كل واحد منهما والاختلاف الذي بالتقدم والتأخر
فيه ليس في الطول لان ذلك ايضا يكون عند من لا يرى في هذا النبض الا الآلة الاصلية لما سيأتي بل التقدم والتأخر الذي يكون باعتبار السمك
لبطلان الشيخ كونه نبضتين والذي بين قرعتيه اى بين ابتداء الاولى والثانية ليس بحيث يسع الانقباض ثم الانبساط بل غايته انه يحس منه قرعتان
يجب ان يكون نبضتين والا كان المنقطع الانبساط العايد نبضتين وهو نقض بالاتفاق بل انما وجب ان يعد نبضتين اذا ابتدأ وانبسط ثم عاد الى العمق
منقبضا ثم صار مرة اخرى منبسطا وظاهر انه ليس كذلك هذا ما ذكره الشيخ وقال الاستاذ ان هذا النزاع لفظي لانه لو اشترط في النبضتين حصول فيهما
انبساط تام فهو ليس نبضتين اذ ليس فيه انبساطان تامان وان لم يشترط ذلك فهو نبضتان وفيه بحث لان النبضة الاصل الانبساط التام بل الاولى فيه
ما قاله الفاضل جالينوس في النبض الكبير وهو ان الكلام في هذه المسألة مبني على ان الانقباض هل هو محسوس اولا فمن قال انه ليس بمحسوس قال انه نبضتان
لان النبضة عنده مركبة من قرع ووقوف ولا شك ان بعد القرعة الاولى يحصل سكون يسير ثم يحدث قرعة ثانية ومن قال ان الانقباض محسوس قال انه نبضة
واحدة وحدوثه شبيه بحركة المطرقة بالسندان اذا عاودت من غير قصد من الضارب والتاسع والعاشر ذو الفترة والواقع في الوسط والاول المختلف

[illegible]

١٩٨

الذي يقع سكونه حيث يتوقع الحركة كما بين الانبساط وفي المركز بعد تمام السكون الداخلي لعائق يعوق عن الانبساط الثاني فيتبع سكون آخر فيصل الى اول الى المحيط
بعد تمام السكون الخارج و الثاني المختلف الذي يقع فيه حركة حيث يتوقع السكون كما بين الحركتين ولذلك يسمى الواقع في الوسط وانما كانا من انواع المركبة
لان السكون حيث يتوقع الحركة انما يكون لضعف القوة والحركة حيث يتوقع السكون لقوة فيها فيكون في كل منهما الاختلاف في القوة ايضا قوله والفرق اشارة
الى الفرق بين الواقع في الوسط وبين الغزالي وانما ذكره لكونهما متشابهين في ذلك الفرع وان الغزالي يلحق فيها القرعة الثانية قبل انقضاء الاولى واما الواقع في الوسط
فيكون القرعة الحركة الطارية فيه في زمان السكون وانقضاء القرعة واعلم ان الغزالي على ما ذكره ههنا يكون نوعا من العائد الطائر كما يعتقد ذكره اولا انه
من المنقطع وقدمنا انه يكون حمله على انه من العائد افضل على ما قرره الاستاذ كما قيل ايضا ومن هذه الابواب اي من الاصناف المركبة التي لها اسما التشنج وهو
الحادي عشر من اصنافها والمراد به ان يكون فيه حركة شبيهة بحركة الشيء وقال جالينوس انه ينشأ لحدوث تشنج قريب واورد عليه بان القلب ليس مبدأ
العصب فكيف يصير مبدأ له والجواب ان السبب هو تشنج الاجزاء العصبية التي في الغشاء المحيط بالشريان والثاني عشر المرتعش ومعناه ظاهر والثالث عشر
الملتوي وهو النبض الذي كانه خيط ملتوي وينفتل وهي اي هذه الثلاثة من باب الاختلاف في تقدم بعض الاجزاء في الحركة وتأخر البعض وفي الوضع اي وضع حركة
الاجزاء الى الجهات والعرض اي و الاختلاف في العرض بحيث يقل ويكثر وهو من جنس الضيق والسعة والرابع عشر المتوتر وهو جنس من جملة الملتوي الا
انه المرتفع كخيط يجذب من جانب الا ان الانبساط في المتوتر اخص منه في الملتوي وكذلك الخروج عن الاستواء بحسب الشهوق في المتوتر اخفى فيه واما
التمدد فهو في المتوتر يكون في الطول وربما كان الميل فيه الى جانب واحد فقط واكثر ما يعرض اشباه المتوتر والملتوي والمائل الى جانب واحد الذي هو قسم من
المتوتر وانما يعرض في الامراض اليابسة لان سوء المزاج اليابس موجب لاشباه ذلك ومن مركبات النبض اصناف لا يكاد تتناهى ولا اسما لها وقد سبقت الاشارة
الى بعضها والى كيفية استخراجها والعلم عند الله قال رحمه الله الفصل الرابع في الطبيعي من اصناف النبض اقول هذا الفصل في بيان اقسام النبض
الطبيعي وانما عبر عنها بالاصناف مع ان بعض اقسام الاجناس انواع لان اكثرها اصناف اعلم ان كل جنس من الاجناس المذكورة التي يتفاوت فيها تارة في
الزيادة والنقصان فالطبيعي منه هو المعتدل لان الطبيعة شانها حفظ الاعتدال فيما هي فيه وذلك تابع للاعتدال الا القوي فان الطبيعي فيه هو الزائد
اي في القوة وهو ظاهر لان ذلك انما يكون اذا كانت الطبيعة على افضل حالاتها وليس المراد بزيادة القوة ما يكون من حال الغضب والفعل للحاجة كما يكون عند الغضب
وفي اوائل الاوجاع بل المراد ما يكون من استظهار الفاعل اي قوة القوة فانها تكون عند كمال الصحة والاعتدال اللائق بالطبيعة وعن جالينوس
ان الطبيعي فيه هو المتوسط بين طرفيه الحقيقة وهذا ليس كذلك بل يعرف ان ما فيه الشدة ولذلك اذا هيج الوجع القوة وحركها الى المقاومة والدفاع تقوى
النبض حينئذ يكون اعظم واقوى والشيخ يقول انه اعظم واسرع قوله وان كان شيء اي وان كان بعض الاصناف من التي تتفاوت تارة في زيادة ونقصان
اذا زاد انما يكون زيادته تابعة للزيادة في القوة كالعظم فانه انما يصير عظيما بسبب زيادة القوة فانه يكون طبيعيا لاجل انه اقوى لا لاجل زيادة لين الآلة وشدة
الحاجة فانه لا يكون طبيعيا من طرفي الجنس الا اذا اعتدلت الآلة والحاجة هنا في الاجناس التي يتفاوت تارة في زيادة ونقصان واما الاجناس التي
لا تحتمل الازيد والانقص كجنس الاستواء والاختلاف وجنس الانتظام وعدم الانتظام وجنس الوزن فلا يكون الطبيعي منها هو المعتدل بل المستوي
والمنتظم وجيد الوزن اما الاول والثالث فلان الاستواء وجودة الوزن في النبض انما يكون لاستمرار فعل الطبيعة على نهج واحد وتشابهه على
اعتدالهما وانقاما سنهما عن الاستمرار على فعلها واما الثاني فلان الانتظام انما يكون لقلة الاختلاف فيه وقربه من الاعتدال وقال المسيحي فيه نظر
لما ياتي ان المختلف الغير المنتظم اجود من المختلف المنتظم لدلالة الاول على تقلقل سبب الاختلاف ودلالة الثاني على تمكن السبب واستقراره حتى صار ما
يحدث منه منتظما وهو ضعيف لان غير المتمكن وان كان متقلقل سببه اجود من المنتظم لتمكن السبب لكنه اردأ منه لقوة سببه لان غير المنتظم
اقوى من المنتظم وتمكن السبب الضعيف لا يقاوم قوة السبب الكثير المتمكن نعم لو قيل ان المنتظم من المختلف المقابل للمستوي حينئذ كيف يكون طبيعيا لكان
قويا ولا تخلص عنه الا ان يقال المراد من كونه طبيعيا انه اولى الاقسام من ذلك الجنس في كونه طبيعيا قال رحمه الله الفصل الخامس في اسباب انواع النبض
المذكورة اقول اسباب النبض اما داخلة في تقويم وجوده اولا والاول اعانة اذ لا يخلو نبض منها وهي التي لا بد بالضرورة له لامتناع وجوده بدونها

وذاته

وذاته لان وجوده يتقوم بها وهي قوة الماسكة لانها حافظة لوجوده وانما قلنا انها متقومة لوجوده مع ان قول الشيخ داخل في تقويم النبض يشعر
بتقويمها ماهيته لان الاسباب الماسكة له ثلث القوة والآلة والحاجة وشيء منها ليس بداخل في ماهيته والثاني اي التي لا يكون داخلا في تقويمه اما ان يكون سببا
لاحكام النبض بسبب تغيرها ان تغير فيغير ويسمى الاسباب اللازمة اولا يكون كذلك بل يكون مغيرا بذاتها الا مغيرا ويسمى الاسباب المغيرة على الاطلاق لانها لا تغير
بشرط تغير بل لان ذاتها تقتضيه وانما سميت الاولى لازمة لانها امور طبيعية كالاسباب الستة الضرورية او غير طبيعية لكنها ليست غريبة عنها كالاستحمام الحار
بخلاف الثانية فانها امور خارجة عن الطبيعة كالامراض والاسباب الماسكة للنبض احدها القوة الحيوانية المحركة للنبض التي في القلب وقد علمت احوالها في بحث
القوى وهو السبب الفاعلي والثاني الآلة وهي العرق النابض وقد سبق البحث فيها عند ذكر الاعضاء وهو السبب القابلي وانما لم يذكر القلب اتباعا للمشهور
او لانها في بيان اسباب انواع النبض المذكورة كالطول والسريع والمتواتر والقلب لا يتصف بها والثالث الحاجة الى التطفية وهو السبب الغائي والسبب الصوري
هو ما يحصل من الفاعل في القابل وهو اي الثالث او الاحتياج الى التطفية هو المستدعي مقدار معلوم للتطفية ويتحدد ذلك المقدار بازاء حدة الحرارة في اشتعالها
او انطفائها او اعتدالها فانها متى كانت زائدة مارة كانت الحاجة الى المتواتر اكثر ومتى كانت ناقصة كانت دونها وان اعتدلت اعتدلت قوله وهذه
الاسباب الماسكة تفعل افعالها بحسب ما يقترن بها من الاسباب اللازمة والمغيرة على الاطلاق يريد ان اختلاف احوال النبض يكون بحسب اختلاف احوال هذه الاسباب
واختلاف احوالها انما يكون بسبب ما يقترن بها من الاسباب اللازمة والمغيرة فلان القوة والآلة والحاجة متى كانت على ما ينبغي كان النبض على ما ينبغي وان تغير شيء
من الاسباب اللازمة والمغيرة شيئا من هذه الثلثة كما اذا حصل استفراغ ضعف القوة او حر زيد في الحاجة او يبس صلب الآلة فانه يتغير بذلك قال رحمه الله
الفصل السادس في موجبات الاسباب الماسكة وحدها اقول هذا الفصل في موجبات الاسباب الماسكة وحدها دون موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة فانها
تاتي في فصول اخرى وقال العلامة على هذه الترجمة شك لان قوله وحدها ان قرئ بفتح الدال فصحيح لانه لم يذكر هنا الا وان قرئ مخففا لم يصح ايضا لانه ذكر باقي الاسباب
في هذا الفصل وقال المسيحي لو اقتصر على اول الترجمة من غير ان يقول وحدها لاصح ايضا لانه ذكر الاسباب الماسكة ايضا ولم يقتصر على موجباتها فقط وعلى
هذا كان الواجب عليه ان يقول فصل في ذكر الاسباب الماسكة وموجباتها وهما فاسدان اما قول القرشي فلما ذكرنا ان موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة
تاتي في فصول اخرى واما قول المسيحي فلان الفصل ليس لذكر الاسباب الماسكة لانه ذكرها في الفصل المتقدم بل لذكر موجباتها بعد ذكرها اذا عرف
ذلك فاعلم ان الآلة متى كانت مطاوعة بسبب لينها والقوة قوية والحاجة الى التطفية شديدة كان النبض عظيما لان حصوله يتوقف على كمال الحركة وحصول
ذلك بقوة القوة وعلى قبول الآلة لفعل القوة على ما ينبغي ويحصل ذلك بلين الآلة وعلى ما يدعو الى استيفاء كمال الحركة ويتحقق ذلك عند شدة الحاجة فهذه الثلاثة
هي موجبات العظم وذكر في جوامع الاسكندرانيين ان جالينوس لم يذكر رابعا وهو قلة الروح النفساني وقيل في توجيهه انها من جملة الحاجة الداعية
الى العظم لان الحاجة اما تعديل الروح او تولد الروح النفساني واذا قل كثرت الحاجة الى توليده فيعظم النبض لذلك كما يعظم لشدة الحاجة الى الترويح
قوله والحاجة اعني الثلاثة على ذلك اي على كون النبض عظيما الا ويريد بها انها تكون في احداث العظم اقوى او اكثر من ايجابهما لان ايجاب القوة لكونها
فاعلة يكون لا محالة اقوى من ايجاب الحاجة وكذا ايجاب لين الآلة ولذلك لو كانت صلبة لم يكن عظم وان كانت القوة قوية والحاجة شديدة بل المراد على
الحقيقة وان لم تتعرضه احد انها كونها علة غائية لايجابه والعلة الغائية هي الباعثة للقوة اعني الثلثة في ايجابه بهذا الاعتبار قوله فان كانت القوة
ضعيفة اي ان لم يكن بعض هذه الثلثة او جميعها على الوجه المذكور كان كانت القوة ضعيفة يتبعها صغر النبض لا محالة وان كانت الآلة مع ذلك صلبة والحاجة
كان الصغر والصلابة اي صار قد ينفعل الصغر ايضا وهو ظاهر الا ان الصغر الذي بسبب الصلابة يتميز عن الصغر الذي بسبب
الضعف بانه يكون صلبا ولا يكون ضعيفا ولا في القصر والانخفاض مفرطا بل يكون له شهوق وطول ما بخلاف ما يكون لضعف القوة فانه وحده لا يكون فيه صلابة
لانها تكون لصلابة الآلة والسرد انما يستقر ويكون ضعيفا ومفرط القصر والانخفاض لتحقق موجبها وكذا قلة الحاجة ايضا يفعل الصغر لكن لا يكون فيه ضعف اذ
ضعف انما يكون لضعف القوة وقلة الحاجة لا تقتضي ضعف القوة ولا شيء من هذه الثلاثة ضعف القوة والصلابة وقلة الحاجة يوجب الصغر مبلغ ايجاب ضعف القوة
له لان قوة القوة اقوى في ايجاب العظم لانها الفاعلة له بخلاف الحاجة والآلة فان ايجاب الحاجة له بالاعانة وايجاب الآلة بازالة المانع ومتى كان شيء اقوى في ايجاب

الحاجة
ما لا كان ضده اقوى في ايجاب ضده وعلم من هذا ان ايجاب الصلابة للصغر يكون اقوى من ايجاب عدم الحاجة له لان ايجاب لين الآلة العظم اقوى من ايجاب شدة
له لان الآلة اذا كانت لينة كفى في تعظيم النبض ادنى قوة وان لم يكن الحاجة شديدة واما اذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان قويت القوة او اشتدت الحاجة قوله
وصغر الصلابة مع القوة ازيد اي الصغر الذي يوجبه الصلابة مع القوة ازيد من الصغر الذي يوجبه عدم الحاجة مع القوة لان القوة مع عدم الحاجة لا تنقص
من النبض المعتدل شيئا كثيرا اذ لا مانع لها اي لهذا المجموع الذي هو القوة وعدم الحاجة عن البسط انسباط الصلابة وانما تميل الى ترك زيادة كثيرة على الاعتدال
ما الحاجة اليها الا التي يأتي كثيرا عليه واذا لم ينقص القوة مع عدم الحاجة شيئا كثيرا من المعتدل وظاهر ان الصلابة مع القوة لم يكن كذلك بل تنقص شيئا كثيرا
منه فيكون الصغر الذي يوجبه الصلابة ازيد من صغر يوجبه عدم الحاجة فان كانت الحاجة شديدة والقوة قوية والآلة غير مطاوعة للعظم لصلابتها فلا بد من ان
يصير النبض سريعا لتدارك السرعة ما فوت بالصلابة من العظم وان كانت القوة ضعيفة فلم تتأت لا تعظيم النبض ولا احداث السرعة فلا بد حينئذ من ان
يصير متواترا لتدارك التواتر ما فات من العظم والسرعة فيقوم المراد الكثرة مقام مرة واحدة كانت عظيمة ام مقام مرتين سريعتين وعلم من هذا ان العظم
انما مقدم على السرعة وهي على التواتر وقد شبه هذا حال المحتاج الى حمل شيء ثقيل فانه ان كان يقوى على حمله حمله جملة وان لم يستعجل الاقسمه
فيحمل كل قسم كالقدر عليه متوددة اي بمهلة او عجلة ثم ابريث من كل ثقلين وان كان بطيا فيها اللهم الا ان يكون في غاية الضعف فانه يريث حينئذ وينقل لكنه
يعود بطيئا فان كانت القوة قوية على احداث العظم والآلة مطاوعة والحاجة شديدة فوق شدة معتدلة لا يكون العظم وحده بل القوة تفعل مع العظم سرعة
وان كانت اشد من ذلك تفعل مع العظم والسرعة تواترا كالماشي في مهم فانه يوسع الخطى اولا ثم يسرعها ثم يتواتر منها فكان اول ما يحصل عند الخروج من الاعتدال
العظم ثم السرعة ثم التواتر وعند العود اليها اول ما يزول التواتر ثم السرعة ثم العظم اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ اشار الى بعض ما كان يحتمل ههنا من الانواع
بحسب زيادة كل واحد من الاسباب الماسكة ونقصانه وتوسطه واحكامها في العظم والصغر والسرعة والبطء والتواتر والتفاوت وحذف الباقي اعتمادا على
فهم المتأمل وبسط القول ههنا ان القوة اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير اما ان يكون الآلة لينة او صلبة او متوسطة فهذه تسعة وعلى
كل واحد منها اما ان يكون الحاجة زايدة او ناقصة او متوسطة فيصير سبعة وعشرين الاول قوة قوية والآلة لينة وحاجة زايدة ويكون النبض عظيما الوجود
علة وسطا في السرعة والتواتر لحصول الكفاية بالعظم وان اشتد الحاجة كان مع ذلك سريعا وان افرطت كان متواترا ايضا الثاني قوة قوية والآلة لينة
وحاجة متوسطة فيكون النبض متوسطا في المقدار الى عظم لان قوة القوة ولين الآلة مع نقصان الحاجة لا تنقص عن المعتدل شيئا فمع توسط الحاجة يميل الى
عظم ويكون بطيئا متفاوتا وبالتوسط الحاجة ولغرضهما بذلك القدر من العظم الثالث قوة قوية والآلة لينة وحاجة ناقصة يكون اقل عظما من الثاني واشد
بطؤا واكثر تفاوتا لنقصان الحاجة الرابع قوة قوية والآلة متوسطة وحاجة زايدة فيكون في العظم متوسطا واقل من الثاني لتوسط الآلة وسريعا لزيادة الحاجة
وربما تواتر ان اشتدت الحاجة الخامس قوة قوية والآلة متوسطة وحاجة كذلك فيكون العظم اقل من الرابع لقليل اللين الآلة ومتوسطا في السرعة وسفاوتا في التوسط
الحاجة السادس قوة قوية والآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا اصغر من الآلة وزيادة الحاجة وبطيئا شديدا التفاوت لنقصان الحاجة السابع
قوة قوية والآلة صلبة وحاجة زايدة فيكون صغيرا لصلابة الآلة وسريعا لزيادة الحاجة ومتواترا ان اشتدت الحاجة الثامن قوة قوية والآلة صلبة وحاجة متوسطة
فيكون اصغر من السابع بقليل مايلا الى سرعة وتفاوت كذلك لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية والآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون في المقدار والسرعة اقل من
الثامن وازيد منه في التفاوت لنقصان الحاجة العاشر قوة متوسطة والآلة لينة وحاجة زايدة فيكون في المقدار متوسطا وسريعا ومتواترا الحادي عشر
قوة متوسطة والآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون مقداره متوسطا واقل من العاشر ومتوسطا في السرعة الثاني عشر قوة متوسطة والآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون
الى الصغر وبطيئا شديد التفاوت الثالث عشر قوة متوسطة والآلة كذلك وحاجة زايدة فيكون في المقدار كالثاني عشر وسريعا متواترا الرابع عشر قوة متوسطة
والآلة وحاجة كذلك فيكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسط السرعة والتواتر الخامس عشر قوة متوسطة والآلة كذلك وحاجة ناقصة فيكون صغيرا متفاوتا
الى بطء السادس عشر قوة متوسطة والآلة صلبة وحاجة زايدة فيكون صغيرا سريعا ومتواترا في الصغر اكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر اكثر من
الثالث عشر السابع عشر قوة متوسطة والآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر من السادس عشر واقل سرعة وتواترا الثامن عشر قوة متوسطة والآلة صلبة

وحاجة

وحاجة ناقصة فيكون اصغر من السابع عشر ومتوسطا في السرعة والتواتر التاسع عشر قوة ضعيفة والآلة لينة وحاجة زايدة فيكون صغيرا متوسطا في السرعة متواترا
العشرون قوة ضعيفة وحاجة متوسطة فيكون صغيرا متواترا الى بطء الحادي والعشرون قوة ضعيفة والآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا بطيئا متوسط التواتر الثاني و
العشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة وحاجة زايدة فيكون صغيرا متوسط السرعة متواترا الثالث والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا
ازيد صغرا من الثاني والعشرين وبطيئا متواترا الرابع والعشرون قوة ضعيفة والآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا بطيئا متوسط التواتر وصغره يكون ازيد
من الثالث والعشرين وكذلك بطؤه الخامس والعشرون قوة ضعيفة والآلة صلبة وحاجة زايدة فيكون صغيرا جدا ومتوسط السرعة وشديد التواتر السادس والعشرون
قوة ضعيفة والآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون في الصغر ازيد مما تقدم وبطيئا متواترا السابع والعشرون قوة ضعيفة والآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون اصغر وابطأ
مما تقدم ومتوسط التواتر لان الحاجة وان قلت الا ان افراط الصغر والبطء يحوجان الى ذلك قوله والطول اشارة الى اسباب زيادة كل واحد من الاقطار
الثلثة وحده ونقصانه وتوسطه فسبب الطول اما ان يكون سببا له بالحقيقة او بالعرض الاول هو اسباب العظم اذا منع مانع من الاستعراض والشهوق اذ حينئذ
يتوفر ذلك السبب على ايجاب الطول فقط لانه لا ينقص من تقطير الاقطار بل يزيد من قطر آخر كصلابة الآلة المانعة من الاستعراض وكثافة اللحم والجلد المانعة
عن الشهوق وقال الامام ان الصلابة لا تختص منعها بالعرض لانها تمنع الشهوق ايضا بل الخصوص لمنع العرض هو كون الفضاء الذي من جانبي العرق مملوا
العظيم من اللحم والشحم والكثير والرطوبات حتى لا يتمكن من انبساطه عرضا وانت تعرف ان الشيخ لم يدع الاختصاص بالعرض ليمنع وقال القرشي ههنا اشكال وهو ان سبب
على رايهم هو ان يجتمع مع قوة القوة لين الآلة وزيادة الحاجة وحينئذ كيف يتصور صلابة الآلة مع وجود اسباب العظم اذا منع مانع لا يكون تمام اسبابه بل بعضها
فكانه سبب الطول بعض اسباب العظم والثاني وهو ما يكون سببا بالعرض هو ان يعسر عليه اي على الشهوق لوجوده الهزال اي هزال اللحم الكائن حول العرق
فان ذلك يصير سببا للشهوق واما العرض فسببه امران الاول خلاء العرق فانه حينئذ يميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض العالية او العرق قال
العالية القرشي هذا انما يمكن اذا ضعفت طبقة الشريان جدا وذلك مما يبعد وجوده مع الجودة وليس كما زعم اذ تقدير ما يخرج الروح والدم من العرق يميل الطبقة
على السافلة وذلك ليس مما يستبعد وجوده مع الجودة الثاني شدة لين الآلة فانها انما توجب زيادة العرض بواسطة ما هو سبب للين وهو الرطوبة البالة
للعرق الملطخة له لا من جهة ما هو لين فقط لانه من حيث هو معد لزيادة الانبساط فان كانت القوة قوية والحاجة شديدة لم تقتصر على زيادة العرض
فقط بل كان ذلك سببا للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن ذلك سببا لزيادة شيء من الاقطار واما الشهوق فلم يذكر سببه لانه يمكن ان يعرف مما ذكره في
الطول والعرض وذلك بان يقال سبب الشهوق اسباب العظم اذا منع مانع من الطول والعرض قيل لان زيادة الشهوق وحده قليل جدا الذي في عالم
الامر اذا ازداد الشهوق لزم ذلك زيادة ظهور الطول ليس كذلك اذ يمكن ان يزداد الشهوق وحده بان يكون العرق في اصل الخلقة عادا الطرفين في اللحم
ومفعول سبب العظم مع حصول المانع من الاستعراض واما سبب نقصان كل واحد من الاقطار فهو ان القصر قد يحدث بسبب اجتماع اجزاء الشريان في
الطول كما يعرض عند كب اليد والضيق قد يحدث بسبب تمدد العروق كما في التشنج والانخفاض قد يعرض بعارض نفساني يلزمه حركة الروح
الى داخل كما يكون عند الفزع واذا عرفت اسباب زيادة كل واحد من الاقطار ونقصانه عرف منه ان كل اسباب توسطه وذلك اذا كان السبب الموجب للزيادة
او النقصان غير مفرط واذا عرفت اسباب البسايط سهل معرفة اسباب المركبات وهي سبعة وعشرون لان الزايد في الطول اما ان يكون زايدا في العرض او
ناقصا او متوسطا فهذه تسعة انواع من التراكيب في الزايد في الطول ومثلها يكون في الناقص والمتوسط وعليك تفاصيلها واحكامها واما اسباب
السرعة والبطء والتوسط فلم يذكرها لما علم في اثناء البحث ان السرعة يكون لقوة قوية وحاجة تدعو اليها مع مانع من الانبساط على ما ينبغي كما اذا كانت
الآلة صلبة فان النبض حينئذ يجب ان يسرع وان لم يكن الحاجة في نفسها زايدة على المقدار الطبيعي واذا كان حصول السرعة بهذين السببين فانهما
يكون فقد كان سببا للبطء ان لم يحتاجا الضدية والاعتدال التوسط قوله والتواتر اي واما التواتر فسببه ضعف او كثرة حاجة الى لزم اي سبب
الى لزمة اشدها لم يكتف فيه بمقدار الانبساط والسرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم يكن لكنه اذا كان عظيما لم يمكن حصول ذلك الا عند
حاجة مفرطة جدا لان النبض العظيم لا بد ان يكون القوة فيه قوية فيستطيل ان يتواتر الا وقد سبق ذلك حصول السرعة لما عرفت من تقدم العظم

على السرعة وتقدم السرعة على التواتر واذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اكثر مما تكتفي به بالعظم والسرعة ولما اذا لم يكن النبض عظيما ولا سريعا
فلا يلزم ان يكون التواتر لزيادة الحاجة على ما هو الطبيعي لم لا يجوز ان يكون الحاجة قد نقصت عن ذلك لكن لما صغر النبض وابطا كان تلك الحاجة بالنسبة اليه اشد
فيضطر الى التواتر وهذا سببه ضعف القوة اذ لو كانت القوة قوية لفعلت العظم او لاتم السرعة ثم التواتر والتفاوت سببه قوة بلغت الحاجة في العظم او برد
شديد تقلل من الحاجة او غاية من سقوط القوة ومشارفة الهلاك لانه الحصر في هذه الثلثة لان النبض مع التفاوت ان كان عظيما او سريعا فالتفاوت بسبب
القوة وايفائها بالعظم والسرعة واستغنائها عن التواتر وان كان صغيرا بطيا فان لم يكن الحاجة ماسة فهو لبرد المزاج وان مست الحاجة ولم تقدر القوة على
التواتر ايضا فهو غاية سقوطها وحلول الاجل قوله واسباب ضعف النبض من المغيرات اي اسباب ضعف النبض يرجع الى امرين احدهما ضعف
القوة والاخر صلابة الالة ولا تقوى القوة على تحريكها حركة تقاوم الجاس وان كانت في الاصل قوية وما ذكره الشيخ من المغيرات موجبة لكل واحد من الصنفين
اما الاول فتحليلها الارواح واما الثاني فتحليلها الرطوبات فقد حصر في بيانه احدها الترف فانه مما يلزمه التردد للروح والحرارة الغريزية من داخل الى
خارج وبالعكس موجب لتحليل القوى واشغال الطبيعة عن تدبير امر الغذاء وثانيها الارق فانه ضعف القوى ايضا لفرط التحليل واشغال الطبيعة عن
تدبير الغذاء وثالثها الاستفراغ فانه سواء كان لمواد فاسدة او صالحة لا بد ان يتبعه استفراغ الارواح والقوى والحرارة الغريزية ورابعها الجوع لانه يكون لعوز
الغذاء فيقل الارواح ويضعف القوى وخامسها الخلط الردي فانه يغمر الحرارة الغريزية فيضعف القوى وسادسها الرياضة المفرطة فانها تحلل البدن و
يلطف مواده فيتبعها الحرارة الغريزية والارواح المتحللة قيل كان الواجب ان يقيد كلا من المذكورات بالمفرطة كما قيد الرياضة لان الضعيف منها لا يفرط
لا عبرة قال الاستاد المحقق ان المفرطة صفة لجميع الامور الستة فلا يرد ولقائل ان يقول لا نسلم ان الضعيف منها هو المفرط لا غير نعم الضعيف منها بالافراط هو المفرط
وسابعها حركات الاخلاط وملازماتها الاعضا شديدة الحر او مجاورة القلب لان ذلك نظم القوى مع افعالها والحرارة الغريزية في اشرافها فان كانت تلك
الاخلاط مع ذلك فاسدة حصل الضرر من وجوه اخر كانصبابها الى بعض الاعضا وتورمها وكبعض افواه العروق وغير القوى وثامنها جميع العلل لانه يحرك
المواد ويعدها لقبول التحلل المستتبع لتحلل الارواح والقوى واذا كان سبب ضعف النبض ضعف او صلابة الالة فاذا لم يكن واحد منهما وان كانت القوة
قوية والالة مواتية كان النبض قويا وان كانا متوسطين كان متوسطا واسباب صلابة النبض اي اسبابها امور منها يبس جرم العرق وهو ظاهر ومنها
شدة تمدد العرق فانه اذا تمدد شديدا اعسر انغمازه ومنها شدة برد مجمد فانها تجمد الرطوبة الكائنة في خلله حتى يشبه الارضية فيعسر قبول الانفعال ومنها
المجاهدة البحرانية فانها قد تصلب النبض لشدة المجاهدة وتمدد الاعضا لها اي لشدة المجاهدة بتوجه دفع الطبيعة اليها وهذا لا يدخل في تمدد
العرق لان تمدد الاعضا سبب لتمدده فيكون غيره لا يقال انهم ذكروا ان في البحران يصير موجيا والموجي يكون لينا لا صلبا لان مرادهم بذلك انما هو في
البحران العرقي اما اذا كان باندفاع المادة بالاسهال او القي او الرعاف فلا اذ النبض يصلب المجاهدة من جهة دفع الطبيعة اليها واسباب لين
النبض هي الاسباب المرطبة الطبيعية كالغذاء اي المرطب فان مثله يتولد منه مادة اذا اغتذى بها جرم الشريان هيأت للتمديد وقبول الانغماز
او المرطبة المرضية كالاستسقاء اي اللحمي لان الزقي والطبلي وان رطبا العرق كاللحمي الا انهما لشدة ما يعرض فيهما من كبر البطن يوجبان تمديد الشريان
الموجب لصلابته ولينة غشي وعن السرسام البارد وترطيبهما ايضا الامور التي ليست بطبيعية ولا مرضية كالاستحمام فانه متى استعمل على حذر واعتدال ترطب
جرم الشريان واذا عرف سبب الصلابة وسبب اللين عرف سبب التوسط بينهما قوله وسبب اختلاف النبض الى آخره اي اختلاف اسباب النبض اما
ان يكون مع ثبات القوة او مع ضعفها والاول هو ثقل المادة من طعام او خلط لان الطبيعة متوجهة الى هضم الطعام وانضاج الخلط فتصرف عن فعل النبض
فتكثر الحاجة ثم تقبل على النبض وتجتهد في فعلها فيحصل الاختلاف والثاني مجاهدة العلة والمرض لان الطبيعة لاشتغالها بالعلة لا تتمكن من التحريك المستوي
ومن اسباب الاختلاف امتلاء العروق من الدم انما خص الدم مع ان جميع المواد اذا افرطت في كميتها او كيفيتها يوجب الاختلاف لان اكثر ما يكون
في العروق هو الدم او اكثر ما يقع الاختلاف بسبب الامتلاء يكون من الدم لان الصفراء للطافتها وقلة مقدارها بالنسبة الى الدم لا يوجب ثقلا يعتد به والبلغم و
السوداء يقل وجودهما في الشريان اما البلغم فللمجانبة واما السوداء فلغلظها وشاهد هذا اي شاهد هذا الاختلاف من الفصد لانه مسببه وهو الاختلاف

الدموى واشد ما يوجب الاختلاف اي فامتلاء الدم ان يكون الدم لزجا خانقا للروح المتحرك في الشرايين فانه بسبب لزوجته يمنع من نفوذ الروح في الشرايين وجريانه
فيها خصوصا اذا كان هذا التراكم اي الامتلاء بالقرب من القلب فان الجالب للاختلاف يكون اكثر لقربه من مبدأ الحيوة ومن اسباب الاختلاف التي يوجب في مدة
قصيرة امتلاء المعدة وذلك لان الطبيعة يكون في مثل هذا الوقت في المجاهدة والمقاومة له فهو يقهرها احيانا لكثرته فيضعف النبض ومرة تقوى عليه حينا بغيبه فيستوي
النبض وانما قصر مدته فلانها ربما يكون مقدار ما ينهضم الطعام وينحدر من المعدة ومنها الهم وفي بعض النسخ الغم وهما متقاربان اذ في كل منهما شغل الطبيعة بما
صرفها عن التحريك المستوي ومنها الفكر وكل ما يوجب توجه الطبيعة اليه بحيث يصرفها عن النبض وكثر الحاجة جدا هذا اذا كان امتلاء المعدة من الطعام واما
اذا كان في المعدة خلط ردي فلا يزال دائم الاختلاف الى ان يتقيه وذلك لان فم المعدة شديد الحس فيتاذى بها وعصى عن الهضم دائم الاختلاف وربما
ادى الى الخفقان اي المعدي وصار النبض خفقانيا وهو النبض الصغير المتواتر المختلف المايل الى جهة واحدة لكثرة الحاجة ويجوز ان يكون المراد بالخفقان هو القلبي
اذ ربما ادى ضرر ما في المعدة الى القلب واذا عرف سبب الاختلاف عرف سبب الاستواء قوله وسبب المشاري الى آخره اي سبب النبض المشاري امور
منها اختلاف الحصول في جرم العرق في عفنه ونضاجته ونحوها اي اختلاف الحصول في عفنه ونضاجته ونحوها لان الحصول في جرم العرق اذا كان مختلفا في العفن
والنضاجة والنضج ما كان منها باقيا على نضاجته فهو يوجب الصلابة وما كان منه نضيجا فهو يوجب اللين وكذلك ما كان منه كامل العفونة فهو يوجب الصلابة وما كان
منه قليل العفونة يوجب اللين وقيل بالعكس وهو انسب فكيف ما كان يلزم ان يختلف اجزاء العرق في الصلابة واللين واذا اختلف اجزاؤه فيها اختلف حالة
في قبول الحركة فيحصل اختلاف النبض في الصلابة واللين والعظم والصغر والتقدم والتاخر وذلك هو النبض المشاري ومنها اختلاف احوال العرق في صلابته
ولينه وهذا ما يحتمله هو السبب الاول سبب السبب ومنها ورم في الاعضاء العصبانية ووصفها بالعصبانية لان المشارية لا يحدث عن ورم غيرها فان المادة
اذا انصبت في الشريان وكانت مختلفة في العفونة والنضج اوجب المشارية كما عرف بل لانها لازمة لورمها دون ورم غيرها ولو اطلق لكان هذا اعم من السبب
الاول ولزم التكرار وانما لزم المشارية للعصبانية لان الشرايين يحيط بها غشاآن احدهما من خارج وهو غليظ والاخر من داخل وهو رقيق جدا والاغشية
متشبعة من ليف عصبي ولف باطني فاذا كان الورم في عضو عصبي تمدد ما فيه من الاعصاب بسبب زيادة الورم ويلزم من ذلك انجذاب الاعصاب المتصلة
بها التي تنسج منها اغشية الشرايين واذا انجذبت تلك الاعصاب ضاق ما يحب المنجذب فيها من جرم الشريان فصغر تجويفه وعرض بسبب ما يلزمه
الاعصاب المنجذبة عن كمال الانبساط فيصير النبض بعض اجزائه اعظم واسرع وهو الذي لا ينجذب الاعصاب المغشية له لعدم اتصالها بالاعصاب المتمددة بسبب
الورم ويلزم ذلك ان يكون بعض الاجزاء من الشريان اصلب لتمدده وهو النبض المشاري وفي الحواشي العراقية ان السبب في مشارية نبض صاحب ذات الجنب ونحوه
ليس ما ذكره الشيخ بل السبب ارتفاع الاجزاء الخالية والمخفض اخرى للالم وهي تصل في الشرايين التي تنبض في نفس الورم تتعدى الى سائر الشرايين وهو فاسد لانه
ما من عضو من الاعضاء غير العظام الا وفيه شرايين حتى اللحوم فلو صح ما ذكره لزم ان يوجب المشارية ورم كل لحم فيه شريان والوجود بخلافه قال المسيحي الوجوه التي
ذكرها الشيخ في مشارية النبض ليست بشي اما الاول فلان رطوبة المواد العفنة غير اوعية الروح لا تعفن بل تغوص ويحدث عنه حمى يوم واما الثاني فلانه مستحيل
الوقوع اذ لا يمكن ان يكون جزء من اجزاء العرق في الصلابة بحيث لا يقبل التمدد والتحرك من التحرك الى فوق حتى يكون منخفضا وجزء اخر يقبل ذلك حتى يكون مرتفعا
واما الثالث فلانه اي مستحيل الوقوع ايضا وذلك لان محل الحركة النبضية غير محل الورم فانه اذا كان في عضو عصباني كان الشريان خاليا من الورم واذا كان
كذلك فكيف يحدث تغير النبض المذكور ثم قال والذي نقوله في هذا الباب ما ذكره جالينوس في النبض الكبير وهو ان الورم سواء كان في عضو لحمي او عصبي فانه يحدث
مشارية في النبض وذلك لان التمديد وكيفية حصول التمديد هي ان الاعضاء المذكورة شارك الشريان فيها ثابتا من العصب فمتى كان في محل الورم يختلف القوام كالعشا
كان قبول الاجزاء اللينة منه لتمديد الورم اكثر من قبول الاجزاء الصلبة فيكون تمديد الاجزاء الصلبة لجرم العرق اكثر من تمديد الاجزاء اللينة اذا كان كذلك فيكون
تمدد الشريان تمددا غير متشابه في جميع اجزائه ويكون بعض اجزاء العرق مرتفعا والبعض منخفضا ولا معنى للنبض المشاري الا ذلك وما اورده فاسد اما الاول فلان
اوعية الروح يكون فيها دم كثير والاخلاط من صفراء وسوداء وبلغم امثالها والروح انما لا يعفن لكن هذه الثلثة تعفن ويختلف في العفن والنضج اذا اختلف فيها
حال المشارية كما بينا واما الثاني فلانه لا استحالة فيه اذا تصور على وجه ذكرناه واما الثالث فلانه مجرد استبعاد قد زال بما بينا وما نقله عن جالينوس

ليس مما يحتاج الشيخ على ما لا يخفى قوله وذو القرعتين اى سبب النبض ذى القرعتين شدة القوة والحاجة اى شدتها وصلابة الآلة فلا تطاوع لما يكلفها
القوة من الانبساط دفعة واحدة فتوجد به ضمن الحاجة لكن يريد ان يقطع شابقرة واحدة فلا يطاوع ذلك الشي فيلحقه بقرعة اخرى وخصوصا اذا انتهت الحاجة وقعه
وقال جالينوس في النبض الكبير انه يكون من اسباب ثلثة قوة القوة وشدة الحاجة وصلابة الآلة فلا يطاوع في كمال الانبساط بل ينقطع دون الغاية ثم شدة الحاجة
يدعو الى تمام فعلها وخصوصا اذا اشتدت الحاجة عندما لو وقعت اما لاجل لو وقعت او بسبب آخر اتى من حصوله حينئذ وهذا هو الذي ذكره الشيخ وثانيهما ان يكون القوة ضعيفة
فلا تقوى على بسط الشريان جملة واحدة وان كان ليناً لم يعرض لها وقفة للاستراحة وثالثهما ان يعوق القوة شاغل عن كمال الانبساط كما يعرض عند الفرح المفرط
فيعوقها عن كمال البسط الى ان يزول العائق وحينئذ تتم القوة الحركة قوله وسبب النبض الفاترى اى سبب النبض الفاترى ضعف القوة فيأخذ عن احتمال الى
استراحة متدرجا او من استراحة الى احتمال كذلك الثابت على حالة واحدة مع ضعف القوة لكنه اذ ادل على الضعف من غير الثابت عليها مرور زمان الضعف في جميع
الاوقات لكن ارداه من الضعف في بعض الاوقات والقوة في بعضها وغير الثابت على حالة وهو ذنب الفار ان كان الاخذ من الضعف الى القوة او بالعكس تدريج
ونظام وشبهه ادل على قوة ما وعلى ان الضعف ليس في الغاية وهو ظاهر فما يكون الاخذ من الضعف الى القوة وفي عكسه ايضا ان عاد وارداه اى ردا ذنب الفار
المنقطع لدلالته على سقوط القوة وعجز الطبيعة عن الحركة ثم الثابت على حالة لاحتمال انهاض الطبيعة الى القوة ثم الذنب الراجع لدلالته على رجوع القوة
هذا ظاهر كلامه وفيه اشكال وهو انه جعل الثابت له لا مقابلا للذنب الفار ثم جعل قسما منه وقال الآن انما الفاترى اعم من ذنب الفار وان الثابت
الذي يقابل ذنب الفار وهو ان ينتقل من القوة الى الضعف دفعة ويستمر على حالة التي بها ذنب الفار ثم قال وهذه مزلة قدم زلت فيها قدم بعض الاكثر
في هذا العلم وفيه نظر اذ لم يعرف معنى فادى غير بعض ذنب الفار وشبهه وان عرف بانه يستقل من قوة الى ضعف دفعة وثبت على حالة لكان كل نبض قوى ينتقل
الى الضعف دفعة وشبه حالة فاريا ولا اعرف ما المنقول به والاولى عندي ان يحمل الثابت الاول على غير الفارى ويصير كلامه هكذا سبب النبض الفاترى
ان يكون القوة ضعيفة وما اخذ ضعفها عن احتمال الى استراحة بالتدريج او على العكس وما يكون مع ضعف القوة كذلك اى فاريا وثبت على حالة كان ادل
على الضعف مما اذا لم يثبت كالفادى وهو ذنب الفار وشبهه فانه ادل على قوة ما واردا الفارى او ذنب الفار وشبهه اذا وقع منها حينئذ الذنب المنتهى
ثم الثابت ثم الراجع وعلى هذا لا اشكال ولا تعسف ايضا على ما لا يخفى قوله وسبب ذى الفترة اى سبب النبض ذى الفترة الذي يقع فيه سكون حيث يتوقع الحركة
امران الاول اعيا القوة فاسترجاعها فانها اذا استراحت بعد الاعيا سكن حيث يتوقع الحركة الثاني عارض يعرض معارضة كالفزع المفرط فيصير
اليها الفرو الطبيعة دفعة وتترك الحركة وسبب الواقع في الوسط وهو الذي يقع فيه الحركة حيث يتوقع السكون لم يذكره الشيخ لظهوره وهو حر لترويح شدة
يحوج الطبيعة الى ان يتحرك في غير وقت الحركة قوله وسبب النبض المتشنج حركات غير طبيعية من القوة ورداة في قوام الآلة اى هذا المجموع لا كل واحدة
اذ لو كفى كل واحد منها في حدوثه لكان جميع ما فيه حركات غير طبيعية من الاختلاجات او رداة في الآلة متشنجا وانما يصير مجموعهما سببا لان الاجزاء
العصبية التي في الغشائين المحيطين بالشريان اذا تشنجت تعسر على القوة بسط ما يلي تلك الاجزاء بسطا متشابها في جميع اجزائه فيختلف وضع اجزاء الشريان
بسبب اختلاف وضع تلك الاجزاء وجهات تشنجها ولا شك ان ذلك التشنج يكون من حركات غير طبيعية ويلزمه رداة في قوام الآلة فكان وجود النبض
المتشنج يكون لا محالة بعد وجود التشنج فكيف قال الشيخ انه منفرد بالتشنج لان التشنج الذي يجب ان يسبق هذا النبض هو التشنج الاتي في الصغير من
العصب وذلك لا نظر للحس في الاعضاء الظاهرة واما تشنج الاعصاب التي تظهر تشنجها للحس فيكون هذا النبض سابقا عليه قوله والنبض المرتعش سببه
من قوة قوية اى سببه قوة قوية والة صلبة وحاجة شديدة اى مجموعها حتى ان شدة الحاجة اذا حملت القوة على ارادة الانبساط ولا يطاوعها الآلة
لصلابتها يعرض اهتزاز وارتعاش ومن دون ذلك اى من دون الذكر لا يجب ان تعالى فان قلت سبب ذى القرعتين ايضا هذه الثلثة فيما ذا يمتاز احدهما
عن الآخر قلنا ان الانبساط في ذي القرعتين يكون في جميع طول العرق متشابها جملة واحدة وانما يقع فيه وقفة في بعض العرق لان السكون الحاصل فيه ليس
مركزيا بل لحصوله في وسط المسافة واما في المرتعش فان الانبساط فيه يكون مختلفا في طول العرق ويعرض فيه وقفات ولذلك يجب ان يكون عجز القوة فيه عن
التحريك اكثر اتالا ازدياد الضعف لكون الآلة اصلب واعلم انه يجوز ان يكون النبض مرتعشا وان لم تكن الآلة صلبة بسبب ضعف القوة بحيث لا تقوى على

تحريك العرق جملة متشابهة بل يكون لحركة الله لا ترتعش قوله والموجى اى سبب النبض الموجى ضعف القوة في الاكثر ولا تتمكن ان تبسط القوة الآلة الا
شيئا بعد شيء وان الآلة قد يكون سببا له ايضا وان لم يكن بقوة شديدة الضعف لان الآلة الرطبة اللينة لا تقبل الحز والتحريك لما فيه من جزء قبول اليابس الصلب
كما هو شاهد في العود الرطب واليابس فان اليبوسة تهيئ للحز والادغار والصلب اليابس يتحرك كله اذا تحرك اوله واما الرطب اللين فقد يجوز ان يتحرك منه جزء
ولا ينفعل عن حركته جزء آخر لسرعة قبول الانفصال والانثناء والخلاف في الهيئة ومن اختلاف اجزاء الرطب اللين مع كثرة اللين وقلته ولا شك ان القوة اذا
كانت ضعيفة او الآلة مفرطة اللين فقد لا تقوى القوة على التحريك جملة واحدة وان لم تكن شديدة الضعف بل جزء بعد جزء فيحدث النبض الموجى قوله
وسبب النبض الدودى والنملى اى سببهما شدة الضعف بحيث يجتمع ابطاء وتواتر واختلاف ما في اجزاء النبض وذلك ان القوة لا تستطيع بسط الآلة دفعة
بل شيئا بعد شيء فيحصل هذه الامور قوله وسبب النبض الردى الوزن قد عرفت ان رداة الوزن هي ان يغير النسبة الطبيعية بين زمان الحركة
والسكون فيغير هذه النسبة اما ان يكون لنقصان زمان السكون او لنقصان زمان الحركة فان كان النقص في زمان السكون فبسبب زيادة الحاجة وان كان
في زمان الحركة فبسبب زيادة الضعف وعدم الحاجة وهذا على رأيه ولما عند جالينوس فان كانت الزيادة في الانبساط دلت على مزاج حار ساذج و
ان كانت في الانقباض دلت على الامتلاء وكثرة البخار الدخاني وقلة الحاجة الى الترويح قوله وانما ينقص زمان الحركة بسبب سرعة الانبساط فهو غير
هذا اى ليس من الوزن الردى بل هو محمود لدلالته على القوة ووضوح ذلك هو انك قد علمت فيما سبق ان نقصان الحركة يكون تارة بسبب قصر مسافة الحركة
وهذا لا يكون النبض فيه عظيما البتة وتارة يكون بسرعة الحركة وان لم تكن المسافة قصيرة وهذا قد يكون النبض فيه عظيما وعلى التقدير من خروج النبض عن
النسب الطبيعية التي يجب ان يكون بين زماني الحركة والسكون لكن الخروج من تلك النسبة على الثاني ليس مما يعد في الوزن الردى لكونه قويا الايقاع فيجب
النسبة لا تنحصر فيما ذكره الشيخ لجواز ان يكون بالزيادة في زمان السكون او في زمان الحركة لان نقصان زمان السكون مستلزم زيادة زمان الحركة ونقصان
زمان الحركة مستلزم زيادة زمان السكون لان المسافة واحدة قوله وسبب الممتلي والخالي والحار والبارد والشاهق والمنخفض ظاهر وذلك لان سبب
الممتلي يكون الامتلاء اما من كثرة الروح او من كثرة الدم او من كثرتهما ويفرق بين الامتلاء الروحى والدموى بوجوه احدها ان الشريان يكون في الروحى
اخف وثانيها ان الامتلاء الروحي يحس فيه انتفاخ العرق كانتفاخ الزق المنفوخ وفي الدموي كانتفاخ الزق المملوء ماء وثالثها ان النبض في كثرة
الروح يكون عظيما اذا القوة ملائمة لها بخلاف الدموى ورابعها ان في الدموى يكون ثقيلا بسبب ثقل الدم بخلاف الروح وينبغي ان يعلم انه لا يلزم من كثرة
الدم في البدن كثرته في الشريان ولا بالعكس لان البدن قد يكون ممتليا من دم غليظ لا يصلح مثله للنفوذ في الشريان فيكون مع ذلك الدم الشرياني قليلا وقد يكون
بالعكس واذا عرفت ان سبب امتلاء النبض من كثرة الدم او الروح فالخالي نقصان كل واحد منهما واما النبض الحار والبارد فسببهما زيادة تحويه الروح
والدم او قلة تحويهما واما سبب الشاهق فاسباب العظم اذا امتنع مانع من الطول والعرض وسبب المنخفض اسباب الصغر اذا امتنع مانع من الضيق والقصر
كضعف القوة ولين الآلة وكثافة الجلد قال رحمه الله الفصل السابع في نبض الاسنان والذكورة والانوثة اقول هذا شروع لامر المغير للنبض وهي
اما امور طبيعية او غير طبيعية الخارجة عن المجرى الطبيعي او خارجة عنه وابتداء بالامور الطبيعية لانها اشد ملائمة للبيان وذكر في هذا الفصل منها
امرين احدهما الذكورة والانوثة والآخر الاسنان ولا شك في تغير النبض بحسب كل منهما اما الذكورة والانوثة فلان نبض الذكور لشدة قوتهم وحاجتهم
اى شدة حاجتهم الى الترويح يكون اعظم واقوى كثيرا من نبض الاناث واما كانوا اشد قوة لكون مزاجهم احر واليبس ولتمكنهم من الافعال الشاقة واما
كانوا اشد حاجة الى الترويح لكثرة حركاتهم ورياضاتهم قال جالينوس في النبض الكبير الحكم بكون الرجال اشد قوة واكثر حاجة الى الترويح انما هو بحسب
الاغلب والا فقد يوجد في انسان من واحد من بعض الرجال وذلك اذا كان الرجل بلغمي المزاج وقاطنا في بلد بارد ومتخيا وقليل الحركة وكثير الاستعمال الاغذية
مبردة مرطبة والمراة بخلاف ذلك بان يكون صفراوية المزاج وقاطنة في بلد حار وكثيرة الحركة والاستعمال للاغذية مجففة كان نبضها اعظم من نبض الرجل
المشار اليها اما اذا تساويا في جميع ما ذكرنا فان نبض الذكر اعظم واقوى من نبض الانثى لوجوه خمسة احدها ان الذكر بالطبع احر من الانثى وثانيها انه
كثير الحركة من ذلك ما يعين على تحليل الفضلات وثالثها انه اشد تحللا ذلك ما يعين على تحليل الفضول التي اذا اجتمعت غمرت القوة ومنعتها عن كا

فعلهما دايمًا لان عروق الذكر اوسع من عروق الانثى وذلك مما يعين على العظم وخاصة وجود ضاغط العروق المانع من الانبساط التام في بدن الذكر اما
قوله ولان حاجتهم تتم بالعظم اشارة الى ان نبض الذكور وان كان اعظم واقوى لكنه ابطا واشد تفاوتا من نبض الاناث وعلل ذلك بكون حاجتهم تتم بالعظم اى
ولان حاجتهم الى الترويح اذا كان تتم باحداث العظم كان نبضهم ابطا من نبض الاناث واشد تفاوتا في الامر الاكثر اما الاول فلان الطبيعة اذا تمكنت من احداث
العظم استغنت به عن السرعة واما الثاني فلانه لو كان متواترا كان سريعا اذ كل نبض تثبت فيه القوة وتتواتر يجب ان يسرع لا محالة لان السرعة قبل التواتر
لانها ماخوذة من الحركة والتواتر من السكون والحركة مقدمة لانها مطلوبة بالذات والسكون بالعرض لما للضرورة على ما هو راى الحكيم او للاستراحة على ما هو
راى الطبيب واما ان ذلك التفاوت يكون اشد فلان نبض الرجل لما كان اشد بطوا من نبض المراة مع زيادة القوة وجب ان يكون نبضه اشد تفاوتا ايضا واما ان هذا
يكون في الاكثر فظهر لان يكون مزاج المراة احر من الرجل على ما عرضت بحيث يكون نبضها اعظم واقوى واذا كان اعظم واقوى كان ابطا واشد تفاوتا كما علمت
قوله ولذلك اى ولاجل كون النبض في الرجال اعظم واقوى كما كان حينئذ ابطا فلذلك كان نبضهم ابطا اقتضى ان يكون اشد تفاوتا على ما بينا قوله
ونبض الصبيان اى الامر الثاني وهو الاسنان فانها توجب اختلاف النبض ايضا لان نبض الصبيان لين واضعف لرطوبة امزجتهم وكثرتها في ابدانهم واشد تواترا
لان الحرارة توسع القوة ليست بقوية لكونهم غير متكاملين بعد واذا كان كذلك وجب السرعة والتواتر لتدارك نقصان العظم وانما لم يذكر السرعة لان
ذكر التواتر يغني عن ذكرها لانها تكون قبل التواتر قوله ونبض الصبيان اشارة الى ان نبضهم مع كونه اضعف السن بالقياس الى مقادير اجسامهم لان
آلتهم شديدة اللين وحاجتهم شديدة وليست قوتهم بالنسبة الى مقادير اجسامهم ضعيفة لانها صغيرة المقدار والحكم بانه ليس بعظيم انما هو بالنسبة الى نبض
المتكاملين ثم انه مع كونه عظيما بالنسبة الى ابدانهم انما يكون اسرع واشد تواترا لحاجة ذلك كثيرة فيه اجتماع البخار الدخاني لكثرة هضمهم في تواترهم اى تواتر
الهضم فيهم والانهم اكلوا ساعة فساعة فيكثر لذلك حاجتهم الى الاخراج والى ترويح حاجتهم الغريزية هذا راى الشيخ ونقل عن جالينوس ان نبضهم ليس بعظيم
ولا صغير بل معتدل لا كما بنض الشبان مذهب الجمهور الى انه عظيم بالقياس الى حجم الاسنان لقوتهم وشدة حاجتهم وظاهر قوله ولما بنض الشبان في العظيم
في العظم ذلك وقال الامام الكن الموجود على خلافه فانا نجد النبض في الكهول مساويا لنبض الشبان والحق ان ذلك يعني عظمهم في العظم انما هو بالقياس الى
نبض الصبيان او المشايخ المعنين في السن وفيه بحث لان الكلام انما هو فيما يقتضيه اصل مزاج سن كل منها والمساواة حينئذ ممنوعة هذا مع ان كلام الشيخ
محتمل لذلك على ما لا يخفى قوله وليس يزداد في السرعة بل يكون ناقصا فيها وفي التواتر ودل هذا الى التفاوت وذلك لعدم الحاجة بسبب كمال العظم عن
السرعة والتواتر وقال الامام هذا خلاف ما نشاهده من نبضهم فانه قد يبلغ من سرعته ان يظن متواترا وفيه بحث عن معرفة قوله لكن النبض
الذي في اول الشباب اعظم وذلك لان الالة حينئذ الين مما هو في وسط الشباب لقرب العهد بسن النمو وقال العرشي هذا ليس بشيء فان مقدار الزمان
الطبيعي من اول الشباب يكون قد كلت زيادة اللين تقريبا انها لا يوجب زيادة في الانبساط فلا يكون نبضهم اعظم وضعفه ظاهر قوله ونبض الذين هم
في اوسط الشباب اقوى وهو ظاهر لاستكمال القوة لا يقال ان القوة اذا كانت في وسط الشباب اقوى كان النبض فيه اعظم ايضا لان القوة ابلغ من الالة ولذلك
كان الشبان اعظم نبضا من الصبيان وان كانت آلتهم اصلب لان التفاوت بين الزمانين في صلابة الالة كثير وفي القوة يسير فلا يلزم ان يبلغ العظم قوله
وقد كان ينبغي الى آخره الغرض من ذكره ما فرع عليه الى تقديما في عث المزاج ان الحرارة في الصبيان والشبان قريبة من المساواة وفي نبض الشيخ من المشايخ
ويكون الحاجتهما متقاربة لكن القوة في الشبان زائدة على قوة الصبيان واذا كان كذلك فيبلغ القوة بالعظم في جذب النسيم ما يغني عن السرعة والتواتر
ولما كان الامر في ايجاب العظم هو القوة لانها العلة الفاعلية واما الحاجة فداعية والالة معينة وانما قال ان الحرارة في الصبيان والشبان قريبة من المساواة
ولم يقل متساوية مع ان الذي يرى فيما سبق هو الحرارة فيهما واحدة في الاصل لان ايجابها الحركة ليست للكمية فقط حتى يصح ان يقال انهما متساوية فيهما بل
وللكيفية ايضا وهي فيهما بحسب الكيفية والكمية ليست متساوية قوله ونبض الكهول اصغر وذلك للضعف ظاهر لانهم اخذون في الانحطاط فيكون قوتهم
ضعيفة وكذا حرارتهم والتهم غير مواتية لكونها متهيئة قابلة فيصغر لذلك ولا يسرعه لذلك ايضا اى الضعف ولعدم الحاجة لقلة حرارتهم وهو لذلك اى نبض
الكهول لكونهم اقل حاجة يكون اشد تفاوتا ونبض الشيوخ المعنين في السن صغير متفاوت بطي وذلك لان منهم في طرف مقابل للطرف الذي هو من الصبيان

فيكون مقابلا لنبضهم ولما كان نبضهم عظيما بالنسبة اليهم سريعا متواترا فيكون هذا مقابلا له مقابلا لذلك فيكون صغيرا بطيئا متفاوتا وربما كان اى نبض الشيوخ
المعنين لينا بسبب الرطوبات الغريبة لا الغريزية لعلتها فانهم جفوا قال رحمه الله الفصل الخامس في نبض الامزجة اقول هذا هو الامر الثالث
في الامور الطبيعية المغيرة للنبض وهو المزاج وقد عرفت انه على نوعين طبيعي وغير طبيعي وكل منهما في النبض تعمل غير ما يفعله الاخر فالمزاج الحار ان كان هو
مزاج الطبيعيا فالحاجة فيه الى الترويح يكون شديدة فان تابعت القوة والالة كان النبض عظيما وان خالف احدهما كان على ما فصل فيما سلف وهو ان القوة
مع شدة الالة ان كانت قوية والالة صلبة كان النبض صغيرا سريعا متواترا وان كانت الالة لينة والقوة ضعيفة كان صغيرا بطيئا متفاوتا الى آخر ما مر من
الاقسام وينبغي ان تعلم انه كيف ما كان يكون الانقباض فيه اسرع من الانبساط لان الحاجة في مثل هذه الصورة الى اخراج البخار الدخاني يكون شديدة لكون الحرارة
المذكورة نارية لذاعة وكثرة البخار المذكور وان كان المزاج الحار ليس من مزاج بل طبيعيا كان المزاج لا محالة قويا صحيحا والقوة قوية جدا ويكون النبض قويا سريعا
في الحركتين عظيما لان القوة اذا كانت قوية والحرارة ليست مما يجفف البدن لكونها مدبرة بل مرطبة بسبب كثرة الهضم والالة ايضا مواتية لذلك وكثرة الحرارة
لا محالة حينئذ وكذا البخار الدخاني تشتد الحاجة الى جذب الهواء البارد للترويح واخراج البخار الدخاني فيكون النبض سريعا في الحركتين متى اجتمعت هذه
الامور الثلثة كان النبض عظيما والتطفن ان الحرارة الغريزية توجب تشيط نقصانا في القوة بالغذاء الحرارة في تزيدها ما بلغت في نبض البخ بالغداء تزيدها
ما بلغ بل توجب القوة في جوهر الروح والشهامة اى الجلادة وذكاوة الفؤاد في النفس والحرارة المانعة لسوء المزاج كلما ازدادت ازدادت القوة ضعفا وهو
ظاهر وقال الامام قوله الحرارة الغريزية توجب القوة في جوهر الروح والشهامة في النفس الغاز يزيدها ما بلغ ليس على اطلاقه لانه ذكر في فصل المزاج ان لكل
نوع مزاجا مخصوصا ولطرفا افراط وتفريط لا يمكن لذلك النوع ان يتجاوزهما واذا كان كذلك كان احتمال المزاج الانساني في الزيادة في الاجزاء الحارة ليس
مطلقا بل الى حد لو تعداه لم يكن مزاج انسان ولعل المراد ان الحرارة الغريزية التي يحتملها بدن الانسان وان كانت محصورة بين افقين لكنها متى كانت
اميل الى الطرف الزائد كانت القوة اقوى لكن متى على ذلك اشكال وهو انه في فصل المزاج ان اقرب الامزجة من الاعتدال ما يكون وسطا بين افقي المزاج
النوعي ولا شك ان الحرارة الغريزية لذلك الوسط اقل مما هو للشخص الذي يكون في الغاية التي يحتملها مزاج الانسان فكان يجب الشخص الذي هو في الوسط ان
يكون اقل شهامة وقوة من الذي هو في الطرف الحار ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال انقص منه وهو فاسد وليس لاحد ان يقول الذي في الافق الحار
مزاجه غير صحيح وان ذلك يقتضي ان يكون المزاج الصحيح هو الذي يكون وسطا بين الافقين وما عداه يكون مريضا وذلك باطل هذا كلامه وهو ضعيف لانه مبني على
ان الحرارة هي الحرارة المزاجية وليس كذلك لتغايرهما وكيف لا والحرارة الغريزية تحدث بعد تمام المزاج لكونها حرارة سماوية تفاض مع النفس في الممتزج
بعد تمام المزاج والمزاجية تكون من المزاج لانها جزء منه ولهذا يكون الزائد في الغريزية افضل وفي المزاجية غيرها افضل والوسط بالعكس هذا اما ما يتعلق بالمزاج
الحار واما البارد سواء كان طبيعيا او سوء مزاج فيميل النبض الى جهات النقصان مثل الصغر والبطوء والتفاوت اما الى الصغر ان كان طبيعيا فلاقتضاء
البرد الضعف الذي اقتضاؤه الصغر اكثر من اقتضاء غيره وان كان سوء مزاج كان الصغر ايضا به لان الكيفية الاصلية كيف كانت مناسبة للطبيعة اكثر من غيرها
واما الى البطوء فلقلة الحاجة الى الترويح واما الى التفاوت فلقلة الحاجة الى اخراج الابخرة الدخانية لقلتها وقال الامام وهنا شك وهو ان بارد المزاج
يجب ان يضعف قوته بحيث لا يفي بالاحتياج اليه من الترويح بسرعة وحينئذ يحصل التواتر والشيخ يعترف بذلك فاذن لزم من المزاج البارد ان يكون النبض
متواترا على كل حال وهو ضعيف لان البرد اذا اوجب نقص القوة اوجب نقص الحرارة وايضا واذا نقصت الحرارة والقوة يكون النبض لا محالة ضعيفا صغيرا
بطيئا متفاوتا وقال العرشي هذا الكلام من الشيخ بناء على ان العظم انما يتم اذا كانت الحاجة شديدة والحق انه ليس كذلك فان قلة الحاجة لا تمنع القوة
عن تميم فعلها والبلوغ الى الغاية التي هو المقدار الطبيعي وضعفه ظاهر قوله فان كانت اى وان كانت الالة مع المزاج البارد لينة كان عرضها اد
في بعض النسخ عرضا اى عرض النبض زائدا لان فرط لين الالة انما يكون لفرط رطوبته وهي لا محالة تزيد في حجمها ويكون ظهور ذلك في العرض اكثر وكذلك اى
وكذلك يزيد بطوؤها وتفاوتها اى بطوءه وتفاوته على النسخة الثانية وذلك لان الرطوبة اذا ازدادت لفرط لين الالة تقل الحاجة لان الرطب مما يبعد
يحمل الشاهد ما ينبغي قوله وان كانت صلبة كان دون ذلك اى وان كانت الالة صلبة كان ما ذكرنا من جهات النقصان دون ما يوجبه الرطوبة

لكن هذا ليس على الاطلاق بل بشرط ان يكون الصلابة من غير افراط اذ لو افرطت لا يلزم ان يكون دون ذلك قوله وهو الضعف الذي يورثه سوء المزاج البارد
اكثر من الذي يورثه سوء المزاج الحار لان الحار اشد موافقة للغريزة وقد عرفت ذلك في بحث المزاج حيث قال فانه يفهم من هذا ان الاعتدال والعقل اشد مناسبة للحرارة
منها للبرودة واما المزاج الرطب فيتبعه الموجية والاستعراض وذلك لان الرطوبة ترخي جرم العرق فلا تتلازم اجزاؤه في الحركة فيلزم الموجية وزيادة العرض
على العمق واما المزاج اليابس فيتبعه الضيق والصلابة اما الثاني فظاهر واما الاول فلاجتماع اجزاء العرق بسبب قلة الرطوبة ويتبعه الصغر ايضا ولم يذكره لظهوره ثم
ان كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث ذو الفرعتين وقد سبق ما فيه وكذلك ذو الفترة والمتشنج ايضا وذلك اذا كان اليبس يوجب التشنج وافراطه والارتعاش
ايضا وذلك اذا افرطت الصلابة لان القوة حينئذ تعجز عن التحريك المتشابه وشدة الحاجة توجبها الى التحريك فوق طاقتها فيعرض في تحريكها كالرعشة ثم اي بعد ان
عرفت بعض الامزجة المفردة فاليك ان تركب فتقول نبض المزاج الحار الرطب كذا ونبض الحار اليابس كذا وعلى هذا في غيرها لكن بشرط ان يكون التركيب على محافظة
الاصول الجميع احكام المركبات وقد يعرض لانسان واحد ان يختلف مزاج شقيه فيكون احد شقيه باردا والاخر حارا فيكون نبضا شقيه مختلفين اختلاف الذي
يوجبه الحرارة والبرودة فيكون جانب الحار نبضه نبض المزاج الحار وجانب البارد نبضه نبض المزاج البارد ومن هذا ان النبض في انبساطه وانقباضه ليس على يعلم
سبيل تموج من القلب لانه احد شقي القلب لا يكون حارا والاخر باردا بل على سبيل انبساط وانقباض من جرم الشريان نفسه وفيه نظر لجواز ان يكون من القلب
ويختلف حال الشرايين بحسب اختلاف الشقين في سهولة قبول الحركة وعسر قبولها قال رحمه الله الفصل التاسع في نبض الفصول اقول الامر الرابع من الامور
الطبيعية المغيرة الفصول فان الربيع اي الذي عند الاطباء يكون النبض فيه معتدلا في كل شيء اي من الاشياء التي تقتضيها الفصل لذاته كالاعتدال في السرعة
والتواتر والحر والبرد لا في القوة فانه يكون زايدا فيها لان اعتدال المزاج تقتضي الزيادة في القوة وانما لم يقل في العظم ايضا مع انه يكون كذلك على ما صرح به جالينوس
في النبض الكبير فانه يكون في وسط الربيع اعظم واقوى ومعتدلا في السرعة والتواتر لان الكلام فيما تقتضيه الفصل لذاته وهو الاعتدال في السرعة والتواتر والحر
والبرد والاذى [illegible] القوة دون العظم لانه انما يقتضيه بواسطة القوة لا بالذات وبهذا سقط ما قال القرشي من ان النبض في الربيع يجب ان يكون عظيما لان
القوة فيه بسبب اعتدال الهواء تكون قوية والالة بسبب سيلان الرطوبات بحرارة اللطيفة تكون لينة والحاجة ليست قاصرة عن القدر الموجب للعظم وقال
المسيحي ان اول كل فصل شبيه باخر الفصل الماضي واخر كل فصل باول الاتي فيكون اول الربيع شبيها باخر الشتاء واخره باول الصيف اذا كان كذلك كان
النبض في طرفيه شبيها بالنبض في اطراف الفصل المذكورة وعلى هذا لا يصح الحكم باعتدال النبض في كل شيء الا في العظم والسرعة والتواتر في الربيع مطلقا
بل وجب التقييد بالوسط كما فعله جالينوس ولا حاجة اليه لما عرفت ان المراد بالربيع هو ربيع الاطباء لا المنجمين وهو الزمان الذي لا يحوج الى ادفاء
يعتد به من البرد والى ترويح يعتد به من الحر وقد يتقدم الشهر الثاني من ربيع المنجمين وقد صرح به صاحب الكامل الشيخ ايضا سيشير في اخر الفصل
الى ذلك قوله وفي الصيف اي والنبض في الصيف يكون سريعا متواترا للحاجة وصغيرا ضعيفا لانحلال القوة بتحلل الروح بالحرارة الخارجة المستولية المفرطة
وذلك لما عرفت من ان مزاج الهواء فيه مائل الى الحرارة واليبوسة وذلك يوجب حرارة غريبة وكثرة تحليل فمن جهة الاول يوجب السرعة والتواتر لتطفية
الحرارة ودفع البخار الدخاني ومن جهة الثاني يوجب الصغر لقلة الرطوبة على جرم الشريان وضعف القوة لفرط التحليل وذلك انما يكون في البلاد الحارة
اليابسة واما في البلاد الرطبة فلا يوجب صغرا وان كانت حارة واما في الشتاء فيكون اشد تفاوتا وابطأ لان الغالب على هوائه البرودة والرطوبة
وهما لا محالة يقتضيان نقصانا من استداد الحرارة وعند ذلك يبطؤ النبض ويتفاوت اذ السرعة والتواتر انما يكونان لاجل الحاجة الى جذب الهواء ودفع بخار
واذا انتفى الموجب لهما انتفى وجودهما ويكون ضعيفا مع الصغر ايضا لان البرد مناف للحيوة ومضعف للقوة ومع ضعف القوة يكون النبض ضعيفا صغيرا
وقوله لان القوة ضعف تعليل لهذا لكن هذا انما يكون في البلاد المفرطة البرد وبشرط ان يكون البدن متخلخلا ضعيفا او بارد المزاج اذ لو كان مستحصفا
المسام قوي البنية حار المزاج فان الحرارة الغريزية تقوى في الشتاء ولذلك يقوى الهضم وهو المراد بقوله وفي بعض الابدان قد يتفق اي في
الشتاء ان تحتقن الحرارة في العمق فيجتمع ويقوى القوة وذلك اذا كان المزاج الحار غالبا ومقاوما للبرد لا منفعلا عنه فلا يعتق لان من ضعف في
الشتاء هو سبب غوص البرد الى الباطن بضعف حرارته لمقاومته وقيل هذا الكلام جواب عن سوال هو ان البرد الذي يوجب في الشتاء قلة الحاجة وضعف

وبسبب غوص البرد الى الباطن [illegible]

القوة

القوة يبرد باطن البدن واما البرد الخارج فانه يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن لحصر الحرارة الغريزية فيه وازدياد القوة لجودة الاستمراء وكثرة الهضم وعند
ذلك يشتد الحاجة الى استنشاق الهواء البارد ويقوى القوة وعلى هذا يكون النبض سريعا متواترا قويا عظيما لا بطيئا متفاوتا ضعيفا صغيرا وقال الاستاذ انه
لا يصح الجواب عنه الان هذا الاكثري وما ذكره الشيخ اقلي ولزوم كون الاكثر كذلك لا يدفع كون الاقل كذا بل الجواب ان الباطن في الشتاء وان كان يسخن
الا ان الهواء الواصل الى القلب في الشتاء يكون باردا جدا فيكون تطفيته معينا للقلب في الترويح وفي الصيف يكون ذلك الهواء حارا فيقل فايدته في الترويح
ولذلك يشتد الحاجة الى كثرة تواتره وان كان باطن البدن احوج الى الترويح مما يكون في الشتاء وفيما ذكره نظر اما في [illegible] فلان السوال هو ان البرد الخارجي يوجب
في اكثر الابدان سخونة الباطن وما ذكره الشيخ يرجع الى انا لا نسلم انه يكون في الاكثر بل قد يوجب في اقلها والحكم بكون النبض في الشتاء بطيئا متفاوتا
انما هو بحسب الاغلب [illegible] لا غبار عليه واما في جوابه فلان الهواء مع شدة سخونة الباطن ان سلم كونه باردا جدا فلا [illegible] وصوله الى القلب بل يزيده سخونة
الباطن تقاوم زيادة برده ويبقى القوة بحالها والحاجة ويبقى الحاجة كما هو في الصيف فلا يلزم ان يكون النبض بطيئا متفاوتا ضعيفا واما الخريف فيكون
النبض مختلفا الى الضعف ما هو اما اختلافه فبسبب كثرة استحالة المزاج العرضي تارة الى حر كما في وسط النهار وتارة الى برد كما في طرفيه فان ذلك ليس
مزاجه الاصلي لانه معتدل في الحر والبرد ومايل الى اليبوسة بل مزاج عرضي يحصل لهواءه للطافته بسبب اليبس ولاختلافه يصير النبض فيه مختلفا لانه عند ظهور
الحرارة في الهواء يصير سريعا متواترا وعند ظهور البرودة يصير اقل سرعة وتواترا واما ضعفه فلوجهين احدهما ان ذلك ايضا اي كثرة انقلاب المزاج
العرضي من الحر الى البرد وبالعكس فانه بسبب تقوى الضعف لان المزاج المختلف في كل وقت اشد نكاية بالقوى من المتشابه المستوي وان كان رديا
على ما سبق بيانه في سوء المزاج المختلف وثانيهما لان الخريف مناقض لطبيعة الحيوة لان الحر فيه ضعيف واليبس شديد وذلك مما يضعف القوة هذا
رايه في نبض الخريف وذهب جالينوس وصاحب الكامل الى ان النبض في وسط الخريف يكون معتدلا في السرعة والتواتر وزايدا في القوة والعظم كما
هو في وسط الربيع وراي الشيخ اقرب الى القياس قوله واما نبض الفصول التي من الفصول فانه يناسب الفصول التي تكتنفها اشارة الى ان
الاحكام التي ذكرها هي احكام اواسط الفصول كالشهر المتوسط وما عبر عن اواسط الفصول بالفصول يكون اطرافها ما بين الفصول كالشهر الاول
من الربيع فانه بين الثاني منه وبين الشتاء واخره بين الثالث منه وبين الصيف فيكون اول كل فصل شبيه نبض اخر الفصل المتقدم ونبض اخره نبض اول
الفصل المتاخر قال رحمه الله الفصل العاشر في نبض البلدان اقول الامر الخامس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض هو حال البلدان فان منها
معتدلة ربيعية اي تؤثر اثار الربيع ومنها حارة صيفية بالمعنى المذكور ومنها باردة شتوية ومنها يابسة خريفية على ما قلنا فيكون احكام النبض
فيها على قياس ما عرفت من نبض الفصول حتى يكون في البلد المعتدل معتدلا في كل شيء وزايدا في القوة وفي الحار سريعا متواترا صغيرا وفي اليابس
مختلفا ومايلا الى الضعف لا يقال الحكم بهذا التغير الذي يعرض للنبض في الخريف لكونه مختلفا لا الى اليبس وحينئذ لا يلزم ان يكون البلد اليابس
يكون ما يؤثر في النبض كما اثر الخريف لان اختلاف هواء الخريف انما كان لاجل يبوسته وحينئذ يكون البلد اليابس ايضا مختلف الهواء فاليبس سبب ذاتي
لاختلاف النبض في الخريف واختلاف الهواء سبب عرضي لما عرفت والشيخ اعتبر اثره اولا باعتبار الامر الطارئ وثانيا باعتبار الامر الثاني هذا
وينبغي ان يعلم ان تاثير الفصل يغاير تاثير البلد لان هواء الفصل يرد على البدن بعد هواء آخر يخالفه في الكيفية فيكون حكمه حكم الوارد الغير
المالوف ولا كذلك البلد لان حكمه حكم الوارد المالوف على ما لا يخفى قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في النبض الذي يوجبه المتناولات اقول
السادس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض المتناولات فانها تغير حال النبض بكيفيتها وكميتها اما بالكيفية فان تميل الى كون المتناولات مايلا
الى التسخين او الى التبريد فيغير مقتضى ذلك واما بالكمية فلانه ان كان معتدل المقدار كان النبض زايدا في العظم والسرعة والتواتر لزيادة
القوة والحرارة ويثبت مدة تمام الهضم ثم يثبت هذا التاثير مدة لقوة القوة وزيادة الحرارة بسبب جودة الهضم وكون الدم الحادث متينا لتصرف
الطبيعة فيه على ما ينبغي وان كان كثير المقدار جدا صار النبض مختلفا بلا نظام لثقل الطعام على القوة وعجزها عن هضمه وكل ثقل يوجب
اختلاف النبض لان الطبيعة تقاومه تارة فينهض لانضاجه وتعجز عنه تارة فيصير النبض مختلفا ويكون بلا نظام لان الثقل اذا كثر يضطرب القوة

ويعجز عن حفظ النظام وزعم اركاغانيس وفي بعض النسخ ارجحانس ان سرعته حينئذ تكون اشد من تواتره وذلك لان القوة تكون موفية بعد كلام جالينوس
موافق لقول الشيخ لانه قال ان الطعام اذا كان كثيرا حتى ثقل على القوة فانه يجعل النبض مختلفا غير منتظم وهذا اصح من قول ارجحانس لانه فرق بين ان تكون القوة ضعيفة
وبين ان تكون مثقلة وهذا التغير او النقص من علل في بعض النسخ لان السبب مما المثقل ثابت وذلك لان الغرض ان الكثرة مفرطة فلا تتمكن الطبيعة من هضمه ما
فيثقل الثقل دائما وان كان اي وان كان مقدار الطعام في الكثرة دون هذا كان الاختلاف منتظما لان الثقل يكون قليلا ولبث هذا التغير يكون اقل وان
كان قليل الغذاء كان النبض اقل اختلافا وعظما وسرعة وفي بعض النسخ اقل عظما وسرعة وهو الصحيح لانه موافق لقول جالينوس من ان الطعام ان كان دون
المقدار صير النبض بسببه عظيما قويا سريعا متواترا ولبث هذه الاشياء مدة طويلة لانه يزيد في الحرارة وتحييها ويزيد في القوة ويقويها واما ان كان اقل من المقدار
المعتدل اما النبض بسببه اقل عظما واقل سرعة ولبث التغير الحادث عنه في النبض الاعتدال يسيرة والنسخ الاولى خطاء لان الاختلاف انما يحصل بسبب المقاومة
من الطبيعة والثاني ولا مقاومة عند كونه معتدل المقدار وعند كونه اقل اولى الكلام الا ان يقال المراد بذلك اذا كان قليلا جدا حتى اوجب ضعف القوة بحيث
الاله لكن ذلك لاجل الخواء وحينئذ سرعته ثم ان قوله والبث بغير وكثر لان المادة ينهضم سريعا يدل على ان المراد ليس التغير بالخواء والا وجب ان يزداد بمرور الزمان لكن مع
فان زالت القوة وضعفت من الاكثار والاقلال ايهما كان تشابه النبضان اي شابه نبض الاكثار ونبض الاقلال في الصغر والتفاوت آخر الامر وانما يشابه
النبضان منهما لان فتور القوة وضعفها انما يكون اذا كان الاكثار والاقلال مفرطا جدا اما الاكثار فلان افراط الثقل يطفئ القوة يمنعها من تمام الانبساط و
يوجب الصغر ويخمد الحرارة الغريزية بالكثرة حتى تقل الحاجة جدا او يوجب التفاوت واما الاقلال فلانه يجفف الشريان وذلك مع فتور القوة يوجب الصغر الامحالة
والمزاج يبرد لقلة الغذاء الذي هو مادة الحرارة وذلك يوجب التفاوت وانما لم يذكر الابطاء لانه يلزم من كون النبض مع فتور القوة متفاوتا ان يكون بطيئا
لان السرعة يبطل مع ضعف القوة قبل ابطال التواتر وانما يكون ذلك في آخر الامر لان هذا التغير الحاصل بتقليل الغذاء بافراط لا يكون في اول الامر بل اذا دام
ذلك التقليل حتى ضعف القوة وتحلل الحرارة الغريزية حتى يبرد المزاج قوله فان قويت الطبيعة على الهضم والاحالة عاد النبض معتدلا ظاهر لان التغير
من قلة الغذاء انما يكون بسبب الخواء ومن كثرته بسبب ما يجتمع في البدن من رطوبات يعجز الطبيعة عن هضمها فاذا قدرت لقوتها وهضمت الغذاء الذي تناول بعد
الخلاء او الرطوبات الكثيرة المثقلة التي اجتمعت في البدن فيزول الخواء او الثقل فيعود النبض الى اعتداله في العظم والسرعة لبطلان موجب الصغر والتفاوت
قوله وللشراب خصوصية اي لماء العنب الخالص اذا مضى عليه ستة اشهر اذ هو المخصوص باسم الشراب في العرف الطبي احكام خاصة بالنسبة الى النبض وذلك
هي ان الكثير منه وان كان يوجب الاختلاف بعين ما قلنا في الطعام الكثير الا انه لا يوجب شيئا من ذلك الاختلاف قدرا يعتد به وقدر ما يقتضي ايجابه
نظيره اي مثله في المقدار من الاغذية وذلك لتحلله لجوهره ولطافته ورقته وخفته ويدل على قول ابقراط ان ملأ البدن من الشراب اسهل من ملأه من
الطعام لانه مع لطافته يتلقاه الطبيعة بالقبول هذا من جهة كميته واما من جهة كيفيته فان كان زائدا بالفعل اما المبرد في نفسه كان الشتاء او المبرد
بالثلج وشبهه فهو يوجب ما يوجبه الاشياء الباردة جدا كالثلج والجمد من تصغير النبض و ايجاب التفاوت والبطء لا بالسرعة نفوذه ولهذا منع من استعماله
بعد الصغر في حفظ الصحة مطلقا الماء المبرود من قال زهره منظاهر والماء المحرور من قال لان ابدانهم متخلخلة وحرارتهم قوية فيلزم لكل مستعد من النفوذ
فيهم وسياتي الكلام في ذلك مستقصى في باب حفظ الصحة ان شاء الله تعالى ثم اذا تحلل اي اذا شرب باردا فتسخن في الباطن او سكن اي يزول ما يوجبه ان ذلك
كان امرا فاذا زال البرد عاد الى طبيعته وتحلل البدن وانما قال او سكن لانه يحتمل اذا اجتمع من القوة الى الفعل احتمال ان يكون اقوى من تبريده بالفعل والى
يكون انقص وان يكون مساويا وان كان حارا واليه اشار بقوله والشراب اذا نفذ في البدن وهو حار لم يكن بعيد الحرارة الغريزية اي الطبيعة وكان يعرض
اي في معرض ان يتحلل سريعا اما انه لا يكون بعيدا عن الطبيعة فلان قوته اذا خرجت الى الفعل افادت التقوية والانعاش والتغذية والتفريح فاذا كان
حارا بالفعل كان ذلك معينا لما يقصد به لان حرارته العرضية غير منفذة له وموجبة لسرعة خروجها الى الفعل واما انه يكون في معرض التحلل سريعا
فلكون الحرارة عرضية قوله وان نفذ باردا بلغ في النكاية ما لا يبلغه غيره من الباردات لانها تتاخر اي من الخروج من المعدة وعن النفوذ الى نفس
الاعضاء الى ان يسخن بحرارة المعدة فلا تنفذ بسرعة نفوذه بالتعب بالجرم ما نفذه سرعة اليه وهذا اي الشراب بادر في النفوذ قبل ان يستوي او

على

على ما في بعض النسخ يتسخن بالرفع على الاولى والنصب على الثانية وضرر ذلك اي نفوذه قبل ان يتسخن عظيم خصوصا بالابدان المستعدة للتضرر به لانه اذا نفذ
ومعه برودة تشكى الاعضاء الباردة وتخمد حرارة الحارة وليس ان ضرر تبريده اذا نفذ باردا اكثر من تسخينه اذا نفذ سخينا فانه لا يبلغ تسخينه في اول الملاقاة ان تكون
نكايته بالغة اي بحيث يحرق الاعضاء ويلذعها لانه لا يشرب وهو سخن جدا بل يشرب مبردا بالجمد والا لم يقدر الانسان على شربه بل يكون معتدل السخونة واذا
كان كذلك كان نفعا في فعله وتاثيره والطبيعة تتلقاه بالتوزيع على الاعضاء والتفريق بينها فيعين ان يتقى منه ومن ما ينبغي ان يتقى وان التحليل لهذا الاخير واما
البارد فربما اقعد الطبيعة واضعف قوتها فتثقل ان ينهض للتوزيع والتفريق والتحليل فهذا ما يوجبه الشراب لكثرة المقدار وبالحرارة والبرودة اي اذا اعتبر من
جهة كميته وكيفيته واما اذا اعتبر من جهة قوته بحسب ذاته وجوهره فله احكام اخرى لانه بذاته منعش للاعضاء ناعش للقوة بما يزيد في جوهر الروح بسرعة وما يفيده
بذاته كالتقوية وانعاش القوة لا يفارقه سواء كان حارا او باردا او لا يختص بعد زمن دون آخر لان ما بالذات لا يزول واما التبريد والتسخين الحادث منه البارد
لا اذا برد او سخن بل بحسب الطبع على ما يستحقه وان كان حارا بالقياس الى اكثر الابدان وكل واحد منهما قد يوافق مزاجا وقد لا يوافقه فان الاشياء
قد يقوى الذين بهم سوء مزاج حار كما ذكر جالينوس ان ماء الرمان يقوي المحرورين دائما وماء العسل يقوي المبرودين دائما فالشراب من جهة ما هو حار بالطبع
او بارد بالطبع قد يقوي طائفة ويضعف طائفة فان قيل الشراب كله حار بالطبع فكيف يصح ان يقال انه بارد بالطبع قلنا لا نسلم ان كل شراب حار بالطبع
لان الشراب الكثير المزاج شراب مع انه بارد بالطبع وان سلمنا فيجوز ان يكون المراد بذلك ما يكون بالنسبة كالحديث منه فانه اذا قيس الى العتيق كان باردا
اي اقل حرارة ويكون فعله بكيفيته الطبيعية في الحالتين وحينئذ يكون قوله من جهة ما هو حار بالطبع او بارد بالطبع يعني من جهة مزاجه لا من جهة عنصره وقد يقوي
هذا الاحتمال قوله وليس كلامنا في هذا الآن اي في فعله بكيفيته ومزاجه بل في فعله بعنصره وقوته التي يستحيل بها سريعا الى الروح فان ذلك بذاته يقوي دائما
لان قوته التي بها يستحيل سريعا الى الروح هي الاستعداد القريب الذي فيه لان يغذو الروح وذلك هو فعله بعنصره وقيل يحتمل ان يكون قوله حار بالطبع
او بارد بالطبع يعني حار بالفعل او بارد بالفعل ويكون قوله بالطبع مرادفا لقوله بالفعل وهو بعيد جدا قوله فان لطافة اي لطافة الدم بذاته وهو فعله
بعنصره احد هذين اي الحر او البرد في بدن ازداد تقويته وان خالف انتقصت تقويته بحسب ذلك لان ازدياد التقوية وانتقاصها بازدياد الاعانة والمخالفة فيكون
تغير النبض بحسب ذلك اي بحسب ازدياد القوة وانتقاصها فان قوى الروح باستحالته اليه سريعا ازداد النبض قوة وان سخن زاد في الحاجة وان برد نقص من
الحاجة وهو في اكثر الامر يقوي دائما لانه لا يستعمل بالافراط غمر الحرارة الغريزية والقوى الطبيعية وذلك يكون في الاقل وليس في كل حال يزيد في الحاجة حتى
يزيد في السرعة لانه اذا استعمل قليل المقدار كثير المزاج لم يزد في الحاجة ولا في السرعة هذا حكم الشراب واما الماء فهو ينفذ الغذاء يقوي لا بما يغذو على
ما هو مذهب الاطباء ويفعل شيئا يفعل الخبز السنيد فقط لا في التغذية والتسخين بالمزاج ولانه لا يسخن اي لاجل انه لا يسخن كالخمر لم يزد ليس يبلغ
الخمر في زيادة الحاجة فان الخمر انما يزيد في الحاجة في التسخين لا التغذية والتسخين والماء انما يزيد فيها بالتسييد فانه اذا نفذ الغذاء قوى القوة والحرارة الغريزية
وهي بحسبه للبدن قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في موجبات النوم واليقظة في النبض اقول النبض يختلف احكامه بحسب الوقت من النوم بان
يعرض اول النوم او وسطه او آخره وبحسب حال الهضم بان يكون حال الهضم او قبله او بعده والمشتمل على الاول اما ان يكون في حال الخواء او الامتلاء وعلى الاول يحصل ستة
اقسام وعلى الثاني تسعة لان كلا من اول النوم ووسطه وآخره اما ان يكون حال الهضم او قبله او بعده فيصير الاقسام اثني عشر والمشهور عند الاطباء انها اربعة
لانهم قالوا هكذا اعتبار حال النبض اما ان يكون من جهة انه صادف خلاء او امتلاء والثاني له ثلث مراتب حال الهضم وقبله وبعده فالاقسام اربعة واتبع
الشيخ ذلك اشار الى الاول بقوله النبض في اول النوم صغير ضعيف لان الحرارة الغريزية حركتها في ذلك الوقت الى الانقباض لا الى الانبساط و
الظهور لانها في ذلك الوقت يتوجه بكليتها بسبب تحريك النفس لها الى الباطن لهضم الغذاء وانضاج الفضول ويكون كالمقهورة المحصورة في الباطن لا محالة
واذا لم يكن حركتها الى الانبساط وضعف القوى الظاهرة بسبب توجه الحرارة بكليتها الى الباطن صغر النبض لا محالة وضعف ويكون ايضا اشد بطؤا وتفاوتا
فلما كان لهذا خلاف ما هو المشهور وهو ان الحرارة الغريزية والارواح يزداد كميتها في النوم وحينئذ يجب السرعة والتواتر لا البطوء والتفاوت بين ذلك
بان الحرارة وان حدثت فيها زيادة بسبب الاحتقان والاجتماع فقد عدمت اي الحرارة الزائدة التي يكون لها في حال التيقظ بسبب الحركة المسخنة والحركة المتفق

الهابا الى انفاد الحرارة واما الى جهة سوء المزاج فتكون الحاجة في اليقظة اشد والاجتماع والاحتقان للمعتدل اقل التهابا واقل اخراجا للحرارة الى العلق
اى الانزعاج وهو ان كل احد يعرف ان نفس من تعب الرياضة وقلقه يكون اشد كثيرا من نفس من احتقن حرارته وقلقه بسبب شبهها بالنوم كالمتنفس في ماء
معتدل البرودة فانه وان احتقنت حرارته وتقويت تلك الحرارة بذلك الاحتقان لم يبلغ من تطبيقها النفس ما يبلغه التعب والرياضة لغريبة من التعب من تاملها يجد
... اى اشد التهابا للحرارة من الحركة وليست اليقظة توجب التسخين كما البدن حتى اذا سكن البدن لم يوجب ذلك لكن انما توجب التسخين بانبعاث
الروح الى الخارج وحركته اليه على اتصال من قوله اى من اجلها لدو وحاصل الكلام ان الحرارة وان ازدادت من وجه فقد انتقصت من وجه ونقصانها اكثر
من ازديادها لان الموجب لزيادتها الضعف من الموجب لنقصانها ولزم من ذلك بالضرورة قلة الحاجة وهو مبني على تسليم وجود البطوء والتفاوت في النوم الحقيقية
ومع وجود ما يوجب السرعة والتواتر وقال محمد بن زكريا البطوء والتفاوت حال النوم ليسا بالحقيقة بل يتخيل ذلك لتوهم موجبا ما بان نعدم البطوء والتفاوت
بالحقيقة ولان حركات النبض على قياس حركات النفس ومعلوم ان القريب من النفس حال النوم ليس ازيد منها حال اليقظة فكذا القريب من النبضين
واما بيان السبب الذي لاجله يتخيل هذا البطوء والتفاوت فهو ان حاجة العروق في النوم الى الحركة الداخلة اكثر من حاجته الى الحركة الخارجة لاجادة الهضم ودفع
الفضل واذا كان كذلك فعند الانقباض يتحرك الى غاية الانضمام ثم يبتدئ بالانبساط من ذلك الموضع ولا يبلغ غايته بل يعود قبل تمامه الى الانقباض ...
ان اول الانبساط لا يحس به لخفائه واذا كان كذلك يظن ان كل في ذلك الزمان ... زمان السكون فيعتقد انه بطيء ومتفاوت ولانه كذلك بالحقيقة والقائل ان تقول
لا نسلم ان حركاته في جميع احواله على قياس حركات النفس لجواز ان يتحرك النبض في مقدار زمان من النفسين عشر ضربات او اكثر او اقل وقال جالينوس
ان النبض الكبير الحرارة لما كانت في النيام تميل الى الباطن وجب ان يكون الانقباض في ذلك الوقت سريعا والانبساط بطيئا غير ان من لا يدرك الانقباض
ولا يقف عليه يتوهم ان نبض النائم بطيء مطلق وليس في كل البطيء بل في بطيئه احدى حركتيه وهو حق لان الحرارة لما توجهت الباطن لهضم الغذاء وانضاج
الفضل فلا بد ان يتولد من ذلك فضل بخارية مؤذية للطبيعة فيحتاج الى دفعها وذلك يكون بالانقباض فيكون الانقباض لذلك سريعا قوله وهذا الذي ذكرنا
من حكم النبض في النوم حكم النوم قبل استمراء الطعام في النوم فاذا استمرأ الطعام في النوم اي في وسطه عاد النبض فيقوى لامرين احدهما المزيد القوة
بالغذاء وثانيهما الانصراف ما كان اتجه الى الغور وهو الحرارة الغريزية لتدبير الغذاء الى الخارج والى مبدأه وهو الخارج جعله ... توجهت من الى
الغور ولان لم يكن منها معيا القوى الظاهرة يكون في الظاهر ولذلك ... بعظم النبض حينئذ لحسن استمراء الطعام ايضا ولما
لم يكن القوة في عظم النبض بل يحتاج مع ذلك الى شدة الحاجة ... اشار الى الاول بقوله ولان المزاج يزداد بالغذاء سخونة لما قلنا والى الثاني بقوله
والآلة ايضا يزداد ما ينفذ اليها من الغذاء لينا ولكن لا يزداد كثير سرعة وتواتر اذ ليس في ذلك اي ازدياد سخونة المزاج بازدياد الدم ما يزيد في الحاجة
ليحتاج الى سرعة وتواتر ولانه ليس ايضا من استيفاء المحتاج اليه بالعظم مانع واذا لم يكن مانع فبقي العظم عن السرعة والتواتر وقال صاحب الكامل انه
حينئذ يصير بطيا واشد تفاوتا وهو باطل لاسناد وجهها ما عرفت ثم اما حكمه في آخر النوم واليها اشار بقوله ثم اذا تمادى بالنائم النوم تصير النبض ضعيفا لو
احدهما الاختناق الحرارة الغريزية بسبب طول الاحتقان وكثرة الرطوبة وفي بعض النسخ لاحتقان الحرارة وليس بصواب لان احتقان الحرارة مما يزيد في كيفيتها وان نقص
من كميتها وثانيهما لانضغاط القوة بسبب الفضول التي حقها ان يستفرغ بانواع الاستفراغ الذي يكون باليقظة التي منها اى من تلك الانواع الرياضة والاستفراغات
التي لا يحس فان ذلك يقتضي ان يكون النبض صغيرا لان القوة تضعف عن استيفاء الانبساط ولذلك قيل يجب ان ينتبه النائم بعد هضم الغذاء حتى يدفع الفضول
من طريق البول والبراز والمخاط والبزاق هذا اى هذا حال النبض في آخر النوم وهضم الغذاء واما اذا صادف النوم من اول الوقت خلاء لم يجد ما يشتغل
الله بنضجه بالنضج الموقع فانه يميل المزاج الى جهة البرد اى ... لان النوم اذا صادف خلاء فان الحرارة الغريزية تنطفي على الرطوبة الغريبة وينقصها
ومتى فعلت ذلك ضعفت لنقصان حاملها ويضعف القوة ايضا لضعف آلتها ولعلة الغذاء فيدوم لا محالة الصغر والبطوء والتفاوت في النبض ولا يزال يزداد
بان ذلك بتمادي النوم قوله وللمتيقظ ايضا احكام متفاوتة وذلك لان الاستيقاظ ان حصل بطبعه يكون النبض مائلا الى العظم والسرعة قليلا متدرجا
حتى يرجع الى حالة الطبيعي بسبب رجوع الروح والقوى الى حالها في الظهور والبروز وان لم يكن بطبعه بل حصل دفعة بسبب مفاجئ من صيحة او ضربة او

دونا علل

ينبغي

دونها اليه ... المستيقظ ان نبض النبض كان تحرك اى على ما تحرك عن شامة لانهزام القوة عن وجه المفاجئ اى عن مقابلته واشتغالها بالتحريك على ما
ثم يعود له نبض عظيم سريع متواتر مختلف الى الارتعاش اما عود العظم فلتحرك الروح والقوى الى خارج واما السرعة والتواتر فلزيادة الحاجة بسبب الحركة
القوية وحصول الفترة زمانا في فعل الاستنشاق واما الاختلاف بالميل الى الارتعاش واما الاختلاف فلان هذه الحركة شبيهة بالقسرية فهي تلهب اى توقد
الحرارة ولذلك توجب السرعة والتواتر واذا كان حال القوة ذلك فلا تتمكن من فعل النبض على الوجه الواجب فيختلف النبض واما الارتعاش فلان القوة
تحرك بعنف الى دفع ما عرض طبعا وتحدث حركات مختلفة فيرتعش النبض لكنه لا يبقى على ذلك زمانا طويلا بل يسرع الى الاعتدال لان سببه وان كان قويا
... قليل لا ... بل باديا مقلقا والشعور اى شعور القوى الغذائية ببطلانه وزواله سريع قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في احكام نبض الرياضة
اقول كان المناسب ان يتمم الكلام في نبض الحبالى على نبض الرياضة والمستحمين لانه باعتبار الطبيعي وكانه انما قدمها لكثرة وقوعها وعموم احتياج الناس
اليها في حفظ الصحة واذا عرفت ذلك فاعلم ان النبض يختلف حاله بحسب الرياضة فانه في ابتدائها وما دامت معتدلة يكون الى العظم وذلك لما يعرض للحرارة من
البروز الى خارج بتحريك الحركة القوى اليه فيحس اعظم ما كان حين يكون ساكنا في اللحم ويقوى ايضا لتزيد البخار الغريزي وتقويه بالحركة وتحليل الفضول ويسرع و
يتواتر ايضا جدا لافراط الحاجة التي اوجبتها الحركة فان دامت وطالت او كانت شديدة جدا وان قصرت فان ما نها بطل ما كان يوجب القوة وهو قوة النبض
وعظمه وضعف وصغر لانحلال البخار الغريزي الموجب لضعف القوة وخفاف الآلة لكنه سريع ومتواتر لامرين احدهما الاشتداد الحاجة والثاني قصور القوة عن
ان يفي بالمعظم ثم لا يزال السرعة ينقص والتواتر يزيد على مقدار ما ضعف من القوة لان السرعة يحتاج الى قوة قوية والتواتر يمكن ان يفعله القوة الضعيفة
ثم آخر الامر ان دامت الرياضة فانهكت اى القوة صار النبض غالبا الضعف لشدة التواتر فان افرطت ... كادت يقارب العطب فعل جميع ما يفعله
الانحلال وفي بعض النسخ الانحلالات وهو اولى وما يفعله هو ان يصير النبض الى الدودية اولا ثم نملية الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر وفي الحواشي
العراقية النبض الدودي اضعف من النملي فكان الصواب ان يقول فيصير النبض الى نملية ثم دودية ثم الى التفاوت نعم على ما نرى مع انا لا نسلم ان
الدودي اضعف من النملي ... الكلام هنا ليصح جميع ما ذكره الشيخ فيقول اذا عرض افراط في التعب فله مراتب احدها اول ذلك وبلا مرية
ان يضعف النبض لفرط تحليل الروح وان يصغر لقصور القوة حينئذ عن تتمة الانبساط وان يسرع ويتواتر لاشتداد الحاجة اذ الاعضاء والارواح يكونان
بعد ملتهبين وثانيها ان يشتد ذلك الافراط حتى افرط الضعف فيبطل السرعة ويصير صغيرا ضعيفا وبطيئا متواترا وثالثها ان يشتد الافراط جدا حتى يعجز
القوة عن بسط العرق جملة بل تبسط بعضه قبل بعض وهذه المرتبة في اولها يكون النبض دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف الاجزاء في التقدم والتأخر
وفي آخرها يكون نمليا لفرط صغره وضعفه ورابعتها ان يبلغ الافراط الغاية وتقل الروح جدا ويبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فيصير النبض مائلا الى
التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر على ما رسم الشيخ قال الاشارة وهنا اشكال وحاصله ان جالينوس جعل التفاوت في اوسط المراتب والشيخ جعله في
آخر المراتب ولا اشكال فيه لان الحق ما قاله الشيخ وربما الخطأ في كلام جالينوس من الناسخ او المترجم قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في احكام نبض
المستحمين اقول الاستحمام اما ان يكون بالماء الحار او بالماء البارد والذي يكون بالماء الحار فانه في اوله اى قبل ان يفرط في التحليل يوجب النبض الحكم
ما يوجب القوة والحاجة وهو العظم ... لانه من جهتهما اما في القوة فلانتعاش الحار الغريزي ... المسام المسهل لتحلل الفضول المثقلة على القوة واما في الحاجة
فلسخونة المكان والهواء فاذا احلل افراط ضعف النبض ... لان التحليل المفرط تقلل الارواح ويوهن القوى واذا ضعفت القوة ضعف النبض وقال
جالينوس يكون حينئذ اى حين صار ضعيفا صغيرا ايضا وبطيئا متفاوتا وقال الشيخ اما الضعيف والصغير فانما يكون لا محالة لضعف القوة وضعفها عن تتمة
الانبساط واما البطوء والتفاوت فان حدوثهما فيه ... وذلك لان الماء الحار اذا افعل في باطن البدن سخونة حرارة عرضية وربما لم يلبث ذلك التسخين ان يغلب
عليه فيقتضي طبعه وهو التبريد ... وربما لبث ... فان لم يغلب حكم الكيفية العرضية صار النبض سريعا متواترا او لم يزد في الحاجة بسبب السخونة ان
غلب مقتضى الطبيعة صار بطيئا لعدم الحاجة الى السرعة والتواتر وان طلع التسخين العرضي منه اى من المستحم فرط تحليل من القوة حتى تقارب الشخص الغشي
صار النبض ايضا بطيئا متفاوتا وهو ظاهر وحكى الامام عن محمد بن زكريا انه قال في الحاوي نقلا عن جالينوس ان الاستحمام بالماء الحار يجعل النبض سريعا

تواترا ومزدوج ومترتبا دام الاستحمام معتدلا فان افرط فيه جعل النبض صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وزاد في الحاجة لالتهاب وحينئذ يجعل النبض في غاية التواتر
والاسقص من سرعته ما لم يضعف القوة فاذا بلغت غاية الضعف صار بطيئا ثم اذا خرج من الحمام ولزم السكون صار ضعيفا صغيرا متفاوتا لاجل ان الحاجة
قليلة والقوة عاجزة عن تكميل الانبساط وهذا مناف لما حكى الشيخ والقايل ان يقول ان هذه المنافاة لا يضره لانه تابع جالينوس في جميع اقواله ثم ما ذكره
ذكرنا الايطاليون كلام جالينوس في النبض الكبير فلا نعول عليه واما الاستحمام الذي يكون بالماء البارد فان غاص برده في البدن ضعف النبض وصغر واحدث
تفاوتا وبطوا وذلك لضعف القوة وقلة الحاجة وصلابة الالة بواسطة غلبة البرد وان لم يغص فيه راجع الحرارة باحتقانها الاستدلال زادت القوة لقوة
التهاب التي هي الحرارة بعظم النبض يسيرا ونقص السرعة والتواتر اما عظمه فلزيادة القوة واما كونه يسيرا فلتكثيف البرد الالة واما نقصان السرعة والتواتر
لوفاء العظم مع كونه قليلا بالحاجة لقلتها واما المياه التي تكون في الحمات او في العيون الكبريتية والشبة وهي جمع حمة وفي الحديث مثل العالم كالحمة وهي
عين تتداوى بها الاعلاء فالمجففات منها مثل الشبة تزيد النبض صلابة بسبب الجفاف وتنقص من عظمه بسبب الصلابة والمسخنات مثل الكبريتية
والملحية تزيد النبض سرعة لزيادة الحاجة بسبب السخونة الا ان تحلل المسخنات القوة فيكون حينئذ ما فرغنا من ذكره اي حكم الاستحمام بالماء المفرط
الحرارة وهو الضعف والصغر والبطوء والتفاوت على ما سبق اعلم ان الشيخ فرق بين المسخن والمجفف وهو الحق فان الدم يسخن البدن وليس بمجفف و
قال المسيحي جميع المياه الحامات تشترك في انها تجفف البدن وحينئذ تحدث الصلابة ثم انها تختلف بعد ذلك فما كان منها زفتيا او كبريتيا او ملحا فانها
تحدث مع ذلك سرعة وما كان منها شبيا فانه لا تحدث ذلك ولم يرجح لما قلنا من انه يجوز ان يسخن ولا يجفف الا صلب قال رحمه الله الفصل الحادي
في النبض الخاص بالنساء وهو نبض الحبالى اقول الحبل ايضا من الاشياء الطبيعية المغيرة للنبض واخره عن الرياضة والاستحمام لما عرفت واما تغيير النبض
فهو بسبب زيادة الحاجة للترويح بخصوص التشوق كانها تتنفس الجنين والنفس اي شخص الجنين تحرك الفاعل على ما قيل فان اول الظهر واما
القوة فلا تزداد لا محالة لانه لم تعدد ما يوجب ازديادها ولا ايضا تنقص كثيرا انتقاص الانتقاد اما يوجبه يسيرا عند الحمل الثقيل او حمل الثقيل على ما يعرض
النبض سيما في الحمل الثقيل جدا يسيرا على قدر الحاجة يسيرا ودفع حاجة ليكون فاعلا لما يوجبه فلذلك كله لان القوة لا تزداد بل تنقص يسيرا والحاجة اما هو
للتنفس تغلب على نفس احكام القوة المتوسطة والحاجة الشديدة فيعظم النبض ويسرع ويتواتر لان السرعة والتواتر هنا ليسا لعدم تمكن القوة من فعل
العظم حتى لو تمكنت منه لاستغنت منهما بل لشدة الحاجة لما علمت وقال المسيحي ان نبض الحبالى في اول ظهور الحبل وهو الشهر الخامس يعظم ويتواتر لحرارة و
كون القوة والالة بحالها ويمكن ان يكون الاصل في اول ظهور الحبل وقد سقط لفظ الظهور فيستقيم بعض الاستقامة وبالا استقيم ظاهرا ومنه نظر اما اولا فلان
عدم الاستقامة انما هو لسقوط لفظ الظهور فاذا قدر فيستقيم تمام الاستقامة لا بعضها واما ثانيا فلانا لا نسلم ان مبدا ظهور الحبل يتوقف اي الحرارة والكثرة القوة
والالة بحالها قال رحمه الله الفصل السادس عشر في نبض الاوجاع اقول من الاسباب الغير الطبيعية المضادة للطبيعة المغيرة للنبض الوجع
فانه لكونه منافيا للصحة موذيا للمبدا الملقى المدبر لداي يحصل مقاومته ودفعه وحينئذ لا يتمكن من فعل النبض على ما ينبغي بل يغيره لا محالة وتغيير الوجع
له يكون بالشدة وهو ظاهر واما الكونه في عضو رئيس فانه وان لم يشتد وجد الاحتمال الشرفه واما الطول مدته لان القوة حينئذ تضعف لا محالة وتغير النبض
ثم تغير الوجع يختلف بحسب اوقاته فان كان في اوله هيج القوة وحركها الى المقاومة والدفع اذ من شانها المقاومة مع كل ما يؤذي البدن ودفعه عنه والهب
الحرارة لما عرفت انه شرها فيكون النبض عظيما سريعا لذلك واشد تواترا لان الوجع اي الاجل الترويح يقتضي العظم والسرعة وانما قال في اوله دون ابتدايه ليلا
نظن ان للاوجاع ايضا اوقاتا اربعة كالامراض وهذا كلام صحيح من حيث القياس وكلام جالينوس في جوامع الاسكندرانيين وهو ان النبض يتغير بسبب
الوجع عجالة وذلك انه في ابتدايه ما دام يسيرا يكون النبض اعظم واقوى واسرع واشد تواترا موافق له وقال شيخ القانون يجعل النبض في ابتداء
الوجع اشد تفاوتا وجالينوس جعله اشد تواترا واورد فيه الخلاف الى الجوامع وكان الناسخ كتب اشد تواترا بدل قوله اشد تفاوتا سهوا هذا اذا
كان الوجع في اوله فاما اذا بلغ الوجع النكاية في القوة لما ذكرنا من الوجوه اي لما اشتد تارة ولكونه في عضو رئيس او لطول مدته او الوجوه التي ذكرها
في موجبات الاوجاع اخذ النبض تتاكل الى تراجع من العظم والسرعة والتفاوت وتتناقض فيما تناقص القوة حتى يفقد العظم والسرعة ويخلفها

اولا شدة التواتر لازدياد الحاجة من فرط الالتهاب وفوات الاستيفاء بالعظم ثم الصغر لازدياد ضعف القوة بطول الوجع ثم الدودية ثم النملية لاجل
الضعف بنكاية الوجع وقلة الحاجة لحلال الحرارة المقتضي للبرد وان زاد الوجع النكاية الى ان زاد الضعف والانحلال على ما قال الاستاذ فلا ينتاب السياق
على ما ظهر للمتامل الذي لا يلزمه التفاوت الى الهلاك قال رحمه الله الفصل السابع عشر في نبض الاورام اقول من اسباب المضادة للطبيعة المغيرة
للنبض ايضا الاورام فانها تغير ايضا بتوسط ما علمنا في الوجع وهي اما ان تكون موجبة للحمى او لا تكون وعلى التقدير اما ان تكون موجبة للوجع او لا تكون فالتي توجب
الحمى واليها اشار بقوله الاورام منها ما يحدث الحمى وذلك لعظمها او لشرف عضوها فهي تغير النبض في البدن كله واذا اضرت حركة النبض في البدن كله غيرت نبض كله
لكن لا اي تغير كان بل امر من تغيرات النبض المتغير التي تخص الحمى وهو ان يكون فيه بعض المحسوس كالاختلاف في السرعة على ما ياتيه في موضعه وهو
الكتاب الرابع حيث نتكلم في اعراض كل نوع من الحمى وقيل التغير الخاص بالحمى هو ان ظرفي الحركة اسرع من وسطها قال الاستاذ ولقايل ان يقول ليس
ايجاب الورم الحمى محصورا في هذين فانه قد يكون موجبا للحمى لكونه باطنا وان لم يكن عظيما ولا في عضو شريف اذ ليس كل ورم عظيم او في عضو شريف يوجب
الحمى بل يشترط في ذلك كونه حارا على ما صرح به جالينوس وليس كل ما ينبغي لان الشحم يدع احمرار لا الجاب كل ورم عظيم او في عضو شريف الحمى بل معنى
كلامه ان من الاورام ما يحدث الحمى لعظمه وشرف محله وهذا ما لا نزاع فيه ومن المعلوم انه ما يحدث الحمى من الاورام لا يكون الا حارة اذ الحرارة الغريبة
الحاصلة من عفونة الورم الحار يكون منتشرة بخلاف الباردة وانما ما لا يوجب الحمى واليها اشار بقوله ومنها ما لا يحدث الحمى فهو ان كان مما يوجب تغيرا في
افعال عضوه يغير النبض الخاص بذلك العضو الذي هو فيه بالذات اي بلا تورم كما اذا كان مثلا في اليد اليمنى فانه لا يجب ان يغير نبض اليسرى لانه قد يكون
معتدل الكمية صغير الحجم اذا ان تعدى التغيير من محله وربما غير اي غير النبض من سائر البدن بالعرض لا بما هو ورم بل بما هو وجع لما عرفت ان الوجع
يغير نبض البدن بسبب ضعف القوة وهذا اشارة الى الحكم الثالث الذي يكون مع الوجع وهو ظاهر واما القسم الذي يكون مع الحمى والوجع معا فحكمه ظاهر
ايضا ولذلك لم يتعرض قوله والورم المغير للنبض اي من حيث هو ورم اما ان يغيره بنوعه واما ان يغيره بوقته واما ان يغيره بمقداره واما
ان يغيره بالعضو الذي هو فيه واما ان يغيره بالعرض الذي يتبعه ويلزمه اما ان يغيره بنوعه فمثل الورم الحار فانه يوجب بنوعه اي بكونه حارا تغير
النبض الى المنشارية والارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر ان لم يعارضه سبب مرطب اما تغيره الى المنشارية فاذا كان الورم في عضو عصبي
فظاهر اذ المنشارية تكون لاختلاف اجزاء العرق واما لو كان في غيره فلا يوجب الا اذا نفذت المادة الى العروق وكانت مختلفة في النضج او العفونة فان ما يكون
كامل النضج يوجب لين العرق وما كان على خلاف ذلك يوجب صلابته والعفونة على عكس ذلك فيختلف اجزاؤه ويلزم المنشارية واما الى الارتعاد والارتعاش
فلانه نفسه مهد للعرق المتصل به وحرارته تحلل رطوبات العرق وتعاضد تمديده على تصليبه وذلك يوجب عسر بسط جملة عضو ما وشدة الحاجة توجب
الحركة وسرعتها فيتصلب ويحصل الارتعاد والارتعاش واما السرعة والتواتر فلشدة الحاجة وضعف القوة عن استيفاء المحتاج اليه بالعظم اليه وانما قال
ان لم يعارضه سبب مرطب اذ لو عارض الورم الحار ذلك بان يكون في عضو رطب بطل المنشارية ويخلفها الموجبة اي لا يحصل فيه المنشارية لان الرطوبة
تلين العرق فتقابل تصليب الورم الحار بالتمديد ويحصل الموجية للين جرم العرق واما الارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر فلازم له اي للنبض
او الورم الحار دائما قال الاستاذ هذا القيد يفيد انه اذا لم يعارضه سبب مرطب يكون المنشارية واجبة لكن ليس كذلك لان الورم الحار اذا لم يكن
في عضو عصبي او لم يتعد منه الى تجويف الشريان مادة مختلفة في العفونة او النضج لم يلزمه المنشارية ويمكن ان يقال السبب المرطب هو الذي يمنع نفوذ المادة
المختلفة في العفونة او النضج الى تجويف الشريان لابتلاله برطوبة العضو والا نفذت وحصلت المنشارية فبطل انه ليس الا المعارضة سبب مرطب وقال المسيحي
المفهوم منه ان المنشارية تتبدل بالموجية متى كان الورم الحار العظيم في عضو وان الارتعاد لازم دايما سواء كان الورم في عضو لحمي او عصبي وفيه نظر
لان الارتعاد كاين من الصلابة ولا شك ان الورم متى كان في عضو لحمي كان تمديده اضعف وتحنيفه حرارته اقل فيكون الصلابة اقل ويمكن ان يقال
يجوز ان يلين العرق بجوهره ويكون فيه صلابة عرضية بالتمدد الورمي فلا تقبل التكليف القوة من الانبساط فيتعد قوله وكان من الاسباب
ما يمنع منشاريته كذلك منها ما يزيد منشاريته وظهورها كالاعضاء الكثيرة الاعصاب فانها الصلابتها تزيد في منشاريته وقال المسيحي هو عبارة رديئة

وكان الواجب ان يجعل بدل يمنع منشارية ينقص منشارية لان الورم الحار سواء كان في عضو عصبي او لحمي لا بد ان يحدث معه منشارية في النبض غير انها في اللحمي اخفى
فهو ينقص المنشارية وفي العصباني ايضا على المنشارية ويدل عليه ما قال جالينوس في النبض الكبير الاعضاء العصبانية يجعل النبض اصلب واشد منشارية واصغر
والاعضاء اللينة يغلب عليها طبقة العروق اي اللحمانية يجعل النبض على ضد ذلك وفيه نظر اذ على تقدير تسليم حصول المنشارية في الاعضاء اللحمانية وورود
كلام جالينوس عليه يجوز ان يكون مراد الشيخ بقوله يمنع منشارية يمنع ظهور منشاريته قوله وهو الورم اللين اي الكائن من مادة رطبة يجعل النبض موجيا
لان التموج مع فرط الرطوبة يضعف عن بسط العرق جملة بل يبسط شيئا بعد شيء وذلك هو النبض الموجي وان كان الورم اللين باردا جعله بطيا متفاوتا و
ذلك لقلة الحاجة بسبب المادة المبردة وليس في بعض النسخ جدا وهو اولى لان المادة وان لم تكن باردة جدا تقل معها الحاجة ولان البارد جدا يصلب العروق والنبض
معا الكون موجيا والصلب اي الورم الصلب وهو الكائن على مادة سوداوية يزيد المنشارية لان زيادة الصلابة تعين على المنشارية كما ان زيادة الرطوبة تعين
على موجيته واما الخراج اذا جمع اي واما الورم اذا تقيح لانه حينئذ يسمى خراجا فانه يصرف النبض من المنشارية الى الموجية للترطب والتليين الذي يتبع الخراج
بسبب المدة ويزيد في الاختلاف لثقله على الطبيعة بسبب ما فيه من المدة لانها لكونها غريبة عن الاعضاء خارجة عن طبعها تأبى الطبيعة من استعمالها في التغذية
ويكون الكثير منها لا غرو بما فيزيد اختلاف النبض عما كان وبيان ذلك ان اما السرعة والتواتر وانما قال الكثير لما يجتمع اذ به الاجتماع مع النضج تتمكن الحرارة بعد في العضو
قوله واما تغيره بحسب اوقاته اي واما تغير الورم النبض بحسب اوقاته الاربعة التي هي الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط فهو ان الورم الحار ما دام في
التزيد كانت المنشارية وسائر ما مر من السرعة والتواتر الى التزيد وهو ظاهر ويزداد دائما في الصلابة بسبب التمدد الزائد من مادة الورم وفي الارتعاد
بسبب الوجع المانع للطبيعة عن تحريك الشريان بمحلة اعلم ان الشيخ لم يذكر حكم ابتداء الورم كما ذكر جالينوس حيث قال في النبض الكبير ان النبض في ابتداء
الورم يكون عظيما سريعا متواترا لكنه في ابتداء الوجع اعظم العلة في ذلك انه لم يحكم اول حدوث الوجع ان المنشارية حينئذ غير ظاهرة لان المادة لم تكن انه
بعد اختلف اختلافا كثيرا ويكون الصلابة قليلة لضعف التمدد بسبب صغر حجم الورم بعد وبقاء القوة بحالها وما لم يثبته نسخ الشامي من كل ما كان ينبغي
ان يكون هكذا واما تغيره بحسب اوقاته فانه ما دام الورم الحار في ابتدائه كان النبض عظيما اقوى واسرع واشد تواترا واذا صار في التزيد كانت
المنشارية وسائر ما ذكرنا الى التزيد ولعله سقط من قلم الكاتب سهوا في الاصل او النقل واما وقع فيه انه ظن ان مراد جالينوس بابتداء الوجع هو
الابتداء الذي يكون المرض وليس كذلك بل اول الحدوث كما عرفت هذا حكمه ما لم يقارب المنتهى اما اذا قارب المنتهى فالاعراض تزداد كلها لان مادة المرض
الا ما تتبع القوة وهو العظم فانه ينقص وفي بعض النسخ فانها اي الاعراض التي تتبع القوة فانها تنقص لضعف القوة وضعفت في النبض اي يحدث في النبض ضعفا
فيزداد التواتر والسرعة اما زيادة التواتر فظاهر لان القوة اذا ضعفت عن احداث العظم والسرعة احدثت التواتر واما السرعة فقال الاستاذ
انها تنقص وقول الشيخ انما يصح لو لم يكن ذلك الورم عظيما ضعفا لان القوة اذا ضعفت لم تكن سرعة وليس على ما ينبغي لان القوة مع الورم وان كان عظيما
لم يبلغ الى ان تعجز عن السرعة بل اذا عجزت عن العظم احدثت السرعة والتواتر هذا في اول المنتهى فان طال المنتهى بطلت السرعة لزيادة الضعف
بدوام المضعف وعاد النبض ثانيا الى ما عرض ان سبب الثقل شدة ضعف القوة فاذا انحط فحال او انفجر لان انحطاط الورم وما له يكون اما الى تحليل مادته
او جمع المدة وانفجارها والصلابة فان تحلل او انفجر قوي النبض بسبب ما وضع عن القوة من الثقل الذي كان يثقله وخف ارتعاده بسبب ما انتقص من الوجع
المتمدد وان آل الى الصلابة صغر النبض وصلب هذا بيان تغير الورم النبض بحسب اوقاته واما تغييره من جهة مقداره فان العظم اي عظم الورم
يوجب ان يكون هذه الاحوال التي ذكرها من المنشارية وعدم العظم وازيد وصغره يوجب ان يكون اقل واصغر واما تغييره من جهة عضوه اي محله
فان الاعضاء العصبانية توجب زيادة في صلابة النبض وهو ظاهر ومنشاريته لزيادة التمدد فيها والاعضاء العرقية وهي الاعضاء الكثيرة العروق من الاوردة
كالكبد والشرايين كما ذكر توجب زيادة عظم فيه وشدة اختلاف لا سيما ان كان الغالب فيها هو الشرايين كالطحال والرئة فحينئذ يصير النبض اعظم واشد اختلافا
بدون نظام اما العظم فلان القوة في مبادي الاورام قوية الحرارة عن بسط الشريان والآلة لينة بسبب رطوبة العضو والحاجة شديدة الحرارة الحشو واما
شدة الاختلاف وعدم النظام فلكون الثقل في العضو المتحرك لاجل المعاونة وانما كان في الطحال شرايين كثيرة لتفيد غذاؤه زيادة نضج وتمتين والرئة

ناخاجها

ناخاجها اليها ظاهر قوله ولا يثبت هذا العظم الا ما ثبتت القوة فانها ما دامت ثابتة كان الباقي العظم لكن اذا اشتد زمانه ضعفت القوة لا محالة فلا
يبقى وايضا الاعضاء الرطبة اللينة كالدماغ والرئة اذا حصل الورم فيهما يجعل النبض موجيا اما في الدماغ فبسبب ترطب الاعصاب التي في غشائي الشريان واما في
الرئة فبسبب ترطب الشريان نفسه بسبب اتصاله بالشرايين الآتية اليها واما تغيير الورم النبض بواسطة العرض الذي يتبعه فان ورم الرئة يجعل النبض خناقيا
فان الخناق عرض يتبع ورم الرئة بسبب بطلان منفعتها في التنفس واذا عرض صار النبض خناقيا وورم الكبد يجعله ذبوليا فان الذبول عرض يتبع ورم الكبد بسبب ضعفها
حينئذ عن احالة الغذاء على ما ينبغي واذا عرض صار النبض ذبوليا وورم الكلى يجعله خصريا والخصر انضمام عقال البطن اي شبيها بنبض من احتبس بوله فان
عسر البول عرض يتبع ورم الكلية ويجعل النبض خصريا وفي بعض النسخ حصويا اي شبيها بنبض صاحب الحصاة لاشتراكهما في اكثر الاعراض كاحتباس البول والوجع و
الثقل وورم العضو القوي الحس كالمعدة والحجاب شنجيا غشيا فان الشنج والغشي يتبعان ورم المعدة والحجاب لكونهما عصبيين شديدي الحس واذا عرضا
صار النبض شنجيا غشيا الا انها هذه التغيرات التي تكون للاعضاء لا بالاعراض لان التغير الذي يكون من العضو هو ما يكون لجوهر العضو لا لامر خارج والتغيرات ههنا
انما هي بسبب امر خارج فان كون النبض غشيا مثلا ليس لكون الورم في نفس المعدة من غير واسطة بل بواسطة الغشي العارض بسبب الوجع قال رحمه الله الفصل
الثامن عشر في احكام نبض العوارض النفسانية اقول العوارض النفسانية لما كان لها اثر في احوال العلل اشد من اثرها في احوال سائر الاعضاء لانها انفعالات
تعرض للروح الحيواني لا لامور الواردة على القوى النفسانية والعقل تنفعل لها هو القوة الحيوانية وكانت لا محالة مغيرة للنبض وجب على الطبيب معرفة ما يوجب
كل واحد منها ومن اقواها تأثيرا الغضب فانه بسبب ما يثير من القوة ويبسط من الروح للمقاومة والدفاع يجعل النبض عظيما لان القوة اذا ثارت وطاوعت الآلة
لقلبة الروح في الخارج والحاجة بحالها تشتد لثوران الحرارة حصلت اسبابه ويكون شاهقا جدا وذلك لان الروح اذا توجه الى الخارج وتابعته الحرارة الغريزية
يزدحم بسبب الغليان ويزيد في ارتفاع النبض ويكون ايضا سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب ثوران الحرارة ولا يجب ان يقع فيه اختلاف لان الانفعال
متشابه لتوجه القوة الى الخارج من غير انصرافها الى غيره الا اذا خالط الغضب فزع فانه حينئذ يختلف لعدم تشابه الانفعال بسبب الحركتين المتخالفتين
فتارة تغلب فيه اي الغضب وتارة هذا اي الخوف وكذلك اي مثل مخالطة الخوف ان خالطه خجل وهو ظاهر وخالطه ما يقتضي العقل والتكلف من غضب
الامساك عن تهييجه وتحريك القوة الغضبية الى الانتقام بالمغضوب عليه وفي بعض النسخ المغضوب وهو الاول اولى اذ قلما ينال غضب به اذا كان حيا ومنها
اللذة وهي لكونها محركة للروح والقوة الى الخارج برفق لا دفعة فليس اي النبض يبلغ معها مبلغه الغضب في ايجابه السرعة لا في ايجابه التواتر وقال الاستاذ
وقع في جميع النسخ فليس والصواب فليست لان الضمير للذة وليس كما زعم بل هو للنبض على ما ذكرناه ويؤيده قوله بل يكون ما لم تعظم الحاجة فكان بطيا
متفاوتا اي الحاصل ان نبض اللذة يكون عظيما وربما الاحتياج الى سرعة وتواتر بل يكون بطيا متفاوتا اما انه يكون عظيما فلحصول اسبابه اذ القوة لم يعرض
لها ما يعجز عن بسط الآلة بل قويت للملائمة العارض لها والآلة لينة لتوجه الروح الى الظاهر والحاجة موجودة لانبعاث الحرارة واشتغالها بالحركة
الزائدة واما كونه بطيا متفاوتا فلقلة الحاجة الى استعمال السرعة والتواتر لان الحرارة لم تعرض من الالتهاب كما يعرض في الغضب وانما قال ربما لان الكثر
الدعوى عدم الوجود لا امتنع الجواز وكذلك نبض السرور فانه عظيم في الاكثر مع لين ويكون الى بطؤ وتفاوت اما عظمه فلحصول اسبابه كما في اللذة لانه لذة خاصة
واما اللين فلان الحركة فيه ادفق فيكون العرق معه ابرح اي في اللذة والغضب واما البطؤ والتفاوت فلما قلنا في اللذة ومنها الغم وهو سبب ان الحرارة
تختنق فيغور شعبة الروح الى الباطن والقوة تضعف لمنافاة العارض الغير الملائم وانغمارها الى الباطن فيجب ان يصير النبض صغيرا ضعيفا و
العلة فيهما ظاهرة مما قلنا ومتفاوتا بطيا لقلة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن يكون قليلا قليلا والحرارة في مثله تهدأ والقوة تكون آخذة في الاجتماع لا في
الانتشار لكن هذا يكون في حركة الانبساط فقط واما في الانقباض فيكون سريعا جدا لاجتماع الحرارة في الباطن واذا كان كذلك كان زمان السكون الداخل
اطول لكثير من زمان السكون الخارج فيكون بطيا لذلك ومنها الفزع فان المفاجئ منه يجعل النبض سريعا مرتعدا ومختلفا غير منتظم اما السرعة
فلزيادة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن تكون دفعة واما الارتعاد فبسبب انهزام القوة واما الاختلاف وعدم النظام فلان الطبيعة تضرب عن
فعل النبض لمفاجأة العارض وتوجهها اليه اذا اشتدت الحاجة فتعرض من ذلك الاختلاف ولكن لم نظام لشدة الموجب للاختلاف المتقدمة اي

الزرع الذي يتقدمه انه والمتدرج تغير النبض بغير الم لاشتراكهما في غور الحرارة واحتقانها وضعف القوة وقد وقع في جميع النسخ تغير الم وكانه من سبق القلم
لان الم اسبق ذكرا وحكمه ليس كحكم الغم بل حكم الخجل لما بينهما من التردد قال رحمه الله الفصل التاسع عشر في جملة تغير الامور المضادة للطبيعة
هيئة النبض اقول هذا آخر فصول النبض وهو في جملة تغير الامور المضادة للطبيعة هيئة النبض اي في تغير تلك الامور هيئة النبض اجمالا بان
تغيرها باي شي يكون وفي بعض النسخ في كيفية تغير الامور المضادة للطبيعة هيئة النبض وهو ظاهر قوله تغيرها وفي بعض النسخ هيئة النبض تغيرها اي
تغير الامور المضادة هيئة النبض خروجا عن الحالة الطبيعية انما يكون باحد الوجوه الثلثة اما بما يحدث منها اي من تلك الامور من سوء مزاج فيتغير النبض
بسببه وقد عرفت نبض كل مزاج في الفصل الثامن من هذه الجملة واما بان تضغط القوة فيتغير النبض مختلفا لتوجه الطبيعة الى التصرف في المادة ودفع
الثقل تارة والى فعل النبض اخرى وان كان الضغط شديدا جدا كان الاختلاف بلا انتظام ولا وزن لان فعل الطبيعة اذا لم يكن على نهج واحد لم
يحفظ النظام في نسبة احدى الحركتين الى الاخرى ولا في نسبة الحركة الى السكون فلا يكون له نظام ولا وزن والضاغط اي الذي يضغط القوة هو كل كثرة مادة
خارجة عن الطبيعة سواء كانت في ورم او غير ورم واما بان تحلل القوة فيصير النبض ضعيفا ويلزمه الصغر والتواتر وان ادى تحليلها اوجب الطول وان افرط اوجب
التفاوت على ما عرفت هذا اي الامر المضاد الذي يحلل القوة كالوجع الشديد والالم الفاني والقوة الغير القليلة وحاصل الكلام ان تغير الامور المضادة النبض
عن الهيئة الطبيعية يكون اما باحداث سوء المزاج او بضغط القوة بمادة رديئة شاغلة للطبيعة او تحليلها اذ لولا احد هذه الثلثة لكانت الاشيا الحافظة للنبض على
مجراها الطبيعي فلم يتغير البتة هذا ما تيسر لي في النبض من تحقيقه وتوجيه كلامه واسال الله المعونة والتوفيق لاتمامه قال رحمه الله الجملة الثانية من
التعليم الثالث في البول والبراز وهي ثلثة عشر فصلا الفصل الاول قول كلي في البول اقول المراد بالقول الكلي فيه هو بيان شرايط صحة الاستدلال
وما يرجع اليه وبيان ما يدل عليه بالذات وما يدل عليه بالعرض وتعديد ما يستدعي دلالته عليه وقبل ان يشرع في بيان كل منها قوله البول من فضلات
الهضم الكبدي العرقي يخرج من سبيل مخصوص ويدل على احوال آلات الغذاء بالذات وعلى غيرها بواسطتها وانما كان من فضلات الهضم الكبدي والعرقي لان
الحاجة الى المائية ليست الا ان يصير الغذاء جوهريا او ينفذ في المجاري الضيقة الى الكبد وحينئذ لا ينفصل عن الغذاء قبل ذلك فاذا وصل الغذاء اليها
وصار اخلاطا فكلما انفصل الدم من الكبد انفصل اكثرها لارتفاع الحاجة واخذ في عرق نازل الى الكليتين وما بقي منها ينفذ مع الدم الى العروق لتنفيذه
وترقيقه ثم يرجع فتنقى الى المثانة وما يدل على ذلك وجوه احدها ان المختضب بالحنا تصبغ بوله وثانيها ان من كثر عرقه قل بوله وثالثها ان العرق يشابهه في
اللون والقوام والطعم وقال المسيحي البول فضلة الهضم الثاني هو الثالث والرابع وهو مع انه مخالف لما عليه الجمهور يرد الوجوه الثلثة التي ذكرناها وقال الشيخ
في فضول السلافة من مجلس هو مائية الطعام والشراب وهو متناول العروق لا متناول الكبد من الملا اذا عرفت ذلك فنرجع الى بيان شرايط صحة الاستدلال به
اعلم انه لا يوثق بطريق الاستدلال من احوال البول الا بعد مراعاة شرايط منها ان يكون البول اول بول لانه يصبح عليه لانه المتيقن لانطباخه مع الغذاء
واما الذي يكون قبلها او في اثنائه فيجوز ان يكون من الماء المشروب وقت الاصباح ومنها ان لا يدافع به الى زمان طويل لان المدافعة الطويلة به تغير ما يتصف رقيقه
رشحان المسام فما بقي يكون غليظا وبما صادف في المثانة من الرطوبات المغيرة له ومنها ان يكون قد بيت من الليل ليكون قد كمل نضجه وتصرف الحرارة
الغريزية فيه ومنها ان لا يكون صاحبه شرب قبل البول بزمان يسير ماء او اكل طعاما لان ما ينفذ منها الى الكبد لم يكن بعد تصرف فيه الطبيعة على ما ينبغي فيغير البول
كما لو كان الهضم ضعيفا واما مقدارا ينبغي ان يكون من الاكل والشرب وبين ذلك البول اثنا عشر ساعة من الساعات المستوية ومنها ان لا يكون صاحبه تناول
صابغا من ماكول او مشروب كالزعفران والخيار شنبر فانهما يصبغان الى الصفرة والحمرة وكالبقول فانها تصبغ الى الخضرة والمري فانه يصبغ الى السواد و
الشراب المسكر فانه يغير البول الى لونه ومنها ان لا يكون لاقت بشرته صابغا كما يحكى ان المختضب بالحنا يصبغ بوله منه اذ فيه قوة لطيفة غواصة تصبغ مائية
الدم الذي في العضو ثم يرجع فتنقى وتصبغ البول ومنها ان لا يكون تناول ما يدر خلطا مثل ما يدر الصفرا او البلغم اذ حينئذ يغلب كون ذلك الخلط الذي
حركه المدر على البول فلا يصح الحكم به على حال البدن ومنها ان لا يكون تعاطى من الحركات والاعمال من الاحوال الخارجة عن المجرى الطبيعي ما يغير الماء
لونا مثل الصوم والسهر والتعب والجوع والغضب لان هذه كلها تصبغ الماء الى الصفرة والحمرة على ما ياتي بيان ذلك في حال البول وهذه كما تغير في لونه

عن

تغير في غيره ايضا لكن لما كان تغيرها في لونه اظهر خصصه بالذكر وكالجماع ايضا فانه يدسم البول تدسيما شبيها بما يحلل من دسومات الاعضاء لشدة حركاتها
ويغيره في لونه وقوامه ايضا لحدة المواد الى جهة آلات البول وهنا القي والاستفراغ فانهما ايضا يبدلان الواجب من لون الماء وقوامه على ما سيأتي و
كذلك اتيان ساعات عليه هذا ايضا من الشروط اي ومثل ما يبدل القي والاستفراغ لون البول وقوامه كذلك اتيان ساعات عليه يبدل لونه وقوامه و
لذلك قيل يجب ان لا ينظر في البول بعد ست ساعات وقيل بعد اربع لان دلايله تضعف اذ رايحته تضعف بسبب سكون حرارته الغريزية وزبده يبطل
لانحلال الريحية ولونه يتغير لان صابغه وثقله هو الاجزاء المخالطة من الاخلاط اذا كانت صغيرة جدا بحيث لا يقوى الحس على التمييز منها وبين المائية
فاذا طال زمانه ترسب تلك الاجزاء في الاغلب ويبقى مائية بدون صبغ وثقل ويتغير رسوبه يتغير ان كان صيفا او يكثف اشد ما يكون ان كان شتاء وبما
كان هذا القول مرضا في جواز النظر فيما اذا كان دون هذا القدر من الساعات ولم يكن هذا صحيحا عنده قال على اني اقول ولا بعد ساعة لا ينظر فيه
لضعف دلايله ومنها ان يوخذ البول بتمامه في قارورة واسعة ولا يصب منه شي اما اخذه بتمامه فلانه دل على حال النضج والرسوب الذي هو العمدة في الاستدلال
كثيرا ما يختلف واما كونه في قارورة فلما سياتي واما كونها واسعة فلان في الضيقة يختلط الرسوب فيما اذ ليسكها يكون اكثر واما انه لا يصب منه شي فلانه ربما يكون
ما يدل على حاله دون الباقي ولانه ربما استدل من مقداره ومنها ان يعتبر حالة لا كما يبال بل بعد ان يهدا في القارورة لان الرسوب انما يظهر اذا سكن
ومكث ومنها ان يكون زمان هدوه في القارورة بحيث لا يصيبه شمس شديدة ولا ريح تجمده حتى يتميز الرسوب فيتم الاستدلال فانه ليس كما يبال يرسب لانه غير
تام النضج ولا في تام النضج جدا لان الاجزاء الارضية لشدة اختلاطها بمائيته لا تنفصل سريعا كما نشاهد ذلك في تراب خلط بماء بل هنا يكون الانفصال
ابطا لا محالة ومنها ان لا يبال في قارورة لم تغسل بعد البول الاول لجواز ان يبقى شي من ثقله او صبغه فيظن انه من الثاني وهذا لم يذكره الشيخ
ومنها انه لا ينقل من انا الى انا آخر اذ ربما يبقى بعض اجزاء الرسوب في الاول ومنها ان لا يحمل من مكان الى مكان بعيد لانه ان كان مثل الاول في المزاج
تغير بالخضخضة وان كان ابرد او احر تغير بروده ايضا ومنها ان لا يسخن بعد برده وهو ظاهر ومنها ان لا يكون تقدمه تخمة او سوء استمرا لان ذلك
يغير قوامه ولونه ومنها ان لا يكون المراة حايضا لان لونه لا يكون بحاله قوله وابوال الصبيان قليلة الدلالة اي ينبغي ان لا يحكم بها على حال لانها بواسطة
غلبة الرطوبة في ابدانهم لا يكون على لون وقوام حكم بذلك على حال وخصوصا ابوال الاطفال الجنينية ولان المادة الصابغة فيهم ساكنة مغمورة وفطامهم من
الضعف بسبب الرطوبة ومن استعمال النوم الكثير ما يثبت ويبطل دلايل النضج فلا يصح الحكم قوله واناء البول اي ما يوخذ فيه البول ينبغي ان يكون شفافا
نقي الجوهر كالزجاج الصافي والبلور ليلا يستتر شي من اجزايه والصافي هو الذي لا يكون ملونا بلون ولا يكون فيه موضع غير شفاف وشرط الاكثرون ابيض
والصافي يغني عنه قوله واعلم ان البول كلما قربته منك ازداد غلظا وكلما بعدته ازداد صفاء وهذا تفارق سائر الغش ما يعرض على الاطباء
للامتحان فقد انصف المسيحي فيه وقال لست اعرف العلة في هذا وقال القرشي وسنبين هذا من بعد ولم يف به كانه ازداد سهوا قال في آخر الفصل
الثاني عشر في الثاني انه يشبه البول العرق لان العمدة في اثبات احكامه الاستقراء وهو على ما يرى وقال السامري يشبه ان يكون العلة فيه ان ما
التبن ونحوه لم يكن استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة فيه فيسرع انفصالها عنه راسبة فيسعد فيه الشعاع البصري لاشفافه ولطفه فيرى لطيفا والبول
لقوة الطبخ لم يستحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة يمنع نفوذ الشعاع فيرى غليظا وهذا يقتضي ان يرى البول غليظا قرب او بعد وغيره لطيفا والمطلوب
غيره وقيل البول الحاد مشتمة واجزاء خلطية على الطبعة حتى اشتد بينها الامتزاج فاذا بعد عجز الحس عن ادراك تلك الاجزاء فيرى صافيا واذا قرب
ادركها فيرى غليظا وقال الاثار فيه نظر لان هذا يقتضي ان يرى المغشوش صافيا قرب او بعد والمطلوب ان يرى في القرب صافيا وفي البعد غليظا
وهو في غاية السقوط لان يقتضي ان يكون المغشوش غليظا قرب او بعد لا صافيا وايضا المطلوب ليس ان يرى المغشوش في القرب صافيا وفي البعد غليظا
بل ان يكون حال المغشوش خلاف البول بحسب القرب والبعد وذلك بحال ان يكون بحيث يرى غليظا في القرب والبعد او صافيا فيهما او صافيا في القرب وغليظا في البعد
والاقرب ان يقال فيه ان المراد بالغليظ هو الكدر لانه ذكره في مقابلة الصافي وهو الشي الذي لا يمكن ان المازجة الواقعة بين الاجزاء الخلطية والمائية في البول
اشد من الواقعة بين الاشيا المنقوعة في الماء المطبوخة فيه كالتبن واصل السوس وغيرهما لان الموثر في الصورة الاولى الطبيعة والحرارة الغريزية بخلاف

الثانية وكلما الحق الى العمق الحق بين اجزاء البول الشدة امتزاجها سواء كان قريبا او بعيدا لكن بحسب الهواء تتفاوت الحال فكلما كان بعيدا يرى صافيا اى
شفيفا لكثرة الهواء الصافي الواقع بينهما المانع من الاتيان وكلما كان قريبا يرى غليظا اى كدرا لقلة الهواء المذكور وقال الاستاذ فيه نظر ايضا لان قوله كلما كان
بعيدا كان شفيفا وكلما قرب كان كدرا لا يستقيم لان البول اذا كان فيه اجزاء ارضية صغار يرى من القريب ولا يرى من البعيد وهذا اسقط من الاول لانه
عين ما ادعى السد الحق ما الحق ثم قال الاقرب ان يقال ان الرقة والغلظة بمعنى الشفيف والكثافة وانما مر كان البصر القياس العسر فاذا استشف
الناظر ما وراء الجرم على سمت المقابلة بين البصر والمبصر وادرك شيا علم انه شفيف لا لون له ولا شي من الاجسام المشفة المبصرة يخلو عن كثافة ما على ما يبين في المناظر
ثم ان المشف اما ان يكون متشابه الجوهر لا يخالطه اجزاء اكثف كالماء البالغ الصفا او يخالطه شي يسير منها كبول الاصحا او اكثر كبول بعض المرضى وسائر الحيوانات
وماء التين واصل السوس واشباههما والاول اذا قرب جدا طرش من كثافة اذ لا يخلو ذلك الشي من ضوء ولون ما فيحضان ما وراه اى ما وراء ذلك البول
شيا واذا بوعد حيا عنه ظهر ما وراه اشد فيزداد رقة والثاني يقرب من الاول واما الثالث فلما وجد فيه من الاجزاء المخالطة الكثيفة الكثيرة يظهر منه عند
القرب الوان تلك الاجزاء قوية فيخفى ما وراه ويظهر المتغيرات التي من الاجزاء الكثيفة ومن شفيف الجوهر الذي يتخلل فيما فاذا ادرك شفيف المتخلل ادرك الجرم
المخلوط شفيفا ما واذا بوعد ضعف المتغيرات وشفيف المتخلل ولم يدرك الوان تلك الاجزاء لفضل كثافتها فانه لا يرى فيها وان الشفيف لا يرى الا
ضعيفا فيزداد كثافة ولما كان انكار العزيزى الانسان اقوى فعلا واكمل من الحيوانات فوجب في ابوال الانسان زيادة شفيف وقلة اجزاء رسوبية فلذلك
يجب ما ذكره الشيخ والله اعلم هذا الكلام وفيه نظر لانه بعد تسليم مقدماته كلها انما يفيد ان ذلك انما يكون في بعض ابوال الانسان وحكم بعض الحكم المنقول
وابوال الغير وقوله وانكار العزيزى الانسان الى اخره ان اراد به الفرق بين بول الانسان في القسم الثالث من غيره حتى حكمه على ما قاله الشيخ فلاكثر
لا فائدة من الاوان عاملة قوله واذا اخذ البول في القارورة فيجب ان يصان عن تغيير البرد والحر والريح ايا هذا شرط قد عرفت ما مر وكانه
انما اعاده ليلا يظن ان هذا مخصوص بزمان حدوث البول على ما يدل عليه ما مر ويظهر اى من شرائطه ان ينظر اليه في الضوء البالغ ليمكن التمييز بين اجزائه
لكن بشرط ان لا يقع عليه الشعاع لانه يغير البصر ويمنعه عن رؤيته على ما ينبغي ان يستر عن الشعاع ولو احتاج ان ينظر الى القارورة في شعاع السراج يجعلها
بين السراج وبصره اى في شعاع الكثير قوله فحينئذ فاذا راعى الشرائط المذكورة يحكم عليه اى على البول من الاعراض التي يرى فيه قوله وليعلم ان الدلالة
الاولية اشارة الى ما يدل عليه البول بالذات وما يدل عليه بالعرض اى ينبغي ان يعلم ان دلالة البول انما هي على احوال الكبد ومسالك المائية وعلى احوال العروق اولا
وذلك لما عرفت انه فضلة الهضم الكبدى والعروقي وفعل الطبيعة في موضع الطبخ لا محالة يكون اقوى واما مسالك المائية فلانها جاوت بتوسطها اى بتوسطها لا
على احوال هذه الاشيا يدل على امزاجها اى على احوال اخرى اما عامة لجميع البدن او خاصة لبعض الاعضاء لان فعل الطبيعة اذا كان في مواضع الطبخ وداخل
العروق ضعيفا كان في المواضع الخارجة عنها كذلك وذهب بعض الاطباء الى انه يدل على حال الاعضاء بالذات لان المائية تندفع مع الدم الى جملة البدن واذا كان
كذلك كانت دالة على الجميع بالذات وهو ضعيف للفرق بين ما تندفع منه تحت بين ما يخلط فيه وتندفع وذهب بعضهم الى انه ان دل فانما يدل على حال الكبد واعضاء
البول فقط واما باقي الاعضاء فلا يدل عليها لا بالذات ولا بالعرض لانه لا يمر بها وهو ضعيف ايضا لان كل عضو لا بد ان ينفصل من غذائه فضلة وهي يخرج الكثر بالعرق
والوسخ والباقي يقبله العروق الموضوعة وتندفع الى الكبد فانه في الى متعديا ونحو من طريق الامعاء مخالطا للبراز وما ينفذ الى محدبها اخرج بالبول فضلة كل عضو
لا شك انها يدل على حاله فيدل على حال جميع الاعضاء لا سيما الدماغ فان اكثر الاعضاء احتياجا الى نفوذ المائية مع غذائه لانه ينعقد من ابرد ما في الدم وارطب
البلغم على ما هو راى الاكثر ولا شك انه غليظ القوام بالنسبة الى غذاء غيره وشك يحتاج الى منفذ اقوى وهذه جوهها الى المثانة مستصحبا شيا من فضلاته و
رجع في العروق على ما عرفت هذا دليل على انه يدل على احوال جميع الاعضاء واستدل بعضهم على هذا المطلوب بان الماء المشروب اذا فعلت فيه حرارة المعدة والكبد
عن حتى تصعد الى الدماغ ويبرد ثم يكثف ويرجع ما يرسل في العروق التي في الدماغ حتى ينزل الى المثانة وذلك لما تمهد ان تمر باكثر من عروق البدن حينئذ
يلزم ان يدل على احوالها ايضا وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لكان دلالته على حال الدماغ اكثر من دلالته على حال الكبد قوله واصح دلائله اى اصح دلائل البول
هو ما يدل على حال الكبد لكونه فيها وخصوصا على احوال احدبتها اذ منها كل نضجه ووقع في جميع النسخ حدبته فيكون على ارادة العضو قوله والدلائل

الماخوذ

الماخوذة من البول الشارة الى الاشيا التي تؤخذ دلالته وهي سبعة اجناس عنده جنس اللون وجنس القوام وجنس الصفا والكدورة وجنس الرسوب وجنس المقدار
في القلة والكثرة وجنس الرائحة وجنس الزبد ومن الناس من يدخل في هذه الاجناس جنس اللمس وجنس الطعم وقد اسقطهما الشيخ وجماعة اما الاول فلان الاختلاف
بحسب اللمس قليل جدا واما الثاني فلان طعمه تابع للغالب عليه من الاخلاط وذلك يعلم من لونه فهو مستغنى عنه لا ان الاكره جاهرا حسن وانا ترك الطعم لان الرائحة
يقوم مقامه لان حاسة الشم تنال من حال الحلو والحامض والملح ما ليس باقل مما تنال حاسة الذوق وليس بشي لان الرائحة قد تخالف الذوق كما في الكشرى
كما في الورد وشبهه وبعضهم جعل الاجناس عشرة وعد جنس سهولة الخروج وعسره منها ولم يذكره الشيخ لانه ما نوع حال المجرى لا حال البول قوله ونعني
اى المراد من قولنا جنس اللون ما تحسه البصر فيما في البول من الالوان اعني السواد والبياض وما بينهما من سائر الالوان لانها متوسطة بينهما والمراد
بجنس القوام حاله في الغلظة والرقة اى حاله الواقعة فيهما لا بتعدادها وان كانت بحيث تعذر معها خرق الجرم السيال فهو الغلظة وان كانت سهل ذلك
فهي الرقة والمراد بجنس الصفا والكدورة حاله في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره فان كانت بحيث سهل نفوذ البصر فيه فهو الصفا وان كانت عسر ذلك
فهي الكدورة والفرق بين هذا الجنس اى جنس الصفا والكدورة وجنس القوام انه قد يكون غليظ القوام صافيا مثل بياض البيض ومثل غرى السمك
المذاب وهو ما يطبخ من الشي عضو فيه فتقا العين ويتكسر مثل الزيت فان كلا منهما غليظ القوام ومع ذلك صاف وسبب الكدورة مخالطة اجزاء غريبة
اللون ذكر جرادكن وهو ما فيه ذكنة وهي لون ضارب الى السواد او اجزاء ملونة بلون اخر غير محسوسة التميز تمنع الاشفاف اى الصفا ونفوذ البصر فيها
بسهولة ولا يحس بها لصغرها لا لارتفاع التمييز بينها وبين غيرها ويفارق جنس الرسوب لان الرسوب قد تميز والحس يفارق الغمز بان الغمز فاشى في جوهر
الرطوبة بخلاف المكدر ويكون اللون ايضا اشد مخالطة منه اى من المكدر ولذلك يفارق بسرعة وسهولة قال رحمه الله الفصل الثاني في دلائل
الوان البول قوله اختلف في الوان البول والمنقول عن جالينوس انها ثمانية عشر الاترجي وهو اللون الدال على الاعتدال والابيض اربعة من
الدم وهي الاحمر القاني والاحمر الناصع والاصهب والوردي واربعة من الصفراء وهي الاصفر والناري والاترجاني والزعفراني واربعة من
السوداء وهي الاسود والكدر والنيلنجي والرصاصي واربعة عن الاحتراق وهي الاخضر والسلقي والزنجاري والفستقي وهو الشبيه
بزهر لوز المر وقال الشيخ في فصوله انها ستة الاترجي والزعفراني والابيض والاسود والكراثي والاترجي وجعل ههنا اصول الوانه خمسة
الاصفر والاحمر والاخضر والابيض والاسود وجعل كل واحد منها طبقات الاولى طبقات الاصفر اى مراتبها واصنافها وابتدا بها لوجهين
احدهما ان منها اللون الطبيعي للبول وهو الاترجي وما يقرب منه بخلاف سائر الالوان وثانيهما انه في الاغلب يكون اصفر لان الصفراء الطف الاخلاط
وارقها ومخالطته منها اكثر لخفته وحدة حركة بها القوة الدافعة على دفعه ولان اللون الغالب على الاخلاط الاحمر وهو ان اخلط بالمائية اصفر وجعلها
على ست طبقات اولها التبني وهو لون مركب من صفرة يسيرة وبياض شفاف شبيه بالتبن وقدمها لانه من طرف النقصان قريب من لونه المعتدل
وهو يدل على قلة الصفراء او على كثرة المائية وقلة الصفراء اما لانها قد مالت الى موضع اخر او كثرة المائية اما لكثرة شرب الماء او اكل الفواكه او لان
بلغم يتوق الى مخرج البول او لذوبان الاعضاء وثانيها الاترجي اى بصفرة تترج وهو اللون الصحيح الدال على النضج فيكون ما يخالط المائية من الصفراء
بقدر معتدل وعند جماعة من المتقدمين اللون الصحيح الذي هو ما بين الاصفر المشبع والاحمر الناصع وقد ياتي الكلام فيه في الفصل الثامن انشاء الله
وثالثها الاشقر وهو صفرة يميل الى قليل حمرة وهو اقرب الى اللون المعتدل من طرف الزيادة ويدل على الحرارة لزيادة الصفراء فيه ورابعها الاصفر
الناريجي وهو ايضا مائل الى الحمرة والاشراق من الاشقر ويدل على حرارة اقوى وخامسها الناري سمي لان له شعاع كشعاع النار وهو الذي يشبه
صبغ الزعفران ويسمى الاصفر المشبع وهو ايضا مائل الى الحمرة ويدل على زيادة حرارة منه وسادسها الزعفراني وهو شبه لون شعر الزعفران ويقال له
الاحمر الناصع وهو ايضا مائل الى الحمرة وادل على الحرارة من اصناف الصفرة قوله وما بعد الاترجي فكله يدل على الحرارة اشارة الى ما يدل جميع هذه
الاصناف اذ يعلم منه ان التبني لا يدل على الحرارة بل على برودة والاترجي لا يدل على الحرارة ولا على البرودة بل على الاعتدال وما بعد الاترجي كله
يدل على الحرارة ويختلف في ذلك بحسب اختلاف درجاتها اى درجات طبقات الصفرة بان يكون كلما زاد في الصفرة ادل على الحرارة فالزعفراني احر

رأيت الصفرة عنده وكذا عند حنين بن اسحق وصاحب الكامل وابي سهل المسيحي وجعل ابن ابي صادق الناري اكثر حرارة منه وقال المسيحي مع الحق لان الناري يميل
الى الصفرة وهذا الى القانية لدلالته على مخالطة الدم والقنم اقل حرارة من الصفراء وهو مذهب محمد بن زكريا لانه قال لم اجد من الحرارة مع البول الاحمر ما وجدته مع
الاصفر ورأيت كلما ازداد صفرة ازداد حرارة حتى ان الغاية الناري التي هي النهاية في الصفرة بلغت الامراض النهاية في الحرارة قوله وقد يوجبها اي
هذه الالوان كما يوجبها الصفراء قد يوجبها الحركات الشديدة والاوجاع والجوع وانقطاع الماء المشروب كل ذلك بسبب ايجاب الحرارة المفرطة قوله الثانية
طبقات الحمرة اي اللون الاحمر وهي اربع اولاها الاصهب وهو الذي يشترك مع الحمرة وثانيتها الوردي وهو ما يشبه لون الورد وثالثتها الاحمر القاني اي شديد
الحمرة ورابعتها الاحمر الاقتم وهو الذي يعلوه قتمة وهو لون فيه غبرة وحمرة فيكون كدرا وكلها يدل على غلبة الدم اي في الاغلب اذ الاحمر القاني قد يكون من
السوداء اللطيف مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه دم وانما لم يذكر طبقات الحمرة ثم لان المرتب في طبقات الصفرة كان الزيادة
الصفراء الدالة على الحرارة وههنا ليس كذلك لا لما لدم وقال المسيحي انما لم يذكر طبقات الحمرة ثم لان قوله وكلما ضربت اي كلما حمرة او طبقة ضربت الى الزعفران
فالاغلب فيه هو المرة وكلما ضربت الى القتمة فالاغلب هو الدم يغني عنه وقال الاستاذ انما لم يذكر لانه لا يدل على غلبة الدم ليست كلية بل اكثرية اذ قد يكون
الاحمر القاني قد يكون من السوداء اللطيف مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه دم وما ذكر ان لم يذكرها ثم ايضا كان اولى لان مراد الشيخ
ان كان في الاكثر فهي الاكثرية له … وان لم يكن فلا يصح قوله وكلما ضربت الى الحمرة قوله والناري ادل على الحرارة من الاحمر والاقتم كان المرة في
من الدم وفي بعض النسخ من الاحمر الاقتم والقاني … لان الناري اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم مع ان الدم فيه اكثر دل على انه يكون ادل من الاحمر القاني
وعلم منه ايضا ان الناري مع انه لا يبلغ الزعفراني اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم يكون الزعفراني ادل بطريق الاولى قوله ويكون لون المائي اي البول في
الامراض وفي بعض النسخ في الحميات الحادة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كان هناك رقة دل على حال من النضج وفي بعض النسخ على خيال من النضج
اي شيء والاول اصح لان الرقة يدل على نضج واقعا على شيء منه وقال الاستاذ ولعله ترجح المائي الخيال لقوله وانه اي النضج ابدا آية اللون ولم يظهر في
القوام فان ظهور النضج في اللون حال من احوال النضج كان ظهوره في القوام حال من احواله ايضا واما الخيال فلا … الا صبغه له والنضج في
الزعفراني والناري كذلك لان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي فيكون الزعفراني والناري غير نضيج … خيال … اللهم الا ان
يقال … ان يكون الشيخ ذكر ذلك على الراي المشهور وهو ان النضج ما هو بين الصفرة المشبعة والحمرة الناصعة وقد نظر لان الناري هو الزعفراني
قد افرط فيهما النضج فلا يكون النضج فيهما خيالا … الا ان لم … يبلغ الى النارية والزعفرانية … اذا اشتد … الى النار
وفي بعض النسخ الى حد النارية وهو الى النهاية فيه فالحرارة قد امعنت في الازدياد وذلك هو الحمرة الناصعة وفي بعض النسخ وذلك هو الشقرة الناصعة
ليس صوابا لان اشتداد الصفرة الى النهاية في النارية ليس الى الشقرة بل الى الحمرة الناصعة فان ازدادت فيه صبغا وفي بعض النسخ صبغا فالحرارة
لان الصفرة اذا ازدادت صبغا لا يكون الحرارة في النقصان بل في الزيادة والنسخة الاولى اولى فيكون يجعل الضمير للحمرة الناصعة لان ازدياد صبغها انما يكون باشتداد
حمرتها واشتدادها يكون بصيرورتها الاحمر القاني او الاقتم والحرارة فيهما اقل من الحرارة في الاحمر الناصع وقد يبال في الامراض الحادة الدموية بول
كالدم نفسه من غير ان يكون هناك انفتاح عرق … على الامتلاء مفرطا … وفي بعض النسخ على امتلاء دموي مفرط وهذا اظهر واذا بيل قليلا قليلا
وكان مع نتن فهو دليل خطر بالاضافة يخشى منه انصباب الدم الى المخانق اي الاوعية كالتي … انصباب الدم اليها … والدماغ وانما يخشى
ذلك لان البول مع النتن في المرض الدموي يدل على فرط الامتلاء من الدم وصيرورته عفنا فاذا بيل قليلا قليلا دل ذلك على ضعف القوة اذ لو قويت
لدفعت منه مقدارا اكثر لكثرة مادة الدم اذا كان كثيرا ومع ذلك عفنا يخشى لا محالة انصبابه الى المخانق لان حرارة العفونة تزيد في حجمه وليس في
العروق متسع لفرط الامتلاء فيضطر الى الانصباب اليها وارداه اي ارداء ما يبال قليلا قليلا ارقه على لونه اي ثابتا على لونه وحاله من كونه كالدم
نفسه ونتنه وذلك لان رقته ليست لقلة المادة بل … اوضعف في الكلية بحيث لا يجذب الا الرقيق او يجذب الغليظ ايضا لكن لا يقوى
الا على دفع الرقيق ولا اشكال في انه اذا كان مع ثباته على لونه وحاله ونتنه كان رديا وفي بعض النسخ بدل ارقه انتنه ويقال نتنه هيئته ولكل منها

وجه لا خطأ على ما قال الاستاذ واذا بيل غير زائن ما كان دليل خير في الحميات الحادة المختلطة لانه كثيرا ما يكون دليل البحران والافراق من المرض من مرضه
اذا اقبل وهو اعم من البحران لان زوال الكل نوبة يسمى افراقا ولا يسمى بحرانا الا اذا كان بتفاوت من العلة والطبيعة وانما قال في الحميات الحادة والمختلطة لان
البول الشبيه بالدم يكون وجوده فيها اما في الحادة فظاهر لغلبة الصفراء والدم فيها واما في المختلطة فلان لون مجموع الاخلاط احمر الا ان يرق اي اذا
بيل غير زائن كان دليل خير في الحميات المذكورة الا ان يرق في الاول دفعة قبل وقت البحران فيكون حينئذ دليل النكس لو كان حصل الافراق اذ قبله لا يكون نكس
وانما كان حينئذ دليل نكس لعله لا انه ذلك الحمل لتوجه المادة والتصاقها بداخل العروق … وكل منها موجب لعود الحمى قال القرشي هنا
ان قيل كيف يكون رقة البول قبل البحران دليل نكس والنكس انما يكون بعد افراق المرض وذلك انما يكون بعد البحران قلنا ان النكس لا يلزم ان يكون بعد
البحران الكامل بل يجوز ان يكون بعد خفة المرض بالبحران الناقص واذا كان كذلك فيكون معنى كلامه ان البول الشبيه بالدم الغير قد يكون دليلا على
بحران كامل او افراق مع انه عن بحران ناقص الا ان يرق في اول حصوله بالبحران الناقص الذي هو منذر بالبحران الكامل وقبيل حصول البحران الكامل
الذي يكون به افراق المرض بالكلية فانه حينئذ ينذر بالنكس اذ المرض حينئذ يكون قد انحط بسبب البحران الناقص الذي كان البول به غير زائن لكنا اذا
رق دفعة دل على ان تلك المادة قد امتنعت عن الخروج بالبول وانصرفت الى موضع آخر فاما ان يكون ذلك الى حيث يخرج منه كما يندفع الى الامعاء فيخرج
بالاسهال او الى المعدة ليخرج بالقيء وحينئذ لا ينذر بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها اوجب عن ذلك حصول النكس
وفي الغالب يكون ذلك النكس يورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه هذا كلامه وقد جعل قوله الا ان يرق استثناء من قوله دليل بحران او افراق
ونظر ان المراد ليس ذلك ولم يقل احد من الاطباء ايضا ان البحران الناقص ينذر بالكامل ثم في قوله واذا لم يكن كذلك كان اندفاعها الى جهة لا يخرج
منها اوجب عن ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون تورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه تناقض لان المادة اذا اندفعت الى عضو وتورم
في الغالب لم يحصل النكس بل الافراق من ذلك المرض وتورم العضو بالمادة المندفعة ليس بالاسم نكسا اذ النكس عود المرض السابق قوله وهو كذلك
اذا لم تتدرج الى الرقة بعد البحران اي وكذلك الحكم اذا لم يرق بالتدريج بعد البحران والافراق بل رق دفعة فانه يدل على النكس ايضا لان البحران
اذا دفع المادة الى جهة البول كان الحق ان يكون رقته بحسب نقصان المادة فاذا رق دفعة علم ان ذلك لانقطاع المادة ويكون لانصرافها الى جهة اخرى
وذلك ينذر بالنكس قوله والمائي اليرقان اي واما حكم البول في اليرقان فهو انه كلما كان اشد حمرة حتى يضرب الى السواد من شدة الحمرة ويصبغ
الثوب صبغا غير منسلخ اي منقلع وكذا كلما كان اكثر كان صاحب اليرقان اسلم اما الثاني فظاهر لان كثرة البول مع انصباغه بمادة اليرقان دليل على انصراف
مادة اليرقان الى مجاري البول واما اشتداد حمرته في اليرقان حتى يضرب الى السواد فليس باسلم مطلقا لانه لو كان ذلك لاحتراق الصفراء حتى يصير سوداء
محترقة لا يكون اسلم بل لو كان لتكاثف الصفراء بسبب كثرة اندفاعها الى البول كان اسلم ويعرف ذلك بانه لو كان البول غزيرا يعلم انه ليس من الاحتراق
فان قلت كيف يصير البول في اليرقان قريبا من السواد مع عدم احتراق الصفراء قلت بسبب تكاثفها عند نفوذها في مجاري البول لضيقها او
كثرة ما ينفذ منها الا ترى ان ماء الغدران لتكاثفه يرى ازرق قوله فانه تعليل لقوله لكون البول عند شدة حمرته اسلم اي انما يكون حينئذ اسلم
لانه لو كان ابيض او احمر قليل الحمرة واليرقان بحاله خيف الاستسقاء لان الصفراء اذا احتبست تضررت الكبد ان كانت قوية بسبب سوء المزاج وضعفت
وان كانت ضعيفة لم تتمكن من تمييز تلك الصفراء ودفعها بالاسهال فيحصل الاستسقاء وكان الحق ان يقول بعد قوله او احمر قليل الحمرة او كان قليلا
لان الاستسقاء المخاف مع ذلك اذا لم يكن الصفراء الخارجة في البول كثيرة قوله والجوع مما يكثر صبغ البول ويحدثه جدا بسبب اثارة الحرارة
المقتضية لذلك قوله طبقات الخضرة وهي في البول الذي يضرب الى الفستقية ثم الزنجاري ثم الاسمانجوني والنيلجي ثم الكراثي
اما الفستقي وهو صفرة يخالطها سواد فانه يدل على برد وكذلك ما فيه خضرة لانها انما يكون بسبب السواد الدال على البرد لكن ليس هذا على الاطلاق
بل اذا كانت الخضرة كدرة غير صافية اذ لو كانت صافية دلت على حرارة لغلبة الصفراء قوله الا الزنجاري وهو خضرة مائلة الى البياض استثناء
من قوله ما يكون فيه خضرة فيدل على البرد الا الزنجاري والكراثي فانهما يدلان على احتراق شديد على ما عرفت في بحث الاخلاط والكراثي اسلم من الزنجاري

لان الاحتراق فى الزنجارى اكثر اذ الطايفة فنيت رطوبته حتى ال الى الباذنجانى والزنجارى بعد التعب على الشيخ لان الاحتراق الذى اوجب زنجارية
البول لحدوث التعب فى الاعصاب اكثر لانها الآت الحركة وذلك يوجب تجففها ولم يرد ذلك الشيخ البيبى والصبيان بدل البول الاخضر منهم او منهم على ما فى
بعض النسخ على تشنج وذلك لان اعصابهم ضعيفة فيكون قابلة للتشنج بسهولة فان كان خضرة كاينة عن الاحتراق عرض التشنج اليبسى وان كان سكاينة عن البرد
عرض لرطوبات اعصابهم جمود فعرض لهم التشنج الامتلائى واما الاسمانجونى اى الشبيه بلون الجو الذى يظن انه لون السما وهو سواد مع بياض ما وهو اى دون تقدم خضرة
فانه يدل على البرد الشديد فى اكثر الامر اما دلالته على البرد فلان سببا ما جمود ما خالطها المايية من الاخلاط حتى يسود او سوداء خالطها وليست تلك السوداء
احتراقية لانه لا يشوبه صفرة واما دلالته على البرد الشديد يكون فى اكثر الامر فلان سواده ان كان من مخالطة السوداء لا يدل على برد شديد لانها ليست شعوبة
الحرارة وان كان من جمود فلا تقدم الشيد على شرب السراى الذى تشعل لطفا الحرارة الغريزية حتى يعرض للرطوبات جمود فان كان معه رسوب
يرجى ان يعيش صاحبه لان الرسوب يدل على ان الطبيعة تصرفا فى الجملة والاخيف عليه الهلاك لدلالته على سقوط القوة والزنجارى شديد الدلالة على العطب
لدلالته على شدة الاحتراق ولم يذكر الشيخ حكم السلنجى لان سببه سبب الاسمانجونى وهو شدة جمود ما خالطها المايية او سوداء كثرت مخالطها فيكون حكمه
بان يكون دالا على البرد ايضا وهو اشد سوادا منه واقل بياضا وقد يذكر من طبقات الخضرة الزيتى ايضا وهو يكون من ذوبان دسومات البدن فان كان من
ابتداء الذوبان يقال انه دهنى فى اللون ولن كان من تزيد يقال انه زيتى القوام وان كان فى انتهائه يقال انه زيتى فيهما الرابعة طبقات البول
الاسود اعلم ان اختلافها قد يكون باختلاف ما خالطه وحكمه ظاهر وقد يكون بالانتقال عما تقدمه وقد ذكر الشيخ منها ما تنظر لاحدها وهو الذى
اشار اليه بقوله منها اى من البول الاسود ما سلك الى السواد من طريق الزعفرانية كما فى اليرقان وهو يدل على تكاثف الصفراء واحتراقها على السوداء
الحادثة من الصفراء اى البول اذا عرض له ان يكون زعفرانيا ثم اخذ الى السواد يدل ذلك على ان الصفراء عرض لها تكاثف او احتراق لانها حينئذ يدل
لا محالة على السوداء الحادثة فى البدن وعلى حدوث اليرقان ايضا ان كان قبل ظهور اليرقان وثانيها واليها اشار بقوله واسود اخذ من طريق القتمة و
يدل على السوداء الدموى فان الدم اذا احترق صار اسود فيكون اخذا من طريق القتمة وثالثها واليها اشار بقوله واسود اخذ من الخضرة والسلنجى
اى اخذ من الخضرة الى السلنجية الى ان يسود وهذا على السوداء الصرف ويلزمها البرد وهو ظاهر والبول الاسود فى الجملة يدل اما على شدة احتراق واما
على شدة برد واما على موت من الحرارة الغريزية واما على بحران ودفع من الطبيعة للفضول السوداوية واما على استعمال ما يسوده ولم يذكره لظهوره فيكون
اسبابه منها امور الخمسة وتستدل على الكاين من الاحتراق بامور احدها ان يكون مثال له فى البدن احتراق شديد بخلاف غيره وثانيها ان يكون
قد تقدمه بول اصفر او احمر وثالثها ان يكون الثفل فيه متشتتا قليل الاستواء ليس بكل المجتمع الملتئم ورابعها ان لا يكون شديد السواد بل ضرب
الى الزعفرانية والصفرة والقتمة فان كان نضرب الى الصفرة دلالة على اليرقان وهو ظاهر وتستدل على الكاين من البرد بامور ايضا احدها ان يكون
قد تقدمه بول الى الخضرة والكمودة وثانيها ان يكون الثفل قليلا مجتمعا كانه جاف وثالثها ان يكون السواد فيه اخلص وقد يفرق بين المزاجين اى
الحار والبارد بانه اذا كان مع البول الاسود شدة حمرة من الرائحة كان دالا على الحرارة وان كان معه عدم الرائحة او ضعف من قوتها كان دالا
على البرد فانها اى فان القتمة وفى بعض النسخ انه اذا انهزمت الطبيعة جدا من البرد لم يكن للبول رائحة اذ الحرارة تثيرها وتستدل على الحادث
لسقوط الغريزة بما يعقبه من سقوط القوة واختلالها وتستدل على الكاين على سبيل التنقية والبحران بامور احدها بان يكون قد تقدمه بول غير
نضج بائن كما فى اواخر الربع وعند علل الطحال واوجاع الظهر والرحم فانها تكون من مواد غليظة سوداوية وعند انحلال الحميات السوداوية النهارية
والليلية هكذا فى اكثر النسخ وهو خطا لان الحميات النهارية والليلية تكون بلغمية فلا يكون معها اسود وفى بعض النسخ الحميات النهارية والليلية وهذا
افسد وفى بعضها الحميات السوداوية بدون ذكر النهارية والليلية وهو الصحيح ويكون بها حمى الربع والسدس والسبع لانها سوداوية وفى بعضها الحميات
السوداوية الخمس والسدس والسبع وهو الظاهر وعند انحلال العارضة من احتباس الطمث واحتباس المعتاد سيلانه من المقعدة اما فى الاول فلان الطمث
اذا احتبس غالبا الطيفه وتكاثف فغلب عليه السوداء واما الثانى فلان الدم المعتاد سيلانه من المقعدة سواء كان بشقاق او بواسير يكون سوداويا

ولذلك يكثر حدوث السوداويين فاذا احتبس ربما توجه الى المثانة خصوصا اذا اعانت الطبيعة او الصناعة بالادرار بان يكون الطبيعة مجيبة للادرار والصناعة
موجبة له قوله وكما يصيب الماليخوليا الطبيعة بول اسود على سبيل التنقية لا على انه مثال الطبيعة دفعها على سبيل البحران كما ظن القرشى لان احتباس الطمث
بدون الآفات ليس من الامراض التى يتوقع فيها البحران اى وكما يصيب النساء اللواتى قد احتبس طمثهن فلم تقبل الطبيعة فضلة الدم التى كانت معتادة السيلان
واذا لم تقبلها فيدفعها الى المثانة قوله بان يكون بعد الموضوع قدمنا ذكره وهو متعلق بتستدل اى وتستدل على الكاين على سبيل التنقية والبحران بان يكون
البول الاسود قد تقدمه بول غير نضيج مائى كما فى اواخر الربع وانحلال الامراض المذكورة اذ فى جميع ذلك يتقدم البول الغير النضيج لان الامراض السوداوية فى
غالب الامر يكون البول فى اوايلها غير نضيج بسبب البرد وكما يصيب اللواتى احتبس طمثهن فيكون ما بعدها الاول مثالا للكاين على سبيل البحران وما بعدها الثانى
مثالا للتنقية الثانى ان يعلن البدن عقيبه اى عقب البول الاسود وهو ظاهر الثالث ان يكون كثير المقدار غزيرا لان البحران انما يكون اذا اخرج ما كان
محتبسا فيزيد مقداره لا محالة وان لم يكن اى البول الاسود هكذا اى على سبيل التنقية والبحران فلا يبغى هناك يكون علامة ردية لانه حينئذ يكون لا محالة
اما عن احتراق او جمود وهما رديان خصوصا فى الامراض الحادة لانه اردى الان المواد فيها تكون رقيقة فلا يسود البول الا لفرط الاحتراق ولا سيما اذا كان
مقداره قليلا فانه يعلم منه ان الرطوبة قد افنتها الاحتراق وكلما كان غليظا كان اردى الان افراط الغلظ تدل على افراط الاستحالة الى الارضية
وقلة الرطوبة جدا وكلما كان ارق كان اردى لدلالته على ان الاحتراق لم يبلغ الى حد افنا الرطوبات وقد يعرض ان يبال بول اسود واحمر تابع بسبب
شرب شراب بهذه الصفة اى اسود او احمر فانيا لم يعمل فيه الطبيعة اصلا فيخرج بحاله وهذا لا خطر فيه اى لا التفات الى الكاين عن الاحتراق او الجمود لانه
لم يكن فيه خطر اصلا لانه لو كان يقدر الاعتدال لا تصرف فيه الطبيعة اصلا لم يكن ذلك لسقوط القوة وربما كان زال البول الاسود دليل بحران صالح فى
الامراض الحادة ايضا كما فى اليرقان الاصفر لانه قد يصير البول السود وان لم يعرض الصفراء احتراق بل يعرض لها تكاثف واذا عرض الصفراء الموجبة لليرقان
وهو عرض حالة تكاثف عندما تندفع على سبيل البحران ما البول اصفر البول السود ويكون ذلك دليلا على ذلك البحران وقع فى كثير من النسخ بعد قوله فى الامراض
الحادة مثل ان بوله المريض رقيقا وفيه تعلق فى نواح مختلفة اى فيه ثفل معلق فى جوانب مختلفة من القارورة فان كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم
واختلاط عقل والاوجه انه لو حصل قوله فان كثيرا ما دليلا على التعليل الدال عليه قوله وربما كان علاوجه لقوله مثل ان بوله لان ذلك لا يدل
على بحران صالح الا ان يقال ان البول الاسود لو كان غليظا ثم تغير الى الرقة دل على ان البدن قد استنقى قال محمد بن زكريا رايت خلقا كثيرا بالوابولا
اسود يوما او يومين ثم بالوا بولا رقيقا فتخلصوا من الاول وفى بعضها وهو الصحيح لسل الملك بل وقع بعد قوله فى الامراض الحادة هكذا والبول الذى يبوله
المريض رقيقا وفيه تعلق فى نواح مختلفة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم واختلاط عقل اما الصداع فلتوجه المواد الى الدماغ واما السهر فلان
تلك المواد حادة فاذا صعدت اوجبته واما الصمم الى الطرش لا الصمم الحقيقى فلكثرة ما يصل الى الاذن من الصفراء واما اختلاط العقل فللمواد الكثيرة
المتصعدة لا سيما مع رقة البول اذا بيل قليلا قليلا او فى زمان طويل وكان زجاجى الرائحة وكان فى الحميات فانه حينئذ شديد الدلالة على الصداع واختلاط
العقل وذلك لان الحمى يوجب زيادة فى الغليان الموجب للتبخير المستوفى للصداع وحدة الرائحة تدل على قوة الحرارة الغريبة المفرقة وتكثر العفونة واذا كان
هناك سهر وصمم واختلاط عقل وصداع دل على رعاف يكون لكن ذلك انما يكون اذا كان مع هذه الامور علامات محمودة كقوة النبض وغير ذلك اذ القوة ربما
اندفع المادة الى جهة فوق لدفعها من البدن فيخرج بالرعاف فى الاكثر قوله ويمكن ان يكون سبب الحصاة فى الكلية وذلك بسبب احتباس ما فيه من الاجزاء
الغليظة فيها وهذا لا يلزم ان يكون مع الاعراض المذكورة بل يشترط البول الرقيق بما كان يبال قال ويعرض البول الاسود يستحب فى علل الكلى و
المثانة والعلل الهائجة من الاخلاط الغليظة وهو مهلك فى الامراض الحادة اما الاول فلان حدوثه فى هذه العلل يكون بحرانيا اذ الكلى لا يبلغ بها التكاثف
الى حد يوجب سواده الا نادرا بل الاكثر فيها يكون ذلك عن الاحتراق فيكون علامة ردية ولما كان يستحق ان يدفع البول الاسود يستحب فى علل الكلى
والمثانة دائما ولم يكن كذلك قال الشيخ ونسول يعقد يكون البول الاسود ايضا الضار ردئا فى علل الكلى والمثانة اذا كان هناك احتراق شديد فتأمل
سائر العلامات ليلا تقع الغلط فى الحكم وتلك العلامات هى ما يعقبه من الاعراض وهو ان المريض ان وجد راحة وخفة بعد البول الاسود صح الحكم بانه

دفع الطبيعة وهو محمود وان كان يعقب ما يخالف في ذلك فلان البول الاسود للمشايخ ليس بصالح لما يعلم من انه يكون في الاكثر لاحتراق شديد وهو بعيد عن مزاجهم
ولا هو واقع الا لفساد عظيم ومحترق قوي فيكون رديا فيهم وكذلك في الصبيان لانه [illegible] بالمشايخ ولا بالصبيان [illegible] في الجميع عن صالح الا ان يكون عن بحران
ولا نسلم انه لا يكون في المشايخ وان افاد الا لفساد اعظم مما في غيرهم لان استعدادهم للبول الاسود اكثر من غيرهم بسبب غلظ موادهم وجمودها فلا يتوقف
حصوله فيهما على كون ذلك الفساد اعظم مما في الابدان التي ليست مستعدة لا انا نقول المراد به الاسود الذي يكون عن احتراق على ما قيدنا واطلق الشيخ حملا
على الغالب في استعدادهم الاحتراق قوي لا يخفى انه يكون ابعد فان الشق يكون لا محالة المحرق اقوى فيهم فيكون لفساد اعظم قوله وبعلامة البول الاسود بعد
التعب له على شيء وذلك لانه حينئذ انما يكون عن احتراق وجفاف بسبب نارية حصلت من شدة التعب وافنت الرطوبات وذلك يكون في الاعصاب اكثر
لانها المحركة للاعضاء وبالجملة البول الاسود في ابتداء الحميات قتال لانه لا يكون حينئذ لا محالة عن بحران ولا استدرار به فيكون من الاحتراق والحر اذا
بلغت في ابتداء الحمى الى هذا الحد يكون اشد ادها قويا فيهلك وكذلك في انتهائها اذا لم يصحبه خفة ولم يكن دليلا على بحران وهو ظاهر قوله الخامس طبقات
البول الابيض اعلم ان الابيض يفهم منه معنيان احدهما ان يكون [illegible] شفافا ينفذ فيه نور البصر ولا يحجب ما وراءه من النظر على ما يسمع من الناس انهم
يقولون للمشف الذي كالزجاج الصافي والبلور ايضا انه ابيض وهو ليس بابيض بالحقيقة بل بسبب ما عرض له من التكاثف يرى ابيض كالماء اذا جمد وانما قال
الشيخ ههنا لانه في بيان البول وهو لا يكون مشفا الا اذا كان رقيقا والثاني الابيض الحقيقي وهو الذي لونه مفرق للبصر مثل اللبن والكاغد وهذا لا يكون
مشفا ينفذ فيه البصر لان الاشفاف بالحقيقة هو عدم الالوان كلها وكذلك كل ما هو مشف بالحقيقة لا لون له اصلا كالهواء والفلك فالابيض في البول
الابيض بمعنى المشف وهو الذي ينفذ فيه نور البصر لو قصد دال على البرد جملة وهو يئس عن النضج لانه حينئذ يكون مائيا صرفا اذ لو خالطه شيء لافاده لونا وقواما
واذا خالطه شيء دل على بطلان الهضم الكبدي فيكون لا محالة مؤيسا عن النضج وان كان مع غلظ دل على البلغم الغليظ والا ابطل الشاهد [illegible] على [illegible]
واما الابيض الحقيقي ولا يكون الا مع غلظ لانه لا يحصل الا لمخالطة جرم وما يمكن ان يخالطه ويجعله ابيض كله [illegible] غليظ وهذا الابيض له اصناف سبعة
الاول ما يكون بياضه بياضا مخاطيا ويدل على كثرة بلغم خام اي بلغم لزج غليظ القوام وهو اصعب الاكثر والاقصد يكون عن بلغم مخاطي لكن لما كان قليل
الوجود لقلة وجود البلغم المخاطي في البدن لم يذكره الثاني ما بياضه بياض [illegible] ويدل على حرارة تذيب سمينات البدن الثالث ما بياضه بياض
الاهالي وهو الشبيه بالسمن المتخذ من الزبد بالذوب يدل على بلغم وذوب اي على ذوبان الشحم ولم يذكر السمن لانه مراد ويدل على حرارة تذيب اي على بلغم
مع ذوبان واقع اي ينقع وانما دل على ذلك لان الاهالي مع دسومته غليظ والشحم اذا ذاب لم يكن شديد الغلظ فيكون ذلك لمخالطة البلغم وليس المراد
بقوله ينقع انه لم يقع منه شيء البتة والا لم يكن اهاليا بل المراد ان الذوبان الظاهر لم يقع بل يتقدم وتقع ذوب يسير وفي بعض النسخ ويدل على بلغم وذلك واقع
او ينقع وقال شيخ العافية ما حاصله ان المراد يكون البول اهاليا انه يكون في دسومته كذلك لا انه الزيتي وقد ذكر في اخر هذا الباب لما انه شبيه يوم
الاهالة في اللون والقوام اعلة المراد وفي حاجة الاخلاط وقوله ما بياضه بياض الاهالي يدل عليه ايضا وحينئذ لا يدل على الذوب على هذا اكثر النسخ الصحيحة
هذه الاولى وقال الاستاذ كانه تصحيف والله اعلم بحقيقة الحال الرابع ما فيه بياض نفاعي مع رقة ومدة ويدل على قروح متقيحة في آلات البول
وان لم يكن مع هذه فلغلبة اي فيكون لغلبة المادة الكثيرة الخامية الفجة وربما كان مع حصاة في المثانة لان الكلى والا كان ميلا الى الحمرة وعلى التقادير على
ما شعر به قوله يكون البول مع رقته وهو مشكل لان البول مع المدة او المادة الكثيرة الفجة او مع ذوب حصاة المثانة لا يكون رقيقا اللهم الا ان يقال
ان الرقة انما يكون مع المدة لا مع الفجة وما مع المدة بالنسبة الى ما مع المادة الفجة الكثيرة او ذوب حصاة المثانة يكون رقيقا لان ذلك يكون غليظا جدا الخامس ما يشبه
المني فربما كان بحرانا للاورام البلغمية او رهل كان في الاحشاء من رهل لحمه بالكسر اي اضطرب واسترخى لان العرض يعرض من البلغم الزجاجي وبيان ذلك
هو ان البول المنوي لا يكون الا من لون مادة بيضاء يغلب فيها الحرارة حتى جعلتها شبيهة بالمني في لونه وقوامه وهذا لا يخلو اما ان يكون وقوعه بعد امراض
توجب ذلك او لا يكون فان كان الاول يكون اندفاع تلك المادة الى البول على سبيل البحران كما يكون في بحران الاورام البلغمية لان البحران انما يكون بعد
نضجها وهي اذا نضجت شابهت المني وقد يكون على سبيل التنقية كما يكون عند ترهل الاحشاء فان الترهل فيها انما يكون لرطوبات وبلاغم قد خالطت

الدم

الدم الغاذي لها وشبهت بجوهرها حتى صارت شبيهة بالمني فاذا دفعها الطبيعة الى جهة البول حدث البول الشبيه بالمني وقد يكون في امراض عارضة
من البلغم الزجاجي كالحميات فان الحمى تشبه البلغم بالمني بسبب حرارتها وانما خص البلغم بالزجاجي لان استعداده للتشبه بلون المني بسبب الحرارة
اكثر وكلامه مشعر انه في الصور الثلاث يكون على سبيل البحران وفيه نظر والثاني وهو ما لا يكون وقوعه بعد امراض توجب ذلك واليه اشار بقوله واذا كان
البول شبيها بالمني ليس عن سبيل البحران للاورام البلغمية بل انما وقع ابتداء فانه منذر بسكتة او فالج وكان الحق ان يقول بدل قوله الاورام البلغمية في
الصور المذكورة ليعم المذكورات ولا يقتصر على سكتة وفالج لانه قد ينذر بالصرع والتشنج الامتلائي والاسترخاء للقوة ايضا لان مثل هذه المادة
اذا فعلت فيها الحرارة تصعد منها شيء كثير الى الدماغ فاذا احتبس فيه اوجب السكتتان سدة تامة والا الصرع وان بقي الدماغ على نفعه
فان كان اندفاعه الى احد شقي البدن احدث اللقوة قوله واذا كان البول ابيض في جميع اوقات الحمى اشكل ان ينتقل الى الربع وذلك لان
كونه ابيض في جميع اوقات الحمى يكون لغلظ المادة وبردها وقصور الحرارة واذا طال عهد تها صير سوداوية ويكون منها الربع والسادس الرصاصي وهو ما بياضه
مايل الى خضرة وقد يسمى رماديا ايضا وهو بلا رسوب ردي جدا لان حدوثه يكون عن بلغم عرض له كمودة اما لاستيلاء برد او مخالطة سوداء والاول هو
الذي لا يكون له رسوب ويدل على غلبة الفجاجة واستيلاء البرد فيكون رديا جدا بخلاف الثاني والسابع اللبني وهو لون ابيض مع غلظ وهذا ايضا
ردي ومهلك في الحادة لدلالته على ذوبان الاعضاء الشحمية لما لو كان عن بلغم غليظ فلا يفرق منهما بان الذوباني يكون معه حرارة واشتعال يعرض له جمود
وبياض البول في الحميات الحادة يكون كان ذلك البياض اي من اتيانه مبعدا ان يعدم الصبغ اي الذي كان اولا وفي بعض النسخ بعد ان تقدم الصبغ وله وجه
يدل على ان الصفراء مالت الى عضو فيتورم او الى اسهال وذلك لان المرض الحاد يكون الصفراء فيه كثيرة فاذا لم يجيء بالبول يكون ذلك لانها مالت الى عضو فيتورم
وفي بعض النسخ الى عضو متورم وهو صحيح ايضا وفي بعضها الى عضو متورم وليس بصواب او يدل على انها مالت الى اسهال اي يخرج به وذلك الى جهة الى مجرى
الامعاء وفي بعض النسخ فيتورم الى اسهال بدون العاطف فالمعنى انه ثم يتقدم ايلا الى اسهال ان كان ذلك الورم في الاعضاء الباطنة ويجوز ان
يجعل بمعنى مع ويرجع الى الحال ايضا والكثر اي اكثر ذلك البول يدل على انها مالت الى ناحية الراس وتمام القول فيه ان القول في الامراض الحادة
اذا ما لا يكون لميل الصفراء الى جهة فان مالت الى ظاهر البدن فان كانت رقيقة خرجت بالعرق وان كانت غليظة وقليلة الحدة تحتبس تحت الجلد وتوجب ابيض
اليرقان والا فتوجب الاورام والبثور وان مالت الى الباطن فان كان الى تجويف الامعاء تخرج بالاسهال وان كان الى تجويف المعدة تخرج بالقيء وان
احتبست في عضو تورم العضو لا محالة وهو في الاكثر ذلك العضو هو الدماغ اذ من شان الصفراء التصعد الى فوق ومن شان الدماغ قبول ما يتصعد اليه لرخو
جرمه وتخلخله قوله وكذلك اذا كان البول رقيقا في الحميات ثم ابيض رقيقا دل على اخلاط عقل يكون وذلك لان رقته وبياضه انما يكون
لان الصفراء مالت عن اعضاء البول الى جهة اخرى وقد عرفت انها في الاكثر الدماغ فيحصل اختلاط العقل لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يكن هناك
علامات تدل على انها الى موضع اخر ما قلنا وانما اشترط رقته اولا لانه لو كان غليظا جاز ان يكون البياض لمخالطة البلغم وقلة الصفراء فاذا نضج البول
واندفع بالبحران يبيض لا يدل حينئذ على اختلاط يكون واذا دام البول في حال الصحة على لون البياض دل على عدم النضج وهو ظاهر لعدم اللون اللازم
للنضج وتخصيصه بحال الصحة لم يكن محتاجا اليه لانه اذا دام في حال المرض دل ايضا والاهالي الشبيه بالزيت في الحميات الحادة ينذر بموت او
بدق لان ذلك انما يكون لقوة الذوبان وحينئذ ان توت القوة ادى الى الدق وهو الاقرب الموت وفي بعض النسخ الاهالي الشبيه بالرائب وليس
بصواب لان بياض الرائب خالص بخلاف الاهالي وقال شيخ العافية مع الصواب بقول الرازي في المنصوري البول الشبيه بالرائب في الحمى الحادة
ينذر اما بموت سريع وذلك اذا لم يسكن الحمى ولم تخف واما بانتقالها الى الدق وذلك اذا خفت ثم قال وهذا القول ظاهر انه الذي اشار اليه
بقوله ومنه ما بياضه بياض اهالي فانه قال في ذلك لانه يدل على بلغم وذوب ودرب على اختلاف النسختين وهذا انه ينذر في الحميات الحادة بموت
او دق هذا ما قاله وهو قريب ان علمنا ان الاهالي يكون بدون الذوبان وساعد القياس في توجيه قول الرازي قوله واعلم انه قد يكون بول
ابيض والمزاج حار صفراوي وبول احمر والمزاج بارد بلغمي اي ينبغي ان لا تظن ان البول الابيض يدل على برودة المزاج مطلقا والاحمر على حرارة

مطلقا فان الصفرآء اذا مالت على مسلك البول ولم تخالطه البول لون البول ابيض مع ان المزاج حار فينبغي ان يتامل البول الابيض فان كانت رطوبته مشرقة
وفي بعض النسخ لونه مشرقا وهو اولى وثقله غير او غليظا وقوامه مع هذا الى الغلظ فاعلم ان البياض من برد وبلغم لان شان البلغم ذلك واما ان كان اللون ليس
بالمشرق ولا الثقل بالغير ولا بالمصقول اي مجتمع الاجزآء ولا البياض الى الكمودة فاعلم انه لكمون الصفرآء اي لاختفايها فيه وهو ظاهر وقال القرشي غرض
الشيخ من هذا الكلام التفرقة بين البول الابيض الكائن لانصراف الصفرآء عن مخرج البول وبين الكائن للبرد والبلغم وقد فرق بينهما من وجوه
احدها انه ان كان بياضه مشرقا او كمدا فهو من البرد والا فمن انصراف الصفرآء وهذا انما يصح حيث البياض حقيقي فانه ان كان من البرد كان بياضه
تارة مشرقا كما في المخاطي والنفاخي وتارة كمدا كما في الرصاصي وان كان من انصراف حصول الذوبان كان تارة دسميا وتارة اما لياما ليس فيه اشراق
وكمدة واما ان كان البياض بمعنى الشفاف فهو صحيح لكنه لانه في الاغلب انما يكون من انصراف الصفرآء اذا كان رقيقا وحينئذ الاختلاف بالكمودة والاشراق
لانه يكون كالماء القرشي وثانيها انه ان كان ثفله غزيرا ومصقولا كان عن البرد والا فهو من انصراف الصفرآء وذلك لان الكائن من انصرافها يقل فيها مخالطة من
الاخلاط المحالة وما يكون مصقولا لانه يكون من ذوبان فيكون اجزاؤه متشتتة بخلاف الكائن عن البرد لانه يجمع من الاجزاء المتشابهة فيكون الثقل
الكائن عنه مصقولا ولا يخفى ان هذا الفرق انما هو في البول الذي له ثفل وثالثها انه ان كان مع غلظ فهو للبرد والا فهو لانصراف الصفرآء
ونقول ان هذا الوجه لا يصح لان البول الابيض ان كان حقيقيا لم يلزم ان يكون الا غليظا عن البرد اذ قد يكون الاغلاظ ما الكائن عن انصراف الصفرآء
اذا كان معه ذوبان كثير وخصوصا اذا حقن علي ما له بدة حتى جمد واما ان كان بمعنى الشفاف فهو وان كان الغليظ منه يكون في الاكثر عن البلغم
والبرد الا ان الرقيق منه لا يلزم ان يكون لانصراف الصفرآء هذا كلامه وفيه نظر لان مراد الشيخ هو انه اذا وجد في البول الابيض هذه الثلث معا
وهي الاشراق وغزارة الثفل وغلظه يكون ذلك من البرد ويعلم منه انه اذا وجد فيه شي منها دون شي لا يصح الاستدلال به وحينئذ يندفع
ما اورد على كل واحدة من الصفات لان الفارق بين الامرين هي الصفات الثلث واتفاق جميعها الا كل منها قوله واذا كان البول في المرض
الحاد ابيض وكان هناك دلايل السلامة لا تخاف معها اي مع تلك الدلايل البرسام ونحوه من الامراض الدماغية فاعلم ان المادة الحارة مالت الى
المجرى الآخر والامعاء يعرض لها الانسحاج او التشحج وفي بعض النسخ لان تلك المادة لا محالة حادة بها الغالب انها تخرج بالاسهال وكثيرا مرورها
بالامعاء ما يهيئها للانسحاج وانما قلنا والغالب ذلك لئلا ينتقض ما قيل ان المادة ربما انصرفت الى المعدة فتخرج بالقي او الى الدماغ فتخرج بالرعاف
او الى الجلد وتحصل اليرقان او تخرج والا العرق لان الشيخ انما خص لانه الاكثري الوجود قال الاستاذ بعد ان اعترض عليه بانه لا يستقيم كما
ذكرنا يجوز ان يكون مراده بقوله في قوله لا تخاف معها البرسام ونحوه ان يكون نحوه وحدوثه عن انصراف الصابغ عن المسلك المختلفة كالرعاف واليرقان
والقي والعرق وعلى هذا يكون تقدير الكلام فاذا كان البول في المرض الحاد ابيض وكان هناك دلايل السلامة ولا تخاف معها البرسام ونحوه من
الرعاف واليرقان والقي والعرق فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى الآخر وهو كلام مستقيم انقاد عليه الكلام الا ان يقال انه خصه السحج
بالذكر من بين المذكورات يحتاج الى مرجح والمرجح غير الكثرة هذا كلامه وهو بعد رجوعا الى ان التخصيص انما هو للكثرة لا يخلو من ضعف وجه
ان من جملة الشيخ نحو البرسام القي والعرق بل الرعاف واليرقان ولما علم العلة في كون البول في الامراض الحادة ابيض اشار الى العلة في كون البول في
الامراض الباردة احمر فقوله واما العلة في كون البول في الامراض الباردة احمر اللون فسببه احد امور ولو لم يذكر لفظة فسببه لكان اولى اما شدة
الوجع وتحليله الصفرآء واندفاعها الى الآلات البولية وفي بعض النسخ خلة وهو غلط اي ذاتية مثل ما يعرض في القولنج البارد اي كما في القولنج البارد
بلغمية ارتبكت في طبقات الامعاء حتى منعت الاثقال من الخروج وربما تحلل الوجع الصفرآء ونحو ما تعرض من اضطراب الارواح بسبب تحريك
النفس القوى اليها بسبب المقاومة الوجع واما سدة وقعت من غلبة البلغم في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فليس ينصب المرار الى الامعاء لانصباب
الطبع المعتاد واذا امتنع انصبابها اليها احتمل ان يندفع الى المعدة ويحدث منها الغثيان والقي الصفراوي المفرط وان لا تندفع اليها بل
صار الى مرافقه البول بان يرجع فيترقى الى الكبد ثم صعد في مجاريها واندفع في مجراه معها الى الخارج كما يعرض في خروج المرار مع البول في

القولنج

القولنج البارد وانما ذكر ذلك لانه لم يكن يتبينه عند المثل والماضعف في قصور قوته عن التمييز بين المائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد اي الذي لا يكون
معه حمى اذ لو كان سبب حمرة البول اليها واما مع عدمها اذا كان البول احمر فيكون لضعف فيخالطه الدم بالمائية ويكون المرض باردا والبول احمر
ولذلك يكون البول في امراض ضعف الكبد في الاكثر شبيها بماء اللحم الطري واما الاحتقان الذي يوجبه السدد فيغير لون البلغم في العروق لعفونة ملحقة بسبب
احتقانه الذي اوجبته السدة حتى يغير لونه ويصير احمر والمراد بهذه السدة هي العارضة من البلغم ليكون مرضا باردا اذ الكلام فيه وعلامته اي علامة هذا
النوع من البول ثم ما هو صفراوي ان الاول ان يكون مائية البول ثفله على الوجه المذكور اي يكون مائيته الى غلظ وثفله غليظا غزيرا او على ما ذكر
في الفرق بين بياض البول من البلغم والثاني ان يكون صبغ هذا النوع صبغا ضعيفا غير مشرق وهو ظاهر بخلاف الصفراوي فان صبغه مشرق ولا يكون مائيته
ايضا الى الغلظ وثفله غزيرا ولما عرف الفرق بين هذا النوع وبين الصفراوي عرف الفرق بينه وبين الدموي ايضا لان صبغه ايضا يكون مشرقا بالنسبة اليه
هذا امور كلامه وفي البحث في ان عفونة البلغم توجب الحمرة مع ان لونه ابيض وعفونة الصفرآء لا توجبها بل توجب السواد والسر في ذلك هو ان العفونة توجب
للبلغم صفرة وسيرة وشكل هذه الصفرة اذا كانت في مادة متكاثفة رؤيت حمراء والصفرآء للطافتها مشرقة الحمرة فاذا عرض لها تكاثف في اشراقها ومالت
الى السواد كما نشاهد في الدم اذا غلظ قوله وكثيرا ما يكون البول في اول الامراض ابيض ثم يسود دون نتن كما يعرض في اليرقان فان البول يكون
في اول الامر ابيض لغلبة البلغم وتوجه الصفرآء الى الظاهر ويكون عدم النتن ايضا لاستيلاء البرد عليه وخلوه من الصفرآء التي استفادت شدة الرائحة
بالاحساس فاذا انحلت السدة وانتشر سوذ الصفرآء الى الامعاء وكثرت في البول جدا فاسود وعرض له النتن بسبب قوة الحرارة وقد يتفق ذلك في
يوم واحد فان البول بعد الطعام يكون ابيض لعدم فعل الحرارة الصابغة فيه بعد وان الكبد كذلك حتى ياخذ في الهضم ويوجه الغذاء الى الكبد فياخذ في
الصبغ وينصبغ عند تمام الهضم وكذلك اي لضعف الهضم لتوجه الحرارة الى الظاهر يكون بول اصحاب السهر ابيض وعين عليها اي على بياضه تحلل الحار الغريزي
ايضا لا اقتضاية ضعف الهضم والصبغ لكنه اي البول هنا او البياض يكون غير مشرق بل الى كدورة لعدم النضج وفي بعض النسخ كذلك فيكون شاملا
آخر للانتقال وضمير لكنه يكون على هذا للبول الابيض كما فهم الاستاذ الصحيح المعنى لكن البول بعد انتقاله من البياض الى الصبغ يكون غير مشرق الصبغ
بل الى كدورة لعدم النضج والا لم يكن شاملا للانتقال على ما لا يخفى قوله والصبغ الاحمر في الامراض الحادة افضل من المائي وذلك لان الصبغ الاحمر
من مقتضى طبيعة المرض الحاد ودل على انه متفق الطبيعة بحالها بخلاف المائي فانه يدل على سقوط القوة او انصراف الصفرآء الى جهة اخرى وهو منذر
بالبرسام على ما عرفته فيكون رديا او الابيض القوام اي الذي يكون ابيض لقوامه خير من المائي اي الشفاف لان قوامه يدل على تصرف الطبيعة فيه والجملة
بخلاف المائي لانه لبقائه على مائيته دليل عن النضج وهو مستقيم في الامراض الحادة وغيرها وقال القرشي ان اراده كذلك في الامراض الحادة فذلك
باطل لان الابيض الذي له قوام انما يكون فيها اذا انصرفت الصفرآء عن مخرج البول وكان مع ذلك ذوبان واما المائي فيكفي في حصوله فيها انصراف الصفرآء
فقط ولا شك ان الخطر حينئذ يكون اقل وان اراد ان ذلك افضل مطلقا فيجوز لكنه الكثري لا دائم وذلك لان الابيض قد يكون لذوبان الاعضاء وليس شي ان
المراد بالابيض لقوامه ما ذكر او حينئذ لا يكون معه ذوبان والاحمر الدموي اكثر امانا وفي بعض النسخ ايمانا والمعنى واحد خير من الاحمر الصفراوي لان الدموي ابعد دلالة
على شدة الحرارة وادل على السلامة والاحمر الصفراوي ايضا يسرع لكن المخوف ان كانت الصفرآء ساكنة وهو ان كانت متحركة اما الاول فلان يكون الصفرآء بدل
على قلة حدتها فيكون اقل خطرا واما الثاني فلانها اذا كانت متحركة منتقلة من عضو الى آخر متاحة يكون ذلك لكثرتها وحدتها فيكون اكثر خطرا والبول الاحمر في اورام
الكلية ردي لانه يدل في الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم فيها مع قوة الحرارة وفي الاغلب انما يكون ذلك مع الورم وكذا البول الاحمر في اوجاع
الراس ينذر باختلاط لان ذلك انما يكون لكثرة الدم وهو من اسباب الورم فاذا كان في الراس وجع كان لا محالة لضعفه مستعدا للورم وذلك يوجب الاختلاط و
اذا ابتدا البول في الامراض الحادة بالاحمر ثم كذلك لم يرسب حتى منه الهلاك لانه يدل على ضعف الطبع عن نضج المادة بحيث يظهر منه الرسوب يدل على
الكلي لانه متى كان كذلك يكون الكلى ضعيفة فيجذب اليها دم كثير مع قوة الحرارة الغريبة فيه لكون المرض حارا وفي الغالب يكون ذلك مع الورم وان كان في البول
كدورة مع الحمرة ومتى كذلك دل على ورم الكبد عند ضعف الحار الغريزي وذلك لان ورم الكبد يوجب ضعفها وضعفها حمرة لون البول وضعف الحار الغريزي يوجب

كثيرة
كدورة لونه لان البرودة شانها ذلك قوله ومن الوان البول الوان مركبة اشارة الى ان من البول ما تركيب قد ذكر بعض الاطبا من ذلك الوانا
كالاترجي والاشقر والوردي والمحي والاصهب والرصاصي والقاني والزيتي والارجواني والجري ولما كان اكثرها مما لم يتعرض الشيخ الا للاربعة الاخيرة
الاول القاني وهو لون شبيه بغسالة اللحم الطري وشبه دم رقيق اي لمخالطة المائية اخلاطا جزاوية بالمائية المنسكبة الى المثانة اما من ضعف
الكبد او من كثرة الدم والاكثر من ضعف الكبد من اي سوء مزاج غلب اذ الغرض ضعفها وهو لا يخص سوء مزاج دون آخر ويدل عليه اي على انه من ضعف الكبد
لا من كثرة الدم ضعف الهضم واختلال القوى اي ضعفها اضافان كانت القوة قوية فليس الا من كثرة الدم وزيادة على المبلغ الذي تفي القوة المميزة بتمييزه
بكماله عن المائية ولذلك تندفع معها الى جهة المائية والثاني الزيتي وقد يقال على البول الذي يجري في دسومته كالزيت وهو ردي جدا لانه يكون
من ذوبان الاعضا وقد يسمى ذوبانيا وعلى الذي يكون في لونه وقوامه ولزوجته كالزيت ويخص هذا باسم السلقي والثاني اشار بقوله وهو اي لونه صفرة
تخالطه سلقية اي دهنية من جهة الحرارة اي دهنيتها وشبه لون الزيت المزوجة فيه واشفاف مع بريق ودسم وقوام مع الشفاف الى الغلظ ما هو
اي مع رقة مايلة الى الغلظ الا ان يكون غليظا وفي اكثر الاحوال يدل على الشر وقد يدل على الخير والنضج الصالح من باحوال وربما لا ينضج فيوول الى الشر و
زيادة في النادر على استفراغ مواد دسمة على سبيل البحران وقد وقع في بعض النسخ دسومته قبل دسمته وكانها زايدة وهذا اي هذه الدلالة انما تكون اذا اعقب
هذا الاستفراغ راحة كما في سائر البحارين واذا لم يعقبه راحة دل على ان استفراغ تلك المواد كان لكثرتها والمهلك منها اي من البول الزيتي ما كان بعد دسومة
منتنا لان المنتن انما يكون لعفن تلك المواد والعفن اذا كان في مواد مختلفة كثيرة غليظة كان رديا وخصوصا المبواحية قليلا قليلا اي الذي يبال من ذلك
البول بالقلة قليلا قليلا لان ذلك انما يكون لعجز القوة عن دفعه جملة واذا خالطه شي كغسالة اللحم الطري فهو ردي لانه انما يكون لضعف الكبد مع ذلك عن تمييز
المائية عن الدم ويكثر في الاستسقا والسل والقولنج الردي اي الشديد الوجع اما في الاستسقا فظاهر لانه دليل ضعف الكبد واما في السل لان الكبد
تهزل فيه ايضا فتضعف عن التمييز او لذوبان الاعضا الكبدية واما القولنج الردي فلان شدة الوجع تحلل قوى الاعضا فتضعف فعلها او لذوبان شحم الكلى
من سخونة الوجع وقصور قوتها عن استعمال الغذا اليها من الدم مما جاء المائية قوله وربما يعقب الزيتي بولا اسود متقدما اي على الزيتي وكان
علامة صلاح يريد بان البول الزيتي اذا عرض بعد بول اسود ربما كان دليل خير لان عروضه يمكن ان يكون لان ذلك الاحتراق يتوجه على الحادث السواد
حتى اوجب الزيتية فقط هذا اذا لم يكن الزيتي ذوبانيا واما اذا كان ذوبانيا فهو دليل على ان الاحتراق بلغ الى ان اوجب ذوبان الاعضا فيكون علامة الموت
وكثيرا ما دل البول الزيتي في الرابع على ان المريض سيموت في السابع اعني في الامراض الحادة اما كان في الرابع منذرا بالموت في السابع لما سنبين
ان شا الله تعالى ان الرابوعات منذرة بالسابوعات وانما خص ذلك بالامراض الحادة لان الزيتي فيها يكون ذوبانيا وهذا الحكم انما يصح فيه لا في الزيتي
المخصوص بالسلقي قوله والجملة يريد به تقسيم الزيتي بالنوع الى حسب الاحتمال العقلي وهو ثلثة اصناف فاما ان يكون كله دسما او يكون اسفله دسما
فقط او اعلاه فقط اما ان المراد بالتقسيم الزيتي الذوباني فظاهر لان السلقي لا يكون كذلك اما انه تقسيم بحسب الاحتمال العقلي فلامتناع ان يوجد هذه الاصناف
كلها الذي الاسفل ان يكون بول كله دسما او يكون الدسم منه اسفله الا اذا من شان الدسم ان يطفو واحتمل تقسيم آخر ممتنع ايضا وهو ان يكون وسطه قوله
واضافاته اما ان يكون زيتيا في لونه فقط كما في السل خصوصا في اوله او في قوامه فقط او فيهما جميعا كما يكون في علل الكلى وفي كمال السل واخره هذا تقسيم آخر
للزيتي مشهور من الاطبا وهو ان الزيتي اما زيتي لونه فقط او في قوامه فقط او فيهما معا وقالوا لان ذوبان دسومات البدن اما ان يكون في ابتدايه وهو
زيتي اللون او في تزيده فقط وهو زيتي القوام او في النهاية وهو زيتي اللون والقوام معا والشيخ مثل للاول بما يكون في السل خصوصا في اوله لا في حينئذ يكون
من الشحم فقط ولا يبلغ الى حد غلظ القوام وللاخير بما يكون في علل الكلى وآخر السل في نهاية اما في علل الكلى فلانها اذا كانت من اخلاط غليظة مختلفة
وبلغت الحركة الى ان اذابت شحمها يكون البول ذوبانيا في اللون والقوام واما في آخر السل فلان الذوبان حينئذ يكون من العظام فيكون زيتيا مع اللون والقوام
ايضا وقال الاستاد العبارة بعينها غير جيدة لان المراد بالزيتي في لونه فقط هو الذوباني وبالزيتي القوام فقط السلقي وبالذوباني فيهما معا الزيتي
والسلقي وتقدير كلامه ان يقال لا يقال عليه لفظ الزيتي اما ان يكون ذوبانيا فقط واما ان يكون سلقيا فقط واما ان يكون زيتيا بالمعنيين معا وتسمية الذوباني

بالزيتي

بالزيتي في لونه فقط مع انه ليس في لون الزيت وهي صفرة تخالطه سلقية على حال الشي او صفرة مشرقة تخالطه حمرة يسيرة على ما هو المشهور ليس بصواب هذا حاصل ما قال
وفي تخصيص كل منها بما قال اولا ونقل ثانيا نظر لاحد المعنيين عن الذوباني نظر لا يخفى قوله ومن ذلك اي المايل من الالوان المركبة الارجواني وهو لون مركب من صفرة
وحمرة عرض لها سواد وهو ردي لانه يكون من احتراق المرتين قوله وقد يكون اشارة الى الرابع منها وهو الجري اي يكون لون احمر يجري فيه سواد وهو يكون
احمر فيدل على البحرانات المركبة لانه لون الكانية من اخلاط كثيرة ومجموع الاخلاط لا محالة يكون لونها احمر يضرب الى السواد والحمرة كحرارتها تحدث فيها سوادا ايضا
على البحرانات التي من الاخلاط الغليظة لان موادها قريبة من السواد والحمرة لطفها ويكثر فيها الصفرا لحرارتها فيميل الى الحمرة قوله فان كان اصفر وكان السواد
اميل اي اسفه دل على ذات الجنب قال الاستاد هذا ما اخذ من التجربة لان البرهان لا يعتقد اقامته عليه لانه متى كان السواد غالبا عليه دل على استيلا السودا
وقد علم ان ذات الجنب حدوثها عن مواد لطيفة تقدر على النفوذ في اغشية المستبطن للاضلاع فانه صفاقته لا يتعدى فيه الا الشي اللطيف ولقايل ان يقول لا نسلم
ان السواد غالب عليه بل الضمير في قوله فان كان اصفر راجع الى لونه الا الى البول على ما قال صفا لونه يكون لطافة المادة ودلالة السودا وعلى هذا لا يتعذر البرهان
لمن وفق قال رحمه الله الفصل الثالث في قوام البول وصفايه وكدورته اقول قوام البول لا يخلو اما ان يكون رقيقا او غليظا او معتدلا فان عدم
كان رقيقا جدا اي متجاوز الى المعتدل دل على عدم النضج في كل حال اي سوا كان في حال الصحة او حال المرض اذ لا بد للنضج من ان يفيد المائية قواما بما خالطها من
المواد النضيجة وحيث لا قوام لرقته جدا فلا نضج او دل على السدد او ضعف الكبد ومجاري البول فلا يجذب لضعف جاذبتها الا الرقيق او يجذب غيره ايضا لكن
لا يدفع لضعف دافعتها الا الرقيق المطيع للدفع او على كثرة شرب الما وهو ظاهر او على المزاج الشديد البرد مع اليبس ويعرف كونه من هذا المزاج بنحافة البدن
وميل البول الى الكمودة قوله ويدل في الامراض الحادة على ضعف القوة الهاضمة وعدم النضج لا وجه لتخصيص الامراض الحادة لان رقة البول في المرض سوا
كان حادا او مزمنا يكون من ضعف القوى وعدم النضج بل اذا كان في المرض المزمن اولى على ما لا يخفى وكانه انما خص بالحادة للعلم بانه يكون كذلك في المزمنة بطريق
الاولى وينبغي ان يعلم ان رقته في ابتدا المرض ليست بمنكرة لان المواد يكون بعد فجة لابطاء وجه الخروج الا الارق واما في آخر المرض والمنتهى فردي لان شان
ذلك ان يكون المواد نضجة فاذا كان البول رقيقا في ذلك الوقت دل على نهاية ضعف القوى قوله وربما دل اي البول الرقيق جدا في الامراض على
ضعف ساير القوى حتى لا تتصرف في الما البتة بل يراق كما دخل وهو ظاهر والبول الرقيق على هذه الصفة اي الرقيق جدا في الصبيان ردي اردى منه في الشبان
لان الصبيان بولهم الطبيعي اغلظ من بول الشبان لانهم ارطب والرطوبات الفضلية في الابدان الرطبة تكون اكثر ولان ابدانهم للرطوبات احوج لانها تحتاج
الى فضل مادة بسبب الاستنما واذا كانت ابدانهم احوج للرطوبات كان بولهم اغلظ لان المائية تختص بها وقال جالينوس بول الصبيان اغلظ لكثرة اكلهم
ولكثرة الاخلاط النية منهم وقال المسيحي غلظ لشرهم في المآكل والمشارب ولكثرة حركاتهم عليهما وفيهما ضعف لانهما انما يوجبان التخمة وهي توجب رقة
البول لا غلظه على ما عرف فاذا رق بولهم اي اذا كان البول الطبيعي للصبيان اغلظ من الشبان فاذا رق بولهم في الحيات اي الحادة جدا كانوا قد بعدوا عن
حالتهم الطبيعية جدا فيكون لذلك فيهم اردى مما في الشبان واستمرار ذلك يدل على العطب لانه اذا دام ذلك دل على الهلاك لان ذلك انما يكون لفرط عصيان
المادة عن النضج وعجز الطبيعة عنها الا ان يوافقه اي استمرار على الرقة علامات صالحة وثبات قوة فانه حينئذ يدل على خراج يحدث وخصوصا تحت ناحية
الكبد لان القوة اذا كانت ثابتة على قوتها تمكنها دفع المادة الى بعض نواحي البدن واولاها بذلك ما تحت الكبد وكذلك اذا دام هذا اي البول الرقيق جدا بالامتحان
لا يستحيل الى نوع غيره بل يستمر فانه يدل على ورم حيث يحس فيه الوجع لانه اذا دام فيهم احتبست الفضول التي كان يستفرغها البول فحدث الورم لكن
انما يكون ذلك اذا لم يكن قوام قوية على انضاجها ودفعها وفي الاكثر يعرض لهم ان يحسوا مع ذلك اي مع استمرار رقته بوجع في القطن وفي الكلى لعجز القوى عن
نقل المادة الى فوق لانها مجتمعة ما كان من شانه ان يندفع بالبول فيكون انصبابها الى جهة اولى واذا احسوا بوجع في القطن او الكلى فيدل على استعداده
الى استعداد كل منها للورم وفي بعض النسخ على استعداد اطرف جر الى الكلى فان لم يحس بكل الوجع والثقل ناحية بل عم البدن دل على شوق وحدوث و
اورام تعم البدن لانتشار المادة في البدن ويدل على ذلك الاعيا الذي لا يعرف سببه ورقة البول عند البحران بلا تدريج منذر بالنكس لان ذلك عن نضج
المادة والالم يكن دفعه بلا تدريج واذا لم يكن بالتدريج دل على ان المادة المخالطة للبول قد احتبست في بعض المواضع ومثل هذا منذر بالنكس ومن حكم البول

البول الرقيق جدا واما البول الغليظ جدا فانه يدل في اكثر الاحوال على عدم النضج وقلتها على نضج اخلاط غليظة القوام وذلك لان غلظ البول لا شك في انه لا يكون
من فضول دقيقة لانها بانفرادها لا تبلغ غلظ قوام البول فكيف مع اختلاطها به بل انما يكون اما الفضول غليظة جدا او الفضول نضيجة وهذا انما يكون بالبحران وبعد
فلذلك يكون في الاكثر لعدم نضج الاخلاط في الاول لنضجها ويكون اي نضجها في سوى حميات خلطية او انفجار اورام خلطية لان النضج انما يكون عند انتهاء الامراض وفي
الاورام اذا انفجرت اذ حينئذ يخرج منها مواد كثيرة دفعة فيجعل البول كذلك لكن اذا كانت تلك الاورام في آلات البول اذ لو كانت في غيرها فتندفع المادة في الاكثر
الى جهات اخرى وانما قيد الحميات بالخلطية احترازا عن الحميات اليومية والدقية اذ فيهما لا يدل على ذلك وبعد ظاهر والمراد غير الامراض الحادة لان مواد الحادة
يكون رقيقة فيمتنع ان يكون البول غليظا او لا يكون فيها للنجاحة وعدم النضج لان مواده اذا لم يكن نضجة يكون رقيقة وقيد الاورام بها ايضا على ما في اكثر النضج احترازا
من انفجار اورام ريحية او مائية لانه لا يجب غلظ البول اكثر دلالة اي دلالة البول الرقيق في الامراض الحادة على الشر انه في الاكثر يكون للذوبان وفي الاعلال الانفجار
الاورام بسبب اندفاع المادة الى جهة آلات البول لكن دوام الرقة على الشر ادل فان الغلظ الذي يدل على ضعف تام او الذي يفيده القوام فيا اي ضيب ما يدل
على ضعف واستقلال من القوة بالدفع ... لا يدل على الشر وما يدل على ... المادة وكثرتها واستعصائها من النضج المبين المرتب ... على الشر وليس المراد به انه
ادل على الشر في الامراض الحادة من البول الغليظ جدا لان اكثر البول الغليظ في الامراض الحادة يكون للذوبان ولا شك ان ... الا ذلك على الشر يكون الكثير
من عدم النضج الدال عليه دوام الرقة بل المراد ان دوام رقة البول مطلقا ادل على الشر من البول الغليظ مطلقا لان الغلظ قد يدل على النضج والرقة لا يدل
عليه اصلا وتستدل على الغالب من الامرين ان من انقياد المادة للهضم او لامتناعها عن النضج ما تعقبه من الراحة او تعقبه من ... اما الضعف لان البحران
كان في البول الغليظ اكثر من عصيان المادة يعقبه الاحالة ... جودة حال المريض في السلامة والعطب لاحقة الاعراض على ... لان كان البحر ... تعقبه
تعقبه البحران وحينئذ يكون الاعراض اشد وان كان عصيان المادة اكثر ازداد الضعف لان المادة انما تعصي على الطبيعة في الانضاج اذا كانت ضعيفة او المرض
قويا وكلاهما يلزمه الضعف والاسلم من البول الغليظ في الحميات هو الذي يستفرغ منه شيء كثير دفعة لانه حينئذ الامكن ان يكون القصور النضج وراء المادة
العاصية عن الانضاج عاصية عن الاندفاع الكثير ولا يمكن ايضا ان يكون عن الذوبان لان الذوبان يلزمه فناء الرطوبات الغريبة فلا يكون البول معه بتلك الكثرة
فتعين ان يكون اما لكمال النضج والبحران او لانفجار ورم عظيم وكلاهما الاحمال السلم وانما اطلق الحميات ليعلم ان هذا الحكم شامل للحادة والمزمنة وليس مخصوصا ايضا
بالحميات بل يعم غيرها لكنه خصه بها لان ذلك يعلم بطريق الاولى لكثرة ضررها لكن بسبب شدة تلفيه غليظة جدا اعرضها عند الحميات ذوبان في الكثر ولا
يمكن ذلك في غيرها لان الحرارة الغريبة لا تبلغ الى هذا الحد ... اذا استفرغ الغليظ دفعة واما الذي يستفرغ منه قليلا قليلا فهو دليل على كثرة الاخلاط
وضعف القوة لان عصيان المادة عن الاندفاع اما ان يكون بسبب كثرتها جدا فتعجز القوة دفعها او لضعف القوة في نفسها اذ لو كانت المادة قليلة او
القوة قوية لامكنها دفعها دفعة وكان البول اكثر او النافع منه اي من الغليظ بعضه بول اعتدل يقارن الراحة لان النافع منه هو الذي يكون لدفع بحراني
او انفجار ورم واذا حصل احد هذين يكون البول بعد ذلك معتدلا لقوة الطبيعة على النضج ويكون لا محالة مقارنا للراحة لاندفاع المادة المؤذية واذا استحال
الرقيق الى الغليظ في الامراض الحادة ولم يعقبه راحة دل على الذوبان لان ذلك لا يكون للنضج ولا لانفجار الورم والا لعقبه راحة فيكون للذوبان وخصوصا
ان كان الاستحالة دفعة ويكون مع ذلك تموه اشتعال في البدن ونتن في البول والصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الراس والكسار في
الاعضاء فهو منذر بالحمى اما الوجع في نواحي الراس فلان دوام الغليظ فيه يدل على الامتلاء من مواد غليظة في البدن مع بخار الخرج رديئة غليظة القوام
الى ناحية الراس فيؤذيه ويوجعه واما الانكسار في الاعضاء فلتثقل المادة عليها وضغطها لها لفرط الامتلاء واما انذاره بالحمى فلان المادة الغليظة اذا
احتبست عفنت وحصل منها حرارة غريبة ضرورة بالافعال وهي الحمى فان قلت من دام به البول الغليظ ويحس بوجع في نواحي الراس والكسار في الاعضاء لا يسمى
صحيحا ولذلك لم يشترط الرازي الصحة بل قال اذا كان البول غليظا ووجد صاحبه ثقلا في راسه وينبغي على ذلك فانه سيحم قلت ليس المراد بالصحيح
من هو صحيح بالحقيقة بل الذي هو مقارن له على ما هو المتعارف من الناس قوله وربما كان في ذلك الظاهر من سياق الكلام ان ذلك اشارة الى دوام
البول المذكور لكن لا يبعد ان يقال ان الصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع الراس والكسار فهو منذر بالحمى وربما كان دوام البول الغليظ

في نواحي

ثم يكون دوام الرقة
ادل على الشر

في النضج من فضل اندفع اي بطريق البحران او انفجار قروح في نواحي مسالك البول لانه لا يكون لاجل هذه يكون دفعة ويعقبه راحة ولا يكون دائما والحمى معه بوجع في الراس
والكسار ولا يكون في الصحيح بل هو اما اشارة الى البول الغليظ وعود اليه لبيان بقية احكامه لكن على هذا يكون كالتكرار لانه قد علم ذلك من قوله ويكون في منتهى
حميات خلطية او انفجار اورام واما الى الرقيق المستحيل في الامراض الى الغليظ بانه ربما يكون من فضل اندفع او انفجار اورام وقروح في نواحي مسالك البول لكن
وانما خصها بكونها في نواحي هذه المسالك لما عرفت ان الاورام البعيدة عن مسالك البول تندفع مادة انفجارها في الاغلب الى جهة اخرى وهذا اولى وقال الاستاذ
شبه ان يكون قوله ربما كان متصلا بقوله دل على الذوبان وان يكون ما بينهما على الهامش وكتب في غير موضعه والله اعلم بحقيقة الحال وانما كانت الرقة والغلظة جميعا
يدلان على عدم النضج لان النضج يتبعه اعتدال القوام وهو مفقود فيهما فيدلان على عدم النضج فالغليظة فيجب ان ينهضم الى الرقة اي يميل اليها بالهضم ليصير
معتدلا والرقيق يجب ان ينطبخ الى الثخونة اي يميل اليها ليصير معتدلا وانما قال في الاول ينهضم وفي الثاني ينطبخ لان الهضم ابلغ من الطبخ والغليظ احوج اليه
قوله والبول الغليظ كما علمنا فيما سلف اي في آخر الفصل الاول من هذه الجملة قد يكون صافيا شفافا وقد يكون كدرا اشارة الى الفرق بين الغليظ الشفاف
ومن الرقيق وهو من وجوه ثلثة احدها ان الغليظ الشفاف اذا تموج بالتحريك لم يصغر اجزاؤه المتموجة بل يحدث منه امواج كبار وعسر قبوله الانقسام الى
اجزاء صغار بخلاف الرقيق فانه لكونه قابلا للانقسام بسهولة يكون اجزاؤه المتموجة صغارا وثانيها ان تلك الامواج يكون بطيئة الحركة لعسر قبوله الانفعال
عن محركه بخلاف امواج الرقيق فانها يكون سريعة الحركة لسهولة انفعاله عن محركه وثالثها انه ان زبد كان زبده كثير النفاخات بطيء الانفقاء وذلك لان
رياحه لكونه غليظا يحتاج تحللها الى مقدار يتسع فيحتبس فيه ويحدث نفاخات كثيرة ويبطؤ انفقاؤها بخلاف الرقيق فان الريح التي تحتبس فيه تحلل بسرعة فلا يكون
زبده كثير النفاخات ولا بطيء الانفقاء وقد يشتبه هذا الى مثل البول الغليظ الشفاف بالفجج لعدم الانهضام لعدم الاشفاف وعن صفرة محتملة ان كان
لا صبغ الى صفرة واذا لم يكن صبغ الى صفرة دل على انحلال البلغم الزجاجي فيخالط المائية وهذا اي انحلال البلغم الزجاجي كثيرا ما يكون في ابوال المصروعين
لان مادة امراضهم البلغم قوله والرقيق الذي فيه اي البول الرقيق الذي يقوى فيه الصبغ ويقل الشفاف يعلم ان صبغه ليس عن نضج لان الفعل الاول من النضج
القوام اولا لانه من اخلال النضج التلوين ثم التقويم لان اول فعل الانضاج هو التقويم ثم الصبغ هذا قيل على خلاف ما هو المشهور من جالينوس
واتباعه فان المشهور منهم ان فعل الانضاج اولا التقويم ثم التلوين لان الطبيعة تبتدئ في فعلها بالاسهل ولا شك ان التلوين اسهل من التقويم
على ما يدل عليه الاستقراء وهو ضعيف لان الطبيعة انما تتوجه الى الاسهل اذا لم يكن الاصعب هو المقصود اما اذا كان الاصعب المقصود والاسهل تابعا
له فلا ولا خفاء ان المقصود من الانضاج ههنا تهيئة المادة للاندفاع لا تلوينها لانه امر تبعي فيكون توجهها اليه اولا والاستقراء دل على توجه
الطبيعة الى الاسهل اذا كان توجهها الى شيء احدهما اسهل وههنا لا توجه الى التلوين لانه يحصل بالعرض ولذلك لم يلتفت الشيخ الى قولهم وقال
الاستاذ والجمع بين القولين هو انه ان اريد باول فعل الانضاج ما هو اول بالنسبة الى ظهوره لنا فالتلوين قبل التقويم وان اريد به ما هو بالنسبة
الى ما هو مطلوب الطبيعة فالتقويم قبل التلوين وهو ضعيف لانا لا نسلم ان التلوين اول بالنسبة الى ظهوره لنا بل هو تابع للتقويم عليه هو ان اول فعل
النضج التلوين ثم التقويم ثم ... لكنه اذا حقق الامر ودقق النظر فلعله لا يكون محال للجواز ان لا يريد بقوله ان اول فعل النضج التقويم ان يكون ذلك
على الاطلاق بل في البول الذي كلامه فيه خاصة وهو الرقيق الذي لم يبلغ القوام المنضج بالعمل فيه فان اول ما يعمله فيه هو تغيير قوامه عن الرقة
وهو ليس بشيء لانه اذا جاز ان يكون اول فعله تغيير قوام الرقيق يكون محالا للجمع عليه قوله والنضج في القوام اصلح منه في اللون هذا من تتمة ما تقدم
اي اعتبار النضج في القوام اصح ولا بد من اعتباره في اللون لا لدلالته على قوة قوته اذا النضج في ... اعتدال القوام اصلح من افادة اعتدال اللون لان افادة
اعتدال اللون يحصل بادنى قوة بخلاف اعتدال القوام فلذلك اي ويكون النضج في القوام اصلح منه في اللون لدلالة الاول على قوة القوة بخلاف الثاني البول
الرقيق الاصفر اذا دام في هذه المرض الحادة دل على الشر على نفوذ القوة الهاضمة وهو ظاهر لدلالته على دوام ضعف القوة لدوام عدم النضج مع
اقتضاء المرض لكونه حادا قوية الحرارة قوله واذا رات به لا رقيقا ثم ما كان الخلاف اجزاء من الحمرة والصفرة فاحدس تعبا ملهبا اي فاحدس
ان ذلك يكون لتعب شديد الالتهاب لانه بافراط التسخين يوجب رقة البول لتلطيف الفضول المخالطة وحينئذ يكون منها لطيفا في الاصل مستعد

للاحتراق بسرعة فيكون لونه احمر لكن لا احمر دموية بل احمر الصفراء ومنها ما يكون ليس لذلك بل لكثرة استعداد لقلة فيشبه لونه باصفر فيختلف مع الرقة في الحمرة والصفرة
وهذا انما يكون اذا لم يكن التعب شديدا لافراط الاوجب سواده بكمال الاحتراق وان كان بتبعا فيشبه الكائن من غير علة في الجانب ففيه الاحتراق البلغمي وظاهر
الا انه لا ينحصر فيه بل قد يكون من جرم العروق ومن البول الغليظ في الامراض الحادة يدل بالجملة على كثرة الاخلاط ورديها دل على الذوبان وهو الذي ان بقي ساعة جيد
غلظا اي هذا النوع يكون من كثرة الاخلاط ومنها يكون من الذوبان وانما قال ربما دل على الذوبان لان الغلظ اذا لم يكن الافراط يكون في الاكثر لكثرة الاخلاط
وفي الاقل للذوبان وانما قلنا اذا لم يكن الغلظ بالافراط اذ لو كان غلظه بالافراط لكان الامر بالعكس لانه يكون اما لانفجار ورم او للذوبان وانفجار الورم نادر
قوله وبالجملة اشارة الى انقسام البول الرقيق والغليظ بوجه آخر وهو ان كدورة البول الارضية مع ريح تخالط المائية وذلك لان الكدورة تحدث من
اختلاط الارضية بالمائية لكن لا كيف اتفق لانهما ان اختلطتا اختلاطا تاما حتى صارت بحيث لا تتميز احديهما عن الاخرى وكانت الارضية منبثة في المائية وانما يكون
كذلك اذا كان هناك ريح تمزجهما اذ في طبع الارضية الانفصال عن المائية والرسوب عنها لم يكن ممتزجة بها فاذن اذا اختلطت هذه اي الارضية مع ريح كانت
كدرة وفي انفصال بعضها عن بعض يتم الصفاء سواء انفصلت الارضية كدورته وصفاء وماه الريحية ثم يجب اي بعد العلم من امر المائية يجب ان ينظر الى احوال المثل
لانه اما ان يبال رقيقا ثم يغلظ او يبال غليظا ثم يرق او يبقى على حاله في رقته وغلظه الاولى وهي ان يبال رقيقا ثم يغلظ يدل على ان الطبيعة مجاهدة
موذا نضج اي بعد في الانضاج لكن المادة بعد لم تطع من كل وجه اي بطاوعة تامة والاظهر الرسوب في القارورة بعد استقراره في الاناء وهي حالة اي
من فعل الطبيعة منها ولا لم يكن متماسكة خروجه وانما يغلظ بعد خروجه لان فعل الطبيعة يكون اوفق الحر القابلة للاحالة والطبخ وهو الالطف
من البول فاذا خرج الى الاناء طلب الرسوب والانفصال عن باقي الاجزاء الغير القابلة للاحالة الارضية وتمسكه وتمنعه من ذلك فيتكدر ويغلظ الجميع
والثاني تال الحين الذي يبال رقيقا ثم يثخن يدل على ان الطبيعة قد اخذت في الانضاج وتبعه النضج وهو سهو لان الثخن انما يدل على الهلاك
على ابتداء النضج بوجه اذا كان البول يتعامر بزداد ثخنه يوما فيوما الى ان يعتدل قوامه واما البول الذي يبال رقيقا ثم يأخذ بعد ساعة او ساعات
في الاناء يثخن فانه يدل على ان الاخلاط اخذت يغلي وثورت الحرارة الملتهبة حتى صار الى شبه الغليان وما حل جسن على هذا السهو انما وجدان
جالينوس قال في كتاب البحران البول الذي يكدر بعد ان يبال صافيا يدل على انه لم يكن بعد حركة فظن انه عني الحركة حركة النضج وليس كذلك لانه عني بها
حركة الحرارة الملتهبة المشوشة دون الانضاج ولذلك قال بعده وهو اردى الابوال ولو كان ثخنه من قبل النضج لكن اردا ما هو الذي ما قاله وهو ضعيف
لدلالة ما ذكرنا من الدليل على جواز ان يكون من قبل النضج ولذلك لم تقل الشيخ وهو اردى الابوال الثالث ان يبال اي ربما دل على ذوبان الاعضاء بناء على ان ذلك
لو كان من الحرارة الملتهبة كان من ذوبان الاعضاء وحينئذ يكون من اردى الابوال وانما يصير الذوبان غليظا اذ من خصوصيته انه اذا جمع وصار في الاناء واثر
فيه الهواء الخارج والثالث ان يبال غليظا ثم يرق بان يصفو وتتميز منه الغليظ راسبا وهذا يدل على ان الطبيعة قد قهرت المادة وانضجتها والالم
يرسب الغليظ وكلما كان الصفاء اكثر والرسوب اسرع فهو اسرع نضجا على حال النضج ادل وذلك لان سرعة الرسوب في الصفاء انما يكون لسهولة مباينة الارضية
للمائية وانما يكون كذلك اذا كان النضج اكثر واستيلاء الطبيعة على المادة اشد فلذلك يكثر فيه الرسوب بخلاف المادة الفجة فان ذلك يعرض فيها البحران
يكون الحال متوسطة بين الاول والثالث وهي ان يبقى بعدما يبال على حال الغلظ وقيس غلظه لان لا يغلظ بعدما رق وهذه ان دامت ايام ما كان وكانت الطبيعة
قوية والقوة ثابتة ويعرف ذلك بجودة النبض وصحة الذهن وحسن الاستمراء وانتهاض الشهوة وانحطاط المرض ومرضه حدس ان يستبلغ منه الانضاج
التام لان القوة اذا بقيت بحالها قوية تمكن الطبيعة من رده رقيقا كان او غليظا الى الاعتدال وان لم يكن القوة ثابتة بحالها بل ضعف يوما فيوما
خيف ان يسبق الهلاك النضج لان بقاءه على حاله انما يكون لفرط عصيان المادة على النضج وحينئذ فنضجها يحتاج الى مدة طويلة والقوة يضعف كل يوم فيخاف
لا محالة عن سبق الهلاك النضج واذا طال الزمان بقاءه على غلظه لا على رقته ولم يكن هناك علامة مخيفة من ضعف القوة كل يوم وسقوط الشهوة وفساد
الذهن انذر بصداع لانه يدل على ثوران الاخلاط والحرارة الغريبة وعلى رياح بخارية تخرج بالحرارة الغريبة من تلك الاخلاط وصعدها الى الدماغ
وانما خص في الباقي على غلظه اذ مع ثوران الاخلاط بالحرارة الغريبة لا يمكن بقاء البول على رقته قوله وهو الذي يأخذ من الرقة الى الخثورة

اى

اى الغلظة كان في الحالة الاولى يستمر على هذه الحال خير من الواقف على الخثورة في كثير من الاوقات غرضه ان دوام الباقي على غلظه ارداء من ان يبال
رقيقا ثم يغلظ بعد ساعة لان هذا قد يكون المادة فيه قد انفعلت بعض الانفعال ولا يكون القوة غير مقهورة بخلاف ما يستمر على غلظه لانه يدل على سكون القوى وانكفافها
عن المقاومة وانما لم يذكر انه اردا من الحالة الثانية ايضا لظهور انفعال المادة فيها اكثر لمقاربتها النضج وانما قال في كثير من الاوقات اذ لو كان الغلظ
بعد الرقة من الذوبان يكون هذا اردا قوله وكثيرا ما يغلظ البول لكثرة لسقوط القوة لا لنضج الطبيعة وذلك لان القوة اذا سقطت عجزت عن
امساك الرطوبات فيخرج بعضها واكثر ما يخرج ما كان منها ارضيا لانه يكون اثقل ويلزم ذلك ان يتكدر البول قوله واما البول الذي يبال غليظا و
يبقى باقيا فهو دليل على عدم النضج البتة غرضه من هذا ان الباقي على رقته اردا من الباقي على غلظه وذلك لان البقاء على الرقة يدل على عدم تصرف
الطبيعة في المادة بوجه حتى يخرج كما شرب والبول الغليظ احده ما كان سهل الخروج كثير الانفصال معا اي يجتمع مع كونه سهل الخروج غزيرا وذلك لان
استفراغ الغليظ اذا كان كثيرا دل على ان غلظه لكثرة ما دفعه الطبيعة الى جهة البول من الفضول والكثرة في ذلك يكون على سبيل البحران فاذا كان مع
ذلك سهل الخروج دل على فضل قوة من الطبيعة ومثل هذا ابرئ الفالج ربما يجري مجراه من التشنج والرعشة وغير ذلك من الامراض البلغمية لاستفراغ
المادة الموجبة لها واذا كان البول الغليظة اي من يختص في اوقات ثم اخذت يرق على التدريج مع غزارته فذلك محمود لان المادة التي يخرج بالبول ثقل لا محالة
بكل يوم وجده فكلما قلت رق البول لقلة ما يخرج معها فاذا كان كذلك مع غزارته علم ان تلك الرقة سببها قلة المادة لا لعجز الطبيعة عن دفعها والا لم يكن غزيرا
وانما قال يرق على التدريج لان المادة لما تقلل وتصفى في الابوال كل وقت يكون حدوث الرقة بعد ذلك لا محالة بالتدريج ولانه كان دفعة لكان منذرا بالنكس
المعروف وربما كان يعقب الغليظ الكدر بحران القليل بانتصب معه المصدور دليل خير كان في ان بعض النسخ ربما كان يعقب الغليظ الكدر الغليظ القليل دليل
خير في بعضها وربما كان يعقب الغليظ الكدر الكثير الغليظ القليل دليل اخر وهو خير من الجميع وذلك اي كونه دليل خير انما يكون اذا انجح الغليظ الكدر الذي
كان ما ال قليلا قليلا لا قليل دفعة واحدة بل الكثير بسهولة فان مثل هذا كثيرا ما تحلل به العلة سواء كانت مثل الحميات الحادة او غيرها من الامراض الامتلائية
او كان امتلاكم يعرض منه بعد مرض ظاهر وذلك لان الطبيعة اذا قويت على دفع المواد قويت على كل ما من شانه ان يحدث عنها وهذا اي الغليظ الكدر الكثير
الذي يعقب الغليظ القليل مطلقا واما اذا كان من امتلاكم يعرض منه بعد مرض ظاهر ضرب من البول اطلع الثاني بظاهر ولما على الاول فلا احتياج الى
توفر القوة بحيث دفع المواد الغليظة الكدرة دفعة بعد ضعفها بطول المرض والاخفاء ان ذلك من النوادر البول الطبيعي الذي اي الاترجي اذا افرط في الغلظ دل
احيانا على حدة نقص المواد الكثيرة ودفعها بسهولة الخروج وذلك لان البول الطبيعي ينبغي ان يكون معتدلا في القوام والعين فاذا كان غليظا فيكون لكثرة
المواد المندفعة مع قوة القوة ويدل على ذلك جودة نبضها وسهولة الخروج او لكثرة الاخلاط مع ضعف القوة وذلك لان الاخلاط اذا كانت معتدلة في الكيفية
لكنها كثيرة يكون لون البول لاعتدالها في الكيف طبيعيا وقوامها لكثرتها غليظا وهذا لو دام يعجز الطبيعة عن التصرف فيها لكثرتها ولضعف القوة في الاخير
لا محالة فيكون خوفا من التلف ويدل عليه عسر الخروج وقلة ما يخرج لكن يكون نادرا ولذلك قال وقد يدل احيانا على التلف الا انه على كثرة الاخلاط وضعف
القوة وقال الرازي في الحاوي البول الذي لونه طبيعي الا انه في غاية الغلظ ربما دل على التلف ربما كان بحران اذا كان يخف عليه ويحتمله وهو موافق
لقول الشيخ لان سهولة الخروج يقتضي ان يكون بحران ويحصل لا محالة عقبه خفة قوله البول الغليظ الجيد الذي يكون في امراض الطحال والحميات
المختلطة الا ستوقع فيه الاستواء اي كونه مستوي الاجزاء كمن يقع بين كونه بحرانيا وبين كونه ذوبانيا او غير ذلك اذ قد لا يكون اما اذا كان بحرانيا الامراض
الطحال فلان مادة امراض الطحال شديدة الغلظ باردة ارضية فيكون دفع الطبيعة لها سهل من بعد ذلها وتسوية اجزائها واما اذا كان بحرانيا للحميات
المختلطة فلان موادها يكون عديدة الاختلاف فيعسر على الطبيعة جعلها مستوية لانها في الدفع قوله البول المتثور في الحميات يدل على كثرة اخلاط
مع اشتغال من الطبيعة بها وبانضاجها المراد بالمتثور المتشتت الاجزاء الكثير الغليان وانما يدل ذلك على كثرة الاخلاط مع اشتغال اذ لو لم يكن اشتغال
لم يكن تثورها مع الاشتغال لو كانت الاخلاط قليلة لم يتشتت اجزاؤها بل اجتمعت واستوت بسبب قوة الناشر فيها لكن اذا كثرت لا يتمكن من ان
يلطفها فيتشتت كانها هي في عصارات بعض الفواكه عند غليانها قوله البول الغليظ الذي لم يثفل زمنا يدل على حاجة المراد بالزمني السلق

وبه دلالته على صلابة الكلى اما الاول فلان المادة الدمية كان الذوبان لاسعة بحيث يتولد منها جود اما الثاني فلان الصاد المتولدة من الثقل الذي يميل
الى الصفرة والخضرة وصلابة المثانة لا يكون الا بعد او في الحواشي العراقية صلابة المثانة لونها في الاكثر اغبر الى الخضرة وذلك قريب من لون الزيت فيكون منها والابعد
فيه لان لون الصلابة يكون الى الحمرة قوله البول الغليظ الدال على انفجار الاورام يستدل عليه بما يخالطه وبما قد سبقه اما الاستدلال بما يخالطه فكالمدة
فانه يدل عليها الرائحة المنتنة والجردات المنفصلة معه كصفائح بعض ان كان الورم في المثانة او احراز كان في الكلى او كالحمالة او غير ذلك مما يستدل عليه بعد
من انواع الرسوب واما الاستدلال بما سبقه فان يكون قد تكون فيما سلف علامة لورم او قرحة في المثانة او الكلية او الكبد او نواحي الصدر فيدل ذلك على انفجار
ورم في احد هذه المواضع اما في المثانة والكلية والكبد فظاهر واما في نواحي الصدر فلانه قد يندفع اضامع البول مادة اورام الآلات التنفس كالرئة والحجاب
المحيط بالاضلاع فان كان قبله اي قبل هذا البول بول شبيه غسالة اللحم الطري فهو من حدبة الكبد لان المائية انما ينفصل من الدم هناك وتندفع الى الكلى
او براز كذلك اي شبيه بالغسالة المذكورة فالورم في مقعرها لانه يندفع الى مقعرها ويخرج من طريق الامعاء وان كان قد سبق ضيق نفس او سعال او نبض لين منشاري (?)
ووجع في اعضاء الصدر فاخره وورم ذات جنب الحجر واندفع من ناحية الشريان العظيم وانما يعرض لكيفية اندفاع المادة من ذات الجنب الى جهة البول او البراز
مع الحجاب يمنع من الانحدار الى جهة المعدة حتى ينفذ الى الامعاء والكبد من الماساريقا ثم الى مجاري البول او البراز فالان ينفذ والا يكون من هناك بل من الشريان
العظيم الممتد على الصلب فانه ينفذ في شعبة منه آخذة الى الكلى ومن شعبة اخرى آخذة الى الامعاء وانما لا ينفذ هذه المادة من المرئ لان في ذلك يلزمه مرور القيح
والمدة بالمعدة وفي ذلك مانع لمقصود منها وهو يصل غذاء البدن لانه يفرط عن جذب غذاء البدن واما نفوذ المدة مع غلظها في مسالك الشريان مع ضيقها فليس بعجب
لان كثيرا ما ينفذ المدة في ذات الجنب من الاضلاع الى خارج وتوهم المسيحي ان مراد الشيخ ان هذه المادة انما تندفع الى الكبد فقال ما حاصله ان ذلك ان
امكن كان من الشريان الوريدي لكن يستحيل ان يندفع مادة هذه الاورام عند انفجارها في الشريان الوريدي اما اولا فلاحتياج الى … بالطب ومثل هذا
الاندفاع المعقب خفة البتة لانه اندفاع ردي وهو من العضو الخسيس الى الرئيس واما ثانيا فلان المادة اذا اندفعت الى الشريان الوريدي فلا
تصور ان يندفع البول لانها تنبث في الاثمه ثم في … شرايين البدن فكان الواجب ان يقول واندفاع من ناحية الوريد الشرياني لانه قد ذكر في الكتاب
الثالث حيث تكلم في ذات الجنب انها قد تندفع بالبول في الوريد الشرياني وهو حق لان المادة المذكورة اذا اندفعت في هذا المجرى الى الكبد فان كان
لطيفة مالت الى جهة آلات البول وخرجت به وان كانت غليظة مالت الى مقعر الكبد وخرجت بالبراز وهذا الجواب اندفاعها اذ يخرج اللطيف
والكثيف ثم قال فان قيل ان ذات الجنب عبارة عن ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع وحينئذ كيف يتصور اندفاعها في الوريد الشرياني قلنا … و جا
من الغشاء الى الرئة يكون بالرشح او لا فاو لا ثم الرئة يدفعها الى الوريد الشرياني ولذلك يكثر السعال في مبادى هذه العلة وهو عند كون المادة نيئة يابسا
اي لا نفث وعند نضجها وهو عند اندفاع المادة الى الرئة رطبا اي بنفث هذا ما قاله وقد عرفت استقامته بدون هذا التغيير وما ذكره الشيخ في الكتاب
الثالث ايضا فيما ذكرنا الجواز ان يندفع مادة ذات الجنب في الشريان العظيم وفي الوريد الشرياني ايضا قوله واذا كان الرسوب الذي يعرض في ذلك المخالط
اللذع والمدة بيضا كان محمودا لدلالته على ان الورم بعد تمام نضجه انفجر ونقي وربما بالنضج المتدرج المادي للرياضة بولا كالمرة والصديد فينقى به
ويزول ترهل الذي له بترك الرياضة وذلك لان فضلات الغذاء تتحلل بالرياضة ويخرج من مسام البدن ويحتبس بتركها ويصير البدن بها مترهلا واذا آلت
آلمت الطبيعة لا محالة سيما اذا كانت غليظة لزجة كما في ابدان المكتهلين فان كانت في القوى الطبيعية نهضت دفعها الى الخارج واستراح به البدن من امراض
كثيرة اهلها الترهل ويكون البول المذكور اشبه غلظ القوام شبيها بالمدة لكنها تفارقه بالنتن واذا كان اضافي الكبد وما يليه سدد فربما كان غليظ البول
تابعا لانفتاحها واندفاع ما كانتها ولا يكون هذا الغلظ الذي بواسطة انفتاح السدد قبيحا اذ المحتبس بسبب السدة ليس برديه قبيحا او التكمن الانفجار ولكن قبيحا
لاجل المدة وان كان في ذلك البول اي المانع للسدد مع الغلظ الى السواد وكان معه وجع في ناحية اليسار فهو من ناحية الطحال وعلى هذا القياس ان كان اي الوجع
فوق السرة او على البطن فهو من ناحية المعدة والترذلك اي البول الغليظ للسدة يكون من سدد الكبد وسدد مجاري البول والحال ان البول الغليظ انفتاح
السدد يكون اما من الطحال او من المعدة او من الكبد او مجاري البول تفرق بينها بموضع الوجع وهو في الاخيرين يكون اكثر وبسبب ظاهر والبول الكدر اما ان

اضافي الترهل الذي كان
ذلك له بواسطة ترك الرياضة
صح

على

على سقوط القوة واذا سقطت القوة استولى البرد كان كالبرد الخارج اذا استولى على الماء وجمّده ويغلظه والبول الكدر الشبيه بلون الشراب الردي
او ما الحمض يكون للحبالي واصحاب الورم والحجارة من نسبة في الاحشاء اما في الحبالي فلاحتباس فضلات دم الطمث فيهن واشتغال الجنين لاجوده وما هو صالح منه
واما في اصحاب الاورام المذكورة فلان دمهم يفسد فساد بعضهم فيكثر فضوله ويكون غير منسرحه وكذا الوانهم ابوالهم لان مثل هذه الفضول الذات اكثر … بعضه مع
بعض يكدر لونه وكان الى الحمرة ماهو وحينئذ اذا خالط البول افاد ذلك اللون مع غلظ القوام والبول الذي يشبه ابوال الحمر وابوال الدواب وكان له
اي ويكون كانه مخلخل اي مخضخض ومضروب لشدة ثوره يدل على فساد اخلاط البدن وهو ظاهر لبعده عن الطبيعي منه والكثرة يدل على خام علت فيه حرارة …
فورث بها غلظة ولذلك قد يدل على الصداع الكائن والمطل اي المشرف من اطل عليه اي اشرف وقد يدل اذا دام اي هذا البول او الصداع الكائن
على السرعة وهو السرسام البارد المسمى بالنسيان لان الاخلاط الغليظة الباردة تورم الدماغ لان ثوره الريح من الخام انما يكون من حرارة غريبة قويا …
في رطوبات غليظة باردة والا لطفت بسرعة ولم يكن البول كذلك والبول الذي يشبه لون عضو ما فان دوامه يدل على علة بذلك العضو لان …
كل عضو فضلة غذائية الذي يشبه به فاذا دام البول على لونه يدل على ان فضوله كثرت حتى غلبت على فضول باقي الاعضاء وكثرة فضوله يكون لضعف …
على علة فيه وقال جالينوس البول الذي يشبه لون عضو اذا دام وكان ذلك العضو على ذوبانه وقال بعض الاطباء اذا كان في اسفل القارورة شيء شبيه
بغيم او دخان طال المرض لان هذا انما يكون من مادة غليظة يخالطها رياح تحركها اذ لو لم يكن غليظا لما كان في اسفل القارورة ولو لم يكن مع رياح كانت
الغيم وانما يكون كذلك اذا قصرت الطبيعة عن تحليل تلك الرياح وجميع ذلك يدل على طول المرض وان كان في جميع المرض … يموت وفي بعض النسخ
وان كان في جميع البول وهو مناسب لما قال الرازي في الحاوي انه اذا كان البول مثل الدخان من اسفله الى راسه فان صاحبه يموت … وسببه
ظاهر لانه يدل على فرط غلظ المادة وقصور الطبيعة والخام يفارق المدة بالنتن وهو ظاهر لكن هذا الاستثناء لجواز ان يكون لبعض الخام نتن ايضا
بل الاولى الفرق بينهما بان اجزاء الخام يكون عسرة الاجتماع لغلظها واجزاء المدة سهلة الاجتماع والبول المختلف الاجزاء في الصغر والكبر كما اذا كانت الاجزاء
الكبار منه اكثر دل على ان عمل الطبيعة فيه اضعف والطبيعة اقدر والسالم اشد انتفاعا ما ان عمل الطبيعة اقدر … فظاهر لان الشيء
الكثير انما ينفذ من منفذ اوسع وهو من النضج واما ان عمل الطبيعة فيما انقضت بحيث اذا ظهر ان اجزاء الصغار ويكون عمل الطبيعة فيها اظهر والبول
الذي يرى فيه كالخيوط غلظ بعضها بعض يدل على النوبيل اثر الجماع وذلك لانه يجري المني الملتصق بمجرى البول في راس الذكر فان لم يغتسل ويبل عقيب
خالط البول الحادث منه هناك واستصحب في جريانه وخرج كالخيوط البيض لكونها بعض لزج القوام واعلم انه كما استدل من البول بلونه وحدته وبقوامه
كذا استدل منه بما علوا الشيخ تعرضه واقسامها اربعة وخمسون وذلك لان اصول الوان البول على ما عرفت خمسة الاصفر والاحمر والاخضر والاسود
والابيض والاصفر ينقسم الى ستة اقسام التبني والاترجي والاشقر والناري والزعفراني والاحمر الى اربعة اقسام الاصهب
والوردي والاحمر القاني والاحمر الاقتم والاخضر الى خمسة الفستقي والكراثي والزنجاري والآسمانجوني والنيلنجي والاسود لم واحد
اذ ليس لاضافة اساسا خاصة والابيض يقال على الشفاف وعلى الخثير وهذه ثمانية عشر صنفا وكل واحد منها لا يخلو قوامه من ان يكون رقيقا او غليظا او
معتدلا وهو ثمانية عشر في الثلاثة يكون اربعة وخمسين ويعرف حكم كل منها من حكم مفرداته فلا نطول الكتاب بذكرها قال رحمه الله الفصل الرابع
في دلائل رائحة البول اقول قال الاطباء لم ير بول مريض قط له رائحة بول الاصحاء ومرادهم بالمريض هنا من تغير بوله ويستدل به على
احوال ذلك المرض اي مرض كان من جهة العدد والمقدار وغير ذلك مما لا دلالة للبول على احواله واستندوا الحكم بذلك الى الاستقراء اذ لا امتناع
في توافق الرائحتين وخصوصه بالرائحة دون القوام واللون اذ ما يكونان متواضحين في اللون والقوام فان قلت لم كان الامر كذلك الفاعل في النضج
القوى الطبيعية بواسطة الحرارة الغريزية وهي بعينها هي الفاعل في الحالين ويلزم من ذلك تشابه في اللون والقوام والرائحة عند حصول
النضج قلت لان الرائحة يدركها كل احد بخلاف اللون والقوام فانهما مما لا يكون نادر لكن على طبيب الحذاق من الاطباء حكموا منها بالتفاوت جزما
دون اللون والقوام ولما لم يكن الحكم بذلك مستندا الى برهان قال الشيخ قالوا اي الاطباء الحذاق ذلك ان الجزم به ثم ذكر احكامه بحسب الروائح وعدمها بقوله ويقول

ان كان البول لا رائحة له البتة دل على برد مزاج وفجاجة مفرطة وهو ظاهر لان الحرارة توجب التبخير وذلك يستلزم الرائحة وحيث عدمت فيدل الحالة
على البرد والفجاجة وربما دل في الامراض الحارة على موت الغريزة ويدل عليه سقوط القوة واعراض الطبيعة عن مقاومة المرض وانما قال ربما لانه
لا يدل عليه مطلقا بل ان كان عقيب بول شديد النتن وعرض ذلك بغتة ولم يعقبه راحة وان كانت له رائحة وهي منتنة فان كان هناك دلائل النضج
كان سببه جرب وقروح في آلات البول اي في بعض النضج كان سببه جربا وقروحا هو اولى اظهر وتستدل عليه اي على السبب المذكور الذي هو الجرب و
القروح او على كل واحد من الجرب والقروح علامات ذلك كاستدلال الخروج النخالة عن جرب المثانة ما لم يكن نضج جاز ان يكون ذلك اي من جرب الات
البول او قروحها وجاز ان يكون للعفونة وتفرق بينهما بان الكائن عن القروح يكون معه قيح وقشور ويكون معه وجع في العضو المتقرح بخلاف الكائن عن
العفونة واذا كان ذلك اي النتن في الامراض الحادة ولم يكن بسبب اعضاء البول من الجرب او القروح فهو دليل ردي لدلالته على تمكن العفونة
وان كان النتن الى الحموضة دل على ان العفونة هي في اخلاط باردة الجوهر كالبلغم والسوداء استولى عليها حرارة غريبة واحدثت في بعضها واما اذا
كانت العلة حارة بان كان مرضا ماديا حادا فهو دليل الموت لانه يدل على موت الحرارة الغريزية واستيلاء برد في الطبع اي في الطبيعة لانطفاء التهابها حتى
غربت الا ان لم يكن هناك عفونة والرائحة الضاربة الى الحلاوة يدل على غلبة الدم وهو ظاهر لان ما هو طعمه حلو اي الذي هو الدم ومنتنة شديدة صفراوية
اي الرائحة المنتنة نتنا شديدا يكون من غلبة الصفراء لانها بحدتها وزيادة حرارتها تقتضي ذلك والمنتنة الى الحموضة سوداوية اي يكون من غلبة السوداء
لانها لكونها باردة يكون النتن مائلا الى الحموضة والبول المنتن الرائحة اذا دام بالاصحاء دل على حميات تحدث من العفونة اذ حرارة العفونة لا بد ان
يلزمها حدوث الحمى او على ساحر عفونة مختفية فيهم ان قويت القوة ويدل عليه وجود الخفة اثره وفي الامراض الحادة اذا فارق البول نتن
كان يلزمه فيها وزال اي ذلك النتن عنه وكان ذلك الزوال دفعة ولم يعقبه راحة فهو علامة سقوط القوى اذ لو كان ذلك من القوة واصلاحها لكان
بالتدريج وحصل عقبه راحة وضبط اقسامه بحسب الرائحة هو انه اما ان يكون عديم الرائحة او لا والاول قسمان لان عدم الرائحة اما ان يكون عقيب رائحة
منتنة او لا والثاني اما ان يكون تلك الرائحة طبيعية او لا والاول قسم والثاني اما ان يكون شديدة النتن او لا والاول قسمان لانه اما ان يكون في حال الصحة
او في المرض والثاني اما ان يكون حامضة او لا والاول قسم والثاني اما ان يكون مائلة الى الحلاوة او لا يكون فيصير الاقسام ثمانية وقد اشار الشيخ الى اكثرها
قال رحمه الله الفصل الخامس في دلائل المأخوذة من الزبد اقول السبب في حصول الزبد اختلاط رطوبة بالجسم اللطيف شانه التصعد اذا اختلطا بحيث
لا يمكن انفصال احدهما عن الآخر وذلك الجسم قد يكون هواء وقد يكون ريحا وقد يكون جسما شبيها بهما اما اذا كان هواء فكما يكون في الماء المنسكب من موضع عال او
المتحرك حركة عنيفة بارتفاع وانخفاض كما في الموج اذ على التقديرين يلتقف الهواء ويشتد اختلاط احدهما بالآخر ويحدث الزبد وكما في المصروع فانه يكون من
الرطوبات السائلة من دماغه والهواء الخارج برد النفس وكما في العصارات عند الغليان فانه يكون من رطوبة فيها وهواء يتكون من الحرارة وكما في غليان القدر
واما اذا كان ريحا فكما يكون في البراز الرقيق الذي يكون معه قرقرة واما اذا كان جسما شبيها بالهواء والريح كما في زبد المخنوق فانه يكون من اختلاط رطوبات
ذائبة من جرم الرئة بالروح المحترق من احتباس النفس وزبد البول يحدث على ما قال الشيخ من الرطوبة ومن الريح المنزرقة اي المندفعة في القارورة مع
زرق البول اي مع ثقله لان الزرق يجيء بمعنى الذرق وهو فضلة الطائر والمعنى انه يحدث من رطوبة وريح تندفع من القارورة مع ثقل البول اذا
تراجعت وفي بعض النسخ انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المجتمعة في القارورة مع زرق البول وهو صحيح ايضا لان المجتمعة بمعنى الذي يجتمع وفي بعضها انه
يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في الجامع زرق البول لا تكرار لان البول ثم لفظ النسخ كلها استعارة صحيحة لكن يرد الكلام في قوله والريح
الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة فان قلنا معونتها في جوهر البول وحقيقته فلا يناسب المقام بل لا يستقيم اذ الريح الخارجة مع البول
في جوهر البول معونتها لا محالة فان قلنا معونتها في جوهر البول حقيقة فلا يناسب المقام بل لا يستقيم اذ لا معونة لها في حقيقته وان قلنا لها معونة في كثرتها
او في حصولها فلا يناسب ما تقدم فالحق ان مراده منه هو ان الزبد من الرطوبة والريح المذكورة وان فرضنا انه لا يحدث منها بل من الرطوبة والهواء
المحصور في القارورة مثل ما يحصل من الماء المنسكب في الاناء من موضع عال فلا خفاء في ان لها معونة في حدوثه منها وخصوصا اذا كان الريح غالبة في الكمية

اوفي

او في البدن علم في بعض النسخ كما يعرض في بول اصحاب الاستسقاء من النفاخات الكثيرة لكون مائية بولهم مخالطا للبلغم كثيرا ويكون غليظا لزجا يعسر على الريح خرقها
فتكثر النفاخات فيه وقال لانه معنى قوله الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول انه يحدث من مخالطة الرطوبة
بالريح الخارجة مع البول فحذف لفظ زرق من النسخ ورد الثانية بان الريح لا يجتمع مع الزرق للبول بل يندفق معها ويجتمع بعد الانزراق والثالثة
باشتمالها على التكرار لان المائية البول هو حاملها والريح الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة على ان المعونة في كثرة الزبد وهذا يقتضي ان يكون المنزرقة
غير هذه وفي الحواشي العراقية ان معنى قوله والزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة مع زرق البول ان الزبد هو الرطوبة المنزرقة بالريح
وهو على ما نرى وهم لم يتعرض القرشي لمعنى هذا القول لكن حمل المعونة على المعونة في خروج البول لانه قال المراد بجوهر البول هاهنا حقيقة البول من حيث هو بول لا
من حيث هو رطوبة او فضلة او غير ذلك بل من حيث انه سائل اي منفذ بسيل البول وهو ان هذه المعونة هو ان مجرى البول لا يمكن ان يكون منفتحا دائما وذلك
لانه انما يكون كذلك اذا كان صلبا ولو كان كذلك لما حس انضمام الدواء اذا لم يمكن ان يكون منفتحا دائما فاذا انطبق بعضه على بعض وانسد تدفعه الريح الخارجة مع البول
فاتسع وامتنع البول وانت تعلم ان الكلام ليس في معونة الريح لخروج البول وقال المسيحي المراد بالبول في قوله زرق البول المائية وما يخالطها من جوهر
الاخلاط والثفل والريح متى خرجت مع هذا الجوهر افادت الزبد وهو مناسب لما قلنا من حمل الزرق على الثفل لكنه لم يتعرض لقوله والريح الخارجة مع البول
الى آخره والكلام فيه قوله والزبد اشارة الى الاحكام اي الزبد يدل على احوال البدن بلونه كما يدل بسواده وشقرته على اليرقان الاسود وشقرته على
الاصفر والمراد بكون الزبد اسود انه بسبب تراكمه وتكاثفه يميل اليه مع انه بعيد جدا ان يحصل فيه تكاثف يدرك بسبب سواده كيف والريح تقتضي التبدد و
الانبساط ومعها لا يبقى التكاثف وحمل المسيحي اليرقان على الاصفر وقال ان هذا المرض لما كانت المادة الموجبة له صفراوية متوفرة المقدار تراكم بعضها مع بعض
ومال لونها الى السواد ولا شك ان الزبد متولد من لطيفها ومن الجوهر الريحي ولطيفها لونه لونها فلذلك كان يميل الى السواد والصفرة وليس بشيء لان البحث في
سواد الزبد على تقدير كون المادة سوداوية لا اذا كانت صفراوية فان قلت كيف يمكن تولد الرياح الموجبة للزبد فيمن به يرقان اصفر والمادة الموجبة
له محللة للرياح قلت ان المادة اكثر ما يكون فيه في العروق لا في المعدة والامعاء لقلة انصبابها اليها ولذلك يكثر فيهما البلغم حتى يبيض اللسان ويكثر القولنج و
انما يمكن ان يتولد من استحالة ما يتناوله كالعنب والبزور المدرة هذا دلالته من جهة لونه وقد يدل بصغره وكبره فان صغره يدل على ان المادة ليست
غليظة لزجة وكبره على انها غليظة لزجة حينئذ يعسر على الريح خرقها وقد يدل بقلته وكثرته فان قلته يدل على عدم لزوجة المادة وقلة الريح وكثرته على لزوجتها
وكثرة الريح وهو ظاهر وقد يدل ببطء انفقائه وسرعته فان انفقا بطيئا اي لا ينشق ويبقى زمانا طويلا دل على لزوجة المادة اذ يعسر خرقها ولذلك
دل الحباب الباقية على علل الكلى اي القطع الكبير من الزبد وهذا موافق قول بقراط في الفصول من كان فوق بوله حباب دل على ان علته في الكلى وانه يطول
وذلك لانه اذا حدث الحباب لم يكن ذلك الا من الرياح الغليظة وهو لعلة في الكلى لان الحباب انما يكون من مادة لزجة غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع
منها مقدار كثير لا يقال انه يمكن ذلك من عضو اعلى من الكلى والا كانت متشتتة في طول المسافة الى اجزاء كثيرة ولم يكن منها حباب ولا ايضا من عضو تحت الكلى لان
ملتحمها بارد لا يصلح لتولد الرياح قوله وبالجملة اخلاط اللزجة في علل الكلى ردي وذلك لعسر تحلله لان جرم الكلى غليظ ووصول الادوية اليها انما يكون بعد
ان ضعفت قوتها وذلك يوجب طول امراضها وكان المناسب ان يقول والريح اللزجة في علل الكلى ردي لمناسبة ما تقدم وما بعده ايضا وهو قوله ويدل على
اخلاط رديئة ويوجد في بعض النسخ ويدل عليها الحباب الموصوفة وهو اولى اذ به يحصل المناسبة بوجه قال رحمه الله الفصل السادس في دلائل الرسوب
اقول لما كان الرسوب بحسب العرف اسما لكل ما رسب اي شيء وتسفل من الاجزاء الارضية بحسب المائعات وبحسب المتعارف الطبي اعم من ذلك
اشار الشيخ قبل الشروع في بيانه ودلائله الى ذلك بقوله نقول اولا ان اصطلاح الاطباء في استعمال لفظ الرسوب اشمل فقد زال عن المجرى المتعارف
وذلك لانهم يقولون رسوب ويشمل لا ما يرسب فقط بل كل جوهر اغلظ قواما من المائية متميز عنها وان يتعلق بها في وسط القارورة او طافيا فقوله جوهر كالجنس
وقوله اغلظ قواما من المائية اي التي تكلم فيها او مائية البول احتراز من الريح والزبد وقوله متميز عنها اي يتميز كونه في الحس احتراز عما يكون مخالطا للبول
غير الرسوب كالريح والزبد مما لا يقوى الحس على تميزها ولا يرد الاجزاء الارضية التي في الماء المكدر او العجين المخلوط بالماء سواء رسبت او تعلقت لان

ورد النسخة الثالثة

على ان الريح لا يكون الا في ذلك علل الرياح
اللزجة وورد في بعض النسخ والحباب الباقية
في علل الكلى

المراد بكل جسم جرم يخرج مع البول لم يذكره العلم به وقال القرشي المراد بكل جرم يكون جزءا من البول وليس على ما ينبغي لان الرسوب ليس جزءا منه والا لما وجد
البول بدونه نعم لو ذكر بدل الجرم جسم ولم يذكر لفظة كل لكان اولى اما الاول فلان الجسم اخص وكان ذكره اقرب واما الثاني فلان لفظة كل السورة الكلي والحد لبيان
الحقيقة ويمكن ان يقال انما لم يراع ذلك لانه لا يريد تحديده بل المراد ان كل ما شانه ذلك يقال له الرسوب قوله فنقول هذا شروع في دلائله اي فاذا عرفت فنقول
ان الرسوب قد يستدل منه من وجوه سبعة من جوهره ومن كميته ومن كيفيته ومن وضع اجزائه ومن مكانه ومن زمانه ومن كيفية مخالطته لا يقال انه يتكلم في لونه
وطعمه وقوامه وشكله ورائحته وهي خارجة من ذلك لان المراد بجوهره ما يعم جميع ذلك اما الاول الاستدلال من جوهره وذلك انه يمكن اذا عرف الطبيعي منه وغير الطبيعي
اعلم ان الرسوب اما ان يكون من فضول الهضم او من فضول الاخلاط المندفعة بعد النضج او لا يكون منهما والاول هو الطبيعي سواء كان كامل النضج وهو المحمود
او لا يكون كذلك وهو غير المحمود ومنه الثاني غير الطبيعي سواء كان من هذه الفضول لكنه لم ينضج او لا يكون كذلك كالكاين من جرم الاعضاء مثل الخالص والصفائح وغير
ذلك والشيخ ذكر للطبيعي صفات منها ان يكون ابيض لان الفاعل في النضج هو الحاضنة والقوة المغيرة وفعلها التشبيه بالاعضاء واكثر الاعضاء لونها ابيض وخصوصا
ان البول يندفع من طريق العروق الى المثانة ويكمل نضجه والعروق كلها ابيض وكذا المثانة ومنها ان يكون راسبا لانه يجب ان يكون شبيها بالاعضاء في جواهرها وجوهر
الاعضاء اثقل من الرسوب في المائية وما كان طافيا او متعلقا لم يكن شابها بجوهر الاعضاء تاما ومنها ان يكون متصل الاجزاء الا ان تشتته يكون لرياح منع اتصال
بعض اجزائه ببعض وهي يدل على النجاسة ومنها ان يكون متشابه الاجزاء ومستويا لانه لو كان يختلف الاجزاء لكان بعض اجزائه عاصيا على النضج ومنها
انه يجب ان يكون كل واحد منها مستدير الشكل لان الشكل البسيط للجسمانيات هو الكرة ولان الفاعل في كل منها والقبول واحد وهي متشابهة فلزم ان يكون لكل منها
ما للآخر والا لزم الترجيح من غير مرجح وانما قلنا ان شكل كل منها كذلك اذ شكل المجموع يكون مخروطيا قاعدته في اسفل القارورة وراسه الى الاعلى كالحال في التراب
اذا صب على الارض ومنها ان يكون املس مستويا ومخروطا لان شان النضج ان يفيد ذلك ومنها ان يكون لطيفا شبيها برسوب ماء الورد لان حدوثه انما يكون
من الحرارة ومن شانها ايجاب الخفة هذه صفات ذكرها الشيخ وهي للرسوب الطبيعي لذاك على افضل احواله واما ما هو من الطبيعي ليس كذلك فيختلف
عنه بعضها وقد ذكر له صفات اخرى منها ان يكون شفافا ومنها ان يكون سريع التشتت اذا حرك بطيء النزول اذا سكن ومنها ان يكون مقداره مناسبا للسن
والمزاج والسحنة وحال المرض ومنها ان يكون مع اعتدال احوال البول بان يكون البول اترجيا متوسطا بين الرقيق والغليظ على مقدار الماء المشروب غير
مفرط النتن ولا عديم الرائحة قوله وشبه دلالته اي شبه دلالة الرسوب الطبيعي المحمود على نضج المادة في البدن كله كنسبة دلالة المدة البيضاء الملساء
المتشابهة القوام على نضج مادة الورم فكما ان المدة المذكورة تدل على نضج الورم كذلك الرسوب الطبيعي المحمود يدل على نضج المادة في جميع البدن وذلك لان المنفصل
من كل واحد منهما بعض ما فيه لكن لا يلزم ان يكون المنفصل من كل واحد منهما مثل الباقي في النضج بل لا بد ان يكون المنفصل اكثر نضجا والا لم يتعين الانفصال
قوله لكن المدة كثيفة وهذه اي الاجزاء الرسوبية لطيفة يريد بيان انهما وان اشتركا في الدلالة على النضج الا انهما يفترقان في ان المدة كثيفة والاجزاء
الرسوبية لطيفة لما عرفت قوله والرسوب المثل اي وجود الرسوب في البول دليل جيد لانه انما يكون لدفع الطبيعة الفضول ولا شك ان ذلك جيد
وان فاته الصبغ والاستواء اي وان لم يكن لونه ولا وضع اجزائه على ما ينبغي وهذا ليس على الاطلاق لان الرسوب لو كان من جوهر الاعضاء لم يكن دليلا جيدا
بل هو دليل ردي اذا كان طبيعيا وان لم يكن كامل النضج اذ حينئذ تفوت الصبغ والاستواء واختلف في ان الاستواء دل على النضج او اللون فالقدماء على الاول والمتاخرون
كمحمد بن زكريا وغيره على الثاني واختار الشيخ مذهب القدماء واستدل عليه بان المستوي الذي ليس بذلك الابيض على ما ينبغي ان يكون الطبيعي عليه بل
هو احمر اصلح اي في الدلالة على الخير من الابيض المتشتت اي الذي ليس بمستو لان دلالة المتشوه على عدم النضج اقوى من دلالة الاحمر عليه لانه قريب من لون
البول الطبيعي دال على الهضم الكبدي قوله واكثر الرسوب على لون البول ليس كلاما اجنبيا بل من جملة دليله وهو ان دلالة اللون على النضج كيف يكون
مثل دلالة الاستواء والحال ان اكثر الرسوب يكون على لون البول لان المائية لا لون لها في الاصل بل لونها مستفاد مما يخالطها من المواد ولو كان الرقيق
منها كان كثيفا فيكون اكثر الرسوب في لونه تابعا للون البول بخلاف الاستواء وانما قال اكثر لان الطبيعي الكامل النضج منه يكون لونه ابيض على ما عرفت
ولذلك قال الملخص اصح النضج واجوده ما كان الابيض مع الاحمر لانه يكون من غلبة الدم وهو اسلم الاخلاط وفي اكثر النسخ واجوده ما خالف او ما خالف الغذاء اي خالف

لون

لون الابيض ثم الاحمر وهو صحيح ايضا على ما لا يخفى ثم الاصفر لانه يكون من غلبة الصفراء لان الطبيعة تحتاج في انضاجها الى زمان طويل ثم الذي يحكي انه يكون من الصفراء
المحترقة وهي اقبل للنضج واسلم من السوداء المحترقة هذا كلام مستقيم قال الا انه ليس المراد بقوله اكثر الرسوب على لون الطبيعي ان اكثر ما شاهدت
الرسوب يكون على لون البول فان ذلك كذب صرف بل المراد بذلك ان القارورة التي يكون فيها يكون على لون البول لكنه لا يكون محسوسا لانه اذا كان على لونه
لم يخالفه الا بالغلظ والرقة فان الرسوب حينئذ اغلظ من المائية لكن الغلظ والرقة غير محسوس بالبصر فلذلك لا يكون ذلك الرسوب محسوسا وانما يحس من
ذلك ما يخالف لونه لون البول وانما كان غير محسوس لاكثر لان البول من الماء المشروب فذلك اللون لم يحصل بسبب مخالطة ما يخرج معه من الفضول فاذا كان
كذلك كان ما رسب منها اكثر على لون المائي وانما يظهر من ذلك الاقل وهو الذي يخالف البول في لونه ثم قال فان قيل ان الرسوب في اصطلاح الاطباء انما يطلق
على ما كان متميزا عن المائية في الحس والا يدرك لا يكون متميزا في الحس فلا يكون رسوبا قلنا الامر كذلك لكن المراد بذلك ما هو مصطلح الاطباء بل هو المفهوم
اللغوي المتعارف عند الجمهور وهو الراسب حقيقة او ما هو بصدده تسمية للشيء باسم ما يؤول اليه مجازا انتهى والصحيح هو النسخة الاولى لان ما قال واكثر الرسوب
على لون البول اشعر بان الاقل لا يكون على لونه واذا لم يكن على لونه يكون مخالفا له في لونه فاذا دار بين احكام رسوب مخالف لونه لون البول فقال واجود الى
آخره ولا يخفى ان جميع ذلك تعسف في غاية البعد واخراج الكلام ايضا عما كان الشيخ بصدده لانه ربما ان ترجح قول الاقدمين ولذلك قال ولا يلتفت الى ما شنع
الاخرون وهو ان اللون ادل على النضج فان البياض قد يكون لا للنضج والاستواء ليس الا للنضج قوله ومن البياض ما يكون عن مخالطة الريح مخالطة شديدة
بيان للمقدمة الاولى ولو قال الذي من البياض لكان اظهر في ذلك كما لم يذهب الخرشي والمسيحي الا ان هذا الكلام من حقه ان يكون متصلا بقوله اصلح من الابيض المتشتت
ثم ان يكون ما بينهما وقع سهوا من الناسخ الاول بان يكون قد كان مخرجا على حاشية المسودة فكتبه الناسخ في غير موضعه واعلم ان قوله والاستواء اصلح ليس الا
للنضج ليس على الاطلاق فانه في الرسوب المحمود فان الرسوب الردي يجوز ان يكون مستويا اما لقوة السبب المحرق او المجمد ولا يكون الاستواء ايضا اصلح من المتشتت
ولذلك قال اما الرسوب الردي المذموم وهو الذي ياتي ذكره فتشتته خير من استوائه وذلك لان كل حالة يدل في الرسوب المحمود على قوة فعل الطبيعة فانها في
المذموم يدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة كالاستواء هاهنا فانه اما لفرط الحرارة او لفرط البرودة والتشتت لمخالطة اجزاء ريحية له ولا شك ان هذا اسهل
قوله واما الرسوب الجيد الذي كلامنا فيه فمنه شبيه بالمدة والخام الرقيق ونحوه لكن لان لون كل واحد منهما ابيض وهو ظاهر وكل منهما يرسب في قعر القارورة
اما الرسوب الجيد فلما عرفت واما المدة والخام فلثقلهما وغلظ جوهرهما ولكن المدة تخالفه اي الرسوب الجيد بالنتن فانها يكون منتنة الرائحة دونه لان الفاعل
فيه الحرارة الغريزية وفيها الغريبة والخام يخالفه بانه لا امتزاج اجزائه بخلاف اجزاء الرسوب الجيد فانها لا استقلال النضج عليها اندمج بعضها الى بعض ويعرف تحقيقه
القارورة فانها اذا خضخضت تفرق الثقل سهل لظهور سوء جيد والاخر خام وهو اي الرسوب الجيد يخالفهما باللطافة والخفة لانهما غليظان ثقيلان
بالنسبة اليه والفرق بين الخام والمدة ان الخام لا يكون منتن الرائحة وان حركت القارورة كانت اجزاؤه متصلا بعضها ببعض وهذا الرسوب اي الدال على
النضج وهو الذي يكون من فضول الاخلاط لا الكاين من فضول الهضم لانه لا يدل على النضج بل على الهضم انما يطلب في الامراض اي الحادة لا الساذجة كالدق فانه لا يطلب
فيها هذا الرسوب بل ما يطلب في حال الصحة وذلك لان المرض اي المرض المادي فلابد فيه من احتباس مواد ردية في بدنه وفي عروقه فاذا لم ينضج دل على السلامة
واما الصحيح فليس يحتاج الى ان يكون في عروقه خلط يتعين النضج بل الاولى ان يدل ذلك الرسوب فيه على فضول الهضم عن الغذاء عادة الهضم
وفي بعض النسخ عوض النضج والاول اولى لان النضج يطلق على احوال القوى في المواد الفاسدة والهضم على فعلها في غير الفاسدة ومثل هذه ليس يجب ان يوجد
ايضا في ابدان الاصحاء دايما بل ربما لا يوجد لقوة القوى وتوفر الحرارة فلا يفضل عن الغذاء فضلة او قد يوجد فيندفع مع المائية فيتفرق الى المثانة ولا يظهر
في البول لقلة وهو الاكثر ولذلك قال ثم تفضل فضلة ترسب في البول نضجا ولم ينضج وفي بعض النسخ نضيجا او غير نضيج اي لا يشترط ان يكون الرسوب في
حال الصحة نضيجا اذ ربما يكون من فضلة الهضم الباقي وهو غير نضيج تماما اعاث بصير اليه لان البياض انما يكون لقوة الجداول وما يكتنفها من الحالة
الى غير منسها وربما لا يكون حين ايضا قوية بحيث تمكن من الاحالة فيبقى على ما كان في الهضم الثاني في القضاف يقل فيهم الثفل الراسب في حال الصحة لقلة الدم
والرطوبات في ابدانهم وخصوصا المرزاولين وهكذا في النحيف وهو باليا اولى في الصحة ولمن المباشرين الرياضات واصحاب الصنائع المتعبة فان البدن

فيهم يكون الجلغ لكثرة ما يتحلل من ابدانهم بسبب الرياضة والتعب وانما اكد الثقل الراسب لانه يكون اقل لاقتضائه معنى ما قلنا وانما يكثر هذا الرسوب اى النضجى
في ابوال الشبان والمستعدين اى المترشحين لعلة الثقل انهم وكذا كل اضائه في الاجل ان الرسوب النضجى يقل في القضاف وكثرة الشبان لانه يقع في ابوال المرضى
القضاف من الرسوب اى النضجى ما يقع في ابوال المرضى السمان فان الدليل كثرة ما يقلع امراضهم ولم يرسبوا فيا العدم ما يوجبه وكثر الا ما استقر الرسوب في
ابوالهم الى ان تستفل يكون اخلاط الموجب لتفل رسوبهم ان وجد لا يكون غليظا لانه ياكان ذي شيء سبيل طاف او متعلق ولتعلم ان هذا الحكم لعلة الرسوب
في القضاف لا يصح على الاطلاق لان من يكون نضافته بسبب حدة دم حار اليق الكبد يكون فضلاته كثيرة لكن اعضائه ان يعتذى به فيتفق بجرها في العروق
فيكثر الرسوب حينئذ كذلك يكون بعض القضاف القوى في الجماع من اللحم لان مادة المنى الدم وهو كثير في عروقه وليس كما يقال الكل بعلة فانه يرسب اى ليس كل
بول يرسب في الحال ولا البول النضج جدا بل يجب ان يصير طيلا لمكن له ان يعرق للماية ويحمد قال رحمه الله واما الرسوب الغير الطبيعي اقول
المشهور ان الرسوب الغير الطبيعي اربعة عشر قسما الخراطي وهو منسوب الى الخراطة وهي القشر التي تتقشر عن سطوح الاجسام وهو الماسقانجي ولم يذكره الشيخ
اولا لكنه مواد لانه يذكره عند بيان احكامه واما النخالي واما الكرسنى اى شبه بالكرسنة وهي حب في حجم العدس مضلع قريب الى الاستدارة ما بين الغبرة
الى الصفرة واما الدشيشي اى شبه بالدشيش وهو على ما قيل خلال السويق وفي بعض النسخ دشيشي يسمى السويق الغير المنهج وقال ابن التلميذ الصحيح هو الجشيشي
وهو الظاهر لقولهم جششت الشيء اجشه جشا اى دققته وكسرته والسويق جشيش وهذا مناسب لما قيل من الدشيش خلال السويق ولانه قال الى السويقي
ايضا والماشبه بالزروع الاحمر المشبع اى والزرنيخ المشبع صفرة وهذه اقسام خمسة الخراطي والاقسام الباقية اللحمي والدمي والمدى والمخاطي والشبيه بقطع
الحجر المنقوع والدموي العلقى بلا عاطف والشعري والرملي الحصوى بلا عاطف ايضا والرمادي والحلقة يشعر التي يرد فيها الرسوب اما ان يكون مما
يتناول قبل صيرورته خلطا او لا يكون كذلك والاول كالرسوب الذى يكون من الاطعمة والفواكه كالقطع التي ترى في البول من اكل التفاح والسفرجل او من
اكل اللبن والجبن ولم يذكرها الشيخ لان صفاته تعسر ضبطها ولانه لا يستدل به على حال الصحة والمرض فيكون ذكرها خارجا عن المقصود لغوا والثاني
اما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات اذ لا شيء في البدن يمكن ان يكون الرسوب منه غيرها والكائن من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية فقط
وهو الخراطي باقسامه او من الاعضاء التي ليست باصلية فقط وهو الدسمي او منهما جميعا وهو اللحمي والكائن من الرطوبات الاولى او الثانية والثاني قسم وهو
المدى والاول اما ان يكون باقيا على خلطية اولى والاول اما ان يكون شديد الغلظ جدا وهو الشبيه بقطع الحجر المنقوع او لا يكون كذلك وهو المخاطي و
الثاني وهو ما لا يكون باقيا على خلطيته فاما ان يكون لينا او صلبا والثاني هو العلقى والاول اما ان يكون قد استحال الى مشابهة الاعضاء وهو الشعرى او لا
فاما ان يكون قد بلغ في الصلابة الى حد الحجر وهو الرملي او لا وهو الرمادي قوله والخراطي شرع في بيان احكام كل منها ووصف الخراطي بالقشوري
للاحتراز عما ليس بقشوري منه كالكرسنى على ما قال الاستاذ لانه قشور لطاف لينبه على انتقال القشوري ايضا لان الخراطي المشهور على ما مر انفا
قسم اي من الخراطي صفائح كبار الاجزاء حمر وبيض وعلى هذا يجوز ان يكون ذكر القشوري للاحتراز عما لا نظهر القشوري فيه وما هنا في اكثر الامر على الاعضاء لما
من اعضاء قريبة من منفصل البول اى من موضع انفصاله وهي اعضاء البول وذلك لان الاجزاء البيض والحمر في غالب الامر لا يكون من الاعضاء البعيدة والا لتغيرت
بطول المسافة باختلاطها من مواد البدن اى الكلية والمثانة واعضاء البول ... منها من المثانة ويحصل بسبب
قروح منها او جرب بالكلى لان العروق وان كانت ابيض اللون لكن جرمها لا يمكن ان ينفصل منها صفائح كبار والاحمر اللحمي من الكلى ويحصل لا سباب
المذكورة ايضا وانما قيد الاحمر باللحمي لانه لا يكون شبيها اى في شدة اتصاله ولونه باللحم كالكائن من الكبد او الدم المحترق فيهما وقد يكون من الصفائحي
ما هو كبار الكرسنى او اكبر او شبه فلوس السمك وهذا يكون من اعضاء بعيدة من اعضاء البول لما عرفت وهو ردى جدا لانه من جملة الرسوب التي لم
ذكره ويدل على ان اجزاء صفائح تلك الاعضاء اما اجزاء على اجزاء صفائحها نظائرها لما كونها رداء من الجميع فلانه من الاعضاء الاصلية البعيدة وليس السالم
من رديئة البول فيكون من اسباب قوية ولما الحسان الاخران اى الاحمر والابيض من الصفائحي فكثيرا ما لا تصيران البتة بل يدل بانتفيا المثانة قال
الاستاذ في هذا الكلام نظر من وجهين احدهما انه ان اراد بكونهما نقيا ان المثانة من القشور المجتمعة فيها فذلك الصفائح المنفصلة من الاعضاء او ل

هذا

هذا فلا يكون لهذا مزية على غيره في الجودة والفضيلة وان اراد انهما نقيا نهما من الجرب والقروح او التآكل فيه الا يصح فان انفصال القشور المنفصلة من القرحة
لا يصح النقية منها او لو صح لذلك لصح انفصال الصفائح الاخر لنقية الاعضاء المنفصلة منها وليس كذلك بل المتفق لها ما استعمل من الادوية المنقية وثانيهما انه
ان كان انفصال هذه الصفائح يوجب نقاء المثانة فانما يفعل ذلك البيض منها فان الحمر انما ينفصل من الكلية فلا يكون منقية للمثانة بل للكلية وليس على ما ينبغي
اما الاول فلانه ان اراد الاول الظاهر من كون الصفائح البيض واللحمي المجتمعة في المثانة منقية للمثانة اذ خرجت منها بالرسوب ان يكون كل ما ينفصل
من عضو منقيا له وان اراد الثاني فلا نسلم ان انفصال القشور المنفصلة من القرحة لا يصح النقية منها بوجه لانه ربما يكون بقية الصفائح المنفصلة فيها فيبقى
بانفصالها ولذلك قال الشيخ وربما نقاها وكونها منقية لها في بعض الاوقات لا تقتضي ان لا يكون لغيرها ككون الادوية منقية لا ينافي كون الصفائح ايضا منقية
باعتبار خروجها منها واما الثاني فلان تخصيص المثانة بتنقيتهما لها والسكوت عن الكلية انما كان لانهما يجتمعان فيها والعلم بان حكم الكلية كذلك وقد حكى
بعضهم ان بعض الاطباء ان يعالج اسقى الذراريح فبال قشورا رقيقا كالغرقئ وكان اذا طلت في الماء انحلت وصبغت صبغا احمر قبرا وعاش ... او بعضهم
محمد بن زكريا فانه قال في الحاوى قد رايت الصفائح في مثال غرقئ البيض يسيل منها شيء كثير وقد الكف فلم ينل بايلها سوء وكان به حكة في المثانة و
حيات فبراء ورايت هذه الصفائح مذوبة في تحت البول لذاذات وصاحبها قد سقي ذراريح هذا كلامه ودلالته على ما حكى الشيخ عنه ظاهرة والذراريح
جمع الذروح وهي دويبة حمراء منقطة بسواد تطير وهي من السموم ... الغرقئ القشرة الرقيقة التي على باطن البيض تحت القشرة الصلبة وقيل
هو القشر الرقيق الذي يوجد داخل القصب عند كرم والمشهور الاول ولذلك يسمى غرقئ البيض قوله ومن الخراطي ما يكون اقل عرضا من المذكورين اى
للاحمر والابيض والاخر هو اما منهما فان كان احمر كرسنيا وان لم يكن احمر يسمى نخاليا الا ان ... المذكور قيل بل هو اخناس الاحمر والابيض والاركن فكان
الحق ان يقول اقل عرضا من المذكورين لعلهما الا انه لم يقل لان غير الاحمر مختلف الثخن لما هو من الاعضاء اللحمية فقد يكون ارق من النخالي والكرسني وما هو
من الاعضاء الثخينة فقد يكون لما ينفصل منها من الصفائح اثخن فوالما من النخالي والكرسني ولما لم ينبه الشيخ على ذلك قال بعض الناس ان المذكورين لم يرد
الا البيض ليكون علامة احمر ولم يعرف ان هذا الحمر يختص بالنخالي والكرسني اذا كان احمر فقد يكون اجزاء من الكبد محترقة بواسطة استيلاء حرارة غريبة
قوية وقد يكون دما محترقا فيها وقد يكون من الكلية ويعرف منها من وجهين احدهما ان الكائن من الكلية يكون اشد اتصالا لان جوهرها المنفصل ... الاخر
اى الكائن من الكبد والدم المحترق اشبه باليس لحما اى يكون ضعيف الاتصال واقبل للتفتت لان جوهر الكبد بالنسبة الى الكلية متخلخل لكن ينفذ
الكيلوس في جرمها ولا كذلك الكلية لانها تنفذ البول فكان المطلوب من جرمها التلزز والصلابة لئلا ينفذ البول في خللها وثانيهما انه ان كان بعد
القريب من الصفرة فهو من الكلية لا محالة لان الذى من الكبد يضرب الى القتمة ولا يميل الى الصفرة اصلا وقد شارك في هذا اى في ضربه الى القتمة احيانا الذى
من الكلية وهو عند ما يكون شديد الاحتراق واما النخالي فقد يكون عن جرب المثانة وكثيرا من قروحها وقروح العروق ولم يذكر الحكم بذلك وقد يكون
من ذوبان الاعضاء والفرق بينهما انه اذا كان هناك حكة في اصل القضيب ونتن فهو من المثانة وخصوصا اذا سبقه بول مدي فانه يدل لا محالة على انه من
المثانة لا من غيرها ولا من الذوبان وخصوصا اذا دل سائر الدلايل ولا صح البول فان مع بيله على ان الرسوب النخالي من المثانة ومن العروق القريبة
بها كالبرابخ لا من غيرها وذلك لان اكثر ... البول يكون من العروق العالية ومن الكبد ومن الكلية فاذا كان مع بيله على انها صحيحة المزاج لا قلبة بها فبالمثانة
والقلبة بالفتح العلة يقال ما به قلبة اى ليس به علة يقلبها عن موضعها قال ... البعير فيشتكى من قلبه ...
من ... وان كان اى الرسوب النخالي من التهاب مع ضعف قوة وسلامة اعضاء البول وكان اللون الى الكمودة فهو من ذوبان ... في بعض النسخ من ذوبان الاعضاء
وفي بعضها من ذوبان الاخلاط وهو خطأ لان النخالي لا يمكن حدوثه من الاخلاط قوله واما السويقي والدشيشي اى الذى هو الدشيشي ولهذا قال فاكثره من
احتراق الدم وموالى الحمى وقد يكون كثيرا من ذوبان الاعضاء واجزاء ما ان كان الى الباطن وما ذكر كثيرا بعقد لعلمه التحقيق وقد يكون ايضا كالنخالي من
المثانة الجربة لكن في الاقل اى يكون الابيض من الاعضاء البعيدة وهو في الاكثر يكون من القريبة كالمثانة والبرابخ وهذا المكون في الاقل لان المثانة رقيقة
الجرم قليل المنفصل منها شيء كحالة الدشيشي الا اذا انخرقت وهو نادر وانت تعلم وجه الفرق منها اى من المثاني وبين غيره ما قد علمت ... في النخالي

وفي بعض النسخ ما لعلمت هذا ان كان الى البياض واما ان كان الى السواد وهو المذكور اولا فهو من احتراق الدم وخصوصا في الطحال فان دمه اشد سوادا
وقد يكون من الكبد والكلية وقد عرفت الفرق بينهما في الكرسي قوله وجميع الرسوب الصفائحي الذي لا يكون عن جرب في المثانة والكلية ومجاري البول
فانه في الامراض الحادة ردي مهلك ظاهر لانه في الحميات الحادة يدل على قوة الحرارة واشتعالها ولما فرغ من احوال الخراطي باقسامه شرع في بقية الاقسام
الغير الطبيعي وقال وقد عرفت من هذه الجملة اي المباحث المذكورة في احوال الخراطي حال اللحمي وهو السادس من الاقسام ويكون من احتراق الدم الكبدي
لان ما يكون من غيره يكون شديد السواد ولا يكون لحميا ويكون من الاعضاء اما من الكلية ويكون ذلك اذا كان مع اللحمية لشدة اتصال فيه ولا يكون في البدن ذوبان
اذ لو كان في البدن ذوبان لا تعين ان يكون ذلك من الكلية لجواز ان يكون من غيرها من اللحوم واما من الكبد ويكون ضعيف الاتصال القابل للتفتت و
عن بالي القشرة واكثر الرسوب اللحمي يكون من الكلية اذا كان من الكبد او من الدم في الغالب يكون صغيرا كرسنيا ويكون بعيدا عن اللحمية بسبب قبوله ما تكون
منها للتفتت فيصغر اجزاؤه في مسافة الخروج بالبول قوله والبول النضيج اشارة الى الفرق بين ما يكون من الكلية وبين ما يكون من الاعضاء التي فوقها
من الاوردة وهو ان البول اذا كان نضيجا دل على صحة الاوردة لان النضج في الغالب انما يحصل فيها وفي الكبد على ما عرفت وعلة الكلية لا تمنع نضجه لان
ذلك غير ما قوله وهو السابع من الاقسام فيدل على ذوبان الشحم والسمين واللحم ايضا وانما يكون ذلك بان يذوب شي من جرمها ثم يعرض له جمود فينعقد
والمغاير في الدلالة على الذوبان الشبيه بالذهب على ما في اكثر النسخ اي الذي يشبه الذهب المحلول الصفرة على ما صرح في الكتاب الثالث وفي بعض النسخ
بالذهن اي الماء الذي يكون في معادن الذهب مثل ما يطفو على النفط وقال شيخنا العلامة ان الذهب تصحيف والا فالمعنى فيه اقرا بعويصا الذ
الذهب المحلول اي يعني الماء الذي يطفى فيه الذهب المحمى او الماء الذي ينبع من معادن الذهب فانه لو قال قائل انه مريد واحدة من هذه او ما يجري مجراها
لم يصب لان الرسوب الدسمي لا يشبه شيئا منها والصحيح ما اتفق على انه الشبيه بالدهن اي الزيت في لونه وقوامه ودسومته والقائل ان يقول لا نسلم
انه لو اراد المعنى الاول لا يصح لما ذكرنا من تصريحه بذلك ونستدل على مبدائه اي مبدا الذوبان بوجهين احدهما من القلة والكثرة فانه ان كان كثيرا
فهو من موضع قريب لانه لا يكون من بعيد متفرق في البدن ولا يخرج منه في البول الا القليل جدا وان كان في الاصل كثيرا وثانيهما من المخالطة والمفارقة
فان ما كان من ذلك متميزا فهو من مكان قريب وما كان شديد المخالطة فهو من مكان بعيد واليهما اشار بقوله فانه اذا كان كثيرا متميزا فاحدس انه من
ناحية الكلية والذوبان شحمها وان كان قليلا وشديد المخالطة فهو من مكان ابعد قال الامام في تحقيق معنى كون الرسوب مخالطا او متميزا نظر
لان الرسوب لا يكون متميزا الا ان يعني بهذا الاختلاط كون الرسوب متشابها في المائية متفرقا فيها لكن هذا لا يدل على قرب مبدائه او بعده بل على كمال نضج
المائية وضعف نضجها فان نضجها اذا كمل يرسب الثفل كله ولم يبق منه ما يخالط المائية وان كان مبداؤه من قرب مخرج البول ويمكن ان يقال بعد تسليم
ما ذكر كله ان ذلك انما يكون في غير الرسوب الدسمي لا فيه قوله واذا رايت في البول قطعة بيضا كشحم الرمان اي في المقدار فذلك من شحم الكلية
لا يقال ان شحم الكلية في خارج جرمها ومجرى البول فيما من داخلها فكيف يمكن نفوذ هذه القطعة من شحمها الى مجرى البول لانها لا ينفذ جامدا بل اذا
ذاب وصار نوذيا مائيا لا قشر دفعته الطبيعة في مسام الكلية الى مجرى البول اذا اندفع الى المثانة جمد وغلظ لبرد المكان واما المدي وهو التاسع
من الاقسام يدل على قرحة منفجرة اما من ورم او جراحة تقيحت وهو في الاكثر يكون من قرحة في آلات البول لان من شان الطبيعة دفع الثقل الى اقرب
المواضع واسهلها خروجا ولذلك قال وخصوصا في اعضاء البول لا سيما اذا كان هناك ثقل محمود راسب فانه حينئذ يكون من آلات البول لا من الكل
اي الكلية وما تحتها لما عرفت ان الثقل المحمود انما يكون في البول النضيج ونضج البول يكون فيما فوقها والمخاطي وهو الساسع من الاقسام يدل على
خلط غليظ خام اما كثير في البدن او مدفوع عن آلات البول او بحران عرق النسا ووجع المفاصل انما اقتصر على لانه فيما ذكر انه انما يكون في البول
فلعلهم اكثر من الامر الطبيعي لكثرته فيما اما ان يكون مع كثرته في البدن كله او لا يكون والاول هو الذي يدل على خلط غليظ خام كثير في البدن والثاني
اما ان يكون لاجتماع بلغم كثير في آلات البول لامر بحران مرض بلغمي اما لشدة برد مزاج الكلية او لغيرها فيندفع كثيرا مع البول وهو الثاني مما
ذكر او لا يكون لما اقرب من مخرج البول مرض بلغمي فيندفع الطبيعة بالبحران عادة الى هناك كما في بحران عرق النسا والمفاصل واوجاع الورك

الرسوب الدسمي صح

ولستدل

ونستدل عليها اي على ما يكون من بحران لا من غيره بحصول خفة عقيبه وربما الطف ورق اي الخلط الغليظ بحرارة غريبة فظن رسوبا محمودا لاشتراكهما في
الرقة واللطافة ولا يكون محمودا ولذلك عيب الاغترار في الامراض الحادة بما يرى في هيئة الرسوب المحمود اذ لا يكن وقت النضج ولا دليله حاضرا الا ان ذلك
يكون لحرارة المرض الحادة وتقييده الى المخاطي على استلابه من مزاج الكلية وقد اشرنا اليه في التنبيه ايضا والفرق بين المدي والخام بعد تقاربهما
في اللون والقوام حتى ان المدي يكون مع نتن وتقدم دليل ورم وسهل الجماع اجزائه وتفرقها لطافتها بالنسبة الى اجزاء الخام ويكون مثار بعضها
مخالط المائية جدا اي مخالطته لزيادة لطافة وبعضه من منتها جدا الثقل واما الخام فانه يكون لزجا لا يجتمع بسهولة ولا يتشتت بسهولة كل ذلك
للجاجته ويبوسته والبول الذي فيه رسوب مخاطي كثير اذا كان اي في ذلك البول غرين او كان في آخر النقرس واوجاع المفاصل دل على خير اندفاع
مواد المرض بعضها بالرسوب وبعضها بالبول واما الرسوب الشعري وهو العاشر من الاقسام فهو رسوب يتكون من رطوبة غليظة لزجة اذا تستطيلة
صادفتها حرارة عاقدة فتكون شعرا كما يتكون الحصاة ويكون لونه تابعا للمادة فان كانت لغاصر فاكانت ابيض وان خالطته دم كان احمر ويكون انعقاده
في الكلية وذلك لان المثانة لسعة تجويفها يكون الرطوبات فيه كثيرة فيقوى على تجفيف ما يتكون منه الشعر قبل تطاوله بخلاف ما يتكون منه الحصاة لانه مع
شدة غلظه يكون كثيرا والعروق لا يبقى فيها الرطوبات ولا يجتمع لفرط ضيقها ومع ذلك عصبية قليلة الحرارة لا ينعقد فيها الشعر فلذلك يكون انعقاده في
الكلية وقال ابن ابي صادق ان تكون الشعر طولاني والكلية ليست كذلك فالمحل الانسب له العروق التي تسمى البرابخ وهو موضع طالما وقال الاستاذ و
اقول لا يبعد ان يكون الابيض من ذلك تكونه في المثانة والعروق اكثر وفيه نظر قوله وقيل انه اي الرسوب الشعري ربما كان شبرا في طوله القائل هو جالينوس
في شرحه للفصول فانه قال رايت من هذا الشعر والطول ما لا يكاد يصدق به من يسمعه فان طول بعضه كان قريبا من نصف ذراع وكان قصة هذا الرجل انه مكث نحوا
من سنة قبل ان يبول هذا البول يا كل ما كل كثيرا طبيخا وجنا رطبا وما باورايت رجلا آخر بال هذا البول وقد استعمل اطعمة غليظة تولد اخلاطا لزجة
واما الشبيه بقطع الخبز المتفوع وهو الحادي عشر من الاقسام فهو رسوب غليظ شبيه بالخبز المتفوع ويدل على ضعف المعدة والامعاء وربما كان شبيه بالنخالة
اللبن والجبن يعني سببه اما من داخل واما من خارج اما الاول فضعف المعدة والامعاء وسوء الهضم فيهما وذلك لانهما اذا ضعفا او ساء الهضم فيهما لما
لضعفهما لم يكثر من الغذاء او رداءته او كثرة الحركات عليه لزم ان لا يجود هضم الكيلوس فلا يقوى الكبد على احالته خلطا فيخرج باتلك الكيلوسية واما الثاني
فمثل تناول اللبن والجبن وهو ظاهر لان بياضها او غلظ جرمها يقتضي كون الرسوب كالخبز المتفوع لكن ذلك ايضا يكون لضعف الهضم المعدي واما الرملي وهو
الثاني عشر من الاقسام فهو رسوب يتكون من مادة غليظة مستعدة للتحجر وحرارة عاقدة وقد يكون رملا وقد يكون شبيها به ويصدق على كليهما انه رملي ويدل
دائما على ان هناك حصاة منعقدة اي في الاعضاء او في الاخلال والا لم يخرج الرمل او ما هو شبيه به مع البول والاحمر منه اي من الرملي يكون من الكلية
والذي ليس باحمر سواء كان ابيض او اكدر من المثانة وهو ظاهر واما الرمادي وهو الثالث عشر من الاقسام فهو رسوب لونه بين البياض والزرقة اليسيرة
واجزاؤه صغار مستديرة والاكثر لا انه يكون على طعم او مدة عرض لها طول المكث غير اللون وتقطع الاجزاء وقد يكون اي يغير اللون ويفرق الاجزاء
لاحتراق عارض لها اي للمادة حين طبخها وهو ظاهر واما الرسوب العلقي وهو آخر الاقسام فهو دم منعقد بسبب جمود عرض له او لسوداوية وما يكون
انعقاده لجموده فهو اما من اعضاء البول وهو الاكثر او ما فوقها وهو الكبد فان كان شديد المائية فهو من الكبد ودل على ضعفها لعدم تمييزها الدم
عن المائية وان كان دون ذلك في الامتزاج دل على قرحة في مجاري البول او تفرق اتصال فيها بان تصدع بعض عروقها او يخرج دم كثير ويتفرق منها
بانه ان كان متميزا عن المائية فالاكثر انه من المثانة والقضيب والا فهو ما فوقها والاستقصاء في هذا يأتي في الامراض الجزئية في باب بول الدم وما يكون
انعقاده لسوداوية فكما يعرض للطحال والبياسا ويقوله واذا كان في البول شبه علق احمر فالمرض طحالي بل طحال وذلك لاستفراغ المادة بالبول واعلم
انه لا يخرج في علل المثانة دم كثير لوجوه احدها ان عروقها مخالطة سرسنة في جرمها وثانيها انها ضيقة لدقتها وثالثها انها قليلة لعدم الحاجة الى كثرتها قال
رحمه الله واما دلالة الرسوب من كميته اقول لما فرغ من بيان اقسام الرسوب الغير الطبيعي وكيفية دلالته بجوهره شرع في بيان دلالته بحسب كميته وكيفيته
ووضعه ومكانه وزمانه وهيئة مخالطته اما دلالته من كميته فيكون اما من قلته وكثرته او من مقداره في صغره وكبره وذلك لان الكمية يراد بها العدد

ويراد بها المقدار وكثرته يدل على كثرة السبب الفاعل اى قوة القوة واستيلائها الدفع فضلات الغذاء وقلته على قلته اى ضعفها وتوسطه على توسطه وكان الحق ان يذكر
المادة ايضا وكانه انما لم يذكرها لان الرسوب الكثير لا يكون من الفاعل الا اذا كثرت المادة واما مقداره فدلالته بحسب صغره وكبره كما في الرسوب العظيم الحلمي من انه اذا كان
من غير المثانة كان اغلبا كثير المقدار وان كان منها كان دقيقا والمادة الدالة الرسوب من كيفيته فاعلم ان ذلك اما ان يكون من لونه او وطئه او رائحته او شكله او قوامه
وهذا الاخير يعبر عنه بوضعه اما من لونه فالاسود منه على الاقسام التي مر ذكرها اى الراسب والطافي والمعلق مع دليل رديء والراسب اردا الدلالة على فناء الرطوبة
واستيلاء الارضية ثم المتعلق لدلالته على توسط الموجب وهذه الاقسام الستة ليلا ديدا من جميع الرسوب الاسود بل للاحتراق والجمودي فان الاسود البحراني
سوآء رسب او تعلق او طفا لا يكون رديا وقوله واسلمها كان الرسوب اسود والمائية اسود يشعر بذلك وانما يكون هذا اسلم لانه يكون بحرانيا اذا البول الاكثر لكثر(?)
الاتي البحراني فان الاحتراق والجمودي سود فيها الرسوب والمائية والاحمر اى الرسوب الاحمر يدل على الدموية اى المادة الدموية وعلى النضج اما الاول فظاهر لان
الدم اذا غلب غلب على الثفل لونه واما الثاني فلان الطبيعة تعجز حينئذ عن تشبيه ما ينفصل من الدم مع البول الى البياض وقيل المراد بالنضج ما يكون في
الهضم الثاني وهو هضم الكيلوس حينئذ يكون احد ان استحالة الى الدم وما ينفصل منه مع البول يكون احمر والاصفر يدل على شدة الحرارة وخبث العلة اما الاول
فظاهر لان ذلك يكون لكثرة الصفراء واما الثاني فلان حرارة الصفراء العفنة يذيب البدن ويحرق مواده لقوتها والابيض منه محمود على ما قلنا اى ان كان بياضه
النضج التام وسنذكر ما يدل منه الابيض في صوم وهو ما لا يكون بياضه من النضج الصالح وهو مخاطي وبدن وعرق اى شبه الغذي في بعض البيض وعنى باى شبه
بالرغوة والنضج من الاول والابيض ايضا طريق الى الاسود فلا يكون جيدا اما ما يكون خضرة خضرة كراثية او زنجارية فدلالته على احتراق غير دون(?) واما ما يكون
خضرة خضرة نيلنجية او آسمانجونية فدلالته على الجمود الشديد هذا دلالته من لونه واما دلالته من رائحته فعلى ما سلف في البول من ان المنتن جدا يكون للعفونة
او البرد والعديم الرائحة لسقوط القوة مال آخر ما مر هناك ولم يذكر دلالته من طعمه من اثر الحلو منه يدل على غلبة الدم والمر على غلبة الصفراء الى غير ذلك لانه
استطرد ولا دلالته من شكله لما سبقت الاشارة اليه من ان استدارته يكون للنضج وعدمها لقصوره واما دلالته من وضعه في ملاسته وتشتته فان الملاسة
والاستواء في الرسوب المحمود احدى الدوام دالا اما الاول فظاهر لدلالة ذلك على قوة الطبيعة واستيلائها عليه بحيث لم تترك اجزائه الا وفعلت فيه النضج
واما الثاني فلان كل حالة تعرض الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة فهي في المذموم لقوة فعل السبب الغير الطبيعي والالم يكن مذموما وقوة السبب الغير الطبيعي
لا محالة لا يكون محمودا واما التشتت فيدل على الرياح وضعف الهضم وهو ظاهر لان الرياح شانها تفريق اجزائه ووجودها فيه يكون لقصور الهضم وهذا بيان دلالته
بكيفيته واما دلالته من مكانه الى القارورة فانه يكون في اعلاها او في وسطها او في اسفلها والاول هو الطافي ويسمى غماما والثاني المتعلق وهو الواقف في
الوسط وهذا الكرخ عاشر(?) الاول لان سبب الطفو في الاكثر يكون رياحا وغالطا الثفل ويمنعه من النزول ولا يكون ذلك الا لضعف الطبيعة وعجزها عن تحليلها و
اذا لم يطف لم يعلم لذلك على ضعف تلك الرياح وقلتها فيكون اكثر نضجا وخير المتعلق ما مال خلله وهدبه اى زوائده التي تكون عليها الى اسفل لدلالته على
مزيد نضج من الذي لا يكون كذلك لان ذلك طريق الى الترسب والثالث هو الراسب وهو احسن نضجا وذلك لان الغالب في الاعضاء الارضية ليكون صلبة قوية على
ابحر كبعيد عن الانفعال وحينئذ يكون الغالب في الفضول المندفعة مع البول اذا كانت نضجة الارضية وهي تميل بطبعها الى اسفل فيكون الاقرب الى كال النضج الا
هذا في الثفل المحمود واما في المذموم فالحق ان اصلح ثفل الاسود وذلك في الحميات الحادة فان الاسود فيها مذموم لانه يكون احتراقيا ومع ذلك الطافي منه يكون
اصلح من المتعلق لان طفوه دليل على ان فيها اجزاء لطيفة كثيرة والمتعلق اصلح من الراسب لبقاء تلك الاجزاء فيه ايضا بخلاف الراسب فانه اردا لدلالته على افنائها
وبقاء الارضية اللطيفة الموجبة لطفو الثفل او لتعلقه فيصير راسبا وكذلك اى ثفل الاسود في الحميات اذا كان الخلط بلغميا او سوداويا فان السحاب والغمام
فيه خير من الراسب لانه يدل على لطيفه وان فيها اجزاء لطيفة بعد بخلاف الراسب فانه اردا من المعلق والطافي الا ان يكون سبب طفوه الريح الكثير جدا فان الراسب
حينئذ خير من المتعلق وهو من الطافي قال الشارح في هذا الكلام نظر لان الطفو من الريح انما يكون في الرسوب المحمود وكلامه هنا في الرسوب المذموم وضعفه ظاهر
لما اذا لم يكن اى سبب طفوه ذلك اى الريح الكثيرة فان الطافي منه اسلم ثم المتعلق واسواه الراسب لما عرفت ان سبب الطفو اما حرارة مصعدة فانها تصعد الجسم
وان كان ارضيا كالشاهد تصعد الحطب دخانا واما ريح غالطا الارضية ويصعد بميلها الى فوق وقد يكون سبب الاستراض(?) كالشاهد طفو الرصاص

الرسوب

المنبسط جدا على الماء ولم يتعرض الشيخ لان الاستعراض بالجملة مانع من النزول او موجب للصعود والكلام فيه وكذا المميز بطفو في البول الغليظ وهو ظاهر
وخصوصا اذا اخثر فانه حينئذ يعجز عن الحرق ويرسب في الرقيق خصوصا اذا اثقل اذ حينئذ يكون اقوى على الحرق واذا ظهر المتعلق والطافي في اول المرض ثم دام على ذلك
دل على ان البحران يكون بالخراج وذلك لان ظهوره في اول المرض دليل على كثرة المادة والا لم يكن حينئذ رسوب البتة ودوامه عليه دليل على عصيانها عن النضج والرسوب
ومع عصيانها لا تقوى الطبيعة عن دفعها بالبول والحق انها ان ابت اضاعا(?) جزء عجزا تاما والا لم يظهر ثفل اصلا فدفعها دفعا قاصرا الى بعض الاعضاء الخسيسة ويحتجب(?)
منها الخراج اذ حينئذ اندفاعها اليك لا يمكن اخراجها الا بتنضجها وجبورتها قيحا وكما لم يكن الحكم بان ظهور المتعلق والطافي في اول المرض ودوامه منذر بالبحران الخراجي
مطلقا قال لكن الحق انه قد ينقضي مرضهم برسوب محمود طاف او متعلق لما ذكرنا فيما سلف من ان نحو الاكثر انما ينقطع امراضهم ولم يرسبوا شيئا وكثيرا ما يبلغ الرسوب
في ابو العالي الى ان يتسافل بل ربما كان زمنه في سوطاف او متعلق لان تحلل المواد يقتضي كثرة تحلل المواد وقلتها في ابدانهم واذا قلت عجز ان تحرق المائية وتنزل
اذ الكثرة المقدار معونة عظيمة في الحرق والطافي والمتعلق الرسومي اذا كان شبيها بنسج العنكبوت اى متفرقا ومنفصلا بعضه من بعض او تراكم الزلالي فهو
علامة ردية لدلالته على ذوبان الاعضاء وتمكن الحرارة الغريبة منها والزلالي جمع الزلابية وفسرها جالينوس باخر الذي يعمل على الطابق ويكون خز مثقب
وهي في دايد(?) مصر قال هي خبز يقلى بالدهن وشبه بالاصابع دون العراق واكثر بلاد العجم على ضرب من الحلواء الذي تشوب كثيرا وفي بعض النسخ الزلالث(?)
جمع زلابية وهي ضرب من البسط ذو خطوط كانها تصحيف لان الزلابية لا تشبه نسج العنكبوت وقال القرشي والمسيحي انها جمع زلة وهو زلة منها قوله وكثيرا
ما يظهر في القارورة شيء طاف فرجي يتخاف منه ولا يكون فيه شر لان ذلك يكون ابتداء نحو فعل الطبيعة في ابتدائه يكون ضعيفا ثم اذا قوى فعلها يحول الى مثقل
الى الجودة فيصير متعلقا ثم اذا استمرت في فعلها يصير راسبا فيكون ذلك الطافي دليلا غير ردي اما لو تعقب هذا الطافي رسوب لانه كالاسود شيلا فحوف
الذي يقع منه في اول الامر واجب هذا دلالته من مكانه اما دلالته من زمانه فهي انه اذا ابتدأ واسرع الرسوب فهي علامة جيدة في النضج لدلالته على ان
المادة قد نضجت نضجا بالغا وكذلك اذا تحرك الا انه تحرك الرسوب بسرعته واذا ابطأ ولم يرسب فهو دليل عدم النضج ويتقدر حاله في كثرة الابطاء وقلته واما
دلالته من هيئته مخالطته اى في كونه شديد المخالطة بما خالطه او ممتازا عنه فهي كما مر ذكره عند ذكر بول الدم والقيح وهو ان الدم الخارج بالبول ان كان
الدم وان كان من آلات البول كالكلى والمثانة كان ممتازا عن المائية وان كان من اعضاء فوقها كان شديد المخالطة بها قال رحمه الله الفصل السابع
في دلائل كثرة البول وقلته اقول قلة مقدار البول وكذا كثرته قد يكون بالنسبة الى المعتاد وبالنسبة الى الماء المشروب ويعم تدبير حكم كل منهما فان
كان قليلا بالنسبة الى المعتاد دل على ضعف القوة الجاذبة الكلى ودافعتها او دافعة الكبد او المثانة وان كان قليلا بالنسبة الى الماء المشروب دل على تحلل كثير
كالعرق بسبب تعب وغيره لمزاج مفرط الحرارة او على استطلاق بطن او استعداد للاستسقاء لان المائية اذا لم تخرج بقدر المشروب ولم تتحلل بما مر فاما ان
الى ظاهر البدن بالعرق وشبهه انصرفت لا محالة الى جهة اخرى وخرجت بالاسهال وان لم تخرج فربما عرض انفعال بعض آلات البول كالبرايخ(?) واغتذت الى
تجويف البطن مفضيا فيقل البول وكلها تحتبس الكليه على التقدير بن بعرض الاستسقاء دفعة وقد يقل لقلة شرب الماء وتحلل البدن وبشدة نفع في تحاد(?)
البول وميل المواد الى الدماغ كان البرسام هذا ان كان البول قليلا وان كان كثيرا دل على ذوبان كما يكون في الحميات المحرقة او على استفراغ فضول دائمة
يدفع الطبيعة لها في البحران بالادرار كما في اوجاع النسا والمفاصل وامثال ذلك وتستدل على ايهما بالفرق بينهما بحال القوة اى وتستدل على ان الفرق بين
الذوباني والاستفراغي صواب بحال القوة فان كانت ضعيفة فهو ذوباني وان لا فهو استفراغي هذا وقد يكثر البول لاستعمال الفواكه الرطبة واستعمال المدرات
وتكاثف مسام البدن وبترك كم كان المعتاد وطول احتباس البراز وضعف ماسكة الكلى مع قوة جاذبتها قوله البول الردي الى آخره اشارة الى احكام مفرقة
البول الكثير والقليل منها ان البول الردي اللون الدال على الشر متى كان غزيرا اى مستفرغ كثيرا دفعة كان اسلم لدلالته على ان القوة متمكنة في دفعها واذا كان غير قليل
اى مستفرغ قليلا دليلا دل على ان الشر اكثر لدلالته على كثرة المواد وضعف القوة قوله كالاسود والغليظ مثال البول الردي المذكور ولو لم يقيد الردي باللون
ليكون الاسود مثال الردي اللون والغليظ مثال ردي القوام لكان اولى على ما لا يخفى وكل منها بحران يكون عرضا او غير بحراني وقال المسيحي المراد بالاسود الاحتراقي و
الجمودي لا البحراني وبالغليظ الذوباني لا البحراني وعكس الاستاذ الامر فيهما بناء على ان استفراغ كل منهما كثيرا دفعة انما يدل على الخير اذا دفعته الطبيعة بالبحران

ومنها ان البول المختلف الاحوال وهو الذي يبال تارة كثيرا وتارة قليلا وتارة يحتبس مع دليل جيد يتعب للغريزة وسوء دليل ردي لانه يدل على ان الطبيعة
ليست بقوية ولا سقيمة الحال فيتنقص تارة وتدفع كثيرا وتتعب تارة فتدفع قليلا او تعجز بالكلية فتحتبس ومنها ان البول الغزير في الامراض الحادة اذا لم
تعقب راحة فهو دليل دق او شيخ من الهباب وذلك لان كثرة البول اذا لم تكن لها سبب من خارج تكون اما للذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران ولو
كانت كثرتها في الامراض الحادة على سبيل البحران لكان يعقبها لا محالة راحة فاذا لم يعقبها تكون من الذوبان وحينئذ ان كانت القوة ضعيفة قرب الهلاك وان
كانت قوية امكن ان يجوز لكن يعرض خوف من طول الالتهاب ويلزم ذلك اما الدق او الشيخ او ما يجانسها من الامراض المجففة وكذلك العرق اي حكمه حكم البول المختلف
الاحوال والبول الغزير في الامراض الحادة على ما مر تقريرهما ومنها ان البول الذي يتقطر في الامراض الحادة قطرة قطرة من غير ارادة يدل على آفة في الدماغ تاذت
الى العصب والعضل فان كانت الحمى باقية ومنها كذا لايل السلامة تنذر بزعاف او دل على اختلاط العقل والسبات وتحقيق القول هنا يحتاج الى بيان امرين
احدهما اسباب التقطير وثانيهما اسباب خروج البول من غير ارادة اما الاول فاسبابه اربعة احدها حدة البول فانها تلذع المثانة وتحوجها الى دفعه اولا
فاولا من غير ان يجتمع وثانيها استرخاء العضلة المحيطة بالمثانة فيعجز عن الامساك الى ان يجتمع وثالثها قرحة المثانة وهو ظاهر ورابعها ورم فيها او في ما يجاورها
من الاعضاء كالامعاء الغلاظ فانه يزاحمها ويمنع من احتمال البول واما الثاني فسببه امران احدهما استرخاء المثانة بحيث يعجز عن امساك المائية الى ان يحصل
الارادة وثانيهما ضاغط يضغطها ويمنع احتمال البول فيها واذا عرفت ذلك فنقول البول الذي في المرض الحاد اذا كان بسبب خاص بآلات البول لم يدل
ذلك على شيء من احوال المرض وان لم يكن بسبب خاص بها فاما ان يكون بسبب خاص بالدماغ او لا يكون والاول كما اذا اختلط الذهن اذ حينئذ لا يبقى ارادة
فيخرج بدونها ويدل على آفة حاصلة في الدماغ لا على انها ستحصل والثاني كما اذا انقطر الدماغ فشاركه في ذلك العصب والعضل فضربت عضلة المثانة لانه
انما يحصل من استرخاء تلك العضل وذلك انما يكون في مرض فالجي دون الامراض الحادة واذا اضر الدماغ على الوجه الذي ذكرنا استعد للتورم وقبول المواد فحينئذ
اما ان يكون هناك دلايل السلامة بان يكون الحمى ساكنة والقوة قوية او لا فان كان الاول انذر برعاف لدفع الطبيعة المواد بالبحران اذ التقدير انها قوية وقد
ينذر بورم خلف الاذن اذ قد يدفع الطبيعة المواد اليها ايضا لكن حيث يكون ذلك الامع ضعف ما في الطبيعة وعصيان ما في المادة وذلك ينافي دلايل
السلامة ويكون نادرا جدا لم يتعرض الشيخ له وان كان غرض المتقدم اختلاط الذهن والسبات ضرورة ان المواد متوجهة الى الدماغ ودلايل السلامة منتفية يدل
اورام الدماغ وتخلط العقل وقال المسيحي التقطير اذا حصل في الحمى فهي لا تخلو اما ان يكون ضعيفة او قوية وكذا الدماغ فالاقسام اربعة الاول ضعف الحمى
مع قوة الدماغ ويحصل منه الرعاف الثاني عكسه ويحصل اختلاط العقل والسبات الثالث ضعفهما ولا يلزم شيء من ذلك الرابع قوتهما ويحصل اورام خلف الاذنين
وذكر الشيخ الاولين وترك الاخيرين في لزوم الرعاف على الاول وعدم لزوم شيء على الثالث وتخصيص اورام خلف الاذن بالرابع نظر ومنها انه اذا كان يبول
الصحيح دوق ودام واحس بشيء في وجع في البطن دل على ورم صلب في نواحي الكلية وذلك لان قلته ورقته يدلان على احتباس ما غلظ منه في نواحي الكلية ودلالة
وجع البطن وثقله عليه لان الكلى يكون هناك ومن لا يحس بمثل ذلك فيما انذر بورم صلب لغلظ ما احتبس هناك ومنها انه اذا غزر البول في علة القولنج فربما بشر
بانتقال الى شفاء لان غزارته في القولنج لو كان لقوة الوجع وتحليل الاخلاط لم يكن يبشر بالشفاء بل لعله بشر به اذا كانت لدفع الطبيعة المادة الى جهة البول
خاصة اذا كان البول اخص محال الخروج فانه حينئذ يكون ادل واما اذا كان بعض ظان المادة يكون في الاكثر بلغما واما اذا كان بسهل الخروج فلدلالته على
ان خروج ذلك بالبحران قال رحمه الله الفصل الثامن جملة انواع البول النضيج الصحي الفاضل اقول البول النضيج الصحي الكامل هو الذي
يستجمع اوصافا اربعة اولها ان يكون معتدل القوام وهو ظاهر لانه سواء يكون خارجا عن الاعتدال لا يكون محمودا وثانيها ان يكون لطيف الصبغ
مائلا الى الاترجية لما انه قد علم بالاستقراء ان ما دونه من التبني وغيره يكون لبرد المزاج وما فوقه لحره وهذا راي الشيخ وكثير من المتاخرين
واما القدماء فانهم ذهبوا الى انه هو الذي يكون لونه قريبا الى الاحمر الناصع لان غالب الاخلاط هو الدم ولونه الطبيعي كذلك وهو ضعيف لان البدن
اذا كان جاريا على مجراه الطبيعي لا يخالط البول شيء من الاخلاط سوى الصفراء والمائية عند انحدارها من الكبد الى الكلى تصفيهما من الدم لتغذيه
ويتحدر الباقي الى المثانة وما يرجع منها فهو مستصحب الصفراء التي تعين الدم على النفوذ في المسالك الضيقة وتحدر ما الى المثانة

وثالثها ان يكون محمود الرسوب ان كان فيه رسوب ان يكون على الصفة المذكورة على ما قيل من البياض والخفة والاملاس والاستواء واستدارة الشكل وكون
الرائحة معتدلة لا منتنة والخامدة وقد سبق بيان ذلك كله ومثل هذا البول اذا وجد في اكثر الشيخ في مرض يكون ذلك المرض في غاية الحدة دفعة
دل على الفراق اي برؤ يكون في اليوم الثاني لان هذا انما يكون اذا كانت الطبيعة مستولية على المادة جدا واذا كانت كذلك قويت على دفعها في يوم واحد
فيفارق المرض في اليوم الثاني وليس المراد من تشدد المرض بكونه في غاية الحدة انه لا يدل على الفراق الا فيه بل المراد به المبالغة بان المرض وان كان في غاية الحدة
كان الامر كذلك فغيره بطريق الاولى والمراد بكونه دفعة انه يكون في زمان قصير لانهم يسمون الكائن في زمان قصير كائنا دفعة قال رحمه الله الفصل التاسع
في ابوال الاسنان اقول لما كان حال البول يختلف بحسب الاسنان وجب على الطبيب معرفة ما يقتضي كل سن فالاطفال ضرب ابوالهم الى اللبنية من
غذائهم ورطوبة مزاجهم فانها تقتضي ان يكون ابوالهم غليظة كالاهرج ويكون اميل الى البياض والصبيان ابوالهم اغلظ واثخن من بول الشبان والكثر تنقى الما
كونه اغلظ واثخن فظاهر لرطوبة امزجتهم وكثرة ماكلهم ومشاربهم واما كونه اكثر رسوبا فلوجهين احدهما الكثرة ما يعتريهم من سوء الاستمراء فان ذلك يلزم
كثرة الرياح وثانيهما الكثير حركاتهم على الاغذية فان ذلك مما يخص الهضم وبول الشبان اصح واميل الى النارية وهو ظاهر ايضا لحرارة مزاجهم و
غلبة الصفراء عليهم وبول الكهول الى البياض والرقة اما الاول فلضعف هضمهم واما الثاني فلان فضولهم المستفرغة يكون قليلة في الاغلب وربما كان غليظا بحسب
فضول فيهم يكثر استفراغها وبول المشايخ اشد رقة وبياضا لان قصور قواهم عن الهضم اكثر وربما عرض في بولهم الغلظ المذكور لكنه نادر لان قواهم في الاغلب لا
تقوى على استفراغ فضول كثيرة واذا كان بولهم شديد الغلظ كانوا معترضين لحدوث الحصاة فيهم لان ذلك يكون اما لكثرة اندفاع الفضول مع البول او
الفضول غليظة جدا والاول نادر الوقوع لما عرفت آنفا فاذن يكون السبب الثاني واذا كانت المواد شديدة الغلظ كانت مستعدة للتحجر لغلبة الارضية عليها
وضعفها اذا كانت لزجة ولذلك كثر في الصبيان لكن يكون فيهم في المثانة وفي المشايخ في الكلى لان مسام الكلى فيهم واسعة ضد المثانة ويبقى الفضل
فيها لا الكلى التحجر انما يحصل بحرارة قوية فكان الحق ان يكون حصوله في الشبان اكثر لان تولد المواد الغليظة جدا في ابدان الشبان قليل لقوة هضمهم بسبب
وفور الحرارة وان انفتحت قوة دفعهم بدفعها ولا يبقيها الى ان تتحجر قال رحمه الله الفصل العاشر في ابوال الرجال والنساء اقول لما ذكر ابوال
الاسنان اشار الى ابوال الاجناس ايضا لانها تختلف بها لاختلاف امزجتها فيكون بول النساء اغلظ واشد بياضا واقل ونصاعة من بول الرجال
كل ذلك لكثرة فضولهن وضعف هضمهن لقصور حرارتهن وسعة مثانتهن ما تندفع عنهن لصلحوا العرق ولما يغلب في اكثر الشيخ تحلل الآن ابوالهن
مزاحماتهن كفضلات الطمث فانها تغلب وتندفع الى مثانتهن وانما قال على كل حال لان ذلك لا يختص بحال الطمث على ما قيل من ان ابوال الحبالى لا
يكون كذلك على ما يأتي ولا مرية انه يكون كذلك في حال الصحة والمرض وان بول كل امراة فرضت يكون كذلك بالنسبة الى كل رجل بل المراد ان البول
الصحي لجنس النساء يكون اغلظ واشد بياضا واقل ونصاعة من البول الصحي لجنس الرجال وبينهما فرقان آخران عرفت ذلك احدهما ان بول الرجل اذا حركته فكدر
مالت كدورته الى فوق وهو في الاكثر يكدر وبول النساء الاكدر والتحرك لقلة تميزه اي انما يكدر بول الرجل في الاكثر بالتحرك دون بول النساء فانه الكدر
وان يكدر كان قليل الكدر لقلة تميزها من شانه ان يتميز فيه لولين لبرد مزاجهن بخلاف بول الرجل فانه لحرارة مزاجه يكثر ما يتميز في بوله وانما يميل الكدورة الى
فوق دون كدورة ابوال النساء ان ظهرت فانها تميل الى سفل لخفة ما تميز من بول الرجل وثقل ما تميز من ابوال النساء بسبب برودة مزاجهن وثانيهما ان بول
النساء يكون في الاكثر على راسه زبد مستدير لا بمعنى ان كل فرد منه يكون مستديرا اذ الزبد لا يكون الا كذلك بل المراد ان جملة ذلك الزبد يكون شكله مستديرا
لان الريح التي فيها لا تفرق لغلظها بل يجتمع في موضع واحد ويكون كله هناك مستديرا لانه ليس جانب منه اولى من جانب آخر بخلاف ابوال الرجال فان الريح
التي فيها يكون لطيفة وذلك مما يفرقه ويعوق اتصاله فلا يستقر على الاستدارة وقوله وان يكدر كان قليل الكدر كان حقه ان يذكر قبل قوله لقلة تميزه على ما
قررنا قوله وبول الحامل عن ارتجاعه فيه خيوط تنتج بعضها من بعض وقد سبق بيانه من انه قد يختلف بعدها لاجل اجزاء منوية ملتصقة بجوانب مجاري
البول لانه لزج فاذا مر بها البول جلاها ماخذه واخرجها معها قوله ابوال الحبالى صافية وعليها ضباب في راسها اما صفاؤها فلاحتباس ما يغلظ البول
وتكدره لتغذية الجنين واما الضباب في راسها فللطافة ما ينفذ في المجاري ويخلط بسبب انضمامها لمزاحمة الجنين واحتباس الغليظ لتغذيته والضباب

بالارجح ضبابية بالقوى سحابية تمشي الارض كالدخان وربما كان البول الجبلي على لون ما احمر وكالا كارع اصفر فيه زرقة وعلى راسه ضباب في ذلك الاحتباس
للمواد الصابغة فانها متى احتبست عملت الحرارة فيها وافادتها اللون المذكور وكيف كان فيرى في وسطه كالقطن منفوش اي اسفر متخلخلا القوة فعل الحرارة فيه
وكثيرا ما يكون مثل الحب ينزل ويصعد اي اذا حرك فانه حينئذ ينزل لسرعة ويواد الحركة كالثقل المحمود قال الانسان لكن يجب ان نعلم ان هذا الاشاهد في ابوال
الحبالى الاتي الشدة وكان ينبغي ان لا يتعرض له لانه انما يذكر ما هو دائم او اكثري الوجود لا ما هو نادر مع انه عبر عنه بانه دائم او اكثري وهو قوله وكيف كان وكثيرا ما
وفيه نظر قوله واذا كانت الزرقة شديدة الظهور فهو اول الحمل وان كان بعدها حمرة فهو آخرها اما الاول فلان اول الحمل يكون الحرارة فيها ضعيفا بسبب ضعف
القوى المتصرفة في البول لتوجهها تبعا للطبيعة الى تكوين الجنين واما الثاني فلان الطبيعة تكون قد فرغت من التكوين وهو المراد بآخر الحمل فتتوجه الى اصلاح المادة
والرسوب يكثر الدم واختلاطه بالمائية فيستدل به على انه آخر الحمل خصوصا اذا كان قد تكرر ذلك التركيب لان ذلك يدل على انه اجزاء الدم النضج المخالطة وتاما
ان الغمامة ان كانت في اعلى القارورة فالحمل ذكر وان كانت في ناحية منها فهو انثى لا يعول عليه وبول الفاسق الاكثر يكون اسود فيه كالمداد والتحام بالفم سواد
القدر قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في ابوال الحيوانات وفي بعض النسخ مخالفتها لابوال الناس اقول لما كان الناس قد يسلكون مسلك الاطباء
كثيرا بعرض ابوال الدواب والبهائم والاشيا السائلة المغشوشة عليهم لحاجتهم ذلك الى المتفحص عن ابوال البهائم فيأخذ لكل منها رمزا عليهم ويخلصوا من معرة السفهاء
وذكر الشيخ ما يميز به بول الانسان من ابوال الدواب والبهائم في هذا الفصل وما يتميز به عن الاشياء في الفصل الثاني له فقال رب الصانع الطبيب اي مكث
الانسان عن مدنية واشهاده بالمهارة فيه عنده وقوته على ابوال الحيوانات فما جرب به اذا اتفق ان اصاب فيه مع ان ذلك الى اتفاق الصواب عسر
وذلك لشدة الاشتباه فيها وما قالوا اي الاطباء في التميز منها ان بول الحمار يكون في القارورة كالسن الذائب مع كدورة وغلظ من خارج وذلك لكثرة
القضل وغلظه وشقرته وبول الدواب اي البغل مشبه اي شبيه بول الحمار في الغلظ والكدورة لكنه اصفر لانه احر مزاجا والطف من الحمار ويخيل
ان صفة القارورة الاعلى صاف وتصفية الاسفل كدر وذلك لميل الاجزاء الغليظة الى الاسفل وفي بعض النسخ بدل يخيل يحتمل ان يكون الى الحمرة وبول الغنم
اسمح صفرة قريب من بول الثور لاعتدال مزاجه وقربه من مزاجه ولذلك صار احسن هذا لحمه ولكن ليس له قوام بسبب ضعف حرارته وثقلة كالدهن
اي في الاجتماع او كثفل الدهن اي في كونه في اسفل وذلك بسبب قلة الحرارة الموجبة لانفصال الاجزاء الغريبة منه واذا لم تنفصل عنه والتراب الحرارة فيها
يصير بسبب ذلك كالدهن او كثفل الدهن وكلما كان غذاؤه اجود فهو اصفى وهو ظاهر وبول الظبي يشبه بول الغنم والناس لقرب مزاجه من مزاجها
لكن ليس له قوام ولا ثفل له لقلة غذائه ويبس مزاجه وهو اصفى من بول الغنم لاشتمال حرارته بسبب كثرة حركته الموجبة لزيادة الصفاء وبول الفرس قريب
من بول الانسان لمتقاربة مزاجها هذا ما ذكره الشيخ والمناسب هنا اقوال مختلفة لا فائدة في ذكرها وذكر ابن بطلان في بستان الاطبا ان بول المسعور
ومعرض من شرب السموم اذا اخذ في زجاجة طرح فيه اجزاء دقاق لا تشك الناظر في انها كلاب صغار في غاية الصغر واذا اصفر ثم قدم لم يوجد لها عين ولا
اثر وان اعيد في القارورة وترك ساعة ثم نظر اليه روئيت بعينها مرة ثانية قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في اشياء سائلة تشبه الابوال
والفرق بينها اقول هذا هو الفصل الذي يذكر فيه ما يتميز به الاشياء السائلة المغشوشة من الابوال وماء السكنجبين مثلا وجميع الاشياء السائلة
من ماء العسل وماء التبن وغير ذلك كالزعفران ونحوه كلما قربت منه ازداد صفاء والبول بخلاف ذلك وقد سبق الكلام في ذلك فلا نعيده وتفريق
بين السكنجبين وماء العسل وبين بول الانسان بانه رفعت قارورة فيها السكنجبين او ماء العسل ونظر في اسفلها وجدت كان فيها الطخة من العسل وفي
وسطها شبه سحابية وهي لا تتحرك عن مكانها بخلاف السحابية التي تكون في بول الانسان فانها تتحرك وتنتقل وبان ماء العسل اصفر الزبد وماء التبن يرسب
ثقله من جانب لا في الوسط ولا بالمدام ولا حركة له وهذه الاحكام وان امكن التكلف في تبيينها لكن العمدة فيها الاستقراء ولكن هذا المبلغ كاف
في ذكر احوال البول وسيأتيك في الكتب الجزئية تفصيل آخر البول للمطالع من ثمة قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في دلائل البراز اقول
البراز مما يستدل به على حال البدن وله دلالة ذاتية ودلالة عرضية فالذاتية هي دلالته على احوال الالات الغذائية من المعدة والامعاء والكبد
والماساريقا لانها هي المميزة له والفاعلة في قوامه ولونه والعرضية دلالته على احوال البدن بواسطة ما ينتفع البدن بفضوله وقد ذكر الشيخ

ما

ما يستدل به على حال البدن امور اسبعة كميته وقوامه ولونه وهيئته ووقته وقوته واختلاف الوانه وقد يستدل برائحته وعدد مراته اما الاستدلال
فهو ان ينظر انه اقل من المطعوم اي ما ينبغي ان ينفصل من المطعوم او اكثر او مساو فان كان مساويا فالامر ظاهر وان زاد او نقص فمن المعلوم ان يكون لذلك سبب
فذلك السبب قال الشيخ الكثرة من الاخلاط الكثيرة وهو ظاهر لان رطوبات البدن اذا كثرت كثر انحدارها الى طريقه والقلة امور منها قلة الاخلاط او دخل
لهاو قلة البراز وليس على ما ينبغي لان رطوبات البدن اذا قلت وحصل الجفاف جذب الاعضاء ما يغذيها من الامعاء من الكيلوس جذبا مستقصى بحيث ينشف
جمع رطوباته فيقل الثفل لا محالة ومنها الاحتباس لكثير منها من البراز في الامعاء والقولون وهو ظاهر لانه اذا احتبس شيء منه كان الخارج اقل مما كان ينبغي
ان يخرج وقال الانسان فيه نظر ايضا لانه يكون في قلة البراز احتباس شيء منه كثير قلت وليس على ما ينبغي ايضا لان المحتبس لو كان قدره يسيرا لم يظهر بسببه
قلته والمراد بالكثير ان يكون شيئا معتدا به والحق احسن ان يقول في ذلك من مقدمات القولنج لانه اذا احتبس شيء يعتد به يبلغ الى حد يوجب انسداد الامعاء وعروض
القولنج ومنها ضعف الدافعة وهو ظاهر واما الاستدلال بقوامه فهو ان قوامه ان كان معتدلا فالامر بين وان لم يكن فاما ان يكون ارطب منه او ايبس والاول
اما ان يكون بدون لزوجة وزبد او مع احدهما فان كان الاول فيدل اما على سدد ومنع نفوذ ما غلظ منه واما على سوء هضم اذ جيد الكيموس ما يصلح لجذب الكبد
الاشيء يسير والباقي فاسد لا ينبغي ايضا فيدفع معتدل القوام صالح له وهذان يكونان اكثريا وقد يدل على ضعف من الجداول فلا تتصل الرطوبة وقد يكون لنزلات
من الراس تنحدر الى المعدة فتخدر الكيلوس قبل نضجه وترققه ايضا وتخرجه عن صلاحية الاغتذاء به فلا تجذب الكبد منه شيئا وقد يكون لتناول شيء
مرطب للبراز وهو ظاهر فهذه خمسة اسباب ذكرها الشيخ وقد ذكر خمسة آخر منها ضعف جاذبة الكبد عن جذب لطيف الكيلوس ومنها ضعف ماسكة
المعا الاحبس الكيلوس ريثما تجذب الكبد صفوه ومنها تناول المرخي للمعدة والامعاء كالامراق الدسمة ومنها امتلاء البدن وضيق مجاريه ومنها كثرة
ما ينصب من الصفراء الى المعاء وان كان الثاني اي الرطب مع لزوجة فيدل على الذوبان ويكون مع نتن وهو ظاهر وقال الانسان ان ذلك يكون
من ذوبان الاعضاء الاصلية لا ذوبان اللحم والشحم والسمين والا لا يكون البراز معه لزجا لان ما يذوب منها لا يكون له قوام يحدث عنه اللزوجة وقد يكون
وقد يدل على كثرة اخلاط ردية لزجة وذلك لا يكون مع نتن وهو ظاهر ايضا وقد يدل على اغذية لزجة متوالية غير قليلة مع حرارة قوية في المزاج
لم يجذبها اي تلك الاغذية الهضم وفي بعض النسخ لم يجذبها اي من الحرارة وتلك الاغذية الهضم وفي بعضها لم يجد منها الهضم سبيلا وانما قيد الاغذية
اللزجة بكونها غير قليلة مع حرارة قوية اذ لو كانت قليلة لم يرطب معها البراز ولو لم تكن الحرارة قوية لم يمكن ان يعقد ما تولد منها حتى صار لزجا وان
كان الثالث اي الرطب الذي يكون مع زبد فيدل على غليان من شدة حرارة او على ريح الطف من رياح كثيرة اما الاول فلان الحرارة الغريبة اذا اشتدت
اغلته واحدثت الزبد كما يحدث في عصارات الفواكه واما الثاني فظاهر هذا احكام الرطب واما اليابس منه فاما ان يكون مع ودون رطوبة او معها فان كان
الاول دل على تعب فانه تعرق المفرط فيطلب البدن لجذب رطوبات البراز لئلا يلزم الخلاء او على كثرة تحلل كما يعرض من طول اللبث في الحمام او على كثرة قرار البول
فان الرطوبة اذا انصرفت الى جهة البول يبس البراز او على حرارة نارية اي غريبة اما في جميع البدن او في الكبد او الكلى فانها مفنية للرطوبة او على طول الحفظ
فانها اذا اوردت المعدة نشفت ما فيها من الرطوبة فيتحجر ثفلها او على طول اللبث في المعاء حينئذ تفنى رطوبته بحرارة الاعضاء المجاورة للمعاء وباقي الكلام
في سبب طول البراز في المعاء في القول الجزئي وان كان الثاني وهو ان يخالط اليابس رطوبة دل على ان سبب طول الاحتباس في رطوبات مانعة له لكونها غليظة لزجة
من البروز وعدم مرار لا ذع معجل للخروج وقال القرشي هذا كلام عجيب لان احتباس البراز في الرطوبات لا توجب يبوسته والا منعه عن البروز بل اذا
خالطته بينه لزلق سرعة البروز وفيه نظر لان الرطوبات اذا كانت غليظة لزجة ولم يكن هناك مرار لاذع معجل للمجيء لا محالة بالامعاء وحينئذ لا بعد
ان يمنع عن البروز واذا لم يكن هناك طول الاحتباس والعلامات رطوبة في الادعاء فالسبب فيه اي في خروج اليابس مع رطوبة انصباب فضل صديدي لاذع
انصب من الكبد فعجلها من الامعاء ولم يهمل طبعه ريثما ان يخلط اليابس بهذا الفضل حتى تترطب وتلين بل يخرج يابسا بسرعة ويكون يبسه لاجل ما
سبقت وسرعة خروجه لانصباب اللاذع قوله وقد يستدل من لون البراز اشارة الى الاستدلال عن لونه ولونه على ما وجد بالاستقراء ستة
الاصفر والاخضر والاسود والاصهب والاكمد والاحمر وهذا السادس لم يذكره الشيخ لانه لا يكون الا لمخالطة الدم وحينئذ دلالته ظاهرة والطبيعي

هو الاصفر لكن لا كل اصفر بل الناري الخفيف النارية لا ناقل كان ينبغي ان يكون لونه الطبيعي مثل ما هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول اذ اصله من الماء فلا لون له فكيف
اقل شي من الصفراء ليصبغه لان ما ينصب منها الى الامعاء اكثر مما يصل الى آلات البول وذلك لان مادة البراز يحتاج ان يتم في الامعاء مدة يستوفي الجداول
حصتها مما فيها من الاجزاء الغذائية وطول مقامها فيها مما يهيئها للفساد والعفونة لا محالة فاحتيج الى ان يكون داخل الامعاء رطوبات لزجة يحرسها عن ضررها و
سمي تلك الرطوبات بالاغراس وهي ما هو قريبا عن دفعها وحينئذ لو لم يكن ما ينصب الى الامعاء من الصفراء كثيرا ليلذعها ويغسل ما يلتصق بها بحيث تلك الرطوبات
حرمها عن طاقاتها وذلك يقتضي ان يكون صبغ البراز ازيد من البول فان اشتد صفرته عن خفيف النارية دل على كثرة المرار وان نقص دل على الفجوة
وعدم النضج لان ذلك اما ان يكون بسبب من خارج كالاكثار من اللبن او من داخل لعلة ما اخذه من الصفراء اما لعلتها في الجهة او لسدة منعها وعلى التقادير
لا يكون كامل النضج واما الاخير فحدوثه انما يكون لاحد الوجهين اما لعدم الصفراء التي صبغه فيشتغل على بياضه كما في اليرقان واما لوجودها صبغه الى الباطن
مقاوما لصبغ الصفراء والاول كما يكون عند انسداد مجرى المرارة وذلك يدل على اليرقان لكن ان كان السدة في مجرى الصفراء من الكبد الى المرارة الا انه كان
في مجراها من المرارة الى الامعاء اذ تندفع حينئذ الى المعدة وتخرج بالقي والثاني كما يكون عند انجذاب ديلها الى جهة الامعاء ويعرض بينه وبين الاول بان البراز
معه هذا يكون نتنا رديء الريح الدرة وكثيرا ما يحلس وفي بعض البحوث تبرز الصحيح المتبع النادر كالرياضة بل ازاصه بيا ومدنيا فيكون ذلك سببا واسترخاء
محمود او زوال ترهله الحلاسه لاجل عدم الرياضة كما قلنا في البول اعلم ان اللون الناري المفرط من البراز كثيرا ما يدل في اوقات منتهى الامراض على النضج
وكثيرا ما يدل على رداءة الحال وذلك لان افراط ناريته اما ان يكون لكثرة الصفراء واما ان يكون لاشتداد صفرتها بسبب الاحتراق وان كان في ذلك في منتهى
الامراض من السبب الاول فهو محمود في الاغلب ودليل على النضج لانه في الغالب يكون بسبب دفع الطبيعة لمادة المرض وان كان من السبب الثاني فهو رديء لانه
يكون لافراط الحرارة قوله والاسود اي البراز الاسود يدل على مثل ما يدل البول الاسود فانه يدل على احتراق شديد او على نضج مرض سوداوي فان
السوداء اذا نضجت دفعها الطبيعة على سبيل البحران او على تناول صابغ كالسماق فانه يسود البراز او على شرب شراب مسترخ للسوداء والاول اي
الاحتراق هو الردي ولم يذكر الجودي لعلته وهو ردي ايضا والكائن عن السوداء الصرف وهو الاحتراق اذا لم يخالطه شي ليس يكفي ان يستدل عليه من لونه
لاشتراك الجميع فيه بل يستدل من حموضه وعفوصته وذلك لان السوداء ان كانت طبيعية كان المحترق منها شديد الحموضة وان كانت غليظة كان المحترق منها
اقل حموضة وفيه شي من العفوصة ويستدل عليه ايضا من غليان الارض منه اذا صب عليها كالخل وهو اي الاحتراقي ردي برازا او قيا وهو ظاهر لانه اذا لم يكن
من صرف السوداء كان رديا فما هو منه صرفا يكون بطريق الاولى ومن خواصه ايضا انه لم يرتفعه لعدم شوبه بما يكدره سيما اذا كان رقيقا ولا يجلسه الذباب
الخلط السوداوي الصرف فانه في الاكثر يخرج وجهه اي دليل على الهلاك سواء خرج بالبراز او بالقي وانما قال في الاكثر لانه ان كان في ابتداء المرض
فهو قتال البتة لان المرض اذا بلغ من قوته ان يكون في ابتدائه محترقا للسوداء فلا شك انه اذا انتهى يستولي على القوة فكيف اذا انتهى وان كان في انتهائه فان
كانت القوة ضعيفة فهو قاتل ايضا لان القوة الضعيفة لا تقوى للعلة التي بهذه القوة وان كانت قوية فقد يمكن ان تقوى على دفعها لكن ذلك نادر قال
القرشي هو يعني خروجه فيه نظر لان هذا الاقتال لخروجه بل السبب المحدث له واما نفس خروجه فهو نافع للبدن وليس شي لانه يحصل منه خروجه قتالا بل دليلا
على الهلاك ولذلك قد ترى هو الدال على الشي اعم ان يكون بوسط او بدونه واما الكيموس الاسود اي الخلط الاسود الذي هو السوداء الطبيعية فكثيرا
ما ينفع خروجه وذلك لان اكثر خروجه يكون بالبحران او بالدواء لان السوداء الطبيعية بعد ان بلغ من كثرتها الى ان تسود البراز الا اذا كان اندفاعها بالحد
قوله وذلك لان خروج السوداء الاصلية يدل على غاية احتراق البدن وفناء رطوباته عقب قوله واما الكيموس الاسود فربما نفع خروجه وقيد
السوداء بالاصلية يشعر بانه تعليل لكون الكيموس الاسود نافعا في الاقل لكن قوله يدل على غاية احتراق البدن لا يساعده الا ان يجعل تعليلا للاول و
يحمل شدة احتراق البدن على انه صار بحيث احترق جميع رطوباته وفنيت ولم يبق فيه الا السوداء التي هي رمدية محضة وقال الامام انه تعليل لكون
السوداء الصرف قال الملا والمراد بالاصلية السوداء المحترقة والكلام منتظم مستقيم لان قوله واما الكيموس الى آخره وان وقع حشوا الا انه مليح لا
قبح ظهر للتأمل المنصف له وهذا توجيه حسن لكن اطلاق الاصلية على السوداء المحترقة غير متعارف واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الغريزية

ودلك

وذلك لان خضرته ان كانت من خضرة الزنجارية والكراثية فهو للاحتراق وان كانت من خضرة الاسمانجونية والسلقية فهو من افراط البرد وكلاهما يلزمه انطفاء الحرارة
الغريزية اما الاول فلتحليله الروح واما الثاني فلانه لا يبلغ الى هذا الحد الا والحار الغريزي قد بطلت قوته عن مدافعته فان قلت لم كان البراز الاسود
يدل على ذلك دون البول الاسود قلت لان البراز يحتاج في تكونه كذلك الى سبب قوي جدا بخلاف البول فانه ينصبغ بادنى صابغ قوله وقد يستدل
من هيئة البراز اشارة الى الاستدلال بهيئته والمراد هيئته على ما عرفت وضع اجزائه بعضها الى بعض فان كانت مجتمعة متلززة فهو هيئته ضرور وان لم يكن لزوجة
فيها انتفاخ والاول اي المتلزز ردي لانه ينضغط طبعه اذ الغالب فيه الارضية وهي تقتضي الاجتماع والتلزز والثاني يكون لا محالة لامر غير طبيعي يقتضي تباعد اجرام
بعضها من بعض وذلك لا بد ان يكون جسما خفيفا يطلب الحركة الى فوق ولا يمكن ان يكون غير الريح فقد بردت حتى بطلت الحركة الى فوق لان الغازات اذا انطبعت البرد الى ذلك
الحد اغلب ما يكون ريحا اختلطت به حتى صار مشغولا بذلك بسبب الشيخ عن دلالة القصور على شي وقال فان الشيخ كثيرا ما يقول على غيره قوله وقد
يستدل من وقته اشارة الى الاستدلال عن وقته والمراد به ان يسرع في خروجه بعد استعمال الغذاء او يبطئ او يعتدل زمان يستحيل الغذاء في المعدة كيلوسا ويلبث
في الامعاء مدة في مثلها يمكن امتصاص خالصه وهذا هو الزمان الطبيعي وامره ظاهر وان اسرع خروجه وتقدم العادة من غير محرك كالمسهل وغيره فهو دليل
ردي لانه يدل على كثرة المرار او ضعف القوة الماسكة اما في نفسها او لآفة في الامعاء وان ابطأ من غير استعمال حابس دل على ضعف الهاضمة لانها اذا ضعفت
طال زمان الهضم على برد الامعاء اما الدافعة فطول زمان الامتصاص او لا تمكن الدافعة من نقلها قوله والصوت اشارة الى الاستدلال بصوته وهو
ظاهر لانه متى قارن البراز دل على مخالطة رياح لرطوبة مائية ويكون هناك انفاخ لا محالة علم بالقرن باقوله والالوان المنكرة اشارة الى الاستدلال
باختلاف الوانه وكونها منكرة ولا خفاء ان الالوان المنكرة والمختلفة تكون رديئة لكونها مباينة للحالة الطبيعية منذرة بطول المرض قال جالينوس البراز
المختلف الالوان يدل على ان في البدن امراضا كثيرة محتاجة الى مدة طويلة حتى يقبل النضج وقال ابو سهل المسيحي البراز الذي فيه الوان كثيرة يدل على اخلاط
مختلفة ولذلك ينذر بطول المرض واحال الشيخ بيان احكامها الى الكتاب الجزوي واما الاستدلال برائحته فان عديم الرائحة يدل على استيلاء برد وعدم حرارة
مشيرة لها ومنتنها جدا يدل على شدة العفونة ومتوسطها يدل على النضج المعتدل واما الاستدلال عن عدد مراته وهو ان يجي دفعة او قليلا قليلا فان كان
الاول دل على قوة دافعة الامعاء وان كان الثاني دل على ضعفها قوله وافضل البراز اشارة الى اوصاف البراز الطبيعي وهي وان كانت معلومة مما
سبق الا انه ذكرها للتوضيح وحصرها في عشرة احدها ان يكون مجتمعا متشابه الاجزاء فانه يدل على استواء النضج وثانيها ان يكون شديد اختلاط المائية باليبوسة
اي بالاجزاء اليابسة لدلالة ذلك على تمام النضج وثالثها ان يكون ثخنه كثخن العسل اي لا يكون رقيقا سيالا ولا غليظا جافا بل معتدل القوام كالعسل اذا كان
على مقتضاه الطبيعي وفسر الامام شديد الاختلاط بمعتدل القوام وجعل قوله الذي ثخنه كثخن العسل من تتمته والامر فيه سهل وانما قلنا اذا كان العسل
على مقتضاه الطبيعي ليندفع ما قال الامام من ان هذا التقدير غير مضبوط لان قوام العسل مختلف جدا فمنه ما يبلغ في غلظه الى حد الصلابة ومنه ما يبلغ في الرقة
الى ان يكون شديد السيلان ورابعها ان يكون سهل الخروج لدلالته على قوة الدافعة وخامسها ان يكون بلا لذع ولان اللذع انما يكون لحدة لمخالطة من
المرار وسادسها ان يكون لونه الى الصفرة لما عرفت وسابعها ان يكون متوسط الرائحة غير شديد النتن ولا عادمها اتفاقا وثامنها ان يكون غير ذي
بقابق وقراقر وغير ذي زبدية لدلالته على استيلاء الريحية او الحرارة الغريبة وتاسعها ان يخرج في الوقت المعتاد لدلالته على صحة آلات الغذاء وكمال الهضم على
ما ينبغي وعاشرها ان يكون مقدار الماكول في الكمية وذلك لانه ما ينقص من الماكول من الاجزاء الغذائية يتدارك بسبب الانطباخ اذ من شان المنطبخ ان يزداد
مقداره قوله واعلم انه ليس كل استواء براز محمودا ولا كل ملاسته محمود الغرض منه انما ذكر ان تشابه الاجزاء المقتضي للملاسة من صفات البراز الطبيعي
ولم يكن كل استواء وملاسة فيه كذلك اراد ان يشير الى تفصيل في ذلك فذكر انه ان كان النضج البالغ المتشابه في كل جزء فذلك يكون من صفات الطبع وهو محمود
وان كان الاحتراق وذوبان متشابه فلا بل ذلك حينئذ من شر العلامات قوله واعلم ان البراز المعتدل اشارة الى فائدة وهي ان المعتدل من البراز
لو مال الى قدر ما لا يخرجه ذلك عن كونه محمودا اذا لم يكن مع قراقر ورياح ولا انقطع الخروج قليلا قليلا ولا يجوز ان يكون اندفاعه لصديد من غير نضج ولا
مدة يجتمع هذا او قد يراعى علامات تظهر في العروق وفي اشياء آخر كالنبض والعطش لم لا اعطاء الحسن الا ان الكلام فيها اخص بالكلام الجزئي ولذلك
سيجدد في الكلام الجزئي في فصل شرح لامر البراز والبول وغير ذلك لانه اخص بذلك تم الفن الثاني من الكتاب في فصوله ثمانية وتسعين وقيل ان شرع
في الفن الثالث نشير الى ملخص ما ذكره المسيحي في الاستدلال ههنا في البحران ليلا يخلو كتابنا منه ايضا في مباحث الاول في معنى البحران اعلم ان البحران

الصغير الحادث للمرض وضعه وقيل الصغير الحادث مطلقا وقيل الصغير الحادث في تعالى البلاتة وقال يوم باحورى بالنسبة الى البحران وهو على غير قياس
وقال جالينوس معنى هذا اللفظ الحكم الفاصل ويوم شبيه به يكون انفصال الحكم المرض وقد شبه الاطبا البدن بمدينة والطبيعة بسلطان نحاكم
فيها والمرض بعدو باغ يسعى في تخريبها ولا شك انه حين ما يقصدها يحصل منه ومن سلطانها مشاجرات الى ان يؤول الامر الى محاربات ولذلك يتقدم البحران صداع
وقلق وسهر وربما حصل اختلاط الذهن وبالجملة امارات تدل على مجي البحران وهو الانذار ثم يجري منها القتال فتارة يكون الغلبة لاحدهما تامة لا يرجى بعدها
عود الاخر وتارة لا يكون تامة بل يرجى معها العود وطلب المقاومة فان كانت تامة والغلبة للسلطان اندفع العدو عن البدن واطرافها فقال للبحران تام
وان كانت للعدو استولى على المدينة وقال للبحران كانت الغلبة ناقصة اندفع العدو عن المدينة فقط وتحصن في الاطراف وقال للبحران ناقص
وقد يحصل معاودة اخرى واما امارات الثاني في سبب التام منه والناقص اعلم ان سبب كونه تاما او ناقصا قوة الطبيعة لدفع الموجب الى على انتشر
وضعفها منه وانما يحصل بالايام دون الحركات واما الاشيا الشريفة الصغير والرطوبات تختلف حالها بحسب اختلاف نور القمر فانه اذا اشرف على البحر
اخذ البحر العذب كلما ارتفع ازداد مدّا واذا انحط ابتدا بالجزر واذا انمحق انمحق الجزر وهكذا زيادة ادمغة الحيوانات وقت زيادة نوره ونقصانها عند
وقوعه نحو الاتحاد وسرعة اينما هما اذا غربت في زيادة نوره وغير ذلك وانما كان كذلك مع ان الشمس اقوى منه ونوره من نورها بواسطة قربه الينا
وسرعة حركته وكثرة انتقالاته اجابة التي تحصل بسبب الحركة مع الكواكب السيارة فالمرض اذا ابتدا لابدان يكون القمر في جزء من اجزاء الفلك اما في زيادة نوره
او محاقه فاذا سار منه الى غيره متغيرا اثره فيتغير المرض لا سيما اذا سار الى مقابلته فانه يصير الحالة المرضية الى ضد ما كان عليه وهذا ظاهر في الامراض التي تحدث
في اول الشهر وفي وسطه وفي آخرها لانه لو انفق في اول الشهر الذي زيادة نوره كان تاثيرا قوى فاذا كان اختلاف المرض بحسب اختلاف تشكلات القمر
ولا ضعفا ان لها تشكلات واضحة وخفية وكل منها ثمانية على ما استفصلها اما الواضحة فاربعة منها قوية واربعة ضعيفة اما القوية فاولها عند كونه باستهلاله
وثانيها عند كونه مقابلا وحينئذ يكون بينه وبين الشمس مائة وثمانون درجة وثالثها تربيعه الاول وهو لما يصير من الشمس عند ذهابه في الزيادة
الى جهة المشرق وحينئذ يكون بينه وبين الشمس من ناحية المشرق تسعون درجة وهو يوم السابع ورابعها تربيعه الثاني وحينئذ يكون بينه وبين الشمس من
ناحية المغرب تسعون درجة ايضا وهو الحادي والعشرون من الشهر وهذا التربيع يكون اضعف فعلا لانه فيه ذاهب الى النقصان بخلاف الاول فانه ذاهب
فيه الى الكمال ولذلك يكون السابع اقوى فعلا من الحادي والعشرين ويدل على صحة ذلك المد والجزر فهذه هي الاشكال الواضحة ولذلك صارت مخصوصة
بالبحران لا بالانذار واما الاربعة الضعيفة فاحدها اذا كان متوسطا بين الشمس وتربيعه الاول وذلك عند امتلاء بعد من الشمس وبعده حينئذ من
الشمس خمس واربعون درجة وثانيها اذا كان متوسطا بين تربيعه الاول والمقابلة وهو عندما يكون بعده عن المقابلة اثنين وعشرين درجة ونصفا وذلك
في الحادي عشر من الشهر ورابعها اذا كان متوسطا بين المقابلة وتربيعه الثاني وذلك في الثامن عشر من الشهر واما اشكاله الخفية فثمانية ايضا وهي ان يكون
قبل المقارنة بيوم وبعدها كذلك وقبل كل واحد من المقابلة والتربيعين وبعده بيوم وهذه ايام دلالتها ضعيفة اما المتعلقة بالمقارنة وهو اليوم الثامن
والعشرون والثلاثون فلضعف النور حينئذ واما المتعلقة بالمقابلة وهو اليوم الثالث عشر والخامس عشر فلان ابتدا الاستهلال وان كان من الثالث عشر الا
ان تمامه لا يقع فيه لان كمال نور القمر هو عند امتلائه وذلك في الرابع عشر والخامس عشر تالي الرابع عشر وقد تقدم كمال الفعل وحينئذ لا يمكن ان يكون فيه كمال
آخر اذ ليس منها مرة يمكن للطبيعة ان تفعل فيه فعلا تاما بحيث ظهر فيه كمال تام لان افعال الطبيعة لا ياتي دفعة بل قليلا قليلا على نظام وترتيب واما المتعلقة
بالتربيع الاول وهو اليوم السادس والثامن فلما ذكرنا في الثالث عشر والخامس عشر وهكذا الكلام في المتعلقة بالتربيع وهما العشرون والثاني والعشرون والثالث
في تحقق القوة في الاسابيع والارابيع واتصالها وانفصالها اعلم ان من اجتماع القمر بالشمس الى الاجتماع الثاني تسعة وعشرين يوما وثلث يوم بالتقريب
والقمر يكون في هذه المدة يومين وثلثا بالتقريب تحت الشعاع ولا فعل له حينئذ لعدم نوره واذا استقطت ذلك من المجموع يبقى زمان نوره سبعة وعشرين يوما
ونصف هذا ثلثة عشر يوما ونصف وربعه ستة ايام ونصف وربع وثمنه ثلثة ايام وربع وثمن والمراد باليوم من ايام البحران اربعة وعشرون ساعة
فيقع اثنتا عشر من النصف في الرابع عشر فيكون الحكم له ولاجل هذا قالوا هو يوم البحران ويقع ثمانية عشر ساعة من الربع في السابع فيكون الحكم له وهو
يوم البحران ويقع تسع ساعات من الثمن في الرابع فيكون هو يوم البحران وكل بحران لا بد له من يوم انذار كما انه لا بد ليوم القتال من يوم يهيئ قبله امور
دالة عليه فايام المرض منقسمة الى ثلثة اقسام ايام البحران وايام الانذار والايام الواقعة فيما بينهما والايام الباحورية لها مراتب في الجودة والردأة وكذا

للايام

للايام الانذارية وذلك بحسب ردأة المادة وجودتها واحتمال القوة وضعفها فان المادة متى كانت صالحة والقوة محتملة ظهرت علامات الصلاح ومتى كانت فاسدة
والقوة ضعيفة ظهرت علامات الردأة ومتى كانت متوسطة كان الحكم متوسطا فالمراد بالاسابيع السابع والرابع عشر والحادي والعشرون اذ من ابتدا المرض
الى السابع سبعة ايام على ما عرفته ومنه الى الرابع عشر سبعة اخرى ومنه الى الحادي والعشرين سبعة اخرى وهكذا والمراد بالارابيع الرابع والسابع والحادي
والرابع عشر وهكذا فالسابع اول الاسابيع وثاني الارابيع والاسابيع قد يكون متصلة ومنفصلة فالاول منفصل عن الثاني لان الاسبوع الاول ستة ايام
وثمانية عشر ساعة فالذي بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم فترك وجعلوا ابتدا الاسبوع الثاني اليوم الثامن والاسبوع الثاني والثالث متصلان
لان مجموع الاسبوعين ثلثة عشر يوما واثنتا عشر ساعة فبقي من اليوم الرابع عشر وهو نهاية الاسبوع الثاني نصف يوم فلم يترك وكان الثاني والثالث متصلين
وكذا الثالث والرابع لان ثلثة اسابيع عشرون يوما وربع يوم فبقي من الحادي والعشرين ثلثة ارباع يوم فاذا جاء فيه البحران يكون الاسبوع الثالث والرابع
ولكون الباقي من الحادي والعشرين اكثر من نصف ذهب بعضهم الى ان جعل العشرين يوم البحران اولى من الحادي والعشرين وجمع جالينوس بين القولين و
قال ان الامراض منها ما ياتي بحرانه في الافراد ومنها ما ياتي في الازواج فما كان منها من القبيل الاول فبحرانه ياتي في الحادي والعشرين وما كان من القبيل الثاني
فبحرانه في العشرين والاسبوع الرابع والخامس منفصلان وذلك لان اربعة اسابيع سبعة وعشرون يوما ويجب ابتدا الاسبوع الخامس من الثامن والعشرين
والضابط في هذا الباب ان يعد الاسبوع او الاسابيع من ابتدا المرض فاذا انتهى العدد الى اقل من نصف يوم جعل الباقي من ذلك اليوم متصلا بما يليه وان
انتهى العدد الى اكثر من نصف يوم ترك ما بقي من ذلك وابتدئ بالحساب من اليوم الذي يليه وذلك لان الزمان القصير وان كان فيه اثر لكن لكونه اثرا
خفيا لم يعتبر واما الارابيع فالاول والثاني متصلان لان الرابع ثلثة ايام وربع وثمن فيكون ما بقي من اليوم الرابع اكثر من نصف يوم فلا يترك بل يعتبر فيكون
مشتركا بين الاول والثاني ويكون الثالث منفصلا وذلك لان الرابعين ستة ايام ونصف وربع يوم والذي بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم فيترك
ويبتدئ من الثامن وهكذا على ما عرفت من الاسابيع هذا مذهب الجمهور واما الشيخ فله قول آخر لانه قال في الكتاب الرابع دور القمر ستة وعشرون يوما
وثلث فتقص منه ايام الاجتماع لانه لا فعل له فيه وهي بالتقريب يومان ونصف وثلث فيبقى ستة وعشرون يوما ونصف فيكون نصفه ثلثة عشر يوما وربعا وربعه
ستة ايام ونصف وثمن وثمنه ثلثة ايام وربع ونصف ثمن وبما ذكرنا تعرف الاسابيع المتصلة والمنفصلة وكذلك الارابيع هذا في الحادث الايامية التي هي القمرية
واما الحادث الاشهرية كالشهر والستة اشهر المستقرة الى حركة الشمس والسنوية مثل سبع سنين واربعة عشر سنة المستوية الى حركة زحل فلا اتصال
فيها بل هي كلها منفصلة ومعنى كون البحران مدة شهر او سنة لان الطبيعة تتحرك بالتدريج في دفع علته الى ان يصفو فيها ومنه قال ابقراط ان بعض الصبيان من
الامراض التي في بعضها البحران في اربعين يوما وفي بعضها في سبعة اشهر وفي بعضها في سبع سنين وفي بعضها اذا قاربوا انبات الشعر في العانة فكان المادة اذا
كانت رقيقة ينفعل من حركة القمر واذا كانت غليظة تنفعل من حركة الشمس ولو كانت غليظة بالافراط ينفعل من حركة زحل وحكم ستة اشهر من جهة الشمس حكم
المقابلة من جهة القمر واربعة عشر سنة من جهة زحل وعلى هذا قياس انصاف هذه الادوار والرابعة في الفرق بين ايام الانذار ويوم البحران اما يوم الانذار
فهو اليوم الذي يتبين فيه آثار ما يدل على نهوض الطبيعة او عدمه لا للفصل بل للتهيؤ واما يوم البحران فهو اليوم الذي يظهر استيلاء احد المتناهضين على
الآخر للفصل وايام الانذار قد يكون ايام البحران في بعض الامراض وايام الانذار في بعض وذلك بحسب المرض وزمانه والرابع ينذر بالسابع ان ظهر
فيه علامة صالحة وبالسابع ان ظهرت فيه علامة ردية فان كانت القوة ضعيفة كان الموت فيه وان كانت قوية كان البحران ناقصا والحادي عشر ينذر بالرابع
عشر والرابع عشر بالسابع عشر وهو بالعشرين او بالحادي والعشرين على الخلاف المذكور وهكذا الى الاربعين وهو آخر حادث الامراض الحادة فان الجمهور دلت
على ان بعد الاربعين قلما يجي البحران دفعة ولذلك صار الاربعين اول حادث الامراض المزمنة النجاسة في تقديم ايام البحران لتعلم ان ايام البحران
على ما سبقت الاشارة اليه في الاسابيع والارابيع الرابع والسابع والحادي عشر والرابع عشر والسابع عشر والحادي والعشرين او العشرين على الخلاف
المذكور وهكذا الى الاربعين وقول ابقراط في الفصول العرق يحمد في الحموم اذا ابتدا في اليوم الثالث او الخامس او السابع او التاسع او الحادي
عشر او السابع عشر او العشرين او الرابع والعشرين او السابع والعشرين او الاحد والثلثين او الرابع والثلثين يدل على ان الثالث والخامس والتاسع
ايام البحران وان الرابع ليس بحران وقال جالينوس ان ذلك اما من الناسخ الاول واما لانه ترك قصدا لان بحران الامراض الحادة بالعرق الطافه مادة
اورقة قوامه وذلك يكون في الاكثر في الثالث والخامس لان اول نوبة المرض الحادة جدا يكون شديدة ويأتي في الافراد والبحران يكون حدوثه في النوائب

٢٢٧

التي هي اشد واصعب جدا وحينئذ تقع في الثالث والخامس فلهذا ذكرها في الفصل الرابع لانه ان وقع فيه كان نادرا جدا وقيل انما قال كذلك لان البحران قد
يتقدم لاضطرار الطبيعة الملاءمة وقد تتأخر طلبا من الطبيعة الانتظار لتكميل النضج فيتنقل الاحالة عن نوبته واولى الايام بذلك في الامراض الحادة هي ايام الافراد
لان موادها اكثرها صفراوية فتكون نوائبها غالبا والبحران انما يعرض في اليوم النوبة فلذلك يتقدم الرابع او يتأخر الى الخامس والمتقدم اكثر لان المرض انما يحدث في اقرب
البحارين اذا كانت مادته لطيفة شديدة الحدة وحينئذ يكون الحاجة الى استعجال الطبيعة بدفعها اشد من الحاجة الى التأخير الذي انما يكون لعدم الوقوع **السادس**
في الامراض التي تنقضي بالبحران والتي لا تنقضي لا خلاف في ان الامراض التركيبية والتفرقية ليس لها بحران وكذا الساذجة من المزاجية بل الخلاف في
المادية فذهب بعضهم الى انه للحادة منها لا غير لان البحران تغير عظيم يحدث دفعة وهذا لا يحدث في الاكثر الا فيما يكون حادا لكون المادة شديدة النكاية للطبيعة
مقاومتها اكثر واليها اشار جالينوس بقوله كذلك انما احب على ما قال قوم من الاطباء ان الامراض التي تطول لا تزمن لا يكون فيها بحران لان هذا الامر
مخصوص بالاضطراب والاضطراب الكائن دفعة وذهب بعضهم الى انه يكون للحادة والمزمنة لكن للحادة في الافراد والازواج وللمزمنة في الازواج وقول **ابقراط**
في الفصول الذي لا يكن اقلاعه من الحمى في يوم من ايام الافراد فمن عادته ان يعاود ظاهر على انه لا يكون حادا الا في الافراد وقيل في توجيه مراده بالحمى الحادة وغالبها الصفراوية
وهي تنوب غبا فلا تقع البحران فيها الا في الافراد لانه لا تقع الا في ايام النوائب وفيه تعسف **وقال** جالينوس في شرحه الصواب ما يجدنا في نسخة اخرى وهو
في يوم من ايام البحران والا فالرابع والرابع عشر والعشرون والثلثون والاربعون بحارين تنقضي فيها الامراض وليست افرادا والحق انه صحيح على النسخة الاولى
لان المراد بالافراد الايام التي هي افراد في حساب البحارين وحينئذ الرابع فرد لانه نصف السابع والرابع عشر فرد لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك
العشرون سابع الاسبوع الثالث وقس عليه الرابع والعشرين والثلثين والاربعين **السابع** في اقسامه واختلافه باندفاع المادة اعلم ان البحران
المادي اما جيد او ردي لا يمكن وقوعه بعد المنتهى لان الطبيعة حينئذ تكون قد استولت على مادة المرض واخذت في غير تحليلها فلا يمكن ان يتبحران
ردي بل وقوعه اما في الابتداء او في التزيد او في اول المنتهى اما في الابتداء والتزيد فلان الموذي حينئذ يكون مستوليا على الطبيعة اما من جهة الطبيب
واما من جهة المريض واما لعارض اخر اما الاول فكان يكون المادة كثيرة الكمية او ردية الكيفية واما الثاني فبان يخطي الطبيب في تدبير المرض ويستفرغ المادة
في غير وقت استفراغها وذلك عند كونها مختلطة القوام فلا يطاوع الاستفراغ بل تتحرك وتوذي الطبيعة او يمنع استفراغ لطيفها ويبقى كثيفها فيتحجر ويعسر
على الطبيعة او بان يستفرغها في وقت البحران وذلك لانه يحيل المادة بالاستفراغ ان كان يخالف الميل بها الطبيعة تحيرت الطبيعة في الدفع وان كان موافقا
افرط الاسهال وربما آل الامر الى الهلاك واما الثالث فكان يخطي المريض في ماكله او مشاربه او حركاته واما الرابع فكان يعرض له عارض نفساني
فانه يغير البحران بغير انه مفرطا اذ الغضب يجعل البحران عرقيا بعد ان كان بوليا او اسهاليا والفزع يجعله بوليا بعد ان كان عرقيا وذلك لان الغضب يقتضي
حركة الروح والحرارة الغريزية الى الخارج والفزع الى الداخل واما في اول المنتهى فعندما يكون المادة مستولية على الطبيعة لكن هذا يكون نادرا واما
البحران الجيد فوقوعه يكون بعد المنتهى لما عرفت وهو اما تام وشرطه ستة احدها ان يكون بحوري لانه افضل ايام البحران وثانيها ان يكون قد تقدمه
دلائل النضج وثالثها ان يكون الاستفراغ من الجانب الذي مالت المادة اليه ورابعها ان يكون الاسهال لا بعرق او عرق لان الاسهال يندفع به غليظ المادة
ولطيفها وخامسها ان يكون من تلك المادة التي اوجبت المرض فانه متى لم يكن كذلك لم يكن بالغ وسادسها ان يعقبه خفة وراحة **والناقص** تارة
يكون مع خراج وتارة لا يكون كما يحوز الحمى الصفراوية باليرقان والفالج بالاسترخاء واما المادة التي تستفرغ في البحارين اما ان تكون خاصة كالرعاف
في الزرق والنفث في اوجاع الصدر واما ان تكون عامة وذلك يكون تارة بالاسهال وتارة بالادرار وتارة بالعرق وتارة بالرعاف وتارة بالقي
فان المادة متى كانت في قعر قليلة الحدة يكون البحران بالعرق وان كانت مع قلتها حادة يكون بالرعاف وان كانت نادرة مع كونها لطيفة فبالادرار وان كانت
دون تلك اللطافة وكانت حارة فبالقي وان كانت غليظة فبالاسهال وكذا لو كانت الحمى محرقة يكون بحرانها برعاف او ناقض قوي ثم عرق تابع فان الناقض
متى حصل في الحميات الدائمة دل على اقلاعها وان كانت غب خالصة كان بحرانها بعرق تابع وان كانت بلغمية كان باسهال طبعي وربما حصل عرق تابع
وان كانت سوداوية كان باسهال لذلك متى حصل دل على اقلاعها لكن بشرط ان يكون حدوثه بعد النضج **قال** وجملة القول الثالث في حفظ الصحة
فصل وخمسة تعاليم الفصل في سبب الصحة والمرض وضرورة الموت **اقول** هذا الفرع في حفظ الصحة وقدم على الكلام فيه ذكر سبب الصحة والمرض
وضرورة الموت اما الاول فلان حفظ الصحة انما يمكن بتحصيل اسبابها ودفع اسباب المرض وذلك لا يمكن الا بعد معرفة سببهما واما الثاني فلانه قد تقدم علم تمام

في بحث

في بحث الاسباب من انه لا بقاء للحرارة الغريزية مع الاستمداد بالغذاء ورفعا بظن حفظ الصحة ابدا وامكان علاج كل مرض وحفظ الصحة ابدا كما كان زعم
قوم من قدماء الفلاسفة وبالغوا في مراعاة الاغذية والاشربة واختيار المساكن والاهوية واتخاذ المعاجين والادوية المعدة في قوارير يستعملونها عند ظهور
الضعف في القوة وفتور في الالات ولما كانوا ينتفعون بذلك اعتقدوا في امكان دوام الحيوة واذا ماتوا بنزول القدر نسبوا انفسهم الى التقصير في الحذر و
قبل ان نشرع فيما ترجم به الفصل نذكر ان الطب ينقسم الى جزء نظري وجزء علمي وقد عرفت بيان ذلك في صدر الكتاب فقد هذه القسمة بالاولى لان كل واحد من
جزئيه ينقسم الى اجزاء وذلك ينقسم ايضا الا ان العلم من احد اقسام الكيف وهو لا يقبل القسمة لذاته لان هذا التقسيم لمعلوماته فتولد لها الا يكون لذاته بل بواسطة
قوله وكلاهما اي كل واحد من جزئيه علم ونظري يتعلق علم ونظر لانهما مترادفان على ما قال **الاستاذ** لان احدهما علم ونظر والاخر عمل لكن
المخصوص باسم النظري هو الذي يفيد علم اراء فقط من غير ان يفيد علم عمل البتة مثل الجزء الذي تقدم في بحث الاركان والامزجة والاخلاط و
القوى واصناف الامراض والاعراض والاسباب والمخصوص باسم العملي هو الذي يفيد علم كيفية العمل والتدبير مثل الجزء الذي يذكر فيه انه كيف
الفن م
تحفظ صحة بدن حاله كذا او كيف يعالج بدنا به مرض كذا ولا تظنن ان المراد بالعملي هو المباشرة والعمل لان ذلك لا يكون جزء علم بل المراد الجزء الذي يتعلم
علم المباشرة وقد عرفت ذلك فيما سلف ولما فرغنا في الاول والثاني من الجزء النظري في الطب نصرف الآن وكدنا اي قصدنا وجهدنا وفي بعض النسخ فكرنا في
الباقي اي في الفنين الباقيين لا حفظ الصحة ومعالجة المرض على ما قال **الاستاذ** على الجزء العملي اي المشتمل على الجزء العملي منه وفي بعض النسخ الى الجزء
العملي فيكون متعلقا بنصرف على انه كلي والجزء العملي ينقسم قسمين احدهما علم تدبير الابدان الصحيحة انها كيف يحفظ عليها صحتها وذلك يسمى علم حفظ الصحة والثاني
علم تدبير البدن المريض انه كيف يعود الى حال الصحة ويسمى علم العلاج لا يقال ان احوال البدن ثلث ولكل حالة تدبير يخصها وكان الحق ان يقسم العملي الى ثلثة اقسام
لانه لا اثبات للحالة المتوسطة ولان الابدان التي عليها اما ان يكون بصحة وقت ومرض في وقت اخر او في عضو دون عضو وهذا يكون تدبيرها وقت الصحة وفي العضو
الصحيح داخلا في حفظ الصحة وفي وقت المرض وفي العضو المريض داخلا في تدبير المريض واما ان يكون ما انتهى عن الصحة في الغاية والمرض في الغاية وهذا يرجع تدبيره
الى تدبير الابدان الضعيفة وعلم حفظ الصحة ينقسم الى ثلثة اجزاء لان الصحة اما ان يكون في الغاية واما ان لا يكون وهو علم تدبير الابدان الضعيفة كالاطفال
والمشايخ والناقهين والاول اما ان يكون في طريق التغير وتعرض لها وهن اولا والاول يسمى علم التقدم بالحفظ والثاني هو علم حفظ الصحة بالاطلاق
على سبيل الحقيقة **قوله** ونحن نبدأ فنكتب في هذا الفن اي الثاني من جزاء من الكلام في حفظ الصحة لانه المقصود بالذات من الطب بالحقيقة **ونقول**
لما كان المبدأ الاول لتكون ابداننا شيئين احدهما المني من الرجل والاخر من امرأة انه قائم مقام الفاعل والثاني مني المرأة ودم الطمث والاخر من امرأة انه
قائم مقام المادة وقد سبق الكلام في ذلك من الخلاف وما ان مذهب الحكيم ان يكون البدن من المنيين كما يتكون الجبن من الانفحة واللبن فكان مبدا العقد من
الانفحة ومبدا الانعقاد من اللبن كذلك مبدا العقد في مني الرجل ومبدا الانعقاد في مني المرأة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن كذلك كل
واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين فلا بعيد وان **كنت** تكون الجنين هو من المنيين لا من دم الطمث فلم ذكره **قلت** انما ذكره لان الدم الذي كان
ينفصل في الاقراء يصير جزءا بتغذيته للاعضاء المتكونة من المنيين وما يصير جزءا بالغذاء ينقسم الى فضل وغير فضل وغير الفضل ينعقد لحما او شحما ويلاحم خلل
الاعضاء الاولى ويصير جزءا للاعضاء الالية والفضل وهو الذي لا يصلح لاحد الامرين يبقى الى وقت النفاس فيدفعه الطبيعة فضلا وهذان اعني اي مني
الرجل ومني المرأة مشتركان في ان كل واحد منهما سيال رطب وان اختلفا بعد ذلك وكان الطينية والارضية في الدم ومني المرأة اكثر لقلة حرارتها و
نقصان نضج موادها والهوائية والنارية في مني الرجل اغلب لكثرة حرارته وزيادة نضج مواده المقتضيين لزيادة الهوائية والنارية فيه وجب
جواب لما اي لما كان المبدأ الاول لتكون ابداننا الشيئين المذكورين وكانا مشتركين في كون كل منهما رطبا سيالا وجب ان يكون انعقادها من انعقادا
رطبا لاشتراكهما في السيلان والرطوبة **قال** الشيخ غرضه من بيان اصل العضو من المنيين هو انه مشتمل على حرارة ورطوبة ليثبت بذلك وجوب التحلل
وهذه الطريقة ضعيفة اذ لا يلزم من كون اصله رطبا ان يكون قابلا للتحلل فان الياقوت ما قد جمد وهو في غاية الصلابة والمرجان اصله من الطين الرخو وهو
صلب جدا فلذلك كان الاولى ان يقال ان بدن الانسان لابد ان يكون لينا ليكون الاعضاء مواتية في الحركات والافعال ثم قال **فان قيل** ان الشيخ لم يقتصر
في بيان ذلك على قوله ان اصل العضو من المنيين بل ذكر مع ذلك انه لم يبلغ الصلابة الى حد التكون كالزجاج والحجارة وحينئذ لزم ان يكون فيه رطوبة

قابلة للتبخر قلت فيفيد لكون الذي لزمه ذلك هو كون البدن لينا وكان هذا فيه كفاية من غير حاجة الى بيان اصل البدن من المنيين ليس يشق الان الشيخ
لا يثبت وجوب التحلل بكون اصله رطبا فقط حتى يرد عليه النقض بالياقوت والمرجان بل لكونه مع حرارة مائية تهاوله هذا قيد قوله انعقادا رطبا بقوله وان
كانت الارضية النارية موجودتين ايضا فالمكون منهما اى من المنيين ثم الكلام في وجوب البدن لينا قوله لكون الاعضاء مواتية في الحركات قلنا مواتيتها في الحركة
انما هي بسبب الحامل الواقعة من الاعضاء الصلبة لا لينها كيف واللين مانع منها كما في الطفل قوله وكانت الارضية عطف على قوله وان كانت اى وان
كانت الارضية بما فيها من الصلابة والنارية بما فيها من الانضاج تحدثها وتاصلتا المنعقد فضل تصلب وتعقيد ولكن لا يبلغ حد انعقاد الاجسام الصلبة
مثل الحجارة حتى لا يتحلل منها شيء غير محسوس فيكون بسبب ذلك امن من الافات التي تعرض بسبب التحلل العام او التحلل الطويل الزمان جدا وفي بعض النسخ
بسبب التحلل دائما او طويل الزمان جدا وفي بعضها بسبب تحلل دائم او طويل الزمان وليس الامر هكذا اى فيما نحن فيه فانه يتحلل منه شيء دائما ولذلك اى لاجل وجوب
كون اول انعقاده رطبا بالصفة المذكورة كانت ابداننا معرضة لنوعين من الافات وكل واحد منهما له سبب من داخل وسبب من خارج وذكرها اولا نوعي
الافة ثم ذكر اسباب كل منهما من الداخل ومن الخارج فاحد نوعي الافة هو تحلل الرطوبة التي منها خلقنا وهذا اى تحلل الرطوبة المذكورة واقع بالتدريج وهو
ظاهر لتوارد البدل وان لم يف بقدر المتحلل والثاني تعفن الرطوبة وفسادها وتغيرها عن الصلوح لامداد الحيوة وتعلم من قوله ان التحلل يكون بالتدريج
وان التعفن لا يكون كذلك بل متى استولت الحرارة الغريبة عليها عفنها وهذا غير الوجه الاول انه كان يؤدي هذا ايضا تادية ذلك الى الجفاف بان يشتد
اولا الرطوبة وتبطل هيئتها وحالها التي لا تصلح لابداننا ثم اخر الامر تحلل عن العفن فانه يشتد الرطوبة اولا ثم يحللها وتنزو الشيء يابسا رمادا يابسا وهاتان
الافتان اى تحلل الرطوبة وتعفنها خارجتان عن الافات اللاحقة للابدان من اسباب اخرى كالبرد المجمد والسموم المحرقة اياها وقد يضم الشيخ لكن
جمع من الاول اشبع على ما لا يخفى وانواع تفرق الاتصال المهلك وسائر الامراض ولكن النوعين المذكورين من الافة اخص ببحثنا اى بالبحث الكلي واحرى
ان نعتني بهما في حفظ الصحة لان معرفة التحرز عنهما وتدارك الضرر الواقع بسببهما اسهل ضبطه في القول الكلي ولما ذكر نوعي الافة واشار الى انها لا تنحصر فيهما
بل الافات غيرها اكثر لكن الاخص بالاعتناء ببحثنا هذان النوعان وكان بعد ذكر ان لكل منهما سببا من داخل وسببا من خارج شرع في بيان ذلك بقوله ذكر
منهما اى من النوعين شيء من اسباب خارجة ومن اسباب باطنة اما السبب الخارج للتحلل فمثل الهواء المحلل وذلك اذا لم تخالطه الحرارة ردية وللتعفن مثل
الهواء المعفن واما الباطن للتحلل فمثل الحرارة الغريزية التي في البدن المحللة للرطوبة وللتعفن مثل الحرارة الغريبة التي في الاغذية وغيرها من الاشربة
والادوية المعفنة للرطوبات واما لم تعفن الحرارة الغريزية للرطوبة لانها الة للطبيعة في اصلاحها واما كانت محللة لها لانها غذاؤها فتقللها لا محالة واما
تعفينها الغريبة لانها لاذعة لها وحدتها عدو للطبيعة مفسدة لا لانها واما لم يحللها محالة لما مر انها ان اشتدت او ان تحللها واما كونها في الاغذية والاشربة
فباعتبار غلبة النارية فيها او بمجاورات الرطوبة على الحافظ غير مفرط ليس لها سبيل اليها لكن اذا زادت الرطوبة وضعفت الغريزية عن تدبيرها استولت الحرارة
عن صلوحها قوله وهذه الاسباب كلها اى المحللة والمعفنة متعاونة على تجفيف ابداننا اما بالذات كالمحللات او بسبب الافناء اولا كالمعفنات
بل في الشكل انا وبلوغنا وتمكننا من افاعيلنا وقدرتنا على الحركات يكون لجفاف كثير يعرض لنا فان عروضه ليس الا بتعاون تلك الاسباب بعضها ببعض في
التقليل الى هنا كان الكلام في اسباب الصحة والمرض فان تحلل الرطوبة وتعفنها واصابة البرد المجمد والسموم وغير ذلك من الامور الموجبة لسوء المزاج و
لتفرق الاتصال اسباب للمرض وعدمها للصحة قوله ثم تستمر الى اخر عمره شروع في بيان ضرورة الموت اى بعد ظهور جفاف العارض لنا تستمر
ذلك الى ان تم بان تتحلل الرطوبة الغريزية باسرها وينطفي الحرارة الغريزية وتحل الاجل الطبيعي وهذا الجفاف الذي يعرضنا امر ضروري فانا في اول الامر
ما نكون في غاية الرطوبة قال الاستاد اى نكون وصل لا زائدة والاحتياج الى الركاكة بل غنا فيه والمعنى انا في اول الامر نكون في غاية الرطوبة بل نكون فيها
بيوسة ما ويزيد ذلك كل يوم ومع ذلك يجب ان يكون حرارتنا مستولية عليها والا اختنقت فهي تفعل فيها الجفاف دائما وجففتها لكن زمان فعلها
ما لم يتطاول جدا لكون ما ظهر من تجفيفها هو الى الاعتدال ثم اذا بلغت ابداننا الى الحد المعتدل من الجفاف والحرارة بحالها كان في سن الشباب الذي هو
افضل اسنان الانسان فلا يكون التجفيف بقدر التجفيف الاول بل اقوى لان المادة حينئذ اقل ضرورة تحلل بعضها فتوى قبل التجفيف ازدياد التحلل فيه وهي
اي تكون الحرارة بحالها او قوة التجفيف الى ان يزداد التجفيف على المعتدل فلا تزال يزداد الى ان يفنى الرطوبة فتصير الحرارة الغريزية بالعرض سببا

لاطفائها اذا صارت وفي بعض النسخ اذ هو الظاهر اى لانها صارت سببا لاطفائها كالسراج الذي تطفئه او تطفيا على ما في بعض النسخ اذا افيض الماء
فالطفات النار وتطفئ واطفائها فانطفئت قوله وكلما اشتد التجفيف اشارة الى ان الحرارة على ما علمت كلما اخذت في القوة ازداد التجفيف
لكن ليس كلما اشتد التجفيف فالزيادة زادت الحرارة بل تنقص ويعرض لها دايما بسبب نقصانها عجز مستمر الى الامعان الى ان ينتهي ذلك العجز الى الغاية
وعجز عن استبدال الرطوبة بدل ما تحلل متزايدا دايما فيزداد التجفيف من وجهين احدهما نقصان لحوق المادة بسبب ضعف الحرارة عن استبدال
بدل المتحلل والاخر نقصان الرطوبة في نفسها بتحليل الحرارة فيزداد ضعف الحرارة لوجوه احدها الاستيلاء اليبوسة على جوهر الاعضاء وثانيها انتقاص
الرطوبة الغريزية التي هي كالمادة والدهن للسراج لان السراج له رطوبتان مائية ودهنية يقوم باحديهما وهو الدهن وينطفي بالاخرى وهو الماء وبهذا الكون في
القناديل لانها لا تملأ من الدهن بل يكون الدهن على راس الماء كذلك الحرارة الغريزية يقوم بالرطوبة الغريزية وتختنق بالغريبة وثالثها الازدياد الرطوبة
التي هي عن ضعف الهضم التي هي كالرطوبة المائية للسراج فاذا تم الجفاف طفيت الحرارة الغريزية وكان اى في ذلك الطفو الموت الطبيعي او هو يعني حصول واما
بقي البدن مدة بقائه لان رطوبته الطبيعية الاولية قاومت تحليل حرارة العالم من الهواء والشمس تحليل حرارة بدنه في غريزته وتحليل حرارة ما يحدث
من حركة او فرح كائنة على ما في اكثر النسخ هذه المقاومة المديدة فانها تحليل القوة لا لان الطبيعة اى فان الطبيعة اضعف قواما اى مقاومته من ذلك
اى من التحليلات المذكورة قوله لكن انما اقامها عطف على قوله واما بقي البدن مدة بقائه والمقدم لم يبق البدن مدة بقائه لان رطوبته الطبيعية
قاومت التحليلات المذكورة لكن بقي لان تلك الرطوبة اقامها استبدال عما تحلل منها وهو اى ذلك هو الغذاء ثم انا قد بينا ان الغذاء انما يتصرف فيه
القوة وتستعمله لان افعال جميع القوى الجسمانية بل هي نفسها متناهية وقد سبق تقرير ذلك على ما ينبغي في بحث الانسان فلا نعيده وهو المراد بقوله
قد بينا قوله وصناعة حفظ الصحة اشارة الى بيان غاية علم حفظ الصحة وتقريره ان هذه الصناعة ليست صناعة تضمن الامان من الموت والتخليص
البدن عن الافات الخارجة كالحرق والغرق والهدم وغير ذلك ولا لان يبلغ كل بدن غاية طول العمر الذي بحسب الانسان مطلقا اى على اى مزاج
كان في غاية طوله بحسب الانسان ان يبلغ مائة وعشرين سنة بان يبلغ في سن النمو الى ثلثين وفي سن الوقوف الى اربعين وفي سن الكهول الى ستين وفي سن
الشيخوخة الى مائة وعشرين وهذا المعرض احد وقع في بعض النسخ بحسب للانسان مطلقا ولو وجد ان حط عجب على شيخ وفي بعضها بحسب للانسان الى
العمر الذي يكون محجوبا له وفي بعضها بحسب الانسان اى طبعه والظاهر انها تصحيفات واما الاخرى هذه الصناعة ان يبلغ كل بدن غاية طول عمر الانسان
لان الامزجة مختلفة بحسب الرطوبة الاصلية فمنها ما لا تشتفي ان يبلغ الى غاية النمو ومنها ما لا تشتفي ان يبلغ الى غاية الوقوف وهكذا فلا يبلغ الصناعة
الى ما لا تستطيعه بل انما تضمن امرين منع العفونة اصلا وحماية الرطوبة لئلا يسرع اليها التحلل مادام يقوم مقامه غير ذا بل في قوتها اى في قوة تلك الرطوبة
ان لم تتنوع لها ولا البدن بها مفسدة خارج ان يبقى الى مدة تقتضي تلك الرطوبة بحسب مزاجها الاول لا ازيد ويكون ذلك اى منع العفونة وحماية الرطوبة او ابقاء
الرطوبة الى مدة تقتضيها باموره ثلثة احدها بالتدبير الصواب في استبدال البدن بدل ما تحلل بمقدار الممكن وذلك ان يكون الوارد من اصلح ما يمكن ان يكون
مساويا للمتحلل لا ازيد ولا انقص اذ لو كان الازيد غمر الحرارة واطفاها وان كان انقص لم يخلف عوض المتحلل وثانيها بالتدبير المانع من استيلاء اسباب
معجلة للتجفيف مثل الهواء المفرط الحرارة والحركات العنيفة دون الاسباب الموجبة للتقصف كالهواء المقتل فانه لا يمكن الاحتراز منه وثالثها بالتدبير المحرز
اى الواقي عن تولد العفونة بحماية البدن وحراسته عن استيلاء حرارة غريبة خارجا او داخلا اى سواء كان استيلاؤها من خارج البدن او من داخله
اذ ليست هذا علة لقوله وفي قوتها ان يبقى الى مدة تقتضيها بحسب مزاجها الاول اى في قوتها ذلك اذ ليست الابدان كلها متساوية في قوة الرطوبة
والحرارة الاصلية حتى يتوقع ان يبلغ كل بدن في عمره مقدارا ما يحتمل غيره بل الابدان مختلفة في ذلك لكل بدن حد في مقاومة الجفاف الواجب اى اللازم
من استيلاء الحرارة على الرطوبة مقتضيا اى يقتضي ذلك الحد مزاجه وحرارته الغريزية بحسب استعداده ولكن قد يسبقه بوقوع اسباب معينة على التجفيف
او مهلكة بوجه آخر وكثير من الناس يقول ان الاجال الطبيعية هي هذه اي الحين انطفاء الحرارة الغريزية بانتفاء الرطوبة الغريزية وان كان انتفاؤها بوقوع
اسباب معينة على التجفيف معجلة له لكن الحق ان الاجال الطبيعية هي حين انطفاء الحرارة الغريزية بانتفاء الرطوبة الغريزية لا للاسباب الموجبة للتجفيف
دون المعجلة له وان الاجال العرضية هي اخرى على ما سبق تحقيق ذلك في صدر الكتاب فكان صناعة حفظ الصحة هي المبلغة بدن الانسان هذا السن الذي
سمي اجلا طبيعيا على حفظ اللائقات من الاشياء الستة الضرورية وغيرها مما له مدخل في ذلك وقد وكل بهذا الحفظ قوتان تخدمهما الطب لحدوثها الطبيعية

وهى القادة لتحلل بدل ما تحلل من البدن الذى يوجد بما يميل الى الارضية والمائية لغلبتهما عليه والثانية حوائيه وهى القوة الناهضة اى المحركة
للقلب والشرايين فان شانها ان تولد من لطيف الدم وبخاريته ما يصلح لان يخلف بدل ما تحلل من الروح الذى جوهره هوائى ونارى اى بما غالبان عليه ولما
لم يكن الغذاء شبيها بالمغتذى بالفعل خلقت القوة المغيرة لتغير الاغذية وتجعلها مشابهة للاعضاء المغتذية بها بالفعل والحقيقة وخلق لذلك اى لجعل المغيرة
الاغذية غذاء بالفعل وبالحقيقة آلات كالقوى الخادمة وما يتوقف عليه افعالها من الاوعية والمجارى هى اى تلك الآلات التى هى القوى والمجارى الجذب
والدفع والاولى مع الاوعية للامساك والهضم والكمى الشيخ بالمجارى لانها اعم وانما يعرض لذكر خلق القوى والمجارى مع انه لا يناسب المقام ظاهر التعليم عمم
انها ضرورية فى التغذية التى هى ضرورية فى حفظ الصحة وهى لا يجب علينا فيه قوله فنقول اى واذا عرفت ذلك ان ملاك الامر اى ما تقوم به صناعة
حفظ الصحة هو تعديل الاسباب العامية اللازمة اى الشاملة لجميع الناس الضرورية لهم اذ لا بد لهم من استعمالها وقد مر ذكرها فى موضعها واكثر الغناية
بها اى بهذه الاسباب هو فى تعديل امور سبعة تعديل المزاج بالاهوية المروحة وغيرها واختيار ما يتناول من الغذاء مثل المتخلخل وتنقية الفضول
ليلا تزاحم القوى ولا تخنقها وحفظ التركيب بصيانته عن الغيرات واصلاح المستنشق الشامل المقوية للروح واصلاح الملبوس بان يكون من الاشياء
المبقية الحرارة والرطوبة وتعديل الحركات البدنية والنفسانية بلا تسع فيها افراط محلل ولا تفريط مجمد ويدخل فيها بوجه ما النوم واليقظة لما عرفت ان
اليقظة شديدة الشبه بالحركات والنوم بالسكون فلو لم يعدل فيهما كان اما افراطا فى الحركة او تفريطا فيها قوله وانت تعرف مما سلف ما اى
من مبحث المزاج انه ليس كل اعتدال فى حد واحد ولا كل صحة بل هما مختلفان فى الاشخاص الانسان يكونان فى البعض فى غاية القوة وفى البعض فى غاية النقصان
وفى البعض على التوسط وانما ذكر الصحة لان الاعتدال قد يوجد بدونها كما فى النوعى والشخصى وهى قد توجد بدونه كما فى المزاج الصحى المائل عن الاعتدال
والغرض من ذكر هذا الكلام هنا ان نعرف ان الصحة مختلفة فى الاشخاص بحسب اختلاف امزجتهم فلا يمكن بهذه الصناعة ان تجعلها متساوية فى الجميع قوله
ولا ايضا كل واحد من المزاج داخل فى ان يكون صحة ما او اعتدالا ما وقد يراد به انه ليس كل واحد من الامزجة يدخل فيه ويصدق عليه انه صحة ما او ... او
اعتدال ما الذى ربما يكون مزاج بحيث لا يتاتى لذلك الصلاح الامر من الامرين بان بعض الامزجة وهو الغالب جعل فى ذلك وبعضها لا يدخل فيه بان يكون من اجله مرضيا
دايما طبعا ولا يتعلق من المولود المعتدل المزاج ويحرم ايضا تبع مادته ولا شغل تدبير الحبلى كما اشتغل الشارحون مع انه حال ذلك لا كالولادة ولا على الحركة
ليلا تطول الكتاب بذكره قال رحمه الله العلم الاول فى التدبير ويوازيه فصول الفصل الاول فى تدبير المولود كما يولد الى ان ينهض واما تدبير الحوامل
اللاتى تقارب الولادة فسنكتب فى الامراض الجزئية اقول المولود المعتدل المزاج اذا ولد وعرف كونه معتدل المزاج من العلامات الظاهرة فقد يبرئ
اولا ان تقطع سرته فوق اربع اصابع اذ لو ابقت كالها فربما نتنت وتضرر الصبى بذلك ولو قطعت دون اربع لتالم قبيل على السرة والموضع الذى يجتمع
بعد القطع واما الزائد الذى يقطع فهو من قال الجوهرى السر القدم ما تقطعه القابلة من الصبى يقال عرفت ذلك قبل ان تقطع سرك ولا تقال ...
وهو سهل الحوان ان يكون اطلاق السرة عليه بالمجان ويربط اى اذا قطعت سرته تربط تحت موضع القطع بصوف نقى فتيل فتيلا لطيفا لما الربط تجمع
اجزاء المجرى بعضها الى بعض وتلتحم سريعا واما كونه نقيا فليلا يبقى فيه من الخشونة ما يؤذى الصبى ويكون البلغ فى اللين واما فتله لطيفا فلانه لو فتل قويا
لصلب وآذى بصلابته ويوضع عليها اى على السرة خرقة مغموسة فى الزيت لما فيه من التقوية والتحليل وتسخين البشرة ولا يضر بالبرد وفيه امر يبقى قطع السرة
اى فى موضع قطعها ان يوخذ العروق الصفر ودم الاخوين والانزروت والكمون والاشنة والمر اجزاء سواء ويسحق وتذر على سرته فان ذلك يجففها ويصلح
سريعا والعروق الصفر هى الكركم وقال القرشى حيث بذلك لان الكركم بالفارسية الزعفران وهذه العروق شبه لونها لونه ولذلك سمى عروق الزعفران
وقال المسيحى الكركم شئ يوتى به من الصين ومن الهند ومن بلاد الحبشة وهو اصل نبات شبه نبات السمسم ودم الاخوين قال القرشى انه عصارة حارة
مجففة وقال المسيحى صمغ شجر يوجد بجزيرة سقطرة المجلوب منها الصبر قيل انه يوجد بخراسان ايضا وبارمنية وهو يحبس الدم من اى موضع
كان ويلصق الجروح والانزروت صمغ شجر لذوم لحم الجراحات الطرية ويأكل اللحم العفن والكمون معروف والاشنة قشور رقيقة ملتفة على اشجار
البلوط والجوز والصنوبر والمر صمغ نبات من بلاد اليمن شوط ويخرج منه هذا الصمغ قوله ويبادر اى بعد قطع السرة يبادر الى تمليح بدنه
بماء الملح الرقيق القليل الملح اى فى بعض النسخ لتصلب بشرته وتقوى جلده لتجفيف الرطوبة المستبقية من بطن امه وان كان ذكرا ينبغى ان يكثر الملح لانه
احوج الى تصلب اعضائه واصلح الاملاح ما خالطه شئ من شاذنج وقسط وساق وحلبة وسعتر لان هذه الاشياء من شانها التحليل والتجفيف والتلذيغ

حجر الدم وقال المسيحى هو معدنى ومصنوع وهو ان يحرق القاطيس اعرافا الفا والشاطج حجر منه مشجلب من بلاد العرب يعرف بالبحرى وهو ابيض
خفيف عطر ومنه عندى وهو اسود غليظ مر وينبغى ان لا يبلغ الملح انفه وفمه اى من داخل لان تغشاهما فى غاية الرقة فلا تحتملانه لذعه ولعدم احتياجهما
الى تصليب والسبب فى تصليب بدنه انه فى اول الولادة تتاذى من كل ما يلاقيه ويستخشنه ويستبرده وذلك لرقة بشرته وحرارته الحرو وجه من مكان ناعم
حار فتكلح عنده اى بالنسبة اليه بارد صلب خشن وان احتاج الى تكرير تمليحه وذلك اذا كان كثير الوسخ والرطوبة فعل ثم اى بعد تمليحه سواء كرر او لا تغسله اى
القابلة بماء فاتر ليستريح بدنه من جلاء الملح ولذعه ولئلا تنسد بشرته منه فيمنع تحلل الرطوبات وينقى اى القابلة منخريه دايما باصابع مقلمة الاظفار لئلا
يجرح الاظفار داخل الانف وينقطر على عينيه اى الفاعل او المفعول فى عينيه شيئا او شئ على التشخيص من الزيت وذلك لغسل طبقاتها وجلائها ويدغدغ مقعده
او يجهر او دبره بالخنصر ليستفتح لانه لم يكن يتبرز اذا كان فى بطن امه ويتوقى اى وقت الدغدغة او اعراض صيبه برد واذا سقطت سرته وذلك بعد ثلثة ايام او
اربعة فالاصوب فى بعض النسخ فالصواب هو اولى ان يذر عليه رماد القدف او الرعرقوب العجل او الرصاص المحرق مسحوقا لانها كالتراب وذلك لان
الغرض تجفيف ذلك الموضع وفى رماد الاشياء المذكورة تجفيف قوى وبحقه بالتراب يزيد فى القوة والقبض هذا قبل قطعه فاذا ... وقطع فيجب ان يبتدا
القابلة وتعتنى فى بعض النسخ وتمس اعضاءه بالرفق ليندرج بذلك الى قوة غمز القماط وعند تقميطه تعرض من اعضائه ما يستعرض اى ما ينبغى ان يستعرض
مثل الجبهة والكف والقدم وتدقق ما يستدق كالانف والاصابع وتشكل كل عضو على احسن شكله لان الاعضاء فى هذا الوقت لينة قابلة لكل شكل وكل
ذلك الغمز لطيف باطراف الاصابع لانها الين ما يغمز به وتتوقى فى ذلك اى فى الغمز والتشكيل معاودات متوالية حتى يستتم شكل كل عضو وفائدة القماط
حفظ وضع اجزائه فلا يلتوى وصلابته لتحلل الفضول بقوة غمزه فيصلب الاعضاء وتديم اى القابلة مسح عينيه بشئ كالحرير فى النعومة لئلا ترتض عنهما ولا
يؤذيهما خشونته وكذا تديم غمز مثانته ليسهل انفصال البول عنها لان دافعته ضعيفة لا تستقل بدفع بوله ومجاريه ايضا رطبة لينة فينطبق اعلاها على
اسفلها فتنسد وتعسر خروج البول ثم بعد ذلك اى تبسط القابلة يدى الصبى وتلصق ذراعيه بركبتيه ليكون بذاء مبسوطتين ولا يعوجا القماط وتجعل او تلبسه
قلنسوة مهندمة على راسه لتحفظ شكل راسه ولئلا يصيب دماغه برد دفيعة يومن له وفى بعض النسخ اى تلبسه غير التعب وفى بعضها وتلبسه بدل ... ومما
المخ وتنومه ليستريح قواه بعد الدلك ويجود هضمه فى بيت معتدل الهواء لئلا يؤذيه حره او برده وانما قال ليس بارد ذاى بارد الهواء تنبيها على ان محافظته
من البرد يجب ان يكون اكثر لان انفعاله من البارد اشد ويجب ان يكون البيت الى الظل والظلمة ما هو لا شديد بالظلمة ... ليلا يجتمع روح الباصرة لا
تتبدد بالضوء ولهذا النظر الى الشعاع ... ولا يسطع اى لا يرتفع فيه شعاع غالب لئلا يتبدد روح الباصرة لانه لضعفه قابل ويجب ان يكون
راسه فى مرقده اعلى من سائر جسده ليصعد راسه على نزول الفضول وسهل انحدار الفضلات الدماغية ويخدر الغذاء الى قعر المعدة وكذا يجب ان يحذر من ان
يلوى مرقده شيئا من عنقه واطرافه وصلبه لئلا يبقى بسبب القماط على هيئة التواية وينبغى ان ينظر الى شكل راسه فان كان يسقط اجعل تحته شئ طلب لنقل شكل
راسه وان ينوم على قفاه لانه لو نوم على بطنه خيف عليه الهلاك من احتباس نفسه وان نوم على احد جنبيه تغير شكل كتفيه واذا انتبه من نومه حل قماطه ليستريح
اعضاؤه من الضغط والانضمام ويجب ان يكون احمامه اى غسله بالماء المعتدل صيفا وخريفا ... لئلا ... بالماء المائل الى الحرارة الغير اللذاعة شتاء القابل
برد الهواء ولا يؤذيه باللذع واصلح وقت غسله وتحميمه ان يستحم بالماء المذكور او الصبى فى ذلك الوقت بعد نومه الاطول ليكون قد كمل هضم غذائه واندفاع
فضلاته ويجوز ان يغسل فى اليوم مرتين او ثلثا بحسب كثرة الوسخ والعرق وقلتهما ويجب ان ينقل بالتدريج الى ما هو اضرب الى الفتور وان كان الوقت صيفا
لما الفه ولا يصير الاستحمام بالماء الحار والمعتدل الحرارة عادة له والماء الفاتر اذا كان الوقت صيفا لانه يجب بل يقوى به بشرته وتتصلب ... فى الشتاء فلا
تفارق به اى لا يفارق القابلة بالصبى الماء المعتدل فى بعض النسخ لا تفارق فيكون نفى الغايبة ... التاكيد ويجوز ان يكون جمع المؤنث ان قرئ بسكون
القاف وتخشف العين وانما تحم او يحم على ما فى بعض النسخ مقدارا ما يسخن بدنه ويحمر لدلالته على نقاء الدم الى زيد لئلا تحلل رطوباته بسرعة قبولها التحلل
للطافتها ونقصانه ماخص بسبق الماء الى وصوله اليه خوفا من ان يصل الى اذنيه وان ظن سبوقه حتى اذنيه ... ويجب ان يكون اخذه وقت
الغسل على هذه الصفة يوخذ باليد اليمنى اى الصبى على الذراع الايسر للقابلة ليمكن غسله ودلكه بيمينها لان جهة المباشرة بها معتمدا على صدره دون بطنه لانه
صلب لا يخاف ضرره كما يخاف لو جعل معتمدا على بطنه بسبب لينه وانما لم يجعل على ظهره وان كان صلبا لانه لا يؤمن من وصول الماء الى الصماخ ولا يؤمن ايضا ان
ينعطف فيعطل طرفه ... خرزه الى خلف ولا يخشى ذلك عند وضعه على صدره لان الانعطاف الى قدام غير محذور ...

وكذا

٢/٣

راحتا المحتهد او المتوفى العضل ظهرا اى ظهر الصبى وقدما . وراسه والفايدة فيه ان لا ينكب الصبى لا يقلب فيتاذى به او يتغير وضع اعضائه ويكون ذلك اللزوم
بلطف ورفق حتى لا يرجع ثم ينشف بخرقة ناعمة ويمسه بالرفق لئلا يتاذى بشرته ويضجع اولا على بطنه ليستقيم به كلما كان المعطف من اعضائه ثم على ظهره
فانه احفظ لاعضائه اللينة ولا يزال مع ذلك اى مع تنشيفه واضجاعه بطنا وظهرا يمسح ويغمز ويشكل ما عرفت ثم يرد كل عضو الى وضعه الذى يجب ان
يكون عليه اى لا يكتفى بالفعل وقت تقميطه اولا فيعصب بعد الرد في خرقة وهى القماط ولذلك لم يقل بخرقة لئلا يحمل على العصابة وتقطر في انفه الزيت العذب
فانه يغسل عينيه وطبقاتها من الفضول المحتبسة فيها قال رحمه الله الفصل الثاني في تدبير الرضاع والنقل اقول لما ذكر في تدبير المولود امورا
كان بعضها يستقبل عطاء رضاعه شرع في بيان كيفية ارضاعه والنقل منه وذكر في كيفية ارضاعه انه يجب ان يرضع ما امكن بلبن امه وليس المراد منه انه يجب ان
يرضع منه اى مقدار امكن في اى وقت كان لانه يمنع منه وقت الولادة وفساد مزاج الام بل المراد انه مهما امكن ارضاعه به وجب ان يكون به لانه اشبه بجوهر
ما سلف من غذائه وهو في الرحم اعنى طمث امه فانه بعينه هو المستحيل لبنا فهو اقبل لذلك والف له وانما كان اللبن هو دم الطمث لاشتراك الرحم والثدى في
الوريد الغاذى فما كان يغذوه عند الحمل يتوجه الى الثديين بعد انفصاله ويبيض بسبب ملاقاته لحم الغددى وانما قال اشبه شئ بجوهر ما سلف ولم يقل
هو هو لانه عند ارتفاعه الى الثدى واستحالته لبنا لم يبق على ما كان عليه بل استحال بعض الاستحالة وان لم يستحل صورته النوعية قوله حماية تاكيد لما
قدم من وجوب ارضاعه بلبن امه اى يجب ان يرضع به مهما امكن لانه اشبه شئ بجوهر ما سلف من غذائه وهو الف له فيكون انفع واصلح حتى انه صح بالتجربة
ان القامه ثدى امه عظيم النفع جدا في دفع ما يؤذيه وانما يكون كذلك لانه بسبب اشتغال نفسه بحلمة امه يذهل عما يؤذيه ويجب ان يكتفى على ارضاعه في اليوم
مرتين او ثلاثا لئلا يحصل ادخال غذاء على غذاء كما ستعرف ان الغذاء يبقى في المعدة ست ساعات الى اثنى عشر ساعة اى لا يتقدم ارضاعه على ست ساعات
ولا يتاخر على اثنى عشر ساعة وكذا يجب ان لا يبتدا في اول الامر اى في مبادى ارضاعه بارضاع كثير بل بتدريج فيه لئلا يحصل له سوء استمراء قوله على انه اى كان
الواجب في ذلك مع كون اللبن من امه وهو اقبل له فيجود هضمه على انه يستحب ان لا يكون من يرضعه في الايام الاولى امه حتى يعتدل مزاج امه من اخراجه بسبب وجع
الطلق ويجوز ان يكون المتقدم من قولنا انه يجب ان يرضع ما امكن بلبن امه على انه يستحب الى آخره وهذا كان اولى لو ذكره بعد قوله حتى انه قد صح على ما لا يخفى
والاجود ان يلعق عسلا ثم يرضع لان المستولى على معدة الرطوبة فيحتاج الى ما يسخن ويخفف ويلطف رطوبتها ويجلوها ذهنيا لهضم اللبن وفى العسل هذه المنافع ويجب
ان يحلب من اللبن الذي يرضع منه الصبى في اول النهار حلبتان او ثلث ثم يلقم الصبى الحلمة لان اللبن الذي يكون في الحلمة او بالقرب يغلظ ويجد بسبب بعده
على الحار الغريزي وقيل لانه يكون حادا لكونه رقيقا قليل الغذاء والاسبق في الخروج فحلب حلبتان او ثلث حتى يخرج ذلك ثم يرضع وخصوصا اذا كان اللبن
عيبا اذ المحتبس حينئذ يكون اكثر فسادا والاولى ان اللبن الردى والحريف ان لا ترضعه المرضعة على الريق اذ حينئذ يجذب فضول اعراقها الردية الى
الثدى ويزداد اللبن شرا قال الشيخ فيه نظر من وجهين احدهما ان الحريف قسم من الردى وقد جعله قسيما له وثانيهما ان رداءته لو كانت بمعنى رقة قوامه او برد
مزاجه لم يكن على الريق نابيا في رداءته لان الحرارة فيه يكون ثائرة فتغلظ قوامه وتسخن بارد مزاجه بعضه اللهم الا ان يراد بالرداءة العفونة فانه حينئذ يزداد
شرا الشيء ان الحرارة لكن مثل هذا اللبن لا يصلح لمعدته فكان ذكر الحريف كافيا وفيه نظر لانه لم يجعل الخاص قسيما للعام بل ذكر عقيبه بالواو ليمير كالمخصص له
لانه الغالب سلمنا لكن لا نسلم انه لا يجوز جعل الخاص قسيما للعام في مقابل اذا كان له اختصاص ما لعرض جاز كما في قوله تعالى وملائكته وجبريل وميكائيل قوله
ومع ذلك اى ومع ما ذكرنا من الشرائط فانه من الواجب ان يلزم الطفل شيئين نافعين ايضا لتقوية مزاجه احدهما التحريك اللطيف لانه يحلل فضوله وينعش
حرارته الغريزية والآخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة في تنويم الاطفال لانه يزيل حدته وكآبته ويضيق صدره ويفرح النفس وينشطها وذلك
ما يقوى مزاج الروح ويعتدل قوله لذينك اى التحريك والتلحين يوقف على تهيوه اى استعداده للرياضة والموسيقى احدهما بدل من المذكورين اى توقف
على تهيوه لاحدهما اى للرياضة بدنه لانها تكون بحركات الاعضاء وعدم انفعالها عنه وللآخر اى للتلحين نفسا لان الطرب والانفعال عن الغنا يكون بالنفس و
الغرض من الوقوف على ذلك ان تتدرج في رياضة البدن والنفس بقدر ما تحتمله لها قوله فان منع اشارة الى بيان اختيار المرضعة اى لو لم يتيسر ارضاع
امه له لمانع من لبنها او فساد لبنها او ميلها الى الترفه ينبغى ان يختار له مرضعة على الشرائط التى بعضها في سنها وبعضها في سحنتها وبعضها في اخلاقها
وبعضها في هيئة ثديها وبعضها في كيفية لبنها وبعضها في مقدار ما بينها اى بين استرضاعها وبين وضعها وبعضها في جنس مولودها واذا اصيبت
اى وجدت المرضعة بشرائطها ينبغى ان يجاد غذاؤها ويحصل من الحنطة التي لا يكون عفنة ولا حديثة ويكون صلبة القوام صفراء اللون نابتة من ارض نقية

من اوساخ

من اوساخ الدن ومن الحنطة وسرمه نوع من الحنطة يكون بالروم كثيرا قدره ما بين الشعير والحنطة وليس له قشر وخبز السلت بماء من خبز الحنطة ولحوم
الخرفان اى الحملان ولحوم الجداء والسمك الذى ليس بعفن اللحم ولا صلبة والدجاج السمين والدراج والفراريج التى صاحت والاوراق من المذكورات خير من
التطجين لسرعة هضمها وتغذيتها وصفرة البيض النيمبرشت من اجود الاغذية لها واللحم غذاء محمود ومن الفواكه التفاح والسفرجل والرمان لكن الحلو والعنب و
التين واللوز ايضا والفندق وكذا الفستق لميلهما مع الحرارة الى الرطوبة ومن البقول الهليون وهو المعروف بعلية عايشة والخردل والبادروج وهو نوع
باذروج بقلة طيبة من بقول المائدة يكون كثيرا ببلاد العراق فانها اى البقول الثلثة تصلح اللبن لمشاكلتها المزاج وفى النعناع قوة من ذلك اى من افساد اللبن
وذلك لجفف البلغم واما شرائط المرضعة فشرطها بحسب سنها ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس وثلثين فان هذا السن سن الشباب والصحة وفى مثل السن سن الصحة و
الكمال واعتبار ذلك ظاهر وشرطها بحسب سحنتها وتركيبها ان يكون حسنة اللون اى ذات لون احمر مشوب بحمرة مع اشراق لان ذلك دليل على اعتدال المزاج واولى ان
يكون قوية العنق والصدر واسعته فان ذلك تابع لقوة الدماغ والقلب وصحة آلات النفس اذ الصدر الضيق يكون مهيئا للنوازل ونفث الدم والسل وان
يكون عضلانية اى عظيمة العضل لان ذلك انما يكون لكمال النشو ووفور الحرارة الغريزية وان يكون صلبة اللحم لان ذلك يكون لقلة الرطوبات الفضلية وان يكون متوسطة
في السمن والهزال لان ذلك يكون لاعتدال المزاج وان يكون لحمانية لا شحمانية لان كثرة اللحم المعتدل يولد اللبن لا كثرة الشحم اذ اللحم متين الدم والشحم السمين
من مائيته ودسمه ولان كثرة الشحم والسمين في جملة البدن يكون لضعف الحرارة الغريزية وشرطها بحسب اخلاقها ان يكون حسنة الاخلاق محمودتها لان رداءة
الاخلاق يدل على كون المزاج رديا اما في الاصل او بالاكتساب وان يكون بطيئة عن الانفعالات النفسانية الردية من الغضب والغم والجبن وغير ذلك فان
جميع ذلك يفسد المزاج بتحريك الحرارة وربما اعدى اى جميع ذلك بالرضاع الى الطفل لان الرضاع يورث في الطباع ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن
استرضاع المجنونة ومريضة الشح عن استيذان المجنونة وهو استفعال من الظئر وهى المرضعة غير ولدها على ان سوء خلقها اى ربما اعدى سوء خلقها بالرضاع
على ان ذلك مما يسلك بالمرضعة سبيل سوء العناية بتعهد الصبي واحتمال مداراته فيكون مهلكا من هذا الوجه ايضا واما شرطها بحسب هيئة ثديها فان يكون ثديها
مكتنزا عظيما ليسع مقدارا كثيرا من اللبن لان صغره انما يكون لقلة المادة التى يكون منها او ضعف القوة وكلاهما ردى وان لا يكون مع عظمه مسترخيا لان
ذلك يكون لكثرة الرطوبات الفضلية ولا ينبغى ايضا ان يكون فاحش العظم لان ذلك يكون لافراط في كثرة المادة فيكون تصرف الحار الغريزي فيها ضعيفا ويجب
ان يكون معتدلا في الصلابة واللين لان ذلك يتبع التوسط في الرطوبات واما كيفية لبنها فينبغى ان يكون قوامه معتدلا لان ذلك يتبع كمال الهضم ويعادل
جبنيته ومائيته ومقداره ايضا معتدلا لان القلة يكون ليبس المزاج وضعف القوة والكثرة لافراط الرطوبة وان يكون لونه الى البياض لدلالته على
كمال النضج لا كمد لدلالته على البرد ولا اخضر لدلالته على كثرة السوداء وجوده لم يبلغ الى السوداء او اختلاف في النضج ولا اصفر لدلالته على كثرة الصفراء
ولا احمر لدلالته على عجز المغيرة عن احالته لقدم الى البياض وان يكون رائحته طيبة لدلالته على السلامة من العفن وحسن النضج ولا حموضة فيها اى في الرائحة
ولا عفونة لان ذلك يكون اما لقصور الحرارة او لغلبة خلط بارد وان يكون طعمه مايلا الى الحلاوة لان ذلك يكون لجودة الدم والنضج الفاضل وعدم
استيلاء خلط آخر عليه بدون مرارة لان ذلك يكون لغلبة الصفراء ولا ملوحة لان ذلك يكون لمخالطة البلغم المر ولا حموضة لان ذلك يكون للبلغم او
سوداء حامض وان يكون مايلا الى الكثرة لان ذلك يكون لقوة الاعضاء المولدة للغذاء وان يكون اجزاؤه متشابهة لدلالته على ان فعل الطبيعة فيه متشابه
فحينئذ اى حين اشتماله على ما ذكرنا يعلم انه ينبغى ان لا يكون رقيقا سيالا ولا غليظا جدا جبنيا ولا مختلف الاجزاء ولا كثير الرغوة لانها مانعة في تشابه الاجزاء
في النضج وقد تجرب قوامه بان تقطر على الظفر فان سال فهو رقيق وان وقف على الامالة فهو ثخين وتختبر ايضا في زجاجة بان يلقى عليه شئ من المر ويحرك
بالاصبع فيعرف مقدار جبنيته ومائيته فان اللبن المحمود هو المتعادل الجبنية والمائية وقد تجرب بان تقطر شئ في زجاجة ويترك ليلة واحدة فان كان الذى
في اكثره مائيا فهو رقيق ردى وان كان بالعكس فبالعكس وان تساوى الامران فهو معتدل القوام وهذا لم يذكره الشيخ فان اضطر الى من لبنها ليس بذى
الصفة اى معتدل القوام والمقدار ابيض اللون الى غير ذلك من الصفات المذكورة دبر فيه من وجه السقى ومن علاج المرضعة اما من وجه السقى فبان لا يكون
منه غليظا كريه الرائحة فالصواب ان يسقى بعد حلب وتمريض الهواء الان الهواء يسلب عنه تلك الرائحة ويقلل دسومته وما كان شديد الحرارة فالاصوب ان
لا يسقى على الريق البتة لازدياد حرارته بسبب الخلو فان الجوع يثيرها واما علاج المرضعة فان كانت غليظة اللبن سقيت السكنجبين البزورى والطبيخ

بالملطفات مثل الفوذنج والزوفا والكاشا والسعتر الجبلي فان كل ذلك يلطف غلظ اخلاطها وشراب الاصول غاية في هذا الباب ويطعم الطريخ ونحوه
والطريخ نوع من السمك صغير مقدار شبر يصاد من بحيرة اخلاط ويجفف ويحمل الى البلاد وهو حار يابس يطلق الطبع ويجعل طعامها شي من الحجل سريع
لانه ملطف الغذاء وتقطع البلغم اللزج وتؤمر اي المرضعة ان تقيأ بسكنجبين وماء حار وان تتعاطى رياضة معتدلة حتى تهيأ اخلاطها للاندفاع وان
كان مزاجها حارا سقيت السكنجبين مع الشراب الرقيق الممزوج اي تخلطهن في مقدين اي تتعاطيهن لكونهما معا معدل المزاج وان كان لبنها الى الرقة
رقيقة ومنعت الرياضة لان الترقق يوجب ثابتة الدم وغذيت بما يولد دما غليظا ليعتدل قوام لبنها وربما سقوها ان لم يكن هناك مانع كالحمى شراب الخلوا
او عقيد العنب ليصير لبنها اكثر ابيضا وتؤمر بزيادة النوم لتتم النضج والهضم وان كان مع رقته كريه الرائحة كثرت الافاويه الطيبة في طعامها فان كان لبنها
قليلا او زال السبب فمن حمل او سوء مزاج حار في بدنها كله او في ثديها وتعرف ذلك من العلامات المذكورة في الابواب الماضية ومن طمث النفس فان دل الدليل
على ان بها حرارة تمنع الطبيعة من توليد الدم سواء كانت شاملة للبدن او مختصة بالثدي غذيت بمثل كشك الشعير والاسفاناخ وما اشبه ذلك مما له رطوبة
معتدلة حتى يكون الغاذي مداويا بالضد مع مراعاة مادة اللبن بسبب رطوبته المعتدلة وان دل الدليل على ان بها برد مزاج او سددا او ضعفا من القوة
الجاذبة زيد في غذائها اللطيف المائل الى الحرارة وعلق عليها المحاجم تحت الثدي بلا تعنيف لئلا يشرح لم فوق ما يحتاج اليه ومنع من ذلك اي من قلة اللبن
بزر الجزر والجزر نفسه منفعة شديدة لانه يولد دما فيه حرارة قوية يوجب التبخر وصعوده الى الثدي سريعا وان كان السبب قلة اي في اللبن القليل الاستعلا
من الغذاء اي قلة استعمالها للغذاء غذيت بالاحساء المتخذة من الشعير والنخالة والحبوب فانها مرطبة مكثرة اللبن ويجعل في احسائها واغذيتها اصل الرازيانج بحث لم
وبزره والشبث والشونيز كل ذلك لتلطيف الدم ويدره الى الثدي وقد قيل ان اكل ضرع الضان والماعز بما فيها من اللبن نافع جدا لهذا الشان اي لتكثير
اللبن لما في الضرع بلبنه من المشاكلة الموجبة لسرعة الاستحالة الى اللبن او لخاصية فيه وهو يكون صورته النوعية موجبة لسرعة الاستحالة الى اللبن وفي
هذا الترديد تنبيه على ان ما لم يوقف على صريح سببه يضاف الى الخاصية وقد جرب ان يوخذ وزن درهم من الارضة او الخراطين المجففة في ماء الشعير
اياما متوالية فيوجد لذلك غاية وذلك يكون بالخاصية على ما عرفت والارضة دويبة صغيرة بيضاء ياكل الخشب والخراطين هي الديدان التي تخرج من الارض
عند حفرها وكذلك فانها ايضا بحسب الخاصية وكل شي ما يسيل منه او لا بالعصر او بدونه ومما يغزر اللبن
ان يوخذ اوقية اي عشرة دراهم من ... فيصب عليه شراب صرف ويشرب فانه يغزر اللبن لقرب مزاجه منه ويوصل الى الثدي او يوخذ طحين السمسم
ويخلط بالشراب ويصفى ويسقى فان ذلك ايضا لقرب مزاجه من اللبن وتضمد الثديان بثفل الناردين مع زيت ولبن اتان والناردين هو السنبل الهندي
واذا قيل الناردين الاقليطي يراد به الرومي والمراد بثفل دهنه وما يرسب فيه ويوخذ اوقية من جوف الباذنجان المسلوق ويعرس بالشراب
ويسقى او تطلى بالنخالة والفجل في الشراب ويسقى او يوخذ بزر الشبث ومن بزر الكراث من كل واحد اوقية ومن بزر الرطبة والحلبة
من كل واحد اوقيتان ويخلط بعصارة الرازيانج والعسل والتمر ويشرب منه فان جميع ذلك ما ينقل الدم سريعا الى الثدي لكثرة غذائيته وشدة ادراره
واذا كان اللبن بحيث يؤذي بفساده من الكثرة احتقانه وتكاثفه فينبغي ان ينقص تقليل الغذاء وتناول ما يقل غذاؤه وتضميد الصدر والثدي بكمون وخل حتى
يكثف المجرى وبجبن او بطين حر وخل ليمنع الدرور وتضمد او بعدس مطبوخ بخل فانه يفعل ذلك ايضا ويشرب الماء المالح عليه اي على ما يقلل الغذاء ولكن
استعمال النعناع كثيرا فانه يوجب تخثير الدم لقلته وقلة اللبن والاكثار من ذلك الثدي يغزر اللبن لاثارته الحرارة الموجبة للجذب الموجب لغزارة
اللبن واما اللبن الكريه الرائحة فيعالج بسقي الشراب الريحاني بانه معين قوي في اصلاح كيفيات الاخلاط الفاسدة بسبب قوة مزاجه وقربه من الدم
وتناول الاغذية الطيبة الرائحة ايضا واما التدبير الماخوذ من مدة وضع المرضع فيجب ان يكون ولادتها قريبا اذ لو كانت بعيدة لم يوافق له
الطبيعة اللبن اذ ذلك القرب جدا اذ حينئذ يكثر فضول لبنها بل ينبغي ان يكون فيما بين ولادتها وبين الارضاع بشهر ونصف او شهرين حتى يستقيم مزاجها
ويعتدل لبنها وان يكون ولادتها لذكر حتى يكون لبنها اقرب الى الاعتدال وان يكون وضعها لمدة طبيعية حتى يكون دور لبنها طبيعيا وان لا يكون قد اسقطت
ولا كانت معتادة الاسقاط لدلالة ذلك على سوء مزاج الرحم فيتعدى الى الثدي لمشاركته فيفسد لبنها ويجب ان يؤمر المرضع برياضة معتدلة حتى
يعتدل اخلاطها ويغذى باغذية حسنة الكيموس حتى يعتدل دمها ولا تجامع البتة فان ذلك يحرك منها دم الطمث ويفسد رائحة اللبن ويقلل مقداره

لتوجه

لتوجه المواد الى الرحم بسبب حركة المني وفي بعض النسخ وتقل مقداره اي دروره بل ان حبلت فكان من ذلك ضرر عظيم على الولدين جميعا اما المرتضع
فلانصراف اللطيف من الدم الى غذاء الجنين واما بالجنين فلقلة ما يا... من الغذاء لاحتياج الاخر من اللبن ويجب في كل ارضاعه خصوصا في الارضاع
الاول في كل يوم ان تحلب شي من اللبن ويسيل لتندفع ما كثف وتجبن في الحلمة وان يعان الصبي في الارضاع بالغمز اي على الثدي لئلا ينقطع شرة المص
الى الايلام الات الحلق والمري فيحصل به وان يلعق قبل الرضاع او الارضاع على ما في بعض النسخ كل غرة لعقة من عسل لينوم انه يجلو ما في المري والمعدة
من الفضول المطفية وتقطعها وان يمزج العسل قليل شراب كان صوابا لكون الممزوج اقوى في التقطيع وتحليل الرياح والمنفخ ولا ينبغي ان يرضع اللبن الكثير
دفعة واحدة بل الاصوب ان يرضع قليلا قليلا مترادفا فان ارضاعه الشبع دفعة واحدة ربما اورث تمددا ونفخا او كثرة رياح ويبيض بوله كل ذلك بسبب
ضعف الهضم فان عرض ذلك اي التمدد وغيره بسبب ضعف في المعدة ... ان لا يرضع ويجوع شديدا او يشغل بتنويمه الى ان ينهضم ذلك واكثر
ما يرضع في الايام الاول في اليوم ثلث مرات لما عرفت من السبب فيه فان ارضعه في اليوم الاول غير امه على ما ذكرناه كان اصوب لما عرفت ايضا ولكن الحكم
اذا عرض للمرضعة مزاج ردي او علة مؤلمة او اسهال كثير او احتباس موذ فالاولى ان تتولى ارضاعه غيرها الى ان تستقل وتبرا ولذلك تتولى ارضاعه
غيرها اذا اوجبت الضرورة الى سقيها دواء له قوة وكيفية غالبة حتى لا يتاذى بكيفية الدواء اللبن فيسهل الرضيع واذا نام عقيب الرضاع لا يعنف عليه
بتحريك شديد للمهد بحيث يخضخض ذلك التحريك اللبن في معدته بل يرجح اي يمال المهد برفق حتى يجمد اللبن في فم المعدة ويعين على الهضم والبكاء اليسير
قبل الرضاع ينفعه لانه دفاع الفضلات بسبب حركة البكاء عن مجرى الغذاء فاذا ورد الغذاء عليه كان نقيا فيسرع الهضم والمدة الطبيعية للرضاع
سنتان لانه مدة نبات اكثر اسنانه وتصلب اعضاء غذائه حتى يقبل غير اللبن من الاغذية ولان اللبن لا يفي بتغذيته بعد ذلك قوله واذا اشتهى
الطفل هذا شروع في النقل عن الارضاع الى الاغذية ويوجد في بعض النسخ هنا فصل في الفطام والظاهر انه ليس من الشيخ اي واذا اشتهى الطفل غير
اللبن وان كان قبل السنتين اعطى بتدريج حتى يتعود ولا يضعف في كل حينه ولا يشدد عليه لئلا يقهر قواه ثم اذا نبتت ثناياه يقطع نقل الى الغذاء القوي
... اي التدريج لحصول الالة الدالة على قوته لان يعطى شيا صلب المضغ واول ذلك خبز يمضغه المرضع ثم خبز بماء وعسل او لبن ... وسريع الانهضام
بسبب معاونة حرارة العسل او بخبز بشراب ممزوج فانه اقوى في ذلك او بلبن لانه اقرب الى الغذاء المعهود وكان اسرع هضما ويسقى عند ذلك قليل ماء
احتاج الى المبذرق في الاحيان مع يسير شراب ممزوج به اي بالماء حتى يكون مع بذرقته مغذيا مقطعا للفضول والخلي منه ومن الطعام حتى تمتلي
لئلا يفسد الهضم فان عرض له كظة اي ثقل من الطعام وانتفاخ بطن وبياض بول منع من كل شي من الاغذية حتى ينهضم ذلك ويزول اعراض الامتلاء
المذكورة واجود اغذيته ان يؤخر الى ان يمرخ ويحم او يحم على ما في بعض النسخ حتى يتنقى من فضول الغذاء السابق ثم اذا فطم نقل الى نحو من الاحساء
واللحوم الخفيفة لكونهما قريبا الى اللبن واجود الاحساء ما يتخذ من ارز ولبن حليب لكونهما ليسا معتدلة واللبن ينبغي ان يكون قليلة السن ويحلى
عند نضجه بسكر ابيض ويجب ان يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة حتى لا يبكي الصبي ويشغل اذا فطم بلاليط متخذة من خبز وسكر ليلتهي بها عن
عن الثدي فان الح على الثدي واسترضع وبكى فيجب ان يؤخذ من المر والفرفخ من كل واحد وزن درهم ويسحق ويطلى به على الثدي ليستقذره
الصبي منه وفي بعض النسخ بدل الفرفخ العرفج وهو حشيش مر الطعم ينبت في السهل يرتعيه الجمل والاصح هو الاول لان الفرفخ من البقولات
التي اذا طليت على بشرة الانسان نفطت وقرحت ومرارة المر كافية في تنفير الصبي عن الثدي واما ضم الفرفخ اليه فانما ينبغي ان يكون عادية
لذع المر فلا يولم الثدي ويسد سواد المكون اليغ في التنفير ونقول بالجملة ان تدبير الاطفال هو الترطيب ... لذلك وحاجته
اليه في تغذيته ونموه والرياضة المعتدلة الكثيرة اي المعتدلة في الكيف الكثيرة في الكم وفي بعض النسخ المعتدلة الكثيرة وهو اظهر وهذا الى الاعتدال في
الكثرة كالطبع لهم لكون الطبيعة متقاضية به وذلك لاحتياجهم اليه في دفع الفضول ولا سيما اذا جاوزوا الطفولة الى الصبي لكونهم احرص على الحركة
حينئذ واذا اخذ ينهض ويتحرك فلا ينبغي ان يمكن من الحركات العنيفة لئلا يصيبه افة ولا يجوز ان يحمل على المشي والقعود قبل انبعاثه اليه بالطبع
ساقيه وصلبه افة لانها لم تتصلب بعد وانما الواجب في اول المشي والقعود على الارض ان يجعل يتدرج على سطح املس لئلا تخدشه خشونة الارض
بشرته ويحمى من وجه الخشب والسكاكين وما اشبه ذلك حتى لا يتوقع عليه فيصيب تفرق اتصال ويحمى من التزلق من مكان عال لئلا يسقط
لقلة تميزه واذا حلت الانياب تعطر اي تشقق منع من كل صعب المضغ او المضغ على ما في بعض النسخ لئلا تحل المادة التي منها تخلق الانياب بالمضغ

الذي يولع به لانه شديد الولوع بالمضغ وليلا يحرق الانياب ويستقيم انباتها وحينئذ يمرخ عمورهم بدماغ الارنب وشحم الدجاج فان ذلك يسهل ظهورها
اما دماغ الارنب فلما فيه من خاصية في نبات الاسنان على ما عرف بالتجربة واما شحم الدجاج فلانها حار لطيف غواص معين على نبات الاسنان والعمور بالفتح
جمع العمر بالفتح وهو ما بين الاسنان من اللحم فاذا اعلق عنها اى عن الانبات العمور ومرخت رؤسهم واعناقهم حينئذ بالزيت المغسول مضروبا بماء حار لينا كثيرا
الزيت مغسولا لانه اذا اغسل لم يلدغ واما كونه مضروبا بماء حار فليدفع الاعيا الحاصل فيها بسبب شدة المقاومة في التقطير والتعليق وليتقى به اعصاب دماغهم
ويقطر منه في الاسنان وقطر من الزيت اى المغسول لانه لتدفع الاعيا ويسهل نبات الاسنان بترطيبه منابتها وليستحدر رطوبات ادمغتهم المرخيه
لاعصابهم واذا امارت اى الاسنان بحث عكس ان يعض بها فانه يغرى باصبعه وعضه لها وان يعض الشيء وعضه فيجب ان يعطى قطعة من اصل السوس
الذي لم يجف بعد كثيرا ليلا يولم لثاتهم فان في ذلك منفعة في ذلك الوقت بسبب تقوية لثاتهم ويمنع من القروح والاوجاع في اللثة بخاصية فيه وكذلك يجب ان يدلك
ثوه اوقه على ما في اكثر النسخ بلطوخ عسل ليلا يصيبه هذه الاوجاع اى اوجاع اللثة واذا استحكم نباتها اعطوا شيئا من رب السوس او من اصله الذي ليس بشديد
الجفاف ليسكونه في الفم لتقوية اللثة ويمنع تردها واوجاعها ونوافقهم تمريخ اعناقهم في وقت نبات الانياب بدهن عذب هو المتخذ من الزيتون المدرك
او دهن آخر عذب لان ذلك يزيل اعيا الاعناق ويعين على نبات الاسنان واذا اخذوا يطلقون تعهدوا بالمداومة دلك اصول السانهم حتى يقل اطفالها ويخف
فيكونون اقدر على التكلم قال رحمه الله الفصل الثالث في امراض تعرض للصبيان وعلاجاتها اقول من خواص الاطفال ان علاجهم يكون من وجهين
احدهما بتدبير انفسهم وثانيهما بتدبير مرضعهم والغرض المقدم لوجهين احدهما ان اكثر ما يعرض لهم من الامراض يكون تابعا لحال المرضعه لان اكثر الامراض
انما تحدث عن المتناولات من الاغذية والاشربه وغذاؤهم وشرابهم من اللبن وثانيهما ان طبيعتهم بعجزة الاكثر عن احالة الادوية احالة يخرج قواها
الى الفعل واذا تكيف اللبن بكيفياتها اثر آثارها وخلصت طبيعة الطفل من تكلف احالتها والمضرة بورودها فاذا حدس ان به امتلا من دم فصدت
المرضعة او حجمت بحسب احتياجها او حدس ان به امتلا من خلط استفرغ منها ذلك الخلط ووقع في بعض النسخ حدس ان بها امتلا ووقوع ضمير لانه اذا حدس
بها امتلا تفصد لاحتياجها يكون تدبيرا لها وهو امر نافع للطفل ويؤمنه من غائلة الامتلا لكن المناسب ان تفصد المرضع او يحجم لامتلا يحدس في
الطفل وان لم يكن بها امتلاء وكذا الواجب الى جبر الطبيعة او اطلاقها او منع مادة من الامراض اصلاح لاعضا النفس او تبديل اسوء مزاج عولجت بما
يطلق على الاول وبما يحبس على الثاني وبما يمنع البخار على الثالث وبما يصلح اعضا النفس على الرابع وبما يعدل المزاج من المتناولات الموافقة لذلك
على الخامس واذا عولجت باسهال او وقع اسهالها طبعا بافراط او عولجت بقي او وقع طبعا وقوعا قويا فالاحرى ان يرضع ذلك اليوم غيرها لان الطفل
يكون فيه حاجة وكون ما يتولد من اللبن غير تام الاستحالة ولا مشابهة الاجزاء هذا كان قولا مطلقا في تدبير امراضهم فلنذكر امراضا جزئية تعرض لهم لكون
الكلام في تدبيرهم اتم وان كان المناسب تاخيرها الى الاقاويل الجزئية على ما لا يخفى فمن ذلك اى ما يعرض لهم من الامراض اورام تعرض في اللثة عند
نبات الاسنان واورام تعرض لهم عند اوتار في ناحية اللحيين وتشنج فيها اى في تلك الاوتار وانما يكثر عروضها لهم عند نبات الاسنان في هذين الموضعين
وتشنج في الاوتار المذكورة لان الطبيعة ترسل المواد الى الموضع ليتكون منها السن فيبقى فضله وتورم وتحصل التشنج لان المراد به تشنج امتلائي و
المشهور في علة ذلك هو ان عروضها حينئذ انما هو لاجل تفرق اتصال اللثة بسبب نفوذ السن فيها فان ذلك موجب لحدوث الوجع والضعف الموجبين
لقبول المواد الذي هو من اسباب الورم ويرد عليه بان هذا التفرق حاصل بالتدريج وبفعل الطبيعة فلا يكون موجعا كالا يكون تفرق الغذا موجعا
ولذلك لا يوجع نبات الاضراس مع ان التفرق حينئذ اعظم ويمكن ان يجاب عنه بان هذا الموضع مكشوف وملاس الحلقة يوصل اليه البرد وذلك
ما ينبه على الوجع قوله فاذا عرض ذلك الاورام والتشنج فيجب ان يغمز عليها اى على اللثة ونواحي اللحيين او على تلك الاورام والاوتار
المتشنجة الاصابع بالرفق لان ذلك يحلل المواضع ويلطف المواد ويحللها او تمرخ بالدهنيات المذكورة في باب نبات الاسنان كالزيت وشحم الدجاج
ودماغ الارنب وانما تمرخ ويلين ويزيل التشنج وتهيا الخرق السن لا يقال ان القانون في معالجة الاورام ان المواد اذا لم يكن مندفعة عن عضو رئيس اشتغل
بما يردع ويقوى لا بما يلين ويرخي لان هذه المواد مندفعة من العضو الرئيس اي الدماغ وان علمنا انها لا تندفع منه فذلك انما هو لتحليل ما اندفع منها و
يمرخ ايضا بالعسل مضروبا بدهن البابونج لما في العسل من التقطيع والجلاء وفي دهن البابونج من التحليل والارخاء او بالعسل مع علك البطم فانه
يلطف ويجفف ايضا ويستعمل على الراس التطول بماء طبخ فيه البابونج والشبت لما فيهما من التحليل فيحلل التطول المواد التي من شانها ان تنصب الى الراس

وما

وما يعرض للصبيان استطلاق البطن اما لكثرة ما يعرض لهم من سوء الاستمراء او لضعف قواهم الماسكة لغلبة الرطوبة عليهم وخصوصا عند نبات الاسنان
فان الاستطلاق حينئذ يكون اكثر لانهم يمصون فضلا ما لحقهم من لثاتهم وذلك يوجب الاسهال على ما ذكره بعضهم ويجوز ان لا يكون كذلك بل لاشتغال الطبيعة تحلل
عضو عن اجادة الهضم ولعروض الوجع ايضا لانه مانع الهضم في الابدان الضعيفة لضعف قواهم والقليل منه اى من الاستطلاق الاحسان يشغل به اى بعلاجه
ليلا يمنع الطبيعة عما هي فيه من تحليل الفضل مع عدم الخوف منه لقلته فان خيف من ذلك الافراط تدبر كتكميد بطنه ببزر الورد فانه قابض مقو للمعدة
في تجويد الهضم او التكميد بالكمون والانيسون وبزر الكرفس فانه يسخن المعدة ويقوى الهضم ويمنع من استطلاق او ضمد بطنه بكمون وورد مبلول بخل او
بجاورس مطبوخ مع قليل خل فان جميع ذلك من القابضات وان لم ينجع التكميد او التضميد سقوا من انفحة الجدى وانفعا بما بارد فان خاصيتها تجميد
الذائب وتذويب الجامد وبالاول تقطع الاسهال وبالثاني تحلل اللبن في معدته وانما اختير من انفحة الجدى لانها معتدلة وفعلها ضعيف ولا يحتمل قوة
الصبي اقوى من ذلك وانما اختير سقيها بماء بارد ليكون اقوى في القبض ويحذر حينئذ اى حين سقيهما من تجبن اللبن في معدته بان يغتذى ذلك اليوم
بما ينوب عن اللبن مثل التمبرشت من صفرة البيض ولباب الخبز مبتوعا بماء او سويق مطبوخ في ماء وقد يعرض لهم اعتقال الطبيعة لعلة
حدة الصفراء المنصبة الى الامعاء ولضعف قواهم الدافعة فيستعمل من ذلك الفار معه مثل الشيرج او شيافة من عسل معقود وحده او مع قوة ...
او اصل السوس الاسمانجوني كما هو او محرقا فان جميع ذلك مما ينبه القوة الدافعة ويزيل العقال او طعم قليل عسل فانه يقطع الفضلات اللزجة
المانعة من البراز او يقدح حقنة من علك البطم فانه يفعل ذلك ايضا ويمرخ البطن بالزيت تمريخا لطيفا حتى يرخى الفضلات ويحدرها وقال
صاحب الكامل الشيرج هو اولى لان الزيت فيه تقوية وقبض والشيرج فيه ارخا وتليين او ملطخ السرة بمرارة البقر وبخور مريم فانه يسهلهم وان لم يحل شيء
من ذلك سقوا شيئا من شيرخشت او ترنجبين مع ربسات ماء الشولوز وان كان هناك حرارة ضاف اليه شراب الحماض ويغذى المرضعة بالاغذية الملينة
للطبع كالخبازى والاسفاناخ ومزورة الماش بعروق الاسفاناخ وربما عرض لهم لشيء يلذع فيكلمهم اى تقرح اللثة بدهن وشمع حتى يزيل الوجع
ويسهل خروج السن وهذا انما فيد لو كان اللذع بسبب نبات الاسنان اما ان كان لكثرة ما يحدر من البلغم المالح من دماغه او لمرة صفراء ينصب
الى ذلك الموضع فلا بل علاج الاول ان يعطى الصبي جلابا ويجفف غذاؤه الما ويعد ذلك يطلى راسه بما طبخ فيه البابونج والاكليل الملك وحلبه وبزر الخطمي
ولا يزال يدبر بهذا التدبير الى ان ينقى الدماغ وعلاج الثاني ان يدلك اللثة بالادهان المذكورة وسقى بعض الاشربة الرادعة قوله واللحم المالح والعفص
ينفعه المراد بهذا اللحم السمك المالح والعفص يبعثه قال ابن التلميذ انه لمن اعتقل بطنه وتبعه القراش احمر فانه اذا سلق ولوث بها بيته
المسامان ان قطنه ويحملها الصبي منع من اعتقال البطن وقالوا كان هذا على الحاشية والعفص بعد بخور مريم فنقله الناسخ الى ههنا سهوا والظاهر
ان الضمير يرجع الى اللذع اللثة لان تلين لحم السمك المالح يمنع من القروح العفنة وفي الكتاب الثالث قروح اللثة السارحة علاجها علاج القلاع
وربما عرض لهم خاصة عند نبات الاسنان تشنج والاكثر بسبب ما يعرض لهم من فساد الهضم مع شدة ضعف العصب وخصوصا ان يدنهم
عبل رطب فيعالج بدهن ايرسا وهو اصل السوسن الاسمانجوني او بدهن السوسن او بدهن الحنا او دهن الخيرى بان يمرخ بدنه بذلك فيحلل الفضول
الغليظة والاولى ان يحمل قوله والاكثر اى اكثر هذا التشنج عند نبات الاسنان لان التشنج الذي يعرض لهم عنده قد ذكرناه مع علاجه وهذا التشنج الذي
يعرض لهم بسبب كثرة البلغم لفساد الهضم ولذلك جميع ما ذكره هو الذي يفعل التحليل ويزيل التشنج العارض من البلغم وربما عرض لهم كزاز وهو
على ما عرفت امتداد واقع في العضل لمانع عن الحركة على المجرى الطبيعي والفرق بينه وبين التشنج انه تشنج مضاعف فيعالج بما قد طبخ فيه الحاجي
يحلل الكزاز ويرده الى المزاج الطبيعي او بدهن البنفسج مع دهن قثا الحمار وذلك اذا كان المادة في الغلظ دون ذلك فان حدس ان التشنج العارض
من يبس لما لوقوعه عقيب الاسهال العنيف او حمى محرقة قليلا قليلا عرقت مفاصله بدهن البنفسج وحده او مضروبا
بشيء من الشمع المصفى ان احتيج الى ان يكون اقوى في التركيب لانه ينفع على البدن اكثر مما اذا كان وحده وصب على دماغهم زيت ودهن خيري او
غير ذلك من الادهان المرطبة صبا كثيرا حتى يرطب اصل الاعصاب المتشنجة ويزداد ترطيبه بكثرة الصب فيزول التشنج وكذلك يرطب ايضا بتغريق
المفاصل والصب على الدماغ بما ذكر ان عرض بهم كزاز يابس مع ان حدوثه لهم نادر لكثرة الرطوبات فيهم وقد يعرض لهم سعال وزكام بسبب
كثرة نوازلهم لكثرة رطوبات ادمغتهم وقد امر في ذلك بما حار كثير يصب على راس من اصيب بذلك منهم صبا متواترا داخل الحمام ويلطخ لسان من اصيب

بالسعال منهم بعسل كثير ثم يغمز على اصل لسانه بالاصبع ليتقيأ البلغم اكثر انتفاعا لانه ينقي المعدة من البلغم ويسخن الدماغ والآت الحلق فتتحلل المواد الحاصلة
فيها او يوخذ صمغ اعرابي يوكل كثيرا او حب السفرجل ورب السوس وقد يتخذ منه قرص يتحلل ويسقى كل يوم شيا من لبن حليب وينبغي ان يكون من لبن المرضع الموافق
له على ما علمت وقد يعرض للطفل سو تنفس وذلك اذا نزل البلغم الى صدره ورية والكثر ذلك لضعاف الصدور ومنهم من ينحدر ان يدهن اصول الاذنين واصل لسانه
بالزيت ويتقيا بالغمز وكذلك يجب ان يطلى لسانه بالغمز مع الدهن المذكور فانه نافع جدا لانه القيء السقي والسفيه ويقطر الماء الحار اذا صب في فيه فانه ينفع ويشفي ما هو
سو النفس اما بالقي او بالتحليل وان يلعق شيا من بزر الكتان بالعسل ليقطع البلغم اللزج ويخرجه وقد يعرض لهم القلاع كثيرا وهو على ما عرفت قروح
صغار يعرض في الفم واللسان فما كان منه ابيض يختص باسم الاكلة وما لا يكون كذلك يختص باسم القلاع ولذلك قال فان نفث افواههم والنسيم لين جدا
يحتمل القلاع الماكث يحتمل جلا ما به اللبن في ذلك ذيهم هو رشم القلاع اذا اللبن فيه جلا قوي ينفعه مروره ببطن الفم حلو طعمه ويبلغ عن خلط ان
يجرد شيا منه وهو نافع في القروح المذكورة واردا القلاع الخبي الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وكثرة السوداء وهو قاتل بسبب بعده عن المزاج الرطب
جدا واسلمه الابيض ثم الاحمر فينبغي ان يعالجوا بما خف من ادوية القلاع المذكورة في الكتاب الكبير بقدر ذلك لضعف قلاعهم وربما كفا السلخ المسحوق وحده لا
من الانضاج والليمن او مخلوطا بماورد وقليل زعفران اما ماء الورد فلما فيه من التقوية مع غشاه من ان ينصب اليه شي واما الزعفران فلما فيه من القبض
والانضاج ورب الخرنوب يحله ايضا بما فيه من القبض فليكن نافعا في ابتداء القلاع واما عند انصباب المادة فالواجب ان يضاف اليه المرض ورب الفاء الى في
الابتدا ايضا مثل عصارة الخس وعنب الثعلب والفرفخ وذلك لما فيه من الردع وعليك قافان كان اقوى من ذلك فاصل السوس المسحوق في بعض النسخ المحكوك
وفي بعضها المحكوك المسحوق وفي بعضها بدل اصل السوس اصل السوسن والاول اظهر وكان ذلك ينفع من القلاع البلغي لما فيه تسخين وجلا وتحلل وتشف مطوبة
الفضلية اما اذا كانت مادته صفراوية فلا دريانه شور التبة وقلاع المزر والعفص وقشور الكندر مسحوقة جدا مخلوطة بالعسل لانه انفع من البلغي في ابتدائه
وفيما بعده في التزيد وربما كفاه رب التوت الحامض وحده ورب الحصرم فان العفص كل منهما ينفع اذا كانت مادته صفراوية لطيفة لما فيهما من الردع والتقوية
وقد ينفع من ذلك غسله بشراب العسل وماء العسل ثم اتباعه بشي مما ذكرنا من المجففات وذلك اذا كانت مادته بلغمية غليظة لان العسل فيه تقطيع وتنقية و
جلاء والمجففات فيها تقوية فاذا استعمل الاول قطع البلغم الذي هو مادته وبقي في القروح من الاوساخ واذا استعمل الثاني منع من انصباب المواد وان احتيج
الى ما هو اقوى في التجفيف فليوخذ عروق وهي الكركم على ما عرفت وقشر اصل الجلنار والساق من كل واحد سته دراهم ومن العفص اربعة دراهم ومن
السماق درهمان يدق وينخل ويذر في الفم بعد استعمال ماء العسل حتى يدور الذرور في جميع الفم فيصلح مراجعوا لان كلها مجففات مقويات للعضو وقد يعرض
لهم اذا نبتت اسنانهم سيلان الرطوبة من ابدانهم وخصوصا ادمغتهم رطبة جدا فيجب ان يغمس لهم صوفة في عسل وفي مخلوطا به شي يسير من شب او زعفران او شمة من
نطرون ويجعل في اذانهم لتنقطع العلة لمادة السيلان وسقنه الحرارة بموضع المادة وتشتد اعصاب العضو بعد انقطاع المادة حتى لا يحتمع بعد ذلك فيه و
الزعفران يسخن وعلا مع قبض يسير والنطرون يسخن ويجلو وينقي المادة للاندفاع ورباكين في علاجه ان يغمس صوفه في شراب عفص ويستعمل في الاذن مع
شي من الزعفران في ذلك الشراب لما في جميع ذلك من التسخين والتقوية حتى الصوفة وقد يعرض لهم ايضا كثيرا وجع الاذن من ريح ورطوبة فيعالج بما فيه تحليل
وقبض كالعفص والسعتر والملح والطبرزذ وفي بعض النسخ والطبرزذ الاندراني وهو الفيحوا والعدس المر وحب المحلب والاهليلج اذا كان فيه دهن
حتى يسكن حدته ويقطر في اذنهم حتى علاج الرطوبة يطرد الرياح ويقوي الاذن فان جميع ذلك مسخنة ومقوية بما فيه من القبض وما عرض في ملتقم ورم حار يسمى
العطاش بالعين المهملة والشين المعجمة وعكسه قوم وهو دا يصيب الصبي من شرب الماء فلا يروى وقد يصل وجعه الى العين والحلق وذلك لان الماء فوخ يجذب
به الى اعلى تعالى الانجذاب الرباطات ويهم مع العين شاركه في الدماغ والعصب واما الحلق فبسبب ورعضل المنفس وما يصل المنفرد المواد المؤذية
ايضا وقد يصفر له الوجه لقوة الوجع وتوجه الحرارة الى جهة الورم وكثرة الصفرا ايضا لانه ورم صفراوي فيجب حينئذ ان يبرد دماغه ويرطب بالماء البارد
فلتسكن حدة المواد ويقوي جرمه ويدفع المواد المائلة اليه واما الترطيب فلان حرارة الدماغ والعشا يحصل بالحدة وذلك التبريد والترطيب يكون
بقشور القرع والخيار وماء عنب الثعلب وعصارة بقلة الحمقاء خاصة لان ترطيبه اكثر من الجميع ودهن الورد على ما ياتي في ادوية الاعضا الرئيسة فينبغي
ان يخلط بالدهن وعطرة مع قليل خل التسند وصفرة البيض مع دهن الورد لانه يرطب ويتقي بعد ان اما كان في اصل الدماغ ولا يعمل شيا وقد
يعرض لهم ما في الراس وقد ذكر علاجه في علل الراس وهو ورم مائي يعرض تارة بين القحف والجلد وتارة بينه وبين الغليظ وتارة بينه وبين الام الرقيقة

وقد يعرض للكبار ايضا واكثر عروضه للصبيان اذا اختلطت القابلة فعرت على الراس غمزا قويا يحدث منه انوا عرقه فيسيل منها دم مائي
الى الرطوبة عليهم وربما كان من غير ذلك من الاخلاط وقد يعرض ذلك من سقطة او ضربة ويحس معه بثقل شديد في الراس ويكون معه سهر مفرط و
بكا والم شديد عند الغمز على الراس وعلاجه ان يحلق الراس ويطلي بما طبخ فيه البابونج واكليل الملك وشبت ونخالة ويوضع عليه بعد التطلية
الادوية المذكورة ويضاف اليها زعفران وبورق لاجل السفينه فان لم تحلل الماء يشق جلدة الراس شقا ويخرج الماء الادقة بل دفعات ومنهم من
يشق شقا صليبيا فاذا خرج الماء يكاد وضع عليه مراهم الجبة وربما انتفخت عيونهم فيطلى عليها احضر لين لما فيه من الجلا والادخان فيغسل
بطبيخ البابونج وماء البادروج لما فيه من التسقية والتقوية وربما احدث كثرة البكا باضاف احداقهم وذلك بسبب تحلل الرطوبة الغريبة اذ حينئذ ينقص
كما ينقص الزرع اذا ابس فيعالجون بعصارة عنب الثعلب بان يضمد به الجبين والاجفان لمنع من انصباب مادة اليه لانه لكحل به فانه يدفعه وقد
يعرض لهم شلاق من البكا وهو غلظ يعرض في الاجفان مع احرار لونها وربما تناثرت الاهداب وعلاجه ايضا عصارة عنب الثعلب وقد
يصيبهم حاجة الى الكثرها يكون بولية للطافة اذوا جهم والاولى فيها ان يدبر المرضع لما عرفت انها الاصل في معالجته وقد يستقى هو ايضا قال الاستاذ
المراد المرضع وذكر الضمير نظرا الى لفظ المرضع لوجهين احدهما القول مثل ماء الرمان مع سكنجبين وعسل اذ الاولى بالرضيع لا يستقي شيا من الحوامض ليلا
يتجبن اللبن في معدته واما ما جمع من السكنجبين والعسل لكون مع التبريد مقطعا للبلغم كعصارة الخيار مع السكر وثانيهما القول هو مثل عصارة مع قليل
كافور وسكر لما ستعرف ان الادوية القوية لا يبتدي استعمالها من مراعاة القوه وقوة الرضيع ضعيفة لا تحتمل الكافور والطاهر انه ليس كذلك لان تذكير
الضمير في مثل هذا الموضع مع قوله ايضا وقوله بعد ذلكم يعرفون لا يساعده قوله بان يعتصر لهم ويقيهم يكون بان يعتصر القصب الرطب ويجعل عصارته على
الهامة والرجل ويديه وانا ان هذا يعرفهم لخاصية في القصب وقيل لشدة التبريد الذي فيه فانه يصل الى الدماغ فيقوى به ويدفع المرض بالعرق وربما
عرض لهم مغص وهو الم يحدث في المعا من غير ان يحس معه الفضلة البرازية فيلتوون وفي بعض النسخ فيالون من الانين ويكون سببه اما خلطا
لذاع يلذع المعا او رياح يتدد او بلغم غليظ يرتبك والكثر ما يعرض للصبيان الريح وعلاجه ان يكمد البطن بالماء الحار او الدهن الكثير الحار بالشمع اليسير
ويحل قليل ايل لتليينه الطبع معمول من سكر احمر ونانخواه وبزر ويل فانه وقليل كمون او بورق وربما دعت الحاجة الى حقنة متوسطة بين الحادة واللينة وربما
عرض لهم عطاس متواتر وهو حركة من الدماغ لدفع ما يوذيه فربما كان في ذلك من ورم في نواحي الدماغ قال القرشي هذا مما استبعد فان عروض العطاس
عن الورم قليل الكثرة لك سبب يرديه فيسبب فرسهم وسبب تغيره مما البرد اعتاد منه لحرارة الرحم والورم الحار لو كان يوجب العطاس لكان صاحب السرسام
يكثر عطاسه وليس كذلك وليس يشتق الشيخ لم يتل انه لا يكون الا عن ورم بل قال وربما يكون من ورم لم يقل في الدماغ حتى يرد عليه السرسام بل قال في نواحي
الدماغ وان سلم ان نواحي الدماغ يتناوله فلا يلزم من عروضه مع كثرة الرطوبات التي في الصبيان عروضه بدونها في غيرهم فان كان لذلك اي كان ذلك
الورم عولج الورم بالتبريد بالطلاء والتمريخ بالمبردات من العصارات كالهندبا والكزبرة وحي العالم وبالادهان كدهن الورد والبنفسج وان لم يكن
ورم عرض لهم بل كان من برد اصابهم فيجب ان ينفخ البادروج المسحوق في مناخرهم فانه يصل الى مقدم الدماغ ويزيل العطاس بحرارة من اجل المزاج سببه
وهو البرودة والرطوبة وقد يعرض لهم بثور في البدن كالجدري والحصبة وما شاكلها وسبب ذلك اما كثرة رطوبات دمهم فيعرض لها غليان فيدفع
فضوله الى الجلد واكثر ذلك يكون في الصيف لمصادفته رطوبة الدم التي بها قبول الغليان حرارة فاعلة له واما قوة الطبيعة ودفعها ما في الباطن من المواد
الردية فما كان منها اي من تلك البثور ترجيا اسود فهو قتال لدلالته على شدة الاحتراق البعيدة جدا عن مزاجهم الطبيعي واما الابيض فاسلمه لانه اقل
حرارة وحدة وكذلك الاحمر ولو كان اي البثر الاسود قتلا عا فيظ لكان قتالا لضعف الامزجة وحدة المادة الماعرف فكيف اذا ثبت اي تنفط البثر
الاسود وفي بعض النسخ انتشر وربما كان في خروجها نافع كثيرة وذلك لدفع الطبيعة المادة الردية الى العضو الاخس الذي هو الجلد وعلى كل حال
اي سواء كان البثر اسود او ابيض او احمر يعالجون بالمجففات اللطيفة بمجموعة من الماء الذي يغسلون به مطبوخ فيه كالورد والآس وورق شجر المصطكى
والطرفا وادهان هذه الاشيا الا ان كانت البثور عن دفع الطبيعة اذ في ذلك لا يجوز استعمال المجففات فيه لما ذكره نعلها لفعل الطبيعة لانه يرد المادة
الى الباطن والبثور السليمة يترك حتى ينضج ثم يعالج وذلك لان لا يتحيشى قليلة الردائة لم يخف من مقامها في العضو الى ان ينضج وتنقي خلاف الغير
السليمة فانها لرداة مادتها شديدة النكاية للاعضا فلا يجوز ان يترك الى ان ينضج بل يشق بابرة ويخرج ما فيها من المادة ثم يدهن الموضع بالورد فان تقرحت

اى البثور استعمل مرهم الاسفيداج ليلتحم وربما احتيج الى ان تغسل بماء العسل مع قليل نطرون وذلك اذا كانت تلك البثور بعد تفرجها وانفجارها وسخة
لتقطع الفضول من سطحها فتكون اقبل للالتحام وكذلك يعالج القلاع اذا تقرح واذا كثرت اى البثور المتقرحة بازدياد ثخنها ووسخها وفي بعض النسخ
لثقت الكراى اتلت احتيج الى ما هو اقوى فيغسل حينئذ بالبورق بنصف مزوجا باللبن ليحتمله الصبى لان اللبن يكسر حدته وشدة جلائه فان تنقطت
بثر تم حنوا بما طبخ الآس والورد والاذخر وورق شجر المصطكى لانه يجفف ذلك ويصلحه واولى هذه وفي بعض النسخ واولاها كلها اصلاح غذاء
المرضع ليلا يتولد فيه ما كثرتها وربما احدث البكاء فيهم فتقا في السرة او احدث سببا وفي بعض النسخ شيئا من اسباب الفتق لقبول اعصابهم التفرق
بسبب رطوبتها وقد امر في ذلك بعد منع المرضع من الاغذية المنفخة واشتغال بغذاء على غذاء وتعاهد تليين طبيعة الصبى تكميد معتدلة في بعض الاوقات
بما علل الرياح والنفخ بان يسحق النانخواه ويعجن ببياض البيض ويطلى عليه اى على الفتق او موضع الفتق حتى يلتصق بسبب ما في البيض ويعلق خرقة
كان يتنقه ليحفظه ولا تولمه بغلظها او يتبل حراقة الترمس المر بنبيذ ويشد عليه ليعقد حراقة الترمس الضعيف والنبيذ ينفذه الى الاعماق
والترمس معروف وهو بستانى ويكون للغذاء وبرى وهو للدواء وقال الباقلى المصرى وهو اقوى منها القوابض الحارة مثل المر وقشور السرو وجوزه
والعفص والاقاقيا وما تقال في باب الفتق من المجففات القوية والقابضات الشديدة وانما ذكر الاقاقيا من القوابض الحارة مع انه بارد يابس لشدة قبضه
الا لكونها سليما في الطبع وهو عصارة القرظ والقرظ ثمر الشجر الذى صمغه صمغ عربى وربما عرض الصبيان وخصوصا عند قطع السرة ورم بسبب
ضعفها كما يرم الاعضاء التى صيبها خارجة فحينئذ يجب ان يوضع الشكال وعلك البطم ويذوبان في دهن الشيرج ويسقى منها الصبى ويطلى به سرته
والشكال يقال باللام والراء ايضا وهو نبات له ورق كورق الخس يقال الخس الحار وقال الشيخ هو الفنجنوش فيمكن ان يسمى به هذا الاسم وقيل
السجنوش هو ما يوخذ من عصير العنب مع ادوية قابضة تغلى غليات حتى يتقوم وفي بعض النسخ الفلجوش وكانه خطأ وفي بعضها الفنجنوش وفي حواشى
العراقيه هذا هو المناسب للاطبا شراب سمى الفنجنوش اى المغلى سبع غليات ومما يوهم انه يريد هذا الشراب قوله يسقى منه الصبى
ويطلى فان هذا يسقى شرابا وطلاء وذكر الشيخ صفته في الاقراباذين هذا حاصل ما فهمنا ولا يخفى ان تذويب بالشيرج لا يساعد اذ الشراب لا يذوب
بالشيرج ويعرض للصبى الانتباه ولا يزال يبكى ويدمدم دمدمة اى يقلق قلقا ويتاذى ايضا وسبب عروضه فساد اللبن في معدته ويصاعد الابخرة الردية
الى دماغه بحيث يلذعه ويمنعه النوم ويضطر ضرورة الى الرقاد فالذى يمكن ان ينوم قشور الخشخاش وبزره وبدهن الخس ودهن الخشخاش ويوضع على
صدغيه وهامته فذلك اى هو المطلوب وان احتيج الى اقوى من ذلك فهذا الدواء يوخذ حب الشهدانج وبزر خشخاش اسود واصفر وبزر الكتان
والحب الكزبرى وبزر القرنفل وبزر لسان الحمل وبزر الخس وبزر الرازيانج والانيسون ويكون يقلى الجميع قليلا قليلا ويدق ويجعل فيه جزء من بزر قطونا مقلو
غير مدقوق ويخلط الجميع بمثله سكر ويسقى الصبى قدر درهم فان هذه الاشياء مع ان كل واحد ليس منوما لكن بالتركيب يستفيد صورة منومة في الغاية
وحب الشهدانج شجرة صغيرة قطرها ذراع وورقها الى البياض يحمل ثمرة على قدر الفلفل يسمى شهدانج البزرى حارة رطبة في الاولى وجوز جندم حبه
مثل الحمص يقال شحم الارض وخبز الارض يسمن البدن ويقطع شهوة الطين والبواقى شهيرة والغرض من قليها قليلا ان لا ترخى المعدة ولا يوجب الاسهال
وانما لا يدق بزر قطونا لان لبه محرق موذ وربما قتل على ما قيل وان اريد ان يكون المنوم اقوى من هذا جعل فيه شيء من الافيون قدر ما يشبه جزء من اجزاء
الجملة او اقل لضعف قوة الصبى وشدة نوم الافيون وقد يعرض للصبى فواق فيجب ان يسقى جوز الهند مع السكر فان هذا الفواق يكون اما امتلائيا او
لذعيا بسبب استحالة اللبن الى كيفية لذاعة في فم المعدة وجوز الهند شديد في الاول بما فيه من التحليل والتسخين وفي الثاني بما فيه من الدهنية فانها تسكن حدة
الملاذعة ويكسر من لذعها وصير حايلة بين جرم المعدة وبينها وقد يعرض له قيء وسببه كثرة حرص المراضع على الارضاع فيفسد اللبن في معدته
ويضطر الطبيعة الى قذفه فيما ينفع منه ان يسقى نصف دانق من القرنفل بما فيه من التحليل والعطرية وربما نفع منه ايضا تضميد المعدة بشيء من حابس القى
الضعيف وذلك لضعف سببه وضعف قوة الصبى ايضا والحابس الضعيف مثل ان يبل خوخ يابس او ورد وماء الآس وماء حصرم ويضمد به معدته وقد يعرض
لضعف معدته لترطب اللبن وتواتر التخم فيجب ان يطلى معدته بميبوسن بماء الورد او ماء الآس فانه يقويها ويسخنها والميبوسن شراب طبخ فيه سوسن اسمانجونى
مع ادوية عطرة على ما ذكره في القراباذين ويسقى ماء السفرجل بشيء من القرنفل او المسك وفي بعض النسخ بالماء فيكون اقوى او قيراط من المسك بشيء يسير من
الميبه ويجوز ان يسقى ماء الرب طلايه وان يطلى بماء الرسقيه والمسك الاصلى هو من الصين وهو الذى يتخذ من الانافح الرطب من المسك وقد يعرض العفص

والبلغ

والبلغم وقد يعرض له احلام تفزعه في نومه والكثرة الامتلائية لشدة نهمه فاذا فسد الطعام واحتبس المعدة به تادى ذلك الاذى من القوة الحاسة الى القوة المصورة
المتخيلة فتلت احلاما هايلة فيجب ان لا ينوم على كظة اى امتلاء بحيث يكون الغذاء على فم المعدة بعد الانه اذا نوم حينئذ يكون الغذاء قريبا من الدماغ
فيجر اليه الابخرة المذكورة بخلاف ما اذا نزل الغذاء الى الماساريقا فانه ان تحرك يكون ضعيفا وان يلعق العسل ليهضم ما في معدته ويحدره وقد يعرض ايضا ورم
في الحلق من الفم والمرئ وهو ورم اللوزتين ويقال له الذبحة وربما امتد هذا الورم الى عضل الفقرات والى خرز القفا بسبب المشاركة والمجاورة
فيجب ان يلين طبعه بالشيافة ليجذب المادة الى الخلاف البعيد ثم يعالج بمثل التوث ونحوه اى من الروادع والمرخى والمحلل والمركب بحسب اوقات الورم
وقد يعرض خرخرة عظيمة في نومه بسبب كثرة الرطوبات في رئته لضعفها وقبولها لما ينصب اليها من فوق وما يرتفع اليها من تحت وخصوصا في
حال النوم لاجتماع الرطوبات حينئذ الى الباطن فيزاحم النفس في خروجه وخصوصا ان كان عليل السن فيجب ان يلعق من بزر الكتان المدقوق بالعسل
في نسخة بسوس او من الكمون المدقوق المعجون بالعسل او بعطر رب السوس بسكر وينبغي ان لا يهمل معالجة هذا المرض اذ ربما ادى الى الخنق وقد يعرض له ريح الصبيان
وهو مرض يسمى بهذا الاسم وقال بعض العلماء انه عظم الراس الكائن عن تفتح الشئون لريح ورطوبات تجتمع فيه وقيل انه نوع من الصرع ويحض عند
يضم كشراء عروضه الصبيان بام الصبيان وقال الشيخ قد ذكرنا علاجه في باب امراض الراس من الكتاب الثالث لكنا نذكر شيئا قد يجعل اى ينفع وهو ان يوخذ من
الشعر والجند بادستر والكمون اجزاء سواء ويجمع بحماد ويسقى الشربة مثل جات غايتها بما فيها من التسخين والتحليل ينفع جدا وجند بادستر خصية حيوان
يجرى على هيئة الكلب الصغير قال انه اذا امسك اخذت خصيته وترك الملحم موضع الخصية فاذا رآى الصياد مرة ثانية نام على ظهره ورفع رجليه حتى
يرى الصياد موضع خصيته وهو خال فلا يمسكه وقد يعرض للصبى خروج المقعدة لاسترخائها بسبب ضعف اعضائه لغلبة الرطوبات على دماغه فيجب
ان يوخذ قشور الرمان والآس الرطب وجفت البلوط وورد يابس وقرن الايل المحرق والشب اليمانى وظلف المعز والجلنار والعفص اجزاء سواء او
يطبخ في الماء طبخا شديدا حتى يستخرج الطبخ قوة القابضة المقوية ثم يقعد في طبيخه فان ترافاته تقوى المقعدة وتقبضها ويكون المفردات قوابض والايل
نوع النزه وكثيرا الاكبر من الاوعال وقد يعرض له زحير من ديصيبه بسبب قعوده على ارض باردة فينفعه ان يوخذ من الكمون من كل واحد
ثلثة دراهم يدق ويخلط ويعجن بسمن البقر العتيق حتى يكسر حدته بدسومته ويوصلها الى الاعضاء بعافيته ويسقى منه بماء بارد وابحث و
كانه لو كان حارا لكان اقوى وقد يعرض من هذا من خلط صفراوى ينصب الى المقعدة فيعطى المبردات من الاغذية والاشربة وقد يتولد في بطونهم
دود صغار يوذيهم واكثر في نواحى المقعدة وقد يتولد فيهم من الطوال ايضا واما العراض فقلما يتولد منهم وانما يتولد هذه الديدان لكثرة البلغم و
عروض عفن فيه بحيث لها مزاج مستحق بحيوة دودية ونسبة هذه الى البدن كنسبة الحشرات المتولدة في العالم اليه فكما انها يتعفن ما يه فلا يعرض
ربما عام كذلك هذه يتقى البدن من العفونات وكما ان الحشرات اذا كثرت في العالم اثرت فسادا كذلك هذه اذا كثرت في البدن اثرت فسادا وهى
اصناف منها طوال فقد يبلغ منها قدر ذراع وسبب ذلك اجتماع مادتها ومنها صغار كدود داخل تتولد في المعا المستقيم وسببها ضد الاول ومنها التى
تسمى حب القرع وتتولد في المعا الاعور وقولون ومنها التى تسمى المستديرة واكثرها من المادتين وهذه ما تقدمها قلما يتولد الا في الصبيان لان اكثرها
ايلاء للعبس والطوال تعالج بما الشيخ يستقون في اللبن شيئا يسيرا لان الشيخ نقلها بركة طعمه لا سيما الخراسانى لكن ينبغي ان يمنع
الصبى او الام الاغذية المولدة لها ثم يعطى من حليب اياما او يوما وبعض الكتاب اياما حتى يكون اقتل لما يأتيه ثم يعطى في اللبن وربما احتيج الى تضميد
بطونهم بالافسنتين والبرنج الكابلى ومرارة البقر وشحم الحنظل لتقتل بمرارته والبرنج الكابلى حب صغير منقط بسواد وبياض مدور المس في قدر
حب الماش ليس له رائحة وفي طعمه شيء من المرارة واما الصغار التى يكون منها اى من الصبيان في المقعدة فيجب ان يوخذ الراسن وهو الزنجبيل الشامى و
العروق الصفر من كل واحد جزء سكر مثل الجميع ويسقى في الماء فانه يحلل الفضلات الموجبة لذلك ويدفعها الى آلات البول وقد يعرض له سحج
في الفخذ وبين لين بشرته فيجب اير الاشياء حتى العروق علاجه والكرد لك يكون في الفخذ لشدة لينه فيجب ان يدر عليه الآس المسحوق او اصل السوس
المسحوق او الورد او السعد او دقيق الشعير او دقيق العدس فان ذلك يصلحه قال رحمه الله الفصل الرابع في تدبير الاطفال اذا بلغوا اشتغل الصبى
اقول اذا انتقل الصبى الى سن الصبى يجب ان يكون وكذا العناية وقصد مراعاة اخلاقه وتعديلها وذلك بان يحفظ كيلا يعرض له غضب
شديد او خوف شديد او غم لذلك وفي بعض النسخ او سهر وليس بشيء اذ الكلام في الاحداث النفسانية وانما قيد الغضب والخوف بالشدة لان العليل

من كل ما ذكر ايضا وذلك اى تدبير حفظها ان لا يعرض له شى مما ذكر ان تامل كل وقت ما الذى يشتهيه فيحمل اليه فيقرب اليه وما الذى يكرهه فيبعد
وفى ثقل النوم فيحق اى يبعد عن وجهه فان فى ذلك منفعتين احديهما فى نفسه بان يتاتى الطفل لحسن الاخلاق ويصير ذلك اى حسن الخلق له ملكة لازمة
لاستمراره عليه والثانية لبدنه فانه كما ان الاخلاق الردية تابعة لانواع سوء المزاج لان سوء المزاج الحار يتبعه سرعة الغضب والبطش
وسوء المزاج البارد يتبعه السكون والخوف ومحبة الخلوة وغير ذلك فلذلك الاخلاق اذا حدثت عن العادة استتبعت سوء المزاج المناسب لها فان
الغضب يسخن جدا لثوران الحرارة واثارتها والغم يجفف جدا لضعف القوة بسببه واشتغال الطبيعة عن هضم الغذاء على ما ينبغى والتبلد يرخى القوة
النفسانية ويميل المزاج الى البلغمية ويجوز ان يراد بالتبلد السكون النفسانى وحده وان يراد البدنى ايضا لان كل واحد منهما يوجب لما ذكرنا اما
البدنى فلحبس الفضلات وغيرها الحرارة واما النفسانى فباخماد الحرارة واذا كان الامر على ما ذكرنا من تاثير الاخلاق ففى تعديل الاخلاق حفظ
الصحة للنفس والبدن معا واذا انتبه الصبى من نومه فالاحرى ان يستحم لينضج حرارته الغريزية ويقويها بسبب كونها مغمورة فى بدنه بكثرة الرطوبات
ويحلل الفضول عن بدنه مع افادته الترطيب ثم يخلى بينه وبين اللعب ساعة ليهيا بدنه للغذاء ويحلل فضول اغتساله ثم يطعم شيا يسيرا ليكون فى
الغاية ما يمنع بعنف اللعب الطويل ليلا يكون المعدة خالية فينصب اليها رطوبات ثم يطول له اللعب الاطول ليقوى بكثرة حركته اعضاؤه وعضلاته
لكن لا ينبغى ان يكون ذلك عقب استعمال الغذاء بل اذا صار الغذاء كيلوسا ثم يستحم ليحلل الحمام ما ابقاه اللعب من الفضول فتدارك مع ذلك كثيف
طول اللعب وذلك لا يحتاج فى بدن الصبى الى امرين يقابل من جهة تحليل شى من رطوباته من فان ان يكثر بسبب كثرة ما ياكله ويشاربه وكثرة حركاته
عليها انقص حرارته وثانيهما ترطيب بدنه لتهيا اعضاؤه لسرعة النشو فان اهملنا الثانى فاتنا ما نتوقعه وان راعيناه واهملنا الاول وقعنا فى محذور
فلهذا ينبغى ان يستعمل الحمام فى اليوم مرتين واستعمال الرياضة القليلة بعد الاول وكثيرا قبل الثانى ليحصل الغرضان ثم تغذى اى بعد الاستحمام الثانى
يغتذى الغذاء التام وذلك لان حرارته حينئذ يكون قد انهضت بالحركة وفضوله قد تحللت بها وبالاستحمام والاعضاء قد احتاجت الى البدل فتحتاج لا محالة
الى غذاء تام وينبغى ان يجتنب ما امكن شرب الماء على الطعام ليلا ينفذ مع الغذاء قبل انهضامه وهذا لا يختص بسن الصبى بل يجب فى جميع الاسنان لكن فيه اوجب لان
اعضاءه شديدة الجذب للغذاء واذا اتى عليه من احوال الست سنين فيجب ان يقدم الى المؤدب والمعلم ليصلح اولا قوته العملية ويحثه على مكارم الاخلاق
ويمنعه عن رذائلها ويصلح الثانى وهو قوته النظرية ويحرضه على تحصيل العلوم لكن ينبغى ان يتدرج ايضا فى ذلك فلا يحمل على ملازمة الكتاب كرة واحدة
ليلا يحزنه ويجفف اعضاءه واذا بلغ سنهم هذا السن اى ست سنين نقص من حمامهم اى من تركهم واضتهم وزيد فى تعبهم قبل الطعام لان الاعضاء
حينئذ يكون قد استعدت للحركة فيمكن الحاجة الى تطليبها الكثير ويجتنبوا النبيذ اى الشراب خصوصا ان كان حار المزاج مع رطوبة لوجود ما يحدث الحرارة
والرطوبة بحوره ويزيد فى رطوبتهم فيتهيا للعفن وثانيها انه يقدم سوء الخلق بحرارة مزاجه ويشوش افعال دماغهم وثالثها هو الذى اشار بقوله ان
المضرة التى تحصل من النبيذ ونحو لبيد المراد من شاربه ما يسرع اليهم بسهولة جدا والمنفعة المتوقعة من تهيئة التى هى ادرار البول فهم او
ترطب مفاصلهم غير مطلوبة فيهم لان عروقهم لا اكثر حتى يستدرها بالبول ومفاصلهم مستغنية عن الترطيب ويطلق لهم من الماء البارد العذب النقى
شهوتهم اى بقدار ما تقتضيه شهوتهم وذلك ليجمع حرارتهم ويقوى هضمهم وينفذ غذاؤهم الى اطراف البدن بسرعة ويكون هذا هو النهج فى تدبيرهم الى ان
يوافوا الى يبلغوا الرابع عشر من سنهم مع الاحاطة بما مر اننا نالهم كل يوم اى ياصيبهم من قريب منه فى كل يوم من نقص الرطوبات والتجفف والتصلب
فيتدرج فى تقليل الرياضة ويجر المنفعة منها ما بين سن الصبى الى سن الترعرع الى الشيخ من قولهم ترعرع الصبى اذا نشا ويلزم المعتدل من امر
الرياضة بحيث لا يجفف بل يقصر الفضول فحسب وبعد هذا السن اى الرابع عشر يدبر بما هو تدبير الاصحاء وحفظ الصحة وفى اكثر النسخ يدبرهم تدبير
الانما وحفظ الصحة والاولى ان على الاخرى فلينتقل اليه اى الى تدبير الاصحاء البالغين وليقدم القول فى الاشياء التى فيها الملاك الامر فى تدبير الاصحاء و
وليبدا بالرياضة لان فيها دفع المفسدة التى هى الفضول ودفع المفسدة اقدم من جلب المنفعة طبعا فيستحق التقدم وضعا قال رحمه الله الفصل
الثانى التدبير المشترك للبالغين وهو تسعة عشر فصلا الفصل الاول جملة القول فى الرياضة اقول المراد بجملة القول فى الرياضة ما هو ما يتقدمها
وبيان ماهيتها وفوائدها وشرائطها اما تقديمها فقال لما كان معظم تدبير حفظ الصحة هو ان يرتاض اى حافظها الدالة السابق عليه ثم يدبر الغذاء ثم
يدبر النوم وجب ان نبتدئ الكلام فى الرياضة وانما كان معظم تدبيره فى هذه الثلاثة لان الاول ينقى البدن من الفضول والثانى يحصل بدل المتحلل والثالث تدارك

ما تحلل من الروح فى اليقظة ويجود الهضم وانما كان الاول مقدما لما عرفت انفا من ان دفع المفسدة مقدم طبعا واولى لان الغذاء انما يكون بدل ما تحلل
فالتحليل للابدان يكون سابقا عليه وهو يحصل بالرياضة فيكون الكلام فيها مقدما وفى حفظ الصحة على غيرها الا انه قد سبق وجوب تقديم الهواء على
ما فى الاسباب الضرورية فكيف صح القول بوجوب تقديم الرياضة لان ذلك انما هو لكون الحاجة اليه فى نفسها اشد واكثر بسبب التنفس الضرورى وانما
بالنسبة الى الطبيب فى تدبير حفظ الصحة فالحاجة اى تدبير الغذاء وتقديمه والى ما يتوقف عليه امر كالرياضة اكثر وقال القرشى والاحسن ان يقال
انه ما سوى تدبير الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات فكلام الاطباء فيه وفى تقديره قليل جدا فكان تقديم الكلام فى احدها اولى واختصت الحركات
بذلك لان الاضطرار الى صنف من اصنافها وهى حركة التنفس فلذلك كان الكلام فى تدبير انواع الحركة اولى بالتقديم والرياضة من جملة ذلك وانما لم
يفعل كذلك فى الجزء النظرى لان شدة الاضطرار الى هذا النوع من الحركة فليست لذاته بل لاجل الهواء فلذلك كان الكلام فى الهواء اولى بالتقديم
هناك لان كلام الاطباء فى الجزء النظرى انما هو فى الاشياء من جهة ما هو منسوبة الى الصحة واما فى الجزء العملى فليس كلامهم فيها من تلك الجهة فظهر من
جهتها انها كيف تستعمل لتحصيل الصحة وقال المسيحى التدبير على نوعين خاص بسن وتدبير عرضه وعام وهو ما لا يخص ذلك وهو الذى كلامنا الان فيه فنا ن
مراعاة الحركة وكذلك الاستحمام والنوم ليس خاصا بسن دون سن فلذلك اجزاء الكلام فيه وكان يجب على الشيخ ان يقدم الكلام فى حفظ الصحة بالهواء
على الكلام فى حفظ الصحة بالرياضة لانه لا يمكن الاستغناء عنه وحاجة البدن اشد من حاجته الى غيره من الستة الضرورية بدليل ان الانسان يمكنه ترك
الغذاء والشراب والحركة زمانا لا يقدر فى مثله على ترك استنشاق الهواء ومع ذلك فانه شرع فى البدن فى داخله وخارجه بذاته وبما يستفيده مما يخالطه
ومن به وترتيب الشيخ هنا مخالف للعقل والنقل اما الاول فلما ذكرنا واما الثانى فلان الجماعة جميعهم قدموا فى مصنفاتهم الكلام فى حفظ الصحة بالهواء على
الرياضة ثم طعن فيما ذكره القرشى بما لا يليق ذكره من الضعف التكرار بلا فائدة وقد طول الاستاد اضافى الاحتجاج الرد عليه ونحن قد اعرضنا عنه لان ما ذكرناه
كاف فى عذر الشيخ على ما لا يخفى على الفطن ثم قال فنقول ان الرياضة هى حركة ارادية يضطر الى التنفس العظيم المتواتر اشارة الى ماهية الرياضة و
الحركة كالجنس وباقى الحد كالفصل واورد بان الحركة ليست حقيقيا لانها تكون فى اربعة اشيا فكان ينبغى ان يبين انها من اية منها والا لكون قوله ارادية لان
الحركة فى الوضع تكون ارادية ايضا وكذا فى الاين ولا قوله يضطر الى النفس لان الحركة فى الوضع والاين والكيف قد يلزمها ذلك بان حركة راكب السفينة والخيل
رياضة مع انها ليست ارادية بل هى بالعرض وبانه كان ينبغى ان يقول النفس العظيم السريع المتواتر ولا يمكن ان يقال كونه متواترا مغن عنه لان المتواتر يكون
سريعا لانه ان دل على انه يكون سريعا يكون ذلك بالالتزام ويمكن رد الجميع بانه ليس حدا حقيقيا بل ما عرفناها بوجه ما قوله والموفق لاستعمالها اشارة
الى غايتها وشرائطها وهى ترجع الى انه رعاية مقدارها ووقتها وحسن يستعملها وغذائه المتقدم وسحنته ومزاجه والوقت الحاضر والاعضاء الثلاثة
والشيخ الكفى الشرطين منها الرجوع الاكثر اليهما الاول رعاية مقدارها بان يكون على مقدار ما يجب على ما اشار اليه بقوله على جهة اعتدالها ويعرف
ذلك من القوة وما فى البدن من الفضول ومن العادة فمتى كانت القوة قوية محتملة للرياضة والفضل كثيرا وجب ان يكون كثيرة ومتى كانت القوة ضعيفة او كان
الفضل قليلا وجب ان يكون قليلة واما العادة فان من اعتاد نوعا من الرياضة فهى انسب له من غيرها قال ابقراط من اعتاد تعبا ما فهو وان كان
ضعيف البدن احمل لذلك التعب ممن لم يعتده وان كان قويا شابا وسبب ذلك ان الالات التى تستعمل تلك الحركة المتعب كالاعصاب والرباطات تصير
مواتية على تلك الحركة بتحليل فضلاتها وليس هذا مختصا بالاعضاء بل القوى ايضا كذلك فان من اعتاد الفكر قوى فكره ومن اعتاد الحفظ قوى عليه وان يكون فى
وقتها على ما ياتى فى الفصل الثالث وفايدة الرياضة هى ما تضمنها هذه الجملة وهى قوله والموفق لاستعمالها على جهة اعتدالها ووقتها يغنى اى لها الغناء عن كل
علاج تقتضيه الامراض المادية والامراض المزاجية التى تتبعها وتحدث عنها اما عن الاولى فلتحليل الرياضة موادها واما عن الثانية فلوجوب انتفاء التابع
عند انتفاء المتبوع ولا يخفى انه لو قال يغنى عن كل علاج تقتضيه الامراض المادية او الرطبة الساذجة والمادية لكان اولى لان الرياضة تدبير الامراض
الصفراوية ويمنع من البادرة الساذجة وذلك اى الاستغناء عن كل علاج انما يحصل بالرياضة المذكورة اذا كان سائر تدبيره من الستة الضرورية و
الشرائط التى ذكرناها موافقا لها وصوابا وبيان هذا هو ان الموفق لها على الوجه المذكور يستغنى عن كل علاج هو انا كنا على حظر ون الى الغذاء و
حفظ الصحة هو بالغذاء الملايم لنا المعتدل فى كميته وكيفيته وذلك لانه لا يكون مقداره زايدا على القوة الهاضمة ولا كيفيته غالبة على كيفية المزاج حتى
ينهضم ولا يوجب مضرة وليس شى من الاغذية بالقوة يستحيل كله الى الغذاء بعد هضمه مشابهة المغتذى بالتمام بل يفضل عنه فى كل هضم فضل اخرة

ما يبقى في سطوح الاعضاء من الرطوبة المايتة الطبيعة مع انها تجتهد في استفراغه لكن لا يمكن استفراغ الطبيعة وحدها استفراغا مستوفى لما قد بقي الى الحالة من فضلات
كل هضم للجهة واثرها اللقلة اهتمام الطبيعة بها لقلتها واعراضها او لاشتغالها بغيرها او لضعفها عن دفعها لرقتها او لغلظها واذا تواترت في بعض النسخ
واذا تواتر ذلك وتكرر اجتمع منها شى لو قدر وحصل من اجتماعه فضل ضارة بالبدن من وجوه احدها انها ان عفنت احدثت امراض العفونة وان اشتدت
كيفيتها احدثت سوء المزاج وان كثرت كميتها اورثت امراض الامتلاء المذكورة وهى امراض الاوعية والمجارى وانسدادها وان انصبت الى عضو اورثت الاورام
وبخارا تها افسد جوهر الروح وفي بعض النسخ مزاج جوهر الروح وما جعله الشيخ وجها واحدا هو الجمعية وجوه اربعة العفونة واشتداد الكيفية واشتداد
الكمية والانصباب ولم يذكر الوجوه الباقية اذ مراده ان واحدا من تلك الوجوه هذا ومن تلك الوجوه على ما قالوا انها تغمر الحرارة وتطفيها ومنها انها
تثقل على الاعضاء وتضغطها واذا كان شانها ذلك فيضطر لا محالة الى استفراغها ليندفع الموذى من شرها واستفراغها في اكثر الامر انما يتم بوجود اى بالغ
علوما في الحواشى العراقية اذا كان زايدا دونه سمية ولا شك فانها تنهك الغريزية اى الطبيعة وفي بعض النسخ تنهك الحرارة الغريزية ولو لم يكن سميا ايضا كان
لا تخلو استعمالها من حمل على الطبيعة كما قال ابقراط ان الدواء شى وينكى من النكاية وفي بعض النسخ يبلى من الابلاء ومع ذلك مع نهكها للغريزية
او الحمل عليها فانها تستفرغ من الخلط الفاضل والرطوبات الغريزية والروح الذى هو جوهر الحيوة شيا صالحا الاقتضاء استفراغ الخلط الفاضل استفراغ
الروح القائم به وهذا كله مما اضعف قوة الاعضاء الرئيسة والخادمة فهذه وغيرها مضار الامتلاء ترك على حاله او استفرغ بالادوية لانه لو ترك حصل
ما يكون من الامتلاء مثل السدد والعفونة والثقل والضغط وغمر الحرارة الغريزية ولو استفرغ حصل استفراغ الخلط الصالح والروح ونهك القوة ثم لزم
امتنع بسبب الاجماع مبادى الامتلاء اذا اصيب في سائر التدبير معها لانها تستفرغ مادة اولا فاولا مع انعاشها الحرارة الغريزية وتعويدها للبدن الخفة وذلك
لانها تشيد حرارة لطيفة فتحلل ما اجتمع من فضل كل يوم ويكون الحركة معينة في ازلاقه وتوجيهه الى مجاريه وفي بعض النسخ الى مخارجه ولا يجتمع على مرور
الايام فضل يعتد به ومع ذلك فانها كالمنمى للحرارة الغريزية بسبب تحليلها مضاداتها من الفضول وتصلب المفاصل والاوتار بتحليلها الرطوبات المرخية
فتقوى على الافعال وتامن الانفعال وتعد الاعضاء لقبول الغذاء بما تنقص منها من الفضل فتحرك القوة الجاذبة وتجذب الغذاء الى الاعضاء التى تخلصها من الفضل وتحل
العقد عن الاعضاء بازالة يبوستها واحداث لين وفرح فيها على ما اشار بقوله تلين الاعضاء وترقق الرطوبات وتسع المسام وفي بعض النسخ وتحلل العقد
والاول اولى على ما لا يخفى هذا هو الدليل على ان الرياضة لو استعملت على وجهها اغنت عن كل علاج او على انها تمنع بسبب حصول الامتلاء وظن القرشى
انه دليل على وجوبها وقال اما المقدمة الاولى وهى قوله انا مضطرون الى الغذاء بضرورة واما الثانية وهو ان كل غذاء فانه لا بد ان يفضل منه عند
كل هضم فضل لا يكون للطبيعة فى استفراغه فالكثرة لا ضرورية وكذا الثالثة وهى قوله ان ذلك اذا تواتر اجتمع من تلك الفضول مقدار كثير واما الرابعة
وهى ان الحركة تعين الطبيعة في اخراج تلك الفضول فان اراد بذلك انه لا شى يقوم مقامها فهو غير حق فان الشراب اذا استعمل على ما قبل ان يصير تلك
الفضول كثيرة اذاب تلك الفضول لحرارته اللطيفة وقوى الطبيعة على ازالتها بل كان افضل لانه مع ذلك يغذو البدن ويقوى والحركة على ضعف وان
اراد ان الحركة تفعل ذلك وغيرها قد يفعله ايضا فهو ان سلم له لا يلزم ان يكون الحركة ضرورية وفيه نظر اما اولا فلان الدليل ليس على ضرورة الحركة واما ثانيا
فلانا لا نسلم ان الشراب يقوم مقامها وهو ظاهر قوله وكثيرا ما تقع الحركة الرياضة في الدق اى في ذبول الاعضاء لا الدق المشهور ولذلك علله بقوله لان الاعضاء
تضعف قوتها لترك الحركة الجاذبة اليها الروح الغريزية التى هى آلة قوة كل عضو فتسقط على ما قيل عليه من ان الدق سببه سوء مزاج حار يابس في الاعضاء وترك الرياضة
تولد البرودة والرطوبة حتى ان تاركها ربما ترهل بدنه وتظهر علامات البلغم وحينئذ كيف يمكن حدوث الدق منه قال رحمه الله الفصل الثاني في انواع الرياضة
اقول الرياضة تنقسم الى ما يكون القصد والغرض منه نفس الرياضة كالاشتغال بعمل من الاعمال الانسانية مثل الحرف وغيرها والى ما يكون القصد اليه نفس الرياضة
ويحرى منافعها ولكل منها الوحالة وحدها على ما قال الاستاد فان منها ما هو قليل ومنها ما هو كثير ومنها ما هو شديد ومنها ما هو ضعيف ومنها ما هو
سريع ومنها ما هو بطى ومنها ما هو حثيث اى مركب من الشدة والسرعة ومنها ما هو متراخ وهى المركبة من البطيئة والضعيفة ومن كل من المذكورات معتدل
موجود جعل كل واحد من القليلة والكثيرة والشدة والضعف والسرعة والبطو لكونه مميزا لها كالفصل واما انواع الرياضة اى التى القصد اليها نفس الرياضة
فالمصارعة وهى المعونة والمباطشة اى اخذ كل منها الآخر بالعنف وهى من المعونة السريعة والملاكزة وهى المضاربة بالجمع على الصدور وهى من القوية السريعة
احضار والاحضار وهو العدو ويقال له الحضر بالضم وسرعة المشى اى دون العدو وهى من السريعة والرمي عن القوس وهى من القوية الشديدة وعن

الزوبين وفي بعض النسخ ورمى الزوبين وهو الصحيح لان الزوبين ضرب من الرماح يعرف بالمزراق وهو يرمى به لا ما يرمى عنه كالقوس والقفز
اى الوثب الى شى يتعلق به والحجل وهو الوثب باحدى الرجلين والمثاقفة اى الملاعبة بالسيف والرمح وركوب الخيل بالجرى عطفا على السيف اى
المثاقفة بركوب الخيل لئلا يكون ما ياتى تكرارا والخفق باليدين وهو ان يقف الانسان على اطراف قدميه ويدير يديه قداما وخلفا ويحركهما بالسرعة
وهى من الرياضة السريعة والاول اصح ومن اصناف الرياضة اللطيفة اللينة الترجح فى الاراجيح جمع ارجوحة والمهود قياما وقاعدا ومضطجعا وركوب
الزوارق والسماريات حاضران من السفن الصغار واقوى من ذلك في القوة ركوب الخيل والجمال والعماريات هى الهوادج وركوب العجل جمع العجلة
بالتحريك ومن الرياضة القوية الميدانية وهو ان يشد الانسان عدوه في ميدان ما الى غاية ثم ينكص راجعا متقهقرا فلا يزال ينقص المسافة كل كرة حتى
يقف اخره على الوسط ومنها اى ومن القوية مجاهدة الظل وهو ان ياخذ سيفا او رمحا ويلعب به ويقيم ظله مقام من يقابله وفي بعض النسخ مجاهدة الظل في
وهو مناسب قوله والتصيح بالدين او بالكفين على ما في بعض النسخ والطفر اى الوثب والزج بالرمح اى الطعن بزج الرمح وهى الحديدة التى
اسفله واللعب بالصولجان بالكرة الكبيرة والصغيرة واللعب بالطبطاب وهى آلة يلعب بها الصبيان وقد يطلق على ما يلعب بالصولجان ايضا والشالة
الحجور وركض الخيل واستعطافها اى جذبها باللجام فال تعطف الدابة تعطفا والقطوف من الدواب البطى وهو ضيق المشى والمباطشة انواع وفي بعض النسخ
المباطشة والمصارعة انواع فمن ذلك ان يشبك كل واحد من الرجلين يديه على وسط صاحبه ويلزمه ويتكلف كل واحد منهما ان يخلص من صاحبه وهو
يمسكه ومنها ان يلتوى بيديه على صاحبه ويدخل اليمنى الى اليمنى من صاحبه واليسار الى اليسار ويوجه اليه ثم يشيله ثم يقلبه ولا سيما وهو ينحنى تارة ويبطا اخرى
ليجهد كل واحد منهما على ان يظفر بصاحبه فيشيله ويرميه على الارض وقد يجتمعان على هذه الصورة ويكون ظهر احدهما على ظهر الآخر فيرفع احدهما الآخر ثم
يحطه فيحصل لكل منهما حركة بانحنايه وحركة باستقامته ومن ذلك ملاوذة ان يتكلف كل واحد منهما عنق صاحبه بجذبه الى سفل وهو ظاهر ومن ذلك ملاواة الرجل
وهى ان يلتوى رجل احدهما برجلي صاحبه وفي بعض النسخ ملاقاة الرجلين ينفع الرأى وهذا مناسب لما ذكره المسيحى لانه قال وهو ان يدور كل واحد منهما
على الآخر مع ملاصقتها وهو ان يلوى يدى احدهما على يدى الآخر ومنها الشغزبية وهى على ما في الصحاح ضرب من الحيلة في الصراع وهو ان تلوى رجله
برجلك فال شغزبته شغزبة واخذته بالشغزبية وقال ابن التلميذى ان يدخل احد الرجلين رجله بين رجلي الآخر فيلوى بها احديهما حتى
يصرعه وهو ما في الصحاح ايضا ولا يبقى فرق بينها وبين ملاواة الرجلين في الاولى نسخة ملاقاة الرجلين وتفسير المسيحى وقال جالينوس وكذلك يجرى الامر
في الصراع الذى يكون بعد ان يشد احد المتصارعين رجله برجلي قرينه او يدخل بين رجليه وعلى هذا يجوز ان يحمل ملاواة الرجلين على ان يشد احدهما
رجله برجلي قرينه والشغزبية على ان يدخل رجله بين رجليه ومنها نجح رجل صاحبه برجليه وهى ان يتجح كل واحد منهما رجله ويحمل يديه على ركبتيه و
يتقاربان بحيث يكون راس كل منهما بازاء وسط الآخر ثم يرفع كل منهما يمناه عن ركبته اليمنى ويضرب بها الفخذ اليمنى من الآخر وكذلك يرفع كل يسراه
على ركبته اليسرى ويضرب بها ظهر الآخر وعلى هذا يدور احدهما على الآخر ويتبدلان مكانيهما ويرجعان اليهما بالعمل المذكور الى ان يعرقا وما شبه هذا
من الهيات التى يستعملها المصارعون على ما هو مشهور بينهم ومن الرياضات الشريفة مبادلة الرفيقين مكانيهما بالسرعة وهو ان يتواتر وطفرات الى خلفهما وطفرات
الى قدام بنظام وغير نظام كما يفعل كثير في السماع ومن ذلك رياضة المسلتين وهو ان يقف الانسان موقفا ثم يغرز عن جانبيه مسلتين في
الارض بينهما باع فيقبل عليهما فاقلا المسلة المتيامنة منهما الى المغرز الايسر والمتياسرة منهما الى المغرز الايمن ويتحرى ان يكون ذلك اى فعل كل منهما الى المغرز
الآخر اعجل ما يكن ليعرق سريعا قال منقح القانون المسلتين تصحيف الشيليتين وهما جرابان يشيلهما اصحاب الرياضة لكل شخص مضمونه ذكره
جالينوس حيث قال بعض الناس يصير بين يديه شيليتين مملوتين من الرمل مقدار باع ثم يقف في الوسط وينحنى فيشيل بيده اليمنى الشيلة التى عن شماله
وبيده اليسرى الشيلة التى عن يمينه ثم يرد كل واحد منهما الى موضعها ويفعل ذلك مرارا كثيرة وهو ثابت في موضعه وليس بصواب لان ما ذكره الشيخ على ما صرح
اصحاب الجوامع ثم ما نقله عن جالينوس لا ينفى ان يكون ما ذكره الشيخ رياضة اخرى والرياضات الشديدة والسريعة تستعمل مخلوطة بفترات او برياضات
فاترة وذلك لئلا تخلل القوة بالشدة او بالسرعة ولتحصل نوع استراحة فلا تثقل على الطبيعة ويجب ان يتفنن في استعمال الرياضات المختلفة ولا يقام على
واحدة اما الاولى فمنها جميع المفاصل وشظايا العضل واما الثانى فليلا يالفها الطبيعة فيقل تاثيرها قوله ولكل عضو رياضة تخصه اشارة الى
ان الرياضة كما تكون عامة لجميع البدن تكون خاصة ايضا ببعض كرياضة اليدين والرجلين ولا خفاء بها اى برياضتهما واما الصدر واعضاء التنفس فتارة

ترأض بالصوت العظيم الثقيل تارة بالحاد وتارة مخلوطا بينهما اى بين الحاد والثقيل المعروفة من فائدة التنفس فيها ويكون ذلك ايضا رياضة للفم و
اللهاة واللسان والعنق وبحة اللون وتنقى الصدر اما كونه رياضة للفم فلما يلزم ذلك من قرع الهواء الخارج بالصوت لاجزائه واما اللهاة فبتهديدها عند
خروج الصوت واما اللسان فلما علمنا في الفم لان الصوت اذا كان مشتملا على تقطيع حروف يحتمع ويتحرك فيه اللسان واما العنق فلما علمنا في اللهاة وفي بعض
النسخ والعين وليس بصواب على ما لا يخفى واما تحسين اللون فلما يلزم فيه من حبس النفس وتحريك الدم والروح الى الخارج ولطيف الدم وقال المسيحي لان فضلات
الوجه تتحلل بالحركة وهو بعيد واما تنقية الصدر فبتنفيضها الموجب لخروج فضلاته مصاحبة للهواء الخارج بقوة وترأض الى كماتر انفى الصدر بالصوت
ترأض بالمنفخ انضا مع خطر النفس ويكون ذلك رياضة ما للبدن كله ايضا وتوسع مجاريه ومواظبة اعظام الصوت زمانا طويلا احتياجا طرة لان دوام حركة
آلات التنفس بقوة وخروج الهواء الكثير يخشى منه انفتاق في بعض المجاري والاوعية وكذا ادامة شديدة يحوج الى جذب هواء كثير وفيه خطر اذ زمانا تطفئ
حرارة القلب بجذب الهواء الكثير اليه وتطويله بحوزجره والاولى رفعه اى تطويل الصوت يحوج الى هواء كثير وفيه خطر ايضا لخروج الروح الكثير معه ويجب
ان يبدأ بقراءة لينة ثم يرفع بها الصوت على تدريج المعروف ان كل مستعمل ما للتدريج مما لا بد منه لا يضر بالنفس ثم اذا شدد الصوت او اعظم وطول جعل
زمان ذلك معتدلا لئلا يؤدى الى الضرر المذكور لان الطويل حده موذ اليه فكيف اذا كان مع الشدة او العظم فحينئذ اى اذا كان معتدلا لا يقع شيئا من تلك
المفاسد المذكورة فان طيك ما باى ما ان الصوت الشديد العظيم كان فيه خطر المعتدل لتحصيص لانه يدفع علك الرطوبات من غير
اعضاء النفس مع ان الفضول فيهم قليلة [illegible] بخروجهم عن الاعتدال بسبب ذلك قوله ولكل انسان بحسب رياضة اشارة الى ان الرياضة
كالمختصة بعضو عضو يكون خاصة بالنسبة الى كل انسان ايضا بحسب سنه ومزاجه وتدبيره المتقدم وصناعته وقوته وضعفه اذ كل ذلك ما يختلف
الرياضة بحسب فان الرياضة اللينة مثل الترجح يحتملها من اضعفته الحميات العجزته عن الحركة والقعود من الناقهين ويكون من اضعفهم لانها تحلل المواد
الكامنة في ابدانهم وتنهض قواهم وتثير حرارتهم ولا يحتمل الرياضة القوية وكذلك يكون اللينة [illegible] لمن اضعفه شرب الخربق ونحوه من الادوية القوية
الاسهال ولمن به مرض في الحجاب اما الاول فلتسيلها الرطوبات من المعدة وغيرها الى جهة الاعضاء التي يستولى عليها الجفاف من غير تحليل شديد فيكون
ذلك تداركا لما اورثه الخربق من اليبوسة واما الثاني فلانها تحلل ما يكون في الحجاب بدون جذب شئ اليه والاحوجه الى تحريك عظيم محوج الى حركة
عظيمة للحجاب واذا دخل [illegible] باى بالترجح نوم تسيل الرطوبات فيتصعد الى الدماغ ويوجب النوم [illegible] الرياح ايضا [illegible] تلطيفها وتفتيح
المسام كان ذلك سبب انعاش الحرارة الغريزية ومع انضا من [illegible] امراض الراس مثل [illegible] والنسيان وذلك لان الترجح يكون تحريكا للاعضاء العالية اكثر من السافلة
فيسيل المواد الى السافلة ويحللها بتنوير الحرارة وتفتيح المسام وحركة اعضاء الشهوات لانعاش الحرارة وتحليلها الفضول وتنبيه الغريزة اى الطبيعة على
افعالها بسبب دفع ما يؤذيها واذا ادرج على الترجح كان اوفق لمن به مثل [illegible] الغب والحميات المركبة اى عن مواد حارة وباردة وذلك لان الترجح على الكرسى
يكون معتدلا بالنسبة الى غيره والتحريك المعتدل انفع لمن به مثل هذه الحميات لانه يلطف الدم ويحلل من غير تسخين الاخلاط الحادة وكذا الحميات البلغمية ولصاحب
الجبن ولصاحب اوجاع المتهيج وامراض الكلى وعلى جميع ذلك لان هذا الترجح يهيئ المواد الى الاقلاع ولما لم يكن امر الترجح بالنسبة الى المذكورات على
التساوى لان الحميات البلغمية يحتاج الى حركة قوية وصاحب الجبن يكون حرارته ضعيفة يحتاج الى حركة معتدلة ولصاحب اوجاع المتهيج وامراض الكلى فانها تحتاج الى
بما فيه تحصن قوى من الرياضات لجذب ذلك المواد اليها قال واللين لما هو البرج القوى للمواقع اى الترجح اللين لما ذكره اللينة السهلة الاندفاع و
القوى لما هو اعصى على التحلل كالمواد الحرة الاندفاع وفي بعض النسخ بدل الجبن الحبين اى الاستسقاء والاخير الذى به السقى وتوجين الرجل
بالكثير حبين وبه حبن ولو حمل عليه يكون الاوفق بالترجيح المقوى لان المستسقى يحتاج الى حركة والجبن اكثر الى دلك وجاز الحمل عليه ايضا ويكون الاوفق
به اللين هذه فوائد الترجيح واما ركوب العجل فيفعل ايضا مثل هذه الافعال لكنه يكون اشد اثارة منه لانه حركة سريعة مزعجة بالنسبة اليه فلكونه اثقال
في التحليل وقد يركب العجل والوجه الى خلفه فيفعل ذلك من ضعف البصر وظلمته نفعا شديدا لما يلزم من قلع المواد من مقدم الراس لما هو [illegible] باعتزان
الراس كل وقت لان وجه العجل واهتزازها ابدا يكون الى جهة قدام واذا كان ظهره الى هذه الجهة كان انجذاب المادة اليها من جذب من مقدم الراس
الى مؤخره فينتفع من ضعف البصر لذلك واما ركوب الزوارق والسفن فينفع من الجذام والاستسقاء والسكتة وبرد المعدة ونحو ذلك لتثوير المواد و
تحليلها بسبب ما يلزمه من رؤية ما يستهوله النفس ويخرج اكثرها بالقئ لان المواد متى غلب عليها الرقة واللطافة يطلب الاعالى والاغلظ منها غير ك

ايضا نحو الالطف بالاستنشاق وانما خص الامراض المذكورة لان موادها غليظة متشبثة بالاعضاء فلا يزعزعها الا مثل هذه الحالة وذلك اى
هذا النفع يحصل من ركوبها اذا كان بقرب الشطوط اى سواحل البحر وجوانب النهر ولو كان ركوبها مع التلجج في البحر اى الدخول في لجته فذلك يكون اقوى
في علاج الامراض المذكورة لما يختلف على النفس حينئذ من فزع وخوف او حزن على ما في بعض النسخ فيتحرك المواد مرة الى الداخل واخرى الى الخارج فيكون
تهيؤها للاندفاع بسبب الحركتين المختلفتين اشد وانما لا يقع اختلاف الحركتين بقرب الشطوط لان الفرح هناك يستظهر على الخوف واذا هاج منه اى
من الركوب فيها غثيان ثم سكن كان نافعا للمعدة لدلالته على عدم الاخلاط ونقائها منه وهذا قد مر الشيخ على الركوب مع التلجج في البحر وتجى اخر ناه
لاقتضاء التقرير ذلك لا يحوج ان يقال انما قدمه لان الحكم مخصوص اذا كان بقرب الشط على ما تصور الاستاذ لانه لا يخفى على ما لا يخفى قوله واما
اعضاء الغذاء اشارة الى ان اعضاء الغذاء ليس لها بانفرادها رياضة بل رياضتها تابعة لرياضة البدن لانها موضوعة في طول البدن فيتحرك بحركته ولو
ذكر هذا البحث قبل بيان الرياضة المختصة بكل عضو لكان اولى على ما لا يخفى والبصر يرتاض بتأمل الاشياء الدقيقة لانه فعله الخاص به على وجه المكلف
ولهذا يصير رياضة له وبالتدريج احيانا في الاشياء المشرقة بوضوحها حتى يتعودها ولا يتخلل بها والسمع يرتاض بتسمع الاصوات الخفية فانه رياضة من
التكلف يصير رياضة له وهذه رياضة في الاغلب وفي الندرة يرتاض بسماع الاصوات العظيمة وذلك اذا احس باستيلاء المادة الغليظة على الاذن و
لكل عضو اى بالجملة لكل عضو رياضة تخصه ليس هنا موضع ذكرها بل يذكر ذلك في خاصة عضو عضو وذلك في الكتاب الجزئى ويجب ان يحذر المرتاض
وصول هيئة الرياضة اى تحريكها الى ما هو ضعيف من اعضائه لئلا يجذب اليه المواد اذا تحرك بالرياضة لشدة قبوله بسبب الضعف الا على سبيل التبع
استثناء من وصول هيئتها اى يحذر حتى لا يصل حركتها الا على سبيل التبع لان بعض الاعضاء لا يمكن تسكينه عند تحريك البدن فيتوقى من تحريكه ما
امكن وان تحرك تبعا للغير فانجذاب المادة بذلك يكون اقل من انجذابه بالحركة الذاتية مثل من يعتريها الدوالى فان الواجب له من الرياضة التى يستعملها
ان لا يكون تحريك رجليه بل يقلل ذلك اى تحريك رجليه ويجعل اى يجهد برياضته على اعالى بدنه من هنته وفي بعض النسخ من كميته وراسه ويديه بحيث
يصل تاثير الرياضة الى رجليه من فوق قوله والبدن الضعيف الى اخره قد علم بما مر قال وحد الفصل الثالث في وقت ابتداء الرياضة
وقطعها اقول هذا الفصل في بيان وقت ابتداء الرياضة ووقت قطعها ومقدارها ايضا اما وقت الابتداء بالرياضة فهو اذا كان البدن نقيا
صح من الفضول لكى من المواد الردية خوفا من حركتها وانصبابها الى بعض الاعضاء وان لا يكون في نواحى الاحشاء والعروق كيموسات خاما متعددة تسرطها الرياضة
في البدن وتوصلها الى الحشى لكن ينبغى ان يطبعها الدوران يكون الطعام الامسى قد انهضم في المعدة والكبد والعروق وحضر وقت غذاء اخر اذ لو لم
يكن الهضم ذلك لبقى كيموسات خاما ولزم الفساد المذكور قال الاستاذ انما خص كلامه بالامسى وان كان المستعمل في اليوم كالامسى
كذلك ايضا لان الغرض الحاصل من الرياضة بعد الامسى لغرض المنهضم يكون اكثر من اليومى الغرض المنهضم لان الامسى ينضاف اليه من الفضلات المجتمعة
من السكون وبرد الليل اختفاء الفضلات المطبيعة خلاف اليومى وليس على ما ينبغى بل الاولى ان يقال المراد بهذه الرياضة ليس مطلق الرياضة
لجواز الرياضة بعد الهضم المعدى بالاتفاق بل التى تستعمل في اول النهار على الريق وذلك يكون لا محالة بعد الطعام الامسى والهضوم الثلثة المذكورة
فان قلت لم كانت الرياضة على الريق بعد الهضوم الثلثة وغيرها بعد الهضم المعدى قلت لان الاولى لتحليل ما بقى من الفضلات الهضوم في
الاعضاء ولهذا ينبغى ان يكون اقوى والثانية للاعانة على الهضم ولذلك ينبغى ان يكون برفق فان قلت الكلام ليس في الرياضة التى تكون بعد
الهضم المعدى بل فيما استكمل الهضوم الثلثة في اخر النهار وحضر بعده وقت طعام اخر اذ على هذا لا يبقى فرق بينه وبين الامسى وكان الحق
ان لا تقيد به قلت لا نسلم انه لا يبقى حينئذ فرق بل الفرق بين لان الامسى يصحبه برد الليل والنوم وسكون الاعضاء فتكثر الرطوبات في
البدن ويحتاج الى الرياضة بخلاف ما في اخر النهار اذ البدن حينئذ يكون جافا جدا بسبب دوام التحلل بحرارة النهار وحركة الحواس والروح الى
خارج بسبب اليقظة فلا يحتاج الى الرياضة فان قلت بعد الهضوم يكون قد طال خلو المعدة جدا واشتد الجوع فيكون البدن جائعا جدا ينبغى ان
يحترز من الحركة والتعب ولذلك قال ابقراط متى كان بانسان جوع فلا ينبغى ان يتعب بل ينبغى ان يكون وقت الرياضة هو اول وقت يتم فيه
الهضم المعدى اذ حينئذ هو وقت غذاء اخر لا بعد تمام الهضوم الثلثة قلت تمام الهضم لا يقتضى الجوع والجفاف بل التحلل في يوم يحصل
بسبب البرد والسكون بل كثرة الرطوبات وحضور وقت غذاء اخر بعد الطعام الامسى يكون بسبب طول الليل لا محالة بعد الهضوم الثلثة

اما في اليوم الحاضر فلا يلزم ان يكون بعدها بل يكفي الهضم المعدي والانحدار بكليته قوله وحضور وقت غذاء آخر وان ذكره بعد الهضوم الثلثه لكنه لا يريد
ان وقت غذاء آخر لا يكون الا بعد تحقق هذه الهضوم بل المراد ان وقت الرياضة بعد الغذاء الاسبق ينبغي ان يكون كذلك وقال القرشي كان
الاولى ان يقول او حضور وقت غذاء اخر باو لا بالواو لكون وقت حضور الغذاء الآخر عاما لوقت الرياضتين وتمام الهضوم الثلثه يخص الرياضة المستعملة
على الريق وهو حسن قوله ويدل على ذلك اشارة الى المعروف بتحقق الهضوم الثلثه اي يدل على انهضام الطعام الاسبق بالهضوم الثلثه
نضج البول القوام واللون لان نضجه يدل على نضج ما كان معه فان كان معتدلا في القوام ومائلا الى الصفرة دل على انها قد حصلت وان كان رقيقا ابيض
دل على انها لم يحصل ويكون ذلك اي نضجه فيها اول وقت حصول هذا الانهضام اي التام لا بعده فان العهد اذا بعد بداية بهذا الانهضام دخلت الغريزية
مدة عن التصرف في الغذاء واشتعلت النارية في البول وجاوزت حد الصفرة الطبيعية التي هي النارنجية كانت الرياضة ضارة لانها تحلل القوة
وتحلل الحرارة الغريزية لتحليلها الرطوبات الغريزية المستحق لتحللها ايضا ولهذا قيل ان الحال اذا اوجبت رياضة شديدة فبالحري ان لا يكون
المعدة خالية جدا وذلك لئلا تضعف القوى ولا تحد الحرارة فتفنى كالنار اذا الح عليها بالنفخ فانها تشتعل وتضمحل لكن الغذاء الذي ينبغي ان يكون
المعدة مشغولة به يجب ان يكون قليلا لانه لو كثر واستعملت الرياضة بعده نفذته الى جهة الاعضاء غير منهضم فيحدث السدد في المجاري وينبغي ان
يكون ذلك الغذاء غليظا في الشتاء لتوفر الحرارة في الباطن ولطيفا في الصيف لقلة حرارة الباطن ويعلم ما ذكرناه في الربيع والخريف ينبغي ان يكون معتدلا
وقيل ينبغي ان يكون استعمالها بعد الهضم المعدي اذا امكن لئلا ينفذ فيحتاج ان يرتاض ممتليا خير من ان يرتاض خاويا لانها اذا كانت على الامتلاء
جذبت الاعضاء من الغذاء بدل ما تحلل منها بخلاف ما اذا كانت على الخواء وان يرتاض حارا او رطبا خير من ان يرتاض والبدن باردا وجافا
اما انها اذا كان البدن رطبا خير من ان يكون جافا فظاهر لانها اذا كانت على الامتلاء جذبت الاعضاء من الغذاء بدل ما تحلل منها بخلاف ما اذا كانت
على الخواء لانه يزيد جفافه وتغير الحرارة الغريزية بخلاف ما اذا كانت مع رطوبة واما انها ان كان البدن حارا خير من ان يكون باردا فلان البدن
اذا كان حارا في الظاهر يكون الباطن قليل الحرارة فلا يظهر نكاية الرياضة فيه كثيرا بخلاف ما اذا كان باردا في الظاهر فحينئذ يكون الباطن كثير
الحرارة فاذا انضاف اليه حرارة الرياضة اسرع اليه التحلل المفرط الموجب لسقوط القوة والغشي وضعف لان البدن الحار يشغله الحركة وتزيد خروجها
عن الاعتدال والبارد يعدله الحركة قوله واصوب اوقاتها اي اوقات السنة للرياضة الاعتدال بين الحار والبارد وربما اوقعت الرياضة
حار المزاج مائية في امراض من سوء مزاج حار بسبب شدة التحليل المنهك فاذا تركها صح لان الرطوبات التي تحلل بها يجتمع بسبب السكون ويرطب مزاجه
فيزول ما كان عرض ويسلم من عروضه ان لم يكن عرض ويجب على من يرتاض اي يريد ان يرتاض ان يبدا فيستفرغ الفضل من الامعاء والمثانة ثم يشتغل
بالرياضة لوجوه الاول ليخف فيسهل عليه الحركة الثاني لئلا يحرك الحركة منه بخارات ردية الى الروح والقلب الثالث لئلا ينجذب الرطوبات
ما فيه الى الاعضاء فتفسد غذاؤها لان الحركة محللة فيحتاج الاعضاء الى ان تجذب ما فيهما ثم ما يليهما الى ان يصل الجذب الى الامعاء والمثانة فاذا
اشتغل بالرياضة تيدلك اولا للاستعداد اي يحصل للاعضاء استعداد قبول الحركة وتحلل الفضول بان يكون دلكا ينعش الغريزية وتوسع المسام وينبغي
ان يكون الدلك بمنشفة خشن ليكون اقوى في اثارة الحرارة وتوسيع المسام وترقيق ما هو غليظ ثم يتمرخ بدهن عذب ليسد المسام ويمنع المواد من التحلل
وانما قيد بالعذب وهو ما لا قبض فيه لانا نعنى في التليين ويسمى هذا الدلك الاسترداد كما سمي الاول دلك الاستعداد على ما سياتي ثم يتدرج التمريخ
الى ان ينبسط العضو باي التمريخ ضغطا غير شديد الوغول انما تدرج فيه لئلا يكون انتقاله من حال السكون الى الحركة القوية تدريجا ولئلا يفرط التحليل
عن الحركة واما كون الضغط غير شديد الوغول فلئلا يفرط في الحاجة ولا يفرط في تحليل ما يقرب من الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة الثانية
جفاف وينبغي ان يكون ذلك التمريخ باليد بكثرة لا المعنى ان يكون كثير العدد بل معنى انه يكثر الدلك الى ان وصل الى الغرض وان يكون مختلف الاوضاع
الملاقاة وذلك بان يأخذ احدى اليدين من اليمين الى الشمال والاخرى بالخلاف وان يأخذ احديهما من فوق الى تحت والاخرى بالخلاف ليبلغ
التمريخ جميع شظايا العضل المختلفة الاوضاع ثم يترك اي اذا خرج على الوجه المذكور يترك الرياضة ويستريح ثم ان احتاج الى الرياضة اخذ فيها
على حسب ما يقتضيه حاله قوله واوفق زمان الربيع اشارة الى ان اوقاتها بحسب كل فصل فانها تختلف بحسبها فاوفق اوقاتها في الربيع قرب انتصاف
النهار في وقت معتدل لكون الهواء اقرب الى الاعتدال والمراد بقرب انتصاف النهار ما يقرب منه في اول النهار لا في آخره اذ حينئذ يكون وقت

الهواء

الهواء ويعلم من وقتها في الربيع وقتها في الخريف ايضا لقربه منه وفي الصيف تقدم على قرب انتصاف النهار اي يستعملها في اوائل النهار لئلا يفرط الحر
واما في الشتاء فكان القياس ان يؤخر الى وقت المساء لان نهاره قصير فاذا استعمل الغذاء في اوله لا يتم هضمه الا وقت المساء والرياضة الاختيارية
ينبغي ان يكون بعد انهضامه ولكن الموانع الاخر كبرد الهواء وتكاثف الاعصاب والعضلات حينئذ تمنع فيها من التأخير الى المساء فيجب ان يدفئ في
الشتاء المكان ويسخن ليعتدل ويدفع مضرة الهواء البارد وتستعمل الرياضة بعد ذلك في البيت المذكور في الوقت الاصوب بحسب ما ذكرنا من انهضام الغذاء
ونفض الفضل فان اشتد ذلك قبل المساء اتى بها والا فلا واما مقدارها فيجب ان يراعى فيها ثلثة اشياء احدها اللون فما دام يزداد جودة اي اشراقا
وحمرة فهو بعد وقت لها لدلالته على حركة الدم الى خارج وعدم الافراط في التسخين والثاني الحركات فانها ما دامت خفيفة على المتحرك غير شاقة عليه
فهو بعد وقت لانها انما تكون كذلك اذا لم يعرض منها افراط يجفف والثالث حال الاعضاء في انتفاخها فما دامت تزداد انتفاخا فهو بعد وقت
لان ذلك يكون لكثرة ما توجه اليها من الدم والروح وعدم بلوغ الحرارة الى حد التحليل المفرط والاظهر فيها ضمور واما اذا اخذت هذه الاحوال
في الانتقاص وصار العرق البخاري رشحا سائلا فيجب ان يقطع اي الرياضة لان العرق البخاري انما يصير رشحا سائلا اذا المقوية الحرارة بسبب
الرياضة الى ان بحثت باطن البدن وحينئذ لو لم يقطع افرطت في افناء الرطوبات اذ العرق البخاري هو الذي لا يكون سيلانه عند تاثير الحرارة
في رطوبات تحت الجلد فان لم يكن تاثيرها في تلك الرطوبات بحدث في اول الرياضة وذلك لا يدل على وجوب قطعها ولا يصير انصاره رشحا سائلا وفي
النسخ رشحا سائلا من رشح الماء اذا سال والاول اولى على ما لا يخفى وقد تقرر هذا المقام بان الرياضة اذا قصرت لعجز عن التحليل فاذا اعتدلت
تم التحليل الظاهر دون الباطن وتحدث العرق الغير البخاري فيدل على وجوب قطعها واذا قطع المرتاض الرياضة اقبل عليه اي على المرتاض بالدهن
المعرق ليمنع المواد من التحليل بتسديد المسام وتليين الاعصاب والعضلات وترطيب الاعضاء ولا سيما اذا كان يحصر نفسه فان الحاجة الى الدهن
المعرق حينئذ اشد ليمنع عن كثرة التحلل لان حصر النفس يقوي الحرارة في الباطن فيشتد التحليل واذا وقف في اليوم الاول على حد رياضته وغذوه
فعرف المقدار الذي يحتمله من الغذاء فلا يغير في اليوم الثاني شيئا لان تغير الشيء مع كونه على ما ينبغي يكون تغير الشيء عن مقتضى طبعه بل قدر رياضته
في اليوم الثاني على حذوه في اليوم الاول واعتمد على ذلك في اليوم الثالث والرابع قال رحمه الله الفصل الرابع في الدلك اقول
الدلك ينقسم باعتبارات فمنه صلب وهو ان يكون بعنف قوي يشد بقوة ضغط الاعضاء وجمع اجزائها وتحليل الفضلات والموجبة اللين ومنه لين
فيرخي بتسييله الرطوبات الى الاعضاء وترقيقها ومنه كثير فيهزل بفرط تحليله الحاصل من تكراره ومنه معتدل فيخصب بجذبه الدم مع عدم تحليله
واذا تركب اي المذكور مع القليل الغير المذكور لقلة فايدته حدث مزاوجات تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في ثلثة ولا يخفى اثر كل منها وايضا
من الدلك ما هو خشن وهو ما يكون بخرق خشنة فيجذب الدم الى الظاهر سريعا للخشونة ومنه املس وهو ما يكون بالكف او بخرقة لينة فيجمع الدم ويحبسه في
العضو لانه يجذب لاعتدال ويحلل سطحه فيضيق مسامه بسبب ذلك ومقدار حاصله من التحلل قوله والغرض في الدلك اشارة الى بعض منافعه
وهو تكثيف الابدان المتخلخلة وتصليب اللينة وتخلخل الكثيفة وتليين الصلبة ومن منافعه انه يحلل المواد المرخية والبرد المجمد وقد يتعدد ذلك بالحركة
وغيرها من الادوية ومنها انه يجذب المادة من عضو الى آخر وربما تعذر بغير ذلك ومنها انه يعظم العضو بتثوير حرارته وتوسيع مجاريه وترقيق المواد
ليسهل النفوذ فيه والحاصل ان ذلك كالحركة العامة منها لا يختص بعضو والخاصة بالاقوى عليه ومنها ان المادة الجزئية اي المخصوصة بعضو قد يكون غليظة
او لزجة قد تخلفت عن جذب المسهل لا تقوى الحركة على انضاجها فيشبها الدلك برفق قوامها وتهيئها للتحلل والاندفاع شيئا بعد شيء ولم يذكر الشيخ الا الاولى
لشمولها البدن ومن الدلك دلك الاستعداد وقد عرفت انه اعداد المادة للتحلل وهو قبل الرياضة ويبتدأ لينا حتى لا يكون بينه وبين الحالة الاولى وهو عدم الدلك
منافاة ثم اذا كان يقرب الى الرياضة اي اذا قرب قيامها اشتد ليكون قوة تاثيره قريبة من الرياضة فيمكن من تحليل الفضلات واخراجها ومنه دلك الاسترداد
وهو بعد الرياضة ويسمى الدلك المسكن ايضا والغرض منه امران احدهما ما ذكرناه وهو تحليل الفضول المحتبسة في العضل مما لم يستفرغ بالرياضة لتنفش اي لتتفرق
تلك الفضول وتتحلل فلا تحدث الاعياء بسبب تمديد العضلات احتباسها فيها والثاني حبس رطوبات يخشى تحللها من فرط الحركة ومنه سمي بهذا الاسم وهذا
الدلك اي دلك الاسترداد يجب ان يكون رفيقا اي من غير عنف معتدلا وهو ظاهر واحسنه ما كان بالدهن قال القرشي هذا لا يصح على اطلاقه بل اذا
كان الغرض منه الامر الثاني وهو لم يذكره اذ الاول ترك الدهن فيه اولى لما فيه من تسديد المسام وحبس المواد المتبقية ويمكن ان يجاب بان الدهن مع كونه

مما يحلل ويفتح المسام فيكون موافقا للاول وقد يكون مرطبا مستردا فيكون موافقا للثاني وان ابى اي لا ينبغي ان يختم الدلك على جساوة اي شدة وصلابة وخشونة
فيجلبها اي صلابة ويخشن بجساوة الدلك او صلابته او خشونته الاعضا ويمنع في الصبيان النشو لان النشو يحتاج الى مطاوعة الاعضا، الممتد دون صلبها يمنع منها
ويقع في النسخ كلها عن النشو فالاولى ان يقرا حينئذ يمنع على بنا المفعول اي يصير الاعضا ممنوعة فيمنع عن النشو او ان يقرى على بناء الفاعل بتذكيره او تانيثها
وهو اولى فالامر فيه سهل قوله وضرره في البالغين اقل لتصلب اعضايهم ولان يقع في الدلك خطا مايل الى الصلابة فهو اسلم من الخطا المايل الى اللين
لان التحلل الشديد اسهل تلافيا من اعداد البدن بالدلك اللين لقبول الفساد هذا منقول عن جالينوس ومذكور في الجوامع وهكذا الخطا الحاصل من الدلك
تارة يكون في باب الكيفية وتارة في باب الكمية فان كان في الاول فلان يميل الى الصلابة خير من ان يميل الى ضده لانه متى كان صلبا قل انفعالها عما يرد عليها
من الافات الداخلة والخارجة واما متى كان لينا كان حاله بالعكس وايضا فان مواده تصير متهياة للعفن وان كان الخطا في باب الكمية فلان يكون الى القلة
اجود من ان يكون الى الكثرة وذلك لان المتبقي من المادة في البدن الذي لم تحلل بالدلك يمكن ان يتلافى بالرياضة وابو سهل المسيحي خالف فيه وقال لان
يقع الخطا في الدلك فيما يايل الى اللين اجود من ان يقع الخطا فيما يايل الى الصلابة لان الاول يتلافى خطاؤه بالرياضة وقال المسيحي ويشبه ان يكون
الحق ما ذهب اليه ابو سهل لان اعدام الشي اسهل من ايجاده فمتى كان الدلك مايلا الى اللين امكننا ان نتدارك الخطا الحاصل من جهة الرياضة وهو ان نستعملها
الى حد يتوهم ان تحلل المادة بتمامها ذلك اخر واما متى مال الى الصلابة فليس نتدارك ما وقع فيه من فرط التحلل كتدارك الاول لان السهولة لانا نجد الشي وهو
موقوف على اسباب متعددة واقول ايجاد ما وقع من فرط التحليل يحصل بترك الرياضة او تقليلها واعدام ما بقي من المادة يحتاج الى زيادة الرياضة
ولا خفا ان الاول اسهل من الثاني يقولنا اعدام الشي اسهل من ايجاده لكونه على الاطلاق قوله على ان الدلك الصلب والخشن اذا افرط فيه اي في كل
منهما في الصبيان وفي بعض النسخ اذا افرط في اعضا الصبيان منعها النشو وهو ظاهر لان النشو يستدعي مادة رطبة قابلة للتمديد فاذا صلب بسبب الدلك
عجزت عن ذلك وكان الاولى ان لا يذكره لانه قد علم مما مر لكنه انما ذكره لانه لما قال ان الخطا الحاصل من الصلب اقل من الحاصل من اللين استشعر ان يقال ان
هذا لا يصح في جميع الانسان فقال ليس المراد جميعا لان الصبيان متى وقع منهم هذا الخطا كان المايل الى اللين اولى لهم من المايل الى الصلابة لانه يمنعهم
من النشو قوله وستجد بالحاجز التحديد وفي بعض النسخ بالحجم وفي بعضها ستجد من الوجدان وهذه ليست بصواب على ما لا يخفى والاصح هو الاول
اي ستجد لكون وقت الدلك من بعد وشرايطه وهو وعد من غير وفا ولم يكن محتاجا الى ذلك للعلم به من وقت الرياضة وشرايطها قوله الكائن بين فيه هذا
الوقت لهذا الدلك الاسترداد بانا نقول انه بالحقيقة كانه جزء اخير وفي بعض النسخ جزء اخر من الرياضة والاول اظهر والكلام ههنا في انه نوع من الرياضة
او صنف منه او جزء او كالجزء والحق انه ان اريد بذلك الاسترداد التام الذي يكون الغرض منه تحليل رطوبات تخلف عن الرياضة فهو صنف منها او نوع
فالامر في ذلك سهل وان اريد به التام الذي يكون الغرض منه حبس رطوبات تخاف تحليلها فهو كالجزء لانه سكون لازم كتوا السكون كالجزء من الرياضة بل
جزء منها لانها حركة معتدلة ولا بد من تحلل يكون فيها اذ لو كانت متصلة الحركة لم يكن معتدلة وما ذكره الشيخ منه هو هذا القسم فيكون كالجزء منها قوله
فيجب اي عند ذلك الاسترداد الذي يكون الغرض منه حبس الرطوبات ان يدلك اولا بالدهن لين للاعضا فتطاوع الدلك ويكون الدلك بالدهن بالقوة
لينتفض الفضول المتبقية من الرياضة بالترشح ويمنع ما ليس بفضول من التحلل ثم يميل الى الاعتدال لئلا يبطل الغرض منه وهو حبس الرطوبات ولا تقطع
على عنف لما عرفت من قبل والاحسن ان يجتمع عليه بدلكين بالمعنى الذي عرفته وللغرض الذي عرفته ويجب ان يوتر المدلوك اي يمد اعضاءه المدلوكة بعد
الدلك لينتفض عنها الفضول وقال جالينوس يوتر حال الدلك لا بعده ولا شك انه في الحالين مفيد في نفض الفضول لضغطه فقط عند توتر الاعضا و
وفي بعض النسخ ويمد على نواحي الاعضا كلها لينال الدلك جميع اجزائها ويوتر لئلا يحفظها على اشكالها ويحصر النفس حينئذ اي حين توتر الاعضا الى فقط
ما امكن اي مدة امكننا ذلك طالت ام قصرت لينفضه للفضول ولا سيما مع ارخا عضل البطن وتوتير عضل الصدر فانه حينئذ يكون انفع لكن ان يهمل
حصر النفس حينئذ ثم يوتر اخرا الا عضل البطن ايضا توتيرا يسيرا ليصيب الاحشا بذلك الاسترداد تاما وفيما بين ذلك اي بين ما يحصر النفس وتوتير العضل او رخيه
يمشي ويستلقي ويشابك وفي بعض النسخ ويشايل بين طيه رجلي صاحبه كل ذلك لينتفض ما احتبس من الفضلات في العضلات ولتندفع الفضول عن جميع
الاعضا على السواء والمبرودون من اهل الرياضة يستعملون حصر النفس اي ينبغي ان يستعملوه فيما بين رياضتهم حتى يكون اقوى في النفض بسبب اثارة
الحرارة ويجوز ان يكون اخبارا عن انهم كانوا يفعلون من الاطبا ذلك وربما ادخلوا ذلك الاسترداد في وسط الرياضة فيقطعونها بادخاله في وسطها ويعاودونها

ان

ان زادوا في طول الرياضة كل ذلك لتقوية الاعضا وتعظيمها قوله ولا حاجة الى الدلك الكثير لمن يريد الاسترداد اي لمن يريد ذلك الاسترداد لئلا
يفرط في تحليل رطوباته لا حاجة له الى دلك كثير لانه ينتقص رطوبات كثيرة وهو يريد الاسترداد لئلا تفرط فيه فيكون مناقضا لغرضه الا اذا كانت الاعضا بعيدة الا استعداد
من النقص فانه يحتاج حينئذ الى دلك كثير ليصير مستعدة له قوله وهو ممن لا ينكر شانا من حاله يجوز ان يكون اشارة الى هذا الاستثنا وفي الحواشي العراقية
يريد به ان لا يكون له مانع من جهة المزاج والتركيب في اعادة الرياضة وقال الاستاد وانا اقول لصاحب الهيئة الفاضلة وهو الذي لا ينكر شانا من حاله
ينبغي ان يكون دلكه بخلاف الدلك من عاداه وهو ان يكون معتدلا في الكمية والكيفية وذلك لان القصد من ذلك ليس تحليل شي فوق ما هو عليه ولا ارخاؤه كذلك
بل القصد منه ان يحفظ ما هو عليه غير انه في بعض الاوقات يحتاج الى ما هو اميل عن الاعتدال بحسب ما استعمله من الغذا ليحلل ما بقي من فضلاته ويخرجها من البدن
وينهض قواه ويقويها هذا بان صاحب الهيئة الفاضلة لا يحتاج الى دلك كثير اذا اراد الاسترداد ولم يرد الا انه لا يحتاج اليه ان اراد الاسترداد قوله
ولا يريد المعاودة لم يتعرض احد لربطه بما قبله وهو عطف على من يريد والتقدير ولمن يريد المعاودة الى الرياضة في ذلك اليوم فانه اذا اراد ان يعود
اليها لا يحتاج الى دلك كثير بل ان وجد اعيا ترخ لينا بالدهن على ما ياتي صفته لانه يكون غرضه وان وجد يبسا زاد في الدلك الى الدهن حتى يوافي به
اي بذلك اليبس الاعتدال بجذب الرطوبات الى موضعه وقد ينتفع بالدلك والغمز الشديد عند النوم فانه يخفف البدن وفي بعض النسخ يخفف والاصح
هو الاول وهو انسب لقوله ويمنع الرطوبة من السيلان قال رحمه الله الفصل الخامس في الاستحمام وذكر الحمامات اقول انما ذكر الاستحمام
بعد الرياضة لان وقت استعماله بعدها لتحلل الفضلات المتبقية في العضلات ومراده بهذا الانسان من هو فاضل الهيئة او من يستعمل الرياضة على الوجه
الذي بين اذ كل منهما لا يحتاج الى الاستحمام المحلل لان بدنه يكون نقيا من الرطوبات الفضلية وحينئذ لو استعمل التحليل وقع التحليل في الرطوبة الاصلية و
يحصل بسببه ضرر عظيم بل لو احتاج مثل هذا الانسان اليه انما يحتاج لتستفيد به حرارة لطيفة وترطيبا معتدلا اما الحرارة فمن هوائه واما الترطيب فمن مائه و
لذلك يجب على هولاء ان لا يطيلوا اللبث فيه لئلا يحصل التحليل بل ان استعملوا الابزن استعملوه ريثما تحمر فيه بشرتهم وتربو ويفارقونه عندما يبتدئ
البشرة بالتحلل بان ياخذ في الذبول بعد ان كانت تربو والابزن حوض يتخذ في الحمام يملا ماء فاترا ثم يقعد فيه ويجب ان يتدثروا الهواء ويصبوا الماء
العذب جدا عليهم على بعض الحمام لترطيبه ويغتسلوا سريعا ويخرجوا لئلا يؤدي الى التحليل المنافي لغرضهم وهو الترطيب ويجب ان لا يبادر المرتاض الى
الحمام حتى يستريح بالتمام اذ لو بادر اليه قبل تمام الراحة من الرياضة لاحتمل سيلان المواد الى مفاصله وعضلاته لضعفها بالتعب وسخونتها بالحركة واما
احوال الحمامات وشرايطها فقد شرحت وبينت في غير هذا الموضع من هذا الكتاب في ذلك حيث تكلم في الحمام واشتماله على
بيوت ثلثة وفايدة كل منها الى غير ذلك والذي ينبغي ان يقال ههنا ان جميع المستحمين يجب ان يتدرجوا في دخول بيوت الحمام لئلا يتوارد عليهم الاضداد
ولا يلبثوا في البيت الحار الا مقدار ما لا يكرب حتى يريح ذلك المقدار تحليل الفضول واعداد البدن للغذا مع التحرز عن الضعف اي مع انحطاط
قواه عن حدوث الضعف عن صب فيه سبب من اسباب حميات العفونة لانه اذا كرب اضعف بفرط تحليله وهيا المواد للعفونة بسبب ترقيقها ومن طلب التسمين
فليكن دخوله الحمام بعد الطعام فانه يجذب الغذا الغير المنهضم الى الاعضا فترطبها ويخصبها لكن انما يفعل ذلك ان امن حدوث السدد في المجاري فان
اراد الاستظهار اي في ان لا يحدث به السدد فان كان حار المزاج استعمل السكنجبين لمنع السدد وان كان بارد المزاج استعمل الانقرديا ونحو الفلافلي
ومن اراد التحليل والتهزيل كالمرطوبين واصحاب الاستسقا ينبغي ان يستحم على الجوع ويكثر القعود فيه ليحلل الرطوبات ولا يجذب بدل المتحلل واما الذي
يريد حفظ الصحة لا الترطيب ولا التهزيل فيجب ان يدخل الحمام بعد هضم ما في المعدة والكبد لئلا تجذب قبل انهضامه فيحدث السدد وان كان يخشى ثوران
مرار وانصبابها الى المعدة خلوها ان فعل هذا اي دخل الحمام بعد هضم ما في المعدة والكبد على الريق فليا خذ قبل الاستحمام شيا لطيفا يتناوله حايفع المراد
عليه فلا يجد كل منها بدا من ذلك اي من تناول شي لطيف قبل الاستحمام ومثله يجزم عليه دخول البيت الحار خوفا من التحليل الكثير وغلبة المرار واضطرا
ما يجب ان يتناوله وهو في بعض النسخ يتلهى اي يتعلل به ولا خبز منقوع في ماء الفاكهة او ماء الورد وذلك ليندفع به هيجان المرار وثورانها وانصبابها الى
المعدة واللهنة بالضم التلهية وهي ما يتعلل به الانسان قبل ادراك الطعام يقال لهنته تلهينا اي سلفته قوله وليتوق اشارة الى امور
يجب على المستحم الاحتراز عنها منها ان يتوقى شرب شي بارد بالفعل عقيب الخروج من الحمام او في الحمام فان المسام حينئذ تكون منفتحة فلا يلبث ان يندفع الى
جوهر الاعضا الرئيسة فيفسد قواها وذلك لقوة برده وتلهبها بحرارة الحمام بل ربما اوجب الموت فجاة او ان يغذي الى الطب الاستسقا او يغذي الى الكبد

ومنها ان يتوقى كل شيء شديد الحرارة خصوصا الماء فان شربه حينئذ يسرع نفوذه الى الاعضاء الرئيسة فيحدث السل والدق وذلك لقوة تحليله رطوباتها والمراد
بالسل ههنا انسلال الاعضاء وهزالها وانما كان الماء اولى بذلك لانه للطافته يكون اسرع نفوذا ومنها الجماع خوفا من استيلاء التحليل ومنها النوم فيه خوفا من
وصول الهواء الحار الى القلب ومنها تناول الغذاء فيه خوفا من انحداره غير منهضم ومنها الوقوف فيه لانحصار الابخرة فيه وهذه الستة ذكرها الشيخ وانما هي
كلها مما يجب الاحتراز عنها داخل الحمام واما ما يجب الاحتراز بعد الخروج فامور ايضا منها مفاجئة الخروج عن الحمام لاسيما اذا كان الفصل باردا ومنها كشف
الراس بعده وتعريض البدن للبرد وكل ذلك لئلا ينفذ البرد الى الباطن سريعا بل يجب ان يخرج منه ان كان الزمان شتائيا وهو مدثر في ثيابه ومنها ان
يحترز عن الرياضة والغضب والجماع خوفا من استمرار التحليل ومنها ان يحترز عن الصوم والعطش خوفا من استمرار الجفاف ومنها ان لا يستعمل الغذاء
حين خروجه لئلا يتغير الغذاء الى كيفية رديئة بسبب ما استفاده البدن من الحرارة الغريبة بل يجب ان ينام نومة قليلة ثم يتناول ليسكن الحرارة وتنقى المعدة
وهذه الستة لم يذكرها الشيخ ايضا وينبغي ان يحذر الحمام من كان محموما في حماه وانما قال في حماه لجواز الاستحمام في غير وقت النوبة وكذا لا يستحم من به تفرق اتصال او
ورم اما الاول فلانه يرخي طرفي الجرح ويجلب اليه موادا تمنعه من الاندمال واما الثاني فلانه يسيل المواد الى العضو الوارم وقد علمت فيما سلف انه مسخن مبرد
مرطب مسخن ايضا فضاء ومن منافعه النوم باستراحة القوى فترجع برجوعها الى معادنها ولافادته رطوبة يرطب الاعصاب وتجاويف الدماغ فيتعذر
نفوذ الارواح فيها ومنها تفتيح المسام باذابة المتكاثف وما يوجبه وتليين الجلد وارخائه ومنها الجلاء اي غسل الوسخ عن الجلد بجذب الفضول الى ظاهر
البدن ودفعها بالعرق وهو لا يكون من غير ترقيق فسببه جلو سطح البدن ومنها التحليل وهو ظاهر لترقيقه المواد وتهيئتها للتبخير ومنها الانضاج لانه حيث يرقق
المواد الغليظة وذلك اعانة للطبيعة في انضاجها فكانه منضج ايضا ومنها جذب الغذاء الى ظاهر البدن بحرارته وهوائه فانه ينفعه بالسمن لبعض الناس على ما عرف
ومنها انه يعين الطبيعة في فعلها ومعونته اياها في تحليل ما اراد ان تحلل لترقيقه اياها وفي بعض النسخ ما اراد ان تستفرغ جهة الطبيعة تصير ورته سهل
الاندفاع بسبب الترقيق وفي حبس الاسهال بتحريكه الى ضد جهة الاسهال لانه يجذب المادة الى ظاهر البدن ويخرجها بالتعريق والمسهل يجذبها الى الباطن
ليخرجها بالاسهال فيقاوم فعله فعله ويترجح فعله لموافقته لفعل الطبيعة ومنها انه الاعياء لتحليل المواد المنصبة الى العضل والاوتار بالحركة ومن مضاره
تضعيف القلب وذلك لتحليل الحرارة الغريزية والقوة الحيوانية ومنها ايراث الغشي وذلك لتحليل الارواح ومنها ايراث الغثيان بتحريك المواد وانصباب
شيء منها الى المعدة ومنها تحريك المواد الساكنة بحرارته ومنها تهيئتها للعفونة بترقيق قوامها الموجب لازدياد حجمها الموجب لسد المسام وجذب الابخرة و
امالتها الى الاعضاء الضعيفة كالمفاصل فيحدث عنها اورام في ظاهر الاعضاء او باطنها لانها اذا تحركت تنصب الى العضو القابل لها فيورمه سواء كان عضوا ظاهرا
او باطنا قال رحمه الله الفصل السادس في الاغتسال بالماء البارد اقول الاغتسال بالماء البارد اذا كان عن بانتقوي العضلات ويصلبها
ويحقن الحرارة الغريزية في الباطن لكن يشترط فيه ان يكون بدنه نقيا من الفضول لئلا يوجب حبسها في الباطن واليه اشار بقوله انما
يجوز ذلك لمن كان تدبيره من كل الوجوه مستقيما بان لا يكون في بدنه فضول ومنها ان يكون شابا موافقا لذلك بان يكون شابا يقوى حرارته على
مقاومة البرد فلا يغوص الى الداخل لا ان يكون كهلا او شيخا لضعف حرارتهما ولا صبيا لان حرارته مغمورة بالرطوبة فلا تقوى على مقاومة برودة الماء
ومنها ان يكون بحيث موافقته له بان يكون معتدل اللحم لا يميل الى التخلخل والتكاثف اذ النحيف جدا ينفذ البرد الى باطنه سريعا والسمين جدا يكون بارد
المزاج قليل الدم والمتخلخل يكون متهيئا لغوص البرد فيه ومنها ان يكون قوته وافرة اذ لو كان شابا وكان ضعيف القوى لم يتوفر على مقاومة البرد ومنها
ان يكون الفصل موافقا بان يكون في الصيف وفي الهاجرة لان الحرارة حينئذ يكون اكثر ثورانا والاخلاط اشد غليانا والبرد اقل تاثيرا لا في الربيع لان
الاخلاط فيه يكون ثائرة كثيرة الحجم فيكون البدن في مثل هذا الوقت محتاجا الى ما تحللها لا الى ما يحبسها ولا في الخريف لان المسام فيه يكون متفتحة قابلة لنفوذ البرد
ولا في الشتاء وهو ظاهر ومنها ان لا يكون به تخمة لوجوه الاول انه يحبس في الباطن ما فسد بسبب التخمة والثاني انه ربما نشر المادة الفاسدة بالتخمة
في البدن بسبب قوة الحرارة في الباطن والثالث انه يكثف مسام الراس فيحتبس فيه الابخرة المتصاعدة من المواد الفاسدة بالتخمة اليه ويوجب الصداع
وغيره ومنها ان لا يكون به قيء لانه يعصر المواد الى الباطن وذلك يعين على حدوث القيء ومنها ان لا يكون به اسهال لما ذكرنا في القيء ولذلك يفيده الحمام لجذب
حرارته المواد الى الخارج ومنها ان لا يكون ذا سهر لان السهر يخلخل البدن ويبرده بتحليل الحار الغريزي فيسهل غوص البرد الى الباطن ومنها ان لا يكون
به نوازل لما قلنا في القيء ومنها ان لا يكون صبيا ولا شيخا لما عرفت ومنها ان يكون استعماله في وقت يكون بدنه نشيطا والحركات متوالية لان ذلك يدل على نقا

المفاصل والعضلات والاوتار من الفضول ما لا كان به اعياء وكلال في الحركات فيزيلها الاغتسال به قوله وقد يستعمل في ذلك اي قد يستعمل الماء
البارد بعد استعمال الماء الحار لتقوية البشرة وحصر الحرارة فاذا اريد ذلك فيجب رعاية الشرائط المذكورة وان يكون ذلك الماء غير شديد البرد بل معتدلا لئلا يكون
الانتقال من الضد الى الضد ولان المسام حينئذ يكون متفتحة فينفذ الى الباطن سريعا ويطفئ الحرارة وقد يستعمل ذلك بعد الرياضة ايضا فيجب ان يراعى
فيه شروط ثلثة احدها ان يكون الدلك قبله اي قبل استعمال الرياضة اشد من المعتاد ليسخن البدن ويصلبه اما تسخين البدن فيكون على العادة لان شدة الارخاء
غير مطلوبة بخلاف التسخين وثانيها ان يكون الرياضة بعد الدلك والتمريخ معتدلة اي في الكم لان القليلة لا تسخن والكثيرة تحلل وتخلخل المسام وذلك
يوجب نفوذ البرد بقوة وتاثيره واما في الكيف فينبغي ان يكون اسرع من المعتدل قليلا ليكون تسخينها اقوى من تحليلها وليسرع انتشار الحرارة الى الظاهر وتقاوم
برد الماء وثالثها ان يشرع بعد ذلك في الماء البارد دفعة ليصيب الماء اعضاءه معا فتقاوم حرارة جميعها برد الماء فيكون الانفعال اقل ثم يلبث فيه مقدار
النشاط والاحتمال وقبل ان تصيبه قشعريرة ولا يلبث الى ان يصيبه ثم اذا خرج ذلك على وجه ياتي شرحه وذلك ليسخن بدنه وتتدارك تبريد الماء وزيد في
غذائه وتنقص من شرابه اما الاول فلكثرة التحليل بالدلك والرياضة وقوة الحرارة في الباطن بسبب الاغتسال بالماء البارد واما الثاني فلئلا يستعجل
الى المراد بسبب جمع الحرارة وقوتها في الباطن ولقلة الحاجة الى الترطيب والتسخين ايضا وينظر في مدة عود لونه وحرارته اليه فان كان سريعا علم ان اللبث فيه
قد كان معتدلا والا فان بعد لونه سريعا والحرارة وان كان بطيئا علم ان اللبث فيه قد كان ازيد من الواجب فيقدر في اليوم الثاني بقدر ما يعلم من ذلك اي ان
علم ان اللبث في اليوم الاول كان معتدلا فيدرج في الثاني ذلك المقدار لا ازيد ولا انقص وان علم انه كان ازيد من الواجب ينقص فيلوح الى الاعتدال وربما
في دخول الماء اي الماء البارد بعد الدلك واسترجاع اللون والحرارة لتقوية القوى وزيادة تصلب مفاصله واعضائه وعضلاته ثم اراد ان يفعل ذلك فليتدرج فيه
لئلا يلزم الانتقال الى الضد دفعة وليبدأ في المرة الاولى من الشتاء وقت الهاجرة من احر يوم في الصيف ليحتمل الماء وليستحم اي يجتهد ان لا يكون فيه ريح
لانها ان كانت باردة اضرت ببردها وان كانت حارة اضرت بما يصحبها من الغبار والدخان قوله ولا يستعمل اي ولا يستعمل الاغتسال بالماء البارد
عقيب الجماع لانه لا يستعمل مع ارادة الشتاء لان ذلك يعلم بطريق الاولى وانما لا يستعمل عقيبه لان الجماع استفراغ يخلخل البدن ويضعف القوة فينفذ البرد
سريعا ولا تقوى القوة على مقاومته ولا يستعمل ايضا ولم ينهضم الطعام لان ظاهر البدن حينئذ يكون باردا جدا بسبب توجه الحرارة الى الباطن لهضم الغذاء
ولو استعمل الماء البارد ضاعف برده واضر بقوته فان قلت لما توجهت الحرارة الى الباطن تجود به الهضم قلت لا نسلم انه يفيد من هذه الجهة
لكنه يضر لان المعدة حينئذ يكون ممتلئة فتزاحم القلب والرئة والحجاب وتمنعها من استنشاق الهواء المحتاج اليه فيعرض من ذلك كرب فيضر من هذه الجهة
ومما ذكرنا اولا ايضا قوله ولا يستعمل عقيب القيء والاستفراغ اي الاسهال ولا عقيب الهيضة والسهر لما عرفت من تحليلها ليس هذا تكرارا لان الكلام
هناك كان في استعماله معها وههنا في استعماله بعدها وكذا لا يستعمل على ضعف من البدن لئلا تنفذ فيه ولا على ضعف المعدة لئلا تتوجه اليها المواد لضعفها الا
حال الصوم تنصب اليها المواد فكيف حال ضعفها ولا عقيب الرياضة لانها تخلخل البدن فيستعد لنفوذ البرد سريعا الا لمن هو قوي جدا فان قوته تمنع عن
تاثيره بالبرد فليستعمل اي هذا الذي هو قوي جدا ان استعمله عقيب الرياضة ينبغي ان يستعمله على النحو الذي قلناه وهو ان يقدم الدلك اشد من المعتاد والتمريخ
بالدهن كما هو المعتاد على الرياضة المعتدلة ثم بعد الرياضة يغوص في الماء دفعة ويلبث مقدار الاحتمال وذلك بعد الخروج وزاد في الغذاء ونقص من الشراب وهذا
ايضا ليس تكرارا لان ما هناك كان اخبارا بانه قد يستعمل عقيب الرياضة وههنا نهي عنه الا لمن كان قويا جدا قوله واستعمال الاغتسال بالماء البارد
على النحو المذكور يهيج الحار الغريزي الى داخل دفعة ثم تقويه على الاستظهار والبروز اضعاف ما كان هذا الكلام منه على المشهور من قول الاطباء ان
الحار الغريزي ينهزم من البرد الى الباطن ثم يتقوى بالرجوع الى المبدا والاجتماع الى ذاته وقد بين الشيخ بطلانه في الحكمة وقد سبقت الاشارة الى ذلك
في بحث الاسباب والحق ان الحار الغريزي انما تقوى في الاغتسال بالماء البارد بما يلزمه من قلة التحليل لاجل تكاثف المسام وتصلب ظاهر البدن وتلززه بالبرد
بحيث لا يقبل تاثيره فيه فيتوفر تاثيره في الباطن وحينئذ يكثر احالته للرطوبات فيكثر لذلك جوهر الروح قال رحمه الله الفصل السابع في تدبير الماكول
اقول البدن كما عرفت لا يزال يتحلل ويحتاج الى عوض ما يتحلل ليقوم مقامه فيجب على حافظ الصحة ان يجتهد في ان لا يكون غذاؤه من الاغذية الدوائية
مثل البقول والفواكه وغير ذلك فان ما يكون منها لطيفا او ملطفا على ما في بعض النسخ محرقة للدم ومولدة للمرار وما يكون غليظا يولد بلغما يثقل البدن لان الدم
الحاصل منه يكون نيا لا يستحيل الى الاعضاء فيصير كلا عليها بل يجب ان يكون غذاؤه مقصورا على امور منها اللحم خصوصا لحم الجداء والعجاجيل الصغار والحملان

في تدبير الماكول

فان الجدي والعجل الغالب من جهة نوعهما اليبوسة ومن جهة سنهما الرطوبة فتكونان معتدلان الا ان لحم الجدي لكونه الطف واقل فضولا اوفق لاصحاب
الترفه من لحم العجل والغزيم بالعكس واما الحمل فرطب لدن سريع المغدرة لكنه يولد رطوبات اي البلغمية وبخلاف حال الماعز المرعي الماوي وغير ذلك لا يطول
الكتاب بذكرها الان مذكورة في اكثر الكتب الطبية ولحم الطير الطف من ذوات الاربع لكثرة حركته وامثال ذلك وقت من جزء الى جزء مكشوف والمايس منه اقل
حرارة واغلظ جوهرا واكثر فضولا ومنها الحنطة المنقاة من الشوائب كالزوان المسمى بالشيلم واقذار الدق وغير ذلك وينبغي ان يكون ما يخبز منه من ارض لم
تصبها آفة ومع ذلك يكون اصفر اللون متلزجة فانه متى اجتمعت فيها هذه الشرائط غذت غذاء جيدا وخصب البدن وحفظت عليه صحته لكن هذا ليس مطلقا
بل بخلاف الحال بحسب الحال اذ ربما اضرت بمن لم يكن معتادا اكلها ولهذا قيل انما يفيد هذه الفائدة لعادة الناس باكلها والاوفق نبات لعزة ومنها الشي
الحلو الملايم المزاج كالماخوذ من السكر لوجوه احدها ان الغالب على مزاج الانسان الحرارة والرطوبة والغالب على هذا الطعم ذلك وثانيها انه اذا اعطي
انسان اطعمة مختلفة وشيا حلوا بعدها ثم امر بالقي يكون من آخر ما يخرج بالقي بل ليس ذلك الا لشدة محبة الطبيعة اياه وثالثها ان الانسان عند صومه اذا
كان نقي البدن من الفضلات فان طبيعته لا تميل الا الى الحلو واذا كان ميل الطبيعة اليه كذلك يكون تضررها به قليلا جدا ومنها الشراب الطيب الريحاني و
شراب معتدل القوام اشقر اللون طيب الرائحة والطعم مائل الى حلاوة يسيرة فانه يفرح النفس ويقوي الهضم وينهض الشهوة وينعش الحرارة ويزيد
الدم ويبذرق الصفراء ويلطف البلغم ويسخنه ويضاد السوداء في كيفيتها فهذه هي الاغذية القريبة القوة من مزاج الدم المعتدل السريعة الاستحالة اليه
يجب ان يداوم عليها ويكتفى بها ولا يلتفت الى ما سوى ذلك من البقول والفواكه وغير ذلك الا على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ وذلك اذا كان في صحته
صحة من يزيد عليه كيفية من الحرارة او البرودة او الرطوبة او اليبوسة فانه ينبغي ان يستعمل مع الاغذية الحقيقية غذاء دوائيا يغلب عليه الكيفية المخالفة
لكيفية بدنه ليستعد بذلك ويرده الى الاعتدال على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ واشبه الفواكه بالغذاء التين والعنب النضيج جدا والتمر في البلاد والاراضي
المعتادة فيها ذلك اما التين فلانه يخصب البدن ويسخن الاكباد وينقي الصدر والرئة من المواد الغليظة ويحلل المثانة والكلى ويفتت الحصاة ويدفع الفضلات
الى الظاهر ويزيد في الباءة ويزيل الخمار الكائن من جهة المعدة واجوده الكبار الرطب البالغ الحلاوة الذي يقطف ويترك ليلة واحدة وهو حار في الثانية
رطب في الاولى والرطب يبطئ الهضم ويولد النفخ والرياح وادمان استعماله يولد حيات عفنية ودفع هذه المضرة استعمال مري ومعجون ورد سكري واما
العنب فلانه يخصب البدن بسرعة وينقي الصدر والرئة وينفع الكلى ويلين الطبع وهو حار رطب في الثانية واجوده الابيض الكبار الرقيق القشر الحلو القليل العجم
الرقيق القشر المستعمل بعد قطفه بيومين وكله يضر بالكبد والطحال والمثانة ويعطش ودفع هذه المضرة باستعمال الرمان المز بعده واما التمر فلانه ايضا يخصب
الابدان ويقويها ويصلح لاصحاب الكد وهو حار في الثانية رطب في الاولى واجوده البالغ الحلاوة سهل النخالة صغير العجم وانما تقيد بالاراضي المعتادة فيها التمر لان قوانيم
الباضة على مضرة يا سبب الاحيان والا فالدم المتولد منه قابل للعفن يولد الجرب في الحلق والدماميل وقال القرشي يشبه ان يكون بدل التمر الرطب وقع
غلطا في النسخ لان التمر حار جدا محرق للدم قليل الغذاء ولا كذلك الرطب لانه حار في الاولى لذلك قال في البلاد المعتادة هنا اكله والتمر يوكل في كل البلاد
ولا كذلك الرطب فانه انما يوكل في البلاد التي يكون فيها النخل وهو ليس بشي لما ذكرنا ان ذلك انما هو بحسب اعتياد قوام في بعضه ولا يلزم من كون التمر يوكل في كل بلد ان
يكون اكله معتادا فيه لانه يوكل احيانا على خلاف الرطب والمراد بالبلاد التي يعتاد اكله فيها ما يكثر فيها اكله بحيث انه يوكل اكثر الاوقات قوله فان
استعملها اي الاغذية الحقيقية والدوائية الكثيرة الغذاء وحدث منها فضل اي امتلاء بالاوعية بسبب زيادة استعمالها ينبغي ان يبادر الى استفراغ ذلك الفضل بالفصد او
الاسهال لئلا تتعفن ويحتاز ان يلطف الغذاء او يرتاض ليقل ذلك قوله ويجب اشارة الى وقت استعمال الغذاء اي ينبغي ان لا يوكل الا على شهوة اذ قبل ذلك لا يكون البدن
محتاجا اليه فلو اكله لاضر به والمراد بالشهوة الطبيعية اي الكائنة عن جذب الاعضاء افتقارها الى الغذاء فان علامة عوض التحلل لا النفسانية فانها خاصة
بالمعدة وقال المسيحي كان ينبغي ان يقيد الشهوة الصادقة وهذا التقييد ان ذكره فيما بعد لكن هذا الموضع اليق به وليس كما زعم لانه انما كان اليق به لو قال ويجب ان
يوكل على شهوة لا في قوله ويجب ان لا يوكل الا على شهوة على ما لا يخفى على المتامل وقال الامام ليس للاكل شروط منوطة بالشهوة الصادقة فقط بل امور اخرى
كان يكون بعد نقاء المعاء وبعد الرياضة وبعد الحمام في غالب الامر وغير ذلك والحاجة الى ذلك اتضاع ما لا يخفى واذا هاجت الشهوة ولم يكن كاذبة كشهوة
السكارى واولي التخم ينبغي ان لا تدافع فان الصبر على الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية ردية وانما يكون شهوة السكارى واصحاب التخم كاذبة لان سبب
شهوة السكارى ان الشراب بجلائه يستفرغ فم المعدة ويقويه بحرارته وسبب شهوة اصحاب التخم ان الطعام يتحمض في معدهم ويدغدغ فمها واما

يملأ الصبر على الجوع المعدة من اخلاط صديدية لان هذا الجوع انما يكون لمن يخلو المعدة وتتصل جذب الكبد والبدن كله للغذاء الى فمها وحينئذ لو لم يتصل
الغذاء جذبت من رطوبات البدن واكثر ما يجذب حينئذ الصفراء والرطوبات المائية للطافتها وقبولها للانجذاب لان هذا الجذب يكون قريبا من
الجذب الذي يكون لاضطرار الخلاء وذلك يجذب الارق والالطف اولا فاولا واذا انجذبت هذه الرطوبات الى المعدة لئلا يلزم الخلاء وهي مشتعلة بالجوع
احتدت وصارت كالصديد فيملأها لا محالة اخلاطا صديدية ردية قوله ويجب ان يوكل في الشتاء الطعام الحار بالفعل لئلا ينضاف برده الى
برده فيسقط الحرارة الغريزية وان يوكل في الصيف البارد او القليل السخونة لئلا ينضاف حره الى حره فيعين على تحليل الرطوبات وينبغي ان لا يبلغ الحر
والبرد الى ما لا يطاق ويعلم من ذلك ان ما يوكل في الربيع ينبغي ان يكون معتدلا لانه ليس بحار حتى يكون الماكول باردا ولا بارد حتى يكون حارا ويكون الخريف
كذلك وانما قيد كونه حارا او باردا بالفعل مع انه يجب بالقوة ايضا كذلك لان الكون بالفعل يكون اسرع في التاثير مما بالقوة واعلم انه لا شي اردا من
شبع في الخصب يتبعه جوع في الجدب وبالعكس وذلك لان ثبات الصحة انما يحصل بالاعتدال وكل الى الطرفين خارج عنه وعدو للطبيعة والعكس اردا اذ فيه
مع انتقال من ضد الى ضد يكون ورود الغذاء على مجار جافة ضيقة وقوى ضعيفة وحرارة جامدة كل ذلك بسبب قلة ورود الغذاء قبل ذلك فاذا ورد
غذاء تام فضلا عن ان يكون زائدا ضعفت قواه وحرارته عن التصرف فيه وربما اورث انسدادا او انشقاق بعض المجاري والاوعية وكثيرا ما يطفئ الحرارة
ويقتل فجاءة وقد راينا خلقا كثيرا ضاق عليهم الطعام في القحط فلما اتسع الطعام اي كثر وشملهم امتلئوا وماتوا ولم يكن ذلك الا لامتلائهم من الطعام
بعد القحط على ان الامتلاء الشديد في كل حال اي وان لم يكن بعد القحط قتال الحرارة الغريزية بالكثرة سواء كان من الطعام او من الشراب فكم
من رجل امتلأ باز لطف اخمس ومات قوله واذا وقع اشارة الى تدارك ضرر الاغذية الدوائية اذا تنولت خطأ الا على سبيل التعالج والتقدم
بالحفظ بل على سبيل الشهوة كالبهائم فاذا اتفق ان استعمل شيء منها فيجب ان يدبر في هضمه واضاجه لان احالة الطبيعة الدوائية اذا لم يكن استعمالها لدواء
عسر لان دوائيتها تقاوم الطبيعة في فعلها وفضولها ايضا كثيرة لانها اذا كانت قليلة الغذائية يكون فضولها لا محالة كثيرة فلا بد من ان يعان الطبيعة
في هضمها واضاجها لئلا تعجز عنها فتولد الامراض ويدبر ايضا مع ذلك التحرز من سوء المزاج المتوقع من ذلك وذلك لانه لا بد من ان يحدث كيفية زائدة
لا تكون معتدلة اذا لم يعرض من استعمالها على سبيل الخطأ بل يخرج عن الاعتدال فيحتاج الى ما يعدلها وذلك بان يستعمل عقيبه اي قبل ان ينهضم ما يضاد
كيفية تلك الكيفية حتى ينهضم ذلك فان كان ما استعمله من الاغذية الدوائية باردا مثل القثاء والقرع عدل بما يضاده مثل الثوم والكراث وان كان حارا عدل
بما يضاده كالقثاء والبقلة الحمقاء وان كان سددا بان يكون الخلط الحاصل منه غليظا كاللبن او لزجا كالاكارع او كليهما كالبحار استعمل ما يفتح ويستفرغ ثم
يجوع بعده جوعا صالحا فلا يتناول شيئا بل يصبر على طلب الصحة الى ان يصدق الشهوة ويخلو المعدة والامعاء العليا من الغذاء الاول اذ لو استعمل
قبل ذلك غذاء آخر لكان ادخال غذاء على غذاء لم ينضج نضجا صالحا ولم ينهضم وذلك اضر شيء بالبدن لان الطبيعة ان لم تشتغل بالثاني فسد وافسد الاول
وان اشتغلت به واعرضت عن الاول فسد الاول وافسده وان اشتغلت بهما لم يكن فعلها في كل واحد منهما تاما فيفسدان معا ويحدث التخمة ومن هنا ترك
الاستاذ الى الفصل التاسع من الفن الرابع وانا انقل الله سلع ان يوفق لما يكون عطوقا سبق وهو حسبي ونعم الوكيل قوله ولا شي اضر من التخمة
وفي بعض النسخ ولا شي اضر من التخمة وذلك لانها فساد يعرض لما في المعدة من الغذاء وهو اذا فسد اضر بنفسه وبافساده المعدة والاعضاء التي ينفذ اليها
بمواد بخارية وللارواح والرطوبات بتعفينه لها او تهيئتها للعفونة وخصوصا اذا كانت التخمة من اغذية ردية فان الغذاء الردي يضر وان لم يفسد فكيف
اذا فسد وكذلك يعرض من التخمة عن اغذية اذا كانت غليظة وجع المفاصل لضعف هضمها بسبب بردها ولقبولها المواد بالتجويف الذي فيها ووجع الكلى
ايضا اذ من شان المواد الغليظة ان تجري فيها والربو ايضا لسد تلك المواد الغليظة مجاري النفس حتى كانه يخرج من مكان ضيق وضيق النفس لما
قلنا في الربو لانه نوع منه والنقرس لما قلنا في المفاصل لان مادتها مع رقتها وجاوزة الطحال والكبد اي ملابسته لاحتباس تلك المواد فيهما
وعسر اندفاعها عنهما والامراض البلغمية ان كانت تلك الاغذية مع غلظها رطبة والسوداوية ان كانت يابسة ويعرض منها ان كانت عن اغذية
خفيفة لطيفة حميات حادة خبيثة لانها في الاكثر تحترق وتستحيل الى المرار والدخانية وحينئذ ان احتبست احدثت حميات ويكون لا محالة
خبيثة لفساد مادتها بسبب حدوثها من التخمة وان اندفعت الى بعض الاعضاء احدثت اوراما حادا ردية لكون مادتها لطيفة حارة وحصولها من التخمة
قوله وربما احتيج الى ادخال الطعام على طعام او شي شبيه بالطعام على طعام يكون دواء هذا ليس ما ظن انه تكرار لقوله ويجب ان يدبر باستعمال ما يضاده عقيبه

حتى ينهضم لان ذلك كان مختصا بادخال الاغذية دوائية على دوائية وهذا في ادخال نوع من الطعام على طعام يخالف له في الكيفية او شبه بالطعام كالغذاء الدوائي
على الطعام غير دوائي ويعرف ذلك من المثال الصادر وهو قوله مثل الذين يتناولون اغذية حريفة وما لحقه فانهم لو اتبعوها بعد زمان لم يكن تم فيه الهضم بالمرطبات
من الاغذية المفيدة صلح بذلك كيموس ما اغتذوا به اي خلطه الحاصل منه وانما قال بعد زمان لم يكن تم فيه اي فيها على ما في اكثر النسخ اي في تلك الاغذية الهضم
اذ لو كان الاكل عقيبه بدون مضي زمان او بعد زمان تم الهضم لم يكن ادخالا وفي بعض النسخ بعد زمان يكون تم فيه الهضم والمعنى واحد وهو لا يعينهم هذا
التدبير ولا حاجة بهم الى الرياضة وضد هذا اي الذي ذكره او الادخال من يتبع الاغذية الغليظة بعد زمان بما هو سريع الهضم فانه يحتاج الى الرياضة
لان الغليظ يصعب الرقيق فالحاق انحداره وافسد الغليظ فيحرك عليه كالمشي الخفيف الذي يستعمل بعد الاغذية الغليظة ليعين على هضمها وانما الاحتياج
اليها الاولين لان الامر فيهم بالعكس هذا وقد قيل انه ينبغي ان يحترز على الادخال الا بعد رعاية شرائط عشرة احدها ان يتعذر رفع الاول بالقيء
او بالاسهال وثانيها ان يكون الضرر الموقع عظيما وثالثها ان يكون المستعمل كثيرا جدا اذ لو ورد عليه غذاء اخر حصل الافراط وعظم الضرر بل يجب
حينئذ صلاحه بوجه اخر كالادوية التي ليست غذائية ورابعها ان لا يتاخر كثيرا استعمال المصلح عقيب يسير الغذاء استعمال دفعة ويكون هضمهما معا وخامسها
ان يكون ما يستعمل للاصلاح قويا لئلا يحتاج الى استعمال كثير فيحصل الافراط وسادسها ان لا يكون بطيء الهضم والا تعبت الطبيعة وفسد الجميع وسابعها
ان لا يكون سريعا جدا لانه ينهضم ولم يجد طريقا فيفسد ويفسد وثامنها ان لا يكون سريع فساد الجوهر كالسمك لئلا يفسد الاول وتاسعها ان يكون
مقويا للمعدة ليتدارك ما اوجبه الادخال وعاشرها ان لا يكون مما ينفر منه الطبع ليكون التوجه اليه ابلغ قوله والحركة الخفيفة تقرر الطعام في
المعدة اي يجعله في موضع قرار من المعدة وهو اسفلها واذا قرر فيها اسرع الهضم فيه وانما يحتاج الى تقرره في اسفلها الى حركة لان الطعام اذا انحدر فيها
وهو ليس ينال بتقل على هيئة مخروط قاعدته تماس اسفلها وراسه يلي اعلاها فان لم يحرك بقي كذلك الى ان يميل بانطباخه مع الماء المشروب
لكن اذا حرك تساقط اعلاه من جوانبه حتى يجتمع في اسفل وتساوى في القعر اجزاؤه وانما قيد الحركة بكونها خفيفة لان الحركة القوية وان افادت هذا لكنها تحدره
قبل هضمه وهذه الحركة ينبغي ان يكون الى جهات تسقط اعلاه من جوانبه الى اسفل وان يكون الى اليمين اكثر لان يمين المعدة يماس الكبد فيكون انهضامه اسرع
قوله وخصوصا لمحتاج الى تقديره وهو ان الحركة الخفيفة اذا كانت تقرر الطعام في المعدة توجب الحركة عليه وخصوصا لمن اراد النوم عليه اذ حينئذ يكون اوجب
لئلا يبقى طافيا في المعدة زمانا كثيرا لعدم الحركة في النوم فينبخر ابخرة كثيرة ويثقل الدماغ قوله والاعراض النفسانية القادحة اي المثقلة والحركات
البدنية القادحة تمنعان الهضم اما الاولى فلاشتغال النفس بها عنه واما الثانية فلما يلزمها من خضخضة الغذاء وتحليل الحرارة الغريزية
فيجب الاحتراز عنهما بعد الاكل وانما قيدهما بالقادحة لان القليلة من كل منهما معينة للهضم ويجب ان لا يوكل في الشتاء الاغذية القليلة الغذاء كالبقول
بل هو كل ما هو اغذى من الحبوب في اشد كثيرا او في الصيف بالضد اما الاول فلان الباطن يكون قوي الحرارة فيكون الهضم اقوى واما الثاني فلان
الدم والرطوبات كلها تعرض لها بسبب الحرارة غليان فيزداد مقاديرها بسبب التحلل فيضعف الهضم ويقل الاحتياج الى الغذاء ايضا وانما قيد
الحبوب بالكون اشد كثيرا لانها تكون اكثر تغذية للكثرة الارضية فيه قوله ثم يجب اي اذا شرع في الاكل يجب ان لا يمتلي منه حتى لا يبقى
مكان لزيادة لان الطعام يزيد بالطبخ بسبب التحلل فاذا اكل حتى امتلات المعدة متمددة فيضعف الهضم لكثرته والم المعدة واذا ضعف الهضم تولد
الرياح وزاد التمدد والالم بل يجب ان يمسك عن الطعام وفي النفس بعض اي شيء من بقية الشهوة فان تلك البقية من تقاضي الجوع تبطل بعد
ساعة وذلك لان المعدة ما لم تمتلي تكون بعد متقاضية فاذا اثرت الحرارة فيه وزاد امتلاؤه بطل ذلك التقاضي وكذلك يجب ان يحط مجرى العادة في
ذلك اي في الاكل لان التقدير بالشهوة غير منضبط لانها قد يكون في بعض الناس قاصرة وفي بعضهم مفرطة فينبغي ان يأكل كل واحد قدر عادته مع الشرط المذكور
وهو ان يمسك وفي النفس بقية شهوة فان شر الاكل ما اثقل المعدة وشر الشراب ما جاوز الاعتدال وطفا في المعدة اما الاول فلان المعدة مع الثقل يقصر
عن هضمه فيكثر الرياح والتمدد واما الثاني فلانه اذا جاوز الاعتدال ثقل ايضا على المعدة فيعجز الحرارة الغريزية عن التصرف فيه للحرارة الغريبة
ويطفو فيها طولا مالك الحواس ان افرط يوما في الاكل فينبغي ان يجوع في اليوم الثاني لان الافراط في الاكل لئلا يعرض عنه ضعف في هضم المعدة فلابد من ان
يعرض في الكبد او في العروق فضعفه بسبب كثرة الوارد ويلزم ذلك ان يبقى في الكبد او في العروق مواد فجة واذا جاع في اليوم الثاني انهضمت تلك
وصدقت الشهوة وينبغي ان يطيل النوم في مكان معتدل لا حر فيه ولا برد اما اطالة النوم فليكون الهضم اقوى على ما لا يخفى واما كونه في مكان معتدل

ملفن

فلان المكان لو كان حارا جدا لاضعف الهضم بفرط التحليل ولو كان باردا لافتقرت الطبيعة الى توجه الحرارة الغريزية الى الخارج لمقاومة البرد فيقل
في الباطن ويضعف الهضم ان لم يساعد النوم لسبب الدماغ او لغيره من الاسباب البدنية او الخارجية مشى شيئا كثيرا الاقرب فيه ولا استراحة وشرب شرابا
صرفا قليلا اما المشي الكثير اللين فلانه مع تحميته اللطيفة يرقق المواد الفجة ويهيئها للنضج خلاف ما لو كان قليلا فلانه تقصر عن ذلك او كثيرا شديدا
فانه مع تحليله ينفذ المواد الى اقاصي البدن مع فجاجتها واما كونه متصلا بدون فترة واستراحة فليكون فعله في تلك المواد متشابها واما شرب
الشراب الصرف فلانه يسخن ويلطف وينضج ويقوي الهاضمة بعطريته واما كونه قليلا فلئلا يثقل على المعدة وقال ق وقد قرا احد هذا
المشي خصوصا بعد الغذاء فانه يهيئ لجودة موقع العشاء والظاهر ان الغذاء هو بفتح الغين والدال المهملة ومعناه ان هذا المشي محمود بعد الطعام
وخصوصا بعد طعام يوكل في اول النهار فانه يهيئ البدن لجودة موقع طعام في اخر النهار ولا يريد بكون المشي بعده ان يكون عقيبه لان المشي عقيب
الطعام يكون لا يحدره عن قعر المعدة وجودة هضمه فينبغي ان لا يكون كثيرا سواء كان غذاء او عشاء بل يريد به بعد تمام هضم الغذاء فان ذلك هو الذي
يهيئ لجودة موقع العشاء وقد يقرأ بكسر العين والذال المعجمة وقال القرشي ليس بصحيح لان تعليل ذلك بكونه يهيئ لجودة موقع العشاء تمنع
لان العشاء غذاء ايضا والمشي عليه لا يهيئ لجودة موقع العشاء وفيه نظر لان ذكر العشاء بعده قرينة تخصصه فلا يلزم ما ذكره ويجب ان يكون النوم على
الطعام على اليمين اولا زمانا يسيرا ثم ينام على اليسار ثم ينام على اليمين اما انه ينبغي ان يكون على اليمين اولا فلان قعر المعدة الذي هو قوي الهضم
للجانبية مايل الى اليمين قليلا وجعل لذلك توسعة لمكان الطحال وانما ينبغي ان يكون هذا يسيرا لانه لاستقرار الطعام في قعر المعدة وذلك
يحصل في زمان يسير وانما ينبغي ان ينقلب الى اليسار بعده ليشتمل الكبد على المعدة فيسخنها اذ لو دام النوم على اليمين لتبرات عنها لثقلها مايلة
الى الاضلاع وضعف تسخينها وانما لا يكون هذا زمانا يسيرا لان الهضم يحتاج الى زمان طويل وانما يعود الى اليمين اخرا ليسهل انجذاب الغذاء الى الكبد
الى الماساريقا قوله واعلم ان الدثار ورفع الوسادة معين على الهضم فكان الاولى ان يقول مما يعين الهضم لان اكثر ما ذكر من قوله و
الحركة الخفيفة الى هنا معين على الهضم ايضا واما اعانة الدثار فيه فلان البرد محوج الى ان يتوجه بعض الحرارة والروح الى الخارج ليقاومه
وحينئذ تقل في الباطن فاذا دثر كفي بذلك واما اعانة رفع الوسادة فيه فلانه يميل الطعام الى قعر المعدة ولذلك قال بالجملة ان يكون وضع الاعضاء
اي يكون وضعها مايلا الى تحت ليس الى فوق يعين عليه ايضا قوله وتقدير الطعام اشارة الى مقدار ما يوكل وهو على ما قال بحسب العادة والقوة اما
الاول فلان من اعتاد استمرار مقدار من الغذاء لو زاد عليه او نقص عنه ولم يتغير حاله على ما كان لتضرر بذلك لا محالة واما الثاني فلان الغذاء انما
يحفظ الصحة اذا انهضم وقام بدل المتحلل وحينئذ لو زيد على المقدار الذي تفي القوة بهضمه او نقص عنه فسد على الاول وقصر عن المتحلل على الثاني
ولما كان في تقدير بحسب القوة ابهام ازال ذلك بقوله وان يكون مقدار في الصحيح القوة المقدار الذي لا ذا تناوله لا يعرض شيء من هذه الامور منها
التمدد في الشراسيف فان المعدة اذا زاد مقدار ما فيها من احتواء تمدد في الشراسيف ومنها النفخ والقراقر لان الغذاء اذا زاد مقداره على
القوة قصر الهضم فيه فحدث الرياح فان سكنت حصل النفخ وان تحركت حصل القراقر ومنها طفو الغذاء فانه يكون لغليانه بسبب عجز الحرارة الغريزية
عن تدبيره لكثرته ومنها الغثيان لانه اذا زاد مقداره قصر هضمه لا محالة وصعد الى فم المعدة وهو سيئ الطعام فينفر منه فمها ويعرض ما يعرض عند
حصول خلط فاسد هناك ومنها الشهوة الكلبية وذلك اذا انهضم فانه يلذع فم المعدة ويحصل الشهوة الكلبية ومنها سقوط الشهوة وذلك لان الثقل
طعمه الى المرارة ومنها بلادة الذهن وذلك بسبب كثرة البخارات ومنها الارق لفساد الابخرة المتصاعدة خصوصا اذا كانت دخانية ومنها
ظهور طعمه في الجشاء زمانا طويلا لان ذلك يدل على ان المعدة لا تقوى على احالته بسرعة ولذلك كلما وجد طعمه بعد مدة اطول فهو ادل في تقديره
على ان الطعام معتدل وان لا يعرض منه عظم نبض مع صغر نفس او تعسر على ما في بعض النسخ لانه اي هذا المذكور انما يعرض بسبب مزاحمة المعدة
الحجاب فان النفس يصغر لذلك ويتواتر ويزداد بسبب ذلك حاجة القلب الى الترويح فيعظم النبض الا اذا ضعفت القوة عن احداث العظم قال ق
عدم كون النبض عظيما مع صغر النفس لا يدل على ان الطعام معتدل اذ لو كان اعلى منه لم يكن النبض عظيما والنفس صغيرا قلت انه لم يقل انه يدل
عليه البتة بل قال في تقدير ما هو كذلك وقال القرشي في جواب ما كان ان الغالب ان الجوع يكون مانعا من القلب ويكون تقاضي المعدة محوجا الى الاكثار فما
ينبغي كان انتظار الاطباء في حال الصحة الى تقدير المانع من الزيادة في الغذاء اكثر من التقدير المانع من النقصان لضعف نظام قوله ومن

عرض له اشارة الى ان كيفية الاكل يختلف بحسب الاشخاص وبحسب من يعرض له على طعام حرارة وبحوه ينبغى ان لا ياكل بل قليلا قليلا لئلا تعرض من الامتلاء
حالة كالناقض ثم يتبعه حرارة حمى قوية حين يحل الطعام وسبب ذلك ان الطبيعة عند الامتلاء تتوجه الى الباطن لهضم الغذاء وتوجهها الارواح فيبرد الظاهر
برداً شديداً ويعرض الحالة الشبيهة بالناقض فاذا انهضم الغذاء قليلا توجه الطبيعة الارواح الى الظاهر لدفع البرودة قد ازدادت بالحركة بحوه
فيعرض لذلك حرارة وهى وان لم تكن شبيهة لكنها بالنسبة الى حال البدن حين الناقض يكون مفرطة جدا فيظن انه حدث حمى مع انه لم تكن كذلك وانما لا يعرض
هذا بالاكل قليلا قليلا لان الطبيعة حينئذ لا تحتاج الى ان تتوجه بالكلية لهضمه فلا يستولى البرد على الظاهر وفى الاكثر لا يعرض هذا ايضا الا عند فرط
الحاجة الى الغذاء كما فى حال الصيام عند الافطار ومن كان يعجز عن هضم الكفاية من الغذاء ينبغى ان يكثر عدد اغتذائه ويقلل مقداره فى كل مرة
لان حاله كحال الاقوى على نقل الحمل الكبير مرة فانه اذا قسمه سهل عليه نقله مرارا قوله والسوداوى اشارة الى ان الاغذية تختلف بحسب
الامزجة فان السوداوى يحتاج الى غذاء رطب كثيرا و يحتاج قليلا اما الاول فلان يبوسة السوداء قوية والترطيب فى نفسه عسر فيحتاج الى كونه قويا واما الثانى
فلان برد السوداء ليس قويا فلا يحتاج الى ان يكون المسخن قويا والصفراوى يحتاج الى غذاء بارد و رطب وهو ظاهر لكن كان ينبغى ان يقول الى بارد
كثيرا و رطب قليلا لان حرارة الصفراء قوية جدا و يبوستها قليلة وكانه انما لم يقل للعلم بذلك وقال القرشى انما لم يقل لان اليبوسة اليسيرة انما
يعتدل بما رطوبته اقوى لان الترطيب عسر وهذا ان صح فهو عذر لعدم تقييد المرطب بالقلة وكان ينبغى ان يقول الى مبرد كثيرا ومرطب قوى وانما لم يذكر تدبير
البلغمى والدموى على الوجه الذى ذكر السوداوى والصفراوى لان البلغمى بلا نه يعلم مما ذكر انه يحتاج الى ما فيه سخونة ويبس واما الدموى فلان علة الدم
على هذا الوجه يكون بتكثير الخلط الذى يضاده فى كيفيته كالسوداء وهى ليست مما يطلب تكثيرها بوجه قوله ومن كان الدم الذى تولد فيه
حارا محموما فيحتاج الى اغذية باردة قليلة الغذاء اما كونها باردة فظاهر واما كونها قليلة الغذاء فلان مزاجه حار فالدم وان قل اذا سخن زاد حجمه
فكثر وينبغى ان يكون هذه الاغذية من جنس البزورات دون الفواكه لان دمها شديد الاستعداد للغليان مسخن قويا ومن كان ما يتولد فيه من الدم
بلغميا يحتاج الى اغذية قوية الغذاء فيها سخونة و تلطيف اما كونها قليلة الغذاء فلان ما يكون كثير الغذاء يكون مرطبا والترطيب يزيد فى بلغمية
واما كونها ما فيه سخونة فظاهر واما كونها ما فيه تلطيف فلان الدم انما تقال انه بلغمى اذا كان غليظا اذ لو كان رقيقا لقيل انه مائى والغليظ يحتاج الى
ملطف ولذلك لم يقل الشيخ بعد ذكر الصفراوى ان البلغمى يحتاج الى كذا وكذا لان ما ذكرهها هو تدبيره وانما لم يقل والدموى يحتاج الى كذا لان تدبير
غلبة الدم على الوجه الذى ذكرنا كما يكون بتكثير الخلط الذى يضاده فى كيفيته كالسوداء وهى ليست مما يطلب تكثيره قوله والاغذية استعمالها
ترطيب الى يجب لحافظ الصحة ان يراعى الترطيب فى استعمال الادوية فيحذر ان يتناول ما هو رقيق سريع الهضم على غذاء قوى صلب لان الرقيق ينهضم قبله
ويطفو عليه اذ لا يجد سبيلا الى النفوذ لوقوف الصلب فى طريقه فيعفن ويفسد ما خالطه واذا كان كذلك يجب ان لا يتناول الرقيق على الصلب الا على صفة
ياتى فى هذا الفصل ان خالى المعدة يقدم الغليظ والكل قليلا قليلا على ما سنبينه هنالك هذا مطلبها الاكثر وذهب قوم الى انه ينبغى تقديم الرقيق اذ لو قدم
لانهضم قبل الغليظ للطافته ولقوة هضم قعر المعدة واذا انهضم انفتح البواب بالضرورة لاخراجه الى الامعاء واذا خرج فقد يستصحب شيئا من الغليظ قبل هضمه
وذلك يولد السدد فى الماساريقا والكبد بخلاف ما لو قدم الغليظ فانه يكون فى قعر المعدة واللطيف فى اعلاها ولا شك ان الهضم فى قعر المعدة اقوى فيكون
الهضم القوى فى الغليظ والضعيف فى الرقيق فيتكافأ الهضمان والحق ان التفاوت بين الرقيق والغليظ وقبول الهضم ان كان على مقدار ما وقت
قوة هضم قعر المعدة وقوة اعلاها حتى تكونا بحيث لو قدم الغليظ كمل هضمهما معا فلا شك فى انه حينئذ يجب تقديم الغليظ واما اذا لم يكن كان التفاوت كذلك م
بينهما اكثر وجب تقديم الرقيق وكذلك يحذر ان يتناول الطعام المزلق او لا ويتناول فى اثره من قرب طعاما قويا صلبا فانه اى فان القلب يزلق
معه اى مع المزلق عند نفوذه الى الامعاء لما يستوف حظه من الهضم ويحدث السدد والاولى ان لا يجمع بينهما اذ لو تناوله آخرا انزلق المقدم
قبل الهضم وان كان صلبا والسمك وما يجرى مجراه اى فى سرعة الاستحالة كاللبن والبطيخ لا يجب ولا ينبغى ان يتناول عقيب رياضة متعبة فيفسد
ويفسد الاخلاط لان الرياضة المتعبة يسخن المعدة فيحترق فيها مثل هذه الاغذية لسرعة قبوله للفساد واذا فسد يفسد الاخلاط لا محالة وهذا
لا يختص بالرياضة المتعبة بل كل ما يسخن المعدة بافراط حكمه كذلك كالغضب والجوع ولذلك قيل ان اكل البطيخ ينبغى ان يكون بين الطعامين لئلا يستهلك
على جوع شديد فيفسد بقوة حرارة المعدة ويفسد الاخلاط قال القرشى كان ينبغى ان يقول يجب ان لا يتناول لان قوله لا يجب ان يتناول لا يمنع جواز

تناوله لكن الاحواز فى ذلك وليس بشى لان مراده بقوله يجب او لا يجب ينبغى او لا ينبغى على ما قررنا ومنع الجواز معلوم منه ومن الناس من يحوج الى تناول ما فيه قوة
قابضة قبل تناول الطعام انما قال ومن الناس وهو صاحب رخاوة المعدة الذى يستعجل معدته نزول الطعام منها فلا يلبث ريث الانهضام لانه لا
لو قبل ذلك وانما قال ومن الناس اذ منهم من يكون امره بالعكس كمن يعرض له الثقل على الطعام فان مثله ينبغى ان لا يستعمل القوابض بعد الطعام ويجب
ان يتامل دائما حال المعدة ومزاجها فان ذلك يختلف بحسب الاشخاص ويجب ذلك الاختلاف يختلف حال الاغذية فمن الناس من يكون معدته
نارية فيفسد الغذاء اللطيف السريع الهضم فى معدته ويحترق وينهضم فيها الغذاء العسر البطىء الهضم ومنهم من هو بضد ذلك فيدبر كل واحد على
مقتضى عادته فان قلت لو كان علامة الاول استعمال اللطيف السريع الهضم وعلامة الثانى استعمال البطىء الهضم كيف صح ان يدبر كل واحد على مقتضى
عادته قلت المراد مقتضى عادته فى الهضم قوله والبلدان خواص من الطبايع والامزجة اشارة الى ان الاغذية يختلف بحسب الحال اختلاف البلدان
ايضا اذ لكل منها خواص ونحو خارجة عن القياس فليحفظ ذلك اى ينبغى ان يراعى اختلاف خواص كل بلد فى استعمال الاغذية باختلافها احدها
حال المعدة فانها ان كانت حارة جدا كانت الاغذية اللطيفة تنهضم فيها ولا تنهضم الغليظة بل تارة يبقى فجة وذلك اذا لم يفعل فيها حرارة غريبة وتارة
يفسد وذلك اذا فعلت فيها الحرارة الغريبة وهو الاكثر اذ كل رطوبة قصرت الحرارة الغريزية عن التصرف فيها لا بد وان يتصرف فيها الحرارة
الغريبة وثانيها حال البلد فان لها فى الاغذية خواص يختلف بها الاغذية ولولا ذلك لما كان اللحم بارض فارس مما يقتل وبارض مصر غذاء مما كولا
وهذا مما لا يمكن الوصول اليه بالقياس بل الاعتماد فيه على التجربة وثالثها حال الامزجة ونعنى به الامزجة الشخصية التى لا يتفق القياس على
تحقيق اختيار الاغذية بحسبها بل يغلب فيها التجربة مثل كون بعض الابدان يتضرر بغذاء يدل القياس على منفعته وبالعكس وينبغى ان يكون التدبير
فى هذا على الوجه الاحوط فاذا كان يتضرر بدن بغذاء يدل القياس على نفعه وبحث التجربة واهمل القياس واذا كان بدن يستمرئ غذاء دل
القياس على رداءته رجح القياس وترك ذلك الغذاء والجواز ان يكون استمراؤه كالخبيث عنا ويكون ذلك كالا يؤول هذا كلامه وهو بعيد عن سياق
الكلام قوله ولكل بحسب مزاج غذاء يوافق مشاكل معناه ان الاغذية يختلف بحسب الصحة وبحسب المزاج اما الاول فلما ياتى تفصيله بعد
طور واما الثانى فقال القرشى لان من كان حار المزاج ينبغى ان يكون اغذيته باردة وبالعكس وما ذكره ليس يوافق ويشاكل بل ضده وذلك
يكون للتغيير لقوله فان اريد تغييره اى تغيير الصحة والمزاج فانما يتاتى بالضد بل وجه ان من يكون مزاجه الصحى مائلا الى الحرارة ينبغى ان يكون
غذاؤه مشاكلا للدرجة كمية مزاجه ليبقى صحته بحالها اللبان يدبر فى تغييره فان التغيير يكون بالضد وايراد الضد مضر ومن الناس من يضره بعض الاطعمة
الجيدة المحمودة فليهجره لان ذلك يكون لاقتضاء مزاجه خلاف ذلك ومنهم من يستمرئ الاغذية الردية فلا يغتر بذلك فانه سيتولد منه على الايام اخلاط
ردية اقامرضه او قتله بحسب كثرتها وشدة رداءتها وضعفها وكثيرا ما يرخص لمن فى بدنه اخلاط ردية ان يوسع فى الاكل المحمود اى يكثر اكله الغذاء
المحمود لكثرة تولد الاخلاط الصالحة وصلح الفاسدة وخصوصا اذا لم يحتمل ذلك الشخص الاستفراغ لضعفه قوله ومن كان هذا تفصيل ما مر من قوله
ولكل بحسب غذاء يوافق وهو ان من كان متخلخل البدن سهل التحلل فيجب ان يغتذى بالرطب السريع الانهضام لئلا يستولى الجفاف بفرط التحليل
الى ان يتم انهضام الصلب البطىء الهضم وليتدارك برطوبته ايضا التحليل ومن كان يتخلل البدن ويتطلب اللحم يغذى بغذاء غليظ ليكون مناسبا لما يحلل
على ان الابدان المتخلخلة اشد احتمالا للاطعمة الغليظة والمتخلخلة لتخللها او بعد من ان يضرها الاسباب الداخلة من احتباس الفضلات لسعة
مسامها وكثرة ما يتحلل منها واقبل للضرر من الاسباب الخارجة كالحر والبرد وغير ذلك ومن كان يستكثر من اللحم ترفها ينبغى ان يكون غذاؤه
بطىء الهضم قليل المقدار ومع ذلك يتعاهد الفصد حذرا من الحميات الدموية والاورام الحادة والخناق وان كان يميل الى البرد فعليه بالجوارشنات الكثيرة فلا
ليلا يتولد برده وبما من شانه ان يقوى المعدة والامعاء والجداول القريبة منها لانه لا محالة يكثر فيه البلغم لكثرة مادته فى الغذاء وقصور حرارته عن هضمه وشر
الاشياء جمع اغذية معا لاقتضائه تحير الطبيعة فى امرها بسبب اختلاف كل منها فى الهضم وبعده اى دون هذا فى الشر تطويل مدة الاكل فانه يلحق الغذاء
الاخير الاول ويقع اخر الاول فى الانهضام فلا يتشابه اجزاء الغذاء فى الانهضام وانما كان هذا دون الاول لعدم حيرة الطبيعة ههنا لكون الغذاء
من نوع واحد ويجب ان يعلم ان اوفق الغذاء الذى لا تميل الطبيعة اليه يكون اشتمال الطبيعة والقوة الهاضمة عليه اشد فيجود هضمه لكن انما يكون
اوفق اذا كان صالح الجوهر وكانت الاعضاء الرئيسة كلها متصالحة متشاكلة اى موافقة فى المزاج لا يكون منها مخالف لا يجب المزاج الاصلى اما الاول

فلانه لو كان ردي الجوهر تتولد منه بمرور الايام مواد فاسدة واما الثاني فلانه لو اسغى هذا الشرط لم يكن امزجتها صالحة صحيحة بل تخالفت فيما بان كان
مزاج الكبد مخالفا لمزاج المعدة مخالفة فوق الطبع لا ينبغي ان يلتفت الى كون الغذاء لذيذا لانه لو كان موافقا لبعضها لا يكون موافقا للغير فلا يبقى للذة اعتبار
لاشتماله على الضرر ومن مضار الطعام اللذيذ جدا انه بسبب لذته يمكن الاستكثار منه والاستكثار من الطعام كيف كان مضر فينبغي ان لا يعتز الاكل بلذته
ولا يغفل عن استكثاره. قوله وان لا يوقى المرات اشارة الى ما ينبغي ان يكون عدد مرات الاكل فقال الاولى توقى المرات للاكل المشبع ان ياكل يوما
وجبة اي مرة ويوما مرتين بكرة وعشية لانه لو اكل كل يوم مرتين بكرة وعشية فاذا اكل في اليوم الاول مرتين لم تنهض الشهوة في بكرة اليوم الاتي فيحتاج
الى تاخير الاكل الى نحو نصف النهار واذا اكل حينئذ لم تنهض شهوة في عشية وانما قال للاكل المشبع لان الذي يكون للترفه والتسلي يجوز ان يكون اكثر وجب
ان يراعى العادة في ذلك اي في عدد مرات الاكل مراعاة شديدة بان لا يتجاوزها فان من اعتاد الاكل مرتين لو وجب اي جعل مرة في يوم ضعف ونقصت
وكذا يجب لمن كان به ضعف هضم ان يتناول لا مرتين بل اكثر لو لم يف قوة هضمه كالشيخ لكن يجب ان يقلل الاكل كل مرة ليجود الهضم وكذا من شدة حاجته
الى الاكل كالطفل فانه لاحتياجه الى رطوبة وافية بالتغذية والنمو لا يمكنه التوجيب ومن اعتاد الوجبة كالصائم مدة فشيء عرض له ضعف وكسل و
استرخاء لا محالة اما الضعف فلمخالفة العادة وانحلال القوى ونقصان البدن لعدم الغذاء الصالح بسبب كثرة الوارد وفساد هضمه واما الكسل فلثقل ذلك
على الطبيعة والقوى واما الاسترخاء اي ضعف الاعضاء عن الحركات فلما قلنا في الكسل قوله فان ورد على ما اظنه تفصيل المقدر تقديره ومن اعتاد
التثنية فوجب فان ورد على الغذاء ضعف في هيئته وهو ظاهر وان تغشى اي ان ورد على الغشاء كالتعلل الصائمين لم يستمرئه وعرض خثاء حامض و
خبث نفس وغثيان ومرارة فم ولين بطن وعلل جميع ذلك بقوله لان الايراد على المعدة ما لم تالفه ويوجعها لما اذا لم يكن بعادة والفه لم يستمرئه المعدة
فتفسد هضمه ويحصل الاعراض المذكورة اما الجشاء الحامض فلميله الى الحموضة اولا واما خبث النفس والغثيان فلتضرر فم المعدة به وتنفرها عنه واما
مرارة الفم فلميله اخرا الى المرة واما لين البطن فلفساد الهضم وعرض ايضا ما يعرض لمن لم يجد هضم غذائه مما ستعرفه من العوارض لم يذكر ذلك
فيما ياتي من هذا الكتاب وما يعرض له اي لهذا الشخص قبل ان تتغشى حين يجوع وجع ووجع في فم المعدة ولذع وتظن ان امعاءه واحشاءه معلقة لخلو
المعدة فانها اذا خلت تتقبض الى ضمها وتتقلص ويلزم انجذاب الامعاء والاحشاء الى جهتها واما احتراق البول فلاحتداد المزاج بسبب فرط
الجوع وربما عرض له برد الاطراف بانصباب المواد الى المعدة وذلك لتوجه الروح والدم مع الطبيعة اليها لحاجتها فتخلو الاطراف فيبرد خصوصا
وقد تقل الدم بسبب الخواء لكن هذا انما يكون في مراري الامزجة اكثر وكذلك في مراري المعدة دون مراري البدن وهو ظاهر وقد ايضا نومه ويكون
متململا قبل الاكل وبعده اما قبله فبسبب ما ينصب الى المعدة من المرار واما بعده فبسبب فساد الهضم وعبارة جالينوس في هذا المقام هكذا من اعتاد
ان ياكل في اليوم مرتين اذا اكل مرة استرخى بدنه وضعف وفزع عن كل عمل عرض له وجع في الفؤاد حتى يتوهم ان احشاءه معلقة ويبول بولا حادا
ويبراز المحترقا وربما وجد في فمه مرارة وغشيانا ويغور عيناه وصدغه ويختلج ويبرد اطرافه وخصوصا ان كان مزاجه مراريا او اكثر من ترك من هو
الغذاء لم يمكن ان يستوفي عشاءه وان يغشى ثقلت معدته وعرض له قوله والابدان التي يجتمع في معدها مرار يحتاج الى امرين احدهما
الى تناول مغرق اي تغريق الاكل لئلا تعلو معدتهم فلا تستولي فيها المرار وثانيهما الى سرعة تغذ اي الاسراع في الغذاء بان يغذونهم في اول النهار
طلبا للقوة الشهوة وفي بعض النسخ والى ما يغدو سريعا وجهه ظاهر الا انه لا يناسب من يكون اجتماع المرار في معدته لقوة حرارتها فان مثله يجب ان
يكون غذاؤه صلبا لئلا يحترق في معدته وثالثها الى تقدمه اي تقدم التغذي وما تغذوه قبل الاستحمام لان الحمام من شانه تحريك الاخلاط وصب الصفراء
الى المعدة فمن يكون معدته تكثر المرار يكون عرضة لذلك اكثر ولذلك يجب عليهم تقديم الغذاء على الرياضة ايضا واما غيرهم فيجب ان يرتاضوا ويستحموا ثم
ياكلوا وذلك لينتهيا بدنهم للغذاء على ما عرفت ومن احتاج الى الاكل مقدما على الرياضة وهو مراري المعدة فلياكل من الخبز وحده مقدارا ياخذ
منه الهضم قبل شروعه اي قليلا بحيث يوثر الهضم قبل الشروع في الرياضة حتى لا يكون الرياضة على الغذاء فينفذ الى الاعضاء غير منهضم وليس المراد
بكون الخبز وحده ان لا يكون معه شيء اصلا لان الخبز وحده مما يفسد في المعدة بل المراد ان لا يكون معه لحم لئلا يكون تغذية كثيرة فيكون ما ينجذب الى الاعضاء
بسبب الرياضة وعلى هذا لو كان معه مثل الرمان والزيتون المملح واشباههما كان اقوى في الغرض قوله وكان الحركة اشارة الى انه اذا
احتاج اي تقدم الاكل على الرياضة واذا اكل كيف ينبغي ان يكون رياضته فقال كما ان الحركة قبل الطعام يجب ان يكون ضعيفة لما عرفت انها تحليل

الفضول

الفضول فلو كانت ضعيفة لم يترتب الغرض كذلك الحركة التي بعده يجب ان لا يكون الا ارق لينة لانها لو كانت قوية حفزت الطعام في المعدة وتقدمه غير منهضم
قوله ولا اصلح اي ولا شيء اصلح للشهوة الفاسدة المائلة الى الاشياء الحريفة الحامضة لنا امالة الاشياء الحلوة الدسمة من القيء مثل السكنجبين والخل
على السمك وذلك لان هذه الشهوة في الاكثر انما يكون لرطوبات غليظة في المعدة فيميل الى ما يرجع منها من الاشياء الحريفة والحامضة وتنفر عما يدمع كالاشياء
الحلوة الدسمة والقيء ما يخلصها منها ويدفعها بالكلية وينبغي ان يكون بالسكنجبين والخل والسمك لان السكنجبين من يقطع الرطوبات اللزجة وفي الخل
من تقطيعها وفي السمك والمراد بالمالح والمطيف به الجلاء وينبغي ان يكون استعمال السكنجبين بالماء الفاتر ليعين على التحليل وان طبخ فيه اصل السوسن كان
اقوى ويجب ان لا ياكل السمين كما يخرج من الحمام بل يصبر وينام نومة خفيفة اما الصبر فلان الرطوبة في معدته يكون حينئذ كثيرة بخلاف الخفيف فاذا صبر
جف معدته وتقوى شهوته ولانه ما هزل له وهو مطلوب فيه واما النوم الخفيف فليستر به كل قوته ولا يضعف بالحمام وعدم الغذاء والاصلح له اي للسمين
الوجبة لوجهين احدهما ان المستعمل للوجبة يكون في الاغلب اقل من الوجبتين فيقل ما يرد الى البدن فيهزل وثانيهما ان الهضم حينئذ يكون اتم فيقل
فيه البلغم الموجب للسمن قوله ولا ينبغي اشارة الى امور يجب رعايتها بعد الطعام منها ان لا ينام على الطعام وهو طاف هذا عام في الجميع والسبب فيه
انه لو نام والطعام لم ينحدر من فم المعدة لم يستو اجزاؤه في الهضم ويكثر النفخ على ما عرفت ومنها ان يحترز من الحركة العنيفة على الطعام فيفسد قبل
الهضم اي قبل تمامه او ينزلق بلا هضم او يفسد مزاجه بالخضخضة وكل ذلك رديء اما الاول فلانه يورث الكسل والتمدد بل ربما اورث الحميات واما
الثاني فلانه اذا انزلق بلا هضم فات الغرض منه ومع ذلك لا يجوز استعمال غذاء اخر عقيبه بل لا بد ان يصبر الى ان يصلح حال المعدة فينقطع الغذاء عن
البدن واما الثالث فلانه اذا فسد مزاجه وذلك بسبب فساد الهضم بالخضخضة يورث ما مر من الاعراض المذكورة ومنها ان لا يشرب عليه الا الكثير لانه
لرقته ينفذ في الخلل الذي بين المعدة وبين الطعام واذا اكثر يرفعه عنه ومن جرم المعدة ويطفيه فلا يجود هضمه بل يتربص الشرب الى حين نزوله الى
المعدة لانه اذا شرب حينئذ برققه ويعين في سرعة نزوله وهذا ليس على الاطلاق بل يختلف بحسب الامزجة والاغذية فلو كان مزاج المعدة حارا
جدا او كان الغذاء يابسا جافا كالقلايا كان الاولى التكثير من الماء معه وبعده بلا تاخير لئلا يفسد الهضم وكذا لو كان الغذاء الرطب يحترق في المعدة
ولو كان المزاج باردا كثير البلغم وكلما طال الصبر عليه كان اولى ومع هذا الصبر الى ان يزول عن المعدة وتستدل عليه اي على نزوله عنه بخفة اعالي
البدن فان احوجا العطش الى الماء فليمص شيئا يسيرا من الماء البارد مصا ليسكنه وانما ينبغي ان يكون بالمص لطول زمان مروره على المري والحلقوم
فيسكن حرارتهما ويبوستهما ولئلا يكون ما يرشح الى الرئة وقصبتها لو كان العطش لحرارتهما يسيرا وانما ينبغي ان يكون باردا لانه كلما كان ابرد كان اقناع
اليسير منه وهذا القدر لبرده ينشط المعدة ويجمعها بتكثيفها وقد يكون العطش لحرارة الحلق وسكونه بالهواء البارد حينئذ يكون انفع من سكونه بالماء
البارد قوله وبالجملة اشارة الى كلام يجمع ذلك وهو انه ان شرب من احوجه العطش على الطعام بعد الفراغ منه لا في خلاله مقدارا ما ينقع
اي يبتل به الطعام جاز لانه اذا انتقع به قليل يسير فيسكن العطش ايضا وقد يقرأ ينقع به من النقاع وله وجه لانه يصلح به الا انه بالقاف اولى او يوبده
ما في بعض النسخ منقع فيه وقد عرفت بما سبق ان هذا ليس على الاطلاق لان الغذاء لو كان شديد الجفاف يجوز في خلاله ايضا وكذا لو كان مزاج
المعدة ناريا والصابرة على العطش والنوم عليه اي على العطش نافعة للمبرودين والمرطوبين ضارة للمحرورين المرورين وذلك لان الصابرة على العطش
والنوم عليه يقلل الرطوبة وكذلك الصبر على الجوع والترطيب مطلوب في المحرورين وعدمه في المرطوبين ويعرض للمحرورين من الصبر على الجوع ان ينصب
المرار الى معدهم لغلبته عليهم ولطافتها وقوة جذب المعدة لحرارتها فاذا اتاه او لو اشاء فسد وفي بعض النسخ افسد الطعام بسبب مخالطتها اياه فيعرض
لهم في النوم والمنطعه ما مر مما يعرض لمن فسد طعامه من الجشاء وخبث النفس وغير ذلك في المعظم والتلهث في النوم ويعرض ايضا ان يفسد شهوة الطعام
حينئذ اي حين فساد الطعام بسبب انصباب المرار وذلك لكراهة الطبيعة له بسبب مرارته المنافية للغذائية فحينئذ اي حين سقطت الشهوة يجب ان
يشرب ما يحدر ذلك ويلين الطبع بما هو خفيف غير مغثي اي مسهل قوي مثل الاجاص وشيء يسير من الشيرخشت وفي بعض النسخ غير مغثب والاولى هو الاصح
وانما لا يجوز المسهل القوي ويكون الملين هو الذي يخرج ما في المعدة والامعاء وحواليها فقط والغذاء اذا فسد يكون هناك والمسهل هو الذي يخرج ما في العروق
ايضا وجر فسد الغذاء فلما يجذب البهائم وانما امر بالحذر بالملين دون القيء مع انه اسهل لوجهين احدهما ان المعدة يكون قد تضررت بانصباب
المرار والقيء ربما زيد ضررها وثانيهما ان المعدة والامعاء بل البدن كله يكون بعد الجوع شديدة الجذب للغذاء وذلك ما منع من القيء لكن هذا انما يكون

مغثي

ق

٢٤٥

اذا لم يأخذ ذلك الطعام الى فوق اما لوجع او لضعف او كثرة الجشأ او الغثيان فلا خفاء ان القيء حينئذ يكون اسهل قوله فاذا عاودت الشهوة اكلوا وفي اكثر النسخ اكل وذلك لدلالة ذلك على نقاء المعدة واحتياج البدن الى الغذاء وانما لا يجوز الاكل بعد الغذاء الفاسد لكثرته اذا حصلت الشهوة بل يجب ان تدافع قليلا على ما عرفت لينهضم ما توجه من ذلك الغذاء الى العروق قوله على ان مرطوبي الابدان بالرطوبة الطبيعية وفي اكثر النسخ بدون الباء فيكون نصبا على المصدر اشارة الى ان الصابرة على الجوع مع انها انفع للمرطوبين هم اقل صبرا عليه من يابس الابدان وذلك لان ابدانهم اي المرطوبين متهيئة لسرعة التحلل اذ من شان الرطوبة سهولة التاثر والانفعال واذا تحلل الرطوبة الطبيعية سريعا لا يصبرون على الجوع صبر يابس الابدان اذ شان اليبوسة ضد ذلك الا ان يكونوا اي المرطوبين ملوثين من رطوبات غير التي يغتذي اعضاؤهم ولا يكون تلك الرطوبة رديئة بل كانت جيدة موافقة لابدانهم غير [illegible] لم قابلة لان تحيلها الطبيعة الى الغذاء التام بالفعل فانهم حينئذ يكونون اكثر تحملا للجوع من يابس الابدان لوجود ما يقوم بدل المتحلل قوله والشراب على الطعام اشارة الى انه مضر على الطعام وكذا الحلاوات اما الشراب عليه فلانه لكونه سريع الهضم والنفوذ ينفذ الطعام قبل ان ينهضم ويورث السدد والعفونة ايضا بسبب السدة واما الحلاوات فلان طبيعة الاعضاء لمحبتها لها تجذبها قبل الهضم سريعا واذا انجذبت سريعا اورثت السدد سريعا ولذلك والصحيح ايراث السدد ولان تشديدها انما هو بذاتها بدون ان يجذب معها شيئا من الطعام بخلاف تشديد الشراب ما خالطه من الطعام قوله والسدد اي مضرة الشراب والحلاوات على الطعام ايراث السدد وهي موقع في امراض كثيرة منها الاستسقاء وذلك لانه انما يختص منها امزاج الكبد وانما خصصها بما يكون بسبب الكبد لان السدد الحادثة في الاوردة البعيدة عن الكبد ايجابها للاستسقاء بعيد ولم يذكر شيئا اخر مما يحدثه السدد كاليرقان وسقوط الشهوة وغير ذلك للعلم بها مما سبق وغلظ الهواء واما الاستيناف في الصيف ما يفسد الطعام ظاهر لان غلظ الهواء انما يكون لمخالطة الارضية والرطوبات الرديئة وذلك مما يغلظ الروح ويضعف القوى وانما ذلك للصيف اولى لضعف الهضم فيه وكذا الغلظ الا انه يكون لمخالطة الارضية وحينئذ يطول نفوذه من المعدة ويفسد الهضم فلا باس ان يشرب عليه قدح ممزوج او ماء طبخ فيه عود ومصطكي لان ذلك يفيد التلطيف وانما ينبغي ان يكون الشراب ممزوجا مع ان الغرض تلطيفه لئلا يفرط في التسخين وانما قال لا باس اذ من عادتهم ان يقولوا لا باس بكذا اذا كان نفعه قليلا قوله ومن كان احشاؤه حارة قوية فاذا تناول طعاما غليظا فكثيرا ما يعرض ان يصير طعامه سديدا حاصرة للمعدة ونواحيها هذا الكلام يحتاج الى تفصيل وهو ان حرارة المعدة والاحشاء اما ان يكون قوية او لا يكون فان لم يكن قوية فان كانت الاعتدال فظاهر وان كانت مقصرة كان الهضم ضعيفا وربما بطل وان كان التقصير بالافراط وان كانت قوية فان كان الغذاء لطيفا احترق وان كان غليظا تدخن لكن هذا التدخن لا يبلغ الى ان يحدث الرياح الممددة للمعدة ونواحيها الا حرارة المعدة والاحشاء لا يبلغ الى ذلك الحد بل اذا كانت الكبد مع ذلك حارة ايضا فانها اذا كانت مفرطة الحرارة دخنت الغذاء حين كونه في المعدة والاحشاء دخنت الغذاء حين كونها في المعدة والاحشاء وعرض الرياح الممددة والعلة المراقية من ذلك اي من تدخن الغذاء بحيث تحدث منه الرياح الممددة و العلة المراقية نوع من الماليخوليا يسمى بها لما يعرض معها من النفخ في المراق ولان قوله وخالي المعدة اشارة الى ان من خلا معدته من الغذاء والمراد ان اضطر الى استعمال طعامين مختلفين في اللطافة وجب ان يقدم الغليظ اذ لو قدم اللطيف فان كان مما يسرع اليه الاستحالة فسد في معدته وافسد على ما عرفت ولذلك لم يذكر هذا الشرط وان لم يكن منه اشتمل عليه المعدة اشتمالا تاما لا يحصل منه التغذي بسهولة وحينئذ ان تناول بعده الغليظ نفرت منه معدته وجثت فلا يهضمه لان حصول الغذاء منه يحتاج الى زمان طويل فيفسد لا محالة اللهم الا ان يجعل بينهما مهلة اذ حينئذ يكون المعدة قد تغذت باللطيف تغذية لا تحتاج معها الى الاعراض عن الغليظ حتى توفر فعلها في اللطيف وان لم يجعل بينهما مهلة فالاولى في مثل هذه الحالة ان تقدم الغليظ ويتناول قليلا قليلا لئلا يكون ورود اللطيف حين اخذ الغليظ في الهضم فلا يحبس المعدة عن الاقبال عليه قوله فاذا افرط الاكل في التملي وخضخض اي تحرك الطعام في معدته حركة اي خضخضة اي شوشه شرب لافراطه فليبادر الى القيء وذلك لان خضخضة الطعام في المعدة من التملي و شوش الشرب لافراط يورث افساد الهضم صار كالفضول فلا بد من اخراجه وهو بالقيء اولى ما لم يكن وان فات القيء بان انحدر الى الامعاء او نفذ لمانع اخر شرب الماء الحار قليلا قليلا فانه يحدر الامتلاء ويجلب النعاس فيلقي نفسه اي فاذا جلبه النعاس لا يدفعه بل يلقي نفسه في موضعه وينام كم شاء فانه يهضم ما انحدر الى الكبد والعروق غير منهضم وانما قال كم شاء لان النوم كلما طال كان انفع في ذلك وفي بعض النسخ كيف شاء وهو صحيح ايضا فان لم يغن في ذلك او لم يتيسر لمانع من شرب الماء الحار او من جلب النعاس فان كفت الطبيعة المؤنة بالدفع بان دفعته بما يتوهها بدون حاجة الى تحريكها من

في شرب الماء الحار لدفع الامتلاء

الادوية

الادوية المسهلة فيها ونعمت اي يكتفي بهذا لانه يفوض امرها الى الطبيعة ونعمت تلك الحالة التي لا يحتاج الى مؤنة اخرى ولا اعانة اي الطبيعة بما يطلق بالرفق اي بما لا يكون مسهلا قويا لعدم الحاجة اليه فان قلت هلا استعمل هنا ما يطلق من المسهلات واستعمل ذلك في فساد الطعام العارض بسبب كونه مستعملا على الجوع المفرط بل اقتصر على الملينات قلت لان الغذاء الفاسد بسبب تقدم الجوع المفرط يكون مخالطا للرطوبات الصديدية التي اجتمعت في المعدة عند الجوع وذلك مانع من انجذابه الى العروق فهي يكون لذلك ولتقدم الجوع خاوية فلا يحتاج الى مسهل يخرج ما فيها بخلاف فساد الغذاء هنا فانه ليس مخالطا لما يكرهه الطبيعة حتى لا يجذبه والا العروق من الخواء بحيث يمنع من استعمال المسهلات فلذلك يجب ان يستعمل هنا ما يطلق من العروق ايضا وينقيها لئلا يفسد الدم بمخالطته فالمحرورون يطلقونه بمثل الاطريفل والجلنجبين المسهل اي الذي يكون فيه شيء من المسهلات فليستعمل كلا منها وحده او مخلوطا بالسقمونيا المرتى والمبرودون بمثل الكموني والشهرياران والتمري فان هذه الاشياء مع اطلاقها بالرفق تقوي المعدة وتتدارك ما عرض لها من الضعف وتعين على هضم ما بقي منه في المجاري بسبب حرارتها قوله ولان يمتلي اي الامتلاء سواء كان من الطعام او الشراب للاحتياج الى هذه التدبيرات لا شك فانه ردي ومع ذلك لان يمتلي البدن من الشراب خير من ان يمتلي من الطعام بمعنى ان الضرر به يكون اقل من الضرر بالامتلاء من الطعام للطافته وخفته وسرعة قبوله للانفعال والهضم ومما هو جيد في تدبير التملي من الطعام اذا افسد ان يتناول عليه الصبر مقدار ثلث حمصات او هو جزء نصف درهم من الصبر نصف درهم من علك الانباط وهو صمغ شجرة الفستق ودانق من بورق ويستعمل عليه فانها يطلقانه سريعا ومما هو خفيف واخف من ذلك حمصتان او ثلث حمصات من علك البطم وهو صمغ شجرة الحبة الخضراء وربما جعل معه مثله او اقل منه من البورق فانه يجلو بقوته ويقطع المواد الغليظة ومما هو محمود في ذلك جدا شيء من الافيون مع شراب يسير فان فعله يكون اسرع هذا كله مع اختلاف المزاج وان لم يحتمل شيئا من ذلك فنام نوما طويلا وهجر الغذاء يوما واحدا اما النوم فليعين على تدبيره بتوجه الحرارة اليه واما طوله فليبلغ اثره الى الكبد والعروق ايضا واما هجر الغذاء فليشتغل الطبيعة بالكلية اليه ولا يتوجه الى وارد جديد واما كونه يوما واحدا فلئلا يفرط الجوع فان خف بعد ذلك استحم وكثر ولطف الغذاء اما الاستحمام فليلطف ما بقي وينعش الحرارة واما التكثير فلانه اذا كانت المعدة بالاشياء المقوية لما قويت في الهضم واما التلطيف للغذاء فلان المعدة والات الغذاء يكون حينئذ ضعيفة فلا تقوى على هضم الكثير والا الصلب فان لم يستمر مع هذا كله اي مع المذكور قبل قوله فان خف والالم ثقل واثقال وتمدد وكسل اذ مع الخفة ينبغي ان لا يكون ثقل وتمدد وكسل لانها علامات بقاء الفاسد بحاله وان احتمل ان يكون المراد بالخفة الخف لعرض من المعدة والاسعاد على ما شعر به كلامه فيما بعد فاعلم اي وان لم يستمر مع هذا كله وبقي هذه الاعراض فاعلم انه هو امتلاء العروق من فضوله فان الغذاء الكثير المفرط وان عرض له ان يهضم في المعدة فانه قلما ينهضم في العروق لان هضمها ضعيف لقلة حرارة جواهرها لكونه كالخزانة للاخلاط ولان ما يهضمه وكذا منها ينبغي ان يكون اقوى لئلا يبطل كما شرع عند الوصول اليها وحينئذ يبقى فيها نيا ويتمددها بسببه ويحدث الرياح وربما صدعها بفرط التمديد ويورث كسلا ونفاسا على ما في بعض النسخ وتمطيا وتثاوبا اما الكسل فلتضرر بحركة لانها تثير المادة الفاسدة واما التثعب اي الاعياء فلما يحتبس من تلك المواد في العضل ويثقل ثقل المواد التي تنجذب اليها بالحركة المتعبة واما التمطي فلاحتباس الفضول البخارية اللازمة لقصور الهضم في العضل واما التثاوب فلما يحتبس منها في عضل الفكين والشفتين فان لم يحدث ذلك اي المذكور من الاعراض بل اورث اعياء فقط فليسكن مدة لان المادة حينئذ يكون اندفعت الى العضل وليست كثيرة جدا والا اورثت الثقل والكسل والتمدد ايضا فلا يحتاج الى المسهل بل يكفي في علاجها ان يسكن مدة لئلا يزداد شرها بالحركة ثم يعالج الاعياء العارض بما يأتي في علاجه قوله ومن اوغل في السن اشارة الى ان العادة التي كانت في مقدار الاكل في سن الشباب ينبغي ان لا يداوم عليها في الشيخوخة لان من اوغل في السن لا يقبل من الغذاء ما كان يقبل وهو شاب لضعف قواه واذا لم يقبل ذلك المقدار وتناول لصير غذاؤه بسبب قصور الهضم فضولا فينبغي ان لا ياكل مقداره بل دونه على قدر القوة قوله ويعتاد تغليظ التدبير اشارة الى ان اعتياد الاكل الكثير ردي لان من اعتاد به ان لطف التدبير اي اكل قليلا دخل من الهواء في المنافذ لاتساع الخلاء قدر وفي بعض النسخ مقدار ما كان يشغله غليظ التدبير وليس يشغله اي ومقدار ليس ما يشغله لان لطف التدبير ان عني به استعمال الاغذية اللطيفة لم يلزم من ذلك ان يقل حجم ما في العروق لان الغذاء اللطيف ربما يتولد منه دم رقيق ولا يلزم ذلك ان يكون قليلا وان عني به تقليل الغذاء لم يلزم ذلك دخول الهواء في المنافذ لان ذلك انما يلزم ان لو بقيت تلك المنافذ على سعتها حين كان التدبير غليظا ملازم الخلاء لكن بقاؤها على السعة الاولى غير لازم لجواز ان تتكاثف عند ما تقل ما في داخلها

[illegible]

فيصغر تجويفها حتى يكون على القدر الذي ينفي بطيئه ولوازم ذلك نفوذ الهواء كم لمزم من نفوذه حدوث السدد عند العود الى التغليظ لجواز ان يخرج منها
ذلك الهواء كلما ازداد الغذاء بالقدر الذي يزيد الى ان لا يبقى هواء البتة وحينئذ يلزم حدوث السدد بذلك الوجه بل في اكثر الامر يحدث السدد
عند العود الى التغليظ لا على هذا الوجه بل لكون تلك المنافذ قد جفت بتقليل الغذاء حتى ضاق تجويفها وعسر عوده الى السعة الى ان ترطب ولكن ذلك
الترطب انما يكون في زمان طويل فاذا غلظ الغذاء لا بالتدريج ورد الى تلك المنافذ لا يسعه تجويفها فيحدث من ذلك السدد ولقائل ان يختار من ترديده
الشق الثاني ونقول لا نسلم انه يدعى لزوم السدد بل المراد احتمالها كما هو عادة الاطباء في اكثر اقوالهم وثانيا ان المنافذ اذا ضاقت تكاثفت باجزائها
عند التلطيف يكون حدوث السدد عند التغليظ اكثر وثالثا ان يكون خروج الغذاء بالتدريج عند التغليظ لا ينافي قول الشيخ فكما يعود على الاكثر
ورابعا ان ما ذكر في وجه حدوث السدد هو مراد الشيخ ان تجاويف المنافذ اذا خلت وملاها الهواء يحدث ما هي فيها لا محالة كما هو مشاهد في النبات
والاشجار اذا جفت واذا جف ذلك ضاقت المنافذ فتحدث السدد عند التغليظ قوله والاغذية الحارة اشارة الى تدارك مضار الاغذية
بالبعض على بعضها اعلم انه قد يتفق بحكم مطاوعة الشهوة او ضرورة اخرى تناول اغذية غير موافقة لمزاج الآكل فيجب الاعتناء بدفع غائلتها حذرا
من الوقوع في امراض تناسبها فهي ان كانت حارة وخيف من ضعف الطبيعة عن اجادة هضمها اتبعت بالسكنجبين لتدارك مضرتها لا سيما البزوري
فانه انفع انواعه ان كان من سكر وان كان من عسل فالساذج منه كاف لقوة حرارة العسل وان كانت باردة اتبعت بالعسل او شراب او الكموني فان
كلا منهما بقوة حرارته يعين على هضمها واحدارها هذا اذا كانت الاغذية لطيفة وان كانت غليظة اتبعها حار المزاج سكنجبينا بزوريا وبارد
المزاج شيء من الفلافلي والفوذنجي ونحوها لانفعال تدارك مضرة الاغذية الحارة ينبغي ان يكون بالاشياء الباردة وبالعكس والسكنجبين البزوري
والعسل حار فكيف يتدارك مضرتها لان المراد بالمضرة ههنا ليس المضرة الحاصلة من جهة المزاج فان ذلك قد سلف في المباحث المتقدمة بل المراد
ما ذكرنا من مضرة كثرة استعمالها الموجبة لضعف الهضم ولا شك ان ما يتدارك به ذلك ينبغي ان يكون حارا لان الهضم انما يكون بالحرارة قوله والاغذية
اللطيفة احفظ للصحة واقل معونة للقوة اي الحركة والجلد ظاهر اما الاول فلان الاغذية تنفعل عن القوة المغيرة بسهولة وتستحيل الى جوهر البدن بسرعة ولا
يبقى منها فضلة تورث مرضا واما الثاني فلان القوة في الحركة انما تكون مع تصلب الاعضاء وذلك انما يكون اذا كانت الارضية غالبة عليها وذلك انما يكون بالدم
الغليظ واذا كانت حكم اللطيفة كذلك علم ان حكم الغليظ يكون بالضد قوله فاحتاج الى جلد كالمجاهدين والصارعين واحتاج بسبب اخر بسبب احتاج الى الجلد
الى تغذية قوية الكيموس بعد الجوع الشديد وتناول لما هو غير الكثير ليهضم وانما لم يقل غليظة بدل قوله قوية الكيموس تنبيها على ان المراد بالغليظة
قوية الكيموس ومعنى كون الغذاء قوي الكيموس ان يكون الدم الحاصل منه قويا متينا لم يتحلل بسرعة وانما ينبغي ان يترصد الجوع الشديد اولا لان التصرف
فيها حينئذ يكون اقوى لاحتداد الحرارة لكن ينبغي ان لا يبلغ الى حد يصب المرار الى المعدة واصحاب الرياضات والتعب الكثير احمل للاغذية الغليظة
لقوة حرارتهم بسبب كثرة الرياضة والتعب مما يعينهم على هضمها وقوة نومهم واستغراقهم فيه بسبب كثرة التعب لكن يعرض لهم لكثرة ما يعرق ويتحلل من
ابدانهم ان يستلب اي يجذب اكبادهم من الغذاء ما لم ينهضم بعد فيهيئهم للامراض قتالة من جنس سوء القنية والاستسقاء لما في اخر القول ان كانت
ابدانهم قوية او لا وان كانت ضعيفة خصوصا وهم مغترون في اول عمرهم بهضمهم الذي يحصل لهم من نومهم الذي يطول اذا عرض لهم سهر سيتولد
بعد ذلك خصوصا اذا شاخوا لان السهر يزيد حينئذ وضعف قوة هضمهم ويكون تهيؤهم لتلك الامراض اشد واعلم ان استلاب الغذاء قبل الهضم
بسبب كثرة العرق والتحلل لا يختص بالكبد بل جميع الاعضاء تشاركها فيه لكن لما كان اكثر اضرار المجذوب في احداث السدد واكثرها يكون في الكبد لضيق
مجاريها خصها بالذكر والفواكه الرطبة يوافق ايضا المتعبين المرتاضين المرورين في الصيف لانها انما تضر بسبب ما يتولد منها من الرطوبات وتهيئ الدم
للغليان وهؤلاء لكثرة تعبهم ورياضتهم يتحلل كل ما يتولد منها في ابدانهم فلا تضرهم بل انما تفيدهم تدارك ما يتحلل من الرطوبات الفاضلة وخصوصا
اذا كانوا محرورين لان مزاجهم يكون حارا يابسا فيعتدل بها وخصوصا اذا كان ذلك في الصيف لان العرق حينئذ اكثر لكن ينبغي ان يؤكل قبل الطعام
ليكون لها طريق الى الامعاء اذا انهضمت ولا تسد الطعام وهي اي تلك الفواكه مثل المشمش والتوت والبطيخ والخوخ والاجاص لا يقال ان هذه لا يكون
الا في الصيف فلا وجه لقوله وخصوصا اذا كان ذلك في الصيف فلا وجه لقوله وخصوصا اذا كان ذلك في الصيف لان ذكرها للمثال اذ الفواكه الرطبة
لا تنحصر فيها مع ان البطيخ من جملتها وقد يوجد في غير الصيف ايضا وان يدبروا اي المذكورون من المتعبين المرورين بغيرها اي بغير الفواكه بما يقوم مقامها

من الترطب كالشراب الممزوج وماء الشعير والسكر وما اشبه ذلك فمن الواجب ان كل ما يملا الدم مائيته ويغلي في البدن غليان عصارات الفواكه في الخارج اي في
خارج من البدن وان كان ربما نفع في الوقت فانه تهيؤ اي يهيئ الدم للعفونة بتغليب المائية عليه والمراد بعصارات الفواكه عصاراتها الاثقلها والسبب
في غليانها داخل البدن وخارجه ان مثل تلك الرطوبات لا بد ان يتصرف فيها احدى الحرارتين اما الغريزية او الغريبة ويكون البدن للغالبة منهما والفواكه
وما اشبهها يكون حرارتها الغريزية مستولية على رطوباتها والا لم يمكن تكونها بل فسدت قبل ذلك ولا يكون استيلاؤها عليها قويا جدا والا جففتها فاذا
عصرت يكون الرطوبة التي في مقصورها ازيد مما كانت في الجسم المعتصر قبل العصر فلا تقبل الحرارة التي فيها حفظها فتستولي الحرارة الغريبة ويحدث منها
فيحصل الغليان قوله وكذلك اي مثل الفواكه الرطبة في تهيئة الدم للعفونة كل ما يملا الدم خلطا نيئا او مائيا على ما زعم بعض الشيوخ وان كان ربما
نفع كالقثاء والقثد فانهما ينفعان حين ما اكلوه لكنهما يملآن الدم في الحال خلطا نيا ولذلك كان المستكثرون من هذه الاغذية اي الدوائية الرطبة
معرضين للحميات وان بردت في اول الامر قوله واعلم ان الخلط المائي اشارة الى بعض مضار الخلط المائي الحاصل من الفواكه الرطبة
وتدبير ذلك فمن مضارها ان الخلط بها يصير مائيا والخلط المائي ربما يعرض له ان يصير لفساده صديديا اي كمادة الخراج من اختلاطها بالدم وذلك
العروض انما يكون اذا لم تحلل وبقي في العروق فانه يتعفن حينئذ ويصير كالصديد وتدبير الامن من ذلك ان يستعمل آكلوها الرياضات قبل ان يجتمع
هذه المائيات بل لو انهم اذا تناولوها ارتاضوا انحلت تلك المائيات وقل ضررهم بها قوله واعلم ايضا اي واعلم ان من جملة مضار الخلط
الخام والمائي انه اذا كان في الدم خلط خام او مائي منع ان يلتصق بالبدن لانه بعيد عن مشابهته في المزاج والقوام فيقل الغذاء لا محالة ويفسد حال
البدن كما هو شد في سوء القنية قوله مخلص اشارة الى بعض ما يدفع مضرة الفواكه اي جيد لمن يأكلها ان يمشي بعد اكلها شيئا قليلا لتنحدر
الى قعر المعدة ثم يأكل عليها الطعام الذي يقويها لتقله واعراض المعدة عن حفظها لرداءة تغذيتها فان قلت ان لا في الغذاء وان كان رديا قبل
ان ينهضم فكيف يصح ذلك قلت انما يكون مضرا لو كان ذلك الغذاء مما يراد نفوذه الى البدن اما بارادة نفيه واخراجها بالكلية قبل ان ينهضم
فلا والاغذية التي تولد المائية والخلط اللزج الغليظ والمرار ينبغي ان لا تستعمل لانها تجلب الحميات اما ما تولد المائية منها فتعفين المائية للدم
واما ما تولد الخلط اللزج الغليظ فيسد به المجاري والمسام فانه اذا سدها احتبست الرطوبات فيها ولا تنفذها الهواء المروح والارواح فتفسد
بذلك تلك الرطوبات ويعرضها العفونة لاستيلاء الحرارة الغريبة واما ما يولد المرار فمن وجهين احدهما تسخين الخلط المراري للبدن وثانيهما بسبب حدة
الدم الذي يتولد منه والبقول المرارية كالرشاد والخردل وما اشبههما ربما اكثر نفعها في الشتاء لاقلالها الحرارة المعتدلة لما يوجب الشتاء كما ان البقول الباقية
ربما اكثر نفعها في الصيف لاقلالها المائية والبرودة المعتدلة لما يوجب الصيف قوله ومن صار الى من نال من الاغذية الرديئة اشارة الى تدبير من
اضطر الى استعمال اغذية ردية غير دوائية لانها قد مر بيانها اي من عرض له ما اوجب ان يستعمل الاغذية الردية الغير الدوائية كسفر او حبس او غير ذلك
فينبغي ان يقلل مرات الاكل ولا تواتر لكون استعمال كل مرة بعد نقاء المعدة وشدة الجوع حتى تتصرف الطبيعة فيها كما ينبغي ويحصل الهضم التام وان
خلط بها مع ذلك ما يضادها ليصلحها على ما عرفت وانما ينبغي ان يكون استعمال الضد بالخلط لانه لو استعملت صرفة عرض عنها واول استعمالها الردية ضرر
لا يقوى المضاد على دفعه لو اتبع اما اذا خلط بها فيعدلها في اول الامر فان تأذى اي فان استعملت تلك الاغذية غير مخلوطة بالضد وتأذى بالحلو
منها فينبغي ان شرب عليه الحامض من الخل والرمان وسكنجبين الخل او السفرجل الحامض ونحوه لان اكثر مضار الحلو هو استحالته الى المرار وباسقاط
الشهوة وتسخينه والحامض يقمع المرار ويقوي الشهوة ويبرد قوله وتعمد الاستفراغ عطف على قوله شرب انما ينبغي ان يتعمد الاستفراغ اذا
شرب عليها الحامض لان مضار الاغذية الردية كثيرة وقد اتفق معنا مع ذلك امران لزمها الكثرة الفضول احدهما استعمال غذاء على اخر وثانيهما الافراد في
الغذاء كانه كان قد استعمل من الحلو المقدار الكافي ثم اضطر الى استعمال الحامض للاصلاح ومن تأذى بالحامض تناول عليه العسل والشراب العتيق لان
العسل يضاده بطعمه وكيفيته والشراب وان لم يضاده بطعمه لكنه يضاده بكيفيته وانما ينبغي ان يكون الشراب عتيقا لكون حرارته اقوى حتى يعين على هضم غذائين
مخالفين في ذلك اي هذا التناول ينبغي ان يكون قبل صحيح الاول لانضمامه وهو ظاهر اذ بعد ذلك لا يفيد وكذلك لتدارك اي ومثل تدارك اذى
الحلو والحامض بالضد ينبغي ان يتدارك اذى الدسم ثلثة اشياء مشتركة في تخفيف الدسم الاول بالعفص مثل الشاه بلوط وحب الاس والخرنوب الشامي
والنبق والزعرور والنعناع البري الثاني بالمر مثل الراسن المر وهو نبت معروف ينبسط على الارض يكون بستانيا وغير بستاني وهذا يبلغ ذ دقه مقداد

ذراع الثالث بالمالح والحريف مثل الكوامخ والثوم والبصل وبالعكس اى وتدارك اذى العفص والمر والمالح بالدسم قوله ومن كان بدنه ردى الاخلاط
مع رقة اشارة الى اختلاف الاغذية بحسب اختلاف الابدان والمراد بقوله مع رقة يجوز ان يكون مع رقة من بدنه اى من نحافته بحيث لا يحتمل الاستفراغ اذ لو
احتمله لكان الاولى استفراغ تلك الاخلاط الردية وان يكون مع رقة من تلك الاخلاط اذ على هذا التقدير ايضا لا يحتمل الاستفراغ لان من كان رقيق الاخلاط
يكون في الاغلب ضعيف القوة لكثرة التحلل وعلى التقديرين ينبغي ان يعيش على الغذاء المحمود لانه اما ان يصلح اخلاطه الردية او يقوى بدنه لتحليل الاستفراغ لكن هذا
بعد اذا لم يكن الاخلاط الردية بحيث تقوى على احالة الغذاء المحمود الى كيفيته ومن كان بدنه جيد الاخلاط لكن سهل التحلل يغذى بالرطب السريع الانهضام
لتقوم بسرعة بدل ما تحلل منه والغذاء الرطب سريع الاستحالة الى الرطوبة التي هي الدم وقال جالينوس هو المفارق لكل كيفية اى كل طعم والافاوية (?) رطوبة
كيفية ايضا ولذلك قال عقيبه كانه تفه وليس بحلو ولا حامض ولا مر ولا حريف ولا مالح ولا قابض وانما كان الغذاء اسرع استحالة الى الدموية لان الطعوم في
غالب الامر يكون تابعة لغلبة الكيفيات وما غلب عليه كيفية يكون من قبيل الدوائية والاغذية الدوائية مباينة للطبيعة فيكون استحالتها الى جوهر الاعضاء
قوله اعسر وابطأ والمتخلخل اى من كان بدنه متخلخلا يكون احمل للغذاء الغليظ من المتكاثف وذلك لسهولة تحلل فضولها من بدنه وقد عرفت اكثر ذلك مما سبق قوله
والاستكثار اشارة الى تاثيرات الاغذية بحسب المداومة عليها والاستكثار من الاغذية المائية اى المداومة عليها تسقط القوة وتبعد اللون ويخفف
الطبع اما اسقاط القوة فلوجوه احدها انها لافراط الارضية فيها لا يتكون منها الارواح التي هي محل القوى وثانيها انها تحتاج في استحالتها الى الدم
الى عمل كثير متعب للطبيعة وذلك يلزم ضعف القوة وثالثها ان استحالتها الى الدم تحتاج الى زمان طويل فيتاخر وصول بدل المتحلل ويلزم الضعف
واما افساد اللون فلوجهين احدهما انها باحتباسها تشف الجلد بسبب قلة الرطوبة وثانيهما لقلة نفوذ الدم المتولد منها الى ظاهر الاعضاء واما تجفيف الطبع
فلان المراد به اما يبس الطبع او المزاج وعلى التقديرين احتباسها ظاهر لقلة الرطوبات فيها والاستكثار من الدسم يكسل ويذهب الشهوة وذلك لان الاكثار
منه يكثر الرطوبة وكثرتها توجب ابتلال العصب وفم المعدة والاول يقتضي الكسل والثاني سقوط الشهوة لان الشهوة لا يكون الا عند تكاثف فم المعدة والاستكثار
من البارد يكسل ويفتر وهو ظاهر لاخماده الحرارة التي تكون بها الحركة والنشاط والاستكثار من الحامض يجلب الهرم وذلك لعله ما يتولد منه من الرطوبات
اشارة
وضعف الحرارة الغريزية بسببها وتكرج البلاغم وكذلك حكم الغذاء الحريف فانه بحرافته وحدته توجب مادية الاخلاط الموجبة للشيب والاستكثار
من المالح يضر بالمعدة بسبب لذعه والمالح يضر بالعين لتنشيفه الرطوبات الفاضلة بحرارته وجلايه قوله والغذاء الدسم الى قوله وقد يعرض
الى احكام متفرقة للاغذية منها ان الدسم لو انه اذا تنول بعد غذاء ردى افسده وذلك لقبول الدسم الموافق للتغير بسبب رطوبته ومنها ان الغذاء النضج
ابطأ انحدارا وذلك لتشبثه بالمعدة وعسر قبوله للاستحالة بسبب تلازم اجزائه ولذلك يكون الخيار بقشره اسرع انحدارا بسبب ما في جلده من الجلاء المانع
من تشبثه بحمل المعدة لانه مع قشره يكون اقل لزوجة لان قشره لا لزوجة له وكذا الخبز بنخالته اسرع انحدارا من المنخول لما قلنا في النخالة اى ومنها ان المتعب
من اصابه التعب اذا لطف تدبيره اى قلل غذاؤه ثم تناول غذاء غليظا كالارز باللبن بعد الجوع اخذ الدم اى احدث ذلك اللطيف بعد التعب للدم و
اثاره بسبب الحرارة الثائرة حينئذ لا الغذاء الغليظ على ما يوهم تركيبه لان الغليظ لا يحدث للدم ولا يثيره ولا يحتاج اى المتعب بسبب استعمال الغليظ
بعده الى الفصد ان كان قريب العهد به وذلك لان الدم الحاصل منه يكون غليظا خصوصا وقد جذبته الاعضاء لفرط الحاجة سريعا فاذا خالطه ما صار حاصلا
باللطيف المتقدم وحصل من مجموعهما دم عكر كريه الى الطبيعة بسبب حدته واختلاطه فيحتاج الى الفصد لاخراجه وكذلك الغضبان اى حكمه مثل حكمه
اذا تناول غليظا قوله واعلم ان الغذاء الحلو تنبيه اى تحليه الطبيعة قبل النضج والانهضام فيفسد الدم يريد به ان حكمه حكم ما تقدم في احواج
الى الفصد وان كان قريب العهد به لان الطبيعة اذا احليته قبل الهضم التام يكون ما يتولد منه دما غليظا فاذا خالط ما في البدن من الدم صار المجموع
مخلطا محوجا الى اخراجه بالفصد قوله وقد يعرض للاغذية اشارة الى احكام يعرضها من جهة تاليفها اى بسبب استعمال بعضها مع بعض ذكرها اصحاب
التجارب من الهند وغيرهم فقالوا لا ينبغي ان يوكل اللبن مع الحموضات وذلك لان الحموضات تعقد اللبن المتجبن واذا تجبن اللبن في المعدة صار كالسم و
المراد باللبن هو الحليب اذ المعقود كثيرا ما يوكل مع الحموضات ولا يعقب ضررا لعقده به وكذلك لا ينبغي ان يوكل سمك مع لبن لانهما غليظان سريعا الاستحالة
يورثان امراضا مزمنة لغلظ المادة المتولدة منهما منها اى من تلك الامراض الجذام وحدوثه منهما يكون اذا استحالا الى الدخانية والسوداء وقد
يحدث منها البرص وذلك اذا كانت استحالتها الى البلغم الغليظ وقد يحدث منها القولنج لتوليدهما الخلط الغليظ اللزج والرياح المعسرة العالك وقالوا

ايضا ينبغي ان لا يوكل ما استمع الفجل ولا مع لحوم الطير اما مع الفجل فلانهما غليظان وفي الفجل قوة منفذة فلا يومن من وجع المعدة والامعاء واما مع لحم الطير
فلانه ان جمع مع الكبار من الطيور كان جمعا بين الغليظين وان جمع مع الصغار كالعصافير كان جمعا بين الغليظ واللطيف قال القرشي لو وجد لكلا
منهما بان طبخا جملة كان طبخ اللبن بلحم الدجاج او العصافير لم يكن في ذلك كثير مضرة وفيه نظر لان تجويد الخلط بالطبخ لا يبلغ الاستحالات المضعبة و ينبغي
ايضا ان لا يوكل سويق على ارز بلبن لكونهما سخيفين ولا يستعمل في المطعومات ما ترك في آنية من نحاس لتغير طعمه وحدوث كيفية ردية منه ولا
يوكل شوا على جمر الخروع لمعرفة جوهره بما في جوهر الخروع من النار ولذلك يضر الاستظلال بشجرته ولو قال بدل شوا كباب لكان اولى لان وضع اللحم
على الجمر يقال له كباب لا شي وهذا ما ذكره الشيخ عنهم ومما ينقل عنهم ان الجمع بين السمك الطري والطير لانه يحدث وجع الساق ولا بين اللبن والخل لانه يحدث
القرح والاسترخاء ولا بين الارز والخل لانه يحدث وجع الامعاء وامثال ذلك مما يطول الكتاب بذكره قوله والاغذية المحلفة (?) اشارة الى ان   والاطعمة
الاغذية المحلفة مضرتها الى وجه يكون انها تضر من جهتين الاولى من جهة اختلافها في الهضم واخلاط المنهضم منها بغير المنهضم والثانية من جهة
انها يمكن ان يتعلل الكثير من الباجا الواحد اى النوع الواحد بعد ان يقال الباجات باجا واحدا اى جعل الوان الاطعمة لونا واحدا وهو معرب باجا
وقد جرب اصحاب الرياضة في الزمان القديم من ذلك اى من جمع الاغذية المختلفة وكانوا مقتصرين على اللحم في الغداء وعلى الخبز في العشاء وانما خص اصحاب
الرياضة لان اصحاب الترفه معتادون بذلك لا يصبرون على نوع واحد قوله وافضل الى اخر الفصل اشارة الى احكام متفرقة متعلقة بالاغذية
منها ان افضل اوقات الاكل في الصيف الوقت الذي هو ابرد وذلك لكثرة حرارة الداخل وجودة الهضم حينئذ فلو اخر والشهوة صادقة الى وقت حار
لم يصل الهضم على ما ينبغي ومع ذلك يكون مرافقه للجوع وهي تملا المعدة رطوبات صديدية تفوته ومرافقة الجوع على ما ذكره يجوز ربطه بما تقدم على ما ذكرنا
ويجوز ان يكون حكما اخر وهو ظاهر وفاعل يملا ضمير الدافع الدال عليه المرافقة ومنها ان الكباب اذا انهضم كان اغذى غذا بالجزء والنضب كثر منه الدم الخالص
منه لكنه بطي الانهضام والانحدار بسبب لزوجته واجتماع اجزائه ولذلك يبقى في الاعور وخير ما اتخذ من اجزاء صغار اذ حينئذ يكون لزوجته
اقل ومنها ان الشورباج غذاء جيد لقوة الكسب من اللحم وسرعة انهضامه وهو اذا كان بصل يطرد الرياح اذ شان البصل ذلك واذا لم يكن بصل
هاج الرياح بسبب ما فيه من رطوبة مانعة من تحليل تام ومنها ان الرؤس المشوية ينبغي ان لا يوكل العنب عليها ومن الناس من حسب ان ذلك جيد لان
انهضام
العنب يدفع غلظها وهو ردي جدا لانه يغشي ويبل المعدة برطوبته فيفسد الهضم وكذلك شرب النبيذ عليها لما فيه من نفوذ قوي ينفذها قبل الا
بل ينبغي ان يوكل عليه مثل حب الرمان بلا ثفل اما الرمان فلتسكينه الغثيان واما كونه بلا ثفل فلئلا ينضم غلظه الى غلظها ومنها ان الطيهوج
يابس يعقل البطن والفروج رطب يطلقه اما الاول فلما قيل من انه قليل الغذاء وكثير الحركة وهما يوجبان اليبس المستلزم للعقل واما الثاني فلفرط رطوبته
ومنها ان خير الدجاج ما شوي في بطن جدي او حمل فيحفظ رطوبته عن التحليل لعدم ملاقاة النار ومنها ان مرق الفروج شديد التعديل للاخلاط اكثر
مرق الدجاج الحلو من غلبة الكيفيات عليه وقلة تغذيته لكن مرق الدجاج اغذى وهو ظاهر ومنها ان الجدي اطيب لسكون حرارة الغير الملايم للطبيعة الموذ
للدماغ والحمل حار اطيب لذوبان سهوكته والسمك بالتحريك اى ما السهك صداء الحديد وانما قال اطيب مع ان المناسب انفع لان ما يكون اطيب يكون
الطبع اليه اميل وتصرفه فيه اقوى فيكون انفع ومنها ان الزيرباج المحرور يجب ان يكون بلا زعفران لانه حار يابس في الثانية فيزيل البرد المطلوب من الزيرباج
والمبرود يجب ان يكون مع زعفران ليفيده حرارة ومنها ان الحلاوات وان كانت تسكن لما يكون منها كالفالوذج ردي لتسديده وتعطيشه اما تسديده فلان
النشا وهو بطي الانهضام والانحدار عن المعدة يوجب السدد واما تعطيشه فلبطوء انحداره من المعدة ومنها ان مضرة الجزر اذا لم ينهضم كثرة البطوء لحرارته بسبب
زلاء الارضية ومضرة اللحم اذا لم ينهضم دون ذلك لضعف مادة الجزر قال رحمه الله في تدبير الماء والشراب اقول اصلح المياه للامزجة المعتدلة انما كان
البرد
معتدلا في شدة البرد اى لا يكون شديد البرد ولا فاترا وسواء كان بطبعه او ببرده بشيء من خارج وانما قال للامزجة المعتدلة لان اصلحها للمحرورين شديد البرد
قوله ما لم يفرط جدا والمبرودين ما قصر البرد وانما ينبغي ان يكون تبريده بالجمد من خارج لا بسببها اذا كان الجمد رديا لا فرط البرد ولا فسد بالغلظ الحادث منه قوله
وكذلك حال الماء الجيد الجمد لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله لا ينبغي على ما لا يخفى ومن قوله فان التحلل وفي بعض النسخ المتحلل تقليل شاملة يكون التبريد بالجمد
سواء كان رديا او جيدا ينبغي ان يكون من خارج وتقريره ان التبريد به لو كان من داخل للتحلل فيه وهو باق على غلظه وكيفيته المفرطة فاضر بالعصاب
واعضاء النفس وجملة الاحشاء المرورة عليها مع عصابتها وعلى ما قررنا يرد ما قيل ان اضراره بالاعضاء المذكورة ان كان لقوة البرد لزم ان يكون الماء البارد بطبعه

او بالجمد من خارج مثله في الاضرار بها ولزم ايضا ان يكون المحلل منه اذا انتقص برده لا يضر لكن ليس الامر كذلك فانه يضر لما قلنا من ان اضراره بها لغلظه وان
الغلظ لعدم تحلله بسرعة لعدم ملاقاته لها فيزيد تأثيره لان الفاعل الضعيف اذا دام تأثيره كان ابلغ فعله من القوي اذا لم يدم قوله والاحتمال اي لا
يحتمل المبرد بالجمد من داخل اخف الامرين عليه الا الدعة من جهة الكيفية قوى البدن حاد المزاج وانما لم يذكر الصفراوي لانه في الغالب يكون نحيفا وتاثره سريعا ومن
لم يضره هذا الماء في الحال ينبغي ان لا يغتر به ولا يداوم عليه فانه يضره اذا داوم عليه وطالت الايام واسن في السن قال اصحاب التجارب يا عجبا من ماءين البير
والنهر بان يشرب احدهما قبل ان يعتاد الاخر فان ذلك عادة المتنوع والمراد قال القرشي وقد جربنا ذلك مرارا فوجدنا كذلك ولعل ذلك لاختلافهما بالغلظ
واللطافة قوله واما الخيار الماء اي الماء المختار منه فقد سبق ذلك وكذا اصلاح الردي منه فلا نعيده ونقول ههنا ان المزج بالخل يصلح فانه
يجلو ويسرع بنفوذه ويزيل كيفيته الردية ويمنعه عن العفن ونذكر احكاما لم يسبق ذكرها اعلم ان الشرب على الريق وعلى الرياضة والاستحمام وخصوصا
مع خلاء البطن وكذلك طاعة العطش الكاذب في الليل كما يعرض للسكارى والمخمورين وعند اشتغال الطبيعة بهضم الغذاء وقد سبق الري لكان ضار جدا
اما الشرب على الريق فلانه حينئذ لعدم معاوقة ما في البطن من الاجزاء الغذائية يكون اسرع نفوذا ولا يبعد ان يصل الى الاعضاء الرئيسة ويقوى على
برده فيفسد مزاجها واما على الرياضة والاستحمام فلان الاعضاء حينئذ تكون ملتهبة فيحدث بقبل تخثر بردها ويلزم المحذور السابق وخصوصا مع خلاء
البطن فان الانجذاب حينئذ يكون اسرع لعدم ما يعاوقه واما طاعة العطش الكاذب فلانه حينئذ لا يكون محتاجا اليه والا لم يكن العطش كاذبا وكل ما يرد على
البدن وهو غير محتاج اليه يضره ويولد خلطا رديا كالبلغم المالح وغيره وانما قيده بالليل لان غالب العطش الذي يكون عن تبخير المعدة الذي هو كاذب
يكون بالليل وعند النوم لاجتماع الحرارة الى الباطن واكثر ما يقع ذلك للسكارى والمخمورين قال القرشي وشبهان يكون عطش السكران والمخمور
ليس بكاذب لانه حادث عن تسخين الشراب للمعدة وانما يسمى العطش كاذبا اذا كان عن بلغم لزج او غليظ او مالح وانما ما يكون عن الحار او اليبس فالاولى
ان لا يسمى كاذبا وايضا اذا كان شرب السكران او المخمور لاجل حرارة المعدة بسبب تسخين الشراب لها فليس ذلك الشرب عندي بمذموم لانه يسكن تلك
الحرارة ويطفئها وفيه نظر لانا لا نسلم ان الحادث عن تسخين الشراب المعدة لا يكون كاذبا مطلقا بل غالبا لا يكون كاذبا ولم لكن يسكن ما لصابرة قطعية ولا نسلم
ايضا انه لا يسمى كاذبا الا اذا كان عن بلغم لزج او غليظ او مالح فانه ما يكون لثقل الطعام واشتياق المعدة الى اخراجه كاذب ايضا على ما صرح به والشرب
عليه ردي لانه يخضخض الغذاء ويفسد الهضم وهو الذي يسبق الري الى اجيء اذ لو لم يبقه لكان محتاجا اليه في ان يمتزج بالغذاء حتى ينطبخ طبخا جيدا
قوله بل يجب ان كان لا بد اي ان كان هذا العطش قويا ولا بد من تسكينه ان يجتزأ بالهواء البارد ثم ان لم يشفع بذلك ولا يسكن العطش شرب
من كوز ضيق الرأس ليكون قليلا قليلا كالمص لان تعاقب مروره يسكن العطش وان قل اذا العطش كاذب ليس فائدة ذلك دفع العطش الكاذب
فطيل ينفع به المخمور لاطفاء حرارة الشراب فربما لم يضر ان شرب على الريق ايضا لما قلنا وكذا المحرور وعلم من قوله اولا وقد ينفع ثانيا وربما صحة
ما اوردنا على قول القرشي وان قوله ليس عندي بمذموم ليس عنده بل مع قول الشيخ ولذلك سكتنا عنه ومن لم يصبر اي من كان يجب من الحار عادة
لا يصبر على الشرب على الريق فليشرب قبله اي قبل شرب الماء شرابا ممزوجا بماء حار ثم يشرب الماء البارد لان الاعضاء حينئذ تستعد بترطيبها اياها عن
جذب الماء بسرعة فيلبث في المعدة ويسخن فلا يضر وانما ينبغي ان يكون مزجه بماء حار اذ لو مزج بالبارد لكان معينا على سرعة النفوذ فيكون ضرره اكثر
من الماء وحده وليعلم المبتلى بالعطش الكاذب ان النوم ومصابرته على العطش كل واحد منهما يسكنه لان الطبيعة في حال المادة المعطشة وهو ربما
اذا هجم من الصبر والنوم ان التحليل بها يكون اوحى فان لم يصبر واطفأ الطبيعة المنضجة بشرب الماء طاعة لها اي للمادة المعطشة عاد العطش لاجل اخلاط
المعطش اي لاجل اقامة الماء اياه بسبب اطفائه اياه اطفاء الطبيعة ويجوز ان يكون الاقامة مضافا الى الفاعل اي لتقاعد بها له ويجب اي على المذكورين خصوصا على
العطش الكاذب ان لا يعب الماء عبا بل مصا مصا وانما قال خصوصا مع ان المذكورين لا يكون عطشهم صادقا الا نادرا فلذا افرده بالذكر فكانه غيرهم ولاجل انه
لو لم يذكره لكان اولى بعد شرب الماء البارد جدا ردي لانه يخمد الحرارة الغريزية ويطفئها ويضر العصب والات النفس والاحشاء وربما قيل يغنيه لوصوله
الى القلب وربما اضعف الكبد فاورث الاستسقاء فان كان اي الماء باردا جدا ولا بد منه كما يقع في الاسفار وفي الشتاء فليكن اي فيشرب بعد طعام
وان لم يعاوقه فلا يصل برده الى الاعضاء الرئيسة بسرعة والماء المفتر مغث اي يحرك الرطوبات ويعين على تحللها وتنفيذها والمسخن فوق ذلك اي
فوق المفتر اذا استكثر منه او من المعدة لما فيه من الارخاء واذا شرب في الاحيان غسل المعدة واطلق الطبيعة بترقيقه ما فيها واذابته لما تعلق

بتدبير الماء واما الشراب فالبحث فيه من وجوه الاول فهو الاوفق بالنسبة الى كل مزاج اعلم ان الابيض الرقيق اوفق للمحرورين لانه لبياضه يكون
اقل حرارة ولرقته لا يدوم ملاقيا للاعضاء فيكون اضعف في التسخين ولا يصدع على ما ظن من انه مبخر والغالب صدع بل لغلبة المائية عليه يرطب
ويخفف بترطيبه الصداع من التهاب المعدة ويقوم الشراب المرقق بالكعك والخبز مقامه اي مقام الابيض الرقيق والكعك معرب كاك وهو خبز رقيق يابس
وطريق الترويق ان ينقع الكعك او خبز غير في الشراب ويترك مدة وقيل ست ساعات ليشتف ما فيه من الاجزاء الغليظة فاخرج ثم يصفى وخصوصا اي الابيض
الرقيق اوفق للمحرورين ويقوم مقامه المرقق وخصوصا اذا امتزج بالماء في العصير قبل الشرب بساعتين فانه حينئذ يكون انفع لانه بما فيه من الماء الممزوج يبرد
ويزيد في الترطيب ويعدل مزاجهم واما الشراب الغليظ الحلو فهو موافق لمن يريد السمن فانه بما فيه من الارضية والحلاوة يسمن ولكن ينبغي ان يكون على
حذر من تسديده لان الكبد تجذبه لحلاوته قبل الهضم وهو غليظ وعروق الكبد ضيقة فيسدها خصوصا اذا كان حديثا والعتيق الاحمر اوفق لصاحب
المزاج البارد لكثرة حرارته وقلة ترطيبه ولو قال الاصفر بدل قوله الاحمر لكان اولى لانه اقوى في التسخين الثاني في استعماله على الطعام ولا شك ان
استعماله على كل طعام من الاطعمة ردي لما عرفت في الفصل المتقدم فانه ينفذ الطعام قبل الانهضام ويورثا السدد والعفونة فينبغي ان لا يشرب الا بعد انهضامه
وانحداره ان كان الطعام جيد الكيموس وان كان ردي الكيموس فشرب الشراب عليه وقت تناوله وبعد انهضامه ردي لانه ينفذ الكيموس الردي الى
اقاصي البدن وكذلك شربه على الفواكه لرداءة غذائيتها وخصوصا على البطيخ لسرعة استحالته والابتداء اي اذا اراد ان يشرب بعد انحدار الطعام ينبغي
ان يبتدئ بالاقداح الصغار لا بالكبار لان المعدة في اول الامر يكون بعد متعبة بهضم الغذاء المتقدم فيكون المخفف عليها اولى على ان الشرب دائما
يكون بالصغار اولى لان فعل الطبيعة فيه يكون اقوى ويجوز لمن كان معتادا ان يشرب على الطعام قدحين او ثلثة من الاقداح الصغار فانه لا يضره
تلك لانه لا يضر لغير المعتاد ايضا بل ينفع لانه يعين على الهضم لكن للمعتاد يكون انفع وكذلك عقب الفصد لا يضر للصحيح ايضا لانه يتدارك ما يوجبه الفصد من
الضعف الثالث في منافعه وهي كثيرة لكن ذكر الشيخ منها ما يناسب المقام فمنها انه ينفع المحرورين بادرار المرة وانما خص ادراره بالمرة
لانها للطافتها انفذ واسرع في ذلك بخلاف غيرها كالغليظة وينفع المرطوبين بانضاج الرطوبة بسبب تلطيفه للرطوبات وتقويته للهاضمة وكلما ازداد عتيقا
ازداد طيبه وطابت طعمه فهو افعل لان قبول الطبيعة حينئذ يكون اشد وملايمته لها اكثر ومنها انه ينفذ الغذاء الى جميع البدن لرقته وبحدته
بما فيه من قوة التلطيف والتنفيذ ومنها انه يقطع البلغم ويحلله بترقيقه وانضاجه ومنها انه يخرج الصفراء في البول وغيره لما مر انفا ومنها انه يزلق
السوداء فيخرج بسهولة بترقيقها وتهيئتها للزلق ويقمع عاديتها بالمضادة ليبس المواد المضادة بالكيفية فان الشراب اذا صرف حار في الثالثة على الاصح
يابس في المائية بل لان اثارة يقوي الفرح والنشاط والسرور وكل ذلك مضاد لاثارة السوداء ومنها انه يحلل كل منعقد من الرطوبات من غير تسخين
غريب اما المعقد فبما فيه من القوة المنضجة واما ان تسخينه لا يكون كثيرا ولا غريبا فللطافته وموافقته الطبيعة والحرارة الغريزية الرابع في
اضافة واحال الشيخ بيانها الى موضعه وهو الكتاب الثاني في الادوية المفردة ونحن ايضا نتبعه حذرا من الاطناب الخامس في اختلاف
الناس في سرعة السكر وبطوءه لاختلاف في لونه الطافة وكثرة مائيته يسخن في المعدة سريعا ويتصعد منه بخار لطيف الى الدماغ ويزاحم الروح الذي فيه
ويخرجه من مكانه لاحتياجه الى مكان لكنه للطافته يتحلل بسرعة والا اضطرب الروح واذا تعاقب تصعد ذلك البخار وحركة الروح بسببه حصل في الروح
حركات غير طبيعية يلزم منه تشوش الخيال والفكر وغيرهما فحصل السكر لان المراد منه التشويش العارض للروح النفساني في الدماغ بمزاحمة الابخرة
المتصاعدة من الشراب واذا كان شأن الشراب في ذلك فمن كان قوي الدماغ لم يسكر بسرعة لان دماغه لا يقبل الابخرة المتصاعدة من المعدة ولا يصل اليه من
الشراب الا حرارته الملائمة المحللة لما هناك من الرطوبات المغلظة للروح فيصفو ويشتد بسبب صفائه وسرعة قبول اشتعاله عن الصفو والمعاني بالاشياء
مثله اذهان اخرى وفي بعض النسخ اوقاتا اخرى وله وجه ومن كان بالخلاف اي ضعيف الدماغ كان حاله بخلاف المذكور السادس في ضرر الاستكثار منه
اعلم ان من كان في صدره ومن يضيق نفسه في الشتاء لا يقدر ان يستكثر من الشراب شتاء وذلك لان هذا الوجع فيه انما يكون من برد ولذلك يقوى في
الشتاء حتى يحصل ضيق النفس وذلك اما ان يكون من سوء المزاج بارد في الحجاب والعضلات او من مادة بلغمية في مجاري النفس وعلى التقديرين يكون مانعا من الاستكثار
منه في الشتاء اما على الاول فلان الحجاب والعضل يشتد سوء مزاجهما البارد في الشتاء ويضعفان عن الحركة وكثرة الشراب يوجب كثرة الرطوبات فيهما
فيضيق بذلك النفس جدا واما على الثاني فلان المادة البلغمية تزيد في الشتاء والاستكثار من الشراب يبلل البلغم ويزيد الرطوبة ويؤدي الى ضيق النفس جدا

في بيان مزاج الشراب وكيفيته

فتل هذا الشخص متعذر عليه الاسكار منه في الشتاء واما في غيره فيمكن ذلك ما لم يفرط ومن اراد ان يسكر منه ينبغي ان لا يتملى من الطعام ويجعل في غذائه ما يدر
اما الاول فلكيلا يكون بالليل اشتعال الحرارة الغريزية كثيرة واما الثاني فلانه يخرج مع البول بالتدريج ويقل في البدن فان عرض له امتلا من الطعام والشراب
فليقذف بالقى ولشرب ما العسل ويقذف ايضا ليجلو المعدة مما بقي فيها ثم يغسل فمه بخل وعسل لينقى بذلك اسنانه ويتغرغر بها لانه يضرها ويغسل
وجهه بما بارد ليمنع تصاعد الابخرة فلا يعرض في الراس ثقل السابع في تدبير من يضره الشراب من يتاذى من الشراب اي من يعرض له الاذى بسبب سخونة
البدن وحمى الكبد اي حرارتها ينبغي له ان يجعل غذاءه مثل الهريسة ونحوها مما اشبهها بالكيفية كالفاجية والرمانية والاجاصية وان كان له مانع من الحموضات
فبالقرعية والحسية وان يجعل نقله من الرمان المز وحماض الاترج ومن يعرض له الاذى منه في ناحية راسه ويكون ذلك لحرارة دماغه فليشرب معه
وشرب مع ذلك المزوج المرقق لئلا يكون المسخن قويا ولا يعرض صداع مبرح فانه ربما يودي الى البرسام ويتقل عليه مثل السفرجل ليمنع برده من تصاعد
الابخرة ومن يعرض له الاذى منه في معدته لاستحالته فيها الى المرار وحدوث اللذع فليتناول حب الاس المحمض لما فيه من تبريد وتقوية للمعدة ومنع انصباب
الفضول اليها وليمص شيا من اقراص الكافور وما فيه فيض وحموضة لانه يبرد المعدة ويقويها ويمنع ما تولد منها من المرار وفي بعض النسخ وليشرب بعد كل نبيذ
ودوا وانما قال او اذا الرطوبة في اقراص الكافور حتى يحترز وانما شرب اقراص الكافور دون غيره لانها يدوم بقاؤها في المعدة فيوثر اثرا من الكافور لسرعة نفوذه ولا
نفعها بما فيها من الادوية كالصندل والطباشير والانبرباريس وغير ذلك يكون اقوى لكن ينبغي ان لا يكون فيها الزعفران لانه ينفذ بها الى القلب فيقل تاثيرها
في المعدة هذا ان كان تاذيه لحرارتها وان كان تاذيه من برودتها فان الشراب ربما استحال فيها الى الخل لبرودتها فهو يلذعها لحموضته فينبغي ان
يتنقل بما يسخنها كالسعداي عرقه والقرنفل وقشر الاترج الثامن في بعض احكامه باعتبار الحداثة والعتاقة والاعتدال اعلم ان الشراب
العتيق في حكم الدواء ليس الغذاء اي ليس فيه زيادة غذائية كما في الحديث بل هو اقرب الى الدوائية وفي بعض النسخ بدل ليس الغذاء ليس الغذاء ونحو ظاهر
وانما كان كذلك لانه بسبب طول الزمان تحلل رطوباته وتزيد يبوسته فيقل ما به التغذية ويحتد حرارته فيصير احر واليبس ولذلك يستعمل في الامراض البارد
للرطبة لينعش الحرارة الغريزية وينضج الاخلاط الفجة وقال في الشفاء ان السبب في زيادة تسخين الشراب العتيق هو تحليل ما يشتمل من الارضية
غالبة ولا يعتدل بعد بل ربما يوم ملاقاة العضو فيكون تسخينه اكثر ولقايل ان يقول لو كان كذلك لوجب ان يكون اغلظ قواما واثقل وزنا لكنه يصير
الطف واخف وكان ما ذكره يكون في بعض البلاد لغلبة الارضية عليه لذلك انحصر فيها ان قلت لو كان السبب في زيادة تسخينه ما ذكرتم لوجب
ان يصير اغلظ واثقل ايضا لانه اذا تحلل رطوباته بطول الزمان لا تحتد حرارته الا لغلبة الارضية فيها بعد قلت لا نسلم ذلك اذا احتداد الحرارة
يجوز ان يكون لزيادة يبسه كالهواء اذا يبس فان حرارته تحتد والارضية فيه واما الشراب الحديث فهو تغذيه لكنه ضار بالكبد لانه يحدث و
اسهالا اما لغلبة الرطوبات الفضلية عليه واما اسهاله فلانه لقلة ما ينفذ منه في الماساريقا بسبب غلظه يكون المتبقي منه في الامعاء اكثر و ذلك
يوجب الاقه للبراز ومن مضاره انه يودي الى القيام الكبدي وهو الاسهال الكبدي لانه يضعف الكبد بتقليل ما ينفذ اليها من الغذاء لا فراج
من الامعاء واذا ضعف الكبد يولد فيها رياح متمددة ربما فرق اتصالها وهو من اسباب القيام الكبدي وخير الشراب ما اجتمع فيه خمس صفات
الاول ان يكون معتدلا في العتاقة والحداثة وهو ظاهر مما عرفت من حال العتيق والحديث الثاني ان يكون ابيض مائلا الى الحمرة اما البياض
فليلا يكون مفرط الحرارة واما الميل الى الحمرة فلانه يدل على النضج الفاضل وتوسط الحرارة اذ البياض الصرف يدل على قصور الانفعال انهم ذكروا
ان خير الشراب الريحاني وهو اخضر خالص الخضرة والابيض المائل الى الحمرة لا يكون اخضر لجواز ان لا يكون الريحاني عنده اخضر ولانه لما كان نادر
الوجود لم يعتد به الثالث ان يكون طيب الرائحة لانه حينئذ يكون اكثر تقوية للروح واشد ملائمة للطبع الرابع ان يكون معتدل الطعم
لا حلوا ولا حامضا لان حلاوته تدل على ان نضجه لم يكمل حتى بقي فيه طعم العصير وحموضته على انه كاد ان يصير خلا وانما فسر معتدل الطعم بذلك لئلا
يظن ان المراد به المتوسط بين الحلاوة والحموضة لان ذلك يكون رديا الخامس الشراب الجيد المعروف بالمغسول وهو ان يوخذ ثلثة اجزاء من العصير وجزء
من الماء ويغلى حتى يذهب ثلثه وانما يكون هذا الشراب جيدا لان ما خالطه من الاجزاء الارضية الفضلية ترسب بالغليان وما خالطه من الاجزاء
المائية والبخارية الفضلية ينعقد التاسع في تدبير من اصابه في المعدة لذع من الشراب من اصابه لذع في المعدة فان كان لاستحالته الى
الخلية فتدبيره القي لينقاه بالكلية وان كانت الى المرة فتدبيره ان يتقيا بعده اي بعد ان عرض اللذع الرمان المز والماء البارد لما فيهما من

الخامس

سكن

تسكن لذع الصفراء ولو رش على الرمان ماء الورد لكان اوفق لانه يعين في تقوية المعدة وانما كان ينبغي ان يكون استعمال الماء بالمص ليطول مروره
بفم المعدة وموضع الفم فيما اللذع وان يمص في غد ذلك اليوم شراب الافسنتين لانه يقوي المعدة ويرد الشهوة وينبغي ان يكون الماء الباردة لانه
اعون في التقوية وقال القرشي ان شراب الحصرم وشراب الليمو والحماض انفع وكذا شراب السفرجل والسكنجبين السفرجلي بشرط ان يكون هذه الاشربة
حامضة لوجهين الاول ان شراب الافسنتين حار يابس فربما يضر بطبعه الشراب المستحيل صفراء على الشخص والتيبيس الثاني انه خلو ولا مانع فيه من
الاستحالة الى الصفراء فاذا ورد على معدة كثيرة الصفراء كما بعد ان يحيله وما ضيفان لان شرب شراب الافسنتين انما هو في غد ذلك اليوم وبعد خلو
المعدة من الصفراء ولذلك امر باستعمال الحمام بعده اذ لو بقي شي منها في المعدة لا يجوز استعمال الدخول فيه خوفا من ان تعفن ويحدث الحمى وفائدة الحمام الخفة و
الاستراحة مما كان حصل من الثقل وتعب الطبيعة وينبغي ان يكون متناول شيا يسيرا من الطعام لئلا ينصب الصفراء الى المعدة لخلوها ولا يعرض من الضعف
ايضا بسبب خلو تام وانما اشترط ان يكون المتناول يسيرا لئلا يثقل على المعدة ولا ينجذب قبل الانهضام بسبب حرارة الحمام وينبغي ان يكون الحمام معتدلا
واستعمال الماء فيه اكثر من الهواء ليكون الترطيب اقوى العاشر في بعض احكام الشراب المزوج اعلم ان المزوج منه يرخي المعدة ويرطبها بما فيه
من المائية وهو يسكن العطش اسرع لانه ان كان في المعدة فظاهر لانه اذا ورد عليها وفيه مائية سكنه سريعا لا محالة وان كان في غيرها من الاعضاء فينفذه
المائية اليها سريعا وفي اكثر النسخ بدل يسكن العطش اسرع يسكن اسرع فيكون السعيد في قوله لتنفيذ المائية مضافا الى الفاعل اي لتنفيذ
المائية الشراب المزوج به الى الاعضاء وقيل هو صحيح ايضا لان الماء لعدم الغذائية فيه يكون ارق والطف فلا يورث رث الشراب المزوج به الى الاعضاء
وقيل هو صحيح ايضا لان الماء لعدم الغذائية فيه يكون ارق والطف فلا يورث رث الشراب فالمزوج به يسكن اسرع ولانه حينئذ يصير ارطب فيكون
اكثر بخارا لان البخار المتصاعد من الحطب الرطب اكثر من المتصاعد من اليابس وفيه بحث لان الشراب الصرف بسبب حرارته وقوته لا شك انه
يكون اسرع تاثيرا في القوى البدنية واذا انكسر سورته وقوته بالماء لا يكون له ذلك التاثير وسرعة النفوذ بدون السورة لا يوجب انفعال القوى بحيث
يلزم السكر والبخار مع كثرته اذا لم يكن له قوة لا يوثر في القوى الحادي عشر في اوقات ينبغي ان يجتنب العاقل من شربه وهي كثيرة لكنه ذكر
منها اوقاتا لمشقة ضررها احدها على الريق وذلك لان المعدة حينئذ لخلوها يكون شديد الحرارة فاذا ورد عليها بخر بخارا حارا وافسد مزاج الدماغ
وثانيها قبل اشتفاء الاعضاء وحظها من الماء اي المحرورين وثالثها عقيب حركة مفرطة وعللها بقوله وهو ان يضر الدماغ والعصب ويوقعان في التشنج و
اختلاط العقل او في مرض او فضل حار اما ضررها بالدماغ والعصب فلان الشراب في المعدة يشتد تسخينه ويتحرك حارا رديا يفسد مزاج الدماغ و
العصب واما ايقاعها في التشنج واختلاط العقل فلان البخار المذكور بحرارته يورم الدماغ والمرض اختلاط العقل ويلذعه يحدث التشنج وهذا التشنج
عند تمام الشراب على الحركة المفرطة يكون اكثر واما ايقاعها في المرض الحاد او الفضل الحار فظاهر لكون المعدة حينئذ شعلة ولا يخفى ان الشرب
على الريق يوقع جميع ذلك خصوصا في المرض الحاد وفي الفضل الحار فلا وجه للتخصيص وتوليق المحرورين بخص بالثاني وفي بعض النسخ بدل قوله
للمحرورين للمرطوبين ولا توجيه له الثاني عشر في ان السكر المتواتر ردي وذلك لامور منها انه يفسد مزاج الكبد بفرط تسخينه لها ومزاج الدماغ
لتواتر ما يتصاعد اليه من الابخرة الحارة الموجبة لتسخينه وتكدره ولذلك يتبلد ذهان مدمنيه ومنها انه يضعف العصب ويورث امراضا لابتلاله
به تبعا لابتلال الدماغ فيسترخي كما يسترخي الجلود اذا ابتلت وامراضه التي يورثها كالرعشة ولذلك كثيرا من مدمنيه يعرض لهم الرعشة اذا اشتغلوا وكالفالج
والتشنج لان ما يصعد الى الدماغ ان كان حارا او عرض التشنج اللذعي لذعه العصب وان لم يكن حارا فان كان كثيرا بقدره عرضا فيقصر طوله وعرض التشنج
الامتلائي وان كان قليلا لسد مجاري العصب يعرض الفالج ومنها انه يورث السكتة وذلك لكثرة ورود الابخرة فان الدماغ يعجز عن تحليلها لضعفه
فيبلغ الى ان يسد جميع مجاري الارواح واوجب السكتة ومنها انه يورث الموت فجاة وذلك لامتلا بطون القلب لما من الشراب نفسه لكثرة ما ينفذ منه اليه
لكونه من الادوية القلبية وضعف القلب عن دفعه بسبب الكثرة واما الى تحركه الدم وتسيله حتى ينفذ الى بطونه وذلك انما يتفق اذا كان الدم كثيرا واعلم
ان الامور المذكورة انما تعرض من تواتر السكر بل الشرب الكثير وان لم يتواتر بوجه فينبغي ان لا يشرب كثيرا اليوم منها واكثر ما يستحيل الشراب الكثير في بعض
المعد صفراء ردية وذلك اذا كانت المعدة حارة فان الشراب لطيف حار ومن شان الاغذية اللطيفة ان يستحيل في المعدة الحارة صفراء ولا سرعة نفوذ
الشراب فيما الكان يستحيل في اكثرها صفراء للطافته ومناسبته لها بسبب حرارته ويبوسته وانما يكون هذه الصفراء ردية لان استحالتها ليست على الامر

يده ولان تجري الدم والروح الى خارج فتقوى البدن على مقاومة البرد واما الثاني فلان حرارته اذا انضمت الى حرارة الهوا مع استرخا الاعضا
حينئذ افسدت المزاج ولان حرارة الهوا يولد المرار والشراب يزيد فيه ويعلم من ذلك حكم البلاد المعتدلة السادس عشر في تدبير من يريد الاستكثار منه
اراد ذلك فعليه ان لا يمتلئ من الطعام لان الممتلي منه يمنع التمكن من الشراب ان جمع بينهما عجز الطبيعة عن التصرف فيهما وان لا يأكل طعاما حلوا لانه لغلظه
يمنع كثرة الشراب بل يعتنى من الاسفيذباج الدسم لئلا يكثر حرارته بسبب الدسومة فيعين في كثرة شربه وقال القرشي هذا مشكل لانه يعين على افراط السكر لا على كثرته
ولا اشكال فيه لان الاعانة على افراط السكر يستلزم كثرة شربه على ما ظلمنا ويتناول ثريدا دسمة وهاهنا بحث على ما مر سابقا وقيل متوسطا بين الثريد والهزال وهو ما ذكرنا انبا
نقد سقلانه من قوام يشره بجرعة اذا اعتدت ربطا بان صار طلقا تاما منه وهذا ايضا يدل على ان يشرع بالمتوسط ليس بصواب وان الب يكون الثريد دسما واللحم
مجزعا ما ذكرنا في الاسفيذباج الدسم قوله واعتدل لم تتعب يحتمل ان يكون المراد اعتدل في تناوله حينئذ لان القليل لا يقوى على مقاومة الشراب
والكثير يمنع من تكثيره ولا تتعب بكثرة الحركة وان يكون اعتدل في حركته ولا تعب بكثرتها وفي بعض النسخ واعتدل ولم تطعم فيكون المراد ينبغي ان يعتدل في التناول
والكون قد تناول شيا وفي بعضها واغتذى ولم تتعب اى سكن ولا تتحرك حركة متعبة لان التعب يحلل البدن فيوجب استحالة الشراب الى الصفرا ومع ذلك
كله يتنقل باللوز والعدس المقشر وكامخ الكبر لانها تقلل الرطوبات العفنية التي تولد من الشراب والاغذية الدسمة وتمنع تصعد الابخرة فيمكن الاستكثار
وان اكل من الكرفس وزيتون الما ونحوه نفع واعان على الشرب لان الكرفس من المجففة وكذا في الزيتون وزيتون الما هو الذي ينبت في الما ويكون ابرد وكذلك
ينفع في الاستكثار جميع ما يجفف ويقلل البخار مثل بزر الكرنب النبطي والكمون والسذاب اليابس والفوتنج والملح النبطي والنانخواه قوله والاغذية
التي فيها الزوجة وتغرية اشارة الى ان بعض الاغذية مع انها تبطي السكر لا تحتمل شرابا كثيرا وذلك مثل الدسومات الحلوة اللزجة فانها بسبب تغليظ البخار
تمنع السكر لكنها لا تقبل شرابا كثيرا بسبب انها بطية النفوذ السابع عشر في اسباب سرعة السكر مع تدبيرها وهي امور منها ضعف الدماغ لانه يكون انفعاله
للبخار المتصعد ومنها كثرة الاخلاط في الدماغ فانها تتبخر بالشراب وتعاون على احداث السكر ومنها قوة الشراب وهو ظاهر ومنها قلة الغذا اذ
حينئذ لا يكون ما يعاون الشراب عن النفوذ ومنها سوء التدبير منه اى في شربه وفيما يتصل به اى بالشراب مما يستعمل معه فقط او ضعف بعضه فيتفق
ويعاون ذلك بخار الشراب على السكر وقال المسيحي واقول يمكن ان يكون كثرة الغذا سببا له وذلك لضعف الطبيعة في الشراب فيسكر بتبخره وليس ببعيد
فالذي يكون لضعف الدماغ فعلاجه علاج النزلة المتقدمة عن اللطوخات في تلك الباب وذلك لان علاجها لنزلة المذكورة هو تقوية الدماغ وتحليل فضوله
وتعديل مزاجه وذلك بعينه هو علاج ضعفه قوله ولا يشرب منه الا قليلا اى ومن تدبيرات ضعيف الدماغ ان لا يستعمل الا قليلا وفي بعض النسخ الا
قليلا قليلا والاول اصح وما كان من كثرة الاخلاط فتدبيره بتنقية الدماغ منها وما كان من قوة الشراب فبتركه او مزجه او تقليله وما كان من قلة الغذا
فبالغذا التام معه وما كان من سو التدبير فالاحتراز عنه ولما كان تدبير هذه الامور ظاهرا لم يتعرض له الشيخ الثامن عشر في امور يبطل السكر منها شراب يوخذ
من ما الكرنب الابيض جزء ومن ما الرمان الحامض جزء ومن الخل نصف جزء يغلى غليات ثم يستعمل شربه منه قبل الشراب اوقية وهي عند الاطبا وزن عشرة دراهم
وخمسة اسباع درهم ومنها حب يتخذ من الملح والسذاب والكمون الاسود يجفف ذلك الحب ويتناول حبة بعد حبة ومنها ما يوخذ من بزر الكرنب
النبطي واللوز المر المقشر والفوتنج والافسنتين والملح والنانخواه والسذاب اليابس ويشرب منه من الخاف مضرة من حرارته وزن درهم من ما بارد على
الريق فان جميع ذلك مما يبطي السكر لما فيه من تخفيف البخار ومنعه من الصعود وقيل ان من اكل خبز لوزة مرة يكاد ان لا يسكر البتة التاسع عشر
فيما يجلي السكر وذلك امور منها سقي الخل والما البارد ثلاث مرات متواترة ومنها الصلب والرائب الحامض ومنها شم الكافور والصندل ومنها ان يجعل
على راس السكران المبردات الرادعة مثل من الورد وخل الخمر بان جميع ذلك يصحي السكران بتسكين حرارته وازالة الابخرة العشرون في تدبير الخمار
وقد احاله على الجزئيات وجزاءها لا يتعوض لئلا يطول الكتاب الحادي والعشرون في تدبير من اراد ان يسكر بسرعة من غير مضرة او يسكر سكرا قويا ومن اراد
الاول ينبغي ان يتقع في شرابه شيا من الاشنة وهي ضرة تلتوي على شجر البلوط والصنوبر وغيرهما او العود الهندي لما فيهما من قوة تصعيد البخار بسرعة
ومن اراد الثاني كان في الحاجة الى علاج عضو علاجا قويا او احتال له فليجعل في شرابه ما الشيلم وهي حبة سودا تكون في الحنطة فانه يقوي الغاية ويسكر
قويا او يأخذ من الشاهترج والافيون والبنج من كل واحد درهم ومن جوز بوا ومن المسك نوع من الطيب معروف والعود الخام من كل واحد قيراط ويسحق
منه في الشراب بقدر الحاجة او طبيخ البنج الاسود وقشر اليبروح وهو عرق نبت يقال له بالفارسية مردم كياه حتى يحمر الما ويمزج في الشراب فان ذلك

الطبيخ لحدوثها في المعدة ويستحيل في حضها خلا حاذقا اى حامضا من جنس الخل بانحلال المها اى حمض كما اذا كانت باردة فان حرارتها اذا قصرت
عن انضاجه عرض له ذلك وانما يكون حاذقا لان ما يستحيل منه في الخارج يكون كذلك فكيف مع تصرف حرارة المعدة فيه وضررها اى ضرر الصفراء الردية و
الخل عظيم وذلك ظاهر لحدوثها على الامر الغير الطبيعي وقد رأى بعضهم اى بعض الاطبا وهو المنقول عن ابقراط ايضا ان السكر اذا وقع في الشهر مرة او مرتين
نفع بالخفف عن القوى النفسانية افعالها ويريحها وذلك بترطيبه للدماغ ولانه بحيث يخدر القوى المفكرة فيستريح عن فعلها مدة السكر وبايدار البول والعرق
وتحليل الفضول وهو ظاهر لان ذلك من خواص الشراب ان لم يبلغ السكر فاذا امعن كان نفعه لا محالة اقوى الثالث عشر في ان من كان ضعيف الدماغ
كيف يشربه اعلم ان غالب ضرر الشراب انما هو بالدماغ لان بخاره انما يتصاعد اليه وهو في اصل خلقته ضعيف لين جرمه ومع ذلك يعرض له ما احتبس
فيه بسبب الطعام التي فوقه واذا كان كذلك فينبغي ان لا يشرب ضعيف الدماغ الا قليلا او ممزوجا اما الاول فلانه اذا قل يكون فعل المعدة فيه اقوى وبخاره
اقل فلا يزيد به ضعف الدماغ واما الثاني فلانه مع قلته اذا كان ممزوجا تقل تبخيره المعدة فلا يتم بخارا يصل الى الدماغ ويؤذيه قال القرشي قد
اتفق الاطبا على ان ذلك الشراب ينبغي ان يكون ممزوجا كثير المزج وهذا عندي مشكل من وجوه احدها ان الممزوج يرخي المعدة واذا ارخت ضعف تأثيرها
فيه فكان تبخيره ووصوله الى الدماغ بالتبخر اكثر وثانيها ان المعدة وان لم يعرض لها رخاوة من الممزوج فانه بذاته يتبخر اكثر لشدة قبول الما لذلك فيصحب
الشراب في تبخره فيكون وصوله الى الدماغ اكثر وثالثها ان الدماغ الضعيف ان كان ضعفه من حرارة او كيفية لابد ان يكون الفضول البلغمية فيه اكثر وذلك
بسبب ضعفه عن استعمال غذائه وعن تحليل فضوله ونفضها والشراب الممزوج يزيد في ارخا تلك الفضول ولهما للدماغ واما اذا كان صرفا فهو ينفع بتحليل تلك
الفضول وتنقية الدماغ ورابعها ان الدماغ بطبعه بارد المزاج فمن الغالب يكون ضعفه من سوء مزاج بارد والشراب الممزوج يزيد بردا والصرف يعدل
مزاجه فلذلك ينبغي ان يكون الصرف اولى والكل ضعيف اما الثالث الاول فلان رخاوة المعدة او الفضول لكثرة تبخره انما يلزم لو كثر شربه اما مع قلته فلا لما ذكرنا
واما الرابع فلانا لا نسلم ان الدماغ اذا كان بطبعه بارد المزاج يكون ضعفه في الغالب من سوء مزاج بارد وان سلمناه فلا نسلم ان الشراب الممزوج يزيد بردا
وانما كان يزيده ذلك لو كان باردا وهو انما يكتسب بالمزاج فلم يزل حرارته غاية ما في الباب انها ضعفت الرابع عشر في تدبير من تملا من الشراب
الصواب لمن امتلا منه ان يبادر الى القي فان سهل القي من غير معاونة شي آخر قذفه به والا شرب عليه ما كثيرا وحده لان الشراب يطفو حينئذ الى اعلى المعدة
واذا كان كثيرا يكرهه الطبع ويشتاق الى دفعه او مع عسل فانه بجلائه وتغثيته يعين في القي ولم يقيد الما بالفاتر كما قيده غيره لان البارد قد يكون اعون
بالنسبة الى من يكون رقيق الاخلاط بتكثيف المعدة وغلظة الاخلاط وجمعها فيسهل دفعها ثم يستحم بعد القي بلا توقف اى حذرا من انجذاب شي الى الاعضاء
غير منهضم ويمرخ بدهن كثير وينام اما الاستحمام فتحليل ما بقي منه واما كونه بلا توقف فلان الشراب لطافته ينهضم ما بقي منه بعد القي في المعدة ولو لم ينهضم ايضا
وتعفن لم يخش منه كما يخشى عند عروض الامتلا من الطعام واما التمريخ فلتحلل الفضول الباقية في الاعضا وبزيد ترطيبها واما النوم بعد ذلك فلمعين على
هضم ما عسى يكون بقي من فضلاته الخامس عشر في اختلاف الاسنان والبلدان في احوال الشراب اما الاسنان فالصبيان ينبغي ان يمنعوا منه لان شربهم
كزيادة نار على نار فيخطب ضعف وذلك لان ابدانهم ضعيفة وفيها حرارة قوية ما عرفت والشراب ايضا حار فيلزم من زيادة حطب ضعيف قال القرشي
ولقايل ان يقول لو كان كذلك كان المعتدل بالمزاج يجوز لهم استعماله وليس كذلك ثم قال يجوز ان يكون منعهم من الشراب لحجة اخرى وهو ان ادمغتهم واعضاهم
ضعيفة لكثرة رطوبتها وكل من كان ضعيف الدماغ ينبغي ان يمنع منه ولقايل ان يمنع الملازمة في الشرطية وكلية الكبرى في التعليل فان ضعيف الدماغ يجوز له استعماله
قليلا ممزوجا باتفاق الاطبا نص عنده على ما مر نعم كان الاولى للشيخ ان يكتفي في التعليل بالاشارة الى ما ذكر في الفصل الرابع في تدبير الاطفال وهو ان
مضرة التي يقل منه وهو توليد المرار في شاربيه ما شرع اليهم سهولة جدا والمنفعة المتوقعة من شربها التي هي ادرار المرار وترطيب مفاصلهم غير مطلوبة فيهم
لان مرارهم لا يكثر منهم حتى يحتاج الى ذلك بقوله لما قدمنا قوله وما احتمل الشيخ عطف على مقدر اى اذا كان حال الصبيان ذلك فامنعهم منه وما احتمل
الشيخ منه فاسقه اى القدر الذي احتمله الشيخ استعمله لانه يقوي حرارتهم الغريزية التي ضعفت وينضج الفضول البلغمية التي كثرت فيهم وينقي السدد الى غير
ذلك من منافعه وانما رخص في سقيه ما احتمل مع ان الافراط منه مذموم بالنسبة الى كل احد لان احتماله يكون قليلا وعقل الشبان اى لا تسقيهم بقدر احتمالهم
لانهم يحتملونه كثيرا لقوة ادمغتهم ولو شربوا بقدره لادى الى المرض من ضرر الشراب الكثير بل اسقهم بالاعتدال بحيث لا يؤدي الى السكر هذا حاله بالنسبة الى الاسنان
واما حاله بالنسبة الى البلاد فالبلد البارد يحتمل الشراب اى كثيره واكثار الاحتمال اما الاول فلان برد الهوا الكثير فيقل تبخيره ويولد البلغم وهو

ايضا ما تقوى السكر قال رحمه الله الفصل التاسع في النوم واليقظة اقول الغرض في هذا الفصل هو حال النوم فقط ولم يتعرض لليقظة الا بما ذكره اولا
من ان الكلام الكلي في سبب النوم الطبيعي وغير الطبيعي كالسبات وضده من اليقظة والارق وما يجب ان يفعل في جلب كل واحد منهما اي من النوم واليقظة و
دفع كل واحد منهما ان كان مؤذيا وما يدل عليه كل منهما او غير ذلك فهو قد قيل منه شيء في موضعه وسيقال في الطب الجزئي اي لم نذكر من ذلك فيما سبق هو الكثير لانه
لم نذكر فيما سبق الا ما يدل عليه النوم واليقظة وتدبيرهما وغير ذلك اذا عرفت هذا فاعلم ان النوم المعتدل في القلة والكثرة منافع منها انه يمكن القوة الطبيعية
من فعلها لان الحرارة الغريزية فيه تكون قوية لفقدان التحلل من الروح ومنها انه يريح القوة النفسانية اذ فيه تبطل الحركات الارادية وتتعطل الحواس الظاهرة
فيستريح من الاعياء والكلال ومنها انه يكثر من جوهر الروح الحامل للقوى النفسانية لان اليقظة محللة للروح بسبب الحركات والاحساس وفي النوم حيث يبطل
ذلك لا ينقص منه شيء وهو مستمد من الطلب دائما فيكثر لا محالة واذا كثر هو كثر جوهر القوى النفسانية محلها اليها اشار بقوله حتى انه اي النوم ربما عاد بارخائه
اي صار سببا لما يقتضي من الغاية للاعضاء حتى يبطل اكثر افعالها لما مانعا من تحلل الروح اي روح كان قال القرشي غرضه بهذا الاستدلال على ان
القوى النفسانية يزداد جوهرها في النوم وتقريره انه اذا امتنع تحلل الروح النفساني لشدة استرخائها فقد غلظت اذا كانت الروح غليظة كان جوهر
تلك القوة قد ازداد حتى يمكن ان يغلظ القوام وهذا ضعيف جدا وذلك لانه يجوز ان يكون غلظها لعدم الحركة الملطفة لا لكثرتها هذا ما قاله وهو ليس بشيء
لانا لو سلمنا ان معنى كلام الشيخ ما ذكره فهو لم يدع حصر غلظ الروح بارخاء النوم اياه بل قال ربما عاد بارخائه مانعا من تحلله قوله ولذلك اي ولاجل
ما ذكرنا من ان النوم ممكن للقوى وغير ذلك يهضم الطعام الهضوم المذكور من قبل والمراد انه يهضم اقوى لانه لا يمكن الا في النوم ويتدارك به الضعف
الكائن من اصناف التحلل ما كان من اعياء وما كان في مثل الجماع والغضب ونحو ذلك ويجوز ان يقرا كذلك بالكاف فيكون المذكور بعده الى ههنا اشارة الى
فايدة اخرى من الاسباب ومنها ان النوم المعتدل اذا صادف اعتدال الاخلاط في الكم والكيف كان مرطبا مسخنا لان تلك الاخلاط تنهضم وتتفرق الحرارة
فيها حينئذ ويحصل منها دم مرطب مسخن واما اشتراط اعتدال النوم في ذلك لان النوم المفرط قد يبرد بكثرة الرطوبات واما اشتراط اعتدال الاخلاط
في الكم والكيف لانها لو كانت قليلة يعرض من النوم برد بانحلال الحار الغريزي وان كانت كثيرة يغمر الحرارة واحدثتها وان كثرت الصفراء وحدها اشتدت
ويحدث بالافراط وان كثر البلغم اشتد بردا وكذلك السوداء ومنها انه ينفع المشايخ بحفظ عليهم الرطوبة ويفيدها فلا تغلب البرد واليبس وكذلك كان
جالينوس على ما ذكر في كتبه يتناول كل ليلة طوطما بقيلة خس مطبوخة اما الخس فلانه منوم واما الطبيخه فليتدارك به تبريده قال فاقل الاناة اي الشيخ
ينبغي ترطيب النوم وهو نعم التدبير لمن تعصيه النوم وان قدم عليها ما بعد استكمال هضم الغذاء المتناول او استكثار من صب الماء الحار على الراس فانه نعم
المعين واما اشتراط ان يكون الحمام بعد استكمال الهضم لان ما يكون قبله ربما اضعف الهضم وكثر البخار المانع من النوم وانجذب الغذاء بالحرارة غير منهضم واما
اشتراط استكثار صب الماء الحار ليكون الحمام مرطبا والمراد بالحار هو معتدل الحرارة والا صار مسخنا واما التدبير الذي هو اقوى من ذلك في جلب النوم فهو مذكور في
باب المعالجات يجب على الاصحاء ان يراعوا امر النوم ليكون منهم على اعتدال في وقته وهو بعد انحدار الغذاء عن فم المعدة وسكون ما يتبعه من النفخ والقراقر
ولا افراط فيه فانه يغمر الحرارة الغريزية ويورث الامراض الباردة ولتشويش السهر ايضا مضرة تقوم كلها بسبب نقصان الهضم وتجفيف الرطوبات قوله
وكثيرا ما تكلف الانسان نفسه السهر ويطرد عنه النوم خوفا من الغشي وسقوط القوة هذا انما يكون اذا كانت القوى ضعيفة جدا والارواح قليلة واكثر
ذلك يكون عقيب الاستفراغ والتحلل المفرطين وانما يعرض الغشي حينئذ لان الانسان ما دام يكون مستيقظا كانت ارواحه متحركة الى الاعضاء الظاهرة وذلك
مناف للغشي واذا غارت الى الباطن بسبب النوم وهو ضعيف لم يكن لها من القوة ان تعود الى الخارج لان ذلك انما يكون بحركة قوية واذا لم يكن من العود فهو الغشي
واستمراره سقوط القوة وافضل النوم الغرق اي الشامل لجزء هضم الغذاء وراحة القوى بحيث لا يقع فيه انتباه وتململ فانه اذا كان منقطعا بتثبية كان فعله
اتم وافضله ما كان بعد انحدار الطعام من البطن الاعلى اي فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر فان النوم على ذلك ضار من وجوه كثيرة منها
ان النفخ والقراقر يمنع اشتمال المعدة على الغذاء فيضعف الهضم وكثير الاتخم وربما يمنع النوم ومنها ان المعدة تتالم بتمديد الرياح وتتادى بها من القوة
الحساسة الى الخيال فيتخيل خيالات مفزعة ومنها ان تلك الرياح قد تمكن الاحتيال في تحليلها ودفع ضررها بالجشاء وغيره في اليقظة بخلاف النوم فيدوم
ضررها ومع هذه المضار لا يطيب النوم ولا يتصل اي لا يكون غرقا بل قد يعرض الانتباه كل وقت لاجل الرياح ولا يفارق التململ والتقلب بسبب تمديد
الرياح وتالم المعدة وهو اي التململ ضار من جهة الطب لانه لا يترتب معه ما مر العرض من النوم ويحضر ومو ذلك صاحبه لاقتضائه قبض النفس وكدر الخاطر

والملال

والملال من الحركات ولذلك اي لاجل ان النوم افضل ما يكون بعد انحدار الطعام عن فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر يجب ان يمشي الانسان
بعد الاكل شيئا يسيرا ان ابطا الانحدار ثم ينام والنوم على الخوى ردي مسقط للقوة لان الحرارة حينئذ تجتمع في الباطن ولم تجد ما تهضمه فتتوجه الى الرطوبات
الاصلية وتفنيها وكذا على الامتلاء قبل الانحدار من البطن الاعلى ردي لانه لا يكون غرقا بل مع تململ لانه اذا اشتغل الطبع فيه بما شغله عن حال النوم
من الهضم عارضها استيقاظ مزعج فتحيرت الطبيعة وتبلد وتفسد الهضم قوله كما الى اخره كالنفس التململ هذا الكاف كما في قولهم كاحضر زيد قام عمرو ويسمى كاف
القران وتعلق بما بعده وكذا نوم النهار ردي لانه يورث الامراض الرطوبية لعدم التحلل الذي يحصل باليقظة ويورث النوازل لافراط رطوبة
الدماغ ويفسد اللون لغلظ الدم بسبب عدم الحركة وكثرة ما يحتبس من الفضول ويورث الطحال لكثرة ما ياتي اليه من الاخلاط التي غلظت بسببه وصارت
كالسوداء ويرخي العصب ايضا لابتلاله بكثرة الرطوبات ويكسل ايضا لذلك ويضعف الشهوة لقلة تحلل الفضول وابتلال المعدة ويورث الاورام لكثرة الحميات
الفضول والحميات ايضا لكثرة الفضول وعجز الحرارة الغريزية على تدبيرها ومن اسباب آفاته اي آفات نوم النهار سرعة انقطاعه بسبب ما يحدث من الامور
المزعجة وتبلد الطبيعة عما كانت فيه من الهضم ودفع الاعياء ومن فضائل نوم الليل انه تام مستغرق غرق لا منقطع ونوم النهار مع انه كذلك لا يجب
على من اعتاده ان يهجره دفعة بدون تدريج لان الطبيعة اذا اعتادت النوم في النهار وكانت تستعين به في الهضم فاذا ترك دفعة بقي الغذاء نيا هذا
بيان منافعه ومضاره في نفسه بحسب الاوقات واما فضيلته بحسب الهيئات فافضل هيئاته ان يبتدي على اليمين لان اقوى اجزاء المعدة قعرها وهو
مائل الى اليمين فيحدر اليه الطعام اسرع ثم ينقلب الى اليسار ليشتمل الكبد على المعدة وتسخنها على ما سبق بيان ذلك في فصل تدبير الماكول وهذا ليس على
الاطلاق بل اذا كان النوم لاجل هضم ما في المعدة اما اذا لم يكن كذلك فالافضل ان ينام على ما هو المعتاد او اسهل واما الابتدا اي النوم على البطن
اعان ذلك على الهضم معونة جيدة لما يحتقن من الحار الغريزي ويحصره ويكثره وذلك بسبب تكاثف مؤخر البدن المانع من تحلل الحار الغريزي لكنه
يضر العين لان الفضول تميل اليها وهو عضو رطب قابل واما الاستلقاء فهو نوم ردي مهيئ لحدوث الامراض الردية مثل السكتة والفالج والكابوس
وذلك لانه يميل الفضول الى خلف فتحتبس ان تنطع عن مجاريها التي هي الى قدام مثل المنخرين والحنك وحينئذ ان احتبست في الدماغ وكثرت جدا اورثت
السكتة والا احدثت الفالج او الكابوس والنوم على الاستلقاء من علامات الضعف من المرضى لما يعرض لعضلاتهم واعصابهم من الضعف فلا يحملون جنب
اي لا تقوى احد الجنبين على حمل الاخر بل تسرع اي الجنب الى الضعف الوقري بل ان الى الاستلقاء على الظهر اذ الظهر اقوى من الجنب ولمثل هذا اي هذا الضعف
ما ينامون فاغرين اي غير منفتح الفم فانه يكون لضعف العضلة التي بها يجمع الفكين ولهذا اي لتدبير النوم بحسب الهيات والفرش وغير ذلك باب في الكتب
الجزئية لا يطول الكتاب بذكره ههنا قال رحمه الله الفصل العاشر الى اخره اقول جرت عادة الاطباء ان يذكروا في هذا الموضع اي بعد الكلام في
النوم واليقظة كلاما في الجماع وتعديل ما يتدارك ضرره وفي الادوية المسهلة وتدارك ضررها فقال الشيخ بتاخير القول في الاولى اي الكتب الجزئية وذلك
لانه مع كونه كليا اليق بها الغرض من الكلام الجزئي واما الثاني فتاخر الكلام في بعضه الى مقالة في العلاج لانه انسب به وفي بعضه اي الكلام في الادوية المسهلة
وما تقول ههنا هو انه يجب على مستحفظ الصحة ان يتعاهد الاستفراغ بالتسهل والادرار والتعريق والتنشي اي التريح لان الضعفاء اي يحتاجون فان
كل ذلك طريق لنفض الفضول عن البدن كذا تعاهد النساء بالطمث اي المني وهو الوطي اذ به ايضا ينتفع بعض الفضول بما يوضحه اي الوجه الذي نبينه و
نوكده في موضعه قال رحمه الله الفصل الحادي عشر الى اخره اقول قد يتفق بعض الاعضاء وبعظم اذا كان ضعيفا او صغيرا وذلك يكون فيمن هم بعد
في سن النمو الناشئ والمتهيئين اي في النمو وفيمن هم في سن الكهولة والشيخوخة اما في الاولين فسبب ذلك المعتدل بالرياضة الليفة التي يخصها ثم بان يطلى
بالزفت اما الدلك والرياضة الموصوفين فلانهما يسخنان العضو لان فضوله ويجذبان الرطوبة الصالحة اليه فيقوى بذلك ويعظم لا محالة واما الطلاء
بالزفت فلانه يحفظها عليه قوله وحصر النفس داخل في هذا الباب لانه ايضا مما ينفع خصوصا اذا كان العضو مجاور الصدر والرئة كالعضلات التي
هنالك فان باشر حصر النفس حينئذ يكون اقوى قال وذلك اي تقوية العضو الضعيف وتعظيم الصغير من كان في سن ... فانا نامره بالحضار المبرد الذي
العقد لا بان يطلبه بالطلاء الزفتي ثم في اليوم الثاني يامره بان يحطا ذلك عنه ويزيد في الرياضة وهكذا الى ان يظهر دليل على اتساع العروق وانصباب
المواد فانا اذا نظر في ذلك بنزول الضافة لكن يخاف حينئذ في اي عضو كان عن حدوث الورم من الافة الامتلائية المحقة بالوجه والتدالي تلمع عروق السباق

والقدم وداء الفيل عظم الساق والقدم فانا نظر شيئا من هذا الجنس امرنا بنقص ما كان يفعله من الرياضة والدلك لئلا ان فرطت المادة امرنا بالاحالة عن الدلك
والرياضة والنوم واشتغلنا بدلك العضو اى رفعا كما اذا كان فى مرض ضمور الساق على ما ذكرنا من المثال فامرنا بعد اضطجاعه بان يرفع الساق برجله اى مع
تقديم بدلك عكس الدلك الاول اى ابتدئ من طرفه اى من القدم الى اصله حتى لا يميل المادة الى الطرف بل يميل عنه ويتحلل الدلك او يرجع الى اصله وان اريد
ذلك اى تقوى العضو وتعظيمه لبعض مقارب باعضاء السفل لكن مثلا الصدر ينبغى ان تقطا لحية يتواط وسط الشد اى الكون القطن قوى الشد والاصبعة
اولا تكون الغائط ثخينا ولا رقيقا وهذا انسب بقوله معتدل العرض ثم يومر ان يستعمل بلغات البدن وحصر النفس الشديد والصياح والصوت العظيم
اى القوى الممتدة والافاحد بما مر الاخر والدلك والوقوف سياتى فى الكتب الجزئية تفصيل الحزو اجملة مستقصى وذلك فى باب الزينة واما فى الهزال والسمن والمثانة و م
المراد بالسمنين فان ضعفها وضمورها انما يعرض لهم فى اكثر الامر من البرد واليبس وقد سرى ذلك تدبير اصحاب الدق الهرمى وقد اشير الى ذلك ايضا فى باب الزينة
هذا التدبير ما ذكره الشيخ ولم يتعرض القرشى له لانه قال فى اول الفصل هذا الكلام مشكل وذلك لان المفهوم منه ان ذلك يكون فى سن الفتوة والمنتهيين بالتدبير
المذكور وفى غيرهم بغير ذلك وهذا باطل من وجهين احدهما ان بعض الاعضاء لا يمكن تقويته بذلك البتة كالقلب وجميع الاحشاء وثانيهما انه ان اراد بهذا التعظيم
ما يكون فى جميع الاقطار لم يمكن كل عضو يعظم بذلك فان العضو المشتمل على عظم كالساق لا يمكن تعظيمه فى طوله البتة فلو امكن ذلك لامكن تطويل الانسان القصير
وذلك لا يطمع به عاقل وهو الوجهان مع انهما لا يبدان على ما لان ما ذكر على ما لا يخفى ضعيفان اما الاول فلان مراد الشيخ ما يمكن تقويته بالدلك والرياضة وطلاوه
بالرفق اما لا يمكن والظهور ذلك من التدبير لم يحتج الى التفصيل واما الثانى فلان المراد به تعظيمه لا فى جميع الاقطار بل فى الجملة قال رحمه الله الفصل
الثانى عشر فى الاعياء الذى يتبع الرياضة اقول الاعياء كلال مفرط يعرض فى المفاصل والعضلات ويسمى فى العرف تعبا وينقسم الى بسيط ومركب
والبسيط ثلثة انواع القروحى والتمددى والورمى وقد زاد نوع رابع ويسمى قشفيا وقضفيا ويبسيا ايضا وانما جعل هذا مما زاد لانه ليس اعياء
بالحقيقة بل بسبب ما يعرض لصاحبه من جفاف الاعضاء بحيث يعسر الحركة ظن انه اعياء وقال جالينوس ههنا حال اخرى يغلط الناس حتى يظنوا
انها اعياء تكون من قبيل اليبس المفرط فتكون اربعة انواع ووجه الحصر فيها انما ان تكون ما تعاونه الكثرة المواد التى تحدث فى العضل او لقلتها الامتناع
تبعيته الاعتدال اما فان كان الثانى فهو القشفى وان كان الاول فان فسدت تلك المواد فهو القروحى وان لم تفسد فاما ان تبلغ الحد يوجب تسخين
البدن مع انتفاخ حجم الاعضاء او لا الاول هو الورمى والثانى التمددى واما المركب فهو ما تركب من اثنين او اكثر قوله ووجه حدوثه
وجهان ياتى ذكرها فى اخر الفصل فنتكلم عليها هناك فالاعياء القروحى هو ما يحس معه فى ظاهر الجلد او فى غوره حالة شبيهة بمس القروح وغوره اقواه
لانه يكون لقوة سببه وقد يحس به فى المس وشدة الاحساس عند الحركة لانتشار مادته بالحركة وربما يحس حينئذ حالة كنخس الشوك والذلك يكره
صاحبه الحركات حتى التمطى ويكون تمطيه تضعف واذا اشتد هذا الاعياء وجد صاحبه فى بدنه قشعريرة لان المادة ناخسة فاذا كثرت لم يقاومها
الطبيعة لاشتغالها بحفظ القلب عن وصول اذاها اليه غلب البرد والتخرخ فى الظاهر وحصل القشعريرة وان ازداد ذلك الاشتداد حدث النافض
وهو حالة لا يملك الشخص معها سكون اعضائه من الارتعاد تقع فيها وعرض الحمى ايضا ان كانت المادة قد عفنت وسببه اى سبب هذا الاعياء كثرة فضول
حادة رقيقة اوذوبان اللحم والشحم بسبب شدة الحركة فيكون ما يذوب منهما شبيها بالصديد فيلذع الاعضاء وبالجملة هذه المادة فضول ردية لو انتشرت فى
العروق كسائر الدم الجيد حدة تها بحرارته فلم تحس الاعضاء بها اى انها لو لا تحصل اعياء الا انها اذا انفصلت الى نواحى الجلد بقيت خالصة الاذى ليس دون
مانع يمنع اذاها العلم ما يكسر حدتها هناك واقل ما هو ذى حينئذ هو ان تحدث هذا الاعياء وذلك اذا كانت ساكنة وان تحركت وان قلت حركتها احدثت
القشعريرة وان كثرت احدثت النافض وربما انتقض منها اى من تلك الفضول او من نواحى الجلد الاخلاط حادة وبقى الخالصة الغليظة فى العروق وربما
كان الخلط مع بقائه فى العروق فى اللحم ايضا لكن من خارج الجلد او تحته من اللحم العضلى فيصير الاعياء القروحى بحسب ذلك اربعة اقسام ما يكون مادته بدون
اخلاط خاصة وما يكون مادته معها ويكون جرى الى الخاصة فى العروق فقط وما يكون مادته فى اللحم وما يكون مادته معها ويكون فى العروق واللحم والاعياء التمددى
اعياء يحس معه صاحبه كان بدنه قد رض ويحس بحرارة وتمدد ويكره الحركة حتى التمطى خصوصا ان كان عن تعب لما رضه فلانه تفرق اتصال فى
العضل كثير لاجزاء غاية وذلك يكون لنفوذ المادة فيه ليا خذ لنفسها المكان واما الحرارة والتمدد فلان تلك المادة الماضى المحتبسة فى العضل ذات

توام اوريح وكل واحد منها يفرق اتصال فيحدث لا محالة الحرارة سبب الوجع وان لم يكن حادة وتمدد ايضا اما اذا كانت ريحا فلانها لا محالة تكون غليظة
ومتحركة حركة ظاهرة والالم يوجب اعياء بل اختلاجا وانما اذا كانت فضولا محتبسة فلانها يا خذ لها مكانا لنفسها يوجب تمديدا وهى تكون حادة الجوهر اى يجوز
لذع وعفونة اذ لو كانت لذاعة لاحدثت اعياء قروحيا ولو كانت عفنية لاحدثت حمى وانما يكره صاحبه الحركة لحركة تلك المادة وتنشرها فيزداد حجمها ويوجب الالم
ولانها يحوج الليف الى مقاومة المادة الممددة ليصير على هيئة التى يتاتى معها الحركة وذلك يولم وانما قال خصوصا وان كان عن تعب لان الاعياء التمددى
الكاين عن التعب يكون الحركة لدى الموجبة له فتكون الحركة لا محالة موجبة لزيادته قوله ويفرق بينهما اى بين ما يكون المادة فضولا وبين ما يكون ريحا بان يكون
مع الكاين مع الريح خفة ومع الكاين مع الفضول ثقل وبان يكون مع الكاين من الريح التمديد اشد ايضا وهو فارق السهولة بخلاف الكاين من الفضول
وهذا الاعياء اكثر ما يعرض من نوم غير تام او من شان النوم ان يستولى فيه الطبيعة على الفضول بنضجها ودفعها الى مخارجها الطبيعية فان كان منها
من شانه ان يندفع نحو الجلد دفعها اليه بالعرق والوسخ والبخار واذا لم يتم النوم بقى ذلك محتبسا فى العضل واوجب التمدد واذا عرض بعد نوم تام فهناك
اخلاط اخرى اى يكون هناك شى مخالف للامر الطبيعى وهو كون الفضول بحال لا تقوى النوم التام على نضجها وتحليلها وذلك اما ان يكون لكثرتها او لعصيانها
من الانفعال بسبب غلظها او لضعف الطبيعة وهو شر الاصناف اى اصناف التمددى لما علمنا انها الاشر اصناف الاعياء فان القروحى اردا منه لان مادته
(واشده) فاسدة لذاعة اى اشد التمددى ما وثر شططا بالعضل على الاستقامة لانه انما يكون اذا كانت المادة شديدة الغلظ بحيث لا يمكن نفوذها فى خللها وانما
الاعياء الورمى فهو اعياء يكون البدن معه اسخن من العادة وشبيها بالمنتفخ حجما ولونا وتاذيا بالمس والحركة انما يكون البدن اسخن من العادة فلان حدوثه لا
يكون من الريح والا كون من السوداء او الصفراء لان شيئا منها لا يبلغ الى ان يوجب زيادة حجم البدن كله بل يكون من غلبة الدم واذا غلب الدم سخن البدن فوق
العادة ولا بد ان يكون ذلك الدم غير متعفن والا كان الاعياء قروحيا واما مشابهته للمنتفخ حجما فلغلبة الدم جدا وانما لا يكون منتفخا بل شبيها به لان الاعياء
انما يكون من مادة رديه وههنا الامتلاء شبيه بزيادة الحجم واما مشابهته للمنتفخ لونا فلان لون المنتفخ يكون شديد الميل الى الحمرة بسبب التمديد المنتفى الحرارة
الجاذبة للدم الى الظاهر واما مشابهته تاذيا بالمس فلمزاحمة المادة تضغط الجلد حينئذ وبالحركة لتحلل لزيادة حجمها بسبب التحلل التى تحدث من تسخينها
قوله ويحس معه بتمدد ايضا اشارة الى انه كما يحس بالتمدد فى التمددى يحس فيه ايضا لكن يفرق بينهما بوجود الانتفاخ ههنا دون التمددى وقد ذكر
الشيخ هذا الاعياء بعد اسباب الاوجاع من المركب ههنا من انواع البسيط وهذا اولى لان المركب هو ما تركب من اثنين من انواعه وما تحمل تركيبه منها هو
القروحى والتمددى وما لا يمكن اجتماعهما لان مادة القروحى يكون مع حدة ولذع ومادة التمددى بدونهما واما الاعياء القشفى فهو حالة يحس بها الانسان
من بدنه كانه قد افرط به الجفاف واليبس وانما قال حاله دون اعياء لما عرفت انه ليس اعياء بالحقيقة وانما يحس صاحبه بانه افرط به الجفاف واليبس لان
فيه الرطوبة واستيلاء اليبوسة وانما كان هذا لا تحدث ان لم يفرط قوله ويحدث اى يحدث هذا الاعياء من امور منها الرياضة المفرطة مع جودة
الكيموس واستعمال ذلك استرداد خشن بعده اى بعد افراط الرياضة اما اشتراط الاول فلان الكيموس لو كان رديا لكان الاعياء قروحيا او تمدديا بحسب ردائته
واما اشتراط الثانى فلان الرياضة اذا افرطت استعمل بعدها ما يسترد الرطوبة بدلك لين ودهن كثير عذب لا تودى الى حدوث اعياء قشفى لاستدراك ما يحتاج
جذب الرطوبات الى قرب الجلد وقال القرشى ان الشيخ لم يذكر هذا على انه شرط فى ايجاب الرياضة المفرطة لهذا الاعياء بل على انه مركب كانه قال وخصوصا
اذا استعمل بعد ذلك استرداد خشن وذلك ما يلزمه من زيادة التحليل واما ان كان ذلك الدلك لينا ودهن كثير عذب فقد يتدارك تجفيف افراط الرياضة
فلا يحدث هذا الاعياء وهذا مع ان التركيب لا يساعده لانه معطوف على ما شرط بمعنى قيد يخرجه عن حكمه لا حاجة الى التكلف به لان افراط الرياضة مع جودة
الكيموس كثيرا ما لا يوجب هذا الاعياء فان لم يقع بعده استرداد لين واما مع الدلك الخشن بعده فلا يكاد ان يتخلف ومنها يبس الهواء فانه تنشف الجلد
واذا افرط فيه جذب هذا الاعياء ومنها استقلال الغذاء فانه اذا قل يجف البدن ولا يرد الى نواحى الجلد ما يكفى ترطيبه فيستولى اليبس ويحدث
هذا الاعياء ومنها استعمال الصوم لاستيلاء الجفاف مع الجوع الطويل قوله واما وجها حدوث الاعياء اشارة الى ما ذكر من ان وجه حدوثه
وجهان والمراد منه ان حدوث الاعياء مطلقا يكون على احد الوجهين اما عن سبب ظاهر كالرياضة واما بدون سبب ظاهر كان يحدث عن ذاته بدون
تقدم رياضة وحركة والاول اسلم لان سببه معلوم وتدبيره ظاهر والعلاج من اى نوع كان طريق تحصيه على ما سياتى والثانى اردا لان ما لا يدرك
سببه يصعب تدبيره ويكون ذلك مقدمة لمرض وذلك لانه لا يكون الا لمادة كثيرة تحركت اما بنفسها او بتحريك الطبيعة لها الى العضل وقرب الجلد وبلغت ان لم

اذا لها اذا كانت المادة بهذه الحيثية يكون الغالب من امرها ان يوجب حالة يكون اكثر خروجا من الامر الطبيعي من الاعياء او لعلاج ايضا لحكمة قوله وقد
تركب هذه اى هذه الانواع من الاعياء بعضها مع بعض بحسب تركيب سواء اما بذاتها اى بدون تحريك اما بالرياضة والتحريك واذا عرفت تدبير
المفردات على وجه انتك تعلمته من ذلك التدبير لتدبير المركبات على هذا القانون وهو ان تصرف فضل العناية اول شيء الى تدبير ما هو من اجزائها اشد
اهتماما اى التدبير الاحتياج انه يهمل تدبير ما هو دونه بل مع تدبيره ايضا وكون بعضها اهم في التدبير يكون لامور ثلثة اما لاجل القوة وذلك ان يكون ذلك اشد
في الايلام واقوى به واما لاجل الشرف وذلك بان يكون من مادة اشرف كالدم وانما يكون تدبير هذا اهم لان خروج الدم عن الامر الطبيعي اكثر اضرارا بالبدن
من خروج باقي الاخلاط لانه العمدة في التغذية من هذه الامور اشار لذلك فهو اهم الا ان يكون الواحد من الاجزاء الواحد من تلك الامور الذي في المركب
الاجزاء اقوى من الاثنين الذين في الاول فيقاوم ذلك الواحد الاثنين من الاول فيكون هذا اهم ومثل هذا ان يكون اعياء مركب من ورمي وتمددي
واخر من تمددي وقروحي فان الورمي وان يجتمع القوة لكثرة مادته بحيث اوجبت انتفاخ البدن كله والشرف لحدوثه من الدم لكن جوهر القروحي
اذا كان بعيدا جدا عن الاعتدال او عن المجرى الطبيعي قاوم قروحي الاعياء الورمي في الشرف والقوة اى قروحي كونه اتم اللذين هما بالشرف والقوة فيقدر
عليه وان لم يكن بعيدا جدا لقدم عليه الورمي لشدة خطره واعلم اني كنت اسمع ان الامام الفاضل سعد الدين الكازروني كتب ايضا شرحا لهذا الكتاب
ولم اجد شيئا منه الى ان وصلت الى هنا فوجدت مجلدا منه من الجملة الثانية في تقديم بسبب الى اخر الكتاب ومن جملة ما افاده ههنا هو انه قال في
شرف الورمي لما انه اشرف فلان جميع ما يعرض للقروحي من الايذاء عند المس والحركة وغير ذلك موجود في الورمي والتمدد والانتفاخ معدوم
في القروحي فكان اشرف بسبب ذلك وكان الشرف فيه رحمه الله كان ذا مثل هذا اذا. قال رحمه الله الفصل الثالث في التمطي والتثاوب اقول
سبب التمطي ان تجتمع فضول بخارية في العضل فتستعين الطبيعة بالقوة الارادية لتوتر العضل حتى يعصر ما فيها من تلك الفضول اما انها بخارية
فلانها لو كانت ذات قوام يعتد به لم يمكن تحللها بمثل هذه الحركة ولو كانت ريحا لتحركت بنفسها واحدثت الاختلاج لا التمطي فيكون بخارية واما انها
تجتمع في العضل فلان التمطي اكثر ما يعرض عقيب النوم ومن شان النوم دفع فضول الغذاء سيما البخارية الى عضلات قريبة من الجلد والى هذا اشار الشيخ
بقوله ولذلك يعرض كثيرا لكون عقيب النوم واذا صادفت تلك الاخلاط اى الفضول المذكورة اكثر صادما يعرض منها قشعريرة او نافضا لانها اذا
كثرت لا تحلل بمثل هذه الحركة بل تحتبس في العضلات القريبة من الجلد وهي حساسة فان كانت حادة لذاعة احدثت القشعريرة او النافض بحسب قوتها
وضعفها وان صادفت اكثر من ذلك احدثت الحمى لانها اذا كثرت جدا انحصرت الحرارة الغريزية عن التحلل فيستولي الغريبة وعفنها ويعرض الحمى
وانما سمى تلك الفضول اخلاطا لانها في الحقيقة اخلاط لطيفة والتثاوب ضرب من التمطي يمتاز عنه بان يكون مع لعارض [illegible] في عضل الفكين و
الشفتين [illegible] في بعض النسخ [illegible] وهو بعيد لان عضل [illegible] لا مدخل له في التثاوب [illegible] كل واحد منها الفتح ابتداء بلا سبب
كبرد الهواء وغيره وما ياتي في غير الوقت كان يكون في اثناء النوم قبل هضم الغذاء واذا كثر كان رديا لانه انما يحدث لعجز الطبيعة عن تحليل المادة
لكثرتها حتى تستعين بحركة العضل واذا كثرت مادته كان لا محالة رديا اذ لا يؤمن جنية عن حدوث حمى [illegible] والجيد منه ما كان عند الهضم الاخير
لانه يكون لدفع ما بقي من الفضل البخاري [illegible] قد يفعل التثاوب والتمطي البرد المتكاثف و قلة التحلل والانتباه من النوم قبل استيفائه اما البرد والتكاثف
فلانهما يحبسان الفضول في الاعضاء ويضعف الطبيعة عن دفعها فتستعين بالقوة الارادية ويحدث ذلك واما قلة التحلل فلانه اذا قل بقي الفضول في
العضل لا محالة واحتاجت الطبيعة في دفعها الى ذلك واما الانتباه من النوم قبل استيفائه فلان الفضول التي من شانها ان تتحلل في النوم اذا لم يتم
النوم لم يمكن ان تتحلل فتستعين الطبيعة في تحليلها ودفعها بالقوة الارادية ويحدث ذلك وهو دفع عاجز اى دفع التثاوب والتمطي اذا كان من هذه الامور
المذكورة كان دفعا قاصرا عن تحلل الفضول بسبب البرد والتكاثف لعدم نضجها ووجود المانع من البرد وغيرهم بخلاف ما اذا كان عند الهضم الاخير بعد
استيفاء النوم قوله والشراب الممزوج مناصفة جيد للتثاوب والتمطي اذا لم يكن هناك سبب آخر مانع لا يريد بانه جيد لايجابهما بل يريد انه
جيد لدفعهما وذلك لانه تسخينه يحلل موجبهما وانما كان الشراب يفعل ذلك دون غيره من المسخنات لان اكثر تسخينه يكون ظاهر البدن لسرعة نفوذه اليه
بخلاف الادوية المسخنة فان تسخينها للظاهر يكون ضعيفا نعم لو ضمد بها الظاهر [illegible] وانما اشترط كونه ممزوجا مناصفة لئلا يكون قوي الحرارة فانه ان حلل
تلك المادة الا انه يحرك مادة اخرى اكثر منها يوجبهما ولا ضعيف الحرارة فلا يقوى على تحليلها وانما اشترط عدم مانع اذ لو كان هناك مانع كما ذكر السن ستعد الحمى

فانه لا يجوز استعمال الشراب وان ازال التمطي او يكون المادة مع سهولة تحركها كثيرة فانه لو استعمل حينئذ اوجب زيادة التمطي لكثرة التسخين قال
الفصل الرابع عشر في علاج الاعياء الرياضي اقول لما ذكر ان الاعياء قد يحدث من ذاته بلا سبب وقد يحدث من رياضة وحركة والعلاج كل منها طرق
يخصه شرع في طرق علاج كل منها وقدم علاج الاعياء الرياضي لانه اكثر وقوعا وذكر اولا ان الاعياء اذا حصل ينبغي ان لا يهمل في علاجه امانا من ان يحدث امراض
كثيرة منها الحميات وذلك لان المادة اذا احتبست ولم تستفرغ عرض لها العفونة واحدثت الحمى ومنها الاورام والبثور بسبب كثرة المادة وقلتها فالاعياء
ان كان قروحيا يجب ان ينقص مع ظهوره من الرياضة ان كانت هي سبب حدوثه [illegible] وان القروح بمعنى اى ترك السبب الذي هو الرياضة حتى
اخر فان كان من ذلك كثرة الاخلاط انتقصت تلك الاخلاط بانفسها وان كان تخمة قريبة العهد تدورك ضررها بالجوع والاستفراغ وتحليل ما حصل في ناحية الجلد
بالدلك الكثير اللين [illegible] من حدوث الضعف مع دهن لا قبض فيه لانه لا يكون فيه تنقيص سد مسام الجلد فتمنع التحلل [illegible] في الاعياء وانما قيد التخمة بكونها
قريبة العهد لانها اذا بعد عهدها انهضم الطعام لطول المدة فلا يبقى حكمها وفي اليوم الثاني يستعمل رياضة الاسترداد وذلك لتحليل ما كان بقي من المواد
الحادة وانما لم يستعمل هذه الرياضة في اليوم الاول لانها في اليوم [illegible] لعدم نضجها حينئذ وتغذى في اليوم الاول بما جرت به عادته في الكيفية لكن
ينقص في كميته وفي اليوم الثاني يغتذي بالمرطبات اما تغذيه بالمعتاد في الكيفية فيكون الطبيعة عليه اقبل واما انه ينقص من كميته فليسهل تصرفها فيه وهضمها
سريعا ولا يشغلها عن انضاج مادة الاعياء واما تغذيه في اليوم الثاني بالمرطبات فليكسر حدة المادة ويعين في انضاجها وانما لا يغتذي بها في اليوم الاول لئلا يزيد
رطوبة مادة الاعياء فان كان العروق نقية والحمام في لحم المعيي او العضو او الشخص الذي عرض له الاعياء فالدلك ينفعه اي في الحمام وخصوصا اذا انفذت
اليه قوة ادوية مسخنة كشراب العسل والسكنجبين البزوري ودهن الغرب وهو نوع من الشجر يقال له بالفارسية سفيددار نافع من ذلك جدا كان هذا بالخاصية
والا فالغرب بارد يابس على ما قيل وكذا الادهان التي يطبخ فيها بابونج ونحو ذلك من الادوية التي تستعمل لجاما في انضاج وتحليل وطبخ اصل السلق في الدهن
فانه نافع [illegible] ودهن اصول الخطمي ودهن اصل قثاء الحمار والقاشرا وهو نبت [illegible] ودهن الاشنة [illegible] وكذا كل المتخذ من الاشنة
من الادهان وان لم يطبخ فيه لانه يكسر حدة مادة الاعياء ويحللها واما الاعياء التمددي فالغرض في معالجته ارخاء ما صلب لانه [illegible] وذلك يحصل بالدلك
اللين والدهن المسخن في الشمس والاستحمام بالماء الفاتر واللبث فيه طويلا واما كون الدلك لينا فيكون [illegible] ولما كون الدهن مسخنا فليكون في
التحليل واما كونه مسخنا بالشمس قليلا لا يسخن قويا واما كون الاستحمام بالفاتر فلان الحار يضعف المسام وذلك مانع من التحليل واما كون اللبث في الحمام طويلا
فلان مادة هذا الاعياء ليست فاسدة ولا يخاف فيه من تحريكها وتعفنها قوله الشيخ حتى انه ان عاود الابزن في اليوم مرتين او ثلثا [illegible] تحليلا لطول
اللبث [illegible] مراده ان طول اللبث فيه محمود حتى انه لو عاود الابزن مرتين او ثلثا لم يضر بل كان اقوى في الترطيب ودفع ما يوجب هذا الاعياء والمراد هنا اعم
من ذلك [illegible] الاستحمام لانه مع تليين الجلد يعين في انضاج المادة فان احتيج بسبب وجوب نشف العرق [illegible] الى ان يعاد
مسح الدهن عليه فعل [illegible] بعد الاستحمام لكنه [illegible] بسبب نشف العرق بالمنشفة واحتاج البدن الى معاودة مسح الدهن لئلا [illegible] الجلد
ويحتبس ما فيه من الرطوبات [illegible] ذلك ليفيد التليين والتحليل وانما قال بسبب وجوب نشف العرق اذ بعد الحمام لو لم ينشف العرق [illegible] فيه برد
البدن ويكثف الجلد ويلزم المحذور قوله ويغذى اي بعد الحمام بغذاء رطب قليل المقدار اما الاول فلتدارك يبوسته [illegible] واما
الثاني فلما قلنا في الاعياء القروحي من انه لو كثر اشتغلت [illegible] الطبيعة عن نضج مادة الاعياء وتحليلها وهذا الاعياء احوج الى تقليل الغذاء من القروحي
لان مادته حادة وتقليل الغذاء بافراط يزيدها حدة ولان [illegible] فاذا افرط في تقليل الغذاء ضعف البدن وفي هذا الاعياء
لا يلزم شيء من ذلك لان مادته غير فاسدة ولذلك يحلله الرياضة بدون الاستحمام [illegible] ذلك ترقيق مادته وتحليلها [illegible] الاعياء وذلك
لانه تمدد وموجع وكل منها يسخن والتسخين محلل [illegible] اذا لم يكن عروض الاعياء بذاته لفضول كثيرة غليظة اورثت تمددا واما اذا كان عروضه بذاته
من الفضول المذكورة لم يكن بد من استفراغ وان كان من الريح المذكورة كفى في حلها مثل الكمون والكرويا والانيسون بان يكمد او ينطل بمائها من
كسر الرياح وفي تحليلها وفي نسخة القرشي مثل الكمون والكرويا والانيسون ولا يبعد فيه لكن باشرتها حينئذ يكون اضعف لضعف قوتها عن الوصول
الى المادة واما الاعياء الورمي فالغرض في تدبيره امور ثلثة ارخاء ما تمدد وتبريد ما سخن واستفراغ الفضل اي يحصل تدبيره بهذه الامور لان هذا
الاعياء يشتمل على اعراض ثلثة التمدد والتسخن والانتفاخ ويتم ذلك بامور منها الدهن الكثير الفاتر لما فيه من الارخاء والتليين والانضاج

وانما ينبغي ان يكون الدهن فاترا لان الحار يزيد السخونة والبارد يضعف تاثيره ومنها الدلك اللين جدا لما فيه من تفتيح المسام والارخا ايضا بجذب الرطوبة
الى الظاهر ومنها طول اللبث في الما المايل الى السخونة قليلا وانما ينبغي ان يكون اللبث طويلا ليقوى على تحليل المادة لكثرتها وانما ينبغي ان يكون الما الى السخونة
لان البارد يكثف المسام ومنها الراحة فانها يجمع القوة على الانضاج واما القشف فلا يغير فيه من تدبير الاصحا شي وذلك لان تدبير الاصحا استعمال الاغذية
الحسنة الكيموس وكلها مرطبة رطوبة غريزية والمطلوب في هذا الاعيا الترطيب لان الما الذي يستحم فيه يجب ان يزاد سخونة كما في الورم لان الما الحار
جدا فيه تكثيف الجلد وهو مطلوب فيه لتقل التحلل فلا يفرط اليبس وليس المراد بقوله جدا ان يكون حارا بالافراط فانه يشوي ظاهر الجلد ويزيد في اليبس بل
زايدا في السخونة قوله مع انه لا مضرة فيه الى آخره جواب عن دخل تقريره ان تكثيف الجلد لو كان مطلوبا فالما البارد يكثف الجلد ايضا وتقرير الجواب
ان الحار جدا مع تكثيفه الجلد لا مضرة فيه مثلها في البارد فانه وان كثف الجلد ففيه مخاطرة سود تبرد في بدن قد تنحف بالاعيا او ربما كان بسبب مخافة تحلل
جلده بل هذا هو الاكثر اذ لولا التحلل لما افرط تحليله ولم يبلغ اليبس الى ان يعرض هذا الاعيا لا يقال الما الحار وان كثف الجلد فيقلل التحلل لكنه يفرط في من الظاهر
التسخين وذلك يلزمه زيادة التحلل من الباطن لانه اذا لم يفرط في استعمال الاشد تسخينه والتحليل هذا في اليوم الاول واما في اليوم الثاني فيستعمل فيه رياضة الاسترداد
لان البدن حينيذ يكون قد كثف قليلا وسخن بسبب الاستحمام بالما الحار وقد يرطب ايضا قليلا بالغذا المرطب فيناسبه رياضة الاسترداد لتحليل الفضول
وتسيلها الى الجلد لترطيبه ينبغي ان يكون برفق ولين لئلا يفرط التحليل والحمام بحال اليوم الاول اى بالما الزايد السخونة ليستحصف الجلد ثم بعد ان يستفرغ اى
يغترف في الما البارد دفعه ليكثف جلده ويقل تحلله ويحفظ فيه الرطوبة وانما ينبغي ان يكون دفعة ليلقى الما البارد فيه بدنا باقيا فيه من الحرارة المستفادة
من الاستحمام وقد يكثف اى والحال انه كان قد تكثف قبل ذلك ايضا باستعمال الما الحار وهذان السببان اى الحرارة والتكثيف الحاصل له من قبل تعاونان
على دفع غايلة برد الما فلا يوثر فيه وخصوصا اذا انزف فيه وخرج في الحال بدون مكث اذ لو مكث فيه لم يومن من غايلة برده وقال القرشي وهذان
السببان اى قلة التحلل وتكثف الجلد ويحفظ الرطوبة وتعاونان على دفع غايلة برده وان شوهد بجعل الما ... لان الما
البارد على ما قال الشيخ فكيف يعيان على دفع غايلة برده ووقع في بعض النسخ ويلقى بدنا فيه ولا وجه له الا بان يقدر ومفعول يلقى اى ليلقى الما البارد جلدا
ما بقاومه من الحرارة قوله ويغذى ضحوة النهار بغذا مرطب يسير وانما قيد الغذا بكونه مرطبا ولم يقل بغذا الاصحا مع انه يكون مرطبا لا محالة على ما عرفت
لان هذا الغذا ينبغي ان يكون ارطب كالامراق واللحم المرطب لقلته وانما ينبغي ان يكون قليلا ليتم هضمه واستمراوه قبل انقضا النهار فيمكن الدلك عند العشية
كرة اخرى ثم تاخر العشا عنه ولو كان كثيرا لما انهضم الى آخر النهار وحينيذ لو اخذ بالدلك لم يحصل الغرض على ما ينبغي فلو دلك ودخل الليل فاذا انتشى بعد
فاما ان ينام قبل انحداره من البطن الاعلى او يدفع بالنوم الى ان يخدر وعلى التقديرين يتضرر به وقوله ثم يدلك كرة اخرى يدل على ان المعنى ضحوة النهار
يعني ان يكون بعد الدلك ايضا قوله ويجتهد كانه عطف على قوله وحينيذ يوخر العشا اى ويجتهد ان يكون حين تعشيه قد نقص او نفض بالغا او الفضول
عن نفسه تيد لكن بدهن عذب في بعض النسخ ويتدلك بدهن عذب وهو حسن ايضا ويجتهد ايضا بعد نفض الفضول عن بدنه ان كان شاب ان يتدلك قبل كل غذا
بدهن عذب ولا يصيبن به بطنه لئلا يرخي المعدة فانه ضعف الهضم وفي تدبير هذا الاعيا الحاجة الى الغذا اشد الا ان يكون احتيرا بالعيا من عضل بطنه فحينيذ
يدهنها اى تلك العضل برفق ولين ويتوسع في الغذا ويزيد فيه كل يوم مع توق واحتراز من ان يكون غذاوه شديد الحرارة حذرا من التجفيف ويعلم
منه انه يجوز تناول الغذا قليل السخونة ليكون استحالته الى الدموية بسهولة قوله وكل اعيا اشارة الى الكلام الكلي في تدبير الاعيا مطلقا وهو ان كل
اعيا يكون سببه الحركة فانها اذا تركت عند ابتدا اثره منع ذلك حدوثه وضرره وان عدم السبب يوجب عدم المسبب لكن لا يجوز ان يكتفى بذلك بل ينبغي
ان يستعمل بعده رياضة الاسترداد ليدفع اى يتوجه الحركة المعتدلة المواد الى الجلد وتحللها والدلك الواقع فيما بين تلك الحركات يقوى ثقلها ويوفق وفي بعض
النسخ ويجرب حاله بالاستحمام فان دخل الحمام واحدث قشعريرة علم ان بدنه غير نقي وان احدث انقباضا علم ان الامر بحاله وزعفران الحدوث خصوصا ان
احدث حمى وحينيذ لا يجوز ان يستحم بل ينبغي ان يستفرغ تلك المواد ويصلح المزاج وان لم يحدث الحمام شيا من ذلك فهو ينتفع به اى بالحمام لعدم ما يحرك
المواد الردية لكن اذا كان ماوه معتدلا اما لو كان حارا جدا او باردا فلا واذا كان في عروق الحيي اخلاط خامية ينبغي ان يتدبر اولا الاعيا بما
يجب ان يدبر على ما عرفته في كل نوع منه ثم يشتغل بانضاج الخامة وتلطيفها واخراجها وان كانت كثيرا اشير عليه بالسكون وترك الرياضة فان السكون انضج لها لاجتماع
الحرارة المنضجة وترك الفصد ايضا فانه في الاكثر يخرج النقي ويبقي الخام غير مدلل الشرو لا يسهل ايضا قبل الانضاج فان ذلك لا يغني وربما يودي لانه ايضا يخرج

ماهو

ما هو صالح مطيع للاستفراغ ويبقي الخام المستعصي ولا باس بالادرار لانه ينقي ما في العروق خصوصا في مجاري البول ولا يعطى سخنا شديدا لانه ينشر الخام في البدن
ويزيد في الشر وليكن استعماله اى استعمال السخن برفق وبقدر معتدل لانه لو افرط فيه غلظ الخام بتحليل لطيفه وان لم يكن سخنا شديدا ينبغي ان يجعل في اغذيته
الفلفل والكبر والزنجبيل وخل الكبر وخل الثوم وخل الاشترغاز واجرامها ايضا لان كلا منها يلطف الخام ويعطي الجوارشنات المعروفة لهضمه وتحليله ولكن
شرابه اللطيف الرقيق ليفتح بلطافته ويدر برقته ولا يستعمل الغليظ لانه لا يقوى على استفراغ ما في العروق ليحرك الخام وينشره في البدن قال رحمه الله
الفصل الخامس عشر في احوال اخرى تتبع الرياضة وغيرها اقول لما فرغ من تدبير الاعيا الرياضي شرع في احوال اخرى غير الاعيا تتبع الرياضة وغيرها
كالدلك والاستحمام وغيرهما حتى لا ينفك عنها وبعد الفراغ منه يذكر تدبير الاعيا الكاين بنفسه فمن ذلك اى من تلك الاحوال التي تتبع الرياضة تحلحل يعرض
البدن بسبب التحليل وجذب الحرارة الى الخارج الموجبة لتوسع المسام وكثيرا ما يعرض ذلك بسبب ذلك الشي من الحمام ايضا لما قلنا في الرياضة والارخا بهما
ايضا وانما وصف الدلك بالصبر لان الكثير منه يحصف الجلد ويوجب التكاثف على ما ياتي ولو وصف باللين ايضا لكان اولى لان الصلب منه يحصف الجلد
ايضا ويعالج اى التحلحل بالدلك المايل الى الصلابة مع دهن قابض لما الدلك المايل فليكثف الجلد واما كونه يسيرا فلان الكثير يفرط
في التحليل واما الميل الى الصلابة فلان الصلب منه يكثف الجلد واما الدهن القابض فليسد المسام ووجهه الاتفاق ان الدلك المايل هو الذي يكون
بغير دهن وقوله مع دهن يناقضه لان المراد من كون الدلك المايل مع الدهن ليس ان يكونا معا في الزمان بل المراد ان يدبر هذا التحلحل بكون الدلك
المايل اولا مع استعمال دهن بعضه في آخره ومن ذلك اى من الاحوال التكاثف فانه يعرض من البرد والقبض وهو ظاهر ومن كثرة الفضول او
غلظها او لزوجتها وذلك لان المراد بهذا التكاثف انسداد المسام المقابل لاتساعها اللازم للتحلحل وكل واحدة من الفضول المذكورة يوجب انسداد
مسام الجلد واليه اشار بقوله ليودي ذلك الى احتباسها في مسام الجلد وهو مفعول لكل منها او حال ويكون التكاثف بسبب رياضة تجذب الفضول
الكثيرة او الغليظة او اللزجة من الغور اى من الباطن الى الظاهر من غير ان يكون هناك اسباب سابقة تقتضي توجهها الى الظاهر فالحركة سبب
الرياضة ويحدث التكاثف بالمعنى المذكور وقد يكون سبب التكاثف المقام في موضع غباري او دلكا قويا صلبا وحدوثه عنهما ظاهر قوله
لما ما كان اشارة الى علامات كل منها اى اما التكاثف الذي يكون من برد وقبض فعلامته امور منها بياض اللون بسبب قلة الدم ومنها
ابطا التسخن بسبب استيلا البرد على الظاهر ومنها ابطا التعرق بسبب انسداد المسام ومنها ابطا عود اللون الى الحمرة عند الرياضة بسبب انسداد
مسالك الدم وضعف وصوله الى الذي يكون تكاثفه من البرد والقبض يجب ان يستحموا الحمامات حارة ويتمرخوا على طوابيقها المعتدلة الحرارة وعلى
فرشها حتى يتعرقوا ويتدهنوا بادهان لطيفة حارة محللة اما كونها لطيفة فلتنفذ الى الباطن واما كونها حارة فلتزيل البرد والقبض واما كونها
محللة فلتحلل ما احتبس بسبب البرد والقبض واما الواقعون في ذلك اى في التكاثف من رياضة تحدث الفضول الكثيرة او الغليظة او اللزجة
فعلامتهم عدم تلك العلامة اى عدم بياض اللون الى آخر ما مر وتوتر الجلد ايضا اما الاول فظاهر لان بياض اللون وابطا التسخن والتعرق
وابطا عود اللون الى الحمرة كل ذلك ينافي الرياضة واما الثاني فلان الرياضة بسبب اقتضائها التعرق وجذب الرطوبات الى الجلد توتره وتمدده
لان دسمه من جملة الفضول المحللة من البدن وعلاجهم اى علاج التكاثف الجاذب عن الرياضة نفض الفضل ان كان هناك فضل واستعمال
ما يحلل من حمام ودلك واما الواقعون في ذلك من غبار او قوة دلك فهم الى الاستحمام احوج منهم الى التمريخ بالادهان لان سبب التكاثف الغبار
والدلك والحمام يزيل ذلك السبب اقوى من ان احتاجوا الى دلك فليتدلكوا دلكا لينا قبل الحمام وبعده اما قبله فليهيي الجلد للارخا وانفصال الغبار منه واما
بعده فلزيادة التليين وجذب الرطوبة الملينة الى الجلد وقد يعرض اى التكاثف عقيب الافراط في الرياضة مع قلة الدلك ضعف مع التحلحل وفي اكثر النسخ
التحلحل ولكل وجه وكذا يعرض من الجماع المفرط ايضا ومن الحمام المتواتر وبسبب عروضه في كل منها افراط الاستفراغ فينبغي ان يعالجوا برياضة الاسترداد اولا
لتنعش الحرارة وتحلل ما بقي من الفضول المنجذبة الى العضل والمفاصل ويدلك بالدلك المايل الى الصلابة مع دهن قابض لما مر آنفا ليسد المسام ويتناولوا اغذية مرطبة
قليلة الكمية معتدلة في الحرارة والبرد والى الحر ما هي قليلا اما كونها مرطبة فلتسد ادراك الاستفراغ المفرط واما كونها قليلة الكمية فليجود الهضم ويسرع النفوذ واما
كونها معتدلة فلان الحارة تعين في التحليل والباردة تخليها البدن لانه قد يريد بالتحليل ولذلك ينبغي ان يكون مايلة الى الحر قليلا والدلك اى شاهد التدبير ينفع
من عرض له ضعف بدون تحلحل او سهر او غم او يبس من الغضب او عرض لهؤلاء اى الذين اصابهم ضعف لسهر او غم او يبس من الغضب واستمرارهم بما يفتقه

رياضة الاسترداد ولا شيء من الرياضات البتة لان سوء الاستمراء العارض لهم انما يكون لفرط الضعف لا لضآلة مانع من الحركات لكونها محللة وقوله الاعياء
متعب لا لاعياء ليس على الاطلاق بل بعض الاعياء يحتاج الى رياضة في اليوم الثاني مثل رياضة اليوم الاول وذلك انما يكون اذا كان الاعياء القشفي محتبس العضل
وقد يعرض من الاستحمام والاستكثار من الغذاء والشراب التقدم ان يحس الانسان في اعضائه فضل رطوبة وخصوصا في لسانه لثقله من كثرة الرطوبة ويصير ذلك بحيث يعسر
بانفعال الاعضاء بسبب استيلاء الرطوبة عليها فان كان عروض ذلك من سبب سابق فذلك اي تدبيره الى الطب الحقيقي لا احتياج الى الطبائع وان كان من امر قاعد
من قريب كالاستحمام وغيره فيجب ان يحتوي اي يكلفوا على انفسهم رياضة قوية ودلكا خشنا ايا سا قويا ما يحلل تلك الرطوبات ولا يستعمل الدهن لئلا يرخي ويرطب وان
استعمل فينبغي ان يكون قليلا من الدهن المسخن فانه معين في التحليل لما البرد المفرط الذي يحتاج صاحبه سواء كان من الرياضة او من استعمال المجففات وغيرها
فهو من جنس الاعياء القشفي وعلاجه علاجه قال رحمه الله الفصل السابع عشر في علاج الاعياء الحادث بنفسه اقول اصناف الاعياء الحادث بنفسه
هي اصناف الرياضي الا انه لم يذكر القشفي لان تدبيره الحادث منه بنفسه هو تدبير الرياضي بعينه دون زيادة سواء اما القروحي منه فيجب ان تعرف حال ان اخلاط الكو
ائنة هي في داخل العروق او هي في خارجها او في نواحي الجلد والمراد بكونها في الخارج انها تكون في خارجها فقط والا فالموجب لها اذا كان داخلها يكون لا محالة منها
شيء خارجها والا لم يحدث الاعياء والمراد بالخلط الموجب الرطوبة الردية لا بد ما يكون من ذوبان الشحم واللحم ويدل على انه في العروق امور منها تغير البول والاخلاط
بالفضلات الردية ومنها الاغذية السالفة فانها لو كانت غليظة فالاغلب يكون المادة في العروق ومنها عادة في كثرة تولد الفضول في عروقه او قلتها فان
عادته ان كانت كثرة تولدها في العروق فالغالب انها يكون فيها ومنها سرعة انتفاضها عند اول احساسه اياه الى تدبير بعضها فان علامتان كانت تحتاج في بعضها
الى تدبير علاج فالغالب انها في العروق ومنها حال المشروب انه هل كان صافيا او كدرا فانه ان كان كدرا دل في الاغلب على انها في العروق فان دلت هذه
الدلايل على ان الاعياء من فضول في خارج العروق كلها او داخلها تكفي رياضة الاسترداد في تحليلها على ما مر ذكره في تدبير القروحي الرياضي وان دلت على
انها داخلها فلا ينبغي ان تعرض اي للتدبير هذا الاعياء بالرياضة لانها تمنع من نضج ما في العروق والسكون ينضجها ولانها تزيد الاعياء بانتفاض ما في
داخل العروق الى خارجها ولان المادة الردية اذا حركت تحيل غيرها اليها وبعينها ابلغ عليك تو دعه وتنويمه وتجويعه بحسب كل قشف الجوع والحاجة
بالماء المعتدل ان احتمل الحمام على الشرط الذي اوردناه وهو الذي لو خفف عن اعيائه او انبسطا به مكث فيه الى ان يخرج منه سريعا كل ذلك لما فيه من الانضاج
اما في التوديع والنوم فظاهر واما في التجويع فلان الوارد اذا قل كان اقبال الطبيعة على اصلاح ما عندها من المادة اكثر واما في سحق الدم تبوصول قوة
المنضجة الى المادة واما كونه عشاء فليستفيد محوطا على البدن طول الليل واما في الحمام بالماء المعتدل فلانه يلطف المادة وبلينها فيسهل انضاجها وغذه
باقل اي وعليك بان تغذوه بغذاء قليل ما يجود كيموسه لئلا يكثر الفضل ويكون ذلك من جنس الاحسا ليسهل انهضامه وما لا يكون فيه كثرة لزوجة ولا
كثرة غذاء كيلا يزيد مادة الاعياء ولا يبعد عن الهضم وهذا الغذاء مثل الشعير اي ماء الشعير وهو في بعض النسخ كذلك وما الحندروس وهو حنطة رومية
وهو من الشعير والحنطة مما لطف جوهره من الاشربة السكنجبين العسلي وماء العسل والشراب الابيض لا تمنعه من الشراب بتة الصفراء لا سيما فانه ينضج
بدرء بخلاف الاحمر والاصفر فانهما وان افادا ذلك لكنهما مفرطان في التسخين الا بقاء السكنجبين العسلي وماء العسل كذلك لانهما لا يستعملان الا مقدارا
معينا فلا يبلغ تسخينهما الى الضرر بخلاف الشراب فانه في الاغلب يشرب كثيرا وينبغي ان يمدا بها ولا بها فيه حموضة يسيرة فان الشراب الحلو هو من انواع الاصفر
وهو ابلغ في الانضاج وانما قال يسيرة اذ لو كان شديد الحموضة يسخن كثيرا والكموض ورق الغلظ يسب اليها شبه لو شد في اكثر النسخ ما فيه حموضة يسيرة
وقال في توجيهه لان ما يكون فيه حموضة يسيرة تضعف حرارته فلا يزعج الاخلاط سريعا والظاهر انه تصحيف لان حموضة الشراب انما يكون لفساده ويدل عليه قوله
ثم تندرج الى الابيض الرقيق وانما يندرج اليه لانه يبدو من غير تسخين كثير فان منا اختلاط المادة وان لم يغن هذا التدبير فهناك خلط اي خلط ردي
يولد مادة الاعياء والاختلاط التدبير المذكور وتوكيد لما انما يكون اذا كان هناك امتلاء اذ لولاه لم يسر من التدبير واذا كان هناك خلط يرجيا فاستفرغ
ما هو الغالب فان كان ذلك دما او معه دم فصد والا اسهلت او جئت على ما يرى من امر الدم وايا كان فعل شيا من هذا ان استضعفت القوة لانها اصل
في دفع سائر العلل والتدابير كلها معينات لها والاستدلال على جنس الخلط الذي يجب استفراغه من امور منها البول لان احوال لونه وقوامه ورسوبه
تتبع حال ما يغلب من الاخلاط ومنها العرق فانه مع كونه تابعا للرطوبات الغريبة من الجلد يدل على الغالب منها ومنها حال النوم والسهر لاختلافهما باختلاف
الاخلاط الغالبة ومنها الشهوة على حال المرض ايضا لانه اذا استعمل النوم مع التدبير الجيد وجود دليل ردي لان انتشاء حينئذ في الاغلب يكون من الحرة اللذاعة ولا

ان

ان وجد ولم مع التدبير الجيد يكون ردي الدلالة على عصيان المادة عن الانفعال قوله فان توهمت اي ان حدست من الدلايل المذكورة ان الدم الجيد قليل
في العروق وان الاخلاط النية هي الغالبة فادره واطعمه واسقه ما يلطف ولينضج الاخلاط النية ولا تسقه ما فيه اسخان كثير لئلا ينتشر في البدن
ولا يزيدها ايضا حدة ولذلك بل ان احتجت الى ما فيه زيادة اسخان فاسقه ما فيه تقطيع مثل السكنجبين العسلي لان تقطيع الخلط خصوصا الخام مما يدعو
الى سببه بصغر اجزائه وان احتجت الى ان يزيد الملطفات قوة جعلت في الطعام او في ماء الشعير الذي تسقيه شيا من الفلفل فانه ملطف قوي وان اخطر
الى الكموني والفلافلي لنجاح الاخلاط سقيت كما ترى قبل الطعام وبعده وعند النوم اما قبل الطعام فلانه ينفذ سريعا الى المادة التي يريد انضاجها واما
بعده فلا يعين على هضمه ويمنع ان يتولد منه الخام واما عند النوم فلانه يعاضد الحرارة الباطنة في الانضاج والمقدار اي مقدار ما يستعمل منه ما يأخذه
ملعقة صغيرة ولا يصلح العوذنجي لانه يجاوز الحد في الاسخان فيزيد المادة حدة ولذعا وشرا وان تحققت ان الاخلاط النية ليست في العروق لكنها
في الاعضاء الاصلية اي الاصلية في وجع الاعياء كالعضل واللحم والجلد امرت بالدلك خاصة في الغدوات بالادهان المرخية وشرب المسخنات ما يبلغ الجلد
اسخانه ولزوم السكون الطويل ثم الاستحمام بماء معتدل الحرارة وتناول العوذنجي بلا خوف واما الدلك فلان المادة اذا كانت في العضل واللحم والجلد يصل
تاثير الدلك اليها فيلطفها او ينضجها واما كونه في الغدوات فلان المادة حينئذ تكون اقبل للتحليل لتقدم النضج الليلي واما كونه بالادهان المرخية فليسهل تحلل
المادة وسكن الوجع واما سقي المسخنات المذكورة فظاهر لان المادة بقرب الجلد فلو لم يبلغ تاثيرها اليها لما افادت واما لزوم السكون الطويل فلان المادة
التي يراد انضاجها في موضع بعيد عن باطن البدن الذي هو موضع الانضاج واما الاستحمام بالماء المعتدل فلامن انتشار المادة والاعانة على تحليلها
واما استعمال العوذنجي بلا خوف فلان المادة نية وفي خارج العروق وهو بعيد من الادوية المستعملة من داخل فيجب ان يكون قوة ليبقى مع تمام النفوذ
اليها كما اما عدم الخوف منه فظاهر لان المادة خارج العروق وحينئذ ان اشربت لم اضر لكن يجب ان يكون استعماله قبل الطعام ليمكن نفوذه الى
هناك بلا مانع وقبل الرياضة لان البدن بعدها ملتهبا وذلك من استعمال المسخنات القوية ولانه اذا استعمل قبلها اعانت هي بعد على سرعة نفوذه
فيصل الى قرب الجلد ولم ينكسر بعد قوة فيكون تاثيره اقوى وانما قال ان حققت وفي الصورة الاولى ان توهمت لان التدبير المستعمل هناك على تقدير ان
لا يكون كما توهم لا اضر لانه تدبير بالمنضجات وكذلك لا ضرر لم يكن الاخلاط نية واما ههنا فالتدبير المستعمل من الدلك المذكور واستعمال المسخنات
القوية وغير ذلك ان لم يكن المادة خارج العروق يكون مضرا على ما سبقت الاشارة اليه قوله وان احتجت اي وان مست الحاجة بعد الطعام
الى جوارشن فلا تسقه من نافع ما ينفذ الطعام قبل تصرف الطبيعة على ما ينبغي مثل العوذنجي لانه اذا انفذه قبل انهضامه كثر مادة الاعياء بل اسقه مثل
الكموني والفلافلي وليكن من ابها كان يسير الاذان كان كثيرا انفذه ايضا بقوة كثرته قبل الانهضام او اسقه السفرجلي وتحري اي اجتهد ان يكون ما تسقيه
منه اكثر ما تسقيه من الكموني والفلافلي لضعف حرارته وسقي هذه بعد الطعام ينبغي ان يكون بعد ان يتأمل حتى لا يكون البدن شديد الحرارة العرضية حار
ما تسقيه هذه الاشيا كيلا يضاف اليها حرارتها ويزيدها شرا وتتعهد لا سيما بدهن البابونج والشبث والمرزنجوش وغير ذلك من الادهان المسخنة انتا و
لانها تكون في الانضاج او مع الشمع لو اريد لبثها على الاعضاء تكون فعلها اقوى او نقوى بالراتنج وهو صمغ الصنوبر اذا اريد زيادة التسخين وذلك اذا تحقق
ان الخام خارج العروق او كثر الحاجة اي وجد المرتبة الى الرتيانج وهو الراتنج مع احدى عشر ضعفا من الزيت وتدهن به فانه يحلل على الادهان المذكورة فان
تعرفت ان الاخلاط اللينة في العروق وخارجها معا قصدت تدبير العظم اي الاكثر منهما ان يميل الاصغر وهو اقا فرع جميع الامور وسياتي الكلام فيه فان
استويا اي العروق وخارجها في تلك الاخلاط قصدت اولا قصد الهضم بالفلافلي لانه لا ضرر سواء كانت في العروق او خارجها وفي حكمه الكموني وان شئت
زدت عليه قطر اساليون وهو بزر الكرفس الجبلي مع وزن الانيسون اي ومثله انيسون فان ذلك يكون اشد ادرارا وان شئت خلطت به يسيرا من العوذنجي
بعد ان تنقص من شرب الكموني او الفلافلي لئلا اشتد الاسخان وتدرجت في ذلك اي تنقص الكموني والفلافلي لانه ضرر سواء كانت في العروق او خارجها
اي العروق وخارجها في تلك الاخلاط وفي حكمه الكموني والفلافلي وزيادة العوذنجي حتى يبقى آخرا العوذنجي الصرف ويكون ذلك عندما انهضم ما في العروق و
انتقص منها ولم يبق القصد والعناية الا بما هو خارجها والعوذنجي الصرف كما علمت نافع لهذا اي لما هو خارجها فان الاول وهو فقط انتفى فينبغي حرزه قوله
واما هو لا المجتمع فيهم الامران رجوع الى البول في بقية تدبيرهم وانما قال المجتمع فيهم الامران صحان الكلام كان فيهم لنخرج منهم من يقتصر وقد
بالتدبيع اي غيرهم لا انهم من يجتمع فيهم الامران ينبغي ان يجنبهم كل ما يشتد جذبه الى الخارج او الى داخل اما الاول فلانه لو اجذب الى الخارج لم ينجذب

بتمامه اذ الغرض ان الخلط الخام ومن داخل العروق خارجها لم يجذبه الرقيق منه ويبقى الخام داخلها فيعسر انضاجه لا يقال الذي يجذب بالمقدار داخل العروق الى خارجها كان ذلك اما الاخذ منه بقليل شرع ويسهل تحليله لان المراد انه لو انجذب قبل النضج اذ لو انجذب بعد النضج كان لو امر يحب ان تندرج في تدبيرهم الامر استوى فيهم الامران اما الثاني فلانه لو انجذب الى داخل العروق لزاد ما في العروق واعظم الشر لذلك اى لوجوب التجنب عما يشتد جذبه الى الخارج او داخل ينبغي ان لا يبادر الى تنقيتهم واسهالهم ما لم يتقدم اولا بالملطف والتقطيع والانضاج بل من الاشيا والاوضح ايضا اما المنع من المبادرة الى التقيؤ والاسهال فلانهما يجذبان الاخلاط الى داخل واما من الرياضة فلانها يجذبها الى الخارج لا يقال انه منع المبادرة الى التقيؤ والاسهال ما لم يتقدم الملطف والتقطيع ومنع من الرياضة مطلقا وكان الواجب ان يجعل الامر بالعكس لو حصل احدهما ان تحريك هذه الاخلاط الى خارج اقل ضررا من تحريكها الى داخل وثانيهما انها اذا انضجت باستعمال الملطفات كان تحليلها من خارج اولى من تحريكها الى داخل لانا نسلم اولا ان المنع من المبادرة الى الرياضة انما هو مطلقا بل تقديره والاوضح ايضا ما لم يتقدم بالملطف ثم نقول انا كان كذلك لو كان جذب الرياضة لتلك الاخلاط الى الخارج متطوعا به لكنه ليس كذلك لان الطبيعة من شانها امساك الاخلاط فربما منعها من الجذب الى الخارج والرياضة الاقوى على قهرها فينتشر في البدن ويزداد الشر وليس كذلك التقيؤ والاسهال فانهما جذبا بها الى حيث يكون استفراغها والطبيعة ان عارضهما فيهما قوى ان على قهرها يجوز اسهالهما بعد النضج ولم يجز استعمال الرياضة مطلقا قوله فاذا سكن الاعيا وحسن اللون ونضج البول فاذلك يعد كاجيدا اى اما ورضهم بالضد بسيرة اما الاول فلان الاشيا المذكورة وان دل على نضج الاخلاط ونقا البدن لكن يمكن ان يبقى في اللحم او غيره بقية منها فاذا ادلك لكاما ما يحلل تلك البقية ايضا واما الثاني فلانه كان ان يكون في البدن منها شى لا يظهر اثره لقلته فاذا حرك انتشر في البدن واحال غيره الى طبيعته فكثر وظهر اثره ويعود الامر الاول فان اردت ان يحصل لك في النقا او عدمه فجربهم بالحمام او الرياضة فان عاود بهم شى من المرض فامر بتركها فان البدن غير نقى وانما قال شى من المرض ولم يقل ان عاود الاعيا لان عودة كان نهم من الاعيا وغلبة الاخلاط الثنية وكل منهما يمكن ان يبقى في البدن ما يوجب عوده وان لم يعاود شى من ذلك فاسمر بهم على هذا وتم في ذلك بتدريجا فيهم الى ان يبلغ واحتهم من الاستحمام والتمريخ والدلك والرياضة ودفعا الامر رزق قوة ابدانهم لكن اقوى في التحليل واما الاستعمال الادهان القوية في اول الامر لان مادة هذا الاعيا يكون حينئذ شديدة الحدة والزيادة في قوة الادهان يزيد حدتها فان عاود احدا منهم الاعيا مع حس قروح اى مع الاحساس بها فعاود تدبيرك الاول وان عاوده بلا حس قروح فدبره بالاستفراغ لان عدم الاحساس بالقروح دليل على ان المادة خالية عن الحدة وحينئذ ينفعهم ذلك الاستفراغ بتحليلها وان تخلفت لهم لا يكون اى بعد ابعضها على النقا وبعضها على عدمه ولا تظهر اعيا قوى محسوس لان الواحد منها يدل المحالة على عدم النقا غالبا فارحه ولا تامره بالرياضة وغيرها لان الراحة مع انضاجها ونقائها لا اضرر فيهما غلاف الرياضة واما الاعيا المتمددى فسببه هنا اى اذا حدث منه امتلا بلا رداة خلط وذلك لان الدلالة على امتلاء الدم اوما يقوم به في الاغلب انما حادث من نفسه بعد جدا ان يكون مادية بيالان الريح العامة في عضلات البدن انما تحدث عن حرارة فاعلة لها مقصرة عن التحليل التام ومثل هذه الحرارة انما يحدث في الاغلب من الحركة ومن سببه مثل حدوث الاعيا منه فيكون لا محالة من امتلا خلط ويكون لا محالة ذلك الخلط كثيرا والا لم يحصل منه في جميع العضلات تمديد ويجب ان لا يكون رديا والا احدث لذعا وان كان حارا وكان الاعيا قروحيا ولم يتمدد ان كان باردا على امر واذا كان كذلك فعلاجه في الابدان الرديئة المزاج سقيتها بالفصد لكثرة المواد الردية فيها وتلطيف التدبير لتحلل ما يبقى وفي البدن الذي يتكلم فيه اى الذي يراعى حاله في الاغذية والاشربة والرياضة من اول الادة يكون اولا بالتلطيف والتقطيع وحده من غير حاجة الى الفصد لان هذه المادة يكون فيه تحليله ثم بان يعان بما يجب في ذلك من الدلك والرياضة والادهان والاستحمام على امر في تدبير الحادث بالرياضة واما الورم الحادث منه فعلاجه المبادرة الى الفصد من العروق الذي يناسب العضو الذي فيه اكثر الاعيا او الذي ظهر فيه اول الاعيا لما علمت ان هذا الاعيا انما يحدث من دم كثير بحيث يوجب زيادة حجم الاعضا او انتفاخها ولما كان كذلك وجب ان يبادر بفصد العرق الذي يناسب العضو الذي فيه الاعيا اكثر والذي ظهر فيه اولا لان ظهوره اولا او اكثر في عضو انما يكون اذا كان الدم هناك اكثر فان كان الاعيا في اعالي البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد القيفال وان كان في اسافل البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد الباسليق وان تساويا فافصد الاكحل لان الفصد منه مشترك بين جميعها على ما يأتي وربما احتجت بسبب كثرة الدم الى ان تفصده في اليوم الثاني بل الثالث واذا احتيت كثيرا فافصد في اليوم الاول كما نظر اى اذا ظهر الاعيا والانفراح فانه تمكن فيه وفي اليوم الثاني او الثالث افصده وعشاليكن الغذاء اليوم

قد انهضم فلا يخشى من تكرير الفصد ضعف ويجب ان يكون غذاؤه في اليوم الاول ما الشعير وحسو الخندروس مائجا اى بلا دسم ان لم يعرض حمى اذ في اليوم الاول يكون الدم كثيرا والدسم يكثر الغذاء ولو لم يقدر ان عرض حمى فما الشعير وحده اى لا يخلط بابو المتبعين لان الحمى يمنع الاكثار من الغذاء وحسو الخندروس غذائيته اكثر وفي اليوم الثاني ذلك اى ماء الشعير مع دهن بارد او معتدل كدهن اللوز وانما ينبغي ان يكون غذاؤه في اليوم الثاني اغلظ لان الدم حينئذ يكون قد نقص والحاجة الى الانضاج قد قلت ولم يبق الحاجة الا الى التلطيف وحده لاجل حرارة الدم ولذلك ينبغي ايضا ان يكون الدهن باردا او معتدلا وفي اليوم الثالث مثل الحيس والقرعية والملوكية والحماضية والسمك الرضراضي يسقيه ما من الاغذية الباردة التي يكون اغلظ من اليوم الثاني لزيادة الحاجة الى التغذية بسبب قلة الدم وانما ينبغي ان يكون باردة ليدفع ما بقي من الحرارة العرضية ويمنعون في هذه الايام من شرب الماء البارد ما امكن لان الغرض هو التلطيف والانضاج والماء البارد يمنع ولكنهم اذا اعيل اى غلب صبرهم في اليوم الثالث ولم يستمرئوا طعامهم من فرط العطش يسقوا ماء العسل الا ان يكون الماء وحده فلا يمنع او شرابا ابيض رقيقا ممزوجا اما باضعف لقلة حرارته ولما ذكرته فلسعة سريعا واما مزجه فلاجل العطش واياكل ان يعف وبهم اثر هذه الاستفراغات دفعة تمة حاجتهم اذ لو اعطيت انجذب الغذاء الغير المنهضم الى العروق لوجوه ثلاثة احدها ان الغذاء اذا قل تخلت المعدة به ونازعت قوتها الماسكة قوة الكبد الجاذبة فلا يجذب قبل الانهضام واما اذا كثر لم يحتمل به بل ربما اعانت جذب الكبد بقوتها الدافعة ليدفعه قبل انهضامه لثقله عليها وكذا اكل وعاسفة عهم القيام لحما بعده فانه اذا كثر ما فيه دفعه الى ما بعده والثاني ان الكثير لا يجود هضمه في المعدة واذا لم يحصل الهضم المعدي على ما ينبغي يعجز الكبد عن هضمه والثالث ان الكثير يرسل الى العروق غذاء كثيرا فتمتلئ العروق ايضا عن هضمه وهذا التدبير انما يختص بهولاء بل عام في كل مستفرغ لكن هولاء اولى به لان المحذور من ذلك هو الامتلاء وهم ممتلئون قال رحمه الله الفصل السابع عشر في تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة اقول هذا الفصل في الاشارة الى تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة وتقرير ذلك ان هذه الابدان اما مخطية او ممنوة في الخلقة والمخطية هي التي كانت امزجتها الجبلية فاضلة لكنها اكتسبت امزجة ردية في الوقت بخطا التدبير المتطاول في الاكل والشرب وغير ذلك حتى استقرت فيها ونواخطات في تدبيرها والممنوة هي التي امزجتها في اصل الخلقة غير فاضلة فهو قد ابتليت بها في اصل الخلقة اما تدبير المخطية فهو ان يعرف حيث خطاياها بحسب الكيفية والكمية ليعالج بالضد ويتدرج في ذلك كما يعلم في فصل العلامات الردية وقد يستدل على ذلك كما على ان الخطاء من جهة الكيفية او الكمية من حال سحنة البدن وفي بعض النسخ من حال اللون وبما استعداد ما بان الاول اولى وادل ويجوز ان يكون ذلك الاشارة الى كونها مخطية اى يستدل على كونها امزجة مخطية من حال سحنة البدن فان الامزجة المخطية قد يتغير بها بخلاف الاصلية واما الممنوة فعلى قسمين قسم يرى التي وقع فساد حالها من ابتداء الاول دون اقتضاء السن وقسم يرى التي تكون فساد حالها من جهة السن وكلاهما يصدق عليها انها ممنوة في الخلقة لان ما اقتضاه السن هو ما تقتضيه الخلقة وسيأتي تدبير هذه الابدان بحسب الامكان والى هذا اشار بقوله فلندع فهم بذكر الشيخ وما ذكرنا ظاهر في قوله القرشي انه لم يذكر فيه تدبير الابدان الغير الفاضلة بل تقسيمها ليس بصواب قال رحمه الله التعليم الثالث في تدبير المشايخ وهو سته فصول الفصل الاول قول كلى في تدبير المشايخ اقول لما كان الصحة في الاعتدال وكلما كان المزاج ابعد عنه كان ابعد عن الصحة فحينئذ يجب ان يكون قصد الطبيب في كل سن تعديل المزاج ومزاج المشايخ حيث هو بارد يابس بعيد عن الاعتدال في الكيفيتين المنافيتين للحيوة فلذلك يجب تدبيرهم استعمال ما يرطب ويسخن معا لان التعديل انما يكون باستعمال الضد لكن المسخن ينبغي ان لا يكون قويا ولا زائدا في المبس ومما يرطب ويسخن اطالة النوم واللبث في الفراش اكثر من الشبان لان ذلك مما يعين في الهضم فيزيد الدم وهو مسخن مرطب ومنها الاغذية الحارة الرطبة والاستحمام والاشربة كذلك قوله وادامة ينبغي ان تقرا بالرفع ليكون عطفا على استعمال ما يرطب اى جملة تدبيرهم هي استعمال ما يرطب ويسخن وادامة ادرار بولهم واخراج البلغم من معدهم من طريق الامعاء او المثانة وان يدام لين طبيعتهم فيحتاج لذلك لا محالة الى استعمال ادوية مدرة وملينة للطبع كل ذلك لئلا يكثر الفضول المحتبسة فيهم عن سوء الغذاء وتحليل الفضول منهم بالدلك المعتدل في الكمية والكيفية مع الدهن لان الدلك بهذه الصفة ينعش الحرارة ويحلل الفضول ويفيد الرطوبة والمشي اى بعد الدلك المشي لانه يسخن ويحلل ايضا والركوب ان كانوا يضعفون عن المشي والضعف منهم بما عليه الدلك والمشي لزيادة احتياجهم الى انعاش الحرارة ويجب ان يتعهدوا الطيب من العطر كثيرا او ضوحا لحارة باعتدال اى غير مفرط في الحرارة لان تعهد ذلك يقوى مزاج الدماغ ولذا يجب ان يتمرخوا بالدهن بعد النوم وان في ذلك منبه القوة الحيوانية على اعداد الاعضاء الموتاة للحركات وانعال النجو ثم يستعملوا المشي او الركوب لتحليل الفضول واعداد البدن لطلب الغذاء قال رحمه الله الفصل الثاني منه في تغذية المشايخ اقول لما ذكر جملة تدبيرهم نقول كلى شرح

ن تحصيل ذلك يجب ان يفرق غذاؤهم قليلا قليلا اي لا يعطونهم ما يحتاجونه دفعة بل يفرق ذلك بعد وان يكون من اول ثلث بحسب الهضم وقوته وضعفه وذلك لانهم
يحتاجون الى غذاء اكثر للترطيب ولو غذوا دفعة لم تتمكن قواهم من هضمه فلا يحصل الغرض فينبغي ان يفرق ويغذوا في الساعة الثالثة من النهار الخبز الجيد
الصنعة مع العسل الماجود صنعته فليكون اسرع هضما واما كونه مع العسل فلتحليل المعدة وتنقيتها وتسخينها ويعين نضج الغذاء فيهيئا للهضم لغذاء الكثير و
في الساعة السابعة بعد الاستحمام يطعموا ما يلين البطن مما ذكر وذلك لان البلغم حينئذ يكون قد رق ولطف بسبب العسل والخبز قد انهضم فيناسب حينئذ
ما يلين الطبع لدفع الفضلات لتكون قبول الاعضاء للغذاء الذي هو العمدة اكثر لكن انما يحتاج منهم الى هذا من كان معتقل الطبيعة لا من كان طبعه مجيبا
وانما ينبغي ان يكون استعمال ما يلين بعد الاستحمام لانه بالتسخين والترطيب يرقق الفضول فيعدها للاندفاع وقبول غذاء آخر قال القرشي فيه اشكال لان
تليين الطبيعة ينبغي ان يكون متقدما على الاستحمام ولا اشكال فيه لما علمنا ولا يريد بقوله وفي السابعة بعد الحمام ان يكون الاستحمام بعد السابعة ايضا بل المراد
انه ينبغي ان يكون الاستحمام قد تقدم عليه ووقع في بعض النسخ وفي السابعة بعد الحمام بالواو وهو ادل على ذلك على الاصح ثم بعد ذلك يقرب الليل يغذون
الطعام المحمود الغذاء اي الجيد الكيموس من المسخن والمرطب على ما يوافقهم لان هذا الطعام هو العمدة في التغذية وانما ينبغي ان يؤخر هذا الى قرب الليل
لكون الهضم اقوى بسبب طول النوم وعدم الحركات ومن كان منهم قويا ازيد في غذائه قليلا لتا زيادة للقوة وانما قلت قليلا لانضعف الهضم وينبغي ان
يجنبوا اكل غذاء غليظ يولد السوداء او البلغم لان تولد السوداء يزيد في اليبس المضعف للقوى وتولد البلغم يزيد في الرطوبات الفضلية وكل منهما مناف
للتعديل وكذا يجنبوا على كل غذاء حاد حريف يجفف مثل الكوامخ والتوابل الا على سبيل الدواء وهو ظاهر لان الحاد الحريف يفرط في اليبوسة فان ضلوا
من ذلك اي مما لا ينبغي لهم تناوله فان تناولوا من الصنف الاول اي غذاء غليظا مثل الكامخ والباذنجان واللحم المقدد ولحوم الصيد مثل ... اللحم
والبطيخ الرقي وهو الذي يقال له الهندي والعنب ... وهو الذي يقال له الخيار بادرنك وان تناولوا من الصنف الثاني فاكلوا الكوامخ والفتحا
وهو الماهيابة والبن وهو نوع من الكوامخ حريف ويكون منه الابازير والملح اقل عوجلوا بالتعديل انما يجب ان يستعمل فيهم الملطفات اذا علم ان فيهم
فضولا حتى تلطف وتحلل فاذا نقوا غذوا بالمرطبات حتى يصير في الترطيب المحتاج اليه مع التغذية ثم يعاودون احيانا استعمال شيء من الملطفات
على وجه باقي القول فيه واما اللبن فانما ينتفع به منهم من يستمريه ولا يجد عقيبه تمددا في ناحية الكبد او البطن والحكة ولا وجعا فان اللبن يغذو ويرطب
وافقه لبن الماعز والاتن اما الاول فلكثرة مائيته واما الثاني فلان من خواصه انه ينحدر سريعا ولا يتجبن في المعدة مع ان معه تبريدا ولو كان
معه عسل او سكر كان انفع ويجب ان يتعهد المرعى بان يكون نباته خاليا من الكيفيات الردية لا عفصا او حريفا او حامضا او شديد الحموضة واما البقول و
الفواكه التي يجوز لهم تناولها فمثل السلق والكرفس وقليل من الكراث اذا تناولوها مطيبة بالمري والزيت واما السلق فلانه يفتح سدد الكبد والطحال
ويمنع القولنج واما الكرفس فلانه يحلل الرياح ويفتح السدد واما الكراث فلانه يدر واما استعمالها مع المري والزيت فلتقوية المعدة واصلاحها والمري
هو الكامخ المتخذ من الشعير وهذه الاشياء لو استعملوها قبل طعامهم لاعانت على تليين الطبيعة وان استعملوا اليوم احيانا وكانوا معتادين لم ينتفعوا به
بالحمام وادراره وتقطيع البلغم والزنجبيل المربى من الادوية الموافقة لهم لما فيه من التسخين وتقوية الهضم وكذا اكثر المربيات الحارة لكن ينبغي ان
يكون استعمالها بقدر ما يسخن ويهضم لا بقدر ما يجفف البدن قوله فيجب ان يكون اغذيتهم مرطبة انما يفعل من هذه اي المربيات الحارة من طريق الهضم
والتسخين والاستعمال الى التجفيف زيادة بيان لاستعمالها وقوله مرطبة ينبغي ان يحمل حالا من الاغذية وانما يفعل خير يكون وما يستعملونه لتليين طبايعهم
ومن اغذيتهم من الفواكه التين في الصيف والتين اليابس المطبوخ في ماء العسل ان كان الوقت شتاء فانه يقطع الفضول ويحدرها وجميع هذا ينبغي
ان يكون استعماله قبل الطعام لتلين طبيعتهم ... ويوافقهم ايضا اللبلاب المطبوخ بالماء والملح مطيبا بالمري والزيت بسبب التليين والفتح
وكذا اصل البسفايج اذا جعل في شورباجة من الدجاج او في مرقة السلق او في مرقة الكرنب ... فانه يوافقهم ايضا لانه يحدر السوداء والبلغم ...
الاشياء المذكورة فان كانت طبايعهم يستمر على لين يوما دون يوم فلم يحتج الى الزلق والسهل لانه يجتمع في يوم ثم يندفع في الثاني فلا يحتاج الى
تدبير من خارج وان كانت تلين يوما وتحتبس يوما ... وفي بعض النسخ استتباتهم ماء الكرنب واللبلاب ولباب القرطم مع الشيرازي ... طبايعهم ويحدر
ما اجتمع فيه او اعطوا مقدار جوزة او جوزتين من صمغ البطم والكرم ثلث جوزات فانه يلين طباعهم بخاصيته ويعلوا الاحشاء ... الجوزة
حبة من حب الصنوبر الكبار ... ايضا الدواء المركب من لباب القرطم مع عشر امثاله تينا يابسا ... منه كالجوزة وفي بعض النسخ

كالجوزة

كالجوزة والصواب الاول لان مقدار جوزة منه لا يؤثر الاثر المعتد به ويتعهم الحقنة بالدهن فان فيها مع الاستفراغ تليين الاحشاء خصوصا اذا
كان ذلك الدهن الزيت العذب فانه يكون اقوى وينبغي ان يجتنب منهم الحقن الحارة فانها تجفف امعاءهم واما الحقنة الرطبة الدهنية فانها من انفع الاشياء
لهم اذا احتبست طباعهم اياما لاجتماع التليين الموجب لدفع الفضل مع الترطيب ايضا ولهم ادوية ملينة لطيفة ياتي ذكرها في الاقراباذين خاصة لهم ويجب
ان يكون الاستفراغ في الكهول والمشايخ بغير الفصد ما امكن لان كثرة الدم والترطيب مطلوب فيهم والفصد يقلل الدم ويوجب اليبس لكن ان احتاجوا الى
الاستفراغ فالاسهال المعتدل الوثيق لهم لانه يستفرغ الفضول من غير اذى قال رحمه الله الفصل الثالث في شراب المشايخ اقول قد علمت
مما تقدم ان الشراب يوافق المشايخ وينفعهم بقدر احتمالهم ونذكر الآن ما يوافقهم وما ليس كذلك مع الاشارة الى بعض احكامه فالخمر الاحمر العتيق
الاحمر لانه يسخن ويرطب ... ان يفعل ذلك لكن لزيادة رطوباتهم ... هذا النوع انفع في ذلك وينبغي ان يجتنبوا الحديث الابيض فانه
يولد الخام والبلغم الا ان يكونوا استحموا ... الغذاء وعطشوا فانه لو شربوا حينئذ شرابا ابيض رقيقا قليل الغذاء ... بالماء ولم
يضرهم كذا ينبغي ان يجتنبوا الحلو المسدد من الاشربة سواء كانت من العنب او غيره قال رحمه الله الفصل الرابع في تفتيح سدد المشايخ اقول
لما كانت السدد تعرض للمشايخ كثيرا بواسطة ضعف قواهم وغلظ اخلاطهم وارضيتها وكثرة تولد البلغم فيهم اشار الى تفتيحها فان عرضت لهم سدد و
ما يعرض من الشراب في ذلك بسبب لطافته وسرعة قبول التحلل وجب ان يفتحوا بالثوم ... والفلافلي ... على الشراب وفي بعض النسخ ... فان
هذه الاشياء تفتح سددهم بقوة التسخين والتقطيع وان كانت عادتهم قد جرت باستعمال الثوم والبصل استعملوها فانها تفتح السدد وتدر البول ايضا
والترياق ينفعهم جدا لما فيه من انعاش القوى وتحليل الرياح وتفتيح السدد اذا حدثت لان فيه خاصية عظيمة وكذلك اي مثل الترياق اثاناسيا و
امروسيا وهما معجونان مشهوران ادوية الاول الزعفران والقردمانا والخشخاش الاسود وسنبل الطيب وعرق الخافث وعصارة وكبد الذيب
وقرون الايل المحرق من كل واحد درهمان يدق الجميع ... ثلث وثلثه امثاله من العسل ... ويترك ستة اشهر و
تستعمل بعد ذلك وقال ... اثاناسيا الكبرى ومعناه باليونانية من تناوله خلص من الموت ... الى نصف مثقال والثاني ادويته كثيرة لا يطول
الكتاب بذكرها ويستعمل هذا المركب بعد شهر من الشرب منه مثقال لكن يعطوا بعده اي بعد استعمال هذه الاشياء بالاستحمام والتمريخ والاغذية المرطبة مثل
ماء اللحم بالحندروس والشعير ... واستعمالهم شراب العسل ينفعهم ... حدوث السدد ووجع المفاصل لما فيه من تقطيع البلغم واحداره
لكن بعد ان يزاد عليه مع احساس ... في عضو او احساس استعداد لها ما طبخ فيه بزر الكرفس واصله لاعضاء البول وان كانت السدة ... طبخ في شراب
العسل ما هو اقوى من اصل الكرفس وبزره ... وبزر الكرفس الجبلي وان كانت السدة في الرئة فمثل الزوفا والبرسياوشان والسليخة
وما اشبه ذلك لان هذه الاشياء تفتح سدد ... بخاصية فيها والمراد بالزوفا هو اليابس وهو حشيش معروف يكون بستانيا وجبليا الا الرطب وهو ما يجتمع
مثل الوسخ تحت اليات اغنام الارمنية بسبب نبت يرعى منه والبرسياوشان نبت دقيق ينبت على حافات الانهار له فروع اسود والسليخة شجر مثل
... يقال انه صنف منه ويكون ابيض واسود واحمر وهذا اجوده قال رحمه الله الفصل الخامس في دلك المشايخ اقول قد ذكر
قبيل هذا ان الدلك المعتدل في الكمية والكيفية ينفعهم جدا لكن لما كان ذلك بقول كلي ولم يعرض له كيف ينبغي ان يكون ... التفصيل
اليه وقال يجب ان يكون معتدلا في الكم والكيف من غير ان يعرض منه للاعضاء الضعيفة اصلا والمتالمة لئلا ينجذب اليها الفضول بسبب ... بالدلك
وكثرها فيهم وان كان الدلك ذا فوائد لزيادة حاجتهم اليه فينبغي ان يدلكوا في المرات بخرق خشنة او بايد مجردة لا بخرق لينة فان ذلك ينفعهم بسبب تحلب
اعضائهم الرخوة بالفضول الغريبة ويمنع ايضا نوائب علل اعضائهم لانها تكون بواسطة ضعفها ونقا تلك الفضول والدلك المذكور يحلبها ويحلل تلك
الفضول ويمنع ... نوائبها قال رحمه الله الفصل السادس في رياضة المشايخ اقول رياضتهم لما كانت تختلف بحسب اختلاف حالات
ابدانهم ... فلا بد من بيانها فان كانت ابدانهم على غاية الاعتدال اي اوفقهم الرياضة المعتدلة كان ... اذ
لا يكون حينئذ فضل كثير يحتاج الى تحليله برياضة قوية وان لم يكن عضو منهم على افضل حالاته جعلوا رياضته تابعة وفي بعض النسخ متابعة لسائر
الاعضاء في الرياضة لا ان يراض مستقلا فيصيبه تعب فيجذب اليه مواد مثلا من كان منهم راسه يعتريه الدوار والصرع او انصباب مواد
الى الرقبة وكان ممن يعرض له تصعد البخارات الى راسه ... من الرياضة ما ... الراس ... لا يجوز لهم رياضة

يميل بها المواد الى الراس لم يجب ان يمالوا اى يميلوا مايلين الى الارتياض بالمشي والاحضار والركوب وكل رياضة يتناول النصف الاسفل لان ميل المواد
في جميع ذلك يكون الى الاسفل وان كانت الآفة الى جهة الرجل استعملوا الرياضات الفوقانية كالمشابكة وهي ان يشبك كل واحد من الرجلين يديه على عنق
صاحبه ويتكلف ان يتخلص منه وكرمي الحجارة ورفع الحجر فان جميع ذلك يخص رياضة اعلى البدن وان كانت الآفة في ناحية الوسط كالطحال والكبد والمعدة
والامعاء فاوفقهم كلتا الرياضتين الطرفيتين لئلا يمنع مانع احد الطرفين واما ان كانت الآفة في ناحية الصدر فلا يوافقهم الا الرياضة السفلية فيكون
بعيدة عنه ولو كانت الآفة في الكلية او المثانة لا يوافقهم الا الرياضة الفوقانية لما عرفت والسبيل لهم الى ان تدرجوا المكل الاعضا اى الضعيف في الرياضة
لتقوى بها لان اعضاهم ضعيفة في الاصل فاذا عرض لبعضها ضعف بالمرض [illegible] عن الضعف [illegible] اعده لقبول الفضول فانا نحتج لو ضعف عضو
انجذبت اليه الفضول لكثرتها فيهم واحدثت الاورام والامراض الامتلائية خلاف سائر الاسنان فاذا ضعف اعضاهم لا يبلغ الى هذا الحد فلا جرم
يجوز ان يتدرجوا في رياضة اعضائهم الضعيفة لتقوى بها وان كانوا من المكتهلين الذين [illegible] اكثرها [illegible] المشايخ من الرطوبات والسخنا
لشدة قرب مزاجهم بهم فان اولى بك يجب ان تقووا الاعضا الضعيفة بتدبيرها في النوع من الرياضة التي يوافقها ويكون مخصصة بها لان القبول فيهم
باق فيتقوون بها واما الاعضا المرضة فربما راضوها وذلك اذا كانت خالية عما تشتهيه الرياضة وربما لم يرخص لهم في ذلك كما اذا كانت حارة
او يابسة فيضرهم بها ذلك او فيها مادة تخاف ان يميل الى العضو بسبب [illegible] الحركة وليس بها اي تلك المادة نضج لتشتغل بالرياضة وهذا [illegible]
على ان المادة لو كانت نضجت جاوزت الرياضة قال رحمه الله التعليم الرابع في تدبير بدن من مزاجه غير فاضل وهو خمسة فصول الفصل الاول
في استصلاح المزاج الازيد حرارة اقول هذا المزاج الزايد في الحرارة اى سوء المزاج الحار وهو اما ان يكون مع اعتدال في المنفعلتين اى
يكون بسيطا وسمى مزاجا فاضلا او مع غلبة يبوسة او رطوبة بان يكون حارا يابسا او حارا رطبا فيصير الزايد في الحرارة ثلثة اقسام الاول الزايد
في الحر المعتدل في المنفعلتين وهذا يكون حرارته اشد من غير افراط والا جففت وصارت مع يبوسة الثاني الحار مع اليبوسة ويجوز ان يقع هذا
المزاج حالة مدة طويلة لان اليابس عسر التركيب للصورة والحالة وعسر القبول لصورة الضد وانما قال مدة طويلة لان اليبوسة اذا افرطت احدثت
الحرارة في الجمود لنقصان مادتها التي هي الرطوبة فيصير المزاج [illegible] الثالث الحار مع الرطوبة وهذا لا يطول لان الحرارة اذا اجتمعت مع الرطوبة فتارة
غلب الرطوبة الحرارة فيطفيها وتارة تغلب الحرارة فيجففها فان غلبت الرطوبة صار صاحبه صاحب كل المزاج وفي بعض النسخ صاحبها والاول اولى
بحسن حاله وفي بعض النسخ صلح حاله عند المنتهى في الشباب لنقصان الرطوبة حينئذ وميل المزاج الى اليبس فيصير معتدلا فيه فاذا انحطا اى الشباب
او السن او المزاج او صاحبه اخذت الرطوبة الغريبة تزداد والحرارة تنقص فيصير المزاج رطبا واذا تقرر ذلك فاعلم ان جملة تدبير المحرورين منحصرة
في غرضين احدهما ان يراد ردهم الى الاعتدال الثاني ان يستحفظ صحتهم على ما هي عليه اما الاول فانما يتيسر وفي بعض النسخ يمكن للوادعين المكفيين
حق [illegible] استعمال الواجب في وقته [illegible] الموطن انفسهم على [illegible] رجوعهم بالتدريج الى الاعتدال لان تدبيرهم [illegible] بتدريج لايمكن ان
ذلك [illegible] الضد عليها دفعة وجميع ذلك تنبيه بانه عسر واما الثاني وهو استحفاظ صحتهم على ما هي عليها فانه يمكن في ذلك بتغذيتهم بشاكل
مزاجهم [illegible] بمثله واذا لم يفعل المنزع ورود المثل يبقى الصحة مستحفظة هذا هو المشهور من الاطباء وقال القرشي ونحن نقول غير
مستبعد من الحق ان قولهم الشي لا ينفعل عن مثله ليس بلازم الصدق وايضا فان البدن الخارج عن الاعتدال اذا ورد عليه مثله صارت كيفية مجموعهما
اقوى من كيفية كل واحد بانفراده ويلزم ذلك زيادة الحرارة او البرودة في البدن فينفعل ولا يبقى على حالة الاولى وقولهم ان تدبير الخارج عن الاعتدال
بالحفظ ينبغي ان يكون بالمثل فهو باطل ويدل عليه التجربة والقياس اما القياس فمن وجهين احدهما ما مر انفا من ان البدن يلزمه التغير من مثله والثاني
ان الحار مستعد للحرارة والبارد للبرودة وكذا الرطب واليابس والمستعد للشي يكفيه في حصوله ايسر الاسباب فاذا كان كذلك فالحار المزاج اذا ورد
عليه جسم حار ولو كان اقل من حرارته [illegible] لا محالة وكذا البارد وغيره اما التجربة فلانا ندرك ان الشاب يضره الاشيا الحارة والشيخ يضره الباردة
هذا كلامه وفيه نظر لان الوارد على البدن انما يرد عليه بدلا عما تحلل [illegible] كان مستحفظا [illegible] كذلك لانه لم يرد عليه ما لم يكن قبله
اذ الكلام في حافظ صحتنا اذ المقدر انه مثل لما تحلل في الكيفية والمقدار بلا تفاوت وحينئذ لا يصح ان يقال ان كيفية مجموعهما اشد واقوى والمستعد للشي
انما يكفيه ايسر الاسباب اذا ازداد عليه اما اذا لم يزد فلا ولا نسلم ان المزاج الحار اذا ورد عليه جسم حار والحرارة [illegible] حرارة يسخن بدنه كيف وذلك

بالمبه

بالنسبة اليه غير حار وغير الحار لا يسخن الحار والشاب انما يضره الاشيا الحارة اذا كانت حرارتها زايدة عن حرارته لا مطلقا والا كان ينبغي ان يضره
خبز الحنطة ولحم الغنم ايضا وعلم ما ذكرنا انه لم يستفق من الباطل الا من الحق قوله فمن كان شرع في تدبير كل واحد من الاقسام اي فمن كان من
اقسام حار المزاج معتدلا في المنفعلتين اي مزاجهم مزاجا معتدلا فيهما كانوا ادنى اي اقرب الى الصحة في ابتداء امرهم كان في سن الصبي وكان مزاجهم
اسرع لنبات اسنانهم وشعورهم وكانوا ذوي بيان في لسن وسرعة في الحركات حتى في المشي لان حرارة المزاج مع تساوي المنفعلتين يقتضي ذلك ثم
اذا شبوا افرط عليهم الحرارة بزيادة اليبس ونقصان الرطوبة في سن الشباب فيحدث لهم مزاج لذاع لاقتضا افراط الحر مع اليبس ذلك وكثر منهم تولد في
المرار كثيرا هذا حال من يكون منهم حار المزاج معتدل المنفعلتين في الاول وتدبيرهم في السن الاول اى في سن الصبى تدبير المعتدلين لقربهم من الاعتدال
لان المزاج معتدل في المنفعلتين والحر لا يكون قويا والا لا اقتضى الجفاف على ما عرفت اذا انتقلوا الى سن الشباب المقتضي لافراط الحر واليبس وتولد المرار
نقلوا الى تدبير من [illegible] ادرار بولهم واستفراغ مرارهم من الجهة التي تميل اليها فضولهم من جهتي الاسهال او القي [illegible] الطبيعة
بالمالة [illegible] الاخلاط الى الاستفراغ اعينت باشيا خفيفة اما القي فبمثل الحار الكثير [illegible] ومع البنفسج فانه يكون اقوى واما الاسهال فبمثل البنفسج المربى
والتمر الهندي والشيرخشك والترنجبين فان جميع ذلك يسهل المرار ويقلل الفضول ويجب ان يخفف اغذيتهم لئلا يزيد اليبس ولا يتغذوا بغذا حسن الكيموس
لتقل فضولهم مع الترطيب [illegible] وربما وجب ان يكثروا الاستحمام في اليوم وذلك اذا افرط اليبس فانه ترطيبهم كثيرا وينقص مرارهم وفي بعض النسخ ان يشتغلوا
وهو صواب ايضا ويجب ان يجتنبوا كل سبب مسخن لئلا يستولي الحر واليبس وان لم يرد شرب [illegible] الاستحمام عقب الطعام تمددا وثقلا في ناحية الكبد والبطن
استعملوه على الريق اى من حدوث التمدد بسبب جذب الغذاء الغير المنهضم واما لو عرض شي من ذلك فعليهم باستعمال المفتحات مثل نقيع الافسنتين
وورد الصبر والافسنتين واللعوق [illegible] بالسكنجبين فان جميع ذلك يفتح السدد [illegible] فان تخطوا وعطفوا على استعمال المفتحات [illegible] استحمام بعد
الطعام حذرا من حدوث السدد المستعد لها من الاعضا [illegible] ويستعملوا هذه المفتحات بعد انهضام الطعام الاول وقبل تناول الطعام الثاني لئلا
تكون الطبيعة مشتغلة بهضم الغذاء فان البدن حينئذ تكون محتاجا الى الغذاء فيجتذب [illegible] اي في ذلك الوقت ومن اخذ الطعام
الثاني فسحة مدة اي سعة فيها وذلك لما من انتباههم بالذوقات واستعمالهم [illegible] فسحة في الوقت وينبغي ان يديموا التمريخ بالدهن لاراده الترطيب
وسقوا الشراب الرقيق الابيض ليعدل مرارهم [illegible] ويسقيهم الماء البارد بسبب كثرة حدة المزاج واصحاب المزاج الحار اليابس في
اكثر النسخ اليابس الحار في اول الامر اولى بذلك كله لان من استوى مزاجه في الرطوبة واليبس اذا لم يراع هذه الامور لئلا ازداد اليبس [illegible] على
الرطوبة بسبب حرارة المزاج فرعاتها لمن غلب عليه اليبس على الرطوبة اولا اولى واما اصحاب المزاج الحار الرطب فهم بعرض العفن اي في معرضها
وفي معرض انصباب المواد الى الاعضا الكثرة تولد الرطوبات فيهم [illegible] كثيرة [illegible] الفضول [illegible] في
الاخلاط فهم يكون الكثر والاصوب ان [illegible] بعد الاستفراغ [illegible] قبل الطعام [illegible] من الفضول وان يعنوا بنفض
الفضول كلها اي يكون العناية بنفضها ولا يغفلوا عنها لانها اذا كثرت وقعوا في امراض صعبة واذا دخلوا في الربيع [illegible] الفصد والاستفراغ قال
رحمه الله الفصل الثاني في استصلاح المزاج الازيد برودة اقول اصحاب المزاج الزايد في البرودة ايضا اصناف البارد والمزاج المعتدل في المنفعلتين
البارد المزاج مع غلبة الرطوبة البارد المزاج مع غلبة اليبوسة اما الاولون فينبغي ان يقصد في تدبيرهم تقصدا انهاض حرارتهم باغذية حارة متوسطة
في الرطوبة واليبس لتعدل لحرارتها برودة المزاج ويحفظ بتوسطها بين الرطوبة واليبس اعتدالهما وبالادهان المسخنة ايضا وبالمعاجين الكبار لانها تحمي
الحرارة ايضا وبالاستفراغات الخاصة بالرطوبات اى البارد منها لا الحارة كالدم والصفرا لئلا يزيد البرد وبالاستحمامات المعرقة المسخنة وتدفع مادة
البرد والرياضات الصالحة لتحليل الرطوبات فانهم وان كانوا معتدلا الرطوبة [illegible] في سن الصبي فهم يعرض اي في معرض تولد الرطوبات فيهم لكان البرد
اي بسبب كانه يقل الهضم ويضعفه واذا ضعف الهضم كثر الفضول واما الذين هم مع ذلك اي مع البرد يبس فليس تدبيرهم بعينه تدبير المشايخ وكان الاولى
ان يقول واما الذين هم مع ذلك رطوبة فان تدبيرهم بعينه هو تدبير الصبيان [illegible] لما علم ذلك مما تقدم انه [illegible] قال رحمه الله الفصل الثالث في تدبير
الابدان السريعة القبول للامراض اقول [illegible] القبول للشي اما لكون القوة [illegible] استعدادا [illegible] الابدان للمرض اما ان يكون لامتلائهم وهولاء ينبغي
ان يعدل فيهم كمية اخلاطهم اى ينقص منها المعتدل [illegible] الاخلاطية منهم وهولاء ينبغي ان يعدل فيهم كيفياتها بما ينضجها ويلطفها ويخرج عن استعداد

فيزول العفونة بالحرارة الغريبة ولتختر لهم من الاغذية ما يغذو اغذاء متوسطا بين القليل والكثير اذ لو قل اضعف القوة ولو كثر لم يحسن هضمه فيولد منه الخام
وعلى التقديرين يولد الاستعداد واما تعديل كمية الاخلاط فهو بامور منها تعديل مقدار الغذاء بان ينقص منه وكان الاولى ان يقول تقليل مقدار الغذاء
لانه ادل على المقصود ومنها زيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام اذ بهما يقل كمية الاخلاط بالتحليل انما يشترط ان يكون الدلك قبل الاستحمام ليتفتح المسام
ويهيا المواد لسلوكها واعلم ان هذا ليس على الاطلاق لان زيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام لا يجوز لو كانت كمية الاخلاط الى الافراط على ما عرفت
من قبل وانما قال ان كانا معتادين لانهما ان لم يكونا معتادين خيف منهما احداث المرض لمخالفة العادة وبالاخص منهما اى الرياضة والدلك ان لم يكونا
معتادين بان يكون الرياضة ما لا يحتاج الى حركة قوية والدلك لا يكون خشنا ومنها ان يوزع عليه الغذاء ولا يحمل عليه تمام الشبع مرة واحدة لئلا يعرض
التخمة فانه يكون مستعدا لها بسبب كثرة الرطوبات ومنها ان البدن ان كان سهل العرق معتادا له عرق في الاحيان لتقل الرطوبات وان لم يكن باخر
غذائه موجبا لانصباب المرار الى معدته اخر الى ما بعد الحمام لان تحليل الرطوبات حينئذ يكون اقوى ولا اقدم عليه لئلا ينصب المرار والوقت المعتدل للاستحمام
ان لم يكن هناك مانع من ضعف او غيره هو بعد الرابعة من ساعات النهار المستوية وهي التي مقدارها في جميع الازمان متساو بخلاف المعوجة وهي التي يتم
بها النهار باثني عشر ساعة سواء كان طول النهار او قصر فانها تختلف مقاديرها باختلاف قصر النهار وطوله بخلاف المستوية ولذلك قيدها بالمستوية
قوله وان اوجب انصباب المرار الى معدته ما قلناه من تقديم الطعام اى ان اوجب انصباب المرار تقديم الطعام وما قلناه زيادة غير محتاج اليها فقد
ثم اخر بعلامات السدد في الكبد بسبب تنقيته بالنفخات المذكورة اللائقة لمزاجه وفي بعض النسخ ثم ان اخر وقال القرشي في جميع النسخ التي رايتها الذكر
وهو غير صحيح لان تالي المتصلة الاولى يكون باطلا بل الصحيح ان يقال ثم اخر ليكون هذا من جملة المقدم ويكون قوله عولج من جملة التالي ويكون الكل
قضية واحدة واقول على هذه النسخة يجوز ان يجعل قوله وان اوجب كما قبله وتاليه محذوفا اى الكف بالمقدم اى الوقت المعتدل بعد الرابعة وان
اوجب انصباب المرار تقديم الطعام وهذا اولى لانه يفيد فائدة لم تقدم العلم بها وحينئذ يكون قوله ثم ان اخر كلاما مبنيا عليه وعولج تاليه لا غير وان جعل
لذلك اى لاجل تقديم الغذاء على الحمام ضرر في راسه بسبب تصاعد الابخرة التي تثيرها الحمام تدارك بالمشي حتى ينحدر عنه ويخف بسببه وان فسد طعامه في
المعدة فان لم ينحدر بنفسه تدارك بتنقيته بسبب انه قد ضره بدون الحاجة الى امر والانحدار بالكمون والنانخواه والقرطم المذكورة صفته من قبل قال
رحمه الله الفصل الرابع في تضعيف السمين اقول افضل حالات البدن ان يكون متوسطا بين السمن والقضافة والميل الى السمن بالافراط او القضافة كذلك
ردى اما الميل الى القضافة فلما ذكره في الفصل الخامس واما السمن المفرط فلوجوه الاول انه يمنع عن التصرفات والاعمال على ما ينبغي الثاني انه يمنع من
التزوج على ما ينبغي بسبب انضغاط العروق الموجب للعفونة وفساد مزاج الروح الثالث انه يخاف معه من سيلان الدم الى تجويف القلب او الدماغ والاول
يؤدي الى الموت فجاءة والثاني الى السكتة وسبب هذا السيلان ان اللحم اذا ضغط العروق ... الى هلاك الرابع انه يلزمه ضيق النفس الخامس
استعداده لمثل السكتة والفالج والغشي والذرب ايضا بسبب كثرة الرطوبات السادس كثرة تولد البلغم السابع قلة النسل لقلة نضج المني وكثرة
الاسقاط لفرط الرطوبة ولمزاحمة الثرب لفم الرحم فلا يمكن من الوصول الى المني ونفوذه فيه وكذلك قال بقراط اذا كانت المراة على حال خارجة عن الطبيعة
من السمن لم تحمل فان الغشاء الباطن من غشائي البطن الذي يسمى الثرب يزحم فم الرحم الثامن قلة الاحساس بما يعرض من الامراض الى ان يستحكم
وذلك لضعف الحس بسبب غلبة الرطوبة ولذلك يكون الغالب على السمان البلادة التاسع صعوبة برء امراضهم بسبب قلة وصول الادوية الى العصائم و
تعسر نضجهم واسهالهم فلهذه المضار لا بد من تدبيرهم بما يمكن وذلك بامور منها اسراع انحدار الطعام من معدته وامعائه لئلا يستقر في الجداول وتمتصها
ومنها استعمال الطعام الكثير الكمية القليل التغذية ومنها مواترة الاستحمام قبل الطعام فانها تجفف رطوبات المعدة المغذية ومنها الرياضة السريعة
لما قلنا في الحمام وفي بعض النسخ السريعة وليس بصواب لان الرياضة السريعة هي المعتدلة ترى لا تقضف ومنها الادهان المحللة ومن المعاجين الاطريفل
الصغير ودواء اللك والترياق وشرب الخل مع المري على الريق فان جميع ذلك يقلل الرطوبات ويحصل التقضف وسنذكر تمام التدبير في مقالة الزينة
من الكتاب الرابع قال رحمه الله الفصل الخامس في تسمين القضيف اقول هذا الفصل يقدم في بعض النسخ وهو انسب لان تسمين القضيف
اهم من تقضيف السمين اذا كان يجوز بالرطوبة وهواء يكون البدن قضيفا ردي لوجوه الاول ان القضيف ... الحركات الثاني انه تشتد تضرره
بالحر والبرد الثالث انه تشتد انفعاله عن المصادمات الرابع انه تشتد تضرره بالتحلل كطول المكث في الحمام لعلة رطوبته الخامس انه يكون في الاغلب حاد الاخلاق

كثير الغضب السادس انه يكون مستعدا للامراض الردية كالدق ونحوه لاسباب منها يبس المزاج وهو ظاهر لان السمن انما يكون لرطوبة ومنها يبس الماء ربما
لانها اذا اشتعلت تقبل الغذاء اذ حينئذ لا ينفذ فيها الى المادق ولان جذبها الماء بسبب اليبوسة يكون اكثر من جذب الغذاء الرطب فيلزم الهزال ومنها
يبس الهواء لاقتضائه تجفيف الرطوبات فمن اراد التسمين فعليه ان يتنعم ويكون على نشاط وفرح ويلبس ناعما ويقعد وينام عليه وان يسكن الظل ويشرب
الماء البارد لانه يقوي القوى الطبيعية ولذلك يطعم الغنم الذي يراد تسمينها الملح اذ به تستكثر من الماء البارد ويأكل الهرائس واللحوم المشوية دون المطبوخة
فان غذاءها ليس بقوي ومما هو محمود في التسمين لحم البط والدجاج المسمنين وكذلك لحم القبج ومما ينفع في جذب الدم والرطوبات الى الظاهر والى هذا اشار
الشيخ بقوله قليلا اى ينبغي ان يداوي السمن والهزال بدلك قبل الحمام دلكا بين الخشونة واللين الى ان يحمر الجلد بسبب جذب الرطوبات الى الظاهر ثم
يطلب الدلك ليتصلب الجلد فلا تتحلل تلك الرطوبات ثم يطلى بطلاء الزفت ليحفظها على الاعضاء ويجذب الغذاء اليها ثم يرتاض بالاعتدال حتى يخرج الخلط
ويتوجه الى الظاهر ثم يستحم بلا ابطاء لئلا يحلل ويجذب الغذاء الى الاطراف ولا يريد التجفيف ... بعد ذلك بمناديل لئلا يبقى على الاعضاء من ماء الحمام شي يكسر
اقبال الدم ... قال القرشي لانه يبقى منه برد الجلد فيوجب عود الدم الى داخل ثم قال ويجب ان يكون هذه المناديل من الحرير او القطن او منهما او ذلك
ليعين على جذب الدم بخشونتها لا من الكتان فانه يبرد ويجفف ويجب ان يكون خشنا ليجذب الدم بخشونتها وفي جميع ذلك نظر اما في تبريد بقية الماء فلانه بعد
الفراغ من الحمام كيف يبرد بقيته واما في وجوب كون المنديل من الحرير او القطن او منهما لا من الكتان فظاهر لان التنشيف بالمنديل لا يبلغ الى ان يجذب
الدم ولو كان من الكتان لا يبلغ الى ان يجفف الظاهر لان المنديل اذا كان من الحرير لا يكون خشنا قوله وبعد الاستحمام مرخ بدهن يسير وذلك ليحبس
ما استفاده البدن من الرطوبات بالاستحمام وانما ينبغي ان يكون يسيرا لان الكثير يرخي الجلد فيسهل تحلل ما تحلل منه وينبغي ان يكون فيه قبض ليسد المسام لا كثيرا
لئلا يكثف الجلد ثم يتناول الغذاء الموافق للترطيب والتسمين وان احتمل سنه وفصله وعادته الماء البارد صبه على نفسه وذلك ليجمع ما استفاده البدن من
الرطوبات ويمنعها من التحليل وينبغي ان لا يكون هذا الماء شديد البرد ولا كثير استعماله لئلا يوجب نفوذ الدم الى داخله قال القرشي ان قيل انكم اوجبتم التنشيف
حذرا من بقيته ما فيه تبرد ولا شك ان تبريد الماء البارد اكثر من ذلك بكثير قلنا ليس كذلك فان ما يبقى من ماء الحمام اذا لم ينشف انما يبرد بعد انتقاص سخونة
البدن فيكون مقاومته البرد لذلك الماء اقل ويدفع الدم الى داخل اقل وايضا اذا ورد ذلك الماء يبقى على البدن زمانا طويلا فيكون تبريده للظاهر اكثر من تبريد
الماء المستحم به وان كان اكثر اجدا وذلك لان تاثير السبب الضعيف الدائم اقوى من تاثير القوي اذا لم يدم وضعف ذلك ظاهر بل الجواب ان صب الماء البارد
انما يكون عند الخروج من الحمام لحصر الرطوبات التي استفادها البدن والظاهر انه يغني عن التمريخ قوله ومنتهى الدلك المقدم على استعمال طلاء الزفت
هو ان يبتدئ الانتفاخ في الذبول يريد بهذا الدلك ما استعمل بعد الحمام لانه حينئذ ينبغي ان يبالغ فيه الى حد يكون يبلغ الانتفاخ غايته ثم اخذ في الذبول
ليكون الجذب بالغا الغاية ولا يخاف منه التحليل لان طلاء الزفت بعده يمنع من ذلك اما الدلك الذي يستعمل بعده الحمام فلا يجوز ان يبالغ فيه حتى يبلغ الانتفاخ
فضلا عن الاخذ في الذبول اذ لو بلغ الانتفاخ لكان الاستحمام بعده يفرط في التحليل بل غايته ان يبلغ الى ان يحمر الجلد على ما مر هذا الذي ذكره في تسمين القضيف
قريب مما قلناه في تعظيم العضو الصغير وتمام القول فيه هو في كتاب الزينة من الكتاب الرابع فليطلب من هناك قال رحمه الله التعليم الخامس في الانتقالات وهو
فصل واحد وجملة الفصل في تدبير الفصول اقول قد عرفت مما سبق ان الربيع بسبب حرارته اللطيفة يسيل المواد التي جمدها الشتاء وانها سالت ازداد
لا محالة حجمها فتكثر وتجذب الامراض المناسبة لها ولذلك يجب ان يبادر في اوائله بالفصد او الاسهال او بهما بحسب الواجب اى بحسب ما يوجبه حال العادة فمن
كان الغالب عليه الدم او كانت عادته التنقية بالفصد يجب ان يبادر اليه ومن كان الغالب عليه خلط آخر او عادته التنقية بالاسهال يجب ان يبادر اليه ومن كان
الغالب عليه الدم وخلط آخر او عادته التنقية بهما يجب ان يبادر اليهما قوله ويستعمل فيه خصوصا القي لان البلغم في الشتاء يكثر في المعدة فاذا ورد
الربيع تحرك بحرارته فان لم يخرج بالقي يحدث منه الاضرار ويهجر كل ما يسخن ويرطب كثيرا مثل اللحم والاشربة وذلك لئلا يعاون طبيعة الفصل اما المسخن فيحرك
الاخلاط واما المرطب فيكثر المواد والمراد بالاشربة الخمور لا الدوائية فانها يجب ان يكثر استعمالها لتسكن حركة الاخلاط قوله ويلطف الغذاء
اى يستعمل منه ما يكون قليل التغذية لئلا يكثر الرطوبة لا يقال هذا مخالف لقول بقراط الاجواف في الشتاء والربيع احر ما يكون بالطبع والنوم فيهما اطول
فينبغي في هذين الوقتين ان يكون ما يتناول من الاغذية اكثر لان مراده بالكثرة الكثرة في المقدار وهي لا تنافي قلة التغذية والمختص القول هنا ان تلطيف الغذاء
قد يراد باستعمال الاغذية اللطيفة اى الرقيقة الدم وهذا المعنى لا يصح هنا لان تلك الاغذية يكون في الاغلب حارة والانسب الاغذية الباردة الغليظة

لسكن تريد حركة الاخلاط وغلظها ما يوجبه الفصل من برد الاخلاط وتقعرها به فليقلل الغذاء في مقداره وهذا ايضا لا يتم لان الربيع ينبغي ان يكثر فيه
مقدار الغذاء لان الجوع يحدّ الاخلاط وذلك يوجب تحركها وقد يراد به قلة التغذية وهو المراد على ما ذكرناه ولا منافاة بينه وبين قول ابقراط قوله
ويرتاضون رياضة معتدلة فوق رياضة الصيف اما احدهما فليلا يفرط تحليلها ولا يعاون ايضا طبيعة الفصل في التسخين واما كونها فوق رياضة الصيف فلان
تسخين الاخلاط في الصيف اشد والتحليل حواليه اكثر فيجب ان تكون الرياضة فيه اقل وينبغي ان لا يمتلئ من الطعام بل يعزل ولم يكن يهضمه احسن وقال القرشي
هذا مشكل لان تفرق الغذاء انما يكون لاحد امرين اما لضعف المعدة عن هضم الكفاية متفرق ليقوى على ذلك واما لحلول المعدة فيحتاج الى ان يكون الوارد من
الغذاء اكثر من القدر الذي يحتمل المعدة فيفرق ليقوى على ذلك وكلا الامرين غير حاصل في الربيع بل البدن فيه ممتلئ والهضم قوي ولذلك ينبغي ان يكثر فيه
مقدار الغذاء ويقلل تغذيته ولا اشكال فيه لان التفريق قد يكون لامر ثالث ايضا وهو ان يكون المعدة قوية الهضم والحرارة الخارجية مثورة للمواد فكان ممتلئ
فيخاف فيه لو اعطي مقدار ما تحمله المعدة دفعة لا نضاف كثرة رطوبته الى المواد الثائرة وحصل الامراض المناسبة لها فيفرق ويا من من ذلك ولذلك يستعمل
الاشربة والربوب المطفية ويجتنب الكادرة وكل مرّ وحريف ومالح لان هذه كلها مهيجة الاخلاط واثارتها واما في الصيف فينبغي ان ينقص من الاغذية و
الاشربة والرياضة اما الاغذية فلان الهضم فيه يكون ضعيفا والحاجة الى الغذاء ايضا مع فرط التحليل يكون قليلة لان الاخلاط لغليانها بقوة حرارته اذا
زاد حجمها يقل الحاجة الى البدل اما الشربة والمراد بها الخمر قليلا لا يزيد السخن لا الشراب الكامن وغيره فانه ينبغي ان يكثر المطفية واما الرياضة
فلاقتضائها شدة التسخين وينبغي ان يلزم الهدوء والدعة واستعمال المطفيات كل ذلك خوفا من اشتداد التسخين وان احتاج الى استفراغ الكيفي فالقيء لان
المثار للاخلاط فيه يكون طافية والغالب فيها الصفراء وهي سهلة الاجابة الى فوق وينبغي ان يلزم الظل والفيء والكن لئلا يحترق الحر المفرط الاخلاط و
حذف في بعض النسخ الفيء توهما من التكرار وليس كذلك لان الظل قد يتحقق بالكون قبل الزوال والفيء بما يكون بعده قال حميد بن ثور
فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ولا الفيء من برد العشي تذوق وقال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس اي ازالته والفيء ما نسخ
الشمس وحكى ابو عبيدة عن رؤبة ان كل ما كانت الشمس فزالت عنه فهو فيء وظل وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل واما في الخريف فهو ينبغي في الخريف المختلف
الهواء فينبغي ان يلزم اجود التدبير لان اختلاف الهواء اضر بالابدان واضعفها ولو كان التدبير مع ذلك رديا اشتد الضرر ولا تخص هذا الخريف
مع انه يلزم في جميع الفصول لان الخطاء الواقع في غيره من سوء التدبير يكون اقل ضررا فان قلت الخريف لا يكون لا محالة مختلف الهواء فقوله خصوصا المختلف الهواء
فما يعوّل قلت المراد به ما يكون الاختلاف فيه اكثر وقوله ويجري الى قوله واما الشاب اي ما يضمنه جودة التدبير وذلك امور منها ان يجري المجففات
كلها كيلا يعاون طبيعة الفصل في ايجاب اليبوسة وانما لم يذكر هذا في الصيف مع انه يابس لان قوة حرارته تسيل الرطوبات فتتدارك ذلك ولان يبس الخريف
بعد حبس فيكون اشد تجريدا ولذلك يكون الابدان في الخريف ايبس ومنها ان يحذر الجماع لان استفراغ المني يلزمه اليبس وضعف البدن وتحلل القوى ومنها
ان يحذر من شرب الماء البارد كثيرا اي جدا او شرب الكثير والاول اولى وتحذر من صبه على الرأس اما من شربه فلانه يطفئ الحرارة الضعيفة ويضر بالات العصب
والحلق مع تضررها باختلاف الهواء واما من صبه على الرأس فلانه يحقن الرطوبات ويجذب النزلات مع انها فيه كثيرة وهذا لا يختص به بل ينبغي الحذر منه
في جميع الفصول لكنه خص به لان الضرر فيه اشد ومنها ان يحذر من النوم في الموضع البارد الذي يتشعث فيه البدن وفي بعض النسخ وكشف الرأس فيه
والحذر عنها ظاهر لانها موجبان النزلات ومنها ان لا ينام فيه على الامتلاء لانه يملأ الرأس بخارات ردية لكثرة ما يبقى من المعدة ويوجب النزلات وانما خصه
بالخريف لان الهضم فيه ضعيف لضعف القوى ومنها ان يتوقى عن حر الظهائر وبرد الغدوات لاقتضائهما انهاك القوى بورود الاضداد وايجاب النزلات ايضا
ومنها ان يحذر الفواكه الوقتية والاستكثار منها لانها في وقتها تكون رطبة والفواكه الرطبة تحدث الحميات لغليان الاخلاط خصوصا وحلو
في الخريف كثير الاختلاف الهواء وفساد الهضم والمراد بالوقتية ما يكون نضجها فيه ويعلم من التقييد بها ان غير الوقتية لا يجب منه الحذر بل ربما يكون نافعا لتعديل
المزاج ومنها ان لا يستحم الا بماء فاتر لان الماء الحار يجفف بفرط التسخين ويهيج المواد الساكنة والبارد يكثف المسام فيحصر الفضول ومنها انه اذا استوى
الليل والنهار فما استفرغ لئلا يحتقن في الشتاء فضول وذلك لان الشتاء شأنه حقن المواد وفضول الخريف كثيرة ردية لقصور الهضم وتقدم احتراق الصيف
فلو بقيت في البدن فاذا دخل الشتاء احتبست فيه واوجبت امراضا ردية وهذا ليس بالنسبة الى جميع الابدان لان الابدان التي يغلب عليها الاخلاط
الفاسدة لو حركت بالاستفراغ افسدت الاخلاط كلها باختلاطها بها او هيجت الامراض المناسبة لها ولذلك قد منعوا من القيء فيه لانه يجلب

لانه بقوة حركته يهيج المواد وان اهيجت ازدادت حرارتها فتحدث الحميات بل بالنسبة الى بعضها والى هذا اشار بقوله على ان كثيرا من الابدان الاوفق لها في
الخريف ان لا تشتغل بتثوير الاخلاط وتحريكها بل يكون تسكينها اجرى عليها اولى واوفق وقوله وقد منعوا من القيء على صيغة المجهول الا في ان استوى الليل والنهار
يكون في اول الخريف وحينئذ يكون الهواء حارا ولا يصلح للاستفراغ ومع ذلك فالمعتدل ايضا اذ الفضول في الاغلب يجتمع بعده ولان المراد باستواء الليل والنهار
ليس استواءهما بحسب الساعات كما هو عند المنجمين بل استواءهما في الحر والبرد وذلك يكون في وسط هذا النوع من الخريف واما الشراب فينبغي ان يستعمل
منه بشرطين احدهما ان يكون كثير المزاج بالماء لكون مرطبه بيبوسة الهواء وحدته وثانيهما ان لا يسرف في شربه لان الاسراف في الطعام والشراب
رديء مطلقا لا سيما في الخريف لضعف الهضم وخمر الخريف ان يكون كثير القطر لان كثير ما يلين من شربه بسبب تعديله بيبوسة الهواء واما في الشتاء فينبغي ان يكثر
التعب لان كثرة التعب يسيل الاخلاط ويلطفها فيتدارك تكثيف البرد لها وان يبسط في الغذاء لقوة الهضم فيه ولان برد الهواء يوجب تكاثف
الاخلاط فينقص حجمها ولا تمتلئ العروق فيحوج الى غذاء اكثر ليخلف عوض ما نقص بالتكاثف الا ان يكون جنوبيا لانه يجب حينئذ ان يقلل الغذاء
لضعف البرد المقتضي لتكاثف الاخلاط ولتهيئة الرياح الجنوبية الاخلاط للعفونة لو كثرت بكثرة الغذاء ويجب ايضا ان يزاد في الرياضة ليعاون الحار
الغريزي في تحليل المواد وينبغي ان يكون حنطة خبز الشتاء اقوى واشد اكتنازا من حنطة خبز الصيف لان الهضم فيه اقوى والحاجة الى المغذية اكثر وذلك
يحوج الى كون الغذاء غليظا وكذلك القياس في اللحمان فيقدم لحوم المشوي ونحوه من الاطعمة والاشربة لما علمنا من وجوب كون الغذاء فيه غليظا ولما
يحتاج من ان الاخلاط فيه غليظة فكان الحق ان يكون غذاؤه الطف من غذاء الصيف ليعين لها وينعم لان دم الغذاء اللطيف يكون اسرع جمودا بالبرد من دم
الغليظ وينبغي ان يكون بقوله ان كان لا بد منها مثل الكرنب والسلق والهندبا لكونها غليظة والكرفس لكونه مفتحا ملطفا للاخلاط لا الخس فهو
نوع من البقول وقال ابن سريق والا البقلة اليمانية لانها كلها مع تبريدها لا تغلظ فيها وقلما يعرض لشيء من الابدان الصحيحة مرض في الشتاء لشدة القوة
مع جودة الهضم وسكون المواد وسلامتها عن التعفن بسبب البرد فان عرض مرض ينبغي ان لا يهمل بل يسارع الى العلاج والاستفراغ ان اوجبه المرض
فان عرض فيه لا يكون الا بسبب عظيم خصوصا ان كان حادا لان الحرارة الغريزية التي هي آلة للطبيعة بل هي المدبرة للبدن قوية جدا في الشتاء لما يلم
اي بسبب سلامتها من التحلل واجتماعها بالاحتقان في الباطن وجميع القوى الطبيعية تفعل فعلها بالجودة وهذا كله يقتضي ان لا يحدث المرض فمرضه
سيما الحار منه لا يكون الا بسبب قوي في الغاية فان اوجب المرض استفراغا ينبغي ان يبادر اليه وابقراط يستعمل فيه الاسهال دون الفصد لشدة الحاجة فيه
الى الدم ويكره القيء فيه ويستصوبه في الصيف لان الاخلاط في الصيف طافية لغليانها بحرارة الصيف وفي الشتاء مائلة الى الرسوب لغلظها بسبب البرد
فلنقيد به لانه مقدم في الصناعة وما استصوبه مقرون الى الهداية هذا تدبير الابدان بحسب الفصول اذا لم يعرض للهواء فساد واذا افسد الهواء او وبئ
فيجب ان يتلقى اولا بامرين احدهما تخفيف البدن لان الرطوبات اذا قلت تمكنت الحرارة الغريزية من التصرف فيها وقل استعدادها للعفونة والفساد
وثانيهما بتعديل الهواء المسكن بالاشياء التي تبرده وترطبه بقوتها اي يكون تبريدها وترطيبها بالقوة كالتمويهات وغيرها لا بالفعل لتكثير المياه والثلوج
وغيرها فان ذلك يزيد في فساد الهواء بما يكثر من الرطوبات المستعدة للعفن وسواء تعديل المسكن هو الاوجب في الوباء لا تعديله بالاشياء التي تبرد وترطب
اما الاول فلان اكثر اضراره انما هو بالروح واذا سلم هواء المسكن منه امن ضرره واما الثاني فلان الاشياء المجففة في الاكثر قد يكون اولى في الوباء
لان اكثر عروض الفساد للهواء يكون من كثرة الرطوبات قوله او يسخن عطف على قوله تبرد اي يعدل بالاشياء التي تبرد وترطب او بالاشياء التي
تسخن وتفعل ضد موجب فساد الهواء والروائح الطيبة انفع شيء في الوباء لان اكثر اضراره هو بافساد مزاج الروح وهي تتدارك ذلك بتقوية القلب خصوصا
اذا روعي بها مضادة المزاج الوبائي حتى يكون معدلة له وقوله اكثر النسخ بدل قوله في الوباء فيها اقل من التقدير انفع شيء في مضادة موجب فساد الهواء
لدلالة الضد عليها او في تلك الاوقات وفي الوباء يجب ان يقلل الحاجة الى استنشاق الهواء الكثير ليكون ورود الفاسد على الروح قليلا وتاثيره ضعيفا
وذلك اي تقليل الحاجة الى الاستنشاق انما يكون بالتوديع والترويح اما كونه بالتوديع فلان الحركة تسخن الروح وذلك يوجب زيادة الحاجة الى التبريد
باستنشاق الهواء واما كونه بالترويح فلان ما يصل الى القلب بالمروحة يكون باردا وتكفي اليسير منه في تعديل حرارة الروح وكثيرا ما يكون فساد الهواء من
الارض فيجب ان يجلس حينئذ على الاسرة جهده ويطلب المساكن العالية جدا لانها ابعد من الارض وحينئذ يكون فساد الهواء هنالك اقل وطلبها اقرب
المياه ومخترقات الرياح اي مواضع مرورها الى ما يزيل فساد الهواء الحاصل من الارض وكثيرا ما يكون مبدا الفساد من الهواء نفسه لاجل ما انتقل اليه من فساد

اهوية مجاورة له او لامر سماوي يخفى على الناس كما نبه ذلك وعلم ان ذلك الامر سماوي كثيرا ما يثير في سكان المواضع العالية ومخترقات الرياح فيجب شد الى
شد ما يمكن سد الفيها السافل من الهوا نفسه او لامر سماوي ان يلتجا الى الاسراب في عمق الارض وهو ما يعمل من البيوت في الارض والى البيوت المحفوفة
من جهاتها بالجدران والى المخادع وهي جمع المخدع وهو بضم الميم وكسرها الخزانة كل ذلك ليقل دخول الهوا الفاسد واما البخورات المصلحة للعفونات
الاهوية فالسعد والكندر والآس والورد والصندل كما في الجميع من اصلاح الهوا وتقوية الاعضاء الشريفة واستعمال الخل في الوبا امان من آفاته
بسبب تقطيعه البالغ الرطوبات العفنة وستذكره في الكتب ثمة ما يجب ان تفعل في هذا الى في تدبير الوبا قال رحمه الله الجملة من التعليم الخامس اربعة
فصول الفصل الاول في تدارك اعراض منذرة بامراض اقول كان المناسب ان يذكر هذا الفصل ايضا مقدما على الجملة لانها في اكثر النسخ مقيلة
تدبير المسافرين وهذا الفصل ليس منها او يجعل التعليم مشتملا على سبعة فصول هذا وما تقدمه والسبعة الآتية في تدبير المسافرين كانا ما ذكرنا
فيها لانه في امور ستاتي منها كالمذكور في بقية فصولها لكنه لا يختص بل الفصل الاول ايضا كذلك ثم انه ترجم الفصل بانه في اعراض منذرة بامراض وفيه
مناقشة من وجهين احدهما ان الامور المذكورة من الخفقان والكابوس والدوار ليست باعراض بل امراض وثانيهما ان العرض هو ما يتبع المرض لا ما يتقدمه
والعقد عن الاول ان الشي الواحد قد يكون مرضا وعرضا وان العرض هنا ليس المصطلح وعن الثاني ذلك او انه المصطلح مجازا باعتبار ما يتبع
اذا عرفت ذلك فنقول من الاعراض المنذرة بالامراض الخفقان فانه ان دام ينذر بالموت فجاة فينبغي ان يتدارك امره بما يقوي القلب ويزيل موجبه
وانما كان الخفقان منذرا بالموت فجاة لانه حركة اضطرارية تعرض للقلب لدفع المؤذي فاذا حدث ودام يكون في الاكثر لضعف القلب والقلب اذا
ضعف لم يقو على دفع ما يرد اليه من المواد واستعد لان يبتلي منها او ينتقل فجاة وانما قلنا في الاكثر فانه قد يكون لقوة حس القلب بحيث يتضرر بايسر الاسباب
حتى يبلغ الى ان يتضرر بالحزمة الغذا ويدوم ذلك وان كان القلب في غاية القوة ويفرق بينهما بقوة النبض وعظمه وجودة النفس وسلامة الافعال وثبات
القوة فان هذه يدل على قوة القلب واضدادها على ضعفه ومنها الكابوس والدوار فان كل واحد منها اذا كثر ينذر بالصرع والسكتة فينبغي ان
يدبر امره باستفراغ الخلط الغليظ لئلا يقع صاحبه فيهما اما انذار الكابوس بهما فلانه حالة غير طبيعية يحس فيها الانسان في النوم كان خيالا ثقيلا
يقع عليه ويعصره ويضيق عليه نفسه وينقطع صوته وحركته وذلك يكون في الاكثر من ابخرة تتصعد من مواد غليظة الى مقدم الدماغ واذا ارتفعت وكثرت
زادت غلظا لضعف الدماغ وبرودته فتعود منحطة الى الصدر والرية فيتخيل النائم كان شيئا يخنقه واذا كان كذلك فلا يؤمن من ان يندفع منها
شي الى بطون الدماغ ويحدث الصرع والسكتة بحسب قلة المندفع اليها وكثرته وانما قلنا في الاكثر لان الكابوس قد يحدث من برد شديد يصيب الدماغ
ويكثفه وهو لا يكون منذرا بالامراض المذكورة واما انذار الدوار فلانه حالة يتخيل للانسان ان الاشياء دائرة فلا يملك الانتصاب بل يسقط وذلك يكون في الاكثر
من بخار يتصعد الى الدماغ ويتحرك فيه طالبة للخروج ولا يخفى ان تلك الابخرة اذا كثرت اوجبت الامراض المذكورة وانما قلنا في الاكثر لان الدوار قد يكون
عن سبب ظاهر كما اذا دار الانسان على نفسه كثيرا فتعرض له عقيب دوار بسبب تبا الارواح بعد سكونه دائرة ومنها الاختلاج فانه اذا كثر في جميع البدن
ينبغي ان يدبر امره باستفراغ البلغم لئلا يقع صاحبه في التشنج والسكتة وذلك لان الاختلاج حركة تعرض للعضل وما يتصل بها من اللحم والجلد بسبب حركة
الريح الغليظة عند احتباسها في العضل وطلبها التحلل والنفوذ الى الخارج والريح الغليظة في جميع البدن تكون عن مواد باردة غليظة كالبلغم غالبا محللة مقصرة
وصيرها ريحا ومتى كان كذلك يصعد لا محالة شي من بخارها بسبب تاثير الحرارة منها الى الدماغ فان بلغ الى حق لا بطون الدماغ ويسد مجاري الارواح حدث
السكتة والا فان كان الدماغ قويا دفعه الى الاعصاب كاتصالها بها وحدث التشنج ان لم يكن قويا حدث الصرع ولم يذكر [illegible] ومنها الكدورة في الحواس
وضعف الحركات مع الامتلا فان كلا منهما اذا طال ينذر بالسكتة والتشنج اما الاول فلانه يكون لغلظ الارواح بسبب كثرة ما يتصعد الى الدماغ واما الثاني فلانه
يكون لضعف الاعصاب وامتلائها بمادة باردة وهي اذا انصبت الى الدماغ وملأت بطونه حدثت السكتة والا التشنج او الصرع على ما مر وانما قال مع الامتلا
لان كدورة الحواس وضعف الحركات مع الخلا لا يوجبانها ومنها خدر الاعضا كلها فانه اذا كثر عرض ينبغي ان يدبر امره لئلا يقع صاحبه في الفالج
وذلك لان الخدر حالة غير طبيعية يعرض للحس اللمسي مع نقصان الحركة او بطلانها واذا كان ذلك عاما في جميع الاعضاء دل على مادة باردة اما في الدماغ او
في اعصاب البدن كلها فان كانت في الدماغ عرض من ازديادها الصرع ولم يذكره العلة وان كانت في الاعصاب عرض من ازديادها الفالج ان كانت
رقيقة والتشنج ان كانت غليظة وانما خص تدبيره باستفراغ البلغم لان المادة الموجبة يكون في الاكثر البلغم ومنها اختلاج الوجه فانه اذا كثر ينبغي ان يدبر امره

بتنقية الدماغ لئلا يؤدي الى اللقوة وذلك لان اللقوة تغير هيئة الوجه بانجذاب احد شقيه الى جهة غير طبيعية وقد عرفت ان الاختلاج يدل على مادة باردة
يتولد منها الريح ومواد اخص الوجه دال على ان تلك المادة ضعفا وارادت ان توجب في اعصابه ما يوجب ان كان في الاعصاب كلها وحدث اللقوة فان قلت
الاختلاج اذا عم الوجه كله يكون المادة في الوجه كله فكان ينبغي ان يعرض الآفة في كلا جانبيه قلت فلو عمت المادة الوجه كله لم لكن قلما تتفق ذلك ومنها
احمرار الوجه والعين فانه اذا كثر وبلغ الى ان يسيل الدمع ويغزر الضوء وعرض الصداع ينبغي ان يدبر امره بالفصد والاسهال ونحوه كيلا يقع في البرسام و
ذلك لان احمرار الوجه يكون لكثرة توجه الدم الى هناك واذا كان معه سيلان الدموع دل على سيلان رطوبات الدماغ بسبب حرارته واذا كان معها النفرة عن
الضوء دل على زيادة سخونة الدماغ واذا انضم الى هذه الصداع دل على افراط السخونة وكثرة المادة واذا كثر المادة المسخنة لا يؤمن من ان تتورم ويحدث
البرسام لانه ورم دماغي حاد يلزمه اختلاط عقل ومنها الغم بلا سبب والخوف فانهما اذا كثرا بلا سبب من خارج ينبغي ان يبتدر ذلك باستفراغ الخلط
المحترق كيلا يقع صاحبه في الماليخوليا وذلك لانه مرض سوداوي يلزمه سوء الظن والفكر ولا شك ان كثرة الغم والخوف اذا لم يكن لهما سبب من خارج
يكون لكثرة السوداء او عدم تكرج الدم من الانبساط فاذا افرط ذلك عرض منه الماليخوليا فاذا دبر قبله باستفراغ الخلط المحترق اي السوداوي كفى
شره وقول القرشي ان الخلط المحترق لا يوجب الماليخوليا بل السوداء الرسوبية ممنوع ومنها احمرار الوجه مع انتفاخ واخذ الى الكمودة فانه اذا
دام انذر بالجذام وذلك لانه مرض يحدث عن تراكم السوداء مغيرة هيئة الاعضاء وحمرة الوجه مع الانتفاخ والكمودة لا يكون لكثرة الدم لانها تكون
مع اشراق بل لكثرة السوداء وهي اذا دامت خيف من تراكم السوداء وحدوث الجذام ومنها ثقل البدن وكلاله ودرور العرق فانها اذا عرضت
ينبغي ان يفصد صاحبه لئلا يقع في تعرض انفجار عرق او سكتة او موت فجاءة وذلك لانها لا يكون الا الامتلاء مفرط وذلك يلزمه هذه الاشياء المذكورة
خصوصا اذا احدث لصاحبه حركة بدنية او نفسانية او تناول شي يسخن فان الدم حينئذ يتحلل ويتحرك لا يجد له مكانا يسع فيضطر اما الى عرق فينشق
بعض العروق ليخرج واما الى الانصباب الى فضا فان انصب الى فضا الدماغ حصل السكتة وان انصب الى فضا القلب حصل الموت فجاة ومنها التهيج
فانه اذا فشا في الوجه والاجفان والاطراف ينبغي ان يتدارك حال الكبد لئلا يقع صاحبه في الاستسقاء وهو ظاهر لان التهيج اذا فشا الاعضاء
ولم يكن معه في البطن ماية ولا ريح كان استسقا لحميا وان كان معه اجتماع ماية في البطن كان زقيا وان كان معه رياح في البطن كان طبليا وجميع
ذلك انما يحدث عن آفة في الكبد فان لم يتدارك ما حدث فيها وظهر اشتد لزم المحذور ومنها نتن البراز فانه اذا اشتد ينبغي ان يدبر ما ازالة
العفونة عن العروق لئلا يقع صاحبه في الحميات وذلك لان شدة نتنه اذا لم يكن من فساد الهضم وفساد المعدة يدل على عفونة اخلاط البدن فاذا لم
يتدارك بازالتها كثرت واحدثت الحميات العفونية ودلالة البول اشد على ذلك اي دلالة نتنه اقوى على وقوع صاحبه في الحميات لان فضلات
العروق اكثر ما تدفع بالبول دون البراز لكن هذا ايضا انما يدل على ذلك اذا لم يكن لآفة في مجاري البول ولا بسبب من خارج كاكل الهليون واللحوم
المرتبة في الملح معتقة فان الاول يجعل البول والثاني البراز ومنها الاعيا والتكسر في الاعضاء فان ذلك اذا عرض ينبغي ان يتحذر عن حمى تحدث وذلك
لما عرفت ان الاعياء مقدمة للمرض فانه اذا اشتد حدث الحمى اذا كان حدوثه بنفسه ومنها سقوط شهوة الطعام او زيادتها فان كلا منهما ينذر
بمرض والامر يعير ايها الحال عن العادة قوله وبالجملة اي هذا لا يختص بزيادة الشهوة ونقصانها بل كل شي يتغير عن عادته من شهوة او براز او بول او
شهوة جماع او نوم او عرق او حكة بدن او حمرة ريح او طعم او ذوق او عادة اختلام صار اقل او اكثر او تغيرت كيفيته انذر بمرض لكن اذا لم يكن سبب
التغير امرا طبيعيا كتغير السن اذ حينئذ يكون لا محالة لامر غير طبيعي ويكون منذرا بمرض وكذلك العادات الغير الطبيعية مثل دم البواسير والطمث اي الغير
الطبيعي ودم الاستحاضة او قيء او رعاف او عادة شهوة شي فاسد كان ذلك الطين او غيره فاسد فان كل ذلك يدل على حدوث مرض لان العادات كما
ان الامور الطبيعية اذا تغيرت دل ذلك على حدوث مرض كذلك العادات ولذلك لم يرخص في تركها الا ما كان منها رديا واما مع ذلك لا يترك
دفعة بل بالتدريج وينبغي ان يعلم ان تغير العادة انما ينذر بمرض اذا لم يكن تغيره بسبب حصول الشفا منها فان دم البواسير او الاستحاضة اذا انقطعا
لشفا العضو لا ينذران بمرض وكذا ان زالت شهوة فاسدة لزوال سببها قوله وقد يدل امور جزئية على امور جزئية منها دوام الصداع و
الشقيقة وهي صداع يخص شقا من الراس ينذر بالانتشار ونزول الماء في العين لما لا انتشار وهو اتساع الثقب العنبي فلان كل واحد من الصداع والشقيقة
اذا دام كثرت الرطوبات في الراس لضعف العضو بسبب الوجع وتوجه المواد اليه ايضا بسبب الحرارة اللازمة واذا كثرت المواد ينجذب منها شي الى الثقب

العنبي تمدده الى ان تتسع ويحدث الانتشار واما بنزول الما فلان الرطوبات اذا كثرت وضعف الحس بسبب تحلل الارواح بالوجع كثر قبولها
اياها فان تلك الصداع والشقيقة وما ياتي بعدها وما ينذر هذه الامور عليها اشد مما سبقت من الاعراض المنذرة بالامراض فلم جعل هذه الامور
من منذرات العلل احد جزئية دونها قلت كونها خفية ليست بالنسبة الى تلك بل بالنسبة الى ما ذكره بعد ذلك قريبا من هذا كقوله كل شي يغير عن
عادته فان ذلك اعم من قوله دوام الصداع منذر بالانتشار ومنها تخيل الحس قدام الوجه كالبق صغيرة فانه اذا ثبت ورسخ واحد البصر ضعف معه
انذر بنزول الما في العين لان تخيل ذلك انما يكون لوقوف اجسام قليلة الاشفاف بين الباصرة والاشباح التي تراها وذلك اذا لم يكن الاثار اندمال قروح
في الطبقة القرنية بصير موضع الاندمال بسبب تكاثفه غير شفاف يكون لرطوبات غريبة من البخر تتصاعد وهي منذرة لا محالة بنزول الما وقوله اذا ثبت
ورسخ لا يريد به انه اذا ثبت زمانا طويلا جدا اذ حينئذ لا ينذر بالما لان ذلك يكون في الاغلب لامر في الطبقة القرنية ولذلك قيل ان الخيالات اذا
دامت ستة اشهر امن من نزول الما بل يريد به انه اذا ثبت ولم يزل بسرعة وكان ذلك مع تزايد نقصان البصر فانه حينئذ يدل على ان تلك الرطوبات
آخذة في الاستحالة الى المائية ومنها المتصل الوجع في الجانب الايمن فان ذلك اذا طال دل على علة بالكبد وهو ظاهر لان الكبد في ذلك الجانب فاذا دام
ثقل او وجع هناك دل على علة فيها لكن ذلك انما يكون اذا كان الثقل والوجع تحت الشراسيف اليمنى لا في الصدر او في المراق فانه قد يكون لغير ذلك وانما
قال اذا طال لانه يعرض من ذلك وزوال سريعا فقد يكون لمادة انتقلت بسرعة او سقطة عرضت ثم انحلت فلا يلزم ان يكون في الكبد علة ومنها الثقل
والتمدد في الخاصرة واسفل الظهر مع تغير حال البول عن العادة فان ذلك ينذر بعلة في الكلى لانها معلقة من الظهر قريبة من الخاصرة والبول يمر عليها
فدل الثقل والتمدد هناك مع تغير حال البول على علة فيها والمراد باسفل الظهر موضع القطن لا ما تحته ليبعد على الكلى ومنها البراز العادم الصبغ
فوق العادة فانه ينذر باليرقان لان صبغ البراز يكون من الصفراء فعدم ذلك يكون لانسداد مجراها واذا لم يسلك المجرى يندفع الى سائر الاعضاء ويحدث
اليرقان وهذا انما يكون اذا لم يكن عدم صبغه بسبب فجاجة وضعف هضم لا لانسداد مجرى الصفراء ومع انسداده انما يحدث اليرقان لعلم سنفع الصفراء
بالعرق والبول ومنها حرقة البول فانها اذا طالت انذرت بقروح تحدث في المثانة والقضيب لان هذه الحرقة انما يكون لكثرة مرار حاد يخالط البول
فلا دام ذلك سحج المثانة والقضيب لمروره فيهما واورث القروح فيهما ومنها الاسهال المحرق المتقدم فانه ينذر بالسحج لان الاحراق يدل على
مادة لذاعة ولا شك في انها تجرد سطوح الامعا وتخدشها ويؤل الى السحج او في القضيب المشيخ بدل المعدة والاولى اصح ومنها سقوط الشهوة مع القي
والنفخ ووجع في الاطراف فانه ينذر بالقولنج لان سقوط الشهوة يدل على كثرة المواد والقي على قصر خروج الفضول عن المجرى الطبيعي لها واندفاعها من
الامعاء الى المعدة والنفخ على كثرة تولد الرياح المحتبسة لحبس البراز ووجع الاطراف على مزاحمة المحتبس في الامعا للاعصاب النافذة اليها فاذا اجتمعت هذه
الاعراض لا بد من حدوث القولنج ومنها الحكاك في المقعدة ان لم يكن ديدان تصعد فيها فانه ينذر بالبواسير لان ذلك حينئذ يكون لانصباب مادة بورقية
اليها تحتد بسبب حدتها الحكاك فيها ومنها كثرة خروج الدماميل والسلع فانها تنذر بالدبيلة لان كثرة خروجها يدل على اجتماع
مواد كثيرة يدفعها الطبيعة الى الخارج وحينئذ لا يبعد ان يجتمع منها شي كثير وتتقيح وذلك في دبيلة لانها ورم كبير يجمع المدة والمراد بالسلع اللينة التي
تحدث من البلغم لا السوداوية فانها لا تنذر بالدبيلة ومنها القوبا فانه ينذر بالبرص الاسود لان القوبا خشونة تحدث في ظاهر الجلد ويكون
لونها مائلا الى السواد مرة والى الحمرة اخرى وتحكك الخشونة اذا اشتدت تعرض للجلد تقرح شديد وحكة فلوس كفلوس السمك وذلك هو البرص الاسود
لانهم لا يريدون به ما يكون نسبته الى البرص الابيض كنسبة البهق الاسود الى الابيض بل الخشونة الذي ذكرناه فهي بالحقيقة ضرب من القوبا وهو المتقشر ومنها
البهق الابيض فانه منذر بالبرص الابيض وذلك لان الفرق بينهما ليس الا بان البهق يكون في ظاهر الجلد عادم الغور او قليله والبرص يكون غائرا الى اللحم
والعظم ايضا فاذا اشتد البهق الابيض صار برصا ابيض عاذنا الله من ذلك قال رحمه الله الفصل الثاني في تدبير المسافر اقول قد
عرفت وجوب مراعاة العادة في حفظ الصحة والمسافر لا محالة ينقطع عن اشيا كثيرة كان يتعهدها وهو في اهله ويصيبه مع ذلك تعب في الاعضاء ونصب في
الارواح ووصب في القوى فوجب ان يجتهد في مراعاة امر نفسه كيلا يصيبه امراض كثيرة لمخالفة العادات فاكثر ما يجب عليه ان يجتهد به من امر الغذاء
وامر الاعياء وكان الاولى ان يقول امر الغذاء والماء بل يقدمه على الغذاء لان اكثر ما يجب عليه تعهده الماء لا فاء سرعة نفوذه الى الباطن من الغذاء فيكون
اختلافه اكثر ضررا وكانه لم يقل لان الشرب يميل الى الاغذية المختلفة بخلاف المياه ومنافسة القرشي بان المراعاة انما هي للبدن لا للنفس فلا يصح

قولا من نفسه ولا ان يجهد به نفسه ليست بوقتها على الاختيار قوله فيجب في امر الغذاء ان يصلحه ويجعله حيث الجوع على ما عرف قليل القدر غزير كثير
حتى يجود هضمه ولا يجتمع الفضول في عروقه لانه ما هو يحلل العروق لان المسافر حاجة تحلل بكثرة الحركات ويجب ان لا يركب ممتليا لئلا يفسد طعامه ويحتاج
اي ولئلا يحتاج ان يشرب الماء من داخل الطعام فتخضخض وينفسه بكثرة الحركات ويلتحظ اي لئلا يلتحظ فقال الكتخطا التنفس لانه ضاق سبيله من
كثرته والكظة ما يعتري من الامتلاء من الطعام وفي بعض النسخ وشبطوا الاول واعلى الاختيار يجب ان يؤخر الغذاء الى وقت النزول الا ان يستدعي
سبب ما يستعمله بعد ذلك في الفصلين التاليين لهذا الفصل فان لم يجد بدا مما يعتريه من ضعف قوى تناول القدر القليل على سبيل التلهي اي التعلل
من اللهفة ويوما يتعلل به الانسان قبل ادراك الطعام وبحيث يتعلق ما يتعلق به على ان يكون على سبيل التلهي وبحيث يحوجه الى شرب الماء لئلا
كان يسيرا او نهارا ويجب ان يدبر اعياءه ان عرض له ما قيل في باب الاعيا وقد عرفته ومما يجب عليه ان لا يسافر ممتليا او دما او غيره من الاخلاط لئلا تزعجه
الحركة فيحدث اورامه او دماميل ونحو ذلك بل ينقي بدنه ثم يسافر وان كان يحتاج الى جماع ونام وحلل التخمة ثم سافر لئلا تنشر المواد الفجة بسبب الحركة فتحدث السدد
ومنها ان يتدرج في امر كان يتعاهده من قبل تأخير يسير الى الكثير من العادة ليستعد بدنه لقبول المشقة وان كان سفره ما يحتاج الى ان يعانيه في طرقه
اعتاد الشهر قليلا قليلا وكذلك ان كان يخشى اي يظن انه سيعرض له جوع او عطش او غير ذلك كحر او برد وجب ان يعتاد ذلك ايضا قليلا قليلا
وليتعود ان يصنع ان يعتاد من الغذاء الذي يريد ان يتغذى به في سفره وليجعل غذاءه قليل الكمية ليجود هضمه كثير التغذية لئلا يضعف من يعاني الحركة
ولهجر البقول والفواكه وكل ما يولد خلطا نيئا الا لضرورة تعالج بذلك كما تغتذى به اي نبينه فيما يستقبل وذلك هو الفصول الباردة عند اصابة السموم
على ما نذكره في الفصل التالي لهذا الفصل وربما اضطر المسافر الى ان يتهيا له الصبر على الجوع والى ان يقل منه الشهوة للغذاء في طريقه ويحزم من
حمل ما يكفيه طول المسافة ومما يعينه على ذلك اي الصبر على الجوع وقلة شهوة الاطعمة المتخذة من الاكباد المشوية ونحوها من اللحوم المشوية الغليظة الكلوي
بطيئة الانحدار من بطن ولو العروق وربما اتخذ منها اي من الاكباد كبب اي قطع من الكباب مع لوزيات وشحوم ومذابة تؤكل مثل شحوم البقر ولوز
ودهنه اذا تناول منها واحدة صبر على الجوع زمانا قد لانها مع الغلظ وبطء الانحدار يكون بواسطة الشحوم الغليظة واللوز ودهنه اشد كسرا للشهوة
وابطا انحدارا وقيل ان الانسان اذا شرب رطلا من دهن البنفسج وقد اذاب فيه شيئا من الشمع حتى صار قيروطيا لم يشته الطعام عشرة ايام لتكديره
للقوة المستدعية للغذاء بسبب تفاهته وكما للآلة ولذلك ربما احتاجوا الى ان يتهيا لهم الصبر على العطش فيجب ان يكون معهم الادوية المسكنة للعطش
التي ذكرها في الكتاب الثالث في باب العطش وخصوصا بزر البقلة الحمقا اذا شرب منه ثلثة دراهم بالخل فان ذلك يدفع العطش مدة ويمنع تحلل الرطوبات
الاصلية بحرارة العطش وينبغي ان يهجر الاغذية المعطشة مثل السمك والكبر والمملحات والحلاوات فان السمك يعطش بما فيه من اللزوجة المانعة
من التروي والموجبة الى الهضم وكذلك والكبر والمملحات بما فيها من الحرارة المحللة للرطوبات واليبس المحوج الى الترطيب والحلاوات بما فيها من التسديد
المانع من التروي والتغليظ المحوج الى الترقيق والهضم وينبغي ان يقلل الكلام في الطريق لئلا يضاعف كلال الدماغ بسبب تعب السفر وتعب
الكلام فيحدث الصداع ولانه يحلل الرطوبات فيحتاج الى بدلها من الماء او ان يرفق بالسير لان الحركات العنيفة تفرط في التحليل واذا شرب الماء يخلطه
القليل من الماء كافيا في تسكين العطش حيث لا يوجد ما كثير وذلك لشدة غوصه حينئذ في الداخل قال رحمه الله الفصل الثالث في
توقي الحر في السفر والتدبير فيه اقول المسافر في الحر يجب عليهم ان يجعلوا سيرهم ليلا ويستتروا في النهار وينزلوا في المواضع المرتفعة
ويتناولوا اغذية باردة الى غير ذلك مما ياتي فانهم ان لم يدبروا انفسهم تادى بهم الامر في اخره الى ان يضعفوا وتتحلل قوامهم بالحر حتى لا يمكنهم
من الضعف ان يتحركوا وتغلب عليهم العطش لفرط تحلل رطوباتهم الاصلية وربما اضرت الشمس بادمغتهم بسبب احراقها وافسادها قوتها فلذلك
يجب ان يحرصوا على ستر الراس من الشمس سترا شديدا وكذلك ان يحفظوا صدورهم بتطليتها بمثل لعاب بزر قطونا وعصارة بقلة الحمقا فيفيد
تبريدا وترطيبا ولا تعدي الحرارة الى القلب وربما احتاجوا الى شي يتناولونه قبل السير مثل سويق الشعير وشراب الفواكه وغير ذلك مما فيه تبريد
لانهم اذا ركبوا احشاؤهم خالية بالغ التحليل في اضعافهم اذ لا يكون له اي التحلل ضد بدل فيجب ان يتناولوا شيئا مما ذكرناه اي مثل السويق وغيره
ثم لم يشربوا حتى يحدر عن المعدة ولا يتخضخض فيه ويجب ان يصحبهم في الطريق دهن الورد ودهن البنفسج يستعملونها ساعة بعد ساعة على الرأس لتقيهم
توقيا من تضرر الدماغ بقوة الحر وكثيرا من يصيبه آفة في السفر في الحر يعود الى حاله بنزول تلك الآفة بسباحة في ماء بارد وهذا لقاء الحماليقي

هكذا ان المسافرين قد يعرض لهم من فرط التحليل ضعف مفرط حتى يعجزوا عن الكلام البتة فاذا استنشقوا ثم ما بارد عادت اليهم قوتهم في الحال وسبب ذلك
تعديل مزاجهم والشيخ استصوب ذلك الا انه لم يرض باطلاقه بل ذكر ان الاصوب لمن يفعل ذلك ان لا يستعجل بل يصبر يسيرا ثم تدرج اليه وذلك لئلا
يكون الانتقال الى الضد بغتة ولئلا يعوص برد الماء الى الباطن بمحاك البدن بالحر وضعفه بالتحلل فيطفئ الحرارة الغريزية ومن خاف السموم فالواجب عليه ان
يعصب منخره وفمه بعمامة ويصبر على المشقة فيه وذلك ليقل نفوذ السموم الى القلب ويكسر نفوذ ما ينفذ من ذلك بعد ان تتعدل في زمان مروره في
اللثام وينبغي ان يتقدم قبله اي قبل التعصب او وصول السموم باكل البصل في الدوغ خصوصا اذا كان البصل منقوعا فيه ليلة فيأكل
البصل ويحتسي الدوغ لان البصل يقوي حرارة الباطن في دفع حرارة السموم ويدفع ضررها بخاصيته والدوغ يكسر حدة السموم بالمضادة وينبغي ان
يكون البصل قبل الالقاء في الدوغ قوي التقطيع فانه يكون اقوى وان يتنشق ايضا بدهن الورد ودهن حب القرع وان يحتسي دهن حب القرع فان
فان ذلك كله مما يدفع مضرة السموم المتوقعة بسبب التبريد والترطيب واذا ضربه وفي بعض النسخ اضر به السموم ينكب على اطرافه ماء بارد ويغسل به وجهه حزم
لينتعش الحرارة الغريزية فتقوى في دفع السموم ويجعل غذاؤه من البقول الباردة كالخس والقثاء والهندباء لانها مع الغذائية تكسر سورة السموم ويطبخ
على راسه الادهان الباردة مثل دهن الورد والخلاف والعصارات الباردة ايضا كعصارة حي العالم وشبهه ثم الى بعد ان اي يجيع ذلك وسكن اثر
السموم يغتسل بالماء البارد لتقوى ما سموه داخلا وتجمع الحرارة الغريزية في الباطن فتعاون على غائلة السموم وينبغي ان يحذر الجماع لانه يجفف
ويضعف والسمك المالح ينفعه اذا سكن ما به اي من اذى السموم قال جالينوس مهما من اصابه السموم اكب على يديه ورجليه ومر ما اي
تمضمض به ولا يبلعه ويتجرع قليلا قليلا واسقه دهن الورد بماء واسقه الماء بعد ذلك واطعمه الخس والهندباء والقثاء والقرع واطعمه
سمكا طريا واسقه ماء الشعير ولحم الطير في قرص الشيخ ووقت اطعامه السمك المالح بان يكون عند سكون ما به من اذى السموم وهو حين اذ حينئذ يكون
اقبال الطبيعة اليه اكثر ولا يضره الماء اذا عطش وانما تعذيته به فليكون في المعدة ما يطلب الماء ولا يستقذر بها وما يقع ظهوره هو قال القرشي انما الامر
لا اطعامه وجهان قال الفارسي ولعل ذلك بسبب مناسبته طبعه المزاج الحاصل في المعدة من السموم والحرارة واليبوسة فيكون حينئذ اسرع انهضاما
لذلك وليت فقد اضعف ايضا او سكت كما هو دابه في اكثر المواضع واما الشراب الممزوج فينفعه ايضا القوة نفوذه في الاعضاء وتقويته اياها والخبز من
اجود الغذاء له لافادته الترطيب وتسكن حدة السموم لكن ان لم يكن به حمى وان كان به حمى لم يكن من اصحاب العفنية بل اليومية فالدوغ الحامض نافع له
لانه يسكن لهيب الحمى ويبرد مزاج روح القلب واذا عطش على السموم زخي اي دافعه يرفق بالمضمضة ولا يشرب رية فانه حينئذ يموت في الحال لان
وذلك لان القلب والكبد حينئذ يكون شديد الجذب للماء البارد لفرط الاشتعال وتجففه فاذا شرب ... الري لم يكن من المعدة حافظة لانها يكون
قد لويت فيسعد الى القلب ويطفئ الحرارة الغريزية واما لو شرب قليلا قليلا فان ... المعدة ... جاذبة القلب والكبد فلا ينفذ اليهما الا بعد ان يتعدل
فلا يجوز ان يشرب رية لذلك بل يجب ان يحتسى بالمضمضة وان لم يجد بدا من ان يشرب شرب جرعة بعد جرعة لكي يعد احسن وصوله الى القلب حتى
اذا سكن ما به وسكن الهائج من عطشه شرب رية ومع ذلك ان يرد او لا قبل شربه فيشرب ... ثم شرب الماء كان الاصوب ان يقدم دهن
الورد يرطب الاعضاء ويمنع نفوذ الماء الى القلب والكبد قبل ان يعدل واذا استدل القلب عقد ... قال القرشي هذا في كلام جالينوس وهو مشكل لان الدهن
لا يمتزج واذا شرب ما مع الماء ثقله وطفا الدهن فلم يمنعه من النفوذ وليس على ما قال فانه بان يجب ... على الحوشا ... وحينئذ يمنع لا محالة
عن النفوذ سريعا وبالجملة فان مضروب الحر يجب ان يجعل مجلسه موضعا باردا المسكن ما اصابه من اذاه بالهواء البارد ويغسل رجليه بالماء حتى ينعش
حرارته ويميل الى الباطن وان كان عطشا فاسق الماء البارد قليلا قليلا لئلا يطفئ الحرارة ويغشى ... سريع الانهضام لضعف قوة الهضم بالتحليل
قال رحمه الله الفصل الرابع في تدبير من سافر في البرد والحصر اقول يجب على المسافر في الحر تدبير يجب ايضا على المسافر في البرد
تدبير لان السفر في البرد الشديد يعظم الخطر مع الاستظهار بالعدد جمع عدة والاهب كالعنبر ... فكيف مع ترك الاستظهار بذلك فكم من
مسافر يتدثر بكل ما يمكن من الدثار وربما يدفع بالبرد فقد قتل البرد والزمهرير بتشنج وكزاز وجمود وسكتة ويموت موت من شرب الافيون والبيروح
واما الحاجة بالتشنج والكزاز فلان الاعصاب لكونها باردة تتشنج من افراط البرد فتتغير هيئة الاعضاء عما كانت واما الحاجة بالجمود فلانه لافراط
تجمد رطوبات الاعضاء سيما الدماغ والاعصاب لبرده فتبقى الاعضاء على ما كانت قبل عروض ذلك ولا يتغير هيئتها واما الحاجة بالسكتة فهاشداده

مجارى

مجاري ارواح الدماغ بسبب تجمعه وتقبضه واما الحاجة بموت من شرب الافيون والبيروح فسبب طفاية الحرارة كما تطفئ من شربهما وان لم يبلغ حالهم الى الموت
كثيرا ما يعرض في الجوع المسمى بوليموس وهو ان يكون الاعضاء شديدة الاشتهاء الى الغذاء والمعدة نافرة منه ويسمى الجوع البقري وانما يعرض فيه لبطلان
قوى حس المعدة وحدتها من شدة البرد وقد ذكر ما يجب ان يعمل فيها اذا عرض في الامراض الاخرى التي تعرض من البرد في موضعه ويعلم من ذلك انه اولى الاشياء
بالمسافرين في البرد وفي بعض النسخ واولى الاشياء ان يشدوا المسام وفي بعض النسخ بالسين المهملة وهما متقاربتان في ان يحفظوا الانف والفم من ان يدخلهما هواء بارد
بغتة ويحفظوا الاطراف بما سياتي في الفصل التالي لهذا اما سد المسام فلانها لو كانت منفتحة كان نفوذ البرد الى الباطن سهلا فيصل الى الاعصاب فيوجب الشنج
والكزاز وتشديدها يكون باستعمال الادهان حارة لمنع البرد ولو قرئ ان يسدوا بالسين المهملة يجوز ان يكون بالادهان الذي ذكره وبالملابس الكثيرة واما حفظ الانف
والفم فلئلا يعرض من نفوذ الهواء البارد من الفم الى المعدة بوليموس وشبهه ومن نفوذه الى القلب موت وسكوت من استعمل الافيون ومن نفوذه من الانف الى
الدماغ الجمود واما حفظ الاطراف فلانها بعيدة من القلب الذي هو معدن الحار الغريزي فيكون استيلاء البرد عليها اسهل وتاثيره فيها اقوى واذا نزل المسافر
في البرد فلا ينبغي ان يطفئ نفسه في الحال بل يتدرج يسيرا يسيرا الى التدفي بما يدفئه وقصد ايضا لئلا يكون انتقاله الى الضد دفعة ولا ان يستعجل
الى الصلاء اي التسخن بالنار بل لو لم يقرب الى الصلاء لئلا يعتاد به لكان احسن اذا الانفعال عن البرد حينئذ يكون اقل وان لم يجد بدا فليتوق البرد بتدريج الى
ذلك واولى الاوقات به اي بالمسافر ان يجتنب الصلاء فيه اذا كان عزمه ان يسير في ذلك الوقت المقترن بالصلاء ويخرج الى البرد لئلا يتضاعف توارد
الاضداد المنهك للقوى هذا ما لم يبلغ البرد من المسافر مبلغ الايمان واسقاط القوة واما اذا عمل فيه الحصر اي البرد وبلغ الايمان فلا بد من استعجال
التدفي والتمريخ بالادهان المسخنة خصوصا ما فيه ترياقية كدهن السوسن لانه يزيل الجمود الحاصل من البرد وينعش الحار الغريزي وفي بعض النسخ لا بد من استعمال
التدفي وهو انسب من وجه لان الاستعجال يشعر ان التدفي يكون من غير تدريج لكنه ليس كذلك بل ينبغي ان يكون التدريج ايضا لان البرد اذا بلغ فعله في الايمان
الى هذا الحد احتيج فيها ما كان يحلل من الصلوات واستعد لفعل الحرارة الغريبة وحرارة النار غريبة فاذا اثرت فيه من غير تدريج عسر واما اذا كان
تاثيرها بتدريج كان ضعيفا فتقوى الحرارة الغريزية ويمانع تاثيرها واذا نزل المسافر في البرد وهو جائع فيتناول شيئا حارا عرض به حرارة كالحمى عجيبة
وذلك لان الحار الغريزي بسبب البرد والجوع يكون في ظاهر البدن طويلا فاذا تناول شيئا حارا انتعش به وانتشر في الظاهر وهو بارد وجد ان ... الظاهر بالنسبة
الى حاله اولا حارا جدا فيظن ان ذلك حمى وهي ليست بحمى ويكون لذلك عجيبة وللمسافرين اغذية يسهل عليهم امر البرد وهي الاغذية التي يكثر فيها الثوم
والجوز والخردل والحلتيت لما فيها من الحرارة التي تقاوم البرد والجوز مع ذلك غليظا تمنع البرد وربما وقع منها اي في تلك الاغذية المصل لانه مانع من
البرد لانه يطيب الثوم والجوز فيمكن الاكثار منها والثريد جيد لهم خصوصا اذا شربوا عليه الشراب الصرف فانه ينفذ الى الاطراف سريعا فيسد المسام
من نفوذ البرد ويحتاج المسافر في البرد الى ان لا يسافر خاويا لان نفوذ البرد في الاعضاء حينئذ يكون قويا لعدم ما يقاوم البرد بل ينبغي ان يتملأ من غذاء اليه
اي المناسب في البرد ويشرب الشراب بدل الماء ثم يصبر حتى يقر ذلك في بطنه ويسخن ثم يركب فان ذلك يمنع البرد من جهة التملي ومن جهة التسخين و
الحلتيت مما يسخن الجائع في البرد بقوة حرارته وتحليله خصوصا اذا ... اي يطرح في الشراب من اسامه اي قدر كرة وحده وفي بعض النسخ اذا اخذ في الشراب وفي
بعضها اذا شرب بالشراب في الاول انسب بعبارة الشيخ وانما يطرح الحلتيت في الشراب ليكون نفوذه الى الاعضاء اسرع وتسخينه لها اقوى والشربة التامة
من ذلك درهم من الحلتيت في رطل من الشراب وللمسافر في البرد مسوحات تمنع بدنه عن التاثر من البرد منها الزيت وغير ذلك من الادهان الحارة ولو
كان فيه الحلتيت او الثوم او كلاهما كان اقوى في النفع والثوم من افضل الاشياء لمن يعرض البرد بهواء بارد لانه مع تسخينه البالغ ينفذ سريعا بحدته الى الاطراف
وتسخينها وفي بعض النسخ لمن برده من هواء بارد والاول اولى على ما لا يخفى قال رحمه الله الفصل الخامس في حفظ الاطراف عن ضرر البرد اقول انك
ان اكثر ما يعرض البرد من الاعضاء هي الاطراف لقلة اللحم عليها وبعدها عن مقر الحرارة وكشفها في الاغلب لذلك افرد بحفظها فصلا وتدبيرها اما ان يكون قبل الفساد
العفونة او الكودة اما الاول اي تدبيرها قبل اصابة البرد فهو ان يدلكها المسافر ليجذب اليها الدم فيسخن ثم يطليها بدهن حار من الادهان العطرة مثل دهن
السوسن ودهن البان فانه يسد مسامها ويمنع وصول البرد الى باطنها ويحسن كيفيتها على دفع البرد وتقوية الحار الغريزي في الميفوسين وهو شراب السوسن
المطرح جيد لهم فانه يسخنها تسخينا قويا ويمنع نفوذ البرد خصوصا اذا جعل فيه الفلفل او الفرفيون او العاقرقرحا او الحلتيت او الجند بيدستر فانه حينئذ
يكون اقوى من الاضمدة الجيدة الحافظة للاطراف ان يحمل عليها اي على الاطراف فحمة ... وثوم بان يدق الثوم ويخلط بالقطنة ويضمد عليها فانه اي

مثل ذلك ... قبل اصابة البرد او بعدها ... والثاني ... ان يظهر الفساد

٢٦٥

فان هذا الضماد يمنع الماء من البرد بقوة حرارية ولا كالقطران فان الضماد به يمنع الماء لانه مع كونه حارا يابسا في الرابعة اقوى في الحفظ ومنع نفوذ البرد
ولا يحلى اى لا ينبغي ان يكون الحق والدبتاغ هو معرب دستوانه بحيث لا تحرك فيه العضو بل ينبغي ان يكونا بحيث تحرك فيه العضو لان حركة العضو احد الاسباب
التي تمنع عنه البرد بسبب جذبها الحرارة اليه والعضو المخنوق اى المنضغط بسبب البرد بشدة اى بقوة او بشدة ساعة فساعة وذلك لانه اذا كان مخنوقا
يكون ملاقاة البرد اياه في موضع واحد زمانا طويلا لعدم حركة فيشتد الامر ساعة فساعة واذا غشى اى العضو اذا لم يكن مخنوقا فغشى بكل غذم ثم بشعر ثم بوبر
هو ما يكون للمعز كالشعر للغنم وهو ظاهر واما الثاني فهو كل اذا صار الرجل مثلا او اليد الحس من البرد لان البرد خدرها او ربما يتبديها بتدبير جديد اى
كان يحته او لا فدبره بتدبير جديد او جد على ما في بعض النسخ حتى يكون عدم الاحساس لاجل الحس بل لان الحس في طريق البطلان والبرد قد عمله لكنه
لم يبلغ الى الفساد وتدبيره هذا ما اشار اليه بقوله فليدبر بما نقله الآن وهو المذكور بعد هذا بسطرين واما الثالث فذلك اذا عمل البرد في العضو وظهر
فساده بان اماتت الحرارة الغريزية التي كان فيه وهو ما كان تحلل منه في جوهره وعرضه للعفونة وهذا ما احتيج ان يفعل في بابه اى في تدبيره ما قيل في باب
القروح وخصوصا الاكالة الخبيثة وهو ان يقطع حتى لا تسرى الفساد الى غيره واما اذا ضرب البرد ولم يعفن بعد لم يحس في سبيله هو القسم الثاني وانما اعاده ليذكر
تدبيره الذي كان في عدة بقوله مما يعمله الآن وكان الاولى ان يقول علم ثم بعد لكنه لم يقل اعتمادا على خروجه بما ذكره بعده فالاصوب في تدبيره ان يوضع الطرف
الذي اصابه البرد في ماء الثلج خاصة كانه يحلل جمود ما يرد اليه الحس او ما طبخ فيه التين فانه يملك البرد ويحدث حرارة معتدلة حرارة بتدريج
وماء الكرنب وماء الرياحين وماء الشبث وماء البابونج كل جيد في ذلك لتحليله الجمود وافادة التسخين والترديع الطوخ جيد لانه يمنع من ضرره وكذا البرد
بما فيه من الاشياء الحارة وماء الشبث وماء الثمام والعضيد وماء الشلجم ردا جيدا نافع لما في كل منها تحليل البرد وتسخين العضو ويجب ان يجتنب النار وقربه
لما علمنا في الفصل السابق بل يجب ان يبادر الى المشي وتحرك الرجل والطرف في بروضه ويدلكه ثم يمرخه ويطليه في تطليه بما سبق ذكره من المياه التي طبخ
فيه الاشياء المذكورة وينبغي ان يعلم ان ترك الاطراف معلقة ساكنة في البرد بحيث لا تحرك ولا تراغ هو من اقوى الاسباب الممكنة للبرد لان البرد حينئذ
يشتد ساعة فساعة ويتمكن فيها قوله ومن الناس اى الاصوب في تدبير الطرف اذا اصابه البرد ما ذكرنا ومن الناس من يرى انه اذا غمس في ماء
بارد سفعه لما يجد كان الاذى يندفع عنه كما يعرض للفاكهة الجامدة عن البرد ان يلقى اى من ان تلقى في الماء البارد فكونه اى الماء كان يخرج الجمد عنها
وتسيح عليها فتلين وتستوى وكونها اذا قربت من النار فسدت على ما هو المشاهد واما كيف هذا فهو ما احتاج الى الطبيب ان شئت عرفت ذلك
فالسبب فيه ان رطوبتها الاصلية قد جمدت ولم تفسد وحرارتها الغريزية قد ضعفت ولم تخمد فاذا قربت الى النار سالت تلك الرطوبة وعفنتها
لكونها حرارة غريبة واما اذا وضعت في الماء انحل جمودها وتكثف ما حولها بكيفيتها المجمدة واصلحت وقال العرشى اذا وضعت في الماء البارد امكن
لطبيعتها ان تستخلف من ذلك الماء بدلا من الرطوبات التي جمدت فيها فتجذب من ذلك ما يقوم مقامها وتدفع تلك الرطوبات الجامدة لعدم صلوحها
فتخرج في الماء الجامدة وتجمد ما تصل به ولذلك يجمد ما يحتف بالفاكهة من ذلك الماء وضعف اذ قام الماء الذي يتعدد حينئذ مقام رطوبتها المنجمدة وكيفته
بكيفيتها من الطعم والرائحة واما الرابع وهو الذي عمل البرد في الطرف واخذ يكمده فدبره ان يشرط ويسيل وفي بعض النسخ وينقل منه الدم والعضو
موضوع في الماء الحار ليلا يحدث من الدم في موضع الشرط لانه ان يجمد فيها وهو فاسد يفسد العضو فلا يخرج اى لا يخرج العضو من الماء والحبس
الدم بل يترك حتى يحتبس من نفسه ثم يطلى بالطين الارمني والخل الممزوج فان ذلك يمنع فساده وان القطران ينفع هذا العضو باديا اى بدءا على ما في بعض النسخ
واخر الشدة التحلل الحاصل منه والتقشيف المانع من الفساد وحفظ رطوبته من التعفن هذا اذا لم يتجاوز الى السواد واما اذا جاوز الامر السواد و
الخضرة وازداد ركودا وهو متعفن فينبغي ان لا يشتغل بغير اسقاط ما تعفن بعجلة ليلا يعفن ما يليه الفصيح الذي في الجوانب وليلا تتعدى الى تسرى العفونة الى ما يلي
بيفعل ما فصل في بابه اى تدبير العضو المتعفن من القطع بعد تمييز ما يعفن منه ما لم يتعفن والكى بالدهن المغلى قطعه قال رحمه الله الفصل السادس في حفظ اللون
في السفر اقول لا خفاء ان الوجه بسبب كشفه يتغير لونه في السفر من الحر والبرد والغبار فينبغي حفظه من ذلك قبل الاصابة ان يطلى بالاشياء اللزجة
التي فيها تغرية مثل لعاب بزرقطونا ولعاب الغرفى ومثل الكثيرا المحلول في الماء والصمغ المحلول ومثل بياض البيض ومثل الكعك والتمهيد المنقوع في
الماء وقرص وصفه اقريطن على ما يجيء ذكره في الاقرابادين فان جميع ذلك يحفظ لونه ويمنعه عن التغير من شعاع الشمس والهواء الحار والبارد
ووصول الغبار واما تدبيره بعد اصابته على ما اشار اليه بقوله واما اذا شعثته ريح او برد او شمس فليطلب من الكلام في الزينة فانه هناك مذكور
شعثه

تستوفى

تستوفى قال رحمه الله الفصل السابع في توقي المسافر مضرة المياه المختلفة اقول رعاية امر المياه في السفر وتدبير اختلافها من اهم الامور
على المسافر لان اختلافها قد يوقعه في امراض اكثر من اختلاف الاغذية لما عرفت من شدة اختلافها في المنازل وسرعة نفوذها الى الاعضاء وقلة الصبر
على الماء ايضا فيجب انه اى في ذلك ان يتدارك امر المياه اى اختلافها بما يتدارك كثيرة ترويقه لان اختلافه انما يكون لكثرة ما يخالطه لانه بسيط في نفسه مشابه الاجزاء
يكثر
ولا شك ان كل ما يزيل تلك المخالطة يكون صالحا والمخالطة اكثرها ارضيا لان يكون مع ايا وانا وربما تحللت وتفارق بسبب لطافته واذا كان كذلك فكلما زيد في
ترويقه واستقصى من الخزف الرشاح كان اقرب الى البساطة وطبخه ايضا يصفيه ويفرق بين الماء الصرف وبين ما يخالطه على ما عرفت العلة فيه واكثر ذلك كله
اي المغ ما ذكر كلمة تقطيره بالتصعيد كما يصعد غيره فانه يصفيه في الغاية وربما فتلت فتيلة من صوف وجعل في احد الاناءين وهو المملو طرف منها وترك طرفها
الآخر في الاناء الخالي فيقطر الماء الى الخالي وكان هذا ضربا جيدا من الترويق وخصوصا اذا كرر ذلك كذلك اذا طبخ الماء المر والردي وطرح وهو يغلي طين حر
وكبات من الصوف مع كبة الغزل ثم يوجد فيعصر عن ماء حين يبرد او الرفع اى هو خير من الاول في ذلك لان الطين الحر يستصحب معه لا محالة بعض الاجزاء الارضية
التي فيه عند ترسبه والكبات تتلو بها ايضا بعضا فيصفو وانما ينبغي ان يطرح تلك الكبات عند الغليان لانه حينئذ يكون شديد التحلحل فيكون انفصال الارضية عنه
اسهل وكذلك يحل الماء والحال انه جعل فيه طين حر لا كيفية ردية له وخصوصا المحترق في الشمس ثم صفيته يقوم المر فساده لان المحض تخلخله خلخلة تو
وسهل انفصال الارضية منه مع الطين وانما ينبغي ان يكون الطين حرا لا كيفية معه ليلا يزيد الماء رداءة وانما لم يقيد اولا بعدم الكيفية لان الطبخ مزيلها
لو كانت وانما يكون المحترق في الشمس اولى بكيفية لتبريده وحدته ومرارته وقد يوهم بعض انه قيد في الطين الحر وقال في تعليله لان الاحتراق في
الشمس يزيل عنه ما علق به من الكيفيات الردية والروائح الكريهة ولم يستانه لو كان المراد ذلك لقال وخصوصا المنكشف للشمس او ما يفيد هذا المعنى
لا المحترق لان الاحراق يوجب كيفيات ردية مما ذكرنا وشرب الماء اى الردى مع الشراب ما يدفع ايضا فساده لكن اذا كان فساده من جنس
تلك النفس فلطافة لا ان كان من جنس آخر واذا قل الماء ولم يوجد ينبغي ان يشرب ممزوجا بالخل وخصوصا في الصيف فان ذلك يمنع عن الاستكثار
لان الخل سريع نفوذه الى الاعضاء فيصل الماء بها وبما يدفعه يسكن العطش والماء المالح ينبغي ان يشرب بالخل او السكنجبين لتنكسر ملوحته ولا يحوج الى كثرة
شربه وينبغي ان يلقى فيه اى في الماء المالح الخرنوب وحب الآس والزعرور وهو التفاح البري فان جميع ذلك من القبض يكسر حدة الملح والماء
الشبي العفص ينبغي ان يشرب عليه كل ما يلين الطبيعة من الاشربة لما فيه من القبض وبطوء الانحدار وصفه الشبي بالعفص لانه المنسبة على قبضه
لان بعض الماء الشبي لا يكون عفصا والشراب ايضا مما ينفع شربه عليه لما فيه من التليين ايضا والماء المر ينبغي ان يستعمل عليه الدسومات والحلاوات ويمزج
بالجلاب لان الحلو والدسم يصلحان مرارته ومما من ترياقات جميع المياه الغليظة على ما عرف من قبل ان يشرب بالحمص قبله اى قبل الماء المر وبعد ما يشبهه
صحبه
من المياه الردية مما يدفع ضرره وكذا اكل الحمص لانه حار رطب مثلا فيما يوجبه الماء الشبي من الجفاف واليبس والماء القائم اى الواقف الاجمي الذي
عفونة ينبغي ان لا يطعم قبله الاغذية الحارة لانها تزيد في عفونته وان يستعمل عليه القوابض من الفواكه الباردة والبقول مثل السفرجل والتفاح
والريباس لانها تحفظها عن العفونة بتقبضها وبردها والمياه الغليظة الكدرة ينبغي ان يتناول عليها الثوم لانه يلطفها بحرارته المفرطة ويبدو وربما
صفيها الشيء الياني بالخاصية ولذا قال ربما لان الغلظة والكدورة لو قاربتا العفونة لم يصفهما وانما ينفع فساد المختلفة البصل فانه ترياق لذلك
وخصوصا البصل بالخل والثوم ايضا وذلك لما فيها من التفتيح والتلطيف والجلاء التي فيها او الخاصية ومن الاشياء الباردة التي يدفع ضرر المياه الخاصية فيه
ومن التدبير الجيد لمن يتنقل في المياه المختلفة ان يستصحب من ماء بلده فيمزج به الماء الذي يليه ويأخذ من ماء كل منزل الذي يليه فيمزج به ايضا و
كذلك يفعل حتى يبلغ مقصده وذلك ليقل الاختلاف ويقرب بما كان ما الفه وعتاده وشبه رطوبة بدنه وكذلك الى ان يستصحب طين بلده ويخلطه بكل ماء
شرب
يطراء عليه ويخضخضه فيه ثم تركه حتى يصفوا فحينئذ يقرب من الماء المالوف ايضا لان اختلاف المياه انما يكون بسبب ما يتركب عليه ويخالطه وينبغي ان
الماء اى الغليظ بل الماء الذي لا يعرف حاله دواء الفدام ليلا يتجرع العلق بالتلطائى بسبب غلظ الماء وفي بعض النسخ بالغلظ بالظاء المهملة ولا
يزدرد الهشيم من الاخلاط الردية اي الذي يكون من المخلطات الردية بدواء الفدام بكسر الفاء ما يوضع على فم المشربة لتصفية ما فيه واستعمال
الربوب الحامضة لمزج بكل ماء من المياه المختلفة تدبير جيد للمسافر فانها تدفع غائلة اختلافها قال رحمه الله الفصل الثامن في تدبير
راكب البحر اقول قد يعرض لراكب البحر ان يدور راى يخيل اليه ان يدور ويدار به الاشياء وان يهيج الغثيان والقيء وذلك في اوائل الايام ثم يهدأ

ويكون اما بسبب تخلخله دايرا ودوران الاشيا عليه فيجان الاخلاط بسبب ما يعرض من التنفس من الاستحالة المانيا هدوه من اختلاف الشي الى ما سوى السفينة
مع كونه فطن ان العالم باسره يدور واما الغشيان والقي فبسبب انصباب الاخلاط الى المعدة وحركتها الدفع الموذي واما ان هذه كلها يكون في
اوايل الايام التي نزل في السفينة فلان الزمان اذا طال يعتاد النفس ذلك واذا كان الغشيان او القي ما يجب ينبغي ان لا يبادر بمنع الغشيان وحبس
القي بل يترك المتقي حتى ينقى لان المواد التي هاجت يكون قد خرجت لا محالة عن الحالة الطبيعية فيكون نقا البدن منها اولى الا اذا افرط القي فانه
حينئذ يجب ابنات القي لانه اذا افرط يخرج الاخلاط الجيدة ولا يقبل المعدة الغذاء ويؤدي الى ضرر عظيم وفي بعض النسخ اذا افرط فيه وكانه تصحيف واما
الاستعدادي فيجب ان يلح في حبس القي ولما الاستعداد قبله اي قبل عروض القي فليس براس ان يعاود الى ان يهيجان الاخلاط ما لا يومن منه على
البدن واستعداده لان يعرض ان يتناول من الفواكه المانعة منه مثل السفرجل والتفاح والرمان مما فيه حموضة ليسد المعدة وتقويها وتمنع انصباب
الفضول اليها واذا شرب بزر الكرفس منع ان يهيج الغشيان وسكنه ان هاج لانه لحرارته وتيبسه يجفف البخار المقتضي للهيجان ويحلل الخلط فيسكن
الغثيان والافسنتين ايضا كذلك لانه يقوي المعدة ويجففها ويسهل الصفراء ومما يمنعه الاغذية الحامضة القوية لتقوية فم المعدة من ارتفاع البخار الى الراس
وذلك كالعدس بالخل والحصرم وقليل فوذنج او حاشا والخبز المثرود في شراب ريحاني او في ماء بارد فقد ينفع فيه حاشا لما في جميع ذلك من تقوية فم المعدة
وتلطيف الخلط ويجب ان يسح انفه بالاسفيداج داخل المنخر والمراد به النوع الذي يعمل من الرصاص ويحمي الخل فانه لقبضه وتجفيفه يسد ويمنع نفوذ
البخار الرطب الى الدماغ ويسكن الغثيان والقي وقيل ذلك لخاصية فيه والله اعلم قال رحمه الله الفن الرابع في تصنيف وجوه
المعالجات بحسب الامراض الكلية وهو واحد وثلثون فصلا الفصل الاول قول كلي في العلاج اقول هذا هو الفن الاخير من الكتاب وهو في
تصنيف وجوه المعالجات اي في جعلها اصنافا وتمييز بعضها من بعض وهو مشتمل على احدى وثلثين فصلا الاول في مباحث العلاج بقول كلي
اي بدون التقييد بانه من اي نوع اعلم ان الاسباب التي تتم بها العلاج ثلثة اشيا على سبيل الاستقلال واليه اشار بقوله ان امر العلاج
من احد ثلثة اشيا الكرم وتوقع لفظ احد ليس على ما ينبغي لانه لا يتم من احدها بل من جميعها بل لو قرئ من اخذ بالخا والذال المنقوطتين لكان اولى
احدها التدبير والمغذية والاخر استعمال الادوية والثالث استعمال اليد والمراد بالتدبير التصرف في الاسباب الضرورية المعدودة
اي من قبل التي هي جارية في العلاج اي التي جرت العادة بها وصارت بحسب العادة ضرورية والا فبعضها ما يمكن الاستغناء عنه ويحتمل بعيدا ان يكون المراد
بالاسباب الضرورية الستة الضرورية سوا الذي يعيد ما ليس بضروري لكن جرت العادة به كالاستحمام وغيره ويكون وصف الضرورية بالتي هي جارية
في العادة لذلك اي التي جرت العادة كالضروريات لان التصرف كما يكون في الستة الضرورية يكون في ذلك ايضا وانما خص التدبير بالتصرف في هذه الاشيا
دون غيرها لان التصرف فيها اهم فكانه التدبير لا غير قوله والغذاء من جملتها ولحكام التدبير من جهة كيفياتها مناسبة لاحكام الادوية اشارة
الى جواب سوالين يقرر الاول ان الغذاء داخل في الاسباب الضرورية والتدبير يتناولها فالافراد بالذكر في قوله احدها التدبير والمغذية يكون
تكرارا وتقرير الثاني ان احكام التدبير هي كاحكام الادوية لان تاثير الاسباب الضرورية في البدن تسخينا او تبريدا او غير ذلك مع كتاثير الادوية فلم افرد
استعمال الادوية من التدبير والجواب عن الثاني لما كان في ضمن السوال وهو ان احكام التدبير اذا اعتبرت من جهة كيفياتها التي تقتضيها فهي مناسبة
لاحكام الادوية وداخلة فيها الكيفية والجواب عن الاول ان الغذاء وان كان من جملتها لكنه لما كان مختصا باحكام لم يكن قد عرفت مما سبق
في مباحث الاسباب الضرورية افرد بالذكر لنشير اليها وتلك المباحث هي انه قد يمنع في المرض وقد يقلل وقد يعدل وقد يزاد اما تقويته فكما اذا كانت القوة
قوية والمرض بعيد المنتهى والمادة غليظة فكما في هذه الامراض المزمنة جدا ولم يذكرها الشيخ واما منعه فعند ارادة الطبيب شغل الطبيعة بنضج الاخلاط
واما تقليله فاذا كان له مع ذلك ارادة نضج الاخلاط عرض حفظ القوة فما بعد مراعى جنبة القوة اي جانبها لئلا يضعف وربما ينقص منه جنبة
المادة لئلا تشتغل الطبيعة عنها بهضم الغذاء لو كثر ويراعى رايا احتمالها وهو القوة ان كانت ضعيفة جدا والمرض ان كان قويا جدا والغذاء تقلله من جهتين
احدهما من جهة الكمية والاخرى من جهة الكيفية ولك ان تجعل اجتماع الجهتين قسما ثالثا فيصير تقليله اما من جهة الكمية او من جهة الكيفية او من جهة
الكمية والكيفية والفرق بين جهتي الكمية والكيفية انه قد يكون غذاء كثير الكمية قليل التغذية مثل البقول والفواكه فان المستكثر منها يكون قد استكثر
من جهة كمية الغذاء دون كيفية وقد يكون غذاء قليل الكمية كثير التغذية مثل البيض النيم برشت وخصى الديوك فان الدم الحاصل منه يعتد بهما من ذلك

يكون اكثر ما يحصل من مثلها سواء والطبيب قد يحتاج الى تقليل الكمية وتكثير الكيفية وذلك اذا كانت الشهوة غالبة ويمكنها هضم ما اقتضته وكان في
العروق اخلاط نية واراد ان يسكن الشهوة بملء المعدة لئلا تنحل القوة بكثرة التقاضي والامتصاصات وان يمنع العروق من ان تجتمع فيها
مواد كثيرة بسبب كثرة الغذاء لينضج اولا ما فيها والاعراض اخر غير ذلك مثل المتريض كثير الاخلاط في العروق مع كونها ناضجة وقد يحتاج الى
تكثير الكيفية وتقليل الكمية وذلك اذا اراد ان يقوي القوة وكانت الطبيعة الموكلة بالمعدة ضعيفة عن ان تزاول هضم شي كثير فحينئذ يجب ان يقلل
كميته لئلا تضعف عن هضمه واكثر ما يتكلف في تقليل الغذاء ومنعه هو في علاج الامراض الحادة لانه لا يخاف فيها من سقوط القوة لسرعة انقضائها
والطبيعة فيها ينبغي ان يكون منتشرة لدفعها غير مشغولة بغيرها فيمنع الغذاء فيها او يقلل بحسب حدتها فان منها ما هو حاد في الغاية القصوى
وهو الذي ينقضي في الرابع فما دونه ومنها ما هو حاد في الغاية وهو الذي ينقضي فيما بين الرابع والسابع ومنها ما هو حاد جدا وهو الذي ينقضي
فيما بين السابع والحادي عشر ومنها ما هو حاد يقول مطلق وهو الذي ينقضي في الرابع عشر ومنها ما هو حاد حدة وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك الى
السابع والعشرين ومنها ما هو حاد المزمنات وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك الى الاربعين وبخلاف حال الغذاء في المنع والتقليل بحسبها
لا محالة واما في الامراض المزمنة فقد يقلل ايضا لكن تقليلا اقل من تقليله في الامراض الحادة لان العناية بالقوة في الامراض المزمنة اكثر للعلم
بان بحرانها بسبب غلظ مادتها بعيد وكذا منتهاها واذا لم يحفظ القوة لم تثبت بالثبات الى وقت البحران والا يضعف ليطول مدة انضاجه
بخلاف الامراض الحادة فان بحرانها قريب فيها رجاء ان لا يخور اي لا يضعف القوة قبل انتهائها بحيث يعجز عن نضج ما يحتاج الى نضجه وان كان فيها
خوف من ذلك اي من خور القوة فلا يجوز ان يبالغ في تقليل الغذاء بل لا يقلل وكلما كان المرض فيها اي في الامراض الحادة اقرب من المبتداء و
الاعراض اسكن ينبغي ان يعني بتقوية القوة لان الطبيعة غير متعرضة للدفع فيتقوى بسبب الغذاء فيكون اكثر مقاومة واقدر وكلما احتد المرض
في التزيد وكذا الاعراض ينبغي ان يقلل الغذاء ثقة بما اغتذا بالتدبير السالف من تغذيته وتخفيفا عن القوة وقت جهادها وعند المنتهى
ينبغي ان يلطف التدبير جدا بان يقلل الغذاء لعدم الحاجة حينئذ الى تقوية القوة لعدم الخوف من سقوطها وكلما كان المرض احد وبحرانه
اقرب ينبغي ان يلطف فيه اكثر لما عرفت من ان هذا قانون الغذاء بحسب اوقات المرض وكونه حادا او مزمنا ينبغي ان لا يعدل عنه الا ان يعرض
اسباب تمنع من ذلك مما ذكر في الكتب المجربة وهي كتفرق يكون للمرض في اوايل البحرانات او امتلا او تخمة فيمنع الغذاء مع ان المرض في المبتداء او كان
يكون السن يقتضي الاخلال فيغذى في المنتهى اكثر مما يغذى في المبتداء ووقت التزيد خوفا من انحلال القوة وكالترطيب المطلوب في الشيخ والفواق
اليابسين فانهما مع كونهما من الامراض الحادة لسرعة انقضائهما لا يلطف فيهما الغرض لترطيب وكاقصر زمانه كالفالج والتشنج والفواق
الرطبين فانهما مع كونهما من الامراض المزمنة لطول مدتهما يلطف الغذاء فيهما رجاء لتقصير مدتهما ولذلك اذا طالت مدتهما يكثر الغذاء فيهما فعلى هذا
قوله الا ان يعرض اسباب يمنع من ذلك يختص بقوله وكلما كان المرض احد بل به وبما تقدمه ايضا ويندفع به ما اورده القرشي ههنا من ان
ما ذكره باطل لان البحرانات يمنع في اوايلها الغذاء ثم يغذى في التزيد والانتها وقد يكون المستعمل في المنتهى اكثر مما في التزيد والمبتداء والتشنج و
الفواق اليابسان من الامراض الحادة لان المرض الحاد هو ما يكون قصير المدة وهما كذلك والواجب فيهما تكثير الغذاء لا التلطيف والفالج والتشنج
والفواق الرطبين من الامراض المزمنة لان المرض المزمن هو ما يكون طويل المدة وهما كذلك والواجب فيهما تقليل الغذاء وهو التلطيف
قوله وللغذاء من جهة ما يغذى به فصلان آخران اي ما ذكرنا كان بحثا من جهة منع الغذاء واعطائه قليلا او كثيرا او معتدلا بحسب اوقات
المرض وكونه حادا او مزمنا وله من جهة ما يغذى به بحثان آخران احدهما من جهة سرعة نفوذه كما يكون من حال الخمر او بطوء نفوذه كما
يكون من حال الشوايا والقلايا فانهما يكونان بطي الانحدار والثاني من جهة تخن ما يتولد منه من الدم واستحالته كما يكون من حال غذاء لحم
الخنازير والعجاجيل فانه يكون تخين الرطوبة ورقته وسرعة تحلله كما يكون من حال الغذاء الكائن من الشراب ومن التين والغذاء السريع النفوذ
يحتاج اليه وقد يستغنى منه اما الحاجة فكما اذا اريد ان يتدارك سقوط القوة الحيوانية وانعاشها ولا يكون المدة او القوة بحيث تفي او يبقى على
ما في بعض النسخ ريث هضم الغذاء البطي الهضم اي بطي النفوذ لان ما يكون بطي الهضم يكون لا محالة بطي النفوذ اما عدم وفا القوة فظاهر
واما تعلقها بالحوانية لانه سوا كانت تابعة لها او لا اما عدم وفا المدة فكما اذا كان نوبة النوبة قريبا فانه لو اعطي حينئذ بطي النفوذ لا يني المدة

بعضه ونفوذه عن المعدة قبل النضج واما التوقي منه فكما اذا استوى ان يتبع غذاء بطيء الهضم والنفوذ فخاف انه لو اعطى بعده غذاء سريع الهضم والنفوذ
اختلط به فيفسد على النحو الذي سبق بيانه من انه يفسد ويفسد والغذاء الغليظ البطيء النفوذ فقد يحتاج اليه وقد يتوقى منه اما التوقي منه فعند
الخوف من حدوث السدد واما الحاجة اليه فكما اذا اريد المقوية والتهيئة للرياضات القوية فانه يعطى حينئذ الغذاء القوي المغذي البطيء
الهضم والغذاء الرطب وهو المراد بالسخيف قد يتوقى منه كان في هذه الصورة وقد يحتاج اليه كمن يعرض له تكاثف في المسام ربما حتى يهضم قبل ان
يعرض له ذلك ويمنع منه هذا تدبير الغذاء وتدبير الاسباب الضرورية وغيرها قد عرف مما سبق واما المعالجة بالدواء فله ثلثة قوانين
احدها قانون اختيار كيفيته اي اختيار حارا او باردا او رطبا او يابسا وهذا التخصيص ليس على ما ينبغي لان العلاج بالدواء كما يكون باعتباره من
جهة الكيفيات الاول فقد يكون من جهة البواقي والحاصلة من التركيب كما في الادوية المسهلة والمدرة وغيرها ومن جهة الصور ايضا دون الكيفيات
وكان ذلك انما هو على سبيل المثال والثاني قانون اختيار كميته وهذا القانون ينقسم الى قانون تقدير وزنه كما يقال ان الشربة التامة من الغاريقون درهمان
ومن شحم الحنظل ربع دانق والى غير ذلك والى قانون تقدير كيفيته اي درجة حرارته وبرودته وغير ذلك كما يقال ان هذه الحرارة يحتاج الى دواء
مبرد في الدرجة الثانية وتلك الى مبرد في الثالثة الى غير ذلك وانما جعل تقدير كيفيته من الكمية لانه يعود اليها والثالث من القوانين
الثلثة قانون ترتيب وقته وانما يحتاج الى معرفته لان الدواء الواحد قد يكون في وقت نافعا في مرض وفي وقت آخر ضارا كالرادع فانه نافع
في ابتداء الاورام ضار في انحطاطها اما قانون اختيار كيفية الدواء على الاطلاق اي بدون التخصيص بالدرجات فانما يهتدى اليه بالوقوف
على نوع المرض فانه اذا عرف كيفية نوع المرض عرف انه يجب ان يختار من الدواء ما يضاده فان المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل وانما قال
نوع المرض اولا لان العلم بمجرد المرض غير كاف بل اذا علم نوعه ولا العلم بمطلق النوع ايضا بل نوع بعينه اذ المرض الواحد بالنوع قد يكون له
كيفيات متضادة كالصداع فانه قد يكون من حرارة وقد يكون من برودة وحينئذ لا يكفي مجرد العلم بنوعه في اختيار الدواء نعم لو قال الوقوف على
كيفية المرض كما في الاخير لكفى اذا عرفت هذا فاعلم ان قوله المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل قاعدتان كالضروريتين عند الاطباء
ويدل على الاول القياس والتجربة اما القياس فهو ان الضد الوارد فعله تغيير الشيء عن كيفيته وما شانه تغيير البدن بتغييره اذا ورد عليه واما التجربة
فلانا نشاهد ان الحرارة تسكن بالبرودة وبالعكس واورد عليه من وجوه الاول ان الاستحالة الى الضد كما منع وجود المرض يجب
ان منع وجود المرض من الاستحالة الى الضد والا اجتمع الضدان او الترجيح من غير مرجح الثاني ان الحمى الصفراوية مرض حاد جدا وهو يزول
بالسقمونيا مع قوة حرارته والقولنج مرض بارد وهو يزول بالمخدرات الثالث ان الاسهال قد يبرئ بالاسهال والقيء بالاسهال وبالعكس
والجواب عن الاول ان الاستحالة الى الحد الضد انما يمنع ورود الاقوى على محله فانما الاضعف كما نشاهد في ورود السواد على
محل البياض والحرارة على محل البرودة وعن الثاني ان الحمى الصفراوية لا تزول بالسقمونيا لانه حار بل لانه يستفرغ الصفراء العفنة
التي هي سبب المرض وكذلك القولنج لا يزول بالمخدر لانه بارد بل لانه يسكن الوجع وعن الثالث ان الاسهال انما يبرئ بالاسهال او القيء
بسبب استفراغ المادة الموجبة له وذلك لان الحقيقة علاج الامتلاء بالاستفراغ فيكون علاجا بالضد واما الثاني وهي قوله والصحة تحفظ بالشكل فقال
القرشي ان هذه القضية مع شهرتها كاذبة لا يصدق البتة وقد سبق الكلام في نهاية ما ذهب اليه فلا نعيده واما قانون تقدير كميته من الوجهين
جميعا اي من تقدير وزنه ومن تقدير كيفيته فيعرف على سبيل الحدس الصناعي المستفاد من هذه الصناعة من امور ثلثة الاول من طبيعة
العضو ان اختص المرض به الثاني من مقدار المرض الثالث من الاشياء التي يدل على موافقتها او مخالفتها وهي عشرة على ما ذكره الاطباء الجنس
والسن والعادة والفصل والبلد والصناعة والقوة والسحنة وحال الهواء في ذلك الوقت والتدبير والاخيران حذفهما الشيخ اما الاول
فلانه داخل في الفصل على ما لا يخفى واما الثاني فلانه داخل في العادة ويعلم ان المرض لم يكن مختصا بالعضو لا يحتاج غيره الى معرفة مزاج العضو
بل الى ما ذكره بعد ذلك لكن معرفة طبيعة العضو فتتم بمعرفة امور اربعة مزاج العضو وخلقته ووضعه وقوته اما مزاج العضو فانما يحتاج الى
معرفته لانه اذا عرف مزاجه الطبيعي وعرف هذا المزاج المرضي عرف بالحدس انه كم بعد عن مزاجه الطبيعي فيعرف مقدار ما يرده اليه وانما قال بالحدس
لانه اذا عرف المزاجان ربما لا يحصل الا العلم بالتفاوت منهما اما انه كثير او قليل فيحتاج لا محالة الى الحدس مثاله ان كان المزاج العضو باردا

والمرضي

والمرضي حارا فضد بقدر من مزاجه بعد الكثير احتاج الى تبريد كثير وان كان كلاهما حارين لكن الحد فيه تبريد يسير لان ذلك انما يكون لان زاد المرضي حرارة
على ما كان الطبيعي عليها وزادت حدة فيحتاج الى ما يكسر حدتها واما من خلقة العضو فقد قلنا اي في بحث تقسيم الامراض ان الخلقة على كم معنى يشتمل
فتامل من هنا كي تعرف انها تشتمل على الشكل والمجاري والاوعية وهيئة سطوح الاعضاء في الملاسة والخشونة ثم اعلم مع ذلك ان الاعضاء بعضها
المنافذ في داخله وخارجه موضع خال كالرية فان لها من الداخل مجاري شعب قصبتها ومن الخارج تجويف الصدر وبها يندفع منه الفضل بسهولة واللطيف
متصل لعدم الاحتياج الى تفتيح المسام وتفريغ الموضع لتستقر الدواء فيه وتمكن من عمله وبعضها ما ليس كذلك اي يسهل الينا فيحتاج الى دواء قوي
وكذلك بعضها متخلخل وبعضها متكاثف والمتخلخل يكفيه الدواء اللطيف ايضا وان لم يكن له موضع خال من داخل لانه يسهل نفوذ الدواء الى باطنه و
اندفاع الفضول عنه الى خارجه والكثيف يحتاج الى الدواء القوي وان كان له موضع خال فاكثر الاعضاء حاجة الى الدواء القوي ما ليس له تجويف لا من
داخل وخارج ولا من احد الجانبين ولا فضا ايضا ويكون مع ذلك متكاثفا كالعقبة الذي لم ذلك اي التجويف من جانب احدهما من داخل كالاوردة
والشرايين اللتين في اليدين والرجلين او من خارج كالاعصاب التي في تجويف البطن والصدر فان الفضا الذي هناك كالتجويف لها لسهولة اندفاع فضولها
اليه وليس لها تجويف من داخل بحيث يظهر للحس لعدم احتياج الروح النافذ فيها اليه وانما خصصناها بالتي في البطن اذ من الاعصاب ما له تجويف من داخل بحيث
يظهر للحس لعدم احتياج الروح النافذ فيها اليه كعصب الروح الباصر ومنها ما ليس له تجويف لا من داخل ولا من خارج كاعصاب اليدين والرجلين
ثم الذي له فضا من الجانبين لكنه متكاثف كالكلية فان لها فضا البطن من خارج وفضا في داخلها ثم الذي له تجويف من الجانبين وهو سخيف
غير متكاثف كالرية فان لها فضا من داخل وخارج على ما عرفت آنفا واعلم ان الاعضاء بحسب التجويف والفضا وعدمهما والتخلخل والتكاثف
يصير اثنى عشر قسما لانه اما ان يكون له تجويف او لا يكون فالاول اما ان يكون التجويف من جانب واحد اما من داخل او خارج او من جانبين وهذه اقسام
اربعة وكل واحد منها اما ان يكون متخلخلا او متكاثفا او متوسطا بينهما فيكون اثني عشر وما ذكر الشيخ امثلة تقدير كمية الادوية لما ذكرنا
فلنقتصر عليه واما موضع العضو وفي جمع الشيخ من موضع العضو ليس على ما ينبغي لانه عطف على قوله واما مزاج العضو والتقدير واما معرفة
وضع العضو فهي ان الوضع يقتضي اما موضعا بان يكون قريبا من منفذ الدواء كالمعدة او بعيدا كالكلية او متوسطا كالكبد واما مشاركته
اي مع عضو آخر ولا بد من معرفة ذلك لان تقدير كمية الدواء يختلف باختلاف كل منهما والانتفاع بما اي بالوضع من علم المشاركة اخصه اي اخص
اي اخص الانتفاع باختيار جهة جذب الدواء ويجوز ان يقرأ اخصه على صيغة المتكلم اي الانتفاع بالوضع من علم المشاركة مع كثرته اخصه
باختيار جهة جذب الدواء واما انه اليه اي امالة الدواء الى الجذب من تلك الجهة اي امالة الدواء المادة الى تلك الجهة بجلبها على الجانب
او الى العضو الذي يجذب اليه المادة على ما قال القرشي مع بعده لانه لم يجز ذكره مثاله انه اذا كانت المادة في حدبة الكبد استفرغناها
بالبول وان كانت في مقعر الكبد استفرغناها بالاسهال لان حدبة الكبد مشاركة لاعضاء البول ومقعرها مشارك للامعاء وانما كان الانتفاع
بعلم المشاركة اخص بذلك لان الجذب يتعذر مع عدم المشاركة بسبب ان نفوذ المواد من عضو الى آخر انما يكون في الغالب من الاعضاء التي بينها
الاشتراك وكمية الادوية يتقدر بكثرة المشاركة وقلتها وقال القرشي هنا اشكالات احدها ان المقصود هو تعريف كيفية استخراج
تقدير كمية الدواء من العلم بالوضع واما اختيار جهة الجذب فليس هذا موضع ذكره وثانيها ان منفعة هذا ليست اخص منه بتعريف جهة الجذب
من تعريف عضو الجذب فان العلم بالمشاركة كما يستفيد منه العلم بجهة الجذب كذلك نستفيد منه العلم بالعضو الذي يكون منه الجذب بل الانتفاع
به في هذا اولى لان سهولة نقل المواد من جهة الى جهة انما هو لكثرة الاشتراك الذي بين الاعضاء التي في الجهتين وقلتها واما الجهة نفسها
فلا اكثر تاثير لها في ذلك فلكثيرا ما يكون في تلك الجهة عضو غير مشارك كما في الجهة الاخرى فلا يفيد وضع الدواء عليه فاذن انتفاعنا بالعلم
بالمشاركة في معرفة عضو الجذب اكثر من انتفاعنا بذلك في معرفة جهة الجذب وثالثها ان منفعة العلم بالمشاركة ليست تختص بتعريفنا موضع
جذب الدواء فقط بل موضع الجذب مطلقا سواء كان بدواء او بالمحاجم او بغيرها وهي ضعيفة اما الاول فلان استخراج العلم بتقدير كمية
الدواء من العلم بالوضع انما يتم بما هو المختار من جهة الجذب وحينئذ يكون اختيار جهته مقصودا واما الثاني فلان معرفة جهة الجذب يستلزم معرفة
عضو الجذب دون العكس وحينئذ معرفة جهة الجذب اخص واما الثالث فلان التخصيص انما كان لان البحث في تقدير كمية الدواء قوله

واما الانتفاع به اى بالوضع من جهة علم الموضع فمن ثلثة وجوه احدها قربه وبعده فانه ان كان قريبا اى من منفذ الدواء كالمعدة وصلت اليه الادوية
المعتدلة وفعلت فيه لانها تصل اليه وقوتها باقية وان كان بعيدا كالرية يحتاج الى اقوى لان الادوية المعتدلة تنكسر قوتها قبل الوصول اليه فلو لم نزد
في قوتها فلم يحصل الغرض واعلم انه لو ذكر في المثال ههنا الكلية لكان انسب لان الرية قد يصل اليها الدواء المتناول من طريق رشحان سلم القصبة الذى
ينشو من قصبتها وذلك قريب جدا وقد يصل اليها من طريق المعدة وذلك بان ينفذ الى الكبد ثم منها الى العرق الاجوف ثم بعد ذلك اليها فهى قريب و بعيد
باعتبارين قوله والعضو القريب اشارة الى القاعدة وهى ان مجرد كون العضو قريبا من منفذ الدواء او بعيدا لا يكفى في ضعف الدواء او قوته بل العضو القريب
الذى يلقاه الدواء يجب ان يكون قوة الدواء بالقدر المقابل للعلة لئلا يفرط في الفعل وان كان بينهما اى بين قوة الدواء والعلة بعد يجوز كثيره وهو ذى
اى وحينئذ يحتاج الدواء الى ان ينفذ الى قوة غائية فيحتاج ان يكون قوة الدواء اكثر من المحتاج اليه مثل الحال في ادمنة عرق النسا واشباهه والوجه الثانى
ان نعرف ما الذى ينبغى ان يخلط بالادوية ليسرع ذلك المخالط باتصالها الى العضو كما يخلط بادوية اعضاء البول المدرات وبادوية القلب الزعفران
والوجه الثالث ان نعرف جهة اتصال الدواء اليه مثلا اذا عرفنا ان القرحة في الامعاء السفلى اوصلناه بالحقنة وان حدسنا انها في الامعاء العليا
اوصلناه بالشرب ليكون اتصاله في الجهتين من اقرب الطرق ضيق توجه وصوله اليها وانما قال في الاولى عرفنا وفي الثانية حدسنا لان اتصال الدواء
الى القرحة بالحقنة انما يجوز اذا تحقق انها في الامعاء السفلى لانها لا يصل الى هناك الا اذا كانت قوية وحينئذ يمكن ان ينفذ شيء منها الى المعدة وذلك رديء
فقال اما اتصال المشروب الى القرحة فلا يشترط فيه تحقق انها في الامعاء العليا لانها على تقدير ان يكون في الامعاء السفلى لا ضرر فيه بل يكون نفعه اقل
لما قلنا واعلم انه لما كان الغرض الانتفاع بالوضع من علم المشاركة ايضا جهة جذب الدواء لاستلزامه العلم بمقدار كمية الدواء والعضو المجذوب
فكذا منها الاخص بالانتفاع هو الوجه الاول الذى هو قرب الدواء وبعده لاشتماله على العلم بتقدير كمية الدواء واما الوجهان الاخران فذكرهما لبيان
انهما من تمام منافع العلم بالوضع قوله وقد ينتفع الى الانتفاع بالوضع كما يكون من مراعاة المشاركة من مراعاة الموضع قد يكون من مراعاتهما
معا وذلك فيما ينبغى ان نفعله والمادة منصبة بتمامها الى العضو وما ينبغى ان نفعله والمادة بعد في الانصباب حتى اذا كانت في الانصباب بعد جذبناها
من موضعها بعد مراعاة شرائط اربعة احدها مخالفة الجهة كالجذب من اليمين الى اليسار ومن فوق الى اسفل ومن قدام الى خلف ليكون ميلا للمادة عن جهة
الانصباب فتصرف عنه وذلك قد يكون بالخلاف القريب كوضع المحاجم على الثدى لجذب المواد من العينين او بالبعيد كربط الساقين عند تصعد المواد
الى الراس والثانى مراعاة المشاركة ليجذب الى ما يكون مشاركا له لا الى غير المشارك لانه لا يمكن الجذب اليه وهذا كما يحبس الطمث بوضع المحاجم على الثدى
ليكون جذبا الى الشريك والثالث مراعاة المحاذاة اى كون المجذوب اليه في محاذاة المجذوب منه في الجهة كما نفصد في علل الكبد من الباسليق
الايمن لكونها في ذلك الجانب وفي علل الطحال من الباسليق الايسر وانما يعتبر المحاذاة لعلة اشتراك الاعضاء التي ليست في جهة واحدة والرابع مراعاة
البعيد في ذلك اى في الجذب اوفق المجارى لئلا يكون المجذوب قريبا جدا من المجذوب منه لانه اذا كان قريبا منه كان ذلك الجذب في الحقيقة معاونا
لحركة المادة اليه هذا اذا كانت المادة تبعد في الانصباب واما اذا كانت منصبة بتمامها فينتفع اى من معرفة المشاركة بالامرين اما من جهة ان نطلب
من العضو نفسه او ننقلها الى العضو القريب المشارك فنخرجها منه اما الثانى فكما نفصد الصافن في علل الرحم واما الاول فكما نفصد العرق الذى تحت
اللسان في علاج ورم اللوزتين وينبغى ان يعلم ان المادة اذا طال زمان انصبابها واستقرت في العضو يكون النقل منه عسرا فالصواب ان نخرج منه
واما قبل ذلك فننقل الى القريب المشارك ونجذب الى الخلاف شرائط ذكر الشيخ منها اثنين الاول انه اذا اريد الجذب الى الخلاف يسكن اولا
وجع المجذوب عنه لئلا يقل انجذاب المواد اليه الثانى ان نتامل حتى لا يكون مجاز المادة على عضو رئيس لئلا يعظم الضرر بتضرره اللهم الا ان في ذلك الرئيس مما
لا يتضرر بمرور المادة عليه كالكبد فان المواد قد يجذب من الاعضاء الى الامعاء فتخرج بالاسهال مع انه يلزم عبورها بالكبد الثالث ان لا يكون العضو
المجذوب اليه اقل صبرا لكونه قويا اى الحس الرابع ان لا يكون في البدن امتلاء مفرط لئلا ينجذب الى العضو المجذوب اليه مادة كثيرة جدا فيعسر
تحليلها عنه لكن هذا انما يكون اذا لم يكن مع الجذب استفراغ اما اذا كان معه استفراغ فلا يبالى بذلك الخامس ان لا يكون العضو المجذوب اليه متهيئا
لاندفاع مادة اخرى اليه لان الجذب يعين على حصول ذلك السادس ان لا يكون العضو الذى اندفعت اليه المادة يخرجها طبيعيا اليها اولا
يمكن احداث مخرج لها منه اذ لو كان مخرجا طبيعيا له او امكن احداث مخرج لها كالفصد يكون خروجها منه اولى قوله واما الانتفاع هذا

هو الرابع

هو الرابع ما يعرض معرفة طبيعة العضو وهو الانتفاع به من جهة قواه وذلك من طرق ثلثة احدها مراعاة الرياسة والمبدئية كل عضو يكون مبدءا ورئيسا
لا نخاطر عليه بالادوية المقوية ما امكن لئلا يعظم الضرر المتعدى وكذلك لا نستفرغ من الدماغ والكبد ما يحتاج ان نستفرغ من كل منهما دفعة واحدة ولا نبرد تبريدا
شديدا البتة لئلا يلزم خروج ارواح كثيرة دفعة لانه يكون منها اجابة ولا نبردهما ايضا تبريدا شديدا البتة لئلا يلزم انطفاء الحرارة الغريزية
وهذا عام في الاعضاء لكن الضرر في الرئيسة اكثر لانها مبادى الارواح وفي بعض النسخ ولا نبردهما وهو الاصح لان القلب اولى بذلك واذا ضمدنا الكبد بادوية
محللة لم نخلها بادوية قابضة طيبة الرائحة لحفظ القوة اما من جهة قبضها فلمنعها من التحليل المفرط واما من جهة طيبها فلتقوية مزاجها وكذلك فيما نسقيه الا
اى في مشروب شرب لاجل الكبد والى الاعضاء بعد المراعاة المطلقة ثم الدماغ ثم الكبد اما ان القلب اولى بذلك فظاهر واما ان الدماغ اولى من الكبد فلان جرمه
رخو ضعيف والارواح فيه اكثر والطريق الثانى مراعاة الفعل المشترك للعضو فان فعله اذا كان مشتركا وعاما لجميع البدن وان لم يكن رئيسا مثل المعدة والرية
فلا بد ان يراعى قوته ولذلك لا نسقى في الحميات مع ضعف المعدة ماء باردا شديد البرد لئلا يزيد ضعفها واعلم ان استعمال المرخيات على الرئيسة وما يتلوها
في الشرف صرفة خطر جدا اى بحتة لانها تحلل ارواحها وتضعف فعلها وتهيئها للعفونة وقبول الامراض والطريق الثالث مراعاة ذكاء الحس وكالدماغ ف
الاعضاء الذكية الحس العصبية يجب ان يتوقى فيها استعمال الادوية الردية الكيفية اللذاعة والمؤذية كاليتوعات حتى لا تحلل قواها لشدة تضررها بالمنافى
بسبب ذكاء الحس وذكر العصبة كالمسان لكونها ذكية الحس واليتوع كل نبت اذا قطع خرج منه شيء كاللبن وقد يقع ذلك اللبن والادوية التي يحتاج الى وتوقى
من استعمال الثلثة اصناف المحللات كالكاشا والمازريون وشبههما والمبردات بالقوة كالافيون وشبهه والتى لها كيفيات مخالفة كالزنجار واستفراغ الرصاص
والنحاس المحرق وما اشبهها اما النحاشى من المحللات فلاضعافها بتحليل الارواح واما من المبردات بالقوة فلاجمادها للارواح واطفائها للحرارة الغريزية
واما من التي لها الكيفيات المخالفة لطبيعة العضو فلانها يكون منافية لامزجة الاعضاء مبطلة لقواها وانما اضاف الاستفراغ الى الرصاص والنحاس لان نوعا
من مراهمها اذا احرقا ولا رخصة في تناولها اصلا لانه يسد المجارى ويخل بالدماغ والقلب ويبرد الاعضاء ولونها ولا ينبغى ان نسقيها في الحال شرب بزر الكرفس
والانيسون والزراوند بالعسل ولو الطلق لكان اولى لان الاستفراغ الرصاصى يفعل ذلك ايضا هذا هو تفصيل اختيار الدواء بسبب طبيعة العضو ومعرفة ما كان
يتضمنه من الامور الاربعة واما مقدار المرض فيتوقف معرفة اختيار الدواء على معرفة كيفية فان الذى يكون مثلا حرارته العرضية شديدة يحتاج الى ان نطفئه
بدواء اشد تبريدا والذى برودته العرضية شديدة يحتاج الى ان نسخنه بدواء اشد تسخينا واذا لم يكونا قويتين اكتفينا بدواء اقل قوة وهو ظاهر قوله
واما من وقت المرض وهو بطه بما تقدم عن انه لم يذكر مقدار المرض في غيره حتى تمثل ههنا ولم يتبين احد ذلك وغاية ما نقال فيه هو ان مقدار المرض
قد يكون من جهة كيفيته ومن جهة اوقاته ومن جهة مادته ولما ذكر اختيار الدواء من جهة كيفيته قال واما من وقت المرض فبان نعرف ان المرض في اى وقت
من اوقاته مثلا الورم ان كان في الابتداء استعملنا عليه ما يردع وحده وان كان في المنتهى استعملنا المحلل وحده واما فيما بين ذلك فنخلطهما جميعا كما ذكر
لما عرفت من قبل قوله وان كان المرض الحاد في اخره فقد علم الشارح مما ذكره ههنا ما مر في اول الفصل وكان ذكره ههنا انسب على ما لا يخفى وتقريره ان المرض
ان كان حادا وفي الابتداء لطفنا التدبير اى قللنا الغذاء لتشتغل الطبيعة بنضج المادة لا تلطيفا في الغاية ولا يعجز عن فعلها بل تلطيفا معتدلا وان كان في المنتهى
بالغنا في التلطيف لاشتغال الطبيعة وعدم الحاجة الى نضج المادة وفي بعض النسخ في المنتهى وهو اولى لان المبالغة في التلطيف انما يكون فيه وان كان المرض مزمنا
لم نلطف في الابتداء ذلك التلطيف اى المعتدل لا البالغ خوفا من خور القوة على ما عرفت بل لطفنا تلطيفا معتدلا عند الانتهاء لقرب النضج حينئذ الى
الاعتدال الا من يتوسط القوة على انه اكثر الامراض المزمنة غير الحميات يحللها التدبير اللطيف وذلك لان الوارد اذا قل اجتهدت الطبيعة في
ما عندها من الرطوبات ونضجها او تغذت منها وانما كان هذا خاصا بالمزمنة لان الحادة لا يصلح موادها لحدتها للتغذية وانما استثنى الحميات منها لان
موادها يكون عنه لا يصلح للتغذية ايضا قوله وايضا اشارة الى اختيار الدواء من جهة مادة المرض وهو ان المرض اذا كان لكثرة المادة فانما استفرغنا
في الابتداء ولم ننتظر النضج خوفا من ان تندفع الى مواضع لا تحللها قال ابقراط يجب ان نستعمل الاستفراغ في الامراض الحادة جدا اذا كانت المادة
هائجة في اول اليوم فان تاخيره يؤذى وان كان اى المرض معتدلا اى في المادة انضجنا ثم استفرغنا اى المرض من مادته او المنضج لانا لو استفرغنا في
اول الامر استفراغ اللطيف وبقى الغليظ فيعسر نضجه ويؤدى في الاكثر الى الهلاك هذا تفصيل اختيار كمية الدواء بسبب مقدار المرض بحسب الكيفية والكمية
والمادة واما الاستدلال من الاشياء التي تدل بلا نية على اختيار كمية الدواء فهو سهل عليك لانك تعرفه مما تقدم قوله والهواء من جملتها اولى

بالعرض وانما جعل شدة الحركة البدنية لانها تضر من وجهين الاول يعرض الوجع من ادنى سبب الثاني تشوش الفعل كما يعرض للبصر ان يرى
الهباء المبثوث في الجو الذي لا يراه غيره الا اذا عرض ضوء قوي محفوف بضوء قاصر كما نشاهد الهباء عند نفوذ الشعاع الى البيت وكما يعرض للسمع ان يحس
بقرع الهواء في تجويف الصماخ بسبب توجه عند صعود الابخرة الواجب تكونها من انطباخ الغذاء في المعدة فان في ذلك البخار اذا وصل الى تجويف الصماخ
استدار فيه فيتموج الهواء الذي هناك فيحصل فيه قرع حتى لا يدركه الا من كان قوي الحس جدا فيعرض من الاحساس بذلك شبه دوي او طنين او صفير
فيتشوش فعل السامعة ومنها ما يخص العلاج الروحاني اعلم انه لا خفاء ان كل واحد من النفس والبدن ينفعل عما يعرض للاخر ما يجد انه اذا غلب على
البدن خلط سوداوي عرض للنفس خوف وتوحش وفكر فاسد واذا غلب الدم عرض لها سرور وكذلك اذا كثر للنفس الغضب عرض للبدن غلبة الصفراء
ويتغير مزاجه واذا كثر الغم عرض للبدن غلبة السوداء وقد يحصل من ذلك استحالة المزاج والرطوبات الى حالة محمودة او مذمومة دفعة ومنها ما يبرئ
المرض عند رؤية محبوبه دفعة وما يحكى من معالجة محمد بن زكريا لسبخو الملك ابن المفلوج وعقده حين توجه الشبان اليه وغير ذلك من الصور التي لا تحصى
وقد سبقت الاشارة الى كثير من ذلك في البحث عن موجبات الحركات النفسانية ولما كان تاثير الامور النفسانية في البدن الى هذه الغاية قال الشيخ ان من
المعالجات الجيدة النافعة الاستعانة بما يقوي القوى النفسانية والحيوانية وانما لم يذكر القوة الطبيعية لان الانفعالات الحاصلة للبدن بسبب امور نفسانية
يكون ظهور آثارها فيها اكثر وذلك كالفرح الذي يحصل للمريض لما من يستأنس به وملازمته من يسره وربما نفعت ملازمة المحتشمين لمريض يستحيي منه لمنعه
عن اشيا تضره مما يطلبه لا يصبر عليه وعن الحركات الكثيرة المسخنة المثيرة للمواد ومما يقرب هذا الصنف من المعالجات الانتقال من بلد الى آخر فان
المريض قد يتصور الشفاء فيه فيفيد وان لم يختلف هواهما وكذا الانتقال من هواء الى هواء اذا كان اجود من الاول فانه من تاثير قوي مع تصور المريض الشفاء
فيه وانما جعل ذلك مما يقرب للاول لانه مع كونه تدبيرا بالاسباب الجارية في العادة فيه تقوية للقوى بما يتصوره من الشفاء فيه ولكونه علاجا بغير جسم ظاهر الحس
ومنها ايضا الانتقال من هيئة الى هيئة كان يكون صاحب القرحة مثلا على هيئة يلزمها احتباس القيح وفساد ما حولها فاذا غير وضعه الى هيئة ينفصل بها
من القيح منعه ذلك ومنها ايضا تكلف هيئات وحركات تستوي بها عضو او يتغير مزاج مثل ما تكلف الصبي من النظر الشزر الى شيء لوح له لدعم الاعتدال
فيه حتى لا يتراءى له شبحان منه وانما خص ذلك بالصبي لان الاعضاء اذا صلبت عسر تغيرها بتا ومثل ما تكلف صاحب اللقوة من النظر في المرآة الضيقة
فان ذلك يدعو الى تكلف تسوية وجهه وعينه وربما عالج بالتكلف الى الصلاح وفي بعض النسخ في المرآة الصينية وهو صحيح لانها تكون ايضا ضيقة قال القرشي
هذان المثالان يختصان بالهيئات والحركات التي يستوي بها العضو واما التي يتغير بها مزاج العضو فلم يذكره وذلك كالنوم على الساق بتحريك اطرافه وجعلها
على حالة يمكن معها ذلك ليسخن بالحركة فيستحيل مزاجها بما يحدث فيه نظر اما اولا فلان استواء الوجه والعين بالهيئات والحركات في اللقوة انما يكون بدفعها الخلط
البارد الغليظ الموجب لها وذلك يلزمه تغير مزاجها واما ثانيا فلان تحريك الساق اطرافه ليبقى مزاجها محفوظا لا يكون فيه تغير مزاج بل لو قال كما يحرك الساق
اطرافه ليتسخن لكان اولى على ان الكفي ومنها ان يترك المعالجات القوية في الفصول القوية المكن مثل الاسهال القوي والكي والبط في الصيف والشتاء
لئلا تضعف القوة باجتماع امرين خارجين عن الاعتدال هي المرض والعلاج القوي وافراط كيفية الفصل هذا ان حملنا الفصول القوية على المفرطة الحر او البرد واما
لو قلنا ان المراد بها الصيف والشتاء مطلقا على ما شرحه قوله كالصيف والشتاء بدون تقييد فهو صحيح ايضا لان القوة في الصيف تكون ضعيفة وحينئذ
لو عالجنا بالدواء القوي بما ادى الى سقوط القوة وفي الشتاء تكون المواد مستعصية غليظة والدواء القوي اذا لم يتمكن من دفعها توجهت الى الحوادث
وحصل ضرر عظيم واما ذكر الكي والبط مع الاسهال لانه يبطئ برؤه وما في الحر والبرد القويين ومنها انه لو اجتمع في مرض واحد استحقاقان متضادان كان
يستحق المرض مثلا تبريدا وسببه تسخينا كالحمى والسدة الموجبة لها فانها تقتضي تبريدا لاطفاء حرارتها والسدة تسخينا لتفتيحها او بالعكس وكذلك لو اجتمع
مرض وعرض واستحق المرض تسخينا وعرضه تبريدا كالقولنج ووجعه فان مادة القولنج تقتضي تسخينا وتقطيعا وسدة ووجعه تقتضي تبريدا وتخديرا او بالعكس
احتاج الطبيب هنا الى نظر دقيق ليعلم ان العلاج اولى او الترك مع العلاج بما هو الاهم واولى من ذلك ومع اولويته كيف ينبغي ان يعالج او يراعى الضد ومنها
انه لا يستعجل في كل مرض في علاجه بالضد فان كل امتلاء وكل سوء مزاج ليس يفتقر الى المعالجة بالضد حتى يعالج الامتلاء بالاستفراغ وسوء المزاج بما يراد وما قابله
وضاده بل كثيرا ما يكفي حسن التدبير المهم منها وذلك لان في الابدان ولكن الامتلاء ما احتمل تقليل مع ذلك الى ان يخف وفي سوء المزاج ان كان حارا مثلا يهجر
على بدنه واستعمل الاشربة والاغذية المعتدلة وقلل مع ذلك الى ان يستوي ويحصل الغرض المهم صفة التدبير قال التدبير المهم من المستعمل في حال الصحة

ما يجب ان يراعى امره اشارة الى ما ذكرنا عن تعديل الاشياء من انه قد يحذو الهواء كدخوله في الفصل وكونها اولى بمراعاة امره في اختيار الغذاء ان نظام الشدة الاحتياج
اليه والاختلاف بالتأثير الدواء بحسب اختلافه قوله وهل هو تقدير الكلام ان يراعى امره في انه حار او بارد وانه هل هو معين للدواء او للمرض فان الدواء ان
كان محللا او منضجا او مسهلا اعانه الهواء الحار في فعله وان كان رادعا او قابضا اعانه الهواء البارد فيختار ما يعينه والمرض ان كان حارا يعينه الهواء الحار
وان كان باردا يعينه الهواء البارد فيختار ما يضاده في المقدرتين قوله ونقول اشارة الى قوانين متعلقة بامر العلاج منها ان الامراض التي يكون فيها
خطر ولا يؤمن فوت القوة مع تأخر الواجب او التخفيف فيه فالواجب ان يبدأ فيها بالعلاج القوي اولا اذ التقدير انه لا يؤمن فيها فوت القوة مع تأخير
الواجب او التخفيف فيه واما التي لا خطر فيها فيتدرج الى الاقوى ان لم يغن الاخف لان الادوية القوية اكثر منافاة للطبيعة وحينئذ يجب ان لا يستعمل
الاقوى الا اذا لم يغن الاضعف فيسعى ان يتدرج فيها الى ان يفضي الى حد يفي بالغرض لكن هذا انما يفعل اذا لم يكن المرض مهيا حادا حينئذ ينبغي ان يستعمل
الادوية القوية وان لم يكن الملاءة فقد يصبحت على ما عرفت ومنها ان لا يتهرب في تعدل عن الصواب لان تاثيره تتاخر وان يقيم على الغلط لان ضرره لا يبين اما
الاول فلان تاخير تاثيره ربما يكون لمانع من نزول اسرعته ويجوز ان يكون لصلابة البدن غير مستعد للانفعال او لانه لم يطل ملاقاته للبدن زمانا فيه يظهر اثره
ويعرف كون العلاج صوابا مع تاخر تاثيره من قياس يدل عليه او من تجربة استفيدت من مداواة مثله واما الثاني فلان عدم ظهور ضرره يجوز ان يكون لما
ذكرنا من الامور في تاخر تاثير الصواب ويعرف كون العلاج غلطا حينئذ من القياس والتجربة ايضا على ما ذكرنا ومنها انه لا يجب مع كون التدبير صوابا ان يقيم
على علاج واحد بدواء واحد ولا على ذلك العلاج بعينه ايضا بل يبدل الادوية التي يكون من النوع الاول لان الشيء المألوف للبدن لا ينفعل عنه كالانفعال
وهذا يجوز ان يكون جوابا عن سؤال مقدر وهو انك كيف تقول واياك ان تهرب عن العلاج اذا تأخر تاثيره وابقراط امر بالانتقال من علاج الى آخر اذا
لم ينجح الاول فقرر الجواب انه ليس يجب ان لا يعدل عنه مطلقا بل يعدل من دواء الى دواء بدل من العلاج بعينه ومنها ان الاستعداد للانفعال قد يختلف
بالنسبة الى الابدان والاعضاء فان لكل بدن بل لكل عضو منه بل للبدن الواحد والعضو الواحد في وقت دون وقت خاصية في الانفعال عن دواء دون دواء
اما بسبب معاونة الهواء له في وقت لكونه موافقا للكيفية دون وقت آخر او الامراض من داخل ومنها ان العلة اذا اشكلت ينبغي ان لا يستعجل استعمال دواء
شديد او غيره بل يخلي بينها وبين الطبيعة فانها اما ان تغلب وتقهر العلة واما ان يغلب فيظهر العلة وذلك لانهما في المقاومة ومن البعيد ان لا يغلب احدهما
فان غلبت الطبيعة كفيت من الاقدام على العلاج مع الجهل بالعلة وان غلبت العلة ظهرت امارتها لا محالة وهذا وان كان فيه ضرر لكنه اقل ضررا من الاقدام
على الجهل وان لم يكن من العلاج بد ينبغي ان يكون ما يستعمل ضعيفا وان يكون خاليا من الكيفيات الرديئة وان كان ذلك مشترك النفع فهو افضل كذلك كما لو
اشكلت الحمى العفونية فلا يعرف انها بلغمية او صفراوية او غيرها فان السكنجبين وشراب الليمون في ذلك نافع لان نفعهما مشترك للمواد كلها اما الحارة فبالتطفئة
واما الباردة فبالتلطيف والتقطيع ومنها انه اذا اجتمع مرض معه وجع والمرض احدهما سببا للاخر كالصداع مع الرمد او مرض سببه وجع كالغشي العارض
عن وجع القولنج او مرض هو موجب بسبب للوجع كسدة في المعا او وجع القولنج وكالضربة والسقطة الموجبتين للوجع ينبغي ان يبدأ بتسكين الوجع لوجوه
الاول ان الوجع بتحليله يضعف القوة فربما لا تفي بدفع المرض الثاني انه يضعف العضو فيشتد استعداد المرض الثالث ان الطبيعة بسبب اشتغالها بالوجع
يذهل عن دفع المرض فيستولي المرض الرابع ان الوجع جذاب للمواد الى موضعه بسبب تسخينه ويلزم من ذلك زيادة المرض وانما قيدنا قوله واذا اجتمع مرض معه
وجع بقولنا والمرض احدهما سببا للاخر لئلا يقال ان المرض الذي معه وجع اعم من ان يكون سببا للوجع او بالعكس فقوله او سببه وجع او موجب وجع لا يكون صوابا
لان الخاص لا يصير قسيما للعام التالي الضربة والسقطة ليستا مرضين فكيف اوردهما مثالا للمرض الموجب للوجع الا ان يقال انه لذلك قال فيما اوردهما انما هو للتمثيل الى
المرض الذي يكون موجبا للوجع كايجاب الضربة والسقطة له ومنها انك اذا احتجت الى التخدير ينبغي ان لا تجاوز مثل الخشخاش وانه مع تخديره بالوزن ما يكون
اللهم اذا بلغ الوجع غاية يخاف منه الهلاك فانه حينئذ يجوز التجاوز الى اقوى منه كالافيون وانما جعل كونه موافقا سببا لكونه انفع لان الطبيعة تكون اقبالها عليه
واصلاحها ودفع مضاره اشد فيكون قوته حينئذ اقوى واحتمال العضو له اسهل وانما خص هذا بالمخدر مع ان جميع الاغذية والادوية كذلك لان مراعاة ذلك
في المخدر اوجب من غيره لان اكثر المخدرات تضعف الروح جدا والحرارة الغريزية مفسد المزاج العضو او انه مناسب لما تقدم من تسكين الوجع ومنها
انك اذا اردت بقوة حس العضو ينبغي ان تغذو صاحبه بما يغلظ الدم جدا كالهرايس اذ به تتبلد حسه اما لان الروح يغلظ لغلظ الدم المتكون منه او لانه
يقل بسبب عوز الدم اللطيف الذي هو مادته وان لم تحتمل التبريد فاغذ صاحبه بالمبردات كالخس ونحوه لانها يغلظ الدم ايضا لكن الاول يغلظ بالذات والمبرد

فانها ان كان نحتاج حينئذ ذلك التدبير كافيا وهو كلام عجيب لان التدبير المستعمل في حال الصحة لو كان حسنا لما حصل الامتلاء او سوء المزاج ومع
كونه حسنا كيف يكون كافيا للعارض بعده قال رحمه الله الفصل الثاني في معالجات امراض سوء المزاج اقول سوء المزاج اما ان يكون بلا
مادة او معها فان كان بلا مادة كفى في تدبيره تبديله فقط وان كان مع مادة فلا بد من استفراغها فاذا استفرغت فربما كفى الاستفراغ وحده
من غير احتياج الى تدبير آخر وذلك اذا لم يتخلف عنها سوء المزاج لاجل تمكنه التالف بسبب المادة وربما لا يكفي ذلك بان يكون قد خلفت سوء المزاج
بعد استفراغها فيحتاج الى تبديله بعد الاستفراغ ثم ان سوء المزاج اما ان يكون مستحكما او في حد الكون او يريد ان يكون فيكون معالجته ثلثة اصناف
لا يقال ذلك لا يختص بسوء المزاج بل معالجة جميع الامراض كذلك لانه لم يذكر الاختصاص بل ذكره هنا لانه ابتداء به وهي فيها اظهر والمراد بالمستحكم
ما حصل بالتمام سواء رسخ او لم يرسخ لا ما رسخ على ما ظن لان استحكام الشيء يحصل ببلوغه كماله ولانه لو حمل على الراسخ زاد الاقسام وبالذي في حد الكون
ما حصل منه شيء ولم يتم حصوله وبالذي يريد ان يكون ما حصل استعداد حصوله في البدن ولم يحصل بعد وعلاج الاول بالضد على الاطلاق اي بدون قيد معه
ويقال له المداواة المطلقة وعلاج الثاني واصلاحه المداواة اي بالضد مع التقدم بالحفظ لمنع السبب وانما كان علاجه مع المقدم بالحفظ لان
ما تم حصوله منه يحتاج الى الضد كما في المستحكم وما بقي منه ولم يحصل بعد يحتاج الى المقدم بالحفظ لمنع سبب حصوله وعلاج الثالث يحتاج فيه الى منع
السبب فقط لانه لم يحصل بعد حتى يحتاج الى الضد ولذلك سمي التقدم بالحفظ فان قلت انه ايضا بالضد اذ المراد بالضد ليس ما هو المشهور عند الحكيم علاج
بل ما يرفع الشيء ويقاومه ومزيل سبب الشيء يكون لا محالة كذلك لانه لا يبقى وهو سبب الشيء لا يكون مقاوما له بل غايته انه يلزم من ازالة السبب ازالته
بالتبعية ان كان السبب تاما او وجد مسببه لما يتوقف وجوده لا يقال ان وجود الممكن ابتداء بلا سبب كما استحال كذلك بقاؤه مع عدمه محال وحينئذ
يكون في علاج جميع اصناف سوء المزاج ازالة اسبابها فيكون العلاج كله صنفا واحدا لان ذلك انما يتم لو لم يتعلق بازالة المسبب قبله بدون
الالتفات الى سببه اغراض وانما معه فلا قوله مثال المداواة اي المطلقة معالجة عفونة حمى الربع بالترياق فانه يضاد كيفية المرض ويطلقه
وسقي الماء البارد في الغب ليطفئ حرارته والمراد بالغب كما لو اذ في غرة يبقى لما قبل النضج ومثال المداواة مع المقدم بالحفظ الاستفراغ
في الربع بالخربق وفي الغب بالسقمونيا اذا اريد بذلك منع ابتداء نوبة تقع ومثال المقدم بالحفظ مفردا اي بدون المداواة استفراغ المستعد
لحمى الربع لغلبة السوداء بالخربق ولحمى الغب لغلبة الصفراء بالسقمونيا قوله واذا اشكل عليك كان الانسب به ان يذكره عقيب قوله في
الفصل المتقدم واذا اشكلت العلة فههنا مناسب ايضا للتقدم بالحفظ لمنع السبب ولذلك اتى بالفاء اذا اشكل عليك مرض من الامراض هل سببه
حر او برد واردت ان تجرب بما يظهر لك امره فلا تجربن بمفرط في الكيفية لان كيفية المرض ربما يكون موافقة له فيزيد الشر وانظر نظرا تاما بعد
ما جربت به لا يغرك التاثير الذي بالعرض فان الدواء قد يكون حارا او يبرد بالعرض وبالعكس قوله واعلم ان التبريد والتسخين مدتهما
سواء لكن الخطر في التبريد اكثر اما الاول فلان البارد وان كان ضعيفا كان معاونا للطبيعة له على ازالة سوء المزاج الحار اكثر لانها حينئذ
تكون اقوى بسبب ان اضعاف سوء المزاج الحار للقوة اقل من اضعاف سوء المزاج البارد والحار وان كان القوي كان معاونا للطبيعة على ازالة سوء
المزاج البارد اقل لانها تكون اضعف واما الثاني فلان الحرارة صديقة الطبيعة والبرودة منافية لها وللحيوة قوله وان الخطر في
الترطيب والتيبيس سواء لكن مدة الترطيب اطول اما الاول فلانه لا ماثر لشيء منهما بالذات وقال القرشي هذا مشكل لان الرطوبة صديقة
للطبيعة لكونها مادة الحيوة والنشأة واليبوسة منافية لها والاشكال فيه لانها من جهة كونها اسرع في التبريد على ما مر في بحث المزاج منافية
للطبيعة ايضا واما الثاني فلان اليبس يطرد عليه جميع الاسباب المحللة والمرطب منافية لها قوله والرطوبة واليبوسة اشارة الى
بيان ما يحفظ كل واحدة من الكيفيات المنفعلة والفاعلة وما يبدل به كل واحدة منها اما الرطوبة واليبوسة فكل واحدة منها يحفظ بتقوية اسبابه
ويبدل بتقوية اسباب ضده وما ظاهر ان هو الحرارة بتقوية الاسباب التي سبق ذكرها والمسخنات ايضا وهي نفس المقلل والامتلاء وتشبع السدد
فان ذلك ما ينعش الحرارة ويقويها ثم باخذها وهي الرطوبة المعتدلة فانها لو نقصت ضعفت الحرارة بسبب نقصان مادتها ولو زادت
اختنقت الحرارة والبرودة بقوى بتقوية اسبابها وتحلل الحرارة بسبب تكثير الرطوبة وبما يفرط تحليلها وهو اليبوسة بالذات والحرارة بالعرض
اما الاول فلان الضمير في تحليلها للرطوبة وان لم يجر لها ذكر قريب بدلالة التحليل عليها وتحليل الرطوبة يقتضي اليبوسة بالذات واما الثاني

فلان

فلان الحرارة انما توجب تحليل الرطوبة بايجابها اليبس المقتضي لفناء الرطوبة ولو جعل الضمير المؤنث للحرارة على ما هو الظاهر والضمير المذكر لليبس
يجوز ان يتكلف في الاول بان اليبوسة انما تكون مبردة بالذات لانها اذا استولت على المادة خمدت الحرارة وان لم يكن هناك رطوبة وفي الثاني بان
الحرارة انما هي مبردة بالعرض لانها اذا استولت افنيت الرطوبة فيبقى ايضا فنا مادتها قوله والمعالج لفرط الحرارة وفي بعض النسخ في فرط
الحرارة وليس على ما ينبغي هذا شروع في تبديل المزاج الحار والمزاج البارد اي الذي يعالج فرط الحرارة بتفتيح السدد ينبغي ان يتوقى من التبريد المفرط
لئلا يزيد في تحجير السدة بسبب تجميد المادة فيزيد في سوء المزاج الحار لزيادة سببه بل ينبغي ان يرفق في ذلك فيعالج اولا بما يجلو فان كفى الى المبرد كما
الشعير وماء الهندباء فيها ونعمت اي اكتفي بهذه المعالجة ونعمت في حصول الغرض مع التوقي من التبريد المفرط وان لم ينفع ذلك فعالج بما يكون معتدلا لا انه ربما
يكفيه فان لم ينفع هذا ايضا فيعالج بانه حرارة لطيفة لا تبالي من ذلك اي لا يكون فيه خوف فان نفع تنتجه اي تنضج ما فيه حرارة لطيفة في التبريد اكثر من ضرر
تسخينه السهل اللطيفة بعد التفتيح ويتبلغ منع فرط التطفية لو استعمل ما يبرد بالافراط من نضج الاخلاط الحارة بسبب تكثيفها واجمادها هذا لو البرا اي
هنا وان كان بعض الناس مصرا على ابطال هذا الراي لا ينبغي ان يغفل التبريد المفرط او لا وليس يخفى ان التطفية القوية يسقط القوة لا سيما التي ضعفت
بالمرض وانه وان كان الى التبريد المفرط الذي هو معنى التطفية القوية يصلح من المادة فضل اصلاح الا انه قد يعقب امراضا اخرى لما انه مزاج بارد منها اي
ساذج واما مع مواد مضادة لمزاج المواد التي اصلحها قال القرشي هذا كلام عجيب وذلك لان التطفية بالتبريد انما ان يكون الكثير التشار الذي يستحقه
المرض او لا يكون فان كان الثاني لم يكن مسقطا ولا مخلفا لسوء مزاج وان كان الاول لم يكن ذلك مختصا بالتطفية فان التسخين ايضا اذا كان اكثر مما يستحقه
المرض البارد فربما اسقط القوة واعقب سوء مزاج حار اما مفرط مع مادة مضادة لمادة المرض الاول ثم قال وليس لقائل ان يقول ان التطفية التي هي اكثر
ما يستحقه المرض يكون اسقاطها للقوة وايجابها لسوء المزاج البارد اكثر من اسقاط التسخين القوة وايجابه لسوء المزاج الحار لان منافاة البرودة للتطفية
اكثر لانا نقول ان الامر ليس كذلك لان البرد وان كان اكثر منافاة للحيوة لكن الحرارة اقوى منه فيكون ايجابها لما يوجب اقوى منه واكثر وخصوصا وهي تكون واردة
على قوى ضعفت لان القوة في المرض البارد يكون اضعف هذا كلامه ومن الصحيح انما يرد على الشيخ لو جوز التسخين المفرط في المرض البارد وكلامه لا يدل عليه
قوله واما تسخين المزاج البارد فكما هو صعب اذا كان زعما مستحكما وفي غاية السهولة في الابتداء اما الاول فلان الغريزة حينئذ تكون قد ضعفت جدا وان القوة
قاربت السقوط واذا كان كذلك صعب التسخين لان التسخين انما يحصل بمعاونة الغريزة وانما كان صعبا لان هذا اليبس يظهر دفانه ربما انعش التسخين الحار الغريزي
وبدل المزاج بمعاونته واما الثاني فلان القوة في ابتدائه لم يكن قد ضعفت جدا فيجتمع التسخين الخارجي والحار الغريزي ويتعاونان على دفع البرد وبالجملة ان
تسخين البارد في ابتداء الامر اسهل من تبريد الحار في الابتداء وفي اكثر النسخ من تبريد التسخين الحاصل للمزاج وذلك لان التسخين الخارج يعاونه الحار
الغريزي المضاد للمزاج البارد ولا كذلك التبريد هذا في الابتداء واما في الانتهاء فالتسخين مع صعوبته اسهل من تسخين البارد في الانتهاء لان البرودة
المانعة هي موت من الغريزة او مشاركة او مقارنة له واعلم ان التبريد قد يقارن التيبيس وقد يقارن الترطيب وقد يخلو منهما اما الاول فكما اذا
كان سوء المزاج من الحرارة والرطوبة فان تبريده ينبغي ان يكون مع يبس واما الثاني فكما اذا كان سوء المزاج مع الحرارة واليبوسة واما الثالث فكما اذا كان
سوء المزاج من الحرارة فقط وكان اليبوسة والرطوبة على اعتدال قوله والتيبيس اشد اثباتا للبرودة التي قد حدثت والترطيب اشد جلبا للبرودة
المستحدثة معناه ان البدن اذا كان باردا كان تيبيسه اشد اثباتا للبرودة واشد جلبا لها اما الاول فلان التيبيس يقتضي الثبات واما الثاني فلان
الرطوبة بسبب البلة كالمنافية للحرارة فيكون اشد اطفاء لها ويلزم ان يكون اشد جلبا للبرودة وقد يعين في التيبيس جميع اسباب الحرارة اذا افرطت
لكثرة التحليل حينئذ وقد يعين في الترطيب جميع اسباب البرودة اذا افرطت لعدم التحليل حينئذ بسبب ضعف الحرارة الغريزية ولا يبلغ الدعة والاستحمام
الدائم الخفيف اي مداومة الحمام القليل المكث في الابزن ايضا وشرب الشراب الممزوج وقد عرفت جميع ذلك فيما سلف واعلم ان الشيخ اذا احتاج الى
تبريد وترطيب افراط سخونة ويبس فانه لا يكتفي من ذلك اي من التبريد والترطيب بما يرده الى الاعتدال بل يجاوز ذلك الى مزاج البارد الرطب الذي
وقع له فانه وان كان غرضا يحصله كالطبع وحينئذ ينبغي ان يرد اليه وبحث ان نعلم ان اكثر ما يحوج في تبديل مزاج ما الى ان يستعمل ما هو في ذلك
المزاج مخلوطا بما يضاده مثل ما يحوج في تبديل مزاج بارد الى استعمال الكلخ مع الادوية المسخنة لعلو حتى يغوص قوتها لان الكل يسد قوة
ويوصل الادوية المسخنة اليها وشك ما يحوج الى استعمال الزعفران في الادوية المبردة للقلب فانه وان كان زعما في الثالثة يابسا في الاولى في ذلك

في حرارة القلب لكن الحاجة دعت الى استعمالها مع تلك الادوية لتوصلها اليه بسرعة وكذلك كثيرا ما قد يكون الدواء اقوى التأثير في تغيير المزاج الا انه
للطفه لا يلبث ريثما يفعل فعله فيحتاج الى ان يخلط به شيء يكثفه ويحبسه وان كان ذلك الشيء موجبا للضد فعله مثل ما يخلط به من البلسان الشمع
وغيره ليحبسه على العضو مدة يفعل فيها فعله قال وهو الفصل الثالث في انه كيف ومتى يجب ان يستفرغ اقول الامور التي يجب

في كيفية الاستفراغ

اعتبارها قبل الشروع في الاستفراغ ليعرف بها صواب الحكم في الاستفراغ عشرة الامتلاء والقوة والمزاج والاعراض الملائمة مثل ان يكون الطبيعة
التي يريد اسهالها ممن يعرض لها اسهال فان الاسهال على الاسهال خطر والسحنة والسن والفصل وحال الهواء وغيره وعادة الاستفراغ والصناعة
ولم يذكر التدبير السالف كما ذكره غيره لدخوله في العادة فان هذه الامور اذا كانت على ضد جهة ما يقتضي الاستفراغ منعت من الاستفراغ
اما الامتلاء فانما ينبغي ان يعتبر لانه لو لم يكن امتلاء لا بحسب الكمية ولا بحسب الكيفية لكان خلاء ومنع من الاستفراغ واما القوة فلانها لو كانت ضعيفة اية
قوة كانت من الثلث منعت الاستفراغ لئلا تسقط القوة ويستولي المرض قوله الا انما اشارة الى ان هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يكن ضرر
تركه اشد من ضرره ولا يرجى تدارك خطر الاستفراغ بعده واما اذا كان ضرر تركه اشد فربما يؤثر ضعف قوة ما على ضرر تركه وذلك اذا القوى الحسية
والحركية او ربما تدارك الامر الخطر ان وقع وذلك في جميع القوى فانا وان خفنا ضعف جميع القوى لكن اذا كانت الاخلاط تجتمع والاعراض شديدة
نختار الاستفراغ ونتدارك ضعف القوى قال القرشي في ايثار ضعف القوى الحسية والحركية على ضرر ترك الاستفراغ دون غيرها اشكال لان القوى الحسية
لا تضعف بالاستفراغ الا ان يبلغ فيه الى غاية تنقص معها جرم الروح جدا حتى تقارب العطب وذلك لا محالة تمنع من الاستفراغ بل اكثر ضعفها من ضعف القوى
الحيوانية لانها قد تضعف بالاستفراغ ضعفا يمكن تداركه بسهولة وليس بشيء لان المراد ان القوى الحس والحركة وان كان ضعفها كما يكون لبعض الاشخاص نختار الاستفراغ
على تركها اذا كان ضرر تركها اشد دون غيرها من القوى فانها ان كانت ضعيفة لم نختر الاستفراغ لانها ان كانت القوة الحيوانية فيكون ضعفها لضعف القلب وزيادة
ضعفه خطر وان كانت الطبيعية فهي اذا ازداد ضعفها لم تتصرف في الغذاء ولا في الغذاء فيستولي المرض واما المزاج فلانه ان كان حارا يابسا او باردا رطبا عديم الحرارة
او ضعيفها منع من الاستفراغ لان كل واحد منهما يكون معه الرطوبات الماسكة قليلة والاستفراغ يزيد في تقليلها وان كان حارا رطبا يزيد فيشديد الا ان هذا
المزاج يكون كثير التولد للدم فلذا انتقص بالاستفراغ عاد الى الاعتدال بسرعة واما السحنة فانما ينبغي ان تعتبر لان الافراط في القضافة والتخلخل يمنع
خوفا من تحلل القوة ولذلك يجب في تدبير القضيف النحيف الكثير المرار في الدم المرارية وترك الاستفراغ وتعديته بما يولد الدم الجيد المائل الى البرد والرطوبة
اذ ربما يصلح بذلك مزاج خلطه وان لم يصلح فربما يتوقى بحيث يحمل الاستفراغات ولذلك ايضا يجب ان لا نقدم على استفراغ العليل الا كل عادة ما كان منه يختص
خوفا من تحليل قوته لقلة رطوباته والحاصل من جميع ذلك ان القضافة انما تمنع من الاستفراغ لقلة الرطوبات ويعلم منه ان القضافة لو كانت لرداءة الدم وكراهته
عند الطبيعة حتى لا تستعمله ويكون الدم وغيره من الاخلاط في العروق كثيرة لا تمنع من الاستفراغ بل يجب والسمن المفرط ايضا يمنع من الاستفراغ لوجهين احدهما ان فرط
السمن انما يكون في الاغلب لافراط البرد فلو استفرغ خيف من استيلاء البرد وثانيهما انه يخاف منه اختناق الحرارة لان العروق اذا انتقص ما فيها بالاستفراغ تضغطها
اللحوم لطيفها لكونه خاليه فيحصل الحرارة او يعسر الوصول الى الاحشاء واما الاعراض فانما ينبغي ان تعتبر كونها ملائمة لانها لو كانت ردية كالاستعداد للذرب او
المشيخ منعت من الاستفراغ وتزيده واما السن فانما تعتبر لان السن القاصر عن تمام النشو والمجاوز الى حد الذبول يمنع منه اما الاول فلان من سنه قاصر
يحتاج الى رطوبة يبلغ بها كمال النشو والاستفراغ ينقصها والمراد بكمال النشو هو الذي يظهر فيه الزيادة ظهورا بينا واما الثاني فلان من في حد الذبول
يكون البرد واليبس مستوليان عليه والاستفراغ يزيد ذلك واما الفصل فانما تعتبر لان الوقت ان كان قايظا جدا او باردا جدا منع منه اما ان كان قايظا
لان القوة حينئذ يكون ضعيفة والاخلاط قليلة بسبب فرط التحليل واما ان كان باردا فلان الاخلاط فيه جامدة قليلة المقدار وبالاستفراغ تقل جدا واما حال
الهواء البلد فانما تعتبر لان البلد الجنوبي الحار جدا انما يحرم الاستفراغ فيه واحتج الشيخ عليه بوجوه ثلاثة الاول ان اكثر المسهلات حارة واجتماع حارين غير
محتمل الثاني ان القوة فيه ضعيفة مسترخية والاستفراغ محلل للارواح والقوى الثالث ان الحر الخارج يجذب المادة الى خارج والدواء يجذبها الى داخل فيقع
مجاذبة تؤدي الى تقاوم ويبطل عمل الدواء والوجه الاول والثالث انما يصلح علة للاسهال والقي لا للفصد على ان الحر في البلد الشمالي البارد جدا يمنع منه ايضا
لان المسام فيه يكون متكاثفة والاخلاط مستعصية على الدواء قليلة المقدار واما في الاول فانما يحرم ويمنع لان تحته البدن اذا افرط اوجب في
الحمات على ما دلت عليه التجربة واما عادة الاستفراغ فانما تعتبر لانه ان كان قليل العادة للاستفراغ منع منه لان الطبيعة تجتهد في تحليل فضوله بوجوه اخرى

فلا يبقى منها ما يخرج اليه وايضا اذا لم يكن معتادا به ربما عرض له غثيان وغشي لان ذلك يكون امرا على خلاف عادة واما الصناعة فانما تعتبر بها لانها ان كانت
منها كثيرة الاستفراغ كخدمة الحمام والحاكية منع منه وبالجملة كل صناعة متعبة لانها تقتضي قلة الرطوبات هذه هي الامور العشرة التي يجب رعايتها للتعرف بها
صواب الحكم واذا عرفتها فينبغي ان تعلم ان الغرض في كل استفراغ احد امور خمسة احدها استفراغ ما يجب استفراغه ليتنقى منه البدن ويعقبه لا محالة راحة لزوال المؤذي
وسهولة احتمال خروج ما يخرج قوله الا ان يعقبها اشارة الى ان الراحة قد تتخلف اما لان يعقبه اعياء الاوعية بسبب ما يحصل لها من التعب بمرور الدواء عليها او
ثوران الحرارة او حمى يوم بسبب حرارة الدواء وحدته وبما ينال البدن من تعب لا سيما اذا كانت الاخلاط غليظة او مرض آخر مما يلزم الادوية المسهلة من سحج الامعاء
وتفرح الادرار المثانة بسبب مرور اخلاط الحارة الصفراوية عليها فاذا اتفق شيء من هذه الامور بعده فلا ينبغي ان يظن ان هذا الاستفراغ لم يكن نافعا او صوابا
فانه وان نفع لكن لا يحس منفعته لعارض وربما ادى الحال الى ان يزول ذلك العارض ويظهر والثاني تأمل جهة ميله ليخرج من تلك الجهة لانه يكون اسهل واقل كلفة
للطبيعة كما اذا كان بالمريض غثيان فانه يدل على ان ميل المادة الى فوق فيخرج بالقيء او كان به مغص او وجع في الامعاء فانه يدل على ان ميل المادة الى اسفل
فيخرج الى الاسهال لكن ينبغي ان يراعي فيه شرطا وهو ان لا يكون اخراجها من تلك الجهة يلزمه ضرر بعضو شريف او قوي لكن كما اذا مالت الصفراء في الحمى الصفراوية الى
الدماغ فانه ينبغي ان يستعمل الحقن اللينة ويقوي الدماغ ولا يستفرغ من هنا كمثل التسعيط او التعطيس لان في ذلك الحركة الاضرار بالدماغ وكذا لو مالت مادة الى
الجهة الرية فانه يجب ان يجذب الى الاسفل ولا يستفرغ بالنفث خوفا على الرية من مرورها بها والثالث عضو مخرجه من جهة كالباسليق الايمن للكبد
الكبد لا القيفال الايمن لانهما وان اشتركا في الاتصال بالكبد الا ان الباسليق اقرب من الكبد وانما قيد الباسليق بالايمن لان عضو المخرج يجب ان يكون محاذيا
للعضو المستفرغ منه والباسليق الايسر ليس محاذيا له بل الايمن وانما ينبغي ان يراعى عضو مخرجه اذ لو اخطئ في مثل هذا واخرج المادة من غيره ربما جلب خطرا ويجب
ان يكون عضو المخرج اخس من المستفرغ منه لئلا يميل المادة الى ما هو اشرف او ان يكون مخرجه ايضا طبيعيا كالقضيب للبول والامعاء للثفل في مثل الكلى فانه مخرج طبيعي
للمادة من جهة الكبد والامعاء ان تغير او انما يجب في ذلك لئلا تعارض الطبيعة بالدفع لكن هذا ليس مطردا اذ ربما كان العضو الذي فيه الاذى هو العضو الذي يجب
ان يستفرغ عنه لكونه مجرى الفضلات لكن به علة او مرض من سحج او قرحة يخاف عليه من مرور الاخلاط به فيحتاج الى ان يمال الى غيره ما هو اصوب وربما
خيف عليه ايضا من غلبة الاخلاط مرض وذلك مثل ما يندفع من الغرب الى الحلق اذ ربما خيف منه الخناق فيجب ان يرتق في مثله لئلا يندفع بالتدريج قوله
فالطبيعة وفي بعض النسخ بالواو وهو احسن لانه تمثيل لا تعليل الى الطبيعة قد تفعل مثل هذا فيستفرغ من غير جهة العلة صيانة لذلك العضو عند ضعفه كما تتفق ذلك
كثيرا عند البحرانات قوله وربما كان اشارة الى فائدة زائدة وهي انا نريد دفعا الطبيعة من الجهة البعيدة المقابلة ربما كان يبقى معها اشكال مثل ما يندفع من
الراس الى المقعدة والى الساق والقدم فانه لا يعلم بالحقيقة كان من الدماغ كله او من بطن واحد والرابع وقت استفراغه جزم جالينوس بان الامراض المزمنة
ينتظر فيها النضج لا غير وقد علمت ان النضج ما هو والمراد هنا ان يصير المضول على هيئة سهل على الطبيعة دفعها وقبل الاستفراغ وبعد النضج يجب ان يستعمل الملطفات
كالزوفا والكاشا والبزور حتى تهيئ المادة للاندفاع واما الامراض الحادة فراى جالينوس انه لا يشترط فيها النضج مطلقا لان الغرض من انتظار النضج ترقيق
قوام المادة والمرض الحادة مادته رقيقة فلا حاجة الى انتظار النضج فيه وهو ضعيف لان الغرض من النضج ليس ترقيق قوام المادة بل تعديله والحق ما ذكره الشيخ
وهو ان الصواب فيها انتظار النضج ان كانت المادة ساكنة واما ان كانت متحركة فالبدار البدار الى استفراغها اولى لان ضرر حركتها اكثر من ضرر استفراغها قبل
نضجها وخصوصا اذا كانت الاخلاط رقيقة فان حركتها يكون حينئذ اقوى ويكون اندفاعها اوضح اسهل وخصوصا اذا كانت في تجاويف العروق غير مداخلة للاعضاء فانها
تتعفن فيها وتعفن ما جاورها ويطول المرض ولان اندفاعها حينئذ يكون اسهل ايضا واما اذا كان الخلط محصورا في عضو غير متحرك ولا احد فلا ينبغي ان يحرك البتة حتى
ينضج ويحصل له القوام المعتدل على ما عرفته في موضعه من انه لو كان غليظا لزجا عسر اخراجه وهو ظاهر وكذا لو كان رقيقا لانه يداخل خلل العضو ويحتبس فيه فينضج
الغليظ ان يرق حتى يعتدل ونضج الرقيق ان يغلظ حتى يعتدل كذلك اي ومثل ما انها اذا كانت متحركة لا ينتظر النضج اذا لم يؤمن شاة القوة الى وقت النضج انتظر
النضج ايضا بل يستفرغ قبله بعد احتياط في معرفة رقتها وغلظها فانها ان كانت غليظة وفي بعض النسخ لحجته غليظة لم يجز تحريكها ايضا الا بعد التزميق لانه يفيد
التحريك حينئذ اصلا لا استعصائها عن الاندفاع ويستدل على غلظها من تقدم تخمة سالفة ووجع تحت الشراسيف ممتدا وحدوث شدة ورام في الاحشاء
لماده لانه تقدم التخم على غلظها فان التخم لا يكون الهضم معها تاما وحينئذ يكون المواد مع فساد كما هي لكن هذا الكثري لان التخمة قد يكون من اغذية لطيفة جدا
ويكون فسادها بسبب حرارة غريبة لطيفه وحينئذ لا يلزم ان يكون المواد غليظة واما دلالة وجع ما دون الشراسيف على غلظها فلان ذلك في الاغلب يكون

يكون عن رياح غليظة ممددة ومثل هذه الرياح انما يحدث عن مواد غليظة ودلالة اورام الاحشا على غلظها فلانها في الاغلب يكون من مواد غليظة اذ الرقيقة
في الاكثر تندفع الى ظاهر البدن قوله ومن اوجب مراعيه في مثل هذه الحال اي في الاستفراغ المواد قبل انتظار النضج حال المنافذ حتى لا يكون منسدة لانها
اذا كانت منسدة لم يكن نفوذ المواد المستفرغة منها وهذا ليس خاصا بالاستفراغ قبل النضج بل يجب عليه في كل استفراغ كتليين الطبيعة ويخرج ما في الامعاء
من الثفل اليابس باستعمال الملطفات والمفتحات لكن وجوبه حيث يكون المواد غليظة اوكد وبعد هذا كله اي بعد تحقيق الامر في ان المادة ليست محصورة في
عضو وهي متحركة والقوة لا ثبات لها الى وقت نضجها وهي رقيقة او غليظة والمنافذ ليست بمنسدة فلك ان تسهل ما قبل النضج قوله والخامس تقدير
ما تستفرغ وليس في بعض النسخ غير هذا والمراد ان يكون ذلك بقدر معتدل لان القليل منه لا ينفع والكثير يضعف القوة وما يعرف به ذلك سياتي في الفصل السادس
ووقع في بعض النسخ بعده هكذا وهذا اصل من النظر في القوة ومن النظر في المادة ومن النظر في الاعراض التي تحدث بعد الاستفراغ فانها ان كان منها عرض تبعه
استفراغ نقص ما اراد استفراغه بقدر ما يقدر ان ذلك العرض الذي تبعه استفراغ يستمد كما فعله الشيخ الامتلائي وهو ظاهر اما النظر في القوة و
المادة فلان ذلك يقدر بمقدارهما واما في الاعراض فلما ذكر من ان العرض التي يختلف عن الاستفراغ ان كان مما يتبعه ايضا الاستفراغ كاليبس لاستفراغ
الشيخ الامتلائي ينبغي ان الاستفراغ يكون معه ينبغي ان يكون الاستفراغ فيه بقدر ما يقدر عروض اليبس لكان من المادة ما يتداركه قوله واعلم ان
استفراغ المادة وقلعها من موضعها يكون على وجهين احدهما الجذب الى الخلاف البعيد والاخر الجذب الى الخلاف القريب اشارة الى قوانين الجذب وقال
القرشي ان هذا الكلام مشكل لان استفراغ المواد لا ينحصر في هذين الوجهين اذ قد يكون من العضو نفسه من غير جذب الى الخلاف ولا اشكال فيه لان المراد
بالاستفراغ هو الجذب وجذب المادة من عضو لا يكون الى نفسه واولى اوقاته اي اوقات الجذب ان لا يكون في البدن امتلاء وان المواد متوجهة الى المجذوب
اليه لا عنه اذ الجذب لا يكون الا احتياطا اما الاول فلانه لولا ذلك لاقتضى جذب المادة من موضع الى اخر اجتمع في المجذوب اليه مواد كثيرة وانجذبت المجذوب
عنه اخرى فلا يظهر للجذب فائدة واما الثاني فلان المادة اذا كانت متوجهة الى المجذوب اليه فلا ينفع الجذب فانه بل يزيد الشر قوله ولنفرض اشارة
الى تمثيل الخلاف القريب والبعيد وهو انا اذا فرضنا ان رجلا يسيل من اعلى فيه دم كثير او امراة يفرط سيلان دم حيضها او ارادوا ان تستفرغ
بامالة الدم الى الخلاف القريب فيكون الواجب اما لشيء في الاول الانف بالترعيف وفي الثاني الى الرحم بادرار الطمث والى الخلاف البعيد فيكون في الاول
استفراغه من العروق والمواضع التي في اسفل البدن وفي الثاني من العروق والمواضع التي في اعلى البدن وانما اعتبر في البواسير وطسيلانه دون الدم لان الدم
المذكور يجب وان مال بخلاف البواسير فانه لا يجب ما لم يفرط لا انتقال الجذب في الصورتين لمجرد الاستفراغ فلا يحسن التمثيل بها على الجذب والمراد منه
قلع المادة من موضعها الا ان المراد ليس التمثيل على ذلك بل على نفس الجذب القريب او البعيد والخلاف البعيد الجانب اي لا ينبغي ان تتباعد في قطر بل
في قطر واحد وذلك لقلة المشاركة بين الاعضاء التي ليست على محاذاة واحدة لذلك القطر الاول فيجب ان يكون هو القطر الابعد لان المقصود الجذب الى
الخلاف البعيد وكلما كان البعد اكثر يكون افضل فاذا كانت المادة في الاعالي من اليمين فالجذب الى الاسافل من الشمال لانه يكون البعد في قطرين الا الى
الاسافل من اليمين نفسه وهو الاوجه لان ميل المادة يكون الى الاسفل واما الى اليسار من العلو ان كان بعيدا عنه بعد المنكب عن المنكب لم يكن حاله
كحال جانبي الراس في القرب فانه اذا كانت المادة في يمين الراس اميلت الى الاسافل لا الى اليسار لان البعد بين يمين الراس ويساره قليل فلا يكون الجذب
الى الخلاف البعيد لا يقال ان المادة قد تجذب من مقدم الراس الى مؤخره بوضع المحاجم على النقرة عند توجه المادة الى العين وذلك مما لا بد فيه من بعد المنكب
الى المنكب لان ذلك انما هو جذب المادة الى الخلاف القريب لا الى البعيد قوله واذا اردت ان تجذب المادة الى البعيد فيسكن وجع الموضع اي
الذي فيه المادة او لا ليقل مزاحمته بالجذب فان الوجع جذاب فيقع بين الجذبين تقاوم واذا استعمل الى الخلط الى حيث يجذب به فلا ينقبض بما يحركه
التسكيف ودقته فلم يجذب صار اسرع ميلا الى موضع الوجع قوله وربما كان ان تجذب ان لم تستفرغ اشارة الى ان جذب المادة وقلعها
من موضعها كما يكون لاستفراغها منه يجوز ان لا يكون للاستفراغ بل لمجرد منعها من التوصل الى عضو فان الجذب نفسه مبلغ الغرض وان لم تستفرغ معه اي مع
الجذب بل اقتصر على مثل الشد للاعضاء المقابلة فانه يتوجه الى الخلط ولا يستفرغ شيء او بوضع المحاجم بلا شرط على تلك الاعضاء فانه يجذب ايضا او بوضع
الادوية المحمرة مثل العلقطار والراسن والسذاب وغير ذلك وبالجملة كلما فيه ايلام لان الوجع مثير للحرارة والحرارة جذابة واسهل المواد استفراغا
ما في العروق لان وصول قوى الادوية اليها يكون اسهل وقوة ما يصل اليها اقوى ثم ما يكون في اعضاء المفاصل فانها تقتضي اخراجها واستفراغها الا ان ذلك

يحتاج الى ان معه الادوية اولا في العروق ثم منها اليها فلو لم يكن منها يحتاج لا محالة الى ادوية قوية والابدان يخرج في استفراغها معها غير ما في اصعبها استفراغا
المفاصل لان اتصال افواه العروق بها قليل جدا والمستفرغ الى الذي شرب الدواء يجب ان لا يبادر الى ان يتناول الاغذية كثيرة وخصوصا اذا كانت نية
لان الطبيعة لاشتياقها الى الغذاء بسبب قلة الرطوبات تجذبها غير منهضومة بل ان اوجب شيء من ذلك كالضعف الحاصل من الاستفراغ فيجب
ان يكون قليلا قليلا او شيئا بعد شيء ليكون بالتدريج فيتصرف الطبيعة فيه على ما ينبغي ويكون الداخل في البدن منهضوما جيدا فيؤمن ضرره قوله والفصد
هو الاستفراغ الخاص بالاخلاط الزائدة بالسوية تنضمن فائدتين الاولى ان الاخلاط اذا كانت زائدة بالسوية يحصل استفراغها بالفصد الثانية
انه لا يحصل بغيره اما بيان الاولى فلان الاخلاط كلها مع الدم لانها محصورة في العروق فاستفراغ الدم يكون استفراغا للجميع واما بيان الثانية فلان
كل دواء يخرج الدم فهو سم مهلك فلا يمكن ان يقوم غير الفصد مقامه وانما قيد الاخلاط بالزائدة بالسوية اذ زيادة الاخلاط لو زاد بعضها دون
بعض اما بحسب الكمية بان يكثر او بحسب الكيفية بان يشتد فالاستفراغ لا يكون بالفصد بل يختص بذلك الزائد بحسب الكمية او الكيفية وهو ظاهر وكل استفراغ
افرط فانه يحدث حمى في الاكثر وذلك لاحتداد الارواح بسبب قلة رطوباتها وكثرة حركاتها ويكون هذه الحمى يومية لتعلقها بالروح وكثيرا ما يؤول
الى الدق خصوصا ان وقع الغلط في علاجها بان منع صاحبها الغذاء حتى عرض له الجفاف في مزاجه ورثه انقطاع اسهال كان يعتاد لعلة فعاودته ذلك
الاستفراغ فاذا اعيد ذلك يزول العلة وذلك مثل من اورثه انقطاع ونحو ذلك ومخاط انف سدرا وهو ان يجد الانسان كان دخانا مرتفع
من بدنه الى راسه ويجد نفسه كانه في ظلمة وفي بعض النسخ سددا وهو تصحيف فان زيد بعوده مما يذهب بذلك لا محالة وانما قال في الاكثر لان تلك
العلة لو تمكنت لا يزول بزوال السبب الاصلي بل ربما يحتاج الى تدبير زائد قوله واعلم ان ابقاء بقية من المادة التي يحتاج الى استفراغها اقل
غائلة من الاستقصاء في الاستفراغ والبلوغ به غاية الى ان يخور القوى ظاهر لان القوة اذا خارت ربما تعذر تداركها وما بقيت من المادة ربما حللها
الطبيعة من غير دواء اخر قوله ومادام الخلط من الجنس الذي ينبغي ان يستفرغ والمريض يحتمله فلا تخف من الافراط في الاستفراغ لانه لا افراط
بل ربما احتيج ان يستفرغ الى الغشي وذلك اذا كان الاخلاط كثيرة ومتوجهة الى بعض المخانق فيخلى سبيلها الى ان يؤدي الى الغشي ويحصل الخلاص
ومن كانت قوته قوية ومادة اخلاطه الردية كثيرة فاستفرغه قليلا قليلا لان القوة لضعفها لا يحتمل استفراغها دفعة فمن يد الشرة وكذلك اذا كانت غيره
المادة شديدة التلجج اي التلزق من لحج السيف اذا نشب في الغمد ولم يخرج او شديدة الاختلاط بالدم اذ في الصورتين وان كانت القوة قوية لا يمكن
ان يستفرغ دفعة واحدة اما في الاول فلشدة لججها واما في الثانية فلان الطبيعة يكون متمسكة بها جدا لشدة تمسكها بالدم قوله كما يكون اي
المادة الشديدة التلجج كما يكون في عرق النسا واوجاع المفاصل المزمنة وفي السرطان والجرب المزمن والدماميل المزمنة وانما لم يتمثل على الاختلاط
الشديدة الاختلاط بالدم لان ذلك لا يختص بمرض بل كل مرض يمكن ان يكون مادته كذلك وانما اشترط في اوجاع المفاصل والجرب والدماميل ان يكون مزمنة
دون عرق النسا والسرطان لان مادتهما لا يكون الا متلججة بخلاف مواد الامراض المذكورة لان موادها اذا ازمنت تحلل لطيفها وبقي كثيفها قوله واعلم
ان الاسهال اشارة الى الفرق بين الاسهال والقي والفصد في اخراج المادة وهو ان الاسهال يجذب المواد من فوق ويقلعها من تحت اذا القيها في العبور
نحو من ان الجذب الى الخلاف الموافق ايضا بعد استقرار المواد فانها ان كانت من تحت جذبها الى خلاف جهة ميلها ثم دفعها وقلعها ايضا من حيث هي دون
جذب الى خلاف جهة ميلها والقي يفعل الجذب والقلع بالعكس اي من تحت ويقلع من فوق والفصد تارة يجذب من فوق ويقلع من تحت وتارة يجذب من
تحت ويقلع من فوق ويختلف حاله بحسب المواضع التي منها يخرج الدم على ما علمت اي تعلم قوله واقل الناس حاجة الى الاستفراغ من كان جيد الغذاء جيد
الهضم هذا ظاهر لان من كان جيد الغذاء جيد الهضم لا يبقى من فضول غذائه شيء يعتد به فلا يحتاج الى الاستفراغ وكذا اصحاب البلدان الحارة ايضا قليلو الحاجة
الى الاستفراغ لقلة الرطوبات فيهم قال رحمه الله الفصل الرابع في قوانين مشتركة للقي والاسهال وكيفية جذب المسهل والمقيئ اقول من اراد
ان يتسهل او يتقيا ينبغي ان يقلل طعامه فيتناول قدر المبلغ الذي يجتزئ به في اليوم في مرة وذلك لئلا يكون الطبيعة اكثر اشتغالا بانضاج الفضول وترقيق
المواد وان يجعلها اي المرة لم يتناول فيها اطعمة مختلفة واشربة مختلفة فان المعدة تعرض لها في مثل هذه الحال ان يشتاق الى دفع ما فيها الى فوق او
تحت وحينئذ لو كان ما فيها مختلفا يسهل عليه ذلك بسبب عجزها عن هضم المختلفات بخلاف ما اذا كان الطعام غير مختلف وغيره قوله بل على طعام اخر
فان المعدة تشح به وتنقبض عليه انقباضا شديدا وخصوصا ان كان قليل المقدار وهذا اذا لم يكن لين الطبيعة واما اللين الطبيعة فلا ينبغي ان يفعل شيئا

من ذلك ليلا نفرط الاستفراغ واعلم ان القي والاسهال ليس شيا من ذلك مما لابد منه بل الانسان قد لا يحتاج اليه اصلا اذا كان حسن التدبير اذ حينئذ
يحتاج الى ما يحتاج منهما وربما كان المهزه الرياضة والدلك والحمام اذ مع هذه قلما يجتمع الفضول ثم ان امتلا ابيه فاكثر امتلا مثله من احد الاخلاط اعني
الدم والفصد يكون هو المحتاج اليه في تنقيته دون الاسهال والقي وان وجبت الضرورة فصدا او استفراغا بادوية قوية كالخربق وشبهه وجب ان يبدا اولا
بالفصد فانه من وصايا ابقراط في كتاب ابيذيميا وهو الحق لوجهين احدهما ان الدم ان كان كثيرا كان الدواء القوي محركا له لا محالة وذلك يخشى منه انصبابه
الى بعض المجاري الثاني ان الادوية القوية كثيرا ما ... فاذا قل مقدار الخلط بالفصد كفى منه في بقية البدن شي يسير قوله وكذلك اذا كانت الاخلاط
البلغمية مخلطة بالدم اي يجب ان يقدم الفصد لان الخلط اذا خالط غيره عسر التمييز واخراج ما هو المقصود فاذا قل ذلك بالفصد كان يمكن الدواء ان
تمييز اكثر لقلته وانما خص هذا بالبلغم لان المقدار الطبيعي منه اكثر من الصفراء والسوداء وشبيه بالخالطة اكثر لان الصفراء للطافتها تعلو الدم
والسوداء لارضيتها ترسب لكن هذا ليس على الاطلاق لان الاخلاط اذا كانت لزجة باردة ربما زاد الفصد غلظا ولزوجة لان الدم هو الملطف
والمرقق لها بل الواجب حينئذ ان يبدا بالاسهال وبالجملة ان كانت الاخلاط متساوية قدم الفصد وان غلب خلط بعد ذلك استفرغ وان كان غير متساو
استفرغ اولا الفضل حتى تتساوى ثم يفصد ومن قدم الدواء على الفصد وكان ينبغي ان يقدم الفصد فليؤخر الفصد اياما قلائل ليلا تتبع استفراغ
عقيب استفراغ واعلم ان من كان قريب العهد بالفصد واحتاج الى الاستفراغ بشرب الدواء اوفق له لان قرب العهد بالفصد في الاغلب اذا كان به امتلاء
لا يكون ذلك الامتلاء من الدم بسبب الفصد وكثيرا ما اوقع شرب الدواء الواجب كان قبل الفصد اي كان الواجب ان يقدم الفصد فحمى واضطراب لان
وجوب الفصد لم يكن الا لغلبته جدا واذا كان الدم غالبا جدا ولم يفصد بل قدم شرب الدواء عليه فلا شك انه يوجب حركته واضطرابه ويلزم منه الحمى
لكن العلم بان الواجب كان الدم لا يتحقق الا بعد المسكنات فان لم يسكن ابحر الاضطراب بالمسكنات علم انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد لان غير
الدم من الاخلاط لقلته تقوى عليه المسكنات اكثر من قوتها على تسكين الدم لكثرته هذا ظاهر هذا الكلام وقال القرشي قد يظن ان هذا
الكلام متصل بما قبله وليس كذلك والا كان مفهومه ان شرب الدواء الواجب فيه الفصد اذا لم يسكن الاضطراب العارض فيه فليعلم انه كان يجب
ان يقدم الفصد وذلك لا يصح البتة بل تقدير هذا الكلام ان الدواء اذا عرض عنه اضطراب فلم يسكن بالمسكنات فليعلم انه كان يجب ان يقدم عليه
الفصد في عدم اتصاله بما قبله وفساد المعنى على ما ذكره ايضا نظر لما ذكرناه ففي كثير ما ذكره هو تقدير كلام الشيخ نظر لا يخفى قوله والبرء كل
استفراغ يحتاج اليه لفرط الامتلاء اي بحسب الكمية بل تقديره والبرء عظم العلة والامتلاء بحسب الكيفية الا الكمية وهو ظاهر وقال القرشي المراد بعظم
العلة ما تكون عظيما مع امتلاء اذ العلة اذا كانت عظيمة وليس معها زيادة في الاخلاط ولا رداءة فيها فلا شك ان الاستفراغ فيها ما لا يجوز وليس على ما ينبغي
لان الامتلاء بحسب الكيفية لا شك انه سبب الاستفراغ فلولا ان عظم العلة سبب ايضا بعينها لم يكن في ذكرها فائدة الا التاكيد والمقام يقتضيه قوله وكثيرا
ما ينبغي تحيين التدبير اي المستفاد من الفصد الواجب في الوقت ... اي الى سبب اصلاح جوهره وصرف الطبيعة بعضا الى المغذية بحسب الامتلاء وهو ليس في
بعض النسخ وهو اولى لا تقدير علم ذلك ما مر وكثيرا ما يكون هو الداعي الى الاستفراغ وهناك كما يتوقى من استعمال الدواء وغير ذلك فلا يجوز استعماله بل الحيلة فيه ان
يعمر بالصوم والنوم ويتدارك سوء مزاج يوجب الامتلاء قوله ومن الاستفراغ اي الاستفراغ كالكائن على سبيل الاضطرار وهو ظاهر فقد يكون على
سبيل الاستظهار مثل المحتاج اليه من يعتاده النقرس والصرع وغير ذلك في وقت معلوم وخصوصا في الربيع فيحتاج ان يستظهر قبل وقته ويستفرغ الاستفراغ
... ضده كان ذلك الاستفراغ او اسهالا وربما كان استعمال المجففات من خارج والادوية النافعة استفراغا لنقصان مادة المرض وتحليلها
مثل ما يفعل اصحاب الاستسقاء الزقي في استعمال الادوية المجففة وقد يحتاج بعد استعمال دواء ... الخلط المستفرغ في الكيفية كالسقمونيا عند الحاجة الى
استفراغ الصفراء فان السقمونيا يجانسها في الكيفية فيجب حينئذ ان يخلط به اي بذلك الدواء ما يخالفه في الكيفية لتنكسر حدته ويوافقه في الاسهال اولا
يمنعه منه كالهليلج الاصفر فانه يسهل الصفراء ايضا ويطفي حرارته لبرده ويبسه ثم ان حدث منه سوء مزاج من بعد ذلك تدارك ... اصحاب اورام الاحشاء
يصعب اسهالهم ... اما اسهالهم فبسبب ضعف احشائهم وارضية اخلاطهم وتعذر مرور المواد على الاعضاء المتورمة واما قيئهم فلضعف معدهم بسبب
الورم ... الاحشاء فان دعت ضرورة الى ذلك ينبغي ان يستعمل لهم مثل الجلاب ... والسفاح واكباد ... ونحو ذلك فانه اي فان كل واحد
من هذه الادوية مع لينها ملايمة للاحشاء نافعة لاورامها يسهل المواد الفاسدة ويقل ضرره بالاحشاء فالى ابقراط قال وفي بعض النسخ وهو الصواب

من كان

من كان قضيفا سهل اجابة الطبيعة الى القي فالاولى في تنقيته ان يستعمل القي لان القضافة من اجل الصفراء وهي سهلة الاجابة الى القي والاولى ان يكون ذلك التي
في صيفا او خريفا او ربيعا لان الاخلاط في هذه الفصول تكون متحركة بخلاف الشتاء ومن كان معتدل اللحم فالاسهال اولى به لان اخلاطه لا تكون سهلة الاجابة الى
القي ولان القي يقصر عن استفراغ القدر المحتاج اليه فان دعا الى استفراغه بالقي داع فلينتظر به الصيف لان الاخلاط فيه تكون هائجة والصفراء غالبة
ويتوقى منه في غير موضع الحاجة اي لا يستعمل البتة الا لحاجة قوية ذكره تاكيدا لما تقدم وفي اكثر النسخ ويتوقى والامر فيه سهل ويجب ان يقدم من قبل الاسهال
والقي تلطيف الخلط الذي يراد استفراغه وتوسيع المجاري وفتحها فان في ذلك يومين او ثلاثة وفي بعض النسخ يريح البدن قوله واعلم ان تعويد الطبيعة
اشارة الى ابقراط ما ذكره من ان يجعل الطبيعة معودة باللين والاجابة الى ما يراد من اسهال او قي بسهولة قبل استعمال الدواء القوي فان في ذلك من اقوى
التدابير المصلحة والقي والاسهال مع هزال المراق صعب متعب مخطر لان هزال المراق يقتضي ضعف الاحشاء وقلة المواد ولا يؤمن معه ايضا من تفرق اتصال
والدواء المقي قد يعود مسهلا اما لقوة المعدة فانها اذا قويت لم تقبل المواد المجذوبة من البدن بالدواء المقي بل تحدرها الى الماساريقا والامعاء
فيدفعها الطبيعة بالاسهال واما لشربه على شدة جوع فان الدواء يجذب حينئذ الى الامعاء واسافل المعدة وذلك يوجب الاسهال واما لكون الشارب ذو ربا
لين الطبيعة وهو ظاهر واما لكونه غير معتاد للقي فان الطبيعة اذا لم تكن معتادة بدفع الفضول من جهة المعدة كان ما تقذف من شي ذهابها الى اسفل
الى الاسهال واما لكون الدواء ثقيلا لكونه سريع النزول فانه لثقل جوهره ينزل سريعا الى الامعاء ويجذب المواد اليها واذا انجذبت اليها خرجت لا محالة
بالاسهال والمسهل ايضا قد يصير مقيئا اما لضعف المعدة فان المسهل لا يمكث حتى يجذب المواد الى الامعاء بل يندفع مع ما انجذب منها بالقي واما لشدة
يبوسة الثفل فان المندفع حينئذ الى اسفل يكون اعسر واما لكون الدواء كريها فان المعدة لكراهتها له تدفعه من المنفذ الى اسافلها واما لكون صاحبه ذا تخم فان
معدته لا محالة تكون ضعيفة غير نقية وكل دواء يسهل فالى اسهل غير نضيج فانه يحرك الخلط الذي يسهله وينشره في البدن فيستولي على البدن وتستحيل اليه الاخلاط
الاخرى فيكثر ذلك الخلط في البدن اما تحريكه الخلط الذي يسهله فظاهر لان الفاعل اذا صادف المنفعل فلا بد ان يؤثر فيه اثرا ما اللهم الا اذا بطلت قوته
بالكلية وذلك نادر جدا واما استحالة الاخلاط اليه فلمخالطته لها وكثرته بسبب ... فمن الاخلاط ما هو سريع الاجابة الى
القي في اكثر الامر كالصفراء لرقتها وميلها الى فوق ومنها ما هو مستعص على القي كالسوداء لكونها ارضية ثقيلة مائلة الى تحت ومنها ما هو متوسط الحال
كالبلغم فانه قد يكون منه ... ما يكون سهل الاجابة خصوصا اذا عرض له تسخن وغليان وما يكون منه غليظا لزجا يكون عسر الاجابة والمحموم كان اسهاله
اصوب من تقييته لان الاسهال يجذب المواد الردية عن الاعضاء الرئيسة ويبعدها عنها والقي يقربها اليها ومن كان خلطه نازلا اي بالطبع مثل اصحاب
زلق الامعاء فتقييته محال لان المادة اذا كانت نازلة بالطبع ولا مانع لها من نزولها العلة في الامعاء فتكون المقيئة مع ذلك عسرا جدا وكانها امر محال لا انها
محال عقلا ولذلك قال ابقراط من كان به زلق الامعاء في الشتاء فاستفراغه بالدواء من فوق ردي وانما خص بالشتاء لانه حينئذ يكون اردا ومن
الادوية المسهلة ما هو مركب من ادوية شديدة الاختلاف في زمان الاسهال بان يكون بعضه سريع الاسهال كالسقمونيا وبعضه بطيئا كالغاريقون فيضطرب
امر الاسهال فيسهل الاول اي بعض منه قبل ان يسهل الثاني وربما اسهل الاول ونضل الثاني ومن تعرض للقي والاسهال وبدنه نقي لم يكن له بد من
دوار ومغص وكرب ولحقه ويكون ما يستفرغ يستفرغ بصعوبة جدا اما كون الاستفراغ بصعوبة فلان البدن النقي يكون اخلاطه جيدة والطبيعة
شديدة التمسك بها فلا يمكن اخراجها بجذب الدواء الا بقهر قوي على الطبيعة واما لزوم الدوار والكرب فلما يلزم من تحريك تلك الاخلاط تحريكا عنيفا
شديدا ... وثوران الابخرة منها وكذلك يعرض في غالب الامر واما المغص فلمرور الدواء القوي على الامعاء قوله وبالجملة اشارة الى ما يعرف به نقاء
البدن وعدمه وهو ان الدواء ما دام يستفرغ الفضول فانه لا يكون معه اضطراب يدل على ان البدن غير نقي فاذا اخذ يضطرب دل ان البدن قد
نقي وان ما يستفرغ ليس فضولا واذا تغير الخلط المستفرغ بقي او اسهال الى خلط اخر دل على نقاء البدن من الخلط المراد استفراغه وهو ظاهر واذا
تغير الى خراطة وشي اسود منتن فهو ردي لان الخراطة تدل على انجراد الامعاء والاسود المنتن على فرط الاحراق والنوم اذا اشتد عقيب الاسهال
والقي دل على ان الاستفراغ نقى البدن تنقية بالغة ونفعه نفعا تاما لان اشتداد النوم حينئذ انما يكون لطلب الطبيعة لان تجمع الارواح
في الباطن لقلتها وكثرة تعبها او تحلل ذلك ... على انتفاعها بالاستفراغ وذلك يدل على ... المنقية لان الدواء ما دام يكون في عمله واخراج
الفضول تكون الطبيعة مشغولة بذلك واعلم ان العطش اذا اشتد في الاسهال والقي دل على مبالغة وبلوغ غاية وجودة تنقية وذلك لان الدواء اذا

فرغ منه اخراج الفضول اقبل على الاخلاط الجيدة واخراجها والطبيعة تطلب رطوبة يقوم مقام ما خرج من الرطوبات فيقتضي العطش لذلك ولانه يقع بين
الدواء والطبيعة محاربة فيشتد التسخين ويحصل العطش قوله واعلم ان الدواء المسهل اشارة الى سبب الاسهال والقيء واختلاف الآراء فيه لا خفاء
ان بعض الادوية اذا ورد البدن لزمه اسهال الصفراء كالسقمونيا وبعضها اسهال البلغم كشحم الحنظل وبعضها اسهال السوداء كالخربق وبعضها اسهال
المائية كالمازريون ولابد له من سبب وذلك لا يجوز ان يكون لقوى في رطوبات البدن لان حركة الرطوبات لو كانت مقتضى ما لكانت ملائمة لها ضرورة
ان الحركة بالطبع انما تكون الى الملايم وحينئذ كلما كانت تلك الحركة اقوى كانت الملايمة اكثر وفساده ظاهر لان الادوية القوية الاسهال شديدة
المنافاة للرطوبات البدنية لسميتها فلابد ان يكون من امر آخر فما عليه الاكثر اختيار الشيخ ان ذلك لقوى جاذبة في الادوية لما يجذبه من غير ان يولد
ما يجذبه او يجذب الارق لذلك ربما جذب الغليظ وخلى الرقيق كما يفعله مسهل السوداء وقال قوم ان الدواء يولد ما يجذبه وهذا يحتمل معنيين
احدهما ان يولد شيئا يجذب به والغرض فهم هذا المعنى لانه قال ما دعا هذا القائل بيان القوى الجسمانية انما تفعل بشرط الملاقاة والدواء
الذي في المعدة لا يلاقي المواد التي في غيرها فلابد ان يتولد منه شيء يلاقي تلك المواد حتى يجذبها ثم اجاب بان الذي يتولد من ذلك الدواء اذا كان فله
قوة جاذبة لتلك المواد فانه اذا لاقاها وقف عندها البتة فان الجاذب اذا لاقى المجذوب يمسك به ولم ينقل عنه الى موضع آخر بل الجاذب من شرط
ان لا يلاقي مجذوبه اعني في ان يكون جاذبا له الى مكان غير الذي هو فيه فانه اذا كان ملاقيا له لم يغير المجذوب وهذا كله كلام لا طائل تحته والآخر
انه يولد خلطا يجذبه وكلام الشيخ ههنا صريح في ان المراد ذلك وذهب آخرون الى انه يحصل بورود الدواء جذب الارق لاسيما اذا لم يكن في الدواء
قوة جاذبة للمواد البدنية اذ لو كانت لكان جذبه لها ان يكون بشيء يصل منه اليها او لا يكون بذلك والثاني باطل لان القوى الجسمانية انما تفعل في
الاجسام التي تفعل فيها بشرط ان تلاقيها ويلاقي ما تنفعل عنها فينفعل في الاجسام الملاقية وكذا الاول لان الشيء الذي يصل الى الخلط اما ان يكون من الدواء
او جسم آخر سواء تولد من الدواء او كان في البدن وتكيف به من هواء او روح على خلاف منهم في ذلك ايا ما كان لا يلزمه انجذاب الخلط الى جهة يستفرغ
اما ان كان الدواء فلانه اذا وصل الى الخلط يلاقي الموضع الذي يلاقيها فيه واما اذا كان جسما آخر فلانه انما يجذب الخلط ايضا بقوة جاذبة
يحصل فيه من ذلك الدواء وحينئذ اذا وصل اليه يلاقي في موضع التلاقي واذا لم يكن في الدواء قوة جاذبة فاسهاله انما يكون بتحريك الطبيعة لدفع
ما في المعدة والامعاء من الفضول فيضطر الى جذب فضول ما في الاعضاء لاستحالة الخلاء والخلاء انما يجذب الارق اولا لانه اطوع في الجذب وهذا
القول مع ظهور فساده مقدماته قد اشار الشيخ الى فساده بان بعض الادوية ربما يسهل الغليظ دون الرقيق كما في مسهل السوداء قوله وجالينوس
مع رايه هذا اي توليد ما يجذبه يبطل القول بان المسهل الذي لا سمية فيه اذا لم يسهل واستقر وكذا الخلط الذي يجذبه ودليله على ذلك انه يكثر حينئذ
ويعم مع ضعفه لجواز ان يكون كثرته لتحلله او استحالة غيره اليه قال الشيخ وليس هذا القول بصحيح ونظيره ذلك من حيث تخصيص جالينوس حيث يرى
ان بين الجاذب الدوائي والمجذوب الخلطي مشاكلة في الجوهر لاجل ذلك يجذب وهو غير صحيح اذ لو كان الجذب بالمشاكلة لوجب ان يجذب الحديد
الحديد اذا علق عليه والذهب يجذب الذهب اذا علق عليه اذ المشاكلة بين اشخاص النوع الواحد لا محالة تكون اكثر من المشاكلة التي بين الحديد
والمغناطيس وهذا كان ما اورده جالينوس على نفسه واجاب عنه بان علة الجذب ليست المشاكلة التامة اذ الشيء لا ينفعل عن مثله بل
الجذب انما يحصل اذا كان بين جوهري الجاذب والمجذوب مشاكلة من وجه ومخالفة من وجه فبما يتشاركان يكون الغالب جاذبا للآخر وبما يتباينان
ينفعل احدهما عن الآخر وكان جوابه التزاما بان الجذب ليس للمشاكلة وكان فساده بينا لان الادوية القوية الاسهال مع شدة حدتها للرطوبات
البدنية كانت شديدة المباينة لها لم يتعرض الشيخ وقال لكن الاستقصاء في هذا الى غير الطبيب وهو ظاهر والحاصل ان نسبة الدواء الى
الخلط كنسبة المغناطيس الى الحديد فكما شاهدنا ان المغناطيس اذا كان بقرب منه حديد ولم يكن فيه مانع تحرك اليه الحديد وليس ذلك لقوة في الحديد
والا لزم ان يكون كلما كان البعد منهما اكثر كان حركته اليه اسرع فيكون ذلك لقوة جاذبة في المغناطيس فكذلك في الدواء والخلط وانما قلنا ولم يكن فيه
مانع فانه لو مسح عليه الثوم لم يجذبه ولو غسل بالخل عاد كما كان قوله واعلم ان انجذاب الاخلاط في شرب المسهل والمقيء انما هو في الطرق التي
اعتادت الاخلاط فيها يريد بان الطبيعة كما انها تجذب الدم والاخلاط من ناحية المعدة والكبد الى الاعضاء كذلك المسهل والمقيء من شانهما
ان يجذب الاخلاط من الاعضاء في الطرق التي صارت فيها اليها حتى يحصل في الامعاء وهنالك تحرك الطبيعة الى دفعها الى خارج يعني دفعها الى الخارج

ليس

ليس من شان المسهل بل هو فعل الدافع وقد لا يسهل اما ان صعد الى المعدة وان صعدت مال الى القيء وانما لم يصعد الى المعدة لشيئين احدهما ان
الدواء المسهل سريع النفوذ الى الامعاء لان المعدة لا تمسك عليه فيتحرك الطبع به سريعا وما يتحرك بالطبع لا يصعد والثاني ان الطبيعة عند شرب المسهل تستعجل
في دفعها عن اوردة ما سارتا الى تحت فان ذلك اقرب واسهل ولان ما خلفها من جهتها ايضا وذلك ما يحرك الطبيعة الى الدفع من الطرف قوله ولو
كان للدواء قوة جاذبة هذا جواب عن دخل تقريره ان الدواء لو كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط لجذبها له لكان اذا وصل الخلط اليه تشبث به ولم يفارقه
كالحديد والمغناطيس فكيف يدفعه الطبيعة وتقرير الجواب ان الدواء وان كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط لكن قوة الطبيعة الدافعة اولى ان يغلب في
الصحيح القوي اي الدواء الذي لم يتغير بطول مكثه في المعدة فكيف على الدواء المتغير الذي طال عهده واضعاله قوله على ان الدواء انما يجذبها الى طرف
معين هذا جواب ايضا معناه ان الدواء القوة الجاذبة انما يجذب الاخلاط ويلزمها الى طرف معين هو طريق الامعاء فاذا انبعثت الى الامعاء لا يجب ان يكون لازما
لها قوله الا في حال القيء بخلاف هذا اي المسهل فانه ان كان في المعدة وقف فيها وجذب الخلط اليه من الامعاء فتهيأ بقوة مع مقاومة الطبيعة
المانعة من ذلك لانه دفع على خلاف جهة دفع الطبيعة بخلاف المسهل فان الطبيعة كانت معينة في الدفع ويجب ان يعلم ان اكثر انجذاب الاخلاط بجذب الادوية
انما هو من العروق لانها مسالك معدة لها الا ما كان شديد المجاورة للمعدة والامعاء فانه يجذب منه في العروق وفي غير العروق مثل الاخلاط التي في الرئة
فانها تجذب من طريق المجاورة الى المعدة والامعاء وان لم يسلك العروق قوله واعلم ان كثيرا ما يكون المشفي من الادوية المائية سببا لاستفراغ
رطوبات من المعدة كما في الاستسقاء ظاهر وقد سبق ذلك ايضا فلا حاجة الى التكرار قال رحمه الله الفصل الخامس الكلام في الاسهال وتوابعه اقول
لما فرغ من قوانين مشتركة بين الاسهال والقيء شرع فيما يختص بالاسهال من القوانين فقسم الكلام في وجوب اعداد البدن قبل الدواء المسهل للقبول
السهل وتوسيع المسام وتليين الطبيعة وخصوصا في العلل الباردة فانها اعصى على الدواء وبالجملة ان الطبيعة قبل الاسهال سواء كان في العلل الباردة
او غيرها فانه جيد فيه امان من الاعراض التي تلحق بسبب عسر الاسهال الا في من هو شديد الاستعداد للذرب فان هذا الاجتناب نفعل شيء من هذا فانه
يكون سببا لافراط تقعد به وربما تعذر قبضه فيمنعه اسهاله امرين احدهما افراط الاسهال وذلك بسبب شدة استمساكه والثاني نزول الدواء الى
الامعاء وخروجه قبل عمله وحينئذ يعرض عن ذلك تحريك الاخلاط من غير تنقية فيجب ان يخلط بمسهل ما تقوم منقية لئلا تستعجل في النزول عن المعدة قبل
ان يفعل فعله فتعدل فيه قوة الدواء من يفعل المسهل فعله قوله ويفعل المقيء يفعل فعله بعكس هذه الحالة لان المسهل من شانه سرعة النزول الى
اسفل المعدة فمن كان سهل القيء سريعا واحتاج الى حقنه فلو لم يخلط به شيء من المسهل لم يتوقف زمانا يعمل عمله بل يندفع بسرعة لكن اذا خلط به مال
الى السفل ويقوى المعدة على القبض توقف وفعل فعله قوله والنقيع من المستعدين للذرب فلا يحتملون دواء قويا من الذرب والكثير ذربهم يكون من
نوازل رؤسهم وسبب ذلك ان النقيع في الاغلب ليتا لفرط رطوبة الدماغ او لفرط رطوبة المعدة واذا كان الدماغ رطبا يكون المعدة في الاغلب ايضا رطبة
لمشاركتها له في العصب ولكثرة ما ينصب اليها من فضوله لكونها موضوعة تحته واذا كانت المعدة يكون في الاغلب رطبة والامعاء رطبة ايضا لاتصالها بها
واذا كانت الامعاء رطبة كانت رخوة فيكون صاحبها مستعدا للذرب لان العضو الرخو يكون شديد القبول لورود الفضول واصناف النقيع كثيرة
واقول ما دال على استعداد الذرب في النقيع بالرأي وما يدل على ان النقيع يكون في الاغلب لافراط الرطوبة ان الصبيان فان اكثرهم يكونون نقيعا
فاذا قلت رطوبتهم عادوا فصحاء قوله ومن المخاطرة ان يشرب المسهل وفي الامعاء ثفل يابس وذلك لانه يمنع من نفوذ الدواء فيحصل التمانع
بل يجب ان يخرج ولو بحقنة ملينة او مرقة من لقمة حتى يومن من الضرر المذكور واستعمال الحمام قبل الدواء المسهل اياما متوالية يلطف جميع الخلط الذي يراد
استفراغه وهو من المعدات الجيدة لانه يوسع المجاري ويحلل الفضول ويعدها للخروج فيسهل خروج الخلط الموذي وان كان كثيرا من غير
تعب الا ان يمنع مانع من استعماله لوجود حرارة او غير ذلك ويجب ان يكون بين الحمام وبين شرب الدواء زمان يسير يصل في الدواء الاخلاط وآثار الحمام فيها
باقية ولا يدخل الحمام فيما بعد الدواء فانه يجذب المادة الى الخارج فيتمانع الجذبات وانما يصلح دخول الحمام بعد الدواء لحبس الاسهال المعونة على الاسهال
اللهم الا في الشتاء فانه لا باس ان يدخل البيت الاول من الحمام بحيث لا يعرق لم يكن مقتدرة على الجذب البتة بل على التليين فقط وبالجملة ان يوم
من شرب الدواء يجب ان يكون الى الحرارة اليسيرة ولا يعرق ولا يكرب لان ذلك من المعدات وذلك لان الحرارة اليسيرة تسيل المواد وتبسطها و
ذلك لا محالة معين على جذب المسهل بخلاف ما اذا بلغت ان تعرق وتكرب فان المواد تعرق فتجذب المواد الى الظاهر فتمنع الاسهال والكرب

نصف ويشغل الطبيعة عن العمل الذي كره والترخ ميل ذلك من العدات ايضا اما التمسح فلانه ينبه المواد بحرارته واما الدلك فلتسييله لها ومن
لم يعتد الدواء ولم يشربه فالاولى بالطبيب ان يتوقف عن سقيه المسهلات ذوات القوى لان اكثرها سمية وطبيعته غريبة لا يتهيا فيضعف واما صاحب
التخم والاخلاط اللزجة والتمدد في الشراسيف من غير احتاء الالتهاب فيسدد فلا يجلب ان يسقى شيا حتى يصلح ذلك بالاغذية الملينة وبالحمام والراحة
وترك ما يحرك ويلهب اما صاحب التخمة فلكون اخلاطه نية غليظة واما صاحب الاخلاط اللزجة فلتشبثها بالاعضاء الحاوية لها واما صاحب التمدد في الشراسيف
فلان ذلك انما يكون اذا كانت الاخلاط غليظة واما صاحب الالتهاب في الاحشاء فلانه حينئذ يكون مستعدا للاورام ويكون الاخلاط حادة وذلك يخشى منه تورم
الاحشاء كرور المواد عليها عند الاسهال بشرب الدواء واما صاحب السدد في الاحشاء فانها يعاوق عن نفوذ الدواء والذين ليس لهم العادة والمهزولين
فانهم يحتاجون الى ادوية موية اما الاولون فبسبب غلظ اخلاطهم واما المهزولون فبسبب الهزال الموجب لانتشار السوداء في العروق واذا شرب انسان
مسهلا فالاولى به ان كان دواؤه قويا ان ينام عليه قبل عمله فانه يعمل حسنا جيدا لان حرارة البدن يقوى لاخراج ما فيه من القوة الى الفعل وان كان
ضعيفا فالاولى به ان لا ينام عليه فان الطبيعة تهضم الدواء فيبطل عمله بذلك بل يبطل هذا قبل ان ياخذ الدواء في العمل فاذا اخذ يعمل فالاولى به ان لا ينام
كيف كان لان النوم يبطل عمل الدواء ولا يجب اي لا ينبغي ان يتحرك على الدواء كما شرب بل يسكن عليه ليشتمل عليه الطبع فيعمل فيه لان الطبع ما لم يعمل فيه تحرك به
لم يعمل في البدن ويجب ان يشم الروائح المانعة من الغثيان مثل رائحة النعناع والسذاب والكرفس والسفرجل والطين الخراساني مرشوشا بماء ورد
وقليل خل خمر فان تقزز عند الشراب عن رائحة الدواء سد منخريه ويجب ان يضع العليل في الدواء شيا من الطرخون حتى يخدر قوته اي حسه وفي بعض النسخ
قوته فيه ويعطر وان خاف القذف سد الاطراف فانه يمنع بالجذب من ذلك فاذا شرب تناول عليه قابضا والاطباء قد يعولون اي لتاذي الدواء
الحب بالعسل وقد يجربون عليه اي على الحب سلا منقوعا او سكرا منقوعا حتى يكسوه منه قميصا ومما هو حيلة جيدة ان يمسح بالقيروطي ومما هو غاية جدا
ان يبلع لقما او شيا آخر ثم يشرب عليه الحب كما هو معمول به بعض الحيل فيبلع الجميع من غير ان يظهر فيه اثر الدواء ويجب ان يشرب المطبوخ فاترا ويشرب
الحب في ما فاتر لانه يسرع عمل الطبيعة فيه ويجب ان يحس معدة الشارب في قدمه حتى يظهر اثر الدواء بسرعة فاذا سكنت منه النفس ينبغي ان يتحرك يسيرا
فان هذه الحركة معينة ويخرج وقتا بعد وقت من الما الحار بقدر ما لا يسهل الدواء ويخرجه ويكسر قوته بل بقدر ويعينه الا في وقت الحاجة الى قطع الاسهال
تجرع الما الحار انفا اكثر من علاقتها الدواء ومن اراد ان يشرب دواء وهو حار المزاج ضعيف التركيب ضعيف القوة فالاولى به ان يتناوله وقد شرب قبله
مثل ما الشعير ومثل ما الرمان وحصل في الجملة على المعدة غذاء لطيفا خفيفا لئلا ينصب الصفراء الى المعدة لطول خلوها لان ضعف التركيب يقتضي ان يكون التحلل
كثيرا وضعف المعدة ان يكون قابلا لانصباب المواد اليها وقال القرشي تاخير الغذاء الى بعد شرب الدواء وقبل عمله اولى لانه حينئذ يقوم بالعرض
لا يعاوق من النفوذ ومن لم يكن كذلك اي حار المزاج ضعيف التركيب في المعدة فالاولى به ان يشرب على الريق لكن العليل القوي والكثير من يسهل في
القيظ تحمي بسبب حدة المرار فيه وتحركه بالدواء ولان اكثر المسهلات حادة واجتماع ذلك مع حرارة الهواء توجب الحمى ويجب على شارب الدواء ان لا ياكل
ولا يشرب حتى يفرغ الدواء من عمله لان الاكل والشرب ومنع عمله يكسر حدته وقوته وان لا ينام ايضا على اسهاله الا ان يريد القطع فان النوم يقطعه على
ما عرفت فان لم يحتمل معدته ان لا ياكل غذاء على الدواء لكون معدته مرارية سريعة انصباب المرة اليها او لانه قد طال الاحتباس والجوع اعطي خبزا منقعا في
شراب قليل على الدواء قبل الاسهال فانه يمنع انصباب المرار الى المعدة وربما اعان الدواء بالعصر على الاسهال ويجب ان لا ينقل المعدة بما بارد حتى لا يشتد
العضل بغير الاسهال بل بما حار فانه يرخي ويعين على الاسهال قالوا اي الاطبا والحبوب التي يجب ان يسقى في مطبوخات يجب ان يسقى طبيخ يجانسها فان
الحب المسهل للصفراء يجب ان يسقى في طبيخ مثل الشاهترج مثلا والمسهل للسوداء في طبيخ الافتيمون والبسفايج ونحوه والذي يخرج البلغم في طبيخ القنطوريون
كان ذلك ليعاون المطبوخ الحب في العمل واذا احتيج الى استفراغ بدن يابس صلب اللحم بدواء فمثل هذا ينبغي ان يبالغ قبل الاستفراغ في ترطيبه
بالاغذية الدسمة قبله وبالجملة ان الادوية القوية الشديدة الخطر اعني مثل الخربق ونحوها لا يجترئ عليه فانه يشنج البدن النقي بسبب افراط اسهال رطوبته
ويحرك رطوبة البدن الممتلي رطوبة تحريكا خانقا بسبب شدة تحريكها وجذبها الى الاحشا ما يعسر دفعه من الفضول الكثيرة العسرة الاندفاع ومن خواصه
انه يفعل الانسان اذا اشربه بقدر على الهيئة في موضعه وانه يقتل سائر الحيوانات حتى يقتل الانسان ما كان بدا فاستعمل من الخربق الابيض شيا فاكل
رجيعه كلاب تلك القرية وماتت كلها واليتوعات الشبيهة كالمازريون والشبرم من الادوية القوية فاذا افرطت في الاسهال تقطع مضرتها الماشت

ويعقل وكثيرا ما تخلف الدواء رائحة في المعدة فيكون كانه باق فيها ويكون دواؤه سويق الشعير ليغسله ما بقي فيها من جرمه ورائحته وهو اوفق التنقيات لانه
مع غسل المعدة يكسر الاسهال ويغذو البدن واذا طالت المدة ولم ياخذ الدواء في الاسهال فان امكنه ان يخفف لا يحرك شيا بان لا يكون له منه خوف فعل اي لا يحركه
اصلا وان خاف شيا من الصواب ان يتجرع ما العسل او شراب او ما قد ديف فيه بل فيه نطرون مثلا في كل من ذلك حلا وجذب او يعمل فتيلة او حقنة ومن اسباب
تعسر الدواء ضيق المجاري اما الخلقة او لمزاج يابس بعرض او لمجاورة علة فان اصحاب الفالج والسكتة يضيق منهم مجاري الادوية الى موادها بسبب
غلظ موادهم وكثرتها فيصعب اسهالهم واما جمع مسهلين في يوم واحد فهو خطر وخارج عن الصواب لان الاول ان عمل الثاني يفرط فيه وذلك مضعف للقوى
وان لم يعمل فان دواعي العمل فربما الذي الى افراط خارج عن الضبط والتدارك وان لم يعمل شي منها فانه قل فساده لما تحرك الاخلاط البدن وتهيئتها الى الاندفاع
الى بعض المجاري وكل دواء خاص بخلط فانه اذا لم يجد اي ذلك الخلط شوش البدن لمقاومة الطبيعة اياه في جذب غيره فاسهل غيره وكذلك اذا وجده
مغلوبا في اضداده يعسر تمييزه عليها وكل دواء فانه يسهل اولا الخلط التي تختص به ثم الذي يليه في الكثرة والرقة وعلى ذلك التدريج الا الدم فانه يخرج
دفعة بيد الطبيعة اذ به قوام البدن وبقاء الحيوة وجذب الخلط البعيد اي عن سالك الجذب او استعداده صعب لانه بسبب تخلل الاخلاط فيما
بين ذلك لا يجيب الى الاستفراغ الا بعد الجميع ومن خاف كربا وغثيانا يعرض له بعد شرب الدواء فالصواب ان يتقيا قبل شرب الدواء بثلثة ايام او
بيوم من طرقة التقيل او اكل شي من الفجل فانه ان كان الكرب الذي يخاف عنه ما يعرض لرطوبات في المعدة يحركها المسهل فاذا تقيا قبله نفع منه واما
ان كان من الدواء نفسه فلا ينفعه القي المتقدم ويجب ان لا يكثر الملح في طعام من يريد اسهاله لان ذلك يعين على القي فيعسر الاسهال وكثيرا ما يجلب
الدواء كربا وغثيانا وخفقانا ومغصا اما لبشاعة طعمه ولجذبه او غير ذلك خصوصا اذا لم يسهل اصلا او عوق في جلد زمانا لعايق
اما الكرب والغثيان فاذا توجه بعض الملادة الى المعدة او تحرك فيها من الاخلاط بتحريك الدواء ولم يخرج بالقي وفي الاكثر انما يعرض هذا اذا لم
يسهل الدواء لانه لو اسهل لاندفعت تلك الاخلاط في الاغلب اما الغشي فاذا توجه بعض المادة الى جهة القلب او بسبب ما يتوجه الى المعدة لاجل
شاركها القلب وانما يكون اكثر عروضه ايضا اذا لم يسهل الدواء كما قلنا آنفا واما المغص فاكثر ما يكون من ريح ما يخرج بالاسهال لاجل حدته واما اذا لم
يكن الدواء قد اسهل فبسببه تضرر المعدة والامعاء بكيفية الدواء مع الذي يتوجه اليها بحدته لعدم خروجه بالاسهال وفي نسخ القرشي بدل قوله او عوق
او عرقا وقال في كلام الشيخ تقديم وتاخير وتقديره وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغثيانا وغشيا وخفقانا ومغصا وعرقا وخصوصا اذا لم يسهل وقال
وانما يعرض العرق لتحرك المواد الى القرب من الجلد ودفع الطبيعة لها من اقرب الطرق وهذا في الاكثر اذا لم يسهل الدواء وفي الاكثر يكون بعد ان لا يسهل
لتوجه المواد الى خلاف جهة الاسهال وقد يكون من العرق ما ليس كذلك وذلك كالعرق الكائن عن الغشي العارض عن الدواء وذلك لضعف القوة
عن الرطوبات غير نضج من فم الحها والظاهر انه تصحيف من الناسخ فوكسه وكثيرا ما يحتاج الى قي فيه وذلك لانه اذا لم يكن اسهل وقذف ما لقي زالت
هذه الاعراض لزوال سببها وكثيرا ما يكفي الخطب منه تناول القابض عليه لاحداره ما في اعالي المعدة من خلط او دواء الى اسافلها بعصره له و
شرب ما الشعير بعد الاستسهال يدفع غائلة المسهل بكسر حدته ويغسل ما التصق بالمعا ومن كان بارد المزاج غالبا على اخلاطه البلغم فليتناول
بعد شرب الدواء وعمله خمرا ممزوجا بما حار مع زيت لانضاج بقايا الفضول البلغمية وتحليلها واحدارها الى الامعاء ومن كان حار المزاج استعمل
بزر قطونا بما بارد ودهن بنفسج وسكر طبرزد او جلاب لتسكن حدة المرار واحدار ما بقي الى الامعاء ومن كان معتدل المزاج استعمل بزر
الكتان لانه قريب الى الاعتدال في حرارته ورطوبته بنضج ما بقي من الفضول ويحدره الى الامعاء ومن خاف سحجا تناول الطين الارمني او الرمان
لانه يقوي الامعاء ويجففها ويمنع من السحج ويجب ان يكون استعمال الشا لما ذكرنا بعد الاسهال او انقطاعه لما فيه من القبض والتجفيف المانعين
من الاسهال وكل شارب دواء يستعقب حمى فاوفق الاشياء له ما الشعير لانه يبرد ويرطب ويسكن حدة الدواء ويغسل الامعاء من اثره واما السكنجبين
فانه ساحج لشدة غوصه في الامعاء التي ضعفت بالدواء ويجب ان يؤخر الى يومين او ثلثة حتى يعود الى الامعاء قوتها ويجب ان يدخل المستسهل في
اليوم الثاني الحمام فان كانت قد بقيت من اخلاطه بقية فان وجد انه يستطيب الحمام ويستلذه فذلك دليل على ان الحمام ينقيه من الباقي وفي نسخ
وان وجد انه لا يستلذه ويضجر او خرج منه فان ذلك دليل على ان الخلط الكثير من تحلله الحمام وحينئذ لو زاد لانتشر في الاعضاء وتضرر به واعلم
ان ضعيف المعدة ما استفرغ من الادوية المسهلة قوة تسهله وطال عليه الامر فاحتاج الى علاجات كثيرة حتى يتسكن فيجب عليه ان لا يستعملها ما امكن ومن اكثر

ولذلك الشائع يخاف عليهم من الاسهال غوايله لان مضمهم ضعف وامعاوهم مبتلّة بالرطوبة الغريبة فلا يومن من ان يزمن الاسهال فيهم واعلم
ان شرب النبيذ عقيب المسهلات يورث عطاشا مفرطا بالقلة الرطوبات واثارة النبيذ حرارة غريبة وكثيرا ما يعقب الاسهال الفصد وجاني
الكبد وذلك بسبب حصول المادة هنالك لانه عقيب الاسهال تلتهب نايرة الكبد ليخرج بالاسهال وانه عقيب الفصد فلتحرك المواد من المعدة وحواليها الى جهة
العروق ويلزم ذلك ان يتبرا الكبد مما يبقى منها يحدث عنه الوجع وعلل اي ذلك الوجع شرب الماء الحار لانه يغسل ويحلله واعلم ان وقت طلوع
الشعرى هو البرد الشديد ووقت استتار الشعرى على الجبال الكسر وقتا للدواء ان لم يكن ضرورة بسبب احتقان المواد وعدم اجابتها الاستفراغ بل ينبغي
ان شرب الدواء ربيعا او خريفا واما ان ايهما اولى ففيه تفصيل وهو ان المقصود بالاسهال ان كان ازالة الامتلاء بحسب القوة فالخريف اولى لان المواد فيه
ردية فاسدة والربيع مستقبله الصيف فلا ينبغي ان يضعف الاطبا اي ما لا يكون قويا ليلا ينهك القوة ويبقى مؤنة على تحليل الصيف واما الخريف فهو الوقت
اي وقت تناول المسهل القوي لاحتراق الفضول فيه وتوجهه الى الشتاء الذي يحتقن فيه الفضول ويضر بالاعضاء ولا يجب اي لا ينبغي ان يحمل الطبيعة
محتملة شرب الدواء بحيث كلما احتاجت الى تليين استعمل مسهلا فان ذلك يصير عادة اي خلقا ويوقع صاحبه في شغل وخيم العاقبة لانه يوهن قوتها و
يبليها كالثوب الذي يغسل الجدي مع يصيبه فان الغسل وان كان ينقيه لكنه يقربه الى البلى والانحلال وكل من كان رطب المزاج سهله الدواء القوي
بسبب استفراغ الرطوبات الاصلية والدواء الضعيف يجب ان يتلل عليه الحركة ليلا تتحلل قوته فيبطل عمله ومن الادوية المباركة الضعيفة البنفسج
وسكر فانه يسهل باعتدال من غير اضرار بشيء من الاعضاء ويبطل الحركة عمله ومن احتاج الى مسهل في الشتاء فليرصد ريح الجنوب حتى يسهل المواد
بعض السيلان ويجذبها الى ظاهر البدن فيسهل عمل الدواء وفي الصيف قال بعضهم بالعكس اي ليرصد ريح الشمال حتى يسكن حدة الاخلاط
ويسد المسام بعض السد فلا يضر الاستفراغ كثير ضرر وقوله ولهذا التفصيل يجوز ان يكون مراده بهذا التفصيل ان الاسهال ان كان لخلط صفراوي دفعه
ينبغي ان يرصد ريح الشمال حتى يخثره ويسكن حدته ويهيئه للاندفاع وان كان لخلط غليظ فلا او ان يكون مراده به ان البلد الذي يراد فيه الاسهال
اما ان يكون حرارة هوائه في الصيف اشد كثيرا من يبوسته كما اذا كان البلد بقرب البحر فانه حينئذ ينبغي ان يرصد ريح الشمال لانها تقرب الهواء الى
الاعتدال في الحر والبرد ولا يخشى من يبوستها لان يبوسة هواء البلد ليست كثيرة او لا يكون كذلك كما اذا لم يكن البلد كذلك بل كانت يبوسة هوائه
اكثر كثيرا من حرارته كما اذا كان البلد على قلة جبل فان ريح الشمال حينئذ يكثر ضررها اذ حينئذ يلزمها افراط يبوسة الهواء بل ربما كانت ريح الجنوب
حينئذ اولى لتعديلها الهواء بالترطيب وللمريض اذا احتاج الى مسهل ضعيف ما لم يعمل فلا يجوز ان يتحرك ليلا يجف بل يترك ليندفع بنفسه وكثيرا ما يهيج
الدم الاسهال وفي بعض النسخ المرض الاسهال وذلك اذا كان الدم كثيرا فحدث الحمى بسبب حركة الدم وربما كفاه الفصد لانه يزيل كثرته وربما لا يكفي
بل يحتاج بعده الى مبرد قوي مثل الكافور وذلك اذا عرض في الدم غليان مفرط قال رحمه الله الفصل السادس في افراط المسهل ووقت قطعه
اقول من العلامات التي تعرف بها وقت وجوب قطع الاسهال العطش فانه يدل على استفراغ الرطوبات المتلاصقة بسطوح الاعضاء
واذا دام الاسهال لم يحدث عطشا فلا يجب ان يخاف عن افراط وقع فيه اذ لو كان فيه افراط لزم العطش لكن العطش قد يعرض ايضا لا لكثرة
الاسهال وافراطه بل بسبب حال المعدة فانها اذا كانت حارة او يابسة او كليهما عطشت بسرعة بسبب تحليل رطوباتها القليلة المحوج الى طلب
البارد الرطب من الخارج او بسبب حال الدواء ايضا اذا كان حارا لذاعا فان المعدة حينئذ يطلب ما يكسر حدته او بسبب المادة التي تسهلها
اذا كانت حارة كالصفراء فان الدواء اذا حركتها احدثت عطشا وفي مثل هذه الاسباب لا يبعد ان يجيء العطش مستعجلا كما اذا اتفق اضداد
هذه الاشيا اي اذا كانت المعدة باردة او رطبة او كلتيهما او كان الدواء باردا او المادة باردة لا يبعد ان يجيء العطش متأخرا وعلى كل حال
اذا رايت العطش فقد افرطوا راث الاسهال فيجب التقليل فاحذر خصوصا اذا لم يكن اسباب سرعة العطش وبداره اي المبادرة موجودة
فان الاشتداد في مثله لا يكون الا لافراط وقع من استفراغ الرطوبات بل مثله لا ينبغي ان يوخر مع ظهور العطش حتى لا يستفرغ المواد الاصلية
وربما كان خروج ما يخرج دليلا على وقت القطع فان المستسهل للصفراء اذا راى الاسهال فيه قد انتهى الى البلغم علم انه قد افرط فكيف اذا
انتهى الى اسهال السوداء واما الدم فهو اعظم خطرا واجل خطبا الماء فيه تغير مرة ومن اعقبه الدواء مغصا فليتناول ما قيل في باب المغص
من تكميد الموضع بالماء الحار وشرب الى غير ذلك قال رحمه الله الفصل السابع في ان من افرط به الاسهال اقول الاسهال

قد يفرط لامور منها ضعف العروق لانها اذا كانت ضعيفة لم تقو على التشبث بالرطوبات الطبيعية فتخرج مع الخلط المستفرغ بجذب الدواء لها
ومنها سعة افواهها اذ الماسكة حينئذ لا تستوي على كمال سدها ليمنع ما يخرج من الرطوبات مع الخلط المستفرغ ومنها لذع المسهل لفوهاتها فانه
اذا بلغ الى فوهات العروق ولذعها تحركت طاردة عنها الى جهة محيطها فانفتحت ومنها انكشاف البدن بسوء المزاج من المسهل كما اذا سخن البدن جدا
فاجتذبت رطوباته حتى تضررت لها الطبيعة واحتاجت الى دفعها وما يجري مجراه اي لانكشاف البدن ما يجري مجرى سوء المزاج كما اذا انكشف الامعاء
من الدواء قوة مسهلة وفي بعض النسخ وما يجري مجراه وهو الظاهر وفي بعضها وما يجري بدون مجراه فيكون عطفا على قوله منه والمراد به من المسهل ومن الخلط
الذي يجري بالاسهال ولا طائل تحته فاذا افرط الاسهال ينبغي ان يربط الاطراف من فوق ومن اسفل ربطا قويا بادئا من الابط والاربية نازلا
منها حتى تتوجه المواد من الامعاء الى الاطراف بسبب الشد والوجع ويسقى من الترياق قليلا لانه يقطع الاسهال بخاصيته او شيا من الفلونيا فانه
يفعل ذلك ايضا ويعرق ان امكن بالحمام او بخار ماء حار تحت ثيابه ويخرج راسه منها ليلا يدخل البخار الحار دماغه فيحلل قوته التي ضعفت بالاسهال
واذا كثر عرقه جدا سقي القوابض ودلك بها ايضا حتى يشد البطن والمسام فيعين في الامساك واستعمل اللخالخ الطيبة من ماء الورد والرياحين والصندل
والكافور وعصارات الفواكه كل ذلك لتقوية الروح والقوى واعانة للامساك ويجب ان يدلك اعضاؤه الخارجة ويسخن حتى تميل المواد الى الظاهر
ولو كان ذلك التسخين بوضع المحاجم بالنار بان يوضع تحت اضلاعه وبين الكتفين وان احتيج ان يوضع على معدته واحشائه اضمدة من السويق
والمياه القابضة وضعت وكذلك من الادهان كدهن السفرجل ودهن المصطكي فانها تشد المعدة والاحشاء وتقويها ويجب ان يجنب الهواء البارد فانه
يعصرها ويحدرها ايضا فانه يرخي القوة فيعين على الاسهال ويجب ان تقوى بالمشمومات الطيبة ويجرع القوابض مثل بزرقطونا وصمغ عربي مقلوين و
طين مختوم ويجرع الكعك المنقوع في الشراب الريحاني فانه يقوي ويسكن حدة الدواء ويجب ان يكون ذلك حارا لان البارد يعين في الاسهال وقد ذم عليه
خبز بالرمان ليلا شيرنجونه وكذلك يفيد الاسوقة وقشور الخشخاش مسحوقة ومما جرب ان يوخذ حب الرشاد وزن ثلثة دراهم ويقلى ثم يطبخ في
الدوغ حتى ينعقد ويسقى فانه غاية في قطعه ويجب ان يكون غذاؤه قابضا مبردا بالثلج مثل ماء الحصرم ونحوه حتى يكون مع النفع مجمدا للاخلاط لا جالب
للاسهال ومما يعين على حبس الاسهال تسخين القي بماء حار ووضع الاطراف ايضا فيه فان ذلك يهيج المواد الى الخلاف ولا يبرد بالمبردات كالماء
ونحوه فانه يعين على الاسهال وان غشي عليه مثلا يمنع من الشراب لانه يزيد فيه فان لم يهيج جميع ذلك استعمل في اخر الامر المخدرات والمعاجين القوية
المعلومة في باب منع الاسهال ومما يجري ان يكون الطبيب يستظهر باعداد الاقراص والسفوفات القابضة قبل وقت الحاجة اذ لو اشتغل بذلك عند
الحاجة فربما اعين الاسهال في اسقاط القوة وكان يحدث منه ابي دوائه وان يكون ايضا يستظهر الحقن والاتها فاحدث لا محالة التشويش
في الحواس والمغص في الامعاء وهو وجعها لانها لا تخلو من حدة قال رحمه الله الفصل الثامن في تدبير من شرب الدواء ولم يسهله اقول
اذا لم يسهل الدواء دام مغص وشوش واسدر وصدع واحدث تمطيا وتثاوبا كل ذلك بسبب تحريك الدواء المواد وعدم اخراجها من موضعها
وازدياد مقدارها بما حصل فيها من الخلخلة في الامعاء فاحدث لا محالة التشويش في الحواس والمغص في الامعاء وهو وجعها لانها لا تخلو من حدة
والسدر في الدماغ وهو حالة يجد الانسان كان دخانا يرتفع من بدنه الى راسه على ما عرفت من قبل وقد يزداد بتحريكها واذى الى الصداع
واحدث التمطي والتثاوب ان كانت في العضلات فيجب ان يبادر الى الحقنة والحمولات المعلومة في بابها حتى يسهل الخلط الموذي مع الدواء
ولشرب من المصطكي ثلث كرمات في ماء فاتر حتى يشد المعدة فتقوى على الدفع والكرمة دانق ونصف الى دانقين وربما احتاج الدواء الى شرب
القوابض وتناول مثل السفرجل والتفاح عليه يعصر ثقل المعدة وما تحته وتسكينه للغثيان ورده الدواء من حركة الى فوق نحو الاسفل
وتقويته للطبع فيندفع الاذى بسبب ذلك فان لم يمنع الحقنة وحدث اعراض ردية من تمدد البدن وجحوظ العينين وكانت الحركة
الى فوق فلا بد من فصد لان سبب التمدد والجحوظ لا يكون لا محالة الا ازدياد المواد وتحركها زيادة مفرطة ولا شك ان اكثر ما في البدن من مواد
الدم والفصد مما يخرجه واذا لم يسهل الدواء ولم تتبع ذلك اعراض فالصواب ايضا ان تتبع بفصد ولو بعد يوم او ثلثة فانه ان لم
يفعل ذلك لم يومن من حركة الاخلاط الى بعض الاعضاء الرئيسة قال رحمه الله الفصل التاسع في احوال الادوية المسهلة اقول
من الادوية المسهلة ما غايلته عظيمة مثل الخربق الاسود ومثل التربد اذا لم يكن جيدا بل كان من جنسه الاصفر ومثل الغاريقون

اذا لم يكن ابيض بل كان الى السواد وكالماذريون فان هذه الاشيا ردية على ما دلت عليه التجربة فاذا اشرب شي من ذلك وعرض اعراض ردية سوا كانت قبل الاسهال او بعده او عنده فالصواب ان يدفع الدوا عن البدن ما امكن اما بالقى بشرب ماء حار فيه قليل دهن شيرج او زيت او بالاحدار من المعدة بشرب ماء الشعير بعده او بالاحتقان والقى اولى لانه اخراج الدوا عن البدن بالكلية ويعالج بالترياق اى على التقديرين ينبغي ان يعطى الترياق بعده لان فيه قوتين احديهما مقاومة للسموم والاخرى مقاومة للاسهال قاطعة اياه والادوية المذكورة فيها السمية والقوة المسهلة معا واكثرها اى من تلك الادوية ربما يدفع شرها وافساده للبدن بسقى الماء البارد جدا او اجابوس فيه كالتربد الاصفر والعفن وكل ما يكره الجدة ايضا بتغريته وتليين دسومة فيها عزوبة فانه يمنع من ذلك وبين شرها وقد يناسب بعض الادوية بعض الامزجة ولا يناسب بعضها فان الشقونيا لا يعمل في اهل البلدان الباردة الا فعلا ضعيفا ما لم يستعملوا منه مقدارا كثيرا كعادتهم اى كالمعالجة اكله في بلاد الترك وذلك لاستيلاء البرد على ظواهر ابدانهم وجمود اخلاطهم ولان سكانها لتوفر الحرارة الغريزية في بواطنهم يكون هضمهم جيدا ولا يتولد من الاخلاط الا القليل فاذا استعمل فيها كان ضعيف الفعل المراد يكون بعض الادوية مناسبا لبعض الامزجة ان مقدارا منه بعد المادة التي يراد اخراجها للخروج ويكون غير مناسب لبعض هين لا يفعل ذلك وربما احتيج في بعض الابدان والبلاد الى ان يستعمل اجرام الادوية بل قواها كما في الابدان المتخلخلة والضعيف القوى كابدان النسا وعجوز رمن المزاج كسكان ديار مصر وما شاكلها فان الحرارة في بواطنهم يكون ضعيفة والقوى واهية والمواد قليلة لكثرة التحليل فيكتفى في اسهالهم بقوى الادوية دون اجرامها لان يكون قويا لان الدوا اذا استعمل بجرمه كان فعله اقوى ومن الواجب ان يخلط الادوية المسهلة بالادوية العطرية ليحفظ بها قوى الاعضا التي يضرها سيما الكبد عن سمية الادوية المسهلة والادوية القلبية حسنة الموقع في ذلك وفي بعض النسخ من ذلك لانها تقوى الروح الحيواني في كل عضو وتدفع نكاية سميتها عن القلب والكثيرها اى اكثر الادوية القلبية معين في الاسهال في دفع نكاية السمية بتلطيفها وتسييلها لان اكثرها حارة فيحللها بالتلطيف للمادة ويرتق قواها وقد يجمع دوا آن احدهما سريع الاسهال الخلطه كالمحمودة للصفرا والاخر بطي الاسهال كالتربد البلغم على ما دلت عليه التجربة فيفرغ الاول من فعله وقد تزاحم الثاني في خلطه ايضا مزاحمة ما وينفعل فيه ويكسر قوته واذا ابتدا الثاني بعده كان ضعيف المنة اى القوة والعمل كما غير بالغ منجيا ان يركب معه اى مع البطي ما يستعجله كالزنجبيل للتربد فانه لا يدعه يتبلد اى حتى لا يتوقف في عمله الى زمان له قدر بل يعمل مع رفقايه وذلك اى استعجال العمل وعدم التبلد ان جودت الخلط بينهما اى من الزنجبيل والتربد بان يكون القدر المضاف من الزنجبيل الى التربد مقدار الا يتخلف عن رفقايه في العمل ولا يتقدم والا فلا يكون لتجويد الخلط منها فايدة وفي بعض النسخ وكذلك ان جودت الخلط منها اى كذلك يحتمل التوافق في العمل ان جودت الخلط بين سريع الاسهال وبطيه وفي بعض النسخ وكذلك ان جودت الخلط منها اى من الادوية المختلفة الاسهال في الزمان قوله ويجب ان يتامل اصولا بيناها في قوى الادوية المسهلة حيث تكلمنا في اصول كلية للادوية المفردة يريد به ان الطبيب يجب ان يكون عارفا بافعال الادوية المفردة من الكلية ومن افعالها الجزئية كان يعرف ان الكلية منها اوايل وهي التسخين والتبريد والترطيب والتيبيس ومنها ثوان وهي الجذب والدفع والاسهال والاحراق والاجلاء والتعفين وغير ذلك والافعال الجزوية كالمنفعة في اليرقان او في السرطان وما اشبه ذلك قوله الدوا المسهل قد يسهل بالتحليل مع خاصية اشارة الى ان اخراج الدوا المواد قد يكون بخاصية ما وقد لا يكون والاول قد يقارنه ما يعين تلك الخاصية وقد لا يقارنه والمعين لتلك الخاصية قد يكون بالتحليل كما في التربد فانه بحرارته يسخن المادة ويحللها ويهيئها للخروج مع خاصية الاجود تسخينه وتحليله والا كان مثله في فرط جذبه يفعل ذلك الفعل وقد يكون بالعصر كما في الاهليلج فانه بقبضه وعفوصته يعصر المجاري والمنافذ ويهيئ المادة للخروج مع خاصية لا لمجرد القبض والعفوصة وقد يكون بالتليين والازلاق كما في الشيرخشت فانه متى ورد على البدن حلل مادته وذوب الافعال وهياها للخروج مع خاصية لا لمجرد التليين وان لم تقارنه ما يعين خاصية بل يسهل بالخاصية فكالمحمودة ولذلك صار المقدار اليسير منها يفعل فعلا قويا وانما الذي يعمل بالخاصية ضد يعمل بالازلاق كلعاب بزر قطونا والاجاص وقد يعمل بالجلاء والتقطيع كالبورق والملح وقد يعمل بالاذابة كالتربد وفي هذه الثلثة نظر لانه يختص باسم المليين ويكون عملها بدون خاصية محل نظر قوله واكثر الادوية القوية الاسهال فيها سمية ضد على سبيل قهر الطبيعة بسميته فيجب ان يصلح ما فيه فاذ رديته خوفا من اذيته بالقلب وقد يعين المرارة والحرافة والقبض والعفوصة والحموضة كثيرا على فعل الدوا اذا وافقه اى قارنته خاصيته فان المرارة والحرافة يعين كل منهما

على

على التقليل بسبب الحرارة والعفوصة على العصر والحموضة على التقطيع المعد للازلاق الحاصل انه اذا كان دوا وكان له طعم فيه تحليل او تقطيع او قبض يعين طعمه على اسهاله قوله ويجب ان لا يجمع بين مزلق وعاصر على وجه يتكافا فيه قوتاهما بل يصلح في مثله ان يتسلط احدهما عن الاخر فيكون مثلا احد الدوائين مليئا يفعل فعله قبل فعل العاصر ثم يلحق العاصر فيسهل ما لينه المليين وعلى هذا القياس حاصله انا اذا احتجنا الى الجمع بين المزلق اى المليين والعاصر وجب ان يكون الجمع بينهما على وجه لا يبطل عملهما وهو ان يكون المزلق اقوى او اكثر من العاصر حتى يسبق المزلق المليين في فعله ثم لحقه العاصر فيخرج ما هيأه المزلق لا ان يكون العاصر اقوى فيعصر المجارى ويمسك ما لم يخرجه المزلق ولا ان يكون احدهما مساويا للاخر فيتكافيان في الفعل ويقف العمل والمثال المشهور البنفسج والاهليلج فان الاول يسهل بالتليين والثاني بالعصر فاذا ورد على المادة فعلاهما معا على التساوى تساقطا وان سبق الاهليلج ثم ورد عليه البنفسج لم يمكن لاحدهما فعل فتعين ان يقدم المليين ثم يلحق العاصر قال رحمه الله الفصل العاشر فيما يجب ان يطلب من هذا الباب في كتب القوى اقول لما كان ما ذكر من احكام الادوية المسهلة موقوفا على ما من احدهما المركبات من الحبوب والايارجات والمطبوخات وكيفية تركيبها حتى لو احتاج الى تركيب اخر امكنه ان يركب على حسب ما يحتاج اليه وكان قد ذكر جميع ذلك في الاقراباذين قال يجب ان يطلب في قرابادينا ادوية مسهلة وملينة ومشروبة وملطوخة وغير ذلك من المفرحات والترياقات وامراضها وحب الاسنان اى ان كان طفلا فقد يسهله شياف وان كان كبيرا فربما لا يسهله شيافات قوية وثانيهما معرفة ماهية مفردات تلك المركبات وجيدها من رديها ومقدار ما يستعمل من الجيد ومضارها ودفعها وماهية تلك الدافع ومقدار ما يوجد واذا عدم فبماذا يعوض عنه كانت مذكورة في كتاب الادوية المفردة قال ويطلب في الادوية المفردة اصلاح كل دوا من المفردة ومقداره اى مقدار شربه وكيفية سقيه والحبوب يجب ان يتناول ولم تحجر فالامر من احدهما انه يضعف قوتها حينئذ وثانيهما انه يبطي وقوفها في المعدة عند الخلاها فيكسر قوتها ولا ينتا ول انضاو هي طرية لينة فتلج وتتشبث اما في المرى عند البلع فيدرك طعمها ويقذفها واما في خمل المعدة فيورث الغثيان وبطو العمل بل كالمخرفة الجفاف ويكون لها نظام تحت الاصبع قال رحمه الله الفصل الحادى عشر في القى اقول الموانع التي يمنع من استعمال القى بعضها من جهة الطبيعة البدنية اى الهيئة التركيبية وبعضها من جهة العادة اما من جهة الطبيعة فامور منها ضيق الصدر وهو مانع من القى لوجهين احدهما ان ذلك يلزمه ان يكون اعضا التنفس منه مجتمعة متزاحمة وعند القى يكثر تلك المزاحمة وثانيهما ان من كان صدره ضيقا يكون مجاريه في نفسها ضيقة فمتليئة المواد مستعدة للانصداع بحركة القى لاسيما العنيفة منها ومنها رداة التنفس وهي يمنع من القى لان رداته يكون لافة اما في العضلات المحركة او الاعصاب او الرية فتحريك الاعضا الماوفة حركة عنيفة يوجب ازدياد ضررها ومنها التهيؤ لنفث الدم لان ذلك انما يكون لكون عروق صدره مستعدة للانصداع ومنها دقة الرقبة وذلك لان من كان دقيق الرقبة يكون العروق التي فيها منضغطة فيكون مهياة للانصداع ومنها التهيؤ لاورام الحلق لان القى يجذب المواد الى اعالى البدن فان كان الحلق متهيا للاورام او نيرل عروضها ومنها ضعف المعدة لان القى حركة عنيفة واستعمال ذلك على عضو ضعيف يزيده ضعفا ومنها السمن المفرط لان اعضا النفس يكون معه منضغطا بعضها ببعض بحيث لا يكون لها متسع ومجال تتحرك فيه عند القى فيكون القى مهيا لها للانصداع ومنها القضافة المفرطة لان صاحبها يكون اليبوسة مستولية عليه والقى ما يزيدها فان هولاء اى اصحاب الموانع من القى انما يليق بهم الاسهال اذا احتاجوا الى تنقية الا السمان جدا فانه حولاء لان السمن المفرط منع الاسهال ايضا والقضاف اخلق بالقى لصغر اوبيتهم وهو ظاهر واما من جهة العادة وكل من يعسر عليه القى او لم يعتده فانه يعسر عليه ايضا لان معدته يكون شحيحة بالغذاء ومواده مايلة الى الاسافل وحينئذ يعسر القى لا محالة وهولاء اى الذين بهم مانع من الطبيعة ومن العادة اذا قيئوا بالمقيئات القوية لم يلبث عروقهم ان تصدع في اعضا التنفس لان مواد هم لا تخرج بالقى الا بحركة عنيفة تخشى منها انصداع بعض عروق صدورهم فتقع في السل اى في قرحة الرية اى فربما تقع في السل لا ان الوقوع فيه انما يكون اذا كان الانصداع في الرية لا مطلقا ومن اشكل عليه امره اى لم يعرف انه يسهل عليه او يعسر جرب بالمقيئات الخفيفة كالماء الحار او ماء الشعير او السويق فان سهل عليه جرى بعد ذلك على اسهال القوية كالخربق وغيره فان كان ممن يجب ان لا يتقيؤ او احد لا بد من تقيئته مهيئة اولا وعودة تغذيته بالاغذية المرخية للمعدة وليزلف الاغذية ودسمها وخله ورفعه عن الرياضات فقوله واحدا كان ولا بد من تقيئته صفته ومن الحبحبه وفي بعض النسخ فان كان ممن لا يجب ان يتقيؤ او قال الاستاذ الفصيح ماله الاول اعلى ما اخفى وليس على ما قال بل هما سيان اذ معنى قوله ممن لا يجب ممن لا ينبغي على ما هو عادته وفي بعض النسخ بدل قوله ورفعه عن الرياضات وقرب فضل الرياضات

277

ولدوجه ثم استعمله اى القى واسقه او سقه على ما فى بعض النسخ الدسومات والادهان بشراب بطعمه قبل الحذف اغذية جيدة لان الحذف
على الامتلا اسهل وخصوصا ان كان صعب القى فانه ربما لم يتقيا وخلت الطبيعة فان تخلل بالجيد خير من ان تخلل بالردى واذا تقيا بعد طعام
اكله للقى فليدافع الاكل ليستريح من حركة القى الان يشتد الجوع ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح دون الماء لانه يفرغ المعدة ببرده بعد حركتها
العنيفة ودون الجلاب والسكنجبين فانهما مغثيان والمراد بمثل شراب التفاح ما فيه قبض وتقوية للمعدة جبرا للضعف الحاصل لها من الحركة وتفريح القلب
دفعا للنكاية ما ارتفع اليه من الابخرة الردية وجعل القرشى السكنجبين عطفا على شراب التفاح وقال سعدا وسكن عطشه بمثل شراب التفاح
مع السكنجبين دون الماء والجلاب فانهما مغثيان ثم قال ولو قال لا السكنجبين شراب الليمو لكان افضل لما فيه من التطييب الحاصل بالحموضة واما
السكنجبين فانه لا يخلو عن تغثية وهو عدو لعن الطاهر من غير حاجة واراد بما يرد اصلا وعلا وما اى المقتى فروج كردناج وهو ان يطبخ الفروج
بعض الطبخ ثم يوخذ وتقلى على النار على جانب الشى ويكون فى داخله ابازير لا سيما متى كان القى عن بلغم وانما ينبغى ان يكون غذاوه ذلك لان المعدة
نقيت بالقى وضعف فيعجز عن هضم ما غلظ والغذاء حينئذ مع كونه لطيفا ينبغى ان يكون سريع الهضم كثير التغذية والفروج المذكور كذلك ومثله
اقداح اى من الشراب بعده اى بعد الغذاء او الفروج اعانة للمعدة على الهضم وتنفيذا للغذاء على الاعضاء كما من قذف حامضا اى بلغما حامضا بعد طعام
وان لم يكن لم يبطله عهده وكان فى نفضه يسير حتى ينبغى ان يوخر الغذاء الى نصف النهار اى الى مقداره وشرب قبله اى قبل الغذاء ماء ورد حارا اما
تاخير الغذاء فلان ونفع الحامض فى الصورة المذكورة غالبا يكون لقصور الهضم وذلك يوجب تاخير الغذاء ولانه لو لم يوخر لاحتمل اشتداد الحمى وفى المسيحى حمى
بالمرطبة وغيرها بالاخلاف وهو عدو لعن الطاهر واما شرب ماء الورد حارا فليغسل المعدة ويقويها ومن عرض له قى السوداء وفى بعض النسخ ودائم
وهو الصحيح لان الذى يدوم به قى السوداء فى الاغلب كثير البلغم فى معدته لضعفها وذلك ينفعه التدبير المذكور وهو ان يوضع على معدته اسفنجة اى سحابة
مشربة بخل حاذا سخنا لان مثل هذه المعدة يحتاج الى تقويتها خوفا من تولد البلغم او قبول ما ينصب اليه من السوداء وغيرهما والاسفنج مقو لانه قابض
والخل مقطع ملطف وكونه حاذا او حاذقا على ما فى بعض النسخ اى شديد الحموضة لكونه ابلغ فى التقطيع والتحليل وكونه سخنا ليكون محللا واما من لم يدم
ذلك فهو لا يحتاج الى هذا التدبير وزيادة لذع الخل لضعف المعدة وقال القرشى وما فى بعض النسخ ودام به هو الاصح لان دوامه يكون اما لبلغم حامض
كامن فيها واما لسوداء تنصب اليها دائما واما لسوء مزاج بارد والتدبير المذكور يخص الحادث عن البلغم فقط فان الخل بسبب حدته ولذعه وحمضه يقطع
بالسوداء وعلى هذا كان الواجب ان يقول ومن عرض له قى حامض بلغمى فليوضع على معدته كذا وما ذكرنا من ان يكثر ويدوم به قى السوداء حينئذ
البلغم فى معدته غالبا لضعفها يدفعه قوله والاجود ان يكون طعام القى مختلفا فان الواحد ربما اشتملت عليه المعدة ضانة به لردة ليس بناقض
ما مال او لا واطعمه قبل القى اغذية جيدة على ما ظن لانه لا يريد بالاختلاف الجيد والردى بل الاغذية المعتدة وحينئذ يجوز ان يكون كلها جيدة
قوله وبعد القى الرطب فى بعض النسخ وبعد قى الرطوبة وهما متقاربتان والمراد بهما ما يخرج فيه رطوبات بلغمية ينفع اى المقتى بالعصافير و
النواهض اى افراخ الحمام التى نهضت للطيران وذلك لان رطوبات البلغمية انما تخرج بالقى اذا كانت المعدة ضعيفة والعصافير والنواهض حارة
سريعة الانهضام فينتفع به لا محالة لكن ينبغى ان لا يوكل عظام اطرافها فانها ثقيلة بطيئة فى المعدة لغلظها قوله وادخله الحمام وفى بعض النسخ
وبدخول الحمام وهذا انسب بسياق الكلام عطفا على العصافير والمراد بالحمام الحمام المجفف لتجفف الرطوبات وتنشفها بتفتيح المسام وتسخين المادة
وتحليلها وقال القرشى لا يريد به ان يكون دخول الحمام بعد القى فقط بل يريد انه ينبغى ان يكثر دخول الحمام ولا شى فى اللفظ يدل على التعميم و
الكثرة قوله واما من حال شرب المقتى اشارة الى امور يجب رعايتها حال القى وهى اربعة احدها ان يحضر وامن الاضداد وهو الغدو و
يرتاضوا ويتعبوا ثم يتقيئوا لان الرياضة تسيل المادة وترققها وتهيئها للاندفاع وثانيها ان يستعمل فى وقت انتصاف النهار ليكون الحر اقوى
والقى اسهل وثالثها ان يعلى العين عند التقية برفادة ثم تشد اى تلك الرفادة لئلا يعرض لها بسبب حركة القى نتو لما يلزمها من دفع المواد
الى الخارج والى الاعالى وهى عضو رطب قابل لميل المادة اليها موضوع فى اعلى البدن فربما ينتقل الى الخارج ويحفظ فاذا رفدت منعت الرفادة من
البروز وينبغى ان يكون ناعمة لئلا يوذى العين وصلابتها عند بروزها ورابعها ان يعصب بطنه بقماط لين لان الاحشا تتحرك فى ذلك الوقت
حركة عنيفة فيحفظها عن الانزعاج والانفتاق وينبغى ان يكون الشد معتدلا لان الضعيف لا يغنى فى منع الفتق والقوى يوجب عسر القى لانه

يمنع من انبساط المعدة والاشياء المتقيئة للقى هى الجرجير والفجل والطرخ والتوتيج الجبلى الطرى لانها تقطع المواد الغليظة اللزجة
وتلطفها وتهيئها للاندفاع بالقى والبصل والكراث لتولدهما النفخ بتسخينهما وكذلك مما يعين على القى ويسهله بسبب اماله المادة
الى فوق وماء الشعير ثقله مع العسل لانه مغث وحسو الباقلى بحلاوة فانه يفعل مثل ذلك والشراب الحلو لتسخينه بغلظه واللوز بعسل لانه
لعسل يعين على القى بسبب دسومته التى ترخى المعدة وما شبه البلكند من الخبز الفطير المعمول بالدبس هو خبز فطير يغلى بدهن ويغمس فى حلو كا
او الدبس والمستعربون يسمونه ذلقتبوع وهو معرب ذلقتبه وقال ابن جميع ان هذا الاسم جاء فى كلام جالينوس الا انه لم يذكر ما هو لم
ثم قال واهل الساحل فى بلاد الشام يتخذون طعاما من النشا يسمونه بهذا الاسم على هذه الصورة يحل النشا فى الماء ويلقى فيه شى من المصطكى
ويطبخ حتى ينعقد ويلقى فيه اواسع من الرخام ونحوه وينبت تحت السماء موقى من الغبار فيلقى على جلاب او عسل ويوكل باردا فى زمن الصيف
ثم قال واخبرنى بعض العجمان لهم طعاما يتخذونه من دقيق الحنطة كما يتخذ الكبولا اى الكاجى ويسمى دعناو يوكل بالدبس وهذا اشبه ما قصده الرئيس
وقال القرشى هو خبز يشبه العراقى يتخذ عجينه بلا خمير من الماء والسمن مع شى من الحلاوات ويخبز لها على الارض للتنور او يدفن فى الرمل حتى
يدرك هو الكل محتمل الا ان ما ذكرنا اقرب الى لفظ الشيخ واولى لانه مما يغثى لغلظه ولزوجته ويعين على القى وما يهيج القى والبطيخ
والقثاء مع بزورهما او شى من اصولهما منقوعا فى الماء مدقوقا مع حلاوة وذلك بسبب الخاصية والشورباج الفجلى بسبب الفجل ايضا ومن
شرب شرابا مسكرا للقى فلا يتقيا على قليله بل الشرب كثيرا لان القليل تنشح به المعدة والكثير يطفو على المعدة فيسهل القى وقيل ينبغى ان يكون
مخلوطا بالتفاح لئلا تنفر المعدة منه وان يكون بعضها كثير الماء وبعضها قليله لان ذلك ايضا مما يوجب نفورها منه وان يستعمل القى بعد الفراغ من
من اخذه خوفا من ان ينحدر من المعدة قوله والقفاع اذا شرب بالعسل بعد الحمام قيا واسهل وذلك لان الحمام يسخن ويلطف المواد ويهيئها
للخروج والقفاع فيه جلاء وتقطيع وكذلك فى العسل فاذا اخذ بعد الطعام اعانا على القى بذلك وربما اسهل بجلائه وتقطيعه لما فى المعدة والامعاء
ومن اراد ان يتقيا فلا يجب ان يستعمل فى ذلك الترب المضغ الشديد لان المضغ الشديد يهيئ الغذاء للنزول من المعدة بسرعة واذا اشتهى الانسان
متقيا قويا مثل الخربق فيجب ان يستقى على الريق لئلا يكون ما يخرج بالقى دفعه كثيرا فيحتق ان لم يكن مانع كان يكون معدته قوية الحس فيوذيها
لذع الخربق اذا استعمل على الريق او يكون عادته ان لا يتقيا على الريق وينبغى ان يكون بعد ساعتين من النهار وبعد اخراج الثفل من الامعاء
اما الاول فلان القى بمثل الخربق على الريق لو اخر كثيرا لاشتد الجوع وذلك مانع من القى واما اذا لم يكن على الريق فلا شك ان تاخيره الى نصف
النهار اولى ليرق المواد بحرارة الهواء وتتهيا للاندفاع واما الثانى فلان الامعاء اذا كانت خالية لا تخشى انجذاب شى من الثفل الى المعدة بقوة
وبيهم جذب الدواء المقيئ فان تقيا بالريشة اى كاف اراد القى فان امكنه ان يتقيا بالريشة بادخالها فى فمه فذاك وان لم يمكنه بها ولا بادخال
اصبع حرك يسيرا لان الحركة تلطف المادة وترققها للخروج فان اجاب فهو المطلوب وان توقف ادخل الحمام لانه يفعل فعل الحركة وازيد والذى
التى يتقيا بها يجب ان يمسح بمثل دهن الحناء وفى بعض النسخ دهن الخل ولكل وجه ترجيح نظرا الى تقويتها الحناء وادخالها الخل فان عرض تقطيع وكرب
حتى ما حاذ او زنيا فاما ان يقئ واما ان يسهل وفى بعض النسخ فاما ان يستمال اى يجتنب عن التسهيل واما ان يسهل وفى بعضها فاما ان يقئ
ويسهل واما ان يسهل فما يعين على ذلك اى على تقوية فعل المقيئ تسخين المعدة والاطراف فان ذلك يحدث الغثيان اما احداث تسخين
المعدة اياه فظاهر لان الحرارة يثير الاخلاط واما احداث الاطراف اياه فلانها اذا دلكت دلكا معتدلا يسخن المواد ويرقق قوامها ويهيئها
للاندفاع لكن هذا اخص بالبدن لا القدمين فان ذلك مما يعين على جذب المواد الى اسفل وذلك مانع من القى ومعين على الاسهال واذا اسرع
الدواء المقيئ واخذ فى العمل بسرعة فيجب ان يسكن المقيئ خوفا من انحدار الدواء عن المعدة مع المواد الخارجة وتنشق الروائح الطيبة
لسكون الغثيان وتستقر المقيئ فى المعدة ويغمز اطرافه ليجذب المواد الى جهتها ويطول لبث الدواء فى محله ويسقى شيئا من الخل المقوى للمعدة
ويتناول شيئا من التفاح والسفرجل مع قليل مصطكى لان ذلك مما يسكن القى ويوخر تحريكه ويبطئ الدواء فى المعدة قوله واعلم ان الحركة
يعجل القى الكثير والسكون يعجله اقل هذا قد نظر انه مناقض لما سبق من انه اذا اسرع المقيئ فى العمل يجب ان يسكن المقيئ وذلك ليستقر الدواء
فى المعدة وتمكن من العمل والسكون لا يجابه تمكن الدواء من العمل يعجل القى اكثر وقد حكم هنا بانه يعجله اقل والجواب ان المراد بالسكون فيما سبق

قبل علك المقيئ وههنا بعده وقال المسيحي المراد بالسكون فيما معنى بعد اخذ المقيئ وههنا قبل اخذه وذلك لانه متى استعملت الحركة قبل اخذه هيأت
المادة لسرعة الخروج به ومتى استعمل السكون غلظ قوامها ولا شك ان ذلك نافع لسرعة عمله وسياق الكلام يدل على ان المراد ما ذكرناه والصيف اولى
زمان يستعمل فيه القيء لوجوه احدها ان المواد فيه تكون رقيقة مواتية للخروج وثانيها ان اكثر ما يتولد فيه من المواد يكون الصفراء وثالثها ان
الآلات الغذائية فيه تكون مواتية للحركة للينها فان احتاج اليها اي الى القيء من الاواقي اي الاوافق التي بحثت بان يكون له مانع يمنع من استعماله في الصيف
اولى وقت يرخص له فيه ذلك لانه ضرره يكون اقل قوله هذا ابعد غايات القيء انما على سبيل التنقية الاولى في المعدة وحدها دون الامعاء اشارة الى
للقيء تنقية اولى وتنقية ثانية والاولى خاصة بالمعدة حتى ان الامعاء التي في غاية القرب منها لم يشاركها في ذلك وانما تحتاج اليها دونها لانها اذا هضمت
الغذاء واخذ منها ما يبقى منه بقايا في خللها وليس هناك شيء يغسلها كما يغسل ما يبقى في الامعاء عند انجذاب صفوه الى الكبد فان الصفراء تنصب اليها ولو جعل المعدة
تنط من الصفراء كالامعاء لاضر ذلك بشغلها وهو الهضم للذعها اياها واما التنقية الثانية فهي التي تكون من الراس وسائر اعضاء البدن اما من الاسافل فبالجذب
والقلع واما من الاعالي فبالجذب فقط لان القلع لا يتاتى الا لما يكون من الاسافل قوله وانت تعرف القيء النافع اشارة الى ما يعرف به القيء
النافع من غيره وهي تسعة امور احدها ان النافع يتبعه خفة وذلك لخروج مواد ثقيلة للبدن وثانيها ان النافع يتبعه شهوة جيدة وهي شهوة الحلو
والدسم اذ شهوة المر والحريف كلها تكون فاسدة وثالثها ان النافع يتبعه التنفس والنبض الجيدان وكذلك حال سائر القوى كل ذلك لان اذية المواد
الردية المثقلة ورابعها ان يكون ابتداؤه مغثيا وذلك لان المواد الردية اذا تحركت فلا بد ان يكون وصولها الى فم المعدة قبل خروجها بالقيء و
فم المعدة قوي الحس فينفر منها ويلزمها الغثيان وخامسها ان اكثر ما يودي معه اي مع القيء النافع لذع شديد وحرقة يحدثان مع الغثيان ان
كان الدواء قويا كالخربق وما يتخذ منه واما ان القيء النافع الكائن بمثل الخربق يحدث عنه ذلك فلان الخربق بطبعه لذاع فاذا ظهر عنه ذلك
كان دليلا على انه قد فعل فعله واما ان القيء النافع لا يودي باكثر من ذلك فلانه يخرج الفضول التي يوذي وسادسها انه يبتدئ بسيلان لعابية فانها
معدة لذلك عند ما يعرض امر يلذع اللسان او يجففه فاذا عرض مثل ذلك لفم المعدة فمن الاكثر يسكب اللعاب ايضا وذلك بسبب ان السطح الاسفل
من اللسان هو من سطح باطن المري والمعدة وسابعها ان يبتدئ في شيء سيال لعابي وذلك ليدفع المعدة ما قد بقي فيها من الرطوبات وفي بعض النسخ
ثم يتبعه بدل قوله يبتدئ وهو اظهر وثامنها ان يكون اللذع والوجع ثابتا وذلك اذا كان القيء بمثل الخربق من غير ان يتعدى الى اعراض اخرى مثل
جحوظ العين وحمرتها وكثرة العرق غير الغثيان وكربه لدلالته على انه لم يفعل فعلا قويا غير الفعل الخاص به في الاستفراغ وتاسعها استطلاق البطن لما
عرفت ان المقيئ في بعض الصور قد يصير مسهلا وتاسعها ان يا خذ اي القيء بعد الساعة الرابعة من حين استعمال المقيئ يسكن لان نهاية جذب الخربق
المواد البدنية اربع ساعات على ما علم بالتجربة ثم ان الطبيعة تستريح عليه وعليه المقيئ الى الراحة لتدارك الروح بدل ما تحلل منه ولذلك يحصل النعاس
واما الردي اي من القيء فصفاته ست الاولى ان لا يجيب القيء ولا يخرج المواد عند استعمال المقيئ والثانية ان يعظم الكرب اما لفرط تهيج الدواء
وتهييجه مع كون المعدة عاجزة عن دفع ما فيها اما لشدة سخنية وقوة سمية والثالثة ان يحدث تمدد اي تمدد الرقبة بل اعالي البدن وذلك
بسبب صعود المواد المنجذبة بالقيء الى جهة الاعالي وعجز الطبيعة عن دفعها والرابعة ان يحصل فيه جحوظ العينين وشدة حمرة فيهما وذلك لتحرك
الدم وهيجانه بسبب تحريك المقيئ مواد البدن والخامسة ان يحصل فيه عرق كثير اما لاشتغال الطبيعة بمقاومة سمية الدواء عن تدبير البدن
ومسك رطوبته واما لسقوط القوة بسبب الدواء وعجزها عن امساك الرطوبات والسادسة ان يحصل انقطاع صوت لعجز القوة المحركة للحجاب
وعضلات الصدر عن تحريكها اما لسقوطها واما لتالم الحجاب بسبب مشاركة المعدة او لشدة الجفاف او لانصباب مواد الى آلات الصوت او
لشدة المقاومة بين الطبيعة والدواء ومن عرض له هذا الذي ذكرناه من صفات القيء الردي ثم لم يتدارك صار الى الموت وذلك لما علمت ان سبب الاعراض
المذكورة كثرة المواد المنجذبة الى المعدة وعجز قوتها الدافعة عن دفعها ولا شك انها لو بقيت في تلك المواضع لحنقت وآل الامر الى الهلاك وتداركه
بالحقنة وسقي العسل والماء الفاتر والادهان الترياقية كدهن السوسن اما الحقنة الحادة فلان تلك المواد تكون ملتهبة والعرض انها قد وقفت
في المعدة وقد عجزت الدافعة عن دفعها فاذا استعملت الحقنة الحادة نحت تلك المواد وحللها وهيأتها للخروج واما سقي العسل والماء الفاتر
فلانهما يعينان في اخراج المادة واما الادهان الترياقية فلانها مع كونها مغثية دافعة لضرر سمية الدواء قوله وبحبسه وفي بعض النسخ (ان يحبسه)

وهذا

وهذا اولى لئلا يكون عطفا على قوله وتداركه اي وتداركه بالحقنة والاحتيال على ان يتقيأ فانه ان قام لم يختنق لزوال الموجب للاختناق والا اختنق اللهم
الا اذا اندفع بالحقنة قوله وافزع عطف على يتدارك اي دبر مثل هذا الامر وافزع ايضا الى حقنة مغذية عندك حتى لا يطول الزمان باعتداد ما
ان احتجت اليه فيفعل الخلط الخانق عمله واولى ما يستعمل فيه القيء الامراض المزمنة لا الحادة لان الادوية المستعملة فيه اكثرها حارة فيزيد في حرارة
المرض والامراض المزمنة ايضا على قسمين منها ما هي مع الحمى وهذه لا يجوز فيها القيء ايضا خوفا من زيادة الحرارة ومنها ما هي خالية عن الحمى وهذه
يجوز فيها القيء كالصرع لا الذي هو خاص بالدماغ فانه لا يجوز استعمال القيء فيه خوفا من صعود المادة الى الدماغ بل الذي حادثا على سبيل الشركة
فان القيء يكون نافعا له بقلعه المادة التي تبخر الى الدماغ وكالاستسقاء الا الزقي فانه لا يجوز فيه استعمال القيء البتة خوفا من خرق مجرى المائية
المنحدرة الى جوف وكالماليخوليا والجذام والنقرس وعرق النسا فانه ينفع في جميع ذلك والقيء مع منافعه قد يخلف امراضا مثل ما يجلب الطرش
وفي بعض النسخ الضرس وليس بصواب لان القيء يجلب الضرس اذا كان ما يتقياه حامضا وذلك ليس لكونه قيئا بل لورود مادة حامضة على الاسنان ولتنا
الطرش فان نفس القيء يوجبه سواء كان الخارج حامضا او لم يكن والمعتمد في ذلك التجربة وكان ذلك لتصعيده المواد الى فوق ووقوفها عند صعودها
في تجويف الاذن والاجود ان لا يوصل بين الفصل بل يوخر ثلاثة ايام لاسيما اذا كان في فم المعدة خلط لوجهين احدهما ان الفصد يزيد في ذلك لانه يحرك
المادة وهي قابلة لضعفها وثانيهما ان الخلط ان كان زائدا فالفصد يضر وان كان حارا لم يخرجه الفصد بل يحركه الى اسفل المعدة فيزيد فيها وفي بعض
النسخ بدل خلط غلظ وقيل المراد به غلظ مدعوا الى الاستظهار للمعدة بان لا يتقارب ما ضعفها من القيء والفصد وكثيرا ما عسر القيء رقة الخلط لانه
حينئذ تتشبث بخمل المعدة ويتفرق فيه فيعسر على الطبيعة جمعه كما يعسر لغلظ الخلط فيجب ان يتحرى ذلك الخلط ليسهل على الطبيعة وذلك يحصل بالماء البارد
والادوية الغليظة التي لا يكون فيها قبض ولا تقوية لفم المعدة لا سيما ولهذا حب الرمان على ما قال الشيخ لانه قاطع للغثيان منشف مضيق للمري فلا
يستعمل في تمتين الخلط الذي في فم المعدة نعم لو كان عسر القيء لاسترخاء المعدة بحيث يعجز عن ان تنشر لدفعه فاذا استعمل ما يقويه تمكن من ذلك كسويق
حب الرمان لما فيه من القبض والتقوية ومنع الغثيان واعلم ان القيام الغالب اي الاسهال التحتي ان كان بعد القيء فهو دليل على اندفاع تحتها الى اسفل
وان كان القذف اي القيء بعد القيام اي الاسهال المذكور فهو دليل على انه من اعراض القيام وانه بقي مادة فاسدة في المعدة حتى اوجب ذلك وافضل الاوقات
للقذف صيفا بسبب حر كاوجاع المفاصل والنقرس وغيرها نصف النهار ليكون الحر اقوى والمواد متصعدة الى فوق وهذا انما يكون اذا لم يكن القيء
بمثل الخربق اما اذا كان به فاول الاوقات ان يكون بعد ساعتين من النهار على ما مر وانما قال بسبب وجع اذ لو كان القيء في اوائل نوائب الحميات
فذلك لا يختص بوقت بل يكون عند وقت حضور القشعريرة والنافض والقيء نافع للجسد وفي بعض النسخ الحذر ردي للبصر اما الاول فلانه ينقيه من
الفضول واما الثاني فلجذبه المواد وتحريكه الابخرة الى اعالي البدن والحبلى يمنع ان يتقيا الا ان تقول حيضها لاندفع بذلك القيء والتعب يورثها
اضطراب فيجب ان تسكن ولا تحرك بالقيء واما سائر من يعتريه القيء فيجب ان يعان عليه لان اعتراه في بعض الاوقات لا يكون الا لمادة فاسدة في المعدة
فاذا اقلعت تلك المادة سكن القيء قال رحمه الله الفصل الثاني عشر فيما يفعله من تقيأ اقول ما ينبغي ان يفعله المتقئ اما ان يكون قبل القيء
وقد ذكر ذلك مع الكلام في الاسهال وحال القيء وبعده وقد ذكر الكثر في الفصل المتقدم والمذكور في هذا الفصل كالتتمة لما ينبغي ان يفعل بعد القيء
وذلك امور منها انه اذا فرغ المتقئ من قيئه ينبغي ان يغسل فمه ووجهه بعد بخل ممزوج بماء ليذهب الثقل الذي ربما يعرض للراس لان الغالب انه يعرض (القيء)
بعد القيء في الراس ثقل لتصعيد المواد الى فوق ولتبخير المواد بسبب تحركها بالقيء والماء مع الخل يردع تلك المواد وهذا يقتضي ان يكون الماء باردا لان
الردع يكون بالبارد لا الحار وقال المسيحي الواجب ان يكون الماء حارا لكن لا يبلغ في تحليل ما ارتفع الى الراس من الابخرة الموجبة لثقله وايضا حتى نظرا
الى هذا التعليل وانما غسل الفم فلامرين احدهما تسكين الابخرة الصاعدة وثانيهما تنقية الاسنان مما احتبس بينها من المواد الخارجة بالقيء خوفا من ان
تعفن الاسنان ومنها ان يشرب شيئا من المصطكى بماء التفاح وهذا انما يستعمل بعد القيء بالدواء المقيئ فيحط لتقوي المعدة ويزيل ما حصل لها من
الضعف والقوة السمية لما فيهما من التفريح وانما متى كان القيء القذف هذا فاسدا فالواجب ان لا يشغل المعدة بشيء فيه غذائية البتة ليتراجع اليها
قوتها وتشتبه للشهوة ومنها ان يمتنع عن الاكل خوفا من ان يعجز المعدة عن هضمه فيتولد منه فضول كثيرة ومنها ان يمتنع من شرب الماء خوفا من قرع
المعدة ببرده بعد حركتها العنيفة بالقيء ان كان باردا ومن تغثيته واجابته بالقيء مرة اخرى ان كان حارا ومنها ان يلزم الراحة ليستريح الاعضاء

من تعب حركة القيء ومنها ان يدثر بشراسيفه ليسكن ما عساه ان يعرض هناك من الم بسبب ازعاج القيء وقوة تزعزع الحجاب وينبغي ان يكون
في الدهن قوة مقوية ايضا كدهن الورد ومنها ان يدخل الحمام لانه يريح الطبيعة ويحلل ما بقي من فضلات البدن ويقطع القيء بجذبه المواد الى
ظاهر البدن لكن ينبغي ان لا يكون بعد القيء الذي يكون لتنقية غذاء فاسد خوفا من ان يجذب شيء مما فسد الى جهة الاعضاء ومنها ان
يغتسل بعجلة ويخرج لئلا ينصب الى المعدة رطوبات بسبب خلوها وتعبها الحادث بسبب تسخنها ولئلا يزداد ضعف القوة بسبب فرط التحليل
ومنها انه ان كان لا بد من الطعام وذلك ليتوقان قوي فيبالي اخذ الغذاء اطعم شيء لذيذ لطيف سريع الهضم لتقبله المعدة سريعا ولا يضعف عن هضمه جيد م
وذلك كامراق الفراريج المحمضة بماء الحصرم العتيق او بحب الرمان قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في منافع القيء اقول لما فرغ
من ذكر قوانين متعلقة بالقيء وكيفية استعماله شرع في ذكر منافعه ومضاره وذكر كلا منهما في فصل وقبل ان يعرف ذلك ينبغي ان يعلم ان المعدة
مطبخ غذاء البدن والمطبوخ لا بد ان يبقى منه عن المنطبخ فضول وقذارات وذلك لا محالة يحوج الى دفعها بالصناعة اما باستعمال ما يقطع ويلطف او
باستعمال المسهل او باستعمال القيء وافضل ذلك ما يكون بالقيء لان الاول وان كان يحصل به تنقيص تلك الفضول او ازالتها بالكلية الا انه يفوت
به امران احدهما قطع المواد من اسفل البدن وثانيهما رياضة المعدة التي هي مطلوبة لجودة الهضم وتحليل الفضول كذا الثاني لانه وان كان يحصل
ازالة تلك الفضول الا انه يفوت الامران ايضا ومع ذلك يضر لان اخراجها بالاسهال انما يمكن في الاكثر باستعمال ادوية يلزم اخراجها اخراج ما هو
غير مراد معها واذا كان شان القيء ذلك فينبغي ان لا يغفل عنه ويستعمله في الشهر يومين متواليين على ما امر ابقراط ليتدارك الثاني ما قصر الاول
ويخرج ما يجلب الى المعدة وابقراط يضمن معه اي مع القيء في الشهر يومين متواليين حفظ الصحة وذلك لان غالب الامراض انما يحدث بسبب فساد
الاغذية والاشربة لا لطافتها او كثرتها يعرض ذلك الفساد اذا كانت المعدة فاسدة الحال فاذا ردع حالها على الوجه المذكور قلما يعرض امراض الكروش
هذا اي من القيء في كل شهر يومين ردي لوجهين احدهما انه يصير عادة للمعدة حتى انها ان استمر ذلك قذفت الغذاء وثانيهما انه يضر بالبصر المعرفت
وفي بعض النسخ والاكثار من هذا ردي والاول اصح قوله ومثل هذا القيء اشارة الى منافعه وهي امور منها ان ينقي البلغم والمرة وينقي
المعدة مما فيها من الرطوبات المتعلقة من جنس الكيموس وقيل المراد بالبلغم هنا الرطوبات وعلل ذلك بقوله فانها ليس لها ما ينقيها مثل الامعاء
من المرار التي تنصب اليها وتنقيها اي لا ينصب الى المعدة مرار ينقيها كما ينصب الى الامعاء وينقيها ومنها انه يذهب الثقل العارض في الراس لكثرة
ما يتصعد من الابخرة الفضول المتبخرة في المعدة فانها اذا نقيت منها انقطع ذلك لا محالة ومنها انه يجلو البصر وذلك اذا كانت الكدورة بشركة المعدة
بسبب بقاء الروح الباصر من الابخرة التي كانت تتصعد من المعدة ومنها انه يدفع التخمة اما بعد حدوثها فباخراج الغذاء قبل ان يشرع في الفساد
واما قبل حدوثها فمنع الاستعداد لها لانها اذا نقيت لا تفسد فيها الغذاء لجودة هضمها ومنها انه ينفع من ينصب الى معدته مرار يفسد طعامه
فاذا تقدمه القيء ورد طعامه على نقاء وطهارة ومنها انه يذهب بنفور المعدة عن الدسومة وسقوط شهوتها الصحيحة واشتهائها للحريف او الحامض
والعفص وذلك لازالته الرطوبات الردية المنفرة للمعدة عن الدسم والحلو والموجبة للشهوات الردية ومنها انه ينفع من ترهل البدن وذلك
بسبب اصلاح الهضم وتنقيص الرطوبات الموجبة لذلك ومنها انه ينفع من القروح الكائنة في الكلى والمثانة وذلك بسبب جذب المواد الموجبة
لها الى خلاف الجهة ومنها انها علاج قوي للجذام والصرع المعدي واليرقان وانصباب النقرس والرعشة والفالج وكل ذلك لازالة المواد
الموجبة لها وانما خص الصرع بالمعدي لما عرفت انه يضر بما يكون سببه خاصا بالدماغ ومن المعالجات الجيدة لاصحاب المقوبا لانه يصلح الهضم
بسبب التنقية وازالة المواد الموجبة لها من السوداء او البلغم المالح ويجب ان يستعمل في الشهر مرة او مرتين على الامتلاء يعني ينبغي ان يكون الردية م
ذلك القيء الذي يستعمل في الشهر يومين متواليين يكون احدهما او كلاهما على الامتلاء ليسهل خروج الفضول بصحبة الغذاء من غير ان يحفظ دور
معلوم وعدد ايام معلومة لئلا يصير للطبيعة عادة فتدفع الفضول الى جهة المعدة في ذلك الوقت اشد موافقة للقيء وهو كمن يراجع الاول
مرادي تضعف حتى يكون اسرع الى القيء قال رحمه الله الفصل الرابع عشر في مضار القيء المفرط اقول هذا الفصل في مضار القيء وانما
قيدنا القيء بالمفرط لان المعتدل وما دونه لا يكون فيه مضار فمن مضاره انه اذا افرط ضر بالمعدة وضعفها لكثرة الحركات الخارجة عن الطبيعة
وجعلها عرضة لتوجه المواد اليها بسبب دوام جذبها اليها ومنها انه يضر بالصدر لانه يكثر حركته وقوتها ويعرض اعصابه وعضلاته وربما

انفتق

انفتق بعض عروقه ومجاديد او وقع في نفث الدم ومنها انه يضر بالبصر لوجهين احدهما انه يكدر الروح الباصر بما يندفع اليه من ابخرة المواد المتحركة
بحركته وثانيهما انه يوسع ثقب الحدقة بتزعزعه لها وذلك موجب لتبدد الروح الباصر ومنها انه يضر بالاسنان بسبب ما يحتبس بينها ويتعلق بها
فانه يعفن ويعفن الاسنان ومنها انه يضر باوجاع الراس المزمنة لانه يزيد في موادها بسبب تحريكها الى اعالي البدن الا ما كان بمشاركة المعدة لانه
حينئذ ينفع لازالته المادة الموجبة لوجع الراس ومنها انه يضر بالصرع الراسي اي الذي ليس بسبب الاعضاء السفلى وذلك بسبب ازعاجه المواد
وتحريكها اليها وانما لم يقل الا اذا كان بمشاركة المعدة بدل بمشاركة الاعضاء السفلى كما قال في اوجاع الراس لان وجع الراس لا يكون بمشاركة غير المعدة
والصرع قد يكون بمشاركة غيرها من الاعضاء السفلى ومنها ان الافراط يضر بالكبد بسبب زعزعتها وحركتها المفرطة ومنها انه يضر بالرئة لقبولها
المواد المرتفعة واحتمال انصداع بعض عروقها ومنها انه يضر بالعين لا يريد البصر لانه قد مر بل الجارحة لقبولها المواد المرتفعة وربما صدع بعض
العروق اي عروق احد هذه الالات الاقرب انه يريد عروق الرئة ومن الناس من يحتال ان يمتلي بسرعة لكونه شديد الشره في الاكل والشرب
ثم لا يحتمله فيفزع الى القيء طلبا للتخفيف وهذا الصنيع مما يودي الى امراض ردية مزمنة لشدة اضعافه للمعدة وقلة ما يصل الى الاعضاء من
الغذاء ولذلك يعجل الهرم ويضعف البدن ويوقعه في الذبول ثم سقوط الشهوة فيجب ان يمنع من الامتلاء ويعتاد طعامه وشرابه لئلا يحتاج
الى القذف قال رحمه الله الفصل الخامس عشر في تدارك احوال تعرض للمتقيئ اقول لما تعرض للمتقيئ لشناعة القيء وقد سبق القول
شيئان يبرئ احد الامرين اما استعمال الحقن او شرب ما يقطع ويلطف واما التمدد والوجع اللذان يعرضان تحت الشراسيف فينفع منها
التكميد بالماء الحار وهو ان يملأ مثانة غنم او بقر ماء حارا ويوضع حيث الوجع وهو اقوى من التنطيل بالماء الحار وهو ان يصب عليه والادهان
اللينة بالرفع اي ينفع منها الادهان اللينة كالزيت ودهن البان والكوري بالحر تكون من يحرلها اعلقته تبنا ونحوها باردا لان التكميد لا يستعمل
في الادهان بل التنطيل اي هو ما يستعمل فاترا لا حارا بخلاف الماء فانه يستعمل فاترا وحارا وينفع ايضا المحاجم بالنار اي على تحت الشراسيف
على ما هو الظاهر لتجذب المادة الحارة فتحلل ما احتبس فيه وقيل على غير تحت الشراسيف لتجذب الفضول التي تنصب اليه وليس ببعيد
واما اللذع الشديد الباقي في المعدة فيدفعه شرب المرقة الدسمة السريعة الهضم كامراق الدجاج المسمنة وذلك لان اللذع
انما يكون من حدة الدواء او من حدة الاخلاط الخارج بالقيء والدسومات من شانها كسر الحدة ويدفعه ايضا ان يمسح موضع اللذع بمثل دهن
البنفسج مخلوطا بدهن الخيري مع قليل شمع اما دهن البنفسج فلانه يسكن حدة الدواء ولذعه واما دهن الخيري فلما فيه مع تسكين
اللذع من تحليل واما الشمع فلتعلق الدهن على العضو فيكون اقوى تاثيرا واما الفواق اذا عرض معه اي مع القيء ودام فيسكنه التعطيس
وتجرع الماء قليلا قليلا اعلم ان الفواق الحادث من القيء قد يكون استفراغيا وقد يكون امتلائيا والاول انما يحدث اذا كان القيء مفرطا
جدا ولا يدوم بل يموت صاحبه غالبا والثاني اي الامتلائي يكون حدوثه على وجهين احدهما المادة حادة اما من الخلط المستفرغ او
من بقية الدواء اذا كان مثل الخربق وهذا ايضا لا يدوم لان حصوله انما يكون عند حصول اللذع ولهذا يسمى لذعيا وثانيهما المادة غليظة
لزجة تمنع ان تتشبث بفم المعدة وهذا القسم نادر جدا وانما قال دام لان الذي لا يدوم كالاستفراغي واللذعي من الامتلائي لا ينتفع
بالتعطيس اما الاول فلانه ليس هناك ما يخرجه العطاس واما الثاني فلان العطاس حركة فيزيد في حدة المادة وانما يصح هذا الحكم في
الامتلائي غير اللذعي لان العطاس انما يتم باجتذاب هواء كثير حتى يمتلئ منه البدن ثم دفع ذلك الهواء دفعا يلزم منه خروجه جملة وذلك
يخرج معه كل ما هو ملتصق بالبدن من مادة غير لازمة ولذلك يسقط المشيمة ويخرج الاجنة ويفتح اختناق الرحم وفي بعض النسخ بدل قوله
التعطيس التعطيش وكانه تصحيف وقيل له وجه ايضا الا ان الاول اعم نفعا لانه يسكن الفواق في الفصل المحدث له لمن كان وجه اما
العطش فانه يسكنه اذا كان الخلط رطبا واما ان كان من جنس المرار فعسى ان يزيده التعطيش لزيادة كيفيته واما تسكينه تجرع
الماء الحار قليلا قليلا فظاهر لانه ان كان امتلائيا غسله وازعج المادة الموجبة له وان كان استفراغيا رطبه ولينه وانما ينبغي ان يكون
قليلا قليلا لطول زمان مروره بفم المعدة فيكون تاثيره اقوى قوله واما في الدم فقد قلنا فيه في باب مضار القيء واعلم انه لم يذكر ما
يتعلق بذلك الا قوله وربما صدع بعض العروق وهذا يسير فيه تدارك في الدم الا ان يقال قوله في اخر مضار القيء فيجب ان يمنع من

الاستلآ ويعدل طعامه وشرابه فضة تدارك ما يغير القيء وقد يعرض للكثار من القيء بسبب اندفاع المواد الى الاعالي فيحتبس منها شيء في عضلات
الترقوة ويوجب ذلك وكذا الامراض الباردة والمراد بها مثل التشنج والتمدد فانهما مثل الكزاز في الحدوث وكذا السبات وسبب حدوثه عن
القيء كثرة ما تصعد الى الدماغ من الابخرة وذلك اذا كانت خالية من الحدة والا اوجبت السهر وكذا انقطاع الصوت وسبب حدوثه اندفاع
المواد الى عضلات الصدر والات النفس ويمنع فيها اي في جميع هذه الامراض شد الاطراف وربطها لانه يجذب المتجهة الى الجهات المذكورة الى المواد
الاطراف وكذا الكميد المعدة بزيت فلطيف فيه سذاب في فتا الحار لما فيه من التحليل سيما للعلق والماء الحار لاجل التسخين والتحليل وغسل المعدة
واحدار ما فيها والمسبوت يستعمل ذلك ويصب في اذنه اي شيء من الزيت المذكور وغيره وذلك لاجل تسخين الدماغ وتحليل ما اندفع اليه من المواد
الرطبة الموجبة للسبات وفي بعض النسخ بدل قوله يصب في اذنه ويصوت في اذنه **قال** رحمه الله الفصل السادس عشر فيمن افرط عليه القيء
اقول من افرط عليه القيء ينبغي ان ينوم ويجلب له النوم باي حيلة كانت كوضع المخدرات على الجبهة والراس لان النوم يقوي القوى في
الباطن ويثور الحرارة الغريزية وعند ذلك يقهر الموجب للقيء وليربط اطرافه كربطها في حبس الاسهال ليشد الحرارة ويجذب المواد
الى جهتها وليعالج معدته بالادوية المقوية القابضة وذلك ليقوى على دفع ما هو مصبوب فيها وكذا يعالج بالاغذية المستعملة
لتقوية القوة وان افرط القيء واندفع الى ان يستفرغ الدم فاسقه بسقي اللبن ممزوجا به الخمر اربع قوطولات فانه يومن عادية
الدواء المقيئ ويمنع الدم ويلين الطبيعة وذلك لان اللبن والمراد به الحليب لتغريته وما فيه من الجبنية يسد مسالك الدم فان
القيء يوجب تفتح افواه العروق بسبب قوة الحركة واذا مزج بالخمر يفرح ويسرع تغذيته ويقوي القوى فيحصل بجميع ذلك ومن
عادية المقيئ او منع الدم والقوطول عشر اواق وقيل تسعة مثاقيل وقيل ستون درهما وقيل اربع قوطولات من ودبع بالبغداد
ذكر المسيحي قوله ويلين الطبيعة وذلك لما في اللبن اللينة لا الحادة فان الحادة فيها تسخين وغليان وتثوير الدم واما ان الحقن
قاطعة للدم فبجذبها المواد الى اسفل وفيه بعد فان اردت ان تسقي نواحي المعدة والصدر من الدم مع ذلك اي ما عملت من منع خروجه
لئلا ينعقد فيها اي في تلك النواحي فاسقه سكنجبينا مبردا بالثلج لتسكين سوء المزاج الحار الحاصل بحركة القيء او باستعمال الادوية
المقيئة الحادة وينبغي ان يكون سقيه قليلا قليلا لطول زمان مروره بها وقد ينفع من ذلك اي من قيء الدم شرب عصارة بقلة
الحمقا مع الطين الارمني لانهما قاطعان للدم بالتشديد والتغرية اذا جرع من افرط عليه هكذا في بعض النسخ بدون زيادة فيكون متعلقا
بما قبله وجرع مسندا الى ضمير شرب عصارة بقلة الحمقاء وفي بعضها بعده فقياه فيكون عطفا على افرط والضمير المنصوب للدواء او الدم
وفي بعضها قياه فيجوز ان يجعل صفة دواء اي دواء قياه الدم وان يجعل جواب اذا ويكون اذا الى اخره كلاما برأسه غير متعلق بما قبله
ويؤيده ما في بعض النسخ واذا جرع بالواو ويجوز ان يجعل اذا جرع متعلقا بما قبله وما بعده كلاما برأسه وفي بعضها واذا جرع من
افرط عليه دواء فقياه بموشكل فقياه وفي قليل من النسخ منه نسخة القرشي فقيئه وقال هذه النسخة اصح وينبغي ان تقرأ حينئذ وفي بعض فقيله م
واذا جزع بالزاي المعجمة من الجزع وهو الفزع اي اذا جزع الذي افرط عليه دواء مقيئ من افراط القيء فقيئه ذلك الدواء وانما يكون
ذلك اذا كان الدواء المقيئ باقيا بعد في المعدة وحينئذ يكون القيء قاطعا لفعله باخراجه من المعدة وهو مع بعده محتمل ويجب ان
يطلب المقيئة على طبقاتها وانه كيف يجب ان يستعمل كل واحد منها او الجزء خاصة من القراباذين ومن الادوية المفردة **قال**
رحمه الله الفصل السابع عشر في الحقنة **اقول** الحقنة تنقسم الى مبدلة للمزاج حارة وباردة ومعتدلة والى مسهلة حادة
ولينة ومتوسطة والى محللة وقابضة ومغذية والغرض من الحقن المبدلة تعديل المزاج وتسكين سوء المزاج الحاصل في الامعاء او الاحشاء
فالباردة كالاحتقان بماء البطيخ وماء الخيار والنيلوفر في الاحشاء الحارة كما في الحميات المحرقة والحارة كالاحتقان بماء القرنفل والبابونج
واكليل الملك في الاحشاء الباردة والمعتدلة والاحتقان بما تركب من الحارة والباردة في الاحشاء المتوسطة والغرض من الحقن
المسهلة اطلاق البطن اما من الاخلاط التي في الامعاء وما يليها او التي في غيرها كما يستعمل في جذب مواد الراس ومن المسهلة ما يكون حادة
لذاعة كالمتخذة من طبيخ شحم الحنظل وشبهه ومنها ما يسهل بالازلاق كالمتخذة من الادوية اللعابية كالخطمي وشبهه ومنها ما يسهل

نفا

بازلاق الامعاء وبلها وتليين الطبع كالمتخذة من طبيخ بزر البنفسج والنيلوفر وكالحقن المركبة من الماء الحار والشيرج وتسمى هذه بالحقن اللينة
والمتوسطة ما يتوسط من اللينة والحادة والغرض من الحقن المحللة تحليل الرياح كالمستعملة لتحليل الرياح الموجبة للقولنج ومن القابضة
حبس الاسهال كالمستعملة في علاج قروح الامعاء ومن المغذية كالمتخذة من امراق الفراريج عند تعذر التغذية من الفم كما في الخوانيق غير
انه لا يجوز استعمالها الا بعد تنقية المعاء من الفضلات ثم ان الغرض من الحقن قد يكون تسكين الوجع اما الذي في الامعاء كالحقن
المخدرة المستعملة في علاج السحج او الذي في غيرها كالمستعملة في علاج اوجاع الكلى والمثانة وقد يكون الغرض منه علاج مرض اخر غير الوجع
كالحقن المستعملة في علاج اورام الكلى والمثانة واذا عرفت ذلك فرجع الى المتن ونقول اما قوله الحقنة معالجة فاضلة في نفض
الفضول وتسكين اوجاع الكلى والمثانة واورامها فالمراد بها الحقنة المسهلة الحادة واللينة والمتوسطة لما عداها واما تسكين هذه
الحقن الاوجاع المذكورة لان اوجاع هذه الاعضاء قد يكون اما من سوء مزاج ساذج او مادي فان كان من الاول فالحقن المبدلة اي التي يكون
لتعديل المزاج نافعة وان كان من الثاني فالمسهلة نافعة لاخراج مادتها وكذا نافعة لامراض القولنج اي انواعه سواء كان لرياح في
جرم المعا بحيث تزاحم المعا او يسد مخارجها لبرازها لضغط او لاثقال متحجرة وسواد لمغية في المعا فانه ان كان سببه الاول فالحقن المحللة
للرياح نافعة منه وان كان سببه الثاني فالحقن المسهلة الحادة نافعة منه ونافعة ايضا في جذب الفضول من الاعضاء الرئيسة العالية
الا انه فاله كالا يتيقن فان الحقن المسهلة رديئة في امراضها لجذبها المواد الى اسافل البدن وانما تجذب الحقن المسهلة المواد من الاعالي لانها
تحلل الاثقال الحاصلة في الامعاء ثم انها تخرجها بما فيها من القوة المسهلة واذا فعلت ذلك يجذب شيء من الاعالي عوضها لا محالة لاستحالة
الخلاء الا ان الحادة اي الحقن الحادة تضعف الكبد ويورث الحمى بتسخينها الكبد وتعفينها المواد الحاصلة هناك الصعود ادويتها الحادة
اليها من غير انكسار حدتها بفعل المعدة والحقن يستعان بها في نفض البقايا التي تخلفها الاستفراغات واما صورة المحقنة وكيفية الحقن
فقد ذكرناها في باب القولنج فليطالع من ثمة ولعل الافضل اوجاع المحتقن ان يكون مستلقيا ثم يضطجع على جانب العلة وانما كان الاضطجاع
اولى لان ما سواه من الهيئات انما تحمل بعض المعى لبعض البعض وذلك يحوج الى فعل بعض المعى الحركة وانما قال ولعل لان الاطباء ذكروا
ذلك وما عللوه به ضعيف وانما ينبغي بعد ذلك ان يضطجع على جانب العلة ليكون وصول الحقن الى موضع الوجع اكثر وافضل اوقات الحقنة
برد الهواء وهو الابردان اي طرفا النهار وليقل الكرب والاضطراب والحمام من شانه ان يثور الاخلاط ويفرقها والحقنة من شانها
ان يجذب الاخلاط المحتقنة فلهذا الاحسن في الاكثر ان يقدم الحمام على الحقنة وكانه انما قال في الاكثر لجواز ان يكون الاخلاط المحتقنة
اكثر من ان يثيرها الحمام واذا كان كذلك يكون الحمام يثير بعضها والباقي منها يجذبها الحقنة ومن كان به عقر وفي بعض النسخ عقص وهو
اولى اي ورم او قرحة في الامعاء واحتاج بسبب حمى او امراض اخرى الى الحقنة ان لا يخرج قبل تمام فعلها بسبب استرخاء الامعاء للعقر
واريد حبسها فيها الى ان يعمل عملها فيجب ان يكمد معدته وسرته وما حواليها اي حوالي السرة من اعلى الجوف واسفله بجاورس مسخن
لما فيه من قبض وتسخين يقوي تقبض الامعاء ويحلل بتسخينه بالفعل المادة الكائنة فيها ويعدها للخروج **قال** رحمه الله الفصل الثامن
عشر في الاطلية **اقول** المداواة على نوعين عامة كالاستفراغ وخاصة كالاطلية والاضمدة والنطولات فان فعل هذه في المادة
العضو به فقط وهذه ما كان فيها قوة محللة لا يجوز استعمالها قبل المداواة العامة خوفا من جلب مادة الى العضو الضعيف وما كان
فيها ردع وتقوية للعضو يستعمل لتقوية العضو لكن بشرط ان لا يكون العضو الضعيف قد انصب اليه مادة وانه ان استعمل ذلك فيه واقتصر عليه
جمدت تلك المادة وتحجرت اما اذا لم يكن قد انصبت فيجوز استعمال الادوية يقوى العضو على دفع المادة عن نفسه وهذا القدر لا بد من
اعتباره في استعمال الاطلية والضمادة في الطلاء على ما اشار اليه الشيخ امران احدهما الطلاء من العلاجات الواصلة الى نفس المرض اي
المادة المرضية اطلاقا لاسم المسبب على السبب يعني ان قوة الدواء يصل الى نفس المادة المرضية الكائنة في العضو المألوف من غير ان
يضعف قوتها بمرورها بالاعضاء المختلفة كما في المشروب وثانيهما انه ربما كان للدواء قوتان لطيفة اي محللة وكثيفة اي رادعة والحاجة
الى اللطيف يكون اكثر من الحاجة الى الكثيف فان كانت الكثافة معدلة للطافة فاذا استعملت ضمادا وان شئت قلت طلاء ونفذت

اللطيفة واجتنب الكثيفة فاستعملها لتنافذ وانما يعرض لهذا لانه لا كلام في نفوذ اللطيفة انما الكلام في استعداد لطافته وكثافته لحال
ما الكزبرة الخضراء فان فيها قوى كثيفة ولطيفة فاذا استعملت من داخل بادرت الطبيعة الى تحليل المحللة وتنفيذ الكثيفة لانها ليست
قابلة لذلك ويخرج قوتها الرادعة الى الفعل فيحصل منها الردع فقط واذا استعملت من خارج عجزت الحرارة التي في الخارج من تحليل
المحللة واخراج الرادعة الى الفعل لغلظ جرمها فيحصل منها التحليل فقط وربما حصل منها مع ذلك ردع يسير وذلك بقدر ما يفعل الحرارة
الخارجة قوله كما يفعل الكزبرة بالسويق في تضميد الخنازير بها انما ذكر السويق مع الكزبرة لانه يحفظ قوى الكزبرة حتى تفعل
فعلها لانها اذا خلطت بها حلت قوتها بسرعة ولا يحصل الغرض وفي نسخة المسيحي كما يفعل الكزبرة في تضميد الخنازير بها وقال وفي بعض
النسخ كما يفعل الكزبرة بالسويق وهو خطا لان السويق فيه قبض وتغليظ وما الكزبرة اذا استعمل ضمادا كان محللا لا مستفرغا فينبغي
شيا من قوة السويق وهو ضار بالخنازير ولا تعويل عليه بل المشهور الاول قوله الاضمدة كالاطلية في المنافع الا ان الاضمدة متماسكة
والاطلية سيالة وكثيرا ما يكون استعمال الاطلية بالخرق وذلك ليكون اثبت على العضو والزم له واذا كانت الاطلية على اعضاء
رئيسة كالكبد والقلب نفعت الخرق المجمرة بالعود الخام واعطت قوى الاطلية عطرية يستحبها الاعضاء الرئيسة وفي بعض النسخ يستجر بها
وهذا اظهر لان الغرض من الاستحباب الاستجرار لانها اذا احبتها جذبتها وانما قال لم يكن مانع اذ لو كان هناك مانع كحرارة قوية لا يجوز
استعمال العطريات الحارة قال رحمه الله الفصل التاسع عشر في النطولات اقول النطول اما محلل او قابض او مرخ والاول يستعمل
لاخراج المادة المحتبسة في العضو لكن لا يستعمل الا بعد تنقية البدن خوفا من ان ينصب اليه مادة اخرى والثاني يستعمل لاجل تقوية العضو ليدفع
ما هو متوقع لان ينصب اليه فان كان قد انصب اليه مادة فلا يجوز استعماله لئلا تحتبس المادة والثالث يستعمل ليسكن الالم لانه يرخي العضو
للتمديد ويعد المادة الحاصلة فيه للتحليل فلا يستعمل هذا مع وجود الامتلا كما علمنا انفا والشيخ جعل النطول اما محللا واما مبدلا وهو
اعم من المحلل لانه ان كان حارا فهو محلل وان كان باردا فهو مقو قابض ولم يتعرض للمرخي لانه يرجع الى المحلل واشار الى الاول بقوله
ان النطولات علاجات جيدة لما يحتاج ان يحلل من الراس وغيره من الاعضاء والى الثاني بقوله وما يحتاج ان يبدل مزاجه من الاعضاء
المحتاجة الى التنطيل حارا او باردا فان لم يكن هناك فضول منصبة استعمل اولا النطول سخنا ثم استعمل الماء البارد لتشتد وان كان الامر يكره
بالخلاف بدي بالبارد يعني اذا لم يكن الفضول في الانصباب واحتيج الى النطول المبدل استعمل المسخن بالفعل اولا للتحليل ثم استعمل البارد
بالفعل ليقوي جوهر العضو فان كان الفضول في الانصباب بدي بالبارد حتى يقوي جوهر العضو ويردع ويمنع الفضول من الانصباب ثم
استعمل المسخن بالفعل لتحليل ما انصب فالنطول المبدل ان كان سخنا دخل في المحلل وان كان باردا دخل في المقوي القابض قال رحمه الله
الفصل العشرون في الفصد اقول الفصد استفراغ كلي يستفرغ الكثرة والكثرة هي زيادة الاخلاط على تساو منها في العروق فالاستفراغ في الفصد
كالجنس وباقي الحد كالفصل والاستفراغ الكلي قد يراد به الاستفراغ من البدن كله فيكون الجزوي ما يستفرغ من عضو مخصوص وهذا ليس بمراد لان الفصد
قد يكون للاستفراغ من بعض الاعضاء دون بعض كفصد عرق الاربية والماقين وغير ذلك وقد يراد به استفراغ الاخلاط كلها وهذا هو المراد ليخرج
القي والاسهال والمراد بزيادة الاخلاط اعم من ان يكون بزيادتها في الكم او الكيف او كليهما لانه كما يفصد للامتلا بحسب الاوعية يفصد للامتلا
بحسب القوة ويفصد لكليهما ايضا واعم من ان يكون تلك الزيادة بالفعل او بالقوة لانه كما يفصد للمداواة وذلك اذا كانت الكثرة حاصلة بالفعل ثم يفصد
للتقدم بالحفظ وذلك اذا كانت الكثرة بالقوة بان يكون متوقعا لحصول المراد بتساو منها في العروق انه يستفرغ على ما هي عليه في العروق وذلك
لان العروق اذا انقطع اتصالها خرجت الاخلاط المحصورة فيها على ما هي عليه هذا توضيح الشيخ وقد اورد عليه من وجوه احدها ان هذا الحد يصدق على
الرعاف وانفتاح افواه البواسير مع ان شيا منها ليس فصدا وثانيها ان الفصد اذا كان ضيقا كان خروج رقيق الاخلاط اكثر فلا يكون على النسبة
التي الاخلاط عليها في العروق وثالثها ان هذا لا يتناول الفصد الذي يكون لمراعاة حفظ القوة اذ لا يشترط ان يكون زيادة الاخلاط فيها على تساو منها و
رابعها ان هذا ليس حدا للفصد بالحقيقة بل هو غاية له واجيب عن الاول بان هذا الحد هو تمييز الفصد عن الاستفراغات الثابتة كالاسهال والقي
والحقن وانها لا تستفرغ الاخلاط لانها لا تخرج الدم ولو اخرجته لم يكن يخرجه على النسبة التي هي عليها في العروق وان اريد ان يكون حدا

كما قيل هو استفراغ كلي صناعي الى آخره لا يقال يخرج عنه الرعاف وانفتاح العروق بالادوية المرعفة والمفتحة لان ذلك لا يكون بالصناعة
بل بالطبيعة غايته ما في الباب ان الادوية هيات المكان وساعدت على الطبيعة ذلك وعن الثاني بانا لا نسلم ان الخارج مع ضيق الفصد لا يكون على
النسبة التي هي في العروق بل يكون عليها او قريبا منها وعن الثالث بان تقدير الكلام هكذا الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ الكثرة على تساو منها
في العروق والكثرة هي زيادة الاخلاط وهذا ليس من الحد بل تفسير الكثرة المستعملة فيه وعن الرابع بان ما ذكره حد لاطراده وانعكاسه ولا نسلم
ان استفراغ الكثرة غاية بل هو نفس حقيقة الفصد وضعف الجميع ظاهر والاولى ان يقال ان الذي ذكره ليس حدا للفصد لكونه معلوما لكل احد بل هو حكم من احكامه
او غاية له لان تنقية البدن من الاخلاط الامتلائية او منها جميعا منفعته قوله وانما يشتغل به اشارة الى من يصح الفصد اي الفصد ليس مما ينبغي لكل احد بل
ينبغي ان يفصد احد صنفين احدهما المتهيئ لامراض اذا كثر دمه وقع فيها اي الامراض تعرض من كثرة الدم والآخر الواقع فيها فان الاول اذا فصد يامن
عروض تلك الامراض والثاني اذا فصد برا منها او يخف ضرورة ان ازالة السبب يوجب ازالة المسبب هذا راي الاكثر وذهب قوم من الاوائل
كارسطوطاليس واتباعه الى انه لا يجوز الفصد لاحد اصلا لان الدم مادة الاعضاء والارواح وبه القوة والصحة فكيف يضيع ولانه لو كان مما يجوز استفراغه
لكانت الطبيعة اعدت لفضلته عضوا يستفرغ منه كما فعلت ذلك بالمرتين ولانه لو جاز استفراغه لكان ذلك اما لاجل كثرته او لاجل رداءة كيفيته لكن الدم
اذا كثر سخن المزاج واستحالت الزيادة صفراء فيكون الواجب استفراغ الصفراء لا الدم وكذلك اذا تغيرت كيفيته فان ذلك التغير ان كان الى برد اوجب
ذلك تكاثف الدم وقلة مجيه وذلك مانع من استفراغه وان كان الى حرارة استحال الطبيعة صفراء وكان الواجب استفراغها لا استفراغ الدم ثم ان الفصد ان
كان لكثرته فسببه زيادة الغذاء فاذا انتقص عاد الى الاعتدال وان كان لرداءة كيفيته دبر ذلك بحيث يصلح ولا يحتاج الى استفراغه وكل ذلك ضعيف
اما الاول فلان مادة الاعضاء والارواح وكذا القوة والصحة ليست من بل انما من القدر المعتدل واما الثاني فلان الطحال والمرارة ليستا
مفرغتين لزيادة السوداء والصفراء بل خزانة للقدر المحتاج اليه منها في جذب الغذاء ودفعه واما الثالث فلان كثرة الدم وحرارته
انما توجبان استحالة الدم الصفراء اذا افرطتا واذا احدثت سوء المزاج وذلك يحوج لا محالة الى ان يقدم على ذلك الفصد حذرا من حدوثه
لا انه مانع منه واما ما ذكروه من تدبير بحسب الكثرة والرداءة فلانه لان كثرته ربما يجلب على البدن امراضا لا تمهل الوقت الى ان ينقص
مقداره بتقليل الغذاء ورداءته ربما بلغ بحيث يزول جميعه عن الاعتدال الى كيفية مفرطة بحيث يصير ازالتها بالتدبير المضاد اما غير ممكن
واما انه يحتاج الى زمان طويل يحدث فيه امراض ردية مهلكة قوله وكل واحد منهما اي من المتهيئ للامراض من الدموية ومن الواقع فيها
اما ان يفصد لكثرة الدم واما ان يفصد لرداءة الدم واما ان يفصد لكليهما فيصير الاقسام ستة المتهيئ للوقوع في الامراض الدموية بسبب زيادة
الكمية المتهيئ لذلك بسبب رداءة الكيفية المتهيئ لذلك بسببهما الواقع في ذلك بسبب زيادة الكمية الواقع فيها بسبب رداءة الكيفية الواقع فيها
بسببهما والمتهيئ لمثل هذه الامراض مثل المستعد لعرق النسا والنقرس الدموي واوجاع المفاصل الدموية انما قيدها بالدموية لانها قد
تحصل من المواد الاربع وما ينفع فيه الفصد هو الدموي وقد ينفع الحادث من الصفراء ايضا وحكم النقرس كذلك لانه وجع في مفاصل مقدم القدم
لا سيما الابهام ولذلك قيده بالدموي وانما اطلق لعرق النسا مع انه لا ينفع الا اذا كان عن دم لانه قلما يكون عن غيره كالبلغم والذي يعتريه
اي ومثل المستعد الذي يعتريه نفث الدم من صدع عرق في رئته رقيق الملتحم فكلما كثر دمه انصدع فاذا فصد قبل ذلك لا يعتريه والمستعدون
هكذا وقع في جميع النسخ فيكون عطفا على مثل اي والمتهيئ لمثل هذه الامراض المستعدون للصرع والسكتة والماليخوليا مع وفور دم هذا قيد في
الجميع اي والمستعدون لهذه الامراض مع وفور الدم والغرض انه يجب عليهم في حال الصحة ان يبادروا الى فتح بعض العروق قبل حدوثها خوفا
من حدوثها او اشتدادها عند مجيها والخوانيق اي والمستعدون للخوانيق والاورام الاحشاء والرمد الحار والمنقطع عنهم دم بواسير كان
يسيل في العادة والمحتبس عنهن من النساء دم حيضهن اذ في جميع ذلك ينفع تقديم الفصد وهذا اي المنقطع والمحتبس لا يدل الوانهما اي
الوان بدنهما على وجوب الفصد كدلالة لون البدن في الامراض المذكورة لان من انقطع عنه دم مقعدته لون بدنه ومن احتبس حيضها يبيض لون بدنها
ويخضر اما الاول فلان دم البواسير في الاغلب يكون سوداويا واما الثاني فلانه يجتمع في بدنها من تلك الفضلة المركبة من البلغم والسوداء
فيحصل في لونها بياض مع خضرة يسيرة فقوله لكمودتها يرجع الى المنقطع والضمير للالوان اي لكمودة الوان من انقطع عنه دم البواسير وقوله

وبياضها وخضرتها الى المحتبس ويجوز ان يجعل الالوان الثلثة لكل واحد منها بان يقال اما ميل لون البدن فيها الى الكمودة فبسبب تراكم المواد المندفعة
من افواه العروق بالحيض لان هذه المادة تفضل الاحتياج اليها فاذا اجتمعت وتراكمت خنقت الحرارة وغربت القوى وعند ذلك يميل اللون الى
الكمودة واما البياض فيحتمل ان يحصل بسبب ضعف الحرارة الغريزية كما في الناقهين وكذلك الحال في الخضرة والغرض طلب المعربين التنبيه على ان الاعتبار
في وجوب الفصد هنا انما هو على انقطاع المعتاد لا على اللون فانا لو استدللنا باللون لم يجز الفصد لانه ليس لونا يقتضي الفصد كالحمرة والقنة
والذين عطف على المستعدون اي والذين بهم ضعف في الاعضاء الباطنة مع مزاج حار المراد بالمزاج الحار سوء المزاج الحار المادي والا
فلا يستغنون بالفصد فان هؤلاء اي المذكورين الاصوب لهم ان يفصدوا في الربيع وان لم يكونوا قد وقعوا في هذه الامراض لئلا يقعوا فيها وان وقعوا
كلفنا اخذ عليهم لتقليل مادة تلك الامراض وانما خص التقديم بالربيع ادفعه ثوران المواد وهيجان الاخلاط قوله والذين يصيبهم ضربة
او سقطة فيفصدون احتياطا لئلا يحدث بهم ورم وذلك لان من اصابته ضربة او سقطة تحدث به في مكان الضربة او السقطة ورم لوجوه
احدها بسبب الالم لانه جذاب وثانيها بسبب الضعف الحاصل للعضو لان الضعف سبب لانصباب المادة وثالثها بسبب ان الطبيعة ترسل اليه مادة
طلبا لان تشفيه فاذا افصد خرجت المادة التي من شانها الانصباب الى جهة العروق لفتحها ومن كان به ورم فيخاف انفجاره قبل النضج لحدة مادته
وكثرتها فانه يفصد لينتقص المادة التي من شانها الانصباب الى العضو الوارم ليبقى الى تمام النضج وينفجر حينئذ وان لم يحتج ولم يكن كثرة اي فصد
وان لم يحتج اليه بسبب من الاسباب التي تقدم ذكرها ولم يكن كثرة ايضا قوله ويجب اشارة الى وجوب اعتبار النضج في الفصد اي ويجب ان يعلم
ان هذه الامراض اي المذكورة ما دامت مخوفة اي منذرة بمجموعها العلامات غلبة الدم لم يوقعها اي لم يوقع الدم في تلك الامراض وهو كالتفسير
لقوله مخوفة او يبدل عنها او خبر بعد خبر فان اباحة الفصد فيها اوسع لان الدم اذا لم يوقع في مرض لا يكون رداءته مفرطة ولا قوامه بعيدا عن الاعتدال
جدا فلا يكون من خروجه بالفصد مانع قوى واذا بقي بقية بعده كانت الطبيعة وافية باصلاحها بسرعة لان البدن غير مريض فلا يكون وجوب اعتبار
النضج كما اذا كانت هذه الامراض حدثت ولذلك قال فان وقعت اي المستعد لتلك الامراض فيها فليترك الفصد في اوائلها اصلا اي لا يفصد في اوائلها
اصلا لانه يرق الفضول اي يسيلها ويحركها ويجريها في البدن ويخلطها بالدم الصحيح اي الصالح وربما استفرغ من المحتاج اليه في اخراجه شيئا اما
لا استعمال في تلك المواضع المحتبسة وكون الخارج بالفصد هو السائح في العروق لكستفرغ عن خروجه واما لانغماره في بواقي الاخلاط فيكون خروج
البواقي اكثر واحوج الى معاودات مجحفة بالقوة واذا كان كذلك فاذا ظهر النضج وجاوز المرض الابتداء والانتهاء فحينئذ ان وجب الفصد ولم يمنع مانع
من الفصد كضعف القوة او كون صاحبها غير معتاد للفصد فصد اذا عرفت ذلك ينبغي ان يعرف ان المراد من هذه الامراض ليس جميع ما ذكره من اول قوله
والمتهيئ لمثل هذه الامراض لان نفث الدم لا يعتبر فيه النضج اصلا وكذا في انقطاع البواسير والحيض وانما يجب اعتبار النضج في شل عرق النسا والنقرس
واوجاع المفاصل والصرع والسكتة والماليخوليا والخوانيق واورام الاحشاء لان الدم فيها غليظ كما في الماليخوليا او في عضو مخصوص كما في غيرها وان
يعلم ايضا انه لا يريد بقوله وجاوز المرض الابتداء والانتهاء ان مجاوزة المرض لها شرط في الفصد بل معناه انه اذا وجب الفصد وكان النضج قد ظهر فصد
وان كان المرض قد جاوز الابتداء والانتهاء وذلك لان الغرض ان الفصد قد يجب واما انه كيف يجب الفصد بعد مجاوزة الانتهاء فيمكن تصويره
على وجهين احدهما ان يكون مادة المرض غير الدم ويكون الدم مع ذلك كثيرا بحيث يخشى من غلبته ضرر واذا كان انسان حمى صفراوية او سوداوية مثلا لكن
لم يفصد لولا المانع وعولج بما حتى جاوزت الانتهاء واخذت في الانحطاط فيخيف من غلبة الدم ان يستحيل صفراء وتعود الحمى قوية فانه حينئذ
يجب ان يفصد ان لم يكن مانع وثانيهما ان يكون المرض من الدم لكن اخذ في الانحطاط بالطعنية لا بالاستفراغ فانه حينئذ لو لم يفصد خيف عود
المرض لوجود الكثرة من مادته مع استعدادها للاستحالة الى كيفية ذلك وفي الحواشي العراقية معناه انه جاوز الابتداء الى الانتهاء اعني سالكا
بعد الى الانتهاء وقد يقال ذلك ان المتصحح لقانون ثم قال والاجود ان يكون تقدير هذا القول اذا ظهر النضج وكان نضجا بينا وتاما فان النضج
البين هو دليل تجاوز المرض الابتداء وحصوله في التزيد والنضج التام هو دليل المنتهى وقال المسيحي معناه اذا جاوز المرض الابتداء و
انكسرت سورة المادة وسلك المنتهى استعمل الفصد ان لم يكن مانع ثم قال هذا اجل كلام مناسب لما ذكره والا فالحق عندي ان الامراض
الدموية المحضة لا يجب ان ينتظر فيها النضج البتة بل يستعمل فيها الفصد ما احتيج اليه وذلك لان الغرض من النضج تعديل قوام المادة لان يصير

منها

شيئا للخروج بجذب الدواء والدم قوامه معتدل فلا حاجة به الى النضج بخلاف المواد الاخر فان الصفراء لرقته قوامها لم توات لذلك
بل يشرب بالعضو وتداخل جوهره والبلغم غليظ لزج يتشبث بالعضو والسوداء لارضيتها يرسب في العضو ويمانع في الخروج ثم قال واما
قوله فاذا ظهر دلايل النضج في الامراض المذكورة ولم يكن مانع فصد فانه يحتاج الى تامل فانه في هذا الوقت لا يجوز الفصد لان الفصد
لا يخرج المادة المحتبسة في العضو بل الدواء المخصوص بجذبها وجميع ذلك ضعيف اما قوله فلان الدم معتدل القوام لا يحتاج الى
النضج فلانا لا نسلم ان الدم من حيث عليه هو دم معتدل القوام بل الطبيعي منه كذلك واما قوله وانا طرد دلايل النضج في الامراض
لا يجوز الفصد لان الفصد لا يخرج المادة المحتبسة فلانا لا نسلم ان الفصد لا يخرج المادة المحتبسة والقرشي لم يتعرض لمعنى مجاوزة الابتداء
والانتهاء لكن قال العلامة من وجوب اعتبار النضج في غير الفصد من الاستفراغات فهم منع وجوب اعتباره في الفصد اولى وانا اقول فيه
الفصد اما ان يكون المراد به تنقيص المادة او استيصالها فان كان الاول لم يجب فيه اعتبار النضج اصلا وان كان الثاني فالدم الذي يحتاج الى
استفراغه بالفصد لا يخلو اما ان يكون غليظا او لزجا او لا يكون كذلك فان كان الاول لم يجز الفصد البتة الا بعد النضج لان الدم الغليظ لا يمكن ان
يخرج الا بالفصد واسع جدا وذلك موجب لسقوط القوة لكثرة ما يخرج معه من الارواح والدم الذي يتشبث بالعروق فلا يسهل انفصاله عنها
خصوصا ولسنا نعرف كقوة جاذبة كما يمكن في الدواء واذا كان كذلك كان الفصد حين يكون الدم غليظا او لزجا مخرجا للدم الجيد مضعفا للقوة مبردا
للمزاج تبريدا يلزم قصور الهضم والنضج وذلك لا محالة ردى وان كان الثاني وهو ان لا يكون الدم المحتاج الى اخراجه غليظا ولا لزجا فلا يخلو
اما ان يكون معتدل القوام او لا يكون كذلك بل كان رقيقا فان كان الاول فهو نضيج اذ النضج هنا اعتدال القوام وان كان الثاني فلا يخلو اما ان
يكون منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان الاول لم يجب انتظار النضج لان الفصد اذا فرق اتصال العروق تشبثت الطبيعة بالدم الصالح
ولم يكن عن خروج الردى مانع فيكون اكثر الخارج بالفصد هو الردى وان كان الثاني وهو ان لا يكون منتشرا في العروق بل محصورا في العضو كما
يكون في النقرس واوجاع المفاصل وفي الخراج فانه لا يجوز الفصد الا بعد اعتدال قوامه بالنضج وذلك لانه لرقته يتشبث بخلل العضو الذي هو
فيه فيعسر انفصاله منه فيكون اكثر الخارج بالفصد هو من غير ذلك الدم فاذن اعتبار النضج في الدم انما يكون اذا كان المراد بالفصد استيصال الدم
المحتاج الى اخراجه وكان ذلك الدم غليظا او لزجا او رقيقا وهذا مع ما فيه من الانظار اقرب الى الصواب قوله ولا يفصدن اشارة
الى مسايل متفرقة في الفصد منها انه ينبغي ان لا يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة المرض فانه يوم راحة ويوم طلب النوم وثوران العلة وفي بعض النسخ
والثوران للعلة والمراد بيوم حركة المرض حركة مادته وهو يوم راحة لان المواد متحركة فيه طالبة للانصباب الى مستوقفها للعضو وفي مثل
هذا الوقت طلب الراحة اولى من الحركة لان الحركة تشغل الطبيعة عن تدبير المعتدل ودفع نكاية المؤذي وتثير الاخلاط واذا كانت الحركة
غير جائزة فيكون الفصد والاستفراغ غير جائزين فيما هو مظنة حركة الاخلاط والارواح وقال القرشي يوم حركة المرض هو يوم النوبة
وقوله وهو يوم طلب النوم مشكل لان النوم في يوم النوبة ردى لانه يغلظ المادة ويكثرها لفقدان تحليل اليقظة لها ويلزم ذلك طول النوبة
وللقايل ان يقول لا اسلم ان مراده بيوم حركة المرض يوم النوبة لجواز ان يكون مراده يوم البحران لانه يوم مجاهدته مع الطبيعة ومنها ان
المرض يكون ذا بحرانات في مدة طول كما قيل يجوز ان يستفرغ دم كثير اصلا لئلا يضعف القوة ويعجز الطبيعة عن مقاومة المرض في البحرانات
بل ان امكن ان يسكن بغير فصد فعل صونا للدم وان لم يمكن فليفصد قليلا وليخلف في البدن عدة دم للفصدات ان سنحت اي الحاجة اليها
فان الحاجة قد تسنح الى الفصد في اثناء المرض الطويل ويحفظ القوة في مقاومة البحرانات وموطائه ومعنى البحران وكون المرض ذا بحرانات
قد عرفت من قبل ومنها انه اذا اشتكى في الشتاء بعيد العهد بالفصد تمددا اي تكسرا في الاعضاء الدال على الامتلاء فليفصد وليخلف فيما للعدة الذي
الشتاء ينبغي ان يكون فيه الدم اكثر ليقاوم برد الهواء ولئلا يقل جدا لو عرض تكاثف ومنها ان الفصد يجذب الى الخلاء فيحبس الطبيعة كثيرا
فينبغي ان لا يفصد احتياطا اذا كان الطبع متوقفا لانه يزيده جسا وذلك لانه يجذب رطوبات البراز التي هي مرققة له ومزلقة في جرمه
بسبب اضطرار الخلاء ومنها ان القوة اذا اضعفت من الفصد الكثير تولدت اخلاط كثيرة اي فاسدة لقصورها عن الانضاج التام لان الدم
هو مادة الحرارة الغريزية والة للقوى فاذا قلت عجزت القوة لا محالة عن فعلها ومنها ان الغشي يعرض في اول الفصد لمفاجاة غير المعتاد

اما الضعف من المفتصد وخوفه من جريان الدم والم المفرق لعدم الاعتياد او لان فم معدته يكون قوي الحس فاذا استعمل الفصد على خلاء المعدة
وانصب شيء من مواد ما اليه اوجب الغشي او لان في بدنه اخلاطا ردية كانت والفصد يثور الاخلاط فاذا انصب شيء الى المعدة وتدبير الاول
ان يفصد جماعة قبله بحضوره ليقوى نفسه وتدبير الثاني ان يشغل معدته بما يقويها ويشد جرمها وتدبير الثالث ما ذكره الشيخ وهو ان يتقدم
القيء عليه فانه ما يمنع الغشي ومنها ان الفصد مثير للاخلاط الى ان يسكن اي الى انقطاع في السكون والاصح والاول لعل منها ان الفصد والقولنج
قلما يجتمعان وذلك لان القولنج اما ان يكون لاثقال متحجرة في المعا او لبلغم في تلافيفها او لرياح محتبسة فيها او لورم حاصل فيها وهذا مادة يكون
حادثا عن مواد حادة وتارة يكون عن باردة والفصد لا يجوز استعماله الا في الكائن عن الورم الحار انه يخرج سببه ومتى خف السبب خف المسبب لا في
الكائن عن الثقال المتحجرة لانه يزيد في تحجرها ولا في الكائن عن البلغم لانه يزيد فيه باخراج هذه ولا في الكائن من الرياح لانه يزيدها بنقص المادة
المسخنة ولا في الكائن عن الورم البارد لما قلنا ولاجل هذا قال قلما يجتمعان ولم يمنع ذلك بالكلية ومنها ان الحبلى والطامث لا يفصدان الا
لضرورة عظيمة مثل الحاجة الى حبس نفث الدم القوي ان كانت القوة مواتية اما في الحبلى فلانه موجب للاسقاط لاضعافها على اقلال الجنين
او لنفاد غذائه واما الطامث فليلا يحتبس الطمث قبل وقت نفاذه ردى لانه فضلات دم بدن الطامث وليلا نفرط ايضا خروج الدم بسبب الجمع
بين الاستفراغين ومنها انه يجب ان نعلم انه ليس كلما ظهرت علامات الامتلاء المذكورة وجب الفصد بل ربما كان الامتلاء من الاخلاط النية اي من
البلغم وكان الفصد ضارا جدا فانك ان فصدت لم ينضج تلك الاخلاط وخيف ان يهلك العليل لعجز القوة عن انضاج المادة النية وغلبتها ايضا
واما من يغلب عليه السوداء فلا باس ان يفصد ثم استفرغ بالاسهال وانما كان كذلك مع ان الفصد يستفرغ المادة الحاملة للقوى والحرارة الغريزية
وعوضا رعند غلبة السوداء كما عوضا عند غلبة البلغم لان ضرر الفصد عند غلبة السوداء اقل لوجهين احدهما ان السوداء ليست متشبثة بما
في الفصد فلا مانع في الخروج ممانعة البلغم وثانيهما ان السوداء اشبه بالدم من البلغم في اللون والطعم والمزاج لانه اقل بردا من البلغم واذا كان
كذلك كان اطوع في الخروج مع الدم من البلغم ولذلك قال لا باس ان يفصد وانما ينبغي ان يقدم الفصد على الاسهال لان الفصد يخفف المادة باخراج
اللطيف الطافي منها في العضو والاسهال يخرج الغليظ الراسب منها ولما ذكر انه ليس كلما ظهر علامات الامتلاء وجب الفصد قال بل عليك مراعاة اللون
على الشرط الذي سنذكره ولعتبار النبض والمراد بمراعاة اللون على الشرط الذي سنذكره وهو انه ان كان مائلا الى الحمرة فالدم غالب لكن مجرد حمرة اللون
لا يكون كافيا في وجوب الفصد اذ يحتمل ان يكون بسبب المرض بردا او المزاج لتوجه الطبيعة الى مقاومته فانه حينئذ تتوجه معها الحرارة الغريزية والروح
الحيواني نحو الجلد فلا بد معه من اعتبار النبض فان الامتلاء يحصل معه احمرار اللون وتعظيمها الدم غالبا لان نشو النبض في البدن سيد الحدس يوجب
الفصد لان ذلك انما يكون لامتلاء الدم لانه اكثر المواد مقدارا وقال شيخنا العلامة قوله سيد الحدس ثقة تصحيف قد وقع من بعض النساخ وصوابه
اي سيد ما عرف بالحدس من وجوب الفصد وثاقه يقارب بها اليقين وهو تصحيف منه لا من النساخ قوله واما من يكون دمه المحمود قليلا
وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف الردي هذا انما يكون كذلك اذا كانت الاخلاط الردية الكثيرة غليظة او لزجة والا لم يخرج
الفصد من الخلط الطيب اكثر لان الخارج بالفصد من الاخلاط الردية يجب ان يكون اكثر من الطيب بسبب تشبث الطبيعة والاعضاء به ودفعها الردي
واما اذا كانت غليظة او لزجة فانها تستعصي على الطبيعة في الخروج والجيد يسبق في خلوه من ذلك لا تقال الاعضاء لحاجتها الى الجيد بما في الخروج
لان الاخلاط اجسام سيالة في العروق فاذا تفرق اتصالها خرجت بطبعها وان كانت الاعضاء تمانع فيخرج البعض دون البعض ومنها ان من
كان دمه رديا وقليلا او كان مائلا الى عضو يعظم ضرر ميله اليه كشرفه مثلا ولم يكن بد من الفصد لشدة رداءة الدم فيجب ان يوخذ دم قليلا ثم يغذى
بغذاء محمود ثم يفصد كرة اخرى في ايام ليخرج عنه الدم الردي ويخلف الجيد اما في الصورة الاولى وهي اذا كان الدم رديا قليلا فلان رداءة الدم يوجب
الفصد وقلته يمنع من ان يخرج منه شيء كثير دفعة فلا بد ان يكون ذلك قليلا قليلا ويغذى في خلله بغذاء محمود ليخلف دما جيدا عوض ما نقص من الدم
الردي لا يقال ان الغذاء المستعمل يستحيل الى الدم الردي لان الغذاء المستعمل في مثل هذا الوقت في حكم الدواء يصلح ما بقي من الدم الردي واما في الصورة
الثانية وهي اذا كان مائلا الى عضو يعظم ضرره فلان ما يخرج من الدم المائل الى العضو بكل فصد يكون اقل كثيرا مما يخرج بذلك الفصد من غير ذلك الدم
فيجب ان يكرر الفصد ويستعمل الغذاء المحمود في خلاله ليخلف عوض ما نقص من الدم قوله فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية قال كثير

اي نظمه وفي بعض النسخ الى ان يسكن صح

الشارحين كان ينبغي ان يكون هذا متصلا بما قبل الفصلين المتقدمين فيكون الكلام هكذا واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية
كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية احتيل في استفراغها اولا بالاسهال اللطيف او
القيء او اجتهد في تسكين المرض وتوديعه والظاهر انه مرتبط بقوله ومن كان دمه رديا او قليلا وانما امر بتقديم احد التدبيرات على الفصد
لان الفصد يحد المزاج باخراج الدم الكاسر لحدة الصفراء وتحريك المواد ايضا وحينئذ يكثر تولد الصفراء واما ان ايها اولى فيختلف باختلاف
حال المواد فان كانت ذا اما بالكثرة اكثر كان الابتداء باستفراغها اولى وان كان ذا اما بالحدة واللذع اكثر كان الابتداء بتسكينها اولى
لان استفراغ المواد الشديدة الحدة لا يومن معه من افساد الدم عند تحريكها بالاستفراغ واما اذا اختير الاستفراغ فالقيء اولى او
الاسهال مختلف ايضا باختلاف المواد فان كانت في نواحي المعدة كان القيء اولى والا فالاسهال واما انه اذا كان بالاسهال ينبغي ان
يكون لطيفا فلان القوي منه يحرك الدم الردي ويزيد ضررا واما الاجتهاد في تسكين المرض وتوديعه فلاجل حدة تلك الاخلاط المرارية
قوله وان كانت غليظة اي هذا اذا كانت تلك الاخلاط مرارية وان كانت غليظة فقد كان القدماء يكلفونهم الحمام لانه يرقق المواد
ويهيئها للاندفاع ويكلفونهم حركات معتدلة كالمشي في هواء الحمام لان الحركة يلطف المواد ويرققها وينهض الحرارة الغريزية ويقوي القوى
ويصلب الاعضاء وكل ذلك مما يعين على اخراج المادة وربما سقوهم قبل الفصد وبعده قبل المشي السكنجبين الملطف المطبوخ بالزوفا
والكاشا كل ذلك بسبب تلطيف تلك المواد حتى لا يكون ما يخرج منها بالفصد قليلا وانما نسب ذلك الى القدماء لان بعضا من متاخريهم منع
من المشي بناء على ان السكون اهضم والنضج فيها اكثر لان الحمام وسقي السكنجبين المذكور اذا لا اتفاق واقع في ذلك ومنها انه اذا اضطر الى
الفصد مع ضعف قوة لحمى او لاخلاط اخرى ردية فليفرق الفصد اي يفصد في مرات وهذا هو المسمى بالتثنية والتثليث ويستعمل في ثلث صور
احديها عند كون المادة فاسدة في الكيفية ومتوفرة في المقدار والقوة ضعيفة فانه في مثل هذا الوقت لا يحتمل خروج الدم في مرة واحدة
فيخرج في كل مرة ما يحتمله القوة ثم يغذى بما يبقي القوة في اثناء ذلك وثانيتها اذا كانت المادة فاسدة في كيفيتها ولم يكن كثيرة المقدار حتى
يخرج منها في مرة بل ينتقص بمقدار الفاسد ليستولي الطبيعة على ما بقي منها وتدفعها الى مكان الفصد وثالثتها عند ما يراد الاستقصاء في
الجذب عن العضو الضعيف ومنها ان الفصد الضيق احفظ للقوة لعلة ما يخرج من الدم وله فائدة اخرى وهي ان التحامه يكون اسرع لكنه
ربما اسال الرقيق الصافي وحبس الكثيف الكدر واما الواسع فهو اسرع الى الغشي لكثرة ما يخرج به من الدم لكنه اجلب في التنقية اذ به يخرج
اللطيف مع الكثيف وابطا اندمالا لكثرة تفرق اتصال العرق وهو اولى ان يفصد للاستظهار اي للتحرز لا للحاجة وفي السمان ايضا لغلظ دمهم
وكذلك في الشتاء ايضا لئلا يجمد الدم لغلظه ببرد الهواء والضيق في الصيف اولى وان احتيج اليه لرقة الدم فيه بسبب حرارة الهواء ومنها
انه ينبغي ان يفصد المفصود مستلقيا فان ذلك احرى ان يحفظ قوته ولا يجلب اليه الغشي وذلك لان في الاوضاع من القعود والانتصاب
انما ينهض بحمل بعض البدن لبعض ففي ذلك يحوج الى اعمال بعض القوى فيضعف ويحصل الغشي اذ لا معنى له الا انحلال القوى قوله واما
في الحميات اشارة الى احكام الفصد بحسب الحميات ومنها انه يجب ان يجتنب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب لان مثل هذه الحميات
لا يكون الدم فيها غالبا بل الصفراء وحينئذ يكون الاستفراغ الواجب هو الاسهال لا الفصد ولان الدم اذا خرج بالفصد ازداد الالتهاب لزيادة
الصفراء بسبب زوال الكاسر لحدتها برطوبته ولان الحميات الشديدة الالتهاب يكون التحليل فيها كثيرا مفرطا وذلك مانع من الفصد
وكذا يجب ان يجتنب منه في جميع الحميات الغير الحادة في ابتدائها وفي ايام الدور اما في ابتدائها فلان تلك الحميات لم يكن الدم فيها غالبا
فالفصد فيها غير جائز مطلقا وان كان الدم غالبا كانت مادة الحمى غليظة اذ الفرض انها غير حادة وحينئذ لا يجوز الفصد المستاصل للمادة
الا بعد النضج وهو لا يكون في الابتداء واما في ايام الدور فلان المراد بالدور ههنا النوبة وقد تقدم انه ينبغي ان لا يفصد ولا يستفرغ
في يوم حركة المرض وقال المسيحي فيه نظر لان الدور عند الاطباء عبارة من زمان الاخذ الى الترك واذا كان كذلك فنقول اما ان يريد
بالدور هذا الزمان واما ان يريد زمان الاخذ او يريد به زمان الترك فان اراد به المعنى الاول فاذا تركنا الفصد فيه فعلى اي وقت
نفصد في الحميات ذوات الادوار فان استعماله في زمان الراحة واجب وان اراد به الثاني فهو خارج عن عرف الطب وكذا ان اراد به الثالث

نعم

وايضا اذا تركا في الثالث ففي اي وقت يستعمله والجواب انه اراد بالثاني ويجوز ان الاخذ في النوبة اطلاقا لاسم الكل على الجزء ومنها
انه تقلل بالفصد اي تقلل مقدار ما يخرج به في الحميات التي يتبعها الشيخ وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة انما انه تقلل مقدار ما يخرج به في
الحميات المذكورة فلان الشيخ اذا عرض له وجب ان عرض احدها كثرة السهر وذلك بسبب تضرر الدماغ بمشاركة العصب واجل الاوجاع اللازمة
له والسهر موجب لافراط التحلل وحينئذ لو لم تقلل مقدار ما يخرج به يخاف افراط الضعف وثانيها كثرة العرق وذلك بسبب تسخن البدن بحركات
الشيخ ربما لزمه من احتباس النفس فلو لم تقلل مقدار ما يخرج به افرط الضعف وثالثها استقاط القوة واذا لم يمكن في البدن عرق دم كان
ايا به لذلك اكثر ولما انه تقلل وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة لان المراد بالشيخ اما اليابس كما في الحميات المحرقة لفرط تجفيفها فظاهر انه لا يجوز
الفصد واما الرطب وهو انما يحدث عن الحمى في الاكثر اذا كان معها غلبة من البلغم وضعف من العصب في ذلك ايضا مانع من الفصد فان اتفق
مع ذلك غلبة من الدم محوجة الى الفصد فصد وقلل اخراج الدم فقوله وان كانت الحاجة الى آخره قيد في تقليل مقدار ما يخرج به وكذلك من فصد
محموما ليس حاله عن عفن فيجب ان تقلل فصده اي مقدار ما يخرج به ليبقى لتحليل الحمى عدة وذلك لان الحمى التي لا تكون عفنية اما ان تكون خلطية
وهي سونوخس واما ان لا تكون كاليومية وفي كليهما يجب ان تقلل مقدار ما يخرج بالفصد ليبقى لتحليل الحمى عدة لا تقال لو كان التحليل في الحمى
التي ليست بعفنية اكثر مما هو في حال الصحة لزم ان يكون في الحمى العفنية كذلك فلا ينبغي ان يكون فيها اكثر من التي ليست بعفنية لان حرارة الحمى العفنية
اقوى فيكون تحليلها اقوى ولو كان كذلك لوجب ان يكون تقليل الفصد فيها اكثر لان حرارة العفنية وان كانت اقوى لكن التحليل فيها ليس باقوى
لان الطبيعة فيها تكون مشغولة باصلاح المادة عن تحليل الفضول وكذلك اذا كانت الحمى عفنية وجب ان يبالغ في الفصد الى الحد الذي يعتدل
معه مقدار الدم فان كانت اي الحمى الشديدة الالتهاب وكانت عفنية فانظر الى القوانين العشرة وهي القوة والسن والمزاج الطبيعي والمزاج
الحادث والعادة والسحنة والمهنة اي الصناعة والتدبير المتقدم والوقت الحاضر والبلد ثم تأمل القارورة فان كان لما غليظا الى الحمرة
وكان النبض ايضا عظيما والسحنة منتفخة وليس بارد الحمى في خروطها اي خروط السحنة وهو سقيمها بالهزال ونحوه فافصد على خلاء من المعدة
فلانها اذا كانت عند الفصد ممتلية من الطعام انجذب الطعام الى العروق غير منهضم لكن ينبغي ان لا تكون خالية من غذاء الطعام ايضا بل يستعمل
قبل الفصد مثل شراب التفاح والحامض لئلا ينصب الى المعدة رطوبات وخصوصا اذا كانت ضعيفة واما ان كان الماء رقيقا او ناريا او كانت
السحنة مخروطة عند ابتداء المرض فاياك والفصد اما الاول فلان البول انما يكون رقيقا او ناريا اذا كان الدم قليلا اذ لو كان كثيرا لغلظ البول
وصبغه احمر لكن ينبغي ان يتأمل حتى لا يكون رقته لاجل سدة حبست الغليظ اذ حينئذ يكون الدم غالبا والفصد واجبا واما الثاني فلان
كون السحنة مخروطة في ابتداء المرض انما يكون اذا كان البدن متخلخلا ورطوباته سهلة التحلل والقوى ضعيفة وكل ذلك مانع من الفصد وان كان هناك
اي فيما مر من صور الحمى فترات للحمى كما في الحميات المفترة ذات النوبة او سكنات للحمى كما في الحمى الدائمة ذات سكون الحرارة وخفتها فليكن الفصد
فيها اي في الفترات وهي وقت الراحة والسكنات وهي وقت سكون الحرارة لان وقت سكون الحمى واشتدادها هو وقت هيجان المرض وثورانه
واعتبر حال النافض فان النافض ان كان قويا فاياك والفصد وذلك لان قوة النافض تمنع من الفصد لوجهين احدهما ان قوة النافض انما يكون
لكون العفونة في خلط بارد كالبلغم والسوداء اذ عفونة الصفراء لا يكون النافض فيها قويا بل القشعريرة وحينئذ لو اخرج الدم خيف من
نكاية البلغم والسوداء وضعف الحرارة الغريزية وثانيهما ان قوة النافض يلزمها كثرة التحلل فلو فصد خيف من اخراج مادة الغذاء واعلم
ان جمهور الاطباء يدعون ان النافض في الحميات الصفراوية يكون اقوى والشيخ يرى ويبني له في البلغمية اقوى وبنا هذا الحكم عليه قوله
وتامل لون الدم وكان الاولى ان يقول وقوامه ايضا لقوله ان كان رقيقا الى البياض فاحبس في الوقت وتوق في الجملة ان يجلب الى
المريض احد الامرين تهييج الاخلاط المرارية وتهييج الاخلاط الباردة لان الدم اذا اخرج فان كانت الغلبة للصفراء ازدادت الاخلاط
المرارية حدة وتهيجا نار وان كانت المادة باردة حصل تهيج الاخلاط واذا وجب ان يفصد في الحمى فلا تلتفت الى ما يقال لا سبيل اليه بعد الرابع
فانه يكون سبيل ان وجب ولو بعد الاربعين وهو راي جالينوس على ان التقديم والتعجيل اولى اذا صحت الدلايل اذا القوة حينئذ تكون اوفر
اعلم ان الاطباء اختلفوا في ان الحمى اذا جاوزت الرابع هل يجوز الفصد اولا فذهب بعضهم الى انه لا يجوز لان الحمى اذا جاوزت الرابع

قربت

قربت الى المنتهى والتجربة دلت على ان الفصد لا يجوز لاضراره وذهب جالينوس الى انه يجوز في السادس والسابع وما بعد ذلك بشرط ان يراعى
الامور العشرة وهذا اختيار الشيخ وهو الحق لان الدم يجتمع في تجاويف العروق فلو لم يخرج لازم الحمى اللازمة بسببه وقال المسيحي الحق في
هذا الباب ان يقال متى ظهرت علامات الدم فالفصد واجب سواء كان قبل الرابع او بعده وقوله ولو بعد الاربعين ليس له وجه ولا اعرف الموضع
الذي جالينوس هذا القدر وكذا ليس للتقديم ولا التعجيل فيها اولى بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره وليس بشي لانه ليس كلما ظهرت علامة
غلبة الدم يكون الفصد واجبا بل اذا ساعده القوة وغيرها من الامور العشرة وقوله ولو بعد الاربعين انما هو لان الخصم لما منع جوازه بعد الرابع
رد الشيخ عليه بجوازه ولو بعد الاربعين اذا وجب وعدم معرفته للموضع الذي ذكره جالينوس في ذلك لا يصير اعتراضا عليه والقول بان التقديم
اولى اذا صحت الدلايل هو قوله بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره بل الاولى احسن لانه اذا صحت الدلايل كان الفصد واجبا فضلا عن ان
يكون اولى وليس اذا ظهرت غلبة الدم كان الفصد اولى فضلا عن ان يكون واجبا لكونه مشروطا بالقوة وغيرها فان قصر في ذلك اي في
التقديم والتعجيل فاي وقت ادركته اي بعد ذلك الوقت الذي قصر فيه ووجب الفصد فافصد بعد مراعاة الامور العشرة وكثيرا ما يكون
اي يحصل الفصد في الحميات ثان لم يحتج اليه اي ان لم تصرح الضرورة باستعماله مقويا للطبيعة على المادة بتقليلها لان المنفعل اذا قل
مقداره استولى الفاعل عليه لكن هذا اذا كانت السحنة والسن والقوة وغير ذلك ترخص فيه واما الحمى الدموية فلا بد فيها من استفراغ
بالفصد غير مفرط في الابتداء ومفرط اي كثير كما في عند المنتهى اما الاول فليبقى للقوة قوة على تحليل الباقي ونضجه واما الثاني فلتقلع المرض
بتقلع سببه وكثيرا ما اقلعت حال الفصد قوله ويجب ان تحذر اشارة الى بيان استعمال تحذر فيها الفصد منها انه تحذر في المزاج الشديد
البرد لان الدم فيه يكون قليلا فاذا فصد نقصت الحرارة واستولى البرد ولان الغالب من الاخلاط على هذا المزاج يكون البلغم فلو فصد خيف استيلاء
البلغم ومنها البلاد الشديدة البرد لان الدم فيها يكون متكاثفا ويكون حجمه قليلا وليلا يستولى البرد ايضا وكذلك في الفصل الشديد البرد لكن
كان ذلك انما يكون في فصد اختياري لا في اضطراري كمن يعرض له خوانيق دموية فانه لا يؤخر فصده اصلا وان كان السن سن الصبي يستعمل الحجامة
ومنها عند الوجع الشديد لوجوه احدها ان الوجع الشديد قوي التحلل للروح وذلك مانع من الفصد وثانيها ان الواجب في الوجع الشديد ترك
الغذاء خوفا من اشتغال الطبيعة بهضمه عن مقاومة الالم فاذا اخرج الدم ضعفت جدا وثالثها انه مادة الحرارة وهي آلة لجميع القوى واذا
ضعفت الالة اختل فعل الفاعل ومنها بعد الاستحمام المحلل خوفا من زيادة الضعف ومنها عقيب الجماع حذرا من الجمع بين الاستفراغين ومنها
في السن القاصر عن الرابع عشر ما امكن لان الرطوبات يكون بعد سهلة التحلل ولا يكون الدم كثيرا جدا لان البلغم حينئذ يكون غالبا ولان الحاجة الى
النمو حينئذ كثيرة فيكون حاجته الى الدم شديدة الاخلاف بدل ما تحلل والزيادة في النمو فلو فصد منعه الجفاف الحاصل من الفصد عن النشو
وربما اوقعه في الذبول ومنها في سن الشيخوخة في بعض المشايخ ما امكن وذلك لقلة الدم مع ضعف القوى عن اخلاف ما ينقص منه بالفصد
ولضعف الحرارة الغريزية واقتضاء الفصد زيادة ضعفها ولكثرة الرطوبات البورقية فيهم واستيلائها على ابدانهم عند اخراج الدم وللخوف من
الجفاف في الغاية لانضياف المجفف الخارجي الى الداخلي بحسب السن اللهم الا ان يثق فيهم بالسحنة واكتناز العضل وسعة العروق وامتلائها و
حمرة اللون فان هولاء كانوا من المشايخ والاحداث يجترى على فصدهم وهو ظاهر قوله والاحداث بين تسع قليلا قليلا بفصد يسير
اي الاحداث اذا احتاجوا الى الفصد وشرعوا فيه فينبغي ان يكون يسيرا حتى يتعودوا بذلك وقيل معناه ينبغي ان لا يضربوا بالمبضع ضربا قويا بل
بمهلة او يفصد غيرهم بحضورهم والنقط لا يساعد شيا من ذلك ومنها ان يحذر في الابدان الشديدة القضافة والشديدة السمن والمتخلخلة و
البيض المترهلة والصفر العديمة الدم ما امكن اما الشديدة القضافة فلان الغالب انها تكون قليلة الدم ولذلك لو تكون ذلك لحدة الدم و
كرامته عند الطبيعة حتى لا يستعمله الاعضاء الا محتاج الى الفصد واما الشديدة السمن فلان المراد بالسمن ليس اللحمي والا كان الفصد واجبا متى
دعت الحاجة اليه بل السمن الشحمي وحينئذ لو فصد مع شدة السمن خيف من استيلاء البرد والبلغم لقلة الدم فيهم واما المتخلخلة فلان التحلل
فيهم يكون كثيرا جدا فيكون دمهم قليلا والضعف بادرا الى قواهم واما البيض المترهلة فللخوف من استيلاء البرد لان حرارتهم في الاصل ضعيفة
واما الصفر فللخوف من اخراج الكامن لحدة الصفراء ومنها انه يتوقى في ابدان طالت عليها الامراض لضعف الحرارة الغريزية فيها بسبب قلة

والغذاء او اشتغال الطبيعة بمقاومة المرض ولان طول المرض يلزمه نقصان الدم جدا الا ان بعض المرضى لا بد ان يكون اضعف الا ان يكون فساد دمها اي دم تلك
الابدان يستدعي الى ذلك اي الى الفصد اذ حينئذ يكون فصدهم وفساد دمها يكون اما لفساد تدبيرهم واما لخطا الطبيب فاذا فصدت ينبغي
ان يتامل الدم فان كان اسود غليظا اخرج وان كان ابيض رقيقا اي بالنسبة الى المعتدل والا فيستحيل ان يكون الدم ابيض شدّ في الحال
فان في ذلك خطرا عظيما لان الفصد يجعله ارق وابيض لنقصان الحرارة الطابخة المغيرة لقوام الدم وحمرته ومنها انه يجب ان يحذر على الامتلاء من
الطعام ليلا يجذب مادة غير نضيجة الى العروق بدل ما استفرغ لان العروق الخالية ما يليها وهي من الكبد وهي من الماساريقا وهي من المعاء وهي
من المعدة فتنجذب الغذاء عنها وهو فج فيحدث في الماساريقا والعروق سدد ومنها ان يتوقى ذلك ايضا على امتلاء المعدة والمعاء من الثقل المدرك
والمقارب بل يجتهد في استفراغه اما من المعدة وما يليها فبالقيء واما من الامعاء فبما يمكنه اي يمكن المجتهد ولو بحقنة او ملينة قال القرشي و
المسيحي هذا مشكل جدا لان الثقل لا يكون في المعدة بل المعاء فقط ويمكن ان يقال مراده من الامتلاء من الطعام امتلاء غير المعدة كالماساريقا
والكبد لان امتلاء المعدة منه قد ذكر اذ المفهوم منه امتلاؤها من الطعام ويكون قوله من الثقل متعلقا بالمعاء فقط ولو لم يفسر الثقل بالبراز
بل بما يتناول بقايا الكيموس في المعدة والبراز في المعاء لاستقام والغرض ان في مثل هذه الصورة لا يجوز الفصد الا بعد اخراج ما في المعدة من
بقايا الكيلوس وما في المعاء من بقايا البراز خوفا من جذب يقع الى جهة الاعضاء على الوجه الذي قلنا فيزيد في مادة المرض وفي تحجر البراز
ايضا وحينئذ يعجز الطبيعة بل الدافعة التي في المعاء من اخراجه ومنها انه ينبغي ان يتوقى فصد صاحب التخمة بل يمهله الى ان ينهضم تخمته ليلا ينفذ
الفاسد الى جهة الاعضاء يعني ما قلنا في امتلاء المعدة ومنها انه يتوقى فصد صاحب ذكاء حس المعدة وصاحب ضعف فمها والمستعد لتولد المرار
فيها فان مثله اي مثل المذكور يجب ان يتوقى التهور في فصده وهو ان يفصد من غير تقدمة معدته وخصوصا على الريق اي خلو المعدة واما انه كيف
يعرف كل واحد منهم فقال اما صاحب ذكاء حس فم المعدة فيعرف تاذيه من بلع اللذاعات كالابازير اللذاعة والاشياء الشديدة الحموضة و
صاحب ضعف فم المعدة يعرف من ضعف شهوته واوجاع فم معدته وصاحب قبول فم معدته للمرار وكثرة تولده فيه يعرف من دوام غثيانه
ومن قيئه المرار كل وقت ومن مرارة فمه فهولاء اذا فصدوا من غير تقدمة سبق الى فم معدتهم عرض من ذلك خطر عظيم لان الفصد يحرك الكوا[illegible]
واذا تحركت فربما انصب شيء منها الى فم المعدة فيلذعه ويؤلمه الما شديدا فيحدث الغشي وسقوط القوة وربما هلك من ذلك بعضهم فاذا اريد
تقيتهم فيجب ان يلقم صاحب ذكاء الحس وصاحب الضعف لقما من خبز نقي مغموسة في رب حامض طيب الرائحة وان كان الضعف من مزاج بارد
فمغموسة في مثل ماء السكر اي الجلاب بالافاويه من العود ونحوه وشراب النعنع الممسك او الميبه الممسك ثم يفصد واما صاحب تولد المرار فيجب
ان يقيأ ويستقي بماء حار كثير مع السكنجبين ان كان المرار غليظا كالصفراء المحية واما اذا لم يكن كذلك فالماء البارد اولى لانه يجمع المرار ويكثف المعدة
ويعينها على القيء ثم يطعم لقما اي من الخبز النقي المغموس في رب كالحامضة العطرة ثم يترك يسيرا وذلك ليستريح المعدة عن حركة القيء لانها
متى كانت متعبة كانت مهيأة لانصباب المرار اليها ولسكن حركة الاخلاط ايضا ثم يفصد لان المعدة تكون قد قويت وبعدت عن انصباب شيء
اليها ويحتاج الى تدارك بدل المتحلل من الدم الجيد لان الدم الفاسد الخارج بالفصد لا بد من ان يستصحب شيئا من الجيد فان كان اي المفتصد
قويا فالكباب على ثقله ويثقله على ما في بعض النسخ اي ينبغي ان يكون الغذاء من الكباب مع انه ثقيل لانه اذا انهضم غذى غذاء كثيرا جيدا اما كون
تغذيته كثيرا فبسبب تجمع اجزائه وبقاء الرطوبة الاصلية فيه وفناء الفرعية لكن يجب ان يكون اقل اي قليلا لينهضم فان المعدة ضعيف بسبب الفصد
واما شرط في الاغتذاء به ان يكون المفتصد قويا لان الضعيف لا يقوى على هضمه لغلظه ومتانة جوهره وقال المسيحي معنى قوله فان كان قويا
اي فان كان ما عدل من الدم الجيد قويا اي دما متينا وهو محتمل قوله وقد يفصد العرق اشارة الى ان الاسهال كما ينقطع بالاسهال مثل الزحير
الكاذب الموجب للاسهال فان سببه اثقال متحجرة فاذا خرجت باستعمال ما يليها انقطع الاسهال والقيء قد ينقطع بالقيء كما في الهيضة كذلك
خروج الدم قد ينقطع بخروجه كالفصد لمنع نزف الدم من الرعاف او من الرحم او المقعدة او الصدر او بعض الجراحات بان يجذب الدم الى
خلاف تلك الجهة وهذا علاج قوي نافع لكن له شروط احدها ان يكون المبضع ضيقا جدا ليكون جذبه اكثر من استفراغه لان المقصود ههنا
ميل الدم الى ضد تلك الجهة لا الاستفراغ وثانيها ان يكون المرات كثيرة لانه احفظ للقوة لان الطبيعة تستريح في وقت القطع وثالثها ان لا يكون

المراد

المرات في يوم واحد لانه المغني في حفظ القوة الا ان يضطر الضرورة بل في يوم بعد يوم ورابعها ان يكون اخراجه من الدم في كل مرة اضعف مما
قبلها ما امكن وبالجملة فان تكثير اعداد الفصد اوفق من تكثير مقداره اي في قطع النزف وميل مادته الى جهة اخرى لان المقصود بهذا الفصد ميل
مادة النزف الى جهة اخرى لينقطع النزف لا استفراغها ليزيد الضعف قوله والفصد الذي لم يكن اليه حاجة كما اذا كان الدم معتدلا في
كميته وكيفيته يهيج المرار ويعقب جفاف اللسان ونحوه كالخياشيم فليتدارك بماء الشعير والسكر اما انه يهيج المرار فلاخراجه الرطوبة المسكنة لحدته
ولتسخينه الاخلاط بتحريكها واما جفاف اللسان فلانه يجفف البدن كله لكن ظهور ذلك يكون في اللسان اكثر بسبب قبول رطوبته لسرعة التحلل
واما انه يتدارك بماء الشعير فلان ذلك مع كسر حدة المرار الهائج بالتبريد والترطيب يتدارك ما نقص من الدم بما فيه من التغذية وينبغي مع هذا
ان يستكثر من امراق اللحوم والفراريج من غير ان يفرط قوله ومن اراد التشبيه فيجب ان يقطع العرق طولا ليمنع حركة المفصل التحامه فلا يحوج
التشبيه الى بضع جديد وينبغي ان يوسع البضع لان الالتحام حينئذ يكون ابطأ وان خيف مع ذلك اي مع التوسيع سرعة الالتحام لاقتضاء مزاج المفتصد ذلك
وضع عليه خرقة مبلولة بزيت مع قليل ملح وعصب فوقها اي فوق الخرقة واما الزيت فلانه بل جميع الادهان يوجب عسر الالتحام بما فيه من الارخاء و
اما الخرقة فليدوم بقاؤه على الموضع واما انه يكون ذلك مع قليل ملح فليتدارك ما يوجبه الزيت من الارخاء الذي لا يؤمن معه من فساد موضع البضع
وتعفنه وفي بعض النسخ وقليل عفص وهو ليس ببعيد واما التعصيب فليلزم موضع البضع وهذا كله انما يحتاج اليه اذا اريد التشبيه في ايام واما اذا اريد
التشبيه في يوم واحد فلا الا ان يكون المفتصد سريع التحام الجراحات جدا وان دمه يضعف عند الفصد منع سرعة الالتحام وقلة الوجع بما يوجب
الارخاء والتليين وذلك اي وتدهين المبضع بان يمسح عليه الزيت ونحوه مسحا خفيفا او يغمس او يغمز على ما في بعض النسخ في الزيت ثم يمسح بخرقة
والنوم بين الفصد والتشبيه يسرع التحام البضع لوجوه احدها ان افعال الطبيعة التي هي جبر الاعضاء والحامها يكون في النوم اقوى وثانيها ان الحرارة
يغور في النوم الى باطن البدن وعند ذلك ينقص من ظاهره ويتناقص تمديد العروق وذلك مما يعين على سرعة الالتحام وثالثها ان المفاصل في النوم
يسكن عن الحركة والسكون مما يعين على الالتحام قوله وبذكر ما قلناه من الاستفراغ في الشتاء بالدواء وانه يجب ان يترصد له يوم جنوبي فكذلك
الفصد اي يجب فيه ان يترصد ايضا يوم جنوبي وموطا به قال القرشي ان عني باليوم الجنوبي اليوم الدفي لان الدم في البرد يكون جامدا فلو
خروجه عسرا ومحوجا الى بضع واسع وان عني به اليوم الذي يكثر فيه رياح الجنوب فذلك لا يصح اذ الرياح مبردة وليس بشيء لان الرياح الجنوبية
في اكثر البلاد حارة رطبة على ما صرح به الشيخ قوله واعلم اشارة الى اقوام يجب ان يكون فصدهم ضيقا وهم الموسوسين والمجانين والذين
يحتاجون الى فصد في الليل في زمان النوم فان هؤلاء يجب ان يكون فصدهم ضيقا ليلا يحدث نزف الدم اما في الموسوسين والمجانين فانه يعرض لهم
خيال فاسد يدعوهم الى فتح البضع بارسال دم مفرط مسقط للقوة واما في المحتاجين الى فصدهم في الليل فلان المراد بهم من يصيبهم غشي عند
الفصد من شدة فزعهم من الم التفرق وخروج الدم فلانه لو وسع فصدهم لافرط خروج الدم ويزيد في احداث الغشي قال القرشي الاحتياج
الى كون الفصد في حال النوم قد يكون لاجل فساد العقل وقد يكون للخوف من الغشي لكن فصد الاول يجب ان يكون ضيقا دون الثاني فكان ينبغي
ان لا يذكر الا الموسوسين والمجانين وفيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم ان الموسوسين والمجانين ممن يجب فصدهم في حال النوم واما ثانيا فلان
من يعرضهم الغشي اذا كان دمهم رقيقا لا يجوز ان يوسع فصدهم قوله وكذلك اي مثل هؤلاء من يضيق الفصد كل من لا يحتاج الى التشبيه ومراده
من التضييق ههنا ان لا يوسع كما يوسع لمن يحتاج الى التشبيه اذ الواجب فيما ان يكون فصده بالاعتدال واعلم ان التشبيه يؤخر بمقدار الضعف فان
لم يكن هناك ضعف فغايته اي غاية تاخيره ساعة وهذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يكن التشبيه لاحتياج المادة الى ان تنضج فان تاخيرها
حينئذ يكون الى ان تنضج وكذا اذا لم يكن المادة محصورة في عضو بعيد اذ هناك يحتاج الى ان يؤخر التشبيه مدة في مثلها يحمل تحريك الطبيعة
المادة الى موضع البضع لتخرج بالتشبيه وكذا اذا لم يكن الدم الفاسد كثيرا او الدم الصالح قليلا اذ هناك يحتاج الى ان يؤخر التشبيه ليمكن ان
يخلف بالتغذية عوض ما نقص من الدم الجيد اولا قوله والمراد من ارسال دمه الجذب اي وان الذي يراد من فصده جذب المواد
يؤخر التشبيه يوما او احدا وفي بعض النسخ والمراد من ارسال دمه الجذب يوم واحد فيكون معطوفا على قوله وان لم يكن هناك ضعف فغايته
ساعة من حيث المعنى اذ معناه ولمن لم يكن ضعف غاية تشبيه ساعة والفصد المورب اي لمن يريد التشبيه في اليوم والمعترض لمن يريد

المشية في الوقت والمطول لمن لا يريد الاقتصار على مرة واحدة بل في عزمه ان يفتح عدة ايام كل يوم هذا بنا على ان المطول ابطأ التحاما
وذلك في الشريان ظاهر لانه اذا انبسط اتسع تجويفه لا محالة وذلك يلزمه انفتاح البضع الطولي وليس كذلك العرضي واذا كان البضع الطولي
ابطأ التحاما والعرضي اسرع كان المورب متوسطا بينهما واما في الوريد فالامر بخلاف ذلك فيجوز ان الطاول اسرع التحاما ان لم يكن منفصليا
على ما صرح به الشيخ فيما ياتي ثم المورب ثم المعرض قوله وكلما كان الفصد اكثر وجعا كان ابطأ التحاما وذلك لان قوة الوجع توجب زيادة
ضعف القوة الملحمة ولا ينعكس هذا الا لو دمن البضع كان الوجع قليلا ومع ذلك يكون ابطأ التحاما والاستفراغ الكثير في الشيئة يجلب الغشي بسبب
الاستفراغ السابق لا لان يكون قد تناول الشيئ شيئا يشغل المعدة ويقوى القوة قوله والنوم بعد الفصد والشيئة يمنع ان يندفع في
الدم من الفضول ما ينجذب بانجذاب الاخلاط الى الغور ومعناه ان النوم بين الفصد والشيئة يمنع بالجذب الى غور البدن من الفضول بسبب
انجذاب الاخلاط بالنوم الى غور البدن من ان يندفع صحبة الدم الخارج بالفصد حال المشيئة وذلك لان حركة تلك الفضول الى غور البدن بعد ما
من موضع البضع فلا يسهل خروجها عند الشيئة ومن منافع الشيئة حفظ قوة المفصود مع استكمال الاستفراغ الواجب له وتاخير الشيئة ما اخر
يوما او ثلثة لان الزمان كلما بعد بين مرات اخراج الدم كان احفاظا للقوة اكثر والنوم بعد الفصد وفي بعض النسخ يقرب الفصد ربما احدث
انكسارا في الاعضاء وهو كلال دون الاعياء وسبب حدوث شعور النوم عقيب الفصد هو احتباس الابخرة التي يوجبها حركة المواد بالفصد والام
قبل الفصد ربما عسر الفصد بما يغلظ من الجلد وتليينه وتهيئة للتزلق لا لان يكون المفتصد شديد غلظ الدم فانه يجوز لان الاستحمام من شانه
اذا كان — تلطيف الدم وتسييله وتغليظ الحمام انما يكون اذا كان الحمام مجففا وتليينه انما يكون الحمام مرطبا والمفتصد ينبغي ان لا يتقدم على الامتلاء
بعده اي بعد الحمام لوجهين احدهما ان الاعضاء قد خلت من الغذاء بسبب خروج الدم وعند ذلك يجذب الغذاء من المعدة غير منهضم بل
ينبغي ان يتدرج في الغذاء ويستلطفه اولا اي يجعله لطيفا لكي حتى لو جذبته الاعضاء قبل الهضم كان اقل ضررا ولذلك يجب ان لا يرتاض
بعده لان الفصد يثير الاخلاط والحركة تزيدها تشويرا ولان الفصد يضعف والحركة محللة مسخنة وربما اوقعت في حمى بل ينبغي ان يميل بعده الى
الاستراحة ويستلقي لانه افضل الاوضاع لما عرفت وينبغي ان لا يستحم بعده استحماما محللا لما قلناه في الرياضة قوله من افتصد وتورم
افتصد من اليدين — عليه اليد الاخرى مقدار الاحتمال هذا انما يجوز اذا كان انصباب المادة الى العضو المفصود لم يكمل بعد ليكون جذب للمادة التي في الانصباب
الى الخلاف البعيد ولا يكون تلك المادة ردية ايضا اذ لو كانت المادة ردية لم يجز فصد اليد الاخرى البتة لان فصدها يحرك تلك المادة ويجب مرورها
بمثل القلب والاعضاء الشريفة ويكون فيه خطر عظيم قال القرشي انه في دمشق ان كان يعرض للانسان امتلاء فاذا فصد ورمت يده المفصودة
وما جاز احد كان الاطباء يامرون بفصد اليد الاخرى وكل من فعل به مات وقد الكريم ما تواتي في السابع وقليل منهم يبقى الى العشرين ووضع عليه
اي على الورم الاسفنج وطلي حواليه بالمبردات التقوية هذا ايضا انما يجوز اذا لم يكن مادة الورم من المواد الردية اذ استعمال ذلك مع
رداءتها يخاف منه عودها الى الاحشاء والاعضاء الرئيسة والشريفة فيقتل واذا افتصد من الغالب عن بدنه الاخلاط صار الفصد علة لثوران
تلك الاخلاط وجريانها واختلاط بعضها ببعض بسبب تحريك الفصد اياها ولان الدم كان يكسر حدتها ويسكن عاديتها واذا اخرج بالفصد تثير
ويبكي الاعضاء فيحوج ذلك الى فصد متواتر لكن هذا انما يكون اذا كان الدم مستوليا على الاخلاط بالافراط واما اذا لم يكن كذلك فلا يحتاج الى
فصد اخر اصلا فضلا عن ان يكون متواترا او في احواش العراقة مريدا اذا هاجت الاخلاط بالفصد فالاولى ان يستفرغ بتواتر الفصد اذ هي محببة
وفيه نظر اذ عدم استيلاء الدم بالافراط فوات الفصد خطر والدم السوداوي يحوج الى فصد متواتر اي في زمان متقارب لانه مع كراهة الاعضاء
له بسبب يبوسته يكون ثقيلا للبدن فيكون القدر اليسير منه محوجا الى فصد مكرر واذا فصد يكثر الحفت في الحال لكن يعقب عند شيخوخة امراضا
منها السكتة وذلك لان القدر الذي يخرج من الدم في كل مرة يكون في الاغلب اكثر من المقدار الواجب لان مثل هذا الدم يكون اسود غليظا فلا
يتغير حاله الى الهيئة التي يستدل بها على اعتداله ويلزم ذلك ان يزداد عليه السوداء وهي مبردة للمزاج مضعفة للهضم فاذا وصل الى
السن الذي يوجب ذلك استولى البرد والبلغم وعرضت السكتة وغيرها من الامراض والفصد كثيرا ما يهيج الحميات تلك الحميات كثيرا ما تحلل
العفونات وذلك لانه يتفق كثيرا ان يكون في البدن خلط عفن لكنه قليل ساكن فلا تظهر ضرره واذا فصد سال وتحرك وثور الحمى وذلك الخلط

قد كان قليلا في الاصل وقل ايضا بالفصد فيمكن ان يتحلل لقلته بحرارة الحمى ولم يحوج الى استفراغ وكل صحيح يفصد فيجب ان يتناول ما قلناه
في باب الشراب وهو ان يتناول قدحين او ثلثة من الشراب على الطعام وذلك ليعين المعدة على هضمه وسرعة نفوذه وانما خص ذلك بالصحيح
لان من المرضى من لا يجوز له تناول الشراب واعلم ان العروق المفصودة بعضها اوردة وبعضها شرايين والاولى دعا الدم الكثيف
والثانية للطيف وان لم يكن ذلك بعض الحكماء ذاهبا الى ان الشرايين ليس فيها دم بل روح والحق ان فيهما دما ايضا لما نشاهد انه
اذا فتح اي شريان كان يخرج الدم في ساعة واذا كان الدم في كل منهما فاذا تغير في كميته وكيفيته وجب الفصد والشريان يفصد قليلا
لوجوه احدها الكثرة ما يخرج منها من الارواح وثانيها القلة حدوث الامراض التي تدعو الى فصدها وثالثها ما يخشى عند فصدها من ضعف
القلب ورابعها ما يخشى عند فصدها من نزف الدم ولذلك حذر منه الشيخ قليلا او يتوقى ما يقع منها من نزف الدم وذلك لعسر التحامها لدوام حركتها
وصلابة جرمها لكونها ذات طبقتين والباطنة صلبة جدا واقل ما احوال فصد الشرايين ان يحدث انورسما وهو باليونانية سيلان الدم
وقد عرف الاطباء انه الدم وسبب حدوثه انه لعسر التحامها قد يلتحم الجلد مع كونها لم تلتحم بعد فيصير الدم يسيل منها الى الفضاء التي بينها
وبين الجلد ولا يجد سبيلا الى الخروج لاجل التحام الجلد فيحدث من ذلك الانورسما وذلك اي احداثه الانورسما انما يكون اذا كان الشق ضيقا جدا
لانه لو كان واسعا كان ما يخرج من الدم كثيرا مانعا من التحام الجلد ولان التحام الضيق اسهل من التحام الواسع الا انها اي ان الشرايين
اذا امن نزف منها كان عظيمة النفع في امراض خاصة يفصد لاجلها كالامراض الحادثة من مواد لطيفة حادة لا تفي بعلاجها فصد
الاوردة لان دمها غليظ واكثر نفع فصد الشريان انما يكون اذا كان في العضو المجاور له امراض ردية سببها دم لطيف حاد فاذا فصد الشريان
المجاور ولم يكن منه فيه خطر كان عظيم المنفعة لاستفراغ الموجبة للعلة قوله والعروق المفصودة من اليد اما الاوردة فستة القيفال
وهو الذي يظهر عند ما بين المرفق ما بين اعلى الساعد وانسيه والباسليق وهو الذي يظهر دون ذلك واميل الى اسفل الساعد من وسط
انسيه وحبل الذراع وهو الذي يظهر ممتدا بين انسى الساعد الى اعلاه ثم وحشيه والاسيلم وهو الذي بين الخنصر والبنصر والذي
يختص باسم الابطي وهو الذي يظهر ما بين اسفل الساعد وانسيه وهو شعبة من الباسليق ولهذا يسمى بالباسليق الابطي واسلمها القيفال
لظهوره في اكثر الناس ولبعده من الاوتار والعضلات ويجب في جميع الثلثة ان يفتح فوق المابض لا تحته ولا بحذائه والمراد بالثلثة الاكحل
والباسليقان ثلا القيفال والاكحل والباسليق على ما قيل التوله بعضها وكذلك القيفال والمابض اسم للموضع الذي هو الوسط بين العضد و
الساعد وفوق المابض هو ان يكون مائلا نحو العضد لا نحو الساعد وانما يجب فوق المابض ليخرج الدم خروجا جيدا كما ينزرق ويؤمن آفات العصب
والشريان وانما لا يفتح تحت المابض لكثرة العضل هناك فلا يؤمن من اصابة البضع بعض شظايا العصب وانما لا يفتح بحذائه لان الدم لا يخرج منزرقا
اذ اليد كلما تحركت تكاثف الجلد هناك ومنع انزراقه وكذلك القيفال اي يجب ان يفتح فوق المابض لما عرفت واعلم ان العادة جارية بان
يكون فصد هذه الاربعة تحت المابض وعلى ما كان ذلك خطا لما عرفت بالغ الشيخ في انه ينبغي ان لا يكون بحذائه ايضا وفصدها اي فصد الاربعة
الطويل ابطأ التحاما لانها منصلية وفي غير المفصلية الامر بالخلاف وقد اشرنا اليه في بحث المشية وعرق النسا وهو العرق الموضوع في الجانب
الوحشي من الساق والاسيلم وعروق اخرى الاصوب فيها ان يفصد طولا لانها غير منصلية فيكون فصدها الطولي اسرع التحاما ولانها دقيقة
فيكون في فصدها طولا امن من انقطاعها ومع ذلك ينبغي ان يتنحى في القيفال عن راس العضلة الى الموضع اللين وهو فوق المابض وهو حال من
العضل فيكون البضع فيه اسلم هذا لم يكن محتاجا اليه لانه علم من قوله وكذلك القيفال لكنه ذكر لاختصاصه باحكام اخرى وهو انه يجوز ان يوسع بضعه
لانه من العروق التي يحتمل سعة البضع لحفظه ولا تتبع بضع بضعا فيرم اي التوسع لا ينبغي ان يكون بضربات متوالية لان ذلك يجلب ورما في موضع
البضع بسبب قوة الوجع بل بضربة واحدة فان اكثر من وقع عليه خطا في موضع فصد القيفال لم يقع بضربة واحدة وان غلطت بل انما يجذب النكاية
بتكرير الضربات وابطأ فصدا والتحاما هو الذي في الطول لانه منصلي وحركة المفصل مانعة من الالتحام وتوسع فصده ان اريد ان يثنى لم يكن على
سبيل الجواز لكن اذا اريد المثنية يكون التوسع واجبا واذا لم يوجد اي القيفال طلب بعض شعبة التي في وحشي الساعد والاكحل فيه خطر العصب
التي تحته فيجب ان لا يعمق البضع وربما وقع بين عصبتين فيجب ان يجتهد ليفصد طولا او يعلق فصدها اي يخطف فصدها وذلك بان يكون الضربة

خلفه وربما كان فوقه عصبة دقيقة ممدودة كالوتر فيجب ان يعرف ذلك ويحتاط من ان يصيبها الضربة فيحدث خدر مزمن بسبب ذلك وربما كان
عرقا غليظا فهذه الشعبة اى العصبة التى فوق الاكحل منه ابين لانه اذا كان غليظا يكون بارزا عن اللحم وشهوقه عنه اكثر فيكون ظهور العصبة
التى فوقه ابين وعن الخطا فيها اى فى العصبة الفوقانية اشد نكاية لان تضررها ببرد الهواء حينئذ يكون اكثر فان وقع الخطاء واصيبت تلك العصبة ينبغى
ان يراعى امورا اربعة احدها ان لا يلتحم الفصد ليكون للادوية الى العصبة طريق بل يوضع عليه ما يمنع الالتحام كالادهان ويعالج بعلاج جراحات
العصب على ما هو مذكور فى الكتاب الرابع وثانيها ان لا يقرب منها مبردا مثل عنب الثعلب والصندل خوفا من تخديره العصبة واخماده للحرارة
الغريزية وثالثها ان يمرخ نواحيها واليد كلها بالدهن المسخن ورابعها ان لا يقرب اليها حار بالفعل حرارة قوية خوفا من لذعه وحبل الذراع
ايضا الواجب ان يفصد موربا لان حركة الكتف فى بسط الساعد وقبضه يمنع المتطاول والمعترض من الالتحام الا ان يكون مرا وغائرا ملتويا
من الجانبين ما خوذ منه وغاز العلب فيفصد طولا لانه امكن لوضعه والباسليق عظيم الخطر لوقوع الشريان تحته فينبغى ان يحتاط فى فصده فان
الشريان اذا بضع او انتفخ على ما فى بعض النسخ اى فار الدم او غمر رفوه ثم فصد ولم يرق او قيل معناه صعوده ولهذا ينبغى ان يكون مع الفصاد
ما يحبس الدم من الادوية المعروفة بذلك وان يكون عنده آلة الكى ومن الناس من يكتنف باسليقه شريانان فاذا علم على احدهما ظن انه امن
بريما اصاب الثانى فعليك ان تتعرف هذا وذلك لانه اذا كان بقربه شريانان يجب ان تتوقى فى الفصد بان يلمس احد جانبيه اولا فاذا احس
منه حركة علم عليه بعلامة من المداد وشبهه ثم يلمس جانبه الاخر ويعلم كذلك ثم يفصد واذا اعصبت اى اذا عصبت اليد للفصد الباسليق فقد يكون الام
يعرض هناك انتفاخ تارة من الشريان وتارة من الباسليق بسبب شدة الربط وكيف كان اى الانتفاخ فيجب اى لمعرفة كون النفخ شريانيا او وريديا
وليميز احدهما عن الاخر ان يحل الرباط ويمسح النفخ مسحا برفق فان زال مع المسح النفخ فذلك شريانى للطافة ما هو بيده والا فوريدى واما فان برفق وان لو
كان المسح بعنف لانجذب الى هناك مادة كثيرة ومن بدل الانتفاخ ثم اى بعد المسح برفق ان تبين الحال على ما قلنا والا ينبغى ان يعاود العصب
اى الربط فان عاد الانتفاخ عند الحل والمسح فان لم تغن اى لم تسد الحل والمسح بقى النفخ بحاله ولم يتميز الشريانى من الوريدى ترك فصد
الباسليق وفصد الشعبة المسماة بالابطية وهى التى على انسى الساعد الى اسفل وكثيرا ما تغلظ النفخ وذلك لان الانتفاخ والشهوق فى الوريد
يكون اكثر مما فى الشريان لان دم الوريد كثير غليظ ودم الشريان قليل لطيف فعند الفصد اذا عصب فربما ينتفخ الشريان حتى يشتبه بالوريد لانتفاخه
وشهوقه قوله وكثيرا ما يسكن الربط والنفخ من نبض الشريان وتغليبه تشتبه فيظن وريدا ويفصد اى قد يبطل حركة الشريان وتغليبه
وتشتبه بسبب الربط والنفخ فيظن انه وريد ويفصد فيجب ان يحترز من الغلط وقال الاستاذ معناه ان الربط يسكن حركة الشريان بل
قد يوجب بطلان حركته بسبب تمدد اجزائه فلا يطاوع فى ذلك والنفخ يشده استعلاء او شهوقا فيظن لعدم الحركة والاستعلاء والشهوق بالشريان
انه وريد فيفصد ويوقع فى خطر عظيم وهو معنى مستقيم الا ان عبارة الشيخ لا تفيده واذا ربطت اى عرق كان يحدث من الربط عليه اشباه العدس
والحمص فينبغى ان يفعل به ما مر فى الباسليق وهو ان يحل الربط ويمسح الموضع مسحا برفق لتتفرق المادة التى اجتمعت واوجبت ذلك والغرض
من ذلك ان تلك الاثار التى تظهر تمنع من ادراك العرق فى حال البضع فاذا لم تدرك الباسليق فلا تخطئ فى فصده الى الذراع فهو اسلم لانه
بعيد من اس العضلة لكن ينبغى ان يكون مسلك المبضع فى خلاف جهة الشريان من العرق لئلا تقع البضع عليه وليس الخطا فى الباسليق من
جهة الشريان فقط بل تحته عضلة وعصبة فيقع الخطا بسببهما ايضا فقد خبرناك بهذا اى فى الشرح او معناه خبرناك بهذا القدر عند فصل
اصابة الشريان لما كما تحترز عن اصابة الشريان وعلامة الخطا فى الباسليق واصابة الشريان ان يخرج دم رقيق اشقر يثب مع ثباو ولين معه
اى مع خروج الدم او بعده على ما فى بعض النسخ اى بعد خروج الدم المجتمع وتنحص بسبب استفراغ الدم والروح الحيوانى ايضا بواسطته
فاذا خرج الدم الشريانى ينبغى ان يبادر حينئذ والقم فم المبضع شيئا من وبر الارنب لما فيه من خاصية فى سرعة الالحام وحبس الدم مع شئ
من دقاق الكندر وفى بعض النسخ ودقاق الكندر ودم الاخوين والصبر والمرهم شئ من القلقطار والزاج لما فى الجميع من التجفيف القوى
ويرش عليه الماء البارد ما امكن لانه يمنع نزف الدم بالتبريد والتكثيف مع الشد المذكور من فوق الفصد ويربط ربطا بشد محكم حابس
للدم فاذا احتبس فلا يحل الشد لثلاثة ايام ليلتحم الجرح وبعد الثلاثة ايضا ينبغى ان يحتاط ما امكن حذرا من معاودة النزف وضمد الناحية

اى مع

اى موضع البضع وحواليه بالقوابض ليتم الالتحام ويقوى ويشتد وكثير من الناس يبشر بانهم المنفتح لسقاس العرق بسبب ذلك وينطبق
عليه اللحم فيحبس الدم وكثير من الناس مات بسبب نزف الدم ومنهم من مات بسبب شده وجع الربط الذى اريد بشده منع الدم
من الشريان حتى صار العضو الى طريق الموت بسبب ضغطه لمجارى الروح المانع من النفوذ بسبب الشد القوى واعلم ان نزف
الدم قد يقع من الاوردة ايضا وذلك اذا كان دمها رقيقا كدم الشرايين او لرداءة مزاج اللحم المانع من الالتحام قوله واعلم ان
القيفال مروى فما يفصد كل واحد من هذه العروق لاجله فقال ان القيفال يستفرغ الدم اكثر من الرقبة وما فوقها او شيئا قليلا مما دون
الرقبة ولا يجاوز حد ناحية الكبد والشراسيف لبعدها عما عدا ذلك عن مسامته ولا ينقى الشراسيف ولا الاسافل تنقية يعتد بها الا على
سبيل الجذب الى الخلاف والاكحل متوسط الحكم من القيفال والباسليق لتوسطه بينهما وفصد الايمن منه ينفع وجع الكبد والايسر
وجع الطحال والباسليق يستفرغ من نواحى تنور البدن الى اسفل التنور لكن وضعه مائلا الى اسفل وتنور البدن هو ما اشتمل على الاحشاء
وينفع فصد الايمن منه من سدد الكبد واورامها واورام الحجاب ووجع المعدة وذات الجنب والايسر من اوجاع الطحال وامراضه التى
من غلبة الدم والسوداء وحبل الذراع مشاكل للقيفال اى ينفعه منفعته لكن اقل منها والاسيلم يذكر انه ينفع الايمن منه من اوجاع
الكبد والايسر من اوجاع الطحال وانما قال يذكر لان هذا منقول عن جالينوس والعلة فيه الجذب الى المحاذى الذى هو فى غاية البعد وهو يفصد
ولا يعصب حتى يرق الدم بنفسه ومن خواصه ان الدم ينقطع عند بضعه بنفسه ويحتاج ان يوضع اليد المفصودة فى ماء حار لئلا يحتبس الدم
ويخرج بسهولة ان كان الدم ضعيف الانجذاب كما فى الاكثر من مفصودى الاسيلم والعلة فيه غلظ جوهر الدم ودقة العرق ولهذا اذا كان فى الدم
رقة وكان قوى الانجذاب لا يحتاج الى الماء الحار وافضل فصد الاسيلم ما كان طولا لانه لدقته لا يؤمن من انقطاعه او اصابة المبضع للاعصاب
الموضوعة اليه لو فصد عرضا او موربا والابطى حكمه حكم الباسليق لانه شعبة منه قوله واما الشريانات الى الاوردة التى يفصد من
اليد هذه المذكورات واما الشريان الذى يفصد من اليد وفى بعض النسخ اليد اليمنى وهو بناء على قصة جالينوس على ما يأتى بها هنا فهو اى ما اثنان
من كل يد احدهما الذى على ظهر الكف بين السبابة والابهام وهو عجيب النفع من اوجاع الكبد والحجاب المزمنة وبهذا اقتدى رأى جالينوس
فى النوم باخبير اعتراه وجع فى الكبد وداواه بانواع المداواة ولم ينجع كان رأى فى منامه يقول له افصد الشريان الكائن فى اليد اليمنى بين سبابتها و
ابهامها ففعل جالينوس ذلك وعوفى وقال الاستاد لست اعرف العلة فى هذا فان الوجع المزمن حدوثه يكون عن مواد باردة غليظة ودم
الشريان دم حار لطيف وايضا استفراغ مادة اوجاع الكبد من الاوردة ابلغ واسرع من استفراغها من الشريان والكلام فى كون وجع الكبد
مزمنا واستفراغ مادة اوجاعها من الاوردة ابلغ وثانيهما شريان ايل من الاول الى باطن الكف يقارب المنفعة لمنفعته وهو ظاهر ومن
احب فصد العرق من الوريد او الشريان من اليد علم تبات اما لانه لم يظهر او لانه ظهر دقيقا او لانه بضع ولم يخرج الدم فلا يلحن فى الكى
اى التلزم العصب الشديد اى الربط وتكرير البضع لان ذلك ربما يورم الموضع بجذب المادة بسبب قوة الالم بل يترك الفصد يوما او يومين
لتقوى الموضع ثم يعاود البضع فان دعت الضرورة الى فى ذلك اليوم الى تكرير البضع ارتفع عن البضعة الاولى اى يبضع فوقها بقليل والحض
عنها لئلا تقف شى من الدم مكان البضعة الاولى لبضعها فحدث ورما وينبغى ان لا يربط اليد ربطا شديدا لان الربط الشديد يجلب
الورم بسبب شدة الالم وتبريدها للرفادة وترطيبها بماء ورد او بابين دصالح موافق لان كلا منهما بسبب برودتها يقوى ويمنع حدوث
موضع البضع ويردع المادة المورمة التى فى الانصباب لكونها مبلولة يكون الزم لموضعه وانفع لقطع الدم ويجب ان لا يزيل الرباط
والجلد عن موضعه قبل الفصد وبعده اما قبله فلانه يكون لاظهار العرق فلو ازال الجلد عن موضعه فاذا ارخى لجريان الدم زال بضع الجلد
عن محاذاة بضع العرق فلا يخرج الدم سهلا بل قد ينقطع واما بعده فلانه يكون لحبس الدم فلو ازال فيه الجلد عن مواضعه لم يكن الرفادة
الموضوعة على بضع الجلد موضوعة بحذاء بضع العرق فلا يكون التحام العرق سهلا قوله والابدان القضيفة حيث شد الرباط عليها
سببا لخلاء العروق واحتباس الدم عنها وذلك لان الابدان القضيفة لا يكون عليها لحم يمنع من وصول اثر الشد الى العرق فاذا وصل اثره
اليه لعدم المانع منع انصباب الدم الى تجويفه او منع غليظه واذى ذلك الى فساد العضو فلو دعت ضرورة الى فصدها ينبغى ان لا يشد بحيث

يمنع وصول الاثر اليه والابدان النحيفة بسبب الارخا لايكاد يظهر العروق فيها ما لم يشد لان فيها حاجة الى منع من وصول اثر الشد الى العروق
بل لو لم يكن قويا لم يصل اثره اليه ولم يظهر قوله وقد يتلطف اشارة الى ان يفعل الفصاد من الحيلة في فصد من يخاف من وجع المبضع
لئلا يوجعه عليه وذلك طريقان احدهما ان يخدر العضو بشدة الربط وتركه ساعة لان ذلك يمنع القوى الحساسة من النفوذ فيخدر العضو ويبطل بظهر
الاحساس بالوجع والآخر ان يمسح الشعيرة اللينة بالدهن فانه على ما قلنا يخف وجعه لسرعة نفوذه وبطء الالتحام بسبب الدهن واذا
لم يظهر العروق المذكورة من اليد وظهرت شعبها فليغمز باليد على الشعبة مسحا فان كان الدم عنده فارقه المسح ينصب اليها بسرعة فينفخها
اي ينفخ الدم تلك الشعبة فصدت لدلالته على غلبة الدم والامتلاء فيفصد واذا اريد الغسل اي غسل الجلد من آثار الدم ينبغي ان يجذب
الجلد بالابهام الى موضع البضع لستر البضع من الماء ردة الى وضعه وهندمت الرفادة وفي نسخة القرشي دهنت الرفادة وخيرها الكرنية
هذا انما يكون اذا اريد التشبيه فيمنعها الالتحام فان ذلك يمنع سرعة الالتحام واما دهن الرفادة فظاهر واما كونها كرنية لان تصديتها يدخل في فم
البضعة وتفرق شعبها فيمنعها الالتحام بسرعة واما اذا لم يرد التشبيه فان الرفادة ينبغي ان يكون جافة ويكون شكلها مثلثا او مربعا ليعين
زواياها على جمع اجزاء الجلد الى موضع البضع فيسرع الالتحام وعصبت اي الرفادة بعد ان تهندمت على الحال التي وجد البضع ثم اي اذا خرج بالبضع
ثم كما في الثاني جدا فيجب ان يحتج بالرفق ليخرج الدم ولا يجوز ان يقطع ليلا يسوء مولا الاعجب ان لا ينبغي ان يطمع في تثنيتهم من غير بضع قوله
واعلم الى آخره اشارة الى علامات وقت حبس الدم ان الحبس للدم وشد البضع وقتا محدودا وان كان مختلفا في الناس من جهة ولون خاه
اخذ خمسة او في ستة ارطال من الدم وفي بعض النسخ اخذ خمسة ستة ارطال وهذا على عادة العجم ومنهم من لا يحتمل في الفصد اخذ رطل ويتوى على
ما قال المسيحي مائة وعشرون درهما لكن يجب ان يراعي في ذلك احوال الدم احدها حفر الدم واسترخاوه لانه متى استمر حفره فلا حاجة داعية الى
اخراجه لتوفر مقداره ومزاحمة اجزائه بعضها البعض ومتى استرخى خروجه فالواجب قطعه والثاني لون الدم فانه متى كان مائلا الى السواد
فالحاجة داعية الى خروجه وسبب حصول السواد له اما لانه عند كثرة مقداره انغمرت الحرارة الغريزية المعطية للاشراق فاستولت عليه البرودة
وكدرته واما لانه تكاثفت اجزاؤه وتلاشت الهوائية التي كانت داخله في حالة تخلخله فانتفى الاشراق ومتى مال الى الشقرة او الحمرة القانية
التي هي لونه فالواجب قطعه لكن هذا ليس على اطلاقه بل ربما غلظ لون الدم بان يخرج اوله رقيقا فاذا كان هناك علامة
الامتلاء واوجب الحال الفصد فلا ينبغي ان يغتر بذلك اي بكونه رقيقا ابيض بل اخرج ما احتملت القوة اذ الغليظ منه يخرج بعد ذلك و
كذلك قد يغلظ لون الدم في صاحب الاورام كذات الجنب وذات الرئة لان الورم يجذب الدم الى نفسه فيكثر عنده فيغلظ ويسود ويكون في الموضع
القريب من المبضع مشرق اللون فاذا فصد لا يخرج الغليظ بل المشرق فلا يجب قطعه في ما بين الصورتين والثالث النبض يجب ان لا يفارقه اي يديم
المباشر للفصد عن النبض فان رآه ياخذ في القوة وجودة الحركة خلا المخرج اذ في بعض الصور فلا يكون القوة مغمورة فاذا اخرج الغامر ظهرت وقويت
وان رآه ياخذ في الضعف شيئا فاخار او ضعف الحفر على الاول اي تغير لون الدم على الثاني او تغير النبض على الثالث ينبغي ان يحبس على ما قلنا
وكذلك اي يجب حبس الدم ان عرض عارض كتثاوب وتمطي وفواق وغثيان اما التثاوب والتمطي فانهما يدلان على طلب الطبيعة النوم
والراحة بسبب خروج المؤذي واذا خرج المؤذي وجب الحبس خوفا من ان يكون الخارج من المحتاج اليه واما الفواق والغثيان فلانهما يدلان
على ان المعدة قد خلت بسبب خروج الدم فخلوها انصب اليها مواد لضرورة الخلاء اما سوداء الى فمها واما صفراء الى قعرها فيجب لا محالة
قطعه والقي خوفا من احتباس المادة في المعدة في ايجاب الغشي قوله فان اسرع تغير اللون والحفر ينبغي ان يعتمد فيما اي في حبس
على النبض لا على سرعة اللون والحفر اما سرعة تغير اللون فلما عرفت يكون مع الحاجة الى اخراجه كما في الصورتين واما سرعة تغير الحفر فلانه ربما
يكون لغلظ ما يخرج كان في الصورة الاخيرة واسرع الناس مبادرة الى الغشي وهم الكاد والمزاج الحار والمتخلخلو الابدان والطائر وتو غا
فيها الابدان المعتدلة المكتنزة اللحم اما الاولون فلضعف قوتهم لكثرة التحلل لشدة التخلخل عند الخلو من الدم بالفصد واما الآخرون
فلانتفاء التبيين فيهم قوله فاتكوا اشارة ما قال الاطبا من انه ينبغي ان يكون مع الفصاد ... انه يجب ان يكون معه مباضع كثيرة
ذات شعيرة وغير ذات شعيرة وذات الشعيرة اولى للعروق المنزلقة كالوداج وحبل الذراع لانها لا يخلقها ان تزول عن موضعها

ويكون

ويكون ايضا لانها سريع النفوذ والعمل ومنها ان يكون معه كبة من خز او حرير ومنها ان يكون معه مقيا من خشب او ريش ومنها ان يكون
معه وبر الارنب ودواء الصبر والكندر ونافجة مسك ودواء المسك واقراص المسك والغرض من كل واحد ما ذكره اما الكبة فلانه اذا
عرض غشي ربما احتاج ما يخاف في الفصد من عروضه وربما لم يشق صاحبه بادر فالقمه اي لقم موضع البضع الكبة قال الاستاذ فيه نظر
لانه ان كان المراد بها الرفادة فانا بينا انها ينبغي ان يكون من الكتان لا من الخز والحرير خصوصا عند ارادة التعجيل بقطع الدم و
التحام الجرح وان كان مراده بها كبة توضع في فم المفصود عندما يعرض له الغشي كما يوضع في فم المصروع كبة من شعر فذلك مما لا يحتاج
اليه ههنا لان المصروع انما يوضع تلك الكبة في فمه ليبقى فمه مفتوحا حتى لا يعض لسانه ولا ينسد بعض اسنانه ببعض عندما يعرض له
تشنج واضطراب وهذا لا يعرض لصاحب الغشي وللقائل ان يقول مراده بها الرفادة وانما عبر عنها بالكبة لما ان خير الرفادة
الكرنية وربما كان الخز والحرير اسرع في قطع الدم بحسب الخاصية والشيخ لم يذكر في بحث الرفادة انها ينبغي ان يكون من الكتان حتى
يرد عليه نقضا واما المقيئ فلتكون آلة التقيؤ حاضرة ليتقيا بها وتخرج المادة الموجبة للغشي بسرعة واما النافجة فلتشمها لانعاش ش
القوة عند الغشي واما دواء المسك واقراصه فليتجرع منها شيئا فينتعش قوته لانهما ينعشان القوة بالتفريح واما وبر الارنب و
دواء الكندر فلانه لو عرض فتق دم وفي بعض النسخ فتق دم بادر فحشاه بها وما اقل اي ليس اقل ما يعرض الغشي والدم بعد في طريق
الخروج بل انما يعرض لكثيره بعد الحبس الا ان يفرط وذلك لان الروح عند خروج الدم يتوجه الى الخارج لدفع الم البضع ويكون منتشرا في
الظاهر وذلك مانع من الغشي واذا انقطع الدم توجه الى القلب وقد ضعف بالانتشار في البدن كله فيحصل الغشي هذا اذا لم يفرط خروجه
اما اذا افرط فيعرض حال الخروج ايضا بسبب ضعف القوة قوله على انه اشارة الى انه لا يجب قطع الدم مع الغشي ابدا بل لا يبالي
من مقارنة الغشي في احيان المطبقة ومبادي السكتة والخوانيق والاورام العظيمة المهلكة وفي الاوجاع الشديدة وذلك لانه يجب في هذه
الصور ان يستقصي في اخراج المادة فان حصل الغشي قبل اخراج ما يحتاج الى اخراجه فلا ينبغي ان يكاف منه ويقطع خروجه ما دام للقوة
احتمال لانه قد يكون من خلاء المعدة وانصباب مواد حارة الى فمها قوله ولا يهمل ذلك اي اخراج الدم الى الغشي الا اذا كانت القوة
قوية مريدا انه ينبغي في هذه الصور ايضا اذا حصل الغشي اعتبار القوة فان ضعفت وجب حبسه وان كانت قوية فلا يلتفت اليه قوله
وقد انفق علينا هاهنا في اكثر النسخ وقال الاستاذ كانه انما قال علينا دون لنا وان كان استعماله باللام نظرا الى النسيان فكانه قال
ذهب علينا ان يبطنا القول بعد القول بسطا في معان اخرى ونسينا عروق الرجل وعروقا اخرى فيجب علينا ان يصل الينا كلامنا بها
فنقول اما عروق الرجل فمن ذلك عرق النسا وهو ما عرفت عرق يمتد على الفخذ من الجانب الوحشي الى الكعب ويفصد عند الجانب الوحشي
من الكعب اما تحته واما فوقه وانما يفصد قرب الكعب لانه هناك اظهر بسبب قلة اللحم وكيفية فصده ان يشد ما فوقه من الورك الى الكعب
اي الى قريب منه باربع اصابع مفتوحة بلفافة او عصابة قوية لانه عرق شديد الغوص في لحم كثير فما لم يشد على الوجه المذكور لا يظهر بل
ينبغي مع ذلك ان يلزم المفصد بالوقوف على جسم صلب لانه اعون للظهور والاولى ان يستحم قبله لان الدم الخارج منه دم بلغمي غليظ
القوام يعسر خروجه فاذا استحم لطف قوامه وسهل خروجه والاصوب ان يفصد طولا لئلا ينال المبضع العضل والعصب والاوتار
التي هناك وان خفي فصدت من شعبة ما بين الخنصر والبنصر من اصابع الرجل ومنفعة فصد عرق النسا اي في وجع عظيم
وكذلك في النقرس وفي الدوالي وهو اتساع عروق الساقين لانصباب مواد سوداوية وفي داء الفيل وهو غلظ الساقين والسبب في كونه
عظيم النفع في جميع هذه الصور انه يخرج المادة الموجبة لها من اقرب مكان ونوشية عرق النسا صعبة لشدة غوره واستناده باللحم
وسرعة جمود دمه في موضع البضع لغلظ قوامه ومن ذلك الصافن وهو عرق يمتد على الساق من الجانب الانسي الى الكعب وهو اظهر
من عرق النسا الظاهر عند الكعب ظهورا بينا ويفصد للاستفراغ الدم من الاعضاء التي تحت الكبد لانه اقرب اليها ولا ما لها الدم من
النواحي العالية الى السافلة ولذلك يدر الطمث ويفتح افواه البواسير لانجذاب الدم الى السفل والقياس يوجب ان يكون عرق النسا
والصافن متشابهي المنفعة لوضعهما متوازيين متقاربين والتجربة ترجح تاثير عرق النسا في وجع عرق النسا بشيء كثير وكان ذلك للمحاذاة

ولقايل ان يقول ان اقتضا القياس تساوى منفعتهما ممنوع لان الاستفراغ من العضو الماوف لا يكون كالاستفراغ من العضو المجاور وله
وافضل فصدها للصافن ان يكون موربا الى العرض وقال الاستاذ الحق ان يفصد طولا كما قال صاحب الكامل لان بقربه اوتارا واعصابا
كثيرة فيتضرر من طرف المبضع عند كون الفصد موربا او عرضا وفيه نظر لان هذا الكون انما لو لم يكن ظاهرا اما مع ظهوره بينا فلا بل الاولى كانه
ما قاله الشيخ لكونه ابلغ في ارسال الدم ومن ذلك عرق مابض الركبة وهو عرق موضوع في باطن الركبة ويذهب مذهب الصافن اى في
المنفعة الا انه اقوى من الصافن في ادرار الطمث وفي اوجاع المقعدة والبواسير وذلك لقربه من محل الآفة في الصورتين كليهما ومن ذلك العرق
الذي خلف العرقوب وكانه شعبة من الصافن ويذهب مذهبه اى في المنفعة وبالجملة فصد عروق الرجل نافع من الامراض التي
تكون عن مواد مايلة الى الراس لان فيه جذب المواد الى المحاذي البعيد ومن الامراض السوداوية لان فيها استفراغ المادة من حيث
هي مايلة اليه ومن جهة السفل لميل السوداء اليها لثقلها وتضعف اى اضعاف فصد عروق الرجل للقوة اشد من تضعيف فصد عروق
اليد لانها ابعد الى القلب الذي هو منشا الروح فيتاخر وصول البدل ويتطرق الضعف وقيل لان ميل المواد في فصدها عن القلب
والاعضاء الرئيسة الى من ميلها عنها عند فصد عروق اليد واما العروق المفصودة التي في نواحي الراس فالافضل فيها ما خلا
الوداج ان يفصد موربا حتى يسهل اخراج الدم منها واما الوداج فلا لان الشريان يصاحبه وقال ابو سهل المسيحي العروق التي خلف
الاذنين يفصد عرضا وقال الاستاذ وشبه ان الحق غيرهما وهو ان الواجب في عروق الراس جميعا ان يفصد طولا واما الوداجان فلان
تقربهما على ما قال صاحب الكامل عصب وعضل فاذا فصد عرضا فربما نال ذلك آفة وايضا فان بقربهما من جهة مقدم العنق عرقان آخران يسميان
الوداجين الغائرين فمتى كان الفصد عرضا فربما نالهما راس المبضع وفي ذلك ذبح العليل واهلاكه واما باقي عروق الراس فلانها دقيقة لا تحتمل
الفصد عرضا ولا موربا ولقايل ان يقول الوداجان اى التي يفصد في الراس منها اوردة ومنها شرايين فالاوردة مثل عرق الجبهة وهو
المنتصب بين الحاجبين وفصده ينفع من ثقل الراس وخصوصا في مؤخره وثقل العينين والصداع الدايم المزمن كان ذلك لاستفراغ المادة من موضع
قريب وكيفية فصده ان يضع الفاصد طرف آلة التي تسمى فاسا عليه ويضرب باصبعه والعرق الذي على الهامة وهو عرق اليافوخ ويفصد للشقيقة و
قروح الراس لانه استفراغ المادة من المجاور القريب ويفصد ايضا بالفاس على ما مر لكن بعد حلق الشعر من موضعه وشد العنق بمنديل وعرقا الصدغين
الملتويان على الصدغين بالرفع في جميع النسخ جعل معطوفا على مثل عرق الجبهة وعلى هذا يجوز ان يقرا قوله والعرق الذي قبله بالجر وينفع فصدهما من
الصداع المزمن والشقيقة والرمد المزمن والدمعة وجرب الاجفان وعرقا الماقين وهما عرقان موضوعان في الماقين الاكبرين وهما في الاغلب اى
في اكثر الناس لا يظهران لغورهما في اللحم الا اذا خنق وهو ان يشد الرقبة بمنديل شدا رفيقا بحيث يحمر الوجه ويجب ان لا يغور المبضع فيهما اى في عرقي
الماقين خوفا من ان ينال المبضع طرف العضلة التي في الماق فانه اذا اصابه لم ينقطع سيلان الدم عنهما ولذلك قال في تياصاوا انا صورمن وفي بعض
النسخ سادنا صول وانما يسيل منهما دم قليل وذلك لقلة الدم هناك لكون الموضع غضروفيا وينفعه فصدهما في الصداع والشقيقة والرمد المزمن
والغشاوة وجرب الاجفان وبثورها والعشا وذلك لاستفراغ المادة من المجاور القريب وثلثة عروق صغار موضعها وراء ما انحدر من طرف الاذن عند
الالصاق مشرفة واحد هذه الثلثة اظهر ويفصد في ابتداء الماء وقبول الراس لبخارات المعدة وينفع ذلك من قروح الاذن والقفا ومؤخر الراس
وذلك لجذبه المواد من المواضع القريبة قوله ويذكر جالينوس ما قال ان عرقا خلف الاذن يفصدهما المتبتلون ليبطل النسل القايل
بذلك ابقراط لانه ذكر في كتابه في المني ان المني يجذب من الدماغ في العرقين اللذين خلف الاذن واذا فصدا انقطع النسل وانكر جالينوس ذلك
وكانه بنا على ان المني لا يتولد في الدماغ وقال الاستاذ انه حق لان قطعهما اما ان يكون سببا لانقطاع المني بالكلية او لقطع النسل على معنى
ان المني بالكلية او لقطع النسل على معنى ان المني يستمر على الانحدار اليهما ثم الى الانثيين ثم الى القضيب ثم الى الرحم وقت المجامعة لكن
لا يكون فيه قوة عاقدة او على معنى ان المني ما لم يمتزج بشي من دم العرقين لا يوجب النسل والاول باطل لان من انقطع له عرقان لا ينقطع
منه بالكلية وكذا الثاني لانه يلزم منه ان الانثيين متى قطعا وكان العرقان بحالهما لا يبطل النسل وهو فاسد لان الخصي على خمسة انواع
احدها ان يقطع القضيب والخصيتان معا وثانيها ان يقطع الخصيتان فقط وثالثها ان يقطع القضيب فقط ورابعها ان لا يقطع شي منهما

بل

بل شق باطن الفخذ ويجعل القضيب داخل بحيث ان يخرج الكرة فقط لاجل البول ويخاط اللحم ثم الجلد على القضيب فيلتحم عليه ويستتر وخامسها ان شق
الجلد الذي تحت الصفن ويسل البيضتان ... والنوعان الاولان ينقطع فيهما النسل دون الانزال غير ان النازل لا يكون هنا على الكمال لانها انما
يكون في الانثيين والثلثة الاخيرة لا ينقطع فيها الانزال ولا النسل وكذا الثالث لان التجربة دلت على بطلانه هذا كلامه وضعفه ظاهر خصوصا
ما ذكر في بطلان الثالث فان مثل هذه التجربة كيف يتحقق وانا اجد الشيخ الانكار الى جالينوس لاجل الامرين قوله ومن هذه الاوردة اى من
الثلثة المذكورة الوداجان وهما اللذان يفصدان عند ابتداء الجذام لانه يخرج منها خلط سوداوي وكثرة الخناق الشديد وضيق النفس والربو
الحاد اى الكائن عن الدم والصفراء وبحة الصوت وذات الرية وفي بعض النسخ في ذات الرية وهما صحيحان والبهر الكائن من كثرة الدم الكاذ
وعلل الطحال والجنبين وينفعه من ذلك اما بسبب جذب المواد الى الخلاف او بسبب استفراغها اياها من نفس العضو او من المجاور القريب قوله
ويجب على ما اخبرنا عنه قبل ان يكون فصده بمبضع ذي شعيرة وذلك لغلظ جرمه وسعته وانما كان ذا الشعيرة اغوص في الجرم واحفظ للوضع على
ما سبق واما كيفية تقييده اى تهيئة كل واحد منهما للفصد فان يشد العنق ويمال بالراس الى ضد الجانب المقصود ليتوتر العرق ويظهر وتامل
اى ينبغي ان يتامل الجهة التي هو اشد زوالا اى زوال العرق عنها فيوخذ من ضد تلك الجهة ويجب ان يكون الفصد عرضا لا طولا وهذا ليس بصواب
لانه مناقض لما ذكر آخرا وفي بعض النسخ اللتي وهو الصواب اى الى العصابة التي يربط بها العنق ليظهر العرق كما يفعل بالصافن وعروق النسا
ومع ذلك يجب ان يقع فصده طولا هذا هو الذي قلنا انه مناقض للنسخة الاولى وقال الاستاذ وفي النسخة الثانية ايضا نظر لان كل الصافن
وعرق النسا طولا غير متصور وما التصور لا يحتاج الى تقييده لو قيل لكن باماله الراس وتحريكه كان اولى ويكون المعنى ان في وقت الفصد يجب ان
يكون امالة الراس عرضا الى احد الجانبين لا طولا اى لا الى فوق وليس شي اما اولا فلان التشبيه انما وقع بسوله عرضا لا طولا والتقدير يجب
ان يكون الكي عرضا كما يفعل بالصافن وعرق النسا لا طولا واما ثانيا فلان اللتي بالمعنى الذي ذكرنا ثانيا قد ذكره الشيخ اولا ومنها اى ومن
الاوردة المفصودة في نواحي الراس العرق الذي في الارنبة اى بين الغضروفين في راس الانف والكثر ظهوره في البالغين وموضع فصده المشقق
من طرف الارنبة الذي اذا غمز بالاصبع تفرق باثنين وكيفية فصده ان يشد العنق بمنديل ويجمع الموضع المذكور ويدخل المبضع الى ان يغيب مقدار
شعيرة والدم السايل منه قليل لان العضو الذي هو فيه غضروفي وينفع فصده من الكلف وكدورة اللون والبواسير والبثور التي تكون في الانف والحكة
فيه وذلك لاستفراغه مادة الامراض المذكورة اما من نفس العضو الماوف او من المجاور القريب لكنه ربما احدث حمرة لون مزمن شبيه بالنمشة
تنتشر في الوجه فيكون مضرتها اعظم من منفعتها كثيرا وذلك لان فصده يجذب مواد كثيرة وهو في نفسه دقيق فيحتبس فيه ويعجز الطبيعة عن تحليلها
فيحدث ذلك والعروق التي تكون تحت الخششاء وفي بعض النسخ الخشا وهو ايضا في الاصل الخششاء وهو العظم الناتي خلف الاذن مما يلي النقرة
وينفع فصدها من السدر الكاين من الدم اللطيف والاوجاع المتقادمة في الراس لاخراج المادة من المجاور القريب ومنها اى من تلك الاوردة
الجهارك وهي عروق اربعة على كل شفة منها زوج والجهارك فارسي في الاصل عربت ينفع فصدها من قروح الفم والقلاع واوجاع اللثة و
اورامها واسترخايها وقروحها وبواسيرها والشقاق فيها وذلك لاخراج المادة الموجبة لها من موضع قريب ومنها العرق الذي تحت اللسان
على باطن الذقن ويفصد في الخوانيق واورام اللوزتين لانه يستفرغ المادة من عضو شديد القرب بالماوف ومنها عرق تحت اللسان وعلى
اللسان نفسه اى ليس على السطح الموازي للسان بل على اللسان نفسه ويفصد لثقل اللسان الذي يكون من الدم ويجب ان يفصد طولا لانه ان شق
خاف من ابتداره فان فصد عرضا صعب رقوه من رقا الدمع رقا ورقوا وفي بعض النسخ ارقاؤه وهما صحيحان قيل انما يصعب ارقاؤه
لاجل كون راس المبضع الى تحت الموجب لنزول الدم اليه بالطبع شيا فشيا وليس بشي لانه مع الطول كذلك ايضا ومنها عرق عند العنفقة يفصد
للبخر اذا كان البخر من جهة اللثة فقط لانه يستفرغ مادته والعنفقة ما بين الذقن والشفة السفلى ومنها عرق اللبة وهو عرق عند المنحر
وهو موضع القلادة من الصدر ويفصد لعلاجات فم المعدة لنفعه من اوجاع فمها واما الشرايين التي تفصد في الراس فمنها شريان الصدغ
وهو قد يفصد وقد يبتر وقد يسل وقد يكوى اما الاول فهو ان يفصد كما يفصد الاوردة ويخرج من الدم مقدار الحاجة ثم يوضع عليه
الادوية الملحمة ويعصب عصبا شديدا ثلثة ايام ويقل الفصد واما الثاني فهو بان يكشف الجلد عن موضع الشريان وينحى عنه الاجسام المتحولة

وسلق بعصابة ويرفع كل واحد من طرفيه بخيط ابريسم شدا وثيقا ثم تقطع بنصفين ثم يوضع على الموضع الادوية القاطعة للدم وترك ثلثة ايام واما الثالث
فهو ان يحلق الشعر الذي على الصدغ ويلمس الشريان بالاصبع فاذا عرف موضعه علم عليه بمداد وان لم يظهر ذلك الموضع باحاذ ذلك بالفاحتى يظهر
فاذا ظهر رفع الجلد الى فوق ثم شق الجلد مقدار ثلثة اصابع وتعلق بصنانير ثم يعلق الشريان بصنانير ايضا ويرفع ويشق ويخرج من الدم مقدار الحاجة
ويربط بخيط ابريسم من الجانبين ويقطع من الوسط مقدار ثلث اصابع ثم يذر الادوية الملحمة القاطعة للدم واما الرابع فاما بان يشق الجلد الذي
حواليه حتى ينكشف ثم يكوى بمكوى دقيق الراس على قدر ثخانة الشريان حتى يحترق ثم يوضع عليه الادوية الملحمة او بان يتخذ مكوى ذو شعبتين ذو الراسين
يحمى بالنار حتى يحمر ثم يعرف موضع الشريان ويكوى بحيث يصل تاثير الكي الى جرمه قوله ويفعل ذلك اي احد هذه الامور لحبس النوازل الحادة
اللطيفة المنصبة الى العين ولابتداء الانتشار وللصداع المستمر ايضا والشريانان اللذان خلف الاذن يفصدان لانواع الرمد وابتداء الماء والغشاوة
والصداع المزمن ولا يخلو فصدهما من خطر اي خطر النزف المذكور في فصد الشريان وبطئ معه اي مع الخطر او مع فصدهما على ما قال الاستاذ الالتحام
لما عرفت من بطؤ التحام الشراين وقد ذكر جالينوس ان مجروحا في لقه اصيب شريانه وسال منه دم متدارك صالح فتداركه بدواء الكندر والصبر
ودم الاخوين فاحتبس الدم وزال عنه وجع مزمن كان به في ناحية وركه ولا عجب في جواز ان ذلك كان بسبب مشاركة التي من الشريان الواقع فيه
الجرح ومن شريان الورك قوله من العروق التي تفصد في البدن عرقان على البطن احدهما موضوع على الكبد والآخر على الطحال يفصد الايمن في الاستسقاء
والايسر في علل الطحال واعلم ان الفصد له وقتان وقت اختيار ووقت ضرورة فالوقت المختار فيه ضحوة النهار لرقة الدم بسبب حر لرقة الهواء
ولكن بعد تمام الهضم اي المعدي وبعد النفض اي البراز والبول والوقت المضطر اليه هو الوقت الموجب له الذي لا يسع تاخيره ولا يلتفت فيه الى
سبب مانع كما في الخناق والسكتة وغير ذلك من الامراض المهلكة واعلم ان المبضع الكال كثير المضرة فانه يخطئ ولا يلحق اي لا يتدارك وقيل اي لا يلحق
المبضع العرق والاول اولى فيورم ويوجع بسبب ذلك واذا اعملت المبضع فلا يدفعه بالعنف الى فلا يدفع المبضع باليد اخل بقوة لئلا ينفذ
طرفه ما تحت العرق بل ادفعه في فتح العرق مع الاختلاس اي الاستلاب بسرعة لا بدفع بقوة بحيث ينفذ في العرق من الجهة الاخرى بل اختلس
لتوصل طرف المبضع حشو العرق ثم سله الى فوق فكثيرا ما ينكسر راس المبضع انكسارا خفيا ولا يشعر به فيزلق او تقرأ ايضا بكسر الزاء وضمها مخفف
اللام على التقديرين والامر سهل اذ المعنى انه يزلق على سطح الجلد ولا يجرح العرق لانكسار راسه وفي بعض النسخ فيزلق فيجرح العرق والزلاق
معنى الزلق ويجرح معناه يجرحه من غير ان يفتحه في بعضها ولا يجرح من العرق شيئا لا يناسب الانزلاق ولا قوله فيما بعد فان الححت بقصدك به اي
بالمكسور راسه زدت شرا لانه يخرق الجلد والعرق خرقا رديا ويعقبه وجع لا يطاق وورم ولذلك يجب ان يجرب كيفية علوق المبضع بالجلد قبل الفصد
وعند معاودة ضربه ان اردتها اي المعاودة فان علق بالجلد فهو صحيح وان لم يعلق فهو كال او اجدل او اجتهد على ما في بعض النسخ ان تملا العرق
وتنفخه بالدم فحينئذ يكون الزلق والزوال اقل لانتفاخه فاذا استعصى العرق ولم يظهر امتلاؤه تحت الشد فحله وشده مرارا وامسحه وانزل
في الضغط واصعد حتى تنبهه اي تنبه العرق وفي بعض النسخ تبينه وتظهره وتجرب في ذلك من بين تبعيض اصبعين على موضع من المواضع التي تعلم امتلاء وفي بعض النسخ من
العرق فيها بان تجس بها وتارة تحس باحديهما وتنيل الدم بالاخرى حتى تحس بالواقعة اي بالدفعة عند الاشالة وجزره عند التقلية اي
نقصانه فقوله تجس بها اي بالاصبعين صفة لها وقيل حتى تقف بسبب المد والجزر من الدم في الموضعين حتى تتيقن ان العرق ورد وليس
بشئ لان الغرض ليس ذلك بل ظهور امتلاء العرق ويجب ان يكون لراس المبضع مسافة معينة من العروق لاختلافها في الرقة والثخانة حتى يكون بنفوذه
فيها بقدر ما من غير ان يبعد عنها او يتعداها الى شريان او عصب واشد ما يجب ان يلاحظ يكون العرق ادق لئلا يشتد ظهوره ولا يخطئ المبضع
واما اخذ المبضع فينبغي ان يكون بالابهام والوسطى ويترك السبابة للجس لان ادراكها للموضع العضو ومقدار الامتلاء والخلا يكون ابلغ لما عرفت
ان جلدها اعدل اعضاء البدن وان تقع الاخذ على نصف الحديدة اي ينبغي ان يكون من موضع الاخذ وبين راس المبضع نصف الحديدة اذ لو كان
الاخذ فوق ذلك اي ازيد من النصف كان طرفه عند البضع مضطربا بالطول المسافة فيخطئ المبضع وان كان اقل صارت عقد الاصابع عند
امساكها المبضع مانعة من نفوذه في العرق واذا كان العرق يزول الى جانب واحد ينبغي ان تقابله بالربط والضبط من ضد الجانب ليتمكن من بضعه
وان كان يزول الى الجانبين سواء فاختلس اي استلب فصده طولا حتى لا يعرف الى احد الجانبين فيضربها يجاوره وقال المسيحي وفي بعض النسخ

في بعض النسخ الى الجانبين والاولى [illegible] واظهر

فاجتنب

فاجتنب فصده طولا وهذه النسخة هي الاصح لانه لا يتمكن منها الواجب ان يكون عرضا فانه امكن منه كيف كان وليس ببعيد قوله واعلم ان الشد
والغمز يجب ان يكون بقدر احوال الجلد في صلابته وغلظه وبحسب كثرة اللحم ونفوذه وذلك لاختلاف حال العرق بحسب ذلك فمتى كان الجلد صلبا او
ثخينا واللحم متوفرا وجب ان يكون الشد قويا لان العرق يكون غائرا ومتى كان دون ذلك وجب ان يكون الشد دونه قوله والتقييد يجب ان يكون
قريبا اي الشد يجب ان يكون قريبا من موضع الفصد لانه اعون في ظهور العرق واذا اخفى التقييد العرق اي اذا شد وخفي العرق فاعلم عليه قبل
الشد واحذر من ان يزول عن محاذاة العلامة عند فتل اي يتفكك التقييد ومع ذلك فعلق الفصد اي علق العرق بصنارة وافصد وقال
المسيحي ههنا بالغ في ادخال المبضع لكون العرق خفيا غائرا وقيل معناه علق الفصد حتى لا يفسد فيه مع ذلك مع ما ذكرناه اقرب واذا استعصى
وفي بعض النسخ او استخفى عليك سبيل العرق اي دفعه من وسط اللحم او الجلد وفي بعض النسخ ملا العرق واشاقه فشق عنه في الابدان القضيفة
خاصة واستعمل الصنارة اي شق عنه اللحم الذي فوقه ثم علق بصنارة وافصد قوله ووقوع التقييد والشد عند المفصل يمنع امتلاء العرق
يريد به انه ينبغي ان يبعد الربط عن المفصل لان الربط بسبب قربه يبدد اجزاء العرق ولتبدد اجزائه يتعذر انتفاخه بل ظهوره واذا اردت
ان تغسل اي حوالي البضع فمد الجلد باصبعك ليبعد عن محاذاة الثقب ثم اغسل وانشف وضع الرفادة ودع الجلد يرتد الى موضعه لئلا ينفذ
شئ من الماء في بضع العرق فيصير الحجامة قوله واعلم ان من يعرق كثيرا بسبب الامتلاء فهو محتاج الى الفصد لئلا يجتمع الاخلاط ولا
باحار الغريب بسبب الكثرة المانعة للحار الغريزي عن التصرف فيها وانما قال بسبب الامتلاء لان كثرة العرق لو كانت لضعف البنية
او لضعف الماسكة عن مسك المادة او لكثرة الحركة او لجذب المادة الى خارج البدن كهواء الحمام لا يفيد الفصد قوله وكثيرا ما وقع
للمحموم المصدوع المدبر فيما به بالفصد اسهال طبيعي فاستغنى عن التصدير بما انا كان المحموم صداع وكان تدبيره بالفصد فلو حصل له اسهال
من دفع الطبيعة فانه يستغنى به عن الفصد اذ به يحصل الغرض في تنقية البدن من المواد الموجبة للامتلاء قال رحمه الله الفصل
الحادي والعشرون في الحجامة اقول الحجامة قد يكون بشرط وقد يكون بدونه وقدم الشيخ الحجامة بالشرط لانها كالمقصود لاخراجها الدم من
ظاهر البدن كما ان الفصد لاخراجه اياه من الباطن او من الظاهر والباطن والعلق لاخراجه فيما بينهما وانما يحتاج في اخراج الدم من الظاهر الى
الحجامة بالشرط لان المواد البدنية اجسام سيالة ليس من شانها الاندفاع بنفسها من موضع الى آخر لما قد ثبت في غير هذا الفن ان كل متحرك
لا بد له من محرك يلجئ الذي هو الطبيعة البدنية الا ان يبلغ من الكثرة مبلغا عظيما فيدفعها حينئذ طبيعتها الممتلية التي فيها الى مواضع استضعفتها
فاذا دفعت الطبيعة البدنية المادة الى الظاهر وجب ان يعان على اخراجها من هذه الجهة لان المعالجة الطبية يحذو حذو الافعال الطبيعية وذلك انما
يتاتى بشرط الجلد وان يوضع عليه ما يمص على بروزها وهو المحاجم بسبب ضرورة الخلاء لا بالفصد لانه يخرجها ايضا الا انه وان كان يخرجها لكن يعيدها
الى الباطن الذي دفعتها الطبيعة عنه فيكون فيه مضادة لفعلها وذلك خلاف مقتضى المعالجة الطبية اذا عرفت ذلك فلنرجع الى المتن فنقول
الحجامة تنقيتها لنواحي الجلد اكثر من تنقية الفصد واستخراجها للدم الرقيق اكثر من استخراجها للدم الغليظ اما الاول فلان المراد بنواحي الجلد
جلد العضو المحجوم لا جلد البدن كله ولا خفاء انها بسبب الجذب العنيف من نواحيه يكون تنقيتها اكثر واما الثاني فلان تاثيرها في ظاهر البدن و
المتصل به اطرافها الدقاق والدم الكائن فيها يكون ارق من الكائن فيما هو ابعد منها ومنفعتها في الابدان العبالة الغليظة الدم قليلة لانها
لا تبرز دماؤها ولا تخرجها كما ينبغي بل الرقيق جدا منها يتكلف وانما لا تخرجها كما ينبغي لغلظ قوامها بسبب غلبة البرد عليها ومزاحمة اللحم والشحم لها
وانما يخرج الرقيق بتكلف لاختلاطه بالغليظ فلا يخرج حتى يميز عنه وانما وصف بالغليظة الدم لان العبال قد يكون دمه رقيقا جدا واذ لك
اذا كان سبب كونه عبلا قوة القوة الغاذية بحيث تقتضي بجميع ما في المواد من الاجزاء الارضية ويبقى الدم الرقيق جدا في العروق كالفضلة لانها
لا يصلح ان يصير جزء عضو لا منافاة الاجزاء الارضية عنها قوله وتجتنب اي الحجامة في العضو المحجوم ضعفا لان ما يبقى من الدم فيه بعد ذلك غليظا
جدا ولا يصلح لتغذية الروح التي فيه فيقل ويلزم ضعفه ويوم باستعمال الحجامة في اول الشهر لان الاخلاط لا يكون قد تحركت وهاجت وان الفرع
لانها يكون قد قلت بل في وسطه حين يكون الاخلاط المحتاجة تابعة في تزيدها لتزيد النور في جرم القمر تزيد الدماغ في الاقحاف والمياه في الانهار ذات
المد والجزر وسبب ذلك ما يوجبه ضوءه من التسخين اللطيف المسيل لا كتسخين الشمس المحلل وما يقال ههنا من ان القمر تاثيرا في تسكين الاخلاط

وتهييجها وكثيرها وتقليلها على وجه لا يمكن انكاره فانه من اول الشهر الى التربيع الاول يتزيد الاخلاط برودة ورطوبة وغلظة بحيث يجمد في مجاريها
ولا ينقاد للخروج ومن التربيع الاول الى الاستقبال يتزيد حرارة ورطوبة ويهيجها وينقاد للخروج ومن الاستقبال الى الاجتماع يتزيد برودة ويبوسة
يوجب نقصانا بسبب تقدم تحليل الحرارة اياها فلا ينقاد سريعا للاستفراغ وبهذا كما يتزيد الانهار زيادة في وقت ونقصانا في وقت على ما هو مشاهد
ويعلم انه من نور القمر زيادته ونقصانه فيه انتظار ولا يخفى قوله وافضل اوقاتها اي اوقات الحجامة في النهار هي الساعة الثانية والثالثة
لكون الدم قد سال بحرارة الهواء في النهار بخلاف ما يكون في الليل وفي الساعة الاولى لسكون المواد بسبب برد الهواء وانما لا يكون الآخر لضعف
النهار اولى لان الحر حينئذ يكون اقوى وهو يضعف القوة ويجب ان يتوقى الحجامة بعد الحمام ليلا يكون الوقعة بعد تحلل كثير ولان الحمام يلين الجلد و
يغلظه لانه يربو فيه وذلك مما يحوج الى شرط عميق ويعلم من ذلك ان التوقي منها في الحمام اولى الا فيمن دمه غليظ فانه يجب ان يستحم ثم يحتجم اي ثم يتربع
ساعة ثم يحتجم وفي بعض النسخ ثم يتعد ساعة وفي بعضها ثم يتبقى والصحيح هو الاول واكثر الناس يكرهون الحجامة في مقدم الدماغ ويحذرون منها للضرر
بالحس والذهن وذلك لان الحس مبداه في مقدم الدماغ والحجامة من شانها اضعاف الموضع المحجوم وقيل هذا استفادته من التجربة والحجامة على
النقرة وهي الحفرة التي في مؤخر العنق خليفة الاكحل اي في النفع من الامراض القريبة اليها الا انها خليفة مطلقا فان استفراغه يشمل الاعالي
البدن وتنوره وحجامة النقرة ليست كذلك وينفع من ثقل الحاجبين وخفة الجفن وينفع من جرب العين والبخر في الفم لا المعدي كل ذلك
بسبب جذب المادة من المجاور القريب او القريب او المحاذي القريب والحجامة على الكاهل وهو ما بين الكتفين خليفة الباسليق لوضعه تحت
بالنسبة الى النقرة كالباسليق بالنسبة الى الاكحل وكونها خليفة انما هو في الامراض القريبة الموضع من ذلك ينفع من وجع المنكب والحلق اما الاول
فبسبب الجذب من المجاور القريب واما الثاني فبسبب الجذب من المحاذي القريب وعلى احدى الاخدعين خليفة القيفال لوضعهما في جانب فوق
كما ان القيفال كذلك والاخدعان هما شعبتان من الوريد موضوعتان في جانبي العنق وينفع من ارتعاش الراس وينفع الاعضاء التي في الراس
مثل الوجنة والاسنان والضرس والاذنين والعينين والحلق والانف كل ذلك بسبب الجذب على المجاور القريب او المحاذي القريب
قوله لكن اشارة الى مضار الحجامة اي الحجامة على المواضع المذكورة وان نفعت فيما عرفت لكن لا يخلو من مضار فان الحجامة على النقرة
يورث النسيان حقا كما قال صاحب شريعتنا محمد صلى الله عليه وسلم ولما كان كذا ابرائها النسيان بسبب اختيار سيد البشر صلى الله عليه وسلم
بين ذلك بانها انما تورثها لان مؤخر الدماغ موضع الحفظ ولا خفاء ان الحجامة تضعفه فيورث النسيان كما ان الحجامة على الهامة يورث رداءة
الفكر لانتقال الضعف لكن اولى لان استفراغ الفصد ليس خاصا ببعض دون عضو كالحجامة وعلى الكاهل اي ولكن الحجامة على الكاهل يورث ضعف
فم المعدة وذلك بسبب جذبها العنيف الى الخلاف القريب فيجذب منه دم رقيق ويتحلل منه روح كثير والاخدعية اي الحجامة
على الاخدعين ربما احدث رعشة الراس لاضرارها بالعصب الذي هناك ولنقصان الحرارة الغريزية بنقصان الروح قوله ولتسفل
النقرية اشارة الى تدارك مضارها اي يسفل الحجامة النقرية ليبعد من موضع الحفظ ليؤمن من النسيان وتصعد الكاهلية قليلا ليبعد عن
فم المعدة بزوال القرب والمحاذاة وعند ذلك يقل الجذب منه الا ان يتوخى بها اي يطلب بالكاهلية معالجة نفث الدم والسعال فيجب
ان ينزل لا ان يصعد ليكون قريبا من محل النفث والسعال وموردة وهذه الحجامة التي يكون على الكاهل وبين الكتفين وفي بعض النسخ
بين المتنين وفي بعضها بين الحقوين وفي بعضها بين الجنبين وفي بعضها بين الفخذين اي حيث يكون محجمتها هو وسط الظهر نافعة من
امراض الصدر الدموية والربو الدموي اما من الامراض فلاستفراغ مادتها من موضع قريب مسامت وعلى نسخة الفخذين فليجذبها المادة الى
جهة المضادة وهو اما من الربو الدموي فبسبب الجذب من المسامت القريب لكنها تضعف المعدة وتورث الخفقان اما الاول فبسبب
الجذب العنيف من المعدة لاجل القرب من المحاذاة بين المعدة والكاهل واما الثاني فلمشاركته ضعف المعدة والحجامة على الساق تقارب المعدة وم
الفصد وتنقي الدم وتدر الطمث اما مقاربته للفصد فلكثرة ما يخرج من الدم لان العضو متسفل والمادة هابطة واما تنقية الدم وادرار
الطمث فلجذبها الدم من الاعالي ومن كانت من النساء بيضا متخلخلة البنية رقيقة الدم فالحجامة على الساق اوفق لهن من فصد الصافن
ان احتاجت الى اخراج الدم وذلك بسبب رقة دمها وتخلخل مسامها الموجبين لسرعة الاستفراغ بالحجامة والحجامة على القمحدوة وهي

الموضع

الموضع المرتفع فوق نقرة القفا الذي اذا نام الانسان على القفا اصاب الارض من راسه وعلى الهامة وهي وسط الراس ينفع فيما ادعاه بعضهم
من اختلاط العقل والدوار وذلك بسبب الجذب والاستفراغ من نفس العضو ويبطئ فيما قالوا بالشيب وفيه نظر فانها اي الحجامة فيها قد
ينفع ذلك في ابدان وهي التي يكون ردية لاستفراغها المادة الغائرة الحرارة الغريزية دون ابدان وهي التي لا يكون كذلك بل في اكثر الابدان تسرع
بالشيب كالتي يكون بلغمية فان الحرارة الغريزية تقل فيهم والهامة اذا اخرجت منها رقيق الدم يقل الروح ويضعف القوى ويلزمه البلغم ويسرع
بالشيب وينفع من امراض العين وذلك اكثر منفعتها فانها ينفع من جربها وبثورها وفي بعض النسخ ومن السرج وهو خروج الطبقة العنبية
عند انخراق القرنية بسبب قرحة او جراحة ونفعها من هذه الامراض انما هو الجذب من المجاور القريب لكنها يضر بالذهن ويورث بلها ونسيانا
ورداءة فكر وذلك بسبب جذب الدم بعنف من محل الذكاء والفكر والذكر لقربها من الجميع ولذلك ينفع من امراض ضده بسبب جذب الدم
وقلة الحرارة وغلبة الرطوبة وتضر اصحاب الماء في العين لانها تحرك المادة وتحدرها كما يسرع بالنزول الكلام الا ان يصادف الوقت والحال الذي
يجب فيه استعمالها فربما لم يضر اما الوقت فان يكون بعد تنقية الدماغ واما الحال فحال ما لم يجتمع مواد الماء بل استعدت للاجتماع والا فانها بعد
الاجتماع تحرك بتحريك الحجامة ويسرع نزولها والحجامة تحت الذقن ينفع الاسنان والوجه والحلقوم للقرب منها وينقي الراس والفكين اما
الاول فبسبب الجذب من المخالف القريب واما الثاني فبسبب الجذب من المجاور القريب والحجامة على القطن نافعة من دماميل الفخذ وجربه
وبثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل ورياح المثانة والرحم وحكة الظهر كل ذلك بسبب الجذب من المجاور القريب او المحاذي واذا
كانت هذه الحجامة اي التي على القطن بالنار وبشرط او بغير شرط نفعت من ذلك ايضا اي من المذكور كله واما لم يكن بشرط فبسبب الجذب المحلل
للمادة والتي بشرط اقوى في غير الريح بسبب كون الجذب والاستفراغ معا والتي بغير شرط اقوى في تحليل الريح الباردة واستيصالها ههنا وفي
كل موضع وذلك لان الجذب يثور الحرارة ويسخن مادة الريح ولو استفرغت زادت البرودة بتحليل الروح والحار الغريزي بالاستفراغ
ولازدياد البرد يزداد الشر والحجامة على الفخذين من قدام ينفع من ورم الخصيتين بسبب الجذب من القريب ومن خراجات و
نغلات الفخذين والساقين اما في الفخذين فبسبب الاستفراغ من نفس العضو واما في الساقين فبسبب الاستفراغ من المخالف القريب اي من
جهة المبدأ والتي على الفخذين من خلف ينفع من الاورام والخراجات الحادثة في الاليتين بسبب الجذب من المحاذي القريب وعلى اسفل الركبة
ينفع من ضربان الركبة الكائن من اخلاط حادة بسبب الجذب الى القريب والتي على الكعبين ينفع من احتباس الطمث وعرق النسا والنقرس
اما احتباس الطمث فبسبب الجذب الى البعيد والاستفراغ من جهة المبدأ واما عرق النسا والنقرس فبسبب الاستفراغ من نفس العضو هذا
بيان احكام الحجامة بالشرط واما الحجامة بغير الشرط فقد يستعمل في صور ذكر الشيخ منها ثماني الاولى اذا اريد جذب المادة من جهة حركتها
مثل ان يوضع على الثديين لحبس نزف الدم ووجه حبسه انه اذا مص المحجمة خرج لا محالة بعض الهواء والخلاء محال فيجذب شيء من الجلد وما
يجاوره الى داخل المحجمة واذا انجذب ذلك يجذب ما يجاوره ايضا ثم ما يجاوره من الثدي والرحم على ما ثبت في التشريح مشاركة بالاوردة
التي هي اوعية مادة النزف فينجذب حينئذ شيء من ذلك الدم الى جهة المحجمة فينقص من الخارج بالنزف الثانية اذا اريد ابراز الورم
الغائر ليصل اليه العلاج فانه اذا وضعت المحجمة على ما يحاذيه من الجلد وتمص مصا محكما وتترك ليستريح العضو ثم يعاد المص ثم يترك فان الورم
يظهر الى الخارج ويسهل وضع نطول الادوية عليه الثالثة اذا اريد به نقل الورم من عضو رئيس او شريف الى عضو اخس مجاور له فانه اذا
وضعت المحجمة على ذلك الخسيس ومصت مصا بالغا على ما قلناه فان مادة الورم ينتقل اليه الرابعة اذا اريد تسخين العضو وجذب الدم
اليه لاستيلاء برد عليه فانه اذا وضعت المحجمة ومص مصا بالغا جلبت اليه مواد حارة وسخنته الخامسة اذا استولى على العضو رياح
قوية واريد تحليلها فانها تحللها السادسة اذا زال عضو من موضعه واريد رده اليه فانها ترده اليه كما في الضلع المكسورة اي مال طرفه
الى داخل فانه بالحجامة يرتد الى موضعه السابعة اذا اشتد الوجع واريد تسكينه كما توضع على السرة بسبب القولنج المبرح ورياح البطن
واوجاع الرحم التي تعرض عند حركة الحيض خصوصا للفتيات الثامنة قوله وهي اي هذه الحجامة على الورك نافعة لعرق النسا وخوف
الخلع وذلك لانه اذا كان يحدث رطوبة مزلقة يخاف منها خلع مفصل الورك فانها اذا كان بلا شرط مع النار يحلل تلك الرطوبات وتنشفها وكبين

اي هذه الحجامة على من الوركين نافعة الوركين من الجذام ومن البواسير ولصاحب القيلة اى الريحية والمنقرسين وذلك لجذبها الحرارة الى المواضع
المذكورة واصلاحها اياها ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الراس بخصوصية بسبب جذب المادة من المحاذاة قوله المثانة
البعدة ومنع الامعا بسبب جذب المادة الموجبة لوجعها وشئ من فساد الحيض لجذب ما كان ينشده ويخف معها البدن قوله ونقول
ان للحجامة ما الشرط فوايد ثلثا اشارة الى فوايد الحجامة بالشرط وكان الانسب ان يقدم ذلك على بحث الحجامة بلا شرط وتلك الفوايد اولاها انها
تستفرغ من نفس العضو على ما عرفت وثانيتها انها تستفرغ جوهر الروح في البدن من غير استفراغ لجوهره تابع للاستفراغ ما تستفرغ من الاخلاط
كما يكون في الفصد فانه يستفرغ جوهر الروح من البدن استفراغا تابعا لاستفراغ ما يستفرغ من الاخلاط والغرض من هذا الكلام ان استنقاء
الحجامة لجوهر الروح بالنسبة الى البدن اكثر مما يكون بالفصد وانما قلنا بالنسبة الى البدن لان ما يخرج من الروح بالحجامة من العضو المحجوم الاعضاء
في انه يكون الكثر لان الدم الخارج بها دم رقيق صالح لغذاء الروح وثالثتها انها لا تتعرض للاستفراغ من الاعضاء الرئيسة لانها تجذب من
العروق الصغار المنبثة على سطح الجلد فلا تتعدى اثر الجذب اليها بخلاف الفصد قوله ويجب ان يعمق الشرط ليجذب من الغور يريد به
انه لو احتيج الى قوة الجذب وكثرة ما يخرج لا مطلقا وفي بعض النسخ ان يغمس وهو بمعنى يعمق وربما ورم موضع التصاق المحجمة فعند نزعها فليوخذ
بخرق او اسفنجة مبلولة بآفات الى الحرارة وليكمد بها اى بتلك الخرق او الاسفنجة حواليها اى حوالى المحجمة اولا ثم يطلا ويسهل اللين وهذا
يعرض كثيرا اذا استعملت المحاجم على نواحي الثدي ليمنع من الحيض او الرعاف وذلك بسبب نعومتها ولدونتها ويسرع انفعالها بالمفرط ويسهل
انصباب المواد اليها ولذلك يجب ان لا توضع على الثدي نفسه احترازا من هذا المحذور ولانه اقبل له من نواحيه لكونه الطف ولان المواد الرقيقة
يجذب اليه سريعا واذا دمي موضع الحجامة ينبغي ان يبادر الى اطلائها اى وضع المحجمة على ذلك الموضع ولا يبادر بل يستعجل في الشرط اما المبادرة
الى اعلائها فليلا يستتر من الدم من تلك المسام واما استعجال الشرط فلان الدم بوضع المحجمة ينجذب الى الظاهر فلو لم يستعجل في الشرط امكن ان يعود
الى الباطن وينبغي ان يكون الوضعة الاولى خفيفة سريعة القلع ثم يتدرج الى ابطاء القلع والامهال وذلك ليتعود به فيسهل عليه ولا يتالم
منه وغذاء المحتجم يجب ان يكون بعد ساعة لكون الطبيعة قد رجعت من المقاومة الى حالها واستراحت من المقاومة فتكون تصرفها واستراحت
من المقاومة فتكون تصرفها تاما والصبي يحتجم في السنة الثانية وبعد ستين سنة لا يحتجم البتة اما الاول فلان ما يخرج بالحجامة دم قليل بخلاف
الفصد واما الثاني فلانها تخرج الدم الرقيق وهو بعد الستين قليل جدا بخلاف الفصد فانه يخرج الدم الغليظ فلذلك يجوز الفصد دونها
وفي الحجامة على الاعالي امن عن انصباب المواد الى اسفل وفي بعض النسخ وفي الحجامة من بدون ذكر الاعالي وقال الاستاذ هذا اظهر لان الامن
من انصباب المواد الى اسفل انما هو بسبب استفراغها المواد من نفس الاعضاء وهذا لا يختلف بحسب كونها في الاعالي او الاسافل لعليل ان يمنع القياس
اذ في وضعها على الاسافل لا يكون امنا من الانصباب اليها فالفصد اولى والمحتجم الصفراوي يتناول بعد الحجامة حب الرمان وماء الرمان وماء الهندبا
والسكر والخس بالخل كل ذلك لتسكين المادة الصفراوية وتدفع هيجانها قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في العلق اقول العلق
جمع العلقة وهي دودة تكون غالبا تمص الدم ولما كان استعمالها في الهند كثيرا وبالغ اطباء الهند في نفعها نسب الشيخ بيان حالها اليهم بقوله
قالت الهند ان من العلق ما في طباعها سمية فليجتنب منها ما كان عظيم الراس لونه مثل الكحلي اسود اي مثل الكحلي ضارب الى السواد و
وفي بعض النسخ مثل الكحل اسود وفي اكثرها لونه كحلي اسود وقال الاستاذ هذا لا يصح لفظا لكونه خبر كان اذا المقدر فليجتنب منها جميع ما كان لونه كحليا
اسود اللهم الا ان يقال لونه كحلي اسود عطف على ما كان حتى يكون التقدير وجميع ما لونه كحلي اسود لا على اسم كان لكن الاول افصح من هذا الاشعار
السياق به وليس بشئ لانه لا يجوز كحليا بالنصب اذا عاطف في شئ من النسخ حتى يكون التقدير وكان لونه كحليا ولا يجوز رفعا ايضا على ما ذكر لذلك
بل يجب رفعه لكونه مبتدا ورفع ما بعده سواء وقع بعده كحلي او مثل الكحلي ليكون خبرا والجملة تكون حالا من عظيم الراس وتقييدا لعظم الراس
لا يكون لونها الا كحليا اسود او اخضر الا ان يحمل لونه كحليا او اخضر قسم آخر وذوات الزغب وهو كالشعر كما يكون على القثاء او لكونه الشبيهة بالمارماهج
وهو اسم نوع من السموك معرب يقال له اهل مصر ثعبان البحر لان راسه كراس ثعبان والتي عليها خطوط لازوردية والشبيهة الالوان بالمتقلبو
وفي بعض النسخ بابي قلمون وهو الاشهر وهو طائر مائي يكون كثيرا في ديار مصر يقال له دجاج الماء وله الوان مختلفة والغالب عليه الزرقة اللازوردية

واخضر

والخضرة واما المتقلبون فقال القرشي هو يعرف بالموقلمون يتغير لونه بحسب تغير اوضاع الناظرين والمشهور انه هو البوقلمون كما في الحواشي
العراقية لا الموقلمون قوله فان تعليل الاجتناب اي فليجتنب من المذكورات لان في جميعها منه سمية يورث اوراما واورغيا ونزف دم و
حمى واسترخاء وقروحا رديئة على ما شهدت به التجربة من اطباء الهند وقيل انما يورث هذه الامراض بسبب تغير شكلها الدال على غير اعتماد على السمية
والحدة وليجتنب ايضا المصيدة من المياه الردية الحمائية لانها تكتسب منها رداءة تضر بها فهذه ستة انواع ما يكون عظيم الراس ولونه كحليا
اسود وما يكون عظيم الراس ولونها اخضر وما يكون عليه زغب وما يكون شبيها بالمارماهج وما يكون عليه خطوط لازوردية وما يصاد من المياه
والاستاذ جعلها خمسة انواع ولم يذكر المصيدة من المياه الحمائية مع ان الشيخ صرح بها وجعل ما هو عظيم الراس نوعا وما لونه كحلي اسود او اخضر
نوعا بناء على ما ذهب من الاعراب والتركيب لا يساعده على ما عرفت وما يستعمل منه في المعالجة ثمانية انواع الاولى ما يصاد من المياه الطحلبية
لان الطحلب تتولد من عفن الماء والعلق يكون في قعر الماء فتكون بعيدا من محل العفن الثانية ما يصاد من ماوى الضفادع وذلك لان الضفادع
دائبة الحركة والحركة مما يلطف الماء ولما كان زعم بعض ان هذا النوع ردي ايضا لان الضفادع انما تتولد في الاكثر من المياه الساكنة الردية
قال الشيخ ولا يلتفت الى ما يقال ان الكائنة في مياه منقعة الضفادع ردية وذلك لانه خلاف ما ذكره اصحاب التجربة الثالثة ما يكون لونه كلون
الماش يعلوه خضرة وتمتد عليه خطان زرنيخيان اي الزرنيخ الاصفر الرابعة الشقر المستديرة الجنوب وهو ان لا يكون جنوبها ذوات
الزوايا الخامسة الكبدية الالوان اي الذي يكون لونها ما لون الكبد السادسة التي تشبه الجراد الصغير في اللون السابعة التي تشبه
ذنب الفار في دقته واستدارته الثامنة الدقاق الصغار الرؤوس وينبغي ان لا يختار على حمر البطون خضر الظهور ولاسيما اذا كانت في المياه
الجارية قوله ويجب اشارة الى ما ينبغي ان يراعى قبل استعماله وبعده وهو انه يجب ان يصاد قبل الاستعمال بيوم ويتقيا بالاكباب اي الالقاء على
وجهها حتى يخرج ما في بطونها ان امكن ذلك ليشتد جوعها وليمتص الجلد حين ارسالها ثم يصب بعد ذلك شيء يسير من الدم من حمل ويغرم من الحيوانات
الجديدة الذبح اللطيفة ليتغذى به قبل الارسال الجلد ليحدد من اعتياد من الجوع ثم توضع وينظف لزوجاتها وقذاراتها بمثل اسفنجة حتى يصير سهل
التعلق بسبب ذلك ويدلك موضع ارسالها ببورق ليجذب الدم الى الظاهر ويحمر ذلك الموضع بالدلك ليزيد انجذاب الدم الى الظاهر وهذا ما يراعى
قبل استعمالها واذا اريد استعمالها ارسلت في ماء عذب فينظف لتقل فضولها ويسهل تعلقها وان امتنعت التعلق بالموضع مسح الموضع بطين الراس
او بدم لان كل واحد منها غذاؤها فتسرع الى التعلق بسبب ذلك فاذا تعلقت وامتلات واريد اسقاطها ذر عليها شيء من الملح او الرماد او بورق
او حراقة خرقة كتان او اسفنجة محرقة او صوفة محرقة لانها اسباب تجفف تسقط بذلك كله والصواب اما ما يراعى بعد استعمالها وسقوطها ان يمتص
اي الارسل من الطبيب او الحجام ذلك الموضع بالمحجمة فيا خذ المحجم اذا ناخذ بالتا اي المحجمة دم الموضع شيئا فارق معه ضرر اثر لسعها ولا يبقى من ذلك
الدم شئ وان لم يحبس الدم بل استمر دفعه بسبب انه ينبغي ان يكون موضع لسعها من فوهات الشرايين ذر عليه عفص محرق او رماد او خزف
مسحوق جدا او غير ذلك من حابسات الدم ويجب ان يكون اي هذه الحابسات عتيدة معدة عند تعلق العلق اي وقت تعليقها لئلا يتاخر
اعدادها اذا احتيج اليها واستعمال العلق جيد في الامراض الجلدية من السعفة والقوبا ونحو ذلك لان مادة هذه الامراض قد تمكنت في الجلد و
لا ينفع فيها الفصد ولا الحجامة لقصورها عن نزعها فلا يكون لها شئ انفع من العلق قال رحمه الله الفصل الثالث والعشرون في جبر الاستفراغ
اقول جبر الاستفراغات يكون على اربعة اوجه الاول بامالة المادة وتوجيهها الى جهة اخرى من غير استفراغها الثاني بامالتها مع
استفراغها الثالث بمعاندة الاستفراغ نفسه الرابع بمجرد الحبس بادوية مبردة او قابضة او مغرية او كاوية اما بالشد اما الاول وهو جبر الاستفراغ
بامالة المادة من غير استفراغها فكما يكون بالجذب فقط مثل ان يوضع المحاجم على الثدي ليمنع نزف الدم من الرحم واجود الجذب ما كان مع تسكين
وجع المجذوب عنه وذلك لئلا تقاوم الوجع جذب الجاذب المستعمل واما الثاني وهو الذي يكون بالجذب مع الاستفراغ فمثل فصد الباسليق لنزف
اي منع نزف الدم من الرحم ومثل حبس القئ بالاسهال فان المسهل يجذب المادة الكائنة في المعدة الموجبة للقئ ويخرجها ومثل حبس الاسهال بالقئ
لان المقئ يرد المادة المقيئة اي خلاف جهة انصبابها ويخرجها ومثل حبس كليهما اي القئ والاسهال بالتعريق في الحمام او بالحار تحت الثياب
مع تغطية الراس وجميع البدن فان ذلك يجذب المادة المتوجهة الى الجهتين ويخرجها من مسام البدن واما الثالث وهو جبر الاستفراغ

بمعاونة الاستفراغ فتسكن بتنقية المعدة والمعاء من الاخلاط اللزجة المقرية الموجبة للذرب المزلقة للغذاء بالايارج فان الذرب اسهال يحبس
بمعاونة الاسهال الذي هو منقية المعدة والامعاء بالايارج وشل الاجهاد في منقية المعدة بالقي لينقطع مادة القيء الثابت فانه يحبس القيء بمعاونة القيء
واما الرابع وهو حبس الاستفراغ لا بشي من ذلك بل اما بادوية مبردة تبريدا شديدا فانها تحبس بتجميد السايل وتضييق فوهات المجاري واما بادوية
قابضة شديدة القبض فانها تحبس بتقبيض المادة وضم المجاري واما بادوية مغرية فانها تحبس باحداث السدد في فوهات المجاري وان كانت
اي المغرية حارة مجففة فهو اي هذا النوع منها اكثر ابلغ في الحبس لانها بحرارتها ويبوستها تنشف الرطوبات المرخية لفوهات المجاري واما
كاوية فانها تحبس ايضا باحداث خشكريشة تقوم على وجه المجاري فتشتد وترتق ولهذا اي وللخشكريشة ضرر متوقع وذلك لان الخشكريشة
ربما انقلعت فعاد الجري اشنع مما كان ومن الادوية الكاوية ما له قبض كالزاج فانه كاو وقابض ومنها ما ليس له قبض كالنورة الغير
المطفاة فانها كاوية غير قابضة فمن الكاوية القابضة حيث يراد خشكريشة ثابتة ومن الاخرى اي الكاوية الغير القابضة حيث يراد
ان تسقط الخشكريشة سريعا اي يستعمل القابضة منها اذا اريد ثبات الخشكريشة ويستعمل الغير القابضة اذا اريد سقوطها سريعا واما بالشد
فان نفسه يحبس باطباق المجرى ويضم على الانضمام كشد ما فوق المرفق عند خطأ الفاصد في الباسليق اذا اصاب الشريان فانه اذا شد
قويا احتبست المادة الخارجة منه ذلك وبعضها يحبس كحبس وفي الجراحة ما يسد سبل المستفرغ مثل الفتام الجراحة ومن الارنب قوله
ونقول من تتمة الكلام في الحبس بالادوية اي في نزف الدم ان كان من اجل انفتاح العروق عولج اي حبس بالادوية القابضة ليضم افواهها وان
كان من خرق حبس بالقابضة والمغرية معا كالطين المختوم فانه يقبض المسام بقبضه ويسد الخرق بغريته وان كان من تاكل فبما ينبت اللحم
مخلوطا بما يجلو التآكل حتى يحصل بالجالي ابعاد المادة الخبيثة وبالمنبت اعادة المتآكل **قال** رحمه الله الفصل الرابع والعشرون في معالجات
السدد **اقول** قد عرفت ان السدة تحدث اما من اخلاط غليظة واما من اخلاط لزجة واما من اخلاط كثيرة واما من غير ذلك كما يحدث
من التحام المجرى او نبات شيء زايد فيه او لوقوع شيء غريب فيه والشيخ يشير الى علاج بعض منها وهي التي تكون من الاخلاط فالتي تكون من كثرة
الاخلاط اذا لم يكن معها سبب آخر كالغلظ او اللزوجة تكفي في فتحها اخراجها بالفصد او الاسهال لان الكثرة وحدها تندفع بهما وحمل الاستاذ
السبب الآخر على ما يمنع من الفصد كالحمى او الاسهال كالضعف وليس بشي لان المراد بسبب آخر ما يكون سببا ايضا للسدة لا مانعا من علاجها وان
كان غليظة سواء كان مع كثرة الاخلاط او بدونها احتيج الى المحللات الجلائية اما المحلل فليلطف المادة ويرققها ليهيئها للاندفاع واما
الجالي فليزيل ما يبقى من المادة في جوانب العضو وان كانت اي الاخلاط المذكورة لزجة ولا سيما رقيقة فيحتاج ايضا الى المقطعات وانما قال
ولا سيما رقيقة لانها لا يكون الصق بالعضو واعرض فهو قد عرفت الفرق بين الغليظ واللزج وبما الفرق بين الطين والغري الذايب فان الطين
غليظ القوام لعدم نفوذ البصر فيه وليس بلزج لانه لا يلتزق باليد والغري الذايب لزج لانه يلتزق باليد وليس بغليظ لانه ينفذ فيه البصر
ولا خلافهما اختلف علاجهما فالغليظ يحتاج الى المحلل ليرققه فيسهل اندفاعه واللزج يحتاج الى المقطع ليغوص بينه وبين ما التصق فيه اي
عنه ولتقطع اجزاؤه صغارا صغارا اذ اللزج يسدد بالتصاقه ويلازم اجزائه ويجب ان يحذر في تحليل الغليظ شيئان متضادان احدهما
التحليل الضعيف اي المحلل الضعيف الذي يزيد في تحلل المادة وزيادة حجمها من غير ان يبلغ التحليل الى تحلل المادة بل يزيد حجمها فيزداد
بسبب السدة والآخر التحليل الشديد القوي الذي يتحلل معه لطيفها ويتحجر كثيفها واذا وجب الحذر في تحليل الغليظ من هذين الامرين المتضادين
فاذا احتيج الى تحليل قوي اي محلل قوي لمادة غليظة لم تفد اي يعين في ذلك المحلل بالملين اللطيف بادة اي بملين لا غلظ فيها مع حرارة معتدلة
ليعين ذلك على تحليل كلية السادة واما اشتراط ان لا يكون للملين غلظ فلئلا يزيد في السدة **قوله** وان اصعب اشارة الى اختلافها في
الصعوبة والسهولة فاصعبها على ما قال سدد العروق لوجوه الاول انها مجاري لنفوذ الغذاء وهي لا يحذب مع وجود ما يجري فيها الا بسبب قوي
الثاني انها تمنع العضو من الاغتذاء لمنعها الروح والدم من التوزع على الاعضاء الثالث انها تسد مراج الدم المتجه الى العضو بتراكم المواد
بعضها على بعض ولقايل ان يقول ان سدد الاعصاب والنخاع والدماغ اصعب كثيرا من سدد العروق بحسب ما يوجبه وبحسب العلاج ايضا
اما الاول فلان سدد الاعصاب والنخاع توجب فالجا وسدد الدماغ توجب الصرع والسكتة واما الثاني فلان وصول الادوية اليها وانقلاع

الواد

المواد منها اعسر واصعبها اي اصعب سدد العروق سدد الشرايين اما صعوبة ما توجبه فلانها افساد الروح وامتناع نفوذها الموجب لسقوط
القوة اما صعوبة علاجها فلان وصول الادوية اليها يحتاج الى ان تمر بالقلب وحينئذ ان كانت قوية اذت القلب وان كانت ضعيفة لم يحل
ما يراد منها ولانها دائمة الحركة ودمها رقيق القوام لطيف جدا والروح فيها مترددة دائما وذلك يمنع من عروض السدد فيها ما لم تفرط السبب في
القوة واصعبها اي اصعب سدد الشرايين ما كان في الاعضاء الرئيسة لانها لرياستها تعم آفتها جملة البدن فلو تاذت باستعمال الادوية
القوية ليعم اذاها جميع البدن **قوله** واذا اجتمع في المفتحات قبض مع ملطف كان اوفق اي كان ذلك في فتح سدد الاعضاء الرئيسة
اوفق فان القبض بتقوية جرم العضو يدرأ اي يدفع عنف الملطف عن العضو اذ الملطف بسبب حرارته لا يخلو من تلذيع وحدة **قال** رحمه الله
الفصل الخامس والعشرون في معالجات الاورام **اقول** لما كان الاورام يختلف معالجتها بحسب موادها وبحسب اسبابها وبحسب مواضعها وبحسب
دفع موادها ذكر اولا ان الاورام منها حارة ومنها باردة رخوة ومنها صلبة ثم ذكر ان اسبابها اما سابقة واما بادية والسابقة كالامتلاء والبادية
كالسقطة والضربة والنهش وانما لم يذكر الاسباب الواصلة لان مراده بالاسباب السابقة هي الاسباب البدنية سواء كان ايجابها لها بواسطة او
بغيرها كما هو مذهب قوم ممن ذكر الباقيين على ما ياتي وقد اعترض المسيحي على قوله ومنها باردة رخوة بان الورم الرخو هو اوذيما عند الاطباء
وهو عنده حار لانه يحصل من مادة حصلت لها الحرارة بالعفونة ومثل هذا عنده حار فجعل الورم الرخو من البارد هنا لكن مناقضا لما تقدم
اللهم الا ان يعني بالرخو المائي وليس بشي لانا لا نسلم ان اوذيما يحصل من مادة حصلت لها العفونة حتى يكون حارا عنده وقد ذكر في الكتاب
الرابع ان الورم الرخو هو ورم ابيض مسترخ لا حرارة فيه وزاد السمرقندي في الاسباب والعلامات انه لا وجع معه لانه من سيلان رطوبة كثيفة
قوله والكاين عن اسباب مادية اما ان يكون مع امتلاء في البدن او مع اعتدال الاخلاط الغرض من ذلك ان لكل منها علاجا يخصه
لانه ان كان مع الامتلاء وجب ان يخفف الامتلاء لانه لا يجوز استعمال الرادع في ابتدائه لان المواد قد انصبت ولا المرخي لانه يزيد استعداده
لقبول المواد وان لم يكن مع الامتلاء فلا حاجة الى التخفيف بل يعالج بالمرخي ابتداء من غير خوف على ما ياتي والكاين عن اسباب سابقة اي من
الامتلاء او عن بادية موافية لامتلاء من البدن لا يخلو اي الكاين من كل منهما في اعضاء مجاورة للرئيسة هي كالمفرغات لها او لا يكون فان كان
لم يجز ان يقرب اليها خوفا من الاعضاء الرئيسة على ما ياتي وان لم يكن لم يجز ان يقرب اليها شي من المحللات البتة لئلا يزيد استعدادها لقبول
المواد على ما قلنا بل يجب ان يصلح العضو الذي هو واقع فيه ان كان في عضو او يصلح البدن كله ان لم يكن في عضو مفرد وان يقرب اليها كل ما يردع
ويجذب الى الخلاف اي خلاف جهة الانصباب ويتحقق **قال** الاستاذ ههنا حاصل ما ذكر ان الاورام سواء كانت حادثة من اسباب بادية او
سابقة موافية للامتلاء لا تخلو اما ان يكون في اعضاء هي مفارغ للاعضاء الرئيسة او لا يكون فان كان الاول فلا تقرب اليها الرادعات وان كان
الثاني فلا تقرب اليها المحللات بل الرادعات ثم قال وفيه نظر من وجهين احدهما لان استعمال الرادع في الثاني لا يصح كليا لان ما يحدث من
تلك الاورام من بحران او دفع الطبيعة الكلية للبدن او ما يكون من مادة ردية يخشى من ردعها افساد بعض الاعضاء لا يجوز ان يعالج بالرادع
ولان الاورام الحادة اذا كان سببها امرا باديا لا يجوز استعمال الرادع فيها سواء كان البدن ممتليا او لم يكن وكذلك اذا كان سببه سابقا و
ابتدا م
البدن ممتلي قبل تخفيف المادة وثانيهما ان استعمال المحلل في الاورام لا يجوز لانه لا يستعمل الا عند ما يرام اخراج المادة المنصبة وهذا لا يكون
الا بعد نضجها وتهيئتها للاندفاع والتحلل وهي في غير الانحطاط لا يكون كذلك فالصواب ان يعرض المحللات في قوله فلا يجوز ان يقرب اليها المحللات
بالمرخيات لان المحلل لا يستعمل الا عند ما يرام اخراج المادة المنصبة وهذا لا يكون الا بعد نضجها وتهيئتها للتحلل ويمكن ان يكون التبديل من الناسخ
هذا كلامه وهما ضعيفان اما الاول فلان الشيخ لم يدع انه كلي بل بنى الامر فيه على الاغلب كما هو عادة الاطباء في اكثر ما قالوه واما الثاني
فلانه لم يتعرض لجواز استعمال المحلل في ابتداء الاورام ولا اشعار في كلامه بذلك **قوله** وربما جذب بما ان لما يجذب الى الخلاف اي جذب
ما عذب المادة الى خلاف ذلك العضو الموضع في الجانب المخالف فقد يكون برياضة اي برياضة العضو الذي في الجانب المخالف او حمل شي ثقيل
عليه او وضع المحاجم وكثيرا ما يجذب المادة عن اليد المتورمة اذا حمل باليد الاخرى ثقل وامسك ساعة لان المادة تميل من المتورمة اليها ولما القابضات
فيجب فيها ان يتوخى ان يكون القابضات الرادعة في الاورام الحارة باردة المزاج صرفة اي غير مخلوطة بما له قوة حارة وما يكون زيادة بالفعل

ايضا لتكون مضادة للمادة المرضية بالفعل والقوة وفي الاورام الباردة حارة مع القبض مثل الاذخر واطفار الطيب وذلك ليلا تزيد المادة جمودا وغلظا بكيفية وكلما يزيدا لنصفان اي الورم الحار والورم البارد نقص القبض وقرب بالمحلل ليحلل ما بقيت من المادة حتى يوافي الانتها فحينئذ يخلط بينهما اي بين الرادع والمحلل بالسوية لتقوى الرادع العضو بقبضه ويمنع تحلل جميع اجزا المادة وازدياد ما يبرده فلا يفرط الوجع بفرط تمدد لا حينئذ لا يقال لانهما اذا تساويا تكافيا وحصل منهما دوا معتدل ولا يظهر اثر شي منهما لان ذلك انما يلزم لو خلطا بحيث يمتزج احدهما بالاخر امتزاجا تاما ويصيران شيا واحدا لكن له فعل واحد لكنا لا نفعل كذلك بل نستعملهما غير ممتزجين امتزاجا يصير فعلهما واحدا وحينئذ اذا خرجت قوة كل منهما الى الفعل فعل كل واحد منهما فعله من غير ان يكسر قوة الاخر والباردة الرخوة يجب ان يكون ما يحللها اشد فانه يبقا اكثر مما يكون في الحارة بسبب يخاوتها حتى يشف الرطوبة الزايدة هذا اي ما ذكرناه هو حكم الورم الكاين من اسباب سابقة ومن بادية بموافقة للامتلا واما الحادث من سبب بادي وليس هناك امتلا من الاخلاط فيجب ان يعالج في اول الامر بالارخا والتحليل لتلطف المادة وتحلل ويسكن الوجع وما خذ الورم في التحلل اي وان كان هناك امتلا عولج بمثل ما عولج به الاول اي هو الكاين من سبب سابق او بادي موافق للامتلا المستفرغ وما عولج به من استعمال الروادع في اول الامر دون المرخي والمحلل وقال المسيحي المراد بالاول هو الحادث للمفرغة لان الروادع لا يجوز استعمالها وهو فاسد لانه لم يذكر قبل في ذلك الحكم الحادث في المفرغ بل قوله الان هو قوله واما اذا كان العضو المتورم مفرغة لعضو رئيس مثل المواضع الغددية من العنق وحول الاذن للدماغ والابط للقلب والاربيتين للكبد فلا يجوز ان يقرب اليهما ما يردع ليلا تنصرف المادة الى الرئيس اذا العالب في اورامها ان يكون بسبب اندفاع المادة من الرئيس اليها وليس المنع من استعمال الروادع في اورامها لاجل انه ليس علاجا لها فان هذا هو العلاج غالبا فوجب ان لا نعالج اورامها وبجتهد في الزيادة فيها وجذب المادة اليها ليلا يبقى شي في الرئيس ولا يبالي من اشتداد الضرر بالعضو الذي هو المفرغة ومحل الورم طلبا منه لصلاح العضو الرئيس فانه اما اذا ردعنا المادة انصرفت الى العضو الرئيس وكان من ذلك ما لا يطاق تداركه فيحصل منه تاثر ووقوع الضرر بالعضو الخسيس من حيث ينفع العضو الرئيس حتى انا بجتهد في جذب المادة التي في الرئيس الى الخسيس بتوريده ولو بالمحاجم والاضمدة الحارة الجاذبة وان لم يكن المادة متوجهة اليه ولا احذ في الانصباب محافظة على الرئيس لان ضرره يعم البدن كله واذا جمع اي يتقيح اشال هذه الاورام اي التي في المفارغ وغيرها خصوصا في المواضع الخالية وهي الحشو الرخو الذي كان خال من ليف العضل على طرف الحجاب العراقيه وفي بعض النسخ الحالية بالجيم اي المولود وفي بعضها الحالية بالحا والسين وهي مغرفة الكبد اذ يقربها او بانا دور باطات تخشى من احتباس المادة فيها ان تتاكل وتتاذى والكل وجه فربما انفجرت اي تلك الاورام بذاتها او بمعونة الانضاج وذلك اذا لم يكن ماذتها ردية وكانت القوة قوية جدا وكذا الحرارة الغريزية وكان الفضل جادا او بمعونة الانضاج وذلك اذا كانت تلك المادة ردية ولم يكن القوة قوية جدا او الفضل حادا وفي اكثر الحين فربما انفجر بذاته فيكون باعتبار كل واحد في بعض النسخ بدل لتال هذه الاورام شل وربما احتيجت الى انضاج وربط معا وذلك في مثل لثا لحدها عند كون الجلد غليظا بحيث لا يرخي مع النضج الخادة من جهة الطبيعة وانتهاء عند كون المادة غليظة بحيث لا يرخى فيها قبول النضج التام المنبعث من ذاته وثالثها ان يكون بقرب المادة اوتار واعصاب يخاف من طول احتباسها ان يفسدها ويوذيها قوله والانضاج تم بما فيه مع الحرارة تسديد وتغرية تحصر بها الحار اي يصير تسديده وتغرية الحار الغريزي محصورا وذلك بان يسد المنافذ والمجاري ليلا يتحلل ولا يتلاشى الحار الذي فيه لتقوى النضج به لانه المنضج المصلح قوله وهو من يحاول اي يطلب الانضاج بمثل هذه المنضجات اي ما ذكروه من ان يكون مع الحرارة فيه تسديد وتغرية يجب عليه ان يتامل حال العضو فان وجد الحار الغريزي ضعيفا وراه يميل الى التلاشي نحى عنه المغريات والمسددات اي لا يستعمل ما فيه تغرية وتسديد ليلا يمنع وصول النسيم البارد اليه وبروز البخار الدخاني منه واستعمل المفتحات لتفتيح المجاري والمنافذ واستعمل الشرط العميق ان احتاج اليه ليبرح المادة المفسدة من العضو ثم استعمل الادوية التي فيها تحليل وتجفف على ما هو مذكور في الكتب الجزوية وتقدير ثم استعمل الادوية التي فيها تحليل وتخفيف واستعمالها كما استقصي فيه في الكتب الجزئية قوله وكثيرا ما يكون الورم غائرا فيحتاج الى جذبه نحو الجلد ولو بالمحاجم بالنار وذلك ليظهر حاله ويكون علاجا سهلا اناما او بالمحاجم بالنار لان جذبه حينئذ يكون اقوى هذا تدبير الاورام اللينة واما الاورام الصلبة المجاوزة حد الابتدا فالقانون فيها ان يلين تارة بما يكون سخانة وتحليلا ليلا يتحجر اشفي اي كثيف الاوجها او كثيف الورم اشدها بتحليل لان المادة

في هذه الاورام تكون لا محالة باردة غليظة والاجزا اللطيفة فيها قليلة فلو استعمل فيها بما فيه السخانة وتحليله كثر جذب لطيفها وحل الباقي كالحجر فيزيد شرا والاجود ان لا يستعمل ما لا اسخان فيه نوجد لانه يكثف جميع تلك المادة ضعيف وان يستعمل ما فيه اسخان وتحليل قليل بل يستعد جميعها للتحلل لا محالة ثم يشد عليه بالتحليل اي يلح عليه بالتحليل بان يوضع فيه محلل قوي يخفف عن تحلل ما تحلل وتحجر ما بقي بسبب فرط التحليل قبل على تليينه ثانيا ولا يزال يفعل ذلك حتى يفنى كله في بدنه وفي بعض النسخ في بيان الملين والتحليل الاورام النفخية اي الريحية يعالج بما يسخن مع لطافة جوهره ليحلل ما يخالطه الريح ويوسع المسام لان السبب في الاورام النفخية غلظ الريح وانسداد المسام لان الريح لو كانت رقيقة والمسام منفتحة لما احتبست وانما يجب ان يكون المسخن لطيف الجوهر ليغوص في جوهر العضو ويحلل ما يرام تحليله من باطن العضو ويجب ايضا ان يحتوي بخم ان ما يجذب البخار الريحي وذلك بان ينقي البدن منها اولا ويكثر الاستحمام بعد ذلك بالسبات ويجعل غذاؤه مسخنا محللا ومن الاورام اورام قروحية كالنملة وهي بثرة او بثور يكون مع احتراق وتدب كالنملة فيجب ان يبرد كالطعمون لانها انما من مادة صفراوية وهي لفرط حدتها ولذعها تولم العضو وتقرحه واذا بردت سكن هذا العرض بالتخدير وكان الحق في تدبيرها ان يقصد الى قطع السبب باستعمال ما يبرده ويرطب لكن لا ينبغي ان يرطب لما سياتي وان كان الورم يقتضي الترطيب لما قلنا بل ينبغي ان يجفف لان الغرض هنا قد غلب السبب والعرض هو التقرح المتوقع او الواقع والتقرح علاجه التجفيف فلا يجوز ان يرطب لان ضرر الاشابة بالترطيب لاقتضائه عسر الالتحام بزيادة رطوبة واما الاورام الباطنة فيجب ان ينقص المادة عنها بالفصد والاسهال لانها اعظم خطرا واعسر برءا فيجب ان يفصد في مبادي الامر قبل استقرار المادة في العضو من الجانب المحاذي ويستعمل المسهل عند ظهور النضج وان يجتنب صاحبها الحمام والشراب والحركات البدنية والنفسانية المفرطة كالغضب ونحوه اما الحمام فلانه يحرك المواد ويثيرها ويحد المزاج ويشكل الطبع مع ان الحاجة داعية اليه واما الشراب فلانه يثير المواد ويوجب زيادة الورم وكذا الحركات البدنية واما الحركات النفسانية المفرطة فلانها تشغل الطبيعة من مقاومة المؤذي وتفسد ايضا مزاج المادة ثم يستعمل في بدو الامر رادع وذلك بان يضمد به الموضع المحاذي له من غير حمل شديد اي من غير ان يكون الرادع قوي الردع والتبريد بحيث يجمد الحرارة الغريزية ويضعفها خصوصا اذا كان الورم في مثل المعدة والكبد لان المبرد القوي يضرهما ضررا قويا لانه يخمد حرارتهما ويجمد مادتهما ويمنعها من سرعة النضج والتحلل وقال المسيحي وفي بعض النسخ من غير حمل شديد اي من غير ان يخمد قويا وقال وهو انسب ليس بشي لان الخمد ان ثبت مجيئه مصدر خمد فهو لازم ولم يجي بمعنى الاخماد واذا حان وقت تحليلها اي وقت الانحطاط فلا يجب اي لا ينبغي ان يخلى اي المحلل من ادوية قابضة طيبة الرائحة كما اوما انا اليه فيما سلف من ان الاعضا الرئيسة والشريفة لا ينبغي ان يورد على اورامها وقت الانحطاط محلل قوي خوفا من تحلل قواها بل يضاف اليه ما فيه قبض ليقوي جرمها ويحفظ قواها من التحلل وله رائحة طيبة وذلك ليقوي القوة فان الروائح الطيبة شانها ذلك قوله والكبد والمعدة احوج الى ذلك اي الى ان لا يخلى المحلل من ادوية قابضة من الرئة وذلك لانهما موضع طبخ الحالة والمواد الدخانية تمر بهما دائما بخلاف الرئة ويجب ان يكسر الملينات للطبيعة التي يستعمل فيها انضاج وفي بعض النسخ فيها ادوية فيها انضاج لان يكون مسهلا لانه لا يخلو من سمية واستعمالها فيه يكون خطرا ان يكون تلك الادوية موافقة لتلك الاورام اذ لو كانت مخالفة لها لزادت شرا وتلك الادوية مثل عنب الثعلب والكاشم فانهما موافقان لاورام الاحشا وعنب الثعلب مع كونه باردا خاصية في تحليل الاورام الحارة الباطنة شربا وضمادا وهو خاصية سنع الكيفية ويجب ان لا يغذى لا ربابها اي لارباب الاورام الباطنة الا الطيف لما فيه من سرعة الاحالة وتقوية القوة ولا في غير وقت النوبة ان كانت لها نوبة وفي ابتدايها الا الضعف شديد وانما منع الغذا وقت النوبة ليلا تشتغل الطبيعة عن مقاومة المادة ولان الحرارة والقوى مغموران بالمادة الموجبة للنوبة فاذا اضاف اليهما حينئذ الغذا زاد ذلك غمرا فان قلت كيف يكون للورم نوبة قلت اشد ادامادته بحسب ما يقتضي طباعها نوبة كما في الحميات فان مادتها ان كانت صفراوية اشتدت غبا دمكما او من بلي باجتماع ورم في الاحشا مع سقوط القوة متى عجزت عن احالته على ما ينبغي استعمال الكثير ضررا واشد الاعضا قبولا لها هي الضعيفة لا سيما اذا كانت قريبة منها كالاحشا واذا كان كذلك فان تحليلها اي تلك الاورام وفيها فذلك احسن ما يكون لانه يمكن حينئذ انعاش القوى من غير خوف تحللها وان انفجرت فيجب ان يشرب ما يغسلها مثل ماء العسل وماء السكر ليعين على دفع المدة ثم يتناول ما ينضج

ضعيف فيه لطريق الموت الا ان القوة لا يمنعه الا بالغذا والعذا اضرى له الا ان القوة

برفق مع تجفيف الفرجة وستعلم هذا في الاقتصار حيث نعلم المجففات وكيفية استعمالها من الكتاب المشتمل على الامراض الجزوية على ما شرحنا
وقد يغلط في الاورام الباطنة والتي تحت البطن انها ربما لم يكن اورام بل كانت فتقا في المراق شبيها بالورم فيكون بطها فيه خطر وخطا او ربما كانت
اورام باطنة وليست في الصفاق بل في المعاء نفسه وكان في بطه خطر ايضا الغرض من ذلك انه يجب على الطبيب ان يتامل بالملا بالغاية يتعرف
ما شبه الورم وموضعه لان ورم الباطن يحتاج في الاغلب الى البط وحينئذ لو لم يكن ورما او كان في غير موضع ظن انه هناك كان في بطه خطر
ووقع في جميع النسخ ولسن في الصفاق بالتذكير فالتقدير ليس الكائن منها او كونها او الورم لدلالة الجمع على المفرد قال رحمه الله الفصل الثالث
والعشرون في البط اقول قد عرفت ان الاورام قد يحتاج الى البط خصوصا الباطنة منها فمن اراد ان يبط بطا فلا ينبغي ان يبطه كيف
اتفق بل يجب ان يذهب بشقه مع الاسرة والغضون التي في ذلك العضو والمراد بالاسرة هي الصغار من الغضون التي هي مكاسر الجلد وانما يجب
ان يذهب بشقه مع الاسرة لان حدوث الاسرة انما هو بسبب انثناء الجلد وانعطافه وحدوثها يكون عرضا وذهاب الليف في الاكثر طولا
فلو ذهب بشقه مذهب الاسرة اصاب الليف الا ان يكون العضو مثل الجبهة فان ليف عضلتها متصلة بالاسرة عرضا فلو وقع البط على مذهب
ليفها وغضونها انقطعت العضلة وسقطت الجبهة على الحاجب قوله وفي الاعضاء عطف على قوله في ذلك العضو والتقدير فيجب ان
يذهب بشقه مع الاسرة والغضون التي في ذلك العضو وفي غيره من الاعضاء التي يحاذي مذهب اسرتها ليف عضلها او قال المسيحي وان حالها
حال الجبهة في انها لو خولف في بطها انقطعت ليفها فيجعله من المستثنى وهو لا يستقيم لفظا او معنى اما لفظا فلانه لو كان مستثنى كان الحق
ان يقول ومثل الاعضاء او والاعضاء ليكون عطفا على الجبهة لا ان يقول المنطقي واما معنى فلان هذه الصورة هي مثل الصورة الاولى في مخالفة ذهاب
الليف والغضون ذكرها الغرض التعميم فيجب ان يكون البط على مذهب الاسرة ليؤمن من قطع الليف قوله ويجب ان يكون عنده اي عند من
يبط عدد من الادوية الحابسة للدم ومن المراهم المسكنة للوجع والآلات التي يحتاج الى ذلك اي حبس الدم فيكون مثل دواء جالينوس ومثل
وبر الارنب ونسج العنكبوت وبياض البيض والمكاوي كلها تمنع نزف الدم ان حدث خطاء منه او ضرورة فان جميع الادوية المذكورة تمنع نزفه
لما عرفت بالتجربة والمكاوي تكوي اطراف العرق اذا لم تقم الادوية بذلك وينبغي ان يكون معه ايضا الادوية المرخية ليطلي بها اذ ربما يكون هناك
صلابة تمنع البط وانه ان بط خراجا فاخرج ما فيه لم يجب اي لا ينبغي ان يقرب منه دهنا ولا ماء ولا مرهما فيه شحم وزيت غالبا كالباسليقون فان
جميع ذلك يرخيه ويرطبه ويجذب في اكل المواد بل مثل مرهم القلقطار فانه يستعمل ان احتاج اليه لما فيه من التجفيف واكل اللحم الزائد ويضع فوقه
اسفنجة مغموسة في شراب قابض للتقوية والقبض قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في فساد العضو وقطعه اقول ان
العضو اذا فسد مزاجه رديء مع مادة تخالطه استحالت الى كيفية سمية او روح فسد لامتناع نفوذ النسيم اليه واحتباس البخار الدخاني فيه
او بغير مادة كان يصير بحيث يفسد مزاجه ويغير لونه ولم تغن فيه الشرط والطلاء بما اصلح مما هو مذكور في الكتب الجزئية فلا بد من اخذ اللحم الفاسد
الذي عليه فان اللحم الفاسد ما دام عليه يمنع ان ينبت لحم جديد والاولى ان يكون اخذ اللحم بغير الحديد ان امكن فان الحديد ربما اصاب شظايا
العضل والعروق النابضة اصابة مجحفة اي مضرة مضرة لا يمكن تداركها وفي بعض النسخ فان الحديد طياش ربما اصاب الى الآخر واما غير الحديد
فكالاشياء المرخية المهيئة للانقلاع كالمرهم العتيق وغيره ان امكن اخذه بها فان لم يمكن وفي بعض النسخ فان لم يغن ذلك الاول اولى على ما اكثر
وكان الفساد قد يتعدى الى اللحم بعد ما يخاف معه ان يفسد جاره فلا بد من قطعه بالحديد وكيه قطعه اي يقطعه وفي بعض النسخ قطعيه اي جانبيه
والكي ينبغي ان يكون بالدهن اي الزيت المغلي فانه يأمن غائلته اي الكي اذ كره جاره غائلته ويسقط النزوف وينبت على قطعه لحم وجلد غريب غير
مناسب لذلك العضو لكن يكون اشبه شيء باللحم الصلابة لتولده من دم متسرع اذا اريد ان يقطع فيجب ان يدخل المجس فيه ويدار حول العظم
بحيث يوجد التصاقا صحيحا بين العظم واللحم وبين اجزاء اللحم وهناك يشتد الوجع بادخال المجس فهو حد السلامة لسلامة حسه وحيث يوجد
رهل وضعف التصاق فهو من جملة ما يجب ان يقطع واذا اريد قطع العظم مع اللحم فتارة يثقب ما يحيط بالعظم الذي يراد قطعه حتى يحيط به
اي العظم المثاقب فيكسر بها اي بتلك المثاقب وينقطع وانما قال يحيط به المثاقب لان القطع على هذا الوجه الطف منه بثقب احد بل يحتاج الى ثقب
متقاربة محيطة بالعظم الفاسد سيما اذا كان كبيرا كعظم الفخذ وتارة ينشر قوله واذا اريد ان يفعل ذلك جعل بين المتقطع والمثقب

ومن

وبين اللحم لئلا يوجع اي اذا اريد بالعظم القطع فوق بين المتقطع الذي هو المنشار وبين اللحم ان يقطع بالمنشار وبين المثقب وبين اللحم ان يقطع بطريق المثقب
لئلا يوجع بوصولهما اليه وفي بعض النسخ قبل قوله لئلا يوجع وتنحي اللحم عنه وهو معلوم من قوله جعل وان كان العظم الذي يحتاج الى قطعه شظية نابتة
اي خارجة مرتفعة وفي بعض النسخ نابتة اي بعيدة عن النظر والادراك والاولى هو الصحيح لا ينهدم اي لا يستوي تلك الشظية مع غيرها وفي بعض
النسخ ليس ينهدم بتذكير ضمير كبير وله وجه ولا يرجى صلاحها ويخاف ان يفسد ما يليها نحي اللحم عنها اما بالشق ثم بالربط والمد الى خلاف
الجهة اي شق اللحم اولا او يربط طرفاه ويجذب المدة الى خلاف جهة ميلها فيظهر الشظية وتقطع بالمنشار ولم يذكر الشيخ هذا لانه معلوم من قوله
وان كان العظم الذي يحتاج الى قطعه الى آخره واما بحيلة اخرى اي واما تنحية اللحم عنها بحيلة اخرى تسهل المشاهدة كما اذا كان هناك لحم فاسد
ويعرف انه لو وضع عليه ما يأكله يظهر الشظية فعل ذلك وقطعت بالمنشار قوله وجعلنا بينه اي بين العظم الذي يحتاج الى قطعه وبين عضو
شريف ان كان هناك اي ان كان العضو المذكور قريبا منه يخشى من الخرق ثم قطعنا اي جعلنا يحجب من الخرق ثم قطعناه بعد ان يصير حائلة بينهما ثم
وفي بعض النسخ نتعهده اي نستر بها عنه وذلك كما اذا كان العلاج في الاضلاع فيخاف من وصول المادة المفسدة الى الحجاب فيوضع عليه خرق نابعة
عنها وان كان العظم مثل عظم الفخذ وكان كبيرا قريبا من اعصاب وشرايين او اوردة وكان فساده كثيرا فعلى الطبيب الهرب لان فساد مثل هذه العظام
مهلك لا يرجى برؤه والمراد عظم الحقو وفقرات الصدر لا عظم الساق فانه كثيرا ما يقطع ولا يؤدي الى الهلاك قال رحمه الله الفصل
الثامن والعشرون في معالجات تفرق الاتصال واصناف القروح اقول تفرق الاتصال اما ان يكون في الاعضاء العظمية او في غيرها فان كان
في الاعضاء العظمية يعالج بالتسوية والرباط الملائم المذكور في صناعة الجبر وسيأتي شرحه في موضعه من الكتاب الجزئي بحفظ الاجزاء على اوضاعها
ثم بالسكون اذ به تبقى الاجزاء التي هي رأيت متلاقيا بعضها ببعض وباستعمال الغذاء المغري الذي يرجى ان يتولد منه غذاء غضروفي يشد شقي الكسر
ويليها كالكشكشية وعواسر فارس للحام وخصوصا الصناعي كلحام كل منطبع تحت المطارق فان من المستحيل ان ينجبر العظم وخصوصا في الابدان
البالغة الا على هذه الصفة فانه لا يعود على الاتصال البتة وستتكلم في الجبر كلاما مستقصى في الكتب الجزئية قيل هذا مخالف لما ذكر في بحث الاعضاء
ان ما كان من الاعضاء متخلقا من المني اذا انفصل لا ينجبر بالاتصال الحقيقي الا في قليل من الاحوال في سن الصبي مثل العظام ويمكن ان يعتذر بان
المراد بالابدان البالغة هي البالغة في النمو وهي التي قاربت في سن الشباب اذ حينئذ لا يتصل العظم اتصالا حقيقيا هذا علاج الاعضاء الصلبة
العظمية واما تفرق الاتصال الواقع في الاعضاء اللينة فالغرض في علاجها مراعاة امور ثلثة ان كان السبب ثابتا اي ان كان سبب التفرق حاصلا
في الاعضاء اي لم يكن مما انتقل من غيره اليه فاولها يجب قطع ما يسيل من العضو بواسطة التفرق وقطع مادته اي مادة ما يسيل ان كانت حافزة
مادة اي متحركة او وارده عليه من موضع آخر وفي اكثر النسخ ان كان حافزة مادة فيكون الضمير للسبب وهو انسب اذ معنى الكلام ان الغرض في علاجها
احد ثلثة الاول قطع ما يسيل ان كان السبب ثابتا في العضو من غير انسيال اليه وقطع مادته ان لم يكن السبب ثابتا فيه بل كان بانتقال من غيره
اليه الثاني الحام الشق بالادوية والاغذية الموافقة اي للالتحام بان يكونا معينان فيه الثالث منع العفونة ما امكن على ما عرفت مما
تقدم واذا لم يكن من الثلثة واحد كما اذا انقطع ما يسيل ثم لا صرف العناية الى الباقيين لينتظم سريعا اما قطع ما يسيل فيحصل الوجه فيه ما
يكون باستعمال الحابسات او قطع ما ينصب الى العضو وصرفه منه الى آخر واما الالحام فيجمع الشفتين ان اجتمعت ان لم يكن اجماعهما الجراز لا يجمع
لذهاب شيء من الوسط وباستعمال المجففات وتناول المغريات من الاغذية حتى يلتحم سريعا قوله وينبغي ان تعلم ان الغرض من مداواة
القروح هو التجفيف شروع في علاج القروح وانما كان الغرض من مداواتها ذلك اذ به يزول المانع للطبيعة من فعلها لان المجفف يقلل
الفضول ويقوي الطبيعة على ذلك العضو فما كان منها نقيا اي من العفونة وكثرة الوسخ جفف فقط من غير احتياج الى شيء آخر وينبغي ان
يكون تجفيفه بقدر الرطوبة اذ لو كان اقوى لنشف الرطوبات الاصلية ايضا ومنع من انبات اللحم وما كان منها عفنا استعملت فيه الادوية الحادة
الاكالة كالزاج والقلقطار والزرنيخ والنورة حتى يأكل العفن منها وينقيه فان لم ينجع هذه الادوية فلا بد من النار بان يكوى الموضع
بمكوى ذهب محمي بالنار قوله والدواء المركب من الزنجار والشمع والدهن ينقي من زنجاره ويمنع افراط اللذع بدهنه وشمعه فهو
دواء معتدل في هذا الباب اي في التجفيف وقال الاستاذ في انبات اللحم وهو صحيح الا انه لم يجر في المتن ههنا ذكر انبات اللحم ثم قال وينبغي

ان يقرا الدوآء بالرفع ليكون مبتدا ويبقى خبره قوله وهو دواء معتدل فتجه هذا التركيب وفيه بحث لان التركيب المذكور قضية واحدة لم
يخرج بالاولى ان يقال ان جواب اذا المحذوف اى واذا كان كذلك فهو دواء معتدل ويحتمل ان يحمل بقي حالا من ضمير المركب في قوله فهو دواء معتدل خبره
قوله ونقول كل قرحة لا تخلو اما ان تكون مفردة وهي التي يكون معها تفرق اتصال فقط من غير سوء مزاج او عفونة او مركبة وهي التي كانت مع
التفرق شيء من ذلك ويعرف الاستاذ المفرد بالتي معها تفرق اتصال فقط بدون سوء مزاج او عفونة او تآكل او نقصان جوهر العضو والمركبة بما يكون
مع التفرق احد هذه الاشيا وهو خلاف ما يقول الشيخ فانه جعل ما ذهب من سطحها شيء او نقص من جوهر العضو من المفردة وهو قوله والمفردة ان
كانت صغيرة ولم يتآكل من سطحها شيء وجب ان يجمع شفتاها ويعصب بعد توقي واحتراز من وقوع شيء فيها من دهن او غبار فانها تلتحم حينئذ
وكذلك الكبيرة التي لم يذهب من جوهرها اى جوهر العضو الذي هي فيه شيء وامكن انطباق حرفيها على الآخر فانها تلتحم ايضا بجمع شفتيها والعصب
للتوقي من الغبار لكن بعد تنقية ما فيها من الرطوبات واما الكبيرة التي لا يمكن ضمها شفتاها او فضا مملوا صديدا اى من جهة الشق الواقع فيه
او النقصان المذكور وقد ذهب منها شيء من جوهر العضو فعلاجها التجفيف باستعمال الادوية المجففة لتنقى من الرطوبات فان كان الذاهب اى
ما ذهب من جوهرها هو الجلد فقط احتيج الى الختم من المجففات وهو في اكثر النسخ وهي اما بالذات القوابض فانها تقبض بالذات سطح العضو
المتصل بها وتكثفه وتحته واما بالعرض الادوية الحادة اذا استعمل منها قليل معلوم مثل الزاج والقلقطار فانها اعون على التجفيف واحداث
الخشكريشة من القوابض واذا اخطأ التجفيف لزم الختم بالعرض فان اكثر اى ان لم يستعمل من الحادة قدر معلوم واكثر استعمالها اكل بلذعه
وحدته وزاد في القروح بسبب آلة تفرق الاتصال واما ان كان الذاهب لحما كالقروح الغائرة فلا يجب ان يبادر الى الختم بل يجب ان يعنى اولا
بانبات اللحم وانما ينبت اللحم ما لا يتعدى تجفيفه الدرجة الاولى كثيرا اذ لو تعدى بلغ تجفيفه ان يذهب الرطوبات الاصلية بل ههنا اى في استعمال
المجفف ههنا شرائط ينبغي ان يراعى من ذلك حال مزاج العضو الاصلي فان كان العضو في مزاجه شديد الرطوبة والقرحة ليست بشديدة الرطوبة
كفى تجفيف يسير في الدرجة الاولى لان المرض لم يبعد عن طبيعة العضو كثيرا فيعود بادنى سبب مستعدا للالتحام واما اذا كان العضو يابسا و
القرحة شديدة الرطوبة احتيج الى مجفف في الدرجة الثانية والثالثة ليرده الى مزاجه ويجب ان يعدل الحال في المعتدلين لاحتياجه الى مجفف
وسط ومن ذلك اى مما ينبغي ان يراعى من الشرائط اعتبار مزاج البدن كله لان البدن اذا كان شديد اليبوسة كان في نسخ الشيخ وكان العضو
الزايد في رطوبته معتدلا في الرطوبة بحسب البدن المعتدل فيجب ان يجفف بالمعتدل اى بالمجفف المعتدل لاعتدال المزاج المرضي النسبة الى المعتدل
حتى يكون سببا في ذلك اسرع قبولا للالتحام وفي بعض النسخ بدل قوله وكان العضو الزايد في رطوبته كان بدون الواو فيكون قوله فيجب جواب
اذا المقدر اى واذا كان كذلك فيجب وقال الاستاذ هذا اولى لوجهين احدهما ان عضو البدن الزايد في اليبوسة اذا افرط في الرطوبة كان
رطوبته معتدلة بحسب البدن المعتدل لخروج بدن صاحب العضو عند الاعتدال الى اليبوسة وثانيهما ان مع وجود الواو لا يكون الكلام تاما
لسقوط قسم وهو ما اذا كان البدن شديد اليبوسة ولم يكن العضو الزايد في رطوبته معتدلا في الرطوبة بحسب البدن المعتدل وفيه نظر لانا لا نسلم
ان عضو البدن الزايد في اليبوسة اذا افرط رطوبته كانت رطوبته معتدلة بحسب البدن المعتدل لخروج بدن صاحب العضو عن الاعتدال الى
اليبوسة لا يدل على كون رطوبة العضو معتدلة لجواز ان يكون اقل او اكثر الا بالافراط وهو القسم الذي اثبته هو ايضا وجعله ساقطا مع وجود الواو
فلكون مزاج البدن شديد اليبوسة ان اقتضى كون العضو الزايد في رطوبته معتدلا فيها بطل الوجه الثاني اذ حينئذ لا يثبت قسم آخر وان لم يقتض
بطل الوجه الاول ثم ان الواو مناسب لما تقدم ولما ياتي بعد ذلك وهو قوله وكذلك اذا كان البدن زايدا في الرطوبة والعضو الى اليبوسة
اذ المعنى اذا كان البدن زايدا في الرطوبة وكان العضو زايدا في يبوسته معتدلا فيها بحسب البدن المعتدل يجب المجفف المعتدل لوجود
الواو في قوله والعضو وانما يجب ذلك لان المقدر ان العضو الزايد في يبوسته معتدل فيها بحسب البدن المعتدل قوله وان خرج الى
وان خرج البدن والعضو او مزاجهما جميعا الى الزيادة فحينئذ ان كان الخروج الى الرطوبة جفف تجفيفا اكثر لكثرة الرطوبة الحاصلة في العضو
وان كان الى اليبوسة جفف تجفيفا اقل لقلة الرطوبة وذلك في الحواشي العراقية ان الحق ان خروجهما ان كان طبعا الى الرطوبة كقرحة في
لحم رخو في بدن امراة او صبي وجب ان يكون التجفيف اقل والى اليبوسة كقرحة في عضو وكان كذلك وجب ان يكون اكثر وقال ان ههنا مذكور

حال النفوس في جلية البدن وعلى هذا كلام الشيخ لا يصح على الاطلاق قوله ومن ذلك اى مما ينبغي ان يراعى من الشروط اعتبار قوة المجففات
فانها تكون قوية وضعيفة ومتوسطة والحاجة اليها باختلاف المداواة وباختلاف مقدار الرطوبة الغريبة وذلك لان ما استعمل منها لانبات اللحم ينبغي
ان يكون قويه دون ما استعمل للختم على ما اشار اليه بقوله فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف شديد مثله بمنع المادة المنصبة الى العضو
التي منها وفي بعض النسخ الذي منه تهيئا انبات اللحم كما يطلب في مجففات لا تستعمل لانبات اللحم فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد من المجففات
الخاتمة التي لا يراد منها الا الختم او الالحام والادمال هذا تركيبه وهو يحتاج الى توضيح فالواو في قوله وان لم يطلب للحال لا للعطف على مقدر لفساد
وشله معه صفه والمراد بقوله المادة المنصبة التي تنصب لان انصب لا تنصب لم يشتق والمراد بالعضو سطحه الذي فيه القرحة وقوله التي منها صفة للمجففات
المنبتة ويجوز ان يجعل صفة للمادة لنا على ان يكون تلك المادة في الرطوبات الاصلية فان انبات اللحم يحتاج اليها او على تقدير حذف المضاف اى المادة
التي من منعها تهيئا انبات اللحم والذي مشتمل على النسخ الثانية صفة للمجفف ويجوز ان يجعل صفة للعضو على بعد لعدم الفائدة فيه والاستاذ مع مبالغته
بيان الضمائر لم يتعرض ههنا للشيء مما ذكرنا بل قال في النسخ الاولى اكثر واظهر وقوله كما يطلب صفة مصدر يدل عليه ان لم يطلب وقوله فانه خبر المجففات
والتقدير ان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف يمنع انصباب المادة فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا والحاصل ان الادوية المنبتة
للحم يطلب منها شيئان احدهما ان يجفف تجفيفا لا يكون شديدا ليحصل منها انبات اللحم وثانيهما ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد اما كونها اكثر
جلاء فليزيل الوسخ واما كونها اكثر غسلا فليزيل الصديد واما المجففات التي لا يراد منها الا الختم فيجب ان يجفف تجفيفا اقوى من تجفيف المنبت
ليوجب الخشكريشة ولا يجوز ان يكون فيها جلاء وغسل اذ التقدير انه ليس المراد منها الا الختم والتجفيف لتكون مع الجلاء والغسل انما يستعمل حيث
يراد مع الختم التنقية قوله وجميع الادوية التي تجفف بلا لذع لان داخلة في انبات اللحم اى في ادوية انباته وذلك لان التي تكون مع اللذع
يشعل الرطوبة الاصلية المحتاج اليها في انبات اللحم قوله وكل قرحة في موضع غير لحيم او لحمي على ما في بعض النسخ فهي غير مجيبة بسرعة الى
الاندمال وكذلك المستديرة اما الاول فلان اللحم الذي ينبت تباين مزاجه مزاج غير اللحم فلا يلتحم الا بعد ان يصير قريبا الى مزاجه وذلك يحتاج
الى زمان واما الثاني فلان الشكل المستدير يتساوى جوانبه فليس لان تبتدى الطبيعة بالانبات والالحام من بعض جوانبه اولى من ان تبتدى
من البعض الآخر لكونه ترجيحا من غير مرجح فيفيض الطبيعة الى ان يكون فعلها في جميع جوانبه على التساوي ولا شك ان ذلك لا يكون الا اذا كان
الفاعل قويا جدا او المنفعل مطاوعا جدا ولان سعة المستدير يكون اكثر من سعة غيره لان الدائرة اوسع الاشكال واذا كانت السعة اكثر كان الاندمال
اعسر قوله واما القروح الباطنة اى التي تكون محلها باطن البدن فينبغي ان لا تستعمل فيها الادوية المجففة والقوابض وحدها بل يجب ان
يراعى فيها امور احدها ان تخلط بها ادوية منفذة كالعسل لان العضو المعالج حتى كان بعيد المحتاج ان يصل اليه الدواء وقوته بمقدار ما ينبغي بقاء وقته
عليه ولا يجوز ان يزاد في قوة الدواء خوفا من اذيته للاعضاء فلا بد ان يضاف اليه ما يبذرقه وينفذه قبل ان يضعف قوته وثانيها ان تخلط بها ايضا
ادوية خاصة تنفع بموضع القرحة كالمدرات في ادوية علاج آلات البول فانها توصلها اليه بخاصية فيها وثالثها ان لا تكون الادوية بشديدة الجلاء
اللاذعة لئلا يصل لذعتها الى ما مر به من الاعضاء وهذا لم يذكره الشيخ [illegible] قوله واذا اردنا فيها اى اذا اريد في القروح الباطنة الادمال جعل
الادوية مع قبضها لزجة كالطين المختوم وذلك ليتشبث لزوجتها [illegible] رح بسرعة قوله واعلم ان لبرء القرحة موانع هي كثيرة قد ذكر منها
اربعة الاولى رداءة مزاج العضو فيجب ان يعتنى باصلاحه لان ذلك المزاج يضعف قوته الثانية رداءة مزاج الدم المتوجه اليها اى الى العضو فانه
يمنع التحام القرحة لعجز الطبيعة عن احالته الى الغذاء فضلا [illegible] فيجب ان يتدارك بما يتولد الكيموس المحمود من الاغذية والاشربة الثالثة
كثرة الدم الذي يسيل اليه فيرطبه ويمنعه من الالتحام لانه يزيد في القيح والالتحام بالتجفيف فيجب ان يتدارك بالاستفراغ وتلطيف الغذاء واستعمال
الرياضة ان امكن استعمالها كل ذلك ليقل الدم وترطيبه وصديده فيمنع الالتحام الرابعة فساد العظم الذي تحته اى تحت العضو موضع
القرحة وارساله الى ارسال العظم الصديد الذي يجلب بسبب فساد مزاجه ويعجز عن استعمال غذائه وهذا الداء لا دواء له الا اصلاح ذلك العظم وحكه ان كان
الحك مما يقع على فساده ويصلح بذلك او اخذه وقطعه ان لم يقع الحك على فساده او لم يصلح بذلك ليندفع شره من جاره ان يكون في القرحة شيء
العظام اى شوكتها وهي الصغار منها فانها تنكي بما فيها من الاعضاء وتمنع الالتحام ما لم تخرج وهذا لم يصرح بها لكن يدل عليه قوله وكثيرا ما يحتاج ان يكشف

مع معالجة القرحة مراهم جذابة لحشيم العظام وسلاميها النحيجها اى تخرج تلك المراهم سلاميها والا منعت صلاح القرحة وما يذكر من المواد
فى الفصد والاسهال فانه يمنع اندمال القرحة ولذلك يكون قرحة الحبلى عسرة البرؤ ومنها تعذر المنع من الغذاء كما فى الصبيان فانه بالنسبة الى مداواة
القرحة يجب ان ينقص من الغذاء ويلطف وبالنظر الى شدة احتياجهم يجب ان يتوفر وذلك يمنع برؤها ومنها التقصير فى تنقية القرحة ومانعها ومنها
شدة الالم الحاصل فى البدن فانها تعوق الطبيعة عن تدبير الفضول قوله والقروح يحتاج الى الغذاء المقوية وفى بعض النسخ المعونة الى
قليل الغذاء لتقطع مادة المدة ومن المتسفين خلاف المواد بالمقصيين على اسم المفعول يقتضى القروح ومما المقوية الغذاء وتقليله ويجوز على اسم
الفاعل اى المقوية وقطع مادة المدة لان الاول يقتضى توفر الغذاء والثانى تقليله وقوله فان القوة ضعف فيحتاج الى تقويته وكثر المدة فيحتاج
الى منع الغذاء مناسب الباقى ويجب ان يكون الطبيب متدبرا فى ذلك وفى بعض النسخ متدربا اى ذا تدبير وفكر او ذا دربة وعادة ليعرف ما ينبغى ان يهتم
به من الامرين فيقدمه ولا يهمل الاخر حتى لا يزيد شرا بمعالجته واذا كانت القرحة فى الابتداء او النزيف فلا ينبغى ان يدخل الحمام او ينصاب ماء حار فيجذب
اليها ما يزيد فى الورم لما عرفت ان الحمام يحرك المواد ويجذبها فاذا سكنت القرحة اى اعراضها وقاحت فلعله اى العليل يرخص فيها اى فى الحمام
وصب الماء الحار وذلك اذا احتيج الى غسل القرحة وتنقيتها لا لامن حينئذ من انصباب المادة واما قال فلعله لان الترطيب مانع اندمال القرحة بسرعة
وكل قرحة تنتكث اى تنتثر بسرعة كلما اندملت فهو فى طريق التنصير اى تصير ناصورا لان ذلك يكون لان المادة فاسدة كاينة فى جوانبها او لعله فى
بعض اجزاء العضو والا لما انتكثت بسرعة فاذا دام ذلك السبب يؤل امرها الى التنصير ويجب ان يتامل اى الطبيب اى ما لون المدة ولون شفة الجرح
لانه يعرف ان امرها يؤل الى التنصير فلانها متى كانت بيضاء معتدلة القوام ليس لها رائحة ردية فلا تنذر بالناصور وان كانت صديدية متغيرة اللون
منتنة الرائحة فهى منذرة به وان كان لها الوان مختلفة فهى دالة على انه انتقل الى مواضع مختلفة قوله واذا كثرت المدة من غير استكثار من الغذاء
فذلك للنضج لان كثرة المدة يكون اما لكثرة مقدار ما يستعمل من الغذاء او لنضج المادة المحتبسة فى العضو فاذا كثرت مع انتفاء السبب الاول يكون للثانى
قوله فلنتكلم فى علاج الفسخ وذلك لانه نوع من انواع الاتصال فيقول انه لما كان الفسخ تفرق اتصال غاير وراء الجلد فى العضل مع كثرة اجزائه فمن
تعين ان ادويته يجب ان يكون اقوى من ادوية المكشوفة وذلك لينفذ قوتها الى الباطن وتقوى على تحليل المادة ولما كان الدم يكثر انصبابه اليه
اى الى موضع الفسخ بسبب ضعفه وارسال الطبيعة اليه للاصلاح احتاج ضرورة الى ما يحلل لئلا يعفن فيعفن العضو ويجب ان يكون ما يحلله لا يكون
كثير الجذب لئلا يحلل اللطيف ويحجر الكثيف فيمنع من الالتحام فاذا اقضى الوطر من التحلل بان حلل المادة المنصبة وجب ان يستعمل الملحم لئلا يرتبك فيها
من الاتصال اى موضع التفرق وبح يتحجر ثم يعفن بادنى سبب ويقتلع ضعود تفرق الاتصال واذا كان الفسخ اغور ومات الدم فيه ولم يخرج بما ذكر شرط
الموضع ليكون الدواء اغوص فيكون اقدر على الاصلاح واما الفسخ والرض الخفيف فربما لكن فى علاجهما الفصد لانه يومن من انصباب المواد ويصلح الطبيعة
ذلك بالغذاء والبدل الصالح وانما ذكر الفسخ مع الرض لان الرض هو الفسخ على ما عرفت قال الاستاذ الرض هو ما دون الفسخ وكلام الشيخ ياسين
لم يدل عليه لانه يدل على ان اى تفرق يقال له الفسخ يقال له الرض ايضا وانما قال ربما لانه قد يتغير بحيث يحتاج الى المجفف فان كان الفسخ مع الشدخ وهو
التفرق الواقع فى العصب المجاور للعضل عولج الشدخ اولا بادوية الشدخ حتى يمكن علاج الفسخ وذلك لان العصب مبدأ العضل فلو لم يعالج اولا
لم يمكن علاج الفسخ وعلاج الشدخ بما انه كان ذكرنا ان يستعمل بعد الفصد المجففات القوية وان كان قليلا لا يحتاج برة اسد امره الى الطبيعة بنفسها
وانها يتوقى العلاج الا ان يكون ذلك سببا متلفا لكونه حادثا من آلة سمية او شديد الايجاع او يكون اى الشدخ نال اى اصاب العصب فيخاف منه تولد
الورم والضربان فانه فى هذه الصور لا يكفى الطبيعة بل يحتاج فما حدث عن آلة سمية ان يوضع على الموضع محاجم بعد ان يشرط ويمص بها ثم
يوضع عليه ادوية تجذب الكيفية السمية الى ظاهر البدن ويعطى صاحبه الترياق ومقويات القلب ويلطف غذاؤه ويتعاهد تليين الطبع بالحقن اللينة
لئلا يحتبس المواد الردية وفيما يكون شديد الايجاع وانما يكون الشدخ نال العصب ان يستعمل المخدرات ويقلل الغذاء كيلا يشتغل الطبيعة بهضمه
عن تدبيره فذلك اما الوثى فهو على ما عرفت زوال العضو عن مفصله زوالا غير تام فان كان مع امتلاء البدن يكون فى علاجه بعد الفصد ورد الزائل
الى موضعه شده فوق غير موجع وان يوضع عليه قبل الشد ادوية وثيئية كدهن الورد وغيره واما السقطة والضربة فيحتاج فى مثلهما اى فى علاج
كل منهما الى الفصد من الخلاف حتى يمنع المادة من الانجذاب اليه وتلطيف الغذاء وهجر اللحم ونحوه لاجل الضعف المانع عن هضم الكثيف واللحم على

ما ينبغى واستعمال الاطلية والمشروبات المكتوبة لذلك فى الكتب الجزئية واما تفرق الاتصال فى الاعضاء العصبية فلنوخر القول فيها الى فى تلك الاعضاء و
فى بعض النسخ فيه اى فى تفرق الاتصال فى تلك الاعضاء الى ان نتكلم فى الامور الجزئية قال رحمه الله الفصل التاسع والعشرون فى الكى
اقول الكى انما يقصد به امور منها منع الفساد عن الانتشار الى الصحيح فانه يضيق مجارى المادة وربما يسد بما يحدث من خشكريشه بين السقيم
والصحيح ومنها تقوية العضو الذى برد مزاجه كما يفعل بمفصل الورك فى عرق النسا المزمن وكما يفعل بالمعدة الضعيفة اذا استولى عليها الرطوبة
فان الارطب فما ينبغى ان يحلل العضو ابرد مما ينبغى ومنها تحليل المواد الفاسدة المتشبثة بالعضو ومنها حبس نزف الدم اى حبس ما يحصل من النزف
بواسطة النزح ولو اكتفى باحدهما الكى ومنها اذا تحلل فاسد عجزت الادوية عن اذابته ومنها منع المادة المعتادة الانصباب الى عضو من الاعضاء كما يكوى
راس من يعرض لها النزلات فى عينيه كثيرا وهذان لم يذكرهما الشيخ وافضل ما يكوى به الذهب لخاصية فيه على ما دلت عليه التجربة وموضع الكى
لا يخلو اما ان يكون ظاهرا فيوقع عليه الكى بالمشاهدة او يكون غايرا فى داخل عضو كالانف والفم والمقعدة ومثل هذا يحتاج الى قالب يعلى وفى بعض
النسخ يطلى عليه مثل الطلق والمغرة وغيرها الطين الارمنى مبلولة بالخل ثم يلف عليه خرق وتبرد جدا بماء ورد او بعض العصارات كعصارة الحيش
وما يقبله الجفاف وكل ذلك للاحتراز من وصول حرارة آلة الكى الى الاعضاء التى حول موضع الكى ويدخل القالب فى ذلك المنفذ حتى يلقم موضع الكى ثم
يدس فيه المكوى ويكوى به ليصل الى موقعه ولا يوذى ما حوله وخصوصا ان كان المكوى ادق من فضاء القالب فلا يلتقى او فلا يلقى على ما فى بعض
النسخ حيطان القالب وليتوق الكاوى من ان تتادى قوة كيه الى الاعصاب والاوتار والرباطات فان ذلك يوقع فى الم شديد وان كان كيه
وفى بعض النسخ وان كواه لنزف الدم فيجب ان يجعله قويا ليكون الخشكريشه عميقة وثخينة فلا يسقط بسرعة فان سقوط الخشكريشه كى النزف يجلب
آفة اعظم مما كان لانه يوسع الجرح ويوجب بالة النزف وان كان كيه وفى اكثر النسخ واذا كويت على الخطاب فيكون اليقظا الاسقاط لحم فاسد
واردت ان تعرف حد الصحيح فهو حيث يوجع وقد عرفت طريقه وربما احتجت ان تكوى مع اللحم العظم الذى تحته وتمكنه عليه حتى يبطل جميع فساده
كما فى القروح العفنة لذا سرى الفساد منها الى العظم اذا كان ذلك العظم مثل القحف تلطفت مثل ذلك اى فى كيه حتى لا يغلى الدماغ ولا
تشنج الحجب وفى غيرها فى غير مثل عظم القحف لا تبالى بالاستقصاء وقال الاستاذ فى غير العظم وما ذكرناه اولى على ما لا يخفى قال رحمه الله
الفصل الثلاثون فى تسكين الاوجاع اقول اسباب الاوجاع على ما عرفت تحصر على مذهبه فى قسمين تغير المزاج دفعة وتفرق الاتصال وقد عرفت ايضا
ان آخر تفصيلها اى تفصيل الاسباب المزاجية الى سوء مزاج حار او بارد او يابس كل منها بلا مادة ومع مادة كيموسية اى خلطية او ريحية او ورم
وتقديره مع مادة كيموسية بلا ورم او مع ورم حتى يصح هذا الانفصال لان الورم ايضا يكون من مادة كيموسية وفى بعض النسخ كيموسية او ريحية او ورميا
وهو صحيح ايضا والتقدير ما ذكرنا وتسكين الوجع يكون بمضادة الاسباب وقد علمت ان مضادة كل واحد منها كيف يكون وذلك لانك علمت ان حفظ الصحة
بالشبيه ومداواة المرض بالضد فيكون تسكين الوجع بالحقيقة بالضد فسوء المزاج الساذج يقابل بالضد بشرط ان يكون درجته مزاجه كدرجة مزاجه
والمادى يقابل بالاستفراغ ثم بالضد ان خلف سوء مزاج وتفرق الاتصال باعادة الاتصال وقد علمت ان سوء المزاج والورم والريح كيف يعالج فما
سبق شرحها فلا نعيد ذلك قوله وكل وجع يشتد فانه يقتل قيل هذا لا يصح كليا فان الصداع لا يقتل وان اشتد فى الغاية واجيب
بان الصداع لا يشتد الشدة التى بها الوجع لوجهين احدهما ان الراس تجويفه واسع فلا يكون لما يحتبس فيه من المواد تاثير قوى فى احداث الوجع
لانها يكون فى فضاء واسع بخلاف ما لو كانت فى موضع ضيق وثانيهما ان الدماغ نفسه ضعيف الحس او عادمه والمدرك للوجع انما هو الاغشية ومن
فى الراس لينة رطبة فلا يكون الوجع شديدا لان الدماغ هو مبدأ الحس فكيف لا يكون حساسا لانه لا يلزم من كون العضو مبدأ قوة ان يكون
القوة او فعلها فيه والا لزم ان يكون الدماغ باصرا سامعا لكونه مبدأ لهما باجماع الاطباء او القلب لكونه مبدأ لجميع القوى عند الحكيم قوله
ويعرض منه اى من الوجع الذى يشتد اولا برد البدن وارتعاده وذلك لضعف الحرارة الغريزية بسبب انحلال الروح والقوى ثم صغر النبض
ثم بطلانه ثم موت لبطلان حرارة القلب وفى بعض النسخ بعده ثم بطل وذلك لانه يغلب من البرد على البدن ما يستغنى به عن تفتيش الحرارة الغريزية
ثم موت وهذا اولى لان الموت كما يكون بتحلل القوى يكون باحتباس مادة التنفس اما بالخنق واما لعدم الاحتياج اليه كما اذا غلب البرد على البدن
بسبب تحلل الروح والحرارة الغريزية لمقاومة الوجع بحيث لا يحتاج الى التنفس لنقصان حرارة القلب وجملة ما يسكن الوجع اما مبدل المزاج واما

وفى بعض النسخ [illegible]

محلل المادة واما مخدر وذلك لان مسكن الوجع اما ان يكون بابطال سببه او بابطال ادراكه وابطال سببه انما يكون بابطال سوء المزاج وذلك
باستعمال مبدل المزاج او بابطال تفرق الاتصال وذلك باستعمال المحلل للمادة وابطال ادراكه بالمخدر والتخدير انما يزيل الوجع لانه يذهب
بحس ذلك العضو وانما يذهب بحسه لاحد الشيئين اما لفرط التبريد واما بخاصية فيه مضادة لقوة ذلك العضو وهو ظاهر قوله والمرخيات
من جملة ما يحلل برفق انما ذكر ذلك لبيان ان المحلل والمرخي في الحقيقة وان لم يعد من المحلل لكنه لما كان يعد التحليل فصار من جملته بالعرض وذلك
مثل الشمع وبزر الكتان واكليل الملك والبابونج وبزر الكرفس واللوز المر وكل حار في الاولى لان ما يكون اقوى يكون محللا من غير ارخاء وهو ما
اى وكل حار في الاولى خصوصا اذا كان هناك تغرية اذ حينئذ يكون في تليين قوام العضو وتهيئته للتمديد اقوى مثل صمغ الاجاص والنشا و
الاسفيذاجات والزعفران واللاذن والخطمي والحماما وفي بعض النسخ الحاشا والزوفا الرطب وادهان ما ذكر اي في هذا الباب والمسهلات
والمستفرغات كيف كانت من هذا القبيل اى من قبيل المحللات ومسكنات الوجع بدفع سببه وهو المادة المولمة بالمزاج او التفرق الاتصال
ان النشا بارد في الاولى والاسفيذاج في الثانية والزعفران والحماما حاران في الثانية فكيف جعلها حارة في الاولى لان مراده ليس كل واحد واحد انه
منها حار في الاولى بل المراد على ما يشعر به سياق كلامه هو انه يمكن ان يركب من المغري والحار ما يكون حارا في الاولى مثل صمغ الاجاص مع النشا
وكذا الاسفيذاجات مع الزعفران والخطمي مع الحماما قوله ويجب ان يستعمل المرخيات بعد الاستفراغ ان احتيج الى الاستفراغ حتى
تنقلع المادة المنصبة الى ذلك العضو يريد انه لا يجوز استعمال المرخيات قبل الاستفراغ بل يجب ان يستفرغ اولا حتى تنقلع به المادة التي تنصب الى
العضو الذي يستعمل فيه المرخي اذ لو قدم المرخي هيأ العضو بارخائه لتوجه المواد اليه قوله وايضا جميع ما ينضج الاورام ويفجرها الى وما
يستعمل ايضا بعد الاستفراغ ان احتيج اليه حتى لا يجذب المواد اليه لحرارة مزاج جميع ما ينضج الاورام ويفجرها قوله والمخدرات بيان
لمراتبها اى اقوى المخدرات الافيون لانه بارد يابس في الثالثة وقيل في الرابعة ومن جملتها اللفاح ويقال له يبروح الصنم وبزره وقشر
اصله لانه بارد رطب في الثالثة والخشخاش اى الاسود البري وهو الذي يكون الافيون من عصارته وكذا حكمه في القوة وفي بعض النسخ الخشخاش
اى الاسود والابيض لانه بارد رطب في الثانية فيكون قريبا من الاسود والبنج لان الابيض منه بارد يابس في اول الدرجة الثالثة والاسود في
آخرها والشوكران لانه بارد يابس في الثالثة وعنب الثعلب المخدر اى هذا النوع منه لانه نوعان نوع منوم مخدر قريب بالافيون ونوع قاتل
وبزر الخس اى البري لانه في حكم الخشخاش الاسود ومن هذه الجملة الثلج والماء البارد لانهما لاجمادهما الروح وتغليظهما له يخدران ايضا
وكثيرا ما يقع الغلط في الاوجاع بسبب الغلط في اسبابها ويكون اسبابها اورام من خارج حرا او بردا او سوء مزاج او فساد مضطجع او صرعة
في السكر وغيره اى غير السكر فتطلب لها سبب من البدن فيغلط لانه ربما ظن ان سبب امتلاء فيبادر الى تنقيص مواده فيضر ولهذا اى ولوقوع
هذا الغلط يجب ان تتعرف ذلك بان تحقق انه هل البس سبب من الاسباب البادية اولا وتتعرف هل هناك امتلاء ام ليس وتتعرف هل هنا كل اسباب
الامتلاء المعلومة وفي بعض النسخ هل هناك سبب الامتلاء من الاسباب المعلومة وهذا الظهر وانما يجب ان تتعرف هذه الامور لان العلاج يختلف
بحسب اختلافها قوله وربما كان السبب ايضا قد ورد مثل خارج فيمكن داخلا ما كيد الوقوع الغلط في الاسباب فان السبب الخارجي اذا تمكن
في الداخل عسر التمييز وذلك مثل من شرب ماء باردا جدا فيجذب به وجع في معدته وكبده بسبب تادي الاسباب وضعف الحرارة ويبقى ذلك الوجع
وان فارق سببه لتمكن تاثيره فلا يعرف انه منه ويظن انه يحتاج الى امر عظيم من الاستفراغ ونحوه وكثيرا ما لا يحتاج اليه لكون البدن غير مستعد
للتاثر من الاسباب البادية لبقائه بل يكفيه في الاكثر الاستحمام والنوم البالغ فيه ومثل من تناول شيئا حارا فصدع صداعا عظيما لارخائه المعدة
والثارته الابخرة المصدعة فلا يعرف انه من ذلك الماء ويظن انه يحتاج في دفعه ايضا الى امور شاقة ولا يكون كذلك بل يكفيه ماء مبرد فانه يزيل الارخاء
ويمنع من ثوران البخار قوله وربما كان الشي اشارة الى ان مسكن الوجع قد يكون بطئ التاثير وقد يكون سريعه اى الشي الذي من قبله يرجى
زوال الوجع ربما كان بطئ التاثير ولا يحتمل الوجع الى ذلك الوقت الذي يظهر تاثيره مثل استفراغ المادة الفاعلة لوجع القولنج المحتبس في
ليف الامعاء فانا نحتاج الى ان نرد المستفرغ المدة لتتمكن فيه حتى يخرج تاثيره من القوة الى الفعل ثم نشرع في اخراج المادة على اختلاف المذاهب
ولا شك ان هذا يحتاج الى زمان طويل فلا يحتمل صاحب الوجع مقاساته في ذلك الزمان وقد يكون سريع التاثير لكنه عظيم الغائلة مثل تخدير
العضو

العضو الوجع في القولنج بالادوية التي من شانها ان تفعل ذلك فانها يسكن الوجع في الوقت لكن يعقب ضررا قويا من جهة تكثيف المادة وحبسها واضعاف
القوة فيتحير المعالج في ذلك اى في تدبير مثله لتحيره فيما هو اصوب استعمال الامن بطئ او سريع فيجب ان يكون عنده حدس قوي ليعلم اى الامرين اطول
مدة ثبات القوة او مدة الوجع بان لا تبقى القوة مدته فان عرف ان في القوة احتمال مقاساة اذا الاستفراغ وان عرف ان الوجع امتد ولا يبا
القوة مدته استعمل المخدر وايضا اى ويعلم ايضا اى الحالين ضارة الوجع او الغائلة المتوقعة من التخدير فيوثر تقديم ما هو اصوب من التخدير
او الاستفراغ فربما كان الوجع ان بقى قتل بشدته ويطلع اى قوة نكايته والتخدير ربما لم يقتل وان اضر من وجه آخر وربما امكن ان يتلافى و يتدارك
اليه بالعلاج الصواب ومع ذلك كله يجب ان ينظر اى المعالج في تركيب المخدر وكيفية استعماله ويسكن الوجع بالاكثر غائلته ويستعمل تركيبه
مع ترياقاته اى مصلحات المخدر ليدفع ضرره الا ان يكون الامر عظيما جدا فيحتاج الى تخدير قوي اذ حينئذ لا يستعمل الاسهل بل الاقوى ولا يضاف اليه
ترياقاته وربما كان بعض الاعضاء غير مبال باستعمال المخدر عليه فيستغني بذلك ايضا ان يضاف اليه ترياقاته لانه لا يؤدي الى غائلة عظيمة مثل
الاسنان اذا وضع عليها مخدر عند شدة وجعها لانه لا يكثف المادة ولا يغلظ قوامها حتى يخاف من غائلته وربما كان الشرب ايضا سليما في مثله
اى في مثل الاعضاء مثل شرب المخدر في وجع العين وان ذلك اقل ضررا بالعين من ان يكتحل به وذلك لان الاكتحال به يزيد في الوجع ويجمد الرطوبة
فلابد من ان يخلط بما يصلحه بخلاف شربه فانه بمروره بالاعضاء يقل غائلته فلا يحتاج الى خلط ما يصلحه قوله وربما سهل ذلك في ضرره بالاعضاء
الاخرى هذا كانه جواب سوال مقدر وهو ان شرب المخدر وان كان اقل ضررا بالنسبة الى العين الا انه يضر بالاعضاء التي تمر بها فاجاب بانه
ربما سهل ذلك في ضرره بالاعضاء الاخرى باستعمال ما يبلاه من المعالجة شربا وضمادا قوله واما في مثل القولنج فيكون ان يجعل جوابا عن سوال
ايضا وهو ان تخدير القولنج ايضا اذا شرب ينبغي ان لا يكون مع ترياقاته فاجاب بان في مثل القولنج غائلته عظيمة لان المخدر سريع الوصول
اليه سواء استعمل شربا او ضمادا فلو لم يستعمل المصلح معه شربا كان او ضمادا يزداد المادة بردا وجمودا واستغلاقا قوله والمخدرات
قد يسكن الوجع بما ينوم فان النوم احد اسباب سكون الوجع وذلك بتقويته للقوى الطبيعية والحرارة الغريزية التي هي آلة تلك القوى في
المقاومة وبتعطيل القوة الحسية التي هي مدركة للوجع وخصوصا اذا استعمل الجوع معه اى مع النوم في وجع مادي فانه حينئذ يكون ابلغ في
تسكين الوجع لان الطبيعة حينئذ لا تشتغل بهضم الغذاء بل يتوجه بالكلية الى مقاومة الوجع ودفعها وانما قال في وجع مادي اذ لا يلازم الدواء
لا سيما الحار متى استعمل معه الجوع احتد المزاج واوجب ضعف القوة والمخدرات المركبة التي كثر قواها اى قوى تلك المخدرات ادونتها كالترياق
لها اى لتلك المخدرات في اصلاحها اسلم لانكسار غائلتها وهي مثل الفلونيا ومثل الاقراص المعروفة بالمثلثة لكنها اى لكن المركبة اضعف تخديرا
بسبب انكسارها بتلك الادوية المصلحة والطرى منها اى من المركبة اقوى تخديرا لكون القوة المخدرة شابة قوية والعتيق لا يكاد يخدر وفي الكثر
النسخ يكاد لا يخدر والمعتق احدو العلة ظاهرة لان تخديره يضعف جدا باستحكام المزاج بالتركيب والمتوسط اى بين الطرى والعتيق متوسط
في التخدير ومن الاوجاع ما هو شديد الشدة سهل العلاج احيانا مثل الاوجاع الريحية فانها ربما كفاها صب الماء الحار عليها ولكن في ذلك خطر
واحد وذلك لانه ربما كان السبب مادة غير ريح فاذا استعمل عليه وخصوصا في ابتدائه تنطيل الماء الحار عظم الضرر لانجذاب المواد اليه وهذا
مع ذلك اى التنطيل بالماء الحار مع احتمال الخطر المذكور ربما اضر بالريح وذلك اذا ضعف التنطيل عن تحليل الريح لغلظه وزاد في انبساط حجمه و
انجاعه والتكميد ايضا من معالجات الرياح وافضله ما جف مثل الجاورس فانه لييبسه يحفظ الحرارة ويفيد طول حدة ودونه ما كان بالنخالة الا عند
قوله ومن الكماد بالدهن المسخن ومن التكميدات القوية ان يطبخ دقيق الكرسنة بالخل ويجفف ثم يتخذ منه كمادا وانما يكون قويا لانه بسبب الخل يغوص
مثل دقيق الكرسنة والملح لذاع البخار اى بخاره فانه لا احتراق احترائه فالاولى ان لا يكمد به بل بالجاورس لانه اصلح منه لعدم لذع بخاره واضعف ايضا
علة تحليلا قويا بما فيه من قوة التحليل دونه ان يطبخ النخالة كذلك اى بالخل ويجفف ويتخذ منه كمادا فانه يغوص ايضا بسبب الخل لكن لا يكون تحليله
بسبب برد مزاجه وقد يكمد بالماء الحار في مثانة وهو سليم ...... فعلا ...... ذكر من جذب المواد اذا لم يراع ما ينبغي ان يراعي في تحقيق سبب الوجع من انه ريح
او ورم فاستعمل كان البر ... بردما فانه يجذب المادة ايضا كالتنطيل آخرا وخصوصا في الابتداء والمحاجم اى وضع المحاجم بالنار من قبيل هذا

اى الكادو بهو قوى على اسكان الوجع الريحى لقوة تحليله فاذا ازيل بطل الوجع اصلا لانه قد يعرض منه ما يعرض مما ذكر اى فى التطبيل لما الكار ان لم
يكن السبب بحاو من مسكنات الاوجاع المشى لرقتو الطويل الزمان لما فيه من الادهان انما قيد بالرقتو وطويل الزمان اذ لو كان غليظا او قليل الزمان
لم ينفذ وفى بعض النسخ بدل المشى المشى والاول اظهر وكذلك الشحوم اللطيفة المعروفة والادهان التى ذكرت مما نهيا الادخال او القليل وكذا الغذا الطيب
لتقوية الروح المشتغل لدفع مادة الوجع حيث ما اذا نوم به اى الغذا الطيب لان الطبيعة حينئذ تفرغ للتحليل المسكن للوجع والشاغل بما يفرح
مسكن قوى بسبب نشر الحرارة المتقوى للتحليل الموجب للتسكين ولذهول التوجع عن الالم لاشتغاله باسباب الفرح **قال** رحمه الله
الفصل الحادى والعشرون وصية فى اوائل المعالجات جيدة **اقول** هذا اخر فصول الكتاب وهو فى الوصية بان الطبيب اذا تعدد المرض
فى شخص وعالجها اى عرض يبتدئ فقال الواجب عليه حينئذ ان يبدا بما يخصه احدى الخواص الثلث احديها وفى بعض النسخ احدها الذى لا يبرا
الثانى دون برؤه مثل الورم والقرحة اذا اجتمعا فانه ينبغى ان يعالج الورم اولا حتى يزول سوء المزاج الذى يصحبه ولا يمكن ان يبرا معه اى مع سوء
المزاج المصاحب للورم يمتنع ذلك لانه مانع للطبيعة عن اصلاح الغذاء وفعلها والثانية وفى بعض نسخ الثانى منها ان يكون احدهما هو السبب فى
الثانى مثل ما اذا عرضت سدة وحمى فانه يبتدئ بعلاج السدة اولا لانها مانعة للترويح ومعينة للخلط الموجب للحمى ثم لا يبالى بالحمى فى تفتيح السدة
الى ما فيه شئ من التسخين ويعالج السل اى قرحة السل بالمجففات ولا يبالى بالحمى لان الحمى تستحيل ان تزول بسببها وهو السل باق وعلاج سببها
التجفيف وهو ضار بالحمى لانه من مدى حرارتها الثالث ان يكون احدهما اشد اهتماما لشدة خطره كما اذا اجتمع سونا خس وهو الحمى المطبقة والفالج
فانه ينبغى ان يعالج سونا خس بالتطفية والفصد بسبب حدته ولا يلتفت الى الفالج لانه لا يخاف فيه من ثوران الخلط الخانق واما اذا اجتمع
المرض والعرض فانه يبدا بعلاج المرض حتى يزول العرض بالتبعية الا ان يغلب العرض بان يكون شديدا لكنه يحللا للقوة فحينئذ يقصد قصد العرض
بالعين المهملة ونصب القصد اى يقصد العرض قصد العرض اى قصد الخصوص لا قصد المختص بالمرض الاصلى ويمكن ان يقرا بالرفع فيكون ذكر القصد
للتاكيد وفى بعض النسخ قصد الغرض بالغين المعجمة فيتعين النصب اى يقصد العرض قصد الامر الذى هو من الغرض فى العلاج ولا يلتفت الى
... كما يسقى المخدرات فى القولنج الشديد الوجع ليسكن العرض الذى هو الوجع وان كان يضر نفس القولنج الذى هو المرض بسبب تبريده الموجب
لزيادة سببه وانما يجعل الشيخ هذه الصور ثلثة صور كما جعلها الاطباء لانها يرجع بالحقيقة الى اثنانه لان المرض سبب للعرض **قوله**
وكذلك اى مثل هذه الصورة الثالثة ... الامران تقدم احدهما تارة والاخر اخرى اثارنا اخرنا الواجب من الفصد لضعف المعدة او لاسهال
متقدم او غثيان فى الحال فان ضعف المعدة او الاسهال المتقدم يمنعان الفصد لئلا يشتد عنف ضعف المعدة وضعف الاسهال المتقدم بسبب
الفصد وكذلك الغثيان فى الحال مانع من الفصد مع انه الواجب فى العلاج فنوخره لذلك وربما لم نوخر اى الفصد لانفا ما يوجب تاخيره لكن قصدنا
ولم نستوف نطعو اسبابها ياتى فى المثال الذى نذكره وفى بعض النسخ ولكن قصدنا بالقاف اى تركنا فيه ولم نستوف قطع السبب بالكلية كما
اذا فى علة التشنج اذا كان امتلائيا لا نتحرى اى نقصد نقص الخلط بل نترك منه شيئا لعلاج الحركة التشنجية لئلا يحلل من الرطوبة الغريزية فيحصل
نوع اخر من التشنج اشد خطرا وهو التشنج الاستفراغى وهذا اخر ما قصد رحمه الله ايراده فى الكتاب الاول **قال** ولكن هذا القدر من كلامنا
المختصر فى الاصول الكلية لصناعة الطب كافيا ولناخذ فى تصنيف كتابنا فى الادوية المفردة ونرجو الله تعالى ان يكون عاقبتنا بالخير وتوفيق
تحقيق هذا العلوم وجميع العلوم الدينية وننتفع من كلها فى الدنيا والاخرة ونحفظ من طريق البدع والضلال بحق النبى محمد اشرف الانبياء
صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين الطيبين الطاهرين وسلم تسليما دائما كثيرا والحمد لله رب العالمين

تد فرغ من تسويد الكتاب العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله الغنى
فتوح بن محمود بن محمد بن مسعود الانى الاصفهانى اصلح الله شانه ووقاه عما شانه
لاجل ... كبدى قرة العيون وثمرة الفؤاد دصفى الدين محمود
متع الله به وباشاله دمرا طويلا